		صح	كلمتان حبيبتان الى الرحمن وبه تم الكتاب ٥٧٦	ونضع الموازين القسط ٥٧٤

الرابع من كتاب ارشاد الساري لشرح حديث البخاري
للشيخ الامام العالم العلامة الحبر البحر الفهامة العمدة
الشيخ احمد بن محمد الخطيب القسطلاني
غفر الله له ولوالديه ولنا ولجميع المسلمين
امين امين امين وحسبنا الله
ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم
والحمد لله وحده
وصلى الله على
سيدنا محمد
الذي لا
نبي
بعده

وان تجد عيبا فسد الخللا ۞ جل من لا عيب فيه وعلا

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين

روى عن البخاري انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكانني واقف بين يديه وبيدي مروحة اذب عنه فسألت بعض المعبرين فقال لي انت تذب عنه الكذب فهو حملني على عمل هذا المسند









١٣٤

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وصحبه
باب الاثمد بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة اخره دال
مهملة حجر يتخذ منه الكحل والكحل بضم الكاف من الرمد اي بسبب الرمد وهو ورم
حار يعرض في الطبقة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر وسببه انصباب
احد الاخلاط او ابخرة تصعد من المعدة الى الدماغ وعطف الكحل على الاثمد يدل
على انه غيره فهو من عطف العام على الخاص فيه اي في الباب حديث مرفوع عن
ام عطية نسيبة بنت كعب ولفظه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر تحد
فوق ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل وليس فيه ذكر الاثمد فيحتمل ان يكون ذكره
لكون العرب انما تكتحل غالبا به وفي حديث ابن عباس رفعه عند الترمذي وحسنه
واللفظ له وابن ماجة وصححه ابن حبان اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت
الشعر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد حميد بن نافع بضم الحاء مصغرا الانصاري
ابو افلح المدني عن زينب عن امها ام سلمة رضي الله عنها ان امراة اسمها عاتكة كما عند
الاسمعيلي من طرق كثيرة توفي زوجها المغيرة المخزومي كما عند اسماعيل القاضي في
الاحكام فاشتكت عينها فذكروها للنبي صلى الله عليه وسلم وفي العدد جاءت امراة
فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها الحديث والمراة
السائلة عاتكة بنت نعيم بن النحام رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة ورواية
الاسماعيلي ارجح لكثرة الطرق وحينئذ فلم تسم امها والله اعلم وذكروا له صلى الله
عليه وسلم الكحل وانه يخاف على عينها بضم ياء يخاف فقال صلى الله عليه وسلم لقد
كانت احداكن في الجاهلية تمكث في بيتها في شر احلاسها بفتح الهمزة وسكون الحاء
والسين المهملتين بينهما لام الف في شر الثياب التي تلبس او قال في احلاسها في شر
بيتها سنة فاذا مر كلب رمت ببعرة تعني انه مكثها هذه السنة اهون عندها من
هذه البعرة ورميها فلا تكتحل اربعة اشهر وعشرا اي لا تكتحل حتى تمضي اربعة
اشهر وعشرا ولا لنفي الجنس نحو لا غلام رجل وللكشميهني فهلا اي فهلا تصبر على
ترك الاكتحال اربعة اشهر وعشرا وقد كانت تمكث سنة في شر احلاسها وهذا
الحديث قد سبق في باب الاكتحال للحادة من الطلاق باب الجذام
بضم الجيم وفتح الذال المعجمة قال في القاموس الاجذم المقطوع اليد او الذاهب الانامل
والجذام كغراب علة تحدث من انتشار السوداء في البدن فتفسد مزاج الاعضاء
وهيئاتها وربما انتهى الى تاكل الاعضاء وسقوطها عن تقرح وقال عفان بن مسلم
الصفار شيخ المؤلف يروي عنه بالواسطة كثيرا مما وصله ابو نعيم من طريق ابي
داود الطيالسي وابي قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان عنه
حدثنا سليم بن حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام وحيان بالحاء المهملة المفتوحة
والتحتية المشددة الهذلي البصري قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر العين وميناء
بكسر الميم وسكون التحتية وبعد النون الف ممدود مولى البختري الحجازي مكي او مدني
ابو الوليد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم



وسلم لا عدوى بالعين المهملة والواو المفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة اي لا سراية
للمرض عن صاحبه الى غيره نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده في بعض الادواء انها تعدي
بطبعها وهو خبر اريد به النهي ولا طيرة بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية من التطير
وهو التشاؤم كانوا يتشاءمون بالسوانح والبوارح وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم
فنفاه وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير في جلب نفع او دفع ضر ولا هامة
بتخفيف الميم على الصحيح وحكى ابو زيد تشديدها كانوا يعتقدون ان عظام الميت
تنقلب هامة تطير وقيل هي البومة كانت اذا سقطت على دار احدهم يرى انها ناعية
له نفسه او بعض اهله وقيل ان روح القتيل الذي لا يؤخذ بثاره تصير هامة فتزقو
وتقول اسقوني فاذا ادرك بثاره طار ولا صفر هو تاخير المحرم الى صفر وهي النسيء
وفي سنن ابي داود عن محمد بن راشد انهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر اي لما انه
يتوهمون ان فيه تكثر الدواهي والفتن وقيل ان في البطن حية تهيج عند الجوع
وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراها اعدى من الجرب فنفى صلى الله عليه وسلم
ذلك بقوله ولا صفر وزاد مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
هريرة رضي الله عنه ولا نوء وزاد ايضا وابن حبان من حديث جابر ولا غول
فالحاصل ستة وقد كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات وهي جنس الشياطين
تتراءى للناس وتتغول لهم تغولا اي تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فنفى
صلى الله عليه وسلم استطاعة الغول ان تضل احدا وفي حديث لا غول ولكن السعالي
والسعالي سحرة الجن اي ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفي الحديث اذا تغولت
الغيلان فنادوا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر الله ولم يرد بنفيها عدمها اذ كانت
ثم زالت ببعثته صلى الله عليه وسلم قال الطيبي لا التي لنفي الجنس دخلت على المذكورات
فنفت ذواتها وهي غير منفية فيتوجه النفي الى اوصافها واحوالها التي هي مخالفة
للشرع فان العدوى والصفر والهامة والنوء موجودة والمنفي ما زعمت الجاهلية
اثباته فان نفي الذات لارادة نفي الصفات ابلغ لانه من باب الكناية وفر من المجذوم
كما تفر اي كفرارك من الاسد فما مصدرية واستشكل مع السابق واكله صلى الله
عليه وسلم مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه واجيب بان المراد نفي العدوى
ان شيئا لا يعدي بطبعه نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده من ان الامراض تعدي
بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى كما سبق فابطل صلى الله عليه وسلم اعتقادهم
ذلك واكل مع المجذوم ليبين لهم ان الله تعالى هو الذي يمرض ويشفي ونهاهم عن
الدنو من المجذوم ليبين ان هذا من الاسباب التي اجرى الله العادة بانها تفضي
الى مسبباتها ففي نهيه اثبات الاسباب وفي فعله اشارة الى انها لا تستقل بل الله
هو الذي ان شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيئا وان شاء ابقاها فاثرت وعلى هذا جرى
اكثر الشافعية وقيل ان اثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي
العدوى فيكون المعنى لا عدوى الا من الجذام والبرص والجرب مثلا قاله القاضي
ابو بكر الباقلاني وقيل الامر بالفرار ليس من باب العدوى بل لامر طبيعي وهو انتقال
الداء من جسد الى جسد بواسطة الملامسة والمخالطة وشم الرائحة فليس على طريق

العدوى بل بتاثير الرايحة لانها تسقم من واظب عليها اشتمامها ونحو ذلك قاله ابن
قتيبة وهو قريب وقيل المراد بالفرار رعاية خاطر المجذوم لانه اذا راى الصحيح
البدن سليما من الافة التي به عظمت مصيبته وحسرته واشتد اسفه على ما
ابتلي به ونسي سابر ما انعم الله عليه فيكون سببا لزيادة محنته احبه المسلم فيه
وبلا به وقيل لا عدوى اصلا ورا سا والامر بالفرار انما هو حسم للمادة وسد للذريعة
لئلا يحدث للمخالط شي من ذلك فيظن انه بسبب المخالطة فيثبت العدوى التي
نفاها صلى الله عليه وسلم فامر عليه السلام بتجنب ذلك شفقة منه ورحمة وبا لخ
مؤيد لذلك ان شاء الله تعالى هذا **باب** بالتنوين **المن شفا للعين**
اي من دا العين والمن بفتح الميم وتشديد النون كل طل ينزل من السما على شجر او حجر
ويحلو وينعقد عسلا ويجف جفاف الصمغ كالشيرخشت والترنجبين والمعروف بالمن
ما وقع على شجر البلوط معتدل نافع للسعال الرطب والصدر والرية واطلق
المؤلف على المن شفا لان الحديث ورد ان الكماة منه وفيها شفا فاذا ثبت الوصف
للفرع كان ثبوته للاصل اولى وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **محمد بن المثنى**
ابو موسى العنزي الحافظ قال **حدثنا غندر** ولابي ذر محمد بن جعفر قال **حدثنا شعبة**
ابن الحجاج **عن عبد الملك** بن عمير انه قال **سمعت عمرو بن حريث** بفتح العين في
الاول وضم الحا المهملة وفتح الرا اخره مثلثة مصغرا في الثاني المخزومي له صحبة
قال سمعت سعيد بن ابي زيد اي ابن عمرو بن نفيل العدوي احد العشرة رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكماة بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة
فها تانيث قال في القاموس الكماء نبات معروف وجمعه اكمؤ وكماة او هي اسم للجمع او هي للواحد
والكمؤ للجمع او هي تكون واحدة وجمعا وقال غيره نبات لا ورق لها ولا ساق توجد في
الفلوات من غير ان تزرع وهي كثيرة بارض العرب وتوجد بارض الشام ومصر واجودها ما كانت
ارضه رملة قليلة الما وانواعها المشهورة ثلاثة احدها ما يضرب لونه الى الحمرة وهي قتالة
الثاني يضرب الى البياض وتسمى الفقع بفتح الفا وكسرها وتسمى شحمة الارض الثالثة الى الغبرة
والسواد وهي التي توكل وهي باعتبار انواعها باردة رطبة في الدرجة الثانية توكل نية ومطبوخة
بالمحوم والادهان والافاوي ولما كانت الكماة من النبات الذي يوجد عفوا من غير علاج
والنبات قال صلى الله عليه وسلم الكماة **من المن** اي الذي امتن الله به على عباده من غير
مشقة وقيل الكماة من المن الذي انزل على بني اسرايل واستشكل بان المنزل عليهم
كان كالترنجبين الساقط من السما وهذا ينبت من الارض واجيب باحتمال ان الذي
انزل عليهم كان انواعا من الله تعالى عليهم بها من النبات ومن الطير الذي يسقط
عليهم من غير اصطياد ومن الطل الساقط على الشجر والمن مصدر بمعنى المفعول اي ممنون
به فلما لم يكن لهم مساسة كسب كان منا محضا وان كان نعم الله على عباده منا منه عليهم
فالكماة فرد من افراد المن **وما وها شفا للعين** مربا بها او مخلوطا بدوا كالكحل والتوتيا وقيل
ان كان لتبريد ما في العين من حرارة فماوها مجردا شفا والا فمركبا وقال النووي والصحيح
بل الصواب ان ماها مجردا شفا للعين مطلقا وقد جربت انا وغيري في زماننا من ذهب
بصره فكحل عينه بما الكماة مجردا فشفي وعاد اليه بصره وهو الشيخ العدل الكمال الدمشقي

مطلب الكماة

صاحب

صاحب رواية في الحديث وكان استعماله لها اعتقادا في الحديث وتبركا به انتهى وقيل ان
استعمالها يكون بعد شيها واستقطار مايها لان النار تلطفه وتنضجه وتذيب فضلاته
ورطوباته الردية وتبقي المنافع وهل المراد بمايها الما الذي يتحلب منها او الما الذي يحدث به من المطر وهو
اول مطر ينزل الى الارض فتكون اضافة اقتران لا اضافة جزء قال في زاد المعاد وهذا
ابعد الوجوه واضعفها وفي الطب لابي نعيم عن ابن عباس مرفوعا الكماة من الجنة فاخرجت
الكماة ولابي ذر عن المستملي من العين **قال شعبة** بن الحجاج بالاسناد السابق **واخبرني** بالافراد
الحكم بفتح الحا المهملة والكاف **ابن عتيبة** بضم العين مصغرا ابو محمد الكندي الكوفي **عن**
الحسن بفتح الحا ابن عبد الله **العرني** بضم العين المهملة وفتح الرا بعدها نون الكوفي **عن عمرو**
ابن حريث القرشي المخزومي الصحابي الصغير المذكور **عن سعيد بن زيد** رضي الله عنه **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم قال شعبة بن الحجاج **لما** بالتشديد **حدثني** بالافراد **به** بالحديث السابق
الحكم بن عتيبة **لم انكره من حديث عبد الملك** بن عمير قال الحافظ ابن حجر كانه اراد ان عبد الملك
كبر وتغير حفظه فلما حدث به شعبة توقف فيه فلما تابعه الحكم برواية ثبت عند
شعبة فلم ينكره وانتفى عنه التوقف فيه **باب اللدود** بفتح اللام وبدالين
مهملتين الاولى مضمومة بينهما واو وما يصب من الدوا من احد جانبي فم المريض وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال **حدثنا يحيى بن سعيد** القطان قال **حدثنا سفيان**
الثوري **قال حدثني** بالافراد **موسى بن ابي عايشة** الكوفي **عن عبيد الله بن عبد الله** بضم
العين في الاول ابن عتبة بن مسعود **عن ابن عباس وعايشة** رضي الله عنهم **ان ابا بكر**
الصديق **رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت** بعد ان كشف وجهه
واكب عليه **قال** عبيد الله **وقالت عايشة لددناه** صلى الله عليه وسلم جعلنا الدوا
في جانب فمه بغير اختياره **في مرضه** الذي مات فيه **فجعل يشير الينا ان لا تلدوني**
فقلنا هذا الامتناع **كراهية المريض للدوا** فكراهية رفع خبر مبتدا محذوف ولابي
ذر كراهية بالنصب مفعول له اي نهانا لكراهة الدوا ويجوز ان يكون مصدرا اي
كرهه كراهية الدوا **فلما افاق** عليه الصلاة والسلام **قال الم انهكم ان تلدوني قلنا**
كراهية المريض للدوا فقال عليه الصلاة والسلام **لا يبقى في البيت احد** ممن تعاطى
ذلك وغيره **الا لد** تاديبا لهم لئلا يعودوا وتاديب الذين لم يباشروا ولذلك لكونهم لم ينهوا
الذين فعلوا بعد نهيه صلى الله عليه وسلم ان يلدوه **وانا انظر الا العباس** عمه **فانه لم**
يشهدكم حالة اللدود وانما انكر التداوي لانه كان غير ملايم لدايه لانهم ظنوا ان به
ذات الجنب فداووه بما يلايمها ولم يكن به ذلك والحديث قد مر في باب مرض النبي
صلى الله عليه وسلم ووفاته وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان**
ابن عيينة **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد **عبيد الله** بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة وثبت ابن عبد الله لابي ذر **عن ام قيس** بنت محصن الاسدية انها
قالت دخلت بابن لي قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه **على رسول الله صلى الله عليه**
وسلم وقد اعلقت بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وسكون القاف من الاعلاق **عليه**
ولابي ذر عن المستملي والكشميهني عنه **من العذرة** بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة
وجع الحلق من هيجان الدم وهو سقط اللهاة وقيل غير ذلك كما مر والعلاق هو ان يوخذ

حرقة فتنفتل فتلا شديدا وتدخل في انف الصبي وبطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم
اسود وتدخل الاصبع في حلقه وبرفع ذلك الموضع ويكبس فقال صلوات الله وسلامه
عليه علي ما باثبات الف ما الاستفهامية المجرورة وهو قليل ولابي ذر باسقاطها اي
لاي شيء تدغرن اولادكن خطاب للنسوة بفتح المثناة الفوقية وسكون الدال المهملة
وفتح الغين المعجمة وسكون الراء تغمزن حلق الولد باصبعكن فتؤلمن الاولاد بهذا العلاق
بكسر العين وضبطه في التنقيح بفتحها ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهذا الاعلاق
بهمزة مكسورة عليكن بهذا العود الهندي وهو الكست السابق ذكره قريبا فان فيه
سبعة اشفية اي ادوية منها ذات الجنب يسعط بضم اوله وفتح العين به من العذرة
ويلد به من ذات الجنب قال سفيان فسمعت الزهري يقول بين لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اثنين اللدود والسعوط ولم يبين لنا خمسة من السبعة وقد سبق
من الكلام الاطبا ما يوخذ منه الخمسة الباقية قال علي بن المديني قلت لسفيان فان معمرا
اي ابن راشد يقول اعلقت عليه قال سفيان لم يحفظ اعلقت عليه انما قال اعلقت عنه
حفظته من في الزهري اي من فمه ووصف سفيان الغلام يحنك بفتح النون مشددة بالاصبع
وادخل سفيان في حنكه انما يعني رفع بفتح الراء وسكون الفاء حنكه باصبعه لا تعليق شيء فيه
ولم يقل اعلقوا بكسر اللام عنه شيئا هذا باب بالتنوين بغير ترجمة
وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما ابن راشد ويونس
ابن يزيد الايلي قالا قال الزهري محمد بن مسلم اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته واشتد وجعه استاذن
ازواجه في ان يمرض بضم التحتية وفتح الميم والراء المشددة من التمريض وهو معاهدة
المريض في بيتي فاذن له ازواجه في ذلك فخرج صلى الله عليه وسلم بين رجلين تخط
رجلاه في الارض من الوجع بين عباس عمه ورجل اخر قال عبيد الله فاخبرت ابن عباس
بقول عائشة قال فهل تدري من الرجل الاخر الذي لم تسم عائشة قال عبيد الله قلت لا
قال ابن عباس هو علي وانما لم تذكره عائشة لانه لم يكن ملازما للنبي صلى الله عليه وسلم
في تلك الحالة من اولها الى اخرها ففي بعض الروايات كما مر ذكر اسامة او الفضل بن العباس
وثوبان وبريرة فتعدد من اتكا عليه بتعدد خروجه قالت عائشة رضي الله عنها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعدما دخل بيتها واشتد وجعه بها هريقوا بها مفتوحة
صبوا علي ماء من سبع قرب لم تحلل بضم المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وفتح اللام
الاولى اوكيتهن جمع وكاء الخيط الذي يربط به القربة وقد ذكر في حكمة السبع ان له
خاصية في دفع ضرر السم وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال هذا اوان انقطاع
ابهري من ذلك السم بريد سم الشاة التي اكل منها بخيبر لعلي اعهد الى الناس اي اوصي قالت
عائشة فاجلسناه صلى الله عليه وسلم في مخضب بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد
المعجمتين في اجانة لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا بكسر الفاء جعلنا
نصب عليه الماء من تلك القرب السبع حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن بنون النسوة

س

ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعلتم بالميم بدل النون وكلاهما صحيح باعتبار الانفس في
والاشخاص او على التغليب قالت عائشة ثم خرج صلى الله عليه وسلم الى الناس المسجد فصلى
لهم وخطبهم فقال كما عند الدارمي ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار الاخرة
فلم يفطن لها غير ابي بكر فذرفت عيناه الحديث في مرض الوفاة والغرض منه هنا كما في
الفتح قوله هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن باب العذرة
وهي كما مر بضم المهملة وسكون المعجمة وجع الحلق ويسمى سقوط اللهاة بفتح اللام اللحمة
التي في اقصى الحلق والمراد وجعها سمي باسمها او هو موضع قريب من اللهاة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ام
قيس بنت محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين الاسدية اسد خزيمة وكانت
من المهاجرات الاول اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن
محصن اخبرته انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم بابن لها قد ولكشميهني وقد بالواو
اعلقت عليه من العذرة ما لجته من وجع حلقه برفع حلقه باصبعها فقال النبي صلى
الله عليه وسلم علي ما بالف بعد الميم ولابي ذر والاصيلي بحذفها لاي شيء تدغرن بالغين
المعجمة والدال المهملة خطاب للنسوة لم تغمزن حلوق اولادكن بهذا العلاق بكسر العين
وفتحها المؤلم لهم عليكم ولابي ذر عن الكشميهني عليكن بالنون بدل الميم وهما باعتبار
الاشخاص والانفس كما مر مثله قريبا بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية ادوية
منها ذات الجنب الالم العارض فيه من رياح غليظة موذية بين الصفاقات يريد عليه السلام
بالعود الهندي الكست بالكاف المضمومة وسكون السين المهملة وهو العود الهندي
وقال يونس بن يزيد الايلي مما وصله مسلم واسحق بن راشد الجزري مما في ابن شاه الله
تعالى في باب ذات الجنب عن الزهري علقت بتشديد اللام من غير همز عليه والصواب
اعلقت بالهمز والاسم العلاق قال القاضي عياض ووقع في البخاري علقت واعلقت
والعلاق والاعلاق في اخرى والكل بمعنى جاءت به الرواية لكن اهل اللغة انما يذكرون
اعلقت والاعلاق رباعي باب دواء المبطون الذي يشتكي بطنه
من الاسهال المفرط وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة بعد الموحدة
المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة الاكمه المفسر عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم عن
ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال جاء رجل لم اعرف اسمه الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه بفتح التاء الفوقية واللام وبطنه
رفع وضبطه في الفتح مبنيا للمفعول اي تواترا سهال بطنه فقال له عليه الصلاة والسلام
اسقه عسلا فانه دواء لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة لما فيه من الجلاء ودفع
الفضول التي تصيب المعدة من الاخلاط اللزجة المانعة من استقرار الغذاء فيها
وللمعدة خمل كخمل المنشفة فاذا علقت بها الاخلاط اللزجة افسدتها وافسدت
الغذاء الواصل اليها فكان دواؤها باستعمال ما يجلو تلك الاخلاط والعسل اقوى فعلا
في ذلك لا سيما ان مزج بالماء الحار وهذا الرجل كان استطلاق بطنه من هيضة حدثت

له من الامتلا وسوء الهضم فسقاه العسل فلم ينجح فاتي النبي صلي الله عليه وسلم فقال
اني سقيته العسل فلم يزده الا استطلاقا لجذبه الاخلاط الفاسدة وكونها قلت من
كثرة تلك الاخلاط فلم يدفعها بالكلية فقال صلي الله عليه وسلم صدق الله حيث قال
فيه شفا للناس وكذب اي اخطا بطن اخيك حيث لم يحصل له الشفا بالعسل فبقا الدا
انما هو لكثرة المادة الفاسدة ولذا امره صلي الله عليه وسلم بمعاودة شرب العسل به
لاستفراغها فلما كرر ذلك برا كما في الرواية الاخري انه سقاه الثانية والثالثة ثم عنده
احمد فقال في الرابعة اسقه عسلا قال فاظنه قال فسقاه فبرا فقال رسول الله
صلي الله عليه وسلم في الرابعة صدق الله وكذب بطن اخيك والحديث اورده هنا
مختصرا ففيه حذف كما لا يخفي تابعه اي تابع محمد بن جعفر النضر بالنون والضاد المعجمة
ابن شميل في روايته عن شعبة بن الحجاج فيما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده
هذا باب بالتنوين لا صفر بالتحريك وهو داء يأخذ البطن اذ في
القاموس يصفر الوجه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وغيره ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا عدوي نفيا لما
كانوا يعتقدونه من سراية المرض من صاحبه الي غيره ولا صفر نفيا لما يعتقدونه من
انه داء بالباطن يعدي او حية في البطن تصيب الماشية والناس وهي تعدي اعدي من
الجرب ورجح المؤلف هذا القول لاقترانه في الحديث بالعدوي والمراد الشهر المعروف
كانوا يتشاءمون بدخوله او هو داء في البطن من الجوع او من اجتماع الماء الذي يكون منه
الاستسقا ولا هامة بتخفيف الميم طائر وقيل هو البومة قالوا اذا سقطت علي دار
احدهم وقعت فيها مصيبة وقيل غير ذلك لتشاؤمهم فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابلي
تكون في الرمل كانها الظبا في النشاط والقوة والسلامة من الدا والظبا بكسر الظا
المعجمة مهموز ممدود وفي الرمل خبر كان وكانها الظبا حال من الضمير المستتر في الخبر وهو
تتميم لمعني النقا وذلك انه اذا كانت في التراب ربما يلصق به شيء منه فيأتي البعير
الاجرب فيدخل بينها فيجربها بضم اليا وكسر الرا فقال صلي الله عليه وسلم رادا عليه ما
يعتقده من العدوي فمن اعدي الاول وهذا جواب في غاية البلاغة والرشاقة
اي من اين جا الجرب الذي اعدي بزعمهم فان اجابوا من بعير اخر لزم التسلسل او سبب
اخر فليفصحوا به فان اجابوا بان الذي فعله في الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعي
وهو ان الذي فعل جميع ذلك هو القادر الخالق لا اله الا غيره ولا مؤثر سواه رواه اي
الحديث المذكور الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة وسنان بن ابي سنان يزيد بن امية كلاهما
عن ابي هريرة وتاتي رواية كل منهما ان شا الله تعالي في باب لا عدوي بعون الله وقوته هذا
باب ذكر دوا داء ذات الجنب الحادث في نواحي الجنب من رياح غليظة
تحتقن بين الصفاقات والعضل الذي في الصدر والاضلاع وبه قال حدثني بالافراد محمد بن يحيي
ابن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي النيسابوري الحافظ وقال الكرماني هو محمد بن سلام وجزم
بالاول الحافظ ابن حجر قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين المهملة والفوقية المشددة

وبعد

وبعد الالف موحدة وبشير بفتح المعجمة الموحدة وكسر المعجمة الحراني عن اسحاق بن راشد الجزري
عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن
مسعود ان ام قيس بنت محصن الاسدية ويقال ان اسمها امنة وكانت من المهاجرات
الاول اللاتي وفي نسخة التي بايعن رسول الله صلي الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن
اخبرته انها اتت رسول الله صلي الله عليه وسلم بابن لها وقد علقت بتشديد اللام
من غير همز ولابي ذر اعلقت عليه من العذرة اي غمزت حنكه باصبعها لتخرج الدم والعذرة
في اعلقت للازالة اي ازالت الافة عنه فقال صلي الله عليه وسلم اتقوا الله علي ما بالف بعد
الميم تدغرون اولادكم بفتح التا والغين وبعد الراو واو ولادكم بميم بعد الكاف خطاب
لجمع المذكر وللحموي والمستملي علام بغير الف تدغرن بسكون الراء من غير واو ولادكن بنون
مثقلة بدل الميم خطاب لجمع المؤنث اي تغمزن باصبعكن حلق اولادكن بهذا الاعلاق بفتح
الهمزة قال ابن الاثير والصواب بالكسر مصدر اعلقت عليكم بهذا العود الهندي فان فيه
سبعة اشفية من سبعة ادوا منها ذات الجنب اي صاحبة الجنب ومعناه باليونانية ورم
الجنب وهو من الامراض الخطرة لانه يحدث بين القلب والكبد وهو من سيء الاسقام
وينقسم اقسام حقيقي وغير حقيقي فالاول ورم حار يعرض في الغشا المستبطن للاضلاع
ويعرض منه خمسة اشيا الحمي والسعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض المنشاري
والثاني الم يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة موذية تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا
قريبا من ذات الجنب الحقيقي والعلاج المذكور في هذا الحديث المذكور انما هو لهذا القسم الثاني
لان العود الهندي هو الزنجبيل او يداوي به الريح الغليظ قال المسيحي العود حار يابس قابض
يحبس البطن ويقوي الاعضا الباطنة ويطرد الريح ويفتح السدد ويذهب فضل الرطوبة
قال ويجوز ان ينفع من ذات الجنب الحقيقي اذا كانت ناشئة عن مادة بلغمية ولا سيما في
وقت انحطاط العلة وخص ذات الجنب بالذكر دون البواقي لانه اصعبها لانه قل من يسلم
منه من ابتلي به يسعط به الهندي الكست بالكاف المضمومة والمهملة الساكنة بعدها فوقية
قال الزهري وهي لغة في القسط بالقاف وفيه لغة ثالثة كسط بالكاف والطا المهملتين وهذا
الحديث قد مضي قريبا في باب اللدود وبه قال حدثنا عارم بالعين والرا المهملتين بينهما الف ابو
النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال قرئ بضم القاف مبنيا
للمفعول علي ايوب السختياني من كتب ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي منه اي من المقروء ما حدث
به ايوب عن ابي قلابة ومنه ما قرئ عليه وكان بالواو ولابي ذر بالفا هذا في الكتاب المنسوب
لابي قلابة عن انس هو ابن مالك وللكشميهني وكان قرا الكتاب بدل قوله وكان هذا في الكتاب
قال في الفتح وهو تصحيف وعند الاسمعيلي بعد قوله في الكتاب غير مسموع قال الحافظ ابن حجر ولم
ار هذه اللفظة في شي من نسخ البخاري ان ابا طلحة زيد بن سهل زوج والدة انس ام سليم وانس
ابن النضر بالنون والضاد المعجمة عم انس بن مالك بن النضر كوياه من ذات الجنب وكواه
ابو طلحة زيد بيده اسند الفعل لابي طلحة وابن النضر لرضاهما به ثم اسنده لابي طلحة المباشر
له بيده وقال عباد بن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم مما
وصله ابو يعلي عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال اذن رسول الله صلي الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار هم ال عمرو بن حزم رواه مسلم

ان يرقوا بان يرقوا اي بالرقية فان مصدرية من الحمة بضم الحا المهملة وتخفيف الميم اي من
السم ومن وجع الاذن واستشكل هذا مع قوله في السابق لا رقية الا من عين او حمة
واجيب باحتمال الرخصة بعد المنع او انه لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفي
الرقا عن غيرهما قال انس كويت بضم الكاف مبنيا للمفعول من ذات الجنب ورسول الله
صلى الله عليه وسلم حي يريد ولم ينكر عليه وشهدني ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو
طلحة كواني وفي هذا ايضاح لقوله ان ابا طلحة وانس بن النضر كوياه والتصريح بان الكي كان
لذات الجنب وليس لعباد بن منصور في البخاري سوى هذا الحديث الموضع المعلق وهو من
كبار التابعين لكنه رمي بالقدر الا انه لم يكن ذاعية باب
حرق الحصير ليسد به اي بر ماده الدم اي مجاري الدم او ضمن ليسد معنى قطع وهو الوجه
وقال القاضي عياض والسفاقسي الصواب احراق بالهمزة لان الفعل احرقته حرقته واجيب
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفا مصغرا المصري
اسم ابيه كثير ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد
التحتية من غير همز عن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال لما كسرت على راس رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم البيضة
وهي قلنسوة من حديد وادمي وجهه الشريف وكسرت رباعيته بفتح الرا وتخفيف الموحدة
السن التي بين الثنيتين والناب وكان علي رضي الله عنه يختلف بالما اي يذهب ويجي به في المجن
بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون الترس وجات فاطمة الزهرا رضي الله عنها تغسل عن
وجهه المقدس الدم ليجمد ببرود الما فلما رات فاطمة عليها السلام الدم يزيد على الما كثرة
عمدت بفتح الميم الى حصير فاحرقتها اي قطعة منها والصقتها على جرح رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرقا الدم بفا وراو وقاف مفتوحات فهمزة اي فانقطع لان الرماد من شانه
القبض لما فيه من التجفيف والحديث قد سبق في غزوة احد في باب ما اصاب النبي صلى الله عليه
وسلم في الجراح يوم احد هذا باب بالتنوين الحمى من فيح جهنم من سطوع حر
جهنم وفورانه حقيقة ارسلت الى الدنيا نذيرا للجاحدين وبشيرا للمقربين لانها كفارة لذ
لذنوبهم او من باب التشبيه شبه اشتعال الحرارة الطبيعية في كونها مذيبة للبدن ومعذبة له
بنار جهنم ففيه تنبيه للنفوس على شدة حر النار اعاذنا الله منها ومن سائر المكاره بمنه
وكرمه امين والاول اولى قال الطيبي من ليست بيانية حتى يكون تشبيها كقوله حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فهي اما ابتدائية اي الحمى نشات وحصلت من
فيح جهنم او تبعيضية اي بعض منها قال ويدل على هذا التاويل ما في الصحيح اشتكت النار
الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتا ونفس في الصيف فكان
حرارة الصيف اثر من فيحها كذلك الحمى والحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب وتنتشر منه
بتوسط الروح والدم في العروق الى جميع البدن وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم او
حركة او اصابة حرارة الشمس او القيظ الشديد ونحوها ومرضية وهي ثلاثة انواع وتكون
عن مادة ثم منها ما يسخن جميع البدن فان كان مبدا تعلقها بالروح فهي حمى يوم لانها تقلع غالبا
في يوم ونهايتها الى ثلاث وان كان تعلقها بالاعضا الاصلية فهي حمى دق وهي اخطرها وان كان
تعلقها بالاخلاط سميت عفنية وهي بعدد الاخلاط الاربعة وتحت هذه الانواع المذكورة

اصناف كثيرة بسبب الافراد والتركيب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن
سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة ابن انس عن نافع
عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مرشدا لاهل الحجاز
ومن والاهم ممن به الحمى الصفراوية او العرضية الحمى من فيح جهنم بفتح الفا وسكون التحتية
بعدها حا مهملة فاطفئوها بقطع الهمزة وكسر الفا بعدها همزة مضمومة امر باطفا حرارتها
بالما شربا وغسل الاطراف زاد ابو هريرة في حديثه عند ابن ماجة البارد وفي حديث ابن عباس
عند الامام احمد بما زمزم ولفظ البخاري الحمى من فيح جهنم فابردوها بالما او بما زمزم شك همام
وتمسك به من قال انه ذكر ما زمزم ليس قيدا لشك راويه فيه وتعقب بان احمد رواه عن
عفان عن همام بغير شك واجيب على تقدير عدم الشك بان الخطاب لاهل مكة خاصة لتيسر
ما زمزم عندهم وبان الخطاب بمطلق الما لغيرهم وحديث الباب اخرجه مسلم والنسائي في
الطب قال نافع مولى ابن عمر بالاسناد السابق وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول في الحمى
اللهم اكشف عنا الرجز اي العذاب واستشكل طلبه بكشفها مع ما فيها من الثواب واجيب
بان طلبه ذلك لمشروعية الدعا بالعافية اذ انه سبحانه وتعالى قادر على تكفير سيئات عبده
وتعظيم ثوابه من غير سبب شي يشق عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام عن هشام هو ابن عروة عن ابنة عمه وزوجته فاطمة بنت المنذر بن الزبير
ان اسما بنت ولابي ذر ابنة ابي بكر الصديق رضي الله عنهما كانت اذا اتيت بضم الهمزة مبنيا
للمفعول بالمراة قد حمت بضم الحا وفتح الميم مشددة حال كونها تدعو لها اخذت الما فصبته
بينها بين المحمومة وبين جيبها بفتح الجيم وكسر الموحدة بينهما تحتية ساكنة وهو ما يكون
مفرجا من الثوب كالطوق والكم قالت اسما وكان ولابي ذر قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يامرنا ان نبردها بالما بفتح النون وضم الرا بينهما موحدة ساكنة ولابي ذر كما في الفتح
ان نبردها بضم ففتح فكسر مع تشديد وفيه كيفية التبريد المطلق في الحديث السابق والصحابي بي
ولا سيما اسما بنت ابي بكر التي كانت ممن تلازم بيته صلى الله عليه وسلم وهي اعلم بمراده صلى الله
عليه وسلم من غيرها ولعل هذا هو الحكمة في سياق المؤلف حديثها عقب حديث ابن عمر المذكور
فلله دره ما ادق نظره وابدع ترتيبه رحمه الله وايانا وقد تبين ان المراد استعمال الما على
وجه مخصوص لا اغتسال جميع البدن وحينئذ فلم يبق للمعترض بان المحموم اذا انغمس في
الما اصابته الحمى فاختنقت الحرارة في باطن بدنه وربما احدثت له مرضا مهلكا الاعتراض
البتة واما حديث ثوبان رفعه اذا اصاب احدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفها عنه
بالما يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك
بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس ولينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام فان لم يبرا في خمس
والا فسبع فانها لا تكاد تجاوز تسعا باذن الله تعالى قال الترمذي غريب وقال الحافظ ابن حجر في
سنده سعيد بن زرعة مختلف فيه انتهى وعلى تقدير ثبوته فهو شي خارج عن قواعد الطب
داخل في قسم المعجزات الخارقة للعادة الا ترى كيف قال فيه صدق رسولك وباذن الله
وقد شوهد وجرب فوجد كما نطق به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قاله في شرح
المشكاة ويحتمل ان يكون لبعض الحميات دون بعض وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي
والترمذي وابن ماجة في الطب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي

الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى من فيح جهنم
سطوع حرها وفورانها من جهنم حقيقة او اخرجه مخرج التمثيل والتشبيه اي كانها نار جهنم
في حرها فابردوها بهمزة وصل وسكون الموحدة وضم الراء على المشهور وحكي كسرها يقال
بردت الحمى ابردها بردا بوزن قتلتها اقتلها قتلا اي اسكنوا حرها بالما وهذا الحديث اخرجه
مسلم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام
ابن سليم الحنفي الكوفي قال حدثنا سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري عن عباية بن
رفاعة بفتح العين والموحدة المخففة ورفاعة بكسر الرا وتخفيف الفا عن جده رافع بن
خديج بفتح الخا المعجمة وكسر الدال المهملة وتسكين التحتية بعدها جيم الانصاري رضي الله
عنه انه قال سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فوح بالواو
الساكنة بعد الفا المفتوحة اخره حا مهملة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني من فيح جهنم
بالياء بدل الواو وهما بمعنى كالغور بالرا بعد الواو فابردوها بهمزة وصل وضم الرا وحكي
القاضي عياض قطع الهمزة وكسر الرا في لغة قال الجوهري هي لغة ردية وهذا الحديث
قد سبق في صفة النار اعاذنا الله منها وامتنا على الاسلام بمنه وكرمه امين هذا

باب من خرج من ارض لا تلايمه اي لا توافقه وبه قال حدثنا عبد الاعلى
ابن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم النرسي قال حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري
قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة
ان انس بن ملك رضي الله عنه حدثهم ان ناسا او رجالا بالشك من الراوي من عكل بضم
العين وسكون الكاف وعرينة بضم العين المهملة وفتح الرا وسكون التحتية بعدها نون
قبيلتان قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة ست وتكلموا بالاسلام
وقالوا ولابي ذر فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع اي اهل مواشي ولم نكن اهل ريف بكسر الرا
اي اهل ارض فيها زرع واستوخموا المدينة يقال بلدة وخمة اذا لم توافق ساكنها فامرهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم بذود ما بين الثلاثة الى العشرة وعند ابن سعد ان عدد لقاحه
عليه الصلاة والسلام خمس عشرة وبراع وامرهم ان يخرجوا فيه في الذود فيشربوا من البانها
الالبان الابل وابوالها للتداوي او كان قبل تحريم النجس فليس فيه دليل على اباحة استعماله
في حال الضرورة فانطلقوا حتى اذا كانوا ناحية الحرة ارض ذات حجارة ظاهر المدينة كفروا
بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسار النوبي فقطعوا يده ورجله
وغرزوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك فبعث عليه السلام الطلب في اثارهم وكان المبعوثون عشرين واميرهم كرز بن
جابر فادركوا ذلك القوم فاخذوا فامرهم صلى الله عليه وسلم فسمروا اي كحلوا اعينهم
بالمسامير المحماة وقطعوا ايديهم زاد في الطهارة وارجلهم وتركوا بضم الفوقية مبنيا
للمفعول في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم زاد في الطهارة يستسقون فلا يسقون وذلك
لارتدادهم والمرتد لا حرمة له كالكلب العقور هذا باب

ما يذكر في الطاعون بوزن فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على
الموت العام كالوبا وفي تهذيب النووي هو بثر وورم مولم جدا يخرج مع لهب ويسود ما

استعماله

حوله

حوله او يخضر او يحمر حمرة شديدة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان وقي ويخرج غالبا
في المراق والاباط وقد يخرج في الايدي والاصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا وسببه
دم ردي يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو ويودي الى القلب كيفية ردية فيحدث
القي والغثيان والغشي وايراد انه لا يقبل من الاعضا الا ما كان اضعف بالطبع وحو
والطواعين تكثر عند الوبا في البلاد الوبايية ومن ثم اطلق على الطاعون وبا وعكسه
وبالعكس والوبا فساد جوهر الهوا الذي هو مادة الروح ومدده انتهى وحاصل هذا
انه ورم ينشا عن هيجان الدم وانصباب الدم الى عضو فيفسده وان غير ذلك من
الامراض العامة الناشية عن فساد الهوا يسمى طاعونا بطريق المجاز لاشتراكهما في عموم
المرض به وهذا لا يعارض حديث الطاعون وخز اعدايكم من الجن اذ يجوز ان يكون ذلك
يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها وانما لم
يتعرض الاطبا لكونه من طعن الجن لانه امر لا يدرك بالعقل وانما عرف من جهة الشارع
فتكلموا في ذلك على ما اقتضته قواعدهم لكن في وقوع الطاعون في اعدل الفصول
واصح البلاد هوا واطيبها ما دلالة على ان الطاعون انما يكون من طعن الجن ولانه
لو كان بسبب فساد الهوا لدام في الارض لان الهوا يفسد تارة ويصح اخرى والطاعون
يذهب احيانا ويجي احيانا على غير قياس ولا تجربة وربما جا سنة على سنة وربما ابطا
سنين وايضا لو كان من فساد الهوا لعم الناس والحيوان وربما يصيب الكثير من
الناس ولا يصيب من هو بجانبهم ممن هو في مثل مزاجهم وربما يصيب بعض اهل
البيت الواحد ويسلم منه الاخرون منهم واما ما يذكر من انه وخز اخوانكم من الجن
فقال ابن حجر انه لم يجده في شي من طرق الحديث المسندة ولا في الكتب المشهورة ولا
الاجزا المنثورة بعد التتبع الطويل البالغ وعزاه في اكام المرجان لمسند احمد و
الطبراني او كتاب الطواعين لابن ابي الدنيا ولا وجود له في واحد منها فان قلت
واذا كان الطعن من الجن فكيف يقع في رمضان والشياطين تصفد فيه وتسلسل
واجيب باحتمال انهم يطعنون قبل دخول رمضان ولم يظهر التاثير الا بعد دخوله به
وقيل غير ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد حبيب بن ابي ثابت قيس ويقال هند
ابن دينار الاسدي مولاهم ابو يحيى الكوفي قال سمعت ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابي وقاص قال سمعت اسامة بن زيد هو ابن حارثة بن شراحيل الكلبي يحدث سعدا
والد ابراهيم المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم بالطاعون وقع
بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها قال ابن حبيب بن ابي
ثابت فقلت لابراهيم بن سعد انت سمعته اي سمعت اسامة يحدث سعدا اباك
ولا ينكره ابوك قال نعم سمعته يحدثه وسعد لا ينكره وسقط قال نعم للحموي والمستملي
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد
الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس امام الايمة عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل
ابن عبد العزى القرشي العدوي المدني عامل الكوفة لعمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن عبد الله

ابن الحرث بن نوفل بن يحيى الهاشمي المدني الملقب ببه بموحدتين الثانية مشددة ومعناه الممتلي من النعمة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع الاخر سنة ثماني عشرة كما في الفتوح لسيف بن عمر ليتفقد فيها احوال الرعية وكان الطاعون المسمى بطاعون عمواس بفتح العين والميم بعدها سين مهملة وسمي به لانه عم وانتشر وقع بها ولا في المحرم وفي صفر ثم ارتفع فكتبوا الى عمر بخروج حتى اذا كان بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها غين معجمة قرية بوادي تبوك قريبة من الشام بجوز فيها الصرف وعدمه وقيل هي مدينة افتتحها ابو عبيدة وهي واليرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة لقيه امرا الاجناد ابو عبيدة عامر بن عبد الله وقيل عبد الله بن عامر ابن الجراح احد العشرة واصحابه خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص وكان عمر قسم الشام اجنادا الاردن جند وحمص جند ودمشق جند وفلسطين جند وقنسرين جند وجعل على كل جند اميرا فاخبروه ان الوبا اي الطاعون قد وقع بارض الشام وعند سيف انه اشد ما كان قال ابن عباس رضي الله عنهما فقال لي عمر رضي الله عنه ادع لي المهاجرين الاولين الذين صلوا الى القبلتين فدعاهم فاستشارهم في القدوم او الرجوع واخبرهم ان الوبا اي الطاعون قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت لامر ولا نرى ان ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس اي بقية الصحابة قالوا ذلك تعظيما للصحابة كقولهم الفوم كل الفوم يا ام خالد واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عطف تفسيري ولا نرى ان تقدمهم بضم الفوقية وسكون القاف وكسر الدال المهملة اي لا نرى ان تجعلهم قادمين على هذا الوبا اي الطاعون فقال عمر رضي الله عنه لهم ارتفعوا عني وفي رواية يونس فامرهم فخرجوا عنه ثم قال عمر لي ادع لي الانصار قال ابن عباس فدعوتهم فحضروا عنده فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين فيما قالوا واختلفوا في ذلك كاختلافهم فقال لهم ارتفعوا عني ثم قال لي ادع لي من كان ههنا من مشيخة قريش قال في القاموس الشيخ والشيخون من استبانت فيه السن او من خمسين او احدى وخمسين الى اخر عمره او الى الثمانين الجمع شيوخ وشيوخ واشياخ وشيخة وشيخة وشيخان ومشيخة ومشيخة بعني بفتح الميم وكسر المعجمة ومشيوخا ومشيخا ومشا وتصغيره شييخ وشيخ وشنوخ قليلة ولم يعرفها الجوهري من مهاجرة الفتح بضم الميم وكسر الجيم الذين هاجروا الى المدينة عام الفتح او مسلمة الفتح او اطلق على من تحول الى المدينة بعد الفتح مهاجرا صورة وان حكمها بعد الفتح قد انقطع احترازا عن غيرهم ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا قال ابن عباس رضي الله عنهما فدعوتهم فحضروا عنده فلم يختلف عليه منهم رجلان فقالوا له نرى ان ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوبا فنادى عمر في الناس اني مصبح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة مشددة اي مسافر في الصباح راكبا على ظهر اي ظهر الراحلة راجعا الى المدينة فاصبحوا راكبين متاهبين للرجوع اليها عليه اي على الظهر قال ابو عبيدة بن الجراح لعمر رضي الله عنهما اترجع فرارا من قدر الله فقال له عمر لو غيرك قالها يا ابا عبيدة لادبته لاعتراضه على في مسئلة اجتهادية اتفق عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد او لكان اولى منك بذلك او لم اتعجب منه ولكني اتعجب منك مع علمك وفضلك كيف تقول هذا او هي للتمني فلا يحتاج لجواب والمعنى ان غيرك ممن لا فهم له اذا قال ذلك يعذر وقال الزركشي قوله لو غيرك قالها هو خلاف الجادة فان لو خاصة بالفعل وقد يليها اسم مرفوع معمول لمحذوف

يقسم

بلغ

يفسره ما بعده كقولهم لو ذات سوار لطمتني ومنه هذا انتهى وهذا لفظ ابن هشام في مغنيه واعترضه الشيخ تقي الدين الشمني بانه لو قال كقوله بلفظ الافراد لكان اولى لان الذي قاله حاتم الطائي حيث لطمته جارية وهو ما سور في بعض احيا العرب ثم صار مثلا وذات السوار الحرة لان الاما عند العرب لا تلبس السوار انتهى وقال في المصابيح قول الزركشي ان لو خاصة بالفعل لا ينتج له مدعاه من كون التركيب على خلاف الجادة فانا اذا قدرنا بعد لو معمولا لمحذوف كانت لو باقية على اختصاصها بالفعل ثم قال فان قلت ان الزركشي عني خاصة بدخولها على الفعل الملفوظ به لا المقدر قلت يرد عليه حينئذ نحو قوله تعالى قل لو انتم تملكون الى غير ذلك نعم نفر من قدر الله الى قدر الله اطلق عليه فرارا لشبهه في الصورة وان كان ليس فرارا شرعيا والمراد ان هجوم المرء على ما يهلكه منهي عنه ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه ما يؤذيه مشروع وقد يقدر الله وقوعه فيما فر منه فلو فعله او تركه لكان من قدر الله ارايت اي اخبرني لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان بضم العين وكسرها والدال المهملتين اي شاطان وحافتان احداهما خصبة بالخا المعجمة المفتوحة والصاد المهملة المكسورة بعدها موحدة والاخرى جدبة بفتح الجيم وسكون الدال المهملة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال ابن عباس رضي الله عنهما بالسند السابق فجا عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجته لم يشهد معهم المشاورة المذكورة فقال ان عندي في هذا الذي اختلفتم فيه علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه ليكون اسكن لانفسكم واقطع لوساوس الشيطان واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه لئلا يكون معارضة للقدر فلو خرج لقصد اخر غير الفرار جاز قال ابن عباس فحمد الله تعالى عمر على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم الصحابة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف راجعا الى المدينة لانه احوط ولرجحانه بكثرة القائلين به مع موافقة اجتهاده للنص المروي عن الشارع صلى الله عليه وسلم وفي اسناد هذا الحديث ثلاثة من التابعين في نسق واحد وصحابيان وكلهم مدنيون واخرجه مسلم في الطب وابو داود في الجنايز والنسائي في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري عن عبد الله بن عامر اي ابن ربيعة الاصغر ولد في زمنه صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير وتوفي صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع سنين ان عمر رضي الله عنه خرج الى الشام لينظر في احوال رعيته الذين بها فلما كان بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها معجمة بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة بلغه ان الوبا اي الطاعون قد وقع بالشام فعزم على الرجوع بعد ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك فاخبره عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به اي بالطاعون ولابي ذر عن الكشميهني انه بارض فلا تقدموا عليه لانه تهور واقدام على خطر واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فانه فرار من القدر وليلا تضيع المرضى لعدم من يتعهدهم والموتى ممن يجهزهم فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم وفي الحديث جواز رجوع من اراد دخول بلد فعلم ان فيها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقا الى التهلكة او سد الذريعة لئلا يعتقد

من يدخل إلى الأرض التي وقع بها أن لو دخلها وطعن العدوى المنهي عنها وقد زعم أن النهي
عن ذلك إنما هو للتنزيه وأنه يجوز الإقدام عليه لمن قوي توكله وصح يقينه ونقل القاضي
عياض وغيره جواز الخروج من الأرض التي بها الطاعون عن جماعة من الصحابة منهم أبو
موسى الأشعري والمغيرة بن شعبة ومن التابعين الأسود بن هلال ومسروق ومنهم من
قال النهي للتنزيه فيكره ولا يحرم وخالفهم جماعة فقالوا يحرم الخروج منها لظاهر النهي وهو
الراجح عند الشافعية وغيرهم لثبوت الوعيد على ذلك فعند أحمد من حديث عائشة مرفوعا
بإسناد حسن قلت يا رسول الله فما الطاعون قال غدة كغدة البعير المقيم فيها كالشهيد
والفار منها كالفار من الزحف وفصل بعضهم في هذه المسألة تفصيلا فقال من خرج لقصد
الفرار محضا فهذا يتناوله النهي لا محالة ومن خرج لحاجة متمحضة لا بقصد الفرار أصلا ويتصور
ذلك فيمن تهيأ للرحيل من بلد كان بها إلى بلد إقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق
وقوعه في أثناء تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار أصلا فلا يدخل في النهي والثالث من عرضت له حاجة
فأراد الخروج وانضم لذلك أنه قصد الراحة من الإقامة بالبلد الذي بها الطاعون فهذا
محل النزاع وهذا الحديث أخرجه مسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
أخبرنا مالك هو ابن أنس الإمام عن نعيم بضم النون وفتح العين مصغرا ابن عبد الله القرشي
المدني المجمر بضم الميم الأولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة آخره راء كان يجمر المسجد النبوي عن
أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة طيبة
المسيح الدجال الأعور ولا الطاعون لأن كفار الجن وشياطينهم ممنوعين من دخولها
ومن اتفق دخوله فيها لا يتمكن من طعن أحد منهم وقد عد عدم دخوله المدينة من
خصائصها وهو من لوازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة وأما جزم ابن
قتيبة في المعارف والنووي في الأذكار بأن الطاعون لم يدخل مكة أيضا فعارض
بما نقل غير واحد بأنه دخل مكة في سنة سبع وأربعين وسبعمائة لكن وقع عند عمر بن
شبة في كتاب مكة عن شريح بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما
ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون ورجاله كما في الفتح رجال الصحيح وحينئذ
فالذي نقل أنه وجد في سنة سبع وأربعين وسبعمائة ليس كما ظن أو يقال إنه لا
يدخلها من الطاعون مثل الذي يقع في غيرهما كالجارف وعمواس ووقع في آخر
كتاب الفتن من البخاري حديث أنس وفيه فيجد الملائكة يحرسونها يعني المدينة
فلا يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله تعالى واختلفوا في هذا الاستثناء
فقيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وأنه يختص بالطاعون وأن مقتضاه
جواز دخول الطاعون المدينة وهذا الحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى
ابن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي
مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الأحول قال حدثتني بالتأنيث والإفراد
حفصة بنت سيرين أم الهذيل البصرية الفقيهة مولاة أنس قالت قال لي أنس بن مالك
رضي الله عنه يحيى هو ابن سيرين أخو حفصة بما مات بألف بعد ميم بما ولأبي ذر والأصيلي
بحذفها وهي اللغة الشائعة ولمسلم يحيى بن أبي عمرة وهي كنية سيرين والمعنى بأي

مرض

مرض مات أخوك يحيى قلت له مات من الطاعون قال أنس قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم مات به لمشاركته للشهيد فيما كابده من الشدة
وقد مضى هذا الحديث في الجهاد وأخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا أبو عاصم الضحاك
ابن مخلد النبيل عن مالك الإمام الأعظم عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم
وتشديد التحتية مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن أبي صالح ذكوان السمان
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المبطون الذي يموت
بمرض البطن كالاستسقاء ونحوه شهيد والمطعون الذي يموت بالطاعون الذي
هو وخز الجن شهيد أي يلحقان بالشهيد في بعض ما يناله من الكرامة لمكابدته من
شدة الألم لا في سائر الأحكام والفضائل وهذا الحديث مضى في الجهاد مطولا فذكر
فيه الغرق وصاحب الهدم والمقتول في سبيل الله باب ذكر أجر الصابر
في الطاعون ولو لم يصبه وبه قال حدثنا إسحق بن راهويه قال أخبرنا حبان
بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي البصري قال حدثنا داود بن أبي
الفرات بضم الفاء وفتح الراء المخففة وبعد الألف فوقية عمرو بفتح العين الكندي
المروزي قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا الأسلمي
التابعي البصري عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة آخره راء
المروزي قاضيها عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها أنها أخبرتنا
ولأبي ذر أخبرته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها
نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء من كافر وعاص
كما في قصة فرعون وقصة أصحاب موسى مع بلعام ولأبي ذر عن الكشميهني على من
شاء بلفظ الماضي فجعله الله رحمة للمؤمنين من هذه الأمة وزاد في حديث أبي عسيب
عند أحمد ورجس على الكافر وهل يكون الطاعون رحمة وشهادة للعاصي من هذه
الأمة أو يختص بالمؤمن الكامل والمراد بالعاصي مرتكب الكبيرة الذي يهجم عليه الطاعون
وهو مصر فإنه يحتمل أن لا يلحق بدرجة الشهداء لشؤم ما كان متلبسا به لقوله تعالى
أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات
وفي حديث ابن عمر عند ابن ماجه والبيهقي ما يدل على أن الطاعون ينشأ عن ظهور
الفاحشة ولفظه لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون
والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم وفي إسناده خالد بن يزيد بن أبي مالك وثقه
أحمد بن صالح وغيره وقال ابن حبان كان يخطئ كثيرا لكن له شاهد عن ابن عباس
في الموطأ بلفظ ولا فشا الزنا في قوم إلا كثر فيهم الموت الحديث قال في الفتح وفيه انقطاع
فدل هذا وغيره مما روي في معناه أن الطاعون قد يقع عقوبة بسبب المعصية
فكيف يكون شهادة نعم يحتمل أن يحصل له درجة الشهادة لعموم الأحاديث في ذلك
ولا يلزم المساواة بين الكامل والناقص في المنزلة لأن درجات الشهادة متفاوتة
انتهى ملخصا من الفتح فليس من عبد مسلم يقع الطاعون في مكان هو فيه فيمكث في بلده
ولا يخرج من البلدة التي وقع فيها الطاعون حال كونه صابرا وهو قادر على الخروج
غير منزعج ولا قلق بل مسلما لأمر الله راضيا بقضائه حال كونه يعلم أنه لا يصيبه إلا

ما كتب الله له الا كان له مثل اجر الشهيد فلو مكث قلقا متندما على عدم الاقامة ظانا
انه لو خرج لما وقع به اصلا ورأسا فهذا لا يحصل له اجر الشهيد ولو مات بالطاعون
قال في الفتح ويدخل تحته ثلاث صور من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به
او وقع به ولم يمت به او لم يقع به اصلا ومات بغيره عاجلا او اجلا ومفهوم الحديث
ان من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا ولو وقع الطاعون ومات به
فضلا عن ان يموت بغيره وذلك ينشأ عن شوم الاعتراض الذي ينشأ عنه التضجر
والتسخط لقدر الله وكراهة لقائه والتعبير بالمثلية في قوله مثل اجر الشهيد
مع ثبوت التصريح بان من مات بالطاعون كان شهيدا يحتمل ان من لم يمت من هؤلاء
بالطاعون يكون له مثل اجر الشهيد وان لم يحصل له درجة الشهادة بعينها
وان من اتصف بكونه شهيدا اعلا درجة ممن وعد بانه يعطى مثل اجر الشهيد
وفي مسند احمد بسند حسن عن العرباض بن سارية مرفوعا يختصم الشهداء والمتوفون
على فرشهم الى ربنا عز وجل في الذين ماتوا بالطاعون فيقول الشهداء قتلوا كما قتلنا
ويقول المتوفون على فرشهم اخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول ربنا تعالى
انظروا الى جراحاتهم فان اشبهت جراحات المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم
قد اشبهت جراحهم فيلحقون بهم ورواه النسائي وعن عتبة بن عبد السلمي مرفوعا
يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب الطاعون نحن شهداء فيقال
انظروا فان كانت جراحتهم كجراح الشهداء تسيل دما كريح المسك فهم شهداء فيجدونهم
كذلك رواه الطبراني في الكبير باسناد لا بأس به فيه اسماعيل بن عياش وروايته
عن الشاميين مقبولة وهذا منها ويشهد له حديث العرباض قبله وفي ذلك استوا
شهيد الطاعون وشهيد المعركة تابعه اي تابع حبان بن هلال النضر بن شميل في روايته
عن داود بن ابي الفرات فيما سبق موصولا في ذكر بني اسرائيل باب الرقى
بضم الراء وفتح القاف مقصورا جمع رقية بسكون القاف اي التعوذ بالقران والمعوذات
بكسر الواو المشددة الفلق والناس والاخلاص من باب التغليب او المراد المعوذ
وسائر العوذ كقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين او جمع اعتبارا بان اقل الجمع
اثنان وانما اجتزأ بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من المكروهات جملة
وتفصيلا من السحر والحسد وشر الشيطان ووسوسته وغير ذلك والعطف من عطف
الخاص على العام او المراد بالقران بعضه لانه اسم جنس يصدق على بعضه والاول
ما كان فيه التجاء الى الله تعالى به قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد الرازي
الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان ينفث بضم الفاء وكسرها بعدها مثلثة اي ينفخ نفخا لطيفا
اقل من التفل على نفسه في المرض الذي مات فيه كالمرض الذي قبله واستمر ذلك فلم
ينسخ بالمعوذات وهذا هو الطب الروحاني واذا كان على لسان الابرار حصل به
الشفا وقال القاضي عياض فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة والهوا الذي
باشره الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر قالت عائشة فلما ثقل صلى الله عليه وسلم

في مرضه كنت انفث بفتح الهمزة وكسر الفا عليه وللحموي والمستملي عنه بهن بالمعوذات
وامسح عليه بيد نفسه لبركتها وللحموي والمستملي بيده نفسه بها الضمير بعد الدال
وجر نفسه على البدل وضبطه في الفتح ايضا بالنصب على المفعولية وقال بعضهم
لعله صلى الله عليه وسلم لما علم انه اخر مرضه وارتحاله عن قريب ترك ذلك قال معمر
بالسند السابق فسألت الزهري كيف ينفث قال كان ينفث بكسر الفا فيهما على يديه
ثم يمسح بهما وجهه وفيه جواز الرقية لكن بشرط ان تكون بكلام الله تعالى او باسمائه
وصفاته وباللسان العربي او بما يعرف معناه من غيره وان يعتقد ان الرقية غير
مؤثرة بنفسها بل بتقدير الله عز وجل وقال الربيع سألت الشافعي عن الرقية فقال
لا بأس ان يرقى بكتاب الله وبما يعرف من ذكر الله قلت ايرقي اهل الكتاب المسلمين قال
نعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله وفي الموطا ان ابا بكر قال لليهودية
التي كانت ترقي عائشة ارقيها بكتاب الله وروى ابن وهب عن مالك كراهة الرقية
بالحديدة والملح وعقد الخيط والذي يكتب خاتم سليمان وقال لم يكن ذلك من امر
الناس القديم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب باب الرقى بفاتحة
الكتاب ويذكر بضم التحتية وسكون المعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه اقر الذي رقى بالفاتحة على رقيته ونسبة ذلك اليه صلى الله عليه
وسلم نسبة معنوية لا صريحة فلذلك اورده المؤلف بصيغة التمريض وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المثقلة بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد
ابن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر
ابن ابي وحشية واسمه اياس عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم السامي
بالمهملة نسبة لسامة بن لوي عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه ان ناسا
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في سرية وكانوا ثلاثين رجلا اتوا على حي من احياء
العرب لم يعين فاستقروهم فلم يقروهم بفتح التحتية وسكون القاف من غير همز فلم يضيفوهم
فبينما بالميم ولابي ذر فبينا هم كذلك اذ لدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها غين معجمة
لسع سيد اولئك الحي اي ضربته العقرب بذنبها ولم يسم السيد فقالوا للصحابة هل معكم
من دوا ولابي ذر معكم دوا او راق فقالوا لهم انكم لم تقرونا لم تضيفونا ولا نفعل الرقية حتى
تجعلوا لنا جعلا بضم الجيم وسكون العين المهملة اجرا على ذلك فجعلوا لهم قطيعا طائفة
من الشاء جمع شاة وكانت ثلاثين راسا فجعل الراقي وهو ابو سعيد الخدري ابهم نفسه
في هذه الرواية يقرا بام القران ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالقران ويجمع بزاقه بالزاي
في فيه ويتفل بكسر الفا ولابي ذر بضمها فبرا سيد اولئك فاتوا اهل الحي بالشاء الثلاثين
فقالوا اي الصحابة للراقي لا ناخذ اي القطيع حتى نسال النبي ولابي ذر رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن حكمه قال في المصابيح قد يقال انهم امتنعوا عن الرقية الا بجعل فلا يخلو
اما ان يكونوا عالمين بجواز ذلك او لا فان كانوا عالمين بالجواز فما وجه دفعهم اخذ
الجعل على تعرف حكمه بالسؤال وان كانوا غير عالمين فكيف قدموا مع انه لا يجوز الاقدام
على فعل شيء حتى يعلم حكم الله فيه وبعضهم نقل الاجماع عليه فتامله انتهى فسالوه
بضمير النصب ولابي ذر عن الكشميهني فسالوا بحذفه فضحك صلى الله عليه وسلم وقال

لابي سعيد الذي رقي وما ادراك انها اي الفاتحة رقية خذوها اي الشاء واقسموها
واضربوا لي معكم بسهم وهذا الحديث قد مر في باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب
في الاجارة باب الشرط بلفظ الافراد ولابي ذر الشروط في الرقية
بقطيع من الغنم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سيدان بن مضارب بكسر السين
وفتح الدال المهملتين بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ومضارب بضم الميم وفتح
الضاد المعجمة وبعد الالف راء فنون ابو محمد الباهلي مولاهم البصري وثقه الكوفي تكلموا
فيه لكن قواه ابو حاتم وغيره قال حدثنا ابو معشر بفتح الميم والشين المعجمة بينهما
مهملة ساكنة آخره راء يوسف بن يزيد البراء بفتح الموحدة والراء المثقلة نسبة الى بري
العود وكان عطارا ولغير ابي ذر البصري هو صدوق قال لذلك لكونه صدوقا عنده و
ولذا اخرج له وكذا مسلم وهو تعديل منهما له وتقدما لمقدمي وقال ابو حاتم يكتب
حديثه لكن ضعفه ابن معين قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن الاخنس بخا
معجمة ساكنة فنون مفتوحة فسين مهملة ابو مالك الخزاز بمعجمات النخعي الكوفي وابن مالك
قال في الفتح وثقه الائمة وقال ابن حبان في الثقات يخطئ كثيرا عن ابن ابي مليكة و
واسمه زهير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان نفرا من اصحاب النبي ولغير ابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم مروا بماء اي بقوم نزول على ماء فيهم لديغ بدال مهملة وغين معجمة رجل
ضربته العقرب او سليم شك من الراوي وهو بمعنى الاول سمي به تفاؤلا بالسلامة لكون
غالب من يلدغ يعطب وفعيل بمعنى مفعول لانه اسلم للعطب واستعمال اللدغ في ضرب
العقرب مجاز اذ الاصل انه الذي يضرب بفيه والذي يضرب بمؤخره يقال له لسع
وبالشين بالمهملة والمعجمة وبالنون نكز بنون وكاف وزاي وبما به نشط وقد
يستعمل بعضها مكان بعض تجوزا فعرض لهم رجل من اهل الماء ولم اعرف اسمه
فقال لهم هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل
منهم فقرا على اللديغ بفاتحة الكتاب على شاء اجرا له فبرا الملدوغ وعند ابي داود والنسائي مذي
والنسائي من طريق خارجة ابن الصلت ان عمه مر بقوم وعندهم رجل مجنون موثق
بالحديد فقالوا انك جئت من عند هذا الرجل بخير فارق لنا هذا الرجل الحديث فهذه
قصة غير التي هنا لان الذي في التي هنا انه لديغ والراقي في الاولى ابو سعيد كما وقع
مصرحا به في بعضها وفي الثانية عم خارجة فافترقا نعم حديث ابن عباس وحديث ابي
سعيد في قصة واحدة فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا اخذ ذلك الاجر وقالوا
اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ فلان على كتاب الله
اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله واستدل
به على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن باب رقية العين الذي يصاب بنظر
العين وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري
قال حدثني بالافراد معبد بن خالد بسكون العين المهملة وفتح الموحدة القاضي الكوفي التابعي
قال سمعت عبد الله بن شداد بتشديد الدال المهملة الاولى ابن الهاد الليثي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت امرني رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم او امر النبي صلى
الله عليه وسلم ان يسترقي بتحتية مضمومة وفتح القاف مبنيا للمفعول ولابي ذر ان

نسترقي

نسترقي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر القاف اي نطلب الرقية ممن يعرفها من العين اي
بسبب العين وذلك اذا نظر العيان لشيء نظر استحسان مشوب بحسد يحصل للمنظور
الضرر بعادة اجراها الله تعالى وهل ثم جواهر خفية تنبعث من عينه تتصل بالمعيون
كاصابة السم من نظر الافاعي ام لا هو امر محتمل لا يقطع باثباته ولا نفيه قال ابن العربي و
والحق ان الله تعالى يخلق عند نظر العائن اليه واعجابه به اذا شاء ما شاء من الم او هلكة
وقد يصرفه قبل وقوعه بالرقية انتهى وقد اخرج البزار بسند حسن عن جابر رفعه اكثر من
يموت بعد قضاء الله وقدره بالنفس قال الراوي يعني بالعين وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي قال حدثنا محمد بن
وهب بن عطية السلمي الدمشقي قال حدثنا محمد بن حرب الابرش بالموحدة والراء والشين
المعجمة الحمصي قال حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة قال اخبرنا الزهري
عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم راى في بيتها جارية لم تسم في وجهها سفعة بفتح السين المهملة وتضم وسكون الفاء
بعدها عين مهملة سواد او حمرة تعلوها سواد او صفرة والمراد هنا ان السفعة ادركتها
من قبل النظرة فقال صلى الله عليه وسلم استرقوا لها بسكون الراء اطلبوا من يرقيها
فان بها النظرة بفتح النون وسكون المعجمة اي اصابتها العين او عين الجن او ان الشيطان
اصابها وعيون الجن انفذ من الاسنة وقال عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في المقدمة ورواية عقيل مع ارسالها وقعت لنا في جزء من رواية ابي الفضل بن
طاهر الحافظ واخرجها الحاكم في المستدرك موصولة تابعه اي تابع محمد بن حرب فيما وصله
الذهلي في الزهريات عبد الله بضم العين ابن سالم الحمصي عن الزبيدي محمد بن الوليد
المذكور على وصل الحديث ومتنه باب بالتنوين العين حق
اي الاصابة بها من جملة ما تحقق من كونه لها تاثير في النفوس وبه قال حدثني بالافراد و
ولغير ابي ذر بالجمع اسحق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العين حق اي الاصابة بها ثابت موجود وزاد
مسلم عن حديث ابن عباس ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وهي كالمؤكدة لقوله
العين حق وفيها تنبيه على سرعة نفوذها وتاثيرها في الذات والمعنى لو فرض ان شيئا له
قوة بحيث يسبق القدر كان العين لكنها لا تسبق فكيف غيرها وفي الحديث رد على طائفة
من المبتدعة حيث انكروا اصابة العين والطبائع على فساد قولهم ان كل معنى لا يؤدي
الى قلب حقيقة ولا فساد دليل فانه من مجوزات العقول فاذا اخبر الشارع بوقوعه
وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه واختلف في القصاص فقال القرطبي لو اتلف العائن
شيئا ضمنه ولو قتل فعليه القصاص او الدية اذا تكرر ذلك منه بحيث تصير عادة و
عند من لا يقتله كفرا وقال الشافعي لا قصاص ولا دية ولا كفارة لانه لا يقتل ولا غالبا
ولا يعد مهلكا ولان الحكم انما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس وبعض
الاحوال مما لا انضباط فيه كيف ولم يقع منه فعل اصلا انتهى وفي حديث انس رفعه من راى

شيا فاعجبه فقال ما شا الله لا قوة الا بالله لم يضره رواه البزار وابن السني ونهي صلي الله
عليه وسلم نهي تحريم عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة وهو ان يغرز ابرة او نحوها في
موضع من البدن حتي يسيل الدم ثم يحشي ذلك الموضع بالكحل ونحوه فيخضر وقال
الحكيم الطاهر ان قوما سالوه صلي الله عليه وسلم عن العين وقوما عن الوشم في
مجلس واحد فاجابهما لذلك وياتي ان شا الله تعالي حكم الوشم في اواخر كتاب اللباس
بعون الله ومنه وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في الطب باب
مشروعية رقية الحية والعقرب وبه قال حدثنا موسي بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي
الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا سليمان بن فيروز ابو اسحاق
الشيباني بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة الكوفي الحافظ قال حدثنا
عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي انه قال سالت عايشة
رضي الله عنها عن الرقية من الحمة بضم الحا المهملة وفتح الميم المخففة واصلها حمي
او حموة بوزن صرد والها فيه عوض عن الواو والياء المحذوفة وهي السم وتطلق علي
ابرة العقرب للمجاورة لان السم يخرج منها فقالت رضي الله عنها رخص النبي صلي
الله عليه وسلم الرقية وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني في الرقية من كل ذي حمة
ذي سموم قال في الفتح ووقع في رواية ابي الاحوص عن الشيباني بسنده رخص في
الرقية من الحية والعقرب انتهي والرخصة انما تكون بعد النهي وكان صلي الله عليه
وسلم نهاهم عن الرقي لما عسي ان يكون منها من الفاظ الجاهلية فانتهوا عنها ثم
رخص لهم اذا اعريت عن ذلك وفي حديث ابي هريرة جا رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة فقال اما انك لو قلت
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ان شا الله رواه
اصحاب السنن وقال ابن عبد البر في التمهيد عن سعيد بن المسيب قال بلغني ان
من قال حين يمسي سلام علي نوح في العالمين لم يلدغه عقرب وذكر ابو القاسم القشيري
في تفسيره ان في بعض التفاسير ان الحية والعقرب اتيا نوحا فقالتا احملنا فقال
نوح لا احملكما فانكما سبب الضرر فقالتا احملنا ونحن نضمن لك ان لا نضر احدا ذكرك
باب رقية النبي صلي الله عليه وسلم التي كان يرقي بها وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب
انه قال دخلت انا وثابت البناني علي انس بن مالك رضي الله عنه فقال ثابت
لانس يا ابا حمزة اشتكيت بضم التا اي مرضت فقال له انس الا بتخفيف اللام للعرض
والتنبيه ارقيك بفتح الهمزة برقية رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ثابت بلي
قال انس اللهم رب الناس مذهب بضم الميم وكسر الها والباس بغير همز للمواخاة وفي الباس صح
الفرع بالهمز علي الاصل اشف انت الشافي فيه جواز تسمية الله تعالي بما ليس في
القران اذا كان له اصل فيه قال تعالي واذا مرضت فهو يشفين وان لا يوهم نقصا
لا شافي الا انت فلا ينجع الدوا الا بتقديرك شفا نصب علي انه مصدر اشف ويجوز
الرفع خبر مبتدا محذوف اي الشفا المطلوب لا يغادر بالغين المعجمة لا يترك سقما
بفتحتين ويجوز ضم ثم اسكان لغتان والجملة صفة لقوله شفا وهذا الحديث اخرجه

ابو

وان كانت ممكنة وهذا الحديث
انما هو من رواية الاعمش عن ابي
الضحي عن مسروق صح

ابو داود في الطب والترمذي في الجنايز والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري ابو حفص احد الاعلام
قال حدثنا يحيي بن سعيد بن القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد
سليمان بن مهران الاعمش عن مسلم بن صبيح الهمداني العطار قال في الفتح هو ابو الضحي
مشهور بكنيته اكثر من اسمه قال وجوز الكرماني ان يكون مسلم بن عمران لكونه يروي ي
عن مسروق ويروي الاعمش عنه قال ابن حجر وهو تجويز عقلي محض يمجه سمع المحدث
علي انه لم ار لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق واخرج مسلم من رواية جرير عن الاعمش
عن ابي الضحي عن مسروق به ثم اخرجه من رواية هشيم ومن رواية شعبة ومن رواية
يحيي القطان عن الثوري كلهم عن الاعمش قال باسناد جرير فوضح ان مسلما المذكور في رواية به
البخاري هو ابو الضحي فانه اخرجه من رواية يحيي القطان وغايته ان بعض الرواة
عن يحيي سماه وبعضهم كناه انتهي وتعقبه العيني فقال هذا الذي قاله يمجه سمع كل
احد ودعواه انه لم ير لمسلم بن عمران رواية عن مسروق باطلة لان غيره اثبته فكيف
يدعي هذا المدعي بدعواه الفاسدة ردا علي من سبقه في شرح هذا الحديث تشنيعا عليه
بسوء ادب قل كل يعمل علي شاكلته انتهي واجاب الحافظ ابن حجر في انتقاض الاعتراض
بقوله سبحان من خذل هذا المعترض حتي يعيب ما وقع فيه واعجب ما يسمع ان هذا المعترض
قال في باب مسح الراقي الوجع بيده حين اورد المصنف الحديث المذكور عن سفيان عن
الاعمش بالسند المذكور يعني هو الثوري والاعمش هو سليمان ومسلم هو ابو الضحي فذكر لفظ
احمد بن حجر بعينه ونسي ما نقل عن الكرماني ثم وليس بينهما الا باب واحد وياتي ان شا الله تعالي
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم كان
يعوذ بعض قال في الفتح لم اقف علي تعيينه يمسح بيده اليمني علي موضع الوجع تفاولا بزوال ل
الوجع كما قاله الطبري ويقول اللهم رب الناس اذهب الباس بالهمز في فرع اليونينية
والمشهور حذفه ليناسب تاليه واشفه بكسر الها اي العليل وانت الشافي باثبات الواو
في الكلمتين للحموي والمستملي وحذفها فيهما للكشميهني لا شفا بالمد مبني علي الفتح حاصل
لنا او للمريض الا شفاوك بدل من موضع لا شفا وقال في المصابيح الكلام في اعرابه كالكلام
في قولنا لا اله الا الله ولا يخفي انه بحسب صدر الكلام نفي لكل اله سواه تعالي وبحسب
الاستثنا اثبات له الالوهية لان الاستثنا من النفي اثبات لاسيما اذا كان بدلا فانه
يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان البدل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب
بمنزلة الواجب في هذه الكلمة الشريفة حتي لا يكاد يستعمل لا اله الا الله بالنصب ولا
اله الا اياه فان قيل كيف يصح مع ان البدل هو المقصود والنسبة الي المبدل
منه سلبية فالجواب انما وقعت النسبة الي البدل بعد النقض بالا فالبدل هو المقصود
بالنفي المعتبر في المبدل منه لكن بعد نقضه ونقض النفي اثبات شفا اي اشف شفا
لا يغادر لا يترك سقما والتنوين للتقليل قال سفين الثوري بالسند السابق حدثت
به بهذا الحديث منصورا يعني ابن المعتمر فحدثني بالافراد عن ابراهيم النخعي عن مسروق
اي ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها نحوه اي نحو متن الحديث السابق وهذا الحديث
والاول اخرجه مسلم في الطب وكذا النسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثني بالافراد احمد

ابن أبي رجا بالجيم والمد واسمه عبد الله الحنفي الهروي قال حدثنا النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بالمعجمة المضمومة عن هشام بن عروة أنه قال أخبرني
بالافراد أبي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يرقي بضم التحتية وكسر القاف حال كونه يقول امسح أي أزل البأس رب الناس بيدك
الشفا لا بيد غيرك لا كاشف له إلا أنت والحديث من أفراده وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد عبد ربه
بإضافة عبد لربه ابن سعيد بكسر العين الانصاري عن عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت
عبد الرحمن التابعية عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض
ولمسلم عن ابن أبي عمر عن سفيان كان إذا اشتكى الانسان أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي
صلى الله عليه وسلم بإصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها بسم الله
هذه تربة أرضنا المدينة خاصة لبركتها أو كل أرض بريقة بعضنا ولأبي ذر وريقة
بالواو بدل الموحدة يشفى سقيمنا بضم التحتية وفتح الفاء سقيمنا نائب الفاعل ولأبي
ذر عن الكشميهني يشفي بفتح أوله وكسر الفاء سقيمنا نصب على المفعولية والفاعل مقدر
وزاد في غير رواية أبي ذر بإذن ربنا قال النووي كان صلى الله عليه وسلم يأخذ من ريق
نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه فيمسح بها على الموضع
الجريح والعليل ويتلفظ بهذه الكلمات في حال المسح وقال البيضاوي قد شهدت
المباحث الطبية على أن الريق له دخل في النضج وتعديل المزاج ولتراب الوطن تأثير في
حفظ المزاج الاصلي ودفع نكاية المضرات وللرقى والعزايم آثار عجيبة تتقاعد عنها العقول
عن الوصول إلى كنهها وقوله في حديث مسلم بإصبعه في موضع الحال من فاعل قال وتربة
أرضنا خبر مبتدأ محذوف أي هذه والباء متعلقة بمحذوف هو خبر ثان وقال الطيبي
في شرح المشكاة إضافة تربة أرضنا وريقة بعضنا يدل على الاختصاص وأن تلك
التربة والريقة مختصان بمكان شريف متبرك به بل بذي نفس شريفة قدسية طاهرة
زكية عن أوصاف الذنوب وأوصاف الآثام فلما تبرك باسم الله السامي ونطق بها
ضم إليها تلك التربة والريقة وسيلة إلى المطلوب ويعضده أنه صلى الله عليه وسلم بزق
في عين علي رضي الله عنه فبرا من الرمد وفي بير الحديبية فامتلأ ماء وبه قال حدثني بالافراد
ولأبي ذر حدثنا بالجمع صدقة بن الفضل المروزي قال أخبرنا ابن عيينة سفين عن عبد ربه
ابن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية للمريض بسم الله تربة أرضنا وريقة بعضنا يشفى بضم أوله
وفتح ثالثه سقيمنا بإذن ربنا قال التوربشتي الذي يسبق إلى الفهم من صيغة ذلك ومن
قوله تربة أرضنا إشارة إلى فطرة آدم وريقة بعضنا إلى النطفة التي خلق منها الانسان
فكأنه يتضرع بلسان الحال ويعرض بفحوى المقال أنك اخترعت الأصل الأول من طين
ثم أبدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك أن تشفي من كانت هذه نشأته باب

النفث في الرقية بفتح النون وسكون الفاء آخره مثلثة وهو كالنفخ وأقل من التفل بعد
ريق قليل أو بلا ريق وبه قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال أبو محمد مولى
الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري أنه قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

قال

قال سمعت أبا قتادة الحرث بن ربعي وقيل النعمان الانصاري فارس النبي صلى الله
عليه وسلم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة التي لا تخليط فيها
يراها النايم من الله يبشر بها عبده والحلم بسكون اللام وتضم وهو ما يراه من الشر
وما يحصل له من الفزع من الشيطان ليحزن الذين آمنوا والاصل استعمال ذلك فيما يرى
لكن غلبت الرؤيا على الخير والحلم على ضده والله تعالى خالق كل منهما فإضافة المحبوبة إلى
الله تعالى إضافة تشريف وإضافة المكروهة إلى الشيطان لأنه يرضاها ويسر بها و
لحضوره عندها فهي إضافة مجازية فإذا رأى أحدكم في منامه شيئا يكرهه فهو من الشيطان
فلينفث بكسر الفاء حين يستيقظ من نومه ثلاث مرات في جهة يساره وليتعوذ بالله من
شرها فإنها لا تضره لأن ما فعله من التعوذ والتفل سبب للسلامة من المكروه المرتب
عليها كالصدقة تكون سببا لرفع البلاء وفي النفث إشارة لطرد الشيطان الذي حضر
رؤياه المكروهة وتحقير له واستقذارا لفعله وقال أبو أسامة بالاسناد السابق
وإن بالواو ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فإن كنت لأرى الرؤيا أثقل علي من الجبل يعني لما يخاف
من شرها فما هو إلا أن سمعت هذا الحديث فما أباليها والحديث أخرجه المؤلف أيضا في
التعبير ومسلم وأبو داود والنسائي في الرؤيا وابن ماجه في الدعوات وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أويس بن سعد الأويسي أبو القسم القرشي المدني
قال حدثنا سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله ولأبي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد وبالمعوذتين جميعا
حال كونه يقرأهن ثم يمسح بها بكفيه وجهه وما بلغت يداه من جسده وفي رواية الفضل
ابن فضالة عن عقيل يبدأ بها على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده قالت عائشة رضي
الله عنها بالسند السابق فلما اشتكى صلوات الله وسلامه عليه وجعه الذي توفي فيه
كان يأمرني أن أفعل ذلك النفث والقراءة والمسح به وفيه أنه كان يفعل ذلك في الحالتين
المذكورتين قال يونس بن يزيد بالسند السابق كنت أرى ابن شهاب الزهري يصنع ذلك
إذا أتى إلى فراشه وهذا الحديث سبق في المغازي وأخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا
موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن أبي بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية اليشكري البصري عن أبي المتوكل علي بن داود الناجي
بالنون والجيم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رهطا من أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة سافروها وكانوا ثلاثين رجلا حتى نزلوا بحي من أحياء
العرب بفتح الهمزة بطن من بطونهم فاستضافوهم طلبوا منهم الضيافة فأبوا أن يضيفوهم
فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها معجمة فلسع سيد ذلك الحي بعقرب ولم يسم السيد هم
فسعوا له بكل شيء مما يداوي لا ينفعه شيء فقال بعضهم بعض الحي لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين
قد نزلوا بكم لعله أن يكون عند بعضهم شيء مما ينفع صاحبكم فأتوهم فقالوا لهم يا أيها
الرهط إن سيدنا لدغ فسعينا له بكل شيء لا ينفعه شيء فهل عند أحد منكم شيء فقال بعضهم هو
أبو سعيد الخدري نعم والله إني لراق ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم
حتى تجعلوا لنا جعلا على ذلك فصالحوهم على قطيع من الغنم عدته ثلاثون شاة ثم

فانطلق ابو سعيد معهم اليه فجعل يتفل بكسر الفا ولابي ذر بضمها ويقرا الحمد لله رب
العالمين سقط لابي ذر رب العالمين ويجمع عليه فبرا حتى لكانما نشط بضم النون وكسر
المعجمة حل من عقال بكسر العين من حبل كان مشدودا به قال في الفتح موضع نشط الحبل
وانشطه حله فانطلق يمشي حال كونه ما به قلبة بفتحات ثم ما به علة يتقلب
على الفراش لاجلها قال فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا هذه
الغنم بيننا فقال الذي رقى بفتح الرا والقاف وهو ابو سعيد لا تفعلوا ذلك حتى
ناتي ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى تاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له
الذي كان من شاننا فننظر ما يامرنا به فقدموا بكسر الدال المخففة على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فذكروا له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم لابي سعيد وما يدريك انها اي الفاتحة
رقية اصبتم اقسموا ذلك بينكم واضربوا لي معكم بسهم وللكشميهني سهما بالنصب ذلك
الكاف قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم حله والا فذلك
ملك للراقي وهذا الحديث سبق قريبا باب مسح الراقي الذي يرقي الوجع بيده
اليمنى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر عبد الله
ابن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابي الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم اي
بعض اهله كما في الاخرى السابقة حال كونه يمسحه بيمينه يقول اذهب الباس بالهمزة
في الفتح رب الناس واشف انت الشافي بيا بعد الفا ولابي ذر باسقاطها لا شفاء
بالهمز الا شفاؤك قال الطيبي خرج مخرج الحصر لان المبتدا المقول له انت الشافي لان خبر
المبتدا اذا كان معرفا باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدوا لا ينجح في المريض
الا بتقديره تعالى شفاء لا يغادر لا يترك سقما تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان
بين الفعل والمفعول المطلق قال سفيان فذكرته اي الحديث لمنصور هو ابن المعتمر
فحدثني بالافراد عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة بنحوه بنحو الحديث باب
بالتنوين في حكم المراة ترقي الرجل بفتح التا وكسر القاف وبه قال حدثني بالافراد عبد
الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفا المسندي قال حدثنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد
الازدي مولاهم عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات
الاخلاص وتاليتها وكان الاصيلي يقول بالمعوذتين لكنه يحتمل ان يكون من باب
التغليب او اجرى التثنية مجرى الجمع فلما ثقل عليه الوجع كنت انا انفث عليه بهن
فامسح بيد نفسه عليه لبركتها قال معمر فسالت ابن شهاب كيف كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينفث قال كان ينفث على يديه فيمسح بهما وجهه وهذا الحديث سبق
في باب الرقى بالقران والمعوذات ومطابقته لما ترجم به واضحة باب
من لم يرق بفتح اوله وكسر القاف وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
حصين بن نمير بضم الحا وفتح الصاد المهملة وضم النون وفتح الميم مصغرا الواسطي

الضرير عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحا وفتح الصاد مصغرا ايضا الكوفي عن سعيد بن
جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم ابي محمد احد الاعلام عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال خرج علينا النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال
عرضت بضم العين وكسر الرا علي الامم في منامي فجعل يمر النبي معه ولابي ذر وابن عساكر
ومعه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط وهو ما دون العشرة من الرجال
او الى الاربعين والنبي ليس معه احد ورايت سوادا كثيرا اشخاصا كثيرة من بعد سد
السواد الافق وفي باب من اكتوى حتى رفع لي سواد عظيم فرجوت ان تكون امتي فقيل
هذا موسى وقومه ثم قيل لي انظر فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي انظر هذا موسى
وقومه هكذا وهكذا فنظرت فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي هولا امتك
الذين امنوا بك ومع هولا سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس
ولم يبين لهم عليه الصلاة والسلام الداخلين بغير حساب فتذاكر اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم فقالوا اما نحن فولدنا في الشرك ولكنا امنا بالله ورسوله ولكن هولا
ابناؤنا الذين ولدوا في الاسلام فبلغ قولهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الداخلون الجنة
بغير حساب هم الذين لا يتطيرون لا يتشامون بالطيور كالجاهلية ولا يكتوون
معتقدين الشفا في الكي كالجاهلية ولا يسترقون مطلقا حسما للمادة لان فاعلها
لا يامن ان يكل نفسه اليها والا فالرقية في ذاتها ليست ممنوعة وانما منع منها ما كان
شركا او احتمله وعلى ربهم يتوكلون اي يفوضون الى الله تعالى في ترتيب الاسباب على
المسببات او يتركون ذلك مطلقا على ظاهر اللفظ قاله ابن الاثير وهذه صفة
الاوليا المعرضين عن الدنيا واسبابها وعلائقها وهم خواص الاوليا ولا يرد على هذا
وقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فعلا وامرا لانه كان في اعلى مقامات العرفان
ودرجات التوكل وكان ذلك منه للتشريع وبيان الجواز ولا ينقص ذلك من توكله
لانه كان كامل التوكل يقينا فلا يوثر فيه تعاطي الاسباب شيئا بخلاف غيره فقام عكاشة
ابن محصن بكسر الميم وسكون الحا وفتح الصاد المهملة اخره نون وعكاشة بضم العين
المهملة وتشديد الكاف وتخفف وبعد الالف شين معجمة مفتوحة مخففة البدري
فقال امنهم انا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقام اخر قيل هو
سعد بن عبادة فقال امنهم انا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم سبقك بها
عكاشة قال ذلك عليه الصلاة والسلام حسما للمادة وقول الزركشي قيل كانت
ساعة اجابة وهو الاشبه لئلا يتسلسل الامر تعقبه في المصابيح في قوله انها ساعة
اجابة فقال انما يحسن في الحديث الذي فيه فادع الله ان يجعلني منهم واما الذي
هنا فلا يحسن ذلك اذ الذي هنا انما هو استفهام وجواب عنه وليس هنا ذكر للدعا
وفي حديث رفاعة الجهني عند احمد وصححه ابن حبان وعدني ان يدخل الجنة من امتي
سبعين الفا بغير حساب واني لارجو ان لا يدخلوها حتى تبوءوا انتم ومن صلح من
ازواجكم وذرياتكم مساكن الجنة وهو يدل على ان مزية السبعين بالدخول بغير حساب
لا يستلزم افضليتهم على غيرهم بل فيمن يحاسب في الجملة من هو افضل منهم ومن تاخر
عن الدخول ممن تحققت نجاته وعرف مقامه في الجنة ليشفع في غيره من هو افضل منهم

باب الطيرة بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية التشاؤم بالشيء واصل
ذلك انهم كانوا في الجاهلية اذا خرج احدهم لحاجة فان راي الطير طار عن يمينه تيمن
واستمر وان طار عن يساره تشاءم به ورجع وربما كانوا يهيجون الطيور لتطير
فيعتمدون ذلك ويصح معهم في الغالب لتزيين الشيطان لهم ذلك وبقيت بقايا من
ذلك في كثير من المسلمين فنهي الشرع عن ذلك وفي حديث اسمعيل بن امية عند عبد
الرزاق عن النبي صلي الله عليه وسلم ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد
فاذا تطيرت فلا ترجع واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق وهذا كما في الفتح
مرسل او معضل لكن له شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه البيهقي في الشعب
وفي حديث ابي هريرة بسند لين عند ابن عدي مرفوعا اذا تطيرتم فامضوا وعلي
الله فتوكلوا وفي حديث ابن عمر موقوفا من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل اللهم
لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك رواه البيهقي في شعبه وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عثمن بن عمر بن فارس البصري
قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم اي ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا عدوي هي هنا مجاوزة العلة
من صاحبها الي غيره يقال اعدي فلان فلانا من علة به وذلك علي ما يذهب اليه
المتطببة في الجذام والبرص والجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية
والاكثرون علي ان المراد نفي ذلك وابطاله علي ما يدل عليه ظاهر الحديث ولا
طيرة في القاموس والطيرة والطيرة والطورة ما يتشاءم به من الفال الردي انتهي و
نفي الطيرة بطريق العموم كما نفي العدوي واثبت الشوم في ثلاثة فقال والشوم بالهمز
الساكنة ضد اليمن في ثلاث وعند ابي داود من حديث سعد بن ابي وقاص وان كانت
الطيرة في شيء وقال الخطابي وكثيرون هو في معني الاستثنا من الطيرة اي الطيرة
منهي عنها الا في هذه الاشيا قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستثنا علي حقيقته تكون
هذه الاشيا خارجة عن حكم المستثني منه اي الشوم ليس الا في هذه الاشيا كما في مسلم
انما الشوم في ثلاثة في المراة بان لا تلد والدار بان تكون ضيقة سيئة الجيران
والدابة بان لا يغزي عليها وقال القاضي تعقيب قوله ولا طيرة بهذه الشرطية اي قوله
وان كانت الطيرة يدل علي ان الشوم ايضا منفي عنها والمعني ان الشوم لو كان
له وجود في شيء لكان في هذه الاشيا لانها اقبل الاشيا لها لكن لا وجود لها فيها فلا
وجود لها اصلا انتهي قال في شرح المشكاة فعلي هذا فالشوم في الاحاديث المستشهد
بها محمول علي الكراهة التي سببها ما في هذه الاشيا من مخالفة الشرع انتهي ويحتمل ان يكو
المراد عدم موافقتها له طبعا ويؤيده ما في شرح السنة كانه يقول ان كان لاحدكم دار يكره
سكناها او امراة يكره صحبتها او فرس لا يعجبه فليفارقها بان ينتقل من الدار ويطلق
المراة ويبيع الفرس حتي يزول عنه ما يجد في نفسه من الكراهة كما قال صلي الله عليه وسلم
في جواب من قال يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا الي اخره ذروها فانها ذميمة
وامرهم بالتحول عنها لانهم كانوا علي استثقال واستيحاش فامرهم عليه السلام بالانتقال
عنها ليزول عنهم ما يجدون من الكراهة لا انها سبب في ذلك انتهي وحديث الباب اخرجه النسائي

في عشرة النساء وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول
لا طيرة وخيرها اي خير الطيرة الفال بالهمز الساكن بعد الفاء قال في القاموس الفال ضد
الطيرة فيستعمل في الخير والشر قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم كان مريض
يسمع يا سالم وطالب الحاجة يا واجد وفي حديث عروة عن عائشة عند ابي داود قال ذكر
الطيرة عند رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال خيرها الفال ولا ترد مسلما فاذا راي
احدكم ما يكره فليقل اللهم لا ياتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول
ولا قوة الا بالله وبقية مباحث الباب تاتي في الباب التالي ان شاء الله تعالي بعونه وقوته
باب الفال بالهمز كما مر وقد تسهل والجمع فؤول بالهمز ايضا وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم
لا طيرة وخيرها الفال قال في شرح المشكاة فالضمير المونث راجع الي الطيرة وقد علم
انه لا خير فيها فهو كقوله تعالي اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا فهو مبني علي زعمهم وهو
من ارخا العنان في المخادعة بان يجري الكلام علي زعم الخصم حتي لا يشمئز عن التفكر فيه
فاذا تفكر انصف وقبل الحق او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتا اي الفال في بابه
ابلغ من الطيرة في بابها نعم والاضافة في قوله وخيرها الفال مشعرة بان الفال من جملة
الطيرة علي ما لا يخفي وقول صاحب الكواكب انه ليس كذلك بل هي اضافة توضيح مردود
بحديث حابس التميمي عند الترمذي انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول العين حق
واصدق الطيرة الفال ففيه التصريح بان الفال من جملة الطيرة لكنه مستثني وقد قال
اهل اللغة الطيرة تستعمل في الخير والشر ثم المشهور استعمال الطيرة في المكروه قال
تعالي انا تطيرنا بكم او تشاءمنا قالوا طائركم معكم اي سبب تشومكم معكم والفال في
المحبوب وربما يكون في مكروه قال وما الفال يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها
احدكم وفي حديث انس عند الترمذي مصححا ان النبي صلي الله عليه وسلم كان اذا خرج
لحاجة يعجبه ان يسمع يا نجيح يا راشد وفي حديث بريدة عند ابي داود بسند حسن
ان النبي صلي الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان اذا بعث غلاما يسال عن اسمه
فاذا اعجبه فرح به وان كره اسمه رئي كراهة ذلك في وجهه وحديث الباب اخرجه
مسلم في الطب وبه قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة ولابي ذر حدثنا
قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال لا عدوي ولا طيرة
مشتقة من الطير اذ كان اكثر تطير الجاهلية ناشيا عنها كما مر ويعجبني الفال الصالح
لانه حسن ظن بالله تعالي الكلمة الحسنة بيان لقوله الفال الصالح قال في الكواكب
وقد جعل الله تعالي في الفطر محبة ذلك كما جعل فيها الارتياح للمنظر الانيق والماء
الصافي وان لم يشرب منه ويستعمله وهذا الحديث اخرجه ابو داود واخرجه الترمذي
في السير هذا باب لا هامة بالتنوين بتخفيف الميم علي الافصح وحكي

حدثنا مسلم بن ابراهيم
الفراهيدي قال حم
صح

ابو زيد نشد بيرها وبه قال حدثنا محمد بن الحكم بفتحتين المروزي قال وقيل هو محمد بن
عبدة بن الحكم ابو عبد الله الاحول المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا النضر بالضاد
المعجمة ابن شميل قال اخبرنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي قال اخبرنا ابو حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا عدوى ولا طيرة ولا
هامة طائر قيل هي البومة يتشاءمون به وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت تصير
هامة تطير وقيل ان روحه تنقلب هامة وهذا تفسير اكثر العلماء ولا صفر وهو فيما
قيل دابة تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانوا يعتقدون انها اعدى من الجرب
وهذا ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله في حديثه المروي عنده فتعين المصير اليه وقال
البيضاوي هو نفي لما يتوهم ان شهر صفر تكثر فيه الدواهي وهذا الحديث من افراده باب
الكهانة بفتح الكاف وكسرها مصدر كهن والكاهن الذي يتعاطى الخبر في مستقبل الزمن
ويدعي معرفة الاسرار وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح ونحوهما فمنهم من كان يزعم ان
له تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم من يزعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب
يستدل بها على مواقعها من كلام من يساله او فعله او حاله وهذا يخصونه باسم العراف
كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما وقال الخطابي الكهنة قوم لهم
اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب
في هذه الامور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم اليه وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين المهملة وفتح الفاء آخره راء مصغرا وهو سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن
مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قضى في امراتين من هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة ابن مدركة بن الياس
اقتتلتا فرمت احداهما وهي ام عفيف بنت مسروح الاخرى وهي مليكة بنت عويمر
بحجر فاصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا الى النبي
صلى الله عليه وسلم بلفظ الجمع كقوله تعالى هذان خصمان اختصموا فقضى عليه الصلاة
والسلام ان دية ما في بطنها ولو انثى او خنثى او ناقص الاعضاء اذا علمنا بوجوده في
بطن امه غرة بضم الغين وتشديد الراء منونا بيانا من غرة الوجه وعبر به عن الجسد كله اطلاقا
للجزء على الكل عبد او امة بدل من غرة ورواه بعضهم بالاضافة البيانية والاول اقيس
واصوب لانه حينئذ يكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الا بتاويل واو للتقسيم
لا للشك فقال ولي المراة التي غرمت بفتح المعجمة وكسر الراء اي التي قضي عليها بالغرم ووليها هو
زوجها حمل بفتح الحاء المهملة والميم المخففة ابن مالك بن النابغة الهذلي الصحابي والغرم متوجه
فهي على العاقلة ولابي ذر التي غرمت بضم المعجمة وكسر الراء مشددة كيف اغرم يا رسول الله من لا شرب
ولا اكل قال ابو عثمان بن جني اي لم ياكل اقام الماضي مقام المضارع ولا نطق ولا استهل ولا
صاح عند الولادة فمثل ذلك بطل بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين وتخفيف اللام من البطلان
ولابن عساكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي يطل بتحتية بدل الموحدة وتشديد اللام اي
يهدر يقال دم فلان هدر اذا ترك الطلب بثاره وطل الدم بضم الطاء وفتحها فقال صلى

الله

الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان لمشابهة كلامه كلامهم زاد مسلم من اجل
سجعه الذي سجع فعيبه ذم الكهان ومن تشبه بهم في الفاظهم حيث كانوا يستعملونه
في الباطل كسجعة حمل بن بديه ابطال حكم الشرع ولم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم لانه
كان مامورا بالصفح عن الجاهلين وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي عن مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرا تين
رمت احداهما الاخرى بحجر وعند احمد من طريق عمرو بن تميم عن عويم عن ابيه عن جده قال
كانت اختي مليكة وامراة منا يقال لها ام عفيف بنت مسروح تحت حمل بن مالك بن النابغة
فضربت ام عفيف مليكة وسقط لابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني بحجر فطرحت جنينها
فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة بالتنوين عبد او وليدة بالجر فيهما بدل من بغرة والمراد
العبد والامة ولو كانا اسودين وان كان الاصل في الغرة البياض في الوجه لكنهم توسعوا
في اطلاقها على الجسد كله كما قالوا اعتق رقبة لكن قال ابو عمرو بن العلاء الغاري المراد
الا بيض لا الاسود قال ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد
والامة لما ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء من اجزاء الغرة السوداء
والبيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب انفس الشيء واطلقت هنا على الانسان لان الله
تعالى خلقه في احسن تقويم فهو من انفس المخلوقات وعن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
بالسند السابق عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين
حال كونه يقتل في بطن امه بغرة او وليدة فقال الذي قضي عليه بضم القاف وكسر المعجمة
وفي السابقة فقال ولي المراة التي غرمت كيف اغرم ما ولابي ذر عن الحموي والمستملي من لا اكل
ولا شرب ولا نطق ولا استهل اي لا صاح ومثل ذلك بطل بالموحدة ولابن عساكر بالتحتية
المضمومة يهدر فلا يجب فيه شيء ويطل بالتحتية من الافعال التي لا تستعمل الا مبنية للمفعول
لكن قال المنذري واكثر الروايات بطل اي بالموحدة وان كان الخطابي يرجح الاخرى فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا يعني ولي المراة من اخوان الكهان شبهه بالاخوان
لان الاخوة تقتضي المشابهة وذمه حيث اراد بسجعه دفع ما اوجبه صلى الله عليه
وسلم وهذا الحديث مرسل وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا ابن عيينة سفين عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن
الحرث بن هشام بن المغيرة المخزومي احد الفقهاء السبعة عن ابي مسعود عقبة البدري
الانصاري الكوفي رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب
او عن ان يكون للكلب ثمن سواء كان معلما ام لا واما حكاية الغزالي في الجواهر وجها في
بيع الكلب المقتني فغريب وسماه ثمنا باعتبار الصورة وعن مهر البغي بفتح الموحدة وكسر
المعجمة وتشديد التحتية الزانية وهو فعول من البغاء فادغمت الواو في الياء ولا يجوز عندهم
ان يكون على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون بالهاء في المؤنث ككريمة وانما يكون بغير هاء
اذا كان بمعنى مفعول كامراة جريح وقتيل وسمي ما يعطى على الزنا مهرا مجازا كما في ثمن الكلب
من مجاز التشبيه او اطلق عليه ذلك باعتبار المعنى اللغوي وعن حلوان الكاهن بضم الحاء
المهملة وسكون اللام قال الهروي اصله من الحلاوة شبه بانه ياخذ ما يعطاه على كهانته
سهلا من غير كلفة قال الماوردي في الاحكام السلطانية ويمنع المحتسب من يتكسب بالكهانة

قلنا

والبهود يود بعليه الاخذ والمعطي وهذا الحديث قد سبق في باب ثمن الكلب من
البيع وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين ابن راشد عالم اليمن عن الزهري محمد بن
مسلم عن يحيى بن عروة عن ابيه عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ناس ولابي ذر عن الكشميهني سال ناس رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الكهان وفي مسلم تسمية من سال عن ذلك معوية بن الحكم السلمي ولفظه
قلت يا رسول الله امورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا ناتي الكهان الحديث فقال صلى
الله عليه وسلم ليس قولهم بشي يعتمد عليه فقالوا مستشكلين عموم قوله ليس بشي اذ
مفهومه انهم لا يصدقون اصلا يا رسول الله انهم يحدثونا ولابي ذر يحدثوننا احيانا
بشي من الغيب فيكون ما حدثونا به حقا اي واقعا ثابتا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها بفتح الطا لا بكسرها على المشهور اي ياخذها الكاهن
من الجني بسرعة وسقط لفظة من لابن عساكر اي يخطفها الجني من الملايكة وفي رواية
الكشميهني كما في الفتح يحفظها بحا مهملة ساكنة ففا مفتوحة فظا معجمة من الحفظ والاول
هو المعروف فيقرها بضم التحتية وكسر القاف وتشديد الراي يصبها ويلقيها بصوت
في اذن وليه الذي يواليه وهو الكاهن وغيره ممن يوالي الجن فيخلطون معها مع الكلمة
التي يخطفونها من الملايكة ماية كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة فربما اصاب نادرا
واخطا غالبا فلا يغتر بصدقهم في بعض الامور وعن ابن عباس قال حدثني رجال من الانصار
انهم بينا هم جلوس ليلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رمي بنجم فاستنار فقال ما كنتم
تقولون اذا رمي مثل هذا في الجاهلية قالوا كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم ومات رجل
عظيم فقال فانها لا ترمى بها لموت احد ولا لحياته ولكن ربنا تعالى اذا قضى امرا سبح حملة
العرش ثم يسبح الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح الى اهل السما الدنيا فيقولون ماذا قال
ربكم فيخبرونهم حتى يصل الى السما الدنيا فيسترقه الجني فما جاوا به على وجهه فهو حق
ولكنهم يزيدون فيه وينقصون رواه مسلم وفيه بيان توصل الجني الى الاختطاف وقد
انقطعت الكهانة بالبعثة المحمدية لكن بقي من يتشبه بهم وثبت النهي عن اتيانهم فلا يحل
اتيانهم ولا تصديقهم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب وقال علي هو ابن المديني قال عبد
الرزاق بن همام مرسل الكلمة من الحق اي ان عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث
ثم قال علي بن المديني بلغني انه اي عبد الرزاق اسنده الى عايشة بعده ولابي ذر وابن عساكر بعد
اي بعد ذلك وقد اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق موصولا كرواية هشام
ابن يوسف عن معمر والاختطاف المذكور في الحديث مستعار للكلام من فعل الطير كما قال
تعالى فتخطفه الطير باب السحر بكسر السين وسكون الحا المهملتين
وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة لا تتعذر معارضته واختلف هل له
حقيقة ام لا والصحيح وهو الذي عليه الجمهور ان له حقيقة والصحيح وهو الذي عليه
الجمهور ان له حقيقة وعلى هذا فله تاثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعا من
الامراض او ينتهي الى الاحالة بحيث يصير الجماد حيوانا مثلا وعكسه فالذي عليه الجمهور
هو الاول ولم يفرقوا بين المعجزة والكرامة والسحر بان السحر يكون بمعاناة اقوال وافعال

ابن الزبير م

حتى

حتى يتم للساحر ما يريد والكرامة لا تحتاج الى ذلك بل انما يقع غالبا اتفاقا واما
المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي وقال القرطبي الحق ان لبعض اصناف السحر تاثيرا
في القلوب كالحب والبغض والقا الخير والشر في الابدان بالالم والسقم وانما المنكر ان
الجماد ينقلب حيوانا او عكسه بسحر الساحر وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور
السابق ولكن الشياطين كفروا باستعمال السحر وتدوينه يعلمون الناس السحر اي كفروا
معلمين الناس السحر قاصدين به اغواهم واضلالهم والواو في ولكن عاطفة جملة
الاستدراك على ما قبلها وما انزل على الملكين ما موصول بمعنى الذي في موضع نصب
عطفا على السحر اي يعلمون الناس السحر والمنزل على الملكين او عطف على ما تتلوا
الشياطين اي واتبعوا ما تتلوا الشياطين وما انزل على الملكين وعلى هذا فما بينهما
اعتراض او ما نفي والجملة معطوفة على الجملة المنفية قبلها وهي وما كفر سليمان اي وما
انزل على الملكين اباحة السحر قال القرطبي ما نفي والواو للعطف على قوله تعالى وما كفر
والتقدير وما انزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل اسم
ارض وهي بابل العراق وسميت بذلك لتبلبل الالسن بها عند سقوط صرح نمرود
وقيل ان الله تعالى امر ريحا تحشرهم بهذه الارض فلم يدر احدهم ما يقول الاخر ثم فرقتهم
الريح في البلاد فتكلم كل احد بلغة وهو متعلق بانزل والبا بمعنى في اي في بابل ويجوز ان
يكون في محل نصب على الحال من الملكين او من الضمير في انزل فيتعلق بمحذوف هاروت
وماروت بدل من الملكين وجرا بالفتحة لانهما لا ينصرفان للعجمة والعلمية او عطف بيان
وما يعلمان هاروت وماروت من احد الظاهر انه الملازم للنفي وهمزته اصل بنفسها
واجاز ابو البقا ان يكون بمعنى واحد فتكون همزته بدلا من واو حتى يقولا حتى ينبهاه
وينصحاه ويقولا له انما نحن فتنة اي ابتلا واختبار من الله تعالى ليتميز المطيع
من العاصي كقولك فتنت الذهب بالنار اذا عرضته عليها ليتميز الخالص عن المشوب
فيتعلمون عطف على وما يعلمان والضمير في فيتعلمون لما دل عليه من احد اي فيتعلم
الناس منهما من الملكين ما اي الذي يفرقون به بين المرء وزوجه وهو علم السحر الذي
يكون سببا في التفريق بين الزوجين بان يحدث الله عنده النشوز والخلاف ابتلا
منه وللسحر حقيقة عند اهل السنة وعند المعتزلة هو تخييل وتمويه وقيل التفريق
انما يكون بان يعتقدان ذلك السحر موثر في هذا التفريق فيصير كافرا واذا صار كافرا
بانت منه زوجته وما هم بضارين به بالسحر من احد الا باذن الله ما حجازية فهم اسمها
وبضارين خبرها والبا زايدة فهو في محل نصب او تميمية فهم مبتدا وبضارين خبره
والبا زايدة ايضا فهو في محل رفع والضمير فيه عايد على السحر ثم العايد عليهم ضمير فيتعلمون
او على اليهود العايد عليهم ضمير واتبعوا او يعود على الشياطين والضمير في به يعود
على ما في قوله ما يفرقون به وقوله الا باذن الله استثنا مفرغ من الاحوال فهو
في موضع نصب على الحال وصاحبه الفاعل المستكن في بضارين او المفعول وهو احد
وجوزوا ان الحال من النكرة لاعتمادها على النفي والمعنى به اي بالسحر والتقدير وما يضرون
احدا بالسحر الا ومعه علم الله او مقرونا باذن الله ونحو ذلك فان قلت الاذن حقيقة
في الامر والله لا يامر بالسحر لانه ذمهم عليه ولو امرهم به لما جاز ان يذمهم عليه واجيب

بان المراد منه التخلية يعني اذا سحر الانسان فان شا الله منعه منه وان شا خلا
بينه وبين ضرر السحر والمراد الا بعلم الله ومنه سمي الاذان لانه اعلام بدخول الوقت
او ان الضرر الحاصل عند فعل السحر انما يحصل بخلق الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم
في الاخرة لانهم يقصدون الشر ولقد علموا هولا اليهود لمن اشتراه ما له في الاخرة من
خلاق من نصيب واستعير لفظ الشر لوجهين احدهما انهم لما نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم
واقبلوا على التمسك بما تتلوا الشياطين فكانهم اشتروا السحر بكتاب الله وثانيهما ان
الملكين انما قصدا بتعليم السحر الاحتراز عنه وهولا بدلوا ذلك الاحتراز بالوصول
الى منافع الدنيا وسقط في رواية ابي ذر قوله وما يعلمان الى اخره وقال بعد قوله
وماروت الاية وقال في رواية ابن عساكر الى قوله من خلاق واختلف في المراد بالاية
فقيل ان قوله واتبعوا هم اليهود الذين كانوا زمن نبينا صلى الله عليه وسلم وقيل هم
الذين كانوا في زمن سليمان عليه الصلاة والسلام من السحر لان اكثر اليهود ينكرون نبوة
سليمان عليه الصلاة والسلام ويعدونه من جملة ملوك الدنيا وهولا ربما اعتقدوا
فيه انه انما وجد الملك العظيم بسبب السحر وقيل انه يتناول الكل وهو اولى واختلف
في المراد بالشياطين فقيل شياطين الانس وقيل هم شياطين الانس والجن قال السدي
ان الشياطين كانوا يسترقون السمع ويضمون الى ما سمعوا اكاذيب يلقونها الى الكهنة فدونوها
في الكتب ويعلمونها الناس وفشا ذلك في زمن سليمان فقالوا ان الجن تعلم الغيب وكانوا يقولون
هذا علم سليمان وما تم ملكه الا بهذا العلم وبه سخر الجن والانس والطير والريح التي تجري بامره
واما القايلون بانهم شياطين الانس فقالوا روي ان سليمان عليه السلام كان قد دفن كثيرا من
العلوم التي قد خصه الله بها تحت سرير ملكه خوفا على انه ان هلك الظاهر يبقى ذلك المدفون
فلما مضت مدة على ذلك توصل قوم من المنافقين الى ان كتبوا في خلال ذلك اشيا من السحر
تناسب تلك الاشيا من بعض الوجوه ثم بعد موته واطلاع الناس على تلك الكتب
اوهموا الناس انه من عمل سليمان وانه انما وصل الى ما وصل بسبب هذه الاشيا وانما اضافوا
السحر لسليمان تفخيما لشانه وترغيبا للقوم في قبول ذلك وقيل انه تعالى لما سخر الجن لسليمان
وكان يخالطهم ويستفيد منهم اسرارا عجيبة غلب على الظنون انه عليه السلام استفاد السحر
منهم فقوله تعالى وما كفر سليمان تبرية له عليه السلام عن الكفر وروي ان بعض الاحبار من
اليهود قال الا تعجبون من محمد يزعم ان سليمان كان نبيا وما كان الا ساحرا فانزل الله هذه
الاية قاله في اللباب وقوله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق ولا يفلح الساحر اي هذا الجنس
حيث اتى ابنما كان وقال الراغب حيث عبارة عن مكان مبهم يشرح بالجملة التي بعده كقوله
تعالى وحيث ما كنتم ومن حيث خرجت وقوله عز وجل افتاتون السحر وانتم تبصرون اي انهم كانوا
يعتقدون ان الرسول لا يكون الا ملكا وان كل من ادعى الرسالة من البشر وجا بالمعجزة
فهو ساحر ومعجزته سحر ولذا قال قايلهم منكرا على من اتبعه افتاتون السحر اي افتتبعونه
حتى تصيروا كمن اتبع السحر وهو يعلم انه سحر وقوله تعالى يخيل اليه الى موسى من سحرهم انها اي
العصي تسعى لانهم اودعوها من الزيبق ما كانت تتحرك بسببه وتضطرب وتميد بحيث يخيل
للناظر انها تسعى باختيارها وانما كانت حيلة وكانوا جما غفيرا وجمعا كثيرا فالقى كل منهم
عصا وحبلا حتى صار الوادي ملان حبات يركب بعضها بعضا ولا حجة فيها للقايل ان السحر

تخييل

تخييل لانها وردت في هذه القصة وكان سحرهم كذلك ولا يلزم منه ان جميع انواع السحر
تخييل وقوله ومن شر النفاثات في العقد والنفاثات النسا السواحر او النفوس او الجماعات
اللاتي يعقدن عقدا في خيوط وينفثن عليها ويرقين وفيه دليل على بطلان قول المعتزلة
في انكار تحقق السحر وقوله تعالى في سورة المومنين تسحرون اي تخدعون بضم اوله وفتح الميم
وقال ابن عطية السحر هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط ووضع الشي في غير موضعه
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفرا الحافظ قال اخبرنا عيسى
ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي احد الاعلام في الحفظ والعبادة عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من
بني زريق بضم الزاي وفتح الرا اخره قاف يقال له لبيد بن الاعصم بفتح اللام وكسر الموحدة
والاعصم بالعين المهملة والصاد المهملة بوزن الاحمر وفي مسلم انه يهودي من بني زريق
حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه كان يفعل الشي وما فعله ثبت قوله
انه كان في رواية ابي ذر وفي رواية ابن عيينة في الباب التالي كان يرى انه ياتي النسا ولا
ياتيهن وحينيذ فلا تمسك لبعض المبتدعة بقوله انه يخيل اليه انه يفعل الشي وما
فعله الزاعم ان الحديث باطل لاحتمال ان يخيل اليه انه يرى جبريل وليس هو ثم وانه يوحي
اليه بشي ولم يوح اليه بشي قال المازري هذا كله مردود لقيام الدليل على صدقه
عليه الصلاة والسلام فيما يبلغه عن الله وعلى عصمته في التبليغ فما حصل له من ضرر السحر
ليس نقصا فيما يتعلق بالتبليغ بل هو من جنس ما يجوز عليه من ساير الامراض حتى اذا كان
ذات يوم او ذات ليلة من اضافة المسمى الى الاسم او ذات مقحمة للتاكيد والشك من الراوي
وهو عندي لكنه دعا ودعا اي لكنه لم يكن مشتغلا بي بل بالدعا والمستدرك منه هو قوله
وهو عندي او قوله كان يخيل اليه اي كان السحر اضر في بدنه لا في عقله وفهمه بحيث انه توجه
الى الله ودعا على الوضع الصحيح والقانون المستقيم قاله في الكواكب للكرماني ثم قال
صلى الله عليه وسلم يا عايشة اشعرت اي اعلمت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه
اي اجابني فيما دعوته او المعنى اجابني عما سالته عنه لان دعاه كان ان يطلعه على
حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الامر اتاني رجلان اي ملكان كما عند الطبراني
وعند ابن سعد في رواية منقطعة انهما جبريل وميكايل فقعد احدهما عند راسي والاخر
عند رجلي جزم الدمياطي في سيرته بان الذي قعد عند راسه جبريل فقال احدهما وهو جبريل
او ميكايل قيل وهو اصوب لصاحبه ما وجع الرجل اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال مطبوب
بالطا المهملة الساكنة والبا بين الموحدتين اي مسحور قيل كنوا عن السحر بالطب تفاولا
كما قالوا للديغ سليم قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شي طبه قال في
مشط بضم الميم وسكون المعجمة الالة التي يسرح بها الشعر الراس او اللحية ومشاطة بضم الميم
وفتح المعجمة مخففة وبعد الالف طا مهملة ما يخرج من الشعر عند التسريح وفي حديث ابن
عباس من شعر راسه ومن اسنان مشطه ورواه البيهقي وجف طلع نخلة بضم الجيم
وتشديد الفا الغشا الذي يكون على الطلع ويطلق على الذكر والانثى فلذا قيده بقوله
ذكر بالتنوين كنخلة على ان لفظ ذكر صفة للجف وللمستملي وجبة بالموحدة بدل الفا
وهما بمعنى واحد وقال القرطبي انه بالموحدة داخل الطلعة اذا خرج منها الكفرى قاله شمر

وللكشميهني وحده بالفاظ طلعها تابينه منونة قال وابن موسى قال في بير ذروان بفتح المعجمة
وسكون الراء ولمسلم من رواية ابن نمير في بير ذي اروان بالهمزة وصوبه ابو عبيد البكري
فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه وعند ابن سعد من حديث
ابن عباس فبعث الى علي وعمار فامرهما ان ياتيا البير وعنده ايضا في مرسل عمر بن الحكم
فدعا جبير بن اياس الزرقي وهو ممن شهد بدرا فدل على موضعه في بير ذروان فاستخرجه
قال ويقال ان الذي استخرجه قيس بن محصن الزرقي قال في الفتح ويجمع بانه اعان جبيرا
على ذلك وباشره بنفسه فنسب اليه وان النبي صلى الله عليه وسلم وجههما اولا ثم توجه
فشاهدها بنفسه فجا صلى الله عليه وسلم بعد ان رجع الى عايشة فقال يا عايشة
كان ماها نقاعة الحنا بضم النون وتخفيف القاف والحنا بكسر الحا المهملة والمد يعني ان ما
البير احمر كالذي ينقع فيه الحنا يعني انه تغير لردا ته او لما خالطه مما القي فيه وكان رؤوس
نخلها رؤوس الشياطين في التناهي في كراهتها وقبح منظرها وقيل الشياطين حية عرفا قبيحة
المنظر هايلة جدا قالت عايشة قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال لا قد عافاني الله
منه فكرهت ان اثور بضم الهمزة وفتح المثلثة وكسر الواو مشددة على الناس فيه وللكشميهني
منه شرا من تذكير المنافقين السحر وتعلمه ونحو ذلك فيوذون المسلمين وهو من باب ترك
المصلحة خوف المفسدة فامر بها صلى الله عليه وسلم بالبير فدفنت تابعه اي تابع عيسى بن يونس
ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله المؤلف بعد بابين وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة
واسكان الميم بعدها را انس بن عياض الليثي المدني فيما وصله المؤلف في الدعوات وابن ابي
الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان قال في فتح الباري ولم اعرف من وصلها الثلاثة
عن هشام اي ابن عروة وعند ابن عساكر زيادة ومشط ومشاقة اي بالقاف وقال الليث
ابن سعد الامام مما سبق في بدء الخلق وابن عيينة سفيان مما وصله بعد باب عن هشام في
مشط ومشاقة بالقاف بدل الطا يقال ولابي ذر ويقال المشاطة بالطا ما يخرج من الشعر
اذا مشط بضم الميم وكسر المعجمة اي سرح شعر الراس او اللحية بالمشط والمشاقة بالقاف
من مشاقة الكتان عند تسريحه باب بالتنوين الشرك بالله والسحر من
الموبقات اي المهلكات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن ثور بن زيد الديلي المدني عن ابي الغيث
بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر بالرفع خبر مبتدا محذوف اي
منهن الشرك او الاول الشرك بالله والثاني السحر وبالنصب فيهما لابي ذر على البدل قال في
المصابيح فان قلت المبدل منه جمع فكيف ابدل منه اثنان فقط فتعين تقدير واخواتها
وقد سبق هذا الحديث في كتاب الوصايا بلفظ اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله
وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم واكل الربا والتولي يوم الزحف وقذف
المحصنات فاختصر هنا قيل واقتصر منها على اثنين تاكيدا لامرهما باب
بالتنوين هل يستخرج السحر من الموضع الذي وضع فيه وقال قتادة قلت لسعيد بن
المسيب رجل به طب بكسر الطا المهملة وتشديد الموحدة سحر او باسكان الواو يؤخذ
بفتح الهمزة والخا المعجمة المشددة بعدها معجمة اي يحبس عن امراته فلا يصل الى جماعها

والأخذة

والأخذة بضم الهمزة هي الكلام الذي يقوله الساحر وقيل خرزة يرقي عليها او هي الرقية نفسها
أيحل عنه بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح المهملة وتشديد اللام او ينشر بضم التحتية
وسكون النون وفتح الشين المعجمة في الفرع مصلحة على كشط وضبط في غيره بفتح النون
وتشديد المعجمة من النشرة وهي ضرب من العلاج يعالج به من يظن ان به سحرا او مسا من
الجن قيل لها ذلك لانه يكشف بها عنه ما خالطه من الدا قال الكرماني وكلمة او يحتمل
ان يكون شكا او تنويعا شبيها باللف والنشر بان يكون الحل في مقابلة الطب والتنشير
في مقابلة التاخيذ قال ابن المسيب لا باس به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع
فلم ينه عنه بضم التحتية وفتح الها وهذا وصله ابو بكر الاثرم في كتاب السنن من طريق ابان
العطار عن قتادة مثله ومن طريق هشام الدستوائي عن قتادة بلفظ يلتمس من يداويه
فقال انما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع وفي حديث جابر عند مسلم مرفوعا من استطاع
ان ينفع اخاه فليفعل وفي كتب وهب بن منبه انه ياخذ سبع ورقات من سدر اخضر فيدقه
بين حجرين ثم يضربه بالما ويقرا اية الكرسي والقواقل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل
به فانه يذهب عنه ما كان به وهو جيد للرجل اذا احتبس عن اهله وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال سمعت ابن عيينة سفين يقول اول من حدثنا به ابن جريج
عبد الملك يقول حدثني بالافراد آل عروة عن عروة بن الزبير فسالت هشاما عنه اي عن الحديث
فحدثنا عن ابيه عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم سحر مبنيا للمفعول حتى كان يرى بفتح اوله ولابي ذر يرى بضم اليا يظن انه ياتي النسا ولا ياتيهن اي يطي
زوجاته ولم يكن وطيهن وفي رواية الحميدي انه كان ياتي اهله ولا ياتيهم وفي رواية
ابي ضمرة عند الاسمعيلي انه صلى الله عليه وسلم اقام اربعين وفي رواية وهيب عن
هشام عند احمد ستة اشهر وجمع بان الستة اشهر من ابتدا تغير مزاجه والاربعين
يوما من استحكامه لكن في جامع معمر عن الزهري انه لبث سنة واسناده صحيح قال
ابن حجر فهو المعتمد قال سفيان بن عيينة بالسند السابق وهذا النوع المذكور هنا
اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا فقال صلى الله عليه وسلم يا عايشة اعلمت ان الله
قد افتاني فيما استفتيته فيه وفي رواية عمرة عن عايشة عند البيهقي ان الله انباني بمرضي
اي اخبرني اتاني رجلان هما جبريل وميكائيل فقعد احدهما عند راسي هو جبريل والاخر عند
رجلي بتشديد التحتية وهو ميكائيل فقال الذي عند راسي للاخر وللحميدي فقال الذي
عند رجلي للذي عند راسي قال ابن حجر وكانها اصوب ما بال الرجل قال مطبوب اي
مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم بهمزة مفتوحة فعين ساكنة رجل من بني
زريق حليف ليهود كان منافقا وسماه في مسلم انه كان كافرا وجمع بينهما بان من
اطلق انه يهودي نظر الى ما في نفس الامر ومن اطلق عليه منافقا فنظر الى ظاهر امره
وحكى عياض في الشفا انه كان اسلم وعند ابن سعد عن الواقدي من مرسل عمر بن الحكم
لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية في ذي الحجة ودخل المحرم من سنة سبع
جاءت رؤسا اليهود الى لبيد بن الاعصم وكان حليفا في بني زريق وكان ساحرا فقالوا له انت
اسحرنا وقد سحرنا محمدا فلم نصنع شيا ونحن نجعل لك جعلا على ان تسحره لنا سحرا ينكاه فجعلوا
له ثلاثة دنانير قال وفيم سحره قال في مشط ومشاقة بالقاف قال وابن قال في جف طلعة

له من نشاطه وسنا بق عادته انه يفعل الشيء وللكشميهني فعل الشيء بلفظ الماضي
وما فعله اي جامع نساءه وما جامعهن فاذا دنا منهن اخذته اخذة السحر فلم يتمكن
من ذلك والى هنا اختصر الحموي وزاد الكشميهني والمستملي حتى اذا كان ذات يوم
وفي الرواية السابقة او ذات ليلة بالشك قال في الفتح والشك من عيسى بن يونس
راويه هنا قال وهذا من نوادر ما وقع في البخاري ان يخرج الحديث تاما باسناد واحد
بلفظين وهو عندي دعا الله ودعاه ثم قال عليه الصلاة والسلام اشعرت اي
اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يا رسول الله قال جاءني
رجلان هما جبريل وميكائيل فجلس احدهما عند راسي والاخر عند رجلي بالتثنية ثم
قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب اي مسحور
قال القرطبي انما قيل للمسحور مطبوب لان اصل الطب الحذق بالشيء والتفطن له فلما كان
كل من علاج المرض والسحر انما يتاتى عن فطنة وحذق اطلق على كل منهما هذا الاسم قال
ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودي من بني زريق قال فيماذا قال في مشط ومشاقة طن
بالطاء المهملة وجف طلعة بالاضافة وتنوين طلعة ولابي ذر عن المستملي وجف طلعة
بالموحدة بدل الفاء بالفاء او بالباء ذكر صفة لجف قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح
الهمزة وسكون الراء وسقط لابي ذر لفظة ذي فعلى الاول فهو من اضافة الشيء لنفسه
قيل والاصل اروان ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت ذروان بالذال المعجمة
كذلك الهمزة قال فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه الى البئر سبق ذكر من
حضر ذلك منهم رضي الله عنهم فنظر اليها عليه الصلاة والسلام وعليها نخل ثم رجع
الى عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها في بشاعة منظرها وخبثها
رؤوس الشياطين قلت يا رسول الله افاخرجته اي صورة ما في الجب من المشط والمشاطة طن ت
وما ربط به قال لا فهو مستخرج من البئر غير مستخرج من الجف جمعا بين النفي والاثبات
في الحديثين اما بالتشديد انا فقد عافاني الله منه وشفاني وخشيت ان اثور على
الناس منه شرا باستخراجه من الجف لئلا يروه فيتعلمون ان ارادوا استعمال السحر
وامر عليه الصلاة والسلام بها بالبئر فدفنت وعند ابي عبيد من مرسل عبد الرحمن بن
ابي ليلى احتجم النبي صلى الله عليه وسلم على راسه بقرن حين طب قال ابو عبيد قال ابن القيم
بنا النبي صلى الله عليه وسلم اولا الامر على انه مرض وانه عن مادة سالت الى الدماغ وغلبت
على البطن المقدم منه فتغيرت مزاجه فراى الحجامة لذلك مناسبة فلما اوحي اليه انه سحر عدل
الى العلاج المناسب له وهو استخراجه قال ويحتمل ان مادة السحر انتهت الى احدى قوى الراس
حتى صار يخيل اليه ما ذكر فان السحر قد يكون من تاثير الارواح الخبيثة وقد يكون انفعال الطبيعة
وهو اشد السحر واستعمال الحجم لهذا الثاني نافع لانه اذا هيج الاخلاط وظهر اثره في عضو كان
استفراغ المادة الخبيثة نافعا في ذلك وقال الحافظ ابن حجر سلك النبي صلى الله عليه وسلم
في هذه القصة مسلكي التفويض وتعاطي الاسباب ففي اول الامر فوض واسلم لامر الله واحتسب الاجر
في صبره على بلائه ثم لما تمادى ذلك وخشي من تماديه ان يضعفه عن فنون عبادته جنح الى التداوي ثي
ثم الى الدعاء وكل من المقامين غاية في الكمال هذا باب بالتنوين من البيان سحرا
بالنصب وللاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر عن الكشميهني سحر بالرفع وللحموي والمستملي

بلفظ فتحت لطلعة وتنوينها ذكر بالتنوين صفة لجف وهو وعاء الطلع تحت رعوفة
ولابي ذر عن الكشميهني راعوفة بزيادة الف بعد الراء قال في الفتح وهو كذلك لاكثر الرواة
وعكس ابن التين وهي حجر يترك في البئر عند الحفر ثابت لا يستطاع قلعه يقوم عليه المستقي
وقيل حجر على راس البئر يستقي عليها المستقي وقيل حجر بارز من طيها يقف عليه المستقي
والناظر فيها وقيل في اسفل البئر يجلس عليه الذي ينظفها قطعه لصلابته في بئر ذروان
قالت عائشة رضي الله تعالى عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه وفي رواية
ابن عيينة افلا اخرجته قال لا وفي باب السحر من طريق عيسى بن يونس افلا استخرجته قال
قد عافاني الله قال ابن بطال فيما ذكره عنه في فتح الباري عن المهلب وقد اختلف الرواة
على هشام في اخراج السحر المذكور فاثبته سفيان وجعل سؤال عائشة عن النشرة ونفاه
عيسى بن يونس وجعل سؤالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب وصرح به ابو اسامة
قال والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيان لتقدمه في الضبط ويؤيده ان النشرة لم تقع في
رواية ابي اسامة والزيادة من سفيان مقبولة لانه اثبتهم ولا سيما انه كرر استخراج
السحر في روايته مرتين يعني بالمرة الاخرى في قوله قال فاستخرج فيبعد من الوهم
وزاد ذكر النشرة وجعل جوابه صلى الله عليه وسلم بلا بدلا عن الاستخراج المنفي في رواية
ابي اسامة غير الاستخراج المثبت في رواية سفيان فالمثبت هو استخراج الجف والمنفي
هو استخراج ما حواه قال وكان السر في ذلك ان لا يراه الناس فيتعلمه من اراد السحر
انتهى وفي حديث عمرة عن عائشة من الزيادة انه وجد في الطلعة تمثالا من شمع تمثال
رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا فيها ابر مغروزة واذا فيه احدى عشرة عقدة فنزل
جبريل بالمعوذتين فكلما قرا اية انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجد لها الما ثم يجد بعدها
راحة فقال صلى الله عليه وسلم لعائشة هذه البئر التي اريتها بهمزة مضمومة فراء مكسورة
وللكشميهني رايتها براء فهمزة مفتوحتين وكان ماءها نقاعة الحناء في حمرة لونه وعند
ابن سعد وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم فوجدوا الماء اخضر وكان نخلها اي نخل
البستان الذي هي فيه رؤوس الشياطين وفي رواية عمرة عن عائشة فاذا نخلها الذي يشرب
من مائها قد التوى سعفه كانه رؤوس الشياطين اي في قبح منظرها والحيات انا لعرب
تسمي بعض الحيات شيطانا وهو ثعبان قبيح الوجه قال صلى الله عليه وسلم فاستخرج
بضم التاء وكسر الراء من البئر قالت عائشة رضي الله عنها فقلت له صلى الله عليه وسلم
افلا اي تنشرت وسقطت لفظة اي في بعض النسخ والنشرة الرقية التي بها تحل عقدة
الرجل عن مباشرة امراته فقال اما بالتخفيف والله جربوا القسم ولابن عساكر
وابوي ذر والوقت اما الله بتشديد الميم وحذف الواو وفي الرفع فقد شفاني الله تعالى
اي من ذلك السحر واكره ان اثير على احد من الناس شرا والله اعلم باب السحر
لم يذكر هذا الباب وترجمته عند بعضهم قال في الفتح وهو الصواب لان الترجمة بعينها
قد تقدمت قبل بابين ولا يعهد ذلك للبخاري الا نادرا وعند بعضهم وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل بضم العين من غير اضافة لشيء الهباري قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه السحر اي يظهر

السحر بالالف واللام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي
الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قدم رجلان قيل هما الزبرقان بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف
وهو من اسماء القمر لقب به لحسنه واسم ابيه بدر بن امرء القيس بن خلف والاخر عمرو بن الاهتم
واسم الاهتم سنان تجتمع مع الزبرقان في كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم فهما تميميان
قدما في وفد تميم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة من المشرق اي من جهة المشرق
وكانت سكنى بني تميم من جهة العراق وهي في شرق المدينة فخطبا في دلائل النبوة للبيهقي من
طريق مقسم عن ابن عباس جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الاهتم
وقيس بن عاصم ففخر الزبرقان فقال يا رسول الله انا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب
امنعهم من الظلم واخذ منهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرو بن الاهتم فقال عمرو انه
لشديد المعارضة مانع لجانبه مطاع في اذينه فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني
غير ما قال وما منعه ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا احسدك والله يا رسول الله انه للئيم
الخال حديث المال احمق الوالد مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في الاولى
وما كذبت في الاخرى ولكني رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت واذا غضبت قلت اقبح
ما وجدت فعجب الناس منهما لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان
الذي هو اظهار المقصود بابلغ لفظ وهو من الفهم وذكاء القلب واصله الكشف والظهور
لسحرا او قال عليه الصلاة والسلام ان بعض البيان لسحر شك الراوي فمن للتبعيض كما صرح به
وقال في شرح السنة اختلف في تاويله فحمله قوم على الذم لان تقدم الكلام في التصنع والتكلف
في تحسينه ليروق للسامعين وليستميل به قلوبهم كما يفعل السحر حيث يحول الشي عن حقيقته
ويصرفه عن جهته فيلوح للناظر في غير معرضه فكذلك المتكلم قد يحيل الشي عن ظاهره
ببيانه ويزيله عن موضعه بلسانه ارادة التلبيس على السامع اوان من البيان ما يكسب
صاحبه من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره او هو الرجل يكون عليه الحق وهو الحن بحجته من صاحب
الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وشاهده قوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له
بشي من حق اخيه فلا ياخذه الحديث وذهب اخرون الى ان المراد منه مدح البيان والحث
على تحسين الكلام وتحبير الالفاظ وروي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ان رجلا طلب اليه
حاجة كان يتعذر عليه اسعافه بها فاستمال قلبه بالكلام ثم انجزها له ثم قال هذا هو السحر
الحلال والاحسن كما قال الخطابي ان هذا الحديث ليس ذما للبيان ولا مدحا له لقوله من البيان
فاتي بلفظ من التبعيضية وبالتصريح ايضا به وقد اتفق على مدح الايجاز والاتيان بالمعاني
الكثيرة بالالفاظ اليسيرة وقال في شرح المشكاة والحق ان الكلام ذو وجهين يختلف
بحسب المغزى والمقاصد كان مورد المثل على ما روي كان منه صلى الله عليه وسلم في قصة الزبرقان
وعمرو كان استحسانا لكن تعقب في الفتح القول بان الرجلين المذكورين في حديث الباب هما
الزبرقان وعمرو وقال بعد ما ذكر ما سبق من قولهما وهذا لا يلزم منه ان يكونا هما المراد
بحديث ابن عمر فان المتكلم انما هو عمرو بن الاهتم وحده وكان كلامه في مراجعة الزبرقان فلا يصح
نسبة الخطبة اليهما الا على طريق التجوز وفي جامع عبد الرزاق عن مجاهد قال خطب النبي صلى

الله

الله عليه وسلم خطبة في بعض ثم قام ابو بكر فخطب خطبة دونها ثم قام عمر فخطب خطبة
دون خطبة ابي بكر ثم قام رجل شاب فاستاذن النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة فاذن له
فطول الخطبة فلم يزل يخطب حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم هيه او كما قال النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قال ان الله لم يبعث نبيا الا مبلغا وان تشقيق الكلام من الشيطان وان
من البيان لسحرا قال شيخنا الحافظ ابو الخير السخاوي فهذه خلاف القصة الاخرى جزما
وهذا الحديث سبق في النكاح في باب الخطبة وابو داود في الادب والترمذي في ابواب البر ورواه
اكثر رواة الموطا مرسلا ليس فيه ابن عمر باب الدواء بالعجوة وهي ضرب من
اجود تمر المدينة وقال القزاز انه مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده في المدينة للسحر اي
لاجل دفع السحر وتبطيله وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني كما جزم به ابو نعيم
في المستخرج والمزي في الاطراف وقال الكرماني في الكواكب الدراري انه في بعض النسخ علي بن
سلمة بفتح اللام اللبقي بفتح الموحدة وبالقاف قال في الفتح وما عرفت سلفه فيه وقال العيني
غرضه اي في الفتح التشنيع على الكرماني بغير وجه لانه ما ادعى يقينا جزما انه ابن سلمة وانما نقله
عن نسخة هكذا ولو لم تكن النسخة معتبرة لما نقله منها واجاب في انتقاض الاعتراض بانه
اي الكرماني لو كانت معتمدة عنده ما ابهمها فانه ينقل من نسخة الفربري تارة ومن نسخة
الصغاني تارة ونحوهما واذا دار الامر بين ما جزم به ابو نعيم ومن تبعه وبين نسخة مجهول لا
ايهما يعتمد عليه انتهى وقال الحافظ ابن حجر في تقريبه علي بن سلمة اللبقي يقال ان البخاري روى
عنه فذكره بصيغة التمريض وقد ذكر في المقدمة انه في الشفعة وتفسير سورة الفتح حدثنا
علي حدثنا شبابة وعلى هذا نسبه ابو ذر عن المستملي في روايته في الموضعين علي بن سلمة وهو
اللبقي وفي تفسير المائدة وباب الدعاء في الصلاة من كتاب الدعوات حدثنا علي حدثنا مالك بن
سعير وعلى هذا هو ابن سلمة اللبقي انتهى وذكره ابن خلفون في مشايخ البخاري وقال الذهبي
في تذهيب التهذيب قال ابو الوليد الفقيه سمعت ابا الحسن الزهري يقول حضرت محمد بن
اسماعيل وسئل عن علي بن سلمة فقال ثقة وقد مضيت معه وسمعنا منه قال حدثنا مروان
ابن معاوية الفزاري قال اخبرنا هاشم هو ابن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص قال اخبرنا عامر
ابن سعد هو ابن عم عامر بن سعد والد هاشم المذكور عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصطبح من الاصطباح كل يوم تمرا ت
عجوة بالتنوين فنصب عطف بيان او صفة لتمرات ولابي ذر تمرات عجوة بالاضافة تمرات العجوة
كثيا بغير لم يضره سم بضم السين وفتحها ولا سحر ذلك اليوم الى الليل مفهومه ان السر
الذي في اكل العجوة من دفع ضرر السم والسحر يرتفع اذا دخل الليل في حق من تناوله من اول
النهار كذا قال في الفتح ولم اقف في شي من الطرق على حكم من تناول ذلك اول الليل هل يكون كمن
تناوله اول النهار حتى يندفع عنه ضرر السم والسحر الى الصباح قال والذي يظهر خصوصية ذلك
بالتناول اول النهار لانه حينئذ يكون الغالب ان تناوله يقع على الريق فيحتمل ان يلتحق من تناوله وله
اول الليل على الريق كالصائم انتهى قال تلميذه شيخنا الحافظ السخاوي وفي حديث الباب من
طريق رواية فليح عن عامر فانه قال واظنه قال اكلها حين يصبح لم يضره شي حتى يمسي رواه احمد
في مسنده بل وقع عند الطبراني في الاوسط من حديث ابي طوالة عن انس عن عائشة مرفوعا
من اكل سبع تمرات من عجوة المدينة في يوم الحديث قال ومن اكلهن ليلا لم يضره وقال العمري اي غير علي

شيخ المصنف وكانه اراد جمعه كسبع غرات والمطلق في الاول يحمل على المقيد وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد اسحق بن منصور المروزي قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال
حدثنا هاشم بن هاشم اي ابن عتبة بن ابي وقاص قال سمعت عامر بن سعد يقول سمعت
سعدا رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بفوقية مفتوحة
وتشديد الصاد المهملة موحدة مشددة واصل الصبوح والاصطباح تناول الشراب صبحا
ثم استعمل في الاكل اي من اكل في الصباح زاد في الاول كل يوم سبع تمرات بالتنوين عجوة عطف
بيان او صفة ولابي ذر باضافة تمرات لتاليها وهو منصوب على التمييز ولابي ذر عن الكشميهني
بسبع غرات بزيادة الموحدة الجارة في سبع عجوة جر عطف بيان او صفة كما هو واضح وزاد في
رواية ابي ضمرة من تمر العالية والعالية القرى التي في الجهة العالية من المدينة وهي جهة نجد لم
يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ولمسلم عن عائشة في عجوة العالية شفاء من اول البكرة وفي النسائي
من حديث جابر رفعه العجوة من الجنة وهي شفاء من السم ببركة دعوته صلى الله عليه وسلم
لتمر المدينة لا لخاصية في التمر قال الخطابي ووصف عائشة لذلك بعده صلى الله عليه وسلم يرد قول
من قال ان ذلك خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم نعم من جربه وصح معه عرف استمراره والا فهو
مخصوص بذلك الزمان واما التخصيص بالسبع فقال النووي لا يعقل معناه كاعداد
الصلوات ونصب الزكاة وقال القرطبي ان الشفا بالعجوة من باب الخواص التي لا تدرك
بقياس ظني قال ومن ائمتنا من تكلف لذلك فقال ان السموم انما تقتل لافراط برودتها
فاذا ادام على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة واعانتها الحرارة الغريزية فقاوم ذلك
برودة السم ما لم يستحكم لكن هذا يلزم منه رفع خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة
مطلقا بل خصوصية التمر فان في الادوية الحارة ما هو اولى من التمر وتخصيص السبع لا يعلمه
الا الله ومن اطلعه الله عليه وقول ابن القيم انه اذا ادمن اكل العجوة على الريق يجفف
مادة الدود ويضعفه او يقتله فيه اشارة الى ان المراد نوع خاص من السم لكن سياق الحديث
يقتضي التعميم لانه نكرة في سياق النفي وينبغي القول بالتعميم المصير الى ان ذلك من سر دعائه
صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة ولكونه غرسه بيده الشريفة اولى باب بالتنوين
لا هامة بتخفيف الميم على المشهور وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا عدوى اي لا تجاوز العلة من صاحبها الى غيره ولا صفر داء يأخذ في البطن يزعمون انه يعدي
وقيل غير ذلك مما سبق اي لا سراية للمرض من صاحبه الى غيره ولا هامة بتخفيف الميم لا تشاءم
بالبومة ولا حياة لهامة الموتى اذ كانوا يزعمون ان عظم الميت يصير هامة وتجيء وتطير
فقال اعرابي لم اعرف اسمه يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظباء بكسر المعجمة
وهمزها موحدة جمع ظبي اي في النشاط والقوة والسلامة وصفا بدنها
وكانها حال من الضمير المستتر في خبر كان فيخالطها البعير الاجرب فيجربها بضم اوله اي يكون
سببا لوقوع الجرب بها كانوا يعتقدون ان المريض اذا دخل في الاصحاء امرضهم فنفى صلى الله عليه وسلم
ذلك وابطله فلما اورد الاعرابي الشبهة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فمن اعدى
البعير الاول اي من سرى اليه الجرب فان قالوا من بعير اخر لزم التسلسل او قالوا بسبب اخر

فعليهم

فعليهم ان يبينوه وان قالوا الفاعل في الاول هو الفاعل في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي
فعل ذلك بالجميع هو الله فالجواب في غاية الرشاقة والبلاغة وعن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف بالسند السابق انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه بعد اي بعد ان سمع منه
لا عدوى الى اخره يقول قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوردن بكسر الراء
ونون التاكيد الثقيلة ممرض بضم الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الراء بعدها ضاد معجمة
الذي له ابل مرضى على مصح بضم الميم وكسر الصاد المهملة بعدها حاء مهملة ايضا من له ابل صحاح
لا يوردن ابله المريضة على ابل غيره الصحيحة وجمع ابن بطال بين هذا والسابق فقال لا عدوى
اعلام بانها لا حقيقة لها واما النهي فلئلا يتوهم المصح ان مرضها حدث من اجل ورود المريض عليها
فيكون داخلا بتوهمه ذلك في تصحيح ما ابطله النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك وانكر
ابو هريرة حديث الاول قال في الفتح بالاضافة كمسجد الجامع ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
الحديث الاول ولمسلم من رواية يونس عن الزهري عن ابي سلمة كان ابو هريرة يحدثهما كليهما عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت ابو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى قلنا ولابي ذر
وقلنا الم تحدث انه لا عدوى وفي رواية يونس بن ابي ذباب بضم المعجمة بعدها موحدتان
بينهما الف وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت اسمعك يا ابا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث لا عدوى
فابى ان يعرف ذلك وعند الاسماعيلي من رواية شعيب فقال الحارث انك حدثتنا فذكره
قال فانكر ابو هريرة وغضب وقال لم احدثك ما تقول فرطن تكلم باللغة الحبشية بما لا يفهم وقال
الحبشي لا رطانة بالحبشية هنا حقيقة وانما هو غضب فتكلم بما لا يفهم قال ابو سلمة بن عبد الرحمن فما
رأيته اي ابا هريرة وللكشميهني رأيناه نسي حديثا غيره وفي رواية يونس قال ابو سلمة لقد كان
يحدثنا به فما ادري انسي ابو هريرة ام نسخ احد القولين الاخر وقال السفاقسي لعل هذا من
الاحاديث التي سمعها قبل بسط رداءه ثم ضمه اليه عند فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من مقالته في
الحديث المشهور هذا باب بالتنوين لا عدوى وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
الانصاري الحافظ نسبه لجده عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء واسم ابيه كثير بالمثلثة ابن
عفير قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله واخوه حمزة ان اباهما عبد
الله بن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى لا سراية ولا طيرة ولا تشاؤم
نفي ولا بطريق العموم ثم اثبت فقال انما الشؤم بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تبدل واوا
في ثلاث متعلق بمحذوف تقديره كائن وفي نسخة في الثلاث في الفرس والمرأة والدار قال ابن
العربي الحصر هنا بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة انتهى وقد رواه مالك وسفيان وسائر
الرواة بحذف اداة الحصر نعم في رواية عثمان بن عمر لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلاث
قال مسلم لم يذكر احد في حديث ابن عمر لا عدوى الا عثمان بن عمر قال الحافظ ابن حجر ومثله في حديث
سعد بن ابي وقاص عند ابي داود لكن قال فيه وان تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة
والشؤم بمعنى واحد وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول
شؤم المرأة اذا كانت غير ولود وشؤم الفرس اذا لم يغز عليه وشؤم الدار جار السوء فيما اختاره
الحافظ ابو الطاهر احمد السلفي من الطيوريات من حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا كان الفرس ضروبا فهو مشؤوم واذا حنت المرأة قد عرفت زوجا فحنت الى الزوج الاول قبل زوجها

فهي مشؤمة واذا كانت الدار بعيدة عن المسجد لا يسمع فيها الاذان والا فامنه فهي مشؤمة
واذا لم تكن بغير هذا الوصف فهي مباركات واخرجه الدمياطي في كتاب الخيل واسناده ضعيف
وفي حديث حكيم بن معوية عند الترمذي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا شؤم وقد يكون اليمن في المراة والدار والفرس وهذا كما قال في الفتح في اسناده ضعف مع
مخالفته للاحاديث الصحيحة وهذا الحديث قد مر في باب لا طيرة وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ولابن عساكر وابي ذر يقول لا عدوى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا توردوا بالفوقية وصيغة
الجمع المرض بكسر الراء في الفرع وفي غيره الممرض بفتحها اي من الابل على المصح منها فربما تصاب
بذلك المرض فيقول الذي اورده ولو اني ما اوردته عليه لم يصبه من هذا المرض شيء والواقع
انه لو لم يورده لاصابه لان الله قدره فنهى عن ايراده لهذه العلة التي لا تؤمن غالبا من
وقوعها في قلب المرء وهو كنحو قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وان
كنا نعتقد ان الجذام لا يعدي لكنا نجد في نفسنا نفرة وكراهية لمخالطته ولابي ذر والاصيلي
ولابن عساكر لا يورد بالمثناة التحتية وكسر الراء كذا في الفرع وفي غيره لا يورد بفتحها مبنيا
للمفعول الممرض بفتح الراء فنا بيبلغا على وعن الزهري بالسند السابق انه قال اخبرني بالافراد
سنان بن ابي سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون فيهما واسم ابي سنان يزيد بن امية الدؤلي
بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة نسبة الى الدئل بن ابي بكر بن عبد مناة بن كنانة ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى يعني ان المرض لا يتعدى
من صاحبه الى من يقاربه من الاصحا فيمرض لذلك ودخول النسخ في هذا كما تخيله بعضهم
لا معنى له فان قوله لا عدوى خبر محض لا يمكن نسخه الا ان يقال هو نهي عن اعتقاد العدوى
لا نفي لها فقام اعرابي لم اعرف اسمه فقال يا رسول الله ارايت الابل يكون في الرمال امثال
الظبا في الصحة والحسن والقوة فياتيه بضمير المذكر ولابي ذر عن الكشميهني فياتيها البعير
الاجرب فيخالطها فيجربها لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن اعدى البعير الاول مراده
صلى الله عليه وسلم ان الاول لم يجرب بالعدوى بل بقضا الله وقدره فكذلك الثاني وما بعده
وزاد في حديث ابن مسعود عند الامام احمد عند قوله فما اجرب الاول ان الله خلق كل نفس
وكتب حالها ومصائبها ورزقها الحديث فاخبر صلى الله عليه وسلم ان ذلك كله بقضا الله
وقدره كما دل عليه قوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب الاية
واما النهي عن ايراد الممرض فمن باب اجتناب الاسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها اسبابا
للهلاك او الاذى والعبد مامور باتقا اسباب البلا اذا كان في عافية منها وفي حديث
مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بحائط مايل فقال اخاف موت الفوات
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال لا عدوى نهيا يعتقد اهل الجاهلية من ان هذه الامراض تعدي بطبعها من غير اعتقاد
تقدير الله لذلك ولا طيرة وهي من اعمال اهل الشرك والكفر فقد حكاه الله تعالى عن قوم

فرعون وقوم صالح واصحاب القرية التي جاها المرسلون وورد من ردته الطيرة عن امره
بريبة فقد قارب الشرك وفي حديث ابن مسعود مرفوعا الطيرة من الشرك وما منا الا من
تطير ولكن الله يذهبه بالتوكل والمشروع اجتناب ما ظهر منها واتقاؤه بقدر ما ورد
به الشريعة كاتقا المجذوم واما ما خفي منها فلا يشرع اتقاؤه واجتنابه فانه من الطيرة
المنهي عنها وفي حديث مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس عبد الا سيدخل
قلبه طيرة فاذا احس بذلك فليقل انا عبد الله ما شا الله لا قوة الا بالله لا ياتي بالحسنات
الا الله ولا يذهب بالسيات الا الله اشهد ان الله على كل شي قدير ثم يمضي لوجهه ويعجبني
كم
الفال بهمزة ساكنة كالافخة قالوا وما الفال يا رسول الله قال كلمة طيبة يسمعها احد
اذا خرج لحاجة كيا نجيح وما اشبه ذلك وهذا الحديث قد سبق قريبا في باب الفال باب
ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم قال في القاموس السم القاتل المعروف ويثلث الجمع
سموم واسمام انتهى وهو هنا من اضافة المصدر لمفعوله وقول الكرماني سم بالحركات
الثلاث تعقبه العيني بانه مصدر فلا تكون السين فيه مفتوحة جزما والحركات الثلاث
انما تكون في كونه اسما رواه اي سم النبي صلى الله عليه وسلم عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله البزار وغيره وساقه المؤلف معلقا ايضا في الوفاة
النبوية بلفظ قال عروة قالت عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي
مات فيه يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر فهذا اوان الانقطاع
ابهري من ذلك السم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن سعيد بن سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما فتحت خيبر اهديت
بضم الهمزة مبنيا للمفعول كفتحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم برفع شاة
نايب الفاعل اهدتها زينب بنت الحرث امراة سلام بن مشكم واكثرت السم في الكتف والذراع
لما بلغها ان ذلك احب اعضا الشاة اليه صلى الله عليه وسلم فتناول عليه الصلاة والسلام
الكتف فنهش منها فلما ازدرد قال ان الشاة تخبرني انها مسمومة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجمعوا الي من كان ههنا من اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين المامورين
بذلك فجمعوا له بضم الجيم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا عنده اني
سايلكم عن شي فهل انتم صادقي عنه بكسر الدال والقاف وتشديد المثناة التحتية على القطع
في مثله لان اصله صادقون لي واضيف ليا المتكلم فحذفت النون للاضافة فالتقى ساكنان
واو الجمع ويا المتكلم فقلبت الواو يا وادغمت اليا في اليا فصار صادقي بضم القاف وتشديد
اليا ثم ابدلت ضمة القاف كسرة لليا فصار صادقي بكسر القاف وتشديد اليا ولابوي الوقت وذر
والاصيلي ولابن عساكر صادقوني بقاف مضمومة بعدها واو ساكنة فنون مكسورة وهي
نون الوقاية وهي قد تلحق اسم الفاعل وافعل التفضيل والاسما المعربة المضافة الى يا المتكلم
لتقيها خفا الاعراب فلما منعت ذلك كانت كاصل مرفوض فنبهوا عليه في بعض الاسما المعربة
المشابهة للفعل قاله ابن مالك قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابوكم قالوا ابونا فلان قال ابن حجر لم اعرفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم
ابوكم فلان اي اسرائيل يعقوب بن ابراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليهم فقالوا صدقت
وبررت بكسر الراء الاولى وحكي فتحها فقال عليه الصلاة والسلام لهم فهل انتم صادقي ولابوي ذر

والوقت والاصيلي وابن عساكر بالنون كما مر عن شيء ان سالتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم
فان كذبناك بتخفيف الذال المعجمة عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا فقال لهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اهل النار قالوا نكون فيها زمانا يسيرا ثم تخلفونا فيها بسكون الخاء المعجمة
وضم اللام مخففة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسئوا فيها اي اسكتوا سكوت
ذلة وهوان والله لا نخلفكم فيها ابدا لا تخرجون منها ولا نقيم بعدكم فيها لان من دخلها من
عصاة المسلمين يخرج منها وحينئذ فلا خلافة اصلا وعند الطبراني من طريق عكرمة قال
خاصمت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا لن ندخل النار الا اربعين ليلة
وسيخلفنا اليها قوم اخرون يعنون محمدا واصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
على رؤسهم بل انتم خالدون مخلدون لا يخلفكم فيها احد فانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار
الا اياما معدودة الاية وقد ذكروا في الايام المعدودة وجهين الاول ان لفظة الايام
لا تضاف الا الى العشرة فما دونها ولا تضاف الا ما فوقها فيقال ايام خمسة وايام عشرة
ولا يقال ايام احدى عشرة ويشكل على هذا قوله تعالى كتب عليكم الصيام الى ان قال اياما معدودات
وهي ايام الشهر كله وهي زائد عن العشرة قال بعضهم واذا ثبت ان الايام محمولة على العشرة فما دونها
فالاشبه انه الاقل او الاكثر لان من يقول ثلاثة يقول احمله على اقل الحقيقة فله وجه ومن
يقول عشرة يقول احمله على الاكثر وله وجه واما حمله على الاقل من العشرة وازيد من الثلاثة
فلا وجه له لانه ليس عدد اولى من عدد الا اذا جاءت في تقديرها رواية صحيحة فحينئذ
يجب القول بها وقد روي من طريق ابن اسحق عن سيف بن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس
ان اليهود كانوا يقولون ان الدنيا سبعة الاف سنة وانما نعذب بكل الف سنة يوما في
النار وانما هي سبعة ايام فنزلت قال الحافظ ابن حجر وهذا اسناد حسن وقال الحسن
وابو العالية قالت اليهود ان ربنا عتب علينا في امر فاقسم ليعذبنا اربعين يوما فلن تمسنا
النار الا اربعين يوما تحلة القسم فكذبهم الله تعالى بما انزل من هذه الاية وقالت طائفة
ان اليهود قالت ان في التوراة ان جهنم مسيرة اربعين سنة وانهم يقطعون في كل يوم منها حتى
يكملوها وتذهب جهنم رواه الضحاك عن ابن عباس ثم قال صلى الله عليه وسلم لهم فهل وللاصيلي وابي
ذر هل انتم صادقي بتشديد الياء وللاربعة صادقوني كما سبق عن شيء ان سالتكم عنه قالوا
ولابي ذر فقالوا نعم فقال هل جعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم فقال ما حملكم على ذلك فقالوا
اردنا ان كنت كذابا بتشديد الذال المعجمة وللكشميهني كاذبا بالف بعد الكاف نستريح
ولابي ذر وابن عساكر ان نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك وعند ابن سعد عن الواقدي
بانها بنت ... المتعودة لها قالت قتلت ابي وزوجي وعمي واخي ونلت من قومي ما نلت فقلت
ان كان نبيا فستخبره الذراع وان كان ملكا استرحنا منه واختلف هل قتلها صلى الله
عليه وسلم او تركها وقد سبق القول في ذلك في موضعه من المغازي وعند السادة الحنفية
انما تجب فيه الدية لا القصاص وقال الشافعي لو ضيف بمسموم بسم يقتل غير مكلف كصبي
ومجنون فمات ضمنا وله فانه يوجب القود على المضيف لانه كالالجاء الى الاكل سواء قال له
هو مسموم ام لا اما المكلف فان علم حاله ما اتاه وله فلا قود ولا دية لانه القاتل لنفسه بلا
تعزير وان جهله فخلاف والاظهر في المنهاج كاصله واصل الروضة انه لا قود لانه مختار
باشر ما هلك به بغير الجاء وانما تجب الدية للتغرير وحكى ذلك الرافعي على سبيل الامام وغيره

وحكي

وحكي عن الروياني وغيره ترجيح وجوب القود وقال البلقيني وغيره انه مذهب الشافعي
فانه نص فقال في الام انه اشبههما وكغير المكلف فيما ذكر اعجمي يعتقد وجوب طاعة امره
وهذا الحديث مر سبق في الجزية والمغازي باب شرب السم والدواء اي والتداوي وي
به وبما بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر وما يخاف بضم التحتية والعطف في الرواية الاولى
على قوله به لا باعادة الجار في الثانية على لفظ السم والدواء الخبيث لنجاسته كالخمر ولحم الحيوان المحرم
الاكل او لاستقذاره فيكون كراهته من جهة ادخال المشقة على النفس وشطب في الفرع بالحمرة
على قوله والخبيث وقال في المصابيح انها ثابتة في رواية القابسي وابي ذر ساقطة لغيرهما قال
وذكرها الترمذي في الحديث بلفظ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث قال البدر
الدماميني هو حجة على الشافعية في اجازتهم التداوي بالنجس وقول الترمذي يعني السم
غير مسلم واللفظ عام ولم يقم دليل على التخصيص بما ذكره انتهى قال في فتح الباري حمل الحديث على
ما ورد في بعض طرقه اولى وقد ورد في اخر الحديث متصلا به يعني السم فلعل البخاري اشار في
الترجمة الى ذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن الحرث
ابن سليمان ابو عثمان البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال
سمعت ذكوان ابا صالح السمان يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من تردى اي سقط بنفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا
مخلدا بفتح اللام المشددة فيها ابدا ان جازاه الله والخلود قد يراد به طول المقام ومن تحسى
بالحاء والسين المشددة المهملتين اي تجرع سما فقتل نفسه به فسمه في يده يتحساه يتجرعه في نار
جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجا بفتح التحتية والجيم
المخففة وبالهمزة قال العيني وبعد الالف همزة وقال في القاموس وجاه باليد والسكين
كوضعه ضربه كتوجاه وقال في المصابيح هو مضارع وجا مثل وهب يهب قال العيني اصله
يوجا حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقول السفاقسي
انه رواية ابي الحسن يجا بضم اوله قال العيني لا وجه له وانما بني للمجهول باعادة الواو فيقال
يوجا اي يطعن بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا اي مكثا طويلا اي هو في حق كافر
بعينه كما قاله السفاقسي واستبعده الحافظ ابن حجر وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان و
والترمذي في الطب والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام البيكندي
الحافظ وسقط لغير ابي ذر ابن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا احمد بن بشير بفتح الموحدة
وكسر المعجمة ابو بكر الكوفي مولى عمرو بن حريث له اوهام المخزومي وليس له عند البخاري الا هذا
الموضع قال اخبرنا هاشم بن هاشم وابن عتبة بن ابي وقاص الزهري الوقاصي قال اخبرني بالافراد
عامر بن سعد بسكون العين قال سمعت ابي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات بالتنوين عجوة بالجر عطف بيان
او نصب على الحال اي من اكلها في الصباح زاد في باب الدواء بالعجوة للسحر كل يوم لم يضره ذلك اليوم
سم ولا سحر زاد في الباب المذكور الى الليل وقيده هنا بالسبع وقيده ايضا بعضهم من تمر العالية فقيده
بالمكان ايضا وفي مسلم في عجوة العالية شفاء وسبق هذا الحديث قريبا باب البان
الاتن بضم الهمزة والمثناة الفوقية الحمارة والاتانة قليلة والجمع آتن واتن بمد الاولى وضم
التاء الثانية مع سكون الفوقية وضمها في الثالثة وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي

قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس عائذ الله الخولاني بالخا
المعجمة المفتوحة والواو الساكنة عن ابي ثعلبة بالمثلثة المفتوحة والمهملة الساكنة
جرهم بالجيم المضمومة والرا الساكنة الخشني بضم الخا وفتح الشين المعجمتين وكسر النون الصحابي
رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم عن اكل كل ذي ناب من السبع تتقوى بنابه
وتبسط ايديها ولابي ذر عن الكشميهني من السباع بلفظ الجمع فروايةً الافراد للجنس قال الزهري
بالسند السابق ولم اسمعه اي الحديث المذكور حتى اتيت الشام وزاد الليث بن سعد الامام
مما وصله الذهلي في الزهريات وذكره ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي ضمرة انس بن عياض
قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم قال ابن شهاب وسالته
اي سالت ابا ادريس والجملة حالية هل نتوضا ونشرب البان الاتن هو نوع من تنازع الفعلين
او مرارة السبع او ابوال الابل قال ابو ادريس قد كان المسلمون يتداوون بها اي بابوال
الابل فلا يرون بذلك التداوي باسا فاما البان الاتن فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن اكل لحومها لاستخباثها ولم يبلغنا عن البانها امر ولا نهي نعم حرمه اهل العلم ورخص
فيه عطا وطاوس والزهري والاول اصح لان حكم الالبان حكم اللحم لانه متولد منه واما
مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرني ولابي ذر حدثني بالافراد في الروايتين ابو ادريس عائذ الله
الخولاني ان ابا ثعلبة جرهم الخشني اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي
ناب تتقوى بنابه من السبع بالافراد على ارادة الجنس ولابي ذر وابن عساكر السباع بالجمع
واللفظ عام فيعم جميع اجزايه مرارته وغيرها وقد افاد الحافظ عبد العظيم المنذري
رحمه الله ان لحوم الحمر الاهلية نسخ مرتين وكذا نكاح المتعة والقبلة والله اعلم وهذا
الحديث مضى في الذبايح في باب اكل كل ذي ناب من السباع هذا باب بالتنوين
اذا وقع الذباب في الانا والذباب بالذال المعجمة والواحدة ذبابة والجمع اذبة وذبان بالكسر
وذباب بالضم قاله في القاموس وروينا في مسند ابي يعلى الموصلي من حديث انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال عمر الذباب اربعين ليلة والذباب كله في النار الا النحل فيكونه في النار ليس
بعذاب له بل ليعذب به اهل النار لوقوعه عليهم وهو اجهل الخلق لانه يلقي نفسه في الهلكة
ويتولد من العفونة ولم يخلق الله له اجفانا لصغر حدقته ومن شان الحدقة انه يصقل
مراة الحدقة من الغبار فجعل الله له يدين يصقل بهما مراة حدقته فلذا تراه ابدا يمسح
بيديه عينيه ومن الحكمة في ايجادها مذلة الجبابرة قيل ولولا هي لجافت الدنيا ورجيعها يقع على
الاسود ابيض وبالعكس وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر المدني
عن عتبة بن مسلم ابي عتبة مولى لبني تيم بفتح الفوقية وسكون التحتية عن عبيد بن حنين
بتصغيرها من غير اضافة لشيء مولى بني زريق بتقديم الزاي المضمومة على الرا مصغرا عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في انا احدكم
وعند النساي وابن ماجه وصححه ابن حبان عن ابي سعيد اذا وقع في الطعام وفي بدء الخلق
من البخاري بلفظ شراب والاولى اشمل منهما فليغمسه كله فيما وقع فيه ثم ليطرحه بعد
استخراجه من الانا فان في احد جناحيه شفا اي الايمن لانه يتقي بالايسر ولابي ذر احدى فانث
باعتبار اليد لكن جزم الصغاني بانه لا يونث وصوب الاول وفي الاخر دا وعند ابن حبان في
صحيحه من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة انه يقدم السم ويوخر الشفا ففيه تفسير الدا

الواقع

الواقع في حديث الباب واستفيد من الحديث انه اذا وقع في الما لا ينجسه لانه يموت بغمسه
فيه وهذا هو المشهور وهذا الحديث قد سبق في بدء الخلق والله الموفق بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللباس

بكسر اللام قال في القاموس اللباس
واللبوس واللبس بالكسر والملبس كمقعد ومنبر ما يلبس باب قول الله تعالى
وسقط لابي ذر لفظ باب وزاد قبل قول الله تعالى وواعطفا على اللباس قل من حرم زينة
الله من الثياب وكلما يتجمل به التي اخرج اصلها لعباده من الارض كالقطن ومن الدود كالقز
والاستفهام للتوبيخ والانكار واذا كان للانكار فلا جواب له اذ لا يراد به استعلام ولذا
نسب مكي الى الوهم في زعمه ان قوله قل هي للذين امنوا الى اخره جوابه ولولا النص الوارد في
تحريم الذهب والابريسم على الرجال لكان داخلا تحت عمومها وقال النبي صلى الله عليه وسلم
فيما وصله ابو داود الطيالسي والحرث بن ابي اسامة في مسنديهما من طريق همام بن يحيى عن
قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده به وهو من الاحاديث التي لم توجد في البخاري
الا معلقة كلوا واشربوا والبسوا بهمزة وصل وفتح الموحدة وتصدقوا في غير اسراف
مجاوزة حد ولا مخيلة بالخا المعجمة بوزن عظيمة من غير تكبر ولم يقع الاستثنا في رواية
الطيالسي ولبس في رواية الحرث وتصدقوا وزاد في اخره فان الله يحب ان يرى اثر نعمته
على عباده ونقل في فتح الباري عن الموفق عبد اللطيف البغدادي ان هذا الحديث جامع لفضا ثبل
تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد دنيا واخرى لان السرف يضر
بالجسد وبالمعيشة فيودي الى الاتلاف ويضر بالنفس اذا كانت تابعة للجسد في اكثر الاحوال
والمخيلة تضر بالنفس حيث يكسبها العجب وتضر بالاخرة حيث تكسب الاثم وبالدنيا حيث
تكسب المقت من الناس انتهى وهذا التعليق ثبت للحموي والكشميهني كما في الفرع وقال في الفتح
انه ثبت للمستملي والسرخسي وسقط للباقين وكذا حكم قوله وقال ابن عباس فيما وصله
ابن ابي شيبة في مصنفه كل ما شيت من المباحات والبس ما شيت من المباحات ما اخطاتك
بفتح المعجمة وكسر الطا المهملة بعدها همزة مفتوحة فمثناة فوقية ساكنة ما دامت
مجاوزتك اثنتان سرف او مخيلة واو بمعنى الواو وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس عن نافع مولى ابن عمر وعبد الله بن دينار المدني مولى
ابن عمر ايضا وزيد بن اسلم الفقيه العمري يخبرونه اي الثلاثة يخبرون مالكا عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة الى من جر ثوبه ازارا او ردا
او قميصا او سراويلا او غيرها مما يسمى ثوبا حال كونه جر الثوب خيلا بضم المعجمة وفتح التحتية
كبرا وعجبا وهذا عام يتناول الرجال والنسا لكن زاد النساي والترمذي وصححه متصلا بهذا
الحديث فقالت ام سلمة فكيف تصنع النسا بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف
اقدامهن قال فيرخين ذراعا لا يزدن عليه وعند ابي داود عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى
الله عليه وسلم لامهات المومنين شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا فكن يرسلن الينا فنذرع
لهن ذراعا ففيه قدر الذراع الماذون فيه وانه شبران بشبر اليد المعتدلة وهذا الحديث اخرجه
مسلم والترمذي في اللباس باب من جر ازاره من غير خيلا لا باس به وبه قال
حدثنا احمد بن يونس اليربوعي نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح
الها مصغرا ابن معاوية قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله عن ابيه

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جر ثوبه خيلاء بطرا وتكبرا لم ينظر الله اليه
اي لا يرحمه يوم القيامة قال ولابي ذر فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله ان احد شقي
بكسر المعجمة وفتح القاف مشددة وسكون التحتية بلفظ التثنية اي احد جانبي ازاري
يسترخي اي ينحل واغا كان يسترخي لنحافة ابي بكر رضي الله عنه ولابي ذر وابن عساكر
شق بالافراد الا ان اتعاهد ذلك منه فلا يسترخي لانه كلما كان يسترخي يشده فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لست يا ابا بكر ممن يصنعه خيلاء فلا حرج على من جر ازاره بغير قصد
مطلقا وهذا الحديث مر في فضايل ابي بكر وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندي
او هو ابن المثنى قال اخبرنا عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري بالموحدة عن يونس
ابن عبيد احد ايمة البصرة عن الحسن البصري عن ابي بكرة نفيع بن الحرث الثقفي رضي الله عنه
انه قال خسفت الشمس بفتح الخا المعجمة والمهملة ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام
حال كونه يجر ثوبه حال كونه مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس بالمثلثة والموحدة
رجعوا الى المسجد بعد ان خرجوا منه فصلى بهم ركعتين وزاد النسائي كما تصلون وحمله
البيهقي وابن حبان على ان المعنى كما تصلون في الكسوف لان ابا بكرة خاطب به اهل البصرة
وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان في كل ركعة ركوعان وفيه بحث سبق في صلاة الكسوف
فجلي بضم الجيم وكسر اللام مشددة فكشف عنها عن الشمس ثم اقبل صلى الله عليه وسلم علينا
وقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله الدالة على وحدانيته وربوبيته فاذا رايتم منها
من الايات شيا او من الكسفة وفي رواية في كتاب الكسوف فاذا رايتموهما بالتثنية
اي الشمس والقمر فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها اي الكسفة ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا فان فيه ان الجر اذا كان بسبب الاسراع لا يدخل في النهي فيشعر
بان النهي يختص بما كان للخيلا فلا ذم الا من قصد الخيلا لكنه لا حجة فيه لمن اجاز لبس
القميص الذي يجر لطوله اذا خلا عن الخيلا وهذا الحديث سبق في كتاب الكسوف في اول
ابوابه باب التشمير في الثياب بالشين المعجمة الساكنة وبعد الميم
تحتية ساكنة وهو رفع اسفل الثوب وبه قال حدثني بالافراد اسحق هو ابن راهويه كما
جزم به ابو نعيم في مستخرجه وحكاه في الفتح واقره عليه قال اخبرنا ابن شميل بضم الشين
المعجمة مصغرا النضر بالضاد المعجمة قال اخبرنا عمر بضم العين ابن ابي زايدة الهمداني
بسكون الميم الكوفي اخو زكريا ابن ابي زايدة قال اخبرنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه جحيفة
بضم الجيم وفتح الحا المهملة واسمه وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال فرايت معطوف على محذوف
اختصره المؤلف وساقه مطولا في اوايل الصلاة واوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج في حلة الحديث وفيه ثم رايت ولابي ذر ورايت بلالا جاء بعنزة بفتح العين المهملة والنون
والزاي اطول من العصا واقصر من الرمح فيها زج فركزها ثم اقام الصلاة فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج في حلة بضم الحا المهملة وتشديد اللام ازار ورداء برد او غيره ولا تكون
حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع حلل وحلال اي خرج حال كونه مشمرا اسفل الحلة
عن ساقيه فالنهي عن لف الثوب في الصلاة محله في غير ذيل الازار فصلى ركعتين الى العنزة ورايت
الناس والدواب يمرون بين يديه صلى الله عليه وسلم من ورا العنزة باب
بالتنوين ما اسفل من الكعبين من الازار والقميص وغيرهما فهو في النار وبه قال حدثنا ادم

ابن

ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسفل من الكعبين من الرجل من
الازار ففي النار وما موصولة في محل رفع على انها مبتدا وفي النار الخبر واسفل خبر مبتدا
محذوف وهو العايد على الموصول اي ما هو اسفل وحذف العايد لطول الصلة او المحذوف
كان واسفل نصب خبر لكان ومن الاولى لابتدا الغاية والثانية لبيان الجنس والمراد
كما قاله الخطابي ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين في النار فكنى بالثوب عن
لابسه والمعنى ان الذي دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة فهو من تسمية الشي
باسم ما جاوره او حل فيه ومن بيانية او المراد الشخص نفسه فتكون سببية لكن في حديث
ابن عمر عند الطبراني قال راني النبي صلى الله عليه وسلم اسبلت ازاري فقال يا ابن عمر كل شي
مس الارض من الثياب في النار وحينيذ فلا مانع من حمل حديث الباب على ظاهره فيكون
من وادي انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وهذا الاطلاق محمول على ما ورد من
قيد الخيلا وقد نص الشافعي رحمه الله على ان التحريم مخصوص بالخيلا فان لم يكن للخيلا كره
للتنزيه وقال في الفتح قوله ففي النار وقع في رواية النسائي من طريق ابي يعقوب وهو عبد
الرحمن بن يعقوب سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت
الكعبين من الازار ففي النار بزيادة فا قال وكانها دخلت لتضمين ما معنى الشرط اي ما دون
الكعبين من قدم صاحب الازار المسبل فهو في النار عقوبة له انتهى قلت وفي فرع اليونينية
الاصل المعتمد من اصول صحيح البخاري ففي بزيادة الفا وفي الهامش يغير فا مرقوم عليها
علامة ابي ذر فالله اعلم باب من جر ثوبه من الخيلا اي لاجلها ففي
تعليلية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة يوم القيامة
الى من جر ثوبه ازاره او قميصه او نحوهما بطرا بموحدة وطا مهملة مفتوحتين مصدر اي تكبرا
وبكسر الطا فالنصب على الحال وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم قال الحافظ
ابن حجر الشك من ادم شيخ البخاري بينما بالميم رجل جزم الكلاباذي بانه قارون وكذا
قاله في صحاحه وقال السهيلي في مبهمات القران في سورة الصافات عن الطبري ان قايل ابنوا
له بنيانا اسمه الهيزن رجل من اعراب فارس قال وهو الذي جاء في الحديث بينما رجل يمشي في حلة
ازار ورداء تعجبه نفسه والاعجاب الزهو بنفسه كما قاله القرطبي هو ملاحظته لها بعين الكمال
مع نسيان نعمة الله فان احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم مرجل بكسر الجيم المشددة
مسرح جمته بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعر راسه المتدلي منها الى المنكبين فاكثر وهو
اكبر من الوفرة اذ خسف الله به فهو يتجلجل بجيمين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة اي
يتحرك او يسوخ في الارض مع اضطراب شديد ويندفع من شق الى شق الى يوم القيامة وعند
الحارث بن ابي اسامة من حديث ابن عباس وابي هريرة بسند ضعيف جدا عن النبي صلى الله عليه
وسلم من لبس ثوبا جديدا فاختال فيه خسف به من شفير جهنم فيتجلجل فيها لان قارون لبس حلة
فاختال فيها فخسف به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة وفي تاريخ الطبري عن قتادة قال

اي الجوهري كما في الفتح

ذكر لنا انه يخسف بقارون كل يوم قامة وانه يتجلجل فيها لا يبلغ قعرها الى يوم القيمة
والحاصل ان هذا حكاية عن وقوعه في الامم السالفة وفي مسلم من طريق ابي رافع عن ابي
هريرة زيادة ممن كان قبلكم وكذا اخرجه المؤلف في ذكر بني اسرائيل واما ما اخرجه ابو يعلي
من طريق كريب قال كنت اقود ابن عباس فقال لحدثني العباس قال بينما انا مع رسول الله
صلي الله عليه وسلم اذ اقبل رجل يتبختر بين ثوبين الحديث فهو ظاهر في انه وقع في زمنه صلي الله
عليه وسلم فسنده ضعيف ولو سلمنا ثبوته فيحتمل التعدد وحكي القاضي عياض انه روي يتجلل
بجيم واحدة ولام ثقيلة وهو بمعني يتغطي اي تغطيه الارض انتهي والذي في الفرع يتجلل كما حكاه
عياض وفي هامشه يتجلجل بجيمين ولامين بغير خط الاصل وقد ذكر في فتح الباري نكتة لطيفة
وهي ان مقتضي هذا الحديث ان الارض لا تاكل جسد هذا الرجل فيمكن ان يلغز به فيقال كافر
لا يبلي جسده بعد الموت وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا وبه قال حدثنا سعيد
ابن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ قال حدثني بالافراد الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب حدثه ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف بضم الخاء المعجمة وكسر السين
المهملة ولابي ذر عن الكشميهني اذ خسف به فهو يتجلجل بجيمين ولامين في الارض الي يوم القيامة
وحكي ان في بعض الروايات يتخلخل بخاءين معجمتين قال في الفتح وهو تصحيف وسبق الحديث في ذكر بني
اسرائيل تابعه اي تابع عبد الرحمن بن خالد يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم وسبق
موصولا في اواخر ذكر بني اسرائيل ولم يرفعه اي الحديث الي النبي صلي الله عليه وسلم شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري عن ابي هريرة وهذه وصلها الاسماعيلي من طريق ابي اليمان عن شعيب
بلفظ جر ازاره مسبلا من الخيلاء ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي عن الزهري
وهي اصح وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد ابو جعفر الجعفي البخاري المسندي
قال حدثنا وهب بن جرير هو ابو العباس الازدي البصري الحافظ قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
ابي جرير بن حازم بن زيد الازدي عن عمه جرير بن زيد ابي سلمة البصري قال كنت مع سالم بن
عبد الله بن عمر علي باب داره فقال بالفاء ولابي ذر بالواو سمعت ابا هريرة رضي الله عنه وهو
سمع النبي صلي الله عليه وسلم نحوه اي نحو الحديث السابق وليس لجرير بن زيد في البخاري سوي
هذا الحديث وقد خالف فيه الزهري وغيره فان الزهري يقول عن سالم بن عبد الله عن
ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال المزي في اطرافه وهو المحفوظ انتهي وتعقبه الحافظ
ابن حجر في النكت بان قوله المحفوظ يقتضي ان تكون الرواية شاذة وليس كذلك فان البخاري
رجح عنده انه عن سالم علي الوجهين عن ابيه وعن ابي هريرة فالقرينة المرجحة لرواية
عن ابيه ان الزهري احفظ واعرف بحديث سالم من جرير والقرينة المرجحة لرواية جرير
ابن زيد القصة التي وقعت في روايته وخلت عنها رواية الزهري وقد قالوا ان الخبر
اذا كانت فيه لراويه قصة دل ذلك علي انه ضبطه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد مطر بن
الفضل المروزي قال حدثنا شبابة بتخفيف الموحدتين اوله معجمة ابن سوار الفزاري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال لقيت محارب بن دثار بالمثلثة المخففة بعد المهملة
وبعد الالف را حال كونه راكبا علي فرس له وهو ياتي مكانه الذي يقضي فيه بين الناس

مطلب
لنا كافر لا يبلي جسده بعد الموت

بالكوفة

بالكوفة وكان قاضيها فسالته عن هذا الحديث فحدثني بالافراد فقال بالفاء قبل القاف وسقطت
لابي ذر سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط عبد الله لابي ذر يقول قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة وسكون التحتية اي كبرا وعجبا
ولابوي الوقت وذر من مخيلة لم ينظر الله اليه اي لا يرحمه فالنظر اذا اضيف الي الله كان
مجازا واذا اضيف الي المخلوق كان كناية وقال الحافظ الزين العراقي عبر عن المعني الكائن
عند النظر بالنظر لان من نظر الي متواضع رحمه ومن نظر الي متكبر مقته فالرحمة والمقت
مسببان عن النظر يوم القيامة فيه اشارة الي ان يوم القيامة محل الرحمة المستمرة بخلاف
رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث قال شعبة فقلت لمحارب اذكر عبد
الله بن عمر في حديثه ازاره قال ما خص ازارا ولا قميصا بل عبر بالثوب الشامل للازار
والقميص وغيرهما وفي حديث عبد الله بن عمر عن ابيه من طريق سالم عند ابي داود والنسائي
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الاسبال في الازار والقميص والعمامة الحديث وقد جرت
عادة العرب ارخاء الثوب فمهما زاد علي العادة في ذلك فهو من الاسبال وكذا تطويل الاكمام
اذا مست الارض وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها للتمييز ومهما كان من ذلك للخيلاء
او وصل الي جر الذيل الممنوع فحرام تابعه اي تابع محارب بن دثار علي التعبير بالازار جبلة
ابن سحيم بفتح الجيم والموحدة وسحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين مصغرا مما وصله
النسائي وزيد بن اسلم مما وصله مسلم وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما لم يقف عليه
الحافظ ابن حجر موصولا عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه وسلم ولفظ النسائي
من جر ثوبا من ثيابه من مخيلة فان الله لا ينظر اليه ولم يسق مسلم لفظه وقال الليث بن
سعد الامام مما وصله مسلم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بمثله مثل الحديث المذكور ولم
يذكر مسلم لفظه بل قال بمثل حديث مالك وذكره النسائي بلفظ الثوب وسقط لابي ذر
قوله عن ابن عمر وتابعه اي وتابع نافعا في روايته بلفظ الثوب موسي بن عقبة الاسدي
فيما وصله في اوائل ابواب اللباس وعمر بن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر مما وصله مسلم
وقدامة بن موسي بن عمر بن قدامة الجمحي المدني التابعي الصغير مما وصله ابو عوانة عن
سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلا وثبت قوله
خيلا في رواية ابي ذر عن الكشميهني

باب حكم لبس الازار المهدب

بضم الميم وفتح الها والدال المهملة المشددة بعدها موحدة اي الذي له هدب
وهي اطراف من سدي بغير لحمة ويذكر مضارع وفتح ثالثه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
وعن ابي بكر بن محمد اي ابن عمرو بن حزم الانصاري وعن حمزة بن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح
المهملة الساعدي وعن معوية بن عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب انهم اي الاربعة لبسوا
ثيابا مهدبة واثر حمزة بن ابي اسيد وصله ابن سعد وبقيتها لم يقف عليه الحافظ ابن حجر
موصولة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج
النبي صلي الله عليه وسلم قالت جاءت امراة رفاعة القرظي رسول الله صلي الله عليه وسلم
بالقاف المضمومة وفتح الراء والظاء المعجمة المشالة وهو رفاعة بن سموال بكسر السين المهملة
وقيل رفاعة بن رفاعة خال صفية ام المؤمنين رضي الله عنها واسم امراته تميمة بنت وهب

وقيل غير ذلك مما سبق وانا جالسة وعنده ابو بكر الصديق رضي الله عنه جملة حالية
فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني فبت طلاقي بمثناة فوقية مشددة
اي طلقني ثلاثا ويحتمل ان تكون في دفعة وان تكون في دفعات اي اكمل الثلاث والبت
القطع فهو قاطع للوصلة بين الزوجين فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي
وبعد الموحدة المكسورة يا تحتية ساكنة واخره را مهملة وانه والله ما معه يا رسول
الله الا مثل هذه الهدبة سقطت لفظة هذه لابي ذر واخذت هدبة من جلبابها بكسر
الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما الف قال النضر هو ثوب اقصر من الخمار واعرض منه
وهو المقنعة فسمع خالد بن سعيد هو ابن العاص بن امية بن عبد شمس الاموي اسلم
قديما وهاجر الى الحبشة واستشهد في اخر خلافة ابي بكر قولها ما معه يا رسول الله الا
مثل الهدبة وهو بالباب الشريف النبوي لم يؤذن له في الدخول قالت عايشة رضي الله عنها
فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا والله
ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وهو دون الضحك فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعي اي الرجوع الى زوجك الاول رفاعة استفهام
توبيخ لا يكون لك الرجوع اليه حتى يذوق عبد الرحمن بن الزبير عسيلتك وتذوقي عسيلته
كناية عن الجماع فشبه لذته بلذة العسل وحلاوته وقد روي عن عايشة مرفوعا العسيلة
هي الجماع وانما صغر اشارة الى ان القدر القليل يحصل به الحل قال الزهري فصار ما ذكر في
هذه القصة سنة اي شريعة بعد بالبنا على الضم فلا تحل المطلقة ثلاثا للذي طلقها الا
بعد جماع زوج اخر وقوله فصار قال في الفتح هو من باب قول الزهري فيما احسب ومفهوم
قول صاحب العمدة في شرح العمدة انه من قول عايشة حيث قال عقبه فصار سنة اذا قال
الصحابي من السنة حمل عند الجمهور من الاصوليين والمحدثين على رفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعده بالضمير ومطابقة الحديث للترجمة في قوله مثل هذه الهدبة
وهذا الحديث سبق في باب من اجاز الطلاق الثلاث من كتاب الطلاق باب
الاردية جمع ردا بالمد ما يجعل من الثياب على العاتق او بين الكتفين وقال انس رضي الله عنه
جبذ اعرابي ردا النبي صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث موصول ياتي ان شا الله تعالى
بمنه وعونه في باب البرود والحبرة وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
العتكي المروزي الحافظ قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد علي بن حسين زين العابدين الهاشمي
ان اباه حسين بن علي سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته استشهد يوم عاشورا
سنة احدى وستين وله ست وخمسون سنة رضي الله عنه اخبره ان اباه عليا رضي الله عنه
ولابي ذر عنهم قال فدعا هو عطف على محذوف سبق ذكره في باب فرض الخمس وهو قول علي كان
لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس
الحديث وفيه ان حمزة بن عبد المطلب جب اسنمتهما وبقر خواصرهما وانه اخبر النبي صلى
الله عليه وسلم قال فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به وسقط لابي ذر فارتدى
به ثم انطلق عليه الصلاة والسلام حال كونه يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى
جا البيت الذي فيه حمزة فاستاذن صلى الله عليه وسلم فاذنوا لهم حمزة وللحموي والكشميهني

فأذنوا

فأذنوا له حمزة ومن معه والمراد من الحديث قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه
وقد سبق مطولا في الخمس باب لبس القميص ليس بحادث وان شاع
في العرب لبس الازار والردا وقول الله تعالى حكاية ولابي ذر وقال الله تعالى اذهبوا بقميصي
هذا وفي نسخة واذهبوا او والاول هو الذي في القران فالقوه على وجه ابي يات بصيرا
يصير بصيرا او يات الي وهو بصير وقد روي ان يهوذا قال انا احمل قميص الشفاء كما
ذهبت بقميص الجفا وانه حمله وهو حاف حاسر من مصر الى كنعان وبينهما ثمانون فرسخا
واشار المصنف بذكر هذه الاية الى ان القميص قديم وسقط قوله يات بصيرا الاية لابي ذر وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن
نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم قال يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم
مبتدا وخبر المبتدا اسم الاستفهام والخبر في جملة يلبس اي اي شي يلبس المحرم والالف واللام
في المحرم للجنس ومن في من الثياب لبيان الجنس من الثياب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا
يلبس المحرم القميص بكسر الميم بالافراد قال في القاموس القميص قد يونث معروف ولا يكون
الا من قطن واما من صوف فلا والجمع قمص واقمصة وقمصان وقد كان نظرتي الجواب يلبس
كذا لكنه صلى الله عليه وسلم عدل عنه فصاحة وبلاغة لان ما لا يلبسه المحرم ينحصر فيما
ذكره فيحصل الفايدة للسايل وما يلبسه لا ينحصر فعدل لهذا المعنى فجملة لا يلبس مقولة
للقول ولا ناهية والفعل مجزوم فالسين مكسورة لالتقا الساكنين ويجوز ان تكون
لا نافية والمعنى على النهي والسين مرفوعة وهو الذي في الفرع فيكون خبرا في معنى النهي
ولا السراويل قال سيبويه سراويل واحدة وهي اعجمية عربت فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف
في معرفة ولا نكرة وهي مصروفة في النكرة وان سميت بها رجلا لم تصرفها وكذا ان تقلها اسم
رجل لانها مونث على اكثر من ثلاثة احرف ومن النحويين من لا يصرفه في النكرة ويزعم
انه جمع سروال او سروالة وينشد عليه من اللوم سروالة فليس يرق لمستعطف
ويحتج من ترك صرفه بقوله فتى فارسي في سراويل رامح قال في الصحاح والعمل على القول
الاول والثاني اقوى وقال في القاموس السراويل فارسية معربة وقد يذكر الجمع سراويلات
او جمع سروال وسروالة او سرويل بكسرهن وليس في الكلام فعويل والسراوين بالنون لغة
والشروال بالشين المعجمة لغة وهو منصوب عطفا على القميص ولا البرنس وهو كل ثوب
راسه منه ملتزق به من دراعة او جبة ولا الخفين الا ان لا يجد النعلين فليلبس
بلام ساكنة بعد الفا وفي رواية الكشميهني اسقاطها ما هو اسفل من الكعبين وفي الحج
فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وكذا في باب البرانس وغيره وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا ابن عيينة سفين عن عمرو بفتح العين ابن
دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه
وسلم عبد الله بن ابي بن سلول المنافق بعد ما مات وادخل قبره فامر عليه الصلاة والسلام
به فاخرج من قبره ووضع بضم الواو الثانية وكسر المعجمة على ركبتيه الشريفتين ولابي
ذر عن المستملي على ركبته بالافراد ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم بالواو
ولابي ذر بالفا بدله اي الله اعلم بسبب الباسه صلى الله عليه وسلم اياه قميصه وفي الحج وكان
عبد الله المذكور كسا العباس قميصا فيرون انه صلى الله عليه وسلم البس عبد الله قميصه

مكافاة لما صنع اي مع عمه فجازاه من جنس فعله وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل
قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال اخبرني
بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال لما توفي عبد الله بن ابي
ابن سلول المنافق جا ابنه عبد الله وكان من فضلا الصحابة ومخلصيهم رضي الله عنه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفنه بالجزم على الجواب
اي اكفن ابي فيه وصل عليه صلاة تدل على الميت واستغفر له فاعطاه صلى الله عليه وسلم قميصه
وقال له اذا فرغت وزاد ابو ذر عن المستملي منه اي من جهازه فاذنا بمد الهمزة وكسر المعجمة
وتشديد النون اعلمنا فلما فرغ عبد الله من جهازه آذنه به وسقط به لغير ابي ذر فجا
صلوات الله وسلامه عليه ليصلي عليه فجذبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليكفه عن الصلاة
عليه فقال يا رسول الله اليس قد نهاك الله ان تصلي على المنافقين فقال جل وعلا استغفر
لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فهم رضي الله عنه النهي من التسوية
بين الاستغفار وعدمه في النفع والصلاة على الميت المشرك استغفار له وهو منهي عنه
فتكون الصلاة عليه منهيا عنها وفي سورة التوبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
خيرني الله فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسازيد على
السبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما فعل ذلك اجراء له
على ظاهر حكم الاسلام واستئلافا لقومه مع انه لم يقع نهي صريح وروي انه اسلم الف
من الخزرج لما راوه يطلب التبرك بثوب النبي صلى الله عليه وسلم رواه الطبراني فنزلت
ولا تصل على احد منهم من المنافقين صلاة الجنازة مات صفة لاحد ابدا ظرف لتصل
وكان صلى الله عليه وسلم اذا دفن الميت وقف على قبره ودعا له فقيل ولا تقم على قبره فترك
صلى الله عليه وسلم الصلاة عليهم على المنافقين وثبت ولا تقم على قبره لابي ذر وسبق هذا
الحديث بسورة التوبة ومطابقته لما ترجم له هنا في قوله اعطني قميصك باب
جيب القميص الذي يقور من عند الصدر ليخرج منه الراس وغيره بالجر عطفا على القميص
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد
الملك العقدي قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي عن الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن
طاوس اليماني بن كيسان ابي عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي قيل اسمه ذكوان ولقبه
طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل
البخيل الذي هو ضد الكريم ومثل المتصدق الذي يعطي الفقير من ماله في ذات الله
كمثل رجلين عليهما جبتان بضم الجيم وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف من
حديد قد اضطرت ايديهما بفتح الطا ونصب التحتية الثانية من ايديهما عند ابي ذر على
المفعولية ولغيره بضم الطا وسكون التحتية مرفوع نائب عن الفاعل الى ثديهما بضم
المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية جمع ثدي وتراقيهما بالقاف جمع ترقوة العظم الذي
بين نغرة النحر والعاتق فجعل اي طفق المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه
اي انتشرت عنه الجبة حتى تغشى بضم الفوقية وفتح الغين وكسر الشين المشددة
المعجمتين كذا لابي ذر ولغيره بفتح الفوقية وسكون الغين وفتح الشين تغطي انامله رؤس
اصابع رجليه وتعفو اثره بفتح الهمزة والمثلثة اي اثر مشيه لسبوغها وجعل البخيل كلما هم
بصدقته

بصدقته قلصت بالقاف واللام المخففة والصاد المهملة المفتوحات اي تاخرت
وانضمت وارتفعت واخذت كل حلقة بسكون اللام من الجبة بمكانها قال ابو هريرة
رضي الله عنه فانا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه ولابي ذر باصبعيه بالتثنية هكذا
في جيبه بفتح الجيم بعدها تحتية ساكنة فموحدة وهو موافق لما ترجم به ولابي ذر عن
الكشميهني جبته بضم الجيم بعدها موحدة مشددة فمثناة فوقية فضمير والاول اوجه
وفيه التعبير بالقول على الفعل فلو رايته يوسعها ولا تتوسع لتعجبت منه وسقط
احدى تائي تتوسع لابي ذر تابعه اي تابع الحسن بن مسلم ابن طاوس عبد الله عن ابيه يعني عن ابي
هريرة فيما سبق موصولا في باب مثل المتصدق والبخيل من الزكاة وتابعه ايضا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان فيما وصله في الباب المذكور عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
في الجبتين بالبا الموحدة وصحح عليها في الفرع وقال حنظلة بن ابي سفيان المكي فيما سبق في
الزكاة ايضا سمعت طاوسا يقول سمعت ابا هريرة يقول جبتان بالموحدة ايضا وفي
اليونينية بالنون عند ابي ذر وقال جعفر اي ابن ربيعة ولابي ذر جعفر بن حيان بالحاء
المهملة المفتوحة والتحتية المشددة العطاردي قال ابن حجر فظنا لحشا ابي ذر هو خطا
والصواب ابن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن جنتان بضم الجيم بعدها نون تثنية جنة وهي
الوقاية قال الطيبي وهو انسب لان الدرع لا يسمى جبة بالموحدة بل بالنون واوقع
المتصدق مقابلا للبخيل والمقابل الحقيقي السخي ايذانا بان السخا ما اوجبه الشرع وندب
اليه من الانفاق لا ما يتعاناه المبذرون وخص المشبه بهما بلبس الجبتين من الحديد اعلاما ما
بان القبض والشح من جبلة الانسان وخلقته وان السخا من عطا الله وتوفيقه يمنحها
من يشا من عباده المفلحين وخص اليد بالذكر لان السخي والبخيل يوصفان ببسط اليد
وقبضها فاذا اريد المبالغة في البخل قيل مغلولة يده الى عنقه وثديه وتراقيه وانما
عدل عن الغل الى الدرع لتصور معنى الانبساط والتقلص والاسلوب من التشبيه المفرق
شبه السخي الموفق اذا قصد التصدق يسهل عليه ويطاوعه قلبه عليه بلابس الدرع ويده
تحت الدرع فاذا اراد ان يخرجها منها وينزعها يسهل عليه والبخيل على عكسه والحديث سبق
في الزكاة باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر لاحتياج المسافر
الى ذلك وبه قال حدثنا قيس بن حفص الدارمي البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال
حدثنا الاعمش سليمان الكوفي قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابو الضحى مسلم بن صبيح قال
حدثني بالافراد مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني الوادعي الكوفي قال حدثني بالتوحيد ايضا
المغيرة بن شعبة بن ابي عامر بن مسعود الثقفي اسلم عام الخندق وشهد الحديبية وتوفي بالكوفة
سنة خمسين رضي الله عنه وال في المغيرة للمح الصفة وبها صار المغيرة منصرفا وشعبة
لا ينصرف للعلمية والتانيث قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته وكان في غزوة
تبوك ثم اقبل بعد فراغه فتلقيته وللحموي والكشميهني فلقيته بلام بعد الفا واسقاط
الفوقية وكسر القاف بما فتوضا وفي كتاب الوضو ان المغيرة جعل يصب عليه وهو يتوضا
وعليه جبة شامية بتشديد التحتية فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه
من كميه بالتثنية منهما فكانا ضيقين فاخرج يديه من تحت الجبة ولابوي ذر والوقت وابن عساكر
والاصيلي من تحت بدنه بفتح الموحدة والدال المهملة بعدها نون اي جبته والبدن درع

ضيقة الكمين وقال في القاموس الدرع الضيقة فغسلهما ومسح براسه وعلى خفيه اه
والحديث سبق في الوضوء ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة باب لبس
جبة الصوف في الغزو وسقط قوله لبس لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال ثنا حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة
ابن شعبة رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر في غزوة تبوك
فقال لي امعك ما قلت نعم فنزل صلى الله عليه وسلم عن راحلته فمشى حتى توارى احتجب عني في
سواد الليل ثم جا فافرغت عليه الاداوة اي ما فيها من الما فغسل وجهه ويديه وعليه
جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها لضيق كميها حتى اخرجهما من اسفل الجبة
فغسل ذراعيه ثم مسح براسه بالالصاق ثم اهويت اي مددت يدي لانزع خفيه بكسر الزاي
واللام لام كي والفعل معها منصوب باضمار ان بعدها فقال دعهما اي الخفين فاني ادخلتهما
اي الرجلين حال كونهما طاهرتين والفا في قوله فاني سببية والاصل انني بثلاث نونات حذفت الاولى
وسكنت الثانية وادغمت في الثالثة وقيل حذفت الثانية ورجحه ابو البقا لانها في ان
المخففة وقيل حذفت الثالثة فمسح عليهما فيه اضمار تقديره واحدث فمسح عليهما
لان وقت جواز المسح بعد الحدث ولا يجوز قبله لانه على طهارة الغسل والحديث سبق
في كتاب الوضوء باب القبا بفتح القاف والموحدة المخففة ممدود قال
في القاموس والقبوة انضمام ما بين الشفتين ومنه القبا من الثياب الجمع اقبية
انتهى وهو فارسي معرب وقيل عربي وفروج حرير بفتح الفا وضم الرا مشددة بعدها
واو فجيم مجرور عطفا على سابقه مضاف لتاليه وهو اي فروج الحرير القبا ويقال اه
الفروج هو الذي له شق من خلفه بفتح الشين المعجمة وضم القاف منونة مشددة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي الذي يشق من خلفه بضم الشين وفتح القاف قال في القاموس
الفروج قبا شق من خلفه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد وسقط ابن سعيد لابي ذر
قال حدثنا ولابي ذر بالافراد الليث بن سعد الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور
بكسر الميم وسكون المهملة له صحبة وكان فقيها ولد بعد الهجرة بسنتين ابن مخرمة بفتح
الميمين بينهما معجمة ساكنة ثم را مفتوحة ابن نوفل الزهري شهد حنينا واسلم يوم الفتح
انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط لفظ انه لغير ابي ذر اقبية جمع قبا ولم
يعط ابي مخرمة منها شيا حينئذ وفي رواية حاتم بن وردان في الخمس اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم
اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة
فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حاتم بن وردان في الشهادات
عسى ان يعطينا منها شيا فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي قال فدعوته صلى الله
عليه وسلم له فخرج اليه وعليه قبا منها حمله بعضهم على انه كان قبل النهي عن استعمال الحرير
او انه صلى الله عليه وسلم لم يقصد لبسه وانما نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله ونشره
على يديه وحينئذ فقوله وعليه من اطلاق الكل على البعض وفي رواية حاتم فخرج ومعه
قبا وهو يريه محاسنه فقال خبأت هذا لك قال المسور فنظر اليه مخرمة فقال اي النبي صلى
الله عليه وسلم كما جزم به الداودي او مخرمة كما رجحه الحافظ ابن حجر رضي مخرمة ومناسبة الحديث
للترجمة واضحة وقد سبق في باب كيف يقبض العبد والمتاع من كتاب الهبة وبه قال

حدثنا

حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث بن
سعد عن يزيد بن ابي حبيب اسمه سويد المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله
اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال اهدي بضم الهمزة وكسر
الدال المهملة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير بالاضافة فلبسه لكونه
كان حلالا ثم صلى فيه زاد احمد من طريق ابن اسحق وعبد الحميد المغرب ثم انصرف من صلاته
بان سلم بعد فراغه فنزعه اي الفروج نزعا شديدا بخلاف العادة في الرفق كالكاره له اه
لوقوع تحريمه حينئذ ثم قال لا ينبغي هذا الحرير للمتقين فيتناول اللبس وغيره من الا ستعمال
كالافتراش والمراد بالاشارة اللبس واما المتقون فهم المؤمنون الذين وقوا انفسهم
من الخلود في النار وهذا مقام العموم والناس فيه على درجات ومقام الخصوص ومقام
الاحسان والمراد هنا الاول وهذه القصة كانت مبدا تحريم لبس الحرير والراجح ان النسا
لا يدخلن في لفظ هذا الحديث ودخولهن بطريق التغليب مجاز يمنع منه ورود الادلة الصريحة
على اباحته لهن واما الصبيان فلا يحرم عليهم لانهم لا يوصفون بالتقوى لانهم غير مكلفين
وهذا ما صححه الرافعي في المحرر والنووي في كتبه وصحح الرافعي في شرحيه تحريمه بعد السبع
كيلا يعتاده وفي المجموع ولو ضبط بالتمييز على هذا كان حسنا وصحح ابن الصلاح تحريمه
مطلقا لظاهر خبر هذان حرام على ذكور امتي قال في المجموع ومحل الخلاف في غير يوم العيد
اما فيه فيحل تزيينهم به وبالذهب وبالفضة قطعا لانه يوم زينة وليس على الصبي تعبد
وتعبيرهم بالطفل او الصبي يخرج المجنون وتعليلهم يدخله وفاقا لما صرح به الغزالي
تابعه اي تابع قتيبة بن سعيد في روايته عن الليث عبد الله بن يوسف التنيسي شيخ المؤلف
عن الليث بن سعد الامام فيما سبق مسندا في باب من صلى في فروج حرير ثم نزعه من كتاب الصلاة
وقال غيره غير عبد الله بن يوسف فيما وصله احمد عن حجاج بن محمد ومسلم والنسائي
عن قتيبة والحارث عن يونس بن محمد المؤدب كلهم عن الليث بلفظ فروج حرير بالتنوين
فيهما وضم الفا وتخفيف الرا وقال السفاقسي في الفتح اوجه لان فعولا لم يرد الا في سبوح
وقدوس وفروح بفتح الفرخ من الدجاج لكن قال في الفتح ان الضم محكي عن ابي العلا المعري
وحديث الباب سبق في الصلاة باب البرانس بفتح الموحدة وكسر النون
جمع برنس بضم الموحدة والنون قال في القاموس قلنسوة طويلة كان النساك في صدر الاسلام
يلبسونها وكل ثوب راسه منه وبالسند الى البخاري قال وقال لي مسدد في المذاكرة
وهو موصول لتصريحه بقوله لي نعم سقطت هذه اللفظة في رواية النسفي فيكون معلقا
وقد وصله مسدد في مسنده ورواه معاذ بن المثنى عن مسدد قال حدثنا معتمر
قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال رايت على انس رضي الله عنه برنسا اصفر
من خز بفتح الخا المعجمة وتشديد الزاي ما غلظ من الديباج واصله من وبر الارنب ويقال
لذكر الارنب خزز بوزن عمر قال في الفتح قال في القاموس منها نسج الخز وقال في الكواكب
هو المنسوج من الابريسم والصوف وقال غيره حرير يخلط بوبر ونحوه قال ابن العربي
ما احتوى عليه السدى واللحمة حرير والاخر سواه وقد لبسه جماعة من الصحابة منهم
ابو بكر الصديق وابن عباس والتابعين منهم ابن ابي ليلى وغيره وسئل عنه مالك فقال لا باس
به وقد كرهه اخرون لكونه يشبه لباس النصارى منهم ابن عمر وسالم وابن جبير وبه قال

حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنه ان رجلا لم يسم قال يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم من الثياب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا ايها المحرمون القمص بالجمع ولا العمائم ولا
السراويلات ولا البرانس وفي المطالع حكاية الخف نوع من الطيالسة ولا الخفاف بكسر
الخاء المعجمة جمع خف وهو معروف ويجمع على اخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس
خفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا وفي
نسخة شيئا من الثياب ما مسه زعفران ولابي ذر عن الحموي والمستملي الزعفران بالتعريف
ولا الورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة وهو كما في القاموس كالسمسم ليس
الا باليمن يزرع فيبقى عشر سنين نافع للكلف طلاء والبهق شربا ولبس الثوب المورس مقوية
على الباه وهذا الحديث سبق في باب ما يلبس المحرم من الثياب في الحج هذا باب
السراويل وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين
ابن دينار عن جابر بن زيد ابي الشعثاء الازدي البصري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في المحرم من لم يجد ازارا فليلبس بفتح الموحدة سراويل ومن لم يجد
نعلين فليلبس خفين وهذا الحديث قد سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو
سلمة المنقري البصري قال حدثنا جويرية بن اسما عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما انه قال قام رجل لم يسم فقال يا رسول الله ما تامرنا ان نلبس اذا احرمنا قال
صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص والسراويل بلفظ الافراد فيهما ولابي ذر عن الكشميهني
القمص والسراويلات بالجمع فيهما والعمائم والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان
فليلبس الخفين اسفل من الكعبين اسفل ظرف ومن لابتدا الغاية اي فليقطعهما من جهة
ما سفل من الكعبين والامر في قوله فليلبس للاباحة فان قلت كيف اجاب صلى الله عليه
وسلم عما يجوز لبسه فاجاب بعدما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز
وانما عدل عن الجواب بالصريح البدلا انه اخصر واحصر فان ما يحرم اقل واضبط مما يحل او لان
السؤال كان من حقه ان يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان هو الحرمة واما
جواز ما يلبس فثابت بالاصل والمطابقة للترجمة في قوله السراويل كما لا يخفى وفي حديث ابي
هريرة مرفوعا عند ابي نعيم الاصبهاني ان اول من لبس السراويل ابراهيم الخليل صلى الله عليه
وسلم قيل وكذا اول من يكسى يوم القيامة كما في الصحيحين عن ابن عباس وفيه استحباب
لبس السراويل وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي مرفوعا كان على موسى عليه السلام
يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد
حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة وفي السنن الاربعة وصححه ابن حبان من حديث سويد
ابن قيس انه صلى الله عليه وسلم اشترى رجل سراويل وعند ابي يعلى والطبراني في الاوسط
من حديث ابي هريرة دخلت يوما السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى البزازين
فاشترى سراويل باربعة دراهم الحديث وفيه فقلت يا رسول الله انك لتلبس السراويل
قال اجل في السفر والحضر والليل والنهار فاني امرت بالستر وفيه يوسف بن زياد البصري
وهو ضعيف ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه زعفران ولا ورس وجمع الزعفران
زعافر كترجمان وتراجم باب العمائم ولابي ذر باب بالتنوين في العمائم جمع

عمامة وهي ما تلف على الراس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلبس المحرم القميص
ولا العمامة ولا السراويل ولا البرانس بالافراد فيها كلها ولا ثوبا مسه زعفران ولا
ورس ولا الخفين الا لمن لم يجد النعلين فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين
وليس ذكر المزعفر والورس للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصبغ للزينة والترفه فيلحق بهما
ما في معناهما والمطابقة في قوله ولا العمامة ولم يذكر البخاري في العمامة شيئا ولعله لم
يثبت عنده شيء على شرطه فيها وعند ابي داود والترمذي عن ركانة رفعه فرق ما بيننا
وبين المشركين العمائم وعن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه رواه الترمذي وعند ابن ابي شيبة من حديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء من قطن وافضل له من بين يديه مثل هذه وفي رواية
نافع عن ابن عمر قال عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة وارخاها من خلفه
قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وفي حديث الحسن بن علي عند ابي داود انه راى النبي
صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه وفي رواية
الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته
بين كتفيه وهل ترخى من الجانب الايسر او الايمن قال الحافظ الزين العراقي المشروع من
الايسر ولم ار ما يدل على تعيين الايمن الا في حديث ابي امامة بسند فيه ضعف عند الطبراني في الكبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي واليا حتى يعممه ويرخي له من الجانب
الايمن نحو الاذن قال الحافظ وعلى تقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الايمن ثم
يردها من الجانب الايسر الا انه شعار الامامية وهل المراد بالسدل سدل الطرف الاسفل
حتى يكون عذبة او الاعلى فيغرزها ويرسل منها شيئا خلفه يحتمل الامرين ولم ار التصريح
بكون المرخي من العمامة عذبة الا في حديث عبد الاعلى بن عدي عند ابي نعيم في معرفة
الصحابة انه صلى الله عليه وسلم دعا علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم غدير خم فعممه وارخى
عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمائم سيما الاسلام وهي حاجز بين
المسلمين والمشركين والعذبة الطرف كعذبة السوط واللسان اي طرفهما فالطرف
الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة وان كان مخالفا للاصطلاح العرفي الان وفي بعض
طرق حديث ابن عمر ما يقتضي ان الذي كان يرسله بين كتفيه من الطرف الاعلى اخرجه ابو الشيخ
وغيره من حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم كان يدير كور العمامة على راسه ويغرزها
من ورائه ويرخي لها ذوابة بين كتفيه وفي كتابي المواهب اللدنية مزيد لذلك وبالله
المستعان والتوفيق باب التقنع بفتح الفوقية والقاف وضم النون
مشددة بعدها عين مهملة وهو تغطية الراس قاله الكرماني وزاد في الفتح واكثر
الوجه بردا او غيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما سبق موصولا مطولا في مناقب
الانصار وغيره خرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة دسماء بفتح الدال وسكون
السين المهملتين ممدودا اي سوداء وقال انس رضي الله عنه مما ياتي موصولا في هذا الباب
ان شاء الله تعالى عصب النبي صلى الله عليه وسلم بتخفيف الصاد على راسه حاشية برد

منه

بي

اي جانبه وتعقبه الاسمعيلي المصنف بان ما ذكره من العصابة لا يدخل في التقنع
اذ التقنع تغطية الراس والعصابة شد الخرقة علي ما احاط بالعمامة واجاب في
فتح الباري بان الجامع بينهما وضع شي زايد علي الراس فوق العمامة وتعقبه العيني
بان قوله زايد لا فايدة فيه وكذا قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انها اذا كانت تحت
العمامة لا تسمي عصابة وبان قول الاسمعيلي في اصل الاعتراض والعصابة شد الخرقة
علي ما احاط بالعمامة ليس كذلك بل العصب شد الراس بخرقة مطلقا وقد ذكر في الاسنا ض
ذلك ولم يجب عنه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابرهيم بن موسي التميمي الفرا
الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت هاجر الي الحبشة رجال ولابي ذر
هاجر ناس الي الحبشة من المسلمين وتجهز ابو بكر الصديق رضي الله عنه حال كونه
مهاجرا فقال له النبي صلي الله عليه وسلم علي رسلك بكسر الرا وسكون السين المهملة علي
هينتك اي اتيد فاني ارجو ان يوذن لي في الهجرة فقال ولابي ذر قال ابو بكر او ترجوه
بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح الواو اي اترجو الاذن في الهجرة مفدي بابي انت قال صلي لعله الاذن
الله عليه وسلم نعم ارجوه فحبس ابو بكر رضي الله عنه نفسه علي النبي صلي الله عليه وسلم
لصحبته فلم يهاجر حينيذ وعلف راحلتين تثنية راحلة وهي من الابل القوي علي الاسفار
والاحمال لما فيها من النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر والذكر والانثي في ذلك سواء
والها للمبالغة كانتا عنده ورق السمر بفتح السين وضم الميم شجر الطلح اربعة اشهر قال
عروة بالسند السابق قالت عايشة رضي الله عنها فبينا بالميم نحن يوما جلوس جالسون في
بيتنا في نحر الظهيرة بالنون المفتوحة وسكون الحا المهملة والظهيرة بفتح الظا المعجمة
وكسر الها اي اولها الهاجرة فقال قايل لابي بكر رضي الله عنه هذا رسول الله صلي الله عليه
وسلم حال كونه مقبلا متقنعا اي مغطيا راسه في ساعة لم يكن عليه الصلاة والسلام
ياتينا فيها قال ابو بكر رضي الله عنه فدا امنونا بغير همز له افديه بابي وامي ولابي ذر عن
الحموي والمستملي مصححا عليه في الفرع لك بكاف الخطاب ابي وامي والله ان جابه في
هذه الساعة الا لامر بكسر اللام اي لاجل امر فان نافية ولغير الكشميهني لامر بفتح اللام
والرفع فاللام للتاكيد وان مخففة من الثقيلة فجا النبي صلي الله عليه وسلم فاستاذن
في الدخول فاذن له ابو بكر رضي الله عنه فدخل فقال حين دخل لابي بكر اخرج بفتح الهمزة
وكسر الرا من عندك في موضع نصب علي المفعولية قال ابو بكر رضي الله عنه انما هم اهلك
وكان رسول الله صلي الله عليه وسلم قد عقد علي عايشة رضي الله عنها بابي فديك انت
يا رسول الله قال صلي الله عليه وسلم فاني قد اذن لي في الخروج من مكة الي المدينة قال ابو
بكر رضي الله عنه فالصحبة اي اطلب الصحبة ولغير ابي ذر فالصحبة بالرفع اي في الصحبة
اجرها الي فديك بابي انت زاد ابو ذر وامي يا رسول الله قال عليه السلام نعم قال ابو بكر فخذ
فديك بابي انت يا رسول الله احدي راحلتي هاتين قال النبي صلي الله عليه وسلم اخذها
بالثمن قالت عايشة رضي الله عنها فجهزناها احث الجهاز بفتح الجيم اي اسرعه ولابي ذر عن
الكشميهني احث بالموحدة بدل المثلثة قال الحافظ ابن حجر واظنه تصحيفا ووضعنا
بصاد معجمة بعدها عين مهملة ولابي ذر وصنعنا بصاد مهملة فنون مفتوحتين فعين

لها

لها سفرة بضم السين المهملة وسكون الفا باكلان عليها في جراب بكسر الجيم فقطعت
اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما قطعة من نطاقها بكسر النون قال في القاموس شقة
تلبسها المراة وتشد وسطها فترسل الاعلي علي الاسفل الي الارض والاسفل يجر علي الارض
ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقات والنطقت لبستها فاوكت شدت ولابي ذر فاوكات
بزيادة همزة بعد الكاف به بما قطعته من نطاقها الجراب ولذلك كانت تسمي ذات النطاق
بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي النطاقين بالتثنية قال في القاموس لانها شقت
نطاقها فجعلت واحدة لسفرة رسول الله صلي الله عليه وسلم والاخري عصاما لقربته
وكذا قال الكرماني في زاد او لانها جعلت نطاقا للجراب واخر لنفسها ثم لحق النبي صلي الله
عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه بغار في جبل يقال له ثور بالمثلثة المفتوحة وواو ساكنة
فرا فمكث صلي الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن
ابي بكر شقيق اسما بنت ابي بكر وهو غلام شاب لقن بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون
سريع الفهم ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف بعدها فا حاذق فطن فيرحل بالراو الحا المهملة
من عندهما سحرا وقال الكرماني وفي بعضها فيدخل اي بالدال المهملة والخا المعجمة اي مكة
متوجها اليها من عندهما سحر فيصبح مع قريش بمكة كبايت معهم بمكة فلا يسمع منهم
امرا يكادان بضم التحتية اي يكران به الا وعاه حفظه وضبطه حتي ياتيهما بخبر ذلك
الذي يسمع منهم من الكيد الذي يريدون فعله حين يختلط الظلام ويرعي عليهما صلي الله
عليهما وسلم عامر بن فهيرة بضم الفا وفتح الها وسكون التحتية بعدها را مولي ابي بكر رضي
الله عنهما وكان عامر احد السابقين الي الاسلام ممن عذب في الله منحة من غنم بكسر الميم
وسكون النون بعدها حا مهملة شاة يعطيها الرجل غيره ليحلبها ثم يردها اليه فيريحها
بالحا المهملة فيردها الي المراح عليهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيريحه بتذكير الضمير اي يريح
الذي يرعاه علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه حين تذهب ساعة
من العشا فيبيتان في رسلها بكسر الراو سكون السين المهملة اي لبن المنحة حتي ينعق
بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فعين مهملة فقاف اي يصيح بها بالمنحة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي رسلهما وبهما بالتثنية فيهما عامر بن فهيرة بغلس في ظلمة اخر الليل يفعل ذلك
كل ليلة من الليالي الثلاث ومطابق الحديث للترجمة في قوله متقنعا وسبق بهذا
الاسناد مختصرا في باب استيجار المشركين عند الضرورة من كتاب الاجارة ومطولا جدا
في باب هجرة النبي صلي الله عليه وسلم لكن عن يحيي بن بكير عن الليث عن عقيل هذا باب
المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفا بعدها را قال في القاموس زرد من
الدروع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع به المتسلح وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن الطيالسي قال حدثنا مالك امام الايمة الاصبحي رحمه الله تعالي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن انس رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم دخل عام الفتح
ولابي ذر عن الكشميهني دخل مكة عام الفتح وعلي راسه الشريف المغفر الواو فيه للحال
وفي حديث جابر انه دخل وعليه عمامة سودا وجمع بينهما باحتمال ان احدهما
كان فوق الاخر او لا وعليه المغفر ثم نزعه ولبس العمامة السودا في بقية دخوله
والله اعلم وهذا الحديث سبق في الحج والجهاد باب البرود بضم الموحدة

جمع بردة بضم فسكون قال في القاموس البرد بالضم ثوب مخطط الجمع ابراد وبرود واكسية يلتحف بها الواحدة بهاء والحبرة بكسر الحا المهملة وفتح الموحدة بعدها را الحبرة ضرب من برود اليمن الجمع حبر وحبرات وبايعها حبري واحبار قاله المجد الشيرازي والشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم كسا دون القطيفة يشتمل به وقال خباب بخا معجمة مفتوحة فموحدة الاولى مشددة بينهما الف ابن الارت رضي الله عنه فيما مر موصولا مطولا في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بمكة شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين اذاهم وهو متوسد بردة له الحديث وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني بنون مفتوحة فجيم ساكنة فرا مفتوحة وبعد الالف نون فيا نسبة لبلدة باليمن غليظ الحاشية وفي رواية الاوزاعي ردا فادركه اعرابي لم يسم فجبذه بتقديم الموحدة على المعجمة بردائه قال في التنقيح صوابه بردة لقوله عليه برد نجراني غليظ الحاشية وهذا لا يسمى ردا وتعقبه في المصابيح فقال لا ادري ما الذي يمنع من انه كان عليه صلى الله عليه وسلم بردا وتردى به فاطلق عليه الردا بهذا الاعتبار انتهى وقد سبق ان في رواية الاوزاعي ردا جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة الجانب عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطا ولابي ذر عن الكشميهني بالعطا ومطابقته للترجمة في قوله برد نجراني ومر في الخمس ويأتي في الادب ان شاء الله تعالى بعونه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد القاري بتشديد اليا التحتية نسبة للقارة مدني سكن الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسم المراة ببردة بها نا بينت اخرها قال سهل لابي حازم او لغيره هل تدرون ولابي ذر تدرون ما البردة زاد في الجنائز قالوا الشملة قال سهل نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قال في الكواكب اي كان لها حاشية وفي نسجها مخالفة لنسج اصلها لونا ودقة ورقة وفي الجنائز هي منسوج فيها حاشيتها قال ابو داود معناه انها لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية قالت يا رسول الله اني نسجت هذه البردة بيدي اكسوكها وفي الجنائز لاكسوكها فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه محتاجا اليها فخرج الينا وانها لازاره ولابي ذر عن الحموي والمستملي ازاره باسقاط اللام فجسها بالجيم بلا نون اي مسها بيده وفي نسخة باليونينية مصححا عليها ونسبها في المصابيح للجرجاني فحسنها بالحا المهملة والنون بعد السين وصفها بالحسن رجل من القوم هو عبد الرحمن بن عوف كما عند الطبراني فقال يا رسول الله اكسنيها فقال صلى الله عليه وسلم نعم فجلس ما شاء الله في المجلس ثم رجع الى منزله فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت نفي للاحسان وعند الطبراني من وجه اخر قال سهل فقلت له ما احسنت سألتها اياه صلى الله عليه وسلم وقد عرفت انه لا يرد سائلا بل يعطيه ما يطلبه فقال الرجل والله ما سألتها الا لتكون كفني

يوم

يوم اموت قال سهل فكانت اي البردة كفنه ومر الحديث في الجنائز في باب من استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدخل الجنة من امتي زمرة بضم الزاي وفتح الرا بينهما ميم ساكنة جماعة هي سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر اي كضوء القمر فقام عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون الحا المهملة بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون وعكاشة بتشديد الكاف وتخفف الاسدي حال كونه يرفع نمرة عليه بفتح النون وكسر الميم شملة فيها خطوط ملونة كانها اخذت من جلد النمر لاشتراكهما وهذا موضع الترجمة قال ولابي ذر فقال ادع الله يا رسول الله ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار هو سعد بن عبادة كما قاله الخطيب وفي قوله من الانصار رد على من قال انه كان من المنافقين وانه انما ترك به الدعا له لذلك فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم سبقك بالدعا له عكاشة وهذا الحديث سبق في الطب وفي وفاة موسى وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم القيسي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه قال قتادة قلت له اي لانس اي الثياب كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر ان يلبسها قال انس الحبرة بكسر الحا المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة برد يمان يصنع من قطن وانما كانت احب اليه صلى الله عليه وسلم لانها فيها قليل لون اخضر وهو لباس اهل الجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في اللباس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن ابي الاسود حميد البصري الحافظ قال حدثنا معاذ الدستوائي قال حدثني بالافراد ابي هشام بن عبد الله عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبسها الحبرة خبر كان وان يلبسها متعلق باحب اي كان احب الثياب لاجل اللبس التزيين والتحسين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحبرة قال القرطبي سميت حبرة لانها تحبر اي تزين والتحبير التزيين والتحسين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي بضم السين المهملة وكسر الجيم مشددة اي غطي ببرد بالتنوين حبرة صفة له وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في الجنائز والنسائي في الوفاة

باب الاكسية والخمائص

جمع خميصة بالخا المعجمة والصاد المهملة كسا من صوف اسود او خز مربعة لها اعلام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم مرض الموت ونزل بفتحتين وفي غير الفرع

بضم اوله مبنيا للمجهول طفق بكسر الفاء جعل يطرح خميصة له على وجهه الكريم من الحمى فاذا
اغتم بها حبس نفسه كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك اي والحال لعنة الله على
اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد حال كونه صلى الله عليه وسلم يحذر
امته ما صنعوا من اتخاذ قبور انبيائهم مساجد لانه بالتدريج يصير مثل عبادة الاصنام
والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصة
له لها اعلام فنظر صلى الله عليه وسلم الى اعلامها نظرة فلما سلم من صلاته قال اذهبوا
بخميصتي هذه الى ابي جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فانها اي الخميصة التي اشغلتني انفا
بمد الهمزة وكسر النون بعدها فاء اي قريبا عن صلاتي وفي الموطا فاني نظرت الى علمها
في الصلاة فكاد يفتنني فيحمل قوله هنا اشغلتني على قوله فكاد فالاطلاق للمبالغة في القرب
لا لتحقق وقوع الالهاء وهو يشرع لترك كل شاغل وارساله بها لابي جهم لينتفع بها لا
ليصلي فيها فهو كارسال الحلة لعمر وسبق مزيد لهذا في الصلاة وائتوني بانبجانية ابي جهم بن
حذيفة بن غانم من بني عدي بن كعب القرشي والانبجانية بهمزة مفتوحة فنون ساكنة
فموحدة مكسورة فجيم مفتوحة مخففة فالف وبعد النون تحتية مشددة كساء غليظ
لا علم له قال الحافظ ابن حجر وانتهى اخر الحديث عند قوله بانبجانية ابي جهم وبقية نسبه
مدرج في الخبر من كلام ابن شهاب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
اسمعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختياني عن حميد بن هلال بضم الحاء المهملة مصغرا
العدوي البصري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن ابي موسى قاضي الكوفة الحارث
وقيل عامر انه قال اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها كساء وازارا غليظا وفي
الخمس ازارا يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة والملبدة اسم مفعول من
التلبيد اي مرقعا يقال لبدت القميص البده ولبدته ويقال للخرقة التي يرقع بها
صدر القميص اللبدة والتي يرفع بجانبيه القبيلة كذا في القاموس وقيل الملبد الذي
ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد قالت عائشة قبض روح النبي ولابي ذر رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة عليه وسلم في هذين الكساء والازار وفيه بيان ما كان
عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد في الدنيا والاعراض عن متاعها وملاذها فيا طوبى
لمن اقتدى به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق في الخمس باب اشتمال
الصماء بالصاد المهملة والميم المشددة المفتوحتين ممدود قال في القاموس ان يرد الكساء
من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى وعاتقه
الايمن فيغطيهما جميعا او الاشتمال بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه
فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
وتشديد المعجمة ابن عثمان مولاهم العبدي الحافظ بندار قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي لا ابن عطاء لانهم لم يذكروا عبد الوهاب بن عطاء في رجال البخاري
قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري وليس لعبد الوهاب بن عطاء رواية عنه
عن خبيب بضم الخاء وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عبد الرحمن الانصاري عن حفص بن عاصم

ابي

اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم
عن الملامسة بان يلمس ثوبا مطويا او في ظلمة ثم يشتريه على ان لا خيار له اذا رآه اكتفاء
بلمسه عن رؤيته او يقول اذا لمسته فقد بعتك اكتفاء بلمسه عن الصيغة او يبيعه
شيئا على انه متى لمسه لزم البيع وانقطع الخيار اكتفاء بلمسه عن الالتزام بتفرق او تخاير
وعن المنابذة بالمعجمة بان ينبذ كل واحد منهما ثوبه على ان كلا منهما مقابل
بالاخر ولا خيار لهما اذا عرفا الطول والعرض وكذا لو نبذه اليه بثمن معلوم اكتفاء
بذلك عن الصيغة والبطلان فيهما وفي الملامسة من حيث المعنى لعدم الرؤية او
عدم الصيغة او الشرط الفاسد وعن صلاتين نفلا بعد صلاة فرض الفجر حتى ترتفع
الشمس كرمح وبعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس لا صلاة لها سبب متقدم او مقارن
كفائتة فرضا ونفلا وصلاة جنازة وكسوف واستسقاء وتحية وسجدة تلاوة او
شكر فلا يكره فيهما وان يحتبي بان يقعد على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي بالثوب
الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء وان يشتمل الصماء وهذا الحديث سبق
في الصلاة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري ونسبه
لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد
بسكون العين ابن ابي وقاص ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين بكسر اللام وسكون الموحدة
وعن بيعتين بفتح الموحدة نهى عن الملامسة وعن المنابذة في البيع والملامسة
لمس الرجل ثوب الاخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك بغير لام فلا ينشره
ولا ينظر اليه بل اقام اللمس مقام النظر والمنابذة ان ينبذ بكسر الموحدة يرمي الرجل
بثوبه وينبذ الاخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر للثوب ولا تراض اي لفظ يدل
عليه وهو الايجاب والقبول قال الكرماني والظاهر ان تفسيرهما اي البيعتين بما
ذكر ادراج من الزهري واللبستين بكسر اللام والجر ولابي ذر واللبستان بالرفع
اشتمال الصماء بتشديد الميم والصماء ان يجعل الرجل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو
اي يظهر احد شقيه ليس عليه ثوب غيره واللبسة الاخرى احتباؤه بان يجمع ظهره
وساقيه بثوبه وهو جالس على اليتيه وساقاه منصوبتان ليس على فرجه منه
اي من الثوب شيء وهذا الحديث سبق في باب بيع الملامسة من كتاب البيوع مختصرا
باب الاحتباء في ثوب واحد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم عن لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء
لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك فتبدو عورته وان يشتمل بالثوب الواحد
ليس على احد شقيه بكسر الشين منه شيء ويلبس عليه ثوب غيره فتنكشف عورته وعن
الملامسة قال الشافعي هي ان ياتي بثوب مطوي او في ظلمة فيلمسه المستام فيقول صاحبه
بعتكه بشرط ان يقوم لمسك مقام نظرك اي الثوب ولا تراضي وعن المنابذة

بان يقول الرجل لصاحبه انبذ الي الثوب او انبذه اليك ليجب البيع من غير تقليب للمبيع ولا
عقد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام قال اخبرني بالافراد مخلد بفتح الميم وسكون الخاء
المعجمة ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصما قال
المظهري اي نهي ان يشتمل الرجل علي صورة الصما وانما قيل له ذلك لانه يسد علي يديه
ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصما التي ليس فيها خرق ولا صدع وقد سبق قريبا في
الباب السابق تعريفه عند الفقها وغيرهم فتامله ونهي ايضا ان يحتبي الرجل في الثوب
الواحد ليس علي فرجه منه شي باب الخميصة السودا بالخا المعجمة المفتوحة
وبعد الميم المكسورة والتحتية الساكنة صاد مهملة ثوب من حرير او صوف معلمة او كسا
مربع له علمان او كسا رقيق من اي لون كان او لا يكون خميصة الا اذا كانت سودا
معلمة وبه قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسحاق بن سعيد عن ابيه سعيد بن فلان
كذا بالابهام والد سعيد وفي الفرع هو عمرو مرقوم عليه علامة السقوط لابي ذر وعند
ابي نعيم في المستخرج من طريق ابي خيثمة زهير بن حرب عن الفضل بن دكين عن اسحاق بن
عمرو عن سعيد بن العاص عن ام خالد اي ابنها ابن الزبير بن العوام الاسدي عن امة بفتح الهمزة والميم
المخففة بنت خالد اي ابن سعيد بن العاص الاموي انها قالت اتي النبي بضم الهمزة للمفعول
صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سودا قال في الفتح لم اقف علي تعيين الجهة التي حضرت
منها الثياب المذكورة فقال صلى الله عليه وسلم من ترون بفتح التا والرا نكسو ولابي
ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي ان نكسو هذه الخميصة فسكت القوم قال الحافظ
ابن حجر لم اقف علي تعيين اسمايهم قال ولابي ذر فقال ايتوني بام خالد فاتي بها حال كونها
تحمل بضم الهمزة والفوقية بالبنا للمفعول فيهما وانما حملت لصغرها حينيذ وفيه التفات
ولابي ذر عن الكشميهني تحمل بفوقية قبل الميم فاخذ عليه الصلاة والسلام الخميصة
بيده فالبسها ام خالد وقال لها ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام امر بالابلا
واخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها قاف وهي بمعني الاولي دعا لها بطول البقا
اي انها تطول حياتها حتي تبلي الثوب وتخلقه ولابي زيد المروزي عن الفربري واخلفي بالفا
بدل القاف وهي اوجه اذ الابلا والاخلاق بمعني والعطف لتغاير اللفظين ورواية الفا
تفيد معني زايدا لانها اذا ابلت الثوب اخلفت غيره وكان فيها علم اخضر او اصفر بالشك
من الراوي وفي رواية ابن سعد احمر بدل اخضر فقال صلى الله عليه وسلم يا ام خالد هذا اي علم
الخميصة سناه بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف ها ساكنة قال لنا ام خالد كما عند
ابن سعد وسناه بالحبشية حسن وكلمها عليه الصلاة والسلام بلسان الحبشة
لانها ولدت بارض الحبشة وسقط لابي ذر قوله حسن قوله حسن وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن المثني ابو موسي العنزي الحافظ قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن عدي محمد
عن ابن عون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضي الله عنه انه قال لما ولدت
ام سليم بضم السين وفتح اللام زوج ابي طلحة وام انس قالت لي يا انس انظر هذا الغلام فلا
يصيبن شيا حتي تغدو به الي النبي صلى الله عليه وسلم يحنكه بان يدلك

عن امة بفتح و الميم المخففة صح

بحنكه

بحنكه كالتمر فغدوت به الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو في حايط بستان وعليه
خميصة حريثية بالحا المهملة المضمومة والمثلثة مصغرا اخره ها تانيث منسوبة الي
حريث رجل من قضاعة وعند ابن السكن خيبرية بالخا المعجمة والموحدة نسبة الي خيبر
البلد المعروف ولبعضهم في روايات مسلم جونية بجيم مفتوحة وواو ساكنة بعدها نون
نسبة الي بني الجون او الي لونها من السواد والحمرة او البياض قال في الفتح والذي يطابق
الترجمة الجونية فان الاشهر فيها انه الاسود وطرق الحديث تفسر بعضها بعضا فيكون
لونها اسود وهي منسوبة الي صابغها وهو عليه الصلاة والسلام يسم الظهر اي يعلم
الابل بالكي الذي قدم عليه في زمان الفتح ليتميز عن غيره باب الثياب الخضر
باضافة ثياب لما بعدها ولابي ذر عن الكشميهني الثياب الخضر علي الوصف وبه قال
حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عبد
الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال اخبرنا ايوب السختياني عن عكرمة مولي ابن عباس ان
رفاعة طلق امراته تميمة بنت وهب فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر
الموحدة القرظي بضم القاف وبالظا المعجمة من بني قريظة قالت عايشة وعليها خمار
اخضر فشكت اليها الي عايشة ما من زوجها عبد الرحمن وارتها خضرة بجلدها من اثر
ضربه لها وفيه انتقال وتجريد فلما جا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عكرمة والنسا
ينصر بعضهن بعضا اعتراض بين السابق وبين قوله قالت عايشة لرسول الله ما
رايت مثل ما يلقي المومنات من المشقات لجلدها اشد خضرة من ثوبها الخمار الاخضر
الذي عليها قال عكرمة وسمع زوجها انها قد اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
تشكوه فجا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان له من غيرها لم يسميا
وفي رواية وهيب في فوايد ابن السماك بنون وللحموي وفي معه الحالة قالت اي تميمة والله
يا رسول الله ما لي اليه من ذنب يكون سببا لضربه لي الا ان ما معه من الة الجماع
ليس باغني عني من هذه الهدبة اي ليس دافعا عني شهوتي لقصور الته او استرخايها
عن المجامعة كهذه الهدبة واخذت هدبة من ثوبها فقال زوجها عبد الرحمن كذبت
والله يا رسول الله اني لانفضها نفض الاديم اي كنفض الاديم وهو كناية عن كمال
قوة الجماع ولكنها ناشز بحذف التا لكا ليس لانها من خصايص النسا فلا حاجة الي التا
الفارقة تريد رفاعة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان الامر ذلك
لم تحلي له او لم تصلحي ولابي ذر عن الكشميهني لا تحلين له او لا تصلحين له لرفاعة والشك
من الراوي حتي يذوق عبد الرحمن من عسيلتك شبه لذة الجماع بذوق العسيلة ثم
استعار لها ذوقا وانث لارادة قطعة من العسل او العسل في الاصل يذكر ويونث
والمراد الجماع سوا انزل ام لم ينزل ولم بمعني لا كما قاله الاخفش وانشد
لولا فوارس من قيس واسرتهم * يوم الصليفا لم يوفون بالجار
قال عكرمة وابصر عليه الصلاة والسلام معه اي مع عبد الرحمن ابنين زاد ابو ذر له فقال
له مستفهما ابنوك هولا بلفظ فيه اطلاق لفظ الجمع علي الاثنين لكن سبق انه في رواية
وهيب بلفظ بنون قال عبد الرحمن نعم قال عليه الصلاة والسلام لها هذا الذي
تزعمين ما تزعمين من عنته فوالله لهم اي اولاده اشبه به في الخلق من الغراب بالغراب

ومطابقة الحديث لما ترجم في قوله وعليها خمار اخضر **باب الثياب البيض**
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن ابراهيم بن راهويه الحنظلي بالحا المهملة
والظا المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة قال اخبرنا محمد بن بشر بالموحدة
والمعجمة العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وبالسين الساكنة والعين المفتوحة
المهملتين اخره را ابن كدام الكوفي عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن سعد بن ابي وقاص انه قال رايت بشمال النبي صلى الله عليه وسلم وبيمينه
ملكين تشكلا بشكل رجلين وهما جبريل وميكائيل وقول الكرماني او اسرافيل تعقبه في
الفتح بان زاعم ذلك لم يصب لذا قال ولم يذكر لتعيين ميكائيل دون اسرافيل مستندا
هنا فالله اعلم عليهما ثياب بيض يوم احد فما رايتهما قبل ولا بعد بالبنا على الضم
فيهما لقطعهما عن الاضافة اي قبل ذلك ولا بعده ومراده من الحديث قوله ثياب
بيض وان البياض كان لباس الملائكة الذين نصروه صلى الله عليه وسلم يوم احد وغيره
واكتفى بذلك لكونه فيما يظهر لم يثبت عنده على شرطه في ذلك شي صريح وفي حديث
سمرة المروي عند الامام احمد والسنن وصححه الحاكم مرفوعا عليكم بالثياب البيض
فالبسوها فانها اطيب واطهر وكفنوا فيها موتاكم قال في شرح المشكاة وانما كان
اطهر لان البيض اكثر تاثرا من الثياب الملونة فتكون البيض اكثر غسلا منها وحديث
الباب سبق في غزوة احد وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة
بينهما عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
ابن ذكوان العنبري مولاهم البصري التنوري عن الحسين بضم الحا ابن ذكوان المعلم البصري الثقة
عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي التابعي قاضي مرو وعالمها
عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة قاضي مرو التابعي ايضا حدثه ان
ابا الاسود الديلي بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر الدؤلي بضم الدال
بعدها همزة مفتوحة التابعي الكبير قاضي البصرة حدثه ان ابا ذر جندب بن جنادة رضي
الله عنه حدثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نايم ثم اتيته
وقد استيقظ قال الكرماني وفايدة ذكر الثوب والنوم تقرير التثبيت والاتقان
فيما يرويه في اذان السامعين ليتمكن في قلوبهم فقال صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا
اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله وان زنى وان
سرق فقال صلى الله عليه وسلم وان زنى وان سرق لان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان ولا
تحبط الطاعة ولا تخلد صاحبها في النار بل عاقبته ان يدخل الجنة قال ابو ذر قلت
وان زنى وان سرق قال صلوات الله وسلامه عليه وان زنى وان سرق على رغم انف
ابي ذر من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او ذل اطلاقا
لاسم السبب على المسبب وتكرير ابي ذر قوله وان زنى وان سرق استعظاما لشان
الدخول مع اقتراف الكباير وتعجبه من ذلك وتكرير النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لانكار
استعظامه وتحجيره واسعا فان رحمة الله تعالى واسعة وكان ابو ذر اذا حدث
بهذا الحديث قال ولابي ذر يقول بلفظ المضارع وان رغم بكسر المعجمة وتفتح انف
ابي ذر وابدى صاحب الكواكب سوالا فقال فان قلت مفهوم الشرط ان من لم يزن لم يدخل

الجنة

الجنة واجاب بان هذا الشرط للمبالغة والدخول له بالطريق الاولى ونحوه نعم العبد
صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قال ابو عبد الله المصنف تفسيرا للحديث هذا الذي
قاله صلى الله عليه وسلم وهو ما من عبد قال لا اله الا الله الى اخره انما يكون عند الموت
او قبله اذا تاب من الذنوب وندم عليها وقال لا اله الا الله غفر له وادخل الجنة
قال السفاقسي وهذا الذي قاله مخالف لظاهر الحديث اذ لو كانت التوبة شرطا
لم يقل وان زنى وان سرق والحديث على ظاهره انه اذا مات مسلما دخل الجنة قبل
النار او بعدها وهذا في حقوق الله تعالى باتفاق اهل السنة اما حقوق العباد فلا
بد من ردها عند الاكثر او ان الله تعالى يرضي صاحب الحق بما شا واما من مات مصرا
على الذنب من غير توبة فمذهب اهل السنة انه في مشية الله ان شا عاقبه وان شا
عفا عنه لا يسئل عما يفعل اساله العفو والعافية والشفاعة بوجهه الكريم من النار
انه جواد كريم روف رحيم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان **باب**
لبس الحرير وحكم افتراشه للرجال وقدر ما يجوز استعماله منه في بعض الثياب و
قوله وافتراشه في فرع اليونينية لكن مرقوم عليه علامة السقوط لابي ذر وهو
اولى لانه ترجم للافتراش بترجمة مستقلة بعد ابواب وقول الحافظ ابن حجر انه وقع في
شرح ابن بطال ومستخرج ابي نعيم زيادة افتراشه في الترجمة قد يفهم انه ساقط في
رواية البخاري فالله اعلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
وسكون الهاء قال سليمان التيمي اني لاحسبه كان لا يصيب ذنبا ليله قايم ونهاره صايم
كان يصلي حتى يغشى عليه قال اتانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ونحن مع عتبة بن
فرقد بضم العين المهملة وسكون الفوقية وفتح الموحدة وفرقد بفتح الفا والقاف بينهما
را ساكنة اخره دال مهملة السلمي الصحابي الكوفي وكان امير عمر في فتح بلاد الجزيرة باذربيجان
بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الرا وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة جيم فالف
فنون قال القاضي وضبطه الاصيلي والمهلب بمد الهمزة قال وضبطناه عن عبد الله
ابن سليمان بفتحهما وحكى السفاقسي كسر الهمزة اقليم معروف ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن لبس الحرير نهي تحريم على الرجال وعلة التحريم اما الفخر والخيلا وكونه ثوب
رفاهية وزينة يليق بالنسا لا الرجال او التشبه بالمشركين او السرف وقد حكى القا ضي
عياض ان الاجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقيه على تحريم الحرير على الرجال الا هكذا
واشار صلى الله عليه وسلم باصبعيه اللتين تليان الابهام وهما السبابة والوسطى
قال ابو عثمان النهدي فيما علمنا اي الذي حصل في علمنا انه يعني بالاستثنا في قوله
الا هكذا الاعلام بفتح الهمزة جمع علم مما جوز من التطريف والتطريز ورواية عثمان النهدي
هذا الحديث عن عمر بطريق الوجادة او بواسطة المكتوب اليه وهو عتبة بن فرقد قال
الدارقطني وهذا الحديث اصل في جواز الرواية بالمكاتبة عند الشيخين وذلك معدود
عندهم في المتصل وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا وابو داود واخرجه النسائي في الزينة
وابن ماجه في الجهاد واللباس وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده لشهرته به
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير هو ابن معوية ابو خيثمة الجعفي الكوفي الحافظ قال

حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال كتب الينا
ولابي ذر عن الكشميهني الينا اي الي عتبة بن فرقد لانه الامير الذي يخاطب وكتب اليهم كلهم
بالحكم فالروايتان صواب عمر رضي الله عنه ونحن باذربيجان ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي
عن لبس الحرير الا هكذا وصف بتشديد الفاء ولابي ذر ووصف بزيادة واو مع التخفيف لنا
النبي صلي الله عليه وسلم اصبعيه ورفع زهير الوسطي والسبابة زاد مسلم وضمهما وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن
طرخان عن ابي عثمان النهدي انه قال كنا مع عتبة بن فرقد باذربيجان فكتب الينا عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه لما بعث اليه عتبة مع غلام له بسلال فيها خبيص فقال عمر لما
راه ا يشبع المسلمون في رحالهم من هذا قال لا فقال عمر لا اريده وكتب الي عتبة انه ليس من
كدك ولا كد ابيك فاشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك واياكم والتنعم وزي
اهل الشرك ولبوس الحرير والحديث رواه مسلم وابو عوانة لكن انفرد ابو عوانة عن مسلم
بذكر بعث الخبيص وفيه انه كتب له ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير بضم التحتية
مبنيا للمفعول وللكشميهني لا يلبس بفتحها للفاعل اي لا يلبس الرجل الحرير في الدنيا الا لم
يلبس بالبنا للمجهول وللكشميهني للفاعل منه شي في الاخرة وفي رواية غير الكشميهني تاخير
منه بعد قوله الاخرة وللمستملي ههنا واشار ابو عثمان اي النهدي باصبعيه المسبحة والوسطي
وذلك غير مخالف لما في رواية عاصم من ان النبي صلي الله عليه وسلم اشار لانه لما اشار صلي الله
عليه وسلم اولا نقله عنه عمر ثم بين بعض الرواة صفة الاشارة وبه قال حدثنا الحسن بن عمر
ابن شقيق الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا ابو علي البلخي كما جزم به الكلاباذي قال حدثنا معتمر
قال حدثنا ابي سليمان التيمي قال حدثنا ابو عثمان النهدي واشار ابو عثمان باصبعيه
المسبحة والوسطي ففي رواية الحموي والكشميهني تاخير قوله واشار وعند المستملي تقديمها
كما مر والحاصل انما زاد في هذه الرواية الاشارة وتسمية الاصبعين علي الرواية التي قبلها
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابن ابي ليلي عبد الرحمن انه
قال كان حذيفة بن اليمان بالمداين اسم مدينة كانت دار مملكة الاكاسرة فاستسقي
طلب ما يشربه فاتاه دهقان بكسر الدال المهملة وتضم وسكون الها وبعد القاف الف فنون
زعيم الفلاحين او زعيم القرية بما في اناء من فضة فرماه به اي رمي الدهقان بالاناء وقال
معتذرا لمن حضره اني لم ارمه به الا اني نهيته ان يسقيني فيه فلم ينته قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم الذهب والفضة والحرير والديباج ما غلظ وثخن من ثياب الحرير هي اي
الثلاثة لهم اي شعار وزي للكافرين في الدنيا وليس المراد الاذن لهم فيها اذ هم مكلفون
ولكم ايها المومنون في الاخرة مكافاة لكم علي تركه في الدنيا وهذا الحديث سبق في كتاب
الاشربة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد
العزيز بن صهيب البناني الاعمي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال شعبة
ابن الحجاج فقلت لعبد العزيز بن صهيب مستفهما رواه انس عن النبي صلي الله عليه وسلم
فقال عبد العزيز حال كونه غضب غضبا شديدا من سوال شعبة عن النبي صلي الله عليه وسلم
يعني لا حاجة الي هذا السوال اذ القرينة والسياق مشعر بذلك كذا قرره في الكواكب

قال

قال الحافظ ابن حجر ووجهه غير وجيه قال ويحتمل ان يكون تقريرا لكونه مرفوعا اي انما
حفظه حفظا شديدا ويحتمل ان يكون انكارا اي جزي برفعه عن النبي صلي الله عليه وسلم
يقع شديدا علي انتهي ورايت في حاشية الفرع قال الحافظ ابو ذر رحمه الله يعني انه رفعه
شديد وهو يوبد الاحتمال الاخير فقال والي ذر قال من لبس الحرير من الرجال في الدنيا
فلن يلبسه في الاخرة لما حصل له به من التنعم في الدنيا وقد قيل انه محمول علي الزجر
والتشديد وقيل علي المستحل للبسه وقال القاضي عياض يحتمل ان يراد به كفار الملوك
الاجر او الفعل يقتضي ذلك وقد يتخلف لمقتضي كالتوبة والحسنات التي توازن والمصائب
التي تكفر وشفاعة من يوذن له في الشفاعة او يمنع منه بعد دخوله الجنة لكن ينسيه
الله ويشغله عنه ابدا او يرضيه بحيث لا يجد الما بتركه ولا رويته تنقص في نفسه ان الجنة
لا الم فيها ولا حزن ولذلك نظاير كثيرة تووّل كذلك واعم من ذلك كله عفو ارحم الراحمين
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي
احد الاعلام عن ثابت البناني قال سمعت ابن الزبير عبد الله حال كونه يخطب زاد
النساي وهو علي المنبر يقول قال محمد صلي الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم بالجزم
يلبسه في الاخرة ولابي ذر عن الكشميهني لن بالنون قال في الفتح وهو واضح في النفي وهذا
الحديث من مرسل ابن الزبير وقد تبين من الروايتين الاتيتين ان شا الله تعالي ان ابن
الزبير انما حمله عن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه النساي في
الزينة وفي التفسير وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها
دال مهملة ابن عبيد الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي ذبيان
بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الموحدة بعدها تحتية فالف فنون خليفة بن كعب
التميمي البصري وليس له في البخاري الا هذا وقد وثقه النساي انه قال سمعت ابن الزبير
عبد الله يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قال النبي صلي الله عليه وسلم
من لبس الحرير في الدنيا من الرجال مستحلا له لم يلبسه في الاخرة او المراد لم يلبسه في الاخرة
مدة عقابه اذا عوقب علي معصيته بارتكابه النهي عن لباسه او غير ذلك مما سبق قريبا
وزاد النساي في اخر الحديث من طريق جعفر بن ميمون مما بينا انه مدرج من قول ابن الزبير
ومن لم يلبسه في الاخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالي ولباسهم فيها حرير واخرجه احمد
والنساي وصححه الحاكم من طريق داود السراج عن ابي سعيد بعد قوله لم يلبسه في الاخرة
وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه هو قال الحافظ ابن حجر وهذا يحتمل ان يكون
ايضا مدرجا وعلي تقدير ان يكون الرفع محفوظا فهو من العام المخصوص بالمكلفين
من الرجال للادلة الاخري بجوازه للنسا قال البخاري وقال لنا ابو معمر بميمين مفتوحتين
بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج في حال المذاكرة وسقط لفظ لنا لابي ذر
حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن يزيد من الزيادة الضبعي المعروف بالرشك بكسر
الرا وسكون الشين المعجمة بعدها كاف معناه القسام كان يقسم الدور قالت معاذة
بنت عبد الله العدوية اخبرتني بالافراد ام عمرو بفتح العين بنت عبد الله بن الزبير كما
جزم به الكلاباذي قالت سمعت عبد الله بن الزبير يقول انه سمع عمر رضي الله عنه سمع النبي
صلي الله عليه وسلم يقول نحوه اي نحو الحديث السابق وثبت قوله نحوه في رواية ابي ذر

وحده وكذا قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا
عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا ابن المبارك الهذا ابي الموثق وليس له في البخاري
الا هذا وهو متابعة وآخر في باب نقض الصور عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن عمران بن
حطان بكسر الحا وتشديد الطا المهملتين السدوسي وكان خارجيا مدح ابن ملجم قاتل
علي بن ابي طالب لكنه وثق انه قال سالت عايشة رضي الله عنها عن لبس الحرير
فقالت ايت ابن عباس فسله قال عمران فاتيته فسالته فقال لي سل ابن عمر قال
فسالت ابن عمر فقال اخبرني بالافراد ابو حفص يعني اباه عمر بن الخطاب ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الاخرة اي لا حظ له
في نعيمها او لا حظ له في اعتقاد امر الاخرة او لا نصيب له من لبس الحرير فيكون كناية
عن عدم دخول الجنة لقوله تعالي ولباسهم فيها حرير اما في حق الكافر فظاهر واما في المؤمن
فعلي سبيل التغليظ قال عمران بن حطان فقلت صدق وما كذب ابو حفص عمر علي
رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال عبد الله بن رجا الغداني بضم المعجمة وتخفيف
المهملة شيخ البخاري حدثنا حرب بالجيم المفتوحة وكسر الرا الاولي ولابي ذر بالحا المهملة
المفتوحة وسكون الرا بعدها موحدة بدل جرير قال في الفتح وحرب هو ابن شداد عن
يحيى بن ابي كثير انه قال حدثني بالافراد عمران بن حطان وقص الحديث موصولا كما في
النسائي عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجا عن حرب بن شداد بلفظ من لبس الحرير
في الدنيا فلا خلاق له في الاخرة واراد البخاري بسياق هذه الرواية تصريح يحيى بحديث
عمران له بهذا الحديث باب مس الحرير ولابي ذر من مس الحرير من غير
لبس بضم اللام ويروي مبنيا للمجهول في مس الحرير عن الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد
ابو الهذيل القاضي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم عن انس عن النبي صلي الله عليه وسلم
وهذا وصله الطبراني في الكبير وتمام في فوايده وقول المزي في اطرافه ان المؤلف اراد
حديث ابي داود والنسائي بلفظ انه راي علي ام كلثوم بنت النبي صلي الله عليه وسلم بردا
سيرا تعقبه في الفتح فقال وليس هذا مراد البخاري والرواية لاتفاق الحفاظ مسرو البصا
فلو كان هذا الحديث مراده لجزم به لانه صحيح عنده علي شرطه وقد اخرجه في باب الحرير
للنسا من رواية شعيب عن الزهري كما سياتي ان شا الله تعالي وبه قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن موسي العبسي الحافظ احد الاعلام علي تشيعه وبدعته عن اسرائيل بن يونس
عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي للنبي صلي
الله عليه وسلم ثوب حرير باضافة ثوب لتاليه اهداه له صاحب دومة فجعلنا نلمسه
بضم الميم مصححا عليها في الفرع ولابي ذر بفتحها وكنها وجزم في الحكم بالضم في المضارع ولم
يذكر غيره ونتعجب منه فقال النبي صلي الله عليه وسلم اتعجبون من هذا الثوب قلنا
نعم قال صلي الله عليه وسلم مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا الثوب قال
الخطابي انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من علية الثياب بل هي تبتذل في انواع من
المرافق فيمسح بها الايدي وينفض بها الغبار عن البدن وغير ذلك فصار سبيلها سبيل
الخادم وسائر الثياب سبيل المخدوم فاذا كان ادناها كذلك فما ظنك بعليتها وفي الكواكب
وخص سعد لكونه كبير الانصار فلعل اللامسين كانوا انصارا او كان سعد يحب المناديل

وهذا الحديث مر في باب مناقب سعد باب حكم افتراش الحرير حلا وحرمة
وقال عبيدة بفتح العين ابن عمرو بفتح العين السلماني بسكون اللام فيما وصله الحرث بن ابي
اسامة من طريق محمد بن سيرين هو اي افتراش الحرير كلبسه وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني
قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم وكسر الرا الاولي قال حدثنا ابي جرير بن حازم قال
ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن ابي ليلي عبد
الرحمن عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال نهانا النبي صلي الله عليه وسلم نهي تحريم
ان نشرب في انية الذهب والفضة وان ناكل فيها ونهانا صلي الله عليه وسلم ايضا عن لبس
الحرير والديباج اعجمي معرب وهو ما غلظ من ثياب الحرير وان نجلس عليه وقوله
وان نجلس عليه زيادة لم يروها الشيخان الا في هذه الرواية وتمسك بها من قال بمنع
الجلوس علي الحرير مطلقا نعم يحل الجلوس علي الحرير بحايل كما في الروضة وغيرها قال الاذرعي
وصورة بعضهم بما اذا اتفق دعوة ونحوها اما اتخاذ حصير من حرير فالوجه التحريم
وان بسط فوقها شيا لما فيه من السرف واستعمال الحرير لا محالة انتهي والاوجه انه
لا فرق كما اقتضاه كلام الاصحاب والتقييد في الحديث بما ذكر من اللبس والجلوس جري
علي الغالب فيحرم غيرها من انواع الاستعمال كستر ودثر لحديث ابي داود باسناد
صحيح انه صلي الله عليه وسلم اخذ في يمينه قطعة حرير وفي شماله قطعة ذهب وقال
هذان حرام علي ذكور امتي حل لاناثهم والحق بالذكور الخناثي احتياطا واستدل بحديث
الباب علي منع النسا افتراش الحرير وهو ضعيف لان خطاب الذكور لا يتناول المؤنث
علي الراجح وهذا الحديث سبق في الاطعمة والاشربة واللباس باب لبس
الثوب القسي بفتح القاف وكسر المهملة والتحتية المشددة بعين وقال ابو عبيد في غريب
الحديث اهل الحديث يكسرون القاف واهل مصر يفتحونها نسبة الي بلد علي ساحل البحر
يقال لها القس بالقرب من دمياط وقال عاصم هو ابن كليب مما وصله مسلم من طريق
عبد الله بن ادريس عن عاصم عن ابي بردة عامر بن ابي موسي بن عبد الله بن قيس الاشعري
انه قال قلت ولابي ذر قلنا لعلي هو ابن ابي طالب لما قال نهاني رسول الله صلي الله عليه
وسلم عن لبس القسي وعن المياثر ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر
وفي مسلم من مصر والشام مضلعة فيها خطوط عريضة كالاضلاع فيها حرير ابدا لطه
غيره فيها ولابي ذر وفيها امثال الاترج بضم الهمزة وسكون الفوقية يعني ان الاضلاع
التي فيها غليظة والمثيرة بكسر الميم بعدها تحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة والمادة من
الوثا رفقلبت الواو يا من المفرد لسكونها وانكسار ما قبلها وطا كانت النسا
تصنعه من الحرير والديباج لبعولتهن لازواجهن مثل القطايف جمع قطيفة وهي الكسا
المخمل يصفونها بكسر الفا بعدها را ساكنة كذا في الفرع من الصفرة وقال في الفتح وحكي
عياض في رواية يصفرنها واظنه تصحيفا ولابي ذر رمما في هامش الفرع يصفونها بضم الصاد
والفا المشددة اي يجعلونها مصفوفة تحت السرج يوطئون بها تحت وقيل هي اغشية
السروج وقيل شي كالفراش الصغير من حرير يحشي بقطن او صوف يجعلها الراكب تحته
فوق الرحل وقيل يكون من غير الحرير كالصوف والقطن فالنهي وارد علي الغالب وهو الحرير
ولا كراهة في غيرها علي الاصح والجمهور علي جواز لبس ما خالطه الحرير اذا كان غير الحرير

اكثر او يستوي فيه الحرير وغيره لانه لا يسمى ثوب حرير وقال جرير هو ابن عبد الحميد
فيما وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث عن عثمان بن ابي شيبة عنه عن يزيد من
الزيادة ابن ابي زياد في حديثه عن الحسن بن سهيل القسية ثياب مضلعة يجاء بها من مصر
فيها الحرير والميثرة جلود السباع قال النووي هو تفسير باطل مخالف لما اطبق عليه
اهل الحديث واجاب في فتح الباري باحتمال ان تكون الميثرة وطاء صنعت من جلد
ثم حشيت وضبط الدمياطي يزيد في حاشية نسخته بالموحدة والراء مصغرا ووهمه
الحافظ ابن حجر كما وهم الكرماني في قوله انه يزيد بن رومان وان جريرا هو ابن حازم
ثم قال وقد اخرج ابن ماجة اصل هذا الحديث من طريق علي بن مسهر عن يزيد بن ابي زياد
عن الحسن بن سهيل عن ابن عمر قال ابو عبد الله البخاري عن عاصم المذكور روايته اكثر طرقا
واصح في تفسير الميثرة من تفسير جرير بجلود السباع وسقط قوله وقال ابو عبد الله الخ
عند ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما عين مهملة
ابن ابي الشعثاء سليم المحاربي قال حدثنا معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح
القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون المزني عن ابن عازب ولابي ذر عن البراء بن عازب
انه قال نهانا ولابي ذر عن المستملي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن استعمال المياثر الحمر و
القسي ولابي ذر وعن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة بعدها يا نسبة
وضبطه بعض المحدثين بكسر القاف وتخفيف السين قال الخطابي وهو غلط لان ذاك
جمع قوس والقسي هو الذي يخالطه الحرير لا انه الحرير الصرف ومقتضاه تحريم لبس الثوب
الذي خالطه الحرير وهو قول بعض الصحابة كابن عمر وبعض التابعين كابن سيرين والجمهور
على خلافه كما مر وهذا الحديث طرف من حديث ياتي ان شاء الله تعالى باب
ما يرخص من الحرير للحكة بكسر الحاء المهملة وتشديد الكاف نوع من الجرب اعاذنا الله منه
ومن كل مكروه اي ما يرخص من استعمال الحرير لاجل الجرب ولبس ذكر الحكة فيه ابدلنا لا
وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام كما في رواية ابن السكن وجزم به المزي في الاطراف
قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن
انس رضي الله عنه انه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم للزبير بن العوام وعبد الرحمن
ابن عوف في لبس الحرير لحكة بهما اي لاجل حكة حصلت بابدانهما وفي رواية في السفر لحكة او
وجع كان بهما وارخص لهما في لبسه للقمل رواها البخاري ومسلم والمغني يقتضي عدم تقييد
ذلك بالسفر وان ذكره الراوي حكاية للواقعة وقال السبكي الروايات في الرخصة لعبد
الرحمن والزبير يظهر انها مرة واحدة اجتمع عليهما الحكة والقمل في السفر وكان الحكة نشات
عن اثر القمل وحينئذ فقد يقال المقتضي للترخص انما هو اجتماع الثلاثة ولبس احدها
بمنزلتها فينبغي اقتصار الرخصة على مجموعها ولا يثبت في بعضها الا بدليل ويجاب بعد تسليم
ظهور انها مرة واحدة يمنع ان احدها ليس بمنزلتها في الحاجة التي عهد اناطة الحكم بها من ذكر
لافرادها في القوة والضعف بل كثيرا ما يكون الحاجة في احدها لبعض الناس اقوى منها
في الثلاثة لبعض اخر اما استعماله لغير حاجة ففي حق من ذكر فحرام كما مر ويلحق بما ذكر من
الحكة وغيرها ما يقي من الحر والبرد حيث لا يوجد غيره اذا اخشى منها الضرر ولو في الحضر

وهذا

وهذا الحديث مضى في الجهاد واخرجه مسلم في اللباس باب جواز استعمال
الحرير للنساء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج
ح لتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر ولابي
ذر محمد بن جعفر وهو اسم غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة
ضد الميمنة الهلالي عن زيد بن وهب الجهني عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كساني
النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدودا وحلة منونة
فسيراء عطف بيان او صفة ولابي ذر بالاضافة قال عياض وبه ضبطناه عن متقني شيوخنا
وقال النووي انه قول المحققين ومتقني العربية وانه من اضافة الشيء الى صفته كثوب
خز وقال الخليل ليس في الكلام فعلاء بكسر اوله سوى سيراء وحولاء وقال الاصمعي هي ثياب فيها
خطوط من حرير او قز وانما قيل لها سيراء لتسيير الخطوط فيها وفي الصحاح برد فيه خطوط
صفر وقال الخليل ثوب مضلع بالحرير فخرجت فيها اي لبستها فرايت الغضب في وجهه صلى
الله عليه وسلم وزاد مسلم في رواية عن ابي صالح فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها انما بعثتها اليك
لتشققها خمرا بين النساء قال علي فشققتها اي قطعتها بين نسائي اي فرقتها عليهن اي على فاطمة
الزهراء وفاطمة بنت اسد بن هاشم والدة علي وعند الطحاوي وفاطمة بنت حمزة بن عبد
المطلب وكان المصنف كما في الفتح لم يثبت عنده الحديثان المشهوران في تخصيص النبي بالرجال
صريحا فاكتفى بما يدل على ذلك وهذا الحديث مر في باب ما يكره لبسه في الحرب وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثني بالافراد جويرية بن اسماء الضبعي عن نافع مولى ابن عمر عن
عبد الله ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه راى حلة بالتنوين سيراء عطف او صفة
او بالاضافة فحلة لسيراء كما مر قريبا تباع في السوق وكانت لعطارد التميمي كساه اياها كسرى
فقال يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها ولابي ذر عن الكشميهني فلبستها للوفد من العرب
اذا اتوك والجمعة وعند النسائي فتجملت بها للوفود العرب اذا اتوك واذا خطبت الناس
يوم عيد وغيره قال صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه وفي رواية جرير انما يلبس الحرير من
لا خلاق له زاد مالك في روايته في الاخرة اي من لا نصيب ولا حظ له في الاخرة وان النبي صلى
الله عليه وسلم بعث بعد ذلك الى عمر حلة سيراء حرير بالجر ولابي ذر حريرا بالنصب كساها
صلى الله عليه وسلم اياه اي عمر والمراد بقوله كساه اي اعطاه ما يصلح ان يكون كسوة او
الاطلاق باعتبار ما فهم عمر من ذلك والا فقد ظهر من بقية الحديث انه لم يبعثها اليه ليلبسها
فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا
خلاق له فقال صلى الله عليه وسلم انما بعثت اليك اي بها لتبيعها فتنتفع بثمنها او تكسوها
غيرك من نساء وغيرهن لكنه يحرم على الرجال فاخص في النساء وعند الطحاوي انه قال لم اكسها
لتلبسها انما اعطيتكها لتلبسها النساء ولابي ذر لتكسوها بزيادة لام اولها وزاد مالك
فكساها عمر اخا له مشركا وعند النسائي اخا له من امه وسماه ابن بشكوال عثمان بن حكيم
وقال الدمياطي هو السلمي وهذا الحديث سبق في الجمعة واول العيدين وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال
اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه راى على ام كلثوم بضم الكاف وسكون
اللام بعدها مثلثة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج عثمان بن عفان برد حرير سيراء

ولا يلزم من روية انس الثوب علي ام كلثوم رويتها فيحتمل انه راي ذيل القميص مثلا او استدل
به علي جواز لبس الحرير للنسا او كان ذلك قبل بلوغ انس او قبل الحجاب وهذا الحديث اخرجه
النساي في الزينة باب ماكان النبي صلي الله عليه وسلم يتجوز بالجيم من التجوز
اي يتوسع من اللباس والبسط فلا يضيق بالاقتصار علي صنف بعينه ولابي ذر عن
الكشميهني يتحري بحا مهملة بعدها را كذا في الفرع وقال في الفتح ونبعه العيني بالجيم
والزاي المفتوحة المشددة قال العيني وما اظنه صحيحا الا بالحا المهملة والرا وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن يحيي بن سعيد
الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين والحا المهملتين مصغرين مولي زيد بن الخطاب
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لبثت سنة وانا اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضي
الله عنه عن المراتين اللتين تظاهرتا تعاونتا عليه بما كسبتاه من الافراط في الغيرة
وافشا سره علي النبي صلي الله عليه وسلم فجعلت اهابه زاد في التفسير حتي خرج حاجا فخرجت
معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق فنزل يوما منزلا بمر الظهران فدخل الاراك لقضاء
الحاجة فلما خرج بعد قضا حاجته سالته عن ذلك فقال هما عايشة وحفصة ثم قال
عمر رضي الله عنه كنا في الجاهلية لا نعد النسا شيا فلما جا الاسلام وذكرهن الله بنحو
قوله وعاشروهن بالمعروف راينا لهن بذلك الذي ذكرهن الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بذلك بغير لام حقا علينا من غير ان ندخلهن في شي من امورنا وكان بيني وبين امراتي
كلام فاغلظت لي بفتح الظا المعجمة وسكون الفوقية فقلت لها وانك لهناك بكسر الكاف
فيهما قالت تقول هذا لي وابنتك حفصة توذي النبي ولابي ذر رسول الله صلي الله عليه
وسلم بمراجعتها له حتي يظل يومه غضبان فقال عمر رضي الله عنه فاتيت حفصة فقلت
لها اني احذرك ان تعصي الله من العصيان ولابي ذر ان تغضبي الله ورسوله بضم الفوقية
وبالغين والضاد المعجمتين من الاغضاب وتقدمت اليها اولا قبل الدخول علي غيرها في اذاه
صلي الله عليه وسلم او المعني تقدمت في اذي شخصها وايلام بدنها بالضرب ونحوه
فاتيت ام سلمة زوج النبي صلي الله عليه وسلم لقرابتي منها فقلت لها نحو ما قلته لحفصة
فقالت لي اعجب منك يا عمر قد دخلت في امورنا وفي التفسير دخلت في كل شي فلم يبق الا ان
تدخل بين رسول الله صلي الله عليه وسلم وازواجه فرددت بتشديد الدال الاولي
وسكون الثانية من الترديد ولابي ذر عن الكشميهني فردت بدال واحدة مشددة
من الرد وفي التفسير فاخذتني والله اخذا كسرتني عن بعض ما كنت اجد وكان رجل
من الانصار هو اوس بن خولي او عتبان بن ملك اذا غاب عن رسول الله صلي الله عليه
وسلم وشهدته اتيته بما يكون من امر الوحي وغيره واذا غبت عن رسول الله صلي الله
عليه وسلم وشهد هو اتاني بما يكون من خبر رسول الله صلي الله عليه وسلم من الوحي وغيره
وكان من حول رسول الله صلي الله عليه وسلم من الملوك ونحوهم قد استقام له فلم يبق
الا ملك غسان بالشام وهو جبلة بن الايهم كنا نخاف ان ياتينا ليغزونا فما شعرت
الا بالانصاري كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي بتقديم الا علي قوله بالانصاري وللكشميهني
فما شعرت بالانصاري الا وهو يقول بتاخيرها قال في الكواكب في جل النسخ او في كلها وهو
يقول بدون كلمة الاستثنا ووجهه ان لا مقدر والقرينة تدل عليه او كلمة ما زايدة

اي

ري
ولابي الوقت النجوم

اي شعرت بالانصاري وهو يقول او ما مصدرية ويقول مبتدا خبره بالانصاري اي
شعوري متلبس بالانصاري فالا قولها اعظم وقال العيني الاحسن ان يقال ما مصدرية
والتقدير شعوري بالانصاري حال كونه قايلا اعظم وقول الكرماني ويقول مبتدا فيه نظر
لان الفعل لا يقع مبتدا الا بالتاويل وقال في الفتح ويحتمل ان تكون ما نافية علي حالها بغير
احتياج لحرف الاستثنا والمراد المبالغة في نفي شعوره بكلام الانصاري من شدة ما دهمه
من الخبر الذي اخبره ويكون قد استثبته فيه مرة اخري ولذلك نقله عنه لكن رواية
الكشميهني ترجح الاحتمال الاول ويوضح ان قول الكرماني بل كلها ليس كذلك انه اي الشان
قد حدث امر بتخفيف الدال المهملة قلت وما هو اجا الغساني بهمزة الاستفهام الاستخبار
قال اعظم من ذلك طلق رسول الله صلي الله عليه وسلم نساه وانما كان عنده اعظم لان فيه
مفارقة رسول الله صلي الله عليه وسلم لحفصة ابنته مع ما في ذلك من مشقته عليه السلام
التي كانت سبب ذلك وعبر بالطلاق ظنا منه ان اعتزاله طلاق قال عمر رضي الله عنه
فجيت فاذا البكا من حجرها كلها ولابي ذر من حجرهن كلهن اي منازلهن رضي الله عنهن واذا النبي
صلي الله عليه وسلم قد صعد بكسر العين ارتفع في مشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الرا غرفة
له وعلي باب المشربة وصيف خادم لم يبلغ الحلم وفي التفسير غلام اسود وهو رباح فاتيته
فقلت له استاذن لي رسول الله صلي الله عليه وسلم في الدخول عليه فدخل فاستاذن ثم
فاذن لي عليه السلام وثبت قوله فاذن لي في رواية ابي ذر فدخلت فاذا النبي صلي الله
عليه وسلم علي حصير ما بينه وبينه شي فقد اثر الحصير في جنبه وتحت راسه مرفقة بكسر الميم وسكون
الرا وفتح الفا والقاف من ادم حشوها ليف وهذا موضع الترجمة علي ما لا يخفي واذا اهب
بفتح الهمزة والها لابي ذر ولغيره بضمها معلقة وقرظ بقاف ورا مفتوحتين وظا معجمة
ورق السلم الذي يدبغ به فذكرت له عليه الصلاة والسلام الذي قلت لحفصة وام
سلمة والذي ردت علي ام سلمة فضحك رسول الله صلي الله عليه وسلم متبسما من غير
صوت فلبث عليه الصلاة والسلام في المشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل من المشربة
وهذا الحديث سبق في سورة التحريم من التفسير وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرتني بالافراد وتاء
التانيث هند بنت الحرث عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت استيقظ النبي صلي
الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتنة
استفهام متضمن معني التعجب ماذا انزل من الخزاين لخزاين فارس والروم من يوقظ
يعني صواحب الحجرات يريد امهات المومنين رضي الله عنهن كم من كاسية في الدنيا
الثواب الرقيقة لا تمنع ادراك البشرة او نفيسة عارية معاقبة يوم القيامة بفضيحة
التعري او عارية من الحسنات قال الزهري بالسند السابق وكانت هند المذكورة
لها ازرار بفتح الهمزة وسكون الزاي بعدها را مفتوحة فالف فرا ثانية في كميها بين
اصابعها فتزرها خشية ان يبدو من جسدها شي بسبب سعة كميها فتدخل في
قوله كاسية عارية ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه حذر من لباس رقيق الثياب
الواصفة للجسد وهذا الحديث سبق في كتاب العلم باب ما يدعي

من لبس ثوبا جديدا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بفتح عين عمرو قال حدثني
بالافراد ابي سعيد بن عمرو قال حدثتني بتا التانيث والافراد ام خالد اي ابنة الزبير بن
العوام بنت خالد اي ابن سعيد بن العاص قالت اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية
رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سودا بخا معجمة وصاد مهملة
كسا من صوف لها اعلام قال ولابي ذر فقال من ترون نكسوها ولابي ذر نكسوا هذه
الخميصة باسقاط لفظة ها فاسكت القوم بضم الهمزة من الاسكات قال
عليه الصلاة والسلام ولابي ذر فقال ايتوني بام خالد قالت فاتي بضم الهمزة بي النبي
صلى الله عليه وسلم فالبسنيها ولابي ذر فالبسنيها بنون مكسورة بعد السين فتحتية
ساكنة بيده وقال ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام من الابلا واخلقي
قالها مرتين واخلقي بهمزة مفتوحة وكسر الخا المعجمة وكسر اللام والقاف من الاخلاق
ولابي ذر عن الحموي والمستملي واخلفي بالفا بدل القاف بيا اخلف الله لك ما لا واخلفه
وهو الاشهر دعا لها قالت فجعل صلى الله عليه وسلم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده
الي ويقول يا ام خالد هذا العلم سنا ولابي ذر يا ام خالد هذا سنا والسنا بفتح
السين المهملة مقصورا بلسان الحبشة الحسن قال اسحاق بن سعيد المذكور
بالسند السابق حدثتني بالافراد والتانيث امراة من اهلي لم يعرف الحافظ ابن حجر
اسمها انها رأته اي الثوب المذكور بلفظ الخميصة على ام خالد المذكورة وفي الباب
من حديث ابن عمر عند النسائي وصححه ابن حبان وابي سعيد عند ابي داود والنسائي
والترمذي وحسنه وعمر عند ابن ماجة وصححه الحاكم ومعاذ بن انس عند الترمذي وحسنه
وكانها لم تثبت عند المولف باب التزعفر للرجال في الجسد وخرج
بالرجال النسا ولابي ذر باب النهي عن التزعفر للرجال وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن صهيب عن انس
رضي الله عنه انه قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وعند النسائي
نهي عن التزعفر والمطلق محمول على المقيد وهل النهي لرائحته او للونه باب
حكم الثوب المزعفر اي المصبوغ بالزعفران وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم بالحج او بالعمرة او بهما ثوبا
مصبوغا بورس بفتح الواو وسكون الرا اخره سين مهملة نبت يصبغ به او بزعفران
ومفهومه جواز لبسهما لغير المحرم والمنصوص انه يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر
وهذا الحديث مر في الحج مطولا باب حكم لبس الثوب الاحمر وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق
محمد بن عبد الله السبيعي انه سمع البرا بن عازب رضي الله عنه يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم مربوعا بين الطويل والقصير وقد رايته في حلة حمرا ما رايت شيا
احسن منه وفي حديث هلال بن عامر عن ابيه رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بمنى على بعير
وعليه برد احمر رواه ابو داود باسناد حسن واختلف في لبس الثياب المصبوغة احمر بالعصفر

او غيره فاباحها جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي ومنعها اخرون
مطلقا قال البيهقي والصواب تحريم المعصفر عليه ايضا للاحاديث الصحيحة التي لو
بلغت الشافعي لقال بها وقد اوصانا بالعمل بالحديث الصحيح ذكره ذلك في الروضة وقيل
يكره لقصد الزينة والشهرة ويجوز في المهنة والبيوت ونقل عن مالك وقيل يجوز لبس
ما صبغ غزله ثم نسج ويمنع ما صبغ بعد النسج وقيل النهي خاص بما صبغ بالعصفر لورود
النهي عنه وقيل المنع انما هو في المصبوغ كله اما ما فيه لون اخر فلا وعلى ذلك تحمل
الاحاديث الواردة في الحلة الحمرا لان الحلل اليمانية غالبا تكون كذلك باب
حكم استعمال الميثرة بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة الحمرا وبه قال حدثنا قبيصة
ابن عقبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اشعث بن ابي الشعثا عن معوية بن سويد بن مقرن
بضم الميم وفتح القاف وتشديد الرا المكسورة عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال
امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال تمييز العدد محذوف عيادة المريض
الاصل عيادة المريض عوادة لانه من عاده يعوده فقلبت الواو يا لانكسار ما قبلها
والمرض يكون في الجسم والقلب كالجهل والجبن والبخل والنفاق وغيرها من الرذايل واطلاق
المرض على ذلك مجاز والمراد هنا الاول وهو الحقيقي واتباع الجنايز افتعال من تبع يتبع
ويكون تارة بالجسم وتارة بالارتسام والاتباع ومن المحتمل لهما قوله تعالى هل اتبعك على
ان تعلمني مما علمت رشدا اي اتبعك بجسمي والتزم ما تفعله واقتفي فيه اثرك والذي يحتملها
ايضا وعلى ذلك ينبني الخلاف في ان الافضل المشي خلفها او امامها لانه ان كان امامها فهو
تابع لها معنى وتشميت العاطس بالشين المعجمة والمهملة هو ان تقول للعاطس يرحمك
الله وقيل التشميت ماخوذ من شماتة العدو وهو فرحه بما يسوؤه فاما ان يكون المراد
هنا الدعا له بان لا يكون في حالة يشمت به فيها واما ان يكون انك اذا دعوت له بالرحمة
فقد ادخلت على الشيطان بالتخطية وبسر العاطس بذلك فيكون شماتة بالشيطان وقيل
غير ذلك والاربعة الباقية من السبع اجابة الداعي وافشا السلام ونصر المظلوم
وابرار المقسم والامر المذكور المراد به المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب
وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في
صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليهما حقيقة على المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص
فاتباع الجنايز فرض كفاية وكذا اجابة الداعي لوليمة النكاح ونهانا صلى الله عليه وسلم
وزاد ابو ذر عن سبع عن لبس الحرير والديباج ما رق من ثياب الحرير وعطفه على الحرير لبقية
النهي عنه بخصوصه لانه صار جنسا مستقلا بنفسه وعن القسي بفتح القاف وتشديد
السين المهملة المكسورة والتحتية والاصل القزي بالزاي بدل السين فابدلت سينا
والصواب تفسيرها بما في مسلم عن علي انها ثياب مصبغة يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه
وفي البخاري حرير امثال الاترج وفي ابي داود من الشام او مصر مصبغة فيها امثال الاترج
والاستبرق ومياثر الحمر ولابي ذر والمياثر الحمر وهذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر
فانها على ما سبق والتقييد بالحمر لاعتبار مفهومه اذا كانت من الحرير والاثنان المكملان
للسبع خواتم الذهب واواني الفضة وهذا الحديث مر مختصرا في باب لبس القسي ومطولا
في الجنايز باب النعال السبتية بكسر السين المهملة وسكون الموحدة

هنا م

وكسر الفوقية وتشديد التحتية المدبوغة بالقرظ والتي سبتت ما عليها من الشعر اي حلق والنعال جمع نعل وهو ما وقيت به القدم وفي النهاية هي التي تسمى الآن تاسومة وغيرها اي وغير السبتية مما يشبهها وسقط قوله وغيرها لابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد عن سعيد هو ابن يزيد من الزيادة ابي مسلمة الازدي المصري انه قال سألت انسا رضي الله عنه أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم اي اذا لم يكن فيهما نجاسة وهذا الحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد الاعلام عن مالك امام دار الهجرة عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن عبيد بن جريج بضم العين والجيم بالتصغير فيهما انه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما رأيتك تصنع اربعا اي اربع خصال لم ار احدا من اصحابك رضي الله عنهم يصنعها مجتمعة قال ما هي يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان الاربعة التي للبيت الحرام الا الركنين اليمانيين الركن الذي فيه الحجر الاسود والذي يليه من غير جهة الباب وهو من باب التغليب لان الذي فيه الاسود عراقي ورأيتك تلبس بفتح الفوقية والموحدة النعال السبتية ورأيتك تصبغ ثوبك او شعرك بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اي رفعوا اصواتهم بالتلبية للاحرام اذا رأوا الهلال هلال الحجة ولم تهل بضم الفوقية وكسر الهاء وتشديد اللام ولابي ذر تهلل بسكون الهاء ولام مكسورة بعدها اخرى مخففة حتى كان يوم التروية ثامن الحجة تهل انت فقال له عبد الله بن عمر اما الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس منها الا الركنين اليمانيين واما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ثيابه لحديث ابي داود وشعره لحديث السنن ورجح الاول واجيب عن الثاني باحتمال انه كان يتطيب به لانه كان يصبغ فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته اي تستوي قائمة الى طريقه وهذا الحديث سبق في باب غسل الرجلين في النعلين من الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط لابي ذر لفظ عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس بفتح الواو وسكون الراء نبت باليمن قيل انه يزرع سنة فيثبت في الارض عشر سنين ينبت ويثمر وقال الكرماني عروقه وليس ذكرهما للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصبغ للزينة والترفه فيلحق بهما ما في معناهما والمعنى في ذلك انه طيب فيحرم كل طيب قاله الجمهور وقال صلى الله عليه وسلم من لم يجد نعلين فيه حذف ذكره في الحج ولفظه لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اي بشرط ان يقطعهما اسفل من الكعبين والامر هنا للاباحة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي الضبي مولاهم قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن دينار مولى قريش المكي عن جابر

ابن

ابن زيد ابي الشعثاء الازدي الامام عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل اي فانه يجوز له لبسها ولا فدية عليه ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين زاد ابن عمر في حديثه السابقة وليقطعهما اسفل من الكعبين قال امامنا الشافعي رحمه الله قبلنا زيادته في القطع كما قبلنا زيادة ابن عباس في لبس السراويل اذا لم يجد ازارا ولم يروا انه يقطع من السراويل شيئا فعلنا بعمومه فقال وكلاهما صادق حافظ وليس زيادة احدهما على الاخر شيئا لم يروه الاخر اما عزب عنه واما شك فيه فلم يروه واما سكت عنه واما اداه فلم يروه عنه انتهى ولا اعتبار بمن قال قطعهما فيه اضاعة مال لان الاضاعة انما تكون فيما لم يأذن الشارع فيه والزيادة من الثقة مقبولة وحمل المطلق على المقيد واجب على الاصح لا سيما مع اتحاد السبب وسبق الحديث في الحج هذا باب بالتنوين يبدأ الرجل والمرأة بالنعل اليمنى لبسا ولابي ذر ضم المثناة التحتية من يبدأ مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد اشعث بن سليم بالشين المعجمة الساكنة بعد الهمزة المفتوحة وبعد العين المهملة مثلثة قال سمعت ابي سليم بضم المهملة مصغرا ابن الاسود المحاربي يحدث عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره بضم الطاء والمراد التطهير ولابي ذر بفتحها وهو ما يتطهر به كالماء وترجله اي تسريح شعره وتنعله اي لبسه النعل زاد في رواية في شانه كله قال النووي وهذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي ان ما كان من باب التكريم والتشريف فيستحب باليمين وما كان بضد ذلك فيستحب فيه التياسر وذلك لكرامة اليمين وشرفها وقال في شرح المشكاة قوله في طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله في شانه باعادة العامل ولعله صلى الله عليه وسلم انما بدأ بذكر الطهور لانه فتح لابواب الطاعات كلها فبذكره يستغنى عنها وثنى بذكر الترجل وهو متعلق بالراس وثلث بالتنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع الاعضاء والجوارح فيكون كبدل الكل من الكل انتهى ملخصا بلفظه وتطهره كما قال في تنعله وترجله لانه اراد الطهور الخاص المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهره لدخل فيه ازالة النجاسة وسائر النظافات بخلاف الاولين فانهما خاصان بما وضعا له من لبس النعل وترجيل الراس والحديث سبق في باب التيمن والغسل باب بالتنوين اذا اراد الرجل نزع نعليه ينزع نعل الرجل اليسرى ولابي ذر نعله باثبات الضمير النصب فاليسرى صفة النعل وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم اي لبس نعله فليبدأ بالرجل اليمنى ولابي ذر عن الحموي والمستملي باليمنى اي بالنعل اليمنى واذا نزع ولابي ذر انتزع فليبدأ بالشمال لتكون اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع وتنعل وتنزع مبنيا للمفعول واولهما واخرهما بالنصب خبر كان وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي في اللباس هذا باب بالتنوين لا يمشي الرجل في نعل واحد ولابي ذر والاصيلي

واحد قوتا بنبت النعل غير حقيقي فيجوز الوجهان وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي
احدكم في نعل واحدة لمشقة المشي حينيذ وخوف العثار مع سماجة الماشي في الشكل
وقبح منظره في العيون او لانها مشية الشيطان ليحفهما بالحا المهملة من الاحفا اي
ليجردهما جميعا او لينعلهما بضم التحتية في الفرع من انعل وبه ضبطه النووي ورده
الزين العراقي في شرح الترمذي بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكي كسرها هو
واجيب بان اهل اللغة قالوا ايضا انعل رجله البسها نعلا وسقط قوله جميعا لغير ابي ذر
ويقاس بما ذكر كل لباس شفع كالخفين واخراج اليدين من الكم والتردي على احد المنكبين
ونحو ذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وكذا ابو داود والترمذي باب
قبالان كبنان في نعل اي في كل فردة ومن راي قبالا واحدا واسعا اي جايزا والقبال
بكسر القاف وتخفيف الموحدة اخره لام هو الزمام وهو السير الذي يعقد فيه الشسع
وهو احد سيور النعل الذي يدخل بين اصبعي الرجل ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر
النعل المشدود في الزمام وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا همام هو
ابن يحيى العوذي ولابن السكن عن الفربري هشام بدل همام قال في الفتح والذي عند
الجماعة اولى عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس رضي الله عنه ان نعل النبي
صلى الله عليه وسلم كان له قبالان ولابي ذر عن الحموي والمستملي نعلي بالتثنية وكذا قوله
لها وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة في اللباس والنساي
في الزينة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن مقاتل قال اخبرنا عبد
الله بن المبارك قال اخبرنا عيسى بن طهمان بفتح الطا المهملة وسكون الها البصري
نزيل الكوفة قال خرج الينا انس بن مالك رضي الله عنه بنعلين ولابي ذر اخرج بهمزة
قبل الخا نعلين باسقاط الموحدة لهما قبالان قال الكرماني اي لكل واحد من نعل كل
رجل قبال واحد فقال ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح ثابت
بان انسا اخبره بذلك فصورته صورة الارسال لكن سبق الحديث في الخمس من طريق
ابي احمد الزبيري عن عيسى بن طهمان بلفظ اخرج الينا انس نعلين جرداوين لهما قبالان
فحدثني ثابت البناني بعد عن انس انهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم قال في فتح الباري
وظهر بهذا ان رواية عيسى عن انس اخراجه النعلين فقط وان اضافتهما الى النبي
صلى الله عليه وسلم من رواية عيسى عن ثابت عن انس وعادة البخاري اذا صحت الطريق
موصولة لا يمتنع من ايراد ما ظاهره الارسال اعتمادا على الموصول باب
القبة الحمرا من ادم بفتحتين جلد دبغ وصبغ بحمرة وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن
البرند بكسر الموحدة والرا وسكون النون الساكني بالمهملة البصري قال حدثني بالافراد عمر بن
ابي زايدة بضم العين عن عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة وسكون التحتية
وفتح الفا عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي انه قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم وهو بالابطح في حجة الوداع وهو في قبة حمرا من ادم جلد ورايت بلالا المؤذن اخذ
وضو النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو الما الذي يتوضا به والناس يبتدرون ه

يتسارعون

م خ ونياسون

يتسارعون ويتسابقون الوضو الما الذي يتوضا به فمن اصاب منه شيا تمسح به تبركا
بالما الذي مس اعضاه الشريفة ومن لم يصب منه شيا اخذ من بلل يد صاحبه فتمسح به
وهذا الحديث سبق في باب الصلاة الى العنزة وباب السترة بمكة من كتاب الصلاة وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك ح مهملة لتحويل السند وقال
الليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي من طريق الزيادي حدثنا ابو صالح
حدثنا الليث حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه قال ارسل النبي صلى الله عليه
وسلم الى الانصار لما بلغه انهم قالوا لما افا الله على رسوله ما افا من اموال هوازن
وانه طفق يعطي رجالا المائة من الابل يغفر الله لرسوله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمايهم وجمعهم في قبة من ادم ولم يدع معهم غيرهم للحديث السابق في باب
غزوة الطايف من غير هذا الوجه وهو في الخمس باسناد حديث الباب بعينه وفيه
انه صلى الله عليه وسلم قال لهم اما ترضون ان تذهب الناس بالاموال وتذهبون
بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم وفيه انهم قالوا رضينا والمراد منه هنا قوله وجمعهم
في قبة من ادم لكنه لا يدل على ان القبة حمرا فهو كما قال في الكواكب انما يدل لبعض الترجمة
وكثيرا ما يفعل المصنف ذلك قال في فتح الباري ويمكن ان يقال لعله حمل المطلق
على المقيد وذلك لقرب العهد فان القصة التي ذكرها انس في غزوة حنين والتي
ذكرها ابو جحيفة بالحمرا في الوقت الثاني فلان تكون حمرا موجودة في الوقت الاول
اولى انتهى باب الجلوس على الحصر بضم الحا والصاد المهملتين في الفرع
وفي غيره على الحصير بكسر الصاد ثم تحتية على الافراد وهو ما اتخذ من سعف وشبهه
ونحوه وغيره من الحصير مما يبسط وقدره غير رفيع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان عن عبيد الله بضم
العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالحا
المهملة والجيم بينهما فوقية اخره را اي يتخذه كالحجرة وللكشميهني يحجزه بزاي اي يجعله
حاجزا بينه وبين غيره بالليل فيصلي زاد ابو ذر عن الكشميهني عليه ويبسطه بالنهار
فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون بمثلثة وموحدة بينهما واو يرجعون الى النبي
صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل صلى الله عليه وسلم على الناس
فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا بفتح
الميم وسابقها في الفعلين اي لا يقطع عنكم فضله حتى تتركوا سواله او اطلق على سبيل
المشاكلة وان احب الاعمال الى الله ما دام ولابي ذر عن الكشميهني ما دووم بزيادة
واو بين الالف والميم زاد في الايمان عليه صاحبه ايما استمر في حياة العامل وزاد هنا
على رواية الايمان وان قل لانه يستمر بخلاف الكثير الشاق باب
المزرر بالذهب من الثياب وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الامام
احمد حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون السين المهملة

ابن مخرمة بفتح الميمين بينهما خاء معجمة ساكنة فراء مفتوحة ان اباه مخرمة قال له يا
بني انه بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية جمع قبا جنس من الثياب
ضيقة من لباس العجم فهو يقسمها على اصحابه فاذهب بنا اليه زاد في اللباس ذات
عسى ان يعطينا منها شيئا قال المسور فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم
في منزله فقال لي يا بني ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم قال المسور فاعظمت
ذلك اي قوله ادع لي النبي لان رفيع مقامه وشريف منزلته لا يقتضي ذلك فقلت
لابي ادعو لك رسول الله استفهام انكاري فقال مخرمة مجيبا له يا بني انه عليه
الصلاة والسلام ليس بجبار قال المسور فدعوته صلى الله عليه وسلم فخرج وعليه
قبا من ديباج مزرور بالذهب وهذا يحتمل ان يكون قبل تحريم الحرير ويحتمل ان يكون
بعده وحينئذ فيكون اعطاؤه له لينتفع به بان يبيعه او يكسوه للنسا ويكون
معنى قوله فخرج وعليه قبا اي على يده فيكون من اطلاق الكل على البعض فقال يا مخرمة
هذا خبأناه لك فاعطاه اياه وهذا الحديث سبق في الهبة واللباس باب
حكم لبس الخواتيم الذهب بتحتية ساكنة بعد الفوقية جمع خاتم ويجمع على خواتم باسقاط
التحتية وخياتيم بتحتية بدل الواو وباسقاط التحتية ايضا وفي الخاتم لغات ثمانية
تاتي ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا اشعث ابن ابي الشعثا سليم بضم المهملة وفتح اللام المحاربي قال
سمعت معوية بن سويد بن مقرن المزني قال سمعت البرا بن عازب رضي
الله عنهما يقول نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع اي سبع خصال نهى ولابي ذر نهانا
عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب بالشك من الراوي وعن استعمال
الحرير وعن استعمال الاستبرق بكسر الهمزة غليظ الديباج فارسي معرب قاله الجواليقي
ويصغر على ابيرق ويكبر على اباريق بحذف السين والتا فيهما والديباج بكسر الدال المهملة
وقال ابن الاثير ثياب متخذة من ابريسم فارسي معرب وقد يفتح داله ويجمع على ديابيج
بموحدة وتحتيتين والميثرة الحمرا بالمثلثة مفرد مياثر والاصل في الميثرة الواو
فقلبت يا لسكونها وانكسار ما قبلها لانها من الوثار وهو الفراش الوطي والقسي
بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة ونقل الفاكهاني عن بعض شيوخه ان
السين مبدلة من الزاي اي القزي نسبة الى القز وانية الفضة وامرنا بسبع اي بسبع
خصال بعيادة المريض مصدر مضاف الى مفعوله واصل عيادة عوادة لانه من عاد
يعود فقلبت الواو يا لكسرة العين واتباع الجنائز بالجمع مصدر مضاف الى مفعوله
كالسابق واللاحق وتشميت العاطس بان يقول للعاطس اذا حمد الله تعالى يرحمك الله
ورد السلام اسم مصدر سلم تسليما مثل كلم تكليما او كلاما واجابة الداعي الى الوليمة
وتكون واجبة كوليمة العرس بالشروط المعروفة ومندوبة في غيرها وابرار يمين المقسم
بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من اقسم والامر للندب ان حمل على ابرار قسم الغير ونصر المظلوم
اعانته ومنعه من الظالم وهو فرض كفاية مع القدرة عليه وهذا الحديث مر في الجنائز
عن ابي الوليد عن شعبة لكن بتقديم الاوامر على النواهي وسقوط الثياب من النواهي وقال
فيه خاتم الذهب من غير شك وذكره في المظالم عن سعيد بن الربيع عن شعبة لم يذكر فيه المنهيات

جلة

جملة وفي الطب عن حفص بن عمر عن شعبة واسقط من النواهي انية الفضة وذكر من
الاوامر ثلاثة فقط اتباع الجنائز وعيادة المريض وافشا السلام واختصر الباقي وقال
فيها ايضا خاتم الذهب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة بندار العبدي قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر وصرح
باسمه قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن النضر بن
انس بسكون الضاد المعجمة ابن مالك الانصاري عن بشير بن نهيك بفتح الموحدة
في الاول والنون في الثاني وكسر ثانيهما السدوسي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى اي الرجال نهي تحريم عن لبس خاتم الذهب وهذا الحديث
اخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة وقال عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي
فيما وصله ابو عوانة في صحيحه عن ابي قلابة الرقاشي عن عمرو بن مرزوق اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة انه سمع النضر بن انس انه سمع بشيرا عن ابي هريرة مثله اي
مثل الحديث السابق وانما ذكر هذا لما فيه من بيان سماع قتادة من النضر وسماع النضر
من بشير وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولاه عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب
اي امر بصياغته فصيغ له او وجده مصنوعا فاتخذه ولبسه وجعل فصه بفتح الفا على
الافصح مما يلي كفه موضعه وانما سميت بذلك لانها تكف اي تدفع عن البدن وانما جعله مما
يلي كفه لانه ابعد من الزهو والاعجاب ليقتدى به لكن لما لم يامر بذلك جاز جعله في ظاهر
الكف وقد عمل السلف بالوجهين فاتخذ الناس اي صاغوا خواتم مثل خاتمه عليه الصلاة
والسلام فرمى به اي بخاتمه الشريف فرمى الناس خواتيمهم واتخذ عليه الصلاة والسلام
خاتما من ورق بكسر الرا او من فضة وهما بمعنى واحد والشك من الراوي وقد جاء عن جماعة
من الصحابة لبس خاتم الذهب لكن الذي استقر عليه الاجماع بعد التحريم وقد قال صلى
الله عليه وسلم في الذهب والحرير هذان حرامان على رجال امتي حل لاناثها وفي حديث الباب
حل استعمال الورق وعليه الاجماع وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس باب
جواز لبس خاتم الفضة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي ثم
البغدادي وهو من افراده قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله
العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ
خاتما من ذهب او فضة بالشك من الراوي وجعل فصه لما لبسه مما يلي كفه بالنصب
وللكشميهني باطن كفه بالف قبل الطا وللحموي والمستملي بطن باسقاطها وكفه بالخفض
على الروايتين ونقش فيه اي وامر ان ينقش في فصه محمد رسول الله بالرفع على الحكاية
فاتخذ الناس خاتما مثله من ذهب او فضة على صورة نقشه او المراد مطلق الاتخاذ
ورجح العيني كونه من ذهب فلما راهم عليه الصلاة والسلام قد اتخذوها اي الخواتيم
التي اتخذوها من ذهب رمى به اي بخاتمه الشريف الذهب وقال لا البسه ابدا كراهة
للمشاركة او لما راى من زهوهم بلبسه او لكونه من ذهب وكان حينئذ وقت تحريم لبس
الذهب على الرجال ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس

الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ولابي ذر بالواو بدل ثم فيها حتى
وقع من عثمان في بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء التحتية ساكنة فسين مهملة لا ينصرف
على الاصح حديقة بالقرب من مسجد قبا باب بالتنوين من غير ترجمة فهو
كالفصل لسابقه وسقط لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
امام الائمة عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه اي فطرحه
فقال لا البسه ابدا لكونه حرم بعد فنبذ الناس خواتيمهم تبعا له وهذا الحديث
رواه سفيان الثوري عن عبيد الله بن دينار باتم من هذا وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا الحافظ المخزومي مولاهم المصري ونسبه
لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما انس بن مالك
رضي الله عنه انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق من فضة
يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوا فطرح رسول
الله صلى الله عليه وسلم خاتمه لما راهم اتخذوا خواتيم للزينة اولكونهم شاركوه لكن
المعروف ان الخاتم الذي طرحه انما كان خاتم الذهب فقال عياض وتبعه النووي
ان جميع اهل الحديث قالوا ان قوله من ورق وهم من ابن شهاب وقال الكرماني لا يجوز
توهيم الراوي اذا امكن الجمع وليس في الحديث ان الخاتم المطروح كان من ورق بل هو
مطلق فيحمل على خاتم الذهب او على ما نقش عليه نقش خاتمه اي الذي اتخذه ليختم به
كتبا الى الملوك لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل فيكون
طرحه له غضبا ممن تشبه به في ذلك النقش فطرح الناس خواتيمهم التي نقشوها
على نقشه وحينئذ عاد صلى الله عليه وسلم فلبس خاتم الفضة واستمر الى ان مات فلبسه
سنة قال في الروضة كاصلها ولو اتخذ خواتم كثيرة ليلبس الواحد منها بعد الواحد حد
جاز على المذهب وفيه كما قال الاذرعي وغيره رمز الى منع لبسه اكثر من خاتم جملة وهو
ما ذكره المحب الطبري تفقها وعلله بان استعمال الفضة حرام الا ما وردت الرخصة
به ولم ترد الا في خاتم واحد قال الاذرعي وهذا ينافيه قول الدارمي ويكره للرجل لبس
فوق خاتمين وقول الخوارزمي يجوز للرجل لبس زوج خاتم في يده وفرد في كل يد وزوج في يد
وفرد في اخرى وان لبس زوجان في كل يد قال الصيدلاني لا يجوز الا للنساء قال وعلى قياسه
لو تختم في غير الخنصر ففي حله وجهان قلت اصحهما التحريم للنهي الصحيح عنه ولما فيه من
التشبه بالنساء انتهى والذي في شرح مسلم عدم التحريم فقيد والسنة للرجل جعل خاتمه
في الخنصر وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس تابعه اي تابع يونس ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فيما وصله مسلم واحمد وابو داود
وكذا تابعه زياد هو ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني نزيل مكة ثم اليمن مما
وصله مسلم ايضا وكذا شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله الاسماعيلي في روايتهم عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب والفاظهم متقاربة وقال ابن مسافر عبد الرحمن بن خالد بن
مسافر بن الفهمي المصري واليها مولى الليث بن سعد فيما وصله الاسماعيلي عن الزهري

اري

اري خاتما من ورق بكسر الراء اي فضة ولبس في رواية الاسماعيلي بلفظ اري قال في الفتح
فكانها من البخاري وهذا التعليق ساقط من رواية ابي ذر ثابت لغيره قال الحافظ ابن
حجر الا النسفي باب فص الخاتم بفتح الفاء قال في الصحاح والعامة
تكسرها نعم اثبتها غيره لغة وزاد اخرون ضمها وقال ابن مالك في مثلثه وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال
اخبرنا حميد الطويل قال سئل انس رضي الله عنه هل اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما
قال اخر عليه الصلاة والسلام ليلة صلاة العشاء الى شطر الليل اي الى نصفه ثم اقبل
علينا بوجهه الكريم فكاني انظر الى وبيص خاتمه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية
الساكنة صاد مهملة بريقه ولمعانه قال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم بالميم
ولابي ذر عن الكشميهني لن تزالوا في ثواب صلاة ما ولابي ذر والوقت منذ انتظرتموها
وهذا الحديث سبق في باب وقت العشاء الى نصف الليل من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه قال اخبرنا معتمر هو ابن سليمان التيمي
قال سمعت حميدا الطويل يحدث عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان خاتمه من فضة ولابي داود من طريق زهير بن معاوية عن حميد زيادة كله واما ما
حديث ابي داود والنسائي من طريق اياس بن الحرث بن معيقيب عن جده قال كان خاتم
النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة فيحمل على التعدد جمعا بين الروايتين
وكان فصه منه وفي مسلم والسنن من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
عن انس انه كان من ورق وكان فصه حبشيا حجرا من الحبشة جزعا او عقيقا وحينئذ
فيحمل على التعدد جمعا بينه وبين رواية الباب او فصه منه لكن صناعته او نقشه
صناعة الحبشة وقال يحيى بن ايوب الغافقي المصري مما ورد في مسند حميد عن انس للقاسم
ابن زكريا المطرز حدثني بالافراد حميد الطويل سمع انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ومراده بسياق هذا التعليق الاعلام بسماع حميد الحديث من انس والله اعلم
باب خاتم الحديد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال
حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار
الاعرج القاص الزاهد انه سمع سهلا هو ابن عبد الله الانصاري يقول جاءت امراة
قيل هي خولة بنت حكيم وقيل ام شريك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
جئت اهب نفسي لك اي اكون لك زوجة بلا مهر فقامت قياما او زمنا طويلا فالموصوف
محذوف وهو المفعول المطلق او المفعول فيه فنظر اليها صلى الله عليه وسلم وصوب
اي خفض راسه فلما طال مقامها بضم الميم في الفرع وقال العيني بفتحها اي قيامها
فقال رجل لم يسم يا رسول الله زوجنيها ولم يقل هبنيها لانه من خصائص النبي صلى
الله عليه وسلم انعقاد نكاحه من غير صداق حالا ولا مالا لا بدخول ولا بموت وليس المراد
حقيقة الهبة اذ الحر لا يملك نفسه وليس له فيها تصرف ببيع ولا هبة ولكونه من الخصائص بص
عدله عن لفظ الهبة الى قوله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة اي اذا لم لانه لا يظن بالصحابي
ان يسال في مثل هذا الا بعد ان يحصل علم بقرينة الحال انه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم
بها قال صلى الله عليه وسلم عندك شيء تصدقها بسكون الصاد المهملة اي تمهرها قال لا

شيء عندي قال عليه الصلاة والسلام له انظر شيئا تصدقها اياه فذهب الرجل ثم رجع
فقال والله يا رسول الله ان اي ما وجدت شيئا قال عليه الصلاة والسلام اذهب
فالتمس اي طلب وحصل ولو كان الملتمس خاتما من حديد فاصدقها اياه او فانه
حسن او جائز بحذف كان واسمها وجواب لو ايضا قبل وفي ذكر الحديد دلالة على
جواز التختم به وتعقب بانه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز اللبس فيحتمل انه اراد
وجوده لتنتفع المرأة بقيمته فذهب ثم رجع قال لا والله ولا خاتما من حديد قال
الزركشي بنصب خاتما عطفا على قوله التمس ولو خاتما اي ما وجدت شيئا ولا خاتما
وتعقبه البدر الدماميني فقال هذا كلام عجيب لا يحتاج رده الى ايضاح وانما خاتما
معطوف على منصوب مقدر اي ما وجدت غير خاتم ولا خاتما وعليه ازار ما عليه ردا
فقال يا رسول الله اصدقها بضم الهمزة والقاف بينهما صاد ساكنة فدال مكسورة
ازاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم ازارك رفع على الابتدا وخبره جملة قوله ان لبسته
اي المرأة لم يكن عليك منه شيء وان لبسته انت لم يكن عليها منه شيء فتنحى الرجل فجلس فرآه
النبي صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي فقال ما معك من القرآن فقال
سورة كذا وكذا لسور عددها ولابي ذر عدها باسقاط الدال الثانية وفي النسائي
وابي داود من حديث عطا عن ابي هريرة البقرة او التي تليها وفي الدارقطني عن ابن
مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازي عن ابي امامة قال زوج النبي
صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور وفي رواية ابي عمرو بن حيوة عن ابن
عباس قال معي اربع سور او خمس سور قال عليه الصلاة والسلام قد ملكتكها بما معك
من القرآن بفتح الميم وكاف قال الدارقطني انها وهم والصواب زوجتكها كما في الرواية
الاخرى وجمع النووي باحتمال صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ
التمليك ثانيا اي لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله ولو خاتما من حديد لكن لا دلالة فيه كما سبق وكانه لم يثبت عنده شيء من ذلك
على شرطه قال النووي ولا يكره لبس خاتم الرصاص والنحاس والحديد على الاصح لخبر الصحيحين
التمس ولو خاتما من حديد واما حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا جاء الى النبي
صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء
وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه الحديث وفي سنده ابو
طيبة بالمهملة المفتوحة والموحدة تكلم فيه وضعفه النووي في شرحي المهذب ومسلم وفي
كتاب الاحجار للتيفاشي خاتم الفولاد مطردة للشيطان اذا لوي عليه فضة وحديث الباب
سبق في النكاح والله الموفق باب نقش الخاتم وكيفيته وبه قال حدثنا
عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن ابي زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قال حدثنا
سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى رهط هو جمع لا واحد له ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الى الرهط بالتعريف او قال الى اناس من الاعاجم والشك من الراوي فقيل له عليه
الصلاة والسلام وعند ابن سعد قالت قريش انهم لا يقبلون ولابي ذر لا يقرؤن كتابا الا
عليه خاتم فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة نقشه بسكون القاف محمد رسول الله

وعند

وعند ابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول الله قال الحافظ ابن حجر ولم
يتابع على هذه الزيادة فكان يطبع به جلد الكتب حفظا للاسرار ان تنتشر وسياسة
للتدبير انه لا ينخرم قال انس فكاني بوبيص بفتح الواو وبعدها موحدة مكسورة فتحتية
ساكنة فصاد مهملة او ببصيص بفتح الموحدة الثانية بعدها صادين مهملتين بينهما
تحتية ساكنة اي ببريق الخاتم وتلالؤه في اصبع النبي صلى الله عليه وسلم او في كفه
بالشك فيهما من الراوي وقد ذكر عبد الرزاق اثارا بجواز اتخاذ التماثيل في الخواتم اضربنا
عنها لانها ليست بصحيحة ولا فائدة في ذكرها تامة والله الموفق والحديث اخرجه
ابو داود في الخاتم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ قال حدثنا
عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم مصغرا الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن
عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتما من ورق فضة وكان في يده صلى الله عليه وسلم ثم كان بعد اي بعد الوفاة النبوية
في يد ابي بكر رضي الله عنه زمن خلافته ثم كان بعد في يد عمر زمن خلافته ثم كان بعد في يد
عثمان في خلافته حتى وقع بعد في بئر اريس بالمدينة نقشه بسكون القاف محمد رسول
الله والحديث سبق في باب خاتم الفضة باب لبس الخاتم في الخنصر دون
غيرها من الاصابع والخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة وهذا الباب موخر بعد لاحقه
في اليونينية وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد قال حدثنا عبد
الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه
انه قال صنع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر اصطنع بطا مهملة مفتوحة بعد الصاد
الساكنة افتعل من الصنع اي امر ان يصنع فابدلت من تا الافتعال طا لتقاربهما في المخرج خاتما
قال انا اتخذنا خاتما اي من فضة ونقشنا بفتح القاف وسكون المعجمة فيه نقشا وهو محمد
رسول الله فلا ينقش بالجزم على النهي ولابي ذر عن الكشميهني فلا ينقشن بنون التوكيد
الثقيلة عليه احد وفي رواية ابن عمر لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا وهو صفة لمصدر
محذوف اي نقشا كائنا على نقش خاتمي ومما قاله قال النووي وسبب النهي انه انما نقش
على خاتمه محمد رسول الله ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة
وحصل الخلل وفات المقصود قال انس فاني لارى بفتح الهمزة بريقه بفتح الموحدة وكسر
الراء المهملة انه في خنصره قال النووي في شرح مسلم السنة للرجل جعل خاتمه في الخنصر لانه ابعد
من الامتهان فيما يتعاطى باليد لكونه طرفا ولانه لا يشغل اليد عما تتناوله من اشغالها
بخلاف غير الخنصر ويكره له جعله في الوسطى والسبابة للحديث وهي كراهة تنزيه وحديث
الباب اخرجه النسائي في الزينة باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء او ليكتب
اي ولاجل ختم الكتاب الذي يكتب ويرسل به الى اهل الكتاب وغيرهم وهذا الباب مقدم
على سابقه في اليونينية وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس هو
العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قيل له اهل الروم سبق قريبا
ان القائل له قريش انهم لم يقرؤا كتابك اذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه
بسكون القاف ولابي ذر بفتحتين محمد رسول الله فكاني انظر الى بياضه في يده

وقد تمسك بهذا الحديث من يقول بمنع لبس الخاتم الا لذي سلطان مع صحيح حديث ابي
ريحانة المروي في مسند احمد وابي داود والنسائي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
لبس الخاتم الا لذي سلطان واحتج القائلون بالجواز بحديث انس السابق واجيب عن
حديث ابي ريحانة بان مالكا ضعفه وعلى تقدير ثبوته فيحمل على ان لبسه لغير ذي سلطان
خلاف الاولى لما فيه من التزيين الذي لا يليق بالرجال والادلة الدالة على الجواز صارفة
للنهي عن التحريم او المراد بالسلطان من له سلطنة على شيء ما بحيث يحتاج الى الختم عليه
لا السلطان الاكبر خاصة اما لبس خاتم من فضة للزينة وكان مما لا يختم به فلا يدخل
في النهي باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه اذا لبسه ليعلم انه لم يلبسه
للزينة بل للتختم ونحوه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى ابن عمر ان عبد
الله بن عمر بن الخطاب حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب
الاصل اصتنع بالمثناة الفوقية فلما جاورت التا الصاد والتا حرف مستفل والصاد حرف
مستعل مطبق منافي للفوقية ابدلوا منها حرفا مناسبا للصاد وكانت الطا اولى من غيرها
لانها من مخرج الفوقية وان كانت الدال ايضا من ذلك المخرج لكن التا الى الطا اقرب منها
الى الدال على ما هو مقرر عند النحاة وجعل ولابي ذر عن الكشميهني وجعل فصه بفتح الفاء
في بطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم من ذهب ولابي ذر الخواتيم من ذهب
فرقي بكسر القاف فصعد صلى الله عليه وسلم المنبر فحمد الله واثنى عليه فقال بعد ذلك اني
كنت اصطنعته يعني خاتم الذهب واني لا البسه ابدا لكونه حرم حينئذ فنبذه اي
طرحه فنبذ الناس خواتيمهم جملة من فعل وفاعل حذف مفعوله للعلم به قال جويرية
ابن اسماء المذكور بالسند السابق ولا احسبه اي ولا احسب نافعا الا قال وجعله في
يده اليمنى اخرج الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن عبد الله بن محمد بن اسما وابن سعد
عن مسلم بن ابراهيم كلاهما عن جويرية انه لبسه في يده اليمنى ولم يشكا واخرجه مسلم
كذلك ايضا من طريق عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر والترمذي وابن
سعد من طريق موسى بن عقبة عن نافع بلفظ صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب
فتختم به في يمينه ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم نبذه الحديث
وهذا صريح من لفظه صلى الله عليه وسلم دافع للبس وموسى بن عقبة احد الثقات الاثبات
والافضل عند الشافعية جعل الخاتم في اليمين وجعل فصه من باطن كفه ولم يعين في البخاري
موضع الخاتم من اي اليدين الا في رواية جويرية هذه كما قاله الحافظ ابو ذر وقد جزم غيره
كما مر باليمين واما رواية محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر المروية عند ابن عدي
ورواية عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر كان صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره فقال
الحافظ انها شاذة ورواتها اقل عددا والين حفظا ممن روى اليمين وورد عن جماعة من
الصحابة والتابعين من اهل المدينة وغيرهم التختم في اليمين وجمع البيهقي بينهما بان الذي
لبسه في اليمين هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر والذي لبسه في اليسار هو خاتم
الفضة وقال البغوي في شرح السنة انه تختم اولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك اخر
الامرين ويترجح جعله في اليمين مطلقا بان اليسار آلة الاستنجا فيصان الخاتم اذا كان

في اليمين عن ان تصيبه النجاسة ونقل النووي الاجماع على الجواز ولا كراهة فيه عند
الشافعية وانما الخلاف عندهم في الافضلية والله اعلم باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش بفتح اوله وضم القاف احد على نقش خاتمه وضبط في
الفتح ينقش بضم اوله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد
ابن درهم عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال
اني اتخذت خاتما من ورق بكسر الراء فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشن
بنون التوكيد الثقيلة احد على نقشه قال في شرح المشكاة على نقش خاتمي يجوز ان يكون
حالا من الفاعل لانه نكرة في سياق النفي او صفة مصدر محذوف اي نقشا كائنا على نقش
خاتمي وانما [illegible] وسبب النهي كما قاله النووي انه صلى الله عليه وسلم انما نقش على خاتمه
ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لحصل الخلل هذا باب
بالتنوين هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر قال في الفتح انه الاولى لانه اذا كان ثم
سطر واحد يكون السطر مستطيلا لضرورة كثرة الاحرف بخلاف ما اذا تعددت الاسطر
فانه يكون مربعا او مستديرا وكل منهما اولى من المستطيل وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى
ابن عبد الله بن انس عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بعدها الف فميم ثانية ابن عبد الله
ابن انس عم عبد الله بن المثنى الراوي عنه عن انس ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف
كتب له اي لانس مقادير الزكاة وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر
والله سطر وفي رواية الاسمعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله
وهذا يرد قول بعضهم ان كتابته كانت من اسفل الى فوق حتى ان الجلالة في اعلا
الاسطر الثلاثة ومحمد في اسفلها وكذا قاله الاسنوي وابن رجب ولفظه وروي
ان اول الاسطر كان اسم الله ثم في الثاني رسول ثم في الثالث محمد قال الحافظ ابن حجر
ولم ار التصريح بذلك في شيء من الاحاديث وظاهر السابق يدل على انه على الكتابة المعتادة
لكن ضرورة الاحتياج الى ان يختم به تقتضي ان يكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج
الختم مستويا وهذا الحديث اخرجه الترمذي في اللباس ايضا قال ابو عبد الله
البخاري وزادني احمد هو الامام ابن حنبل كما جزم به المزي في اطرافه وهو موصول
بالسند السابق حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله قال حدثني بالافراد ابي عبد
الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله عن انس انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه
وسلم في يده وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان في الخلافة كان الخاتم
في يده ست سنين جلس على بئر اريس في السنة السابعة من خلافته قال فاخرج الخاتم
فجعل يعبث به بفتح الموحدة بعدها مثلثة يحركه ويدخله ويخرجه فسقط من يده في
البئر قال انس فاختلفنا في الذهاب والرجوع والنزول الى البئر والطلوع منها ثلاثة
ايام مع عثمان فنزح البئر فلم يجده ولابي ذر فنزح اي عثمان البئر فلم يجده ومن يومئذ
انتقض امر عثمان وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبدا الفتنة التي افضت الى قتله
واتصلت الى اخر الزمان فكان في هذا الخاتم من السر النبوي شيء مما كان في خاتم سليمان عليه

السلام لان سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه باب حكم لبس الخاتم للنسا
وكان على عايشة رضي الله عنها خواتيم ذهب ولابي ذر الذهب اخرجه موصولا ابن سعد
من طريق عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال سالت القاسم بن محمد فقال لقد رايت والله عايشة
تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل
قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنا الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن
طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني وكان اسمه فيما قيل ذكوان فلقب بطاوس
قاله ابن معين لانه كان طاوس القرا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال شهدت العيد
اي صلاة عيد الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلى حال كون صلاته قبل الخطبة ثبت
قوله قبل لابي ذر عن الكشميهني وفي باب الخطبة بعد العيدين زيادة والي بكر وعمر وعثمان فكلهم
كانوا يصلون قبل الخطبة قال ابو عبد الله البخاري وزاد ابن وهب عبد الله عن ابن جريج
عبد الملك بسنده السابق فاتى النبي صلى الله عليه وسلم النسا ومعه بلال فامرهن
بالصدقة فجعلن يلقين الفتخ بفتح الفا والفوقية بعدها خا معجمة الحلق من الفضة
لا فص فيها او الكبار وهي التي تلبسها النسا في اصابع الرجلين والخواتيم في ثوب بلال رضي
الله عنه باب حكم لبس القلايد جمع قلادة ولبس السخاب بكسر السين
المهملة وبعد الخا المهملة المفتوحة يعني قلادة من طيب وسك بضم السين المهملة وتشديد
الكاف طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل ولابي ذر عن الكشميهني ومسك
بميم مكسورة وسكون المهملة وتخفيف الكاف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرندي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن سعيد بن جبير الوالبي مولا هم
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى يوم عيد
فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد نفلا ثم اتى النسا فامرهن بالصدقة لكونه راهن
اكثر اهل النار فجعلت المراة منهن تصدق بحذف احدى التاءين بخرصها بضم الخا المعجمة
وبعد الرا الساكنة صاد مهملة حلقتها الصغيرة التي تعلقها باذنها وسخابها خيطا
من خرز وفسره البخاري هنا بانه قلادة من طيب وسك او مسك وسمي به لتصويت خرزه
عند الحركة من السخب وهو اختلاط الاصوات باب استعارة
القلايد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابراهيم قال حدثنا عبدة
بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن
العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت هلكت اي ضاعت قلادة لاسما ذات
النطاقين في غزوة بني المصطلق بالبيدا او بذات الجيش فبعث النبي صلى الله عليه وسلم
في طلبها رجالا وفي التيمم رجلا بالافراد وفسر بانه اسيد بن حضير فحضرت الصلاة وليسوا
على وضو ولم يجدوا ما فصلوا وهم على غير وضو فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فانزل الله تعالى اية التيمم يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة اية سورة المايدة الى اخرها
زاد ابن نمير بضم النون وفتح الميم واسمه عبد الله عن هشام عن ابيه عروة عن عايشة
الخبر استعارته اي القلادة المذكورة من اختها اسما وسبق ذلك في التيمم وسقط لابي ذر قوله
عن ابيه عن عايشة والحديث سبق في باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا باب القرط
بضم القاف وسكون الرا بعدها طا مهملة ما يحلى به الاذن ذهبا كان او فضة مع غيره من نحو لولو
اولا

اولا وزاد ابو ذر للنسا وقال ابن عباس فيما وصله المؤلف في العيدين وغيره امرهن
النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فرايتهن يهوين بفتح التحتية وقال العيني بضمها
من الاهوا الى اذانهن ليأخذن الاقراط وحلوقهن ليأخذن القلايد وتمسك به من جوز
ثقب اذن المراة ليجعل فيها القرط وغيره مما يجوز لها التزين به وتعقب انه لم يتعين وضع
في ثقب الاذن بل يجوز انه يعلق في الراس بسلسلة لطيفة حتى يحاذي الاذن سلمنا ولكن
انما يوخذ من ترك انكاره عليهن ويجوز ان يكون الثقب قبل مجي الشرع فيغتفر في الدوام
ما لا يغتفر في الابتدا وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي هو ابن ثابت الانصاري قال
سمعت سعيدا هو ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى
يوم العيد ولابي ذر يوم عيد صلاته ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها شيا من النوافل
ثم اتى النسا ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلت المراة تلقي قرطها في ثوب بلال
باب السخاب للصبيان وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع اسحق بن
ابراهيم ابن راهويه الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة المفتوحتين بينهما نون
ساكنة المروزي الامام الحافظ قال اخبرنا يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي قال حدثنا
ورقا بن عمر بفتح الواو وسكون الرا بعدها قاف فهمزة ممدودا وعمر بضم العين
اليشكري ابو بشر الكوفي المدايني عن عبيد الله بضم العين ابن ابي يزيد المكي عن نافع
ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق من اسواق المدينة هو سوق
بني قينقاع فانصرف عليه السلام فانصرفت معه فقال اين وفي البيوع اثم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي اي لكع بصيغة الندا ولكع بضم اللام وفتح الكاف بعدها عين مهملة
من غير تنوين ومعناه الصغير قالها ثلاثا اي ادع لي الحسن بن علي فقام الحسن بن
علي يمشي بفتح الحا فيها وفي عنقه السخاب بكسر المهملة وبالخا المعجمة الخفيفة القلادة
من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة او هي من خرز او قرنفل فقال النبي صلى الله عليه
وسلم بيده هكذا ليبسطها كما هو عادة من يريد المعانقة فقال الحسن بيده هكذا
ليبسطها فالتزمه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني احبه فاحبه بضم الهمزة وتشديد
الموحدة ولابي ذر فاحببه بسكون الحا وكسر الموحدة الاولى وسكون الثانية من الاحباب
اي اجعله محبوبا واحب بكسر الحا وتشديد الموحدة من يحبه قال ابو هريرة
رضي الله عنه فما احد احب الي من الحسن بن علي رضي الله عنهما بعد ما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما قال وهذا الحديث سبق في باب ما ذكر في الاسواق من البيع
باب ذم الرجال المتشبهين بالنسا في اللباس والزينة كالمقانع والاسا ور
والقرط وكذا نغمة الكلام والمشي كالاختناث والتانيث والمتمني فان كان ذلك
في اصل خلقته فانما يومر بتكلف تركه والادمان على ذلك بالتدريج وباب ذم النسا
المتشبهات بالرجال من الزي في بعض الصفات ولغير ابي ذر باب بالتنوين المتشبهين
والمتشبهات بالرفع فيهما بالواو والضمة وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي
المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج

عن قتادة بن دعامة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال لعن رسول الله وفي رواية ابي ذر لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال
بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال لاخراجه الشيء عن الصفة التي وضعها
عليه احكم الحاكمين وورد ذلك في لعن الواصلات بقوله المغيرات خلق الله وهذا
الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والترمذي في الاستيذان وابن ماجة في النكاح
تابعه اي تابع غندرا عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي البصري فيما وصله ابو نعيم
في مستخرجه وكذا الطبراني في الدعاء كما افاده شيخنا الحافظ السخاوي اخبرنا شعبة
ابن الحجاج والله اعلم باب اخراج الرجال المتشبهين بالنساء
من البيوت وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء البصري قال حدثنا هشام
الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن
النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال بفتح النون المشددة في الفرع قال الكرماني
وهو المشهور وبالكسر القياس وبالمثلثة مشتق من الانخناث وهو التثني والتكسر فالمخنث هو
الذي في كلامه لين وفي اعضائه تكسر وليس له جارحة تقوم وهو في عرف هذا الزمن يلاط به
ولعن صلى الله عليه وسلم المترجلات بكسر الجيم المشددة المتكلفات التشبه بالرجال من النساء
كحمل السيف والرمح والسحاق وقال عليه الصلاة والسلام اخرجوهم من بيوتكم لئلا يفضي الامر
بالتشبه الى تعاطي منكر كالسحاق قال ابن عباس رضي الله عنهما فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا
هو انجشة العبد الاسود الذي كان يتشبه بالنساء اخرجه الامام احمد والطبراني وتمام
في فوائده من حديث واثلة ولابوي ذر والوقت فلانة بالتانيث قال الحافظ ابن حجر فانه
كان محفوظا فيكشف عن اسمها ثم قال واما المراة فهي بادية بنت غيلان واخرج عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فلانا قال في المقدمة هو مانع بفوقية وقيل هدم وهذا الحديث اخرجه
البخاري ايضا في المحاربين والترمذي في الاستيذان والنسائي في عشرة النساء وبه قال
حدثنا مالك بن اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي
قال حدثنا هشام بن عروة ان اباه عروة بن الزبير اخبره ان زينب بنت ولابي ذر بنت ابي سلمة
عبد الله بن عبد الاسد ان امها ام سلمة هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث بفتح النون وكسرها
هو المؤنث من الرجال وان لم تعرف منه الفاحشة فان كان ذلك فيه خلقة فلا لوم
عليه وعليه ان يتكلف ازالة ذلك وان كان بقصد منه فهو المذموم كما مر قريبا واسم هذا
المخنث هيت كما عند ابن حبان وابي يعلى وعوانة وغيرهم وفي مغازي ابن اسحاق ان
اسمه مانع بالفوقية وقيل بنون فقال المخنث لعبد الله اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح
لكم غدا الطائف بضم الفاء وكسر الفوقية من فتح ولابي ذر عن الكشميهني ان فتح الله لكم غدا
الطائف فاني ادلكم على بنت غيلان اسمها بادية بموحدة فالف فدال مهملة مكسورة
فتحتية او بنون بدل التحتية واسم جدها سلمة فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء المخنثين عليكن وفي رواية الحموي والمستملي
عليكم بالميم ووجه بانه جمع مع النساء المخاطبات من يلوذ بهن من صبي ووصيف فجاز
التغليب واما قوله تقبل باربع وتدبر بثمان فقال ابن حبيب عن مالك معناه ان اعكانها

ينعطف

ينعطف بعضها على بعض وهي في بطنها اربع طرائق وتبلغ اطرافها الى خاصرتها في كل جانب
اربع ولارادة العكن ذكر الاربع والثمان والا فلو اراد الاطراف لقال ثمانية قال ابو عبد الله
البخاري تقبل باربع يعني اربع عكن بطنها جمع عكنة وهي الطي الذي في البطن من السمن
فهي تقبل بهن من كل ناحية ثنتان وقوله وتدبر بثمان يعني اطراف هذه العكن الاربع
لانها محيطة بالجنبين حتى لحقت وانما قال بثمان بالتذكير ولم يقل بثمانية بالتانيث
وواحد الاطراف وهو المميز ذكر اي مذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف اي لانه اذا لم يذكر المميز
مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث والحاصل انه وصفها بانها مملوءة البدن بحيث
يكون لبطنها عكن من سمنها وهذا الحديث مر في اواخر كتاب النكاح في باب ما ينهى عن دخول
المتشبهين بالنساء ولما فرغ المصنف من اللباس شرع يذكر ما له تعلق به من جملة الاشتراك
في الزينة وبدا بالتراجم المتعلقة بالشعور وما اشبهها فقال باب استحباب
قص الشارب وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحفي بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الفاء
يزيل شاربه حتى ينظر مضارع مبني للمفعول من النظر الى بياض الجلد لمبالغته في استيصال
الشعر وهذا وصله الطحاوي ويأخذ هذين يعني بين الشارب واللحية كذا وقع هذا
تفسيره في جامع رزين من طريق نافع عن ابن عمر وعند البيهقي نحوه وقال الكرماني وهذين
يعني طرفي الشفتين اللذين هما بين الشارب واللحية وملتقاهما كما هو العادة عند
قص الشارب في ان ينظف الزاويتان ايضا من الشعر قال ويحتمل ان يراد بطرفي العنفقة
ولغير ابي ذر كما في الفرع وغيره النسفي كما في الفتح وكان عمر وهو خطا لان المعروف عن عمر انه كان
يوفر شاربه وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي البلخي عن حنظلة بفتح الحاء
المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة واللام بعدها ابن ابي سفين واسمه الاسود بن عبد
الرحمن الجمحي القرشي عن نافع مولى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري بحديثه
عن المكي قال اصحابنا انهم رووه عن المكي عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من الفطرة اي من السنة القديمة التي اختارها
الانبياء عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الشرائع وكانها امر جبلي فطروا عليه قص
الشارب وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حدثنا اي قال سفيان حدثنا الزهري فهو من تقديم
الراوي على الصيغة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رواية اي عن النبي صلى الله عليه
وسلم فهو كقول الراوي يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كناية عن الرفع الفطرة خمس او
خمس من الفطرة بالشك قال ابن حجر وهو من سفيان ورواه احمد خمس من الفطرة بغير شك
وقوله خمس صفة موصوف محذوف اي خصال خمس ثم فسرها او على الاضافة اي خمس
خصال او الجملة خبر مبتدا محذوف اي الذي شرع لكم خمس من الفطرة اولها الختان بكسر الخاء
المعجمة بعدها فوقية وهو قطع القلفة التي تغطي الحشفة من الرجل وقطع بعض
الجلدة التي في اعلا الفرج من المراة كالنواة او كعرف الديك ويسمى ختان الرجل اعذارا
بالعين المهملة والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فاء وثانيها
الاستحداد وهو استعمال الموسى في حلق العانة كما وقع التصريح به في رواية النسائي قال
النووي والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه وكذا الشعر الذي حوالي فرج

المراة وتقل عن ابي العباس بن شريح انه الشعر النابت حول حلقة الدبر قال ابو شامة
ويستحب اماطة الشعر عن القبل والدبر بل هو من الدبر اولى خوفا من انه يعلق بشي
من الغايط فلا يزيله المستنجي الا بالما ولا يتمكن من ازالته بالاستجمار وثالثها نتف
الابط بكسر الهمزة وسكون الموحدة ببدا باليمنى استحبابا ويتادى اصل السنة
بالحلق لاسيما من يولمه النتف قال ابن دقيق العيد من نظر الى اللفظ وقف مع
النتف ومن نظر الى المعنى اجازه بكل مزيل لكن تبين ان النتف مقصود من جهة
المعنى لانه محل الرايحة الكريهة الناشية من الوسخ المجتمع بالعرق فيه فيتلبد
ويهيج فشرع النتف الذي يضعفه فتخف الرايحة بخلاف الحلق فانه يقوي الشعر
ويهيجه فتكثر الرايحة لذلك ورابعها تقليم الاظفار جمع ظفر بضم الظا والفا وتكن
وياتي الكلام في ذلك ان شا الله تعالى في الباب اللاحق وخامسها قص الشارب وهو
الشعر النابت على الشفة وهو عند النساي بلفظ الحلق لكن اكثر الاحاديث بلفظ
القص وعند النساي من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ تقصير الشارب نعم
في حديث ابن عمر في الباب التالي احفوا الشوارب وفي الباب الذي بعده انهكوا
الشوارب وفي مسلم جزوا الشوارب وهي تدل على ان المطلوب المبالغة في الازالة
ولان الاحفا الازالة والاستقصا والانهاك المبالغة في الازالة والجز قص الشعر
الى ان يبلغ الجلد قال في شرح المهذب وهو مذهب الشافعية وكان المزني والربيع
يفعلونه كالطحاوي وما اظنهما اخذا ذلك الا عنه ونقل عن الامام احمد بن حنبل
وابي حنيفة ومحمد وابي يوسف واختار النووي انه يقصه حتى يبدو طرف الشفة
ولا يحفيه من اصله ونقل ابن القسم عن مالك ان احفا الشارب مثلة وان المراد
بالحديث المبالغة في اخذ الشارب حتى يبدو حرف الشفة وقال اشهب سالت مالكا
عن من يحفي شاربه فقال ارى ان يوجع ضربا وقوله الفطرة خمس ظاهره الحصر والحصر
يكون حقيقيا ومجازيا فالحقيقي كقوله العالم في البلد زيد اذا لم يكن فيها غيره ومن
المجاز الدين النصيحة قاله ابن دقيق العيد ودلالة من على التبعيض فيه ان قوله
او خمس من الفطرة اظهر من دلالة الرواية الاولى على الحصر فليس الحصر مرادا هنا
بدلالة حديث عايشة عند مسلم عشر من الفطرة فذكر الخمسة التي في حديث
الباب الا الختان وزاد اعفا اللحية والسواك والمضمضة والاستنشاق وغسل
البراجم والاستنجا وعند احمد وابي داود وابن ماجة من حديث عمار بن ياسر مرفوعا
زيادة الانتضاح وفي تفسير عبد الرزاق والطبري من طريقه بسند صحيح عن طاوس
عن ابن عباس في قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن ذكر الفرق وعند
ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابن عباس غسل الجمعة ولابي عوانة في مستخرجه زيادة
الاستنثار وهذه الخصال منها ما هو واجب كالختان وما هو مندوب ولا مانع
من اقتران الواجب بغيره كما قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده
فايتا الحق واجب والاكل مباح وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطهارة وابو داود
والنساي وابن ماجة باب تقليم الاظفار تفعيل من القلم
وهو القطع قال في الصحاح قلمت ظفري بالتخفيف وقلمت اظفاري بالتشديد

للتكثير

للتكثير والمبالغة وبه قال حدثنا احمد بن ابي رجا بالجيم والمد واسمه عبد الله
ابن ايوب الحنفي الهروي قال حدثنا اسحاق بن سليمان الرازي قال سمعت
حنظلة بن ابي سفيان الجمحي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من الفطرة اي ثلاث حلق العانة بالموسى وفي معناه الازالة
بالنتف والنورة لكنه بالموسى اولى للرجل لتقويته للمحل بخلاف المراة فالاولى
لها النتف واستشكله الفاكهاني فان فيه ضررا على الزوج باسترخا المحل باتفاق
الاطبا انتهى وقد يويده حديث جابر في الصحيح اذا دخلت ليلا فلا تدخل على
اهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربي هنا تفصيل جيد فقال ان كانت شابة
فالنتف في حقها اولى لانه يربو مكان النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان
النتف يرخي المحل ولو قيل في حقها بالتنوير مطلقا لما كان بعيدا وتجب عليها الازا لة
اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح وتقليم الاظفار وهو ازالة ما طال منها عن اللحم
بمقص او سكين او غيرهما من الالة ويكره بالاسنان والمعنى فيه ان الوسخ يجتمع تحته
فيستقذر وقد ينتهي الى حد يمنع من وصول الما الى ما يجب غسله في الطهارة وقد قطع
المتولي فيه بعدم صحة الوضو وفي الاحيا العفو عنه لان غالب الاعراب كانوا لا يتعاهدون
ذلك ولم يرد انه عليه السلام امرهم باعادة الصلاة وقص الشارب واختلف هل
الشبالان وهما جانبا الشارب منه فقيل انهما منه وانه يشرع قصهما معه وقيل
هما من جملة شعر اللحية وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
التميمي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي ابو اسحاق
المدني قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي
احد الاعلام عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الفطرة خمس قال صاحب العدة مبتدا وخبر والمراد خصال الفطرة خمس
ولا تقدير لانه جنس والجنس يجري مجرى الجمع يقال اعجبني الدينار الصفر والدرهم
البيض او يكون على النسب اي الفطرة ذات خصال خمس الختان وهو قطع القلفة
بالضم يقال ختن الصبي يختنه ويختنه بكسر التا وضمها ختنا باسكانها والاسم الختان
والختانة وقد يطلق على موضع القطع ومنه اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل
والثاني من الفطرة الاستحداد وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو الموسى كما مر
والثالث قص الشارب وسبق ما فيه من المبحث والرابع تقليم الاظفار وانما جمع
الاظفار ووحد السابق لانها متعددة في اليدين والرجلين ويستحب الاستقصا
في ازالتها الى حد لا يدخل منه ضرر على الاصبع وجزم النووي في شرح مسلم باستحباب
البداة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي اليسرى بالبداة بالخنصر ها
ثم بالبنصر الى الابهام وفي الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفي اليسرى بابهامها الى الخنصر
قال في الفتح ولم يذكر للاستحباب مستندا قال وتوجيه البداة باليمنى لحديث عايشة
كان يعجبه التيمن في شانه كله والبداة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع
لاجل الة التشهد واما اتباعها بالوسطى فلان غالب من يقلم اظفاره يقلمها من قبل
ظهر الكف فيكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى ان يختم بالخنصر ثم يكمل اليد بقص الابهام

واما الشيبي فاذا بدا بالخنصر لزم ان يستمر علي جهتها اليمني الي الابهام لكن يعكر علي هذا
التوجيه ما ذكره في الرجلين الا ان يقال الغالب من يقلم رجليه يقلمهما من جهة باطن القدمين
فيستمر التوجيه وذكر الدمياطي الحافظ انه تلقي عن بعض المشايخ ان من قلم اظفاره مخالفا
لم يصبه رمد وانه جرب ذلك خمسين سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا
اصل له واحداث استحباب لا دليل عليه وهو قبيح عندي بالعالم ولم يثبت ايضا في استحباب
قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال
والضابط الحاجة في هذا وفي جميع الخصال المذكورة والخامس نتف الاباط بالجمع مقابلة
الجمع من الناس ويكون اوقع الجمع علي التثنية كقوله تعالى اذ دخلوا علي داود ففزع
منهم قالوا لا تخف خصمان ولابي ذر عن الحموي والمستملي الابط بالافراد والافضل النتف
لاضعاف المنبت فان الابط اذا قوي فيه الشعر وغلظ جرمه كان افوح للرائحة
الكريهة فناسب اضعافه فيها بالنتف بخلاف العانة وقد سبق مزيد لذلك وبه قال
حدثنا محمد بن منهال بكسر الميم وسكون النون البصري الضرير الحافظ قال حدثنا يزيد بن
زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا عمر بن محمد بن
زيد بضم العين وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خالفوا المشركين اي المجوس كما صرح به عند مسلم
من حديث ابي هريرة وفروا اللحا بتشديد الفاء اي اتركوها موفرة واللحا بكسر اللام
وتضم جمع لحية بالكسر فقط اسم لما نبت علي العارضين والذقن واحفوا الشوارب
بالحاء المهملة وقطع الهمزة المفتوحة من الرباعي وحكي ابن دريد حفا شاربه يحفوه
من الثلاثي فعلي هذا فهي همزة وصل اي استقصوا قصها وكان ابن عمر هو موصول
بالسند الي نافع اذا حج او اعتمر قبض علي لحيته فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة
كما في الفرع ويجوز كسرها اي زاد علي القبضة اخذه بالمقص ونحوه وروي مثل ذلك
عن ابي هريرة وفعله عمر رضي الله عنه برجل وعن الحسن البصري يوخذ من طولها وعرضها
ما لم يفحش وحملوا النهي علي منع ما كانت الاعاجم تفعله من قصها وتخفيفها وقال عطا
ان الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتي افحش طولها وعرضها لعرض نفسه لمن يسخر
به وقال النووي المختار عدم التعرض لها بتقصير ولا غيره وهذا الحديث لا تعلق له
بما ترجم له كما لا يخفي ويمكن توجيهه بتعسف باب اعفا اللحا اي تركها
من غير حلق ولا نتف ولا قص الكثير منها واعفا من مزيد الثلاثي عفوا في قوله تعالى في الاعراف
حتي عفوا معناه كثروا وكثرت اموالهم وقوله عفوا الي اخره ثابت لابي ذر فقط وبه قال حدثني
بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انهكوا الشوارب اي بالغوا في قصها واعفوا اللحا بفتح الهمزة والمصدر الاعفا
وهو توفير اللحية وتكبيرها وهو من اقامة السبب مقام المسبب لان حقيقة الاعفا
الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكبيرها قاله ابن دقيق العيد وهذا الحديث اخرجه مسلم
بلفظ احفوا الشوارب واعفوا اللحا وفيه انواع من البديع الجناس والمطابقة والموا
والله اعلم باب ما يكون في الشيب هل يخضب او يترك علي حاله وبه قال

زنة

حدثنا

حدثنا معلي بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي البصري قال
حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين انه
قال سالت انسا رضي الله عنه اخضب النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الاستخباري
اي اصبغ شعر لحيته الشريفة قال لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم الشيب الا قليلا قيل نحو سبع
عشرة شعرة بيضا وقيل عشرون وقيل خمس عشرة وقيل سبع عشرة او ثمان عشرة وهذا الحديث
اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي الامام
ابو ايوب البصري قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي احد
الاعلام عن ثابت البناني انه قال سيل انس السايل محمد بن سيرين كما في الحديث السابق
عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال انس انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ ما
يخضب بفتح التحتية وكسر الضاد ولمسلم فقال لم يبلغ الخضاب لو شيت ان اعد شمطاته
بفتحات اي الشعرات البيض التي كانت تجاورها غيرها من الشعر الاسود في لحيته
لفعلت والحديث اخرجه مسلم في فضايله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مالك بن
اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي
عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة آخره موحدة التيمي
مولى آل طلحة انه قال ارسلني اهلي آل طلحة او امراتي الي ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه
سقط قوله زوج الي اخره لغير ابي ذر بقدح من ماء وقبض اسرائيل بن يونس ثلاث اصابع
اشارة الي صغر القدح كما في الفتح او الي عدد ارسال عثمان الي ام سلمة قاله الكرماني واستبعده
الحافظ ابن حجر ورجحه العيني بان القدح اذا كان قدر ثلاث اصابع يكون تصغيرا جدا فلا يبقي
فيه من الماء حتي يرسل به وبان التصرف بالاصابع غالبا يكون بالتعدد من قصة بضم القاف
وبالصاد المهملة المشددة فيه اي في القدح شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم وللكشميهني
كما في الفرع فيها بالتانيث يعني القدح لانه اذا كان فيه ما يسمي كاسا والكاس مونثة وعزي في
الفتح التذكير لرواية الكشميهني وعند ابي ذر من فضة بالفا المكسورة والضاد المعجمة
بيانا لجنس القدح وعليها كما قال الكرماني انه كان مموها بفضة لا انه كان كله فضة او انه
كان فضة خالصة وكانت ام سلمة تجيز استعمال الاناء الصغير في الاكل والشرب كجماعة من العلما
قاله في الفتح واما رواية القاف والمهملة فصفة للشعر علي ما في التركيب من القلاقة
ومن ثم قال في الكواكب عليك بتوجيهه انتهي قاله عثمان بن عبد الله بن موهب وكان الناس
اذا اصاب الانسان منهم عين اي اصيب بعين او اصابه شي من اي مرض كان فاطلعت
بسكون العين في الجلجل كذا في الفرع بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم مضبب عليها وذكره في فتح الباري
بلفظ وقيل انه في بعض الروايات بفتح الجيم وسكون المهملة ففيه تقديم الجيم علي الحاء المهملة
عكس ما في الفرع وفسر بالسقا الضخم ولابي ذر كما في الفرع وغيره ونسبه في الفتح للاكثر في
الجلجل بجيمين مضمومتين بينهما لام ساكنة واخره اخري شبه الجرس يوضع فيه ما يراد
صيانته وهذه الرواية هي المناسبة هنا لانه اذا كان لصيانة الشعرات كما جزم به وكيع
في مصنفه بعد ما رواه عن اسرائيل حيث قال كان جلجلا من فضة صنع صونا لشعرات كانت
عند ام سلمة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان المناسب ان الظرف الصغير لا الضخم فالظاهر
كما في الفتح ان في الرواية الاولي تصحيفا وقد وضح ان رواية من فضة اشبه واولي من قوله من قصة

بالقاف وان رواها الاكثر فيما قاله ابن دحية لقوله تجل فاطلعت في الجلجل فرايت شعرات
حمرا وهذا موضع الترجمة لانه يدل على الشيب والحاصل من معنى الحديث انه كان عند ام سلمة
شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم حمر في شيء يشبه الجلجل وكان الناس يستشفون
بها من المرض فتارة يجعلونها في قدح من ما ويشربونه وتارة في اجانة من الما فيجلسون
في الما الذي فيه الجلجل الذي فيه شعره الشريف وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في اللباس ايضا
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا سلام بتشديد اللام اتفاقا ابن ابي
مطيع الخزاعي البصري كما عليه الجمهور وصرح به ابن ماجه في هذا الحديث من رواية يونس
ابن محمد عن سلام بن ابي مطيع عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والها التيمي انه
قال دخلت على ام سلمة رضي الله عنها فاخرجت الينا شعرا ولابي ذر عن الكشميهني
شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا زاد يونس بالحنا والكتم ولاحمد من
طريق ابي معاوية شعرا احمر مخضوبا بالحنا والكتم وهذا يجمع بينه وبين ما في مسلم
من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولكن خضب
ابو بكر وعمر بان شعره الشريف انما احمر لما خالطه من طيب فيه كما سبق موصولا في
باب صفته صلى الله عليه وسلم عن انس ونفاه المثبت للخضب حكى ما شاهده
والنافي بالنظر الى الاكثر الاغلب من حاله الشريف قال البخاري بالسند السابق اليه وقال
لنا ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا نصير بن ابي الاشعث بضم النون وفتح الصاد
المهملة والاشعث بشين معجمة ومثلثة بينهما عين مهملة مفتوحة القرادي بالقاف
المضمومة فالراء وبعد الالف دال مهملة عن ابن موهب عثمان بن عبد الله نسبه لجده
لشهرته به ان ام سلمة رضي الله عنها ارته شعر النبي صلى الله عليه وسلم احمر لكثرة
ما كانت ام سلمة تطيبه اكراما له لان كثرة استعمال الطيب يغير سواده او لما سبق
قريبا وليس لنصير في هذا الكتاب سوى هذا الحديث باب الخضاب
لشيب شعر الراس واللحية بنحو الحنا وهو من الزينة المختصة باللباس وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله المكي الامام قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسليمان بن يسار
بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اليهود والنصارى لا يصبغون شيب لحاهم فخالفوهم واصبغوا الشيب
لحاكم بالصفرة او الحمرة وفي السنن وصححه الترمذي من حديث ابي ذر مرفوعا ان
احسن ما غير به الشيب الحنا والكتم وهو يحتمل ان يكون على التعاقب والجمع والكتم
بفتح الكاف والفوقية يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحنا احمر فالجمع بينهما
يخرج الصبغ بين السواد والحمرة واما الصبغ بالاسود البحت فممنوع لما ورد في الحديث
من الوعيد عليه واول من خضب به من العرب عبد المطلب واما مطلقا ففرعون
لعنه الله تعالى وحديث الباب اخرجه مسلم في اللباس وابو داود والنسائي في الزينة
وابن ماجه باب الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال
مهملة ايضا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس
الامام الاعظم عن ربيعة الراي ابن ابي عبد الرحمن فروخ مولى ال المنكدر فقيه المدينة

عن

عن انس بن مالك رضي الله عنه انه اي انه سمعه اي سمع انسا يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن اي المفرط في الطول ولا
بالقصير وليس بالابيض الامهق اي خالص البياض الذي لا يشوبه حمرة ولا غيرها
وقيل بياض في زرقة يعني كان نير البياض وليس بالادم وليس بالجعد وهو المنقبض
الشعر الذي يتجعد كهيئة الحبش والزنج القطط بفتح القاف والطا الشديد الجعودة
بحيث يتفلفل ولا بالسبط بفتح السين وكسر الموحدة وهو الذي يسترسل فلا يتكسر منه شيء
كشعر الهنود يريد ان شعره كان بين الجعودة والسبوطة بعثه الله على راس
اربعين سنة اي اخرها اي فهو كقوله لعشرين على راس سنتين وفي باب صفته صلى الله عليه وسلم
انزل عليه وهو ابن اربعين وهذا انما يستقيم على القول بانه بعث في الشهر الذي ولد
فيه وولد فيه وهو ربيع الاول لكن المشهور عند الجمهور انه بعث في شهر رمضان فيكون
له حين بعث اربعون سنة ونصف وحينئذ فمن قال اربعين الغى الكسر فاقام بمكة
عشر سنين يوحى اليه وبالمدينة عشر سنين كذلك وتوفاه الله على راس ستين سنة
قال في شرح المشكاة مجاز قوله على راس سنتين كمجاز قوله على راس اربعين اي اخرها وفي مسلم
من وجه اخر عن انس انه صلى الله عليه وسلم عاش ثلاثا وستين وهو موافق لحديث
عائشة وهو قول الجمهور وجمع بينه وبين حديث الباب بالغاء الكسر وليس في راسه
ولحيته عشرون شعرة بيضا بل دون ذلك واما ما عند الطبراني من حديث
الهيثم بن دهر ثلاثون شعرة عددا فاسناده ضعيف والمعتمد انهن دون العشرين
وفي حديث ثابت عن انس عند ابن سعد باسناد صحيح قال ما كان في راس النبي صلى
الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثماني عشرة وحديث الباب سبق في المناقب
في باب صفته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي
الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه
قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول ما رايت احدا احسن في حلة حمراء من النبي
صلى الله عليه وسلم واستدل به على جواز لبس الاحمر واجيب بانها لم تكن حمراء بحتا لا يخالطها
غيرها بل هي بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمر مع الاسود كسائر البرود اليمنية ومنها
ذلك سبقت قال البخاري قال بعض اصحابي عن مالك هو ابن اسمعيل شيخه المذكور
والبعض المذكور هو يعقوب بن سفيان ان جمته بضم الجيم وتشديد الميم لتضرب قريبا
من منكبيه اي شعر راسه اذا تدلى يبلغ قريبا من منكبيه قال ابو اسحاق عمرو السبيعي
سمعته اي سمعت البراء يحدثه اي الحديث غير مرة ما حدث به قط الا ضحك تابعه اي
تابع ابا اسحاق السبيعي شعبة بن الحجاج ولابي ذر قال شعبة فيما وصله المولف في باب
صفة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة عن ابي اسحق السبيعي عن البراء فقال
شعره يبلغ شحمة اذنه بالافراد وجمع ابن بطال بينه وبين الاول بانه اخبار عن وقتين
فكان اذا غفل عن تقصير شعره بلغ قريب المنكبين واذا قصه لم يجاوز الاذنين
ووقع في المناقب في رواية يوسف بن اسحاق ما يجمع الروايتين ولفظه له شعر يبلغ
شحمة اذنيه الى منكبيه وحاصله ان الطويل منه يصل الى المنكبين وغيره الى شحمة
الاذن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الحافظ قال

اخبرنا مالك امام دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني بضم الهمزة ولابي ذر رأيتني
بفتحهما ذكره بلفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال الليلة عند الكعبة
فرأيت رجلا آدم بالمد اسمر كاحسن ما انت راء من أدم الرجال بضم الهمزة وسكون
الدال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر جاوز شحمة الاذنين وألم بالمنكبين كاحسن
ما انت راء من اللمم بكسر اللام قد رجلها اي سرحها فهي تقطر ماء من الماء الذي سرحها به
او هو استعارة كنى بها عن مزيد النظافة والنضارة حال كونه متكئا على رجلين
او على عواتق رجلين حال كونه يطوف بالبيت العتيق فسألت الملك من هذا
فقيل هو المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام واذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة شعره قطط بفتح القاف والطاء الاولى وتكسر شديد الجعودة اعور العين
اليمنى كانها اي عينه عنبة طافية بالتحتية بعد الفاء من غير همز اي بارزة من طفا الشيء
يطفو اذا علا على غيره فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال وهذا الحديث سبق في احاديث
الانبياء وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور كما في المقدمة او ابن راهويه كما في الشرح
قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال ابو حبيب البصري قال
حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون
الواو وكسر الذال المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس ولابي ذر عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه بفتح الميم وكسر الكاف والتثنية
وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا موسى بن
اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة عن انس رضي
الله عنه انه قال كان يضرب شعر النبي صلى الله عليه وسلم منكبيه بالتثنية والاختلاف
الواقع في قوله في بعض اصحابي عن مالك ان جمته لتضرب قريبا من منكبيه وقول
شعبة يبلغ شحمة اذنيه وقوله يضرب شعره منكبيه هو باعتبار الاوقات والاحوال
فتارة يتركه من غير تقصير فيبلغ منكبيه وتارة يقصره فيبلغ شحمة اذنيه او قريبا
من منكبيه فاخبر كل واحد عما شاهده وعاينه وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي
بفتح العين ابو حفص الفلاس الصيرفي احد الاعلام قال حدثنا وهب بن جرير قال
حدثني بالافراد ابي جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن حازم الازدي عن قتادة بن دعامة
قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بفتح الراء وكسر الجيم ليس
بالسبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة ولا الجعد اي فيه تكسر يسير فهو بين
السبوطة والجعودة فقوله ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير لسابقه وكان بين
اذنيه وعاتقه بالتثنية في الاول والافراد في الثاني وهذا الحديث اخرجه
النسائي في الزينة وابن ماجه في اللباس بالفاظ مختلفة وبه قال حدثنا مسلم هو
ابن ابراهيم الفراهيدي بالفاء قال حدثنا جرير هو ابن حازم عن قتادة عن
انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين اي غليظهما
لم ار بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بكسر الجيم لا جعد ولا سبط

بكسر

بكسر الموحدة وبالبناء على الفتح فيهما ولابي ذر لا جعدا ولا سبطا بالتنوين فيهما والجعد
ضد السبط ويقال رجل الرجل شعره اذا مشطه يعني انه بين الجعودة والسبوطة
وقد مر قريبا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد عارم بن الفضل السدوسي قال
حدثنا جرير بن حازم الازدي عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ولابي ذر ضخم الراس بدل اليدين وزاد غير
ابي ذر حسن الوجه لم ار قبله ولا بعده مثله وكان بسط الكفين بتقديم الموحدة
على المهملة الساكنة اي مبسوطهما خلقة وصورة او باسطهما بالعطاء لكن قيل
الاول انسب بالمقام ولابي ذر عن الحموي والمستملي سبط بتقديم السين على الموحدة
وهو موافق لوصفهما باللين لكن نسب هذه الرواية في الفتح للكشميهني وبه قال
حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص الفلاس قال حدثنا
معاذ بن هانئ بهمزة البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة
عن انس بن مالك رضي الله عنه او عن رجل عن ابي هريرة قال في فتح الباري
يحتمل ان يكون الرجل سعيد بن المسيب فقد اخرج ابن سعد من روايته عن ابي
هريرة نحوه وقتادة معروف بالرواية عن سعيد بن المسيب قال ولا تاثير
لهذه الزيادة في صحة الحديث لان الذين جزموا بكون الحديث عن قتادة عن انس
اضبط واتقن من معاذ بن هانئ وهم حبان بن هلال وموسى بن اسمعيل كما سبق
هنا وكذا جرير بن حازم كما مضى ومعمر كما سيأتي ان شاء الله تعالى حيث جزما به عن قتادة
عن انس ويحتمل ان يكون عند قتادة من الوجهين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
ضخم القدمين حسن الوجه لم ار بعده مثله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر في هذا الحديث
كسابقه ما في الروايتين السابقتين من صفة الشعر الشريف وقال هشام هو ابن
يوسف الصنعاني قاضيها مما وصله الاسمعيلي عن معمر هو ابن راشد عن قتادة عن
انس فجزم معمر بانه من رواية قتادة عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن
القدمين والكفين بفتح الشين المعجمة وسكون المثلثة بعدها نون غليظهما مع
غليظ الاصابع والراحة مع لين من غير خشونة كما قال انس فيما سبق في المناقب
ما مسست حريرا الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو هلال محمد بن
سليم بضم السين الراسبي بالراء المهملة والموحدة مما وصله البيهقي في الدلائل حدثنا
قتادة عن انس او جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين لم ار بعده شبها له بفتح الشين المعجمة
وبعد الموحدة تحتية ساكنة اي مثيلا وضبطه العيني بكسر المعجمة وسكون الموحدة
اي مثلا ولا تاثير في صحة الحديث بسبب شك ابي هلال وان كان صدوقا لانه ضعف
من قبل حفظه لاسيما وقد بينت احدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح
قتادة بسماعه له من انس والظاهر ان البخاري رحمه الله تعالى قصد بذكر هذه الطرق
بيان الاختلاف فيه على قتادة وانه لا تاثير له ولا يقدح في صحة الحديث فان قلت
هذه الروايات الواردة في صفة الكفين والقدمين لا تعلق لها بالترجمة اجيب بانها
كلها حديث واحد واختلفت رواته بالزيادة والنقص والغرض منه بالاصالة صفة

الشعر وما عدا ذلك فبالنتج وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثني
بالافراد ابن ابي عدي هو محمد بن عثمان بن ابي عدي البصري عن ابن عون عبد الله مولى
عبد الله بن مغفل المدني احد الاعلام عن مجاهد هو ابن جبر مولى السايب بن ابي السايب
المخزومي انه قال كنا عند ابن عباس رضي الله عنهما فذكروا الدجال الاعور الكذاب
فقال قايل انه مكتوب بين عينيه كافر للدلالة على كذبه دلالة قطعية بديهية يدركها
كل احد وقال ابن عباس لم اسمعه صلى الله عليه وسلم قال ذاك القول وهو ان الدجال
مكتوب بين عينيه كافر ولكنه صلى الله عليه وسلم قال اما بتشديد الميم ابراهيم الخليل
فانظروا الى صاحبكم يريد نفسه الشريفة اي انه شبيه بابراهيم صلى الله عليه وسلم
واما موسى فرجل ادم بالمد اي اسمر جعد الشعر راكب على جمل احمر مخطوم بخلبة بضم
المعجمة وسكون اللام ونضم حبل اي جبل فتيله من ليف او قنب ومن ليف المقل كاني انظر
اليه رويا حقيقة بان جعل الله لروحه مثالا او الانبيا احيا عند ربهم يرزقون او في
المنام وبه صرح موسى بن عقبة في روايته عن نافع ورويا الانبيا وحي وحق اذا انحدر
بحذف الالف بعد الذال المعجمة وهي لمجرد الظرفية وللابي ذر الانحدار في الوادي اي وادي الازرق
يلبي بالحج وموضع الترجمة قوله جعد وجواب الاعتراض الذي ابداه المهلب من ان الصواب
عيسى بدل موسى محتجا بان عيسى جعد انه لم يبعث خلاف موسى سبق في الحج في باب التلبية
اذا انحدر من الوادي باب التلبيد وهو ان يجمع شعر الراس بما يلصق
بعضه ببعض كالخطمي والصمغ عند الاحرام حتى يصير كاللبد لئلا يتشعث ويقمل في
الاحرام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنه قال سمعت ابي عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول من ضفر بفتح الضاد
المعجمة الخفيفة المثالثة والفا المخففة وتشدد بان ادخل شعر راسه بعضه في بعض فليحلق
شعر راسه ولا يجزئه التقصير لانه فعل ما يشبه التلبيد الذي يرى عمر فيه تعيين الحلق
ولا تشبهوا بحذف احدى التايين بالتلبيد اي لا تضفروا شعركم كالمتلبدين فانه
مكروه في غير الاحرام مندوب فيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لقد رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ملبدا ظاهره ان ابن عمر فهم عن ابيه انه كان يرى ان ترك التلبيد
اولى فاخبر هو انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله وحديث ابن عمر هذا سبق في باب
من اهل ملبدا في الحج وبه قال حدثني بالافراد حبان بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد
الموحدة المروزي واحمد بن محمد السمسار المروزي قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن
ابن عمر ابيه رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل يرفع صوته
بالتلبية حال كونه ملبدا شعر راسه حال كونه يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا
شريك لك لبيك اي اجابة بعد اجابة او اجابة لازمة ان الحمد والنعمة لك بكسر الهمزة
على الاستيناف وقد تفتح على التعليل والاول اجود لانه يقتضي ان تكون الاجابة مطلقة
غير معللة وان الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكانه يقول اجبتك
لهذا السبب والاول اعم فهو اكثر فايدة والنعمة بالنصب ويجوز الرفع على الابتدا والخبر

قال الدنيه واجيب بانه لا فرق بين موسى وعيسى لانه لم يثبت ان عيسى منذ رفع نزل الى الارض وانما ثبت انه سينزل عند اشراط الساعة وقد اخرج مسلم الحديث بلفظ كاني انظر الى موسى من الثنية واضعا اصبعيه في اذنيه مارا بهذا الوادي وله جوار الى الله تعالى بالتلبية في الملا مر بوادي الازرق انتهى

محذوف اي ان الحمد والنعمة مستقرة لك والملك بالنصب وقد يرفع اي والملك
كذلك لا شريك لك لا يزيد على هولاء الكلمات وهذا الحديث سبق في باب التلبية
من كتاب الحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك امام دار الهجرة الاصبحي عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت في حجة الوداع
قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال عليه
الصلاة والسلام اني لبدت شعر راسي وقلدت هديي اي علقت في عنقه شيا يعلم انه
هدي فلا احل من احرامي حتى انحر الهدي وانما حل الناس لانهم كانوا متمتعين وكان
ذلك سببا لسرعة حلهم بخلاف من ساق الهدي فانه لا يتحلل من محل العمرة حتى يهل
بالحج ويفرغ منه لانه جعل العلة في بقائه على احرامه كونه اهدى واما كونه عليه
الصلاة والسلام لبد راسه فلانه استعد من اول الامر بان يدوم على الاحرام
الى ان يبلغ الهدي محله اذ التلبيد انما يحتاج اليه من طال امد احرامه والحديث قد مر
في باب التمتع والاقران من كتاب الحج باب الفرق بفتح الفا وسكون الرا
بعدها قاف اي قسمة شعر الراس في المفرق وهو وسط الراس وبه قال حدثنا احمد بن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال كان صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب اليهود استيلافا لهم فيما لم يومر
فيه بشي وكان اهل الكتاب يسدلون بفتح التحتية وسكون السين وكسر الدال
المهملتين اي يرسلون اشعارهم وضبطه الدمياطي في حاشية الصحيح بالضم يقال
سدل ثوبه يسدله بالضم اي ارخاه وشعر منسدل وكذا ضبطه المنذري في
حاشية السنن كما نبه عليه شيخنا وكان المشركون عبدة الاوثان من قريش يفرقون
بفتح التحتية وسكون الفا وضم الرا روسهم يقسمون شعرها من وسطها فسدل
النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته موافقة لاهل الكتاب ثم فرق بعد وفي رواية معمر
ثم امر بالفرق ففرق فكان اخر الامرين وروي ان الصحابة رضي الله عنهم كان منهم
من يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم على بعض وصح انه صلى الله عليه وسلم
كانت له لمة فان انفرقت فرقها والا تركها قال النووي الصحيح جواز الفرق والسدل
وهذا الحديث سبق في الهجرة وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
وعبد الله بن رجا ضد الخوف الغداني البصري قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم
بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن
يزيد النخعي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كاني انظر الى وبيص الطيب بفتح الواو
وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة بريق الطيب ولمعانه في مفارق النبي
صلى الله عليه وسلم وهو محرم جمع مفرق وجمع باعتبار ان كل جزء منه كانه مفرق وكان
استعماله لذلك قبل الاحرام قال عبد الله بن رجا المذكور في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الميم وكسر الرا والافراد على الاصل باب الذوايب جمع ذوابة بالذال

المعجمة وهي ما يتدلى من شعر الراس (وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
الفضل بن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة المفتوحة سين
مهملة فها تانيث الواسطي الخزاز بمعجمات قال اخبرنا هشيم هو ابن بشير بضم الهاء في الاول
وفتح الموحدة في الثاني بوزن عظيم بن القسم بن دينار السلمي الواسطي قال اخبرنا ابو
بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي ح مهملة للتحويل قال
المؤلف وحدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا هشيم عن سعيد بن جبير
الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت ليلة عند ميمونة ام المؤمنين
بنت الحرث خالتي رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها
قال ابن عباس رضي الله عنهما فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
تهجده فقمت اصلي خلفه عن يساره قال ابن عباس فاخذ صلى الله عليه وسلم بذؤابتي بالهمز
بيده الشريفة فجعلني عن يمينه فيه تقريره صلى الله عليه وسلم على اتخاذ الذؤابة فان
قلت الفضل بن عنبسة تكلم فيه فكيف اخرج اجيب بانه ثقة وانفراد ابن نافع
بتضعيفه ليس بقادح وليس ابن قانع بمقنع وافرد المؤلف الحديث من طريقه نازلا ثم
اردفها بروايته عاليا عن هشيم لتصريح هشيم فيها بالاخبار ثم ردفه بروايته عاليا ايضا
فقال بالسند اليه حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين الناقد البغدادي شيخ مسلم ايضا قال
حدثنا هشيم الواسطي المذكور قال اخبرنا ابو بشر جعفر بهذا الحديث وقال بذؤابتي
او براسي بالشك من الراوي وصرح هشيم في هذا بالاخبار مع العلو ايضا واستظهر
بذلك على رواية الفضل المذكورة وسبق الحديث في باب السمر في العلم من كتاب العلم وفي
الصلاة باب القزع بفتح القاف والزاي بعدها عين مهملة
والمراد به هنا ترك بعض الشعر وحلق بعضه تشبيها له بالسحاب المتفرق (وبه قال
حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرني بالافراد مخلد بفتح الميم واللام بينهما
خا معجمة اخره دال مهملة ابن يزيد الحراني قال اخبرني بالافراد ايضا عبيد الله بن حفص
بضم العين هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان عمر بن نافع اخبره
عن ابيه نافع مولى عبد الله انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله بن حفص العمري المذكور بالسند السابق
قلت لعمر بن نافع وما القزع وعند مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر اخبرني
عمر بن نافع عن ابيه فذكر الحديث قال قلت لنافع وما القزع ففيه ان عبيد الله انما سال
نافعا فاشار لنا عبيد الله العمري قال نافع اذا حلق الصبي ولابي ذر اذا حلق الصبي
بضم الحا مبنيا للمفعول والصبي رفع نائب الفاعل وترك ههنا شعرة ولابي ذر وترك ههنا
شعر بضم التا مبنيا للمفعول وشعر بحذف التا رفع نائب عن الفاعل وههنا شعرة وههنا
شعرة واشار لنا عبيد الله الى تفسير ههنا الاول الى ناصيته والى الثانية والثالثة
بقوله جانبي راسه قيل لعبيد الله يحتمل ان يكون القائل ابن جريج وانه ابهم نفسه
فالجارية اي الانثى والغلام والمراد به غالبا المراهق في ذلك سوا قال لا ادري هكذا
قال الصبي قال عبيد الله بالسند المذكور وعاودته اي عاودت عمر بن نافع في ذلك
فقال اما القصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وهي هنا شعر الصدغين

وشعر

وشعر القفا للغلام فلا باس بهما ولكن القزع المكروه للتنزيه ان يترك بناصيته شعر
بضم الشين مبنيا للمفعول وشعر نائب الفاعل وليس في راسه شعر غيره وكذلك شق
راسه بكسر المعجمة وفتحها هذا وهذا اي جانبيه ولا فرق في الكراهة بين الرجل والمراة
فليس ذكر الصبي قيدا وكرهه مالك في الجارية والغلام ووجه الكراهة لما فيه من تشويه
الخلقة او لانه زي الشيطان او زي اليهود وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس
وابو داود في الترجل والنسائي في الزينة وابن ماجة في اللباس (وبه قال حدثنا مسلم
ابن ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفا البصري قال حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله
ابن انس بن مالك الانصاري البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع نهي
تنزيه نعم لا كراهة لمداواة ونحوها ولا باس بحلق الراس كله للتنظيف قاله في
الاحيا باب تطييب المراة زوجها بيديها بالتثنية (وبه قال حدثني
بالافراد احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرنا عبد الرحمن بن القسم عن ابيه
القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت طيبت النبي صلى الله عليه وسلم بيدي بالافراد ولابي ذر بيدي بالتثنية لحرمه
بضم الحا المهملة وسكون الرا اي لاجل احرامه وطيبته بمنى قبل ان يفيض بضم اليا
من الافاضة اي يطوف وهو عند التحلل الاول بعد رمي يوم النحر والحلق وهذا
الحديث اخرجه النسائي في اللباس باب حكم الطيب او نوع
الطيب في الراس وفي اللحية (وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر
السعدي بفتح السين وسكون العين المهملتين او بضم الاول وسكون المعجمة البخاري
ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان الاموي مولاهم الكوفي
ابو زكريا الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق بن عبد الله السبيعي
عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما نجد صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر ما يجدون المتكلم ومعه غيره حتى اجد وبيص الطيب بالصاد المهملة بريقه
ولمعانه في راسه ولحيته ويوخذ منه كما قال ابن بطال ان طيب الرجال لا يكون في
الوجه بل في الراس واللحية بخلاف النساء في وجوههن لتزينهن بذلك ولا يتشبه
الرجل بالنساء وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحج وكذا النسائي باب استحباب
الامتشاط اي تسريح الشعر بالمشط (وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس عبد الرحمن
العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بسكون العين ان رجلا قيل هو الحكم بن ابي
العاص بن امية والد مروان اطلع بتشديد الطا من جحر بضم الجيم وسكون الحا المهملة
من ثقب في دار النبي صلى الله عليه وسلم والنبي اي والحال ان النبي صلى الله عليه وسلم
يحك راسه بضم الحا وتشديد الكاف بالمدرى بكسر الميم وفتح الرا بينهما دال مهملة
ساكنة مقصور عود تدخله المراة في راسها لتضم بعض شعرها الى بعض وهو المشط

اوله اشنان ببسبرة او عود او حديدة كالخلال لها راس محدد او خشبة على شكل سن
من اشنان المشط لحما ساعديك بها الكبير مما لا يصل اليد بيده من جسده فقال
صلى الله عليه وسلم للرجل المذكور لو اعلم انك تنظر اي الي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تنتظرني الانتظار والاول اوجه لطعنت بفتح العين بها اي بالمدرى في عينك
انما جعل الاذن بضم الجيم مبنيا للمفعول من قبل الابصار بكسر القاف وفتح الموحدة
والابصار بفتح الهمزة وسكون الموحدة جمع بصر اي انما جعل الشارع الاستئذان
في الدخول من جهة البصر اي لان لا يقع بصر احدهم على عورة من في الدار فلو رماه صاحب
الدار بنحو حصاة فاصاب عينه فعمي او ترنا الى نفسه فتلف فهدر وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الاستئذان والديات ومسلم والترمذي في الاستئذان والنسائي في الديات
باب ترجيل الحائض زوجها اي تسريحها شعره وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير ابن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كنت ارجل رسول الله اي اسرح راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض
جملة اسمية حالية وسبق الحديث في باب غسل الحائض راس زوجها وترجيله من كتاب
الحيض وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث
السابق باب الترجيل بكسر الجيم بعدها تحتية ساكنة استحباب
ولابي ذر زيادة والتيمن اي استحبابه في كل شيء الا ما استثني وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اشعث بهمزة
مفتوحة فشين معجمة ساكنة بعدها عين مهملة فمثلثة ابن سليم بضم السين عن ابيه
سليم بن الاسود المحاربي الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن بالرفع على الفاعلية ايضا ما ولابي
ذر عن المستملي والكشميهني ما استطاع في ترجله بتشديد الجيم المضمومة اي
تسريح شعره والتيمن فيه اما بالبداءة باليمين او بالابتداء بالشق الايمن وفي وضوئه بضم الواو
فكل ما كان من باب التكريم كدخول المسجد فباليمين وما كان بضده كدخوله الخلاء
فباليسرى فكما مر والترجيل من النظافة فندب اليها وحديث النهي عن الترجيل الا
غبا محمول على تركه المبالغة في الترفه والله الموفق باب ما يذكر في المسك
بكسر الميم وسكون السين المهملة وبه قال حدثني عبد الله بن محمد المدائني قال حدثنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابن المسيب
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اي عن الله تعالى انه قال
كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي من بين سائر الاعمال لانه ليس فيه رياء او الاضافة
للتشريف او لان الاستغناء عن الطعام وغيره من الشهوات من صفاته تعالى فلما تقرب
الصائم اليه عز وجل بما يوافق صفاته اضافه اليه وقيل غير ذلك وانا اجزي به بفتح
الهمزة والله تعالى اذا تولى شيئا بنفسه المقدسة دل على عظم ذلك الشيء وخطر قدره
ولخلوف بفتح اللام وفتح الخاء المعجمة ولابي ذر وخلوف فم الصائم تغير رائحته فمه اطيب اي

اقبل عند الله من ريح المسك عندكم او المضاف محذوف اي عند ملائكة الله ويوجد
منه ان الخلوف اعظم من دم الشهيد لان دم الشهيد شبه ريحه بريح المسك والخلوف
وصف بانه اطيب ولا يلزم من ذلك ان يكون الصيام افضل من الشهادة ولعل سبب
ذلك النظر الى اصل كل منهما فان اصل الخلوف طاهر واصل الدم بخلافه فكان ما اصله
طاهر اطيب ريحا قاله في فتح الباري وسبق في الصيام مزيد لذلك باب
ما يستحب من الطيب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام هو ابن عروة عن اخيه عثمان بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم
عند احرامه باطيب ما اجد وفي رواية ابي اسامة باطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم
ثم يحرم وعند مسلم من طريق القسم عن عائشة كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف فيه مسك وعنده ما لك من حديث ابي سعيد رفعه قال
المسك اطيب الطيب وحديث الباب اخرجه مسلم والنسائي في الحج باب من
لم يرد الطيب بفتح التحتية وضم الراء وتشديد الدال وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا عزرة بن ثابت بفتح العين المهملة وسكون الزاي بعدها راء فهاء تابعي ابن ابي زيد
عمرو بن الخطيب الانصاري قال حدثني بالافراد ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد
الله بن انس قاضي البصرة عن جده انس رضي الله عنه انه كان لا يرد الطيب اذا اهدي اليه
وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم اي قال انه صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب وعند
الاسماعيلي من طريق وكيع عن عزرة بسنده حديث الباب نحوه وزاد قال اذا عرض على احدكم الطيب
فلا يرده قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذه الزيادة لم يصرح برفعها وعند ابي داود والنسائي
وصححه ابن حبان من رواية الاعرج عن ابي هريرة رفعه من عرض عليه طيب فلا يرده فانه
طيب الريح خفيف المحمل واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان
كل بقلة لها رائحة طيبة وعند الترمذي من مرسل ابي عثمان النهدي اذا اعطي احدكم
الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة وحديث الباب سبق في الهبة باب
الذريرة بذال معجمة وراءين بينهما تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب وقال النووي
وغيره الحافتات قصب يجاء به من الهند وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن البصري
او حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي عنه اي عن عثمان بن الهيثم شك هل حدث عن عثمان
بواسطة الذهلي او بدونها وهذا غير قادح اذ عثمان من شيوخ البخاري وروى عنه عدة
احاديث بلا واسطة منها في اواخر الحج وفي النكاح عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني
بالافراد عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير ذكره ابن حبان في اتباع التابعين من الثقات
وهو قليل الحديث ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه سمع عروة بن الزبير والقاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق كلاهما يخبران عن عائشة رضي الله عنها ولابي ذر عن الكشميهني
يقسمان ان عائشة قالت طيبت رسول الله بيدي بالتثنية بذريرة فيها مسك في حجة
الوداع للحل اي حين تحلل من احرامه والاحرام اي حين اراد ان يحرم والحديث اخرجه
مسلم باب المتفلجات اللاتي يفلجن فلقن اسنانهن تحذيرا منه النساء
اكثر ان للحسن اي لاجل الحسن والفلج تفريق ما بين الثنايا والرباعيات بالبرد ونحوه

وقد تفعله الكبيرة توهم انها صغيرة وبه قال حدثنا عثمان اي ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير اي ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ولابي ذر قال عبد الله لعن الله النساء الواشمات جمع واشمة من الوشم بالشين المعجمة وهو ان تغرز ابرة او نحوها في البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى بالكحل او النورة فيخضر والمستوشمات بكسر الشين المعجمة جمع مستوشمة وهي التي تطلب ان يفعل بها ذلك وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها بدلالة اللعن عليه والموضع الذي وشم يصير نجسا لانحباس الدم فيه فان امكن ازالته بالعلاج وجبت وان لم يمكن الا بالجرح فان خاف منه التلف او فوات عضو او منفعة او شيئا فاحشا في عضو ظاهر لم يجب وتكفي التوبة في سقوط الاثم وان لم يخف شيئا من ذلك لزمه ازالته ويعصي بتاخيره والمتنمصات بضم الميم وفتح الفوقية والنون وتشديد الميم المكسورة وفتح الصاد المهملة وبعد الالف فوقية جمع متنمصة وهي التي تنتف الشعر من وجهها والمتفلجات جمع متفلجة التي تتكلف ان تفرق بين سنها من الثنايا والرباعية للحسن اللام للتعليل والتنازع فيه بين الافعال المذكورة والاظهر تعلقه بالاخير ومفهومه ان الاخير المفعول لطلب الحسن هو الحرام فلو احتيج اليه لعلاج او عيب في السن ونحوه فلا باس به والتعليل بالحسن وقوله المغيرات بكسر التحتية المشددة والغين المعجمة خلق الله تعالى صفة لازمة لمن فعل الثلاثة المذكورة وهو كالتعليل لوجوب اللعن المستدل به على الحرمة وفي باب المتنمصات الاتي بعد باب ان شاء الله تعالى فقالت ام يعقوب ما هذا فقال عبد الله ما لي لا العن من لعن النبي صلى الله عليه وسلم ما استفهامية واستبعد قول الكرماني او نافية وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى في سورة الحشر وما اتاكم الرسول فخذوه زاد في الباب المذكور وما نهاكم عنه فانتهوا اي مهما امركم به فافعلوه ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه وفي الحديث اشارة الى ان لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات الى اخره كلعن الله تعالى فيجب ان يؤخذ به ورواة الحديث الى الصحابي كوفيون وسبق في تفسير سورة الحشر باب دم

وصل الشعر اي الزيادة فيه بشعر اخر وبه قال حدثنا اسماعيل اي ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهري المدني انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام حج وهو على المنبر بالمدينة الشريفة وهو يقول وتناول قصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة خصلة من شعر كانت ذلك الشعر بيد حرسي بفتح الحاء والراء وكسر السين المهملة اخره تحتية مشددة من خدمه الذين يحرسونه زاد الطبراني وجدت هذه عند اهلي وزعموا ان النساء يزدنه في شعورهن وزاد سعيد بن المسيب يحرك انيه ما كنت ارى يفعل ذلك الا اليهود اين علماؤكم اي ليساعدوه على انكار ذلك او لينكر هو عليهم ما لهم انكار ذلك وعدم تغييرهم لذلك المنكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه القصة التي توصلها المراة بشعرها ويقول صلى الله عليه وسلم انما هلكت ولمسلم في رواية معمر انما عذب بنو اسرائيل حين اتخذ مثل هذه القصة ووصلها بالشعر نساؤهم وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي قال البخاري بالسند اليه وقال ابن ابي شيبة ابو بكر عبد الله بن محمد فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يونس بن محمد المؤدب البغدادي

قال

قال حدثنا فليح بالفاء المضمومة وفتح اللام اخره مهملة واسمه عبد الملك بن سليمان وفليح لقبه عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله الواصلة التي تصل الشعر بشعر اخر والمستوصلة التي تطلب ان يفعل بها ذلك ويفعل بها والواشمة التي تغرز الابرة في الجسد ثم يذر عليه كحل او نحوه فيخضر والمستوشمة التي تطلب فعله ويفعل بها وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح العين الجملي بفتح الجيم والميم احد الاعلام انه قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق بفتح التحتية والنون المشددة وبعد الالف قاف التابعي الصغير الكوفي يحدث عن صفية بنت شيبة بن عثمان القرشي الحجبي عن عائشة رضي الله عنها ان جارية من الانصار تزوجت قال في المقدمة لم اعرف اسمها وانها مرضت فتمعط بفتح الفوقية والميم والعين المهملة المشددة والطاء المهملة اي تناثر وتساقط شعرها بسبب ذلك المرض فارادوا ان يصلوها اي يصلوا شعرها بشعر اخر فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وهذا صريح في حكاية ذلك عن الله عز وجل ان كان خبرا ويحتمل انه دعا منه صلى الله عليه وسلم على فعل ذلك تابعه اي تابع شعبة ابن اسحاق محمد عن ابان بن صالح بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة القرشي عن الحسن بن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها وهذه المتابعة وصلها المحاملي في اماليه من طريق الاصبهاني عن ابن اسحاق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الف فميم ابن سليمان ابو الاشعث العجلي البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء والسين مصغر النميري بضم النون مصغرا ابو سليمان البصري تكلم فيه من قبل حفظه لكن تابعه وهيب بن خالد عن منصور عند مسلم وابو معشر البراء عند الطبراني قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث العبدري الحجبي المكي ثقة اخطا ابن حزم في تضعيفه قال حدثتني بالتانيث والافراد امي صفية بنت شيبة عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان امراة لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني انكحت ابنتي لم يعرف الحافظ اسمها ايضا ثم اصابها شكوى اي مرض فتمرق بفتح الفوقية والميم والراء المشددة من المروق اي خرج من موضعه او من المرق وهو نتف الصوف ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فتمزق بالزاي بدل الراء المهملة راسها اي تمزق شعر راسها اي تقطع وزوجها يستحسنني يحضني على دخوله بها افاصل راسها وللكشميهني شعرها وعند الطبراني من حديث محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر فاصابتها الحصبة والجدري فسقط شعرها وقد صحت وزوجها يستحسنها وليس على راسها شعر افنجعل على راسها شيئا نجملها به فسب بالسين المهملة والموحدة المشددة اي لعن كما في الرواية الاخرى رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن عروة بن الزبير عن امراته ابنة عمه فاطمة بنت المنذر بن الزبير ابن العوام الاسدية عن جدتها اسماء بنت ابي بكر ذات النطاقين رضي الله عنهما انها قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ورواية الطبري عن قيس بن

ابي حازم بسند صحيح كانت يدا اسما موشومة قد تدل علي انها ما سمعت الزيادة التي في
حديث ابن عمر وابي هريرة الواشمة والمستوشمة وقال الطبري كانها كانت صنعت الوشم
قبل النهي فاستمر في يدها ولا يظن بها انها فعلته بعد النهي وقال في الفتح او كانت بيدها جراحة
فداوتها فبقي الاثر مثل الوشم في يدها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن
عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لعن
الله الواصلة لنفسها او لغيرها والمستوصلة الطالبة ذلك المفعول بها والواشمة
التي تشم نفسها او غيرها والمستوشمة الطالبة ذلك المفعول بها قال نافع الوشم في اللثة
بكسر اللام وتخفيف المثلثة واصلها لثي فحذفت لام الكلمة وعوض عنها ها التانيث
علي غير قياس وهي ما علي الاسنان من اللحم وليس مراد نافع الحصر في اللثة بل قد يفعل فيها وهذا
الحديث اخرجه الترمذي في اللباس وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن مرة الجملي قال سمعت سعيد بن المسيب
قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة اخر قدمة بفتح القاف وسكون الدال قدمها
سنة احدي وخمسين فخطبنا علي منبر المدينة فاخرج كبة من شعر بضم الكاف وتشديد
الموحدة قال ما كنت اري احدا يفعل هذا غير اليهود ولمسلم من وجه اخر عن سعيد بن
المسيب ان معوية قال انكم احدثتم زي سوء ان النبي صلي الله عليه وسلم سماه الزور
يعني الواصلة من النسا في الشعر للزينة والزور الكذب والباطل وسمي صلي الله عليه
وسلم وصل الشعر زورا لانه كذب وتغيير لخلق الله تعالي والاحاديث كما قال النووي
صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهذا هو الظاهر المختار وقد فصله اصحابنا فقالوا ان
وصلت بشعر ادمي فهو حرام بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الادمي وساير اجزايه
لكرامته واما الشعر الطاهر من غير الادمي فان لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان
كان فثلاثة اوجه اصحها ان فعلته باذن الزوج او السيد جاز وقال مالك والطبري
والاكثرون الوصل ممنوع بكل شي شعر او صوف او خرق او غيرها واحتجوا بالاحاديث
وعند مسلم من رواية قتادة عن سعيد نهي عن الزور قال قتادة يعني ما يكثر به النسا
اشعارهن من الخرق ويويده حديث جابر عند مسلم زجر رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان تصل المراة بشعرها شيا وذهب الليث ونقله ابو عبيد عن كثير من الفقها ان الممتنع
من ذلك وصل الشعر بالشعر اما اذا وصلت بغيره من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي
وعن سعيد بن جبير مما روي في سنن ابي داود قال لا باس بالقرامل وبه قال احمد وكثير
من العلما وهي جمع قرمل بفتح القاف وسكون الرا نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا
خيوط الشعر من حرير او صوف تعمل ضفايرا تصل بها المراة شعرها وذلك لما لا يخفي
انها مستعارة فلا يظن بها تغيير الصورة وكما يحرم علي المراة الزيادة في شعر راسها يحرم
عليها حلقه لغير ضرورة وهذا الحديث عليه رقم علامة السقوط لابي ذر في الفرع باب
ذم النسا المتنمصات بالصاد المهملة جمع متنمصة قال القاضي عياض النامصة التي
تنتف الشعر من وجهها ووجه غيرها والمتنمصة التي تطلب ان يفعل بها ذلك والنماص
ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمي المنقاش منماصا وبه قال حدثنا اسحاق ابن ابرهيم

لبن

ابن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
هو النخعي عن علقمة بن قيس النخعي انه قال لعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه النسا
الواشمات اللاتي يشمن انفسهن او غيرهن والنسا المتنمصات اللاتي يطلبن ذلك
ويفعل بهن وقيل ان النماص يختص بازالة شعر الحاجبين لترفيعهما او لتسويتهما قاله
ابو داود في السنن النامصة التي تنقش الحاجب حتي ترقه فلو كانت مقرونة الحواجب
فازالت ما بينهما توهم البلج او عكسه قال الطبري لا يجوز وقال النووي يستثني من
النماص ما اذا نبت للمراة لحية او شارب او عنفقة فلا يحرم ازالتها بل يستحب انتهي
لكن قيده بعضهم اذا كان بعلم الزوج واذنه فمتي خلا عن ذلك منع للتدليس وقال
بعض الحنابلة يجوز الحف والتحمير والنقش والتطريف اذا كان بعلم الزوج لانه من الزينة
ولعن ابن مسعود ايضا النسا المتفلجات اللاتي يطلبن تفريق ما بين الاسنان من
الثنايا والرباعيات ويفعل ذلك بهن للحسن اي لاجل الحسن المغيرات خلق الله
فقالت ام يعقوب وهي من بني اسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها ما هذا ولمسلم فبلغ
ذلك امراة من بني اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرا القران فاتته فقالت
ما حديث بلغني انك لعنت الواشمات الي اخره قال عبد الله بن مسعود وما لي لا العن
من لعن رسول الله صلي الله عليه وسلم وفي كتاب الله تعالي لعنه قالت ام يعقوب
والله لقد قرات ما بين اللوحين تريد الدفتين وفي مسلم عن عثمان ما بين لوحي
المصحف وكانوا يكتبون المصحف في ورق ويجعلون له دفتين من خشب فما وجدته
اي ما وجدت لعن المذكورات قال عبد الله لان قراتيه لقد وجدتيه اللام في لان
موطية للقسم والثانية لجواب القسم الذي سد مسد جواب الشرط والياء التحتية في
قراتيه تولدت من اشباع كسرة التاء الفوقية اي لو قراتيه بالتدبر والتامل عرفت
ان قوله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه اذ فيه ان من لعنه النبي صلي الله عليه وسلم
فالعنوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن ذلك ففاعله ظالم
وقد قال تعالي الا لعنة الله علي الظالمين وهذا الحديث سبق في باب المتفلجات للحسن
باب ذم المراة الموصولة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد
هو ابن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولي ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال لعن النبي صلي الله عليه وسلم الواصلة التي تصل شعرها بشعر غيره والمستوصلة
التي يفعل بها ذلك بطلبها والواشمة والمستوشمة وسبق مباحث ذلك ويابي
مزيد له ان شا الله تعالي وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير انه سمع فاطمة بنت المنذر
ابن الزبير تقول سمعت اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت سالت
امراة النبي صلي الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي اصابتها الحصبة
بفتح الحا وسكون الصاد المهملتين بعدها موحدة بثرات حمر تخرج في الجسد متفرقة
وهي نوع من الجدري ولابي ذر عن الكشميهني اصابها باسقاط المثناة الفوقية
بالتذكير علي ارادة فامرق بهمزة وصل وميم مشددة وراء مفتوحة فقاف اصله انمرق

فقلبت النون ميما وادغمت في لاحقتها من الحروف اي خرج شعرها من موضعه ولكثمو
والكشميهني فاتمرق كذلك لكن بالزاي بدل الراي تمرق وتقطع شعرها وانه
زوجتها وانه زوجها يستحثني على الدخول بها افاصل فيه غيره فقال صلى الله
عليه وسلم لعن الله الواصلة والموصولة وقد سبق الحديث قريبا وقال
الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف اسما الثلاثة المذكورين في هذا الحديث وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل الري
ثم بغداد قال حدثنا الفضل بن دكين بدال مهملة مضمومة وكاف مفتوحة وياء
التصغير بعدها نون ابو نعيم شيخ البخاري حدث عنه كثيرا بغير واسطة وفي مواضع
كثيرة بواسطة كما هنا قال في فتح الباري وفي رواية المستملي الفضل بن زهير اي
بدل ابن دكين وكذا البعض رواة الفربري ايضا لكن شك فقال او ابن دكين وجزم
مرة اخرى بالفضل بن زهير انتهى ورايت بهامش الفرع معزوا الى اصله اليونينية
وقال ابو اسحاق يعني ابراهيم المستملي رايت في اصل عتيق سمع من الامام محمد بن
اسماعيل يعني البخاري حدثني يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين وكان في اصل
محمد بن اسماعيل شيخ فشك محمد بن يوسف يعني الفربري في دكين وزهير ثم قال
زهير قال الكلاباذي هو الفضل بن دكين بن حماد بن زهير الملائي واسم دكين عمرو
انتهى قال الغساني فنسب مرة الى جد ابيه قال حدثنا صخر بن جويرية بفتح الصاد
المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها راء وجويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع البصري مولى
بني تميم او بني هلال عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم بالشك من الراوي الواشمة والموتشمة
بضم الميم فواو وساكنة ففوقية مفتوحة فشين معجمة مكسورة والواصلة والمستوصلة
بالسين بوزن المستفعلة وللنسائي من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله الموتصلة وفي
بعضها قال ابن عمر يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاربعة وفي رواية ابي ذر
قبل الواشمة لعن الله الواشمة ومقتضاه نصب الاربعة على المفعولية كما لا يخفى
لكن استشكل في فتح الباري تفسير ابن عمر حيث قال يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم
بعد قوله لعن الله فقال لم يتجه لهذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله على لسان
نبيه او لعن النبي لعن الله واعترضه بما خفي ولعله تحريف من ناسخ وقد سقط
قوله يعني الى اخره في بعض النسخ وباسقاط الاول لا اشكال والله اعلم وهذا الحديث
اخرجه مسلم في اللباس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن مقاتل المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله
عنه قال لعن الله الواشمات والمستوشمات بالسين المهملة الساكنة بعد الميم
المضمومة وبعد الفوقية واو ساكنة ولابي ذر المتوشمات باسقاط السين المهملة
وفتح الواو وتشديد المعجمة المكسورة والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات
خلق الله بكسر اليا التحتية ما لي بتحريرها وقبل ما الاستفهامية لا العن من لعنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى وما اتاكم

الرسول فخذوه او معناه العنوا من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع في هذه الرواية
ذكر ما ترجم له فيحتمل انه اشار الى ما ورد في بعض طرقه من ذكره لشدة والله اعلم باب
ذم المراة الواشمة التي تشم وبه قال حدثني بالافراد يحيى قال حدثنا عبد الرزاق بن
همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال العيني كالكرماني ويحيى اما ابن موسى اي
البلخي السختياني المعروف بخت واما ابن جعفر يعني الازدي البيكندي الحافظ وقال
الحافظ ابن حجر في المقدمة نسبه ابن السكن يعني يحيى بن موسى قال وقد روى البخاري
ايضا عن يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق لكنه ينسبه وجدته كذلك في موضعين احدهما
عن يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق اول كتاب الاستيذان وفي قوله تعالى انفقوا من
طيبات ما كسبتم من كتاب البيوع عن معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد
الميم ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
العين حق اي الاصابة بالعين حق لها تاثير ونهى صلى الله عليه وسلم عن الوشم بفتح الواو
وسكون المعجمة وهو كما مر ان يغرز في العضو غرز ابرة فاذا سال الدم حشي بكحل او نورة
فيخضر وقد يكون في اليد وغيرها وقد يفعل نقشا وقد يجعل دوائر وقد يكتب اسم
المحبوب والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ابن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة محمد قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن الحافظ ابو سعيد البصري
قال حدثنا سفيان الثوري قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس بالموحدة المكسورة
والسين المهملة ابن ربيعة النخعي حديث منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال سمعته من ام يعقوب
الاسدية عن عبد الله بن مسعود مثل حديث منصور اي ابن المعتمر وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عون بن ابي
جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة السوائي بضم المهملة الكوفي قال رايت ابي ابا جحيفة
وهب بن عبد الله فقال وفي باب ثمن الكلب من كتاب البيع قال رايت ابي اشترى حجاما
فامر بمحاجمه فكسرت فسالته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن
الدم اي عن اجرة الحجام واطلق عليه الثمن تجوزا وعن ثمن الكلب مطلقا لنجاسته
ولعن عليه السلام اكل الربا وموكله لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه
شريك في الفعل ولعن الواشمة والمستوشمة لما فيه من تغيير خلق الله مع الغش
باب ذم المراة المستوشمة الطالبة للوشم المفعول بها وبه قال
حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي الحافظ نزل بغداد روى عنه مسلم اكثر من الف
حديث قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة هرم
ابو عمرو او عبد الله او عبد الرحمن بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي عن ابي هريرة
عبد الرحمن بن صخر الدوسي انه قال اتي بضم الهمزة عمر رضي الله عنه بامراة تشم فقام فقال
لمن حضره من الصحابة انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة اي سالتكم بالله من سمع من النبي
صلى الله عليه وسلم شيئا في الوشم فليخبرني به فقال ابو هريرة فقمت فقلت يا امير المؤمنين
انا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه قال عمر ما سمعت قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا تشمن بفتح الفوقية وكسر المعجمة وفتح الميم وتشديد النون خطاب

والاول يروي عنه ولا ينسبه

ينة
ل

لجمع المؤنث بالنهي عن فعل الوشم ولا تستوشمن اي لا تطلبن ذلك والحديث اخرجه النسائي
في الزينة وبه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع
عن ابن عمر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي لعن الله النسا الواشمات والمستوشمات
بالسين بعد الميم ولابي ذر والمتوشمات والنسا المتنمصات اللاتي يطلبن النماص اي
ازالة شعر الوجه بالمنقاش والنسا المتفلجات بكسر اللام المشددة اسنانهن للحسن
اي لاجل الحسن ولابي ذر عن المستملي بالحسن بالموحدة بدل اللام اي بسبب الحسن المغيرات
خلق الله عز وجل مالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله
عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وسبب لعن المذكورات ان فعلهن تغيير لخلق الله
وتزوير وتدليس وخداع ولو رخص فيه لاتخذه الناس وسيلة الى انواع الفساد ولعله
قد يدخل في معناه صنعة الكيميا فان من تعاطاها انما يروم ان يلحق الصنعة بالخلقة
وكذلك كل مصنوع يشبه بمطبوع وهو باب عظيم من الفساد حكاه في الكواكب

باب حكم التصاوير من جهة مباشرة صنعتها واستعمالها واتخاذها

وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنهم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تدخل الملائكة الحفظة وغيرهم بيتا فيه كلب والمراد ملائكة الوحي كجبريل واسرافيل
لكن يلزم منه اختصاص النفي بعهده صلى الله عليه وسلم لان الوحي انقطع بعده وبانقطاعه
ينقطع نزولهم فالمراد الملائكة الذين ينزلون بالرحمة والمستغفرون للعبد اما الحفظة
فانهم لا يفارقون المكلف في كل حال كما جزم به الخطابي وغيره واجاب الاول بجواز ان لا يدخلوا
بان يكونوا على باب البيت مثلا ويطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله والمراد
بالبيت المكان الذي يستقر فيه الانسان سوا كان بيتا او خيمة او غيرهما وظاهر قوله كلب
العموم لانه نكرة في سياق النفي فيعم واليه ذهب النووي والقرطبي واستثنى الخطابي
وغيره الكلاب التي اذن الشارع في اتخاذها وهي التي للصيد والزرع والماشية وسبب
عدم الدخول قيل لنجاسة عين الكلب وعورض بان الخنزير اشد نجاسة منه للنص الوارد
فيه وقيل لكونه يكثر اكل النجاسات وعورض بان السنور ايضا يكثر اكلها وقيل لكونه من
الشياطين وعورض بانه لا يخلو بيت من الشياطين ومع هذا لم يرد امتناع الملائكة
من الدخول في بيت فيه هرة ولا خنزير ولا غيرهما ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير
مما يشبه الحيوان ما لم تقطع راسه او يمتهن او عام في كل الصور وسبب الامتناع كونها
معصية فاحشة اذ فيها مضاهاة لخلق الله تعالى وبعضها في صورة ما يعبد من دون
الله وفي بدء الخلق ولا صورة بالافراد وكان الاصل ان يقول لا تدخل بيتا فيه كلب وتصاوير
بغير اعادة حرف النفي لكنه اعاده للاحتراز من توهم القصر في عدم الدخول على اجتماع
الكلب والصورة نحو قولك ما كلمت زيدا ولا عمرا اذ لو حذف فيه لجاز ان يكون كلم احدهما
لان الواو للجمع فلما اعيد حرف النفي صار التقدير ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير

كما سبق وهذا الحديث سبق في بدء الخلق وفي المغازي واخرجه مسلم في اللباس وقال الليث
ابن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور فيما وصله ابو نعيم في
مستخرجه حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابن عباس يقول سمعت
ابا طلحة يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ووجه ذكر هذا التعليق تصريح ابن شهاب
وشيخه عبيد الله ومن فوقهما بالتحديث في جميع الاسناد ووقع في رواية الاوزاعي عن
الزهري عن عبيد الله عن ابي طلحة لم يذكر ابن عباس بينهما ورجح الدارقطني رواية
من اثبته قاله في الفتح

باب عذاب المصورين الذين يصنعون الصور

يوم القيمة وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابي الضحى بن صبيح بضم الصاد المهملة مصغرا
الهمداني الكوفي انه قال كنا مع مسروق هو ابن الاجدع في دار يسار بن نمير بالتحتية والمهملة
المخففة ونمير بضم النون وفتح الميم المدني الكوفي فراى مسروق في صفته بضم الصاد المهملة
وتشديد الفا تماثيل جمع تمثال بكسر الفوقية وسكون الميم الساكنة مثلثة وهو الصورة
والمراد بها صورة الحيوان وفي مسلم قال لي مسروق هذه تماثيل كسرى فقلت لا هذه تماثيل مريم
فقال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه
يقول ان اشد الناس عذابا عند الله اي في حكم الله تعالى يوم القيامة المصورون الذين
يصورون اشكال الحيوانات التي تعبد من دون الله فيحكونها بتخطيط او تشكيل عالمين
بالحرمة قاصدين ذلك لانهم يكفرون به فلا يبعد دخولهم مدخل آل فرعون اما من لا يقصد
ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط كذا في الفرع وفي عدة اصول معتمدة والذي في فتح
الباري ان اشد الناس عذابا عند الله المصورون باسقاط يوم القيمة قال ووقع في
رواية الحميدي في مسنده عن سفيان يوم القيامة بدل قوله عند الله قال فلعل
الحميدي حدث به على الوجهين بدليل ما وقع في الترجمة او لما حدث به البخاري حدث به
بلفظ عند الله والترجمة مطابقة للفظ الذي في حديث ابن عمر ثاني حديث الباب انتهى
وفي عمدة القاري للعلامة العيني ان اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون باسقاط
عند الله وهو مطابق للترجمة وقال النووي قال العلما تصوير الحيوان حرام شديد التحريم
وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسوا صنعه لما يمتهن ام لغيره
وسوا كان في ثوب او بساط او درهم او دينار او فلس او انا او حايط او غيرها فاما تصوير
ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وهذا الحديث اخرجه في اللباس والنسائي في الزينة
وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الاسدي الحزامي بالزاي قال حدثنا انس بن عياض اي
ابن ضمرة او عبد الرحمن الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع
ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين
يصنعون هذه الصور الحيوانية قاصدين مضاهاة خلق الله يعذبون يوم القيمة
يقال لهم احيوا بفتح الهمزة وضم التحتية اي تعذيبهم ان يقال لهم احيوا ما خلقتم امر
تعجيز اي انفخوا الروح في الصورة التي صورتموها وهم لا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم وهذا
الحديث اخرجه مسلم

باب نقض الصور بفتح النون وسكون القاف

بجدها صاد معجمة والصور بضم الصاد المهملة وفتح الواو وتغيير هيئتها بنحو كسرها وبه
قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني ابو زيد البصري قال
حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن يحيى بن كثير عن عمران بن حطان بكسر الحاء
وتشديد الطاء المهملتين وبعد الالف نون السدوسي ان عائشة رضي الله عنها حدثته
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب اي تصاوير كصليب
النصارى وقال في الفتح التصاليب جمع صليب كانهم سموا ما كانت فيه صورة الصليب
تصليبا تسمية بالمصدر وقال العيني على ما ذكره يكون التصاليب جمع تصليب لا جمع
صليب ولابي ذر عن الكشميهني تصاوير الا نقضه اي كسره وغير صورته وهذا الحديث
اخرجه ابو داود في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري
بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح التاء وضم الموحدة وسكون
الواو وفتح المعجمة قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بضم العين ابن
القعقاع قال حدثنا ابو زرعة هرم بن عمرو قال دخلت مع ابي هريرة رضي الله عنه دارا
بالمدينة لمروان بن الحكم كما في مسلم فرأى اعلاها اي في سقف الدار رجلا مصورا بكسر الواو
المشددة يصور بلفظ المضارع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي
قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق كخلقي اي فعل الصورة وحدها لا من
كل الوجوه اذ لا قدرة لاحد على خلق مثل خلقه تعالى فالتشبيه في الصورة وحدها ظاهرا
بينا ولما له ظل وما ليس له ظل فلذا انكر ابو هريرة رضي الله عنه ما نقش في سقف
الدار فليخلقوا فليوجدوا حبة من قمح زاد ابن فضيل وليخلقوا شعيرة وهو قرينة
تدل على ان المراد هنا حبة من قمح وليخلقوا ذرة بفتح المعجمة وتشديد الراء نملة والمراد
تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو اشد وتارة بتكليفهم خلق جماد وهو اهون
ومع ذلك لا قدرة لهم عليه ثم دعا اي طلب ابو هريرة بتور بموحدة مكسورة فمثناة
فوقية مفتوحة وبعد الواو الساكنة راء اناء كالطست من ماء فيه ما يتوضأ منه فغسل يديه
بالتثنية حتى بلغ ابطه بالافراد زاد الاسماعيلي وغسل رجليه حتى بلغ ركبتيه قال ابو زرعة
فقلت يا ابا هريرة أتبليغ الماء الابط شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ابو هريرة التبليغ الى الابط منتهى الحلية في الجنة والحلية التحجيل من اثر الوضوء ومن
الحلية المذكورة في قوله تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب باب
ما وطئ بضم الواو وكسر الطاء المهملة بالقدم من التصاوير امتهانا له وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عبد الرحمن بن القسم
وما بالمدينة يومئذ افضل منه قال سمعت ابي القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق قال
قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر
هو غزوة تبوك كما في البيهقي ولابي داود والنسائي غزوة تبوك او خيبر على الشك وقد
سترت بقرام بكسر الموحدة والقاف بعدها الف فميم ستر فيه رقم ونقش لي على
باب سهوة لي بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح الواو صفة في جانب البيت او كوة
او بيت صغير منحدر في الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع فيها قطعة تماثيل
اي تصاوير فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه اي نزعه وقال اشد الناس

عذابا

عذابا يوم القيامة الذين يضاهون يشابهون بخلق الله قالت عائشة فجعلناه
وسادة او وسادتين اي مخدة او مخدتين وسبق في المظالم فاتخذت منه نمرقتين
فكانتا في البيت يجلس عليهما ولمسلم من طريق بكير بن الاشج فقطعته وسادتين فقال رجل
في المجلس يقال له ربيعة بن عطاء اما سمعت ابا محمد يريد القسم بن محمد يذكر ان عائشة قالت
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم يعني عبد الرحمن لا
قال لكني سمعته وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن داود
الخريبي الهمداني الكوفي ثم البصري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا بضم الدال المهملة
وسكون الراء وضم النون وبعد الواو كاف سترا له خمل فيه تماثيل فامرني ان انزعه لان
الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة فنزعته قال النووي تصوير صورة الحيوان حرام اشد
التحريم واما اتخاذه فان كان معلقا على حائط سواء كان له ظل ام لا او ثوبا ملبوسا او
عمامة او نحو ذلك فهو حرام واما الوسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام لكن هل يمنع
دخول الملائكة ام لا وقد سبق قريبا ان المنع عام في كل صورة وانهم يمتنعون من الجميع
لاطلاق الاحاديث قالت عائشة وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء
واحد وليس للترجمة تعلق بقولها وكنت اغتسل الى اخره وقد ساقه المؤلف في
الطهارة مفردا والظاهر انه حمله على هذه الصفة فساقه هنا كذلك باب
من كره القعود على الصور بفتح الواو بلفظ الجمع ولابي ذر باسكانها على الافراد وبه
قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي ابو محمد السلمي مولاهم البصري قال حدثنا جويرية
بالجيم المضمومة ابن اسماء عن نافع عن القسم بن محمد بن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها
انها اشترت نمرقة بضم النون والراء وكسرهما وبضم النون وفتح الراء ثلاث لغات بينهما
ميم ساكنة وبالقاف المفتوحة وسادة صغيرة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه
وسلم بالباب فلم يدخل فعرفت الكراهية في وجهه فقلت اتوب الى الله عز وجل مما
اذنبت ولابي ذر فما اذنبت بالفاء والميم المخففة بدل مما بالميمين الاخيرة مشددة على
الاستفهام قال عليه الصلاة والسلام ما هذه النمرقة قلت اشتريتها لتجلس عليها
وتوسدها اصلها وتتوسدها بمثناتين فوقيتين حذفت احداهما للتخفيف
قال ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعونها ليضاهوا بها خلق الله يعذبون
يوم القيامة بفتح ذال يعذبون فيقال لهم احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم ما صنعتم وان
الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصور بالجمع ولغير ابي ذر الصورة بالافراد ولم يذكر في هذه
الطريق استعماله صلى الله عليه وسلم النمرقة كما ذكر فيما سبق وقد وقع التصريح به في مسلم
قال في الفتح فظاهره التعارض وقد يجاب بانه لما قطع الستر وقطع القطع في وسط
الصورة مثلا فخرجت عن هيئتها فلذا صار يرتفق بها وقال العيني لا تعارض بينهما
اصلا لان حديث الباب وحديث مسلم المذكور فيه فجعلته مرفقتين فكان يرتفق
بهما في البيت حديث واحد لكن البخاري لم يذكر هذه الزيادة والله اعلم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن بكير بضم الموحدة
وفتح الكاف ابن عبد الله بن الاشج بالمعجمة والجيم عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون

المهملة وسعيد بكسر العين المدني عن زيد بن خالد الجهني الصحابي عن ابي طلحة زيد بن
سهل الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبته مشهورة لكن
الراوي ذكر ذلك تعظيما له واجلالا واستلذاذا وتبركا انه قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان الملائكة الذين ينزلون بالرحمة لا تدخل بيتا فيه الصورة
بالتعريف والافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي صورة بلفظ النكرة والافراد ولابي
ذر عن الكشميهني صور بلفظ النكرة والجمع قال بسر اي ابن سعيد الراوي بالسند
المذكور ثم اشتكى اي مرض زيد اي ابن خالد المذكور فعدناه فاذا على بابه ستر
فيه صورة بالافراد وللكشميهني صور بالجمع قال بسر فقلت لعبيد الله بضم العين
ابن الاسود الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون ربيب ميمونة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم لانها كانت ربته وكان من مواليها ولم يكن ابن زوجها الم يخبرنا زيد
عن الصور بالجمع يوم الاول من باب اضافة الموصوف الى صفته والمراد بالاول الوقت
الماضي وللكشميهني يوم اول باسقاط ال فقال عبيد الله بن الاسود الم تسمعه
حين قال الا رقما اي نقشا في ثوب زاد في رواية عمرو بن الحرث قلت لا قال بلى قال
النووي يجمع بين الاحاديث بان المراد استثناء الرقم في الثوب ما كانت الصورة فيه
من غير ذوات الارواح كصورة الشجر ونحوها وقال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ
الصور انها ان كانت ذات اجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الجواز انه
مطلقا لظاهر حديث الباب والمنع مطلقا حتى الرقم والتفصيل فان كانت الصورة
باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الراس وتفرقت الاجزاء جاز قال
وهذا هو الاصح والرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا فلا انتهى وهذا الاجماع
محله في غير لعب البنات وهذا الحديث سبق في بدء الخلق واخرجه مسلم وابو
داود واخرجه النسائي في الزينة وقال ابن وهب عبد الله مما سبق موصولا في بدء
الخلق اخبرنا عمرو بفتح العين هو ابن الحرث انه حدثه بكير هو ابن عبد الله بن الاشج انه
حدثه زيد هو ابن خالد انه حدثه ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري عن النبي بسر ابن
صلى الله عليه وسلم باب كراهية الصلاة في التصاوير وبه
قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصري يقال له صاحب الاديم قال حدثنا
عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة
البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب بضم الصاد المهملة وفتح الهاء آخره موحدة
البناني بموحدة ونونين بينهما الف البصري عن انس رضي الله عنه انه قال كان قرام
بكسر القاف ستر به نقوش فيه تصاوير لعائشة سترت به جانب بيتها وفي حديث
عائشة عند مسلم انها كان لها ثوب فيه تصاوير ممدود الى سهوة فكان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي اليه فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اميطي بهمزة مفتوحة فميم وطاء مهملة
مكسورتين بينهما تحتية ساكنة ازيلي عني قرامك فانه لا تزال تصاويره المرفوعة
فيه تعرض لي بفتح الفوقية وكسر الراء اي نظر اليها وانا في صلاتي فيشغلني وهذا تصريح
واذا كانت الصور تلهي المصلي وهي مقابلة فاولى اذا كان لابسها واستشكل هذا الحديث
عائشة المذكور فيه انه صلى الله عليه وسلم لم يدخل البيت الذي فيه الستر المصور اصلا

واجب

واجيب باحتمال ان يكون حديث عائشة كانت التصاوير فيه ذات ارواح وحديث
الباب من غيرها باب بالتنوين لا تدخل الملائكة المرسلون
بالرحمة المستغفرون للمؤمنين بيتا فيه صورة كصورة الحيوان من ادمي وغيره
ما لم تقطع راسه او لم يمتهن والمعنى فيه ان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون
الصور في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجرا له لذلك
قاله القرطبي وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد
الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب قال حدثني بالافراد عمر بضم العين
هو ابن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر عن عم ابيه سالم عن ابيه عبد الله بن عمر انه
قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل بالرفع على الفاعلية زادت عائشة في روايتها
عند مسلم في ساعة ياتيه فيها فراث بالمثلثة اي ابطا عليه حتى اشتد على النبي صلى
الله عليه وسلم زاد في حديث عائشة المذكور وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله
وفي حديث عائشة ثم التفت واذا جرو كلب تحت سريره فقال يا عائشة متى دخل هذا
الكلب فقالت والله ما دريت ثم امر به فاخرج فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من
بيته فلقيه فشكا اليه ما وجد من ابطائه فقال له جبريل انا يعني الملائكة لا ندخل
بيتا فيه صورة ولا كلب قال النووي الاظهر انه عام في كل صورة وكلب وانهم يمتنعون
من الجميع لاطلاق الاحاديث ولان الجرو الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت
السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من
دخول البيت وعلله بالجرو انتهى وفي السنن من حديث ابي هريرة وصححه الترمذي
وابن حبان اتاني جبريل فقال اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان
على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر براس التماثيل
الذي على باب البيت تقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع فليجعل منه
وسادتان منبوذتان توطآن ومر بالكلب فليخرج ففعل النبي صلى الله عليه وسلم وفي
رواية النسائي اما ان تقطع رؤوسها او تجعل بساطا يوطا ففيه ترجيح القول بان الصورة
التي تمنع الملائكة من دخول البيت لاجلها هي التي تكون باقية على هيئتها مرتفعة
غير ممتهنة وحديث الباب سبق في بدء الخلق باب من لم يدخل
بيتا فيه صورة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي احد الاعلام عن
مالك هو ابن انس امام الائمة عن نافع عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة بضم النون
والراء وكسرها وسادة صغيرة فيها تصاوير فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام على الباب فلم يدخل فعرفت عائشة رضي الله عنها في وجهه صلى الله عليه وسلم الكراهية
قالت ولابوي الوقت وذر وقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت
قال في شرح المشكاة فيه ادب حسن من الصديقة رضي الله عنها حيث قدمت التوبة
على اطلاعها على الذنب ونحوه قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فقدم العفو تلطفا
برسول الله صلى الله عليه وسلم كما قدمت التوبة على عرفان الذنب ومن ثم قالت ماذا
اذنبت اي ما اطلعت على ذنب ومن ثم حسن قوله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة

فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها بحذف احدى التاءين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعونها يضاهون بها خلق الله يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا بقطع الهمزة المفتوحة ما خلقتم ما صورتم والامر للتعجيز وفي دخول البيت الذي فيه الصورة وجهان الاكثرون على الكراهة وقال ابو محمد بالتحريم فلو كانت الصورة في ممر الدار لا داخلها كما في ظاهر الحمام ودهليزها لا يمتنع الدخول لان الصورة في الممر ممتهنة وفي المجلس مكرمة والحاصل مما سبق كراهة صورة حيوان منقوشة على سقف او جدار او وسادة منصوبة او ستر معلق او ثوب ملبوس وانه يجوز ما على ارض وبساط يداس ومخدة يتكأ عليها ومقطوع الراس وصورة شجر والفرق ان ما يوطأ ويطرح مهان مبتذل والمنصوب مرتفع يشبه الاصنام وانه يحرم تصوير حيوان على الحيطان والسقوف والارض ونسج الثياب وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة فمن اتخذها عوقب بحرمان دخول الملائكة بيته وصلاتها عليه واستغفارها له

باب من لعن المصور بكسر الواو المشددة الذي يصنع الصور يضاهي بها خلق الله وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر غندر وثبت محمد بن جعفر لابي ذر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عون بن ابي جحيفة السوائي بضم المهملة الكوفي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله انه اشترى غلاما حجاما لم يسم زاد في باب ثمن الكلب من كتاب البيع فامر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى امته عن ثمن الدم وعن ثمن الكلب وسماه ثمنا باعتبار الصورة وهذا الاختلاف فيه عند الشافعية واما حكاية القولي في الجواهر وجها في بيع الكلب المقتنى فغريب وعن كسب البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية ووزنه فعول لان اصله بغوي فلما اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت في التي تليها ولا يجوز عندهم على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون بالهاء في المؤنث كرحيمة وكريمة وانما يكون بغيرها اذا كان بمعنى مفعول كامرأة جريح وقتيل يقال بغت المرأة تبغي بغاء اذا زنت وزاد في رواية وحلوان الكاهن وقوله نهى عن ثمن الكلب خبر ان وما بعده معطوف عليه وهل هو من باب عطف المفردات او من باب عطف الجمل الاكثرون على انه من باب عطف المفردات فيكون كسب معطوف على ثمن وحلوان معطوف عليه وان كان من عطف الجمل يكون التقدير نهى عن ثمن الدم ونهى عن ثمن الكلب ونهى عن كسب البغي ونهى عن حلوان الكاهن وعلى هذا الخلاف ينبني حكم العمل هل هو فيها كلها للعامل الاول او لكل واحد من المعطوفات عامل بتقدير الاول والتقدير نهى امته عن كذا فالمفعول محذوف وحرف الجر يتعلق بنهى ولعن صلى الله عليه وسلم آكل الربا آخذه وموكله مطعمه لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه شريك في الفعل والواشمة والمستوشمة لان ذلك من عمل الجاهلية وفيه تغيير لخلق الله والمصور للحيوان وهذا الحديث سبق في البيع في باب ثمن الكلب

باب بالتنوين من صور صورة حيوان كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية

المشددة

المشددة والشين المعجمة اخره الرقام قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال سمعت النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن انس بن مالك يحدث قتادة بن دعامة قال في فتح الباري كان سعيد بن ابي عروبة كثير الملازمة لقتادة فاتفق ان قتادة والنضر اجتمعا فحدث النضر قتادة فسمعه سعيد وهو معه ووقع في رواية المستملي وغيره يحدثه قتادة والضمير للحديث وقتادة نصب على المفعولية والفاعل النضر قال النضر كنت عند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وهم يسألونه اي يستفتونه وهو يجيبهم عما يستفتونه ولا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيما يجيبهم اي لا يذكر الدليل من السنة حتى سئل لم يذكر ما سئل عنه نعم في مسلم عن النضر ابن انس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال اني رجل اصور هذه الصور فقال له ابن عباس ادنه فدنا الرجل فقال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة ذات روح في الدنيا كلف يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ابدا فهو معذب دائما لانه جعل غاية عذابه الى ان ينفخ في تلك الصورة الروح واخبر انه ليس بنافخ فخ
فيها وهذا يقتضي تخليده في النار وهذا في حق الذي يكفر بالتصوير اما في غيره وهو الفاعل مي
بفعل ذلك غير مستحل له ولا قاصدا ان يعبد فيعذب عذابا يستحقه ثم يخلص منه وحينئذ ينبغي تأويل الحديث على ان المراد به الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد الا ان حمله على ما ذكر اولى ولا تنافي بين قوله هنا كلف ان ينفخ وبين قوله ان الاخرة ليست دار تكليف فان المراد بالنفي في الثاني انها ليست دار تكليف عمل يترتب عليه ثواب او عقاب فاما مثل هذا التكليف فليس بممتنع لانه نفسه عذاب نسأل الله العافية

باب جواز الارتداف وهو ان يركب الراكب شخصا خلفه على الدابة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف بهمزة مكسورة وتخفيف الكاف وبعد الا لف
فاء بردعة عليه قطيفة كساء له خمل فدكية بفتح الفاء والدال المهملة وكسر الكاف وتشديد بد
التحتية المفتوحة صفة قطيفة نسبة الى فدك قرية بخيبر واردف اسامة بن زيد بن الحارثة وراءه ولم يظهر لي وجه دخول هذا الباب وما بعده بكتاب اللباس لكن قال في الكواكب الغرض منه الجلوس على لباس الدابة وان تعدد اشخاص الراكبين عليها والتصريح بلفظ القطيفة مشعر بذلك كذا قال فليتأمل والحديث سبق طويلا في العلم والله الموفق

باب جواز ركوب الاشخاص الثلاثة على الدابة الواحدة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغر زرع ابو معاوية البصري قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة في الفتح استقبله اغيلمة بني عبد المطلب بضم الهمزة وفتح المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام بعدها ميم مفتوحة فهاء تانيث جمع غلام على غير قياس والقياس غلمة

وقال السفاقسي كانهم صغروا اعلمة علي القياس وان كانوا لم ينطقوا باغلمة
قال ونظيره اصيبية واضافهم لعبد المطلب لانهم من ذريته فحمل صلي الله عليه وسلم
واحدا منهم بين يديه واخر خلفه هما الفضل وقثم ابنا العباس بن عبد المطلب كما
عند المؤلف في الباب الاتي لكنه تردد في ايهما كان قدامه وكان تعيينه راكبا علي ما فيه
كما رواه الطبري في رواية ابن ابي مليكة عن ابن عباس واما الاحاديث المذكور فيها
النهي عن ركوب الثلاثة علي الدابة فتكلم في سندها ولئن سلمنا الاحتجاج بها فيجمع بانه
ما ورد فيه النهي فهو محمول علي ما اذا كانت الدابة غير مطيقة قال النووي مذهبنا
ومذهب العلما كافة جواز ركوب ثلاثة علي الدابة اذا كانت مطيقة وقال الدميري
وافاد الحافظ ابن منده ان الذين اردفهم النبي صلي الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثون نفسا
ولم يذكر منهم عقبة بن عامر الجهني وكذا لم يذكر احد من علما الحديث والسير ان النبي
صلي الله عليه وسلم اردفه والحديث مضي في الحج في باب استقبال الحاج القادمين باب
حمل صاحب الدابة غيره بين يديه وقال بعضهم هو عامر الشعبي فيما اخرجه ابن ابي شيبة
عنه صاحب الدابة احق بصدر الدابة الا ان ياذن له وقد رواه علي شرط البخاري
وله شاهد من حديث النعمان بن بشير عند الطبراني وهذا التعليق ثبت في رواية
المستملي زاد في الفتح والنسفي وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بموحدة ومعجمة مشددة
بندار العبدي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب
السختياني قال ذكر بضم المعجمة وكسر الكاف الاشر الثلاثة علي الدابة عند عكرمة مولي
ابن عباس رضي الله عنهما وقوله الاشر بالتعريف مع الاضافة وحكمه حكم الحسن الوجه
والضارب الرجل وفي الفرع التضبيب عليها ولابي ذر عن الكشميهني اشر باثبات الهمزة
وحذف اللام وهي لغة فصيحة كما في حديث عبد الله بن سلام اخيرنا وابن خيرنا وهو
وللاصيلي وابي ذر عن المستملي شر وهي المشهورة والمراد بلفظ الاشر الشر لان افعل
التفضيل لا تستعمل علي هذه الصورة الا نادرا فقال عكرمة قال ابن عباس رضي الله عنهما
اتي اي جاء رسول الله صلي الله عليه وسلم مكة في الفتح وقد حمل قثم بضم القاف وفتح
المثلثة بعدها ميم ابن العباس بين يديه واخاه الفضل خلفه او حمل قثم خلفه
والفضل بين يديه علي ناقته قال عكرمة يرد علي من ذكر له شر الثلاثة فايهم شر او ايهم
خير بالشك من الراوي ولابي ذر اشر او اخير بزيادة همزة فيهما وحاصل المعني انهم ذكروا
عند عكرمة ان ركوب الثلاثة علي دابة شر وظلم وان المقدم شر او الموخر فانكر عكرمة
ذلك مستدلا بفعله صلي الله عليه وسلم اذ لا يجوز نسبة الظلم الي احدهما لانهما ركبا بعلمه
صلي الله عليه وسلم اياهما والحديث من افراده باب جواز ارداف الرجل
خلف الرجل علي الدابة وثبت قوله ارداف الي اخره لابي ذر وبه قال حدثنا هدبة بن
خالد بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة ابن الاسود القيسي البصري ويقال له هداب
قال حدثنا همام بتشديد الميم الاولي وفتح الها ابن يحيي البصري قال حدثنا قتادة بن
دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال
بينا بغير ميم انا رديف النبي صلي الله عليه وسلم الردف والرديف الراكب خلف الراكب
باذنه وردف كل شي موخره واصله من الركوب علي الردف وهو العجز ولذا قيل للراكب

الاصيلي

الاصيلي يركب صدر الدابة وردفت الرجل اذا ركبت وراءه واردفته اذا اركبته وراءك ليس
بيني وبينه الا آخرة الرحل بفتح الهمزة الممدودة وكسر المعجمة وفتح الواو وهي التي يستند اليها
الراكب والرحل بسكون الحا المهملة اصغر من القتب ومراده المبالغة في شدة قربه اليه
ليكون اوقع في نفس السامع من انه ضبط فقال صلي الله عليه وسلم يا معاذ زاد ابو ذر عن المستملي
ابن جبل قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة
ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا رسول الله وسعديك ثم سار
ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا رسول الله وسعديك
التكرار للتاكيد لاهتمام بما يخبره به قال هل تدري ما حق الله علي عباده قلت الله
ورسوله اعلم قال حق الله علي عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة
ثم قال يا معاذ بن جبل سقط ابن جبل لابي ذر قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا
رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق العباد علي الله اذا فعلوه اي حق الله
تعالي وقوله حق العباد علي الله هو من باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع
الذي يحسن به الكلام او المراد به انه حق شرعي لا واجب بالعقل كما تقول المعتزلة وكانه
لما وعد به ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة قلت الله ورسوله اعلم قال حق
العباد علي الله المفسر بما مر ان لا يعذبهم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الرقاق
والاستئذان ومسلم في الايمان والنسائي في اليوم والليلة باب جواز
ارداف المراة خلف الرجل علي الدابة وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن صباح بالصاد المهملة
المفتوحة والموحدة المشددة اخره حا مهملة ولابي ذر الصباح بالتعريف البغدادي
قال حدثنا يحيي بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة الضبعي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني يحيي بن ابي اسحاق النحوي الحضرمي قال سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم من خيبر واني لرديف ابي طلحة
زيد بن سهل الانصاري وهو يسير وبعض نساء رسول الله صلي الله عليه وسلم وهي صفية
بنت حيي ام المومنين رديف رسول الله صلي الله عليه وسلم اذ عثرت الناقة التي عليها
النبي صلي الله عليه وسلم وصفية فقلت المراة بالنصب اي احفظ المراة ويجوز الرفع اي
فقلت وقعت المراة فنزلت بسكون اللام وضم الفوقية بلفظ المتكلم فقال رسول الله
صلي الله عليه وسلم انها اي صفية امكم ليذكرهم انها واجبة التعظيم فشددت الرحل
وظاهره ان الذي قال ذلك وفعله انس لكن وقع في اواخر الجهاد من وجه اخر عن يحيي بن
ابي اسحاق ان الذي فعل ذلك ابو طلحة وان الذي قال المراة رسول الله صلي الله عليه وسلم
وفي رواية اخري عن يحيي بن ابي اسحق نحو ذلك قال في الفتح وهو المعتمد فان القصة
واحدة ومخرج الحديث واحد واتفاق اثنين اولي من انفراد واحد لا سيما ان انسا كان اذ
ذاك يصغر عن تعاطي ذلك الامر ولكن لا يمتنع ان يساعد ابا طلحة انس علي ذلك فيرتفع
الاشكال وركب رسول الله صلي الله عليه وسلم فلما دنا اي قرب او راي بالشك ولابي ذر عن
الحموي والمستملي وراي المدينة قال آيبون اي راجعون تائبون عابدون لربنا حامدون
يحتمل ان يتعلق قوله لربنا بما بعده واحقه باب الاستلقا علي القفا
ووضع الرجل علي الاخري وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه الي جده والا فاسم ابيه عبد الله

الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عباد بن تميم المازني الانصاري المدني
عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع ولابي ذر
عن الكشميهني مضطجعا في المسجد رافعا احدى رجليه على الاخرى زاد الاسمعيلي في
اخر الحديث وان ابا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان وتمسك بذلك جماعة وخالفهم
اخرون فقالوا بالكراهة محتجين بحديث جابر عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو
مستلق على قفاه واجيب بانه منسوخ بفعله صلى الله عليه وسلم وفعل الخلفاء الثلاثة
ولا يجوز ان يخفى عليهم النسخ ودلالة الاستلقاء المترجم لها من الحديث من جهة ان رفع
احدى الرجلين على الاخرى لا يتاتى الا عند الاستلقاء وسيكون لنا عودة ان شاء الله
تعالى بعون الله وقوته الى مباحث هذا الحديث في الاستيذان واما وجه دخول هذه
الترجمة في اللباس فمن حيث ان الذي يفعل الاستلقاء لا يامن من الانكشاف ولا سيما والاستلقا
يستدعي النوم والنايم لا يتحفظ فكانه اشار الى ان من فعل ذلك ينبغي له ان يتحفظ لئلا
ينكشف كذا قاله في الفتح وفي الكرماني نحوه وهذا الحديث مر في باب الاستلقاء في المسجد
من كتاب الصلاة واخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي والله الموفق وهذا
اخر كتاب اللباس بسم الله الرحمن الرحيم قال في فتح
الباري حذف بعضهم البسملة

كتاب الادب

وهو الاخذ بمكارم الاخلاق او استعمال ما يحمد قولا وفعلا فهو تعظيم من فوقك
والرفق عن دونك او الوقوف مع المستحسنات

باب البر للوالدين

والاقربين وغيرهم والصلة للارحام قال القرطبي الرحم اسم لكافة الاقارب من غير فرق
بين المحرم وغيره واجمعوا على ان صلة الرحم واجبة في الجملة وان قطيعتها معصية كبيرة
وللصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو
بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب ولو لم
يصل غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه والبر عمل كل خير يفضي بصاحبه الى
الجنة وحذف بعضهم لفظ البر والصلة وفي الفرع كشط بعد قوله باب وكتب بعده
ووصينا الانسان بوالديه وزاد في بعض النسخ حسنا والمراد اية العنكبوت ووصى
حكمه حكم امر في معناه وتصرفه يقال وصيت زيدا بان يفعل خيرا كما تقول امرته بان
يفعل ومنه قوله تعالى ووصى بها ابراهيم بنيه اي وصاهم بكلمة التوحيد وامرهم بها وكذا
معنى قوله ووصينا الانسان بوالديه حسنا وصيناه بايتاء والديه حسنا او بايلاء والديه
حسنا اي فعلا ذا حسن او ما هو في ذاته حسن لفرط حسنه ويجوز ان يجعل حسنا من باب
قولك زيدا باضمار اضرب اذا رايته متهيا للضرب فتنصبه باضمار اولهما او افعل بهما
لان التوصية بهما دالة عليه وما بعده مطابق له كانه قال اولهما معروفا ولا تطعهما في
الشرك اذا حملاك عليه وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ البصري العتكي قال الوليد بن عيزار مع
وللاصيلي العيزار بفتح العين المهملة وسكون التحتية وفتح الزاي وبعد الالف را ابن حريث

العيزي ولبعضهم العيزار بالف ولام في اوله اخبرني بالافراد وهو من تقديم اسم
الراوي على الصيغة وهو جائز وكان شعبة يستعمله كثيرا وليس في نسخة الفرع
لفظ اخبرني وهي ثابتة في اصله قال سمعت ابا عمرو بفتح العين سعد بن اياس صح
الشيباني بفتح المعجمة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون فياء نسبة يقول
اخبرنا صاحب هذه الدار واوما بهمزة في اليونينية اي اشار بيده الى دار عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى
الله عز وجل مبتدا وخبر والموضع معمول القول مقدرا اي فقلت اي العمل واحب افعل علي
تفضيل قال صلى الله عليه وسلم الصلاة على وقتها قال عبد الله ثم قلت يا رسول الله ثم اي
ولم يضبط في الفرع كاصله اي وكتب فوقها كما في الفرع كذا قال الفاكهاني الصواب
عدم تنوينه لانه موقوف عليه في الكلام والسايل ينتظر الجواب والتنوين لا
يوقف عليه اجماعا فتنوينه ووصله بما بعده خطا فيوقف عليه وقفة لطيفة
ثم يوتى بما بعده قال صلى الله عليه وسلم بر الوالدين بالاحسان اليهما وفعل الجميل
معهما وفعل ما يسرهما ويدخل فيه الاحسان الى صديقهما كما في الصحيحين وقال
سفيان بن عيينة في قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك من صلى الصلوات الخمس فقد
شكر الله ومن دعا لوالديه عقب الصلوات فقد شكرهما وسقط قوله ثم لابي ذر
قال عبد الله قلت ثم اي قال صلى الله عليه وسلم الجهاد في سبيل الله عز وجل قال عبد الله
حدثني بالافراد بهن صلى الله عليه وسلم جملة مستانفة لا محل لها من الاعراب وفيه تقرير
وتاكيد لما سبق وانه باشر السوال وسمع الجواب ولو استزدته من هذا النوع وهو
افضل مراتب الاعمال ومن مطلق المسايل المحتاج اليها لزادني ووقع في باب الايمان
اول الكتاب ان اطعام الطعام خير الاعمال واستشكل مع قوله هنا الصلاة على
وقتها واجيب بان الجواب اختلف باختلاف احوال السايلين فاعلم كل قوم بما
يحتاجون اليه او بما لهم فيه رغبة او بما هو لايق بهم او كان الاختلاف باختلاف
الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره فقد كان الجهاد في ابتداء
الاسلام افضل الاعمال لانها وسيلة الى القيام بها والتمكن من ادايها وقد تظافرت
النصوص على ان الصلاة افضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر
تكون الصدقة افضل او ان افضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق
فالمراد من افضل الاعمال فحذفت من وهي مرادة فالمراد الاعمال البدنية فلا تعارض
بين ذلك وبين حديث ابي هريرة افضل الاعمال ايمان بالله وهذا الحديث سبق في
الصلاة هذا

باب بالتنوين من احق الناس بحسن الصحبة

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ولابي ذر حذف ابن سعيد قال حدثنا جرير هو
ابن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون
الموحدة وضم الراء وفتح الميم ابن اخي عبد الله بن شبرمة الضبي الكوفي وللاصيلي
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وابن شبرمة بزيادة واو قال في الفتح والصواب
حذفها فان رواية ابن شبرمة قد علقها المصنف عقب رواية عمارة عن ابي زرعة
هرم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل قيل معوية بن حيدة الى رسول الله

ولابي ذر وابي الوقت الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق الناس
بحسن صحابتي بفتح الصاد مصدر كالصحبة بمعني المصاحبة ولابي ذر من احق الناس
بحسن صحابتي قال احق الناس بحسن صحابتك امك قال الرجل يا رسول الله ثم من قال
امك ولابي ذر قال ثم امك قال يا رسول الله ثم من قال امك ولابي ذر قال ثم امك كرر
الام ثلاثا لمزيد حقها قال الرجل ثم من قال صلي الله عليه وسلم في الرابعة ثم ابوك
وفي تكريره ذكر الام ثلاثا اشارة الي ان الام تستحق علي ولدها النصيب الاوفر من البر
بل مقتضاه كما قال ابن بطال ان يكون لها ثلاثة امثال ما للاب من البر لصعوبة
الحمل ثم الوضع ثم الرضاع والذي ذهب اليه الشافعية ان برهما يكون سواء وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الادب وابن ماجة في الوصايا وقال ابن شبرمة عبد الله
قاضي الكوفة عم عمارة فيما وصله مسلم ويحيي بن ايوب حفيد ابي زرعة فيما وصله
المؤلف في الادب المفرد واحمد قالا حدثنا ابو زرعة بن عمرو بن جرير مثله اي مثل الحديث
السابق باب بالتنوين لا يجاهد بفتح الهاء في الفرع وفي فرع علامة
الاصيلي وبكسرها لابي ذر الا باذن الابوين وبه قال حدثنا مسدد بمهملات مع
الثانية ابن مسرهد قال حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان الثوري وشعبة بن
الحجاج قالا حدثنا حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولي ابن ابي ثابت ح مهملة
للتحويل قال المؤلف وحدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي بصري من ضعفه
قال اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب هو ابن ابي ثابت عن ابي العباس بالمهملتين
والموحدة السايب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاصي رضي الله عنهما انه
قال قال رجل المبهم ويحتمل ان يكون جاهمة بن العباس للنبي صلي الله عليه وسلم
اجاهد بضم الهمزة قال صلي الله عليه وسلم الك ابوان مسلمان قال نعم قال عليه الصلاة
والسلام ان كان لك ابوان ففيهما فجاهد اي ارجع فابلغ جهدك في برهما والاحسان
اليهما فان ذلك يكون لك مقام قتال الكفار وهذا الحديث قد سبق في باب الجهاد
باذن الابوين من كتاب الجهاد هذا باب بالتنوين لا يسب الرجل
والديه ولا احدهما اي لا يكون سببا لذلك فالاسناد مجازي وبه قال حدثنا احمد بن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي نسبه لجده قال حدثنا ابراهيم بن سعد
عن ابيه سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله
ابن عمرو اي ابن العاصي رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلي الله
عليه وسلم ان من اكبر الكبائر وللترمذي من الكبائر والاولي تقتضي ان الكبائر متفاوتة
بعضها اكبر من بعض واليه ذهب الجمهور وانما كان السب من اكبر الكبائر لانه نوع
من العقوق وهو اساءة في مقابلة احسان الوالدين وكفران لحقوقهما ان يلعن
الرجل والديه ترجم بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن اشارة الي ما وقع في بقية
الحديث قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هو استبعاد من السائل
لان الطبع المستقيم يابي ذلك قال عليه الصلاة والسلام يسب الرجل سقط لفظ
الرجل للاصيلي وابي الوقت ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه زاد ابو ذر والاصيلي
وابو الوقت فيسب امه فبين انه وان لم يتعاط السب بنفسه فقد يقع منه التسبب

واذا

واذا كانت التسبب الي لعن الوالدين من اكبر الكبائر فالتصريح بلعنهما اشد
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في البر باب
اجابة دعاء من بر والديه وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد
ابن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة الاسدي
مولاهم ابو اسحق المدني الثقة تكلم فيه بلا حجة قال اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا
نافع مولي ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه قال
بينما بالميم ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يتماشون اخذهم المطر فمالوا وللاصيلي فاووا
الي غار في الجبل وللاصيلي في جبل فانحطت بالحاء والطاء المشددة المهملتين علي فم غارهم
ولابي ذر عن الكشميهني علي باب غارهم صخرة من الجبل فاطبقت بهمزة قطع مفتوحة ولابي
ذر عن الكشميهني فانطبقت عليهم من اطبقت الشيء اذا غطيته فقال بعضهم لبعض
انظروا اعمالا عملتموها لله صالحة اي خالصة لوجهه لا رياء فيها ولا سمعة كما يدل عليه
قوله بعد ابتغاء وجهك فادعوا الله بها لعله يفرجها بفتح اوله وسكون الفاء وضم الراء
كذا في الفرع مصلحة علي كشط بفتح اوله وقال العيني بكسر الراء قال وقال ابن التين
وكذا قرأناه فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار
بكسر الصاد جمع صبي كنت ارعي عليهم ضمن ارعي معني الانفاق وعداه بعلي اي انفق عليهم
راعيا الغنيمات فاذا رحت عليهم اي اذا رددت الماشية من المرعي الي موضع
مبيتها فضمن رحت معني رددته فحلبت عطف علي رحت وجواب فاذا قوله بدأت
بوالدي بفتح الدال علي التثنية حال كوني اسقيهما او اسقيهما استئناف بيان
للعلة قبل ولدي بكسر الدال وتخفيف التحتية وانه ناء بتقديم النون علي الهمزة
اي بعد بي الشجر التي ترعي المواشي والشجر بالشين المعجمة والجيم ولابي ذر عن المستملي
السحر بالسين والحاء المهملتين قال في الفتح والاول اولي فان في الخبر انه رجع بعد ان ناما
فاقام ينتظر استيقاظهما الي الصباح حتي انتبها من قبل انفسهما وزاد المستملي يوما
فما اتيت من المرعي حتي امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب بضم
اللام فجئت بالحلاب بكسر الحاء المهملة اي بالاناء الذي يحلب فيه او باللبن المحلوب فقمت
عند رؤسهما اكره ان اوقظهما بضم الهمزة من نومهما واكره ان ابدأ بالصبية في السقي
قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين بينهما الف وبعد
الواو الساكنة نون يضجون ويصيحون من الجوع عند قدمي بلفظ التثنية ولعله
كان في شرعهم تقديم نفقة الاصول علي الفروع فلم يزل ذلك دابي ودابهم اي دابي بالوالدين
والصبية حتي طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج بضم
الراء لنا في هذه الصخرة فرجة بضم الفاء وسكون الراء نري منها السماء ففرج الله عز وجل لهم
بتخفيف الراء من ففرج الله لهم فرجة حتي يرون منها السماء باثبات النون لابي ذر
عن الحموي والمستملي وبحذفها عن الكشميهني وسقط للاصيلي لفظ فرجة وقال الثاني
اللهم انه كانت لي ابنة عم ولابي ذر بنت عم احبها بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة كاشد ما
يحب الرجال النساء ولابي ذر عن الكشميهني الرجل بالافراد واشد صفة مصدر محذوف
وما مصدرية اي احبها حبا مثل اشد حب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها قال في

النهاية يقال طلب الي فلان فما طلبته اي اسعفته بما طلب والطلبة الحاجة والاطلاب
انجازها وقال في شرح المشكاة يجوز ان يضمن فيه معني الارسال اي ارسلت اليها
طالبا نفسها فابت اي امتنعت حتي اتيتها بمائة دينار فسعيت حتي جمعت مائة دينار
فلقيتها بها بكسر القاف اي فلقيت ابنة عمي بالمائة دينار فلما قعدت بين رجليها
قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم كناية عن البكارة الا بحقه فقمت عنها وهي
احب الناس الي اللهم فان قال في شرح المشكاة عطف علي مقدر اي اللهم فعلت ذلك
فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك وسقط قد للاصيلي ولابي ذر فافرج
لنا منها من الصخرة فرجة ففرج الله لهم فرجة ويجوز ان يكون اللهم مقحمة بين المعطوف
والمعطوف عليه لتاكيد الابتهال والتضرع الي الله تعالي فلا يقدر معطوف عليه
وتدل عليه القرينة السابقة واللاحقة وانما كرر اللهم في هذه القرينة دون اختيها
لان هذا المقام اصعب المقامات واشقها فانه ردع لهوي النفس خوفا من الله تعالي
ومقامه قال الله تعالي واما من خاف مقام ربه ونهي النفس عن الهوي فان الجنة هي
الماوي وقال الشيخ ابو حامد شهوة الفرج اغلب الشهوات علي الانسان واعصاها
عند الهيجان علي العقل فمن ترك الزنا خوفا من الله تعالي مع القدرة وارتفاع الموانع
وتيسر الاسباب لاسيما عند صدق الشهوة نال درجة الصديقين وقال الاخر اللهم
اني كنت استاجرت اجيرا واحدا بفرق ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي والفرق
بفتح الراء مكيال يسع ستة عشر رطلا وهي اثنا عشر مدا وثلاثة اصع عند اهل الحجاز فلما
قضي عمله قال اعطني حقي بقطع الهمزة فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل
ازرعه حتي جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي
بفتح الهمزة فقلت اذهب الي ذلك البقر بالتذكير وللاصيلي وابي ذر الي تلك البقر
اسم جمع جنسي يجوز تذكيره وتانيثه وراعيها فقال اتق الله ولا تهزا بي بهمزة
ساكنة مجزوم علي النهي فقلت اني لا اهزا بك فخذ ذلك وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
تلك البقر وراعيها فاخذه فانطلق فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج لنا ما بقي من هذه الصخرة ففرج الله عز وجل عنهم وسقط من قوله وقال
الثاني الي اخره لابي ذر عن الحموي وقال بعد قوله يعبرون منها السما وقص الحديث بطوله
وهذا الحديث سبق في باب اذا اشتري شيئا لغيره بغير اذنه من كتاب البيوع هذا

باب بالتنوين يذكر فيه عقوق الوالدين وهو ايذاؤهما باي نوع
كان من انواع الاذي قل او كثر نهيا عنه او لم ينهيا عنه او خالفاهما فيما يامران او
ينهيان بشرط انتفا المعصية في الكل من الكبائر قاله ابن عمر بفتح العين في الفرع وعزاه
في الفتح للاصيلي اي عبد الله بن عمرو بن العاص ولابي ذر كما قال الحافظ ابن حجر بضم العين
قال وبالفتح لابي ذر في بعض النسخ وهو المحفوظ وصله المؤلف في الايمان والنذور
من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلي الله عليه وسلم بلفظ الكبائر
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وبه قال حدثنا سعد
ابن حفص ابو محمد الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي وقيل هو مولي ال
طلحة بن عبيد الله وهو الكوفي الضخم وسعد بسكون العين وفي الفرع بكسرها بعدها

تحتية

تحتية ولعله سبق قلم من ناسخه اذ ليس في مشايخ المؤلف من اسمه سعيد بن
حفص بالتحتية بعد الكسر نعم سعيد بن حفص بالتحتية النفيلي بالنون والفاء مصغرا
ابو عمرو الحراني يروي عن زهير ومعقل بن عبيد الله وروي عنه بقي بن مخلد والحسن
ابن سفيان وهو صدوق لكن اختلط في اخر عمره ولم يرو عنه احد من اصحاب الكتب
الستة الا النسائي فيما اعلم قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية
بعدها موحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي المودب التيمي مولاهم البصري ابو معوية
ولم يرو سعد بن حفص في البخاري عن غيره عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح
التحتية المشددة ابن رافع الكاهلي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة
ومولاه عن المغيرة وللاصيلي زيادة ابن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم
انه قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات بضم العين المهملة من العق وهو
القطع والشق فهو شق عصا الطاعة للوالدين وذكر الامهات اكتفاء بذكرهن عن
الاباء لان عقوقهن فيه مزية في القبح او لعجزهن غالبا ومنع ما عليكم اعطاؤه
ولابي ذر والاصيلي ومنعا بالتنوين علي اللغة العربية وهات بكسر اخره فعل امر من الايتاء
والاصل آت فقلبت الهمزة هاء اي وحرم عليكم طلب ما ليس لكم اخذه وحرم عليكم واد
البنات بفتح الواو وسكون الهمزة دفنهن في القبور احياء لما فيه من قطع النسل الذي
هو موجب خراب العالم قيل واول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكره لكم تعالي قيل وقال ل
وهو ما يكون من فضول المجالس مما يتحدث به فيها كقيل كذا وكذا مما لا يصح ولا يعلم
حقيقته وربما جر الي غيبة او نميمة اما من قال ما يصح وعرف حقيقته واسنده الي ثقة
صدوق ولا يجر الي منهي عنه فلا وجه لذمه ولابي ذر عن الكشميهني قيلا وقالا بالتنوين
فيهما والاشهر عدمه فيهما وقول الجوهري انهما اسمان مستدلا بانه يقال كثير القيل والقال
بدخول الالف واللام عليهما متعقب بقول ابن دقيق العيد لو كانا اسمين بمعني واحد
كالقول لم يكن لعطف احدهما علي الاخر فائدة وقال في التنقيح المشهور عند اهل اللغة فيهما
انهما اسمان معربان وتدخلهما الالف واللام والمشهور في هذا الحديث بناؤهما علي الفتح
علي انهما فعلان ماضيان فعلي هذا يكون التقدير ونهي عن قول قيل وقال وفيهما فاعل
ضمير مستتر ولو روي بالتنوين لجاز قال في المصابيح لا حاجة الي ادعا استتار ضمير فيهما بل هما
فعلان ماضيان علي راي ابن مالك في جواز جريان الاسناد الي الكلمة في انواعها الثلاثة نحو زيد
ثلاثي وضرب فعل ماض ومن حرف جر ولا شك انهما مسند اليهما في التقدير اذ المعني قيل
وقال كرههما عليه الصلاة والسلام او اسمان عند الجمهور والفتح علي الحكاية مه
وينكرون ان يكون غير الاسم مسندا اليه كما هو مقرر في محله انتهي وكره تعالي لكم
كثرة السؤال للنبي صلي الله عليه وسلم عن المسائل التي لا حاجة اليها كما قال تعالي لا تسالوا
عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم او المراد لا تسالوا في العلم سؤال امتحان ومراء وجدال
او لا تسالوا عن احوال الناس وكره لكم ايضا اضاعة المال بانفاقه في غير ما اذن
فيه شرعا لان الله تعالي جعل المال قياما لمصالح العباد وفي تبذيرها تفويت لذلك
والذي صححه النووي ان صرفه في الصدقة ووجوه الخير والمطاعم والملابس التي
لا تليق بحاله ليس بتبذير لان المال يتخذ لينتفع به ويلتذ وهذا الحديث سبق

في باب قوله تعالى لا يسألون الناس إلحافا من كتاب الزكاة وفي الاستقراض أيضا وبه قال حدثني ولأبي ذر بالجمع إسحاق بن شاهين بن الحرث الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الأولى وبعدها تحتية ساكنة سعيد بن إياس بن مسعود البصري والجريري نسبة إلى جرير بن عباد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أبي بكرة نفيع رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا بالتخفيف حرف استفتاح وضع لتنبيه المخاطب على ما يتكلم به من بعده أنبئكم أخبركم بأكبر الكبائر جمع كبيرة وأصله وصف مؤنث أي الفعلة الكبيرة ونحوها وكبرها باعتبار شدة مفسدتها وعظم إثمها قلنا ولأبي ذر فقلنا بلى يا رسول الله أخبرنا قال صلى الله عليه وسلم أحدها الإشراك بالله عز وجل غيره في العبادة والألوهية أو المراد مطلق الكفر على أي نوع كان وهو المراد هنا وحينئذ فالتعبير بالإشراك لغلبته في الوجود لا سيما في بلاد العرب ولو أريد الأول لكان محكوما بأنه أعظم أنواع الكفر ولا ريب أن التعطيل أقبح منه وأشد لأنه نفي مطلق والإشراك إثبات وثانيها عقوق الوالدين معطوف على سابقه وهو مصدر عق والده يعقه عقوقا فهو عاق إذا آذاه وعصاه وهو ضد البر وأما العقوق المحرم شرعا فقال ابن عبد السلام لم أقف له على ضابط أعتمد عليه فإنه لا يجب طاعتهما في كل ما يأمران به وينهيان عنه اتفاقا وقالوا يحرم على الولد الجهاد بغير إذنهما لما يشق عليهما من توقع قتله أو قطع شيء منه نعم في فتاوى ابن الصلاح العقوق المحرم كل فعل يتأذى به الوالدان ليس بالهين مع كونه ليس من الأفعال الواجبة قال وربما قيل طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة ذلك عقوق وكان عليه الصلاة والسلام متكئا فجلس فقال الجملة من كان واسمها وخبرها ألا وقول الزور وشهادة الزور من عطف التفسير لأن قول الزور أعم من أن يكون كفرا ومن أن يكون شهادة أو كذبا آخر من الكذبات أو من عطف الخاص على العام تعظيما لهذا النوع لما يترتب عليه من المفاسد فقال الشيخ ابن دقيق العيد ينبغي أن يحمل قول الزور على شهادة الزور فإنا لو حملناه على الإطلاق لزم أن تكون الكذبة الواحدة مطلقة كبيرة وليس كذلك وإن كانت مراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده ألا وقول الزور وشهادة الزور ذكرها مرتين لكن في الفرع شطب على الثانية وهو ألا إلى آخره وعليه علامة السقوط لأبوي الوقت وذر والأصيلي قال أبو بكرة فما زال عليه الصلاة والسلام يقولها ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور فيعود الضمير عليها لا غير حتى قلنا ليته سكت وكرر ألا تنبيها على استقباح الزور وكرره دون الأولين لأن الناس يهون عليهم أمره فيظنون أنه دون سابقيه فهول صلى الله عليه وسلم أمره ونفر عنه حين كرره فحصل من مبالغة النهي عنه ثلاثة أشياء الجلوس وكان متكئا واستفتاحه بألا التي تفيد تنبيه المخاطب وإقباله على سماعه وتكرير ذكره مرتين بل في رواية ثلاثا ثم أكدنا تأكيدا ثانيا بقوله قول الزور وشهادة الزور وهما في المعنى واحد كما مر ذكرنا فيه وقد قيل إنه يؤخذ من قوله ألا أنبئكم بأكبر الكبائر انقسام الذنوب إلى

كبائر وصغائر وهو قول عامة الفقهاء وقال أبو إسحاق الإسفرايني ليس في الذنوب صغيرة بل كل ما نهي عنه كبيرة وهو منقول عن ابن عباس وحكاه عياض عن المحققين وقال إمام الحرمين في الإرشاد المرضي عندنا أن كل ذنب يعصى الله به كبيرة فرب شيء يعد صغيرة بالإضافة إلى الأقران ولو كان في حق الملك لكان كبيرة والرب أعظم من عصي فكل ذنب بالإضافة إلى مخالفته عظيم ولكن الذنوب وإن عظمت فهي متفاوتة في رتبها وظن بعض الناس أن الخلاف لفظي فقال التحقيق أن للكبيرة اعتبارين فبالنسبة إلى مقابلة بعضها ببعض فهي تختلف قطعا وبالنسبة إلى الآمر الناهي فكلها كبائر انتهى والمحقق رحمه الله المنقول عن الأشاعرة وبين أنه لا يخالف ما قاله الجمهور وقال النووي اختلفوا في ضبط الكبيرة اختلافا كبيرا منتشرا فعن ابن عباس كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب وقيل ما أوعد الله عليه بنار في الآخرة أو أوجب فيه حدا في الدنيا انتهى وليس قوله أكبر الكبائر على ظاهره من الحصر بل من فيه مقدرة فقد ثبت في أشياء أخر أنها من أكبر الكبائر كقتل النفس والزنا بحليلة الجار واليمين الغموس وسوء الظن بالله والحديث مضى في الشهادات في باب ما قيل في شهادة الزور وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن الوليد بن عبد الحميد البصري بضم الموحدة وسكون المهملة القرشي البصري من ولد بسر بن أبي أرطاة الملقب حمدان قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن أبي بكر أي ابن أنس بن مالك قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر أو سئل بضم السين وكسر الهمزة عن الكبائر بالشك من الراوي فقال عليه الصلاة والسلام هي الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم وعقوق الوالدين فقال ألا أنبئكم بأكبر الكبائر أكبر أفعل تفضيل استعمل هنا بالإضافة والتقدير ألا أنبئكم بأكبر الكبائر زاد في الرواية السابقة قلنا بلى فقال عليه الصلاة والسلام هو قول الزور أو شهادة الزور وضابط الزور وصف الشيء على خلاف ما هو به وقد يضاف إلى الشهادة فيختص بها وقد يضاف إلى الفعل ومنه لابس ثوبي زور قال شعبة بن الحجاج بالسند المذكور وأكثر ظني بالمثلثة ولأبي ذر والأصيلي وأكبر بالموحدة أنه قال شهادة الزور وقد وقع الجزم بذلك في رواية وهب بن جرير وعبد الملك بن إبراهيم في الشهادات قال فيه وشهادة الزور ولم يشك ولمسلم من رواية ابن الحرث عن شعبة وقول الزور ولم يشك أيضا وظاهر الحديث أنه خص أكبر الكبائر بقول الزور ولكن الرواية السابقة تؤذن باشتراك الأربعة في ذلك والحديث سبق في الشهادات باب صلة الوالد المشرك من جهة ولده المؤمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير ابن عيسى القرشي المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير قال أخبرتني بالتأنيث والإفراد أسماء ابنة ولأبي ذر والأصيلي بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما أنها قالت أتتني أمي قيلة على الأصح بنت عبد العزى في مدة صلح الحديبية زاد الإمام أحمد وهي مشركة في عهد قريش

حال كونها راغبة في بري وصلتي او راغبة عن الاسلام كارهة له ولابي ذر وهي
راغبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسالت النبي صلى الله عليه وسلم أأصلها
بمد الهمزة على الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم نعم صليها قال ابن عيينة سفين
فانزل الله تعالى فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وتمام الاية
ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وهي رخصة
من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم وقيل ان هذا كان
في اول الاسلام عند الموادعة وترك الامر بالقتال ثم نسخ باية فاقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم وقيل المراد بذلك النسا والصبيان لانهم ممن لا يقاتل فاذن الله في
برهم وقال اكثر اهل التاويل هي محكمة واحتجوا بحديث اسما بل قيل انها نزلت كما ذكر
هنا عن سفيان وفي مسند ابي داود الطيالسي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن
ابيه ان ابا بكر الصديق طلق امراته قتيلة في الجاهلية وهي ام اسما بنت ابي بكر
فقدمت عليهم في المدة التي كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين
كفار قريش فاهدت الى اسما بنت ابي بكر قرطا واشيا فكرهت ان تقبل منها حتى اتت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم
يقاتلوكم الاية وحديث الباب قد سبق في باب الهدية للمشركين من كتاب الهبة
والله الموفق باب صلة المراة ولها اي وللمراة التي تصل
امها زوج وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثني
بالافراد هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قدمت
اي علي امي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم على
الصلح وترك المقاتلة مع ابيها اي مع ابي ام اسما وللاصيلي مع ابنها اي ولدها قالت
اسما فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستفتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي قدمت علي وهي راغبة زاد ابو ذر والاصيلي افاصلها
قال صلى الله عليه وسلم نعم صلي امك ومطابقته للترجمة ظاهرة اذا قلنا ان الضمير
في ولها راجع الى المراة اذ اسما كانت زوجة للزبير وقت قدومها وان قلنا انه راجع
الى الام فذلك باعتبار ان يراد بلفظ ابيها زوج ام اسما ومثل هذا المجاز شايع وكونه
كالاب لاسما ظاهر قاله في الكواكب وقال ابن بطال في الحديث من الفقه انه صلى الله عليه
وسلم اباح لاسما ان تصل امها ولم تشترط في ذلك مشاورة زوجها وان للمراة ان تتصرف في
مالها بدون اذن زوجها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره ان هرقل بكسر الها وفتح الرا
وسكون القاف بعدها لام قيصر ملك الروم ارسل اليه اي في ركب من قريش وكانوا تجارا
في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ماد فيها ابا سفيان وكفار قريش الحديث
وفيه فقال اي هرقل فما يامركم يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو سفيان يامرنا بالصلاة
المعهودة والصدقة والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروة والصلة

وهذا

وهذا الحديث سبق في اوايل البخاري وذكره هنا مختصرا وغرضه هنا ذكر الصلة فيوخذ
منه الترجمة من عمومها واطلاقها باب صلة الاخ المشرك بالاضافة
الى المفعول وطي ذكر الفاعل اي صلة المسلم لاخيه المشرك وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله
ابن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول راى عمر بن الخطاب
حلة سيرا باضافة حلة لتاليها ولابي ذر حلة بالتنوين والسيرا نوع من البرود فيه
خطوط وكان من حرير تباع فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة والبسها بهمزة
الوصل وفتح الموحدة يوم الجمعة واذا جاءك الوفود قال ولابي ذر الوفد فقال
انما يلبس هذه من الرجال من لا خلاق له اي من لا نصيب له من الدين او في الاخرة
وهذا اذا كان مستحلا لذلك او هو على سبيل التغليظ فاتي النبي صلى الله عليه
وسلم بضم الهمزة وكسر الفوقية منها بحلل فارسل عليه الصلاة والسلام الى عمر بحلة فقال
كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له قال عليه الصلاة
والسلام اني لم اعطكها لتلبسها ولكن تبيعها او تكسوها اي تعطيها غيرك ولابي ذر
عن الكشميهني لتبيعها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من امه اسمه عثمان بن حكيم
او هو اخو اخيه زيد بن الخطاب امهما اسما بنت وهب فهو من المجاز او هو اخو عمر من الرضاعة
ليبيعها او يكسوها لامراته والا فالكفار مخاطبون بالفروع وكان عثمان المذكور من
اهل مكة والارسال اليه قبل ان يسلم والحديث قد سبق في الهبة باب فضل
صلة الرحم بفتح الرا وكسر الحا المهملة اي الاقارب وهم من بينه وبين الاخر نسب سوا كان يرثه
ام لا ذا محرم ام لا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المومنين في الحديث قال اخبرني بالافراد
ابن عثمان هو محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي مولاهم قال سمعت موسى بن
طلحة بن عبيد الله التيمي عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال قيل يا رسول
الله اخبرني بالافراد بعمل يدخلني الجنة برحمة الله قال البخاري ح وحدثني بالافراد هو
ولابي ذر وحدثني بواو العطف عبد الرحمن ولابي ذر عبد الرحمن بن بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة النيسابوري قال حدثنا بهز ولابي ذر بهز بن اسد البصري قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال حدثنا ابن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم وسكون الواو وفتح الها
قال القطان وغيره اسمه عمرو وابوه عثمان بن عبد الله التيمي انهما سمعا موسى بن
طلحة التيمي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رجلا قيل هو ابو ايوب وقيل
غيره كما سبق اول الزكاة قال يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم ما له
ما له استفهام كرره مرتين للتاكيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارب ما له بفتح
الهمزة والرا بعدها موحدة منونة بالرفع اي له حاجة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ارب
بفتح الهمزة وكسر الرا وفتح الموحدة من ارب في الشي اذا صار ماهرا فيه فيكون معناه
التعجب من حسن فطنته والتهدي الى موضع حاجته فقال النبي صلى الله عليه وسلم له تعبد
الله لا تشرك به شيا وتقيم الصلاة المكتوبة وتوتي الزكاة المفروضة وتصل الرحم
قال النووي اي تحسن الى اقاربك بما تيسر على حسب حالك وحالهم من انفاق او سلام او زيارة

اوطاعة او غير ذلك وكان السايل كان لا يصل رحمه فامره بذلك **دعها** بفتح الدال
المهملة ويكون الراي دع الراحلة تمشي الى منزلك اذ لم تبق لك حاجة فيما قصدته **قال**
كانه اي الرجل **كان على راحلته** او كان النبي صلى الله عليه وسلم راكبا على راحلته والرجل
اخذ بزمامها فقال له صلى الله عليه وسلم بعد الجواب دع زمام الراحلة وهذا الحديث
سبق في اول الزكاة **باب اثم القاطع** للرحم وبه قال **حدثنا يحيى**
ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ المخزومي مولاهم المصري قال **حدثنا الليث**
ابن سعد الامام **عن عقيل** بضم العين ابن خالد الايلي **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري
ان محمد بن جبير بن مطعم قال ان ولابي ذر اخبره ان **جبير بن مطعم اخبره انه سمع النبي**
صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قاطع لم يذكر المفعول فيحتمل العموم وفي الادب
المفرد عن عبد الله بن صالح قاطع رحم فالمراد المستحل للقطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه
بتحريمها او لا يدخلها مع السابقين وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وابو داود في الزكاة
والترمذي في البر **باب من بسط له** بضم الموحدة وكسر المهملة **له في الرزق**
بصلة الرحم اي بسبب صلة الرحم ولابي ذر لصلة الرحم باللام بدل الموحدة اي لاجل صلتها
وبه قال **حدثني** بالافراد **ابراهيم بن المنذر** الحزامي المدني احد الاعلام قال **حدثنا محمد بن**
معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون الغفاري **قال حدثني** بالافراد **ابي** معن
ابن محمد بن معن بن نضلة الغفاري **عن سعيد بن ابي سعيد** كيسان المقبري **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط له في
رزقه بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح السين المهملة **وان ينسا** بضم اوله وسكون ثانيه
اخره همزة من النسا وهو التاخير اي يوخر **له في اثره** اي اجله وسمي به لانه يتبع العمر
واصله من اثر مشيه في الارض فان مات لا يبقى له حركة فلا يبقى لاقدامه في الارض اثر **فليصل**
رحمه يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة كانه بالاحسان اليهم وصل ما بينه وبينهم
من علاقة القرابة والزيادة في العمر بالبركة فيه بسبب التوفيق في الطاعات وعمارة
اوقاته بما ينفعه في الاخرة وصيانتها عن الضياع في غير ذلك او المراد بقا ذكره الجميل
بعده كالعلم النافع ينتفع به والصدقة الجارية والولد الصالح فكانه بسبب ذلك
لم يمت ومنه قول الخليل عليه الصلاة والسلام واجعل لي لسان صدق في الاخرين وفي
المعجم الصغير للطبراني عن ابي الدردا قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من وصل
رحمه انسي له في اجله فقال ليس زيادة في عمره قال الله تعالى فاذا جا اجلهم الاية ولكن
الرجل يكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده او المراد بالنسبة الى ما يظهر للملايكة
في اللوح المحفوظ ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له في عمره اربعون
سنة وقد علم الله سبحانه وتعالى ما سيقع من ذلك وهو من معنى قوله تعالى يمحو الله
ما يشا ويثبت فبالنسبة الى علم الله وما سبق به قدره لا زيادة بل هي مستحيلة وهي
وبالنسبة الى ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة وهو مراد الحديث وقال الكلبي والضحاك
في الاية ان الذي يمحوه ويثبته ما يصعد به الحفظة مكتوبا على بني ادم فيامر الله
فيه ان يثبت ما فيه ثواب وعقاب ويمحو ما لا ثواب ولا عقاب كقوله اكلت شربت ودخلت
ونحوها من الكلام وهذا باب واسع المجال لان علم الله تعالى لا نفاد له ومعلوماته

سبحانه

سبحانه لا نهاية لها وكل يوم هو في شان ومن ثم كادت اقوال المفسرين فيه لا تنحصر
قال الامام يزيل ما يشا ويثبت ما يشا من حكمه ولا يطلع على غيبه احدا فهو المنفرد
بالحكم والمستقل بالايجاد والاعدام والاحيا والاماتة والاغنا والافقار وغير ذلك
سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وبه قال **حدثنا يحيى بن بكير**
المخزومي المصري اسم ابيه عبد الله ونسبه الى جده قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري انه **قال اخبرني** بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان**
يبسط له في رزقه وينسا اي يوخر له **في اثره** اي في اجله **فليصل رحمه** وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الادب والله اعلم هذا **باب** بالتنوين **من**
وصل رحمه وصله الله بان يتعطف عليه بفضله وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر
بالجمع **بشر بن محمد** المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك قال **اخبرنا معوية بن ابي**
مزرد بضم الميم وفتح الزاي وتشديد الرا المكسورة بعدها دال مهملة عبد الرحمن مولى
هاشم المدني **قال سمعت عمي سعيد بن يسار** بالتحتية والمهملة المخففة ابو الحباب بضم
الحا المهملة وموحدتين بينهما الف المدني اختلف في ولايه لمن هو **يحدث عن ابي هريرة**
رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله** عز وجل **خلق الخلق** جميعهم
او المكلفين ويحتمل ان يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود او بعد
خلقها كتبها في اللوح المحفوظ او بعد انتها خلق ارواح بني ادم عند قوله تعالى الست
بربكم لما اخرجهم من صلب ادم مثل الذر **حتى اذا فرغ من خلقه** اي قضاه واتمه ونحو
ذلك مما يشهد بانه مجاز قال الزجاج الفراغ في اللغة على ضربين احدهما الفراغ من شغل
والاخر القصد للشي تقول قد فرغت مما كنت فيه اي قد زال شغلي به وتقول سافرغ لفلان
اي ساجعله قصدي قال الطيبي وما تشبثنا على الكشاف فهو محمول على مجرد القصد وهو
كناية عن التوفر على النكاية ثم استعير هذه العبارة للخالق جل جلاله وعز شانه لذلك
المعنى واليه الاشارة بقوله تعالى سنفرغ مستعارا من قول الرجل لمن يتهدده سافرغ
لك والوجه الاخر منزل على الفراغ من الشغل لكن على سبيل التمثيل شبه تدبيره تعالى
امر الاخرة من الاخذ في الجزا وايصال الثواب والعقاب الى المكلفين بعد تدبيره تعالى
لامر الدنيا بالامر والنهي والاماتة والاحيا والمنع والعطا والله سبحانه وتعالى لا يشغله
شان عن شان بحال من اذا كان في شغل يشغله عن شغل اخر اذا فرغ من ذلك الشغل
شرع في اخر وقد قرره صاحب المفتاح حيث قال الفراغ الخلاص من المهام والله تعالى
لا يشغله شان عن شان وقع مستعارا للاخذ في الجزا وحده وهو المراد بقوله وقع
ذلك فراغا على طريق المثل **قالت الرحم** بلسان الحال او بلسان المقال وعلى الثاني هل خلق
الله تعالى فيها حياة وعقلا وحمله القاضي عياض على المجاز وانه من ضرب المثل لكن في
حديث عبد الله بن عمرو عند احمد انها تكلمت بلسان طلق ذلق وزاد في سورة القتال
فقامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة ايضا سبق ذكرها في السورة المذكورة
وزاد ايضا في السورة فقال مه فقالت **هذا مقام العايذ** اي قيامي هذا قيام المستجير
بك من القطيعة قال الله تعالى **نعم اما** بتخفيف الميم **ترضين ان اصل من وصلك** بان

انتعطف عليه وَارحمه وَاقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلي يارب رضيت ولاي
بلي ورب قال تعالي فهو اي قوله اصل من وصلك الي اخره لك بكسر الكاف قال ابو هريرة
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم فاقروا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان
تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم وهذا الحديث مَرَّ في تفسير سورة القتال
وَبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وَاللام بينهما خا معجمة ساكنة اخره دال
مهملة ابو الهيثم البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف وَالطا المهملة قال حدثنا سليمان
ابن بلال ابو محمد مولي الصديق قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني عن ابي صالح ذ
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال ان الرحم
شجنة من الرحمن بكسر الشين المعجمة مصحح عليها في الفرع وسكون الجيم بعدها نون
ويجوز فتح الاول وضمه قال في الفتح رواية ولغة وَاصله عروق الشجر المشتبكة ه
وَالشجن بالتحريك وَاحد الشجون وَهي طرق الاودية وَيقال الحديث شجون ا
اي يدخل بعضه في بعض وَسقط قوله ان لابي ذر فالرحم رفع وَقوله من الرحمن اي
اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وعند النسائي من حديث عبد الرحمن بن
عوف مرفوعا انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي وَالمعني انها اثر من اثار
الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله وَليس المعني انها من ذات
الله تعالي الله عن ذلك علوا كبيرا فقال الله تعالي زاد الاسمعيلي لها وَالفا عطف علي
محذوف اي فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال الله تعالي من وَصلك
وَصلته وَمن قطعك قطعته قال ابن ابي جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه
وَانما خاطبهم الناس بما يفهمونه وَلما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبوبه الوصال وهو
القرب منه وَاسعافه بما يريد وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالي عرف
ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال وكذا القول في القطع هو كناية عن حرمان
الاحسان وَهذا الحديث من افراده وَبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن سعيد
ابن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري قال حدثنا سليمان بن بلال مولي الصديق
قال اخبرني بالافراد معاوية بن ابي مزرد عبد الرحمن السابق في هذا الباب عن يزيد
ابن رومان مولي الزبير المدني القاري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها زوج النبي صلي الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي الي اخره لابي ذر عن النبي صلي
الله عليه وسلم انه قال الرحم شجنة بكسر الشين ولابي ذر ضمها مصحح عليها في الفرع وَلم يقل
هنا من الرحمن لان ذلك معلوم من الرواية السابقة فمن وصلها وَصلته ومن قطعها
قطعته وَفي ذلك تعظيم امر الرحم وَان وصلها مندوب وَان قطعها من الكبائر لورود
الوعيد الشديد فيه باب بالتنوين يبل الشخص المكلف الرحم ولابي ذر
تبل بضم الفوقية وَفتح الموحدة الرحم ببلالها بكسر الموحدة الاولي وَفتح الثانية وَكسرها
وَالبلال بمعني البلل وَهو الندَاوة وَاطلق ذلك علي الصلة كما اطلق اليبس علي القطيعة
وَبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس
بالموحدة وَالمهملة ابو عثمان الباهلي البصري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي عن قيس بن ابي

حازم

حازم عوف البجلي ان عمرو بن العاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلي الله عليه
وسلم جهارا يتعلق بالمفعول اي كان المسموع في حال الجهار او بالفاعل اي فوق
ذلك جهارا غير سر تاكيد لرفع توهم انه جهر به مرة وَاخفاه اخري يقول ان ال ابي
بحذف ما يضاف الي اداة الكنية ولابي ذر عن المستملي ابي فلان كناية عن اسم علم
وَجزم الدمياطي في حواشيه بان المراد ال ابي العاص بن امية وَفي سراج المريدين
لابن العربي ال ابي طالب وَابده في الفتح بانه في مستخرج ابي نعيم من طريق الفضل بن ه
الموفق عن عنبسة بن عبد الواحد بسند البخاري عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم
عن عمرو بن العاص رفعه ان لبني ابي طالب رحما الحديث قال عمرو هو ابن عباس شيخ
البخاري فيه في كتاب محمد بن جعفر يعني غندرا شيخ عمرو فيه بياض بالرفع علي الصواب
اي موضع ابيض بغير كتابة وضعف الحافظ يكون المعني في كتاب محمد بن جعفر ان
ال ابي بياض لانه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها ال ابي بياض فضلا عن قريش ه
وَسياق الحديث يشعر بانهم من قبيلته صلي الله عليه وسلم وهي قريش ليسوا باوليائي
قال في الفتح وَفي نسخة من رواية ابي ذر باوليا والمراد كما قال السفاقسي من لم يسلم
منهم فهو من اطلاق الكل وَارادة البعض وحمله الخطابي علي ولاية القرب والاختصا
لا ولاية الدين انما وليي الله بتشديد اليا مضافا ليا المتكلم المفتوحة وصالح المؤمنين
من صلح منهم اي من احسن وعمل صالحا وقيل من برئ من النفاق وقيل الصحابة وهو
وَاحد اريد به الجمع كقولك لا يفعل هذا الصالح من الناس تريد الجنس وقيل اصله
صالحوا فحذفت الواو من الخط موافقة للفظ وَقال في شرح المشكاة المعني لا
اوالي احدا بالقرابة وانما احب الله لما له من الحق الواجب علي العباد وَاحب
صالح المؤمنين لوجه الله وَاوالي من اوالي بالايمان وَالصلاح سوا كان من ذوي
رحمي ام لا وَلكن اراعي لذوي الرحم حقهم بصلة الرحم زاد عنبسة بن عبد الواحد
بفتح العين المهملة وَالموحدة بينهما نون ساكنة وَالسين مهملة مفتوحة وَهو
موثق عندهم وَليس له في البخاري الا هذا الحديث كان بعد من الابدال عن بيان ه
بالموحدة المفتوحة وتخفيف التحتية وَبعد الالف نون ابن بشر بالشين المعجمة
الاحمسي عن قيس هو ابن حازم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلي الله عليه وسلم ولكن لهم اي لال ابي رحم قرابة ابلها بفتح الهمزة وضم الموحدة
وَتشديد اللام المضمومة ببلالها قال في شرح المشكاة فيه مبالغة بماء عرف وَاشبه
شبه الرحم بارض اذا بلت بالما حق بلالها ازهرت وَاثمرت وروي في ثمارها اثر
النضارة وَاثمرت المحبة وَالصفا وَاذا تركت بغير سقي يبست وَاجدبت فلم تثمر الا
العداوة وَالقطيعة يعني اصلها بصلتها وَهذا التفسير سقط من رواية النسفي
وَلابي ذر ببلاتها بعد اللام الف قال ابو عبد الله اي البخاري ببلائها اي بغير لام ثانية
كذا وقع وَببلالها باثبات اللام اجود واصح وببلائها لا اعرف له وجها قال في الكواكب
يحتمل ان يقال وجهه ان البلاء جا بمعني المعروف وَالنعمة وَحيث كان الرحم مصرفها
اضيف اليها بهذه الملابسة فكانه قال ابلها بمعروفها اللائق بها وَالله اعلم وَهذا
الحديث اخرجه في الايمان هذا باب بالتنوين يذكر فيه ليس الواصل

اي بعد الالف كما في الكواكب

التعريف كما نبه عليه في الكواكب للجنس اي ليس حقيقة الواصل بالمكافي صاحبه بمثل
فعله اذ ذلك نوع معاوضة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري
قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران والحسن بن عمرو بفتح
العين والحا الفقيمي بضم الفا وفتح القاف وفطر بكسر الفا وسكون الطا المهملة
آخرها را ابن خليفة الحناط بالحا المهملة والنون المشددة وبعد الالف طاء
مهملة المخزومي مولاهم الثلاثة عن مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين
ابن العاص رضي الله عنه قال سفيان الثوري بالسند السابق لم يرفعه اي الحديث
الاعمش سليمان الى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه حسن وفطر المذكوران عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وهذا هو المحفوظ عن الثوري انه قال ليس الواصل
بالمكافي اي الذي يعطي لغيره نظير ما اعطاه ذلك الغير ولكن الواصل بتخفيف نون
لكن مصحح عليه في الفرع الذي اذا قطعت بفتحات ولابي ذر قطعت بضم اوله وكسر ثانيه
مبنيا للمجهول رحمه وصلها اي الذي اذا منع اعطى فالحاصل ثلاثة مواصل وهو
الذي يتفضل ولا يتفضل عليه والحديث اخرجه ابو داود في الزكاة والترمذي
في البر باب من وصل رحمه في الشرك ثم اسلم بعد هل يثاب عليه
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان حكيم
ابن حزام بكسر الحا المهملة وفتح الزاي ابن خويلد الاسدي رضي الله عنه اخبره انه
قال يا رسول الله ارايت امورا اي اخبرني عن امور كنت أتحنث بالحا المهملة
والنون المشددة المفتوحتين آخره مثلثة اتعبد بها في الجاهلية من صلة للرحم
وعتاقة للرقيق وصدقة هل لي ولابي ذر هل كان لي فيها من اجر وسقط حرف
الجر لابي ذر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت اي يا حكيم على ما
سلف منك في ايام الجاهلية من خير قال المؤلف ويقال ايضا عن ابي اليمان الحكم بن
نافع اتحنت بالمثناة الفوقية بدل المثلثة ولضعف المثناة عبر بصيغة التمريض
قال في المقدمة وهي رواية ابي زرعة الدمشقي عن ابي اليمان وعند المؤلف في باب شراء
المملوك الحربي من كتاب الزكاة عن ابي اليمان بلفظ اتحنث او اتحنت بالشك قال في الفتح وكانه
سمعه منه بالوجهين لكن قال السفاقسي بالمثناة لا اعلم له وجها وقال معمر هو ابن راشد
فيما وصله المؤلف في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم من كتاب الزكاة وصالح هو ابن كيسان
فيما وصله مسلم وابن المسافر بالالف واللام والمشهور حذفهما وهو عبد الرحمن بن خالد
ابن مسافر الفهمي المصري امير مصر فيما وصله الطبراني في الاوسط من طريق الليث بن سعد
عنه اتحنت بالمثناة الفوقية ايضا وهي مصحح عليها في الفرع وقال ابن اسحاق
في السيرة النبوية التحنث بالمثلثة التبرر بالفوقية والموحدة والراء بين اولاهما
مضمومة مشددة من البر وتابعهم اي تابع هؤلاء المذكورين ولابي ذر وتابعه بالافراد
اي تابع ابن اسحاق هشام عن ابيه عروة على خصوص تفسير التحنث بالتبرر وحينئذ
فرواية الافراد ارجح ووصل هذه المؤلف في العتق من طريق ابي اسامة عنه باب
من ترك صبية غيره حتى اي الى ان تلعب به اي ببعض جسده او قبلها للشفقة

او

أو مازحها اي مزح معها فضلا لتانيسها والممازحة المداعبة وبه قال حدثنا ولابي ذر
بالافراد حبان بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن خالد بن سعيد بكسر العين عن ابيه
سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الاموي عن ام خالد واسمها أمة بنت خالد
ابن سعيد رضي الله عنهما انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي هو خالد
ابن سعيد وعلي قميص اصفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بالسين المهملة
والنون المخففة المفتوحتين آخره ها ساكنة وذكرها مرتين قال عبد الله بن المبارك
بالسند السابق وهي اي سنه بالحبشية حسنة قالت ام خالد فذهبت العب
بخاتم النبوة الذي بين كتفيه صلى الله عليه وسلم فزبرني بالزاي والموحدة المخففة والراء
المفتوحات ثم النون المكسورة اي نهرني وزجرني ومنعني ابي من ذلك قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي بفتح الهمزة
وسكون الموحدة وكسر اللام واخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام والقاف
امرا بالابلا اي البسي الى ان يصير خلقا باليا وفي رواية واخلفي بضم اللام وبالفا بدل
القاف ونسبها في المصابيح لابي ذر اي واكتسبي خلفه يقال اخلف الله لك واخلف ثم قال
عليه الصلاة والسلام ابلي واخلقي ثم قال ابلي واخلقي كررها ثلاثا قال عبد الله بن
المبارك بالسند السابق فبقيت ام خالد حتى ذكر الراوي زمنا طويلا ولابي ذر عن الكشميهني
فبقي اي القميص دهرا ونسبها في الفتح لابي علي بن السكن لكنه قال ذكر دهرا بدل فبقي وفي المصابيح
ذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف بعدها را مبنيا للمفعول اي عمرت حتى طال عمرها بدعا النبي
صلى الله عليه وسلم وقال في الكواكب المعنى حتى صار القميص شيئا مذكورا عند الناس لخروجه
بقائه عن العادة قال في الفتح وكانه اي صاحب الكواكب قرا ذكر بضم اوله لكنه لم يقع عندنا
في الرواية الا بالفتح وتعقبه العيني بان المعنى على ذكر مبنيا للمفعول والا فلو كان مبنيا
للفاعل فما يكون فاعله انتهى وفي رواية الكشميهني حتى دكن دهرا بالدال المهملة بدل
المعجمة آخره نون بدل الراء والكاف مفتوحة في الفرع وضبطه في الفتح بكسر الكاف اي صار
اسود يعني من تقادمها من تقادم خالد والخميصة زمانا طويلا ومطابقة الترجمة
من قولها فذهبت العب قال السفاقسي ليس في حديث الباب للتقبيل ذكر فيحتمل ان
يكون لما لم ينههما عن مس جسده صار كالتقبيل كذا قال فليتامل وهذا الحديث سبق
في الجهاد وهجرة الحبشة واللباس باب رحمة الولد اي رحمة الوالد
ولده وذكر تقبيله ومعانقته وقال ثابت هو ابن مسلم البناني فيما وصله المؤلف
في الجنائز عن انس رضي الله عنه اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ولده ابراهيم رضي الله
عنه فقبله وشمه وهذا التعليق ساقط للمستملي كما في الفرع وقال في الفتح ساقط لابي
ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا
مهدي بفتح الميم وسكون الها ابن ميمون الازدي قال حدثنا ابن ابي يعقوب هو محمد بن
عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة
عبد الرحمن ولا يعرف اسم ابيه انه قال كنت شاهدا لابن عمر رضي الله عنه اي حاضرا عنده
وساله رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفه عن دم البعوض زاد جرير بن حازم عن محمد بن ابي

يعقوب عند الترمذي بسبب الجسد وفي المناقب من البخاري سمعت عبد الله بن عمر
وسأله عن المحرم قال شعبة احسبه يقتل الذباب قال الكرماني فلعله سأله عنهما
معا وقال في الفتح او اطلق الراوي الذباب على البعوض لقرب شبهه منه وان كان في
البعوض معنى زايد اي ماذا يلزم المحرم اذا قتله فقال له ابن عمر ممن اي من اي البلاد انت
فقال الرجل من اهل العراق قال ابن عمر لمن حضره انظروا الى هذا يسالني عن دم البعوض
وقد قتلوا ابن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم الحسين بن علي وسمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول هما اي الحسن والحسين رضي الله عنهما ريحانتاي بالتثنية ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ريحاني ولابي ذر ايضا عن الكشميهني ريحانتي بزيادة تا التانيث اي هما من رزق
الله الذي رزقنيه من الدنيا او اراد بالريحان المشموم اي انهما اكرمني الله وحباني
بهما لان الاولاد يشمون ويقبلون فكانهم من جملة الرياحين وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم
ان عروة بن الزبير بن العوام اخبره ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امراة معها ولابي ذر ومعها ابنتان لها قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمايهن تسالني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها اياها
فقسمتها بسكون المثناة الفوقية بين ابنتيها وفي رواية مسلم من طريق عراك بن مالك
عن عايشة فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت تمرة الى فيها
لتاكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها فيحتمل في طريق
الجمع ان قولها في حديث عروة فلم تجد عندي غيرها اي في اول الحال سوى واحدة فاعطتها
ثم وجدت ثنتين او لم تجد عندي غير واحدة اخصها بها والحمل على التعدد ثم قامت
فخرجت من عندي فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بخبرها فقال عليه الصلاة
والسلام من يلي بالتحتية المفتوحة من الولاية من هذه البنات شيا ولابي ذر عن
الكشميهني من بلي بموحدة مضمومة من الابتلا من هذه البنات بشي قال في شرح المشكاة
وهذه اشارة الى جنسهن وقال في فتح الباري واختلف في المراد بالابتلا هل هو نفس
وجودهن او ابتلي بما يصدر منهن وهل هو على العموم في البنات او المراد من اتصف
منهن بالحاجة الى ما يفعل به وقال النووي انما سماهن ابتلا لان الناس يكرهونهن
في العادة قال الله تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم فاحسن
اليهن فيه اشعار بان المراد من قوله من هذه الا من واحدة فالاشارة للجنس كامر
وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فقال رجل من الاعراب او اثنتين فقال واثنتين
وفي حديث ابي هريرة قلنا وواحدة قال وواحدة وزاد ابن ماجه واطعمهن وسقاهن
وكساهن وفي الطبراني من حديث ابن عباس فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن
وفي رواية عبد المجيد فصبر عليهن كن له سترا اي حجابا من النار وفيه تاكيد حقوق
البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف الذكور والحديث
اخرجه مسلم في الادب والترمذي في البر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا سعيد هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري

دة

بضم الموحدة قال حدثنا عمرو بن سليم بفتح العين وضم السين الانصاري قال حدثنا ابو قتادة
الحرث بن ربعي الانصاري قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وامامة بضم الهمزة
وتخفيف الميم بنت ابي العاص بن الربيع الاموي وهي ابنة زينب بنت النبي صلى الله عليه
وسلم على عاتقه فصلى فرضا وفي سنن ابي داود الظهر او العصر وفي المعجم الكبير للطبراني
صلاة الصبح فاذا ركع وضع بحذف المفعول ولابي ذر عن الكشميهني وضعها اي
بالارض خشية ان تسقط واذا رفع راسه من الركوع رفعها من الارض وفي ابواب
سترة المصلي من اوايل الصلاة فاذا سجد وضعها ولا منافاة بينه وبين رواية
الباب بل يحمل على انه كان يفعل ذلك في الركوع والسجود ولابي داود من طريق المقبري
عن عمرو بن سليم حتى اذا اراد ان يركع اخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من
سجوده وقام اخذها فردها في مكانها وهذا صريح في ان فعل الحمل والوضع كان
منه لا منها ومناسبة الحديث لما ترجم به من فعله صلى الله عليه وسلم مع امامة من
الحمل المقتضي للشفقة والرحمة لابنة ابنته والحديث سبق في باب من حمل جارية
صغيرة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن
ابن علي بفتح الحا ابن بنته فاطمة رضي الله عنهم وعنده الاقرع بن حابس التميمي
حال كونه جالسا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر جالس بالرفع وكان
الاقرع من المولفة وحسن اسلامه والواو في وعنده للحال فقال الاقرع ان
لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال من لا يرحم لا يرحم بفتح التحتية في الاول وضمها في الثاني والرفع والجزم في اللفظين
فالرفع على الخبر قال القاضي عياض وعليه اكثر الرواة والجزم على ان من شرطية لكن
قال السهيلي حمله على الخبر اشبه بسياق الكلام لانه مردود على قول الرجل ان لي عشرة
من الولد اي الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو جعلت من شرطية لانقطع الكلام عما
قبله بعض الانقطاع لان الشرط وجوابه كلام مستانف ولان الشرط اذا كان بعده
فعل منفي فاكثر ما ورد منفيا بلم لا بلا كقوله تعالى ومن لم يومن بالله ومن لم يتب وان
كان الاخر جايزا كقول زهير ومن لا يظلم الناس يظلم انتهى وتعقبه صاحب المصابيح
فقال تعليله انقطاع الكلام عما قبله على تقدير كون من شرطية بان الشرط
وجوابه كلام مستانف غير ظاهر فان الجملة مستانفة سوا جعلت من موصولة
او شرطية وتقديره الذي يفعل هذا الفعل ينادي مثله على ان من للشرطية اي
من يفعل هذا الفعل فلا ينقطع الكلام ويصير مرتبطا بما قبله ارتباطا ظاهرا والرحمة
من الخلق التعطف والرقة وهذا لا يجوز على الله تعالى ومن الله تعالى الرضى عمن
رحمه لان من رق له القلب فقد رضي عنه او الانعام والارادة للخير لان الملك اذا
عطف على رعيته ورق لهم اصابهم بمعروفه وانعامه والحاصل ان الاولى على الحقيقة
والثانية على المجاز وقوله من لا يرحم يشمل جميع اصناف الخلق فيرحم البر والفاجر
والناطق والبهم والوحش والطير وفي الحديث ان تقبيل الولد وغيره من المحارم وغيرهم

انما يكون للشفقة والرحمة لا للذة والشهوة وكذا الضم والشم والمعانقة والحديث
من افراده وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت جا اعرابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ يحتمل ان يكون هو الاقرع بن حابس ووقع مثل
ذلك لعيينة بن حصن اخرجها ابو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات وفي كتاب الاغاني
لابي الفرج الاصبهاني باسناده عن ابي هريرة ان قيس بن عاصم دخل على النبي صلى
الله عليه وسلم وذكر قصة شبيهة بلفظ حديث عايشة ويحتمل التعدد فقال تقبلون
بحذف اداة الاستفهام وللكشميهني اتقبلون الصبيان فما نقبلهم وعند مسلم
فقال نعم قال لكنا ما نقبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم او املك لك بفتح الواو
والهمزة الاولى للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة نحو ومخرجي هم ان نزع
الله من قلبك الرحمة بفتح الهمزة مفعول املك اي لا اقدر ان اجعل الرحمة في قلبك
بعد ان نزعها الله منه وقال الاشرف فيما نقله في شرح المشكاة يروى ان بفتح الهمزة
فهي مصدرية وتقدر مضاف اي لا املك لك دفع نزع الله من قلبك الرحمة وقال الشيخ
نور الدين البجيري ويحتمل ان يكون مفعول املك محذوفا وان نزع في موضع نصب
على المفعول لاجله على انه تعليل للنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري الابطالي
والتقدير لا املك وضع الرحمة في قلبك لان نزعها الله منه اي انتفى ملكي لذلك
لنزع الله اياها من قلبك انتهى ويروى بكسر الهمزة شرطا وجزاوه محذوف وهو من
جنس ما قبله اي ان نزع الله من قلبك الرحمة لا املك ردها لك لكن قال الحافظ ابن
حجر انه بفتح الهمزة في الروايات كلها انتهى وقول صاحب التنقيح والهمزة اي في او املك
للاستفهام التوبيخي اي لا املك لك نعقبه في المصابيح بانها لو كانت للتوبيخ لاقتضت
وقوع ما بعدها لا نفيه اي نحو اتعبدون ما تنحتون اغير الله تدعون وانما هي هنا للانكار
الابطالي المقتضي ان يكون ما بعدها غير واقع وان مدعيه كاذب نحو افاصفاكم ربكم
بالبنين واتخذ من الملايكة اناثا فاستفتهم الربك البنات ولهم البنون والمعنى
هنا لا املك لك جعل الرحمة بعد ان نزعها الله من قلبك وهذا الحديث من افراده
وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان
بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد زيد بن
اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قدم على النبي
صلى الله عليه وسلم سبي من هوازن وللكشميهني قدم بضم القاف على صيغة المجهول
بسبي بزيادة الجار فاذا امراة من السبي لم يعرف ابن حجر اسمها تحلب بسكون الحا المهملة
وضم اللام ثديها بالافراد والنصب مفعوله وفي نسخة قد تحلب ولابي ذر عن الكشميهني
قد تحلب بفتح الحا واللام المشددة ثديها بالافراد والرفع فاعل اي سال منه اللبن ومنه
سمي الحليب لتحلبه وقال في فتح الباري اي تهيا لان يحلب قال ولغير الكشميهني ثدييها
بالتثنية تسقي بفوقية مفتوحة وسكون المهملة وكسر القاف قال الحافظ ابن حجر وللكشميهني
بسقي بموحدة مكسورة بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون القاف وتنوين التحتية
قال وللباقين تسعى بفتح العين المهملة من السعي اي تمشي بسرعة تطلب ولدها

الذي

الذي فقدته اذا وجدت صبيا في السبي اخذته اي فارضعته ليخف منها اللبن
لكونها تضررت باجتماعه فوجدت ابنها فاخذته فالصقته ببطنها وارضعته
ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم ولدها وقال العيني اذ وجدت كلمة اذ ظرف ويجوز ان
يكون بدل اشتمال من امراة قال وفي بعض النسخ اذا اي بالالف لكن قال الحافظ ابن حجر
قوله اذا اي بالالف كذا للجميع فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم أتروني بضم الفوقية
اي اتظنون هذه المراة طارحة ولدها هذا في النار قلنا لا نطرحه وهي تقدر على
ان لا تطرحه اي لا تطرحه مكرهة ابدا فقال صلى الله عليه وسلم لله بفتح اللام للتاكيد
وللاسمعيلي والله لله ارحم بعباده المومنين من هذه المراة بولدها هذا وحكى
الشيخ ابن ابي جمرة تعميمه حتى في الحيوانات والحديث اخرجه مسلم في التوبة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه جعل الله الرحمة ماية جزء ولابي ذر في ماية جزء وبه قال حدثنا الحكم
بفتحتين ولابي ذر ابو اليمان الحكم بن نافع البهراني بفتح الموحدة وسكون الها نسبة
الى قبيلة من قضاعة ينتهي نسبهم الى بهر بن عمرو بن الحاف بن قضاعة وهذه اللفظة
ثابتة في رواية ابي ذر قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
قال اخبرنا سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن حزن الامام ابو محمد المخزومي
احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة ماية جزء وفي حديث سلمان عند مسلم ان الله خلق
ماية رحمة يوم خلق السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السما والارض الحديث
وخلق اي اخترع واوجد والمراد بقوله كل رحمة طباق الى اخره التعظيم والتكثير ولابي
ذر في ماية جزء بزيادة في قال في الكواكب هي ظرفية يتم المعنى بدونها او متعلقة بمحذوف
وفيه نوع مبالغة حيث جعلها مظروفا لها يعني بحيث لا يفوت منها شي ورحمة الله غير
متناهية لا ماية ولا مايتان لكنها عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال الخير فالقدرة
صفة واحدة والتعلق غير متناه فحصره على ماية على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا
لما عندنا وتكثير لما عنده سبحانه وهل المراد بالماية التكثير والمبالغة او الحقيقة فيحتمل
ان يكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بازا درجة وقد ثبت
انه لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله فمن نالته منها رحمة واحدة كان ادنى اهل الجنة منزلة
واعلاهم من حصلت له جميع الانواع من الرحمة فامسك تعالى عنده تسعة وتسعين جزا
ولمسلم من رواية عطا عن ابي هريرة واخر عنده تسعة وتسعين رحمة وانزل في الارض
جزا واحدا العيا شر وانزل الى الارض لكن حروف الجر يقوم بعضها مقام بعض وفيه تضمين
فعل والغرض منه المبالغة يعني انزل رحمة واحدة منتشرة في جميع الارض وفي رواية عطا
انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهايم فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق بالرا والحا
المهملة حتى ترفع الفرس حافرها هو كالظلف للشاة عن ولدها خشية ان تصيبه
اي خشية الاصابة وفي رواية عطا فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش
على ولده وفي حديث سلمان فبها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على
بعض وزاد انه يكملها يوم القيمة ماية رحمة بالرحمة التي في الدنيا وهذا الحديث اخرجه
مسلم باب قتل الولد اي قتل الرجل ولده خشية ان ياكل معه ولابي ذر

رجي

عن المستملي والكشميهني باب بالتنوين اي الذنب اعظم وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء
وسكون الحا المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام الهمداني عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال صلى الله عليه وسلم
ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة منونة اي شريكا والند المثل ولا يقال
الا للمثل المخالف المناوي وهو اي والحال انه خلقك ثم قال اي ابن مسعود ولابي ذر
قلت اي قال عليه الصلاة والسلام ان تقتل ولدك خشية ان ياكل ولابي ذر عن الكشميهني
ان يطعم معك قال ابن مسعود ثم اي قال ان تزاني حليلة بالحا المهملة اي زوجة جارك
لان فيه اساة على من يستحق الاحسان وانزل الله تعالى تصديق قول النبي صلى الله
عليه وسلم في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون زاد
ابو ذر الاية وهذا الحديث سبق في تفسير الفرقان من كتاب التفسير باب
وضع الصبي في الحجر شفقة وتعطفا عليه وسقط لابي ذر لفظ باب فالتالي رفع وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع صبيا هو عبد الله بن الزبير كما عند الدارقطني
او الحسين بن علي كما عند الحاكم في حجره بفتح الحا المهملة وكسرها وسكون الجيم حال كونه
يحنكه بان ذلك حنكه بتمرة بعد ان مضغها فبال الصبي عليه اي على ثوبه فدعا صلى
الله عليه وسلم بما فاتبعه اي اتبع البول بالما وهذا الحديث قد سبق في باب بول
الصبيان من كتاب الطهارة باب وضع الصبي على الفخذ وبه قال حدثني
بالافراد لابي ذر ولغيره بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عارم بالعين المهملة
وبعد الالف را مكسورة ثم ميم محمد بن الفضل السدوسي وهو من مشايخ المولف روى عنه
هنا بالواسطة قال حدثنا المعتمر بن سليمان يحدث عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي انه
قال سمعت ابا تميمة بفتح الفوقية طريف بفتح المهملة وكسر الرا اخره فا ابن مجالد بالجيم
الهجيمي بضم الها وفتح الجيم يحدث عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وه
وسكون الها يحدثه اي يحدث ابا تميمة ابو عثمان النهدي عن اسامة بن زيد رضي الله
عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذني فيقعدني على فخذه صه
بالمعجمتين ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرى بالتانيث ولابي ذر الاخر بالتذكير
واستشكل بان اسامة اسن من الحسن بكثير لانه صلى الله عليه وسلم امره على جيش
عند وفاته الشريفة وكان عمره فيما قيل عشرين سنة حينئذ وكان سن الحسن اذ ذاك
ثمان سنين واجيب باحتمال ان يكون اقعد اسامة على فخذه لنحو مرض اصابه في صغره
بنفسه الشريفة لمزيد محبته له وجا الحسن فاقعده على الاخر وان اقعادهما ليس
في وقت واحد وعبر عن اقعاده حذا فخذه لينظر في مرضه بقوله فيقعدني على فخذه
مبالغة في شدة قربه منه ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما بسكون الميم على الجزم اي صل
خيرك اليهما فاني ارحمهما بضم الميم اي ارق لهما او اتعطف عليهما والحديث سبق في فضايل

أسامة

أسامة وفضايل الحسن وبه قال البخاري عن علي هو ابن عبد الله المديني انه قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن
ابن مل قال التيمي سليمان بن طرخان ابو المعتمر بالسند السابق فوقع اي لما حدثني
به ابو تميمة وقع في قلبي منه شي من شك هل سمعته من ابي تميمة عن ابي عثمان النهدي
او سمعته من ابي عثمان بغير واسطة قلت في نفسي حدثت بفتح الدال كذا في الفرع وفي
نسخة حدثت بضم اوله وكسر ثانيه به بهذا الحديث كذا وكذا اي كثيرا فلم اسمعه من ابي
عثمان النهدي فنظرت في كتابي فوجدته اي الحديث مكتوبا فيه فيما سمعت منه فزال الشك
من عندي اي اعتمادا على خطه وان لم يذكر وهذا هو الراجح في الرواية قال في فتح الباري فكانه
سمعه من ابي تميمة عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه منه او كان سمعه من ابي عثمان
فتثبت فيه ابو تميمة باب حسن العهد وهو كما قال في النهاية الحفاظ
ورعاية الحرمة او حفظ الشي ومراعاته حالا بعد حال كما قال الراغب من الايمان اي
من كماله وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت ما غرت ما نافية على امراة ما غرت موصولة اي الذي غرت على اي من خديجة
رضي الله عنها ولقد هلكت قبل ان يتزوجني صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين لما اي
لاجل ما كنت اسمعه يذكرها ومن احب شيا اكثر من ذكره ولقد امره ربه عز وجل
ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب من لولو مجوف وان كان مخففة من الثقيلة
اي وانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط ما بعد كان لابي ذر ليذبح الشاة
بلام التاكيد ثم يهدي بضم التحتية في خلتها منها اي من الشاة المذبوحة وزاد في فضل
خديجة ما يسعهن ولمسلم ثم يهديها الى خلايلها وفي الصحاح الخلة الخليل يستوي فيه
المذكر والمونث لانه في الاصل مصدر قولك فلان خليل بين الخلة والحاصل انه ما كان
من المصادر اسما يستوي فيه المذكر والمونث والمفرد وغيره وجوز بعضهم ان يكون
هذا من حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ثم يهدي الى اهل خلتها فان قلت
ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان لفظ الترجمة ورد في حديث اخرجه
عند الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت
جاءت عجوز الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف انتم كيف حالكم كيف كنتم بعدنا قالت
بخير بابي انت وامي يا رسول الله فلما خرجت قلت يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا
الاقبال فقال يا عائشة انها كانت تاتينا زمان خديجة وان حسن العهد من الايمان
فاكتفى البخاري بالاشارة على عادته تشحيذا للاذهان نفعه الله تعالى بالرحمة والرضوان
باب فضل من يعول يتيما اي يربيه ويقوم بمصالحه من قوته وكسوته
وغيرهما وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثني بالافراد
عبد العزيز بن ابي حازم بالحا المهملة والزاي قال حدثني بالافراد ايضا ابي ابو حازم سلمة
ابن دينار قال سمعت سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا
وكافل اليتيم القايم بمصالحه في الجنة هكذا وقال اي اشار باصبعيه بالتثنية السبابة
بالموحدتين بينهما الف والاولى مشددة ولابي ذر عن الكشميهني السباحة بالحا بدل الموحدة

الثانية التي بين الابهام والوسطى التي يشار بها في تشهد الصلاة وسميت بالسبابة والوسطى ايضا لانها يسبّ
بها الشيطان حينئذ والوسطى زاد في اللعان وفرّج بينهما اي بين السبابة والوسطى
قال ابن حجر وفيه اشارة الى ان بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر
تفاوت ما بين السبابة والوسطى وهو نظير قوله بعثت انا والساعة كهاتين والحديث
سبق في الطلاق واخرجه ايضا ابو داود والترمذي باب الساعي
على الارملة بفتح الميم وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن صفوان بن سليم بضم السين وفتح اللام مولى حميد بن عبد الرحمن المدني
التابعي يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب هذا مرسل لان صفوان
تابعي لكن لما قال يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم صار مسندا مجهولا لانه لم يذكر
شيخه فيه اما للنسيان او لغرض اخر او قدح بسببه قال الساعي على الارملة التي لا
زوج لها سواء تزوجت قبل ذلك ام لا او هي التي فارقها زوجها غنية كانت او فقيرة
وقال ابن قتيبة سميت بذلك لما يحصل لها من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد
الزوج والمسكين والساعي هو الكاسب لهما العامل لمؤنتهما قاله النووي قال في شرح
المشكاة وانما كان معنى الساعي على الارملة ما قاله لانه صلى الله عليه وسلم عدّاه بعلى
مضمنا فيه معنى الانفاق وقوله كالمجاهد في سبيل الله اي في الاجر او كالذي يصوم
النهار ويقوم الليل متهجدا او الشك من الراوي وتعيينه يأتي قريبا ان شاء الله تعالى
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن
ثور بن زيد بالمثلثة وزيد من الزيادة الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية بغير همز وكسر
اللام المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق باب
فضل الساعي على المسكين اي لاجل المسكين وهو المكاتب وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي قال حدثني مالك امام الائمة ابن انس الاصبحي عن ثور بن زيد الديلي عن ابي
الغيث سالم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الساعي الذي يذهب ويجيء في تحصيل ما ينفقه على المرأة الارملة بفتح الميم التي لا زوج
لها والمسكين في الثواب كالمجاهد في سبيل الله تعالى قال عبد الله القعنبي واحسبه
اي احسب مالكا قال يشك القعنبي جملة معترضة بين القول ومقوله وهو قوله
كالقائم الليل متهجدا لا يفتر اي لا يضعف عن التهجد وكالصائم النهار لا يفطر كقولهم
نهاره صائم وليله قائم يريدون الديمومة والالف واللام في قوله كالقائم وكالصائم
غير معرفين ولذا وصف كل واحد بجملة فعلية بعده كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني
باب رحمة الناس بالبهائم كذا في الفرع وفي اصله وغيره وعليه
الشراح بالواو بدل الموحدة وهو ظاهر من الاحاديث المسوقة في الباب وليس فيها
ما يدل للاول قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم يعرف
بامه علية قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله
ابن زيد الجرمي عن ابي سليمان مالك بن الحويرث الليثي نزيل البصرة انه قال اتينا النبي
صلى الله عليه وسلم ونحن شببة جمع شاب مثل كتبة متقاربون في السن فاقمنا عنده

عشرين

عشرين ليلة فظن عليه الصلاة والسلام انا اشتقنا اهلنا ولابي ذر الى اهلينا بزيادة
حرف الجر والتحتية الساكنة بعد اللام وسألنا بفتح اللام عمن تركنا في اهلنا ولابي ذر في
اهلينا فاخبرناه بذلك وكان رفيقا بالفاء ثم القاف من الرفق ولابي ذر عن الكشميهني
رقيقا بقافين من الرقة رحيما فقال لهم ارجعوا الى اهليكم من الجموع النادرة حيث
يجمع على الاهلين والاهلات والاهالي فعلموهم اي الشرع ومروهم بالمأمورات او علموهم
الصلاة وامروهم بها وصلوا كما رأيتموني اصلي واذا بالواو ولابي ذر فاذا حضرت الصلاة
فليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم ولابي ذر وليؤمكم بالواو بدل ثم اكبركم سنا والحديث قد
مر في باب الاذان للمسافرين اذا كانوا جماعة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن سمي بضم السين وفتح الميم وتشديد
التحتية مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بالميم رجل لم يسم يمشي
بطريق اشتد ولابي ذر واشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج منها
فاذا كلب يلهث بالمثلثة يخرج لسانه من العطش يأكل الثرى بالمثلثة التراب الندي
من العطش الشديد الذي اصابه فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب بالنصب على المفعولية
من العطش مثل الذي كان بلغ بي فنزل البئر فملأ خفه ثم امسكه بفيه اي بفمه فسقى
الكلب فشكر الله عز وجل له ذلك اي جازاه عليه فغفر له قالوا يا رسول الله وان
لنا في سقي البهائم اجرا فقال صلى الله عليه وسلم في ولابي ذر عن الكشميهني نعم في كل ذات كبد
رطبة اي في سقي كل حيوان اجر والرطوبة كناية عن الحياة وهذا الحديث سبق في باب
فضل سقي الماء من الشرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
وقمنا معه فقال اعرابي قيل هو ذو الخويصرة وقيل الاقرع بن حابس وهو في الصلاة
اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة
قال للاعرابي لقد حجرت بفتح المهملة وتشديد الجيم وسكون الراء ضيقت واسعا وخصصت
ما هو عام يريد عليه الصلاة والسلام رحمة الله عز وجل التي وسعت كل شيء والحديث
من افراده وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة
عن عامر هو الشعبي انه قال سمعته يقول سمعت النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم بان يرحم بعضهم بعضا
باخوة الاسلام لا بسبب اخر وتوادهم بتشديد الدال واصله بدالين فادغمت الاولى
في الثانية اي تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي وتعاطفهم بان يعين بعضهم
بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه كمثل الجسد بالنسبة الى جميع اعضائه ومثل
بفتحتين اذا اشتكى عضوا منه تداعى له سائر جسده دعا بعضه بعضا الى المشاركة
بالسهر والحمى لان فقد النوم يثيرها والحاصل انه مثل الجسد في كونه اذا اشتكى بعضه
اشتكى كله كالشجرة اذا ضرب غصن من اغصانها اهتزت الاغصان كلها بالتحرك
والاضطراب وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال لتقريب المعاني للافهام وهذا الحديث

اخرجه في مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم
غرس غرسا فاكل بلفظ الماضي كغرس ولابي ذر عن الكشميهني ياكل منه انسان او دابة
من عطف العام على الخاص ان كان المراد ما دب على الارض ومن عطف الجنس على
الجنس ان كان المراد الدابة المعروفة الا كان له صدقة ولابي ذر له به صدقة وان لم
يقصد ذلك عينا والحديث سبق في المزارعة وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد زيد بن وهب
ابو سليمان الهمداني قال سمعت جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من لا يرحم الخلق من مومن وكافر وبهائم مملوكة وغيرها كان يتعاهدهم
بالاطعام والسقي والتخفيف في الحمل وترك التعدي بالضرب في الدنيا لا يرحم في الاخرة
ويرحم الاولى للفاعل والثانية للمفعول وعند الطبراني من لا يرحم من في الارض لا يرحمه
من في السماء وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال اوامر
الله واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لانه ليس له عنده عهد فتكون الرحمة الاولى
بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزاء اي لا يثاب الا من عمل صالحا وفي اطلاق رحمة العباد
في مقابلة رحمة الله نوع مشاكلة ويرحم مرفوع على ان من موصولة والجزم على تضمنها
معنى الشرط وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في فضائل النبي صلى
الله عليه وسلم باب وفي نسخة كتاب الوصاة بالجار بفتح الواو
والصاد المهملة المخففة بعدها همزة ممدود لغة في الوصية وكذا الوصاية بابدال
الهمزة ياء وفي نسخة كتاب البر والصلة وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
وبالوالدين احسانا واحسنوا بهما احسانا الى قوله مختالا تياها جهولا يتكبر عن
اكرام اقاربه واصحابه ومماليكه فلا يلتفت اليهم فخورا يفتخر على عباد الله بما اعطاه من
انواع نعمه وسقط لابي ذر قوله الى قوله مختالا فخورا وقال بعد قوله احسانا الاية والمراد
من الاية ما فيها من الاحسان بالجار والجار ذي القربى الذي قرب جواره والجار الجنب
الذي بعد جواره او الجار القريب النسب والاخر الاجنبي وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري قال
اخبرني بالافراد ابو بكر بن محمد اي ابن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما زال يوصيني جبريل عليه السلام
بالجار مسلما كان او كافرا او فاسقا صديقا او عدوا غريبا او بلديا ضارا او نافعا قريبا
او اجنبيا قريب الدار او بعيدها حتى ظننت انه سيورثه اي انه يامرني عن الله
بتوريث الجار من جاره بان يجعله مشاركا في المال مع الاقارب بسهم يعطاه وفي البخاري
من حديث جابر بلفظ حتى ظننت انه يجعل له ميراثا وفي حديث جابر عند الطبراني رفعه
الجيران ثلاثة جار له حق وهو المشرك له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار
وحق الاسلام وجار له ثلاثة حقوق جار مسلم له رحم له حق الجوار والاسلام والرحم
وحديث الباب اخرجه مسلم وابو داود وابن ماجه في الادب والترمذي في البر وبه قال

حدثنا

حدثنا محمد بن منهال التميمي البصري الحافظ قال حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري
قال حدثنا عمر بن محمد بضم العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
عن ابن عمر جده رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ويحصل امتثال الوصية به بايصال ضروب
الاحسان اليه بحسب الطاقة كالهدية والسلام وطلاقة الوجه عند لقايه وتفقد حاله
ومعاونته فيما يحتاج اليه وكف اسباب الاذى عنه على اختلاف انواعه حسية كانت
او معنوية باب اثم من لا يامن جاره بوايقه بموحدة فواو مفتوحتين
وبعد الالف تحتية مكسورة فقاف فهاء جمع بايقة وهي الغائلة اي لا يامن جاره غايلته وشره
يوبقهن من قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا قال ابو عبيدة يهلكهن موبقا من قوله تعالى
وجعلنا بينهم موبقا مهلكا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد
المقبري عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الراء خويلد الخزاعي الصحابي رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يومن والله لا يومن والله لا يومن
بالتكرار ثلاثا اي ايمانا كاملا او هو في حق المستحل او انه لا يجازى مجازاة المومن
فيدخل الجنة من اول وهلة مثلا او انه خرج مخرج الزجر والتغليظ قيل يا رسول الله
ومن اي ومن الذي لا يومن يا رسول الله والواو في ومن عطف على مقدر اي سمعنا
قولك وما سمعنا من هو والواو زايدة او استينافية قال في الفتح ولاحمد من حديث
ابن مسعود انه السائل عن ذلك قال وذكره المنذري في ترغيبه بلفظ قالوا
يا رسول الله لقد خاب وخسر من هو وعزاه للبخاري وحده وما رايته فيه بهذه
الزيادة ولا ذكرها الحميدي في الجمع قال صلى الله عليه وسلم الذي لا يامن جاره بوايقه
بفتح التحتية من يامن وفيه مع قوله لا يومن بالضم جناس التحريف والاول من الايمان
والثاني من الامان وفي تكرير القسم ثلاثا تاكيد حق الجار والحديث من افراده تابعه
اي تابع عاصم بن علي شبابة بفتح المعجمة وبموحدتين بينهما الف مخففا ابن سوار
بفتح المهملة والواو وبعد الالف را الفزاري في روايته عن ابن ابي ذيب ايضا مما وصله
الاسمعيلي الاموي اسد السنة وتابعه ايضا اسد بن موسى في روايته عن ابن ابي
ذيب ايضا مما اخرجه الطبراني في مكارم الاخلاق وقال حميد بن الاسود بضم الحاء
المهملة مصغرا الكرابيسي وهذه الرواية قال في المقدمة لم ارها وقال عثمان بن عمر
بضم العين ابن فارس البصري مما وصله احمد في مسنده عنه وابو بكر بن عياش
بالتحتية القاري راوي عاصم وشعيب بن اسحاق الدمشقي قال الحافظ ابن حجر
لم ارها الا درجة عن ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري بضم الموحدة سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه وقد اختلف اصحاب ابن ابي ذيب في صحابي هذا الحديث
فقال سعيد المقبري وشبابة واسد بن موسى عن ابي شريح وقال الاربعة حميد
وعثمان وابن عياش وشعيب عن ابي هريرة وقال احمد فيما روي عنه من سمع من ابن
ابي ذيب ببغداد يقول عن ابي شريح ومن سمع منه بالمدينة يقول ابو هريرة وصنيع
البخاري يقتضي تصحيح الوجهين هذا باب بالتنوين يذكر فيه

لا تحقرن جارة لجارتها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا سعيد هو المقبري بضم الموحدة وسقط
لفظة هو لابي ذر عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان
النبي صلي الله عليه وسلم يقول يا نساء الانفس المسلمات من اضافة الموصوف الي صفته
او تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هولا رجال القوم اي ساداتهم وافاضلهم
لا تحقرن جارة اي تهدي لجارتها شيا ولو انها تهدي لها فرسن شاة بكسر الفا
والسين المهملة بينهما را وهو ما فوق حافرها وهو كالقدم للانسان اي ولو
كان المهدي مما لا ينتفع به غالبا ولتهد ما تيسر وان كان قليلا اذ هو خير من
العدم وخص النهي بالنسا لانهن مواد المودة والبغضا ولانهن اسرع انفعالا
في كل منهما وهذا الحديث اخرجه مسلم في الزكاة باب بالتنوين
من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد
اللام ابن سليم الكوفي عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم
الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من كان يومن بالله الذي خلقه ايمانا كاملا
واليوم الاخر الذي اليه معاده وفيه مجازاته بعمله فلا يوذ جاره فيه مع سابقه
الامر بحفظ الجار وايصال الخير اليه وكف اسباب الضرر عنه قال في بهجة النفوس
واذا كان هذا في حق الجار مع الحائل بين الشخص وبينه فينبغي له ان يراعي حق
الملكين الحافظين اللذين ليس بينه وبينهما جدار ولا حائل فلا يوذيهما بايقاع
المخالفات في مرور الساعات فقد جا انهما يسران بوقوع الحسنات ويحزنان بوقوع
السيئات فينبغي مراعاة جانبهما وحفظ خواطرهما بالتكثير من عمل الطاعة والمواظبة
علي اجتناب المعصية فهما اولي برعاية الحق من كثير من الجيران ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فليكرم ضيفه قال الراوي فيما نقله عنه في المصابيح يعني يزيد في اكرامه
علي ما كان يفعل في عياله وقال في الكواكب الامر بالاكرام يختلف بحسب المقامات فربما
يكون فرض عين او فرض كفاية واقله انه من باب مكارم الاخلاق ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا ليغنم او ليصمت بضم الميم وقد تكسر اي يسكت عن الشر
ليسلم اذ آفات اللسان كثيرة فاحفظ لسانك وليسعك بيتك وابك علي خطيئتك
وهل يكب الناس في النار علي مناخرهم الا حصائد السنتهم قال ابن مسعود ما شيء
احوج الي طول سجن من لسان ولبعضهم اللسان حية مسكنها الفم وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الايمان وابن ماجه في الفتن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
الكلاعي الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد سعيد المقبري
عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الرا آخره مهملة خويلد العدوي الخزاعي الكعبي الصحابي
رضي الله عنه قال سمعت اذناي وابصرت عيناي حين تكلم النبي صلي الله عليه وسلم
وفائدة قوله سمعت وابصرت التوكيد فقال من كان يومن بالله واليوم الاخر
فليكرم جاره وفي مسلم من حديث ابي هريرة فليحسن الي جاره ومن كان يومن بالله

واليوم

واليوم الاخر فليكرم ضيفه جائزته نصب مفعول ثان للاكرام لانه في معني الاعطا
او بنزع الخافض اي بجائزته والجائزة العطا قال وما جائزته يا رسول الله قال جائزته
يوم وليلة وجاز وقوع الزمان خبرا عن الجثة اما باعتبار ان له حكم الظرف واما
مضاف مقدر اي زمان جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام باليوم الاول
او ثلاثة بعده والاول اشبه قال الخطابي اي يتكلف له يوما وليلة فيتحفه ويزيده
في البر علي ما يحضره في سائر الايام وفي اليومين الاخيرين يقدم له ما حضر فاذا مضت الثلاث
فقد مضي حقه فما كان من البر وراء ذلك المذكور من الثلاث فهو صدقة عليه وفي
التعبير بالصدقة تنفير عنه لان كثيرا من الناس يانفون غالبا من اكل الصدقة
وفي مسلم الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وهو يدل علي المغايرة اي قدر
ما يجوز به المسافر ما يكفيه يوما وليلة او ان قوله وجائزته بيان لحالة اخري
وهو ان المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزاد علي الثلاث وتارة لا يقيم
فهذا يعطي ما يجوز به قدر كفايته يوما وليلة ومنه حديث اجيزوا الوفد بنحو ما كنت
اجيزهم وسيكون لنا عودة ان شا الله تعالي بعونه وقوته الي بقية مباحث هذا
في باب اكرام الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
بضم الميم وقال الطوفي بكسرها سمعناه وهو القياس كضرب يضرب يعني ان المرء اذا
اراد ان يتكلم فليتفكر قبل كلامه فان علم انه لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الي محرم
ولا مكروه فليتكلم وان كان مباحا فالسلامة في السكوت لئلا يجر المباح الي محرم او
مكروه وقد اشتمل هذا الحديث من الطريقين علي امور ثلاثة تجمع مكارم الاخلاق
الفعلية والقولية اما الاولان فمن الفعلية واولهما يرجع الي الامر بالتخلي عن الرذيلة
والثاني يرجع الي الامر بالتحلي بالفضيلة والحاصل ان من كان كامل الايمان فهو متصف
بالشفقة علي خلق الله قولا بالخير او سكوتا عن الشر او فعلا لما ينفع او تركا لما يضر
باب حق الجوار في قرب الابواب فمن كان اقرب كان الحق له
وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرني بالافراد ابو عمران عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون
البصري قال سمعت طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالي ايهما اهدي بضم الهمزة
من الاهدا قال صلي الله عليه وسلم الي اقربهما منك بابا نصب علي التمييز اي اشدهما
قربا لانه يري ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها بخلاف الابعد وروي
عن علي من سمع النداء فهو جار وعن عائشة حق الجوار اربعون دارا من كل جانب
وعن كعب بن مالك عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعا الا ان اربعين دارا جار
وحديث الباب سبق في الشفعة باب بالتنوين يذكر فيه كل معروف
يفعله الانسان او يقوله من الخير مما ندب اليه الشارع او نهي عنه يكتب له صدقة
وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الحمصي قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين
المعجمة والسين المهملة المشددة المفتوحتين وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر
الرا المشددة قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر بضم الميم وسكون النون وفتح الكاف

وكسر الدال بعدها را ابن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل معروف صدقة وزاد الدارقطني
والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر وما انفق الرجل على اهله
كتب له بها صدقة وما وقى المرء به عرضه فهو صدقة واخرجه البخاري في الادب
المفرد من طريق ابن المنكدر عن ابيه وزاد ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق
وان تفرغ من دلوك في اناء اخيك ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري لكن قال شيخنا الحافظ
السخاوي الذي رايته في الادب المفرد انما هو من طريق ابي غسان الذي اخرجه
في الصحيح من جهته ولفظهما سوا نعم هو في مسند احمد من طريق ابن المنكدر بالفظ
المشار اليه انتهى وحديث الباب من افراد البخاري واخرجه مسلم من حديث حذيفة
والله اعلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا سعيد بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا عامر بن ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري سقط لفظ الاشعري لابي ذر عن ابيه ابي بردة عن جده ابي موسى انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم في مكارم الاخلاق صدقة وليس ذلك ب
فرض اجماعا قال فان لم يجد ما يتصدق به قال صلى الله عليه وسلم فليعمل بيديه بالتثنية
فينفع نفسه بما يكسبه من صناعة وتجارة ونحوهما بالنفقة عليها ومن تلزمه نفقته
ويستغني بذلك عن ذل السؤال لغيره ويتصدق فينفع غيره ويوجر فيعمل وينفع
ويتصدق بالرفع في الثلاثة خبر بمعنى الامر قالوا فان لم يستطع اي بان عجز عن ذلك
اولم يفعل ذلك كسلا والشك من الراوي قال صلى الله عليه وسلم فيعين بالقول او
الفعل او بهما ذا الحاجة الملهوف اي المظلوم المستغيث يقال لهف الرجل اذا ظلم
او المحزون المكروب قالوا فان لم يفعل ذلك عجزا او كسلا قال صلى الله عليه وسلم فيامر
ولابي ذر فليامر بالخير او قال بالمعروف بالشك من الراوي ايضا قال فان لم يفعل قال
عليه الصلاة والسلام فيمسك ولابي ذر فليمسك عن الشر فانه اي الامساك عنه
له صدقة يثاب عليها وتمسك به من قال ان الترك عمل وكسب للعبد خلافا لمن قال
انه ليس بعمل وسيكون لنا عودة ان شا الله تعالى بقوته وعونه الى بقية مباحث ذلك
في الرقاق وسبق الحديث في الزكاة باب طيب الكلام وقال ابو هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة كاعطا المال لان
اعطاه يفرح به قلب من يعطاه ويذهب ما في قلبه وكذلك الكلمة الطيبة قاله
ابن بطال وهذا التعليق طرف من حديث وصله المولف في الصلح والجهاد وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بفتح الخا المعجمة وبعد التحتية الساكنة مثلثة
مفتوحة ابن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم بالحا المهملة الطائي انه قال ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم النار فتعوذ منها تعليما لامته واشاح بهمزة مفتوحة وشين معجمة بعدها
الف اي اعرض بوجهه فعل الحذر من الشي الكاره له كانه صلى الله عليه وسلم كان يراها
ويحذر وهجها فنحى وجهه الكريم عنها قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق اما مرتين
فلا اشك واما ثلاث مرات فاشك ثم قال صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة

بكسر

بكسر الشين المعجمة نصف تمرة فان لم يجد احدكم شق تمرة فبكلمة طيبة وذكر المفرد ثم
بعد الجمع من باب الالتفات والحديث سبق في صفة النار باب
فضل الرفق بكسر الرا لين الجانب والاخذ بالاسهل في الامر كله وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن عروة
ابن الزبير بن العوام ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج
الى اخره لابي ذر رضي الله عنها قالت دخل رهط من اليهود هو من الرجال ما دون
العشرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بالمهملة وتخفيف الميم الموت
عليكم قالت عائشة رضي الله عنها ففهمتها فقلت لهم وعليكم السام واللعنة
سقطت الواو لابي ذر قالت فقال رسول الله ولابي ذر النبي مهلا بفتح الميم وسكون الها
منصوب على المصدرية يستوي فيه الواحد والاكثر والمذكر والمؤنث اي تاني وارفقي
يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله ولمسلم من حديث ابي شريح بن هاني عنها
ان الرفق لا يكون في شي الا زانه ولا ينزع من شي الا شانه فقلت يا رسول الله ولم تسمع
ما قالوا ولابي ذر اولم بهمزة الاستفهام وواو العطف قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد قلت لهم وعليكم بواو العطف واستشكل بان العطف يقتضي التشريك وهو
غير جايز واجيب بان المشاركة في الموت اي نحن وانتم كلنا نموت او ان الواو للاستئناف ف
لا للعطف او تقديره واقول عليكم ما تستحقونه وانما اختار هذه الصيغة ليكون
ابعد من الايحاش واقرب الى الرفق والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان والنسائي
في التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي
البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ثابت هو ابن اسلم البناني ولابي ذر قال
حدثنا ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن مالك ان اعرابيا بال في
المسجد فقاموا اي الصحابة اليه ليتناولوا منه ضربا او غيره فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تزرموه بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الرا من الازرام اي لا تقطعوا
عليه بوله ثم دعا صلى الله عليه وسلم بدلو من ما فصب عليه بضم الصاد المهملة اي
على محل البول وسبق الحديث في باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي حتى
فرغ من بوله في المسجد من كتاب الطهارة باب فضل تعاون
المومنين بعضهم بعضا بجر بعضهم بدل من المومنين بدل بعض من كل ويجوز الضم ايضا
وقول الكرماني بعضا نصب بنزع الخافض اي للبعض تعقبه العيني بان الاوجه ان
يكون مفعول المصدر المضاف الى فاعله وهو لفظ التعاون لان المصدر يعمل عمل
فعله وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي
بردة بضم الموحدة وسكون الرا بريد بن عبد الله بن ابي بردة نسبه لجده واسم ابيه عبد
الله وسقط لابي ذر ابي بردة الاولى قال اخبرني بالافراد جدي ابو بردة عامر عن
ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال المومن اي بعض المومن للمومن كالبنيان فالالف واللام في المومن للجنس يشد
بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه كقوله ثم شبك بين اصابعه اي شدا مثل هذا

الشد وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا اذ جا رجل يسال او طالب حاجة بالاضافة
ولابي ذر او طالب بالتنوين حاجة نصب مفعول والشك من الراوي ولابي ذر بسكون
الذال المعجمة في الفرع وفيه وفي اليونينية بغير رقم اذا بالف وقال في الفتح كذا اي
بالالف في النسخ من رواية محمد الفريابي عن سفيان الثوري وفي تركيبه قلق ولعله
كان الاصل كان اذا كان جالسا اذا جاءه رجل فحذف اختصارا او سقط من الراوي لفظ
اذا كان على اني تتبعت الفاظ الحديث من الطرق فلم اره في شي منها بلفظ جالسا وتعقبه
العيني بانه لا قلق في التركيب اصلا قال وافة هذا من ظن ان جالسا خبر كان وليس
كذلك وانما خبر كان قوله اقبل علينا وجالسا حال وعند ابي نعيم من رواية اسحاق
ابن زريق عن الفريابي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السايل او الطالب
اقبل علينا بوجهه الشريف في قضا حاجة السايل او الطالب فقال اشفعوا فلتوجروا
بسكون اللام في الفرع وقال في الكواكب الفا للسببية التي ينصب بعدها الفعل المضارع
واللام بالكسر بمعنى كي وجاز اجتماعهما لانهما لامر واحد وهي زايدة على مذهب الاخفش
كزيادتها في قوله فقوموا فلاصل لكم اي اشفعوا كي توجروا ويحتمل ان تكون اللام لام الامر
والمامور به التعرض للاجر بالشفاعة فكانه قال اشفعوا تتعرضوا بذلك للاجر
ويكون هذه اللام على اصل لام الامر ويجوز تسكينها تخفيفا لاجل الحركة التي قبلها على مذهب
الاخفش ولكريمة مما في الفتح توجروا والجزم بحذف النون على جواب الامر المتضمن معنى
الشرط وهو واضح وللنسايي اشفعوا تشفعوا وليقض الله بسكون اللام في الفرع
قال في الفتح كذا هذه الرواية باللام بغير يا ويحتمل ان يكون بمعنى الدعا اي اللهم اقض
او الامر هنا بمعنى الخبر اي ان عرض المحتاج حاجته علي فاشفعوا له الي فانكم اذا شفعتم
حصل لكم الاجر سوا قبلت شفاعتكم او لا ويجري الله على لسان نبيه ما شا من موجبات
قضا الحاجة او عدمها والحديث اخرجه النسايي باب قول الله تعالى من
يشفع شفاعة حسنة وهي التي روعي بها حق مسلم ودفع بها عنه شرا وجلب اليه
خيرا وابتغي بها وجه الله ولم ياخذ عليها رشوة وكانت في امر جايز لا في حد من حدود
الله ولا في حق من الحقوق يكن له نصيب منها من ثواب الشفاعة ومن يشفع شفاعة
سيية هي خلاف الشفاعة الحسنة يكن له كفل منها نصيب قال في اللباب الظاهر ان من
في قوله هنا منها سببية اي كفل بسببها ونصيب بسببها ويجوز ان تكون ابتدايية
وكان الله على كل شي مقيتا مقتدرا من اقات على الشي اقتدر عليه او حفيظا من القوت
لانه يمسك النفس ويحفظها وسقط قوله ومن يشفع شفاعة سيية الى اخره لابي ذر
كفل اي نصيب قاله ابو عبيدة زاد غيره الا ان استعماله في الشر اكثر عكس النصيب
وان كان قد استعمل الكفل في الخير قال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري مما وصله
ابن ابي حاتم كفلين من قوله تعالى يوتكم كفلين من رحمته اي اجرين باللغة الحبشية
الموافقة للعربية واراد البخاري ان الكفل يطلق على النصيب وعلى الاجر قال ابن عادل
ولغلبة استعمال الكفل في الشر واستعمال النصيب في الاجر غاير بينهما في هذه الاية
الكريمة اذ اتى بالكفل مع السيية والنصيب مع الحسنة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن العلا بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة

عن

عن بريد ابي بردة بن عبد الله عن جده ابي بردة عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اتاه السايل او صاحب الحاجة
ولابي ذر عن الكشميهني او صاحب حاجة قال لمن حضره من اصحابه اشفعوا
في حاجته الي فلتوجروا تسبب شفاعتكم وليقض الله عز وجل وللحموي والمستملي
ويقضي الله بغير لام واثبات اليا التحتية على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ما شا
وفيه الحث على الشفاعة الى الكبير في كشف كربة ومعونة ضعيف على مقصد ما ذون
فيه من الشرع هذا باب بالتنوين يذكر فيه لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا متفحشا بالتكلف اي لا ذاتيا ولا عرضيا وبه قال
حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش
انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة يقول سمعت مسروقا اي ابن الاجدع قال
قال عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص قال المولف وحدثنا بالواو ولابي ذر فحدثنا
ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن شقيق بن سلمة
ابي وايل عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخلنا على عبد الله بن عمرو هو ابن العاص
رضي الله عنهما حين قدم مع معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه الى الكوفة سنة
احدى واربعين فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا
بالتشديد الحا المهملة والفحش كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويكون في القول والفعل
والصفة يقال طويل فاحش اذا افرط في الطول لكن استعماله في القول اكثر وقال عبد الله
ابن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اخيركم باثبات الهمزة بوزن افضلكم
على الاصل الا انهم تركوه غالبا فيها وفي شرح ولابي ذر عن الحموي والمستملي من خيركم احسنكم
خلقا بضمتين والروايتان بمعنى يقال فلان خير من فلان اي افضل منه وقال في الفتح
ووقع في بعضها بلفظ منفاحشا والخلق ملكة تصدر بها الافعال بسهولة من غير
تفكر والحديث مضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
محمد بن سلام البيكندي قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب
السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة عن عايشة رضي الله عنها ان يهود اتوا
النبي ولابي ذر اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام اي الموت عليكم
وكان قتادة يرويه بالمد من السامة وهي الملال اي تسامون دينكم وقيل كانوا
يحنون اما انكم الله الساعة فقالت عايشة رضي الله عنها عليكم السام ولعنكم الله
وغضب الله عليكم قال صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم وسكون الها يا عايشة
عليك بالرفق واياك والعنف بتثليث العين والضم اكثر وسكون النون وهو ضد
الرفق والفحش التكلم بالقبيح قالت يا رسول الله او لم تسمع ما قالوا قال صلى الله
عليه وسلم او لم تسمعي ما قلت لهم قال التي المصابيح وفي بعض النسخ او لم تسمعين باثبات
النون على لغة من لم يجزم بها رددت عليهم دعاهم فيستجاب لي فيهم لانه دعا بحق
ولا يستجاب لهم في لانه دعا باطل وظلم وقوله في بكسر الفا وتشديد التحتية والحديث
سبق في باب الرفق في الامر كله وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج المصري قال اخبرني
بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرنا ابو يحيى فليح بن سليمان ولابي ذر هو

فليح بن سليمان عن هلال بن اسامة هو هلال بن علي وهلال بن ابي ميمونة وهو هلال
ابن اسامة نسب الى جده عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لم يكن النبي صلى
الله عليه وسلم سبابا بتشديد الموحدة ولا فحاشا بتشديد الحا المهملة ولا لعانا
بتشديد العين ولابي ذر ولا فاحشا بدل فحاشا المشددة وفي الكواكب احتمال ان يكون
السب يتعلق بالنسب كالقذف والفحش بالحسب واللعن بالاخرة لانها هي البعد
عن رحمة الله واستشكل التعبير بصيغة فعال المشددة وهي تقتضي التكثير فهي
اخص من فاعل ولا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم فاذا قلت زيد ليس بفحاش اي ليس بكثير
الفحش مع جواز ان يكون فاحشا واذا قلت ليس بفاحش انتفى الفحش من اصله
فكيف قال ولا فحاشا والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتصف بشي مما ذكر اصلا لا بقليل
ولا كثير واجيب بان فعالا قد لا يراد بها التكثير كقول طرفة

ولست بحلال التلاع مخافة ... ولكن متى يسترفد القوم ارفد

لا يريد انه قد يحل التلاع قليلا لان ذلك يدفعه اخر البيت الذي يدل على نفي البخل
على كل حال او على النسب اي ليس بذي فحش البتة وكذا باقيها كقول امري القيس

وليس بذي رمح فيطعنني به ... وليس بذي سيف وليس بنبال

اي بذي نبل فينتفي اصل الفحش كما يدل عليه رواية ولا فاحشا كان يقول عند
المعتبة بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح المثناة الفوقية وكسرها بعدها
موحدة مصدر عتب عليه يعتب عتبا وعتابا ومعتبة ومعاتبة قال الخليل العتاب
مخاطبة الادلال ومذاكرة الموجدة ما له استفهام ترب جبينه كلمة جرت على لسان
العرب لا يريدون حقيقتها او دعا له بالطاعة اي يصلي فيترب جبينه او عليه بالسقط
على راسه على الارض من جهة جبينه وهذه الاخيرة اوجه وبه قال حدثنا عمرو بن
عيسى بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الضبعي البصري ثقة مستقيم الحديث وليس له
في البخاري الا هذا واخر في الصلاة قال حدثنا محمد بن سواء بفتح المهملة وتخفيف الواو
ممدودا ابو الخطاب السدوسي المكفوف البصري ثقة له في البخاري هذا الحديث
واخر في المناقب قال حدثنا روح بن القاسم بفتح الراء وسكون الواو ابو غياث التميمي
عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان رجلا قال عبد الغني بن سعيد في المبهمات هو مخرمة بن نوفل والد
المسور وقيل عيينة بن حصن الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع وفي حواشي نسخة
الدمياطي من البخاري بخطه الجزم بانه مخرمة استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما
راه قال بئس اخو العشيرة الجماعة او القبيلة وبئس ابن العشيرة وكان يظهر
الاسلام ويخفي الكفر فاراد صلى الله عليه وسلم ان يبين حاله وهذا من اعلام النبوة
لانه ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجي به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه فلما جلس
تطلق بفتح الفوقية والطا المهملة واللام المشددة بعدها قاف اي انشرح وهش
النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط اليه لما جبل عليه من حسن الخلق ورجا بذلك
تالفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ولم يواجهه بذلك ليقتدي امته به في اتقاء من هو بهذه
الصفة ليسلم من شره فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول الله حين رايت الرجل

قلت

قلت له كذا وكذا يعني قوله بئس اخو العشيرة الى اخره ثم تطلقت في وجهه وانبسطت
اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتني فحاشا بالتشديد بد
ولابي ذر عن الكشميهني فاحشا بالتخفيف بدل التشديد ان شر الناس عند الله
منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره اي قبيح كلامه لان المذكور كان من
جفاة الاعراب وفيه ان من اطلع من حال شخص على شي وخشي ان غيره يغتر بجميل
ظاهره فيقع في محذور ما فعليه ان يطلعه على ما يحذر من ذلك قاصدا نصيحته
وقد استشكل فعله صلى الله عليه وسلم مع الرجل بعد ذلك القول واجيب بانه لم
يمدحه ولا اثنى عليه في وجهه فلا مخالفة بينهما وقد قال الخطابي رحمه الله ليس قوله
صلى الله عليه وسلم في امته بالامور التي يضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما يكون ذلك
من بعضهم في بعض انتهى وهذا ينبغي تقييده بما اذا لم يكن لغرض شرعي والا فلا يكون
غيبة بل ينبغي ذكره على ما سبق والحديث اخرجه البخاري ايضا ومسلم وابو داود
في الادب والترمذي في البر باب حسن الخلق بضم الخا المعجمة
واللام وتسكن وهما بمعنى في الاصل لكن خص الذي بالفتح بالهيئات والصور المدركة
بالبصر وخص الذي بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة والسخا وهو اعطا
ما ينبغي لمن ينبغي وبذل ما يقتنى بغير عوض وعطفه على ما قبله من عطف الخاص على
العام وما يكره من البخل وهو منع ما يطلب مما يقتنى وشره ما كان طالبه مستحقا
ولا سيما ان كان من غير مال المسئول وقوله وما يكره من البخل يشير الى ان بعض ما يطلق
عليه اسم البخل قد لا يكون مذموما وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله المؤلف
في الايمان كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون اي اجود
اكوانه صلى الله عليه وسلم حاصل في رمضان بمجموع ما في بقية الحديث من نزول القران ن
والنازل به وهو جبريل والمذاكرة وهي مدارسة القران مع الوقت وهو شهر رمضان
وقال ولابي ذر عن الكشميهني وكان ابو ذر جندب الغفاري مما وصله المؤلف بطوله
في المبعث النبوي لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه انيس اركب الى هذا
الوادي وادي مكة فاسمع من قوله صلى الله عليه وسلم فاتى انيس النبي صلى الله عليه وسلم
وسمع منه فرجع اي ثم رجع فالفا فصيحة فقال لاخيه ابي ذر رايته صلى الله عليه وسلم
يامر بمكارم الاخلاق جمع مكرمة بضم الرا وهي الكرم اي الفضايل والمحاسن وبه قال
حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن درهم الامام ابو
اسمعيل الازدي عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم احسن الناس خلقا وخلقا واجود الناس اي اكثرهم عطا لما يقدر عليه
واشجع الناس اي اكثرهم اقداما الى العدو في الجهاد مع عدم الفرار وحسن الصورة
تابع لاعتدال المزاج وهو مستتبع لصفا النفس الذي به جودة القريحة ونحوها
وهذه الثلاث هي امهات الاخلاق ولقد فزع بكسر الزاي خاف اهل المدينة لما سمعوا
صوتا في الليل ان يهجم عليهم عدو ذات ليلة لفظ ذات مقحمة فانطلق الناس قبل الصوت
اي جهته فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت وهو
واستكشف الخبر فلم يجد ما يخاف منه فرجع وهو يقول لهم لن تراعوا لم تراعوا لن تراعوا

لن تراعوا لن تراعوا مرتين وفي نسخة لم تراعوا بالميم فيهما قال الكرماني وغيره اي لا تراعوا عوا
جحد بمعنى النهي اي لا تفزعوا وقال صاحب المصابيح في قول التنقيح لم بمعنى لا ومعناه
لا تفزعوا لا اعلم احدا من النحاة قال بانه لم ترد بمعنى لا الناهية نجز ثم وهو اي كالحال
انه صلى الله عليه وسلم على فرس اسمه مندوب لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري عري ما
عليه سرج تفسير لما قبله في عنقه سيف فقال لقد وجدته اي الفرس بحرا او انه
لبحر اي كالبحر في سعة جريه والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن كثير
العبدي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن المنكدر محمد انه قال سمعت جابرا رضي
الله عنه يقول ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قط فقال لا اي ما طلب منه
شيئ قال الكرماني من اموال الدنيا فقال لا قال الفرزدق

ما قال لا قط الا في تشهده ○ لولا التشهد كانت لاؤه نعم ○

وعند ابن سعد من مرسل ابن حنفيه اذا سئل فاراد ان يفعل قال نعم واذا لم يرد ان
يفعل سكت ففيه انه لا ينطق بالرد بل ان كان عنده وكان الاعطا سايغا اعطى والا
سكت وحديث الباب اخرجه في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الشمايل
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث النخعي الكوفي قاضيها قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة
عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن
العاص رضي الله عنه حال كونه يحدثنا اذ قال لم يكن رسول الله فاحشا بالطبع ولا
متفحشا بالتكلف وانه عليه الصلاة والسلام كان يقول ان خياركم احاسنكم ولابي
ذر عن الكشميهني احسنكم اخلاقا وفي الرواية السابقة ان من خياركم باثبات من
التبعيضية وهي مراده هنا وفي حسن الخلق احاديث كثيرة يطول ايرادها واختلف
هل حسن الخلق غريزة او مكتسب واستدل للاول بحديث ابن مسعود ان الله
قسم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم رواه البخاري في الادب المفرد وسيكون لنا عودة الى الالمام
بشيء من مبحث ذلك ان شا الله تعالى في كتاب القدر بعون الله وقوته وبه قال حدثنا
سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم المصري قال
حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن
مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه
قال جاءت امراة قال ابن حجر لم اعرف اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة فقال
سهل رضي الله عنه للقوم الحاضرين عنده اتدرون بهمزة الاستفهام ما البردة فقال
القوم هي شملة فقال سهل هي شملة منسوجة فيها حاشيتها اي لم تقطع من ثوب
فتكون بلا حاشية او الحاجبية لم يقطع هدبها وفي تفسير البردة بالشملة تجوز لان
البردة كسا والشملة ما يشتمل به لكن لما كثر استعمالهم لها اطلقوا عليها اسمها فقالت
يا رسول الله اكسوك هذه البردة فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم منها حال
كونه محتاجا اليها فلبسها فراها عليه رجل من الصحابة قال في المقدمة هو عبد
الرحمن بن عوف رواه الطبراني فيما افاده المحب الطبري لكن لم يقف علي ذلك في معجم الطبراني
بل فيه من مسند سهل بن سعد نقلا عن قتيبة انه سعد بن ابي وقاص فقال يا رسول الله ما

احسن

حرر فوجد الموقع صاحب التنقيح كالكرماني ام

يعني زين العابدين ابن الحسين

احسن هذه البردة بنصب احسن على التعجب فاكسنيها فقال نعم فلما
قام النبي صلى الله عليه وسلم لامه اصحابه فقالوا ما احسنت نفي للاحسان الذي خاطبه
بذلك منهم سهل بن سعد راوي الحديث كما بينه الطبراني من وجه اخر عنه قال
سهل فقلت له ما احسنت حين رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذها محتاجا اليها
ثم سالته اياها فيه استعمال الثاني الضمير منفصلا على ما قرر في محله من الموضوعات
النحوية وقد عرفت انه عليه الصلاة والسلام لا يسال شيا فيمنعه فقال الرجل
رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكفن فيها والحديث سبق
في الجنايز في باب من استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني ولابي ذر
حدثني بالافراد فيهما حميد بن عبد الرحمن بضم الحا مصغرا الحميري البصري ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان
نفسه في الشرحتي يشبه اوله اخره او احوال الناس في غلبة الفساد عليهم او المراد
قصر اعمار اهله او تنازع الدول في الانقضا والقرون الى الانقراض فيتقارب
زمانهم وينقص العمل بالطاعات لاشتغال الناس بالدنيا ولابي ذر عن الكشميهني
وينقص العلم ويلقى مبنيا للمفعول بطرح الشح وهو البخل مع الحرص بين الناس
او في قلوبهم ويكثر الهرج بفتح الها وسكون الرا اخرها جيم قالوا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي قال وما الهرج قال هو القتل هو القتل بالتكرير مرتين قال الخطابي هو
بلسان الحبشة وقال ابن فارس هو الفتنة والاختلاط والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الفتن ومسلم في القدر وابو داود في الفتن وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي انه سمع سلام بن مسكين بتشديد اللام النمري بالنون قال سمعت
ثابتا البناني يقول حدثنا انس رضي الله عنه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم
عشر سنين استشكلوا بما في مسلم من طريق اسحاق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته
تسع سنين واجيب بانه خدم تسع سنين واشهر وحينئذ ففي رواية عشر سنين
جبر للكسر وفي رواية تسع الغاه فما قال لي اف بضم الهمزة وكسر الفا مشددة من غير
تنوين ولابي ذر اف بفتحها وفيها العجون لغة ذكرتها في كتابي الكبير في القراات الاربعة
عشر وهو صوت يدل على التضجر ولا لم صنعت كذا وكذا ولا الا بفتح الهمزة وتشديد
اللام اي هلا صنعت كذا وكذا وفيه تنزيه اللسان عن الزجر واستيلاف خاطر الخادم
بترك معاتبته وهذا في الامور المتعلقة بحظ الانسان اما الامور الشرعية فلا يتسامح
فيها على ما لا يخفى والحديث اخرجه مسلم هذا باب بالتنوين يذكر
فيه كيف يكون حال الرجل اذا كان في اهله وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين عن ابراهيم النخعي
عن الاسود بن يزيد انه قال سالت عايشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصنع اذا كان في اهله قالت كان في مهنة اهله فاذا حضرت الصلاة قام الى
الصلاة بكسر الميم وفتحها وصحح عليه في الفتح وانكر الاصمعي الكسر اي في خدمة اهله لتبيته
به في التواضع وامتهان النفس والحديث سبق في ابواب صلاة الجماعة من كتاب الصلاة

لعله في الفرع

باب المقة بكسر الميم وفتح القاف المخففة اي المحبة الثابتة من الله تعالى
وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري
قال حدثنا ابو عاصم شيخ البخاري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني
بالافراد موسى بن عقبة بضم العين واسكان القاف الاسدي مولى ال الزبير الفقيه
الامام في المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا احب الله عبدا ولابي ذر العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا
فاحببه بفتح الهمزة وكسر المهملة بعدها موحدة مشددة مفتوحة وتضم وهو
مذهب سيبويه والمحققين على الاتباع لضمها ولابي ذر فاحببه بسكون المهملة فموحدة
مكسورة فاخرى ساكنة بالفك وفي حديث ثوبان عند احمد والطبراني في الاوسط
فيقول جبريل رحمة الله على فلان وتقول حملة العرش فيحبه جبريل فينادي جبريل
في اهل السما ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما ثم يوضع له القبول في
قلوب اهل الارض فيحبونه ويميلون اليه ويرضون عنه فمحبة الناس علامة محبة
الله ومحبة الله لعبده ارادة الخير له ومحبة الملايكة استغفارهم له وارادة ثم
الخير له لكونه مطيعا وسقط لابي ذر لفظ اهل وفي حديث ثوبان فينادي جبريل
في اهل السموات السبع ثم يوضع له القبول في الارض زاد الطبراني في حديث ثوبان
ثم يهبط الى الارض ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
سيجعل لهم الرحمن ودا وحديث الباب سبق في باب ذكر الملايكة من بدء الخلق

باب الحب في ذات الله من غير ان يشوبه ريا او هوى وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد
احد حلاوة الايمان حتى يحب المرء بالنصب لا يحبه الا لله قال الكرماني فان قلت
الحلاوة انما هي في المطعومات واجاب بانه شبه الايمان بالعسل بجامع ميل القلوب
اليهما واسند اليه ما هو من خواص العسل فهو استعارة بالكناية وحتى ان يقذف
في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله عز وجل اي نجاه منه وفصل
بين الاحب وكلمة من لان في الظرف توسعة وحتى يكون الله ورسوله احب اليه
مما سواهما قال البيضاوي انما جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال الايمان المحصل
لتلك اللذة لانه لا يتم ايمان امرء حتى يتمكن في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق
هو الله تعالى ولا مانح ولا مانع سواه وما عداه وسايط فان الرسول هو
العطوف الحقيقي الساعي في اصلاح شانه واعلا مكانه وذلك يقتضي ان يتوجه
بشراشره نحوه ولا يحب ما يحبه الا لكونه وسطا بينه وبينه فان تيقن ان جملة ما
وعد به واوعد حق لا يحوم الريب حوله فيتيقن ان الموعود كالواقع وان الاستغلال
بما يؤول اليه الشي ملابسه فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل مال اليتيم اكل
النار والعود الى الكفر الالقا في النار فيكره الالقا في النار وثنى الضمير هنا في قوله
سواهما ورد على الخطيب ومن عصاهما فقد غوى وامره بالافراد ايما الى ان المعتبر
هنا هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها ضايعة لاغية وامر

الخطيب

الخطيب بالافراد اشعارا بان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية
فان قوله ومن عصى الله ورسوله من حيث ان العطف في تقدير التكرير والاصل
فيه استقلال كل من المعطوف والمعطوف عليه في الحكم في قوة قولنا ومن عصى الله
فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى وقد سبق شي من ذلك عند ذكر الحديث في
باب الايمان وبالله المستعان

باب قول الله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم الى قوله فاوليك هم الظالمون
وسقط قوله عسى الى اخره لابي ذر وقال بعد من قوم الاية ينهى عن السخرية وهي ان لا
ينظر الانسان الى اخيه المسلم بعين الاجلال ولا يلتفت اليه ويسقطه عن درجته والقوم
الرجال خاصة لانهم القوام بامور النسا وهو في الاصل جمع قايم كصوم وزور في جمع
صايم وزاير لكن فعل ليس من ابنية التكسير الا عند الاخفش نحو ركب وصحب واختصاص صح
القوم بالرجال صريح في الاية اذ لو كانت النسا داخلة في قوم لم يقل ولا نسا وحقق ذلك
زهير في قوله ۞ وما ادري ولست اخال ادري ۞ اقوم ال حصن ام نسا ۞ فاختصاص
القوم بالرجال في الاية من عطف ولا نسا على قوم وفي الشعر من جعل احد المنفيين يلي
همزة والاخر يلي ام وتنكير القوم والنسا يحتمل معنيين ان يراد لا يسخر بعض المومنين
والمومنات من بعض وان يقصد افادة الشياع وان يصير كل جماعة منهم منهية عن
السخرية قال في الانتصاف لو عرف المومنين فقال لا يسخر المومنون والمومنات بعضهم
من بعض لعم ومراده ان في التنكير يحصل ان كل جماعة منهية على التفصيل ووقع قال
الطيبي استغراق الجنس ايضا يراد منه التفصيل والمعرف يتعرف للعهد الذهني مفيد
للتفصيل ايضا كالنكرة اذ المعنى لا يسخر من هو مسمى بالقوم من قوم مثله قال ابن جني
تعاد نكرة الجنس مفاد معرفته من حيث كان في كل جزء منه معنى ما في جملته انتهى
وقوله عسى ان يكونوا خيرا منهم كلام مستانف اريد به رد جواب المستخبر عن علة
النهي والا فقد كان حقه ان يوصل بما قبله بالفا والمعنى وجوب ان يعتقد كل واحد
ان المسخور منه ربما كان عند الله خيرا من الساخر اذ لا اطلاع للناس الا على الظواهر
ولا علم لهم بالسراير والذي يزن عند الله خلوص الضماير فينبغي ان لا يجترئ احد على الاستهزا
بمن تقتحمه عينه اذا راه رث الحال او ذا عاهة في بدنه او غير لبيق اي غير حاذق في
محادثته فلعله اخلص ضميرا واتقى قلبا ممن هو على ضد صفته فيظلم نفسه بتحقير
من وقره الله تعالى وعن ابن مسعود رضي الله عنه البلا موكل بالقول لو سخرت من كلب
لخشيت ان احول كلبا وقوله ولا تلمزوا انفسكم فيه وجهان احدهما عيب الاخ الى الاخ
فاذا عابه فكانه عاب نفسه والثاني انه اذا عابه وهو لا يخلو من عيب فيعيبه به
المعاب فيكون هو بعيبه حاملا لغيره على عيبه فكانه هو العايب نفسه واللمز الطعن
والضرب باللسان ولا تنابزوا ولا تداعوا بالالقاب السيية التي يسؤ الانسان بها بيس
الاسم الفسوق بعد الايمان اي بيس الذكر المرتفع للمومنين بسبب ارتكاب هذه الجرايم
ان يذكروا بالفسق وقيل انه تقول له يا يهودي يا فاسق بعدما امن وبعد الايمان حث
استقباح الجمع بين الايمان وبين الفسق الذي يحظره الايمان ومن لم يتب عما نهي عنه فاوليك
هم الظالمون وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة

عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة بفتح الزاي والميم وتسكن
والعين المفتوحة المهملة القرشي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يضحك الرجل مما
يخرج من الانفس من الضراط لانه قد يكون بغير الاختيار ولانه امر مشترك بين الكل
وقال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني لم باللام بدل الموحدة بم يضرب احدكم
امرأته ضرب الفحل اي كضرب ولابي ذر او العبد بالشك من الراوي ثم لعله يعانقها وقال
الثوري سفيان الثوري مما وصله المؤلف في النكاح ووهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد
البصري مما وصله ايضا في التفسير وابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين بينهما الف اخره
ميم مما وصله احمد الثلاثة عن هشام بن عروة بلفظ جلد العبد بدل ضرب الفحل
من غير شك وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يزيد بن
هارون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه
محمد بن زيد عن ابن عمر جده رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة
فان ع الوداع اتدرون اي يوم هذا بر فعا اي قالوا الله ورسوله اعلم بذلك قال هذا يوم حرام
حرم الله فيه القتال اتدرون اي بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو بلد حرام
اتدرون ولابي ذر قال اتدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو شهر
حرام وليس المراد بالحرام عين اليوم والبلد والشهر وانما المراد ما يقع فيها من القتال
ومراده عليه الصلاة والسلام ان يذكرهم حرمة ذلك ويقرره في نفوسهم ليبني عليه ما
اراد تقريره حيث قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا
يوم النحر في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة الا بحقها والحديث سبق في الحج في باب
الخطبة ايام منى باب ما ينهى عنه من السباب بكسر السين المهملة
وتخفيف الموحدة من باب التفاعل او بمعنى السب اي من الشتم واللعن وهو التبعيد
من رحمة الله تعالى وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن منصور هو ابن المعتمر انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة يحدث عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم مصدر
مضاف للمفعول اي شتمه والتكلم في عرضه بما يعيبه ويولمه فسوق فجور وقتاله
اي مقاتلته كفر وليس المراد حقيقته الكفر اللغوي الذي هو الستر لانه بقتاله له ستر
ما له عليه من حق الاعانة وكف الاذى او المراد من قاتل مستحلا والحديث سبق في باب
خوف المؤمن من ان يحبط عمله من كتاب الايمان تابعه اي تابع سليمان بن حرب غندر
فيما وصله احمد ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر عن شعبة بن الحجاج وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المنقري البصري قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين بن ذكوان المعلم عن عبد الله بن بريدة بضم
الموحدة وفتح الراء ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو قال حدثني بالافراد يحيى بن يعمر بفتح التحتية
والميم بينهما مهملة ساكنة ان ابا الاسود ظالم بن عمرو الديلي بكسر الدال المهملة وسكون
التحتية ولابي ذر الدؤلي بضم الدال بعدها همزة مفتوحة اول من تكلم بالنحو حدثه عن ابي ذر
جندب بن جنادة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا
بالفسوق كان يقول له يا فاسق ولا يرميه بالكفر كان يقول له يا كافر الا ارتدت عليه

الرمية فيصيرهو فاسقا او كافرا ان لم يكن صاحبه المرمي كذلك وان كان موصوفا بذلك
فلا يرتد اليه شيء لكونه صدق فيما قاله فان قصد بذلك تعييره وشهرته بذلك واذاه
حرم عليه لانه مامور بستره وتعليمه وموعظته بالحسنى فمهما امكنه ذلك بالرفق حرم
عليه فعله بالعنف لانه قد يكون سببا لاغوائه واصراره على ذلك الفعل كما في طبع كثير
من الناس من الانفة لاسيما ان كان الآمر دون المامور في الدرجة فان قصد نصحه
او نصح غيره ببيان حاله جاز له ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا محمد
ابن سنان العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان بضم الفاء وفتح اللام بعدها تحتية ساكنة
فمهملة العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة وهو هلال
ابن اسامة نسب الى جده عن انس رضي الله عنه انه قال لم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا لعانا ولا سبابا بتشديد العين والموحدة فيهما اي
بالتكلف كان يقول عند المعتبة بفتح الميم والفوقية عند الموجدة والسخط ما له
استفهام ترب ولابي ذر عن الحموي والمستملي ترب جبينه اي لا اصاب خيرا فهي دعا
عليه او هي كلمة تقولها العرب لا يريدون بها ذلك والحديث سبق قريبا وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بندار البصري قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا
علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي احد
الاعلام عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي ان ثابت بن الضحاك هو
الانصاري الاشهلي وكان من اصحاب الشجرة شجرة الرضوان بالحديبية حدثه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام بتنوين ملة نعته
نعت صفة وعلى بمعنى الباء ويحتمل ان يكون التقدير من حلف على شيء بيمين فحذف المجرور
وعدي الفعل بعلى بعد حذف الباء والاول اقرب في التعبير كان يقول ان فعل كذا فهو
يهودي او نصراني كاذبا فهو كما قال الفاء جواب الشرط وهو مبتدأ وكما قال في محل الخبر
لغة اي فهو كائن كما قال اذ الكاف بمعنى مثل فتكون ما مع ما بعدها في موضع جر بالاضافة
اي فهو كالذي قاله مثل قوله فتكون ما مصدرية ويحتمل ان تكون موصولة هو
والعائد محذوف اي فهو كالذي قاله والمعنى فمثله مثل قوله لان هذا الكلام محمول
على التعليق مثلا ان يقول هو يهودي او نصراني ان كان فعل كذا والحاصل انه يحكم
عليه بالذي نسبه لنفسه وظاهره انه يكفر وهو محمول على من اراد ان يكون متصفا
لغة بذلك اذا وقع المحلوف عليه لان ارادة الكفر كفر فيكفر في الحال او المراد التهديد والمبالغة
في الوعيد لا الحكم وان قصد تبعيد نفسه عن الفعل فليس بيمين ولا يكفر فيه وان
قال واللات والعزى وقصد التعظيم واعتقد فيهما من التعظيم ما يعتقده في
الله كفر والا فلا قال في الروضة وليقل لا اله الا الله محمد رسول الله لحديث
الصحيح عن ابي هريرة مرفوعا من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل
لا اله الا الله فنبه دليل على انه لا كفارة على من حلف بغير الاسلام بل ياثم ويلزمه
التوبة لانه صلى الله عليه وسلم جعل عقوبته في دينه ولم يوجب في ماله شيئا وانما امره
بكلمة التوحيد لان اليمين انما يكون بالمعبود فاذا حلف باللات والعزى فقد
ضاهى الكفار في ذلك فامره ان يتداركه بكلمة التوحيد قاله البغوي في شرح السنة

او ليس على ابن ادم نذر اي ليس عليه وفاء نذر فيما لا يملك كان يقول ان شفا الله مريضي فعبد فلان حر او ان اتصدق بدار زيد اما لو علق العوان نشفا الله مريضي فعلي عتق رقبة ولا يملك شيا في تلك الحالة فليس من النذر فيما لا يملك لانه يقدر عليه في الجملة حالا او ما لا فهو يملكه بالقوة وقوله نذر رفع اسم ليس وعلى ابن ادم في موضع الخبر وفيما متعلق بنذر لانه مصدر او متعلق بصفة النذر اي نذر ثابت فيما لا يملك ولا يملك جملة في محل صلة ما او ما وصلتها في محل جر بفي ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيمة ليكون الجزا من جنس العمل وان كان عذا ب الاخرة اعظم ومن لعن مومنا فهو كقتله في التحريم او في العقاب او في الابعاد لان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد من الحياة والضمير للمصدر الذي دل عليه الفعل اي فلعنه كقتله والتقييد بالمؤمن للتشنيع او للاحتراز عن الكافر فلا خلاف في لعن الكافر جملة بلا تعيين اما لعن العاصي المعين فالمشهور فيه المنع ونقل ابن العربي الاتفاق عليه ومن قذف مومنا رماه بكفر فهو كقتله لان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل في ان المتسبب للشيء كفاعله وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد عدي بن ثابت بالمثلثة الانصاري ثقة لكنه كان قاص الشيعة وامام مسجدهم بالكوفة قال سمعت سليمان بن صرد بضم المهملة وفتح الراء بعدها دال مهملة الخزاعي الكوفي رضي الله تعالى عنه رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استب رجلان لم يعرفهما ابن حجر عند النبي صلى الله عليه وسلم فغضب احدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير وفي حديث معاذ بن جبل عند احمد واصحاب السنن رضي الله تعالى عنهم حتى انه ليخيل الي ان انفه ليتمزع فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجده من الغضب وفي حديث معاذ اني لاعلم كلمة لو يقولها هذا الغضبان لذهب عنه الغضب اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم فانطلق اليه اي الى الذي غضب الرجل الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني لاعلم الى اخره وفي مسلم فقام الى الرجل رجل ممن سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال في المقدمة لم اعرف اسمه وقال في الشرح في الرواية المتقدمة فقال لو الدفلة هذه الرواية على ان الذي خاطبه منهم واحد وهو معاذ بن جبل كما بينته رواية ابي داود ولفظه قال فجعل معاذ يامره فابى وجعل يزداد غضبا فاخبره بقول النبي صلى الله عليه وسلم وقال تعوذ بالله من الشيطان فقال اترى بضم الفوقية اي تظن بي باس بالرفع مبتدا خبره بي وهمزة اترى للاستفهام الانكاري وللاصيلي اترى باسا بالنصب مفعول ثان لترى وهو اوجه امجنون انا اي وهل بي من جنون اذهب خطاب من الرجل للرجل الذي امره بالتعوذ اي امض في شغلك فتوهم لعدم معرفته ان الاستعاذة مختصة بالجانين ولم يعرف ان الغضب من نزغات الشيطان كما في حديث عطية السعدي مرفوعا عند ابي داود بلفظ ان الغضب من الشيطان او لعله كان منافقا او كافرا او غلب عليه الغضب حتى اخرجه عن الاعتدال بحيث قال للناصح له ما قاله وحديث الباب سبق في باب صفة ابليس وجنوده وبه قال حدثنا محمد

هو

هو ابن بشار هذا قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بالضاد المعجمة المشددة المفتوحة ابن لاحق الامام ابو اسمعيل عن حميد الطويل وكان طوله في يديه انه قال قال انس رضي الله عنه حدثني بالافراد عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبر الناس بليلة القدر اي بتعيينها ولابي ذر عن الكشميهني ليخبر الناس بليلة القدر فتلاحى بفتح الحا المهملة اي تنازع وتخاصم رجلان من المسلمين عبد الله بن ابي حدرد وكعب ابن مالك كما عند ابن دحية في المسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم خرجت لاخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان وانها رفعت من قلبي اي نسيتها وعسى ان يكون رفعها خيرا لكم لاستلزامه مزيد الثواب بسبب زيادة الاجتهاد في التماسها وفي مسلم من حديث ابي سعيد في هذه القصة فجا رجلان يحتقان بتشديد القاف اي يدعي كل منهما انه المحق معهما الشيطان فنسيتها وقيل رفعت معرفتها للتلاحي بالطيب لعل مقدر المضاف ذهب الى ان رفع ليلة القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا حصلت لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها الخاص عنه انه تفع فلما تلاحيا ارتفعت فنزل الشروع منزلة الوقوع ومن ثم عقبه بقوله فالتمسوها اطلبوا ليلة في الليلة التاسعة والعشرين من رمضان وفي الليلة السابعة بالموحدة والعشرين منه وفي الليلة الخامسة والعشرين منه وقدم التاسعة بالفوقية على السابعة بالموحدة فعلى ترتيب التدلي والمطابقة في قوله فتلاحى وهو التنازع والتخاصم كما مر وذلك يفضي الى المسابة فتطابق الباب والحديث سبق في الايمان والحج وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان عن المعرور بمهملات زاد ابو ذر هو ابن سويد عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه قال اي المعرور بن سويد رايت عليه اي على ابي ذر بردا بضم الموحدة وسكون الراء وعلى غلامه بردا ايضا قال في المقدمة لم اعرف اسم الغلام وقال في الفتح في كتاب الايمان يحتمل انه ابو مراوح مولى ابي ذر فقلت له لو اخذت هذا البرد الذي على غلامك فلبسته مع الذي عليك كانت حلة اذ الحلة لا تكون الا من ثوبين واعطيته ثوبا اخر فقال ابو ذر كان بيني وبين رجل هو بلال المؤذن كلام وكانت امه اعجمية فنلت منها اي تكلمت في عرضها وفي رواية فقلت له يا ابن السوداء فذكرني الى النبي عداه بالى لتضمنه معنى الشكاية ولابي ذر عن الكشميهني للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لي اساببت فلانا بالاستفهام الانكاري التوبيخي قلت نعم قال افنلت من عرض امه قلت نعم قال انك امرؤ بالرفع خبر ان وفي كلمته تابعة للامها في احوالها الثلاثة فيك جاهلية اي اخلاق اهل الجاهلية والتنوين للتقليل قال ابو ذر رضي الله عنه قلت يا رسول الله في جاهلية على حين ساعتي هذه من كبر السن ولفظ حين لابي ذر المروي قال صلى الله عليه وسلم نعم وانما وبخه صلى الله عليه وسلم بذلك مع عظم درجته تحذيرا له ان يعاود مثل ذلك مرة اخرى هم الخدم او كانوا ارقا او لا اخوانكم في الاسلام او من اولاد ادم جعلهم الله تحت ايديكم بالملك او الاستيجار فمن جعل الله اخاه تحت يده بالافراد ولابي ذر يديه فليطعمه ندبا مما ياكل وليلبسه كذلك

مما يلبس ولا يلزمه ان يطعمه ولا يلبسه من طيبات الاطعمة وفاخر اللباس ولا تكلفوهم
وجوبا من العمل ما يغلبهم اي تعجز طاقتهم عنه فان كلفتموهم من العمل ما يغلبهم فاعينوهم
عليه والحديث سبق في الايمان والعتق باب ما يجوز من ذكر
اوصاف الناس نحو قولهم الطويل والقصير وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما يقول ذو اليدين فذكره باللقب للتعريف وهذا التعليق طرف من حديث وصله
المولف في باب تشبيك الاصابع في المسجد بلفظ اكما يقول وللسلم ما يقول بلفظ
الترجمة وفي جواز ما لا يراد به شين الرجل كالاعرج والاعمش بل تمييزه عن غيره
وان اراد تنقيصه حرم وان كان مما يحب الملقب ولا اطرا فيه مما يدخل في نهي الشرع
فهو جائز او مستحب وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي قال
حدثنا يزيد بن ابراهيم التستري ابو سعيد قال حدثنا محمد هو ابن سيرين عن ابي
هريرة رضي الله عنه صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم اي اماما وفي رواية لنا باللام
بدل الموحدة الظهر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة وكانت جذعا من نخل في مقدم
المسجد ووضع يده بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني يديه عليها وفي القوم يومئذ
ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه في سبب تسليمه من الركعتين ورد في
لهاباه باثبات المفعول وحذفه فان يكلماه بدل من ضمير المفعول في هاباه وان هي
المصدرية الناصبة وعلامة النصب في يكلماه حذف النون والجملة كلها في الحقيقة
مفسرة لمعنى قوله وفي القوم ابو بكر وعمر لانه لولم يقل فهاباه لقيل فما منعهما وهما اقرب من
غيرهما وادل عليه صلى الله عليه وسلم وخرج بلفظ الماضي وللحموي والمستملي ويخرج سرعان
الناس بفتح السين المهملة والرا والعين جمع سريع وحكى المنذري تخفيف بكسر السين وسكون
الرا عن بعضهم وحكى ابن سيده عن ثعلب انه اذا كان السرعان وصفا في الناس قيل
فالتحريك افصح من التسكين فقالوا اقصرت الصلاة بفتح القاف وضم الصاد المهملة
مبنيا للفاعل وبضم القاف وكسر الصاد للمفعول اي قال بعضهم لبعض لما راوا من فعله
صلى الله عليه وسلم واداة الاستفهام مقدرة وفي القوم رجل اسمه الخرباق بكسر الخاء
المعجمة وسكون الرا بعدها موحدة فالف فقاف كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه
ذا اليدين لطولهما فقال يا نبي الله انسيت الركعتين ام قصرت بفتح القاف وضم الصاد
للفاعل وللمفعول ايضا فقال عليه الصلاة والسلام لم انس في ظني ولم تقصر بفتح اوله وضم
ثالثه او مبنيا للمفعول وام حرف عطف متصلة لاستجماعها على شرطها من تقدم الاستفهام ع كذا بخطه والعلم بالم
والسوال بالهمزة والجواب باحد الشيئين المستفهم عنهما او الاشياء وجملة لم انس ولم تقصر
محكية بالقول وجزم انسى بحذف الالف وتقصر بالسكون ولما كانت ام هنا هي المتصلة
لم تحسن في الجواب بلا او نعم قالوا بل نسيت يا رسول الله لانه لما نفى الامرين وكان قد تقرر
عندهم ان السهو غير جائز في الامور البلاغية جزموا بوقوع النسيان لا القصر وقوله بل
بسكون اللام قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين بانيا على ما سبق بعد ان تذكر انه
لم يتم اذ لم يطل الفصل ثم سلم ثم كبر فسجد للسهو سجودا مثل سجوده او اطول منه بالشك
من الراوي ثم رفع راسه من السجود وكبر ثم وضع راسه فكبر فسجد سجودا مثل سجوده
او اطول منه ثم رفع راسه من السجود وكبر ومطابقة الحديث في قوله يدعوه

ذا اليدين لكونه معروف بذلك والحديث سبق في الصلاة باب تحريم
الغيبة بكسر المعجمة وهي ذكر المسلم غير المعلن بفجوره في غيبته بما يكره ولو بغمز او كناية
او اشارة قال النووي وممن يستعمل التعريض في ذلك كثير من الفقها في التصانيف
وغيرها كقولهم قال بعض من يدعي العلم او بعض من ينسب الى الصلاح او نحو ذلك مما
يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند ذكره الله يعافينا ونحوه الا ان يكون ذلك
نصحا لطالب شيا لا يعلم عيبه ونحو ذلك وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق ولا يغتب
بعضكم بعضا نهي عن الغيبة نهي تحريم اتفاقا وهل هي من الكباير او الصغاير قال النووي
في الروضة تبعا للرافعي من الصغاير وتعقب بان حد الكبيرة صادق عليها فهي منها ايحب
احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا تمثيل وتصوير لما يناله المغتاب من عرض المغتاب على
افحش وجه وفيه مبالغات منها الاستفهام التقريري وجعل ما هو في الغاية في الكراهة
موصولا بالمحبة ومنها اسناد الفعل الى احدكم والاشعار بان احدا من الاحدين لا يحب
ذلك ومنها انه لم يقتصر على تمثيل الاغتياب باكل لحم الانسان حتى جعل الانسان اخاه
ومنها انه لم يقتصر على لحم الاخ حتى جعله ميتا ووجه المناسبة اذا ربه حكمه بالغيبة
كالاكل وعن قتادة كما تكره ان وجدت جيفة مدودة ان تاكل منها كذلك فاكره لحم
اخيك وهو حي وانتصب ميتا على الحال من اللحم او من اخيه ولما قررهم بان احدا منهم لا
يحب اكل جيفة اخيه عقب ذلك بقوله فكرهتموه اي فتحققت كراهتكم له باستقامة
العقل فليتحقق ايضا ان تكرهوا ما هو نظيره من الغيبة باستقامة الدين واتقوا الله
ان الله تواب رحيم التواب البليغ في قبول التوبة والمعنى واتقوا الله بترك ما امرتم
باجتنابه والندم على ما وجد منكم منه فانكم ان اتقيتم تقبل الله توبتكم وانعم عليكم
بثواب المتقين التايبين وفي حديث ابي هريرة عند ابي يعلى مرفوعا من اكل لحم اخيه
في الدنيا قرب لحمه في الاخرة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا قال فياكله ويكلح ويصيح
قال الحافظ ابن كثير غريب جدا وصح دماكم واموالكم واعراضكم حرام وسا مهما شئت
مما ينكرها بلسانه ومع خوفه فبقلبه وقيل غيبة الخلق انما تكون بالغيبة عن الحق
عافانا الله من المكاره بمنه وكرمه وسقط لابي ذر قوله ايحب الى اخره وقال بعد قوله
بعضا الاية وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الحداني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين
وبعد الالف نون او هو ابن جعفر البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش
سليمان بن مهران انه قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر يحدث عن طاوس اليماني عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صاحب قبرين
عبر عن صاحبيهما بهما تسمية للحال باسم المحل فقال معطوف على مر او على محذوف اي
توقف فقال انهما اي صاحبي القبرين ولم يسمهما ليعذبان وما يعذبان في كبير قال ابن
مالك في هنا للتعليل اي لاجل كبير والنفي يحتمل ان يكون باعتبار اعتقاد المعذبين او انه
ليس بكبير على النفس بل هو سهل والاحتراز عنه هين او ليس باكبر الكباير وان كان كبيرا
فالكباير تتفاوت وحينئذ فيكون فيه تنبيه على التحرز من ارتكاب غيره والزجر عنه
او قاله قبل ان يطلع على انه من الكباير فلما اطلع على ذلك قال بلى انه لكبير وقيل غير
ذلك مما سبق في الجنايز وغيرها اما هذا اي صاحب احد القبرين فكان لا يستتر من بوله

بمثناة بين فوقيتين الاولى مفتوحة والثانية مكسورة اي يستتر بنون ساكنة
بعدها زاي ثم هاء كما في مسلم وابي داود وهو وجه دلالة لا يستتر على هذا المعنى ان المستتر
عن الشيء يبعد عنه ويحتجب منه فهو مجاز والحمل عليه اولى لان للبول بالنسبة الى عذاب
القبر خصوصية فالحمل على ما يقتضيه الحديث المصرح بهذه الخصوصية اولى **واما صاحب**
هذا القبر الاخر **فكان يمشي** في الناس متصفا **بالنميمة** بان ينقل كلام بعضهم لبعض
على جهة الافساد وقيل النميمة كشف ما يكره كشفه وهذا شامل لما يكرهه المنقول
عنه او المنقول اليه او غيرهما وسواء كان بالقول او الكتابة او الرمز او الايماء فان قلت
ليس في الحديث ذكر ما ترجم به وهو الغيبة اجاب السفاقسي بان الجامع بينهما ذكر ما
يكرهه المقول فيه بظهر الغيب انتهى او اشار الى ما في بعض طرق الحديث بلفظ الغيبة
رواه البخاري في الادب المفرد من حديث جابر واحمد والطبراني باسناد صحيح من حديث
ابي بكرة ولفظهما وما يعذبان الا في الغيبة واحمد والطبراني ايضا من حديث يعلى بن شبابة
بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان ياكل لحوم
الناس **ثم دعا** صلى الله عليه وسلم **بعسيب رطب** بفتح العين وكسر السين المهملتين سعف
لم ينبت عليه خوص ورطب بفتح الراء وسكون الطاء المهملة **فشقه باثنين** الباء زائدة
في الحال والحال هنا مقدرة كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين
رؤوسكم وعند الدخول لا يكونوا محلقين كما ان العصا عند شقها لا تكون نصفين **فغرس**
على هذا القبر نصفا **واحدا وعلى هذا** القبر نصفا **واحدا ثم قال** عليه الصلاة والسلام
بعد ان قالوا لم فعلت هذا يا رسول الله **لعله يخفف** ولابي ذر ان يخفف **عنهما** العذاب
ما لم ييبسا وما ظرفية مصدرية اي مدة انتفاء يبسهما فحذف الظرف وخلفته ما وصلتها
كما جاء في المصدر الصريح في قولهم جئتك صلاة العصر واتيتك قدوم الحاج فقوله لم ييبسا
في موضع جر لان التقدير مدة دوام رطوبتهما فلو جاء الكلام لعله يخفف عنهما ما ييبسا
لم يصح المعنى لان التاقيت يصير مقدرا بمدة اليبس وليس هو المراد لان سر ذلك تسبيحهما
ما داما رطبتين وسبق الحديث في الطهارة والجنائز مع مباحث غير ما ذكرته هنا فليراجع
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي بنو النجار
بحذف الخبر وبه قال **حدثنا قبيصة** بن عقبة الكوفي قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن ابي**
الزناد عبد الله بن ذكوان **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي اسيد** بضم الهمزة
وفتح المهملة مالك بن ربيعة الانصاري **الساعدي** رضي الله عنه انه **قال قال النبي**
صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي قبائل الانصار كما قاله ابن قتيبة بنو النجار
لمسارعتهم الى الاسلام كما اثنى الله تعالى عليهم بقوله والسابقون الاولون من المهاجرين
والانصار ومناسبة ايراد هذه الترجمة هنا ولم يذكر فيها شيء من الغيبة من جهة ان
المفضل عليهم يكرهون ذلك فيستثنى ذلك من عموم قوله ذكرك اخاك بما يكره اذ محل الزجر
اذا لم يترتب عليه حكم شرعي فان ترتب فلا يكون غيبة ولو كرهه المحدث عنه قاله في الفتح
والحديث سبق في فضل دور الانصار **باب ما يجوز من اغتياب اهل**
الفساد والريب بكسر الراء وفتح التحتية بعدها موحدة جمع ريبة وهي التهمة وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال **اخبرنا ابن عيينة** سفيان قال **سمعت**

ابن

ابن المنكدر محمدا وقال انه **سمع عروة بن الزبير** بن العوام **ان عائشة رضي الله عنها**
اخبرته قالت استاذن رجل اسمه عيينة بن حصن الفزاري او هو مخرمة بن نوفل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدخول عليه **فقال ائذنوا له بئس اخو العشيرة او**
ابن العشيرة وفي رواية معمر بئس اخو القوم وابن القوم **فلما دخل الان له** لما جلس عليه
صلوات الله وسلامه عليه **الكلام** استئلافا وليقتدي به في المداراة قالت عائشة
قلت يا رسول الله قلت الذي قلت في الرجل من انه بئس اخو العشيرة **ثم النت له الكلام**
قال صلى الله عليه وسلم **اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او** قال **ودعه الناس اتقاء**
فحشه بفتح الواو والدال المهملة المخففة يعني تركه واللفظان مترادفان قال الجوهري
وقولهم دع ذا اي اتركه واصله ودع يدع وقد اميت ماضيه لا يقال ودعه على اصله
قال في المصابيح والحديث يرد عليه وقد قرئ ما ودعك بالتخفيف وقوله
ان شر الناس استئناف كلام كالتعليل لتركه مواجهة عيينة بما ذكره وقال الزركشي قد
ينازع في تسمية هذا غيبة بل هو نصيحة ليحذر السامع وانما لم يواجه المقول فيه
بذلك لحسن خلقه صلى الله عليه وسلم ولو واجهه بذلك لكان حسنا لكن حصل القول
بدون مواجهة انتهى واجيب بان المراد ان صورة الغيبة موجودة فيه وان لم يتناول
الغيبة المذمومة شرعا والحديث مر عن قريب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا
هذا **باب** بالتنوين **النميمة من الكبائر** الذنوب وهو نقل مكروه بقصد
الافساد وضابطها كشف ما يكره من شيء بكل ما يفهم وهي ام الفتن وقد قيل
ان النمام يفسد في ساعة ما لا يفسده الساحر في شهر وعلى سامعها ان حمل كونه
نميمة او نصحا ان يتوقف حتما فان تبين انها نميمة فعليه ان لا يصدقه لفسقه بها
ثم ينهاه عنها وينصحه ثم يبغضه في الله ما لم يتب ولا يظن بالحاكي عنه الغائب سوءا ويحرم
تجسسه عنها وحكاية ما نقل اليه لئلا ينتشر النبا غض ولا ينم على النمام فيصير نماما قاله
النووي وهذا اذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية والا فهو مستحب او واجب لمن اطلع
من شخص انه يريد ان يؤذي شخصا ظلما ليحذر منه وبه قال **حدثنا** ولابي ذر بالافراد
ابن سلام محمد قال **اخبرنا عبيدة بن حميد** بفتح العين وكسر الموحدة وحميد بالتصغير
ابن صهيب **ابو عبد الرحمن** الكوفي **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن مجاهد** هو ابن جبر
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه **قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان**
المدينة اي بساتينها **فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما** على حد قوله تعالى
فقد صغت قلوبكما **فقال** صلى الله عليه وسلم **يعذبان وما يعذبان في كبيرة** بالتانيث
ولابي ذر عن الكشميهني في كبير بالتذكير اي لا يعذبان في امر يكبر ويشق عليهما الاحتراز
منه ولم يرد ان الامر فيهما هين في امر الدين ولذا قال **وانه كبير** قال في النهاية وكيف
لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه **كان احدهما لا يستتر من البول** اي لا يتنزه منه او
من الاستتار على ظاهره اي لا يحترز من كشف عورته والاول اوجه وان كان مجازا
وكان الاخر يمشي بالنميمة ليفسد بين الناس **ثم دعا** صلى الله عليه وسلم **بجريدة** من جرائد
النخل وهي السعفة التي جرد عنها الخوص اي قشر **فكسرها بكسرتين** بكسر الكاف في الثانية او
بنصفين فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة بكسر الكاف فيهما **في قبر هذا فقال لعله يخفف عنهما ما لم**

يبيسا قال النووي رحمه الله تعالى قال العلماء هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سأل الشفاعة لهما فاجيب بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا او لكون الجريد يسبح ما دام رطبا وليس لليابس تسبيح قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده قالوا معناه وان من شيء حي الا ويسبح وحياة كل شيء بحسبه فحياة الخشب ما لم ييبس والحجر ما لم ينقطع وذهب المحققون الى انه على عمومه ثم اختلفوا هل يسبح حقيقة ام فيه دلالة على الصانع فيكون مسبحا منزها بصورة حالية والمحققون على انه يسبح حقيقة قال تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله واذا كان العقل لا يحيل التمييز فيها وجاء النص به وجب المصير اليه والحديث سبق قريبا باب ما يكره من النميمة قال في فتح الباري كانه اشار الى ان بعض القول المنقول على جهة الافساد يجوز اذا كان المقول فيه كافرا مثلا كما يجوز التجسس في بلاد الكفار ونقل ما يضرهم وقوله تعالى هماز مشاء بنميم وقوله تعالى ويل لكل همزة لمزة قال البخاري رحمه الله تعالى يهمز ويلمز اي يعيب بالعين المهملة فجعل معناهما واحدا ولابي ذر عن الكشميهني ويغتاب بالغين المعجمة والفوقية بعدها الف قال في الفتح واظنه تصحيفا ولابي الوقت يهمز ويلمز ويعيب واحد وقال ابن عباس همزة لمزة طعان مغتاب وقال الربيع بن انس الهمزة يهمزه في وجهه ويلمزه من خلفه وقال قتادة يهمزه ويلمزه بلسانه وعينه وياكل لحوم الناس وقال مجاهد الهمزة باليد والعين واللمزة باللسان وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحارث النخعي الكوفي انه قال كنا مع حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه فقيل له ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه يرفع الحديث الى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال حذيفة ولابي ذر عن المستملي فقال له حذيفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة دخول الفائزين قتات بقاف مفتوحة فمثناتين فوقيتين اولاهما مشددة بينهما الف من قت الحديث يقته قتا والرجل قتات اي نمام قال ابن الاعرابي هو الذي يسمع الحديث وينقله ووقع في رواية ابي وائل عن حذيفة عند مسلم بلفظ نمام وقال القاضي عياض القتات والنمام واحد وفرق بعضهم بان النمام الذي يحضر القضية وينقلها والقتات الذي يتسمع من حديث من لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه وهل الغيبة والنميمة متغايران اولا والراجح التغاير وان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الافساد بغير رضاه سواء كان بعلمه ام بغير علمه والغيبة ذكره في غيبته بما يكره فامتازت النميمة بقصد الافساد ولا يشترط ذلك في الغيبة وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه واشتركا فيما عدا ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في البر والنسائي في التفسير باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور اي الكذب والبهتان لان شهادة الزور لانه من اعظم الحرمات وفي الصحيحين من حديث ابي بكرة قوله صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وعند الامام احمد قوله عليه الصلاة والسلام يا ايها الناس عدلت شهادة الزور

اشراكا

اشراكا بالله ثلاثا ثم قرا فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور ومناسبة هذا للسابقة من جهة ان القول المنقول بالنميمة يكون اعم من الصدق والكذب والكذب فيه اقبح كذا قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله ابن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن القرشي المدني عن المقبري بضم الموحدة سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يدع اي من لم يترك قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه اي بمقتضاه من الفواحش وما نهى الله عنه قال التوربشتي اي لا يبالي بعمله ذلك لانه امسك عن ما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في سائر الاحايين وقال الطيبي لما دل قوله الصوم لي وانا اجزي به على شدة اختصاص الصوم به من بين سائر العبادات وانه مما يباهي ويحتفل به فرع عليه قوله فليس لله حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب وهو من الاستعارة التمثيلية شبه حالته عز وجل مع تلك المبالاة والاحتفال بالصوم بحال من افتقر الى امر لا غنى له عنه ولا يتقوم الا به ثم ادخل المشبه به وهو واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتناء والاهتمام قال احمد بن يونس المذكور لما حدثني ابن ابي ذيب لم اتيقن اسناده من ابن ابي ذيب فافهمني الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه فتقتضي رواية البخاري ان المتن فهمه احمد من شيخه ولم يفهم الاسناد منه بخلاف رواية ابي داود فمقتضاها انه فهم متن الحديث من ابن ابي ذيب او اسناده من الرجل والحديث سبق في الصوم باب ما قيل في ذي الوجهين وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجد من شر الناس ولابي ذر عن الحموي والمستملي من اشر بزيادة الهمزة بلفظ افعل وهي لغة فصيحة وله عن الكشميهني من شرار بالجمع من غير همز وحمل الناس على العموم ابلغ في الذم من حمله على من ذكر من الطائفتين المتضادتين خاصة وللاسماعيلي من طريق ابن شهاب عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله يوم القيامة عند الله ذا الوجهين بنصب ذا مفعول تجد الذي ياتي هؤلاء القوم بوجه وهؤلاء القوم بوجه ويظهر عند كل انه منهم ومخالف للاخرين مبغض لهم وعند الاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش الذي ياتي هؤلاء بحديث هؤلاء وهؤلاء بحديث هؤلاء وانما كان شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق بالباطل ويدخل الفساد بين الناس نعم لو اتى كل قوم بكلام فيه صلاح واعتذر عن كل قوم للاخرين ونقل ما امكنه من الجميل وستر القبيح كان محمودا والحديث اخرجه في الاحكام باب من اخبر صاحبه بما يقال فيه للنصيحة مع تحري الصدق وتجنب الاذى وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسمة فقال رجل من الانصار اسمه كما قالوا قد يعتب بن قشير المنافق والله ما اراد

به

اسناده من لفظة حتى انتهى رجل كان منحى ابي اسناده وعند ابي الجلسي داود قال احمد فحسبهم

فق

لحديث هذا القسم الذي قسمه وجه الله وكان قد اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل
واعطى عيينة بن حصن مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب فآثرهم يومئذ
في القسمة قال ابن مسعود فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما
قاله فتمعر بالعين المهملة المشددة وجهه اي تغير لونه ولابي ذر عن الكشميهني
فتمغر بالغين المعجمة بدل المهملة اي صار لون المغرة من شدة الغضب المجبول عليه
البشر لكنه صلوات الله وسلامه عليه صبر وحلم اقتداء بالانبياء قبله امتثالا
لقوله تعالى فبهداهم اقتده ولذا قال ولابي ذر فقال رحم الله موسى الكليم لقد
اوذي باكثر من هذا الذي اوذيت به فصبر كقول قومه هو آدر ونحوه ومراد البخاري
جواز النقل على وجه النصيحة لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابن مسعود نقل ما
نقله بل غضب من قول المنقول عنه ولم يعاقبه لانه لم يطعن في النبوة وايضا
فلا يثبت حكم بشهادة واحد ويفهم منه ان الكبار من الخواص قد يعز عليهم ما يقال
فيهم من الباطل لما في فطر البشر الا ان اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتداء
بالسلف ليتأسى بهم الخلف والحديث سبق في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعطي المؤلفة في الجهاد باب ما يكره من التمادح بين الناس بما فيه
الافراط او بما وراء الحد وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن صباح بفتح الصاد
المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حاء مهملة البزار بزاي وبعد الالف را ولمسلم
ابو جعفر محمد بن الصباح قال حدثنا اسمعيل بن زكريا الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون
اللام بعدها قاف فالف فنون قال حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الرا
ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا عن جده ابي بردة عامر ولابي ذر عن ابن ابي
موسى بدل قوله عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه بضم التحتية وسكون
الطا المهملة ويبالغ في مدحه بكسر الميم وزيادة الضمير فقال صلى الله عليه وسلم اهلكتم
او قطعتم ظهر الرجل حيث وصفتموه بما ليس فيه فربما حمله ذلك على العجب والكبر وتضييع
العمل وترك الازدياد من الفضل والشك من الراوي والرجلان قال في الفتح لم اقف على اسمهما
صريحا ولكن اخرج احمد والبخاري في الادب المفرد من حديث محجن بن الادرع السلمي قال
اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكر حديثا قال فيه فدخل المسجد فاذا رجل
يصلي فقال لي من هذا فاثنيت عليه خيرا فقال اسكت لا تسمعه فتهلكه قال والذي
اثنى عليه محجن يشبه ان يكون هو عبد الله ذو البجادين المزني فقد ذكرت في ترجمته
في الصحابة ما يقرب من ذلك وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن خالد هو ابن مهران الحذا عن عبد الله بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع ان رجلا ذكر
بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه رجل خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ويحك كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قطعت عنق صاحبك
اي اهلكته استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك يقوله اي يقول
صلى الله عليه وسلم هذا القول مرارا ان كان احدكم مادحا اخاه لا محالة بفتح الميم
اي البتة فليقل احسب كذا وكذا ان كان يرى بضم اوله اي يظن انه اي الممدوح كذلك وحسيبه

الله بفتح الحاء وكسر السين المهملتين اي محاسبه على عمله الذي يعلم حقيقته والجملة اعتراض به
وقال شارح المشكاة هي من تتمة القول والجملة الشرطية حال من فاعل فليقل والمعنى فليقل به
احسب ان فلانا كذا ان كان يحسب ذلك منه والله يعلم سره لانه هو الذي يجازيه ان
خيرا فخيرا وان شرا فشرا ولا يقل تيقنت ولا تحققت انه محسن جازما به ولا يزكي احد على
الله احدا منع له عن الجزم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يزكي بفتح الكاف مبنيا للمفعول
على الله احد بالرفع نائب الفاعل والمعنى لا يقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره لان
ذلك مغيب وقوله ولا يزكي خبر معناه النهي اي لا تزكوا احدا على الله لانه اعلم بكم منكم
قال وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري بالسند السابق عن خالد ويلك بدل ويحك
في الرواية السابقة وويلك كلمة حزن وهلاك ولابي ذر فقال ويلك والحديث ذكر في
الشهادات فيما سبق والله الموفق وبه المستعان باب من اثنى
على اخيه المسلم بما يعلم من الخير من غير افراط او لا مبالغة مع الامن من اعجاب الممدوح وعدم
فتنته بذلك وقال سعد هو ابن ابي وقاص مما سبق موصولا في مناقب عبد الله بن
سلام ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا
لعبد الله بن سلام بالتخفيف واستشكل الحصر بما ثبت من انه صلى الله عليه وسلم بشر
العشرة بذلك كما هو معروف واجيب بان سعدا لم يسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن
عقبة صاحب المغازي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الازار ما ذكر حيث قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله
اليه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله ان ازاري يسقط اي يسترخي
من احد شقيه بكسر الشين المعجمة وفتح القاف مشددة قال صلى الله عليه وسلم انك لست
منهم اي لست ممن يصنعه خيلاء فمدحه صلى الله عليه وسلم بما فيه والصديق بلا ريب يؤمن
منه الاعجاب والكبر ولا يدخل ذلك في المنع كما لا يخفى فيجوز الثناء على الانسان بما فيه من
الفضل على وجه الاعلام ليقتدى به فيه والحديث مر في اللباس باب
قول الله تعالى ان الله يامر بالعدل بالتسوية في الحقوق فيما بينكم وترك الظلم وايصال
كل حق الى ذي حقه والاحسان الى من اساء اليكم او الفرض والندب لان الفرض لا بد ان
يقع فيه تفريط فيجبره الندب وايتاء ذي القربى واعطاء ذي القرابة وهو صلة الرحم
وينهى عن الفحشاء عن الذنوب المفرطة في القبح والمنكر ما تنكره العقول والبغي طلب
التطاول بالظلم والكبر يعظكم حال او مستانف لعلكم تذكرون تتعظون بمواعظ الله
وسقط لابي ذر وايتاء ذي القربى الى اخره وقال بعد والاحسان الاية وقوله تعالى انما بغيكم
على انفسكم اي ظلمكم يرجع عليكم لقوله تعالى من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها وقوله
عز وجل في الحج ثم بغي عليه لينصرنه الله عطف على سابقه اي من جازى بمثل ما فعل به من
الظلم ثم ظلم بعد ذلك فحق على الله ان ينصره ولابي ذر ومن بغي بالواو بدل ثم والاولى هي الموافقة
للتنزيل فيحتمل ان تكون الواو سبق قلم من المصنف او ممن بعده وزاد ابو ذر لفظ الاية
وترك اثارة الشر اي وباب ترك تهييج الشر على مسلم او كافر وبه قال حدثنا الحميدي عبد
الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه

عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت مكث النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الكاف وضمها كذا وكذا قال العيني ايامًا وقال في المصابيح فسّر هذا في النسائي شهرين
وللاسمعيلي مما سبق في الطب اربعين ليلة وعند احمد ستة اشهر وفي موطأ مالك باسناد صحيح
ستة وهو المعتمد وهذا في حديث السحر الذي صنعه لبيد بن الاعصم يخيل اليه انه ياتي
اي يباشر اهله ولا ياتي فلا يباشر قالت عايشة رضي الله عنها فقال صلى الله عليه وسلم لي ذات
يوم من اضافة المسمى الى اسمه يا عايشة ان الله عز وجل افتاني في امر اي في امر التخييل
استفتيته فيه اتاني رجلان هما جبريل وميكائيل كما عند ابن سعد في رواية منقطعة
فجلس احدهما عند رجلي بتشديد التحتية على التثنية والاخر وهو جبريل عند راسي
فقال الذي عند رجلي وهو ميكائيل للذي عند راسي ما بال الرجل يريد النبي صلى الله عليه
وسلم وفي الطب ما وجع الرجل قال مطبوب قال الراوي مما ادرجه يعني مسحور قال ميكائيل
لجبريل ومن طبه قال لبيد بن الاعصم وكان ساحرًا منافقًا وفي مسلم انه كان تكا فرًا
قال اي ميكائيل وفيم سحره قال اي جبريل في جف طلعة بضم الجيم وتشديد الفا مضافًا
لطلعة وتنوينها ذكر صفة لجف وهو وعاء الطلع في مشط ومشاقة تحت رعوفة براءة
مفتوحة فعين مهملة مضمومة وبعد الواو الساكنة فا وهو حجر في قعر البير يقعد عليه
المايح ليملا دلو الماتح كذا نقل عن الحافظ ابي ذر وقيل غير ذلك كما مر في بير ذروان بفتح الذال
المعجمة وسكون الراء فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في جماعة من اصحابه فقال هذه البير التي
أريتها بهمزة مضمومة فرا مكسورة كان رؤس نخلها اي نخل البستان الذي فيه هي رؤس
الشياطين في قبح منظرها وكان ماءها نقاعة الحنا في حمرة لونه ونقاعة بضم النون بعدها
قاف والحنا ممدود اي انه تغير لرداءته اولما خالطه مما القي فيه فامر به النبي صلى الله
عليه وسلم اي بصوته مما في الجف من المشط والمشاطة وما ربط فيه فاخرج من البير قالت
عايشة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله فهلا تعني عايشة تنشرت بتشديد الشين المعجمة
والنشرة الرقية التي بها يحل عقد الرجل عن مباشرة امراته ولغير ابي ذر يعني بالتحتية بدل الفوقية
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الله بتشديد الميم فقد شفاني الله واما انا فاكره ان اثير
بضم الهمزة بعدها مثلثة على الناس شرًا باستخراجه من الجف لئلا يروه فيتعلموه ان
ارادوا السحر قالت عايشة رضي الله عنها ولبيد بن اعصم رجل من بني زريق حليف بفتح
الحا المهملة وكسر اللام معاهد ليهود ولابي ذر عن الكشميهني لليهود بزيادة لام ومطابقة
الابيات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث كما هو ملخص من قول الخطابي ان الله تعالى
لما نهى عن البغي واعلم ان ضرر البغي انما هو راجع الى الباغي وضمن النصر لمن بغي عليه كان حق من بغي
عليه ان يشكر الله على احسانه اليه بان يعفو عمن بغي عليه وقد امتثل النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك فلم يعاقب الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك وقال في الفتح ويحتمل ان تكون المطابقة
من جهة انه صلى الله عليه وسلم ترك استخراج السحر خشية ان يثور على الناس منه شر فسلك
مسلك العدل في ان لا يحصل لمن لم يتعاطى السحر من اثر الضرر الناشي عن السحر وسلك مسلك
الاحسان في ترك عقوبة الجاني والحديث سبق في باب السحر من الطب والله الموفق والمعين
باب بالتنوين ما ينهى عن التحاسد ولابي ذر عن الكشميهني من التحاسد المذموم
وهو تمني زوال النعمة عن المحسود وتكون للحاسد دونه وعن التدابر بضم الموحدة بان يدبر

كل واحد عن صاحبه بان يعطيه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره وقوله تعالى
ولابي ذر وقول الله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد اي اذا اظهر حسده وعمل بمقتضاه
لانه اذا لم يظهر فلا ضرر يعود منه على من حسده بل هو الضار لنفسه لاغتمامه بسرور
غيره وهو الاسف على الخير عند الغير والاستعاذة من هذه مع سابقها بعد الاستعاذة
من شر ما خلق اشعار بان شر هو الاشد وختم بالحسد ليعلم انه شرها وهو اول ذنب عصي الله به
في السما من ابليس وفي الارض من قابيل واقوى اسباب الحسد العداوة ومنها خوفه من تكبر
غيره عليه بنعمة فيتمنى زوالها عنه ليقع التساوي بينه وبينه ومنها حب الرياسة فمتى
تفرد بفن واحب الرياسة فيه اذا سمع في اقصى العالم بنظيره احب موته او زوال
تلك النعمة عنه وآفاته كثيرة وربما حسد عالمًا فاحب خطاه في دين الله او انكشافه
او بطلان علمه بخرس او مرض فليتنبا ملها فيه من مشاركة اعدا الله بسخط قضايه وكراهة
ما قسمه لعباده ومحبته زواله عن اخيه المؤمن ونزول البلا به قال بعضهم الحاسد جاحد
لانه لا يرضى بقضا الواحد فالحسد من عاقل يسخط ربه ويجسد بضره في دينه ودنياه بلا فايدة
بل رُبما يزيد الحاسد زوال النعمة المحسود فتزول عن الحاسد فيزداد المحسود نعمة الى نعمته
والحاسد شقاوة على شقا ونه نسال الله العفو والعافية وبه قال حدثنا بشر بن محمد
بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو محمد السختياني المروزي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا معمر بسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة
المشددة وتشديد ميم همام بعد فتح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال اياكم والظن اي اجتنبوه فلا تتهموا احدًا بفاحشة من غير ان يظهر عليه ما يقتضيها
فان الظن اكذب الحديث فلا تحكموا بما يقع منه كما يحكم بنفس العلم لان اوايل الظنون
خواطر لا يملك دفعها والمرء انما يكلف بما يقدر عليه دون ما لا يملكه واستشكل تسمية
الظن كذبًا فان الكذب من صفات الاقوال واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع سوا
كان قولا او فعلا والمراد ما ينشا عن الظن فوصف الظن به مجازًا ولا تحسسوا بالحاء
المهملة ولا تجسسوا بالجيم وفي بعض النسخ وهي رواية ابي ذر بتقديم الجيم على الحا واصلهما
بالتاءين الفوقيتين فحذف من كل منهما احداهما تخفيفًا قال الحربي مما نقله عنه السفاقسي
معناهما واحد وهو تطلب الاخبار فالثاني للتاكيد كما قاله ابن الانباري وقال الحافظ
ابو ذر بالحا الطالب لنفسه وبالجيم لغيره وقيل بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحاء
استماع حديثهم وقيل بالجيم البحث عن بواطن الامور وبالحا البحث عما يدرك بحاسة العين
او الاذن وقيل بالجيم الذي يعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس وبالحا الذي يطلب الشي لنفسه
بحاسته كاستراق السمع وابصار الشي خفية نعم لو تعين التحسس طريقًا الى انقاذ نفس من
الهلاك او منع من زنا ونحوها شرع كما لا يخفى ولا تحاسدوا باسقاط احدى التاءين والتحاسد
هو اعم من ان يسعى في ازالة تلك النعمة عن مستحقها ام لا فان سعى كان باغيًا وان لم
يسع في ذلك ولا اظهره ولا تسبب فيه فان كان المانع عجزه بحيث لو تمكن فعل فآثم وان
كان المانع التقوى فقد يعذر لانه لا يملك دفع الخواطر النفسانية فيكفيه في مجاهدة
نفسه عدم العمل والعزم عليه وفي حديث اسمعيل بن امية عن عبد الرزاق مرفوعًا ثلاث
لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد قيل فما المخرج منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت

فلا توجع وَاذا ظننت فلا تحقق وَاذا حسدت فلا تبغ ولا تدابروا بحذف احدي
التايين للتخفيف اي لا تهاجروا فيولي كل وَاحد منكما دبره لصاحبه حين يراه لان
من ابغض اعرض ومن اعرض ولي دبره بخلاف من احب ولا تباغضوا بحذف احدي
التايين اي لا تتعاطوا اسباب البغض نعم اذا كان البغض لله وجب وكونوا يا عباد الله
اخوانا باكتساب ما تصيرون به كاخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة
والنصيحة وَبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا حقيقته ان يقع بين اثنين وَقد يكون
من وَاحد وكذا ما بعده وهو قوله ولا تحاسدوا ولا تدابروا قيل معناه لا يستاثر احدكم
على الاخوان المستاثر يولي دبره حين يستاثر بشي دون الاخر وقال الامام الاين مالك
في موطايه لا احسب التدابر الا الاعراض عن السلام يدبر عنه بوجهه وكونوا عباد الله
اخوانا قال في شرح المشكاة اخوانا يجوز ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون بدلا وهو
الخبر وقوله عباد الله منصوب على الاختصاص بالندا وهذا الوجه اوقع يعني انتم
مستوون في كونكم عبيدا لله وملتكم ملة وَاحدة فالتباغض والتحاسد والتدابر
منا في حالكم فالواجب عليكم ان تكونوا اخوانا متواصلين متآلفين ولا يحل لمسلم
ان يهجر اخاه في الاسلام فوق ثلاثة ايام تخصيص الاخ بالذكر اشعارا بالعلية ومفهومه
انه ان خالف هذه الشريطة فقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة فان هجرة
اهل الاهوا والبدع دايمة على ممر الاوقات ما لم يظهر التوبة والرجوع الى الحق باب
بالتنوين وهو ساقط في رواية ابي ذر يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن يقال
جنبه الشر اذا ابعده عنه وحقيقته جعله في جانب فيعدي الى مفعولين قال الله تعالى
واجنبني وبني ان نعبد الاصنام ومطاوعه اجتنب الشر فتنقص مفعولا والمامور باجتنابه
بعض الظن وذلك البعض موصوف بالكثرة الا ترى الى قوله ان بعض الظن اثم يستحق
صاحبه العقاب قال الفرا وظنك باهل الخير سوا فاما اهل الفسق فلنا ان نظن فيهم
مثل الذي ظهر منهم ويجوز ان تكون من مجاز الحذف تقديره اجتنبوا كثيرا من اتباع
الظن ان اتباع بعض الظن كذب ولا تجسسوا اي لا تتبعوا عورات المسلمين
ومعايبهم وَبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم كلمة تحذير والظن فان الظن اكذب
الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا وقد فهم من الاية السابقة وفي هذا الحديث
الامر بصون عرض المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه بالظن فان قال
الظان ابحث لاتحقق قيل له ولا تجسسوا فان قال تحققته من غير تجسيس قيل
له ولا يغتب بعضكم بعضا ولا تناجشوا بالنون بعد الفوقية وبعد الالف جيم فشين
معجمة مضمومة من النجش وهو ان يزيد في السلعة وهو لا يريد شراها بل ليوقع غيره
فيها ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا باب
ما يكون ولابي ذر عن الكشميهني ما يجوز من الظن وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم

العين وفتح الفا واخره را هو
سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن
شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي
صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميتهما يعرفان
من ديننا دين الاسلام شيا قال الليث بن سعد كانا رجلين من المنافقين فالظن
فيهما ليس من الظن المنهي عنه لانه في مقام التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين
والنهي انما هو عن ظن السو بالمسلم السالم في دينه وعرضه فالنفي في الحديث لظن
النفي لا الظن وفي الترجمة اثبات الظن فلا تنافي بينه وبين الترجمة وَبه قال حدثنا
يحيى بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد بهذا الحديث المذكور وفيه
قالت عايشة رضي الله عنها دخل علي بتشديد اليا النبي رفع فاعل صلى الله عليه وسلم
يوما نصب على الظرف وقال يا عايشة ما اظن فلانا وفلانا بنفي الظن يعرفان ديننا الذي
نحن عليه وهو دين الاسلام باب ستر المومن على نفسه اذا صدر
منه ما يعاب وَبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن اخي ابن شهاب
محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سالم بن عبد الله بن
عمر بن الخطاب انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول كل امتي معافى بضم الميم وفتح الفا مقصورا اسم مفعول من العافية
ان يعفى عن ذنبهم ولا يواخذون به الا المجاهرون بكسر الها الا المعلنون بالفسق به
لاستخفافهم بحق الله تعالى وبرسوله وبصالح المومنين وفيه ضرب من العناد لهم
وقوله المجاهرون بالرفع وصحح عليه في الفرع وهو رواية النسفي وشرح عليه ابن
بطال والسفاقسي واجازه الكوفيون في الاستثنا المنقطع وقال ابن مالك
الا بمعنى لكن اي لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون فالمجاهرون مبتدا والخبر
محذوف قال في المصابيح هذا الباب الذي فتحه ابن مالك يودي الى جواز الرفع في كل
مستثنى من كلام تام موجب مثل قام القوم الا زيد اذ يكون الواقع بعد الا مرفوعا
بالابتدا والخبر محذوف وهو مقدر بنفي الحكم السابق فينقلب كل استثنا متصل
منقطعا بهذا الاعتبار ومثله غير مستقيم على ما لا يخفى انتهى وفي نسخة الا المجاهرين
بالنصب وعزاها الحافظ ابن حجر لاكثر رواة البخاري ومستخرجي الاسمعيلي وابي
نعيم ومسلم وهو الصواب عند البصريين والمجاهر الذي يظهر معصيته ويكشف
ما ستر الله عليه فيحدث به وان من المجانة بفتح الميم والجيم وبعد الالف نون مخففة
اي عدم المبالاة بالقول والفعل ولابي ذر عن الكشميهني من الجهار بدل المجانة
وقد ضبب على المجانة في الفرع وقال القاضي عياض انها تصحيف وان كان معناها
لا يبعد هنا لان الماجن هو الذي يستهزي في اموره وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له
وتعقبه في الفتح الباري فقال الذي يظهر رجحانه لان الكلام المذكور بعده لا يرتاب
احد انه من المجاهرة فليس في اعادة ذكره كبير فايدة واما الرواية بلفظ المجانة

والمجانة مذمومة شرعاً وعرفاً فيكون الذي يظهر المعصية قد ارتكب محذورين اظهار
المعصية وتلبسه بفعل المجان ان يعمل الرجل بالليل عملاً اي معصية ثم يصبح يدخل في
الصباح وقد اي والحال ان قد ستره الله ولابي ذر عن الكشميهني وقد ستره الله عليه
فيقول لغيره يا فلان عملت بضم التا البارحة هي اقرب ليلة مضت من وقت القول
واصلها من برح اذا زال كذا وكذا من المعصية وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف
ستر الله عنه وفي حديث ابن عمر مرفوعاً عند الحاكم اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى
الله عنها فمن الم بشي منها فليستتر بستر الله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون
المهملة بعدها را مكسورة فزاي المازني البصري ان رجلاً لم يسم نعم في الطبراني ان سعيد بن
جبير قال قلت لابن عمر حدثني فذكر الحديث فيحتمل ان يكون هو الرجل المبهم سال ابن عمر رضي
الله عنه كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى بالنون والجيم
وهي المسارة التي تقع بين الله عز وجل وبين عبده المؤمن يوم القيمة واصل ذلك
ان يخلو في نجوة من الارض او من النجاة وهو ان تنجو بسرك من ان يطلع عليه احد واصله
المصدر وقد يوصف به فيقال هو نجوي وهم نجوي قال صلى الله عليه وسلم يدنو اي يقرب
احدكم من ربه قرب كرامة وعلو منزلة حتى يضع كنفه بفتح الكاف والنون والفا اي ستره
عليه فيقول عز وجل له عملت كذا وكذا وفي رواية همام الاتية في المظالم فيقول اتعرف
ذنب كذا وكذا فيقول نعم ويقول عز وجل له عملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره بذنوبه
وفي رواية سعيد بن جبير المذكور فيلتفت يمنة ويسرة فيقول لا باس عليك انك في ستري
لا يطلع على ذنوبك غيري ثم يقول اني سترت عليك سياتك في الدنيا فانا بالفا ولابي
ذر وانا اغفرها لك اليوم زاد همام وسعيد وهشام فيعطى كتاب حسناته والمراد
هنا الذنوب التي بين الله وبين عبده دون مظالم العباد وسيكون لنا عودة
الى مبحث ذلك مستوفياً ان شا الله تعالى بعون الله في موضعه واستشكل ايراد هذا
الحديث هنا لعدم المطابقة لان الترجمة لستر المومن على نفسه والذي في الحديث ستر
الله على المومن واجيب بان ستر الله مستلزم لستر المومن على نفسه والحديث سبق
في المظالم والتفسير وياتي ان شا الله تعالى في التوحيد بعون الله باب
ذم الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة وهو ثمرة العجب وقد هلك بها كثير من العلما والعباد والزهاد
والكبر هو ان يرى نفسه خيراً من غيره جهلاً بها وبقدر ربها تعالى وبوعده ووعيده
والتكبر منع الحق كمن ينصر باطلاً رياً وازدرا الخلق اسفل معجباً ومتكبراً بنعمة يانف ممن
هو فقير منها كفر النعمة والرحمة وانفع شي لدفعه التفكر في كونه لم يكن شياً ولا يستر اخس
من العدم وحيث صار شياً صار جماداً لا يحس وكان ايجاده من تراب وطين منتن ونطفة
بمكان قذر فاوجد بسمع وبصر وعقل ليعرف به اوصافه واخرجه تعالى ضعيفاً عاجزاً
فرباه وقوا موعله الى منتهاه ويلازمه مع ذلك مستقذرات كالبول والغائط والسقم
والعجز لا يملك ضراً ولا نفعاً ولا شيا ومع ذلك فقد لا يشكر نعمه ولا يذكر عرض فيا نجد وتفرده
بقبر موحش عن محابه واحبابه فيصير جيفة والاحداق سائلة والالوان حائلة
والروس تغيرت وما لك مع فتانك يا تيه فيقعده يساله عما كان يعتقده ثم يكشف له

من

من الجنة او النار مقعده ثم يقاسي اهوال القيامة ثم يصير الى النار ان لم يرحمه ربه
ومن هذه حالته فمن اين يا تيه الكبر فالكبريا والعظمة للرب القادر لا للعبد العاجز
اشار اليه في قوت الاحيا وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ثاني
عطفه اي مستكبر في نفسه عطفه اي رقبته وقال غيره اي ابو عبيدة اي لاوياً عنقه عن طاعة
الله كبراً وخيلاً وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي قال اخبرنا سفيان
الثوري قال حدثنا معبد بن خالد القيسي الجدلي بجيم ودال مهملة مفتوحتين الكوفي
العابد عن حارثة بن وهب الخزاعي بتخفيف الزاي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الا بالتخفيف اخبركم باهل الجنة هم كل ضعيف اي ضعيف الحال لا ضعيف
البدن متضاعف بالف بعد الضاد وكسر العين اي متواضع ولابي ذر عن الحموي والمستملي
متضعف بتشديد العين من غير الف ومعنى الكل يستضعفه الناس ويحتقرونه
لضعف حاله في الدنيا او متواضع متذلل خامل الذكر لو اقسم ولابي ذر لو يقسم على الله
يميناً طمعاً في كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعاه لاجابه الا اخبركم باهل النار
هم كل عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام غليظ جاف جواظ بفتح الجيم
والواو المشددة وبعد الالف معجمة المنوع او المختال في مشيته مستكبر بكسر الموحدة
والحديث سبق في تفسير سورة ن وقال محمد بن عيسى بن ابي نجيح المعروف بابن الطباع
بمهملة مفتوحة فموحدة مشددة فالف فعين مهملة ابو جعفر البغدادي نزيل اذنة
بفتح الهمزة والمعجمة والنون الثقة العالم قال ابو داود وكان يحفظ اربعين الف حديث
ويشبه ان يكون البخاري اخذ عنه مذاكرة قال حدثنا هشيم بضم الها مصغراً ابن بشير
ابو معوية الواسطي قال اخبرنا حميد الطويل قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه
قال كانت ولابي ذر عن الكشميهني ان كانت الامة غير الحرة من اما اهل المدينة اي امة
كانت لتاخذ بلام التاكيد بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت
من الامكنة ولو كانت حاجتها خارج المدينة زاد احمد في حاجتها وفي اخرى فما ينزع يده
من يدها حتى تذهب به حيث شاءت والمراد بالاخذ باليد لازمه وهو الانقياد وفيه غاية
تواضعه وبراءته من جميع انواع الكبر صلى الله عليه وسلم كثيراً باب
الهجرة بكسر الها وسكون الجيم وهي مفارقة كلام اخيه المومن مع تلاقيهما واعراض كل واحد
منهما عن الاخر عند اجتماعهما لا مفارقة الوطن وقول رسول الله ولابي ذر وقول النبي صلى الله
عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث ولابي ذر ثلاث ليال وهذا وصله في هذا
الباب عن ابي ايوب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عوف بن مالك بن الطفيل
بالفا والطفيل بضم الطا المهملة وفتح الفا وسكون التحتية بعدها لام هو ابن الحرث وسقط
لابي ذر لفظ ابن مالك ولفظ هو ابن الحرث كما في الفرع وزاد في الفتح والنسفي ايضاً وعند الاسماعيلي
من طريق علي بن المديني من رواية صالح بن كيسان عن الزهري حدثني عوف بن الطفيل
ابن الحرث وفي رواية ابن معمر عنده ايضاً عوف بن الحرث بن الطفيل قال ابن المديني والصواب عندي
وهو المعروف عوف بن الحرث بن الطفيل بن سخبرة وهو اخو عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
لامها ام رومان بنت عامر الكنانية ان عائشة رضي الله عنها حدثت بضم الحا مبنياً

للمفعول وللاصيلي كما في الفتح حدثته قال والاول اصح ويؤيده ان رواية الاوزاعي ان
عايشة بلغها ان عبد الله بن الزبير بن العوام قال في بيع او عطا اعطته عايشة
وللاوزاعي عند الاسمعيلي في دار لها باعتها فسخط عبد الله بن الزبير بيع تلك الدار فقال
اما والله لتنتهين عايشة عن بيع رباعها او لاحجرن عليها وفي مناقب قريش مما سبق من
طريق عروة قال كانت عايشة لا تمسك شيا فما جاءها من رزق الله تصدقت قال في الفتح
وهذا لا يخالف الذي هنا لانه يحتمل ان يكون باعت الرباع لتتصدق بثمنها فقالت
عايشة اهو اي عبد الله قال هذا القول قالوا نعم قال له قالت هو اي الشان لله علي
نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا وفي رواية الاوزاعي المذكورة بدل قوله ابدا حتى يفرق
الموت بيني وبينه قال السفاقسي قولها ان لا اكلمه تقديره علي نذر ان كلمته فاستشفع
ابن الزبير اليها بالمهاجرين كما في رواية عبد الرحمن بن خالد عند البخاري في الادب المفرد
حين طالت الهجرة منها له ان تعفو عنه فتكلمه ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى بدل حين
والاول هو الصواب كما قاله في الفتح فقالت لا والله لا اشفع فيه ابدا بكسر الفا المشددة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدا لكن ابدا ولا اتحنث بالمثلثة الى نذري اي لا اقبل
الشفاعة فيه ولا احنث في نذري اي يميني متسببا اليه فلما طال ذلك من هجرها على
ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح ميم مخرمة وسكون الخا
المعجمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بفتح التحتية وضم المعجمة وبعد الواو مثلثة
وهما من بني زهرة وقال لهما انشدكما بفتح الهمزة وضم المعجمة والمهملة اسالكما لما بتشديد
الميم في الفرع وتخفف وما زايدة وهي بمعنى الا ادخلتماني على عايشة اي لا اطلب الا الادخال
عليها ولابي ذر عن الكشميهني الا بدل لما فانها اي الحال ولابي ذر عن الكشميهني فانه اي الشان
لا يحل لها ان تنذر بكسر المعجمة وضمها قطيعتي اي قطع صلة رحمي لانه كان ابن اختها وكانت
تتولى تربيته غالبا وللاوزاعي فسالهما ان يشتملا عليه باردتيهما فاقبل به المسور وعبد
الرحمن مشتملين باردتيهما حتى استاذنا على عايشة رضي الله عنها فقالا السلام عليك
ورحمة الله وبركاته اندخل قالت عايشة ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم
ولا تعلم ان معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عايشة وطفق
بالواو ولابي ذر فطفق يناشدها الله والرحم ويبكي وفي رواية الاوزاعي فبكى اليها وبكت اليه
وقبلها وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها الا ما كلمته وقبلت منه بسكون الفوقية
فيهما وبكسرها بعد سكون سابقهما ويقولان لها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد
علمت بكسر اللام وسكون الميم من الهجرة فانه وفي نسخة وانه بالواو وبدل الفا لا يحل لمسلم ان
يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال بايامها والاعتبار بمضي الثلاث ملفقة فاذا ابتدت
مثلا من الظهر يوم السبت كان اخرها الظهر يوم الثلاثا او يلغي الكسر ويكون اولها من ابتداء
اليوم او الليلة لكن الاول احوط وقال النووي قال العلما تحرم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلاث
ليال بالنص ويباح في الثلاث بالمفهوم وانما يعفى عنه في ذلك لان الادمي مجبول على الغضب
فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض عنه فلما اكثروا على عايشة من التذكرة
اي من التذكير بما جا في فضل صلة الرحم والعفو وكظم الغيظ والتحريج بحا مهملة اخره جيم اي الوقوع
في الحرج كما ورد في القطيعة من النهي طفقت تذكرهما بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر الكاف

مشددة

مشددة وتبكي ولابي ذر تذكرهما نذرها وتبكي وتقول لهما اني نذرت ان لا اكلمه والنذر
شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير واعتقت في نذرها ذلك اربعين رقبة وكانت
تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها التي يستتر راسها وهو بكسر الخا
المعجمة وتخفيف الميم واختلف في النذر اذا خرج مخرج اليمين مثل ان قال ان كلمت
فلله علي عتق رقبة فهذا نذر خرج مخرج اليمين لانه قصد به منع نفسه عن
الفعل فاذا فعل ذلك وجب عليه كفارة اليمين كما ذهب اليه الشافعي واكثر السلف
ويسمى نذر اللجاج وقال المالكية انما ينعقد النذر اذا كان في طاعة كلله علي ان
اعتق او اصلي فان كان في حرام او مكروه او مباح فلا وحينئذ فنذر ترك الكلام
الصادر من عايشة في حق ابن الزبير رضي الله عنهما يفضي الى التهاجر وهو حرام
او مكروه واجيب بان عايشة رات ان ابن الزبير ارتكب بقوله لاحجرن عليها امرا
عظيما لما فيه من تنقيصها ونسبته لها الى التبذير الموجب لمنعها من التصرف
مع ما انضاف الى ذلك من كونها ام المومنين وخالته اخت امه فكانها رات ان الذي
صدر منه نوع عقوق فهو في معنى نهيه صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلام كعب
ابن مالك وصاحبيه لتخلفهم عن غزوة تبوك بغير عذر عقوبة لهم وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام
عن ابن شهاب بن مسلم الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا بان تتعاطوا اسباب التباغض
او لا تتعاطوا الاهوا المضلة المقتضية للتباغض ولا تحاسدوا بان يتمنى احدكم
زوال النعمة عن اخيه ولا تدابروا باسقاط احدى التايين في الثلاثة والتدابر
التهاجر وكونوا يا عباد الله اخوانا باكتساب ما تصيرون به اخوانا ولا يحل لمسلم
ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال بايامها والحديث سبق قريبا في باب التحاسد
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن
شهاب الزهري عن عطا بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي ايوب خالد
ابن زيد الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل
لرجل ان يهجر اخاه في الاسلام فوق ثلاث ليال بلياليها وظاهره كما مر اباحة ذلك
لعله ايام
في الثلاث لان الغالب ان ما جبل عليه الانسان من الغضب وسوء الخلق يزول
من المؤمن او يقل بعد الثلاث والتعبير باخيه فيه اشعار بالعلية يلتقيان ولابي
ذر عن الكشميهني فيلتقيان بزيادة فا في اوله فيعرض هذا عن اخيه المسلم ويعرض
هذا الاخر كذلك ويعرض بضم التحتية فيهما والجملة استينافية بيان لكيفية الهجران
ويجوز ان يكون حالا من يهجر ومفعوله معا وخيرهما الذي يبدا اخاه بالسلام
عطف على الجملة السابقة من حيث المعنى لما يفهم منها ان ذلك الفعل ليس بخير وعلى
القول بان الاولى حال فهذه الثانية عطف على قوله لا يحل وزاد الطبراني من طريق
اخرى عن الزهري بعد قوله بالسلام يسبق الى الجنة ولابي داود بسند صحيح عن ابي
هريرة رضي الله عنه فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان رد فقد اشتركا في
الاجر وان لم يرد عليه فقد با بالاثم وخرج المسلم من الهجرة وقال في المصابيح حاول

بعض الناس ان يجعل هذا دليلا على فرع ذكروا انه مستثنى من القاعدة المشهورة وهي
ان الفرض افضل من النفل وهذا الفرع المستثنى هو الابتدا بالسلام فانه سنة
كا الرد واجب قال بعض الناس والابتدا افضل لقوله صلى الله عليه وسلم وخيرهما
الذي يبدا بالسلام واعلم انه ليس في الحديث ان الابتدا خير من الجواب وانما فيه
ان المبتدي خير من المجيب وهذا لان المبتدي فعل حسنة وتسبب الى فعل حسنة
وهي الجواب مع ما دل عليه الابتدا من حسن طوية المبتدي وترك ما يكرهه الشا
من الهجر والجفا فان الحديث ورد في المسلمين يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا
وكان المبتدي خيرا من حيث انه مبتدي بترك ما كرهه الشارع من التقاطع لا من
حيث انه مسلم انتهى وقال الاكثرون تزول الهجرة بمجرد السلام ورده وقال الامام
احمد لا يبرا من الهجرة الا بعوده الى الحال التي كان عليها اولا باب
ما يجوز من الهجران لمن عصى فقد ليتهي عن عصيانه وقال كعب هو ابن مالك الانصا
كما سبق موصولا في حديثه الطويل في اواخر المغازي حين تخلف في غزوة تبوك
عن النبي صلى الله عليه وسلم ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامنا زاد في غزوة
تبوك ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس الحديث وسمى الاثنين
فيه وهما مرارة بن الربيع وهلال بن امية وذكر ان زمان هجرة المسلمين عنهم كانت
خمسين ليلة قال الطبري وهذه القصة اصل في هجران اهل المعاصي اي نحو الفاسق
والمبتدع وانما لم يهجر الكافر مع كونه اشد جرما لان الهجرة تكون بالقلب واللسان
فالكافر بالقلب وترك التودد والتعاون والتناصر ولم يشرع هجرانه بالكلام لانه
لعدم ارتداعه به عن كفره بخلاف المسلم العاصي فانه ينزجر بذلك غالبا وبه قال
حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان
عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف غضبك ورضاك قالت
قلت ولابي ذر عن الحموي والمستملي وقلت وكيف تعرف ذاك الغضب والرضى مني
يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم انك اذا كنت راضية قلت بلى ولابي ذر لا
ورب محمد واذا كنت ساخطة قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل بفتح الهمزة
والجيم وتخفيف اللام كنعم وزنا ومعنى الا ان نعم احسن في جواب الاستفهام واجل
احسن في التصديق قاله الاخفش فان قلت الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم
معصية كبيرة اجيب بان الحامل لعايشة على ذلك انما هو الغيرة التي جبلت عليها
النسا وهي لا تنشا الا عن فرط المحبة فلما كان غضبها ذلك لا يستلزم البغض اغتفر
وقد دل قولها رضي الله عنها لا اهجر الا اسمك على ان قلبها مملوء بمحبته صلى الله عليه
وسلم والحديث اخرجه مسلم في الفضايل هذا باب بالتنوين يذكر فيه
هل يزور الشخص صاحبه كل يوم او يزورون بكرة من طلوع الشمس الى الزوال
وعشيا من الزوال الى العتمة وقد قيل الى الفجر وسقطت الهمزة من قوله او ولابي ذر
فالواو مفتوحة وهذا لا يعارض حديث زر غبا تزدد حبا المروي عند الحاكم في تاريخ
نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد وغيرهما من طرق لان عمومه يقبل التخصيص فيحمل

على من ليست له خصوصية ومودة ثابتة فلا ينقص كثرة زيارته من منزلته بالصد
الملاطف كما قال ابن بطال لا تزيده كثرة الزيارة الا محبة بخلاف غيره وبه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفرا ابو اسحاق الرازي الصغير
وسقط قوله ابن موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر هو ابن
راشد ح لتحويل السند وقال الليث بن سعد الامام مما سبق موصولا في باب الهجرة الى
المدينة وسقطت حا التحويل من الفرع حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي قال
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عايشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج الى اخره لابي ذر وحدها قالت لم اعقل
بكسر القاف ابوي ابا بكر وام رومان الا وهما يدينان الدين بكسر الدال الا دين الاسلام ولم
يمر علينا على ابوي وفي نسخة علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار
بكرة وعشية ولابي ذر عن الكشميهني وعشيا وهذا موضع الترجمة كما لا يخفى وليس في الحديث
ما يمنع ان ابا بكر كان يجي الى النبي صلى الله عليه وسلم في النهار والليل اكثر مما كان صلى الله عليه
وسلم ياتيه ولعل منزل ابي بكر كان بين منزل النبي صلى الله عليه وسلم وبين المسجد فكان
يمر به والمقصود المسجد فبينا بالميم ولابي ذر فبينا نحن جلوس في بيت ابي بكر في نحر الظهيرة
بالحا المهملة الساكنة اول الزوال عند شدة الحر قال قايل قيل مولى ابي بكر عامر بن فهيرة
وفي الطبراني اسما بنت ابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لم يكن ياتينا
فيها قال ابو بكر رضي الله عنه ما جا به صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة الا امر حدث
قال صلى الله عليه وسلم بعد ان دخل اني قد اذن لي وسقط لفظ قد لابي ذر بالخروج الى
المدينة ولابي ذر في الخروج بدل البا الموحدة وفي فتح الباري ان هذا السياق كانه سياق
معمر قال واما رواية عقيل فلفظه في باب الهجرة الى المدينة عن ابن شهاب اخبرني عروة
عن عايشة قالت لم اعقل ابوي الخ باب .... من زار قوما فطعم عندهم
...

من تجمل بالجيم والميم المشددة اي تحسن باحسن الثياب والزي الحسن المباح للوفود
بضم الواو اي لاجل الجماعة الواردين عليه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عبد
الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني بالافراد ابي عبد الوارث
قال حدثني بالافراد ايضا يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي البصري قال قال لي سالم بن عبد الله
ابن عمر ما الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه بالخا المفتوحة والشين
المضمومة المعجمتين ولابي ذر عن الكشميهني وحسن بالمهملتين وفي الفرع لها مشبه
لعله وتخن بالمثلثة والخا المعجمة فليحرر قال سمعت ابي عبد الله بن عمر يقول راى عمر
رضي الله عنه على رجل هو عطارد بن حاجب التميمي حلة من استبرق فاتى بها النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشتر هذه الحلة فالبسها بهمزة وصل وفتح
الموحدة لوفد الناس اذا قدموا عليك فقال صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير مستحلا
له من لا خلاق اي نصيب له في الاخرة فمضى ولابي ذر من خلاف ما مضى ثم ان النبي
صلى الله عليه وسلم بعث اليه الى عمر بحلة من استبرق فاتى عمر بها النبي صلى الله عليه وسلم
فقال بعثت الي بهذه الحلة وقد قلت في مثلها ما قلت قال عليه الصلاة والسلام انما
بعثت اليك لتصيب بها مالا بنحو البيع وثبت بها في قوله لتصيب بها للحموي فكان
ابن عمر يكره العلم بفتح العين واللام الحرير في الثوب لهذا الحديث ورعا منه رضي الله
عنه والحديث سبق في اللباس في باب الحرير للنسا باب الاخا بكسر
الهمزة اي المواخاة والحلف بكسر الحا المهملة وسكون اللام بعدها فا العهد يكون بين
القوم وقال ابو جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب بن عبد
الله السوائي نزيل الكوفة اخا النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وبين
ابي الدردا عويمر الانصاري اي جعلهما اخوين وهذا التعليق طرف من حديث
سبق في باب الهجرة الى المدينة وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة اخا النبي
صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع هو طرف من حديث سبق في فضايل الانصار
وذكر غير واحد انه صلى الله عليه وسلم اخا بين اصحابه مرتين مرة بين المهاجرين
فقط واخرى بين المهاجرين والانصار وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال لما
قدم علينا عبد الرحمن بن عوف المدينة فاخا النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد
ابن الربيع بفتح الراو وكسر الموحدة الانصاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء عبد
الرحمن وعليه اثر صفرة وقال له صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم اولم اي اتخذ وليمة
للعرس ندبا ولو بشاة والحديث سبق تاما في باب اوايل البيع وبه قال حدثنا محمد بن
الصباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حا مهملة الدولابي ابو جعفر
البغدادي قال حدثنا اسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم الخا المعجمة وسكون اللام
بعدها قاف الكوفي لقبه شقوصا بفتح الشين المعجمة وضم القاف الخفيفة وبعد الواو
صاد مهملة فالف قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس بن مالك
رضي الله عنه ابلغك بهمزة الاستفهام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في
الاسلام لان الحلف للاتفاق والاسلام قد جمعهم والف بين قلوبهم فلا حاجة اليه

وكانوا

وكانوا في الجاهلية يتعاهدون على نصر الحليف ولو كان ظالما وعلى اخذ الثار من
القبيلة بسبب قتل واحد منها ونحو ذلك فقال انس رضي الله عنه قد حالف اي
اخا النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري ان ينصروا المظلوم
ويقيموا الدين فالمنفي معاهدة الجاهلية والمثبت ما عداها من نصر المظلوم
وغيره مما جابه الشرع فلا تعارض وحديث لا حلف في الاسلام اخرجه مسلم في
صحيحه عن جبير بن مطعم مرفوعا بلفظ لا حلف في الاسلام وانما حلف كان في
الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة وحديث الباب سبق في الكفالة باب
اباحة التبسم وهو ظهور الاسنان بلا صوت والضحك وهو ظهورها مع صوت
لا يسمع من بعد فان سمع من بعد فقهقهة وقالت فاطمة الزهرا عليها السلام
اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم اي في مرض موته اني اول اهله لحوقا به فضحكت
وهذا طرف من حديث سبق في الوفاة النبوية وقال ابن عباس رضي الله عنهما
مما وصله في الجنايز ان الله عز وجل هو اضحك وابكى لانه المؤثر في الوجود لغيره
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني حبان بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان رفاعة القرظي
بكسر الراو وتخفيف الفا والقرظي بضم القاف وفتح الرا وكسر الظا المعجمة نسبة الى قريظة
ابن الخزرج طلق امراته تميمة بنت وهب وقيل سهيمة بالسين وقيل اميمة بنت
الحارث وقيل عايشة بنت عبد الرحمن بن عتيك فبت بالموحدة والفوقية المشددة
اي قطع طلاقها اي قطع عصمتها بان طلقها ثلاثا فتزوجها بعده عبد الرحمن
ابن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فرا ابن باطيا القرظي فجات
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة القرظي ثم
فطلقها اخر ثلاث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه
والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة بضم الها وسكون
الدال المهملة لهدبة اخذتها من طرف جلبابها الذي لم ينسج شبه هدب العين
وهو الشعر النابت في جفنها والتشبيه به لصغره او الاسترخايه وعدم انتشاره
وهو الظاهر قال وابو بكر الصديق رضي الله عنه جالس عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص خالد القرشي الاموي جالس بباب الحجرة لم يؤذن
له مبنيا للمفعول في الدخول فطفق خالد بن سعيد المذكور ينادي ابا بكر يا ابا
بكر الا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد
رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وهذا موضع الترجمة ثم قال صلى الله
عليه وسلم لها لعلك تريدين ان ترجعي الى عصمة رفاعة لا لا رجوع لك اليه حتى
تذوقي عسيلته اي عسيلة عبد الرحمن بن الزبير ويذوق عسيلتك اذا قدر
والعسيلة الجماع شبهه لذته بلذة العسل وحلاوته وليس الانزال بشرط كما قرر
في محله وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف

مودب ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن
عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كان واليا على الكوفة لعمر بن عبد العزيز عن محمد بن
سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال استاذن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من ازواجه من قريش
عائشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وغيرهن حال كونهن يسالنه
ويستكثرنه اي يطلبن منه اكثر مما يعطيهن حال كونهن عالية اصواتهن ولابي ذر
عاليةٌ بالرفع على الصفة او خبر مبتدا محذوف اي هن رافعة اصواتهن على صوته
يحتمل انه يكون ذلك قبل النهي عن رفع الصوت على صوته او كان ذلك من طبعهن
فلما استاذن عمر رضي الله عنه في الدخول تبادرن الحجاب اي اسرعن اليه فاذن
له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك من فعلهن
والواو للحال فقال له عمر اضحك الله سنك يا رسول الله هو دعا بالسرور الذي هو
لازم الضحك لا دعا بالضحك بابي انت وامي فديتك فقال صلى الله عليه وسلم عجبت
من هؤلاء النسوة اللاتي كن عندي يرفعن اصواتهن لما سمعن صوتك تبادرن ولابي
ذر فتبادرن الحجاب فقال انت احق ان يهبن يا رسول الله ثم اقبل عليهن
فقال يا عدوات انفسهن اتهبنني بفتح الهمزة والفوقية والها وسكون الموحدة
وفتح النون الاولى وكسر الثانية ولم تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن له
انك افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظا المعجمة فيهما وصيغة
افعل ليست على بابها الحديث ليس بفظ ولا غليظ وحينئذ فلا تعارض بين الحديث
وقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب ولا يشكل بقوله واغلظ عليهم فالنفي بالنسبة
لما جبل عليه والامر محمول على المعالجة او النفي بالنسبة الى المؤمنين والامر بالنسبة
الى الكفار والمنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايهٍ بكسر الهمزة وسكون
التحتية وتنوين الها حدثنا ما شئت واعرض عن الانكار عليهن يا ابن الخطاب
وقال الطيبي ايه استزادة منه في طلب توقيره صلى الله عليه وسلم وتعظيم جانبه والذي
نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا بالجيم المشددة طريقا واسعا الا سلك
فجا غير فجك الذي تسلكه فرقا منك والحديث سبق في باب صفة ابليس وجنوده
وفي مناقب عمر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بالموحدة
وسكون الغين المعجمة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن
ابي العباس السائب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص وللمستملي والكشميهني
في رواية ابي ذر والاصيلي وابي الوقت وابن عساكر عن عبد الله بن عمر بضم العين ابن
الخطاب وهو الصواب انه قال لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف
في غزوتها قال انا قافلون اي راجعون غدا ان شا الله ولابي ذر عن الكشميهني
معا فقال ناس من اصحاب رسول الله ولابي ذر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
لا نبرح او نفتحها بنصب حا نفتحها بالفرح اي لا نفارق الى ان نفتحها قال السفاقسي
بالرفع ضبطناه والصواب النصب لان او اذا كانت بمعنى حتى او الى ان نصبت وهي
هنا كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بهمزة وصل وغين معجمة

قال

قال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم اي في المسلمين الجراحات فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شا الله قال فسكتوا فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قولهم الاول وسكوتهم في الثاني قال الحميدي
عبد الله بن الزبير المكي شيخ المولف حدثنا سفيان بن عيينة الحديث كله بالخبر
اي بلفظ الاخبار في جميع السند لا بلفظ العنعنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالخبر كله
بتقديم الخبر على كله اي حدثنا بجميعه مستوفي وهذا وصله الحميدي في مسند عبد الله
ابن عمر بن منده وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة
وسكون الواو وفتح المعجمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
هلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكي وذلك اني وقعت على اهلي اي وطئت امراتي
في رمضان وانا صايم قال صلى الله عليه وسلم اعتق بفتح الهمزة وكسر الفوقية رقبة
قال ليس لي ما اعتق به رقبة قال صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين ظرف زمان
مفعول على السعة يتقيد بزمن شهرين ومتتابعين صفته قال لا استطيع
ذلك قال عليه السلام فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد ما اطعمهم فاتي النبي صلى
الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بعرق بفتح العين المهملة والرا وتسكن فيه تمر
قال ابراهيم بن سعد بالسند السابق العرق هو المكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح
الفوقية من الخوص وهو يجمع خمسة عشر صاعا واخذ من ذلك ان اطعام كل مسكين
مد لان الصاع اربعة امداد وقد امر بصرف هذه الخمسة عشر صاعا الى ستين وقيمة
خمسة عشر على ستين كل واحد ربع صاع وهو مد فقال صلى الله عليه وسلم اين السائل
قال انا قال تصدق بها اي الصيعان ولابي ذر عن الكشميهني بهذا اي التمر على المساكين
قال ولابي ذر فقال على افقر مني متعلق بفعل محذوف يدل عليه الكلام اي اتصدق به على
افقر اي على احد افقر مني نحو قايم مقام موصوفه وحذف همزة الاستفهام كثير والفعل
لدلالة تصدق بها عليه والله ولابي ذر فوالله ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف
الموحدة من غير همز يريد الحرتين وهما ارض ذات حجارة سود والمدينة حرتان هي بينهما
اهل بيت افقر منا اهل بيت مبتدا والخبر في بين والعامل افقر صفة للمبتدا او خبر
مبتدا محذوف اي هم افقر اهل بيت هذا على ان ما التميمية وان جعلتها حجازية فاهل
بيت اسمها وافقر خبرها والظرف متعلق بالخبر وهو افعل وذلك جائز في افعل نحو
قولك زيد عندك افضل من عمرو ولا يبطل عملها بالفصل بمعمول الخبر نحو قولك ما عندي
زيد قايما قاله ابن مالك وغيره كما في العدة لابن فرحون فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
تعجبا من حال الرجل لكونه جا اولا هالكا ثم انتقل لطلب الطعام لنفسه وعيا له او من
رحمة الله به وسعته عليه والضحك غير التبسم واما قوله فتبسم ضاحكا فقال الكشاف
فتبسم شارعا في الضحك وقال ابو البقا ضاحكا حال موكدة وقال صاحب الكشف
هي حال مقدرة اي فتبسم مقدرا الضحك ولا يكون محمولا على الحال المطلق لان التبسم غير الضحك
فانه ابتدا الضحك وانما يصير التبسم ضحكا اذا اتصل ودام فلا بد فيه من هذا التقدير

واكثر ضحك الانبيا التبسم وسقط لابي ذر قوله النبي الي اخره حتي بدت نواجذه
بالجيم والذال المعجمة وهي من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاكثر
الاشهر انها اقصي الاسنان والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتي تبدو اواخر
اضراسه ولو اريد الثاني لكان مبالغة في الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه
في الضحك وهو اقيس لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان واليه الاشارة بقول الزمخشري
والغرض المبالغة في وصف ما وجد من الضحك النبوي قاله الطيبي قال صلي الله عليه
وسلم للرجل فاتتم اذا جواب وجزا اي ان لم يكن افقر منكم فكلوا انتم حينيذ وهذا علي
سبيل الانفاق علي العيال لا الكفارة انما هي علي سبيل التراخي وهو علي سبيل التكفير
فهو خصوصية له والحديث سبق في باب المجامع في رمضان من كتاب الصوم وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي سقط الاويسي لابي ذر قال حدثنا مالك
الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك قال كنت امشي
مع رسول الله صلي الله عليه وسلم وعليه برد بضم الموحدة وسكون الرا نوع من الثياب
ولمسلم من طريق الاوزاعي وعليه ردا نجراني بفتح النون وسكون الجيم بعدها را فالف
فنون منسوب الي بلد بين الحجاز واليمن غليظ الحاشية فادركه اعرابي من اهل البادية
فجبذه بردايه بجيم فموحدة فمعجمة مفتوحات جبذة شديدة قال انس فنظرت
الي صفحة عاتق النبي صلي الله عليه وسلم وقد اثرت بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فيها حاشية الردا ولمسلم من طريق همام حتي انشق البرد وذهبت حاشيته من شدة
جبذه ثم قال يا محمد مر بضم الميم وسكون الرا وفي رواية الاوزاعي اعطنا من مال الله
الذي عندك فالتفت اليه صلوات الله وسلامه عليه فضحك زاده الله شرفا لديه
ثم امر له بعطا وفيه بيان حلمه وصبره علي الاذي في النفس والمال صلي الله عليه وسلم
والحديث مضي في اللباس والخمس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن نمير بضم
النون وفتح الميم وسكون التحتية بعدها را هو محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابن
ادريس عبد الله الاودي عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن حازم عن جرير هو
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال ما حجبني النبي صلي الله عليه وسلم من دخول علي مجلسه
المختص بالرجال منذ اسلمت ولا راني الا تبسم في وجهي وفي المناقب الا ضحك ولقد شكوت
اليه اني لا اثبت علي الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته لفظ شامل للثبات
علي الخيل وغيرها واجعله هاديا لغيره مهديا بفتح الميم وسكون الها في نفسه والحديث
سبق في الجهاد وفي فضل جرير وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثني العنزي
الحافظ قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن
الزبير عن زينب بنت ام سلمة هند عن امها ام سلمة زوج النبي صلي الله عليه وسلم ان ام
سليم بضم السين وفتح اللام الرميصا بالصاد المهملة مصغرا وهي ام انس زوج ابي
طلحة الانصاري قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق بسكون الحا بوزن
يستفعل وماضيه استحيي ولم يستعمل مجردا عن السين والتا وقال الزمخشري يقال منه
حيي فعلي هذا يكون استفعل فيه موافقا للفعل المجرد وقد جا استفعل لاثني عشر معني
للطلب نحو نستعين وللايجاد كاستبعده وللتحول كاستانس والجمهور في يستحيي

بيائين وعليه اكثر القرا وقرا ابن محيصن بيا واحدة من استحي يستحي فهو مستحي
مثل استقي يستقي وهي لغة تميم وبكر بن وايل نقلت حركة الاولي الي الحا فسكنت ثم استثقلت
الضمة علي الثانية فسكنت فحذفت احداهما للالتقا والجمع مستحون ومستحين
قاله الجوهري ونقل بعضهم ان المحذوف هنا مختلف فيه فقيل عين الكلمة فوزنه
يستفل وقيل لامها فوزنه يستفع ثم نقلت حركة اللام علي القول الاول وحركة
العين علي القول الثاني الي الفا وهي الحا ومن الحذف قوله

الا يستحي منا الملوك ويتقي ۞ محارمنا لا يبوا الدم بالدم

والمعني ان الله لا يمتنع من اجل بيان الحق اي وانا ايضا لا امتنع من السوال
عما انا محتاجة اليه مما تستحي النسا في العادة عن السوال عنه وذكره بحضرة الرجال
والمستحي يمتنع من فعل ما استحيا منه فالامتناع من لوازم الحيا فيطلق الحيا
علي الامتناع اطلاقا لاسم الملزوم علي اللازم والحيا هو تغير النفس واصله الانقباض
عن الشي والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح ولا ريب ان هذا محال علي الله
تعالي هل ولابي ذر عن الكشميهني فهل علي المراة غسل بفتح الغين المعجمة مصدر غسل
يغسل وبالضم الاغتسال فيقرا بالوجهين في كل موضع يقال فيه وجب او يستحب او من
سنن الغسل والفتح اشهر لكن قال النووي سالت ابن مالك فقال اذا اريد الاغتسال
فالمختار ضمه ويجوز فتحه علي ارادة انه يغسل بدنه غسلا وقد يطلق الغسل بالضم علي الما
كما في حديث قيس بن سعد اتانا رسول الله صلي الله عليه وسلم فوضعنا غسلا فانه بالضم
باجماع اهل الحديث والفقه وغيرهم لا بالكسر كما وقع لابن باطيش في كتاب الفاظ المهذب
وهو غلط كما نبه عليه النووي لان الغسل بالكسر ما يغسل به الراس من خطمي وسدر ونحوهما
وعلي المراة يتعلق بغسل اي فهل غسل علي المراة اذا احتلمت وفي باب الغسل اذا هي احتلمت
قال صلي الله عليه وسلم نعم اذا احتلمت فعليها الغسل والاحتلام افتعال من الحلم بضم
الحا وسكون اللام وهو ما يراه النايم في نومه اذا رات الما اي المني بعد استيقاظها
من النوم فضحكت ام سلمة وهذا موضع الترجمة اذ وقع ذلك بحضرته صلي الله عليه وسلم
ولم ينكره فقالت اتحتلم المراة فقال النبي صلي الله عليه وسلم فبم شبه الولد بفتح المعجمة
والموحدة مضافا لتاليه اي فباي شي وصل شبه الولد بالام ولابي ذر عن الكشميهني
فيم يشبه الولد والحديث سبق في باب اذا احتلمت المراة في ابواب الغسل من الطهارة
وبه قال حدثني يحيي بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحارث ان ابا النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة سالم بن ابي امية المدني حدثه عن سليمان بن يسار مولي ميمونة ام المومنين
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما رايت النبي صلي الله عليه وسلم مستجمعا اي مجتمعا
قط ضاحكا وهو منصوب علي التمييز وان كان مشتقا مثل لله دره فارسا اي ما رايته
مستجمعا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكا تاما مقبلا بكليته علي الضحك ولابي ذر
عن الكشميهني ضحكا اي مبالغا في الضحك ولم يترك منه شيا حتي اري منه لهواته بفتح
اللام والها جمع لهاة وهي اللحمة التي باعلي الحنجرة من اقصي الفم انما كان يتبسم ولا
تضاد بين هذا وحديث ابي هريرة من خبر الاعرابي انه صلي الله عليه وسلم ضحك حتي

بدت نواجذه لان اباهريرة اخبر بما شاهده ولا يلزم من قول عايشة ما رايت
انه لا يكون غيرها لان المثبت مقدم على النافي والحديث سبق في سورة الاحقاف
وبه قال حدثنا محمد بن محبوب ابو عبد الله البناني البصري وليس هو محمد بن
الحسن الملقب محبوبا قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه وقال البخاري وقال لي خليفة بن خياط العصفري
حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو معوية البصري قال حدثنا سعيد اي ابن ابي
عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا اعرابيا جا الى النبي
صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب على المنبر في مسجده الشريف بالمدينة
فقال يا رسول الله قحط المطر بفتح القاف وكسر الحا اي احتبس فاستسق
ربك وفي الاستسقا فادع الله ان يسقينا فنظر صلى الله عليه وسلم الى السما
وما نرى من سحاب يجتمع فيها فاستسقى قال اللهم اسقنا فنشا السحاب بعضه
الى بعض ثم مطروا حتى سالت مثاعب المدينة بفتح الميم والمثلثة وبعد الالف
عين مهملة مكسورة فموحدة جمع مثعب اي مسايل الما التي بالمدينة فما زالت
تمطر الى الجمعة المقبلة ما تكاد تقلع بضم الفوقية وسكون القاف وكسر اللام ما تكف
ثم قام ذلك الرجل الذي قال قحط المطر او رجل غيره بالشك والنبي صلى الله
عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة الاخرى فقال يا رسول الله غرقنا من كثرة المطر
فادع ربك يحبسها عنا بالجزم جواب الامر فضحك صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم
حوالينا منصوب على الظرفية وهو من الظروف المكانية المبهمة لانه بمعنى الناحية
ولا يخرج عن الابهام اختصاصه بالاضافة كما تقول جلست مكان زيد اي في
موضعه وهو مكان عبد الله وموضعه وهذا بخلاف الدار والمسجد فانهما
مختصان لان ذلك لا يطلق على كل موضع بل هو باصل وضعه لمعنى مخصوص
والناصب لحوالينا فعل مقدر اي اللهم اجعلها حوالينا ولا تجعلها علينا قال ذلك
مرتين او ثلاثا فعلينا متعلق بالمقدر كالظرف والمراد بحوالي المدينة مواضع
النبات والزرع لا في نفس المدينة وبيوتها ولا فيما حوالي المدينة من الطرق
والا لم يزل بذلك شكواهم جميعا فجعل السحاب يتصدع بوزن يتفعل اي يتفرق
وفي الاستسقا بلفظ يتقطع عن المدينة حال كونه يمينا وشمالا لا يمطر ما
حوالينا من اهل اليمين والشمال ولا يمطر منها شي في المدينة يريهم الله عز
وجل كرامة نبيه صلى الله عليه وسلم عنده واجابة دعوته وكم له صلى الله
عليه وسلم من دعوة مستجابة والحديث سبق في باب الاستسقا على المنبر باب
قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين في
ايمانهم دون المنافقين او مع الذين لم يتخلفوا او مع الذين صدقوا في دين الله
نية وقولا وعملا والاية تدل على ان الاجماع حجة لانه امر بالكون مع الصادقين
فلزم قبول قولهم وبيان ما ينهى عن الكذب وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الصدق يهدي الى البر بكسر الموحدة
وتشديد الرا اي يوصل الى الخيرات كلها والصدق يطلق على صدق اللسان
وهو نقيض الكذب والصدق في النية وهو الاخلاص فيراعي معنى الصدق في مناجاته
ولا يكن ممن قال وجهت وجهي لله وهو غافل كاذب والصدق في العزم على خير نواه
اي يقوي عزمه انه اذا ولي يعدل ولا يظلم والصدق في الوفا بالعزم اي حال وقوع
الولاية مثلا والصدق في الاعمال والاقوال استوا سريرته وعلانيته والصدق في
المقامات كالصدق في الخوف والرجا وغيرهما فمن اتصف بالستة كان صديقا
او ببعضها كان صادقا وقال الراغب الصدق مطابقة القول الضمير والمخبر عنه
فان انخرم شرط لم يكن صدقا بل يكون كذبا او مترددا بينهما على اعتبارين كقول
المنافق محمد رسول الله فانه يصح ان يقال الصدق لكون المخبر عنه كذلك ويصح
ان يقال الكذب لمخالفة قوله لضميره وان البر يهدي يوصل الى الجنة وان الرجل
ليصدق في السر والعلانية ويتكرر ذلك منه حتى يكون صديقا بكسر الصاد
والدال المشددة وهو من ابنية المبالغة ونظيره الضحيك والمراد فرط صدقه
حتى يصدق قوله العمل فالتنكير للتعظيم والتفخيم اي يبلغ في الصدق الى غايته
ونهايته حتى دخل في زمرتهم واستحق ثوابهم وان الكذب يهدي يوصل الى الفجور
الذي هو ضد البر وان الفجور يهدي يوصل الى النار قال تعالى ان الابرار لفي نعيم
وان الفجار لفي جحيم وان الرجل ليكذب ويتكرر ذلك منه حتى يكتب بضم اوله مبنيا
للمفعول عند الله كذابا اي يحكم له بذلك ويظهره للمخلوقين من الملا الاعلى ويلقي
ذلك في قلوب اهل الارض والسنتهم ويكتبون اسمه في صفاتهم فيستحق بذلك صفة
الكذابين وعقابهم ولابي ذر عن الكشميهني حتى يكون بدل يكتب وعن ابن مسعود
مما ذكره الامام مالك بلاغا لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب فينكت في قلبه
نكتة سودا حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكذابين وحديث الباب اخرجه
مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن سلام ولابي ذر محمد بن سلام
قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري عن ابي سهيل بضم السين المهملة نافع بن
مالك بن ابي عامر الاصبحي عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق والنفق سرب في الارض له مخلص الى مكان والنافقا
احدى جحرة اليربوع فاذا اتي من قبل القاصعاء وهو جحره الذي يقصع فيه اي يدخل
ضرب النافقا براسه فانتفق اي خرج تقول نافق اليربوع اي اخذ في نافقايه ومنه
اشتقاق المنافق وهو الذي يدخل في الشرع من باب ويخرج من باب [illegible]
الكفر ويظهر الايمان كما ان اليربوع يكتم النافقا ويظهر القاصعا والاية العلامة
اي علامة المنافق ثلاثة اذا حدث كذب فاخبر عن الشي على خلاف ما هو به واذا
وعد اخلف فلم يف بما وعد به واذا اؤتمن امانة خان فلم يودها الى اهلها قال
النووي من اجتمعت فيه هذه الخصال واستمرت احواله عليها فبالحري ان يسمى
منافقا واما المؤمن المفتون بها فانه ان فعلها مرة تركها اخرى وان اصر عليها زمانا
اقلع عنها زمانا اخر وان وجدت فيه خلة عدمت منه اخرى وقال الخطابي هذا القول

انما خرج على سبيل الانذار للمرء المسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال فتفضي به
الى النفاق لا ان من ندرت منه هذه الخصال او فعل شيئا منها من غير اعتياد انه منافق
والحديث سبق في باب علامة المنافق من كتاب الايمان وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجا بفتح الراء والجيم
والهمزة عمران العطاردي عن سمرة بن جندب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم رايت في المنام ملكين على صورة رجلين ولابي ذر رايت الليلة رجلين
اتياني قالا الذي رايته يشق شدقه بضم اوله وفتح المعجمة كذا اورده هنا مختصرا
ومطولا في الجنائز فقال رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي واخرجاني الى ارض
مقدسة فاذا رجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه
ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت
ما هذا قالا انطلق الحديث وفيه فقلت لهما طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت
قالا نعم اما الذي رايته يشق شدقه فكذاب يكذب الكذبة بفتح الكاف وتكسر وسكون
المعجمة تحمل عنه بضم الفوقية وفتح الميم حتى تبلغ الآفاق جمع افق فيصنع به ما رايت
من شق شدقه الى يوم القيمة لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد وانما جعل
عذابه في الفم لانه موضع المعصية وقوله فكذاب بالفاء استشكل بان الموصول الذي
يدخل خبره الفاء يشترط ان يكون مبهما عاما واجاب ابن مالك بانه نزل المعين المبهم
منزلة العام اشارة الى اشتراك من يتصف بذلك في العقاب المذكور هذا باب
بالتنوين في بيان الهدي الصالح بفتح الهاء وسكون المهملة وسقط لابي ذر لفظ في فباب
مضاف الى الهدي وفي حديث ابن عباس المروي في الادب المفرد للمؤلف مرفوعا الهدي
الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة وكذا اخرجه
الامام احمد وابو داود باسناد حسن وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحق بن ابرهيم
قال في الفتح هو ابن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة احدثكم الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي سمعت شقيقا ابا وائل قال سمعت حذيفة بن اليمان
يقول ان اشبه ولابي ذر زيادة الناس دلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام حسن
الحركة في المشي والحديث وغيرهما وسمتا بفتح السين المهملة وسكون الميم حسن النظر
في امر الدين وهديا بفتح الهاء وسكون المهملة وهو قريب من معنى الدل قال الكرماني
وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل برسول الله صلى الله عليه وسلم
لابن ام عبد عبد الله بن مسعود واللام في لابن مفتوحة تاكيدا بعد التاكيد
بان المكسورة التي في اول الحديث من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اليه اي
الى بيته فاذا رجع لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا بهم اذ يجوز ان يكون
انبساطه يزيد او ينقص عن هيئته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهله
ولم يذكر جواب ابي اسامة في اخر الحديث واجيب بان السكوت عن الجواب قائم
مقام التصديق عند الفراغ وفي مسند اسحق بن راهويه انه قال في اخره
فاقر به ابو اسامة وقال نعم وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مخارق بضم الميم

وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف قاف وهو ابن عبد الله ويقال ابن خليفة الاحمسي انه
سمعت طارقا هو ابن شهاب الاحمسي قال قال عبد الله هو ابن مسعود ولابي ذر عبد الله بن
عمر ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح
الهاء وسكون الدال المهملة فيهما ويروى بضم الهاء وفتح الدال ضد الضلال زاد ابو نعيم
في مستخرجه من طريق خليفة عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك وشر الامور محدثاتها
وانما توعدون لآت وما انتم بمعجزين والحديث ورد موقوفا في كثير من الطرق وفي
بعضها مرفوعا من حديث جابر عند مسلم وابي داود وغيرهما بالفاظ مختلفة ه
وحديث الباب من افراده باب فضيلة الصبر اي حبس النفس
عن المجازاة على الاذى قولا وفعلا ولابي ذر في الاذى وقول الله تعالى بالجر عطفا على
المجرور السابق انما يوفى الصابرون على تحمل المشاق من تجرع الغصص واحتمال البلايا
في طاعة الله وزيادة الخير اجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهتدي اليه
حساب الحساب ولا يعرف وقال مالك بن انس هو الصبر على فجائع الدنيا واحزانها وقد
ذكر الله تعالى الصبر في خمس وتسعين موضعا في القران وفي الصحيحين حديث ما اعطي
احد عطاء خيرا واوسع من الصبر وهو عبارة عن ثبات باعث الدين في مقاومة
باعث الهوى قال في قوت الاحيا وفي البلا كتم الشكوى بخبره تعالى والصبي والمجنون فيه
مثابان اذ كسبهما التوجع ولا صبر عليهما فثمرة البلا بلا صبر في التكفير عنها ومع الصبر
مزيد الاجر وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن
مهران عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عبد الله بن حبيب بضم السين المهملة
وفتح اللام وكسر الميم عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ليس احد او ليس شيء بالشك من الراوي اصبر افعل تفضيل من الصبر اي
احلم على اذى سمعه من الله عز وجل قال الكرماني صلته لقوله اصبر واصبر بمعنى احلم كما مر
يعني حبس العقوبة عن مستحقها الى زمان اخر يعني تاخيرها انهم ليدعون له تعالى ولدا
بيان لما تقدم واللام في ليدعون للتاكيد والدال ساكنة اي ينسبون اليه ما هو منزه
عنه وانه تعالى ليعافيهم في انفسهم ويرزقهم صفة فعل من افعاله تعالى فهو من صفات
فعله وان رازق يقتضي مرزوقا والله سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق وكل ما لم يكن ثم كان
فهو محدث والله تعالى موصوف بانه الرزاق ووصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق
بمعنى انه تعالى سيرزق اذا خلق المرزوقين وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في
التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في النعوت وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت شقيقا ابا وائل بن
سلمة يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين
قسمة كبعض ما كان يقسم في غيرها من المغازي من تنفيل المؤلفة فقال رجل من الانصار
اسمه معتب بن قشير المنافق كما قاله الواقدي والله انها لقسمة ما اريد بها وجه الله
قال ابن مسعود قلت اما انا بفتح الهمزة وتشديد الميم ولابي ذر عن الكشميهني اما بتخفيف
الميم وحذف الالف بعدها لاقولن ولابي ذر عن الحموي والمستملي اما بتخفيف الميم واثبات
الالف بعدها حرف تنبيه لاقولن للنبي صلى الله عليه وسلم مقالته فاتيته وهو في اصحابه

فشاورته بذلك فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب حتى
وددت اني لم اكن اخبرته بذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم قد اوذي موسى عليه السلام
باكثر من ذلك الذي قاله الرجل الانصاري فصبر اشار الى قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبراه الله مما قالوا والمراد براءته عن مضمون القول
ومؤداه وهو الامر المعيب واذى موسى عليه السلام هو حديث المومسة التي امرها
قارون ان تزعم ان موسى عليه السلام راودها حتى كان ذلك سبب هلاك قارون او اتهامهم
اياه بقتل هرون فاحياه الله تعالى فاخبرهم ببراءة موسى وقولهم آدر وهذا الحديث
سبق في احاديث الانبيا ويأتي ان شا الله تعالى في الدعوات واخرجه مسلم في الزكاة
باب من لم يواجه الناس بالعتاب حيا منهم وبه قال حدثنا
عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران حدثنا
مسلم قال الحافظ ابن حجر هو ابن صبيح ابو الضحى ووهم من زعم انه ابن عمران البطين عن مسروق
ابي عائشة ابن الاجدع احد الاعلام انه قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى
الله عليه وسلم شيا لم اقف على معرفته فرخص فيه فتنزه عنه قوم فاحترزوا عنه ولم تعرف
الحافظ ابن حجر اعيان القوم المذكورين فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد
الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشي اصنعه ولم يقل ما بالك يا فلان على المواجهة
فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية فجمع بين القوة العلمية والعملية والحديث
اخرجه في الاعتصام ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم والنسائي في اليوم والليلة
وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ المفسر
انه قال سمعت عبد الله هو ابن ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية مولى انس عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حيا الحيا تغير وانكسار
عند خوف ما يعاب به او يذم من العذرا بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة البكر لان
عذرتها وهي جلدة البكارة باقية اذا دخل عليها في خدرها بكسر الخا المعجمة وسكون الدال
المهملة اي في سترها وهو من باب التتميم لان البكر في الخلوة يشتد حياوها لان الخلوة
مظنة وقوع الفعل بها فاذا راى صلى الله عليه وسلم شيا يكرهه عرفناه في وجهه لتغيره
بسبب ذلك والحديث سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب بالتنوين
يذكر فيه من كفر بتشديد الفا ولابي ذر من اكفر اخاه المسلم دعاه كافرا او نسبه الى الكفر بغير
تاويل في تكفيره فهو اي الذي اكفره كما قال لاخيه جواب الشرط في قوله من كفر اي رجع عليه
وبه قال حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي واحمد بن سعيد اي ابن صخر الدارمي قال في الفتح جزم
بذلك ابو نصر الكلاباذي وقال في الكواكب قال الغساني محمد هو ابن بشار باعجام الشين
او ابن المثنى ضد المفرد واحمد بن سعيد الدارمي بالدال المهملة والرا قالا حدثنا عثمان
ابن عمر بضم العين ابن فارس العبدي البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى
ابن ابي كثير ابي نصر اليماني الطائي مولاهم احد الاعلام عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل
لاخيه المسلم يا كافر ولابي ذر قال الرجل لاخيه كافر باسقاط حرف الندا وبالتنوين فقد با
بالموحدة والمد رجع به اي بالكفر احدهما لانه ان كان القايل صادقا في نفس الامر

فالمرمي

فالمرمي كافر وان كان كاذبا فقد جعل الرامي الايمان كفرا ومن جعل الايمان كفرا فقد
كفر كذا حمله البخاري على تحقيق الكفر على احدهما بمقتضى الترجمة ولذا ترجم عليه
مقيدا بغير تاويل وحمله بعضهم على الزجر والتغليظ فيكون ظاهره غير مراد والحديث
من افراده وقال عكرمة بن عمار بتشديد الميم فيما وصله الحرث بن ابي اسامة وابو نعيم
في مستخرجه عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن يزيد من الزيادة مولى الاسود المخزومي
وليس له في البخاري سوى هذا واخر موصول في التفسير انه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ايما رجل قال لاخيه المسلم يا كافر ولابي ذر باسقاط اداة الندا والتنوين
فقد با رجع بها بالكلمة او بالخصلة احدهما قيل المراد باحدهما القايل خاصة وهذا
على مذهبهم في استعمال الكناية وترك التصريح بالسو كقول الرجل لمن اراد ان يكذبه
والله ان احدنا لكاذب ويريد خصمه على التعيين وحمله بعضهم على المستحل لذلك
اذ المسلم لا يكفر بالمعصية او المراد رجع عليه التكفير اذ كانه كفر نفسه لانه كفر
من هو مثله او المراد ان ذلك يؤول به الى الكفر لان المعاصي بريد الكفر ويخاف على
المكثر منها ان تكون عاقبة شومها المصير اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها مصغرا ابن خالد
قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن
ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من حلف بملة غير ملة الاسلام كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي
كاذبا فهو كما قال كاذب لا كافر لانه ما تعمد بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف
بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة للمحلوف له واما من حلف وهو فيما حلف عليه صادق
فهو لتصحيح براءته من تلك الملة مثل ان يقول هو يهودي ان اكل اليوم ولم ياكل فيه فلم
يتوجه عليه اثم لعقد نيته على نفيها لنفي شرطها لكنه لا يبرا من الملامة لمخالفة حديث
من كان حالفا فليحلف بالله نعم يكفر ان اراد ان يكون متصفا بذلك اذا وقع المحلوف
عليه لان ارادة الكفر كفر ومن قتل نفسه بشي عذب به في نار جهنم فعذابه من جنس عمله
ولعن المومن كقتله لان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد من الحياة ومن رمى
مومنا بكفر كان قال له يا كافر فهو اي الرمي كقتله في التحريم او في التالم ووجه المشابهة
ان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل وان المتسبب للشي كفاعله والحديث سبق
في الجنايز باب من لم ير اكفار من قال ذلك القول السابق في الترجمة المتقدمة
حال كونه متاولا بان ظنه كذا او قاله حال كونه جاهلا لحكم ذلك القول او المقول فيه
وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب بالحا والطا المهملتين بينهما الف واخره
موحدة ولابي ذر زيادة ابن ابي بلتعة بما سبق موصولا في سورة الممتحنة لما ظن نفاقه
بكتابه الى اهل مكة يخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم يغزوهم انه منافق وللحموي والمستملي
انه نافق بصيغة الماضي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر وما يدريك ان الله قد اطلع

إلى ولابي ذر عن الكشميهني على أهل بدر الذين حضروا وقعتها فقال قد غفرت لكم ومعنى
الترجمة راجع إلى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
محمد بن عبادة الواسطي بفتح العين المهملة والموحدة المخففة كما ذكره الدارقطني
وابن ماكولا وابو علي الغساني والحافظ عبد الغني قال اخبرنا يزيد من الزيادة ابن
هارون قال اخبرنا سليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان الهذلي البصري قال
حدثنا عمرو بن دينار قال حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري ان معاذ بن جبل رضي
الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه بني سلمة فيصلي بهم
الصلاة التي صلاها مع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر صلاة وكانت صلاة العشا
ولابي داود والنسائي صلاة المغرب لكن قال البيهقي رواية العشا اصح فقرا بهم البقرة
ولمسلم فافتتح سورة البقرة قال جابر فتجوز رجل هو حزم بن ابي بن كعب كما عند ابي
داود وابن حبان وعند الخطيب هو سلم بن الحرث ولابن الاثير حرام بن ملحان اي خفف
فصلى منفردا صلاة خفيفة بان يكون قطع الصلاة او قطع القدوة فبلغ ذلك
معاذا فقال انه منافق قال ذلك متأولا ان التارك للجماعة منافق فبلغ ذلك
الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا ونسقي
بنواضحنا جمع ناضح بالضاد المعجمة والحا المهملة البعير الذي يستقى عليه وان معاذا
صلى بنا البارحة فقرا البقرة فتجوزت في صلاتي فزعم اني منافق فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا معاذ افتان انت قال له ذلك ثلاثا اي منفر عن الجماعة والهمزة
للاستفهام الانكاري اقرا اذا كنت اماما والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى
ونحوهما من قصار المفصل والحديث سبق في الصلاة في باب اذا طول الامام وكان
للرجل حاجة فخرج وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن راهويه كما عند ابن السكن وجزم
به في الفتح وقال الكلاباذي ابن منصور قال اخبرنا ابو المغيرة عبد القدوس بن
الحجاج الخولاني الحمصي من شيوخ البخاري قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثنا
الزهري محمد بن مسلم عن حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم
فقال في حلفه بفتح الحا وكسر اللام ناسيا او جاهلا باللات والعزى فليقل لا اله الا الله
لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها فامره ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد
ومن قال لصاحبه تعال اقامرك بالجزم فليتصدق بما تيسر والحديث سبق في تفسير
سورة النجم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث هو ابن سعد الفهمي الامام
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه ادرك اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في ركب وهو يحلف بابيه الواو للحال فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف
اللام للتنبيه ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم لان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به
وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى بها غيره فمن كان حالفا فليحلف
بالله والا فليصمت ولابي ذر عن الكشميهني او ليصمت بضم الميم فيهما ليسكت قال في الفتح
وفي بعض الاحاديث من حلف بغير الله فقد اشرك لكن لما كان حلف عمر بذلك قبل ان يسمع
الحديث كان معذورا فلذا اقتصر صلى الله عليه وسلم على نهيه ولم يؤاخذه لانه تاول ان حق

ابيه

ابيه عليه يقتضي ان يستحق ان يحلف به فبين له عليه الصلاة والسلام الحكم وقال
في المصابيح وجه المطابقة ان عمر رضي الله عنه حلف بابيه الخطاب ولم يكن الخطاب مؤمنا
والحلف فيه تعظيم للمحلوف به فلزم ان يكون الحالف بالكافر معظما له لكن عذره بالتا ويل
فتامله فان فيه بحثا على ما يظهر انتهى والحديث سبق في سورة النجم باب
ما يجوز من الغضب والشدة لامر الله عز وجل وقال تعالى جاهد الكفار بالسيف
والمنافقين بالقول الغليظ والوعظ البليغ او باقامة الحدود عليهم واغلظ عليهم
على الفريقين فيما تجاهدهما به من القتال والمحاجة باللسان وبه قال حدثنا يسرة
ابن صفوان بفتح التحتية والمهملة والرا اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن القاسم بن محمد بن ابي
بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي بتشديد اليا النبي صلى
الله عليه وسلم وفي البيت قرام بكسر القاف وتخفيف الرا ستر فيه صور بضم
المهملة وفتح الواو جمع صورة اي صور حيوانات فتلون اي تغير وجهه الشريف
غضبا لله تعالى ثم تناول الستر وهو القرام المذكور فهتكه اي جذبه فقطعه
وقالت رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشد ولابي ذر ان من اشد
الناس عذابا يوم القيمة الذين يصورون هذه الصور لانهم يصورون الصور
لتعبد او لانها صور ما كانوا يعبدونه فهم كفرة والكفرة اشد الناس عذابا
والحديث سبق في اللباس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ انه قال حدثنا قيس بن ابي
حازم البجلي التابعي الكبير عن ابي مسعود عقبة بن عامر البدري رضي الله عنه
انه قال اتى رجل اسمه حزم بن ابي بن كعب او سليم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني
لاتاخر عن حضور الجماعة في صلاة الغداة وهي الصبح من اجل فلان معاذ او ابي بن
كعب مما يطيل بنا الباء في بنا باء التعدية ومن في من اجل لابتداء الغاية اي ابتدا تاخري
لاجل اطالة فلان وفلان كناية عن العلم قال ابن الحاجب وفلان وفلانة كناية
عن اسما الاناسي وهي اعلام والدليل على علميتهما منع صرف فلانة وليس فيه الا التانيث
والتانيث لا يمنع الا مع العلمية ولانه يمتنع من دخول الالف واللام عليه انتهى
وفلانة كما قال يمتنع وفلان منصرف وان كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف
والنون فيه ليسا زائدتين بل هو موضوع هكذا قال ابو مسعود فما رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قط غضب غضبا اشد غضبا في موعظة منه اي اشد
من غضبه صلى الله عليه وسلم يومئذ واشد لا ينصرف للوزن والصفة وقط
بفتح القاف وضم الطا مشددة ظرف زمان لاستغراق ما مضى تختص بالنفي ولا يجوز
دخولها على فعل الحال ولحن من قال لا افعله قط وقال ابن مالك في شواهد
التوضيح قد تستعمل قط غير مسبوقة بنفي وهو مما خفي على كثير من النحويين لان
المعهود استعمالها لاستغراق الزمان الماضي بعد نفي نحو ما فعلته قط وقد جا
في حديث حارثة بن وهب صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا
قط فقال في العمدة ويحتمل ان يكون الكلام بمعنى النفي في التقدير ونحن ما كنا قط اكثر

والالف

منا بومئذ قال ابو مسعود فقال صلي الله عليه وسلم يا ايها الناس ان منكم منفرين
للناس عن حضور الجماعة فايكم ما صلي بالناس فليتجوز اي فليخفف وما زايدة للتاكيد
فان فيهم في الناس المريض والشيخ الكبير وذا الحاجة اي صاحبها الذي يخشي فواتها
لو طول فيصير متلفتا الي حاجته فيتضرر اما بفواتها او بترك الخشوع والخضوع
والحديث سبق في صلاة الجماعة وبه قال حدثنا موسي بن اسمعيل ابو سلمة
التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسما عن نافع مولي
ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه قال بينا بغير ميم النبي
صلي الله عليه وسلم يصلي راي في جدار قبلة المسجد نخامة بضم النون وفتح الخا المعجمة
وبعد الالف ميم ما يخرج من الصدر او النخاعة بالعين من الصدر وبالميم من المعدة
فحكها بالكاف اي النخامة بيده فتغيظ لله تعالي ثم قال ان احدكم اذا كان في
الصلاة فان الله حيال وجهه بكسر الحا المهملة وتخفيف التحتية اي مقابل وجهه
والله تعالي منزه عن الجهة والمكان فليس المراد ظاهر اللفظ اذ هو محال فيجب
تاويله فقيل هو علي التشبيه اي كان الله في مقابلة وجهه وقيل غير ذلك مما يليق
بالمقام العالي فلا يتنخمن احدكم حيال وجهه في الصلاة والحديث سبق في حك
البصاق من كتاب الصلاة والمطابقة هنا بينه وبين الترجمة في قوله فتغيظ
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد هو ابن سلام قال حدثنا اسمعيل بن جعفر
المدني الانصاري الزرقي قال اخبرنا ربيعة بن ابي عبد الرحمن فروخ مولي ال المنكدر
ابو عثمان فقيه المدينة صاحب الراي عن يزيد من الزيادة مولي المنبعث
بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة مدني عن زيد
بن خالد الجهني ابي عبد الرحمن او ابو زرعة او ابو طلحة شهد الحديبية رضي الله عنه
ان رجلا سال النبي صلي الله عليه وسلم الرجل هو عمير ابو مالك رواه الاسمعيلي
وابو موسي في الذيل من طريقه وفي الاوسط للطبراني انه يزيد بن خالد الجهني وفي
رواية سفيان الثوري عن ربيعة عند المصنف جا اعرابي وعند ابن بشكوال انه
بلال وتعقب بانه لا يقال له اعرابي ولكن الحديث في ابي داود وفي رواية صحيحة جئت
انا ورجل معي فيفسر الاعرابي بغير ابي ملك ويحتمل انه وزيد بن خالد سالا عن ذلك وكذا
بلال وفي معجم البغوي وغيره بسند جيد من طريق عقبة بن سويد عن ابيه قال سالت
رسول الله صلي الله عليه وسلم عن اللقطة قال في المقدمة وهو اولي ما فسر به المبهم الذي في
الصحيح فقال صلي الله عليه وسلم عرفها سنة ظرف اي في سنة ثم اعرف وكاها بكسر الواو
وبالهمزة ممدود الخيط الذي يشد به والفاعل ضمير الملتقط لا السايل بمعني اذا
وجدتها وعفاصها بكسر العين المهملة وبالفا والصاد المهملة الوعا الذي يكون
فيه النفقة جلدا كان او غيره ثم استنفق بكسر الفا وجزم القاف اي استمتع
بها وتصرف فيها فان جا ربها مالكها فادها اليه قال الرجل يا رسول الله فضالة الغنم
ما حكمها قال صلي الله عليه وسلم خذها فانما هي لك ان اخذتها او لاخيك يجدها
فياخذها او مالكها او للذيب ان لم تاخذها انت او غيرك او مالكها والمراد التحريض
علي اخذها حفظا لحق صاحبها قال الرجل يا رسول الله فضالة الابل ما حكمها قال

زيد

زيد بن خالد فغضب رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي احمرت وجنتاه من شدة
الغضب او احمر وجهه بالشك من الراوي ثم قال ما لك ولها استفهام انكاري
مبتدا والخبر في المجرور اي ما كاين لك ولها معطوف علي ما لك اي لم تاخذها وهي مستقلة
بعيشتها معها حذاوها بكسر الحا المهملة وفتح الذال المعجمة وسقاوها بكسر السين المهملة
ممدود او هذا من المجاز عبر صلي الله عليه وسلم للرجل عما يفهم منه المنع من اخذها
لاجل الحفظ والسقا وهو خفها وكرشها مع صبرها حتي يلقاها ربها مالكها فهي لا تحتاج ج
الي حفظ لانها محفوظة بما خلق الله فيها من القوة والمنعة وما يتيسر لها من الاكل
والشرب والحديث سبق في اللقطة وقال المكي بن ابراهيم شيخ المؤلف فيما وصله
الامام احمد والدارمي في مسنديهما والمكي اسم له لا نسبة لمكة حدثنا عبد الله بن
سعيد بكسر العين ابن ابي هند الفزاري قال البخاري حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني
بالواو محمد بن زياد الزيادي وليس له في البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا محمد بن جعفر
المعروف بغندر قال حدثنا عبد الله بن سعيد بكسر العين ابن ابي هند قال حدثني
بالافراد سالم ابو النضر بالضاد المعجمة الساكنة مولي عمر بن عبيد الله بضم العين وفتح
الموحدة عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين المدني
عن زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه انه قال احتجر بالحا المهملة الساكنة وفتح
الفوقية والجيم بعدها را ولابي ذر عن الكشميهني احتجز بالزاي بدل الرا رسول الله
صلي الله عليه وسلم حجيرة بضم الحا المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية مصغرا وللكشميهني
حجرة بفتح الحا وكسر الجيم اي حوط موضعا من المسجد بحصير يستره ليصلي فيه ولا
يمر عليه احد ومعني الذي بالزاي بناها حاجزا اي مانعا بينه وبين الناس مخصفة
بضم الميم وفتح المعجمة والمهملة المشددة بعدها فا متخذة من سعف قال ابن بطال
يقال خصفت علي نفسي ثوبا اي جمعت بين طرفيه بعود وخيط وفي نسخة بخصفة
بموحدة بدل الميم وتخفيف الصاد او حصيرا بالشك من الراوي وهما بمعني واحد زاد
في باب صلاة الليل في رمضان يصلي اليها فتتبع بفتح الفوقيتين والموحدة المشددة
اليه رجال من التتبع وهو الطلب اي طلبوا موضعه وجاوا يصلون بصلاته
ثم جاوا ليلة فحضروا وابطا رسول الله صلي الله عليه وسلم فلم يخرج اليهم فرفعوا
اصواتهم وحصبوا بالحا والصاد المهملة والموحدة رموا الباب بالحصبا وهي الحصاة
الصغيرة تنبيها له لظنهم انه نسي فخرج اليهم صلي الله عليه وسلم مغضبا بفتح الضاد
لكونهم اجتمعوا بغير امره ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه لم يخرج اليهم بل بالغوا
وحصبوا بابه او لكونه تاخر اشفاقا عليهم لئلا تفرض عليهم وهم يظنون غير ذلك
فقال لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم ما زال بكم صنيعكم اي ملتبسا بكم اي مصنوعكم
وهو صلاتكم حتي ظننت اي خفت انه سيكتب اي سيفرض عليكم فعليكم بالصلاة
في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة المفروضة وما شرع جماعة
والحديث سبق في باب صلاة الليل من كتاب الصلاة باب الحذر
من الغضب وهو شعلة نار صفة شيطانية وحقيقته غليان دم القلب بنار غضبية
لارادة الانتقام لقول الله تعالي في سورة الشوري والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش

اي الكبائر من هذا الجنس والكبيرة ما توعد عليه وقرا حمزة والكسائي كبير كقدير
ونقل الزمخشري عن ابن عباس ان الاثم هو الشرك وتعقب بانه تقدم ذكر الايمان وهو
يقتضي عدم الشرك ولعل المراد بالكبائر ما يتعلق بالبدع والشبهات وبالفواحش
ما يتعلق بالقوة الشهوانية واذا ما غضبوا من امور دنياهم هم يغفرون اي هم
الاخصا بالغفران في حال الغضب اي يحلمون ويكظمون الغيظ وخص الغضب بلفظ
الغفران لان الغضب على طبع النار واستيلاؤه شديد ومقاومته صعبة
فلهذا خصه الله بهذا اللفظ واذا نصب بيغفرون ويغفرون خبر لهم والجملة
عطف على الصلة وهي يجتنبون والذين ولابي ذر وقوله عز وجل الذين ينفقون
في السراء والضراء في حال اليسر والعسر وسوا كانوا في سرور او حزن او سواسرهم
ذلك الانفاق بان كان على وفق طبعهم او ساهم بان كان على خلافه فانهم لا يتركونه
والكاظمين الغيظ اي الممسكين الغيظ عن الامضا يقال كظم القربة اذا ملاها
وشد فاها ومنه كظم الغيظ وهو ان يمسك عن ما في نفسه منه بالصبر ولا يظهر
له اثرا والغيظ توقد حرارة القلب من الغضب وقال ابن الاثير كظم الغيظ تجرعه
واحتمال سببه والصبر عليه وفي حديث سهل بن معاذ عن ابيه عند ابي داود
والترمذي وابن ماجه مرفوعا من كظم غيظا وهو يقدر ان ينفذه دعاه الله على
رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في اي الحور شا وروي عن عايشة مما ذكره في
الكشاف ان خادما لها غاظها فقالت لله در التقوى ما تركت لذي غيظ شفا قال
في فتوح الغيب جعلت رضي الله عنها الانتقام شفا للغيظ تنبيها على ان الغيظ مرض
لانه عرض نفساني يجده الانسان عند غليان دم قلبه يريد ان المتقي اذا كظم غيظه
لا يمرض قلبه فلا يحتاج الى التشفي اي لا غيظ له حتى يتشفى بالانتقام والعافين عن
الناس اذا جنى عليهم احد لم يواخذوه وفي شعب البيهقي عن عمرو بن الحصين مرفوعا
اذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش ليقم الذين كانت اجورهم على
الله فلا يقوم الا من عفا والله يحب المحسنين اللام للجنس فيتناول كل محسن
ويدخل تحته هولاء المذكورون او للعهد فالاشارة اليهم والاحسان ان يحسن الى المسي
فان الاحسان الى المحسن مكافاة والاية كما في اللباب من اقوى الدلايل على ان الله تعالى
يعفو عن العصاة لانه مدح الفاعلين لهذه الخصال وهو اكرم الاكرمين والعفو
الغفور الحليم والامر بالاحسان فكيف يمدح بهذه الخصال ويندب اليها ولا يفعلها
ان ذلك لممتنع في العقول وقد سقط في رواية ابي ذر قوله والعافين الى اخرها
وقال بعد قوله والكاظمين الغيظ الاية واستدل البخاري رحمه الله بالايتين للحذر
من الغضب لكن قال في فتح الباري انه ليس فيهما دليل على ذلك الا انه لما ضم من يكظم غيظه
الى من يجتنب الفواحش كان ذلك اشارة الى المقصود وتعقبه في عمدة القاري بانه في كل
من الايتين دلالة عليه لان الاولى مدح الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا كان
مدحا يكون ضده ذما ومن المذموم عدم التجاوز عند الغضب فدل على التحذير من
الغضب المذموم واما الاية الثانية ففي مدح المتقين الموصوفين بهذه الاوصاف
تدل على ان ضدها مذموم فعدم كظم الغيظ وعدم العفو عن الغضب فدل على التحذير منه

والله الموفق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب فلا يغضب والصرعة بضم المهملة وفتح الراء وهو من ابنية
المبالغة وكلما جا بهذا الوزن بالضم والفتح كهمزة ولمزة وحفظة وضحكة والمراد بالصرعة
من يصرع الناس كثيرا بقوته فنقل الى الذي يملك نفسه عند الغضب فانه اذا ملكها
كان قد قهر اقوى اعدايه وشر خصومه ولذا قيل اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك
وهذا من الالفاظ التي نقلت عن موضوعها اللغوي بضرب من التوسع والمجاز وهو من
فصيح الكلام لانه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ فقد ثارت عليه شهوة
الغضب فقهرها بحلمه وصرعها بثباته كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه وفي
حديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعا ما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا يصرعه
الرجال وعند البزار بسند حسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يصطرعون
فقال ما هذا قالوا فلان ما يصارع احدا الا صرعه قال افلا ادلكم على من هو اشد منه
رجل كلمه رجل فكظم غيظه فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه وحديث الباب
اخرجه مسلم في الادب والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
ابو الحسن العبسي مولاهم الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال حدثنا سليمان بن صرد
بضم السين وصرد بضم الصاد وفتح الراء الخزاعي الكوفي الصحابي رضي الله عنه قال استب
رجلان لم يسميا اي تشاتما عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس فاحدهما
يسب صاحبه بينه حال كونه مغضبا بفتح الضاد المعجمة قد احمر وجهه من شدة
الغضب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من
الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان هو الذي يزين للانسان
الغضب فالاستعاذة من اقوى السلاح على دفع كيده فقالوا اي الصحابة للرجل وفي
الجهاد انه معاذ بن جبل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون
لم يعلم ان الغضب نوع من مس الشيطان ولعله كما قال النووي من المنافقين او من جفاة
الاعراب والحديث سبق في صفة ابليس وباب السباب واللعن وفيهما الاستعاذة
تعين على ترك الغضب وكذا استحضار ما في كظم الغيظ من الفضل وما في عاقبة الغضب
من الوعيد وان يستحضر ان لا فاعل الا الله وكل فاعل غيره فهو آلة له فمن توجه اليه
مكروه من غيره واستحضر ان لو شا الله لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه
لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه وهو خلاف العبودية ولعل هذا هو السر
في امر الذي غضب بالاستعاذة لانه اذا توجه الى ربه حينئذ بالاستعاذة امكنه
استحضار ما ذكر والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي
والميم المشددة قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة
راوي عاصم احد القرا السبعة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن
عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا

قوله بكسر الزاي الذي في القاموس وغيره انه بفتح الزاي نسبة الى زم موضع بشاطئ جيحون ... انتهى

اسمه جارية بالجيم ابن قدامة كما عند احمد وابن حبان قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني
قال صلى الله عليه وسلم له لا تغضب زاد الطبراني من حديث سعد بن عبد الله الثقفي ه
ولك الجنة فردد صلى الله عليه وسلم مرارا قال لا تغضب زاد في رواية ثلاثا قال الخطابي
اي اجتنب اسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه لان نفس الغضب مطبوع في الانسان
لا يمكن اخراجه من جبلته وقال ابن حبان اراد لا تعمل بعد الغضب شيئا مما نهيت عنه لانه
نهاه عن شيء جبل عليه ولا حيلة له في دفعه وقد اشتملت هذه الكلمة اللطيفة من الحكم
واستجلاب المصالح والنعم ودرء المفاسد والنقم على ما لا يحصى بالعد وقد بين ذلك
ما نقله في الفتح واشار اليه في فتوح الاحكام زيادة وهو ان الله خلق الغضب من النار
وجعله غريزة في الانسان فمهما قصد او نوزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت
حتى يحمر الوجه والعينان من الدم لان البشرة تحكي لون ما وراءها وهذا اذا غضب على
من دونه واستشعر القدرة عليه وان كان على من فوقه تولد منه انقباض الدم من
ظاهر الجلد الى جوف القلب فيصفر اللون حزنا وان كان على النظير تردد الدم بين
انقباض وانبساط فيحمر ويصفر ويترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن كتغير اللون
والرعدة في الاطراف وخروج الافعال على غير ترتيب واستحالة الخلقة حتى لو راى
الغضبان نفسه في حالة غضبه لسكن غضبه حياء من قبح صورته واستحالة خلقته
هذا كله في الظاهر واما الباطن فقبحه اشد من الظاهر لانه يولد الحقد في القلب ه
والحسد واضمار السوء ومزيد الشماتة وهجر المسلم ومصارمته والاعراض عنه والاستهزاء
والسخرية ومنع الحقوق بل اول شيء يقبح منه باطنه وتغير ظاهره ثمرة تغير باطنه
وهذا كله اثره في الجسد واما اثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذي يستحيي
منه العاقل ويندم قائله عند سكون الغضب ويظهر اثر الغضب ايضا في الفعل
بالضرب والقتل وان فات بهرب المغضوب عليه رجع الى نفسه فيمزق ثوب نفسه
ويلطم خده وربما سقط صريعا وربما اغمي عليه وربما كسر الانية وضرب من ليس له في ذلك
جريمة وبالاعتدال تتم المصالح وشفا كل علة بضدها بلا اسراف فاقطع اسباب الغضب
من الكبر والفخر والهزء والمزح والتعيير والمماراة والغدر والحرص على فضول المال و
الجاه فاذا غضبت فتثبت ثم تفكر في فضل كظم الغيظ والعفو واحسن تعزيما اخبر بقوله
ان الله مع المحسنين واعف ولا تقابل فتقابل بل اطع الله فيمن اساء اليك لتسلبه
بغضك وتغيظه بحسن خلقك حبك وارغم الشيطان بالمبالغة في الاحسان فانه متى
علم الشيطان منك انه كلما وسوس اليك بجفاء زدت الوفاء صار اكثر كيده ان لا
ياتيك كي يمنعك من المخالفة ومتى ضرك عدوك بما ضر دينك فبنفسك بدات فاختر
لنفسك ما يحلو وبالله التوفيق والمستعان والحديث اخرجه الترمذي في البر

باب فضل الحياء

بالمد وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من
خوف ما يعاب به ويذم وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير
في حق ذي الحق وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال عن
قتادة بن دعامة عن ابي السوار بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد الالف را
حسان بن حريث بضم الحاء المهملة اخره مثلثة مصغرا العدوي قال سمعت عمران بن

حصين

حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم مع ابي هريرة رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الحياء لا ياتي الا بخير لانه يحجز صاحبه عن ارتكاب المحارم ولذا كان من الايمان كما في الحديث
الاخر لان الايمان ينقسم الى ايتمار بما امر الله به وانتهاء عما نهى عنه وعند الطبراني
من وجه اخر عن عمران بن حصين الحياء من الايمان والايمان في الجنة فان قيل الحياء
من الغرائز فكيف جعل من الايمان اجيب بانه قد يكون غريزة وقد يكون تخلقا ه
ولكن استعماله على وفق الشرع يحتاج الى اكتساب وعلم ونية فهو من الايمان لهذا ه
ولكونه باعثا على فعل الطاعة وحاجزا عن المعصية ولا يقال رب حياء يمنع عن قول
الحق او فعل الخير لان ذلك ليس شرعيا فقال بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين
المعجمة مصغرا العدوي البصري التابعي الجليل مكتوب في الحكمة قال في الكواكب هي العلم
الذي يبحث فيه عن احوال حقائق الموجودات وقيل العلم المتقن الوافي ان من الحياء
وقارا حلما ورزانة وان من الحياء سكينة دعة وسكونا ولابي ذر عن الكشميهني ه
السكينة بزيادة الالف واللام فقال له عمران احدثك عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وتحدثني عن صحيفتك وفي رواية ابي قتادة العدوي عن عمران ان منه سكينة
ووقارا لله ومنه ضعف وهذه الزيادة متعينة ومن اجلها غضب عمران كما قاله في الفتح
وقال في الكواكب انما غضب لان الحجة انما هي في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا ما يروى عن كتب الحكمة لانه لا يدري ما في حقيقتها ولا يعرف صدقها وقال القرطبي
انما انكر عليه من حيث انه ساقه في معرض من يعارض كلام النبوة بكلام غيره
وقيل لكونه خاف ان يخلط السنة بغيرها والا فليس في ذكر السكينة والوقار ما
ينافي كونه خيرا وفي رواية ابي قتادة فغضب عمران حتى احمرتا عيناه وقال الا اراني
احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه قال الحافظ ابن حجر وقد ذكر
مسلم في مقدمة صحيحه لبشير بن كعب هذا قصة مع ابن عباس تشعر بانه كان يتساهل
في الاخذ عن كل من لقيه انتهى قلت ولفظ مسلم عن مجاهد قال جاء بشير العدوي الى
ابن عباس فجعل يحدث ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجعل لا ياذن لحديثه ولا ينظر اليه فقال يا ابن عباس ما لي لا اراك تسمع
لحديثي احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن عباس انا كنا
مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته ابصارنا
واصغينا اليه باذاننا فلما ركب الناس الصعبة والذلول لم ناخذ من الناس الا ما
نعرف وقوله فجعل لا ياذن لحديثه بفتح الذال المعجمة اي لا يستمع ولا يصغي وقوله مرة اي
وقتا وهي به قبل ظهور الكذب والصعب والذلول في الابل فالصعب العسر المرغوب
عنه والذلول السهل الطيب المرغوب فيه اي سلك الناس كل مسلك مما يحمد ويذم ه
وهيهات اي تجدون استنكافا منكم او تعدوا ان يولغ بحديثكم به قال حدثنا احمد بن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي
سلمة بفتح اللام الماجشون قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن
ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل زاد
في الايمان من الانصار ولم يعرف اسمه ولا اسم اخيه الحافظ ابن حجر وهو يعاتب بفتح الفوقية

هل

وبما نب بكثرها اخاه في النسب او في الاسلام في شان الحيا حال كونه يقول انك
لتستحي بكسر الحا وتحتية واحدة والذي في اليونينية بسكون الحا وتحتيتين وللحموي
والمستملي تستحي باسقاط اللام وسكون الحا وتحتيتين حتي كانه يقول اضر بك الحيا
وكانه كان كثير الحيا فكان ذلك يمنعه عن استيفا حقوقه فعاتبه اخوه علي ذلك
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم دعه اي اتركه علي هذا الخلق السني ثم زاده في
ذلك ترغيبا بقوله فان الحيا من الايمان اي شعبة منه فمن للتبعيض وبه قال
حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري الحافظ قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن مولي انس هو ابن مالك الانصا ري
قال ابو عبد الله البخاري اسمه عبد الله بن ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية
وقيل عبيد الله بالتصغير وقيل عبد الرحمن قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله
عنه يقول كان النبي صلي الله عليه وسلم اشد حيا من العذرا بفتح العين المهملة
وسكون الذال المعجمة البكر في خدرها بكسر الخا المعجمة وسكون المهملة في سترها المعد لها
في جانب البيت والحديث مضي في باب من لم يواجه الناس بالعتاب قريبا وفي باب
صفته صلي الله عليه وسلم باب بالتنوين يذكر فيه اذا لم تستح
بكسر الحا فاصنع ما شيت وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي واسم ابيه عبد
الله ونسب لجده لشهرته به قال حدثنا زهير ابو خيثمة ابن معاوية الحافظ الجعفي
الكوفي قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الرا والعين المهملة
بينهما موحدة ساكنة اخره تحتية مشددة وحراش بكسر الحا المهملة وفتح الرا وبعد
الالف معجمة ابن مريم العبسي العابد الكوفي المخضرم قال حدثنا ابو مسعود عقبة
ابن عامر البدري قال قال النبي صلي الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس بالرفع
والعايد الي ما محذوف اي مما ادركه الناس من كلام النبوة الاولي بسكون الواو وبعد
الهمزة المضمومة اي من شرايع الانبيا السابقين مما اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبدل
لعلم بصوابه واتفاق العقول علي حسنه فالاولون والاخرون من الانبيا علي منهاج
واحد في استحسانه اذا لم تستح بكسر الحا اي اذا لم يكن معك حيا يمنعك من القبيح
فاصنع وفي احاديث بني اسرايل فافعل ما شيت مما تامرك به النفس من الهوي واذا
اردت فعلا ولم يكن مما تستحي من فعله شرعا فافعل ما شيت فالامر للاباحة وعلي
الاول للتهديد كقوله تعالي اعملوا ما شيتم او بمعني الخبر اي اذا لم يكن لك حيا يمنعك
من القبيح صنعت ما شيت والحديث سبق في بني اسرايل هذا باب
بالتنوين يذكر فيه بيان ما لا يستحيا من الحق للتفقه في الدين وهذا يخصص قوله
في الحديث السابق الحيا خير كله اذ الحيا في السوال عن الدين لا يجوز فهو مذموم كما
لا يخفي فقوله يستحيا مبني للمفعول وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن زينب ابنة ابي
ذر بنت ابي سلمة عبد الله عن ام سلمة هند بنت ابي امية زوج النبي صلي الله عليه وسلم رضي
الله عنها انها قالت جاءت ام سليم بضم السين وفتح اللام ام انس بن مالك الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي بكسر الحا من الحق اي لا يمتنع

منه ولا يتركه ترك الحيي منا فالنه اعتذار عن تصريحها بما تنقبض عنه النفوس
البشرية لاسيما بحضرة الرجال اي ان الله تعالي بين لنا ان الحق ليس مما يستحيي منه وسوالها
هذا كان من الحق الذي للحاجة الضرورية اليه فهل يجب علي المراة غسل بغير زيادة من
اذا احتلمت بغير زيادة هي اي رات في منامها فقال صلي الله عليه وسلم نعم يجب عليها
الغسل اذا رات الما اي المني موجودا فالروية علمية تتعدي الي مفعولين الثاني مقدر
كما مر او غير ذلك قال ابو حيان وحذف احدي مفعولي راي واخواتها عزيز وقد
قيل به في قوله تعالي ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم
اي البخل خيرا والظاهر ان الروية هنا بصرية فيتعدي الي واحد وينبني علي ذلك
ان المراة اذا علمت انها انزلت ولم تره انها لا غسل عليها والحديث سبق في الغسل
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب بن
دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي الكوفة من جلة العلما
والزهاد قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلي الله عليه وسلم مثل المومن
كمثل شجرة خضرا لا يسقط ورقها ولا يتحات بتشديد الفوقية الاخيرة مرفوعة
لا يتناثر ولا يحتك بعض ورقها ببعض فتسقط فقال القوم وفي عمران هي شجرة كذا
هي شجرة كذا قال ابن عمر فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب وفي رواية مجاهد
فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم وله في الاطعمة فاذا انا عاشر عشرة
انا احدثهم فاستحييت فقال النبي صلي الله عليه وسلم هي النخلة وعند البزار من طريق
سفيان بن حسين عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر باسناد صحيح قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم مثل المومن كمثل النخلة ما اتاك منها نفعك ففيه الافصاح
بالمقصود باوجز عبارة واحسن اشارة واما من زعم ان موقع التشبيه بين المسلم
والنخلة من جهة كون النخلة اذا قطع راسها ماتت وانها لا تحمل حتي تلقح وان لطلعها
رايحة كرايحة مني الادمي وانها تعشق او لانها تشرب من اعلاها فكلها كما قال في
الفتح ضعيفة وسبق الحديث في كتاب العلم وعن شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق
انه قال حدثنا خبيب بن عبد الرحمن بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة الاولي الانصاري
المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابن عمر عمه مثله اي مثل الحديث
السابق وزاد فيه قال ابن عمر فحدثت به ابي عمر فقال لو كنت قلتها كان احب الي من
كذا وكذا اي من حمر النعم كما في الرواية الاخري ووجه تمني عمر ما طبع الانسان عليه
من محبة الخير لنفسه ولتظهر فضيلة الولد في الفهم من صغره ليزداد من النبي صلي
الله عليه وسلم حظوة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا مرحوم بالحا
المهملة ابن عبد العزيز البصري العطار قال سمعت ثابتا البناني انه سمع انسا رضي الله
عنه يقول جاءت امراة لم اعرف اسمها الي النبي صلي الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها
ليتزوجها فقالت يا رسول الله هل لك حاجة في ان تتزوجني فقالت ابنته اي ابنة
انس امينة بضم الهمزة وفتح الميم وبعد التحتية الساكنة نون مصغرا ما اقل حياها فقال
انس هي خير منك عرضت علي رسول الله صلي الله عليه وسلم نفسها ليتزوجها وتصير
من امهات المومنين ومطابقة الحديث للترجمة من هنا اذ المراة لم تستحي فيما سالته لما ذكر من

ارادتهما فرنها من الرسول صلى الله عليه وسلم عليها لا يخفى باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التخفيف واليسر على الناس ذكره في الموطا من طريق الزهري عن عروة عن عائشة في حديث صلاة الضحى ولفظه وكان يحب ما خف على الناس وبه قال حدثني بالافراد اسحاق هو ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم به ابو نعيم وهو رواية ابن السكن او ابن منصور وتردد الكلاباذي بينهما وبين ابن راهويه وتبعه ابو علي الجياني قال حدثنا النضر بالنون والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عامر بن ابي موسى عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا بجزيل عطا الله وسعة رحمته ولا تنفرا هم بذكر التخويف وانواع الوعيد وفايدة قوله ولا تعسرا التصريح باللازم تاكيدا ولان المقام اطناب لا ايجاز وقوله وبشرا بعد قوله ويسرا فيه الجناس الخطي وتطاوعا اي توافقا في الامور قال ابو موسى الاشعري يا رسول الله انا بارض اي ارض اليمن يصنع فيها ولابي ذر عن المستملي بها شراب من العسل يقال له البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية وبالعين المهملة وشراب من الشعير يقال له المزر بكسر الميم وسكون الزاي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث سبق في اخر المغازي وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بفتح الفوقية وتشديد التحتية وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا امر بالتيسير لينبسطوا والمراد به فيما كان من النوافل مما كان شاقا لئلا يفضي بصاحبه الى الملل فيتركه اصلا وفيما رخص فيه من الفرايض كصلاة المكتوبة قاعدا للعاجز والفطر في الفرض لمن سافر فشق عليه ولا تعسروا في الامور وسكنوا امر بالتسكين ولا تنفروا هو كالتفسير لسابقه والسكون ضد النفور كما ان ضد البشارة النذارة والمراد تاليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليه في الابتدا وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي ان يكون بتلطف ليقبل وكذا تعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج لان الشيء اذا كان في ابتدايه سهلا حبب الى من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكانت عاقبته في الغالب الازدياد بخلاف ضده والحديث مضى في العلم في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي الحارثي عن مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن ايسرهما اثما اي يفضي الى الاثم فان كان الايسر اثما كان صلى الله عليه وسلم ابعد الناس منه كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة ان كانت بحيث تجر الى الهلاك لا تجوز وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة في شيء قط كعفوه عن الذي جبذ برداه حتى اثر في كتفه الا ان تنتهك بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية والهاء لكن اذا انتهكت حرمة الله فينتقم ممن ارتكب ذلك بها اي بسببها لله عز وجل لا لنفسه والحديث سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وبه

قال

قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق احد الاعلام عن الازرق بن قيس الحارثي البصري انه قال كنا على شاطي نهر بالاهواز موضع بخورستان بين العراق وفارس قد نضب بفتح النون والضاد المعجمة بعدها موحدة ذهب عنه الماء فجاء ابو برزة نضلة بن عبيد الاسلمي الصحابي على فرس فصلى وخلى فرسه تركها فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فخلى صلاته واتبعها حتى ادركها فاخذها ثم جاء فقضى صلاته اي اداها وفينا رجل له راي فاسد بالتنوين للتحقير وكانه يرى راي الخوارج لا يرى ما يرى المسلمون من الدين فاقبل يقول وفي اواخر الصلاة فجعل رجل من الخوارج يقول انظروا الى هذا الشيخ ترك صلاته من اجل فرس فاقبل فقال ما عنفني احد منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان منزلي متراخ بالخاء المعجمة متباعد فلو صليت وتركته اي الفرس بحذف المفعول ولابي ذر وتركته لم ات اهلي الى الليل وذكر انه صحب ولابي ذر عن المستملي انه قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم فراى بالفا ولابي ذر عن المستملي والحموي وراى من تيسيره صلى الله عليه وسلم كثيرا مما حمله على فعله ذلك اذ لا يجوز له ان يفعله من تلقا نفسه دون ان يشاهد مثله منه صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في باب اذا انفلتت الدابة في الصلاة من اواخر الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم لتحويل السند وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان اعرابيا اسمه ذو الخويصرة اليماني بال في المسجد النبوي فثار بالمثلثة هاج اليه الناس ليقعوا به ليوذوه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه اتركوه يبول في موضعه لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولو اقاموه في اثنايه لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد واهريقوا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الهاء ولابي ذر بحذف الهمزة وفتح الهاء اي صبوا على بوله ذنوبا من ما بفتح الذال المعجمة الدلو الملان او سجلا من ما بفتح السين وسكون الجيم دلوا فيه الما قل او كثر فانما بعثتم حال كونكم ميسرين ولم تبعثوا حال كونكم معسرين اسند البعث الى الصحابة على طريق المجاز لانه صلى الله عليه وسلم هو المبعوث حقيقة لكنهم لما كانوا مبلغين عنه اطلق عليهم ذلك واكد السابق وهو قوله ميسرين بنفي ضده في قوله ولم تبعثوا معسرين تنبيها على المبالغة في اليسر والحديث سبق في باب صب الما على البول في المسجد من الطهارة باب جواز الانبساط الى الناس ولابي ذر عن الكشميهني مع الناس وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه خالط الناس ودينك لا تكلمنه بكسر اللام وفتح الميم والنون المشددة من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام وهو الجرح ودينك بالنصب في الفرع اي لا تكلمن دينك ويجوز الرفع مبتدا خبره لا تكلمنه اي خالط الناس لكن بشرط ان لا يحصل في دينك خلل وهذا الاثر وصله الطبراني في الكبير بلفظ خالطوا الناس وصافوهم بما يشتهون ودينكم فلا تكلمنه بضم الميم وزايلوهم وجواز الدعابة بضم الدال المهملة وتخفيف العين المهملة وبعد الالف موحدة الملا

طفة

في القول بالمزاح وغيره مع الاهل من غير افراط ولا مداومة اذ ربما يوول ذلك الي القسوة و
والايذا والحقد وسقوط المهابة والوقار نعم قد تكون الدعابة مستحبة كان يكون لمصلحة
كتطييب نفس المخاطب ومؤانسته وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
يقول ان كان النبي صلي الله عليه وسلم ليخالطنا بالملاطفة وطلاقة الوجه والمزح حتي
يقول لاخ لي صغير هو ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري يا ابا عمير بضم العين مصغرا
ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين المعجمة مصغر نغر بضم ثم فتح طير كالعصفور محمر المنقار
واهل المدينة يسمونه البلبل اي ما شانه وحاله قال النووي وفي الحديث جواز تكنية
من لم يولد له وتكنية الطفل وانه ليس كذبا وجواز المزح فيما ليس باثم وجواز السجع في الكلام
الحسن بلا كلفة وملاطفة الصبيان وتانيسهم وبيان ما كان عليه النبي صلي الله عليه وسلم
من حسن الخلق وكرم الشمايل والتواضع والحديث اخرجه مسلم في الصلاة والاستيذان
وفضايل النبي صلي الله عليه وسلم وابو داود في الادب والترمذي في الصلاة وفي البر والنساي في اليوم والليلة
وابن ماجة في الادب وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا ابو معوية
محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين بينهما الف اخره ميم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت العب بالبنات عند النبي صلي الله
عليه وسلم اي بالتماثيل المسماة بلعب البنات وعند ابي عوانة من رواية جرير عن هشام
كنت العب بالبنات وهن اللعب وعند ابي داود والنساي من وجه اخر عن عايشة
رضي الله عنها قالت قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم من غزوة تبوك او حنين فذكر
الحديث في هتكه الستر الذي نصبته علي بابها قالت فكشف الستر عن بنات لعايشة
لعب فقال ما هذا يا عايشة قالت بناتي قالت وراي فرسا مربوطا له جناحان فقال
ما هذا قلت فرس قال فرس له جناحان قلت الم تسمع انه كان لسليمان خيل لها اجنحة
فضحك فهذا صريح في ان المراد باللعب غير الادميات خلافا لمن زعم ان معني الحديث اللعب
مع البنات اي الجواري والبا هنا بمعني مع واستدل بالحديث علي جواز اتخاذ اللعب من
اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضي عياض
ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن علي امر بيوتهن
واولادهن قالت عايشة رضي الله عنها وكان لي صواحب اي جوار من اقراني يلعبن معي
بهن فكان رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا دخل علي الحجرة يتقمعن بتحتية وفوقية
وقاف وميم مشددة وعين مهملة ساكنة بوزن يتفعلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي
باسقاط التحتية وللكشميهني كما في الفتح ينقمعن بنون ساكنة بعد التحتية وكسر الميم اي
يتغيبن منه صلي الله عليه وسلم ويدخلن وراء الستر واصله من قمع الثمرة اي يدخلن
في الستر كما تدخل الثمرة في قمعها فيسربهن بسين مهملة مفتوحة وراء مشددة مكسورة
بعدها موحدة اي يبعثهن ويرسلهن الي فيلعبن معي والحديث اخرجه مسلم في الفضايل

باب استحباب المداراة مع الناس

وهي لين الكلام وترك الاغلاظ ط
في القول وهي من اخلاق المومنين والفرق بينها وبين المداهنة المحرمة ان المداراة الرفق
بالجاهل في التعليم والفاسق في النهي عن فعله وترك الاغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه

والانكار

والانكار عليه باللطف حتي يرد عما هو مرتكبه والمداهنة معاشرة المعلن بالفسق
واظهار الرضي بما هو فيه من غير انكار عليه باللسان ولا بالقلب ويذكر بضم التحتية وفتح
الكاف عن ابي الدردا عويمر بن مالك مما وصله ابن ابي الدنيا وابراهيم الحربي في غريب
الحديث والدينوري في المجالسة من طريق ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي الدردا انا
لنكشر بفتح النون وسكون الكاف وكسر الشين المعجمة بعدها را اي نضحك او نتبسم في وجوه
اقوام وان قلوبنا لتلعنهم بلام التاكيد وبالعين من اللعن ولابي ذر عن الكشميهني
لتقليهم بقاف ساكنة بعد الفوقية ثم لام مكسورة فتحتية ساكنة من القلا وهو
البغض وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن ابن المنكدر محمد انه حدثه اي ان ابن المنكدر حدث سفيان عن عروة بن الزبير
ولغير ابي ذر عن ابن المنكدر حدثه عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها اخبرته انه
استاذن في الدخول علي النبي صلي الله عليه وسلم بيته رجل هو عيينة بن حصن بن حذيفة
ابن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع او هو مخرمة بن نوفل فقال صلي الله عليه وسلم
ايذنوا له في الدخول فبيس ابن العشيرة او بيس اخو العشيرة بفتح العين المهملة وكسر الشين
المعجمة فيهما والشك من الراوي والعشيرة الجماعة او القبيلة او الادني الي الرجل من اهله
وهم ولد ابيه وجده فلما دخل الرجل الان صلي الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي لان
له الكلام ولابي ذر في الكلام قالت عايشة فقلت له يا رسول الله قلت ما قلت اي في هذا
الرجل ثم لما دخل الانت له في القول فقال اي عايشة اي يا عايشة ان شر الناس منزلة عند
الله يوم القيمة من تركه او قال ودعه الناس اتقا فحشه بضم الفا وسكون الحا المهملة
وقد كان الرجل من جفاة الاعراب وقوله ودعه بتخفيف الدال قال المازري ذكر بعض
النحاة ان العرب اماتوا مصدر يدع وماضيه والنبي صلي الله عليه وسلم افصح العرب
وقد نطق بالمصدر في قوله لينتهين اقوام عن ودعهم الجماعات وبماضيه في هذا الحديث
واجاب القاضي عياض بان المراد بقولهم اماتوا اي تركوا استعماله الا نادرا قال واللفظة اماتوا
تدل عليه ويويد ذلك انهم لم ينقل في الحديث الا هذين الحديثين مع شك الراوي في
حديث الباب مع كثرة استعمال ترك ولم ينقل احد من النحاة انه لا يجوز قال في فتح الباري
والنكتة في ايراد هذا الحديث هنا التلميح الي ما وقع في بعض الطرق بلفظ المداراة وهو
عند الحرث بن ابي اسامة من حديث صفوان بن عسال نحو حديث عايشة رضي الله عنها
وفيه فقال انه منافق اداريه عن نفاقه واخشي ان يفسد علي غيره وعند ابن عدي
من حديث جابر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال مداراة الناس صدقة وكذا اخرجه
الطبراني في الاوسط وفي سنده يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفوه وقال ابن عدي ارجو
انه لا باس به واخرجه ابن ابي عاصم في اداب الحكما بسند احسن منه وفي حديث ابي هريرة
راس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس اخرجه البزار بسند ضعيف لكن قال شيخنا
الحافظ السخاوي لفظ رواية البزار التودد الي الناس وهو باللفظ الذي نقله في فتح الباري
في رواية مرسلة عند العسكري وغيره بل وفي رواية متصلة عند البيهقي في الشعب وبين
انها منكرة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال اخبرنا ابن علية
بضم العين المهملة وفتح اللام قال اخبرنا ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة اسمه

كذا باصله

زهير وعبد الله هذا تابعي فحديثه مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له بضم
الهمزة وسكون الها اقبية جمع قبا من ديباج فارسي معرب اي ثوب متخذ من ابريسم مزررة
بالذهب فقسمها اي الاقبية في اي بين ناس من اصحابه وعزل منها ثوبا واحدا لمخرمة
بفتح الميم وسكون الخا المعجمة اي لاجل مخرمة والد مسور وكان مخرمة غايبا فلما جا قال
له صلى الله عليه وسلم خبات ولابي ذر عن الكشميهني قد خبات هذا القبا لك قال اي
اشار ايوب السختياني بالسند السابق بثوبه يبين مخرمة قوله صلى الله عليه وسلم عند
كلامه مع مخرمة انه ولابي ذر وانه يريه اي يري مخرمة اياه اي الثوب الذي خباه له ليطيب
قلبه به وكان في خلقه اي مخرمة شي من الشدة فلذا كان في لسانه بذاة رواه اي الحديث
حماد بن زيد فيما وصله المؤلف في باب قسمة الامام ما يقدم عليه عن ايوب السختياني
عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال حاتم بن وردان البصري
مما وصله البخاري في شهادة الاعمى وامره ونكاحه من الشهادات حدثنا ايوب السختياني
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية
الحديث ومراد المؤلف بيان في هذا التعليق الاخير الاعلام بوصله وان رواية ابن علية
وحماد وان كان صورتها الارسال لكن الحديث في الاصل موصول والله الموفق والمعين
هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يلدغ المومن من جحر مرتين وقال معوية
ابن ابي سفيان صخر بن حرب لا حكيم بالكاف المكسورة بوزن عظيم وفي الفرع الا ذو اي صاحب
تجربة وهذا لفظ ابي سعيد مرفوعا اخرجه احمد وصححه ابن حبان ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لا حليم بكسر الحا المهملة وسكون اللام الا بتجربة ولابي ذر عن الكشميهني الا ذو تجربة والحلم التاني في
الامور المقلقة والمعني ان المرا لا يوصف بالحلم حتي يجرب الامور وقيل المعني لا يكون حليما
كاملا الا من وقع في زلة وحصل منه خطا فحينيذ يخجل وقال ابن الاثير معناه لا يحصل الحلم حتي
يركب الامور ويعثر فيها فيعتبر بها ويستبين مواضع الخطا ويجتنبها وقيل المراد ان من
جرب الامور وعرف عواقبها اثر الحلم وصبر على قليل الاذي ليندفع به ما هو اكبر منه
وقال الطيبي ويمكن ان يكون تخصيص الحليم بذي التجربة للاشارة الي ان غير الحليم بخلافه
فان الحليم الذي ليس له تجربة قد يعثر في مواضع لا ينبغي له فيها الحلم بخلاف الحليم المجرب
وهذا الاثر وصله ابن ابي شيبة في مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن
ابيه قال قال معوية لا حلم الا بالتجارب واخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق علي بن
مسهر عن هشام عن ابيه قال كنت جالسا عند معوية فقال لا حليم الا ذو تجربة قالها
ثلاثا واخرج من حديث ابي سعيد مرفوعا لا حليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة واخرجه
احمد وصححه ابن حبان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يلدغ المومن بالدال المهملة والغين المعجمة على صيغة المجهول وهو ما يكون من
ذوات السموم واما الذي بالذال المعجمة والعين المهملة فما يكون من النار والمومن مرفوع
بيلدغ من جحر بضم الجيم وسكون الحا المهملة واحد مرتين وقوله يلدغ بالرفع على صيغة
الخبر ومعناه الامر اي ليكن المومن حازما حذرا لا يوتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة

بعد

بعد اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين كما يكون في امر الدنيا وهو اولاهما بالحذر وروي
بكسر الغين بلفظ النهي فيتحقق فيه معنى النهي على هذه الرواية قاله الخطابي قال السفاقسي
تعدد ذكره له وكذا قراناه اي النهي اي لا يخدع المومن ولا يوتين من ناحية الغفلة فيقع في
مكروه لكن قال التوربشتي اري ان الحديث لم يبلغ الخطابي على ما كان عليه وهو مشهور
عند اهل السير وذلك انه صلى الله عليه وسلم من على ابي عزة الشاعر الجمحي وشرط عليه ان لا
يجلب عليه فلما بلغ ما منه عاد الي ما كان فاسر مرة اخرى فامر بضرب عنقه وكلمه بعض
الناس في المن عليه فقال لا يلدغ المومن الحديث ونقل النووي عن القاضي عياض هذه القصة
وقال سبب هذا الحديث معروف وهو انه صلى الله عليه وسلم اسر ابا عزة الشاعر يوم بدر
فمن عليه وعاهده ان لا يحرض عليه ولا يهجوه فاطلقه فلحق بقومه ثم رجع الي التحريض
والهجاء ثم اسر يوم احد فسأله المن فقال صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المومن الحديث وهذا
السبب يضعف الوجه الثاني واجاب في شرح المشكاة بانه يوجه بان يكون صلى الله عليه
وسلم لما راي من نفسه الزكية الكريمة الميل الي الحلم والعفو عنه جرد منها مومنا كاملا حازما
ذا شهامة ونهاه عن ذلك يعني ليس من شيمة المومن الحازم الذي يغضب لله ويذب
عن دين الله ان يخدع من مثل هذا الغادر المتمرد مرة بعد اخرى فانته عن حديث الحلم
وامض لشانك في الانتقام منه والانتصار من عدو الله فان مقام الغضب لله يابى — اي الغضب
الحلم والعفو ومن اوصافه صلى الله عليه وسلم انه كان لا ينتقم لنفسه الا ان تنتهك حرمة
الله فينتقم بها وقد ظهر من هذا ان الحلم مطلقا غير محمود كما ان الجود كذلك فمقام التحلم
مع المومنين مندوب اليه مع الاوليا والغلظة مع الاعدا قال تعالى في وصف الصحابة
اشدا على الكفار رحما بينهم فظهر من هذا ان القول بالنهي اولى والمقام له ادعى وسلوك ما
ذهب اليه ابو سليمان الخطابي رحمه الله اوضح واهدى واحق ان يتبع واحرى وهذا الكلام
منه صلى الله عليه وسلم اول ما قاله لابي عزة المذكور واما قول السفاقسي وهذا مثل
قديم تمثل به صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتمثل بالامثال القديمة
واصل ذلك ان رجلا ادخل يده في جحر لصيد او غيره فلدغته حية في يده فضربته العرب
مثلا فقالوا لا يدخل الرجل يده في جحر فيلدغ منه مرة ثانية فتعقبه في المصابيح بانه اذا
كان المثل العربي على الصورة التي حكاها فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يورده كذلك حتى يقال
انه تمثل به نعم اورد كلاما بمعناه وانظر فرق ما بين كلامه عليه الصلاة والسلام وبين لفظ
المثل المذكور فطلاوة البلاغة على لفظه عليه الصلاة والسلام وحلاوة العبارة فيه
بادية يدركها ذو الذوق السليم عليه افضل صلوات الله وازكى التسليم تنبيه
قال شيخنا في الاحاديث المشتهرة وسبقه الي الاشارة لنحوه شيخه في فتح الباري حديث لا يلدغ
المومن من جحر واحد مرتين اخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجة والعسكري كلهم من
حديث عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة مرفوعا لكن ليس عند ابن
ماجة والعسكري واحد وهو عند مسلم ايضا من طريق ابن اخي ابن شهاب الزهري عن عمه
به مثله وتابعهما سعيد بن عبد العزيز ان هشام بن عبد الملك قضى عن الزهري سبعة
الاف دينار فقال هشام للزهري لا تعد لمثلها فقال الزهري يا امير المومنين حدثني سعيد
وذكره بلفظ لا يلسع المومن من جحر مرتين وكذا تابعهم يونس عن الزهري وهو الصواب وخالفهم

وزمعة بن صالح حيث رواه عن الزهري بخلافٍ عن سالم عن ابن عمر بلفظ لا يلدغ المؤمن من جحر
مرتين اخرجه القضاعي وتابعه صالح بن ابي الاخضر عن الزهري لكن صالح وزمعة ضعيفان
وفي الباب عن عمرو بن عوف المزني عند الطبراني في الكبير والاوسط واليه الاشارة بقول يعقوب
في قصة ابنه عليهما السلام هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه من قبل باب
بيان حق الضيف وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال حدثنا روح بن
عبادة بفتح الراء وسكون الواو وآخره حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الدال المهملتين
قال حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد
الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه انه قال دخل علي بتشديد التحتية رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لي الم أُخبر بهمزة الاستفهام واخبر بضم الهمزة وفتح الموحدة
مبنيًّا للمفعول انك تقوم الليل اي في الليل وتصوم النهار قلت بلى يا رسول الله قال
عليه الصلاة والسلام فلا تفعل قم ونم وصم وافطر بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء فان
لجسدك عليك حقا فترفق به ولا تتعبه حتى يعجز عن القيام بالفرائض وان لعينك بالافراد
عليك حقا من النوم وان لزورك بفتح الزاي وسكون الواو لضيفك عليك حقا وهذا
موضع الترجمة وانك بكسر الهمزة عسى ان يطول بك عمر يضمني فتضعف فلا تستطيع المداومة
على ذلك وخير العمل ما داوم عليه صاحبه وان من حسبك بسكون السين المهملة
اي من كفايتك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام لم يعينها فان بكل حسنة عشر امثالها
فذلك اي صيام الثلاثة من كل شهر هو الدهر كله في ثواب صيامه قال عبد الله بن عمرو فشددت
على نفسي فشُدِّد علي بتشديد التحتية وشدد بضم الشين المعجمة مبنيا للمفعول فقلت
يا رسول الله فاني اطيق غير ذلك اكثر منه قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام لم يعينها
قال فشددت على نفسي فشدد علي قلت اطيق غير ذلك باسقاط الفاء قبل القاف قلت
ولفظ ثاني قال عليه السلام فصم صوم نبي الله داود قلت وما صوم نبي الله داود
قال نصف الدهر بان تصوم يوما وتفطر يوما والحديث سبق في الصوم باب
استحباب اكرام الضيف مصدر مضاف لمفعوله والفاعل محذوف اي اكرام المضيف
الضيف واستحباب خدمته اياه بنفسه من عطف الخاص على العام اذ الاكرام اعم من ان يكون
بالنفس او باحد وقوله بالجر عطفا على السابق ضيف ابراهيم المكرمين قال ابو عبد الله المؤلف
يقال في المفرد هو زَور وفي الجمع هؤلاء زَور فيستوي فيه الجمع والمفرد وكذا ضيف
ومعناه اضيافه وزواره لانها مصدر ومثل قوم رضى وعدل بمعنى مرضيون وعدول
فالمعنى جمع واللفظ مفرد يقال ماء غور وبئر غور ومياه غور فهو وصف بالمصدر
ويقال الغور الغائر الذي لا تناله الدلاء كل شيء غرت فيه فهو مغارة تزاور اي تميل
من الزور وهو الميل والازور الاميل ومنه زاره اذا مال اليه وكان اضياف ابراهيم
اثني عشر ملكا وقيل تسعة عاشرهم جبريل وجعلهم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف حيث
اضافهم ابراهيم او لانهم كانوا في حسبانه كذلك وقوله المكرمين اي عند الله لقوله بل عباد
مكرمون وقيل لانه خدمهم بنفسه واخدمهم امرأته وعجل لهم القرى وثبت قوله قال ابو عبد
الله الى آخره للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الكلاعي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن سعيد بن ابي سعيد المقبري بضم

الموحدة

الموحدة واسم ابي سعيد كيسان عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وآخره حاء
مهملة خويلد بن عمرو بن صخر الكعبي بفتح الكاف وكسر الموحدة الخزاعي اسلم قبل الفتح وتوفي
بالمدينة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله
الذي خلقه ايمانا كاملا واليوم الآخر الذي اليه معاده وفيه مجازاته فليكرم ضيفه
جائزته بالرفع في الفرع مبتدأ خبره يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام اي يتكلف
يوم وليلة او اضعاف يوم وليلة هذا ان قلنا ان اليوم والليلة من جملة ايام الضيا فة
الثلاثة وان قلنا بانهما خارجان عنها فيفسر زيادة يوم وليلة بعد الضيافة
وبالنصب على انه بدل الاشتمال اي فليكرم جائزته ضيفه يوما وليلة بنصب يوما
على الظرفية قاله السهيلي فيما حكاه الزركشي وعند مسلم في رواية عبد الحميد بن جعفر
عن سعيد المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة انتهى
قال في المصابيح ويشبه اختلافهم في ان يوم الجائزة وليلتها داخلان في ايام الضيا
الثلاثة او خارجان عنها ما وقع لهم من التردد في قوله صلى الله عليه وسلم من شهد
الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان الحديث
وفي لفظ من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى توضع في القبر فله قيراطان
فلو اتبعها حتى توضع في القبر ولكن لم يصل عليها احتمل ان لا يحصل له شيء من القيراطين
اذ يحتمل ان يكون القيراط الثاني المزيد مرتبا على وجود الصلاة قبله ويحتمل ان
يحصل له القيراط المزيد واما احتمال ان القيراطين يحصلان بالاتباع حتى توضع في
القبر وان لم يصل فهو هنا بعيد واما احتماله ان من صلى واتبع حتى تدفن يحصل له
ثلاثة قراريط فمرتب على هذا الاحتمال فنقل القاضي تاج الدين السبكي ان الشيخ ابا
الحسن القزويني سأل ابا نصر بن الصباغ عن هذا فقال لا يحصل لمن صلى واتبع
الا قيراطان وانه استدل له بقوله تعالى ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين
وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر
فيها اقواتها في اربعة ايام قال فاليومان من جملة الاربعة بلا شك انتهى وعند مسلم
في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجا ئزته
يوم وليلة وهو يدل على المغايرة فما بعد ذلك مما يخص به بعد ثلاثة الضيافة فهو
صدقة استدل به على ان الذي قبلها واجب لان المراد بتسميته صدقة التنفير
عنه لان الكثير من الناس خصوصا الاغنيا يأنفون غالبا من اكل الصدقة وتأوله
ابن بطال لعدم الوجوب بقوله جائزته والجائزة تفضل واحسان ليست واجبة
وعليه عامة الفقهاء وتأولوا الاحاديث انها كانت في اول الاسلام اذ كانت المواساة
واجبة ولا يحل له اي للضيف ان يثوي بفتح التحتية وسكون المثلثة وكسر الواو
ان يقيم عنده عند من اضافه حتى يحرجه بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وبعد الراء
المكسورة جيم من الحرج وهو الضيق ولمسلم حتى يؤثمه اي يوقعه في الاثم لانه قد يغتابه
لطول اقامته او يعرض له بما يؤذيه او يظن به ظنا سيئا ويستفاد من قوله يحرجه انه
اذا ارتفع الحرج جازت الاقامة بعد بان يختار المضيف اقامة الضيف او يغلب على
ظن الضيف ان المضيف لا يكره ذلك والحديث سبق في باب من كان يؤمن بالله واليوم

الاخر فلا يوذ جاره من كتاب الادب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام بسنده السابق مثله اي مثل الحديث السابق وزاد اي ابن ابي
اويس من كان يومن بالله واليوم الاخر ايمانا كاملا فليقل خيرا او ليصمت بضم
الميم من باب نصر ينصر او بكسرها من باب ضرب يضرب اي ليسكت وبه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا ابن مهدي عبد
الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان
الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة صخر بن عبد الرحمن رضي الله عنه
عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال من كان يومن بالله واليوم الاخر ايمانا كاملا فلا
يوذ جاره وفي مسلم في حديث ابي هريرة من طريق الاعمش عن ابي صالح فليحسن الي جاره وقد
جا تفسير الاكرام والاحسان الي الجار وترك اذاه في عدة احاديث رواها الطبراني
من حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده والخرايطي في مكارم الاخلاق من حديث عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده وابو الشيخ في الثواب من حديث معاذ بن جبل قالوا يا رسول
الله ما حق الجار قال ان استقرضك اقرضته وان استعانك اعنته وان مرض
عدته وان احتاج اعطيته وان افتقر عدت اليه واذا اصابه خير هنيته واذا
اصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبنا فتحجب
عنه الريح الا باذنه ولا توذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت فاكهة
فاهد له وان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده قال في الفتح
الفاظهم متقاربة والسياق اكثره لعمرو بن شعيب وفي حديث بهز بن حكيم وان اعور
سترته واسانيدهم واهية لكن اختلاف مخارجها يشعر بان للحديث اصلا ومن
كان يومن بالله واليوم الاخر ايمانا تاما فليكرم ضيفه بان يزيد في قراه علي ما كان
يفعل في عياله ومن كان يومن بالله واليوم الاخر ايمانا كاملا فليقل خيرا او ليصمت
وفي حديث ابي امامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد فليقل خيرا ليغنم او ليسكت
عن شر ليسلم وفي معني الامر بالصمت احاديث كثيرة كحديث ابن مسعود عند الطبراني
قلت يا رسول الله اي الايمان افضل الحديث وفيه ان يسلم المسلمون من لسانك وفي
حديث البرا عند احمد وصححه ابن حبان مرفوعا فكف لسانك الا من خير وحديث ابن عمر
عند الترمذي من صمت نجا وعنده من حديث ابن عمر كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسي
القلب اسال الله العافية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن
سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما
را ساكنة اخره دال مهملة اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال
قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا بتونين وفتح اوله اي لا
يضيفوننا فما تري فيه فقال لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم
فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ذلك منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق
الضيف الذي ينبغي لهم بضم الجيم فهو علي حد قوله ضيف ابراهيم المكرمين كما مر لان
الضيف مصدر يستوي فيه الجمع والواحد وقد حمل الليث الحديث علي الوجوب عملا
بظاهر الامر وانه يوخذ ذلك منهم ان امتنعوا قهرا وقال احمد بالوجوب علي اهل

البادين

البادية دون القرى وتاوله الجمهور علي المضطرين فان ضيافتهم واجبة او المراد
خذوا من اعراضهم او هو محمول علي من مر باهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من يمر بهم
من المسلمين وضعف هذا وسبق مزيد لهذا في كتاب المظالم في باب قصاص المظلوم
اذا وجد مال الظالم وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد ابو جعفر الجعفي الحافظ المسندي
قال حدثنا هشام هو ابن يوسف قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه اختلف في حد الرحم التي يجب صلتها فقيل كل
رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثي حرمت مناكحتهما فعلي هذا لا يدخل اولاد
الاعمام واولاد الاخوال واحتج هذا القايل بتحريم الجمع بين المراة وعمتها وخالتها في النكاح
ونحوه وجوز ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي الارحام
في الميراث يستوي فيه المحرم وغيره ويدل له قوله صلي الله عليه وسلم ادناك ادناك
ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا ليغنم او ليصمت اي ليسكت
عن سوء ليسلم وهذا من جوامع الكلم وجواهر الحكم التي لا يعرف احد ما في بحار معانيها
الا الله تعالي مع ما تبعض مدده وذلك ان القول كله اما خير او شر او يول الي احدهما فيدخل
في الخير كل مطلوب من الاقوال فرضها وندبها فاذن فيه علي اختلاف انواعه ودخل
فيه ما يول اليه وما عدا ذلك مما هو شر او يول اليه فامر عند ارادة الخوض فيه
بالصمت ولا ريب ان خطر اللسان عظيم وافاته كثيرة من الكذب والغيبة والتزكية
النفس والخوض في الباطل ولذلك حلاوة في القلب وغلبة بواعث من الطبع ومن
الشيطان فالخايض في ذلك قلما يقدر علي ان يزم لسانه ففي الخوض خطر وفي الصمت
سلامة مع ما فيه من جمع الهمة ودوام الوقار والفراغ للعبادة والسلامة من تبعات
القول في الدنيا ومن الحساب في الاخرة قال تعالي ما يلفظ من قول الا لديه رقيب
عتيد وقال عليه السلام املك عليك لسانك اي اجعله مملوكا لك فيما عليك وباله
وتبعته وامسكه عما يضرك واطلقه فيما ينفعك باب صنع الطعام
والتكلف للضيف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار المعروف
ببندار قال حدثنا جعفر بن عون بالنون ابو جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي قال
حدثنا ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم اخره مهملة مصغرا عتبة بن عبد
الله المسعودي الكوفي عن عون بن ابي جحيفة بالجيم المضمومة ثم الحا المهملة والفا
مصغرا وهب عن ابيه انه قال اخا النبي صلي الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي
وابي الدردا عويمر فزار سلمان ابا الدردا فراي ام الدردا زوجة ابي الدردا واسمها
خيرة بفتح الخا المعجمة وسكون التحتية بنت ابي حدرد الاسلمية صحابية بنت صحابي
وليست هي زوجته ام الدردا هجيمة التابعية متبذلة بفتح الفوقية والموحدة
وكسر المعجمة المشددة اي لابسة ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة المهنة وزنا
ومعني اي انها تاركة للباس الزينة فقال لها ما شانك متبذلة يا ام الدردا قالت اخوك
ابو الدردا ليس له حاجة في نسا الدنيا فجا ابو الدردا فصنع له طعاما اي قربه اليهما كل

فقال ابو الدردا لسلمان كل فاني صايم قال سلمان لابي الدردا ما انا باكل من طعامك شيا
حتى تاكل منه وغرضه بذلك ان يصرف ابا الدردا عما يصنعه من الجهد في العبادة وغير ذلك
مما شكته به ام الدردا زوجته فاكل ابو الدردا معه فلما كان الليل اي في اوله ذهب ابو
الدردا يقوم للتهجد فقال له سلمان نم فنام ثم ذهب ابو الدردا يقوم فقال له سلمان
نم فلما كان اخر الليل وعند الترمذي فلما كان عند الصبح وللدارقطني فلما كان في وجه
الصبح ولابي ذر من اخر الليل قال سلمان له قم الان قال وللطبراني فقاما فتوضا فصليا
فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك وللكشميهني وان لنفسك عليك حقا
ولاهلك عليك حقا فاعط بهمزة قطع كل ذي حق حقه فاتى ابو الدردا النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر ذلك الذي قاله سلمان له صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صدق سلمان وعند الدارقطني ثم خرجا الى المصلى فدنا ابو الدردا ليخبر النبي صلى الله عليه
وسلم بالذي قال له سلمان فقال له يا ابا الدردا ان لجسدك عليك حقا مثل ما قال سلمان ففي
هذه الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار اليهما بانه علم بطريق الوحي ما دار بينهما وليس
ذلك في رواية محمد بن بشار فيحتمل انه كاشفهما بذلك اولا ثم اطلعه ابو الدردا على صورة
الحال فقال له صدق سلمان وعند الطبراني من وجه اخر عن محمد بن سيرين مرسلا قال كان
ابو الدردا يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها فاتاه سلمان فذكر القصة مختصرة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم عويمر افقه منك وفيه تعيين الليلة التي بات سلمان فيها عند ابي الدردا
ابو جحيفة وهب السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد يقال له وهب الخير
وقوله ابو جحيفة الى اخره سقط لابي ذر قال في فتح الباري ووقع في التكلف للضيف حديث
سلمان نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتكلف للضيف اخرجه احمد والحاكم وفيه
قصة سلمان مع ضيفه حيث طلب منه زيادة على ما قدم له فرهن مطهرته بسبب ذلك
ثم قال الرجل لما فرغ الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا فقال له سلمان لو قنعت ما كانت مطهرتي
مرهونة انتهى وقد كان سلمان اذا دخل عليه رجل دعا بما حضر خبزا وملحا وقال لولا
انا نهينا ان يتكلف بعضنا لبعض لتكلفت لك باب بيان ما يكره من
الغضب الذي هو غليان دم القلب للانتقام وما يكره من الجزع الذي هو نقيض
الصبر عند الضيف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عياش بن الوليد بالتحتية
والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالمهملة قال
حدثنا سعيد هو ابن ابي اياس الجريري بضم الجيم مصغرا عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدي بفتح النون عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان ابا بكر تضيف
رهطا ثلاثة اي جعلهم اضيافا له فقال لعبد الرحمن ابنه دونك اي الزم اضيافك
فاني منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ بهمزة وصل من قراهم بكسر القاف من
ضيافتهم قبل ان اجي من عند النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق عبد الرحمن فاتاهم بما
عنده من الطعام فقال لهم اطعموا بهمزة وصل وفتح العين فقالوا اين رب منزلنا
اي صاحبه يعنون ابا بكر رضي الله عنه قال لهم عبد الرحمن اطعموا قالوا ما نحن باكلين
حتى يجي رب منزلنا قال لهم اقبلوا بهمزة وصل وفتح الموحدة عنا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عني قراكم فانه اي ابا بكر ان جا ولم تطعموا بفتح الاول والثالث لنلقين منه

الاذى وما يكرهنا فابوا فامتنعوا ان ياكلوا فعرفت انه يجد اي يغضب علي فلما جاء
ابو بكر رضي الله عنه تنحيت عنه اي جعلت نفسي في ناحية بعيدة عنه فقال ولابي ذر قال
ما صنعتم بالاضياف فاخبروه انهم ابوا ان ياكلوا الا ان حضر فقال يا عبد الرحمن قال
عبد الرحمن فسكت فرقا منه ثم قال ثانيا يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت فرقا منه
فقال في الثالثة يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون بعدها مثلثة مفتوحة فرا
اي يا جاهل او يا لئيم اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما بتشديد الميم اي الا جئت
كما عند سيبويه اي لا اطلب منك الا مجيئك ولابي ذر عن الكشميهني اجبت فخرجت فقلت له
سل اضيافك فقالوا ولابي ذر قالوا صدق اتانا به اي بالقرى فلم تقبل قال
ابو بكر فانما انتظرتموني والله لا اطعمه الليلة لانه اشتد عليه تاخير عشايهم فقال
الاخرون بفتح الخاء المعجمة والله لا نطعمه حتى تطعمه قال ابو بكر رضي الله عنه لم ار في الشر
كالليلة اي لم ار ليلا مثل هذه الليلة في الشر ويلكم لم يقصد بها الدعا عليهم ما انتم استفهام
لم لا ولابي ذر الا تقبلون عنا قراكم هات يا عبد الرحمن طعامك فجاء به فوضع ابو بكر
رضي الله عنه يده فيه فقال بسم الله الحالة الاولى وهي حالة غضبه وحلفه ان لا يطعم
في تلك الليلة للشيطان او اللقمة الاولى التي احنث نفسه بها واكل قال في المصابيح لا شك
ان احناثه نفسه واكله مع الضيف خير من المحافظة على بره المفضي الى ضيق صدر الضيف
وحصول الوحشة له والقلق فكيف يكون ما هو خير منسوبا للشيطان فالظاهر
هو القول الاول فاكل ابو بكر رضي الله عنه استمالة لقلوبهم واكلوا اي الاضياف وقال
ابن بطال الاولى يعني اللقمة الاولى ترغيم للشيطان لانه الذي حمله على الحلف وباللقمة الاولى
وقع الحنث فيها باب قول الضيف لصاحبه لا اكل حتى تاكل فيه
اي في الباب حديث ابي جحيفة وهب السوائي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن المثنى بن عبد الله العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن قال حدثنا
ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري عن سليمان بن طرخان التيمي عن ابي
عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال قال عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما جاء
ابو بكر بضيف او باضياف له ثلاثة بالشك من الراوي وفي رواية او اضياف باسقاط
الجار فامسى عند النبي صلى الله عليه وسلم حتى صلى العشاء فلما جا ابو بكر قالت له امي ام رومان
ولابي ذر فقالت له امي احتبست عن ضيفك او اضيافك ولابي ذر عن المستملي او عن اضيافك
الليلة قال ابو بكر لام رومان ما عشيتهم استفهام فقالت له عرضنا عليه او على الضيف
الطعام او عليهم على الاضياف فابوا امتنعوا من الاكل او فابى فامتنع الضيف فغضب
ابو بكر لذلك فسب اي شتم لظنه انهم فرطوا في حق ضيفه وجدع بالجيم المفتوحة
والدال المهملة المشددة وبعدها عين مهملة دعا بقطع الانف او الاذن او الشفة وحلف
لا يطعمه اي لا ياكله قال عبد الرحمن فاختبات انا فرقا منه فقال يا غنثر يا لئيم او يا ثقيل
فحلفت المراة ام عبد الرحمن لا تطعمه حتى يطعمه ابو بكر فحلف الضيف او الاضياف
ان لا يطعمه او يطعموه حتى يطعمه ابو بكر ولابي ذر حتى تطعموه بالفوقية والجمع اي ابو
بكر وزوجته وابنه فقال ابو بكر كان هذه الحالة او اليمين من الشيطان فاكل واكلوا
فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربا زاد الطعام ولابي ذر الا ربت اي اللقمة من اسفلها

اكثر منها من اللقمة المرفوعة فقال ابو بكر لام رومان يا اخت بني فراس بكسر الفا وتخفيف
الرا وبعد الالف سين مهملة وهو غنم بن مالك بن كنانة وام رومان من ذرية الحرث بن
غنم وهو اخو فراس فنسبها الى بني فراس لكونهم اشهر من بني الحرث فالمعنى يا اخت القوم
المنتسبين الى بني فراس ما هذا استفهام عن الزيادة الحاصلة في الطعام فقالت وقرة
عيني محمد صلى الله عليه وسلم ولعله كان قبل النهي عن الحلف بغير الله انها الان لاكثر منها
قبل ان ناكل منها فاكلوا وبعث بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا انه اكل منها وهذه
كرامة من ايات النبي صلى الله عليه وسلم ظهرت على يد ابي بكر رضي الله عنه باب
اكرام الكبير ويبدأ الاكبر في السن بالكلام والسؤال اذا تساويا في الفضل والا فيقدم
الفاضل وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي بشين معجمة فحا مهملة قاضي مكة
ثقة حافظ قال حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي الازرق
وسقط لفظ هو لابي ذر عن يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار بضم الموحدة
وفتح الشين المعجمة في الاول وفتح التحتية والسين المهملة المخففة في الثاني الحارثي مولى
الانصار عن رافع بن خديج بفتح الخا المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة
جيم الانصاري الحارثي الاوسي المدني وسهل بن ابي حثمة بفتح السين المهملة وسكون الها
وابو حثمة بفتح الحا المهملة وسكون المثلثة واسمه عامر بن ساعدة الانصاري الحارثي
رضي الله عنهما انهما حدثاه ولابي الوقت حدثاه ان عبد الله بن سهل الانصاري اخا عبد
الرحمن بن سهل ومحيصة بضم الميم وفتح الحا والصاد المهملتين بينهما تحتية مكسورة مشددة
ابن مسعود اتيا خيبر في اصحاب لهما يمتارون تمرا فتفرقا اي عبد الله بن سهل ومحيصة
في النخل فقتل عبد الله بن سهل فوجده محيصة في عين مطروحا قد كسرت عنقه وهو
يتشحط في دمه فجاء عبد الرحمن بن سهل اخو عبد الله المقتول وحويصة بضم الحا المهملة وفتح
الواو وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة واخوه محيصة ابنا مسعود
الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا اي الثلاثة في امر صاحبهم عبد الله المقتول فبدا
عبد الرحمن اخوه بالكلام وكان اصغر القوم فقال النبي ولابي ذر فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم كبر الكبر بهمزة وصل وضم الكاف وتسكين الموحدة جمع الاكبر اي قدم
الاكبر سنا للتكلم لتحقق صورة القصة وكيفيتها لا انه يدعيها اذ حقيقة الدعوى
انما هي لاخيه عبد الرحمن قال يحيى بن سعيد الانصاري ليلي الكلام ولابي ذر يعني ليلي
الكلام الاكبر سنا فتكلموا في امر صاحبهم وفي الجهاد فسكت يعني عبد الرحمن فتكلما
يعني حويصة ومحيصة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتستحقون قتيلكم اي ديته او
قال صاحبكم بايمان خمسين رجلا منكم قالوا يا رسول الله امر لم نره فكيف نحلف عليه
قال صلى الله عليه وسلم فتبريكم بتشديد الرا المكسورة اي تخلصكم والذي في اليونينية
فتبرئكم بسكون الموحدة يهود من اليمين في ايمان خمسين رجلا منهم وتبرا اليكم من
دعواكم قالوا يا رسول الله قوم كفار كيف ناخذ ايمانهم والحاصل انه صلى الله عليه
وسلم بدا بالمدعين في الايمان فلما نكلوا ردها على المدعى عليهم فلم يرضوا بايمانهم فوداهم
بواو ودال مهملة مخففة مفتوحتين اعطاهم ديته ولابي ذر فقداهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة من عنده او من بيت المال ولابي ذر

عن

عن الكشميهني من قبله بفتح القاف وفوقية ساكنة بدل الموحدة قال سهل هو
ابن ابي حثمة المذكور فادركت ناقة من تلك الابل التي وداها النبي صلى الله
عليه وسلم في ديته فدخلت بفتح اللام وسكون الفوقية اي الناقة مربدا لهم بفتح الميم
في اليونينية وفي غيرها بكسرها وفتح الموحدة اي الموضع الذي تجتمع فيه الابل
فركضتني اي رفستني برجلها قال ذلك ليبين ضبطه للحديث ضبطا شافيا
بليغا قال الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم والترمذي والنسائي حدثني بالافراد
يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير هو ابن يسار المذكور عن سهل هو ابن ابي حثمة
قال يحيى بن سعيد الانصاري حسبت انه اي بشيرا قال عن سهل مع رافع بن خديج
وقال ابن عيينة سفيان مما وصله مسلم والنسائي حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير
عن سهل وحده لم يقل ورافع بن خديج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بضم العين انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد
فيهما نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن
عنده من اصحابه اخبروني وعند الاسمعيلي انبئوني بشجرة ولابي ذر شجرة باسقاط
الجار والنصب مثلها بفتح الميم والمثلثة كقوله مثل المسلم في النفع العام في جميع
الاحوال تؤتي اكلها تعطي ثمرها كل حين اقته الله لاثمارها باذن ربها بتيسير خالقها
وتكوينه ولا تحت بفتح الاول وضم الثاني ورقها بضم القاف في اليونينية والظاهر
النصب قال ابن عمر فوقع في نفسي النخلة ولابي ذر انها النخلة فكرهت ان اتكلم وثم
بفتح المثلثة وهناك ابو بكر وعمر رضي الله عنهما هيبة منهما وتوقيرا فلما لم يتكلما
قال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة فلما خرجت مع ابي قلت يا ابتاه بسكون
الهاء في الفرع كاصله وفي غيرها بالضم وقع في نفسي النخلة ولابي ذر عن الكشميهني
انها النخلة قال ما منعك ان تقولها لو كنت قلتها كان احب الي من كذا وكذا
في الرواية الاخرى من حمر النعم قال ابن عمر قلت يا ابتاه ما منعني الا اني لم ارك ولا ابا بكر
تكلمتما فكرهت ذلك لذلك قال في الفتح وكان البخاري اشار بايراد هذا الحديث
هنا الى تقديم الكبير حيث يقع التساوي اما لو كان عند الصغير ما ليس عند الكبير فلا
يمنع من الكلام بحضرة الكبير لان عمر تاسف حيث لم يتكلم ولده مع انه اعتذر له بكونه
بحضوره وحضور ابي بكر ومع ذلك تاسف على كونه لم يتكلم انتهى والحاصل ان الصغير
اذا اختص بعلم جاز له ان يتقدم به ولا يعد ذلك سوء ادب ولا تنقيصا لحق الكبير ولذا
قال عمر لو كنت قلتها لكان احب الي وهذا الحديث قد سبق في مواضع باب
ما يجوز ان ينشد من الشعر وهو الكلام المقفى الموزون قصدا والتقييد بالقصد
يخرج ما وقع موزونا اتفاقا فلا يسمى شعرا وما يجوز من الرجز بفتح الراء والجيم بعدها
زاي وهو نوع من الشعر عند الاكثر فعلى هذا يكون عطفه على الشعر من عطف الخاص
على العام واحتج القائل بانه ليس بشعر بانه يقال لقائله راجز لا شاعر وسمي رجزا لتقارب
اجزائه واضطراب اللسان به يقال رجز البعير اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف
فيه وما يجوز من الحدا بضم الحا وتخفيف الدال المفتوحة المهملتين ثمة وتقصر سوق
الابل بضرب مخصوص والغنا ويكون بالرجز غالبا واول من حدى الابل عبد لمضر بن نزار

ابن معد بن عدنان كان في ابل لمضر فقصر فضربه مضر علي يده فاوجعه فقال يا يداه
يا يداه وكان حسن الصوت فسرعت الابل لما سمعته في السير فكان ذلك مبداء
الحدا رواه ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا واورده البزار موصولا عن ابن
عباس ودخل حديث بعضهم في بعض ويلتحق به غنا الحجيج المشوق للحج بذكر الكعبة والبيت
الحرام وغيرها من المشاعر العظام وما يحرض اهل الجهاد علي القتال ومنه غنا المراة
لتسكيت الولد في المهد وبيان ما يكره انشاده منه من الشعر والجايز من الشعر
ما لم يكثر منه في المسجد وخلا عن الهجو وعن الاغراق في المدح والكذب المحض والتغزل
بمعين لا يسوغ وقوله تعالى والشعرا بالجر عطفا علي السابق والشعرا مبتدا خبره يتبعهم
الغاوون اي لا يتبعهم علي باطلهم وكذبهم وتمزيق الاعراض والقدح في الانساب ومدح
من لا يستحق المدح والهجا ولا يستحسن ذلك منهم الا الغاوون اي السفها او المراد
او الشياطين او المشركون وسمي الثعلبي من شعرا المشركين عبد الله بن الزبعري
وهبيرة بن ابي وهب ومسافع بن عمرو وامية بن ابي الصلت قال الزجاج اذا مدح او هجا
شاعر بما لا يكون واحب ذلك قوم وتابعوه فهم الغاوون الم تر انهم في كل واد من الكلام
يهيمون خبران اي في كل فن من الكذب يتحدثون او في كل لغو وباطل يخوضون كما ياتي
قريبا عن ابن عباس ان شا الله تعالي والهايم الذاهب علي وجهه لا مقصد له وهو تمثيل
لذهابهم في كل شعب من القول واعتسافهم حتي يفضلوا اجبن الناس علي عنترة وابخلهم
علي حاتم وعن الفرزدق ان سليمان بن عبد الملك سمع قوله

فبتن بجانبي مصرعات * وبت افض اغلاق الختام * فقال قد وجب
عليك الحد فقال قد درا الله الحد عني بقوله وانهم يقولون ما لا يفعلون حيث وصفهم
بالكذب والخلف في الوعد ثم استثني الشعرا المومنين الصالحين بقوله الا الذين
امنوا وعملوا الصلحات كعبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت وكعب بن زهير
وكعب بن مالك وذكروا الله كثيرا يعني كان ذكر الله وتلاوة القران اغلب عليهم من الشعر
واذا قالوا شعرا قالوه في توحيد الله والثنا عليه والحكمة والموعظة والزهد والادب
ومدح رسول الله صلي الله عليه وسلم والصحابة وصلحا الامة ونحو ذلك مما ليس فيه
ذنب وانتصروا وهجوا من بعد ما ظلموا هجوا اي ردوا هجا من هجا رسول الله صلي الله
عليه وسلم والمسلمين واحق الخلق بالهجا من كذب رسول الله صلي الله عليه وسلم وهجاه
وعن كعب بن مالك ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال له اهجهم فوالذي نفسي بيده
لهو اشد عليهم من النبل وكان يقول لحسان قل وروح القدس معك ختم السورة
بما يقطع اكباد المتدبرين وهو قوله وسيعلم وما فيه من الوعيد البليغ وقوله الذين
ظلموا واطلاقه وقوله اي منقلب ينقلبون وابهامه قال ابن عطا الله سيعلم المعرض
عنا ما الذي فاته منا وقوله اي نصب بينقلبون علي المصدر لا بسيعلم لان اسما
الاستفهام لا يعمل فيها ما قبلها اي ينقلبون اي انقلاب وسياق الاية الي اخر السورة
ثابت في رواية كريمة والاصيلي ووقع في رواية ابي ذر بعد قوله والغاوون انه قال الي
اخر السورة ثم قال وقوله وانهم وذكر الي اخر السورة كذا في الفرع وفيه ايضا علي قوله
وانهم الي اخر السورة علامة السقوط لابي ذر ايضا وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني

وقع

وقع في رواية ابي ذر بين قوله يهيمون وبين قوله وانهم يقولون لفظ وقوله وهي
زيادة لا يحتاج اليها قال ابن عباس في تفسير قوله في كل واد يهيمون فيما وصله ابن ابي
حاتم والطبري في كل لغو يخوضون وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولي بني امية عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي ان
مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية ابو عبد الملك الاموي المدني ولي الخلافة في اخر سنة
اربع وستين ومات سنة خمس في رمضان وله ثلاث او احدي وستون لا تثبت له صحبة
اخبره ان عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة
الزهري وله علي عهده صلي الله عليه وسلم اخبره ان ابي بن كعب سيد القرا الانصاري
الخزرجي اخبره ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة اي قولا صادقا
مطابقا للحق وقيل كلاما نافعا يمنع من الجهل والسفه واذا كان في الشعر حكمة كالمواعظ
والامثال التي ينتفع الناس بها فيجوز انشاده بلا ريب والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه
في الادب وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن
الاسود بن قيس العبدي ويقال البجلي الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وسكون
النون ابن عبد الله بن سفيان البجلي الصحابي يقول بينما بالميم النبي صلي الله عليه وسلم
يمشي وفي رواية ابن عيينة عن الاسود عن جندب كنت مع النبي صلي الله عليه وسلم في
غار وفي رواية شعبة عن الاسود عند الطيالسي واحمد خرج الي الصلاة اذ اصابه
حجر فعثر بفتح العين المهملة والمثلثة اي سقط فدميت بفتح الدال المهملة وكسر الميم وفتح
التحتية اصبعه فقال صلي الله عليه وسلم متمثلا بقول عبد الله بن رواحة هل انت
الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت بكسر التا الفوقية في اخر القسمين مكسورة
علي وفق الشعر وقال الكرماني والتا في الرجز مكسورة وفي الحديث ساكنة وقال غيره
ان النبي صلي الله عليه وسلم تعمد اسكانهما ليخرج القسمين عن الشعر ورد بانه يصير من
ضرب اخر من الشعر وهو من ضروب البحر الملقب بالكامل وفي الثاني زحاف جايز قال
القاضي عياض وقد غفل بعض الناس فروي دميت ولقيت بغير مد فخالف الرواية
ليسلم من الاشكال فلم يصب وقال في شرح المشكاة قوله دميت صفة اصبع اي ما انت يا
اصبع موصوفة بشي من الاشيا الا بان دميت كانها لما توجعت خاطبها علي سبيل
الاستعارة او الحقيقة معجزة مسليا لها اي تاثبتي علي نفسك فانك ما ابتليت بشي
من الهلاك والقطع سوي انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل كان في سبيل الله ورضاه
وقد ذكر ابن ابي الدنيا في محاسبة النفس ان جعفر بن ابي طالب لما قتل في غزوة موتة
بعد ان قتل زيد بن حارثة واخذ اللوا عبد الله بن رواحة فقاتل فاصيبت اصبعه
فارتجز وجعل يقول هل انت الا اصبع الي اخره وزاد يا نفس الا تقتلي تموتي هذا حياض الموت قد صليت
وما تمنيت فقد لقيت ان تفعلي فعلهما هديت والصحيح انه يجوز له صلي الله عليه وسلم
ان يتمثل بالشعر وينشده حاكيا له عن غيره والحديث مضي في الجهاد وبه قال حدثنا
ابن بشار بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن
بشار قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك

ابن عمير الكوفي قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر ولمسلم من طريق
شعبة وزايدة عن عبد الملك ان اصدق بيت وذلك من وصف المعاني بما يوصف
به الاعيان كقولهم شعر شاعر وخوف خايف ثم يصاغ منه افعل باعتبار ذلك
المعني مبالغة بما يوصف به فيقال شعري اشعر من شعره وخوفي اخوف من خوفه
كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة ابن ربيعة بن عامر العامري الصحابي من فحول
الشعرا الا بالتخفيف استفتاحية كل شي مبتدا مضاف للنكرة مفيد لاستغراق
افرادها نحو كل نفس ذايقة الموت ما خلا الله باطل خبر المبتدا اي فانه يضمحل وانما
كان اصدق لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله كل من عليها فان وكاد اي قارب
امية بن ابي الصلت ان يسلم بضم التحتية وسكون السين المهملة وكسر اللام اي في
شعره وكان من شعرا الجاهلية وادرك مبادي الاسلام وبلغه خبر المبعث لكنه
لم يوفق للايمان برسول الله صلي الله عليه وسلم وكان في الجاهلية واكثر شعره من التوحيد
وكان غواصا علي المعاني معتنيا بالحقايق ولذا استحسن صلي الله عليه وسلم شعره
واستزاد من انشاده ففي مسلم عن عمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الرا وبعد
التحتية الساكنة دال مهملة عن ابيه قال ردفت النبي صلي الله عليه وسلم فقال هل معك
من شعر امية بشي قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتي انشدته مايه
بيت فقال ان كاد ليسلم وهيه كلمة استزادة منونا وغير منون مبنيا علي الكسر
قال ابن السكيت ان وصلت نونت قلت هيه حدثنا واصله ايه فابدلت من الهمزة
ها والحديث سبق في ايام الجاهلية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي
قال حدثنا حاتم بن اسماعيل بالحا المهملة الكوفي عن يزيد بن ابي عبيد مولي سلمة
ابن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلي
الله عليه وسلم الي خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم هو اسيد بن حضير
لعامر بن الاكوع وهو عامر بن سنان بن عبد الله بن قشير الاسلمي المعروف بابن
الاكوع عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان ويقال اخوه الا تسمعنا من هنيهاتك
بضم الها وفتح النون وسكون التحتية وبعد الها الف ففوقية فكاف ولابي ذر عن حمو
والكشميهني هنياتك بتحتية مشددة مفتوحة بدلا من الها الثانية اي من كلماتك
او من اراجيزك قال سلمة بن الاكوع وكان عامر اي ابن الاكوع شاعرا فنزل يحدو
بالقوم حال كونه يقول قال في الاساس حدا الابل حدوا وهو حادي الابل وهم حداتها
وحدا بها حدا اذا غني لها وقال في الفتح يوخذ منه جميع الترجمة لاشتماله علي الشعر
والرجز والحدا ويوخذ منه ان الرجز من جملة الشعر وقول السفاقسي ان قوله اللهم
لولا انت ما اهتدينا ليس بشعر ولا رجز لانه ليس بموزون ليس كذلك بل هو رجز
موزون وانما زيد في اوله سبب خفيف ويسمي الخزم بالمعجمتين وقال في الكواكب الموزون
لاهم وقوله لولا انت ما اهتدينا كقوله وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا
ولا صلينا فاغفر فدا لك بكسر الفا والمد مرفوع منون في الفرع قال المازري لا يقال لله
فدي لك لانها كلمة انما تستعمل لتوقع مكروه بشخص فيختار شخص اخر ان يحل به دونه ذلك

الاخر

الاخر ويفديه فهو مجاز عن الرضي كانه قال نفسي مبذولة لرضاك ووقعت هنا في
مخاطبة لتسامح الكلام وقوله ما اقتفينا ما اتبعنا اثره وقال ابن بطال المعني اغفر لنا
ما ارتكبنا من الذنوب وفدا لك دعا اي افدنا من عقابك علي ما اقترفنا من ذنوبنا
كانه قال اغفر لنا وافدنا فدا لك اي من عندك فلا تعاقبنا به وحاصله انه جعل اللام
للتبيين مثل هيت لك وثبت الاقدام ان لاقينا العدو كقوله تعالي وثبت اقدامنا
وانصرنا والقين سكينة علينا مثل قوله فانزل الله سكينته علي رسوله وعلي المومنين
انا اذا صيح بنا بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية بعدها حا مهملة اي اذا دعينا للقتال
اتينا من الاتيان وبالصياح بالصوت العالي والاستغاثة عولوا علينا لا بالشجاعة
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم من هذا السايق قالوا عامر بن الاكوع فقال
صلي الله عليه وسلم يرحمه الله فقال رجل من القوم هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجبت
له الشهادة يا نبي الله لانه صلي الله عليه وسلم ما كان يدعو لاحد بالرحمة يخصه بها
الا استشهد لولا هلا امتعتنا ابقيته لنا لنتمتع به قال سلمة فاتينا اهل خيبر
فحاصرناهم حتي اصابتنا ولابي ذر عن الكشميهني فاصبنا مخمصة مجاعة شديدة ثم
ان الله فتحها عليهم حصنا حصنا فلما امسي الناس اليوم ولابي ذر عن الكشميهني
مسا اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ما هذه النيران علي اي شي توقدون قالوا توقدها علي لحم قال صلي الله عليه وسلم
علي اي لحم اي علي اي انواع اللحوم قالوا علي لحم حمر انسية بكسر الهمزة وسكون النون في
وللكشميهني الحمر ولابي ذر الانسية باثبات ال فيهما فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
اهريقوها بفتح الهمزة وسكون الها وبعد الرا المكسورة قاف من غير تحتية بينهما في
الفرع ولابي ذر هريقوها باسقاط الهمزة وفتح الها واثبات تحتية ساكنة بعد الرا
ففي الرواية الاولي الها زايدة وفي الاخري منقلبة عن الهمزة اي صبوها واكسروها
فقال رجل لم يسم او هو عمر يا رسول الله او نهريقها بضم النون واثبات
التحتية بعد الرا ونغسلها قال صلي الله عليه وسلم او ذاك بسكون الواو اي الغسل
فلما تصاف القوم للقتال وكان سيف عامر اي ابن الاكوع فيه قصر بكسر القاف
وفتح الصاد فتناول به يهوديا وفي غزوة خيبر ساق يهودي ليضربه ويرجع بلفظ
المضارع ولابي ذر عن الكشميهني فرجع بالفا ولفظ الماضي ذباب سيفه اي طرفه الاعلي
او حده فاصاب ركبة عامر فمات منه فلما قفلوا رجعوا من خيبر قال سلمة بن الاكوع
رآني رسول الله صلي الله عليه وسلم شاحبا بالشين المعجمة وبعد الالف حا مهملة
مكسورة فموحدة متغير اللون فقال لي ما لك متغيرا فقلت فدي لك ابي وامي زعموا
ان عامرا حبط عمله بكسر الموحدة لكونه قتل نفسه قال صلي الله عليه وسلم من قاله
قلت قاله فلان وفلان وفلان ثلاثا واسيد بن الحضير بضم الهمزة والحضير بضم
المهملة وفتح الضاد المعجمة ولابي ذر حضير الانصاري فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم كذب من قاله ان له لاجرين اجر الجهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله وجمع
صلي الله عليه وسلم بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد بكسر الها فيهما قل عربي نشا بها
والشين المعجمة والهمزة ولابي ذر عن الكشميهني مشا بالميم والمعجمة والقصر بها بالمدينة

او الحرب او الارض سَلَمْ اي مثل عامر والحديث سبق في غزوة خيبر وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس بن ملك رضي الله عنه انه قال اتى
النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسايه ومعهن ام سليم ام انس وفي رواية حماد بن زيد
في باب المعاريض انه كان في سفر ومن طريق شعبة عند الاسماعيلي والنسايي وكان معهم
سايق وحادي وفي رواية وهيب وانجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بهن
فقال ويحك يا انجشة بفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة وبعد الجيم شين معجمة
فها تانيث وكان حبشيا يكنى ابا مارية رويدك سوقا ولابي ذر عن الحموي سوقك
بالقوارير وسقط من الفرع التنكزي لفظ سوقك وسوقا وعلى اثباته الشراح وهو
الذي في اليونينية ورويدك مصدر والكاف في موضع خفض او اسم فعل والكاف حرف
خطاب وسوقك بالنصب على الوجهين والمراد حدوك اطلاقا لاسم المسبب على
السبب وقال ابن مالك رويدك اسم فعل بمعنى ارود اي امهل والكاف المتصلة به حرف
خطاب وفتحة داله بنايية ولك ان تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف ناصبا
سوقك وفتحة داله على هذا اعرابية واختار ابو البقا الوجه الاول والقوارير جمع
قارورة سميت بذلك لاستقرار الشراب فيها وكنى عن النسا بالقوارير من الزجاج
لضعف بنيتهن ورقتهن ولطافتهن وقيل شبههن بالقوارير لسرعة انقلابهن عن الرضى
وقلة دوامهن على الوفا كالقوارير يسرع الكسر اليها ولا تقبل الجبر اي لا تحسن صوتك
فربما يقع في قلوبهن فكفه عن ذلك وقيل اراد ان الابل اذا سمعت الحدا اسرعت في المشي
واشتدت فازعجت الراكب ولم يومن على النسا السقوط واذا امشت رويدا امن على النسا
وهذا من الاستعارة البديعية لان القوارير اسرع شي تكسرا فافادت الكناية من الحض
على الرفق بالنسا في السير ما لم تفده الحقيقة لو قال ارفق بالنسا وقال في شرح المشكاة
هي استعارة لان المشبه به غير مذكور والقرينة حالية لا مقالية ولفظ الكسر ترشيح لها
قال ابو قلابة عبد الله الجرمي بالسند السابق فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم
لعبتموها عليه ثبت لفظ بها لابي ذر قوله سوقك بالقوارير قال في الكواكب فان قلت هذه استعارة
لطيفة بليغة فلم تعاب واجاب بانه لعله نظر الى ان شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه
جليا بين الاقوام وليس بين القارورة والمراة وجه التشبيه ظاهر والحق انه كلام في
غاية الحسن والسلامة عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون جلا وجه التشبيه
من حيث ذاتهما بل يكفي الجلا الحاصل من القراين الحاصل للوجه جليا ظاهرا كما في المبحث
فالعيب في العايب وكم من عايب قولا صحيحا وافته من الفهم السقيم قال ويحتمل ان
يكون قصد ابي قلابة ان هذه الاستعارة تحسن من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في
البلاغة ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها قال وهذا هو اللايق بمنصب ابي قلابة وقال
الداودي هذا قاله ابو قلابة لاهل العراق لما كان عندهم من التكلف ومعارضة الحق
بالباطل ومطابقة الاحاديث لما ترجم عليه ظاهرة فان قلت قد نفى الله تعالى عنه صلى
الله عليه وسلم في كتابه ان يكون شاعرا وفي الاحاديث انه انشد الشعر واستنشده
اجيب بان المنفي في الاية انشا الشعر لا انشاده ولا ينافي لمن قاله متمثلا وجرى على لسانه

موزونا

موزونا من غير قصد انه شاعر وقد دل غير ما حديث على جواز وقوع الكلام منه منظوما
من غير قصد الى ذلك ولا يسمى مثل ذلك شعرا ولا القايل به شاعرا وقد وقع كثير من ذلك
في القران العظيم لكن غالبها اشطار ابيات والقليل منها وقع وزن بيت تام وللعلامة
الشهاب ابي الطيب الحجازي في لامية الغوص في جواهر البحور ذكر فيها ما استخرج من
القران العزيز مما جا على اوزان البحور انتقا فمن ذلك قوله مما هو من البحر الطويل

أيا من طويل الليل بالنوم قصروا • انيبوا وكونوا من اناس به تاهوا
وان شيتم تحبوا امنوا انفوسكم • ولا تقتلوا النفس التي حرم الله

ومن الكامل مات ابن موسى وهو بحر كامل • فهناكم جمع الملايك مشترك
يا تيكم التابوت فيه سكينة • من ربكم وبقية مما ترك

ومن الرمل
انجا الارمل ان مت عفافا • فتزوج من نسا خيرات
مسلمات مومنات قانتات • تايبات عابدات سايحات

ومن مجزو الرمل
اسعدوا المرمل تجوزوا • ذاك اولى ما تعدون
لن تنالوا البر حتى • تنفقوا مما تحبون

ومن السريع
يا اهل دين الله بشراكم • افز مولاكم عيشكم
اذ انزل الله على المصطفى • اليوم اكملت لكم دينكم

ومن الخفيف
لا تروع اليتيم يوما وكن في • شانه كله رؤوفا رحيما
ارايت الذي يكذب بالدين • فذلك الذي يدع اليتيم

ومن المضارع
وضارع اهيل خير تنل • من رب يغنينا
جنانا مزخرفات وهم • فيها خالدون

ومن المجتث اجنت قلبي ذنوبي والله خير ابر • وكيف اخشى ذنوبي وهو الغفور الودود

وفي فتح الباري جملة من الابيات من هذا المعنى وكان الاولى بي ترك ذلك لكن جرى القلم
بما حكم وانا اسال الرشاد الى طريق السداد وان يختم لي بالاسلام في عافية بلا
محنة وان يفرج كربي باب استحباب هجا المشركين اي ذمهم في الشعر والهجا
والهجو بمعنى يقال هجوته بالواو ولا يقال هجيته بالياء وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام
قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان قال اخبرنا هشام بن
عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت استاذن حسان بن ثابت بن المنذر
ابن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي ثم النجاري
شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه الفريعة بالفا والعين المهملة مصغر خزرجية
ايضا ادركت الاسلام فاسلمت وبايعت قال ابو عبيدة فضل حسان الشعرا بثلاث
كان شاعر الانصار في الجاهلية وشاعر النبي صلى الله عليه وسلم ايام النبوة وشاعر اليمن
كلها في الاسلام وكان يهجو الذين كانوا يهجون رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجا المشركين ذمهم في شعره فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكيف بنسبي اي كيف تهجوهم ونسبي فيهم فربما يصيبني شي من الهجو فقال
حسان لاسلنك منهم لا تلطفن في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك
فيما ناله الهجو كما تسل الشعرة من العجين فانها لا يبقى عليها منه شي وذلك بان يهجوهم

بافعالهم وبما يختص عاره بهم والحديث مر في المغازي واخرجه مسلم في الفضائل وعن هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بالسند السابق انه قال ذهبت اسب حسان
ابن ثابت عند عائشة رضي الله عنها لموافقته اهل الافك فقالت لا تسبه فانه كان
ينافح بضم التحتية وفتح النون وبعد الالف فاء فحاء مهملة يدافع ويخاصم عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم والمراد بالمنافحة هنا هجاء المشركين ومجاوبتهم على اشعارهم وبه قال حدثنا
اصبغ بالغين المعجمة ابن الفرج ابو عبد الله المصري وهو من افراده قال اخبرني بالافراد
عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم بن شهاب ان الهيثم بن ابي سنان المدني اخبره انه سمع ابا هريرة رضي
الله عنه في قصصه بفتح القاف والصاد الاسم وبكسر القاف جمع قصة والقص في الاصل
البيان يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اخا لكم لا يقول الرفث بالمثلثة اي الفحش
يعني ابو هريرة بذلك ابن رواحة وهو عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو وبعد
الالف حاء مهملة ابن ثعلبة بن امرئ القيس بن عمرو الانصاري الخزرجي الشاعر المشهور وليس
له عقب من السابقين الاولين من الانصار وهو احد النقباء ليلة العقبة شهد بدرا
وما بعدها الى ان استشهد بموتة قال يمدح النبي صلى الله عليه وسلم فينا ولابي ذر وفينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلو كتابه القرآن اذا انشق معروف من الفجر ساطع
مرتفع صفة لمعروف اي انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر
ارانا الهدى بعد العمى بعد الضلالة فقلوبنا به صلى الله عليه وسلم موقنات ان ما قال
من امور الغيب واقع يبيت حال كونه يجافي يرفع جنبه عن فراشه كناية عن تهجده
اذا استثقلت بالمشركين ولغير الكشميهني بالكافرين المضاجع وهذه الابيات من
البحر الطويل والحديث سبق في باب فضل من تعار من الليل من التهجد تابعه اي تابع يونس
عقيل بضم العين ابن خالد في روايته عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله الطبراني في الكبير
وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي عن الزهري محمد بن مسلم
عن سعيد بكسر العين ابن المسيب والاعرج بن عبد الرحمن بن هرمز كلاهما عن ابي هريرة
فيما وصله البخاري في تاريخه الصغير والطبراني ايضا وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر واسمه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد
ابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق التيمي القرشي
وابو عتيق كنية جده محمد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع حسان بن ثابت
الانصاري رضي الله عنه حال كونه يستشهد ابا هريرة رضي الله عنه يطلب منه
الاخبار فيقول يا ابا هريرة نشدتك بالله بنون وشين معجمة مفتوحتين من غير الف
ولابي ذر عن الحموي والمستملي انشدك الله باسقاط حرف الجر من الجلالة الشريفة مع
والنصب اي اقسمت عليك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يا حسان اجب ذابا واجب الكفار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ هجوه
واصحابه ولما كان الهجو في المشركين والطعن في انسابهم مظنة الفحش في الكلام وبذاءة
اللسان وذلك يؤدي الى ان يتكلم بما يكون عليه لا له احتاج التاييد من الله وان يطهره
من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم اللهم ايده قوه بروح القدس جبريل عليه الصلاة والسلام

قال

قال ابو هريرة نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك والحديث سبق في باب
الشعر في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن البراء رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لحسان بن ثابت اهجهم بهمزة وصل وسكون الهاء وضم الجيم ثم الهاء
او قال صلى الله عليه وسلم هاجهم بفتح الهاء والف بعدها وكسر الجيم والهاء بالشك من الراوي
وجبريل معك بالتاييد والمعاونة والحديث سبق في بدء الخلق باب
ما يكره ان يكون الغالب بالنصب كما في الفرع خبر كان على الانسان الشعر بالرفع اسمها
ويجوز العكس حتى يصده اي الشعر عن ذكر الله والعلم والقرآن وبه قال حدثنا
عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان
القرشي عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لان يمتلئ بلام التاكيد وان المصدرية في موضع رفع على الابتداء جوف احدكم قيحا
نصب على التمييز والقيح المدة لا يخالطها دم وخبر المبتدا قوله خير له من ان يمتلئ شعرا
ظاهره العموم في كل شعر لكنه مخصوص بما لم يكن مدحا حقا كمدح الله ورسوله وما
يشتمل على الذكر والزهد وسائر المواعظ مما لا افراط فيه وحمله ابن بطال على الشعر
الذي هجي به النبي صلى الله عليه وسلم وتعقبه ابو عبيد بان الذي هجي به النبي صلى الله عليه وسلم
لو كان شطر بيت كان كفرا قال وانا لوجه عندي ان يمتلئ قلبه منه حتى يغلب عليه فيشغله
عن القرآن والذكر فاما اذا كان الغالب القرآن والذكر عليه فليس جوفه بممتلئ من
الشعر نعم اخرج ابو يعلى الموصلي عن جابر مرفوعا لان يمتلئ جوف احدكم قيحا او دما
خير له من ان يمتلئ شعرا هجيت به وفي سنده لا او لم يعرف واخرجه الطحاوي وابن
عدي من رواية الكلبي عن ابي صالح عن ابي هريرة مثل حديث الباب قال فقالت عائشة
لم يحفظ انما قال ان يمتلئ شعرا هجيت به قال في الفتح وابن الكلبي واهي الحديث وشيخه ابو صالح
ليس هو السمان المتفق على تخريج في الصحيحين عن ابي هريرة بل هو اخر ضعيف يقال له
باذان فلم تثبت هذه الزيادة وقال السهيلي ان قلنا بما قالته عائشة من تخصيص النهي
بمن يمتلئ جوفه من شعر هجي به صلى الله عليه وسلم فليس في الحديث الا عيب امتلاء الجوف منه
فلا يدخل في النهي رواية اليسير على سبيل الحكاية ولا الاستشهاد به في اللغة وحينئذ فلا
يكفر قائله ولا فرق بينه وبين الكلام الذي ذموا به النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لان يمتلئ جوف رجل قيحا يريه ظاهره كما في بهجة النفوس ان المراد الجوف كله
وما فيه من القلب وغيره او المراد القلب خاصة وهو الاظهر لان اهل الطب يزعمون ان
القيح اذا وصل الى القلب شيء منه وان كان يسيرا فان صاحبه يموت لا محالة بخلاف غير القلب
مما في الجوف من الكبد والرئة وعند الطحاوي والطبراني من حديث عوف بن مالك لان يمتلئ
جوف احدكم من عانته الى لهاته قيحا يتخضخض خير له من ان يمتلئ شعرا وسنده حسن
ويريه بفتح التحتية وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني حتى يريه بزيادة
حتى ونبه بعضهم للاصيلي فعلى حذف حتى مرفوع وعلى ثبوتها بالنصب وذكر ابن الجوزي ان

جماعة من المبتدئين يقرؤونها بالنصب مع اسقاط حتى جريا على المألوف وهو غلط اذ
ليس هنا ما ينصب وقال الزركشي ورواية الاصيلي بالنصب على بدل الفعل من الفعل
واجري اعراب يمتلي على يريه ومعناه كما في الصحاح ياكله وقيل معناه ان القيح ياكل جوفه
وقيل يصيب رئته وتعقب بان الرئة مهموزة العين واجيب بانه لا يلزم من كون الاصل
مهموزا ان لا يستعمل مسهلا قاله في الفتح ووقع في حديث ابي سعيد عند مسلم لهذا الحديث
سبب ولفظه بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض لنا شاعر
ينشد فقال امسكوا الشيطان لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير من ولابي ذر عن الكشميهني
له من ان يمتلي شعرا وهذا الزجر انما هو لمن اقبل على الشعر واشتغل به عن تلاوة القران
والذكر والعبادة والحق ابو عبد الله بن ابي جمرة بامتلاء الجوف بالشعر المذموم المشغل عن
الواجبات والمستحبات الامتلاء من السجع مثلا ومن كل علم مذموم كالسحر وغيره من العلوم
والحديث اخرجه مسلم في الطب وابن ماجه في الادب باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم تربت يمينك اي افتقرت او هي كلمة يراد بها التحريض على الفعل الا انها
او يراد بها المبالغة في المدح كقولهم للشاعر قاتله الله لقد اجاد وعقرى اي عقرها الله
حلقي اصابها وجع في حلقها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ
المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
ان افلح اخا ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة سين مهملة
عم عائشة من الرضاعة وفي رواية لمسلم افلح بن ابي قعيس وكذا عند البغوي من وجه اخر
استاذن ان يدخل علي بتشديد التحتية بعد ما نزل ولابي ذر بعدما انزل الحجاب فقلت
والله لا اذن له ان يدخل علي حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فان
اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني بالفوقية الساكنة قبل النون امراة
ابي القعيس قال في الفتح لم اعرف اسمها فدخل علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت له يا رسول الله ان الرجل اخا ابي القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن
ارضعتني امراته قال صلى الله عليه وسلم ائذني له في الدخول عليك فانه عمك من الرضاعة
تربت يمينك فاثبت صلى الله عليه وسلم عمومة الرضاعة والحقها بالنسب ومطابقة
الحديث لبعض الترجمة ظاهرة لا خفاء فيها والحديث سبق في النكاح قال عروة بن الزبير
بالسند السابق فبذلك اي بسبب ما ذكر في هذا الحديث كانت عائشة رضي الله عنها
تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب ومبحث هذا سبق وبه قال حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح
الفوقية وبعد التحتية الساكنة موحدة الكندي مولاهم فقيه الكوفة عن ابراهيم النخعي
عن الاسود بن يزيد النخعي الكوفي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اراد النبي صلى
الله عليه وسلم ان ينفر بكسر الفاء يرجع من الحج فراى صفية بنت حيي على باب خبائها بكسر الخاء
المعجمة وبعد الموحدة الف فهمزة ممدود اي خيمتها كئيبة من الكآبة اي سيئة الحال حزينة
لانها حاضت ولم تطف طواف الوداع فظنت انه كطواف الزيارة في تمام الحج وانه لا
يجوز تركه مع العذر وظن صلى الله عليه وسلم انها لم تطف طواف الزيارة فقال لها عقرى حلقي

علي

على وزن فعلى بفتح الفاء مقصور وحقهما التنوين ليكونا مصدرين اي عقرها الله عقرا
وحلقها حلقا وهو دعا لكنه لغة قريش يطلقونه ولا يريدون وقوعه بل عادتهم
التكلم بمثله على سبيل التلطف وضبطه ابو عبيد في غريب الحديث بالقصر وبالتنوين
وذكر في الامثال انه في كلام العرب بالمد وفي كلام المحدثين بالقصر ولابي ذر عن المستملي
لفظة بالفاء والمعجمة منونا بدل لغوله لغة ولابي ذر لقريش انك لحابستنا عن الرحلة الى
المدينة ثم قال صلى الله عليه وسلم مستفهما اكنت افضت يوم النحر يعني عليه الصلاة
والسلام الطواف للزيارة قالت نعم افضت قال عليه الصلاة والسلام فانفري اذا
بالتنوين لان حجك تم والحديث قد سبق في باب اذا حاضت المراة بعدما افاضت
من كتاب الحج وبالله المستعان على التكميل والتوفيق للصواب باب
ما جاء في زعموا في حديث ابي قلابة عند احمد وابي داود وباسناد رجاله ثقات الا ان فيه
انقطاعا قال قيل لابي مسعود ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في زعموا
قال بئس مطية الرجل وفي المثل زعموا مطية الكذب والاصل فيها ان يقال في الامر الذي لا
يعلم حقيقته فمن اكثر الحديث بما لا يتحقق حقيقته لم يؤمن عليه الكذب وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي ولابي ذر عن المستملي ابن يوسف بدل قوله ابن مسلمة وعبد
الله بن يوسف هو ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الحافظ عن مالك الامام عن ابي النضر
بفتح النون وسكون المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله المدني ان ابا مرة بضم الميم
وتشديد الراء يزيد مولى ام هانئ فاختة بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ
بنت ابي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح
مكة فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا
ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ اي لاقيت رحبا وسعة فلما فرغ رسول
الله صلى الله عليه وسلم من غسله بفتح الغين ولابي ذر بضمها قام فصلى ثماني ركعات
حال كونه ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف من صلاته قلت يا رسول الله زعم ابن امي
علي بن ابي طالب وهي شقيقته لكنها خصت الام لانها مظنة المشفقة والرعاية وقولها
زعم اي قال ومثله قول سيبويه في كتابه في اشياء يرتضيها زعم الخليل والحاصل انها
قد تطلق ويراد بها القول وقد اطلقت ذلك ام هانئ في حق علي ولم ينكر عليها
النبي صلى الله عليه وسلم انه قاتل بالتنوين اسم فاعل بمعنى الاستقبال رجلا فيه اطلاق
اسم الفاعل على من عزم على التلبس بالفعل قد اجرته بالراء اي امنته هو فلان بن هبيرة قيل
اسمه الحارث بن هشام المخزومي او عبد الله بن ابي ربيعة او زهير بن ابي امية كما عند الزبير بن
بكار في النسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت امنا من امنت
يا ام هانئ فليس لعلي قتله قالت ام هانئ وذلك اي صلاته الثمان ركعات ولابي ذر عن
الكشميهني وذلك بالام ضحى اي وقت ضحى والحديث سبق في باب الصلاة في الثوب الواحد
ملتحفا به من كتاب الصلاة باب ما جاء في قول الرجل لغيره ويلك
كلمة عذاب نصب على المصدر بفعل ملاقيه في المعنى دون الاشتقاق ومثله ويحه وويله
او على المفعول به بتقدير الزمك الله ويلك وقيل اصلها وي كلمة تاوه فلما كثر قولهم وي لفلان

وَصَلُوهَا بِاللَّامِ وَقَدَّرُوا الْهَاءَ مِنْهَا فَأَعْرَبُوهَا وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوذَكِيُّ
الْحَافِظُ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ بْنُ يَحْيَى بْنِ دِينَارٍ الْعَوْذِيُّ بِفَتْحِ الْعَيْنِ
الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْوَاوِ وَكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ الْبَصْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا لَمْ يُسَمَّ يَسُوقُ بَدَنَةً نَاقَةً تُنْحَرُ بِمَكَّةَ يَعْنِي الْهَدْيَ
يُسَاقُ إِلَى الْحَرَمِ فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ ارْكَبْهَا قَالَ الرَّجُلُ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ارْكَبْهَا قَالَ الرَّجُلُ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْكَبْهَا وَيْلَكَ يَتَكَرَّرُ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَقَالَ
لَهُ وَيْلَكَ تَأْدِيبًا لَهُ لِأَجْلِ مُرَاجَعَتِهِ لَهُ مَعَ عَدَمِ خَفَاءِ الْحَالِ عَلَيْهِ أَوْ لَمْ يُرِدْ بِهَا مَوْضُوعَهَا الْأَصْلِيَّ
بَلْ جَرَتْ عَلَى لِسَانِهِ فِي الْمُخَاطَبَةِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ كَمَا مَرَّ فِي الْحَجِّ وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ سَقَطَ لِأَبِي ذَرٍّ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ الْإِمَامِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَبْدِ اللهِ بْنِ ذَكْوَانَ
عَنِ الْأَعْرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَأَى رَجُلًا لَمْ يُسَمَّ يَسُوقُ بَدَنَةً زَادَ مُسْلِمٌ مُقَلَّدَةً فَقَالَ لَهُ ارْكَبْهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهَا
بَدَنَةٌ أَيْ هَدْيٌ قَالَ ارْكَبْهَا وَيْلَكَ قَالَهَا فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ بِالشَّكِّ مِنَ الرَّاوِي
وَالْحَدِيثُ سَبَقَ فِي الْحَجِّ وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ هُوَ ابْنُ مُسَرْهَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ
عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ سَقَطَ ابْنُ مَالِكٍ لِأَبِي ذَرٍّ وَقَالَ حَمَّادٌ أَيْضًا
وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ لِلتَّحْوِيلِ وَأَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَبْدِ اللهِ الْجَرْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَكَانَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ
أَسْوَدُ اللَّوْنِ حَبَشِيًّا حَسَنُ الصَّوْتِ بِالْحُدَاءِ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ يَحْدُو بِبَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ
أُمُّ سُلَيْمٍ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْحَكَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ كَلِمَةُ
رَحْمَةٍ نُصِبَ بِإِضْمَارِ فِعْلٍ كَأَنَّهُ قَالَ أَلْزَمَهُ اللهُ وَيْحًا وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُّوِيِّ وَيْلَكَ كَلِمَةُ عَذَابٍ
كَمَا مَرَّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ إِنَّهُمَا بِمَعْنًى وَاحِدٍ تَقُولُ وَيْحٌ لِزَيْدٍ وَوَيْلٌ لِزَيْدٍ لَكِنْ عِنْدَ الْخَرَائِطِيِّ فِي
مَسَاوِئِ الْأَخْلَاقِ بِسَنَدٍ وَاهٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا فِي قِصَّةٍ لَا
تَجْزَعِي مِنَ الْوَيْحِ فَإِنَّهَا كَلِمَةُ رَحْمَةٍ وَلَكِنِ اجْزَعِي مِنَ الْوَيْلِ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ أَيْ ارْفُقْ
بِالنِّسَاءِ فِي السَّيْرِ لِئَلَّا يَسْقُطْنَ مِنْ شِدَّةِ الْإِسْرَاعِ وَالْحَدِيثُ سَبَقَ قَرِيبًا وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو سَلَمَةَ الْمِنْقَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ بِضَمِّ الْوَاوِ ابْنُ خَالِدٍ عَنْ خَالِدٍ هُوَ ابْنُ مِهْرَانَ
الْحَذَّاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي بَكْرَةَ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الْكَافِ نُفَيْعِ بْنِ
الْحَارِثِ أَنَّهُ قَالَ أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ لَمْ أَعْرِفْهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَيْرًا فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَهُ وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ بِثَنَائِكَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ أَوْقَعَهُ
فِي الْإِعْجَابِ بِنَفْسِهِ الْمُوجِبِ لِهَلَاكِ دِينِهِ وَقَطْعُ الْعُنُقِ مَجَازٌ عَنِ الْقَتْلِ فَهُمَا مُشْتَرِكَانِ
فِي الْهَلَاكِ إِلَّا أَنَّ هَذَا دِينِيًّا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَكَ إِلَى آخِرِهِ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ لَا بُدَّ فَلْيَقُلْ
أَحْسِبُ فُلَانًا كَذَا وَكَذَا وَاللهُ حَسِيبُهُ مُحَاسِبُهُ عَلَى عَمَلِهِ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا بِهَمْزَةٍ
مَضْمُومَةٍ أَيْ لَا أَشْهَدُ عَلَى اللهِ جَازِمًا أَنَّهُ عِنْدَهُ كَذَا وَكَذَا لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ بَاطِنَهُ أَوْ لَا يَقْطَعُ بِهِ
لِأَنَّ عَاقِبَةَ أَمْرِهِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ وَالْجُمْلَتَانِ اعْتِرَاضٌ وَقَوْلُهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ
فَلْيَقُلْ وَالْحَدِيثُ سَبَقَ فِي الشَّهَادَاتِ وَفِي بَابِ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَادُحِ وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ

عبد

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ أَبُو سَعِيدٍ الْمَعْرُوفُ بِدُحَيْمِ بْنِ الْيَتِيمِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
ابْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الْعَبَّاسِ الدِّمَشْقِيُّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالضَّحَّاكِ بْنِ شَرَاحِيلَ وَيُقَالُ شُرَحْبِيلَ الْمِشْرَقِيِّ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الشِّينِ
الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ بَعْدَهَا قَافٌ الْهَمْدَانِيِّ وَمِشْرَقٌ بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَا بِغَيْرِ مِيمٍ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ ذَاتَ يَوْمٍ قِسْمًا
بِكَسْرِ الْقَافِ مُصَحَّحًا عَلَيْهَا فِي الْفَرْعِ كَأَصْلِهِ وَسُكُونِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ كَانَتْ تِبْرًا بَعَثَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ فَقَالَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ بِضَمِّ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِ الْوَاوِ وَكَسْرِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ مُصَغَّرًا نَافِعٌ أَوْ
حُرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ فِي الْقِسْمَةِ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَكَ
عَلَيْهِ مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي فَلْأَضْرِبْ عُنُقَهُ
بِكَسْرِ اللَّامِ وَالْجَزْمِ جَوَابُ الشَّرْطِ وَلِأَبِي ذَرٍّ فَلْأَضْرِبَ بِالنَّصْبِ فَالْفَاءُ سَبَبِيَّةٌ يَنْتَصِبُ بَعْدَهَا
الْمُضَارِعُ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَضْرِبْ عُنُقَهُ إِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَصُومُونَ النَّهَارَ وَيَقُومُونَ
اللَّيْلَ يَحْقِرُ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ الْقَافِ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَمْرُقُونَ
يَخْرُجُونَ سَرِيعًا مِنَ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ غَيْرِ حَظٍّ يَنَالُهُمْ مِنْهُ أَوِ الْمُرَادُ بِالدِّينِ الطَّاعَةُ لِلْإِمَامِ كَمُرُوقِ
السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ الصَّيْدِ الْمَرْمِيِّ وَلِشِدَّةِ سُرْعَةِ خُرُوجِ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ لِقُوَّةِ سَاعِدِ الرَّامِي
لَا يَعْلَقُ بِالسَّهْمِ مِنْ جَسَدِ الصَّيْدِ شَيْءٌ يُنْظَرُ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ إِلَى نَصْلِهِ أَيْ حَدِيدِهِ فَلَا يُوجَدُ
فِيهِ فِي النَّصْلِ شَيْءٌ مِنْ دَمِ الصَّيْدِ وَلَا غَيْرِهِ ثُمَّ وَلِأَبِي ذَرٍّ وَ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِ الضَّادِ
الْمُعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ وَهُوَ الْقِدْحُ أَيْ عُودُ السَّهْمِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الدَّمِ وَلَا غَيْرِهِ ثُمَّ
يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ بِضَمِّ الْقَافِ وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ الْأُولَى رِيشِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ وَلِأَبِي ذَرٍّ فِيهَا شَيْءٌ سَبَقَ
أَيِ السَّهْمُ الْفَرْثَ بِالْفَاءِ الْمَفْتُوحَةِ وَالرَّاءِ السَّاكِنَةِ وَالْمُثَلَّثَةِ مَا يَجْتَمِعُ فِي الْكَرِشِ وَالدَّمَ فَلَمْ يَظْهَرْ
أَثَرُهُمَا فِيهِ كَمَا أَنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَتَعَلَّقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ بِشَيْءٍ يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فِرْقَةٍ بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ
وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ بَعْدَهَا نُونٌ وَفُرْقَةٍ بِضَمِّ الْفَاءِ أَيْ عَلَى زَمَانِ افْتِرَاقٍ وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِيهَنِيِّ
عَلَى خَيْرِ فِرْقَةٍ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ وَبَعْدَ التَّحْتِيَّةِ رَاءٌ أَيْ أَفْضَلِ فِرْقَةٍ بِكَسْرِ الْفَاءِ طَائِفَةٍ مِنَ
النَّاسِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابِهِ آيَتُهُمْ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ عَلَامَتُهُمْ رَجُلٌ اسْمُهُ نَافِعٌ أَوْ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ
إِحْدَى يَدَيْهِ بِالتَّحْتِيَّةِ أَوَّلَهُ تَثْنِيَةُ يَدٍ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ بِالْمُثَلَّثَةِ وَسُكُونِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ أَوْ
قَالَ مِثْلُ الْبَضْعَةِ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ
تَدَرْدَرُ بِفَتْحِ الْفَوْقِيَّةِ وَالدَّالَيْنِ الْمُهْمَلَتَيْنِ بَيْنَهُمَا رَاءٌ سَاكِنَةٌ آخِرُهُ رَاءٌ أَيْضًا وَأَصْلُهُ تَتَدَرْدَرُ
حُذِفَتْ إِحْدَى التَّاءَيْنِ تَخْفِيفًا أَيْ تَتَحَرَّكُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ أَشْهَدُ
لَسَمِعْتُهُ أَيِ الْحَدِيثَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْهَدُ أَنِّي كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
حِينَ قَاتَلَهُمْ بِالنَّهْرَوَانِ بِقُرْبِ الْمَدَائِنِ فَالْتُمِسَ بِضَمِّ الْفَوْقِيَّةِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ أَيْ طُلِبَ الرَّجُلُ
الْمَذْكُورُ فِي الْقَتْلَى فَوُجِدَ فَأُتِيَ بِهِ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ إِلَى عَلِيٍّ فَإِذَا هُوَ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ عَلَى الْوَصْفِ الَّذِي وَصَفَهُ بِهِ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالنَّعْتِ أَنَّ
النَّعْتَ يَكُونُ بِالْحِلْيَةِ كَالطَّوِيلِ وَالْقَصِيرِ وَالصِّفَةُ بِالْأَفْعَالِ نَحْوُ ضَارِبٍ وَخَارِجٍ وَحِينَئِذٍ لَا يُقَالُ
اللهُ مَنْعُوتٌ بَلْ يُقَالُ مَوْصُوفٌ وَقِيلَ النَّعْتُ مَا كَانَ لِشَيْءٍ خَاصٍّ كَالْعَرَجِ وَالْعَمَى وَالْعَوَرِ لِأَنَّ
ذَلِكَ يَخُصُّ مَوْضِعًا مِنَ الْجَسَدِ وَالصِّفَةُ مَا لَمْ تَكُنْ لِشَيْءٍ مَخْصُوصٍ كَالْعَظِيمِ وَالْكَرِيمِ فَلِذَلِكَ
قَالَ أَبُو سَعِيدٍ هُنَا عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَافْهَمْ فَإِنَّ فِيهِ دِقَّةً وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ

والمجد الشيرازي لصفة كالعلم السود دوا ما النحويون فلا يريدون بالصفة هذا الان
الصفة عندهم هي النعت والنعت هو اسم الفاعل نحو ضارب والمفعول نحو مضروب وما يرجع
اليهما من طريق المعنى والحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو
الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا الاوزاعي
عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قيل هو سلمة بن صخر او سلمان بن صخر او اعرابي
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت اي فعلت ما هو سبب هلاكي
قال صلى الله عليه وسلم له ويحك ما لك قال وقعت على اهلي اي جامعت زوجتي في رمضان ن
قال صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة قال ما اجدها قال صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين
قال لا استطيع قال صلى الله عليه وسلم فاطعم ستين مسكينا بهمزة قطع مفتوحة وكسر العين
اطعم من الطعم قال ما اجد وفي حديث ابن عمر قال والذي بعثك بالحق ما اشبع اهلي فاتي بضم
الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين والراء بعدها قاف والعرق المكتل
يسع خمسة عشر صاعا فقال صلى الله عليه وسلم خذه فتصدق به اي بالتمر الذي فيه
فقال يا رسول الله اعلى غير اهلي فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي بطاء مهملة ونون
مضمومتين وموحدة مفتوحة تثنية طنب واحد اطناب الخيمة فاستعاره للطرف
وللناحية وقال في الكواكب شبه المدينة بفسطاط مضروب وحرتاها بالطنبين اراد
ما بين لابتي المدينة احوج ولابي ذر عن الكشميهني فقير مني فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم حتى بدت انيابه تعجبا وهي وسط الاسنان ولا منافاة بين قوله في الرواية
الاخرى نواجذه لظهورها عند الضحك وقد يطلق كل منهما على الاخر قال ولابي ذر
وقال خذه ولهما عن الكشميهني ثم قال اطعمه اهلك اي من تلزمك نفقته او زوجتك
او مطلق اقاربك والحديث سبق في الصيام تابعه اي تابع الاوزاعي يونس بن يزيد
الايلي في روايته عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله البيهقي قال ويحك وما ذاك
وقال عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر هشام بن عبد الملك في روايته عن الزهري
وقال ويلك بدل ويحك وهذا وصله الطحاوي من طريق الليث حدثني عبد الرحمن
فذكره وبه قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى الدمشقي ابن بنت شرحبيل
ابو ايوب قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا ابو عمرو بفتح العين عبد
الرحمن الاوزاعي بالزاي قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عطاء
ابن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان اعرابيا
قال يا رسول الله اخبرني عن الهجرة وفي باب الهجرة الى المدينة ان اعرابيا سال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة اي ان يبايعه على الاقامة بالمدينة ولم يكن الاعرابي من
اهل مكة الذين وجبت عليهم الهجرة قبل الفتح فقال صلى الله عليه وسلم له ويحك ان
شان الهجرة اي القيام بحقها شديد لا يقدر عليه فهل لك من ابل قال نعم قال صلى
الله عليه وسلم فهل تؤدي صدقتها زكاتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار من وراء
القرى والمدن سواء كنت مقيما في بلدك وغيرها من اقصى بلاد الاسلام وان كان ابعد
من المدينة والقرية يقال لها البحرة لاتساعها وقال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني

رعوا

من وراء التجار بفوقية ثم جيم قال وهو تصحيف فان الله لن يترك بكسر الفوقية لن
ينقصك من ثواب عملك شيئا ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يترك بالجازم بدل الناصب
وسكون الراء للجزم وفي رواية ذكرها في الفتح لن يترك بفتح التحتية وسكون الفوقية
من الترك والكاف اصلية والحديث سبق في الزكاة والهجرة وبه قال حدثنا عبد الله بن
عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي بالجيم ابو عثمان البصري
الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ابو بسطام الواسطي ثم
البصري كان سفيان الثوري يقول هو امير المؤمنين في الحديث عن واقد بن محمد بن
زيد بالقاف والدال المهملة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني انه قال
سمعت ابي محمد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ويلكم او ويحكم قال شعبة بن الحجاج شك هو اي شيخه واقد بن محمد هل قال صلى الله
عليه وسلم ويلكم او ويحكم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض لا تكن
افعالكم تشبه افعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين مستحلين وقال النضر بالمعجمة
الساكنة ابن شميل بضم المعجمة عن شعبة بن الحجاج بالسند السابق ويحكم بالحاء ولم يشك
وقال عمر بن محمد بضم العين اخو واقد المذكور مما وصله في اخر المغازي من طريق ابن
وهب عن عمر عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن جده ابن عمر ويلكم او ويحكم كقول
اخيه واقد قال في الفتح فدل على ان الشك فيه من محمد بن زيد او من فوقه والله اعلم وبه قال
حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم القيسي البصري الكلابي قال حدثنا همام هو ابن يحيى
العوذي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان رجلا من اهل البادية قال في المقدمة
لم اعرف اسمه لكن في الدارقطني ما يدل على انه ذو الخويصرة اليماني وهو الذي بال في المسجد
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة برفع قائمة على انه خبر
الساعة ومتى ظرف متعلق به وبنصبه على الحال من الضمير المستكن في متى اذ هو على هذا
التقدير خبر عن الساعة وهو ظرف مستقر ولما كان سؤال الرجل يحتمل ان يكون على وجه
التعنت وان يكون على وجه الخوف فامتحنه النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال له ويلك
وما اعددت لها زاد مسلم من طريق معمر عن الزهري عن انس من كبير عمل
احمد عليه نفسي قال الا اني احب الله ورسوله قال صلى الله عليه وسلم له انك مع من احببت
لما امتحنه وظهر من جوابه ايمانه الحقه بمن ذكر وليس المراد بالمعية التساوي فانه
يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول وذلك لا يجوز بل المراد كونهم في
الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الاخر وان بعد المكان لان الحجاب اذا زال
شاهد بعضهم بعضا واذا ارادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك قال انس فقلنا
ولابي ذر عن الكشميهني فقالوا ونحن كذلك نكون مع من احببنا قال صلى الله عليه وسلم
نعم ففرحنا بذلك يومئذ فرحا شديدا وحق لهم ذلك فمر غلام للمغيرة بن شعبة الثقفي
واسم الغلام محمد كما في مسلم وقيل سعيد كما عند الباوردي في الصحابة وعند ابن منده سعد
الدوسي وفي مسلم انه غلام من ازد شنوءة قال في الفتح فيحتمل التعدد واسم الغلام
سعد ويدعى محمدا وبالعكس ودوس من ازد شنوءة فيحتمل انه يكون حالف الانصار قال
انس وكان الغلام من اقراني مثلي في السن فقال صلى الله عليه وسلم ان اخر هذا الغلام بانه

يمت في صغره فلن يدركه الهرم بنصب يدركه بلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلم يدركه
بالجزم بلم وأسند الادراك للهرم اشارة الى ان الاجل كالقاصد للشخص حتى تقوم الساعة
اي ساعة الحاضرين عنده صلى الله عليه وسلم قال الداودي لانهم كانوا اعرابا فلو قال
لهم لا ادري لارتابوا فكلمهم بالمعاريض وفي مسلم عن عايشة كان الاعراب اذا قدموا على النبي
صلى الله عليه وسلم يسالونه عن الساعة متى الساعة فينظر الى احدث انسان منهم سنا فيقول
ان يعش هذا حتى يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وهذه الرواية كما قال القاضي
عياض رواية واضحة يفسر بها كل ما ورد من الالفاظ المشكلة في غيرها والمراد من
المبالغة في تقريبها لا التحديد لا انها تقوم عند بلوغ المذكور الهرم وفي رواية الباوردي
المذكورين بدل قوله حتى تقوم الساعة لا يبقى منكم عين تطرف وبهذا كما في الفتح يتضح المراد
واختصره اي هذا الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال سمعت انسا
عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولم يسق لفظه
بل احاله على رواية سالم بن ابي الجعد عن انس وساقها احمد في مسنده عن محمد بن جعفر
بلفظ جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال متى الساعة قال ما اعددت لها قال حب
الله ورسوله قال انت مع من احببت ولم يقل ما زاده همام فقلنا ونحن كذلك قال نعم
ففرحنا يوميذ فرحا شديدا ثم مر غلام الى اخره بل اختصره كما قال المولف ومطابقة الاحاديث
للترجمة ظاهرة وفيها ما اختلف الرواة في لفظه هل هو ويل او ويح وفيها ما جزم فيه
باحدهما ومجموعها يدل على ان كلا منهما مرجع يعرف ذلك بان كان المراد الذم او غيره من
السياق كان في بعضها الجزم بويل وليس حمله على العذاب بظاهر والحاصل ان الاصل في
كل منهما ما ذكر وقد يستعمل احدهما موضع الاخر باب بيان علامة
حب الله ولابي ذر الحب في الله عز وجل لقوله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم
الله محبة العبد لله ايثاره طاعته على غير ذلك ومحبة الله للعبد ان يرضى عنه ويحمد
فعله وعن الحسن فيما اخرجه ابن ابي حاتم قال كان قوم يزعمون انهم يحبون الله فاراد
الله ان يجعل لقولهم تصديقا من عمل فانزل هذه الاية فمن ادعى محبته تعالى وخالف سنة
رسوله فهو كذاب وكتاب الله يكذبه وقيل محبة الله معرفته ودوام خشيته ودوام
اشتغال القلب به وبذكره ودوام الانس به وقيل هي اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في
اقواله وافعاله واحواله الا ما خص به وقال في الكواكب يحتمل ان يراد بالترجمة محبة الله
للعبد فهو المحب ومحبة الله فهو المحبوب والمحبة بين العباد في ذات الله بحيث لا يشوبها
شيء من الريا والاية مساعدة للاوليين واتباع الرسول علامة للاولى لانها مسببة للاتباع
وللثانية لانها سببه وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري
الفرضي قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش
عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه او هو عبد الله بن
قيس ابو موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المرء مع من احب في الجنة
بحسن نيته من غير زيادة عمل لان محبته لهم لطاعتهم والمحبة من افعال القلوب فاثيب على معتقده
لان النية الاصل والعمل تابع لها وليس من لازم المعية الاستوا في الدرجات والحديث اخرجه مسلم
في الادب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش

ولله در الحافظ حيث قال
قد قيل لي هل عمل صالح اعددته
ينفعك وقت الكرب فقلت
حسبي خدمة المصطفى وحبه
ان المرء مع من احب

سليمان

سليمان عن ابي وايل شقيق انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل هو ابو ذر رواه احمد من حديثه او ابو موسى كما قال
في المقدمة فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم في العمل والفضل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء رجلا او امراة مع من احب في الجنة مع رفع
الحجب حتى تحصل الروية والمشاهدة وكل في درجته تابعه اي تابع جرير بن عبد الحميد جرير
ابن حازم البصري فيما وصله ابو نعيم في كتاب المحبين وتابعه ايضا سليمان بن قرم بفتح
القاف وسكون الراء فيما وصله مسلم وكذا تابعه ابو عوانة الوضاح فيما وصله ابو
عوانة يعقوب في صحيحه فيما رواه الثلاثة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل
شقيق عن عبد الله ولم ينسبه كل من ابي نعيم في كتاب المحبين ولا من بعده عن النبي صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش
سليمان ولابي ذر حدثنا الاعمش عن ابي وايل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
كذا صرح به ابو نعيم بان عبد الله هو ابو موسى قال في فتح الباري وهذا يويد قول من قال انه
عبد الله حيث لم ينسبه فالمراد به في هذا الحديث ابو موسى وان من نسبه ظن انه ابن مسعود
لكثرة مجي ذلك على هذه الصورة في رواية ابي وايل ولكنه هنا خرج عن القاعدة وتبين برواية
من صرح بانه ابو موسى الاشعري ان المراد بعبد الله عبد الله بن قيس وهو ابو موسى ولم
ار من صرح في روايته عن الاعمش بانه عبد الله بن مسعود الا ما وقع في رواية جرير بن عبد
الحميد هذه يعني السابقة في هذا الباب عند البخاري عن قتيبة عنه قال اي ابو موسى قيل
للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم بالف بعد الميم المشددة
وهي ابلغ من لم لان النفي بلما ابلغ لانه يستمر الى الحال كقوله فان كنت ماكولا فكن خير اكل
والا فادركني ولما امزق فيوخذ منه هنا ان الحكم ثابت ولو بعد اللحاق وقال في الكواكب
وفي كلمة لما اشعار بانه يتوقع اللحوق يعني هو قاصد لذلك ساع في تحصيل تلك المرتبة
له وعند مسلم ولم يلحق بعملهم وفي حديث صفوان بن عسال عند ابي نعيم ولم يعمل بمثل عملهم
قال صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب اذ لكل امرئ ما نوى قال في الفتح جمع ابو نعيم الحافظ
طرق هذا الحديث في كتاب المحبين مع المحبوبين وبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين وفي رواية
اكثرهم بهذا اللفظ يعني المرء مع من احب وفي بعضها بلفظ حديث انس انت مع من احببت
تابعه اي تابع سفيان الثوري ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين ومحمد بن
عبيد بضم العين ابن نمير كلاهما عن الاعمش فيما وصله مسلم وبه قال حدثنا عبدان هو
لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا ابي عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن عمرو
ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة وفتح عين عمرو عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة واسمه رافع الكوفي عن انس بن مالك رضي الله
عنه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة قائمة يا رسول الله قال في الفتح
الرجل هو ذو الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد وحديثه بذلك مخرج عند الدارقطني
ومن زعم انه ابو موسى او ابو ذر فقد وهم فانهما وان اشتركا في معنى الجواب وهو ان
المرء مع من احب فقد اختلف سوالهما فان كلا من ابي موسى وابي ذر انما سال عن الرجل
يحب القوم ولم يلحق بهم وهذا سال متى الساعة قال صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها قال ما

شرح المشكاة سلك مع السائل طريق الاسلوب الحكيم لانه سال عن وقت الساعة وايان مرساها
فقيل له فيم انت من ذكراها وانما يهمك ان تهتم باهبتها وتعتني بما ينفعك عند ارسائها
من العقايد الحقية والاعمال الصالحة المرضية فاجابه حيث قال ما اعددت لها من كثير صلاة
بالمثلثة ولا صوم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا صيام ولا صدقة ولكني احب الله
ورسوله قال انت مع من احببت اي ملحق بهم وداخل في زمرتهم وزاد ابو نعيم الاصبهاني
من طريق سلام بن ابي الصهبا عن ثابت عن انس وانك مما احتسبت باب
بيان قول الرجل للرجل اخسا بسكون الخا المعجمة وفتح السين المهملة بعدها همزة ساكنة
زجر وابعاد لمن قال او فعل ما لا ينبغي له مما يسخط الله تعالى اي اسكت سكوت ذلة
وهوان وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا سلم
بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام وزرير بفتح الزاي وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة
فرا اخري العطاردي قال سمعت ابا رجا بالجيم عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام والحاء
المهملة العطاردي مشهور بكنيته قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لابن صايد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لابن صياد بالتحتية المشددة
قد خبات لك خبيا ولابي ذر خباء اي اضمرت لك في صدري وكان صلى الله عليه وسلم قد اضمر له
في صدره الشريف يوم تاتي السما بدخان مبين كما عند الامام احمد فما هو قال ابن صياد هو
الدخ اراد ان يقول الدخان فلم يستطع ان يتمها على عادة الكهان من اختطاف بعض
الكلمات من اوليايهم من الجن قال صلى الله عليه وسلم اخسا وهي كلمة يزجر بها الكلب ويطرد
اي اسكت صاغرا مطرودا والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن
عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان اباه عمر بن الخطاب انطلق مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط دون العشرة من اصحابه رضي الله عنهم قبل بكسر
القاف وفتح الموحدة جهة ابن صياد لما ذكر ان عينه ممسوحة والاخرى ناتية فاشفق
النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون هو الدجال حتى وجده يلعب مع الغلمان في اطم بضم الهمزة
والطا المهملة حصن بني مغالة بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف لام مفتوحة مخففة
قبيلة من الانصار وقد قارب ابن صياد يوميذ الحلم فلم يشعر اي ابن صياد حتى ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال له اتشهد اني رسول الله فنظر اليه
ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين العرب ثم قال ابن صياد لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرصه بالصاد المعجمة المشددة فدفعه النبي صلى الله عليه وسلم
حتى وقع فتكسر يقال رض الشي فهو رضيض ومرضوض وقال الخطابي الصواب بالصاد
المهملة اي قبض عليه بثوبه فضم بعضه الى بعض ثم قال صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسله
ثم قال لابن صياد ليظهر كذبه المنافي لدعواه الرسالة ماذا ترى قال يا تيني صادق وكاذب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر بضم الخا المعجمة وتشديد اللام
المكسورة اي خلط عليك شيطانك ما يلقي اليك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد
خبات اي اضمرت لك خبيا شيا في صدري ولابي ذر خبا بسكون الموحدة واسقاط التحتية
وعند الطبراني في الاوسط انه صلى الله عليه وسلم كان خبا له سورة الدخان وكانه اطلق

السورة

السورة واراد بعضها قال ابن الصياد هو الدخ فنطق ببعض الكلمة قال له صلى الله عليه وسلم
اخسا بهمزة وصل فلن تعدو قدرك بالفوقية في تعدو وفقدرك منصوب به اي لا تتجاوز
قدرك وقدر امثالك من الكهان الذين يحفظون من القا الشيطان كلمة واحدة من جملة كثيرة
او بالتحتية مرفوع اي لا يبلغ قدرك ان تطالع بالغيب من قبل الوحي المخصوص بالانبيا
ولا من قبيل الالهام وانما قال ابن صياد هو الدخ بالقاه الشيطان اما لان النبي صلى
الله عليه وسلم تكلم بذلك بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدث به بعض اصحابه
قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله اتاذن لي فيه اضرب عنقه بالجزم في اضرب مصححا عليه في الفرع
كاصله جواب الطلب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو الدجال ولابي ذر عن الكشميهني
ان يكنه بوصل الضمير وعلى رواية الفصل فهو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة او وضع هو موضع
اياه اي ان يكن اياه لا تسلط عليه لان الذي يقتله انما هو عيسى صلوات الله وسلامه عليه وان
لم يكن هو بفصل الضمير ووصله كما مر فلا خير لك في قتله ولم ياذن في قتله مع ادعايه النبوة لانه
كان غير بالغ اولانه كان في ايام مهادنة اليهود او كان يرجو اسلامه قال سالم هو ابن عبد الله بن
عمر بالاسناد المتقدم فسمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي بعد انطلاقه هو وعمر في رهط وابي بن كعب الانصاري بسقط الانصاري لابي ذر
حال كونهما يومان يقصدان النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم طفق بكسر الفا جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل بالذال
المعجمة حتى لا يراه وهو اي والحال انه يختل بفتح التحتية وسكون الخا المعجمة وكسر الفوقية
بعدها لام يستغفل ان يسمع من ابن صياد شيا من كلامه الذي يقوله في خلوته قبل ان يراه
ابن صياد ليعلم هو واصحابه اهو كاهن او ساحر وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة
كسا له خمل له فيها رمرمة براين مهملتين وميمين صوت خفي او زمزمة براين
معجمتين وميمين ايضا ومعناهما واحد او صوت تديره العلوج في خياشيمها وحلوقها
من غير استعمال لسان ولا شفة فيفهم بعضها عن بعض والشك من الراوي فرات ام
صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو
اسمه هذا محمد صلى الله عليه وسلم فتناهى عما كان فيه وسكت ابن صياد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو تركته امه بحيث لا يعلم بي بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم
شانه او بين ما في نفسه قال سالم بالسند المذكور اولا قال عبد الله بن عمر قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الناس خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال
اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه ولابي ذر انذره قومه باثبات الضمير لقد
انذره نوح قومه خص بعد التعميم لان نوحا ابو البشر الثاني وذريته هم الباقون في الدنيا
ولكني بالتحتية بعد النون وسقطت الواو لابي ذر وللكشميهني ولكن بحذف التحتية ساقول
لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون بالخبر الصدق انه اعور عين اليمنى وان الله ليس
باعور واختلف السلف في امر ابن صياد بعد كبره فروي انه تاب من ذلك القول ومات
بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى تراه الناس وقيل لهم
اشهدوا وكان ابن عمر وجابر يحلفان ان ابن صياد هو الدجال لا يشكان فيه فقيل لجابر انه
اسلم وانه دخل مكة وكان بالمدينة فقال وان دخل وفي سنن ابي داود باسناد صحيح عن جابر



قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى انه مات بالمدينة وصلى عليه قاله
الخطابي قال ابو عبد الله المؤلف خسأت الكلب اي بعدته بتشديد العين المهملة
خاسئين اي مبعدين بضم الميم وسكون الموحدة وفتح العين قاله ابو عبيدة وهو ثابت
في رواية المستملي والكشميهني باب قول الرجل للآخر مرحبا بفتح الميم والحا
المهملة بينهما را ولابي ذر عن المستملي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا وقالت عائشة
رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة عليها السلام مرحبا بابنتي اي لاقيت
رحبا وسعة وهذا طرف من حديث وصله في علامات النبوة وقالت ام هانئ فاختة بنت ابي
طالب فيما سبق موصولا في باب ما جاء في زعموا جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم سقط لفظ
الى لابي ذر فقال مرحبا بام هانئ بالموحدة قبل الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني يا ام هانئ
منادى مضاف وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
الثقفي قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي البصري عن ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن
عمران الضبعي البصري عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم وفد عبد القيس بن افصى بن
دعمي وهو ابو قبيلة كانوا ينزلون البحرين على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا اربعة عشر
رجلا قال لهم مرحبا بالوفد الذين جاؤوا حال كونهم غير خزايا غير اذلاء ومرحبا نصب على
المصدرية بفعل مضمر اي صادفوا رحبا بالضم اي سعة ولا ندامى جمع نادم على غير قياس او ندمان
لغة في نادم فجمعه المذكر على القياس فقالوا يا رسول الله انا حي من ربيعة بن نزار بن معد
ابن عدنان وبيننا وبينك مضر وفي الايمان هذا الحي من كفار مضر وانا لا نصل اليك الا في
الشهر الحرام لحرمة القتال فيه عندهم فمرنا بامر فصل بالصاد المهملة يفصل بين الحق والباطل
ندخل به بسببه الجنة اذا قبله الله برحمته وندعو به من بفتح الميم اي الذي استقر وراءنا
اي خلفنا من قومنا فقال صلى الله عليه وسلم الذي امركم به اربع والذي انهاكم عنه اربع
اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة المفروضين وصوم رمضان ولابي ذر وصوموا رمضان
واعطوا بهمزة قطع خمس ما غنمتم لانهم كانوا اصحاب غنائم ولا تشربوا ما انتبذ في الدبا
اليقطين والحنتم الجرار الخضر والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والمزفت المطلي بالزفت
لانه يسرع اليها الاسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ
في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر والحديث سبق في الايمان في باب اداء الخمس من الايمان

باب ما يدعى الناس بآبائهم اي دعاء الداعي الناس باسماء آبائهم يوم القيمة
فما مصدرية والمصدر مضاف الى المفعول والفاعل محذوف وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري عن نافع
مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الغادر
الناقض للعهد الغير الوفي به وغدر بفتح الغين المعجمة وسكون الدال المهملة وثبت لفظ ان
لابي ذر يرفع بضم اوله ولابي ذر عن الكشميهني ينصب له لواء علم يوم القيامة ليعرف به فيقال
هذه غدرة فلان بن فلان باسمه واسم ابيه لانه اشد في التعريف وابلغ في التمييز وفيه
رد لمن قال انه لا يدعى الناس يوم القيمة الا بامهاتهم سترا على آبائهم قاله الخطابي نعم
روي ذلك في حديث ابن عباس عند الطبراني لكن بسند ضعيف جدا والحديث اخرجه مسلم
في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي احد الاعلام

عن مالك

عن مالك هو ابن انس الاصبحي امام دار الهجرة عن عبد الله بن دينار المدني مولى ابن
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر
ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان قال في بهجة النفوس
الغدر على عمومه في الجليل والحقير مذموم وفيه ان لصاحب كل ذنب من الذنوب التي
يريد اظهارها علامة يعرف بها صاحبها ويؤيده قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم
وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة الوية بعدد غدره لانه
والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة تقع غالبا بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور
الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب انتهى
وقال غيره وفيه الحكم بظواهر الامور قال في فتح الباري وهو يقتضي حمل الاب على من كان
ينسب اليه في الدنيا لا على من هو في نفس الامر وهو المعتمد هذا باب
بالتنوين لا يقل احدكم خبثت نفسي بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة وبالمثلثة وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم
خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي بفتح اللام والسين المهملة بينهما قاف مكسورة
وهي بمعنى خبثت لكنه صلى الله عليه وسلم كره لفظ الخبث واختار اللفظ السالم من البشاعة
وفيه انه صلى الله عليه وسلم يعجبه الاسم الحسن ويتفاءل به ويكره الاسم القبيح ويغيره
قال في المصابيح ان صح هذا قدح في قولهم انه يجوز في كل لفظين مترادفين ان يوضع احدهما
مكان الاخر والحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي امامة اسعد
ابن سهل عن ابيه سهل بن حنيف الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن
احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي وعند ابي داود من طريق حماد بن سلمة
عن هشام بلفظ جاشت بجيم وشين معجمة بدل خبثت ومعناها غثت بغين معجمة ثم
مثلثة وهو يرجع الى معنى خبثت وهذا النهي محمول على الادب لا على الايجاب وكذلك
الامر بقول لقست فان عبر بما يؤدي معناه كفى ولكن ترك الاولى تابعه اي تابع يونس
ابن يزيد عقيل بضم العين وفتح القاف بالسند المذكور والمتن ووصلها الطبراني
من طريق نافع بن يزيد عن عقيل بضم العين وفتح القاف بالسند المذكور والمتن
وهذه المتابعة ساقطة لابي ذر والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا وكذا ابو داود
واخرجه النسائي في اليوم والليلة هذا باب بالتنوين لا تسبوا
الدهر رواه مسلم بهذا اللفظ وزاد فان الله هو الدهر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
المخزومي مولاهم المصري واسم ابيه عبد الله ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يسب بنو آدم الدهر الليل والنهار
بان يقولوا نحو يا بؤس الدهر او يا خيبة الدهر لانهم كانوا يزعمون ان مرور الايام والليالي

هو المؤثر في هلاك الانفس وينكرون ملك الموت وقبضه الارواح بامر الله ويضيفون
كل حادثة تحدث الى الدهر والزمان واشعارهم ناطقة بشكوى الزمان وهذا مذهب الدهرية
من الكفار الدهرية المنكرون الصانع المعتقدون ان في كل ثلاثين الف سنة يعود كل
شي لما كان عليه ويزعمون ان هذا قد تكرر مرات لا تتناهى فكابروا المعقول وكذبوا المنقول
ووافقهم مشركوا العرب واليه ذهب اخرون ولكنهم معترفون بوجود الصانع الاله الحق
جل وعز ولكنهم كانوا ينزهون ان تنسب اليه المكاره فيضيفونها الى الدهر فكانوا لذلك
يسبون الدهر وفي تفسير سورة الجاثية قال الله تعالى يوذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر
اي خالقه والمدبر للامور ومقلب الدهر ولذا عقبه بقوله بيدي الليل والنهار وعند احمد من
وجه اخر بسند صحيح عن ابي هريرة لا تسبوا الدهر فان الله قال انا الدهر الايام والليالي
لي اجددها وابليها واتي بملوك بعد ملوك فاذا سب ابن ادم الدهر على انه فاعل هذه الامور
عاد السب الى الله لانه هو الفاعل فالدهر انما هو ظرف فعلوا فيه هذه الامور فالمعنى انا مصرف
الدهر فحذف اختصارا للفظ واتساعا في المعنى والمطابقة بين الحديث والترجمة في قوله يسب
بنوا ادم الدهر لان المعنى في الحقيقة يرجع الى لا تسبوا الدهر وصرح بذلك في مسلم والحديث اخرجه
مسلم ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عياش بن الوليد بالتحتية والشين المعجمة
الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسموا العنب الكرم بفتح الكاف وسكون
الراء لانه يتخذ منه الخمر فكره تسميتها به لان فيه تقريرا لما كانوا يتوهمونه من تكرم
شاربها ولا تقولوا خيبة الدهر بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة
نصب على الندبة كانه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعا عليه او متوجعا
منه او هو دعاء عليه بالخيبة وعند مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
واد هره وا دهره والخيبة الحرمان والخسران وقد خاب يخيب وهو من اضافة المصدر
الى الفاعل فان الله هو الدهر اي الفاعل لما يحدث فيه قال في بهجة النفوس لا يخفى ان
من سب الصنعة فقد سب صانعها فمن سب الليل والنهار اقدم على امر عظيم بغير
معنى ومن سب ما يقع فيهما من الحوادث وذلك اغلب ما يقع من الناس فلا شي في ذلك
انتهى وقال جماعة من المحققين من نسب شيا من الافعال الى الدهر حقيقة كفر ومن
جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر لكن يكره له ذلك للتشبه باهل
الكفر في الاطلاق وقال القاضي عياض زعم بعض من لا تحقيق عنده ان الدهر من اسما الله
وهو غلط فان الدهر مدة زمان الدنيا باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم في حديث الباب عن ابي هريرة انما الكرم قلب المؤمن يقال رجل كرم وامراة
كرم ورجال كرم ونسوة كرم كله بفتح الراء واسكانها بمعنى كريم وصف بالمصدر كعدل
وضيف بالمصدر وليس الحصر في قوله انما الكرم على ظاهره وانما المعنى ان الاحق باسم الكرم
قلب المؤمن ولم يرد ان غيره لا يسمى كرما وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما المفلس
الذي يفلس يوم القيمة رواه الترمذي لكن بلفظ اتدرون من المفلس قالوا
المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المفلس

من

من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا وسفك دم هذا
وضرب هذا فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته اخذ
من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار وليس المراد ان من يفلس في الدنيا لا يسمى مفلسا
وذلك كقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة السابق انما الصرعة الذي يملك
نفسه عند الغضب وكقوله لا ملك بضم الميم وسكون اللام الا الله ولا صح في النفي
والا في الاثبات فيقتضي الحصر ولابي ذر عن الكشميهني لا ملك الا الله بفتح الميم وكسر
اللام فوصفه بانتهاء الملك بضم الميم وهو عبارة عن انقطاع الملك عنده اي لا ملك
بعده فالملك الحقيقي لله تعالى وقد يطلق على غيره مجازا كما قال ثم ذكر الملوك
ايضا فقال ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وهو جمع ملك وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويقولون الواو عاطفة على محذوف اي لا يقولون الكرم قلب
المؤمن ويقولون الكرم لشجر العنب والكرم مبتدا محذوف الخبر ويجوز ان يكون
خبرا اي يقولون لشجر العنب الكرم انما الكرم قلب المؤمن لما فيه من نور الايمان وتقوى
الاسلام وليس المراد حقيقة النهي عن تسمية العنب كرما بل المراد بيان المستحق
لهذا الاسم المشتق من الكرم وفي حديث سمرة عند البزار والطبراني مرفوعا ان اسم
الرجل المؤمن في الكتب الكرم من اجل ما اكرمه الله على الخليقة وانكم تدعون الحائط
من العنب الكرم الحديث وقال ابن الانباري انهم سموا العنب كرما لان الخمر المتخذ منه
يحث على السخاء ويامر بمكارم الاخلاق حتى قال شاعرهم والخمر مشتقة المعنى من الكرم
فلذا نهى عن تسمية العنب بالكرم حتى لا يسمى اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم
وجعل المؤمن الذي يتقي شربها ويرى الكرم في تركها احق بهذا الاسم الحسن والحديث
اخرجه مسلم في الادب ايضا باب قول الرجل لغيره فداك بفتح الفا
والقصر ابي وامي فيه اي في هذا القول ما رواه الزبير بن العوام عن النبي صلى الله
عليه وسلم السابق موصولا في مناقبه بلفظ جعلت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الاحزاب
في النسا الحديث وفيه قول الزبير فلما رجعت جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم ابويه
فقال فداك ابي وامي اي تفدى بهما وسقط قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لغير ابي ذر
وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سعد بن ابراهيم بسكون
العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن شداد بالشين المعجمة وتشديد الدال
الاولى المهملة ابن الهاد الليثي المدني عن علي رضي الله عنه انه قال ما سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يفدي بضم التحتية وفتح الفا وكسر الدال المهملة المشددة
ولابي ذر عن الكشميهني يفدي بفتح اوله وسكون الفا احدا غير سعد هو ابن ابي وقاص
رضي الله عنه سمعته يقول له ارم قريشا بالنبل فداك ابي وامي وهذا لا ينافي
سماع غيره في غيره فقد صح انه فدى الزبير كما مر لكنه لا يرد على علي رضي الله عنه
لانه انما نفى سماعه غير سعد اظنه اي يصدر وهذا كان يوم غزوة احد وذا الذي في المغازي

يوم احد بالجزم من غير شك والحديث قد سبق في المغازي والجهاد باب جواز قول الرجل لمن يجيبه من عالم او غيره جعلني الله فداك بكسر الفا والمد وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه فيما سبق موصولا في الهجرة من حديث ابي سعيد للنبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ان عبدا خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله فديناك بابائنا وامهاتنا وبه قال حدثني علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن المفضل بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة ابن لاحق البصري قال حدثنا يحيى بن ابي اسحق مولى الحضارمة عن انس بن مالك انه اقبل هو وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري من عسفان الى المدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي ام المومنين حال كونه مردفها ولابي ذر مردفها بالرفع خبر مبتدا محذوف على راحلته فلما كانوا ولابي ذر عن الكشميهني كان ببعض الطريق عثرت الناقة بفتح العين المهملة والمثلثة فصرع بضم الصاد المهملة اي سقط النبي صلى الله عليه وسلم والمراة صفية وان بفتح الهمزة ابا طلحة قال انس احسب اقتحم عن بعيره بالقاف الساكنة والحا المهملة رمى نفسه من غير روية فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني الله فداك بكسر الفا والمد هل اصابك من شي قال صلى الله عليه وسلم لا ولكن عليك بالمراة صفية فاحفظها وانظر امرها فالقى ابو طلحة رضي الله عنه ثوبه على وجهه حتى لا يرى صفية ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالوى بثوبه فقصد قصدها اي نحى نحوها ومشى الى جهتها فالقى ثوبه عليها ليسترها به فقامت المراة صفية فشد لهما على راحلتهما فركبا اي النبي صلى الله عليه وسلم وصفية فساروا اي النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى اذا كانوا بظهر المدينة اي بظاهرها او قال اشرفوا بالشين المعجمة والفا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم ايبون جمع ايب راجعون الى الله تايبون راجعون عما هو مذموم شرعا الى ما هو محمود قاله تعليما لامته او تواضعا عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها اي هذه الكلمات حتى دخل المدينة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله جعلني الله فداك على ما لا يخفى وفيه دليل على جواز ذلك اذ لو كان غير سايغ لنهى صلى الله عليه وسلم قايله واعلمه قيل لا يلزم من تسويغ قول ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ان يسوغ ذلك لغيره لان نفسه الشريفة اعز من انفس القايلين وابايهم واجيب بان الاصل عدم الخصوصية وفي حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة فداك ابوك وفي حديث ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه فداكم ابي وامي هو وحديث انس انه صلى الله عليه وسلم قال مثل ذلك للانصار رواها ابن ابي عاصم واما ما رواه مبارك بن فضالة عن الحسن قال دخل الزبير على النبي صلى الله عليه وسلم وهو شاك قال كيف تجدك جعلني الله فداك قال ما تركت اعرابيتك بعد فقال الطبري لا حجة فيه على المنع لانه لا يقاوم تلك الاحاديث في الصحة وعلى تقدير ثبوت ذلك فليس فيه تصريح المنع بل فيه اشارة الى انه ترك الاولى في القول للمريض اما بالتانيس والملاطفة واما بالدعا والتوجع والحديث سبق في الجهاد باب بيان احب الاسما الى الله عز وجل وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة

سفيان

سفيان قال حدثنا ابن المنكدر محمد عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال ولد بضم الواو لرجل لم اقف على اسمه منا غلام فسماه ابوه القاسم فقلنا لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف ابا القاسم ولا كرامة نصب اي لا نكرمك كرامة فاخبر بفتح الهمزة والموحدة الرجل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية قال في الفتح لعلها للاكثر فاخبر بضم الهمزة مبنيا للمجهول النبي فقال صلى الله عليه وسلم له اسم ابنك عبد الرحمن وفي حديث مسلم عن ابن عمر مرفوعا ان احب الاسما الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن وانما كانا احب لتضمنهما ما هو واجب لله تعالى ووصف للانسان وواجب له وهو العبودية ثم اضيف العبد الى الرب اضافة حقيقية فصدقت افراد هذين الاسمين وما يلحق بهما كعبد الرحيم وعبد القادر وشرفت بهذا التركيب فحصلت لها هذه الفضيلة والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا ابناكم باسمي محمدا واحمد ولا تكتنوا بسكون الكاف وفتح الفوقية وضم النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة على حذف احدى التايين بكنيتي بالتحتية قال في الفتح وللاصيلي بكنوتي بالواو وبدل التحتية وهي بمعناها تقول كنيته وكنوته بمعنى والكنية ما اول باب او ام كابي القاسم وابي عبد الله وام الخير والاسم ما عري عنه قاله انس بالهاء اي ما سبق ولابي الوقت قال باسقاط الضمير ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في البيوع وصفة النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد الاسدي الحافظ البصري ابو الحسن قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الواسطي الطحان احد الاعلام يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث مرات بوزنه فضة قال حدثنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو هذيل الكوفي عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال ولد لرجل منا لم اعرف اسمه غلام فسماه القاسم فقالوا لا نكنيه بفتح النون وسكون الكاف بابي القاسم حتى نسال النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم ذلك فسالوه فقال سموا باسمي ولا تكنوا بسكون الكاف وضم النون ولابي ذر تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتي ابي القاسم والحديث مر في الخمس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا باسكان الكاف ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر محمدا قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم بفتح السين والميم المشددة ولابي ذر فاسماه بزيادة همزة مفتوحة وسكون السين فقالوا له لا نكنيك بابي القاسم بفتح النون وسكون الكاف ولا ننعمك عينا بضم النون الاولى وسكون الثانية وكسر العين المهملة اي لا نقر عينك بذلك فاتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي قالوه له ولابي ذر عن الكشميهني فذكروا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسم ابنك عبد الرحمن بهمزة قطع

وسكون السين وقد اختلف في التكني بابي القاسم فقيل لا يجوز مطلقا سواء كان اسمه
محمدا او احمد او لم يكن لظاهر الحديث وذلك لانه انما كان صلى الله عليه وسلم يكنى بابا القاسم
لانه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى اليه وينزلهم منازلهم التي يستحقونها
في الشرف والفضل وقسم الغنائم ولم يكن احد منهم يشاركه في هذا المعنى فمنع ان يكنى
به غيره لهذا المعنى قال البيضاوي وهذا اذا اريد به المعنى المذكور واما لو كني به احد
للنسبة الى ابن له اسمه قاسم او للعلمية المجردة جاز ويدل له التعليل المذكور الثاني
ان هذا كان في بدء الامر ثم نسخ فيجوز التكني به اليوم لكل احد مطلقا اسمه محمد او غيره
وعلته التباس خطابه بخطاب غيره ويدل على ذلك تنبيه عليه في حديث انس المروي في
البيع من البخاري عقب ما سمع رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم
فقال لم اعنك قال القاضي عياض وهذا مذهب جمهور السلف وفقهاء الامصار والثالث
انه ليس بمنسوخ وانما كان النهي للتنزيه والادب لا للتحريم والرابع ان النهي عن الجمع
فلا باس بالكنية وحدها لمن لا يسمى باسمه صلى الله عليه وسلم لحديث جابر من تسمى باسمي
فلا يكتني بكنيتي ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي رواه ابو داود وهو كقولهم لا تشرب
اللبن ولا تاكل السمك اي حتى تشرب فيكون النهي عن الجمع بينهما والخامس المنع من التسمية
بمحمد مطلقا لحديث انس يسمونهم محمدا ثم يلعنونهم رواه البزار وابو يعلى بسند لين
وكتب عمر الى اهل الكوفة لا تسموا احدا باسم نبي وانما فعل ذلك اعظاما لاسم النبي صلى الله
عليه وسلم لئلا ينتهك وكان سمع رجلا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب يا محمد فعل الله بك
وفعل فدعاه وقال لا ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب بك فغير اسمه لكن ما ورد
ما يدل على ان عمر رضي الله عنه رجع عن ذلك وكره مالك التسمية باسماء الملائكة كجبريل

باب ذكر اسم الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون
ضد السهل واستعمل في الخلق يقال في فلان حزونة اي في خلقه غلظ وقساوة وبه قال
حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي ونسب
البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام اليماني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد التابعي الكبير عن ابيه المسيب ممن بايع تحت الشجرة
ان اباه حزن بن ابي وهب القرشي المخزومي من المهاجرين جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال صلى الله عليه وسلم له ما اسمك قال حزن قال انت سهل وعند الاصيلي بل اسمك
سهل قال لا اغير اسما سمانيه ابي وفي رواية احمد بن صالح عند احمد فقال لا السهل يو
يوطأ ويمتهن وجمع بينهما في الفتح بانه قال كلا منهما فنقل بعض الرواة ما لم ينقله الاخر
قال ابن المسيب فما زالت الحزونة اي الصعوبة فينا بعد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بعده اي بعد قوله جدي ذلك والمعنى كما قال السفاقسي انه اراد امتناع التسهيل فيما يريدونه
او الصعوبة في اخلاقهم قال الداودي الا ان سعيدا افضى به ذلك الى الغضب في الله
والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني ومحمود هو ابن غيلان
قالا حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد عن ابن
المسيب سعيد عن ابيه عن جده حزن بهذا الحديث السابق قال في الكواكب
والامر بتغيير الاسم اي من حزن الى سهل لم يكن على وجه الوجوب لان الاسماء لم يسم بها

لوجود

لوجود معانيها في المسمى وانما هي للتمييز ولو كان للوجوب لم يسغ له ان يثبت عليه وان
لا يغيره فعلم ان الاولى التسمية بالاسم الحسن وتغيير القبيح اليه وكذلك الاولى ان لا يسمى
بما معناه التزكية والمذمة بل يسمى بما كان صدقا وحقا كعبد الله ونحوه باب
تحويل الاسم الى اسم احسن منه وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن
محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة
المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة قال حدثني بالافراد
ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بفتح المهملة وسكون الهاء
ابن سعد الساعدي قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية بالمنذر بضم الميم وسكون النون
وكسر المعجمة ابن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الساعدي الانصاري
الى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد ليحنكه ويبارك عليه فوضعه صلى الله عليه وسلم
على فخذه بالذال المعجمة اكراما لابيه وابو اسيد والده جالس فلهى بفتح الهاء في الفرع
كاصله وهي لغة طي وبكسرها بوزن علم وهي اللغة المشهورة اي اشتغل النبي صلى الله
عليه وسلم بشيء بين يديه عن الصبي فنسيه فامر ابو اسيد بابنه فاحتمل بضم الفوقية
وكسر الميم فرفع من فخذ النبي صلى الله عليه وسلم فاستفاق النبي صلى الله عليه وسلم
هو استفعل من افاق اذا رجع الى ما كان قد شغل عنه وعاد الى نفسه فلم ير الصبي
فقال اين الصبي فقال ابوه ابو اسيد قلبناه بفتح القاف وتخفيف اللام بعدها موحدة
ولابي ذر عن الكشميهني اقلبناه بزيادة همزة قبل القاف قال السفاقسي والصواب
حذفها لكن اثبتها غيره لغة اي رددناه الى المنزل يا رسول الله قال ما اسمه قال فلان
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكانه كان اسماه اسما ليس مستحسنا فسكت عن
تعيينه او سماه فنسيه بعض الرواة قال صلى الله عليه وسلم ليس هذا الاسم الذي سميته
به اسمه الذي يليق به ولكن ولابي ذر قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه عليه الصلاة
والسلام يومئذ المنذر تفاؤلا ان يكون له علم ينذر به قال الداودي ومثله قول الطيبي
لعله عليه الصلاة والسلام تفاءل به ولمح الى معنى التفقه في الدين في قوله تعالى فلولا نفر
من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم وسقطت الواو من قوله ولكن في رواية
ابي ذر ومطابقته للترجمة واضحة والحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا صدقة
ابن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن
عطاء بن ابي ميمونة مولى انس بن مالك عن ابي رافع نفيع المدني ثم البصري عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان زينب هي بنت جحش ام المؤمنين كما في مسلم ولابي داود او هي زينب بنت
ام سلمة ربيبته صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن مردويه في تفسير سورة الحجرات
كان اسمها برة بفتح الموحدة والراء المشددة فقيل تزكي نفسها لان لفظة برة مشتق
من البر فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب وقد وقع مثل ذلك لجويرية بنت
الحارث ام المؤمنين رواه مسلم وابو داود والبخاري في الادب المفرد وعن ابن عباس كان اسم
جويرية برة فحول النبي صلى الله عليه وسلم اسمها فسماها جويرية كره ان يقال خرج من عند
برة وحديث الباب اخرجه مسلم في الاستئذان وابن ماجه في الادب وبه قال حدثنا
ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام هو ابن يوسف

الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد عبد
الحميد بن جبير بن شيبة بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن عثمان
الحجبي قال جلست الى سعيد بن المسيب فحدثني بالافراد ان جده حزنا قدم على
النبي صلى الله عليه وسلم تقدم في الباب السابق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب
عن ابيه ان اباه جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فرواه موصولا عن ابيه عن جده ورواه
هنا عن جده مرسلا فاسقط اباه وقاعدة البخاري ان الاختلاف في الوصل والارسال
لا يقدح المرسل في الموصول اذا كان الذي وصل احفظ من الذي ارسل كما هنا فان و
الزهري احفظ من عبد الحميد والقاعدة عند امامنا الشافعي ان المرسل اذا جا موصولا
من وجه اخر تبين صحة مخرج المرسل فقال صلى الله عليه وسلم لحزن ما اسمك قال اسمي
حزن قال بل انت سهل قال ما انا بمغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما
زالت فينا الحزونة بعد وفي الحديث ان التغيير ليس على وجه المنع من التسمي بالقبيح
بل على وجه الاختيار فيجوز تسمية الرجل القبيح بحسن والفاسد بصالح لانه صلى
الله عليه وسلم لم يلزم حزنا لما امتنع من تحويل اسمه الى سهل بذلك ولو كان ذلك لازما لما
اقره على قوله ما انا بمغير اسما سمانيه ابي والله الموفق للصواب والحديث سبق قبل
هذا الباب باب من سمى باسما الانبيا ابدا وغيره عليهم الصلاة والسلام
كابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وقال انس فيما سبق موصولا في الجنائز قبل النبي صلى
الله عليه وسلم ابراهيم يعني ابنه وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني ساقط في غيرها
وبه قال حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن عبد الله بن نمير نسبه لجده قال
حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي قال حدثنا اسماعيل بن خالد
البجلي قال قلت لابن ابي اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفا عبد الله الصحابي ابن
الصحابي واسم ابي اوفى علقمة رايت ابراهيم اي هل رايت ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم رايته وعند ابن منده والاسمعيلي قال نعم كان اشبه الناس به لكنه مات صغيرا
ثم ذكر السبب فقال ولو قضي بضم القاف وكسر الضاد المعجمة ان يكون بعد محمد صلى
الله عليه وسلم نبي عاش ابراهيم ولكن لا نبي بعده لانه خاتم النبيين وعند ابن ماجه من حديث
ابن عباس لما مات ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وقال ان له مرضعا في الجنة
ولو عاش لكان صديقا نبيا وفي اسناده ابو شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي وهو ضعيف
ومن طريقه اخرجه ابن منده في المعرفة وقال انه غريب وعند احمد وابن منده من طريق السدي
عن انس قال لو كان ابراهيم قد ملا المهد ولو بقي لكان نبيا لكن لم يكن ليبقى فان نبيكم اخر الانبيا
ومثل هذا لا يقال من قبل الراي فهو توارد عليه جماعة من الصحابة واما استنكار ابن عبد البر
حديث انس حيث قال بعد ايراده في التمهيد لا ادري ما هذا فقد كان ولد نوح غير نبي ولو لم يلد النبي
الا نبيا لكان كل احد نبيا لانهم من ولد نوح ولا يلزم من الحديث المذكور ما ذكره لما لا يخفى وكان
النووي تبعه في قوله في تهذيب الاسما واللغات واما ما روي عن بعض المتقدمين لو عاش
ابراهيم لكان نبيا فباطل وجسارة على الكلام على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم من الزلل
قال الحافظ ابن حجر في الاصابة وغيرها وهو عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة وكانه
لم يظهر له وجه تاويله فانكره وقال في الفتح ويحتمل ان لا يكون استحضر ذلك عن الصحابة

المذكورين

المذكورين فرواه عن غيرهم ممن تاخر عنهم فقال ذلك وجوابه ان القضية الشرطية لا
تستلزم الوقوع ولا يظن بالصحابي انه يهجم على مثل هذا بظنه والله اعلم والحديث اخرجه
ابن ماجه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال اخبرنا شعبة بن
الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال سمعت البرا بن عازب رضي الله عنه
قال لما مات ابراهيم عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا
بضم الميم وكسر الضاد المعجمة يتم ارضاعه في الجنة لانه لما مات كان ابن ستة عشر شهرا
رواه ابن منده او ثمانية عشر شهرا رواه احمد في مسنده عن عائشة وقيل عاش سبعين
يوما حكاه البيهقي وكانت وفاته في ربيع الاول وقيل في رمضان وقيل في ذي الحجة
وهذا القول الثالث باطل على القول بانه مات ستة عشر لان النبي صلى الله عليه وسلم
كان في حجة الوداع الا ان كان مات في اخر ذي الحجة وعلى القول بانه عاش سبعين يوما
يكون مات سنة ثمان والله اعلم والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحا
وفتح الصاد المهملتين السلمي ابو الهذيل الكوفي عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة الاشجعي مولاهم الكوفي عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه وسقط قوله ابن عبد الله الانصاري لابي ذر انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي محمدا او احمد ولا تكتنوا بسكون الكاف
بعدها فوقية مفتوحة ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف بعدها نون مفتوحة مشددة
بكنيتي ابي القاسم ولابي ذر عن الكشميهني بكنوتي بالواو بدل اليا ومعناهما واحد
فانما انا قاسم اقسم بينكم مال الله اي وغيري ليس بهذه المنزلة فالكنية انما تكون
بسبب وصف صحيح في المكنى به والحصر هنا ليس بحصر مطلق بل بالحصر المعني ومباحث
الحديث سبقت قريبا في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ورواه اي الحديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في البيوع وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم
من طريق حميد عن انس بلفظ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل ابو موسى التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري
قال حدثنا ابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين بعدها تحتية ساكنة فنون
عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سموا ابناكم باسمي ولا تكتنوا بسكون الكاف
ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف بعدها نون مشددة واصله تتكنوا فحذف احدى
التاءين بكنيتي ولابي ذر عن الكشميهني بكنوتي بالواو ومن راني اي راى مثال
صورتي في المنام فقد راني قال في شرح المشكاة الشرط والجزا اتحدا فدل على التناهي
في المبالغة اي من راني فقد راى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما راى فقال
غيره فعلى هذا ليس بجزا الشرط حقيقة بل لازمه نحو فليستبشر فانه قد راى والحق
ان ما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة التي هي محل النبوة فما يراه من الشكل ليس
هو روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق فان الشيطان
لا يتمثل بصورتي لا يتصور بصورتي هذا كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم ولابي ذر عن الكشميهني

في صورتي وبقية المباحث المتعلقة بهذا تأتي إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب التعبير وقوله ومن رآني إلى آخره حديث آخر جمعه مع سابقه ولاحقه في بالإسناد السابق ومن ولأبي ذر فمن بالفاء بدل الواو كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده أي فليتخذ موضعا لمقامه من النار وتقدم في كتاب العلم شيء من مباحثه والله الموفق وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب أبو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة ابن أبي بردة عن جده أبي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر وقيل الحرث عن أبي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه أنه قال ولد لي غلام فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم فحنكه أي دلك سقف فمه بتمرة بعد أن مضغها عقب تسميته إبراهيم كاسم خليل الله ودعا له بالبركة ودفعه إلي بتشديد التحتية وكان إبراهيم هذا أكبر ولد أبي موسى قال في الفتح وهذا يشعر بأن أبا موسى كني قبل أن يولد له وإلا فلو كان الأمر على ذلك لكني بابنه إبراهيم المذكور ولم ينقل أنه كان يكنى أبا إبراهيم والحديث مر في العقيقة وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف الثعلبي قال سمعت المغيرة بن شعبة الثقفي شهد الحديبية وولي الكوفة غير مرة رضي الله عنه قال انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر كما جزم به الواقدي وقال يوم الثلاثاء لعشر خلون من ربيع الأول رواه أي هذا الحديث أبو بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في الكسوف لكن ليس فيه يوم مات إبراهيم وفي هذه الأحاديث جواز التسمية بأسماء الأنبياء وقد ثبت عن سعيد بن المسيب أنه قال أحب الأسماء إلى الله تعالى أسماء الأنبياء

باب حكم تسمية الوليد

بفتح الواو وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة وبه قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين سقط لأبي ذر الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد أي ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما بتشديد الميم رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة قال بعد قوله سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اللهم أنج الوليد بقطع همزة أنج مفتوحة مجزوم بالطلب كسر للساكنين ابن الوليد بن المغيرة المخزومي وأنج سلمة بن هشام أخا أبي جهل ابن هشام وأنج عياش بن أبي ربيعة أخا أبي جهل لأمه وأنج المستضعفين من المؤمنين من عطف العام على الخاص وسقط قوله من المؤمنين من اليونينية اللهم اشدد بهمزة وصل وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة ثم همزة أي اشدد بأسك أو عقوبتك على كفار قريش أولاد مضر بن نزار بن معد بن عدنان اللهم اجعلها الوطأة أو الأيام أو السنين وقد نصوا على جواز عود الضمير على المتأخر لفظا أو رتبة إذا كان مخبرا عنه بخبر يفسره كقوله إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن فيه من هذا القبيل أي واجعل السنين عليهم سنين كسني يوسف الصديق عليه الصلاة والسلام في القحط وبلوغ غاية الجهد والضر وموضع الترجمة قوله الوليد بن الوليد على ما لا يخفى وأما حديث ابن

مسعود

مسعود عند الطبراني نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسمي الرجل عبده أو ولده حربا أو مرة أو وليدا فسنده ضعيف جدا وفي حديث معاذ بن جبل عند الطبراني أيضا قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه قال الوليد اسم فرعون هادم شرائع الإسلام يبوء بدمه رجل من أهل بيته وسنده ضعيف جدا وفسر بالوليد بن يزيد بن عبد الملك لقبح الناس به حتى خرجوا عليه فقتلوه وأهيجت الفتن على الأمة بسبب ذلك وكثر فيهم القتل وحديث الباب مر في باب يهوي بالتكبير من كتاب الصلاة

باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا

بتخفيف قاف فنقص وقال أبو حازم سلمان الأشجعي الكوفي مما وصله المؤلف في الأطعمة عن أبي هريرة قال قال لي النبي ولأبي ذر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هر بكسر الهاء وتشديد الراء وفي اليونينية بفتحها فنقل اللفظ من التصغير والتأنيث إلى التكبير والتذكير فهو وإن كان نقصا من اللفظ ففيه زيادة في المعنى قاله ابن بطال وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام بفتح الشين من عائش ويجوز ضمها وبإسقاط هاء التأنيث على الترخيم وهذا ونحوه يجوز ترخيمه مطلقا مما هو علم كفاطمة أو غير علم كجارية زائدا على ثلاثة أحرف أو كان على ثلاثة فقط كشاة تقول يا فاطم ويا جاري ويا شا ومنه قوله يا شا ارجعي بحذف تاء التأنيث للترخيم وأما ما ليس مؤنثا بالهاء فلا يرخم إلا بشرط أن يكون رباعيا فأكثر وأن يكون علما وأن لا يكون مركبا تركيب إضافة ولا إسناد وذلك كعثمان وجعفر فتقول يا عثم ويا جعف فلا يرخم نحو زيد وقائم وقاعد وعبد شمس وشاب قرناها وما ركب تركيب مزج فيرخم بحذف عجزه فتقول فيمن اسمه معدي كرب يا معدي قلت ولأبي ذر قالت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو صلى الله عليه وسلم يرى ما لا نرى ولأبي ذر أرى بالهمزة بدل النون والرؤية أثر يخلقه الله في الرائي فإن خلقها فيه رأى وإلا فلا ولذا اختص بها صلى الله عليه وسلم في رؤيته جبريل دون عائشة والحديث مر في المناقب وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا أيوب هو السختياني عن أبي قلابة عبد الله بن زيد عن أنس رضي الله عنه أنه قال كانت أم سليم هي أم أنس في الثقل بفتح المثلثة والقاف متاع المسافر وأنجشة الحبشي غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بهن بالنساء فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أنجش بإسقاط الهاء وفتح الشين المعجمة وضمها مرخما رويدك سوقك بالقوارير أي لا تجد في سوق النساء فإنهن كالقوارير في سرعة الانفعال والتأثر والحديث مر في باب ما يجوز من الشعر

باب جواز الكنية للصبي

وسقط باب لغير أبي ذر فالكنية رفع وجواز الكنية قبل أن يولد للرجل ولأبي ذر عن الكشميهني أن يلد الرجل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن عبد الحميد الثقفي عن أبي التياح يزيد بن حميد عن أنس رضي الله عنه أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا بضم الخاء المعجمة وقال هذا توطئة

لقوله وكان لي اخ من امه ام سليم يقال له ابو عمير بضم العين وفتح الميم ابن ابي طلحة زيد بن سهل
الانصاري وكان اسمه عبد الله فيما جزم به الحاكم ابو احمد وقيل اسمه حفص كما عند ابن الجوزي
في الكنا مات على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعن انس قال كان لابي طلحة ابن يشتكي فخرج
ابو طلحة في بعض حاجاته فقبض الصبي الحديث وهذا هو الصبي المقبوض قال صلى الله
عليه وسلم بارك الله لكما في ليلتكما فولدت له بعد ذلك عبد الله بن ابي طلحة فبورك فيه
وهو والد اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الفقيه واخوته كانوا عشرة كلهم حمل عنه
العلم قال احسبه اظنه فطيم بالرفع صفة لقوله لي اخ واحسبه اعتراض بين الصفة
والموصوف اي مفطوم بمعنى فصل رضاعه ولابي ذر فطيما بالنصب مفعول ثان لاحسب
وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جا الى ام سليم قال لابي عمير يمازحه يا ابا عمير ما فعل النغير
تصغير نغر بضم النون وفتح الغين المعجمة كان يلعب اي يتلهى به ابو عمير وكان فمات وحزن
عليه والنغير طاير يشبه العصفور وقيل فراخ العصافير قاله عياض والراجح انه طاير
احمر المنقار وفي رواية ربعي فقالت ام سليم ماتت صعوته التي كان يلعب بها فقال النبي صلى
صلى الله عليه وسلم يا ابا عمير ما فعل النغير قال انس فربما حضر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة
وهو في بيتنا فيامر بالبساط بكسر الموحدة الذي تحته فيكنس وينضح مبنيين للمفعول
والنضح بالضاد المعجمة ثم الحا المهملة الرش بالما ثم يقوم عليه السلام ونقوم خلفه فيصلي بنا وفي
الحديث جواز تكنية الصغير والحديث مطابق للجزء الاول من الترجمة وقول صاحب الفتح هو
والركن الثاني ماخوذ بالالحاق بطريق الاولى تعقبه في عمدة القاري فقال هذا كلام غير موجه
لان جواز التكني للصبي لا يستلزم جواز التكني للرجل قبل ان يولد له فكيف يصح الالحاق به
فضلا عن الاولوية والظاهر انه لم يظفر بحديث على شرطه مطابقا للجزء الثاني فلذلك لم يذكر
له شيا وقال ابن بطال [illegible] اللقب والكنية انما هو على معنى التكرمة والتفاول له ان يكون
ابا وان يكون له ابن واذا جاز للصبي في صغره فالرجل قبل ان يولد له اولى بذلك انتهى وفي
حديث صهيب عند احمد وابن ماجة وصححه الحاكم ان عمر قال له ما لك تكنى ابا يحيى وليس لك
ولد قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كناني وعن علقمة عن ابن مسعود عند الطبراني بسند
صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن وقال بعضهم بادروا ابناكم بالكنى قبل
ان تغلب عليها الالقاب وحديث الباب فيه فوايد جمعها ابو العباس بن القاص من الشافعية
في جزء مفرد وسبقه الى ذلك ابو حاتم الرازي احد ايمة الحديث ثم الترمذي في الشمايل ثم الخطابي

باب جواز التكني بابي تراب وان كانت له كنية اخرى سابقة على
ذلك وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة وفتح اللام البجلي الكوفي قال حدثنا
سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
الانصاري انه قال ان كانت احب اسما علي رضي الله عنه اليه لابو تراب ان مخففة من الثقيلة
ولفظ كانت زايد كقوله وجيران لنا كانوا كرام واحب منصوب اسم ان وان كانت مخففة
لان تخفيفها لا يوجب الغاها قاله في الكواكب وانث كانت باعتبار الكنية وقال السفاقسي
انث على تانيث الاسما مثل وجاءت كل نفس وفيه اطلاق الاسم على الكنية واللام في لابو تراب
للتاكيد وان كان ليفرح بلام التاكيد ايضا وان مخففة من الثقيلة ايضا والضمير لعلي
ان يدعى بها بضم اوله وفتح العين اي ينادى بها ولابي الوقت يدعاها وللحموي والمستملي ان
يدعوها بضم العين بعدها واو فها اي يذكرها وفي الفتح عن رواية النسفي ان تدعوها بنو

بدل

بدل اليا اي تذكرها وما سماه ابو تراب الا النبي صلى الله عليه وسلم برفع ابو على الحكاية
وصوب النصب السفاقسي على المفعولية وهو ظاهر نعم قيل ان في بعض النسخ بالنصب
لذلك وسبب تكنيته بها انه غاضب يوما فاطمة زوجته رضي الله عنهما فخرج من عندها
خشية ان يبدر منه في حالة الغيظ ما لا يليق بجناب فاطمة فحسم مادة الكلام الى ان تسكن
فورة الغضب من كل منهما فاضطجع الى الجدار الى المسجد كذا في رواية النسفي كما قاله في الفتح
ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى الجدار في المسجد بلفظ في بدل الى الثاني وللكشميهني في جدار
المسجد فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم يتبعه بسكون الفوقية مخففا كذا في فرع اليونينية
كما قال في الفتح قوله يتبعه بتشديد المثناة من الاتباع وقال العيني ويروى من الثلاثي
ولابي ذر عن الكشميهني يبتغيه بموحدة ساكنة فمثناة فوقية فغين معجمة من الابتغاء اي
يطلبه فقال هو ذا اي علي مضطجع في الجدار فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم والحال انه
قد امتلا ظهره ترابا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس
يا ابا تراب فاشتق له النبي صلى الله عليه وسلم من حالته هذه الكنية قال الخليل يقال لمن كان
قايما اقعد ولمن كان نايما اجلس وتعقبه ابن دحية بحديث الموطا حيث قال للقايم
اجلس وفيه كرم خلق النبي صلى الله عليه وسلم لانه توجه نحو علي ليترضاه ومسح التراب عن ظهره
ليبسطه وداعبه بالكنية المذكورة ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته مع رفيع منزلتها
عنده ففيه استحباب الرفق بالاصهار وترك معاتبتهم ابقا لمودتهم وفيه ايضا ان اهل
قد يقع بينهم وبين ازواجهم ما جبل الله عليه البشر من الغضب وليس ذلك بعيب وفيه
جواز تكنية الشخص باكثر من كنيته فان عليا كانت كنيته ابا الحسن

باب ابغض الاسما الى الله عز وجل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخنا بهمزة
مفتوحة فخا معجمة ساكنة فنون مفتوحة بعدها الف مقصورا اي افحش من الخنا
وهو الفحش ولابي ذر عن المستملي اخنع بالعين المهملة بدل الالف اي اذل واوضع

ولابي ذر النبي

الاسما وفي مسلم عن ابي هريرة من وجه بلفظ البغض وفي لفظ اخبث الاسما يوم
القيامة عند الله رجل تسمى ملك الاملاك بكسر اللام والاملاك جمع ملك بالكسر
وبالفتح وجمع مليك ولابي ذر ملك الاملاك بزيادة موحدة اي سمى نفسه بذلك او سمي
بذلك فرضي به واستمر عليه وذلك لان هذا من صفات الحق جل جلاله وذلك لا يليق
بمخلوق والعباد انما يوصفون بالذل والخضوع والعبودية قال في المصابيح فان قلت
كيف جاز حمل رجل خبرا عن اخنا الاسما واجاب بانه على حذف مضاف اي اسم رجل تسمى
ملك الاملاك انتهى وزاد في شرح المشكاة ان يراد بالاسم المسمى مجازا اي اخنا الرجال
رجل كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى وفيه من المبالغة انه اذا قدس اسمه عما لا يليق
به فكان ذاته بالتقديس اولى وهنا اذا كان الاسم محكوما عليه بالهوان والصغار
فكيف بالمسمى واذا كان حكم المسمى ذلك فكيف بالمسمى والحديث من افراده وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية نصب على

التميز اي من حيث الرواية عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال اخنع اسم بالعين اي اشد ذلا عند الله وفي الرواية السابقة يوم القيامة والتقييد بيوم القيامة مع ان حكمه في الدنيا كذلك للاشعار بترتب ما هو مسبب عنه من انزال الهوان وحلول العقاب وقال سفيان بن عيينة بالسند السابق غير مرة اخنع الاسما بالعين عند الله رجل تسمي بملك الاملاك بكسر اللام زاد ابن ابي شيبة في روايته عند مسلم لا مالك الا الله وهو استيناف لبيان تعليل تحريم التسمية بهذا الاسم فنفي جنس الاملاك بالكلية لان المالك الحقيقي ليس الا هو وما لكية الغير عارية مستردة الي مالك الملوك فمن تسمي بهذا الاسم نازع الله في رداء كبريائه واستنكف ان يكون عبد الله فيكون له الخزي والنكال قال سفيان ايضا يقول غيره اي غير ابي الزناد تفسيره اي ملك الاملاك شاهان بشين معجمة مفتوحة فالف فها مفتوحة فالف فنون ساكنة بالفارسية شاه بشين معجمة فالف فها ساكنة وليست هاتا نيث وعند احمد قال سفيان مثل شاهان شاه وزاد الاسمعيلي من رواية محمد بن الصباح عن سفيان مثل ملك الصين وقد كانت التسمية بذلك كثرت في ذلك الزمان فنبه سفيان علي ان الاسم الذي ورد الخبر بذمه لا ينحصر في ملك الاملاك بل كل ما ادي الي معناه باي لسان كان فهو مراد بالذم وزعم بعضهم ان الصواب شاه شاهان بالتقديم والتاخير وليس كذلك لان قاعدة العجم تقديم المضاف اليه علي المضاف فاذا ارادوا قاضي القضاة بلسانهم قالوا موبذان موبذ فموبذ هو القاضي وموبذان جمعه وكذا شاه هو الملك وشاهان هو الملوك ويؤخذ من الحديث تحريم التسمي بهذا الاسم لورود الوعيد الشديد ويلحق به ما في معناه كاحكم الحاكمين وسلطان السلاطين وامير الامراء ويلحق به من تسمي بقاضي القضاة فقال الزمخشري في كشافه عند قوله احكم الحاكمين بالمنع من ان يلقب بقاضي القضاة وتعقبه ابن المنير بحديث اقضاكم علي وقد وجدت التسمية بقاضي القضاة في العصر القديم من عهد ابي يوسف صاحب الامام ابي حنيفة رحمهما الله وكان الماوردي يلقب بقاضي القضاة مع منعه من تلقيب الملك الذي كان في زمنه بملك الملوك وقال العيني يمتنع ان يقال اقضي القضاة لان معناه احكم الحاكمين وهذا ابلغ من قاضي القضاة لانه افعل التفضيل قال ومن جهل اهل زماننا من مسطري سجلات القضاة يكتبون للنايب اقضي القضاة وللقاضي الكبير قاضي القضاة

باب كنية المشرك وقال المسور

بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة مما وصله البخاري في اواخر كتاب النكاح في باب ذب الرجل عن ابنته سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول وهو علي المنبر ان بني هاشم بن المغيرة استاذنوا في ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم الحديث فذكروا ابا طالب المشرك بكنيته في غيبته وكان اسمه عبد مناف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري حدثنا ولابي ذر وحدثنا بواو العطف علي السند السابق اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلي

الله

الله عليه وسلم ركب علي حمار عليه قطيفة كساء فدكية بفتح الفا والدال المهملة والكاف والتحتية المشددة نسبة لقرية قرب المدينة تسمي فدك واي بذر علي قطيفة فدكية واسامة بن زيد وراه حال كونه يعود سعد بن عبادة في منازل بني حرث بن الخزرج بغير الف ولام في حرث قبل وقعة بدر فسار اي النبي صلي الله عليه وسلم واسامة حتي مرا بمجلس فيه عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية منونة ابن سلول برفع ابن صفة لعبد الله لان سلول ام عبد الله وهي بفتح السين المهملة وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن ابي بضم التحتية وسكون السين المهملة اي قبل ان يظهر اسلامه ولم يسلم قط فاذا في المجلس اخلاط بالخا المعجمة الساكنة انواع من المشركين والمسلمين عبدة الاوثان بالمثلثة وجر عبدة بدل مما قبله والمشركين عطف علي عبدة او علي المشركين وفي المسلمين عبد الله بن رواحة بفتح الرا والواو المخففة والحا المهملة الخزرجي الانصاري الشاعر فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة بفتح العين المهملة والجيمين بينهما الف مخففا اي غبارها خمر بفتح الخا المعجمة والميم المشددة بعدها را اغطي ابن ابي عبد الله انفه بردائه وقال لا تغبروا علينا بالموحدة بعد المعجمة اي لا تثيروا علينا الغبار فسلم رسول الله صلي الله عليه وسلم عليهم نا ويا المسلمين ثم وقف فنزل عن الدابة فدعاهم الي الله وقرا عليهم القرآن فقال له عبد الله بن ابي ابن سلول للنبي صلي الله عليه وسلم ايها المرء لا شي احسن مما تقول بفتح الهمزة والسين المهملة بينهما حا مهملة ساكنة افعل التفضيل اسم لا وخبرها شي المقدر ان كان حقا ويجوز ان تكون ان كان حقا شرطا ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن بضم الهمزة وكسر السين مما تقول باسقاط الميم الاولي فلا تؤذنا به مجزوم بحذف حرف العلة وعلي القول بان كان حقا شرط فجزاوه فلا تؤذنا به بقولك في مجالسنا بالجمع فمن جاءك فاقصص عليه قال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه بلي يا رسول الله فاغشنا بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة زاد ابو ذر عن الكشميهني به اي بقولك في مجالسنا بالجمع فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتي كادوا يتثاورون بالتحتية ثم الفوقية ثم المثلثة المفتوحات اي قاربوا ان يثب بعضهم علي بعض فيقتتلوا فلم يزل رسول الله صلي الله عليه وسلم يخفضهم بالخا والضاد المعجمتين بينهما فا مشددة مكسورة يسكنهم حتي سكتوا بالفوقية من السكوت وللحموي والمستملي سكنوا بالنون بدل الفوقية ثم ركب رسول الله صلي الله عليه وسلم دابته فسار حتي دخل علي سعد بن عبادة يعوده فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اي سعد وفي تفسير آل عمران يا سعد الم تسمع ما قال ابو حباب بضم الحا المهملة وفتح الموحدة الاولي المخففة يريد صلي الله عليه وسلم عبد الله بن ابي وهذا موضع الترجمة لان عبد الله لم يكن يظهر الاسلام فذكره النبي صلي الله عليه وسلم بكنيته في غيبته قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة اي ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا رسول الله بابي انت اي مفدي بابي اعف عنه واصفح فوالله الذي انزل عليك الكتاب لقد جا الله بالحق الذي انزل عليك بفتح الهمزة والزاي ولقد اصطلح اهل هذه البحرة بفتح الموحدة وسكون الحا المهملة البلدة وهي المدينة النبوية ولابي ذر عن الكشميهني البحيرة بضم الموحدة مصغرا علي ان يتوجوه بتاج الملك

ويعصبوه بالعصابة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعصابة اي بعصابة الملك
فلما رد الله ذلك الذي اصطلحوا عليه بالحق الذي اعطاك شرق غص ابن ابي بذلك
الحق الذي اعطاك فذلك الحق الذي فعل به ما رايت من فعله وقوله القبيح فعفا
عنه رسول الله صلي الله عليه وسلم وكان رسول الله صلي الله عليه وسلم واصحابه
رضي الله عنهم يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون علي
الاذي قال الله تعالي ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب يعني اليهود والنصاري
الاية وقال تعالي ود كثير من اهل الكتاب الاية فكان رسول الله صلي الله عليه وسلم
يتاول في العفو عنهم ما امره الله به والتاويل تفسير ما يوول اليه الشي حتي اذن
تعالي له صلي الله عليه وسلم فيهم بالقتال فترك العفو عنهم بالنسبة للقتال فلما غزا
رسول الله صلي الله عليه وسلم بدرا فقتل الله بها من قتل من صناديد الكفار
وسادة قريش جمع صنديد وهو السيد الشجاع فقفل اي رجع رسول الله صلي
الله عليه وسلم واصحابه من بدر منصورين علي الكفار غانمين معهم اساري بضم الهمزة
من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن ابي بالتنوين ابن سلول برفع ابن
ومن معه من المشركين عبدة الاوثان لما راوا نصر المسلمين وغنمهم هذا امر قد
توجه اي ظهر وجهه فبايعوا بكسر التحتية رسول الله صلي الله عليه وسلم علي الاسلام
فاسلموا بفتح اللام ولابي ذر واسلموا بالواو وكسر اللام والحديث مر في تفسير سورة ال
عمران وبه قال حدثنا موسي بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن
عبد الله اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن
عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال يا رسول الله هل نفعت ابا طالب
بشي فانه كان يحوطك بفتح التحتية وضم الحا المهملة وسكون الواو وبالطا المهملة يحفظك
ويرعاك ويغضب لك لاجلك قال صلي الله عليه وسلم نعم نفعته هو في ضحضاح بضادين
معجمتين وحاين مهملتين من نار موضع قريب القعر خفيف العذاب لولا انا لكان في
الدرك الاسفل من النار اي في الطبق الذي في قعر جهنم والنار سبع دركات سميت
بذلك لانها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض وفي هذا الحديث انه صلي الله عليه وسلم
سمع بكنية ابي طالب من العباس فاقره وقد جوز وا ذكر الكافر بكنيته اذا كان لا يعرف
الا بها كما في ابي طالب او كان علي سبيل التالف رجا اسلامهم او تحصيل منفعة منهم لا علي
سبيل التكريم فانا ما مورون بالاغلاظ عليهم واما ذكر ابي لهب بالكنية دون اسمه عبد
العزي فقيل لاجتناب نسبته الي عبودية الصنم وقيل للاشارة الي انه سيصلي نارا
ذات لهب والحديث سبق في ذكر ابي طالب باب بالتنوين المعاريض
من التعريض خلاف التصريح مندوحة بفتح الميم وسكون النون وضم الدال وبالحاء
المهملتين اي في المعاريض من الاتساع ما يغني عن الكذب وقال اسحاق بن عبد الله بن
ابي طلحة زيد الانصاري مما سبق موصولا في الجنائز سمعت انسا رضي الله عنه يقول
مات ابن لابي طلحة فقال كيف الغلام وكان جاهلا بموته قالت ام سليم اما الغلام هدا
نفسه بفتح الها والدال المهملة بعدها همزة ونفسه بفتح الفا واحد الانفاس اي سكن
نفسه وانقطع بالموت وارجوان يكون قد استراح من بلا الدنيا والم امراضها وظن

ابوطلحة

ابو طلحة انها صادقة باعتبار ما فهمه من كلامها لان مفهومه ان الصبي تعافي لان النفس
اذا سكن اشعر بالنوم والعليل اذا نام اشعر بزوال مرضه او خفته فالمراة صادقة
باعتبار مرادها واما خبرها بذلك فهو غير مطابق للامر الذي فهمه ابو طلحة فمن ثم قال
الراوي وظن انها صادقة ومثل ذلك لا يسمي كذبا علي الحقيقة بل مندوحة عن الكذب
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ثابت البناني بضم الموحدة
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم في مسير له فحدي
الحادي انجشة الحبشي والحدو سوق الابل والغنا لها فقال النبي صلي الله عليه وسلم ارفق
يا انجشة ويحك بالقوارير متعلق بقوله ارفق ولابي ذر ويحك القوارير باسقاط الجار
ونصب القوارير اي النسا فهو من المعاريض وهي التورية بالشي عن الشي كما مر معناه
والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بفتح الحا
المهملة وتشديد الميم ابن زيد عن ثابت البناني عن انس وعن حماد بن زيد عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه
وسلم كان في سفر وكان غلام يحدو بهن اي بالنسا يقال له انجشة فقال النبي صلي الله
عليه وسلم رويدك نصب علي الاغرا او مفعول بفعل مضمر اي الزم رويدك او المصدر اي
ارود رويدك اي امهل يا انجشة سوقك نصب اي في سوقك بالقوارير قال ابو قلابة
بالسند يعني بالقوارير النسا وبه قال حدثنا اسحاق اخبرنا حبان قال في المقدمة
قال ابو علي الجياني لم اجد اسحاق هذا منسوبا عن احد من رواة الكتاب ولعله اسحق
ابن منصور فان مسلما قد روي في صحيحه عن حبان بن هلال قال الحافظ ابن حجر رحمه
الله رايته في رواية ابي علي محمد بن عمر الشبوي في باب البيعان بالخيار وقد قال فيه حدثنا
اسحاق بن منصور حدثنا حبان فهذه قرينة تقوي ما ظنه ابو علي انتهي وحبان بفتح الحا
المهملة وتشديد الموحدة اخره نون ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيي بن دينار
قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال كان للنبي
صلي الله عليه وسلم حاد بالتنوين من غير تحتية يقال له انجشة وكان حسن الصوت
فقال له النبي صلي الله عليه وسلم وقد سمعه يحدو بالنسا رويدك يا انجشة لا تكسر القوا ربر
بجزم لا تكسر علي النهي كسر للساكنين قال قتادة بالسند يعني بالقوارير ضعفة النسا لسرعة
التاثر فيهن وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين وتشديد الدال الاولي المهملتين
ابن مسرهد قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد
قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان بالمدينة فزع بفتح الفاء
والزاي بعدها مهملة خوف فاستغاثوا فركب رسول الله صلي الله عليه وسلم فرسا اسمه
مندوب لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام سليم واستبرا الخبر فقال صلي الله عليه وسلم لما رجع
ما راينا من شي يقتضي فزعا وان وجدناه اي الفرس لبحرا بلام التاكيد وان مخففة من
الثقيلة وبحرا المفعول الثاني لوجدنا وشبه الفرس بالبحر لسعة خطوه وسرعة جريه قال في
فتح الباري وكان البخاري استشهد بحديثي انس لجواز التعريض والجامع بين التعريض وبين ما
دل عليه استعمال اللفظ في غير ما وضع له لمعني جامع بينهما وقال ابن المنير في شرح التراجم
حديث القوارير والفرس ليسا من التعاريض بل من المجاز فكان البخاري لما راي ذلك جائزا

قال في المعاريض التي هي حقيقة أولى بالجواز انتهى ومحل جواز استعمال المعاريض اذا كانت
في ما يخلص من الظلم او يحصل الحق واما استعمالها في ابطال حق او تحصيل باطل فلا يجوز
والحديث سبق في الجهاد باب قول الرجل للشيء الموجود ليس بشيء وهو اي
والحال ينوي انه ليس بحق وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله المولف في كتاب الطهارة
قال النبي صلى الله عليه وسلم للقبرين يعذبان بفتح الذال المعجمة المشددة بلا كبير نفي
وانه لكبير اثبات فكانه قال لشيء ليس بشيء وهذا التعليق ثابت لابوي الوقت وذر ساقط
لغيرهما وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد حدثني محمد بن سلام السلمي مولاهم البخاري البيكندي قال
اخبرنا مخلد بن يزيد بفتح الميم واللام بينهما خا معجمة ساكنة ويزيد من الزيادة الحراني قال
اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني
بالافراد يحيى بن عروة بن الزبير بن العوام انه سمع اباه عروة يقول قالت عائشة رضي
الله عنها سال اناس ذكر في مسلم ممن سال معوية بن الحكم السلمي رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو من يدعي علم الاخبار المستقبل
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء فيما يتعاطونه من علم الغيب اي ليس قولهم
بصحيح يعتمد عليه كما يعتمد قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي يخبر عن الوحي قالوا يا رسول
الله فانهم يحدثون احيانا بالشيء من الغيب يكون حقا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها بكسر الطا في الفرع مصلحة والمشهور فتحها
وفي اليونينية كسر الخفضة ولم يضبط الطا اي يأخذها الجني بسرعة فيقرها بفتح التحتية
وضم القاف مصححا عليها في الفرع كاصله وبتشديد الراء اي يصوت بها في اذن وليه الكاهن
قر الدجاجة بتثليث الدال المهملة حكاه ابن معين الدمشقي وابن ملك وغيرهما وقر
الدجاجة صوتها اذا قطعته ويروى بالزاي بدل الدال واختارها التوربشتي ورد
رواية الدال قال في شرح المشكاة لا ارتياب ان قر الدجاجة مفعول مطلق وفيه معنى
التشبيه فكما يصح ان يشبه ايراد ما اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب الماء
في القارورة يصح ان يشبه ترديد الكلام الجني في اذن الكاهن بترديد الدجاجة صوتها
في اذن صواحبها كما يشاهد الديكة اذا وجدت شيا فتقر وتسمع صواحبها فيجتمعن
عليها وباب التشبيه باب واسع لا يفتقر الا الى العلاقة على ان الاختطاف ههنا مستعار
للكلام من خطف الطير فيكون الدجاجة انسب من القارورة لحصول الترشيح في الاستعارة
قال ويؤيد ما ذهبنا قول ابن الصلاح ان الاصل قر الدجاجة بالدال فصحف الى قر الزجاجة
بالزاي فيخلطون فيها في الكلمة التي سمعها استراقا من الوحي اكثر من مائة كذبة بفتح الكاف
وسكون المعجمة وقوله فيخلطون جمع بعد الافراد نظرا الى الجنس والحديث مر في باب الكهانة
من الطب باب جواز رفع البصر الى السما وقوله تعالى افلا ينظرون الى
الابل كيف خلقت طويلة ثم تبرك حتى تركب ويحمل عليها ثم تقوم والى السما كيف رفعت
رفعا بعيد المدى بلا امساك ولا عمد ثم نجومها تكثر حتى لا تدخل في حساب الخلق وتخصيص
هذين والاثنين بعدهما وهما الجبال والارض باعتبار ان هذا خطاب للعرب وحث لهم على
الاستدلال والمراد انما يستدل بما تكثر مشاهدته له والعرب تكون في البوادي ونظرهم
فيها الى السما والارض والجبال والابل فهي اعز اموالهم وهم لها اكثر استعمالا منهم لساير الحيوانات

تخرج جميع المآرب المطلوبة من الحيوان وهي النسل والدر والحمل والركوب والاكل بخلاف غيرها
وان خلقها اعجب من غيرها فانها مسخرة منقادة لكل من اقتادها بازمتها لا تمانع صغيرا
وبراها طوال الاعناق لتنوء بالاوقار وجعلها بحيث تبرك حتى تحمل عن قرب ويسر ثم
تنهض بما حملت وتجرها الى البلاد الشاسعة وصبرها على احتمال العطش حتى ان اظماها
ليرتفع الى العشر فصاعدا وجعلها ترعى كل نابت في البراري مما لا يرعاه ساير البهايم وغرض
البخاري من هذه الاية ذكر السما ليستدل على جواز رفع البصر اليها واما النهي عن رفع البصر
الى السما في الصلاة فخاص بها لما هو مطلوب فيها من الخشوع وجمع الهمة وتطهير السريرة
من السوء بحيث لا يكون فيه متسع لغيرها اذ المصلي يناجي ربه وقال ايوب بن ابي تميمة
السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها رفع النبي صلى الله عليه
وسلم راسه الى السما وصله احمد وهو طرف من حديث اوله مات رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بيتي ويومي وبين سحري ونحري الحديث وفيه فرفع بصره الى السما وقال الرفيق الاعلى
وعند البخاري في الوفاة النبوية من طريق حماد بن زيد عن ايوب بلفظ فرفع راسه الى
السما وهذا التعليق ثبت في رواية المستملي والكشميهني وسقط لغيرهما وبه قال حدثنا
ابن بكير ولابي ذر يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول
اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ثم فتر عني الوحي احتبس بعد نزول اقرأ باسم ربك ثلاث سنين او سنتين ونصف
فبينا بالميم وفي اليونينية باسقاطها انا امشي وجواب بينا سمعت صوتا من السما
في اثنا وقت المشي فرفعت بصري الى السما فاذا الملك الذي جاءني بحرا هو جبريل قاعد
على كرسي بين السما والارض الحديث وسبق في بدء الوحي اول الكتاب وبه قال حدثنا ابن
ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني
قال اخبرني بالافراد شريك بفتح الشين المعجمة ابن عبد الله بن ابي نمر عن كريب بضم الكاف
ابن ابي مسلم مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت في بيت ميمونة ام
المؤمنين خالته رضي الله عنها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها فلما كان ثلث الليل
الاخر بعد المرة ولابي ذر عن الكشميهني الاخير بقص وزيادة تحتية بعد المعجمة او بعضه
شك من الراوي قعد صلى الله عليه وسلم فنظر الى السما فقرا عشر ايات من سورة ال عمران ان في
خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لادلة واضحة على صانع
قديم عليم حكيم قادر لاولي الالباب لمن خلص عقله عن الهوى خلوص اللب عن القشر فيرى
ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا يخلو عن عرض حادث
وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم والا لاحتاج الى محدث اخر
الى ما لا يتناهى وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاؤه يدل على قدرته
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل لمن قراها ولم يتفكر فيها رواه م
ويحكى ان في بني اسرائيل من اذا عبد الله ثلاثين سنة اظلته سحابة فعبدها فتى فلم تظله فقالت
له امه لعل فرطة فرطت منك في مدتك قال ما اذكر قالت لعلك نظرت مرة الى السما ولم تعتبر قال لعله
قالت فما اتيت الا من ذاك والحديث مر في ابواب الوتر وتفسير سورة ال عمران ومطابقته الترجمة

لاخفا فيها وسقط لابي ذر واختلاف الليل الى اخره كذا قال بعد قوله والارض الاية باب
ذكر نكت العود بفتح النون وبعد الكاف الساكنة فوقية يقال نكت في الارض اذا ضرب
فاثر فيها ولابي ذر من نكت العود في الماء والطين وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عثمان بن غياث بكسر الغين المعجمة اخره مثلثة البصري
قال حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي
الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة في بستان
من بساتينها وكان فيه بير اريس كما في الرواية الاخرى وفي يده صلى الله عليه وسلم عود
يضرب به بين الما والطين فجا رجل يستفتح يطلب ان يفتح له باب الحائط ليدخل فيه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان استاذنه افتح زاد ابو ذر عن الكشميهني فاذا هو
ابو بكر ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر فقال صلى الله عليه وسلم افتح له
وبشره بالجنة فاذا هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح
رجل اخر وكان صلى الله عليه وسلم متكيا فجلس فقال افتح زاد ابو ذر له وبشره بالجنة على
بلوى غير منون اي مع بلوى تصيبه هي قتله في الدار او تكون تذهب فاذا عثمان ففتحت
ولابي ذر ففتحت فتحت له فبشرته بالجنة فاخبرته بالفا ولابي ذر واخبرته بالذي قال
صلى الله عليه وسلم على بلوى تصيبه قال عثمان الله المستعان على مرارة الصبر على ما
اخبر به صلى الله عليه وسلم من البلا وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم
حيث وقع ما اشار اليه صلى الله عليه وسلم وموافقة الحديث للترجمة لا تخفى والنكت
بالعصا يقع كثيرا عند التفكر في شي لكن لا يسوغ استعماله الا فيما لا يضر فلو ضر كجدار
او غيره منع والحديث مر في المناقب والله الموفق باب ذكر
الرجل ينكت الشي بيده في الارض وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة بندار حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم
البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان هو الاعمش لا التيمي ومنصور هو ابن المعتمر عن سعد
ابن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني الكوفي السلمي ختن ابي عبد الرحمن السلمي
عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي المقرئ الكوفي عن علي رضي الله عنه
انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة في البقيع فجعل ينكت الارض ولابي
ذر في الارض بعود وفي الجنائز فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل
ينكت بمخصرته وهذا الفعل يقع غالبا ممن يتفكر في شي يريد استحضار معانيه فقال
ليس منكم من احد الا وقد فرغ بضم الفا وكسر الرا من مقعده من الجنة والنار ومن
بيانية فقالوا وفي الجنائز فقال رجل وفسر بعلي وبسراقة بن جعشم وبعمر افلا نتكل
نحن زاد في الجنائز على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير
الى عمل اهل السعادة واما من كان منا من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة
قال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل من اهل السعادة والشقاوة ميسر اي لما خلق له
فاما من اعطى واتقى الاية واستدل بذلك على معرفة امكان الشقي من السعيد
في الدنيا لان العمل علامة على الجزا فيحكم بظاهر الامر وامر الباطن الى الله تعالى
باب التكبير والتسبيح عند التعجب وبه قال حدثنا ابو اليمان

ويحتمل ان يكون هذا
العود هو المخصرة التي
كان صلى الله عليه وسلم يتوكا
عليها ولابي ذر عن الكشميهني
في الما والطين صح م

الحكم

الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
حدثتني بالفوقية بعد المثلثة مع الافراد هند بنت الحرث الفراسية بكسر الفا
وبالسين المهملة بعد الواو الالف ان ام سلمة هند بنت ابي امية ام المومنين رضي
الله عنها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال سبحان الله
ماذا انزل من الخزائن اي خزاين الرحمة وماذا انزل من الفتن من العذاب
وقيل المراد بالخزاين اعلامه صلى الله عليه وسلم بما سيفتح على امته من الاموال
بالغنايم من البلاد التي يفتحونها وان الفتن تنشا عن ذلك وقوله ماذا استفهام
متضمن معنى التعجب ولابي ذر من الفتنة بالافراد من يوقظ صواحب الحجر يريد
صلى الله عليه وسلم به ازواجه رضي الله عنهن حتى يصلين رب كاسية عرفتها في
الدنيا اثوابا رقيقة لا تمنع ادراك البشرة عارية في الاخرة معاقبة بفضيحة
التعري وقال ابن ابي ثور بالمثلثة هو عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور مما وصله
المؤلف في العلم عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم
طلقت نساك باسقاط اداة الاستفهام قال لا لم اطلقهن قال عمر قلت متعجبا
الله اكبر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال البخاري وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن الحسين بضم الحا وفتح السين زين العابدين
ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جات رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع تزوره وهو اي والحال انه معتكف في المسجد
في العشر الغوابر بفتح الغين المعجمة والواو وبعد الالف موحدة فرا البواقي من
رمضان وتطلق الغوابر على المواضي وهو من الاضداد فتحدثت عنده ساعة
من العشاء ثم قامت تنقلب فتنصرف الى بيتها فقام معها النبي صلى الله عليه وسلم
يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار لم يسميا فسلما على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم نفذا بفتح النون والفا والذال المعجمة مضيا فقال لهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم على رسلكما بكسر الرا وسكون السين المهملة هينتكما انما هي صفية بنت حيي
قالا سبحان الله يا رسول الله اي ننزه الله ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او
كناية عن تعجبهما من هذا القول المذكور بقرينة قوله وكبر عليهما بضم الموحدة اي
عظم وشق ما قال وسقط لغير ابي ذر قوله ما قال قال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان
يجري بالجيم والرا من ابن ادم ولابي ذر يبلغ من الانسان مبلغ الدم اي كمبلغ الدم
ووجه التشبيه كما في الكواكب عدم المفارقة وكمال الاتصال واني خشيت عليكما
ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيا تهلكان بسببه واشار المصنف بسياق ما
ذكره هنا الى الرد على من منع استعمال ذلك عند التعجب وقد وردت احاديث كثيرة
صحيحة في قول سبحان الله عند التعجب وقد وقع حديث صفية هنا موخرا في رواية
غير ابي ذر اخر هذا الحديث كما ترى والله وقد سبق في الاعتكاف في باب هل يخرج

باب النهي عن الخذف بيان المعتكف لحوايجه وفي صفة ابليس وفي الخمس
بفتح الخا وسكون الذال المعجمتين وبالفا وهو رمي الحصا بالاصابع وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت
عقبة بن صهبان بضم العين وسكون القاف في الاول وضم الصاد المهملة وسكون الها في الثاني
الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي والدال المهملة نسبة الي ازد بن الغوث قبيلة حدث
عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفا المشددة المزني نسبة
الي مزينة بنت كلب قبيلة كبيرة انه قال نهى النبي صلي الله عليه وسلم عن الخذف قال
ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام وقال عليه الصلاة والسلام انه لا يقتل الصيد
بل ربما تلف لغير ما كله وذلك منهي عنه ولا ينكأ العدو بالهمزة وفتح اوله وللاربعة
ولا ينكي بغير همز مع كسر الكاف وقال القاضي عياض في مشارقه الرواية بفتح الكاف مهموز
الاخر وهي لغة والاشهر ينكي اي بغير همز مع كسر الكاف ومعناه المبالغة في الاذي
وانه يفقأ العين اي يقلعها ويكسر السن والغرض النهي عن اذي المسلمين وهو من اداب
الاسلام والحديث مر في الصيد وغيره باب مشروعية الحمد للعاطس
والحكمة فيه ما قاله الحليمي ان العطاس يدفع الاذي من الدماغ الذي فيه قوة الفكر
ومنه منشا الاعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضا فيظهر بهذا انها
نعمة جليلة تناسب ان تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق
اليه لا الي الطبايع وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال حدثنا
سفيان الثوري قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي عن انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال عطس بفتح الطا المهملة رجلان هما عامر بن الطفيل وابن اخيه كما في الطبراني
من حديث سهل بن سعد عند النبي صلي الله عليه وسلم فشمت احدهما فقال له يرحمك
الله ولم يشمت الاخر بالشين المعجمة والميم المشددة المفتوحتين في الكلمتين واصله ازالة
شماتة الاعدا والتفعيل للسلب نحو جلدت البعير اي ازلت جلده فاستعمل للدعا
بالخير لتضمنه ذلك فكانه دعا له ان لا يكون في حالة من يشمت به او انه اذا حمد الله
ادخل علي الشيطان ما يسوءه فشمت هو بالشيطان ولابي ذر عن الحموي فسمت احدهما
ولم يسمت الاخر بالسين المهملة فيهما دعا له بان يكون علي سمت حسن وقيل انه افصح ه
وقال القاضي ابو بكر بن العربي المعني في اللفظين بديع وذلك ان العاطس ينحل كل عضو
في راسه وما يتصل به من العنق ونحوه فكانه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه ه
اعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك الي حاله قبل العطاس ويقيم علي حاله من غير تغيير
فان كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو الي سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة
فمعناه صان الله شواامته اي قوايمه التي بها قوام بدنه عن خروجها عن الاعتدال
قال وشوامت كل شي قوايمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوايمها التي ينتفع
بها اذا سلمت وقوام الادمي بسلامة قوايمه التي بها قوامه وهو راسه وما يتصل به من
عنق وصدر انتهي وفي الادب المفرد للمؤلف وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة عطس
رجلان عند النبي صلي الله عليه وسلم احدهما اشرف من الاخر وان الشريف لم يحمد الله فشمت
احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له يا رسول الله شمت هذا ولم تشمت الاخر فقال صلي الله عليه وسلم

هذا حمد الله فشمته وهذا لم يحمد الله فلم اشمته ولابي ذر عن الكشميهني لم يحمد بحذف الجلالة
وفي حديث ابي هريرة المذكور ان هذا ذكر الله فذكرته وانت نسيت الله فنسيتك ه
والنسيان يطلق علي الترك ايضا والسابق هو العاطس الذي لم يحمد الله كما سياتي ان
شا الله بما فيه من البحث قريبا بعد ثلاثة ابواب بعون الله وقوته وفي الحديث مشروعية
الحمد وقوله في حديث ابي هريرة الاتي ان شا الله تعالي بعد بابين فليقل الحمد لله ظاهر في
الوجوب لكن نقل النووي الاتفاق علي استحبابه واما لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن
طايفة انه لا يزيد علي الحمد لله كما في حديث ابي هريرة المذكور وفي حديث ابي مالك الاشعري
رفعه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله علي كل حال ومثله في حديث علي عند النسائي وحديث
ابن عمر عند الترمذي والبزار والطبراني وفي حديث ابن مسعود في الادب المفرد للبخاري
يقول الحمد لله رب العالمين وعن علي موقوفا مما رواه في الادب المفرد للبخاري يقول الحمد
لله رب العالمين وعن علي موقوفا مما رواه في الادب المفرد برجال ثقات من قال عند
عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين علي كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس ولا الاذن ابدا
وحكمه الرفع لان مثله لا يقال من قبل الراي واخرجه الطبراني من وجه اخر عن علي مرفوعا
بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه ابدا وسنده ضعيف
وعن ابن عباس مما في الادب المفرد والطبراني بسند لا باس به اذا عطس الرجل فقال
الحمد لله قال الملك رب العالمين فان قال رب العالمين قال الملك يرحمك الله وعن ام
سلمة مما اخرجه ابو جعفر الطبري في التهذيب بسند لا باس به عطس رجل عند النبي صلي
الله عليه وسلم فقال الحمد لله فقال له النبي صلي الله عليه وسلم يرحمك الله وعطس اخر فقال
الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع هذا علي تسع عشرة درجة
تنبيه قال الحافظ ابن حجر لا اصل لما اعتاده الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد
العطاس وكذا العدول عن الحمد الي اشهد ان لا اله الا الله او تقديمها علي الحمد فمكروه ه
والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابو داود في الادب والترمذي في الاستيذان والنسائي
في اليوم والليلة وابن ماجة في الادب باب مشروعية تشميت العاطس اذا
حمد الله فيه اي في تشميت العاطس حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه وهذا ثابت
لابي ذر وبه قال حدثنا ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاشعث باللام والمعجمة
اخره مثلثة ولابي ذر اشعث بن سليم بضم السين مصغرا ابي الشعثا المحاربي انه قال سمعت
معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الرا مشددة بعدها نون
المزني عن البرا بن عازب رضي الله عنهما انه قال امرنا النبي صلي الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع
بالموحدة بعد السين فيهما امرنا بعيادة المريض اي بزيارته سوا كان مسلما او ذميا قريبا للعايد يد
او جارا له وفا بصلة الرحم وحق الجوار واتباع الجنايز بكسر الجيم في الفرع بالمشي خلفها وبه
قال الحنفية وعند الشافعية الافضل المشي امامها وحملوا قوله اتباع الجنازة علي الاخذ
في طريقها والسعي لاجلها وانما احتجوا لذلك بحديث ابن عمر عند ابي داود انه راي النبي صلي
الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وتشميت العاطس اي اذا حمد الله كما قال في
حديث الباب التالي فاذا عطس فحمد الله فحق علي كل مسلم سمعه ان يشمته وهو كقوله
امرنا ظاهر في الوجوب بل عند البخاري من حديث ابي هريرة خمس تجب علي المسلم للمسلم

فذكر فيها التشميت وهو عند مسلم ايضا وقال به جمهور اهل الظاهر وقال ابو
عبد الله في بهجة النفوس قال جماعة من علمائنا اي المالكية انه فرض عين وقواه ابن
القيم في حواشي السنن بانه جا بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبصيغة
الامر التي هي حقيقة فيه وبقول الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا
ريب ان الفقها يثبتون وجوب اشيا كثيرة بدون مجموع هذه الاشيا وقال قوم هو
فرض كفاية يسقط بفعل البعض ورجحه ابو الوليد بن رشد وقال به الحنفية وجمهور
الحنابلة وقال الشافعية مستحب على الكفاية وقد خص من عموم الامر من لم يحمد كما
ياتي ان شا الله والكافر كما في رواية ابي داود وصححه الحاكم عن ابي موسى ان اليهود كانوا
يتعاطسون عنده صلى الله عليه وسلم رجا ان يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله
ويصلح بالكم واذا تكرر منه العطاس فزاد على الثلاث ففي حديث ابي هريرة عند البخاري
في الادب المفرد قال يشمته واحدة وثنتين وثلاثا فما كان بعد ذلك فهو زكام وروي
مرفوعا عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه مرفوعا اخرجه في الموطا وهل يقول لمن تتابع
عطاسه انت مزكوم في الثانية او في الثالثة او الرابعة اقوال والصحيح في الثالثة
ومعناه انك لست ممن يشمت بعدها لان الذي بك مرض وليس من العطاس
المحمود الناشي عن خفة البدن فيدعى له بالعافية وكذا يخص من العموم من كره
التشميت ونظير ذلك في السلام والعيادة وفيه تفصيل لابن دقيق العيد فلا يمتنع
الا ممن خاف منه ضررا كعادة سلاطين مصر لا يشمت احدهم اذا عطس ولا يسلم عليه
اذا دخل عليه وكذا عند الخطبة يوم الجمعة لان التشميت يخل بالانصات المامور به
ومن عطس وهو يجامع او في الخلا فيؤخر ثم يحمد ويشمته من سمعه واجابة الداعي الى
وليمة النكاح الا لمانع شرعي كفرش حرير ورد السلام ونصر المظلوم سوا كان مسلما او ذميا
بالقول او بالفعل وابرار المقسم بميم مضمومة وكسر السين اي تصديق من اقسم عليك وهو
ان تفعل ما سأله الملتمس واقسم عليك ان يفعله ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط الميم
وفتحتين ونهانا عن سبع عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب بسكون اللام والشك من
الراوي وعن لبس الحرير للرجال وسقط لفظ لبس لابي ذر والديباج المتخذ من الابريسم والسندس
ما رق من الديباج والمياثر بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم مفعلة من الوثار واصلها
موثرة فقلبت الواو يا بكسر الميم وهي من مراكب العجم تعمل من حرير او ديباج وتتخذ كالفراش
الصغير وتحشى بنحو قطن يجعلها الراكب تحته على السرج فان كانت من حرير او ديباج حرم
والمناهي سبعة ذكر منها خمسة واسقط منها القسي وانية الفضة وسبقا في اللباس
والحديث مضى في الجنائز والمظالم واللباس والطب والنكاح ويأتي ان شا الله تعالى بعون
الله وقوته في النذور باب ما يستحب من العطاس بضم العين وما يكره من
التثاوب بالفوقية ثم المثلثة والواو بغير همز في الفرع واصله قال في الكواكب وهو بالهمز
على الاصح وهو تنفس ينفتح منه الفم من الامتلا وثقل النفس وكدورة الحواس وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية العسقلاني اصله خراساني
يكنى ابا الحسن ونشا ببغداد قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن
المغيرة بن الحرث بن ابي ذئب واسمه هشام بن شعبة المدني قال حدثنا سعيد المقبري

بضم الموحدة عن ابيه كيسان المدني مولى ام شريك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب العطاس الذي لا ينشا عن زكام لانه يكون من
خفة البدن وانفتاح السدد وذلك مما يقتضي النشاط لفعل الطاعة والخير ويكره
التثاوب لانه يكون عن غلبة امتلا البدن والاكثار من الاكل والتخليط فيه فيودي
الى الكسل والتقاعد عن العبادة وعن الافعال المحمودة فالمحبة والكراهة المذكو ران
منصرفان الى ما ينشا عن سببهما فاذا عطس بفتح الطا فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه
ان يشمته اخذ به من قال بالوجوب وسبق ما فيه في الباب قبله واما التثاوب
فانما هو من الشيطان لانه الذي يزين للنفس شهوتها من امتلا البدن بكثرة الماكل
فليرده الذي يتثاوب ما استطاع اما بوضع يده على فمه او بتطبيق الشفتين فاذا
قال هاه هي حكاية صوت المتثاوب ضحك منه الشيطان فرحا بتشويه صورته
والحديث سبق في بدء الخلق هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عطس
احد كيف يشمت بفتح الميم المشددة على صيغة المجهول وبه قال حدثنا مالك بن
اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة هو عبد
العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون بكسر الجيم بعدها شين معجمة مضمومة المدني
نزيل بغداد قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن دينار المدني العدوي مولاهم
ابو عبد الرحمن مولى ابن عمر عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وعند ابي داود
عن موسى بن اسمعيل عن عبد العزيز المذكور فليقل الحمد لله على كل حال وليقل له اخوه
في الاسلام او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله يحتمل ان يكون دعا بالرحمة وان يكون
خبرا على طريق البشارة قاله ابن دقيق العيد قال فكان المشمت بشر العاطس بحصول
الرحمة له في المستقبل بسبب حصولها له في الحال لكونها دفعت ما يضره وفي الحديث
الله يخصه بالدعا وفي شعب الايمان للبيهقي وصححه ابن حبان من طريق حفص بن عاصم
عن ابي هريرة رفعه لما خلق الله ادم عطس فالهمه ربه ان قال الحمد لله فقال له
ربه يرحمك ربك واخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم
واخرجه ابن ابي شيبة عن ابن عمر بنحوه وفي الادب المفرد بسند صحيح عن ابي جمرة
بالجيم عن ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله قال ابن
دقيق العيد ظاهر الحديث يقتضي ان السنة لا تتادى الا بالمخاطبة واما ما اعتاده
كثير من الناس من قولهم يرحم الله الرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة وبلغني عن بعض
الفضلا انه شمت رئيسا فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع الامرين وهو حسن
فاذا قال له يرحمك الله فليقل مجاوبا عن التشميت يهديكم الله ويصلح بالكم
حالكم او شانكم قال في الكواكب اعلم ان الشارع انما امر العاطس بالحمد لما حصل له
من المنفعة بخروج ما احتقن في دماغه من الابخرة قال الاطبا العطسة تدل على
قوة طبيعة الدماغ وصحة مزاجه فهي نعمة وكيف لا وهي جالبة للخفة المودية الى الطا عات
فاستدعى الحمد عليها ولما كان تغير الوضع الشخصي لحصول حركات غير مضبوطة
بغير اختيار ولهذا قيل انها زلزلة البدن اريد ازالة ذلك الانفعال عنه بالدعا له ثم

وَالاشتغال بجوابه ولما دعي له كان مقتضي واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها
ان يكافيه باكثر منها فلهذا امربالدعوتين الاولي بفلاح الاخرة وهو الهداية المقتضية
له والثانية لصلاح حاله في الدنيا وهو اصلاح البال فهو دعا لخير الدارين
وسا بر المنزلتين وعلي هذا اقسر احكام الشريعة وادبها انتهي وقد ذهب الكوفيون
الي انه يقول يغفر الله لنا ولكم وهذا اخرجه الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما
قال ابن بطال ذهب مالك والشافعي الي انه يتخير بين اللفظين وقال ابن رشد
الثاني اولي لان المكلف يحتاج الي طلب المغفرة والجمع بينهما احسن الا الذمي وللحديث
اخرجه ابوداود في الادب والنسائي في اليوم والليلة هذا باب
بالتنوين لا يشمت العاطس اذا لم يحمد الله بفتح ميم يشمت علي صيغة المجهول وسقط
باب لابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا سليمان بن طرخان التيمي ابو المعتمر نزيل البصرة قال سمعت انسا رضي الله عنه
يقول عطس بفتح الطا رجلان عند النبي صلي الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم
يشمت الاخر فقال الرجل العاطس الذي لم يشمت يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني
قال ان هذا حمد الله ولم تحمد الله وفي الطبراني من حديث سهل ان الرجلين هما عامر بن
الطفيل بن مالك وابن اخيه وكانا عامر قدم المدينة ووقع بينه وبين ثابت بن قيس
بحضرة النبي صلي الله عليه وسلم كلام ثم عطس ابن اخيه فحمد فشمته النبي صلي الله عليه وسلم
ثم عطس عامر فلم يحمد فلم يشمته فساله ومات عامر هذا كافرا فكيف يخاطب النبي
صلي الله عليه وسلم بقوله يا رسول الله فيحتمل كما قاله في الفتح ان يكون قالها غير
معتقد بل باعتبار ما يخاطبه المسلمون واشار المصنف رحمه الله بهذه الترجمة
الي ان الحكم عام وليس مخصوصا بالرجل الذي وقع له ذلك وان كانت واقعة حال
لا عموم فيها لكن ورد الامر بذلك فيما اخرجه مسلم من حديث ابي موسي بلفظ اذا عطس
احدكم فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وهل هذا النهي للتحريم او التنزيه الجمهور
علي انه للتنزيه قال النووي يستحب لمن حضر من عطس فلم يحمد ان يذكره الحمد ليحمد فيشمته
لطيفة اخرج ابن عبد البر بسند جيد عن ابي داود صاحب السنن انه كان في سفينة
فسمع عاطسا علي الشط حمد فاكتري قاربا بدرهم حتي جا الي العاطس فشمته ثم رجع
فسيل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة فلما رقدوا سمعوا قايلا يقول يا اهل
السفينة ان ابا داود اشتري الجنة من الله بدرهم ذكره في الفتح هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا تثاوب بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي تثاءب بالهمز
فليضع يده علي فيه ليغطي بها ما انفتح منه حفظا له عن الانفتاح بسبب ذلك ويحصل
ذلك بنحو الثوب ايضا مما يحصل به الغرض وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي التيمي
مولاهم قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب
العطاس ويكره التثاوب بالهمز مصححا عليه في الفرع واصله وقد انكر الجوهري كونه
بالواو فقال تقول تثاءبت علي تفاعلت ولا تقل تثاوبت وقال غير واحد انهما لغتان
وبالهمز والمد اشهر فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا علي كل مسلم سمعه ان يقول له

العسقلاني

لم يحمد الله

يرحمك

يرحمك الله اي حقا في حسن الادب ومكارم الاخلاق واما التثاوب بالواو فانما هو من
الشيطان قال ابن العربي كل فعل مكروه نسبه الشرع الي الشيطان لانه واسطته
وذلك بالامتلاء من الاكل الناشي عنه التكاسل وهو بواسطة الشيطان فاذا
تثاوب احدكم فليرده ما استطاع اي ياخذ في اسباب رده وليس المراد انه
يملك دفعه لان الذي وقع لا يرد حقيقة او المعني اذا اراد ان يتثاوب فان احدكم
اذا تثاءب بالهمز مصححا عليه في الفرع ضحك منه الشيطان حقيقة او مجازا عن
الرضي به والاصل الاول اذ لا ضرورة تدعو الي العدول عن الحقيقة وفي مسلم من حديث
ابي سعيد فان الشيطان يدخل وهذا يحتمل يراد الدخول حقيقة وهو وان كان
يجري من الانسان مجري الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالي والمتثاوب
في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل ان يكون
اطلق الدخول واراد التمكن منه لان من شان من دخل في شي ان يكون تمكن منه وفي
حديث ابي سعيد المقبري عن ابيه عند ابن ماجه اذا تثاءب احدكم فليضع يده علي
فيه ولا يعوي فان الشيطان يضحك منه ويعوي بالعين المهملة فشبه المتثاوب
الذي يسترسل معه بعوا الكلب تنفيرا عنه واستقباحا له فان الكلب يرفع راسه
ويفتح فاه ويعوي والمتثاوب اذا افرط في التثاؤب شابهه ومن ثم تظهر النكتة في
كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة ولم يتعرض الي
اليدين يضعها وقد وقع في صحيح ابي عوانة انه قال عقب الحديث ووضع سهيل يعني ابن ابي صالح راويه
عن ابي سعيد عن ابيه يده اليسري علي فيه وهو يحتمل لارادة التعليم خوف ارادة وضع
اليمني بخصوصها وفي حديث ابي هريرة من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه اذا التثاوب
في الصلاة من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع فقيده بحالة الصلاة
فيحتمل ان يحمل المطلق علي المقيد وللشيطان غرض قوي في التشويش علي المصلي في صلاته
ويحتمل ان تكون كراهته في الصلاة اشد ولا يلزم من ذلك ان لا يكره في غير حالة الصلاة
ويؤيد كراهته مطلقا كونه من الشيطان وبذلك صرح النووي بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاستيذان

وهو طلب الاذن في الدخول
لمحل لا يملكه المستاذن وقد اجمعوا علي مشروعيته وتظاهرت به دلايل القران والسنة
باب بدو السلام بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة والواو من غير
همز ولابي ذر بدء بالهمز يعني الابتدا اي اول ما وقع السلام واشار بالترجمة للسلام
مع الاستيذان الي انه لا يوذن لمن لم يسلم كما سياتي ان شا الله تعالي بعون الله وقوته
في الباب التالي بمبحثه وبه قال حدثنا يحيي بن ابي جعفر البيكندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد البصري عن همام بفتح الهاء وتشديد
الميم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال خلق الله ادم
علي صورته الضمير عايد علي ادم اي خلقه تاما مستويا طوله ستون ذراعا لم ينتقل عن
حالة ولا كان من نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا حتي تم طوله فلم ينتقل
من الاطوار كذريته وفيه كما قال ابن بطال ابطال لقول الدهرية انه لم يكن قط انسان
الا من نطفة ولا نطفة الا من انسان وقيل ان لهذا الحديث سببا حذف من هذه الرواية

وب

وان اوله قصة الذي ضرب عبده فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال له ان الله خلق
ادم علي صورته رواه ... وللبخاري في الادب المفرد واحمد من طريق ابن عجلان
عن سعيد عن ابي هريرة مرفوعا لا يقولن قبح الله وجهك ووجه من اشبه وجهك فان
الله خلق ادم علي صورته وهو ظاهر في عود الضمير علي المقول له ذلك وقيل الضمير لله
لما في بعض الطرق علي صورة الرحمن اي علي صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك
وان كانت صفات الله تعالي لا يشبهها شيء وقال التوربشتي واهل الحق في ذلك علي
طبقتين احداهما المتنزهون عن التاويل مع نفي التشبيه واحالة العلم الي علم الله تعالي
الذي احاط بكل شيء علما وهذا اسلم الطريقين والطبقة الاخري يرون الاضافة فيها
اضافة تكريم وتشريف وذلك ان الله تعالي خلق ادم علي صورة لم يشاكلها شيء من الصور
في الجمال والكمال وكثرة ما احتوت عليه من الفوايد الجليلة وقال الطيبي تاويل الخطابي
في هذا المقام حسن يجب المصير اليه لان قوله طوله بيان لقوله علي صورته كانه قيل انه
خلق ادم علي ما عرف من صورته الحسنة وهيبته من الجمال والكمال وطول القامة وانما
خص الطول منها لانه لم يكن متعارفا بين الناس وقال القرطبي كان من رواه علي صورة
الرحمن اورده بالمعني متمسكا بما توهمه فغلط في ذلك وقوله ستون ذراعا يحتمل ان يريد
بقدر ذراع نفسه او الذراع المتعارف يوميذ عند المخاطبين والاول اظهر لان ذراع كل
احد ربعه فلو كان بالذراع المعهود كانت يده قصيرة في جنب طول جسده فلما خلقه
قال ولابي ذر خلقه الله قال اذهب فسلم علي اوليك النفر عدة من الرجال من ثلاثة
الي عشرة وقال في شرح المشكاة وتخصيص السلام بالذكر لانه فتح باب المودات وتاليف
القلوب المودي الي استكمال الايمان كما ورد لا تدخلون الجنة حتي تومنوا ولا تومنوا
حتي تحابوا الي قوله افشوا السلام والسلام هو اسم الله فالمعني اسم الله عليك اي انت
في حفظه وقيل السلام اي السلامة مستعلية عليك ملازمة لك ولابي ذر نفر من
الملايكة جلوس قال في الفتح ولم اقف علي تعيينهم فاستمع بالفوقية وكسر الميم ولابي ذر
عن الكشميهني فاسمع باسقاط الفوقية وفتح الميم ما يحيونك بالحاء المهملة من التحية
ولابي ذر كما في الفتح يجيبونك بالجيم المكسورة والتحتية الساكنة بعدها موحدة من
الجواب فانها اي الكلمات يحيون او يجيبون بها تحيتك وتحية ذريتك المسلمين شرعا
لكن في حديث عايشة مرفوعا ما حسدتكم اليهود علي شيء ما حسدوكم علي السلام
والتامين اخرجه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة وهو يدل علي انه شرع لهذه الامة دونهم
فقال لهم السلام عليكم واستدل به علي ان هذه الصيغة المشروعة لابتدا السلام
لقوله فهي تحيتك وتحية ذريتك فلو حذف اللام جاز قال تعالي سلام عليكم لكن اللام اولي
لانها للتفخيم وقال النووي ولو قال وعليكم السلام بالواو لا يكون سلاما ولا يسمي جوابا
لانها لا تصلح للابتدا قاله المتولي فلو اسقط الواو اجزا ويجب الجواب لانه سلام وكرهه
الغزالي في الاحيا وعن بعض الشافعية فيما نقله ابن دقيق العيد ان المبتدي لو قال عليكم
السلام لم يجز لانه صيغة جواب قال والاولي الجواز لحصول مسمي السلام فقالوا له الملايكة
السلام عليك استدل به علي جواز ان يقع الرد باللفظ الذي ابتدا به كما مر ويأتي مزيد
لذلك قريبا ان شا الله تعالي ولابي ذر عن الكشميهني عليك السلام ورحمة الله فزادوه الملايكة

ورحمة الله وهو مستحب اتفاقا فلو زاد المبتدي ورحمة الله استحب ان يزاد وبركاته
ولو زاد وبركاته فهل يشرع الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدي علي بركاته هل يشرع له
ذلك عن ابن عباس مما في الموطا قال انتهي السلام الي البركة وعن ابن عمر الجواز ففي الموطا
عنه انه زاد في الجواب والغاديات والرايحات وفي الادب المفرد عن سالم مولي ابن عمر ان ابن
عمر مرة فقال السلام عليكم فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم اتيته فزدته وبركاته فرد
وزادني وطيب صلواته واتفقوا علي وجوب الرد علي الكفاية قال الحليمي وانما كان الرد
واجبا لان السلام معناه الامان فاذا ابتدا به المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم منه
الشر فيجب عليه دفع ذلك التوهم عنه فكل من يدخل الجنة هو مرتب علي ما سبق من قوله
خلق الله ادم علي صورته فالفا فصيحة ولابي ذر والاصيلي يعني الجنة قال في الفتح
وكان لفظ الجنة سقط فزيد فيه يعني علي صورة ادم خبر المبتدا الذي هو فكل من فلم
يزل الخلق ينقص من طوله وجماله بعد اي بعد آدم حتي الان فاذا دخلوا الجنة عادوا
الي ما كان عليه ابوهم من الحسن والجمال وطول القامة قيل وقوله فلم يزل الي اخره هو
معني قوله لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين قيل وفي الحديث
ان الملايكة يتكلمون بالعربية وعورض باحتمال ان يكون بغير اللسان العربي ثم لما
خلق العرب ترجم بلسانهم والحديث سبق في بدء الخلق واخرجه مسلم باب
قول الله تعالي يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم اي بيوتا لستم تملكونها
ولا تسكنونها وهذا مما ادب الله تعالي به عباده حتي تستانسوا تستاذنوا كذا روي عن
ابن عباس اخرجه سعيد بن منصور وفراية واخرج البيهقي في الشعب بسند صحيح عن
ابراهيم النخعي قال في مصحف ابن مسعود حتي تستاذنوا وعند سعيد بن منصور عن
ابراهيم قال في مصحف عبد الله حتي تسلموا علي اهلها وتستاذنوا واخرجه اسمعيل
ابن اسحاق في احكام القران عن ابن عباس واستشكله واجيب بان ابن عباس بناه
علي قراءته التي تلقاها عن ابي بن كعب واما اتفاق الناس علي قراءتها بالسين فلموافقة ثقة
خط المصحف الذي وقع الاتفاق علي عدم الخروج عما يوافقه وكان قراءة ابي من الاحرف
التي تركت القراءة بها والاستيناس في الاصل الاستعلام والاستكشاف استفعال
من انس الشيء اذا ابصره ظاهرا مكشوفا اي تستعلموا ايطلق لكم الدخول ام لا وذلك
بتسبيحة او تكبيرة او تنحنح كما في حديث ابي ايوب عند ابن ابي حاتم بسند ضعيف قال
قلت يا رسول الله هذا السلام فما الاستيناس قال يتكلم الرجل بتسبيحة او تكبيرة
ويتنحنح فيوذن اهل البيت واخرج الطبري من طريق قتادة قال الاستيناس هو
الاستيذان ثلاثا فالاولي ليسمع والثانية ليتاهبوا والثالثة ان شاوا اذنوا وان
شاوا ردوا وقال البيهقي معني تستانسوا تستبصروا ليكون الدخول علي بصيرة فلا يصادف
حالة يكره صاحب المنزل ان يطلعوا عليها وتسلموا علي اهلها بان تقولوا السلام عليكم
ا ادخل ثلاث مرات فان اذن والا رجع وهل يقدم السلام او الاستيذان الصحيح تقديم
الاستيذان واخرج ابو داود وابن ابي شيبة بسند جيد عن ربعي بن حراش حدثني رجل انه
استاذن علي النبي صلي الله عليه وسلم وهو في بيته فقال االج فقال للخادم اخرج الي هذا
فعلمه فقال قل السلام عليكم االج الحديث وصححه الدارقطني وعن الماوردي ان وقعت عين

المستاذن على صاحب المنزل قبل دخوله وعدم السلام والا قدم الاستيذان ذلكم اي الاستيذان
والتسليم خير لكم من تحية الجاهلية والدخول بغير اذن وكان الرجل من اهل الجاهلية اذا دخل
بيت غيره يقول حييتم صباحا وحييتم مساء ثم يدخل فربما اصاب الرجل مع امراته في لحاف واحد
لعلكم تذكرون اي قيل لكم هذا لكي تذكروا وتتعظوا وتعملوا بما امرتم به في باب الاستيذان
وينبغي للمستاذن ان لا يقف تلقا الباب بوجهه ولكن ليكن الباب عن يمينه او يساره
لحديث انس عند ابي داود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل
الباب من تلقا وجهه ولكنه ركنه الايمن او الايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك
ان الدور لم يكن عليها يومئذ ستور تفرد به ابو داود فان لم تجدوا فيها في البيوت احدا
من الآذنين فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم حتى تجدوا من ياذن لكم او فان لم تجدوا فيها
احدا من اهلها ولكم فيها حاجة فلا تدخلوها الا باذن اهلها لان التصرف في ملك الغير لابد
ان يكون برضاه وان قيل لكم ارجعوا اي اذا كان فيها قوم فقالوا ارجعوا فارجعوا
ولا تلحوا في اطلاق الاذن ولا تلحوا في تسهيل الحجاب ولا تقفوا على الابواب لان هذا مما
يجلب الكراهة واذا نهي عن ذلك لادائه الى الكراهة وجب الانتها عن كل ما ادى اليها من
قرع الباب بعنف والتصييح بصاحب الدار وغير ذلك وعن ابي عبيد ما قرعت بابا على
عالم قط هو ازكى لكم اي الرجوع اطيب لكم واطهر لما فيه من سلامة الصدور والبعد عن
الريبة او انفع وانمى خيرا والله بما تعملون عليم وعيد للمخاطبين بانه عالم بما ياتون وما
يذرون مما خوطبوا به فموف جزاءه عليه ليس عليكم جناح ان تدخلوا في ان تدخلوا بيوتا
غير مسكونة استثنى من البيوت التي يجب الاستيذان على داخلها ما ليس بمسكون منها
كالخانات والربط فيها متاع لكم اي منفعة كاستكنان من الحر والبرد وايواء الرحال والسلع
وقيل الخربات يتبرز فيها والمتاع التبرز والله يعلم ما تبدون وما تكتمون وعيد للذين
يدخلون الدور والخربات الخالية من اهل الريب وسقط في رواية الاصيلي من قوله ذلكم
خير لكم الى قوله متاع لكم وقال في فتح الباري وساق البخاري في رواية كريمة والاصيلي الايات
الثلاث انتهى ولابي ذر ربما في الفرع واصله باب قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله وما
تكتمون وقال سعيد بن ابي الحسن البصري التابعي للحسن البصري اخيه ان نسا العجم يكشفن
صدورهن ورؤوسهن قال الحسن لاخيه سعيد اصرف بصرك عنهن يدل له وقول الله
ولابي ذر عن الكشميهني بقول الله عز وجل ولابي ذر تعالى قل للمؤمنين يغضون من ابصارهم
من للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم ويحفظوا فروجهم عن الزنا وقال قتادة
فيما اخرجه ابن ابي حاتم في قوله ويحفظوا فروجهم قال عما لا يحل لهم وقل للمؤمنات
يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن فلا يحل للمراة ان تنظر من الاجنبي الى ما
تحت سرته وركبته وان اشتهت غضت بصرها راسا ولا تنظر الى المراة الا الى مثل ذلك
وغضها بصرها من الاجانب اصلا اولى بها وقدم غض الابصار على حفظ الفروج لان
النظر بريد الزنا ورائد الفجور ووجه ذكر المؤلف هذا عقب ذكر الايات الثلاث المذكورة
الاشارة الى ان اصل مشروعية الاستيذان الاحتراز من وقوع النظر الى ما لا يريد صاحب
المنزل النظر اليه لو دخل بلا اذن واعظم ذلك النظر الى النسا الاجنبيات وسقط جميع ذلك
من رواية النسفي فقال بعد قوله حتى تستانسوا الايتين وقول الله عز وجل قل للمؤمنين

يغضوا

يغضوا من ابصارهم الاية وقل للمؤمنات يغضضن خائنة الاعين من النظر الى ما نهي
عنه ولكريمة ما نهى الله عنه وسقط لابي ذر لفظ من وعن ابن عباس مما عند ابن ابي
حاتم في قوله تعالى خائنة الاعين قال هو الرجل ينظر الى المراة الحسنا تمر به او يدخل بيتا
هي فيه فاذا فطن له غض بصره وقد علم الله تعالى انه يود ان لو اطلع على فرجها واذا قدر
عليها زنى بها وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب في النظر الى التي لم تحض من النسا ولابي
ذر عن الكشميهني الى ما لا يحل من النسا لا يصلح النظر الى شي منهن ممن يشتهى النظر
اليه ولابي ذر عن الكشميهني اليهن وان كانت صغيرة وكره عطا هو ابن ابي رباح مما
وصله ابن ابي شيبة النظر الى الجواري يبعن ولابي ذر التي تبعن بمكة الا ان يريد ان
يشتري منهن [illegible] وهذا الاثر وسابقه سقط للنسفي وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد سليمان بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة قال اخبرني بالافراد عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس اكبر
يوم النحر خلفه على عجز راحلته في حجة الوداع وعجز بفتح العين المهملة وضم الجيم بعدها
زاي اي مؤخرها وكان الفضل رضي الله عنه رجلا وضيا من الوضاءة وهي الجمال
والحسن فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم واقبلت امراة من خثعم بفتح الخاء
المعجمة والعين المهملة بينهما مثلثة ساكنة قبيلة مشهورة وضيئة لحسنها وجمالها تستفتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق الفضل فجعل الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها
فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها فاخلف عليه الصلاة والسلام
بيده بهمزة مفتوحة وخا معجمة ساكنة وبعد اللام فا اي مدها الى خلفه فاخذ بذقن
الفضل بفتح الذال المعجمة والقاف فعدل بتخفيف الدال وجهه عن النظر اليها حين علم بادامة
نظره اليها انه اعجبه حسنها فخشي عليه فتنة الشيطان ففيه حرمة النظر الى الاجنبيات
فقالت يا رسول الله ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع
ان يستوي على الراحلة اي وجب عليه الحج بان اسلم وهو بهذه الصفة وزاد في حديث
ابي هريرة عند ابن خزيمة وان شددته على الراحلة خشيت ان اقتله فهل يقضي يجزئ عنه
ان احج عنه نيابة قال نعم يجزئ وفي الحديث غض البصر خشية الفتنة ومقتضاه انه اذا
امنت الفتنة لم يمتنع لانه لم يحول وجه الفضل حتى ادمن النظر اليها لاعجابه بها فخشي
عليه الفتنة والحديث سبق في الحج في باب من حج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة وبه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا ابو عامر عبد الملك
العقدي قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن محمد التميمي الخراساني عن زيد بن اسلم مولى
عمر بن الخطاب عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم للتحذير والجلوس بالنصب بالطرقات
ولابي ذر عن الكشميهني في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد فراق
منها نتحدث فيها فيه دليل على ان امره لهم لم يكن للوجوب بل على طريق الترغيب والاولى اذ لو
فهموا الوجوب لم يراجعوه هذه المراجعة قاله القاضي عياض فقال اذ بسكون المعجمة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا ابيتم بالموحدة امتنعتم الا المجالس بفتح اللام مصدر ميمي

الا الجلوس في مجالسكم وفي اليونينية بكسر اللام فاعطوا بهمزة قطع الطريق حقه قالوا وما
حق الطريق يا رسول الله قال حق الطريق غض البصر عن كل محرم وكف الاذى عن الخلق
ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة عليهما وزاد عمر في حديثه عند
ابي داود وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال وفي حديث ابي طلحة وارشاد ابن السبيل و
وتشميت العاطس اذا حمد عند البزار واعينوا على الحمولة والبراء عند الترمذي واهدوا
السبيل واعينوا المظلوم وافشوا السلام وسهل بن حنيف عند الطبراني ذكر الله كثيرا و
وحشي بن حرب عند الطبراني واهدوا الاغبياء واعينوا المظلوم وحديث الباب سبق في
المظالم ومناسبته لما ترجم به هنا لا خفاء بها باب بالتنوين السلام اسم
من اسماء الله تعالى واذا حييتم اي سلم عليكم فان التحية في ديننا بالسلام في الدارين
فسلموا على انفسكم تحية من عند الله تحيتهم يوم يلقونه سلام بتحية هي فعلة من حيا
يحيي تحية فحيوا باحسن منها اي قولوا وعليكم السلام ورحمة الله اذا قال السلام
عليكم وان يزيد وبركاته اذا قال ورحمة الله كما مر او ردوها او اجيبوا بمثلها ورد
السلام جوابه بمثله لان المجيب يرد قول المسلم فيه حذف مضاف اي ردوا مثلها
وروي ما من مسلم يمر على قوم مسلمين فيسلم عليهم ولا يردون عليه الا نزع عنهم
روح القدس وردت عليه الملائكة وسقط لابي ذر او ردوها وبه قال حدثنا عمر بن
حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
بالافراد شقيق هو ابن سلمة ابو وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا في التشهد السلام على الله قبل
عباده اي قبل السلام على عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على
فلان ولابي ذر زيادة وفلان وفي رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش عند ابن ماجة
يعنون الملائكة وللاسمعيلي من رواية علي بن مسهر فنعد الملائكة فلما انصرف النبي
صلى الله عليه وسلم اي فرغ من الصلاة اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام قال
النووي السلام اسم من اسماء الله يعني السالم من النقائص وقيل المسلم اولياءه وقيل
المسلم عليهم انتهى فهو مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة وقد
ثبت في القران في اسمائه تعالى السلام المؤمن وفي الادب المفرد من حديث انس
بسند حسن السلام من اسماء الله وضعه الله في الارض فافشوه بينكم واخرجه البزار
من حديث ابن مسعود مرفوعا وموقوفا والبيهقي في شعبه من حديث ابي هريرة مرفوعا
بسند ضعيف وعن ابن عباس موقوفا السلام اسم الله وهو تحية اهل الجنة اخرجه
البيهقي في الشعب والظاهر ان البخاري اخذ لفظ الحديث لما لم يجد شيئا صحيحا على شرطه
فجعله ترجمة واورد ما يؤدي معناه على شرطه وهو حديث التشهد قال في شرح المشكاة
ووظيفة العارف من قوله السلام ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه من الحقد والحسد
وارادة الشر وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الاثام ويكون سلما لاهل الاسلام
ساعيا في ذب المضار عنهم ومسلما على كل من يراه عرفه او لم يعرفه فاذا جلس احدكم في
الصلاة فليقل التحيات لله جمع تحية وهي الملك الحقيقي التام والصلوات قيل المراد الصلوات
المعهودات في الشرع فتقدر واجبة لله وان اريد بها رحمته التي تفضل بها على عباده

فتقدر كائنة او ثابتة لعباد الله فيقدر مضاف محذوف والطيبات اي الكلمات الطيبات
وهي ذكر الله تعالى كلها مستحقة لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام مبتدا وعليك في موضع خبره وبه يتعلق حرف الجر والالف واللام للجنس به
ويدخل فيه المعهود والمعنى السلام عليك ولك او معناه التسليم او التعوذ اي الله
معك اي متوليك وكفيلك او معناه الانقياد لكن قال الشيخ تقي الدين وليس يخلو
بعض هذا من ضعف لانه لا يتعدى السلام ببعض هذه المعاني بعلى انتهى قال ابن فرحون
ويحتمل ان يكون السلام عليك مبتدا خبره محذوف اي السلام عليك موجود ويتعلق
حرف الجر بالسلام لان فيه معنى الفعل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اعاد حرف
الجر ليصح العطف على الضمير المجرور فاذا قال ذلك اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب
كل عبد صالح في السماء والارض اعتراض بين قوله الصالحين وبين قوله اشهد ان لا
اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير المصلي بعد من الكلام من الدعاء
ما شاء والحديث سبق في باب التشهد من الصلاة باب تسليم القليل
من الناس على الكثير منهم الشامل للواحد بالنسبة الى الاثنين فاكثر والاثنين بالنسبة
الى الثلاثة فاكثر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة وسقط
ابو الحسن لابي ذر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بسكون العين
المهملة ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الصغير بلفظ الخبر ومعناه الامر عند احمد
من طريق عبد الرزاق عن معمر ليسلم بلام الامر على الكبير ندبا للتوقير والتعظيم ويسلم المار
على القاعد بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا او قليلا او كثيرا قاله النووي ويسلم
القليل على الكثير وهو من باب التواضع لان حق الكثير اعظم فان قلت المناسب ان يسلم
الكثير على القليل لان الغالب القليل يخاف من الكثير اجاب في الكواكب بان الغالب في
المسلمين امن بعضهم من بعض فلوحظ جانب التواضع الذي هو لازم السلام وحيث لم يظهر
رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر الاعلام بالسلام والدعاء له رجوعا الى
ما هو الاصل من الكلام ومقتضى اللفظ انتهى وقال الماوردي من الشافعية لو دخل
شخص مجلسا فان كان الجمع قليلا يعمهم سلام واحد فسلم كفاه فان زاد تخصيص بعضهم
فلا باس وان كانوا كثيرا بحيث لا ينتشر فيهم فيبتدئ اول دخوله اذا شاهدهم وتتادى سنة
السلام في حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين
وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه وجهان احدهما لا لانهم جمع واحد
والثاني نعم والحديث اخرجه الترمذي في الاستئذان باب يسلم الراكب
ولابي ذر عن الكشميهني باب بالتنوين يسلم الراكب على الماشي بلفظ المضارع ورفع
الراكب وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام
قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح اللام ابن يزيد الحراني قال
اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد زياد بكسر الزاي
وتخفيف التحتية ابن سعد الخراساني ثم المكي انه سمع ثابتا هو ابن عياض الاحنف الاعرج
العدوي مولى عبد الرحمن بن زيد اي ابن الخطاب اخو عمر بن الخطاب وليس لثابت في البخاري

غير هذا الحديث واخر في المصراة من كتاب البيوع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم اي ليسلم الراكب على الماشي قال في شرح المشكاة وانما استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من المتلاقيين اذا التقيا او من احدهما في الغالب او لمعنى التواضع المناسب لحال المؤمن او للتعظيم لان السلام انما يقصد به احد امرين اما اكتساب ود او استدفاع مكروه قاله الماوردي وقال ابن بطال تسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال المازري لان للراكب مزية على الماشي فعوض الماشي بان يبدأه الراكب احتياطا على الراكب من الزهو والماشي يسلم على القاعد للايذان بالسلامة وازالة الخوف والقليل كالواحد يسلم على الكثير كالاثنين فاكثر على ما سبق في الباب قبله لفضيلة الجماعة او لان الجماعة لو ابتدأوا لخيف على الواحد الزهو فاحتيط له ولم يذكر في الرواية المذكورة في الباب السابق تسليم الراكب على الماشي ولا في رواية هذا الباب الصغير على الكبير كما ذكرها في رواية همام فكان كلا منهما حفظ ما لم يحفظه الاخر واشتمل الحديثان على اربعة اجتمعت في رواية الحسن عن ابي هريرة فيما رواه الترمذي قاله في الفتح والحديث اخرجه مسلم في الادب

باب تسليم الماشي على القاعد ولابي ذر باب بالتنوين يسلم بصيغة المضارع وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو وبعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا ابن جريج عبد الملك قال اخبرني بالافراد زياد هو ابن سعد ان ثابتا هو ابن عياض اخبره وهو مولى عبد الرحمن بن زيد واما ما حكاه ابو علي الجياني ان في رواية الاصيلي عن الجرجاني عن عبد الرحمن بن يزيد بزيادة تحتية في اوله فقال الحافظ ابن حجر انه وهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الراكب على الماشي ويسلم الماشي على القاعد ويسلم القليل على الكثير وقد ابدى صاحب الكواكب سؤالا فقال فان قلت اذا كان المشاة كثيرا والقاعدون قليلا فباعتبار المشي السلام على الماشي وباعتبار القلة على القاعد فهما متعارضان فما حكمه واجاب بانه يتساقط الجهتان ويكون حكم ذلك حكم رجلين التقيا معا فايهما ابتدأ بالسلام فهو خير او يرجح ظاهر امر الماشي وكذا الراكب فانه يوجب الامان لتسلطه وعلوه

باب تسليم الصغير على الكبير ولابي ذر باب بالتنوين يسلم بلفظ المضارع الصغير رفع وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء ابو سعيد الخراساني من ائمة الاسلام لكن فيه ارجاء وثبت قوله ابن طهمان لابي ذر عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم الزهري مولاهم المدني الامام القدوة ممن يستسقى بذكره عن عطاء بن يسار الهلالي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير تعظيما له وتوقيرا ولم يقع تسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم قاله في الفتح وكانه لمراعاة السن فانه معتبر في امور كثيرة في الشرع فلو تعارض الصغر المعنوي والحسي كأن يكون الاصغر اعلم مثلا لم ار فيه نقلا والذي يظهر اعتبار السن لانه الظاهر كما تقدم الحقيقة على المجاز ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد ان محل الامر في تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا فان كان احدهما ماشيا والاخر راكبا بدأ الراكب وان كانا راكبين او ماشيين بدأ الصغير ويسلم

المار

المار ماشيا كان او راكبا صغيرا ام كبيرا قليلا او كثيرا على القاعد تشبيها بالداخل على اهل المنزل وفي حديث فضالة بن عبيد عند البخاري في الادب المفرد والترمذي وصححه والنسائي وصحيح ابن حبان يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم الحديث ولو تلاقى ماران راكبان او ماشيان قال المازري يبدأ الادنى منهما الاعلى قدرا في الدين اجلالا لفضله لان فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع وعلى هذا لو التقى راكبان ومركوب احدهما اعلى في الجنس من مركوب الاخر كالجمل والفرس فيبدأ صاحب الفرس ويكتفى بالنظر الى اعلاهما قدرا في الدين فيبدأ الذي دونه وهذا الثاني اظهر كما لا نظر الى من يكون اعلاهما قدرا من جهة الدنيا الا ان يكون سلطانا يخشى منه ويسلم القليل على الكثير لفضل الجماعة كما مر وهذا التعليق وصله البخاري في الادب المفرد وابو نعيم والبيهقي وقول الكرماني عبر البخاري بقوله وقال ابراهيم لانه سمع منه في مقام المذاكرة رده الحافظ ابن حجر بانه غلط عجيب فان البخاري لم يدرك ابن طهمان فضلا عن ان يسمع منه فانه مات قبل مولد البخاري بست وعشرين سنة

باب افشاء السلام اي اظهاره بين الناس ليحيوا سنته وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الشيباني بالشين المعجمة المفتوحة والتحتية الساكنة والموحدة وبعد الالف نون ابو اسحاق سليمان بن فيروز الكوفي الحافظ عن اشعث بن ابي الشعثاء سليم بن الاسود عن معاوية بن سويد بن مقرن بالقاف المفتوحة وكسر الراء المشددة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما وسقط ابن عازب لابي ذر انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال او حذف المميز للعدد بعيادة المريض مصدر مضاف الى مفعوله [illegible] واتباع الجنائز افتعال من تبع يتبع وتشميت العاطس بالمعجمة ويجوز بالمهملة بان يقول له يرحمك الله اذا حمد ونصر الضعيف وفي باب تشميت العاطس ونصر المظلوم اي اعانته ومنعه من الظالم وعون المظلوم قال في الفتح الذي يظهر ان نصر الضعيف المراد به عون المظلوم وافشاء السلام انتشاره واظهاره واقله كما قال النووي ان يرفع صوته به بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن اتيا بالسنة قال ويستحب ان يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه سمعه فان شك استظهر وقد اخرج المؤلف في الادب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية من عند الله لكن يستثنى من رفع الصوت ما اذا كان بحضرة نيام فقد كان صلى الله عليه وسلم يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان رواه مسلم في صحيحه من حديث المقداد ومن فوائد افشاء السلام حصول المحبة بين المسلمين وفي مسلم عن ابي هريرة الا ادلكم على ما تحابون به افشوا السلام بينكم ومن المامورات وهو سابعها لفظا ابرار المقسم بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من اقسم اي ابرار يمين المقسم والمراد بالامر هنا المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليهما حقيقة على المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص ونهى صلى الله عليه وسلم عن الشرب في انية الفضة والذهب من باب اولى والتعبير بالشرب خرج مخرج الغالب ونهانا ولابي ذر ونهى عن تختم الذهب للرجال وكذا النساء وعن ركوب المياثر بالمثلثة جمع ميثرة بكسر

الميم وسكون الخاء المعجمة من غير همز وطاء في السروج يكون من الحرير والديباج وعن لبس الحرير
والديباج وهو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والقسي بفتح القاف وكسر السين المهملة
المشددة ثياب مضلعة بالحرير يعمل بالقس قرية على ساحل البحر من تنيس ببلاد مصر
وقيل غير ذلك مما سبق في موضعه والاستبرق بهمزة قطع مكسورة قال أبو البقا أصل
استبرق فعل على استفعل فلما سمي به قطعت همزته وهو غليظ الديباج وكل ذلك سبق
غير مرة والحديث سبق في الجنائز واللباس والادب والطب والاشربة واخرجه في النذور

باب مشروعية السلام للمعرفة وغير المعرفة وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي الاصل الدمشقي قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي الامام قال حدثني ح
بالافراد يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عبد الله بن عمرو بفتح
العين وسكون الميم ابن العاصي رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم وهو ابو ذر سال النبي صلى
الله عليه وسلم اي خصال الاسلام خير قال تطعم الخلق الطعام وتقرأ بفتح الفوقية
وضم الهمزة مضارع قرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف اي من المسلمين للتانيس ليكون
المؤمنون كلهم اخوة فلا يستوحش احد من احد فلا حجة فيه لمن اجاز ابتدا الكافر بالسلام
لان اصل مشروعيته للمسلم فيحمل قوله من عرفت عليه واما من لم تعرف فلا دلالة فيه بل ان عرف
اسلامه سلم والا فلا ولو سلم احتياطا لم يمتنع حتى يعرف انه كافر وسقط لابي ذر لفظ على من قوله
وعلى من لم تعرف والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام
عن ابي ايوب خالد بن يزيد الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث اي ثلاث ليال بايامهن يلتقيان فيصد هذا
ويصد هذا بيان لكيفية الهجران اي فيعرض كل منهما عن الاخر بيان لصد عنه ويصد صدودا
اي اعرض وصده عن الامر صدا منعه وصرفه وخيرهما الذي يبدا بالسلام لانه فعل
حسنة وتسبب الى فعل حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه الابتدا من حسن طوية المبتدي
وترك ما يكرهه الشارع من الهجر والجفا وفي حديث ابن مسعود مرفوعا عند الطبراني
والبيهقي في شعبه ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه وان لا يسلم الا على
من يعرفه والحديث سبق في باب الهجرة من كتاب الادب وذكر سفيان بن عيينة بالسند
السابق انه سمعه اي الحديث منه اي من الزهري ثلاث مرات باب

ذكر نزول اية الحجاب في امر نسا النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب من الرجال ولابي ذر عن
الكشميهني علامة الحجاب بدل اية الحجاب وبه قال حدثنا سليمان الجعفي الكوفي نزيل
مصر قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه كان ابن
عشر سنين مقدم رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم اي وقت قدومه المدينة
قال فخدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرا من السنين حياته اي بقية حياته الى
ان مات وكنت اعلم الناس بشان سبب نزول الحجاب حين انزل بضم الهمزة وقد كان ابي
ابن كعب يسالني عنه اي عن سبب نزوله وكان اول ما انزل في مبتنى بضم الميم وسكون الموحدة
وفتح الفوقية والنون من الابتنا اي زفاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة ولابي ذر

بنت

بنت جحش الاسدية اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا نعت يستوي فيه الرجل والمراة
ما داما في اعراسهما فدعا صلى الله عليه وسلم القوم لوليمته وجاؤا فاصابوا فاكلوا من الطعام
ثم خرجوا وبقي منهم رهط ثلاثة لم يسموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الحجرة فاطالوا المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من الحجرة ليخرجوا
وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى
جا عتبة حجرة عائشة رضي الله عنها وفي تفسير سورة الاحزاب من غير هذا
الوجه فانطلق الى حجرة عائشة فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله
فقالت وعليك السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك بارك الله لك فتقرا
حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن له كما قالت عائشة ثم ظن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى دخل على زينب فاذا
هم جلوس لم يتفرقوا فرجع رسول ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه
حتى بلغ عتبة حجرة عائشة فظن ان قد خرجوا فرجع ورجعت معه
فاذا هم قد خرجوا فانزل بضم الهمزة اية الحجاب يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا
بيوت النبي الاية وسقط للحموي والمستملي لفظ اية فضرب عليه الصلاة والسلام
بيني وبينه سترا والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال حدثنا معتمر قال ابي سليمان التيمي حدثنا
ابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم بعدها لام مفتوحة فزاي لاحق بن حميد عن انس
رضي الله عنه انه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دخل
القوم حجرتها بعد ان دعاهم لوليمتها فطعموا من الخبز واللحم ثم جلسوا يتحدثون
فاخذ اي جعل وشرع صلى الله عليه وسلم كانه يتهيا للقيام ليقوموا فلم يقوموا فلما راى ذلك قام ثبت لفظ ذلك للاصيلي فلما قام من قام من القوم وقعد
بقية القوم وان النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وكسرها مصححا عليها في الفرع
جا ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا لما فهموا المراد فانطلقوا فاخبرت
النبي صلى الله عليه وسلم فجا حتى دخل الحجرة فذهبت ادخل فالقى الحجاب اي الستر
بيني وبينه وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية الى
اخرها قال ابو عبد الله البخاري فيه اي الحديث من الفقه انه لم يستاذنهم لهم
يستاذن القوم الذين تخلفوا حين قام وخرج فلا يحتاج في القيام والخروج الى اذنه
الاضياف وفيه انه تهيا للقيام وهو يريد ان يقوموا ففيه جواز التعريض بذلك
وقول البخاري هذا ثابت في رواية ابي الوقت ولابي ذر عن المستملي وسقط للباقين
قال في الفتح وهو اولى فانه افرد لذلك ترجمة تاتي بعد اثنين وعشرين بابا ان شا
الله تعالى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني اسحق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم
في مستخرجه قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم ثبت ابن ابراهيم لابي ذر قال حدثنا ابي
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن
شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط زوج النبي الى اخره لابي ذر قالت

كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله
احجب نساءك فانه يدخل عليك البر والفاجر قالته فلم يفعل صلى الله عليه وسلم وكان
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن للبراز للبول والغائط ليلا الى الليل قبل
المناصع بكسر الصاد وفتح الموحدة اي جهة المناصع موضع معروف بالمدينة فخرجت
ولابي ذر فخرجت سودة بنت زمعة القرشية ام المؤمنين رضي الله عنها ليلة من
الليالي وثبت زمعة في رواية ابي ذر وكانت امراة طويلة فراها عمر بن الخطاب وهو
في المجلس فقال لها عرفتك ولابي ذر عن الحموي والمستملي عرفناك يا سودة حرصا هو
نصب مفعول له لقوله عرفناك على ان ينزل الحجاب قالت عائشة فانزل الله عز وجل
اية الحجاب سقط لفظ اية لابي ذر واستشكل بانه يأتي ان قصة زينب كانت سببا
لنزول اية الحجاب فتعارضا واجيب بان عمر حرص على ذلك حتى قال لسودة ما
قال فوقعت القصة المتعلقة بزينب فنزلت الاية فكان كل من الامرين سببا
لنزولها وان عمر تكرر منه هذا القول قبل الحجاب وبعده وان بعض الرواة ضم
قصة الى اخرى وقد سبق موافقات عمر رضي الله عنه في سورة الاحزاب هذا باب
بالتنوين الاستئذان شرع من اجل البصر لان المستأذن لو دخل بغير اذن لراى بعض
ما يكره من يدخل اليه ان يطلع عليه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم ليس فيه التصريح بان سفيان
سمعه منه اخرج الحديث مسلم والترمذي من طرق عن سفيان وفيها عن الزهري
ورواه الحميدي وابن ابي عمر في مسنديهما فقالا حدثنا الزهري قال سفيان
حفظته اي الحديث من الزهري كما انك ههنا اي حفظا ظاهرا كالمحسوس من غير شك
ولا شبهة فيه عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال اطلع رجل قيل هو الحكم
ابن ابي العاص بن امية من جحر بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة الساكنة ثقب مستدير
في حجر النبي بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بلفظ الجمع ولابي ذر عن الكشميهني في حجرة النبي
صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به راسه بكسر الميم وسكون
الدال المهملة وتنوين الراء بوزن مفعل حديدة يسرح بها الشعر وقال الجوهري
شيء كالمسلة يكون مع الماشطة تصلح بها قرون النساء والمدرى يذكر ويؤنث فقال
صلى الله عليه وسلم له لو اعلم انك تنظر اي الي ولابي ذر عن الحموي والمستملي تنتظر بوزن
تفتعل والاول اوجه لطعنت به بالمدرى في عينك انما جعل الاستئذان بضم الجيم
وكسر العين اي شرع الاستئذان في الدخول من اجل البصر لئلا يقع على عورة اهل البيت
ويطلع على احوالهم والحديث سبق في باب الامتشاط من كتاب اللباس وبه قال
حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين والدال الاولى المشددة المهملات ابن مسرهد
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي اضر وكان يحفظ
حديثه كله عن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر عن جده انس بن مالك رضي الله عنه
وسقط لابي ذر ابن مالك ان رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحاء
وفتح الجيم بلفظ الجمع فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص بكسر الميم وسكون المعجمة
وفتح القاف بعدها مهملة نصل سهم اذا كان طويلا غير عريض او قال بمشاقص بلفظ

الجمع والشك من الراوي قال انس فكاني انظر اليه صلى الله عليه وسلم يختل الرجل
بسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية بعدها لام يأتيه من حيث لا يشعر ليطعنه بضم
العين في عينه وهو غافل والحديث اخرجه المؤلف ايضا في الديات ومسلم في
الاستئذان وابو داود في الادب باب زنا الجوارح كاللسان
والعين دون الفرج وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال وسقط لفظ قال لابي ذر لم ار شيئا اشبه باللمم من
قول ابي هريرة رضي الله عنه بفتح اللام المشددة والميم الاولى اي بالصغائر كالنظرة
والقبلة واللمسة والغمزة واصل اللمم ما قل وصغر وقيل ان يلم بالشيء من غير ان
يركبه يقال الم بكذا اذا قاربه ولم يخالطه وقال سعيد بن المسيب ما لم على القلب
اي خطر واقتصر البخاري من هذا الحديث من طريق سفيان على هذا القدر موقوفا على ابي
هريرة ثم عطف عليه رواية معمر عن ابن طاوس فساقه مرفوعا بتمامه فقال وحدثني
بالافراد وسقطت الواو لغير ابي ذر محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ما رايت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة
ولابي ذر عن الكشميهني من قول ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب
قدر على ابن ادم حظه بالحاء المهملة والظاء المعجمة نصيبه مما قدر عليه من الزنا ادرك
ذلك لا محالة بفتح الميم والحاء المهملة واللام المخففة لا حيلة له في التخلص من ادراك
ما كتب عليه ولا بد له منه فزنى العين بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي العينين
النظر بشهوة وزنا اللسان المنطق بالميم ولابي ذر عن الكشميهني النطق فيما يتلذذ
به من محادثة ما لا يحل له وفي حديث ابي الضحى عن ابن مسعود عند ابن جرير قال زنا
العينين النظر وزنا الشفتين التقبيل وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين المشي
والنفس تمنى بحذف احدى التاءين ولابي ذر عن الكشميهني تتمنى باثباتهما وتشتهي قال
ابن بطال سمي النظر والنطق زنا لانه يدعو الى الزنا الحقيقي ولذا قال والفرج يصدق
ذلك كله ويكذبه ولابي ذر عن الكشميهني او يكذبه واستدل به من قال انه اذا قال
لرجل زنت يدك او رجلك انه لا يكون قذفا فلا حد وبه قال اشهب من ائمة المالكية
وفي الروضة اذا قال زنى يدك او عينك او رجلك فكناية على المذهب وقال ابن القاسم
يحد ووجه بان الافعال من فاعلها تضاف الى الايدي قال تعالى وما اصابكم من مصيبة
فبما كسبت ايديكم فكانه اذا قال زنت يدك وصفه بالزنا لان الزنا لا يتبعض
وقال في الكواكب فان قلت التصديق والتكذيب من صفات الاخبار فما معناهما
هنا واجاب بانه لما كان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب الحكم
بعدمها فكانه هو الموقع او الواقع فهو تشبيه او لما كان الايقاع مستلزما للحكم بها
عادة فهو كناية باب استحباب التسليم والاستئذان ثلاثا
سواء اجتمعا او انفردا وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا عبد الله بن المثنى اي ابن عبد الله

ابن انس واختلف فيه فوثقه العجلي واليزيدي وقال ابو زرعة وابن معين ليس بشيء
وقال النسائي ليس بالقوي قال الحافظ ابن حجر لعله زاد في بعض حديثه وقد تقرر ان
البخاري حيث يخرج لبعض من فيه مقال لا يخرج شيئا مما انكر عليه وقول ابن معين ليس
بشيء اراد به في حديث بعينه سئل عنه والرجل اذا ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح
الا مفسرا بامر قادح وذلك غير موجود في عبد الله بن المثنى هذا وقال ابن حبان
لما ذكره في الثقات ربما اخطا والذي انكر عليه انما هو من روايته عن غير عمه ثمامة
وانما اخرج له عن عمه هذا الحديث قال حدثنا ثمامة بن عبد الله بضم المثلثة وتخفيف
الميم الاولى ابن انس بن مالك قاضي البصرة وهو عم عبد الله بن المثنى عن جده انس رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم على ناس سلم عليهم ثلاثا اي
ثلاث مرات وهذه الصيغة كما قال في الكواكب تشعر بالاستمرار عند الاصوليين
وتعقب بان صيغة كان بمجردها لا تقتضي مداومة ولا تكثيرا واذا شرط جوابه سلم
وقال الاسمعيلي يشبه ان يكون ذلك كان اذا سلم سلام الاستيذان على ما رواه
ابو موسى وغيره اي التالي لهذا الحديث واما ان يمر المار مسلما فالمعروف عدم التكرار
والظاهر ان البخاري فهم هذا المعنى بعينه فاورد هذا الحديث مقرونا بحديث ابي
موسى في قصته مع عمر لكن يحتمل ان يكون ذلك كان يقع منه ايضا اذا خشي ان لا يسمع
سلامه وقد يشرع تكراره اذا كان الجمع كثيرا ولم يسمع بعضهم وقصد الاستيعاب
وهل اذا سلم ثلاثا فظن انه لم يسمع يزيد عليها فقال مالك يزيد حتى يتحقق وقال
الجمهور انه لا يزيد عملا بالحديث واذا تكلم بكلمة بجملة مفيدة اعادها ثلاثا زاد في كتاب
العلم حتى تفهم وللترمذي والحاكم حتى تعقل عنه والحديث سبق في باب من اعاد الحديث
ثلاثا ليفهم في كتاب العلم وقدم هنا السلام على الكلام كالحديث الاول من الباب المسوق
في العلم وعكس في الحديث الثاني منه فقدم الكلام على السلام وقد نبهت هناك
على ان الحديث الاول من الباب المذكور ساقط في رواية ابن عساكر ولابي ذر وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا يزيد بن
خصيفة هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة
وبعد التحتية الساكنة فاء الكندي عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة
وسكون المهملة المدني عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه قال كنت في مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري
واذ كلمة مفاجاة كانه مذعور يقال ذعرته اي افزعته فقال استاذنت على عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه ثلاثا وكان قد ارسل اليه ان ياتيه كما في مسلم عن عمرو
الناقد عن سفيان فلم يؤذن لي بضم التحتية وفتح المعجمة وكانه كان مشغولا فرجعت
وفي البيوع ففرغ عمر فقال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ايذنوا له فقيل انه رجع
وعند مسلم من رواية بكير بن الاشج عن بسر استاذنت على عمر امس ثلاث مرات فلم يؤذن
لي فرجعت ثم جئت اليوم فدخلت عليه فاخبرته اني جئت امس فقال ولابي ذر وقال
ما منعك ان تاتينا قلت استاذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت وقد قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال عمر رضي الله عنه

والله لتقيمن عليه اي على ما رويته بينة ولغير ابي ذر ببينة وزاد مسلم والا اوجعتك
فقال ابو موسى امنكم بهمزة الاستفهام الاستخباري احد سمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم فيشهد عند عمر بذلك فقال ابي بن كعب سقط ابن كعب لابي ذر والله لا يقوم
معك الى عمر ليشهد عنده بذلك الا اصغر القوم وفي رواية بكير بن الاشج فوالله
لا يقوم معك الا احدثنا سنا قم يا ابا سعيد فقال ابو سعيد فكنت بالفاء ولابي ذر
وكنت اصغر القوم فقمت معه فاخبرت عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك
وفيه دليل على ان العلم الخاص قد يخفى على الاكابر فيعلمه من دونهم الا ترى ان عمر رضي
الله عنه خفي عليه علم الاستيذان ثلاثا وعلمه ابو موسى وابو سعيد وغيرهما
قال ابن دقيق العيد وذلك يصد في وجه من يطلق من المقلدين اذا استدل
عليه بحديث فيقول لو كان صحيحا لعلمه فلان مثلا فان ذلك اذا خفي عن
اكابر الصحابة فهو على غيرهم اولى وقول عمر رضي الله عنه لتقيمن عليه بينة يتعلق
به من يرى اعتبار العدد وليس قول عمر ذلك رد الخبر الواحد بل خاف مسارعة
الناس الى القول على النبي صلى الله عليه وسلم بما لم يقل كما يفعله المبتدعون والكذابون
فاراد رضي الله عنه سد الباب لا شكا في الرواية وفي الموطا ان عمر قال لابي موسى
اما اني لا اتهمك ولكني اردت ان لا يتجرا الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحديث الباب اخرجه مسلم في الاستيذان وابو داود في الادب وقال
ابن المبارك عبد الله مما وصله ابو نعيم في مستخرجه اخبرني بالافراد ابن عيينة
سفيان قال حدثني بالافراد ايضا يزيد بن خصيفة وثبت ابن خصيفة لابي ذر عن بسر
ولابي ذر زيادة ابن سعيد انه قال سمعت ابا سعيد الخدري بهذا الحديث
وغرضه من سياق هذا التعليق بيان سماع بسر له من ابي سعيد والله الموفق
والمعين لا اله الا غيره هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا دعي الرجل
الى المنزل فجاء هل يستاذن قبل ان يدخل ام لا قال ولابي ذر وقال سعيد هو ابن ابي
عروبة ولابي ذر عن الكشميهني شعبة اي ابن الحجاج قال في الفتح والاول هو المحفوظ
عن قتادة بن دعامة عن ابي رافع نفيع البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هو اي الدعاء اذنه فلا يحتاج الى تجديده وهذا
التعليق وصله المؤلف في الادب المفرد وابو داود من طريق عبد الاعلى بن عبد الاعلى
عن سعيد بن ابي عروبة وزاد ابو داود الى طعام ثم قال لم يسمع قتادة من ابي رافع
كذا في رواية اللؤلؤي عن ابي داود قاله في الفتح وقد ثبت سماعه منه في الحديث الاتي
ان شاء الله تعالى في كتاب التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة ان ابا رافع
حدثه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين في
الاول وفتح الذال المعجمة وتشديد الراء المهملة اي وحدثنا وفي نسخة ح للتحويل وحدثنا
ولابي ذر وحدثني بالافراد محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا عمر بن ذر المذكور قال اخبرنا مجاهد بن جبر عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم منزله فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر
بكسر الهاء وتشديد الراء منونة زاد في الرقاق قلت لبيك يا رسول الله قال الحق بهمزة

وصل وفتح الحاء المهملة أهل الصفة سقيفة كانت بالمسجد ينزل فيها فقراء الصحابة
رضي الله عنهم فادعهم الي بتشديد اليا قال ابو هريرة رضي الله عنه فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة فدخلوا
الحديث وياتي بتمامه ان شاء الله تعالى في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه وتخليهم من الدنيا من كتاب الرقاق واستشكل قوله فاستاذنوا
مع قوله في السابق هو اذنه اذ ظاهره التعارض واجيب بانه يختلف بطول العهد
وقصره فان طال العهد بين الطلب والمجيء احتاج الى استئناف الاذن والا فلا وقيده
الشافعي بمن علم انه ليس عنده من يستاذن لاجله قال والاستيذان على
كل حال احوط باب مشروعية التسليم على الصبيان وسقط لفظ
باب لابي ذر والتسليم مرفوع وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين ثم
بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سيار
بفتح السين المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف را ابو الحكم بن وردان العنزي
الواسطي عن ثابت البناني بضم الموحدة نسبة الى بنانة امراة عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه مر على صبيان قال ابن حجر اقف على اسمائهم فسلم عليهم وقال كان ولابي
ذر قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله اي السلام على الصبيان تدريبا لهم
على اداب الشريعة وفيه سلوك التواضع ولين الجانب نعم لو كان الصبي وضيا ثم
وخشي من السلام عليه الفتنة فلا يشرع ولو سلم على صبي لم يجب عليه الرد لان الصبي
ليس من اهل الفرض ولو سلم على جماعة فيهم صبي فرد دونهم لم يسقط الفرض عنهم ولو
سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان وكذا الترمذي
واخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة باب مشروعية تسليم الرجال
على النساء وتسليم النساء على الرجال عند امن الفتنة وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم واسمه
سلمة بن دينار عن سهل بفتح السين وسكون الهاء ابن سعد الساعدي الانصاري
انه قال كنا نفرح يوم الجمعة ولابي ذر عن الكشميهني بيوم الجمعة بزيادة الجار قال
ابو حازم قلت لسهل مستفهما ولم كنتم تفرحون به قال كانت لنا عجوز قال الحافظ ابن
حجر لم اقف على اسمها ترسل الى بضاعة بضم الموحدة وحكي كسرها وفتح المعجمة المخففة
وبعد الالف عين مهملة قال ابن مسلمة عبد الله شيخ المصنف مفسرا لبضاعة نخل
بستان بالمدينة ولغير ابي ذر نخل بالجر عطف بيان لبضاعة او بدل منها وقال غير ابن مسلمة
ان بضاعة دور بني ساعدة وبها بير مشهورة فتاخذ العجوز من اصول السلق
بكسر السين المهملة وسكون اللام بعدها قاف فتطرحه في قدر بكسر القاف وسكون
الدال المهملة ولابي ذر عن الكشميهني في القدر وتكركر بضم الفوقية وفتح الكاف وسكون الرا
بعدها كاف اخرى مكسورة فرا ايضا تطحن حبات من شعير والكركرة كما قال الخطابي
الطحن والجش واصله الكر فضوعف لتكرار عود الرحا في الطحن مرة بعد اخرى فاذا
صلينا الجمعة انصرفنا ونسلم عليها وسقطت الواو من ونسلم لابي ذر فتقدمه اي
الطعام المذكور الينا فنفرح من اجله اي الطعام وما كنا نقيل بفتح النون وكسر القاف

من

من القيلولة اي نستريح نصف النهار ولا نتغدى بالغين المعجمة اي لا ناكل اول النهار الا
بعد صلاة الجمعة وهذا الحديث سبق في باب قول الله فاذا قضيت الصلاة من كتاب
الجمعة وبه قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي يا عائشة هذا جبريل عليه
السلام يقرا بفتح اوله وثالثه عليك السلام قالت قلت وعليه السلام ورحمة الله
وقد كان جبريل عليه السلام ياتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة رجل وحينئذ فتحصل
المطابقة بين الترجمة والحديث ويزول الاشكال ترى ما لا نرى تريد عائشة رضي الله
عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع الكوفيون ابتداء النساء بالسلام على الرجال لانهن
منعن من الاذان والاقامة والجهر واستثنوا المحرم فيجوز لها السلام على محرمها
وفرق المالكية بين الشابة والعجوز سدا للذريعة ومنع منه ربيعة مطلقا تابعه
اي تابع معمرا شعيب هو ابن ابي حمزة في روايته عن الزهري في قول عائشة ورحمة الله وهذه
المتابعة وصلها البخاري في الرقاق وقال يونس بن يزيد مما وصله في المناقب والنعمان
ابن راشد مما وصله الطبراني في الكبير كلاهما عن الزهري وبركاته وحديث الباب
سبق في بدء الخلق وفضل عائشة والادب وياتي ان شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا قال صاحب المنزل لمن طرق الباب
من ذا الذي يطرق فقال انا ما حكمه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر بن
عبد الله الهدير التيمي المدني قال سمعت جابرا ولابي ذر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
يقول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي لابي الشحم اليهودي وكان ثلاثين
وسقا من التمر فدققت الباب بقافين الثانية ساكنة من الدق وعند الاسماعيلي
فضربت ولمسلم استاذنت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدفعت بالفاء ثم العين المهملة
من الدفع فقال صلى الله عليه وسلم من ذا الذي يدق الباب او يضرب به او يدفعه او
استاذن فقلت انا فقال صلى الله عليه وسلم انا انا الثانية تاكيد لسابقه كانه كرهها
اي لفظ انا ولابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة كره ذلك بالجزم وكره ذلك
لانه اجاب بغير ما يفيده علم ما سال عنه فانه صلى الله عليه وسلم اراد ان يعرف من ضرب
الباب بعد ان عرف انه ضارب فاخبره انه ضارب فلم يستفد منه المقصود والحديث
اخرجه مسلم في الاستيذان ايضا وابو داود في الادب والترمذي في الاستيذان والنسائي
في اليوم والليلة وابن ماجه في الادب باب من رد على المسلم فقال
عليك السلام بغير واو العطف والافراد وتاخير السلام عن قوله عليك وقالت
عائشة رضي الله عنها لما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرا عليك
السلام وعليه السلام ورحمة الله وبركاته بالواو وقد مر موصولا في الباب السابق
وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في بدء السلام رد الملائكة على ادم السلام
عليك ورحمة الله وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج قال اخبرنا عبد الله بن نمير
بضم النون وفتح الميم الهمداني ابو هشام الكوفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص

العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا هو خلاد بن رافع دخل المسجد ورسول الله صلي الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلي اي ركعتين كما عند النسائي من رواية داود بن قيس وفيه كما في الفتح اشعار بانه صلي نفلا والاقرب انها تحية المسجد ثم جا اصله جيا تحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت الفا فسلم عليه اي علي النبي صلي الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلي الله عليه وسلم وعليك السلام بالواو والافراد وتاخير السلام وهذا الغرض من الترجمة ارجع فصل امر من رجع ياتي لازما ومتعديا فمن اللازم هذا ومن المتعدي قوله تعالي فان رجعك الله لكن مصدر اللازم رجوعا ومصدر المتعدي رجعا وعند ابن ابي شيبة من رواية محمد بن عجلان فقال اعد صلاتك فانك لم تصل صلاة صحيحة نفي الحقيقة الشرعية ولا شك في انتفايها بانتفا ركن او شرط منها او لم تصل صلاة كاملة اذا كان بسبب الطمانينة وهي سنة عند قوم فرجع فصلي ثم جا فسلم علي النبي صلي الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام فارجع فصل فانك لم تصل فقال الرجل في الثانية او في التي بعدها علمني يا رسول الله فقال صلي الله عليه وسلم اذا قمت الي الصلاة فاسبغ الوضو بهمزة قطع وعند النسائي من رواية اسحق بن ابي طلحة انها لن تتم صلاة احدكم حتي يتم الوضو كما امره الله فيغسل وجهه ويديه الي المرفقين ويمسح براسه ورجليه الي الكعبين ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام ثم اقرا ما تيسر معك من القران ما ها هنا موصولة او موصوفة ومعك يتعلق بتيسر او حال من القران ومن تبعيضية ويجوز ان يتعلق من القران باقرا لانه لا يجب عليه ولا يستحب ان يقرا جميع ما تيسر له من القران قاله ابن فرحون وهو محمول علي الفاتحة بادلة اخري علي اشتراط قراتها او علي من لم يحفظ الفاتحة فانه يقرا ما تيسر من غيرها ثم اركع حتي تطمين راكعا حتي هنا مقترنة بالي ان وراكعا نصب علي الحال من الضمير في تطمين ثم ارفع حتي تستوي قايما ثم اسجد حتي تطمين ساجدا ثم ارفع حتي تطمين جالسا ثم اسجد حتي تطمين ساجدا ثم ارفع حتي تطمين جالسا نصب علي الحال كسابقها من ضماير الافعال قبلها ثم افعل ذلك في صلاتك كلها اي كذا الصلاة بكلها لانها اركان متعددة ويحتمل ان يريد بقوله في صلاتك جنس جميع الصلوات علي اختلاف اوقاتها واسمايها وقال ابو اسامة حماد بن اسامة مما وصله في كتاب الايمان والنذور في اللفظ الاخير وهو حتي تطمين جالسا حتي تستوي قايما واراد المولف بهذا الاشارة الي ان راوي الاول خولف وان الثانية عنده ارجح وبه قال حدثنا ابن بشار بالمعجمة قال حدثني بالافراد يحيي بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري انه قال حدثني بالافراد سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم ثم ارفع حتي تطمين جالسا كذا ساقه هنا مختصرا واورده في الصلاة بتمامه واستدل به كثيرون علي وجوب الطمانينة لانه لما علمه صفة الصلاة صرح له بالطمانينة فدل علي اعتبارها وامره بها فدل علي وجوبها قال في العدة ولا علة تمنع من وجوب الطمانينة بجعل الطمانينة غاية في الركوع والسجود وغيرهما مما ذكر في الحديث في الدلالة علي دعواه فان الغاية في دخولها اقوال المشهور منها يقول الغاية لا تدخل مطلقا ولو كانت من جنس ما قبلها كاما سنا

الشافعي

الشافعي وغيره ينبغي ان يقول الطمانينة ليست واجبة لانا نقول هذه مغالطة وبيانه من وجوه احدها انه قيد بالحال وهو راكعا وساجدا وجالسا فالغاية داخلة قطعا بصريح التقييد لفظا بالحال الثاني انه لو لم يقيد بالحال كانت داخلة باللازم لانه امر تعبا بفعل اخر من المامور فلا بد من وجوده لتحقق الغاية الثالث ان الغاية هنا صدق الطمانينة وانما تصدق بوجودها التهي وقد سبق في الصلاة مزيد مباحث الحديث والغرض هنا ما يتعلق بالترجمة وغرض البخاري ان رد السلام ثبت بتقديم السلام علي عليك فيقال في الابتدا او الرد السلام عليك لان السلام اسم الله فينبغي ان لا يقدم عليه شي وعن بعض الشافعية ان المبتدي لو قال عليك السلام لم يجز وثبت ايضا تاخيره فيقول عليك السلام وبلفظ الافراد وقال بعضهم لا يقتصر علي الافراد بل ياتي بصيغة الجمع ففي الادب المفرد من طريق معوية بن قرة قال لي ابي اذا مر بك الرجل فقال السلام عليكم فلا تقل وعليك السلام فتخصه وحده وسنده صحيح ولو وقع الابتدا بالجمع فلا يكفي الرد بالافراد لان صيغة الجمع تقتضي التعظيم فلا يكون امتثل الرد بالمثل فضلا عن الاحسن كما نبه عليه الشيخ تقي الدين وقال اخرون لا يحذف الواو في الرد بل يجيب بواو العطف فيقول وعليك وقال قوم يكفي في الجواب ان يقتصر علي عليك بغير لفظ السلام قال النووي الافضل ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فياتي بضمير الجمع وان كان المسلم عليه واحد ويقول المجيب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وياتي بواو العطف في قوله وعليكم واقل السلام ان يقول السلام عليكم وان قال السلام عليك حصل ايضا واما الجواب فاقله وعليك السلام او وعليكم السلام فان حذف الواو اجزاه واتفقوا علي انه لو قال في الجواب عليكم لم يكن جوابا فلو قال وعليكم بالواو فهل يكون جوابا فيه وجهان وقال الواحدي في تعريف السلام وتنكيره بالخيار وقال النووي بالالف واللام اولي ولو تلاقي رجلان وسلم كل واحد منهما علي صاحبه دفعة واحدة او احدهما بعد الاخر فقال القاضي حسين وابو سعيد المتولي يصير كل واحد منهما مبتديا بالسلام فيجب علي كل واحد ان يرد علي صاحبه وقال الشاشي فيه نظر فان هذا اللفظ يصلح للجواب فاذا كان احدهما بعد الاخر كان جوابا وان كان دفعة واحدة لم يكن جوابا قال وهو الصواب واذا قال المبتدي وعليكم السلام قال المتولي لا يكون ذلك سلاما فلا يستحق جوابا ولو قال بغير واو فقطع الواحدي بانه سلام يتحتم علي المخاطب به الجواب وان كان قد قلب اللفظ المعتاد وهو الظاهر وقد جزم به امام الحرمين انتهي فان قلت ما الفرق بين قولك سلام عليكم والسلام عليكم اجيب بانه لا بد للمعرف باللام من معهود اما خارجي او ذهني فان قيل بالاول كان المراد الذي سلمه آدم عليه السلام علي الملايكة في قوله عليه الصلاة والسلام قال الله لادم اذهب فسلم علي اوليك النفر فانها تحيتك وتحية ذريتك وان قيل بالثاني كان من جنس السلام الذي يعرفه كل احد من المسلمين انه هو فيكون تعريضا للفرق بين موارد السلامين معا وبين ترتب احدهما علي الاخر وذلك انه اذا تواردا كان الاشارة منهما الي احد المعنيين المذكورين فلا يحصل الرد واذا تاخر كان المشار اليه ما يلفظ به المبتدي فيصح الرد وكانه قال السلام الذي وجهته الي فقد رددته عليك وقد ذهب الي مثل هذا الفرق في التعريف

والتنكير الزمخشري في سورة مريم في قول عيسى والسلام علي وقد جرت عادة بعضهم
بالسلام عند المفارقة فهل يجب الرد ام لا قال القاضي حسين والمتولي يستحب لانه دعا
ولا يجب لان التحية انما تكون عند اللقا لا عند الانصراف وانكره الشاشي وقال السلام
عند الانصراف كما هو سنة عند اللقا فكما يجب الرد عند اللقا كذلك عند الانصراف وهذا
هو الصحيح **تنبيه** اذا سلم علي اصم فيتلفظ بالسلام لقدرته عليه ويشير
باليد ليحصل الافهام ويستحق الجواب فلو لم يجمع بينهما لا يستحق الجواب ولو سلم
عليه اصم فيتلفظ بالرد ويشير باليد ولو سلم علي اخرس بالاشارة يستحق الجواب
ولو سلم علي صبي لا يجب علي الصبي الرد لانه ليس من اهل الفرض ولو سلم الصبي علي البالغ
وجب الرد علي الصحيح ولو سلم بالغ علي جماعة فيهم صبي فرد الصبي وحده لا يسقط
به عن الباقين واذا سلم عليه انسان ثم لقيه عن قرب سن له ان يسلم عليه ثانيا
وثالثا فاكثر لحديث المسي صلاته ويكره السلام اذا كان المسلم عليه مشتغلا
بالبول والجماع ونحوهما ولو سلم لا يستحق جوابا وكذا ان كان ناعسا او نائما او مصليا
او في حال الاذان او الاقامة او في حمام ونحو ذلك او في فمه لقمة ياكلها ولو سلم علي
اجنبية جميلة يخاف الافتتان بها لو سلم عليها لم يجز لها رد الجواب ولا تسلم هي عليه فان
سلمت لا يرد عليها فان اجابها كره له انتهى ملخصا من اذكار النووي **باب**
بالتنوين **اذا قال** شخص لاخر **فلان يقريك السلام** بضم التحتية من اقرا ولابي ذر عن
الكشميهني يقرا عليك السلام بفتح التحتية وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين
قال **حدثنا زكريا** بن ابي زائدة الكوفي **قال سمعت عامرا** الشعبي **يقول حدثني** بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لها** يا عائشة **ان جبريل يقريك السلام** بضم التحتية ولابي ذر يقرا بفتحها ام
عليك السلام قال النووي يعني يقرا السلام عليك وقال غيره كانه حين يبلغه سلامه
يحمله علي ان يقرا السلام ويرده **قالت وعليه السلام ورحمة الله** ولما بلغ صلى الله عليه
وسلم خديجة عن جبريل سلام الله تعالى عليها قالت ان الله هو السلام ومنه السلام
وعلي جبريل عليه السلام رواه الطبراني وزاد النسائي من حديث انس وعليك يا رسول
الله السلام ورحمة الله وبركاته ففيه استحباب الرد علي المبلغ وفي النسائي عن
رجل من بني تميم انه بلغ النبي صلى الله عليه وسلم سلام ابيه فقال له وعليك وعلي ابيك
السلام قال الحافظ ابن حجر لم اقف في شي من طرق حديث عائشة انها ردت علي النبي صلى
الله عليه وسلم فدل علي انه غير واجب وقال النووي في هذا الحديث مشروعية ارسال
السلام ويجب علي الرسول تبليغه لانه امانة وعورض بانه بالوديعة اشبه والتحقيق
ان الرسول ان التزمه اشبه الامانة والا فوديعة والودائع اذا لم تقبل لم يلزمه
شي قال وفيه اذا اتاه شخص بسلام شخص او في ورقة وجب الرد علي الفور والحديث سبق
قريبا **باب** حكم **التسليم في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين**
وبه قال **حدثنا ابراهيم بن موسى** الرازي الصغير قال **اخبرنا هشام** هو ابن يوسف
الصنعاني **عن معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن عروة بن الزبير** انه **قال
اخبرني** بالافراد **اسامة بن زيد** رضي الله عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه**

اكاف بكسر الهمزة كالبردعة ونحوها للدواب الحافر **تحته قطيفة** بفتح القاف
كساء ذات خمل **فدكية** بالفاء والدال المهملة نسبة الى فدك بفتحتين مدينة عن المدينة
بيومين **واردف وراءه اسامة بن زيد وهو يعود سعد بن عبادة** من مرض كان به
في بني الحارث بن الخزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر في مجلس فيه اخلاط ناس مختلطون
من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود بالجر عطفا علي سابقه
وفيهم عبد الله بن ابي بضم الهمزة والتنوين **ابن سلول** بفتح المهملة اسم امه فلا ينصرف
وفي المجلس عبد الله بن رواحة بفتح الراء والحاء المهملة **فلما غشيت المجلس عجاجة
الدابة** غبارها الذي تثيره **خمر** غطى **عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال** عبد الله بن
ابي **لا تغبروا** بالموحدة لا تثيروا الغبار **علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرا عليهم القران فقال عبد الله بن ابي ابن سلول**
للنبي صلى الله عليه وسلم **ايها المرء لا شي احسن من هذا** الذي تدعو اليه **ان كان ما
تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع** باللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ارجع **الى رحلك** بالحاء المهملة منزلك **فمن جاءك منا فاقصص عليه فقال ابن رواحة**
ولابي الوقت قال عبد الله بن رواحة **اغشنا** بالغين والشين المعجمتين المفتوحة
اي باشرنا **به يا رسول الله في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون
واليهود** لذلك **حتى هموا** قصدوا **ان يتواثبوا** بالمثلثة بعدها موحدة يتحاربوا
ويتضاربوا **فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم** يسكنهم حتى سكنوا **ثم ركب** صلى
الله عليه وسلم **دابته فسار حتى دخل علي سعد بن عبادة** لعيادته **فقال اي سعد
الم تسمع ما** ولابي ذر الي ما **قال ابو حباب** بضم المهملة وتخفيف الموحدة يريد عليه الصلاة
والسلام **عبد الله بن ابي قال كذا وكذا قال** سعد **اعف عنه يا رسول الله واصفح
فوالله لقد اعطاك الله الذي اعطاك** من الرسالة **ولقد اصطلح اهل هذه البحرة**
بفتح الموحدة وسكون المهملة ولابي ذر عن الحموي والمستملي البحيرة بضم الموحدة وفتح المهملة
القرية والعرب تسمي القرى البحار وقال الجوهري البحرة دون الوادي والمراد طيبة **علي ان
يتوجوه** اي عبد الله بن ابي بتاج الملك **فيعصبونه** بالفاء والنون ولابي ذر فيعصبوه
بالعصابة حقيقة او كناية عن جعله ملكا وهما متلازمان للملكية **فلما رد الله ذلك**
الذي اصطلحوا عليه **بالحق الذي اعطاك شرق** بفتح المعجمة وكسر الراء غص ابن ابي **بذلك**
الحق **فذلك** الحق الذي **فعل به ما رايت** من فعله **فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم**
الحديث وسبق باتم من هذا قريبا والغرض منه قوله انه مر في مجلس فيه اخلاط من
المسلمين والمشركين واليهود وانه سلم عليهم صلى الله عليه وسلم ولم يروا انه خص المسلمين
باللفظ ففيه انه سلم بلفظ التعميم ويقصد به المسلم وقد اختلف في حكم ابتدا الكافر
بالسلام هل يمنع منه ففي مسلم من حديث ابي هريرة لا تبدؤا اليهود والنصارى
بالسلام واضطروهم الى اضيق الطرق وفي النسائي عن ابي بصرة الغفاري بفتح الموحدة
انه صلى الله عليه وسلم قال اني راكب غدا الى يهود فلا تبدؤوهم بالسلام وقال قوم يجوز
ابتداؤهم به لما عند الطبري من طريق ابن عيينة قال يجوز ابتدا الكافر بالسلام لقوله
لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وقول ابراهيم لابيه سلام عليك والمعتمد الاول

وان النهي للتحريم واجيب بانه ليس المراد بسلام ابراهيم على ابيه التحية بل المتاركة والمباعدة وقال ابن كثير هو كما قال تعالى في صفة المؤمنين واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فمعنى قول ابراهيم لابيه سلام عليك اي اما انا فلا ينالك مني مكروه ولا اذى وذلك لحرمة الابوة انتهى ولكن المراد منع ابتدائهم بالسلام المشروع فلو سلم عليهم بلفظ يقتضي خروجهم عنه كان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فسائغ كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل السلام على من اتبع الهدى ونقل ابن العربي عن مالك اذا ابتدأ شخصا بالسلام وهو يظنه مسلما فبان كافرا كان ابن عمر يسترد منه سلامه وقال مالك لا قال ابن العربي لان الاسترداد حينئذ لا فائدة له لانه لم يحصل له منه شيء لكون قصد السلام على المسلم وقال غيره له فائدة وهي اعلام الكافر بانه ليس اهلا للابتداء بالسلام وحديث الباب سبق في الادب وغيره

باب من لم يسلم على من اقترف ذنبا اكتسبه ومن لم يرد سلامه وهو مذهب الجمهور نعم ان خاف ترتب مفسدة في دين او دنيا ان لم يسلم سلم كذا قال النووي وزاد ابن العربي وينوي ان السلام اسم من اسماء الله فكانه قال الله رقيب عليكم والحق بعض الحنفية باهل المعاصي من يتعاطى خوارم المروءة ككثرة المزاح وفحش القول فلا يرد على احد سلامه حتى تتبين توبته تاديبا له والى متى تتبين توبة العاصي المختار ان ذلك ليس فيه حد محدود ولكن ليس يظهر ذلك من يومه ولا ساعته بل حتى يمر عليه ما يدل لذلك وقال عبد الله بن عمرو بفتح العين مما وصله في الادب المفرد لا تسلموا على شربة الخمر بفتح المعجمة والراء الموحدة واعترضه السفاقسي بان اللغويين لم يجمعوه كذلك بل شارب وشرب كصاحب وصحب واجيب بانهم قالوا فسقة وكذبة في جمع فاسق وكاذب وعند سعيد بن منصور عن ابن عمر لا تسلموا على من يشرب الخمر ولا تعودوهم اذا مرضوا ولا تصلوا عليهم اذا ماتوا لكن سنده ضعيف وهو عند ابن عدي بسند اضعف منه عن ابن عمر مرفوعا وبه قال حدثنا ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك حال كونه يحدث حين تخلف عن تبوك اي عن غزوتها ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا وآتي بمد الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم معطوف على جملة من الكلام حذفها لرواية له كذا او للغرض الاختصار ركا لاتيان بالمراد منه فاسلم عليه فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي ام لا لانه لم يكن يديم النظر اليه من كثرة حيائه حتى كملت بفتح الميم خمسون ليلة من حين نهى صلى الله عليه وسلم عن كلامنا وآذن بمد الهمزة وفتح المعجمة اعلم وللكشميهني واذن بالقصر وكسر المعجمة النبي صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى الفجر الحديث وسبق بتمامه في المغازي والغرض منه ما ترجم له وهو ترك السلام تاديبا وترك الرد ايضا وهو مما يخص به عموم الامر بافشاء السلام هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف يرد بضم التحتية وفتح الراء على اهل الذمة بالمعجمة اليهود والنصارى السلام ولابي ذر كيف

الرد بالسلام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسماء اليهود المذكورين لكنه قال اخرج الطبراني بسند ضعيف عن زيد بن ارقم قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل من اليهود يقال له ثعلبة بن الحرث فقال السام عليك يا محمد فان كان محفوظا احتمل ان يكون احد الرهط المذكورين وكان هو الذي باشر السلام عنهم كما جرت العادة من نسبة القول الى الجماعة والمباشر له واحد منهم لان اجتماعهم ورضاهم به في قوة من شاركه في النطق فالسام بالمهملة والالف الساكنة وتخفيف الميم الموت والفه منقلبة عن واو قالت عائشة ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة اطلقت اللعنة عليهم اما لانها ترى جواز لعن الكافر المعين باعتبار الحالة الراهنة واما لانها تقدم لها علم بان المذكورين يموتون على الكفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة وزعم بعضهم ان اصله مه زيدت فيه لا فان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله او لم تسمع ما قالوا بفتح الواو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قلت وعليكم باثبات الواو والجمع دون لفظ السام والمعنى وعليكم ايضا اي نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت فهو عطف على قولهم والواو للاستيناف اي وعليكم ما تستحقونه من الذم ومباحث ذلك في اثناء هذا وقال النووي اتفقوا على الرد على اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال وعليهم فقط او وعليكم والحديث سبق في كتاب الادب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل في الرد وعليك بالافراد فيهما وباثبات الواو في الثاني وسقطت عند جميع رواة الموطا ثم اخرجه المؤلف في استتابة المرتدين من طريق يحيى القطان عن مالك والثوري جميعا عن عبد الله بن دينار بلفظ فقل عليك بغير واو ولكن وقع في رواية السرخسي وحده فقل عليكم بصيغة الجمع بغير واو ايضا وهو عند النسائي من طريق ابن عيينة عن عبد الله بن دينار بغير واو بصيغة الجمع وقال النووي وقد جاءت الاحاديث في مسلم بالحذف والاثبات والاكثر بالاثبات ويحتمل ان يكون للعطف وان تكون للاستيناف كما مر واختار بعضهم الحذف لان العطف يقتضي التشريك وتقريره ان الواو في مثل التركيب تقتضي تقرير الجملة الاولى وزيادة الثانية عليها كمن قال زيد كاتب فقلت وشاعر فانه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد قال النووي والصواب ان الحذف والاثبات جائزان والاثبات اجود ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه وقال البيضاوي في العطف شيء مقدر اي واقول عليكم ما تريدون بنا او ما تستحقون وليس عطفا على عليكم في كلامهم والا لتضمن ذلك تقرير دعائهم

ولذا قال فقل عليك بغير واو وقد روي بالواو ايضا قال الطيبي سواء عطف على عليكم او على الجملة من حيث هي لان المعنى يدور مع ارادة المتكلم فاذا اردت الاشتراك كان ذلك واذا لم ترد جعلته على معنى الحصول والوجود كانه قيل حصل منهم ذاك ومني هذا قال ابن الحاجب حروف العطف هي الحروف التي يشرك بها بين المتبوع والتابع في الاعراب فاذا وقعت بعدها المفردات فلا اشكال واذا وقعت الجمل بعدها فان كانت من الجمل التي هي صالحة لمعمول ما تقدم كان حكمها حكم المفرد في التشريك كقوله اصبح زيد قائما وعمرو قاعدا وشبهه وان كانت الجملة معطوفة على غير ذلك كقولك قام زيد وخرج عمرو فقيل ان المراد به حصول مضمون الجملتين حتى كانه قال حصل قيام زيد وخروج عمرو وعند هذا يتبين ان معنى الواو على ما ذكرناه من تقدير حصول الامرين ثم كلامه هذا على تقدير ان يكونا جملتين وعطفت احداها على الاخرى واذا عطفت على الخبر نظرا الى عطف الجملة على الجملة لا على الاشتراك جاز ايضا قال ابن جني في قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان قوله والسماء رفعها عطف على يسجدان وهو جملة من فعل وفاعل نحو قولك قام زيد وعمرو ضربته وقال ابن الحاجب في الامالي في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون الرفع فيه وجهان ان يكون مشتركا بينه وبين تقاتلون في العطف والاخر ان تكون جملة مستقلة معطوفة على الجملة التي قبلها باعتبار الجملة لا باعتبار الافراد وقال في الشرح الرفع على الاشتراك او على الابتداء الجملة معربة اعراب نفسها غير مشترك بينها وبين ما قبلها في عامل واحد اذ الجملة الاسمية لا تكون معطوفة على جملة فعلية باعتبار التشريك ولكن باعتبار الاستقلال ذكره في شرح المشكاة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي السلمي حافظ بغداد قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس حدثنا انس بن مالك يعني جده رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب اليهود والنصارى فقولوا لهم في الرد وعليكم وروى هذا الحديث باتم منه عن قتادة عن انس من طريق شعبة عند مسلم وابو داود والنسائي ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم وفي مسلم من حديث جابر قال سلم ناس من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قال وعليكم فقالت عائشة وغضبت الم تسمع ما قالوا قال بلى قد رددت عليهم فنجاب عليهم ولا يجابون فينا وقال بعضهم يقول في الرد عليهم السلام بكسر السين واعترضه ابو عمر بانه لم يشرع لنا سب اهل الذمة والحديث من افراده

باب من نظر في كتاب من يحذر مبنيا للمفعول على المسلمين منه ليستبين امره

وبه قال حدثنا يوسف بن بهلول بضم الموحدة وسكون الهاء التميمي الكوفي قال حدثنا ابن ادريس عبد الله الاودي قال حدثني بالافراد حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين عن سعد بن عبيدة بضم العين وفتح الموحدة ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام

وابا مرثد

وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون وكسر الواو وسبق في الجهاد بدل قوله هنا ابا مرثد المقداد ولا منافاة لاحتمال اجتماعهما اذ التخصيص بالذكر لا ينفي الغير وكلنا فارس قال انطلقوا بكسر اللام حتى تاتوا روضة خاخ بمعجمتين بينهما الف موضع بين مكة والمدينة فان بها امراة من المشركين اسمها سارة معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين الى ناس من المشركين ممن بمكة كما في رواية سورة الممتحنة قال علي رضي الله عنه فادركناها تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها جملها فابتغينا فطلبنا الكتاب في رحلها بالحاء المهملة في متاعها فما وجدنا شيئا قال صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى كتابا قال علي قلت لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي يحلف به لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم وتشديد النون او لاجردنك من ثيابك قال علي رضي الله عنه فلما رات الجد مني بكسر الجيم وتشديد المهملة اهوت بيدها الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد ازارها وهي محتجزة بكساء فاخرجت الكتاب فان قلت سبق في باب الجاسوس من كتاب الجهاد انها اخرجته من عقاصها اي شعرها وهنا قال من حجزتها اجيب بانه ربما كان في الحجزة اولا فاخرجته واخفته في العقاص ثم فاخرج منها ثانيا او بالعكس قال فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لحاطب ما حملك يا حاطب على ما صنعت قال ما بي الا ان اكون مومنا بالله ورسوله بكسر الهمزة وتشديد اللام على الاستثناء وللكشميهني انه لا بفتح الهمزة وما غيرت ديني بريدا انه لم يرتد عن الاسلام ولا بدلت بتشديد المهملة اردت ان تكون لي عند القوم يد نعمة ومنة يدفع الله بها عن اهلي ومالي الذي بمكة وليس من اصحابك احد له هناك اهل ومال الا وله من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق فلا تقولوا له الا خيرا قال فقال عمر بن الخطاب انه قد خان الله ورسوله والمومنين فدعني فاضرب عنقه بالنصب والفاء وللكشميهني اضرب باسقاط الفاء والجزم قال علي رضي الله عنه فقال صلى الله عليه وسلم يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر الذين شاهدوا وقعتها فقال مخاطبا لهم خطاب تكريم اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة بالمغفرة في الاخرة والا فلو توجه على احد منهم حد او حق استوفي منه في الدنيا قال فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله اعلم وقول عمر رضي الله عنه مع قوله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا له الا خيرا يحمل على انه لم يسمع ذلك او كان قوله قبل قول النبي صلى الله عليه وسلم قاله السفاقسي ويحتمل ان يكون عمر لشدته في امر الله حمل النهي على ظاهره مع منع القول السيء لم ير ذلك مانعا من اقامة ما وجب عليه من العقوبة للذنب الذي ارتكبه فبين صلى الله عليه وسلم انه صادق في اعتذاره وان الله عفا عنه وفيه جواز النظر في كتاب الغير اذا كان نظرها الى دفع مفسدة هي اكثر من مفسدة النظر وحديث ابن عباس المروي عند ابي داود بسند ضعيف من نظر في كتاب اخيه بغير اذنه فكانما ينظر في النار انما هو في حق من لم يكن متهما على المسلمين واما من كان متهما فلا حرمة له والحاصل انه يحرم منه ما يتعين

طرقها إلى دفع المفسدة كما مر في الحديث مرارًا هذا باب بالتنوين
يذكر فيه كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب اليهود والنصارى وسقط لفظ الكتاب
الأول لأبي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي أبو الحسن قال أخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس
أخبره أن أبا سفيان صخر بن حرب أخبره أن هرقل لقبه قيصر أرسل إليه حال
كونه في اي مع نفر من قريش وكانوا تجارًا بكسر الفوقية وتخفيف الجيم بالشام فأتوه
فذكر الحديث السابق في أول هذا الجامع وفي مواضع أخر إلى أن قال ثم دعا هرقل بالترجمة
بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله
ورسوله إلى هرقل عظيم أهل الروم السلام على من اتبع الهدى أما بعد الحديث
إلى آخره وليس المراد منه التحية لأنه لم يسلم فليس هو ممن اتبع الهدى فهو كلام مفيد
لا يتمسك به لمن أجاز مكاتبة أهل الكتاب بالسلام عند الحاجة وفيه جواز كتابة البسملة
إلى أهل الكتاب وتقديم اسم الكاتب على المكتوب إليه هذا باب بالتنوين
يذكر فيه بمن يبدأ في الكتاب بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح المهملة أي بنفسه أو اسمه
بالمكتوب إليه وقال الليث بن سعد الإمام مما وصله المؤلف في الأدب المفرد حدثني
بالإفراد جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلًا من بني إسرائيل سأل بعض
بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار إلى أجل فقال ائتني بالكفيل قال الله فأعطاه الألف
فلما بلغ الأجل وأراد الخروج إليه وحبسه الريح أخذ خشبة فنقرها أي حفرها فأدخل
فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه الذي أقرضه وهو النجاشي كما مر في الكفالة
وقال عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه أنه سمع أبا هريرة ولأبي ذر عن
الحموي والمستملي عن أبي هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم نجر خشبة بالنون
والجيم المفتوحتين كالراء ولأبي ذر عن الكشميهني نقر خشبة بالقاف فجعل المال وهو الألف
دينار في جوفها وكتب إليه صحيفة من فلان إلى فلان فقدم الكاتب اسمه على المكتوب
له ولعل البخاري خص سياق هذا الحديث لعدم وجدانه ما هو على شرطه وهو على قاعدته
في الاحتجاج بشرع من قبلنا إذا لم ينكر لا سيما إذا ذكر في مقام المدح لفاعله وعند أبي داود
من طريق ابن سيرين عن ابن العلاء بن الحضرمي عن العلاء أنه كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فبدأ بنفسه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا إلى سيدكم
وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن أبي أمامة بن
سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة فاء الأنصاري عن
أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن أهل قريظة بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة
قبيلة من يهود نزلوا من حصنهم بعد أن حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم على حكم سعد
هو ابن معاذ فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم وكان وجعًا لما رمي في الأكحل فجاء فقال
صلى الله عليه وسلم للأنصار خاصة أو الجميع ممن حضر من المهاجرين معهم قوموا إلى سيدكم

أو

أو قال خيركم توقيرًا وإكرامًا له ففيه إكرام أهل الفضل من علم أو صلاح أو شرف
بالقيام لهم أو المراد قوموا إليه لتعينوه على النزول من الحمار وترفقوا به فلا
يصيبه ألم وحذرًا من انفجار عرقه قاله التوربشتي قال ولو أراد الإكرام لقال
لسيدكم باللام بدل إلى وأجاب الطيبي بأن إلى في هذا المقام أفخم من اللام كأنه قيل
قوموا واذهبوا إليه تلقيًا وكرامة بدليل ترتب الحكم على الوصف المناسب
المشعر بالعلية فإن قوله إلى سيدكم علة للقيام له وليس ذلك إلا لكونه شريفًا
كريمًا على القدر انتهى نعم في مسند أحمد عن عائشة من طريق علقمة بن وقاص عنها في
قصة غزوة بني قريظة وقصة سعد بن معاذ فلما طلع قال النبي صلى الله عليه وسلم
قوموا إلى سيدكم فأنزلوه وسنده حسن وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال
بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه وقد منع قوم القيام متمسكين بحديث
أبي أمامة خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم متوكئًا على عصا فقمنا له فقال لا تقوموا
كما تقوم الأعاجم بعضهم لبعض وأجيب بضعفه واضطراب سنده وفيه من لا يعرف
وفي حديث عبد الله بن بريدة عن معاوية عند الحاكم ما من رجل يكون على الناس
يقوم على رأسه يجب أن يكثر عنده الخصوم فيدخل الجنة وعند أبي داود عن معاوية
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب أن يتمثل له الرجال قيامًا
فليتبوأ مقعده من النار وسئل مالك عن المرأة تبالغ في إكرام زوجها فتتلقاه
وتنزع ثيابه وتقف حتى يجلس فقال أما التلقي فلا بأس به وأما القيام حتى يجلس فلا
فإن هذا فعل الجبابرة وأجاب الخطابي عن قوله من أحب أن يقام له أي بأن يلزمهم
بالقيام له صفوفًا على طريق الكبر وقال غيره إن المنهي عنه أن يقام عليه وهو جالس
وعورض بأن سياق حديث معاوية على خلاف ذلك وإنما يدل على أنه كره القيام له
لما خرج تعظيمًا له وبأن هذا لا يقال له القيام للرجل وإنما هو القيام على رأس الرجل
أو عند الرجل انتهى وفي حديث أنس عند الطبراني قال إنما هلك من كان قبلكم فإنهم عظموا
ملوكهم بأن قاموا وهم قعود وعن أبي الوليد بن رشد أن القيام يكون على أربعة
أوجه محظور لمن يريد أن يقام له تكبرًا وتعظيمًا على القائمين له ومكروه لمن لا
يتكبر ولا يتعاظم ولكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر ولما فيه من
التشبيه بالجبابرة وجائز على سبيل الاحترام والإكرام لمن لا يريد ذلك ويؤمن
معه التشبيه بالجبابرة ومندوب لمن قدم من سفر فرحًا بقدومه ليسلم عليه
أو إلى من تجددت له نعمة فيهنئه بحصولها أو مصيبة فيعزيه بسببها أو الحاكم
في محل ولايته كما دل عليه قصة سعد فإنه لما استقدمه النبي صلى الله عليه وسلم حاكمًا
في بني قريظة فرآه مقبلًا قال قوموا إلى سيدكم وما ذاك إلا ليكون أنفذ لحكمه فأما
اتخاذه ديدنًا فإنه من شعار العجم وقد جاء في السنن أنه لم يكن أحب إليهم من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان إذا جاء لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك
والله الموفق ومباحث المسألة فيها طول تخرج عن الغرض ولشيخ الإسلام النووي
جزء في ذلك ولأبي عبد الله بن الحاج في ذلك كلام متين جليل والله يهدينا سواء السبيل
والشك في قوله أو قال خيركم من الراوي فقعد سعد عند النبي صلى الله عليه وسلم

فقال له يا سعد هولا اهل قريظة نزلوا من حصنهم على حكمك قال سعد فاني احكم فيهم
ان تقتل مقاتلتهم اي الطايفة المقاتلة من الرجال وتسبي ذراريهم بالمعجمة وتشديد
التحتية وتخفف جمع ذرية اي النسا والصبيان فقال له صلى الله عليه وسلم لقد حكمت
فيهم بما حكم به الملك جل وعلا بكسر اللام وهو الله وروي بفتحها اي جبريل الذي
جا به من عند الله قال ابو عبد الله المولف رحمه الله افهمني بعض اصحابي قال في فتح
الباري يحتمل ان يكون محمد بن سعيد كاتب الواقدي فانه اخرجه في الطبقات عن ابي
الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شيخ المولف في هذا الحديث بسنده من
قول ابي سعيد الخدري من اول الحديث الى قوله فيه على حكمك وقال في الكواكب اي
قال البخاري سمعت انا من ابي الوليد على حكمك وبعض الاصحاب نقلوا عنه الاعرف
الانتها بل لحرف الاستعلا والحديث مضى في الجهاد وفضل سعد والمغازي باب
مشروعية المصافحة وهي الافضا بصفحة اليد الى صفحة اليد وقال ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه وصله المولف
في الباب الذي بعده وسقط هذا لابي ذر وقال كعب بن مالك في قصة تخلفه عن تبوك
دخلت المسجد اي بعد ان تيب عليه فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الي
بتشديد التحتية طلحة بن عبيد الله حال كونه يهرول حتى صافحني وهناني
بتوبة الله علي وهذا قطعة من حديث سبق موصولا في غزوة تبوك وبه قال
حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابن عبيد الله البصري قال حدثنا همام هو
ابن يحيى عن قتادة بن دعامة انه قال قلت لانس رضي الله عنه اكانت المصافحة
في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم وعن ابي امامة عند الترمذي بسند فيه
ضعف تمام تحيتكم بينكم المصافحة وفي الادب المفرد بسند صحيح عن انس رفعه قد
اقبل اهل اليمن وهم اول من جا بالمصافحة وفي حديث انس قيل يا رسول الله الرجل يلقى
اخاه اينحني له قال لا قال فياخذ بيده ويصافحه قال نعم اخرجه الترمذي وقال
حسن وعن البرا عند ابي داود والترمذي رفعه ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان
الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وزاد ابن السني وتكاشرا بود ونصيحة وفي رواية لابي داود
وحمدا الله واستغفراه فالمصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي كما قاله النووي
لكن يستثنى من ذلك المراة الاجنبية والامرد الحسن والحديث اخرجه الترمذي
في الاستيذان وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني
بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحا المهملة
والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح البصري قال حدثني بالافراد ايضا ابو عقيل
بفتح العين المهملة وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الها ومعبد بفتح
الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام اي
ابن زهرة بن عثمان من بني تيم بن مرة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ
بيدا لمرة بيد عمر بن الخطاب الحديث اقتصر منه على الغرض هنا لان الاخذ باليد يستلزم
التصافح الذي هو صفحة اليد بصفحة اليد غالبا وساقه بتمامه في الايمان والنذور باب
الاخذ باليدين بالتثنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالافراد لما كان الاخذ باليد

يجوز ان يقع من غير حصول مصافحة افرده بهذا الباب وصافح حماد بن زيد ابن المبارك
عبد الله المروزي بيديه بالتثنية وصله غنجار في تاريخ بخارى من طريق اسحاق بن احمد بن
خلف وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيف بسين مهملة مفتوحة
وتحتية ساكنة بعدها فا ابن ابي سليمان المخزومي قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر يقول
حدثني بالافراد عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة والموحدة بينهما معجمة ساكنة وبعد
الراء ها تانيث ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة الازدي الكوفي قال سمعت ابن
مسعود عبد الله رضي الله عنه يقول علمني رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
وكفي بين كفيه بالتثنية وهو الاخذ باليدين مطابق للترجمة والجملة حالية من ضمير المفعول
في علمني معترضة بين الفاعل والمفعول الثاني وهو قوله التشهد وعند ابن ابي
شيبة بتقديم التشهد على الجملة الحالية كما يعلمني السورة ما مصدرية والكاف
نعت لمصدر محذوف اي يعلمني التشهد تعليما مثل ما يعلمني السورة واختار ابن
مالك ان تكون الكاف حالا من المصدر المفهوم من الفعل المتقدم المحذوف بعد الاضمار
على طريق الاتساع تقديره يعلمني التعليم مثل ما يعلمني السورة من القران من للتبعيض
او لبيان الجنس لان كل سورة منه قرانا ويتعلق حرف الجر بالحال من السورة اي السورة
كائنة من القران التحيات لله جمع تحية مفعلة من الحياة بمعنى الاحيا والتبقية الدائمة
والتحيات مبتدا ولله الخبر والجملة الى اخرها محكية بدلا من التشهد اعني مفعول
علمني او مفعولا بفعل مقدر على الحكاية يدل على ما قبله اي علمنا التحيات لله الى اخره
اي هذا اللفظ ويقدر قال قبل التحيات لله فتكون الجملة الى اخر الحديث معمولة للقول
المقدر والصلوات قيل المعهودات في الشرع فيقدر واجبة لله وان اريد بها الرحمة
التي تفضل بها على عباده فيقدر كائنة او ثابتة لعباد الله فيقدر مضاف محذوف له
والطيبات بحرف العطف وقدم لله عليهما فيحتمل ان يكونا معطوفين على التحيات
ويحتمل ان يكون الصلوات مبتدا وخبرها محذوف والطيبات عطف عليها والواو الاولى
لعطف الجملة على الجملة التي قبلها ولابي ذر بحذف الواو من والطيبات فتكون صفة للصلوات
السلام عليك ايها النبي بالالف واللام للجنس ويدخل فيه المعهود ورحمة الله وبركاته
معطوفان على السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا
الله جملة في محل نصب وجر على تقدير البا اي بان لا وان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير
منصوب محذوف والجملة بعدها خبرها والتقدير اشهد انه لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله عطف على ما تقدم ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل
قال ابن عطية العرب تجري رسول مجرى المصدر فيتصف به الجمع والواحد ومنه انا رسول
ربك وهو صلى الله عليه وسلم بين ظهرانينا بفتح النون وسكون التحتية بعدها نون
اخرى بالتثنية اي ظهري المتقدم والمتاخر اي كائن بيننا فزيدت الالف والنون للتاكيد
فلما قبض توفي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام يعني على النبي صلى الله عليه وسلم
يعني تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة وفي الحديث الاخذ باليد وهو مبالغة في المصا فحة
وهو مستحب واختلف السلف في تقبيل اليد فانكره مالك واجازه اخرون وحملوا
انكار مالك له على ما اذا كان على وجه التكبر فان كان لزهد او صلاح او علم او شرف جاز

بل يستحب وفي حديث اسامة بن شريك عند ابي داود بسند قوي قال قمنا الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقبلنا يده وفي حديث بريدة عنده في قصة الاعرابي والشجرة فقال يا رسول
الله ائذن لي ان اقبل راسك ورجليك فاذن له فلو كان التقبيل لغنى او وجاهة في
الدنيا كره وقال المتولي لا يجوز وللحافظ ابي بكر بن المقري جزء في تقبيل اليد وفي العرض
جمع كتاب حافل في السلام والقيام والمصافحة والتقبيل والمعانقة اعاننى الله عليه في
عافية والحديث سبق في الصلاة باب حكم المعانقة وهي مفاعلة من
عانق الرجل الرجل اذا جعل يديه على عنقه وضمه الى نفسه وليس في حديث الباب ذكر
المعانقة نعم سبق ذكرها في البيوع في معانقته صلى الله عليه وسلم الحسن فيحتمل كما نقله
ابن بطال عن المهلب انه قصد ان يسوقه هنا فلم يستحضر له غير السند السابق
وليس من عادته غالبا اعادة السند الواحد فادركه الموت قبل ان يقع له ما يوافق
ذلك فصار ما ترجم له من المعانقة خاليا من الحديث وبعدها باب قول الرجل كيف
ظن الكاتب لا اول لما لم يجد بينهما حديثا ان الباب معقود لهما فجمعهما لكن لفظ المعانقة
والواو بعدها انما ثبتا لابي ذر عن الكشميهني وسقط لغيره وفي نسخة الحافظ
عبد المومن الدمياطي مض وباجليهما وعلى هذا فلا اشكال كما لا يخفى وقول الرجل بالجر
عطفا على السابق لاخر كيف اصبحت وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن راهويه كما جزم
به في الفتح او ابن منصور كما قاله الكرماني بلفظ لعله قال اخبرنا بشر بن شعيب بكسر
الموحدة وسكون المعجمة قال حدثني بالافراد ابي شعيب بن حمزة دينار القرشي الحمصي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب اي ابن مالك
الانصاري ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان عليا يعني ابن ابي طالب
رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله قال اخبرني عبد الله
ابن كعب الى هنا لابي ذر قال البخاري ح وحدثنا باثبات واو العطف على السابق لابي ذر
احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري الثقة الحافظ قال حدثنا عنبسة بعين مهملة
وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة وبالسين المهملة اخرها تا ثبت ابن خالد
الايلي قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري وقد ثبت سماع الزهري من عبد الله كما مر في الوفاة
النبوية ان عبد الله بن عباس اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند
النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس له يا ابا حسن كيف اصبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئا بالهمز في الفرع كاصله قال ثابت
هذا على لغة اهل الحجاز يقولون برات من المرض وتميم يقولون بريت بالكسر يعني بغير همز
ويروى باريا بغير همز فيصح ان يكون على اللغتين جميعا فاخذ بيده بيد علي العباس
فقال له الا تراه صلى الله عليه وسلم اي ميتا اي فيه علامة الموت او الضمير للشان لان
الرؤية لبست بصرية انت والله بعد الثلاث ولابي ذر بعد ثلاث اي بعد ثلاثة ايام
عبد العصا اي تصير مامورا بموته صلى الله عليه وسلم وولاية غيره والله اني لارى بضم
الهمزة لاظن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى على صيغة المجهول في وجعه هذا
واني لاعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت اي علامته فاذهب بنا الى رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم فنسأله فيمن يكون الامر اي الخلافة بعده فان كان فينا علمنا ذلك وان كان
في غيرنا امرناه قال الشفا فسي امرناه بمد الهمزة اي شاورناه قال والمشهور القصر
اي طلبنا منه وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلا قاله في الفتح ولعله اراد
انه يوكد عليه في السؤال حتى يصير كانه امره بذلك فاوصى بنا الخليفة بعده قال علي والله
لئن سالناها اي الخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنعنا بلفظ المضارع ولابي
ذر عن الحموي والمستملي فمنعناها اي الخلافة لا يعطيناها الناس ابدا واني لا اسالها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا ولم يقع في الحديث ان اثنين تلاقيا فقال احدهما
للاخر كيف اصبحت بل فيه ان من حضر عند بابه صلى الله عليه وسلم سال عليا لما خرج من عنده
صلى الله عليه وسلم عن حاله عليه الصلاة والسلام فاخبر بقوله بارئا نعم اخرج البخاري في
الادب المفرد من حديث جابر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اصبحت قال بخير واما
المعانقة ففي حديث ابي ذر من طريق رجل من عنزة لم يسم قال قلت هل كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي ذات يوم فلم
اكن في اهلي فلما جيت اخبرت انه ارسل الي فاتيته وهو على سريره فالتزمني فكانت اجود
واجود رواه الامام احمد ورجاله ثقات الا الرجل المبهم وفي الاوسط للطبراني من حديث
انس كانوا اذا تلاقوا تصافحوا واذا قدموا من سفر تعانقوا وفي حديث عائشة لما قدم
زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فقرع الباب فقام اليه
النبي صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه فاعتنقه وقبله قال الترمذي حديث حسن وعن
ابي الهيثم بن التيهان ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه فاعتنقه وقبله رواه قاسم بن اصبغ
وسنده ضعيف واما حديث طاوس عن ابن عباس لما قدم جعفر من الحبشة اعتنقه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال الذهبي في ميزانه هذه الحكاية باطلة واسنادها مظلم
وحديث الباب سبق في اواخر المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم باب
من اجاب من ناداه او ساله بلبيك اي انا مقيم على طاعتك وسعديك اسعادا لك
بعد اسعاد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام بالتشديد ابن
يحيى البصري عن قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك عن معاذ هو ابن جبل رضي الله
عنه انه قال انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول
الله ثم قال مثله ثلاثا تاكيدا للاهتمام بما يخبره به ثم قال هل تدري ما حق الله على العباد
قال معاذ قلت لا وفي باب ارداف الرجل خلف الرجل من اواخر اللباس قلت الله ورسوله
اعلم قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة فقال يا
معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال هل تدري ما حق العباد على الله عز
وجل هو من باب المشاكلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها فالاولى حقيقة والثانية
لا وانما سميت سيئة لانها مجازاة للسوء او لانه لما وعد به تعالى ووعده الصدق
صار حقا من هذه الجهة اذا فعلوا ذلك الحق الذي له تعالى عليهم المفسر بان يعبدوه
ولا يشركوا به شيئا زاد في رواية الباب المذكور فقلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد
على الله ان لا يعذبهم اي هو ان لا يعذبهم ومطابقة الحديث لما ترجم له لا خفاء فيها
وبه قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن

دعامة عن انس عن معاذ بهذا الحديث السابق وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا
ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب الجهني
ابو سليمان الكوفي هاجر ففاتته رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم بايام قال حدثنا
والله ابو ذر جندب الغفاري بالربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع على ثلاثة
مراحل من المدينة وذكر ابو ذر القسم تاكيدا ومبالغة دفعا لما قيل انما الراوي لهذا
الحديث ابو الدرداء لا ابو ذر كما يشعر به اخر الحديث قال كنت امشي مع النبي صلى الله
عليه وسلم في حرة المدينة عشاء ارض ذات حجارة سود بها فاستقبلنا احد بفتح اللام
مسندا الى احد واحد رفع على الفاعلية جبل بالمدينة وللاصيلي استقبلنا بسكون
اللام مسندا الى ضمير المتكلمين واحدا نصب على المفعولية فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر
ما احب ان احدا الجبل المذكور لي ذهبا نصب على التمييز يأتي علي بتشديد التحتية ليلة او
ثلاث بالشك من الراوي عندي منه دينار ولابي ذر دينارا بالنصب الا ارصده بفتح
الهمزة وضم الصاد ولابي ذر بضم الهمزة وكسر الصاد من الرباعي والاستثناء مفرغ وللاصيلي الا
ارصده بكسر الصاد اي لا اعده لدين صفة لدينار الا ان اقول به اي اصرفه في عباد الله
اي انفقه عليهم هكذا وهكذا يمينا وشمالا وقداما واراناه ابو ذر بيده ذلك
ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال الاكثرون
هم الاقلون ثوابا الا من قال صرف المال في عباده هكذا وهكذا ثم قال لي الزم
مكانك لا تبرح منه يا ابا ذر حتى ارجع اليك فانطلق صلى الله عليه وسلم حتى غاب
عني فسمعت صوتا فخشيت ولابي ذر فتخوفت ان يكون عرض مبنيا للمفعول مصححا
عليه في الفرع كاصله لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي ظهر عليه او اصابه افة
فاردت ان اذهب ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرح فمكثت
فلما جاء صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله سمعت صوتا خشيت بالمعجمتين اي
خفت ولابي ذر عن الحموي حسبت بالحاء والسين المهملتين والموحدة ان يكون عرض
لك بضم العين ثم ذكرت قولك لا تبرح فقمت اي توقفت او قمت موضعي فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ذاك الذي سمعت جبريل اتاني فاخبرني انه من مات من امتي لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله يدخل الجنة وان زنى وان سرق قال
صلى الله عليه وسلم يدخلها وان زنى وان سرق قال الاعمش بالاسناد السابق قلت لزيد المذكور
انه بلغني انه اي راوي الحديث ابو الدرداء فقال زيد اشهد لحدثنيه اي الحديث المذكور
ابو ذر جندب بالربذة وادخل اللام في لحدثنيه لان الشهادة في حكم القسم قال الاعمش
سليمان بن مهران بالسند المذكور وحدثني بالواو والافراد ابو صالح ذكوان السمان عن
ابي الدرداء عويمر نحوه اي نحو الحديث الماضي وقال ابو شهاب عبد ربه الحناط بالحاء المهملة
والنون المشددة مما سبق موصولا في الاستقراض عن الاعمش اي عن زيد بن وهب
عن ابي ذر يمكث عندي فوق ثلاث بدل قوله يأتي علي ليلة او ثلاث عندي منه دينار
والحديث سبق في الاستقراض هذا باب بالتنوين لا يقيم الرجل
الرجل من مجلسه خبر بمعناه النهي وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم انه قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وفي رواية الليث عند مسلم
بلفظ النهي المؤكد بالنون وظاهر النهي التحريم فلا يصرف عنه الا بدليل وزاد ابن جريج
عن نافع مما في كتاب الجمعة قلت لنافع قال الجمعة وغيرها ولفظ الحديث وان كان
عاما لكنه مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام
والعلم واما الخصوص لمن يدعو قوما باعيانهم الى منزله لوليمة ونحوها واما المجالس
التي ليس للشخص فيها ملك ولا اذن له فيها فانه يقام ويخرج منها ثم هو في المجالس
العامة ليس عاما في الناس بل خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الاذى كاكل الثوم
النيء اذا دخل المسجد والحكمة في هذا النهي منع انتقاص حق المسلم المقتضي للضغائن ولان
الناس في المباح كلهم سواء فمن سبق الى مباح استحقه ومن استحق شيئا فاخذ منه
بغير حق فهو غصب والغصب حرام قاله في بهجة النفوس والحديث سبق في
الجمعة هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى اذا قيل لكم تفسحوا
في المجالس توسعوا فيه وقرا عاصم في المجالس بالجمع اعتبارا بان لكل واحد مجلسا والمراد
مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج ابن ابي حاتم عن مقاتل بن حيان قال
نزلت يوم جمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ في الصفة وفي المكان
ضيق وكان يكرم اهل بدر من المهاجرين والانصار فجاء اناس من اهل بدر وقد سبقوا
الى المجالس فقاموا حيال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ارجلهم ينتظرون ان يوسع
لهم فلم يفسح لهم فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لمن حوله من اهل بدر قم يا فلان
وانت يا فلان واجلسهم في مكانهم فشق ذلك على من اقيم من مجلسه وعرف النبي صلى
الله عليه وسلم الكراهة في وجوههم وتكلم في ذلك المنافقون فبلغنا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا يفسح لاخيه فجعلوا يقومون بعد ذلك سراعا
فيتفسح القوم لاخوانهم ونزلت هذه الاية يوم الجمعة وعن ابن عباس هي مجالس
القتال اذا اصطفوا للحرب قال الحسن كانوا يتشاحون على الصف الاول فلا يوسع
بعضهم لبعض رغبة في الشهادة فنزلت والظاهر ان الحكم يطرد في مجالس الطاعات
وان كان السبب خاصا فافسحوا فوسعوا يفسح الله لكم يوسع الله عليكم في الدنيا
والاخرة لان الجزاء من جنس العمل وهو يطلق في كل ما يبتغي الناس فيه الفسحة من
المكان والرزق والقبر وغير ذلك واذا قيل انشزوا انهضوا للتوسعة على المقبلين
او انهضوا عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتم بالنهوض عنه او
انهضوا الى الصلاة والجهاد واعمال الخير فانشزوا فانهضوا في المجلس للتفسح لان مريد
التوسعة على الواردين يرفع الى فوق فيتسع الموضع امر اولا بالتفسح ثم ثانيا بامتثال ل
الامر فيه الاية وبقيتها يرفع الله الذين امنوا منكم اي بامتثال اوامره واوامر
رسوله والذين اوتوا العلم اي والعالمين منهم خاصة درجات والله بما تعملون خبير
قال صاحب الانتصاف رفع في الجزاء رفع الدرجات مناسبة للعمل لان المامور به
تفسيح المجالس لئلا يتنافسوا في القرب من المكان المرتفع حول الرسول فيه فالفسح
جالس لنفسه عما يتنافس فيه من الرفعة تواضعا فجوزي بالرفعة لقوله من تواضع
لله رفعه الله ثم لما علم ان اهل العلم يستوجبون رفع المجلس خصهم بالذكر ليسهل عليهم ترك

كما لهم من الرفعة في المجلس تواضعا لله يريد انه وملائكته وجبريل وكان ابن مسعود
اذا قرا هذه الاية لترغبكم في العلم وسقط من قوله يفسح الله لكم الى اخرها لابي
ذر وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى صفوان السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفيان الثوري
عن عبيد الله بضم العين هو العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه نهى نهي تحريم ان يقام الرجل من مجلسه اذا كان في موضع مباح ويجلس فيه
اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا هو عطف تفسيري وعند ابن مردويه من رواية قبيصة
عن سفيان ولكن ليقل افسحوا وتوسعوا قال في الكواكب وتفسحوا امر قلت
الامر استدراكا عن الخبر واجاب بانه يقدر لفظا لا بد لكن او يقال النهي بقيم
في تقدير لا يقيمن ويحتمل ان لا يكون من تتمة الحديث فهو من كلام ابن عمر انتهى واشار الى
ان قوله ولكن ليقل تفرد بها عبيد الله عن نافع وان مالكا والليث وايوب وابن
جريج رووه عن نافع بدونها وان ابن جريج زاد قلت لنافع في الجمعة قال وفي غيرها
وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بالسند السابق يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه
بضم التحتية مصححا عليها في الفرع كاصله وكسر اللام من يجلس قال ابن حجر الحافظ
في روايتنا بالفتح وضبطه ابو جعفر الغرناطي بالضم على وزن يقام وفي الادب المفرد
عن قبيصة عن الثوري وعن ابن عمر رضي الله عنهما اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس
فيه وهذا محمول من ابن عمر على الورع لاحتمال ان يكون الذي قام لاجله استحيى منه فقام
من غير طيب قلب فسد الباب ليسلم من هذا والله سبحانه وتعالى اعلم باب
من قام من مجلسه او بيته ولم يستاذن اصحابه او تهيا للقيام ليقوم الناس
وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان
ابن طرخان البصري يذكر عن ابي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي
لاحق بن حميد السدوسي البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما تزوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش دعا الناس طعموا بكسر العين
وليمته ثم جلسوا يتحدثون قال انس فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم
انطلقوا فجاء حتى دخل حجرته قال انس فذهبت ادخل معه فالقى الحجاب بيني وبينه
وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى قوله
ان ذلكم كان عند الله عظيما اي ذنبا عظيما وفيه انه لا ينبغي لاحد ان يطيل الجلوس
بعد قضاء حاجته التي دخل لها ولصاحب الدار ان يظهر له ان يقوم من عنده ويظهر
التثاقل به والحديث سبق قريبا في باب اية الحجاب وسورة الاحزاب والله تعالى اعلم
باب حكم الاحتباء بالحاء المهملة الساكنة والفوقية المكسورة والموحدة
بعدها الف ممدود باليد وهو الاحتباء ولابي ذر عن الكشميهني وهي اي صفة الاحتباء
القرفصاء بضم القاف والفاء بينهما راء ساكنة وبعد الصاد المهملة الف ممدودة وهو ان
يجلس على اليتيه ويلصق فخذه ببطنه ويحتبي بيديه فيضعهما على ساقيه وقال ابن
فارس وغيره الاحتباء ان يجمع ثوبه لظهره وركبتيه وقيل القرفصاء الاعتماد على عقبيه
واليتيه بالارض وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر وحدثني بالافراد محمد بن ابي غالب الواسطي
نزيل بغداد القومسي بالقاف المضمومة وبعد الواو الساكنة ميم فمهملة قال اخبرنا

ابراهيم

ابراهيم بن المنذر بكسر المعجمة الحزامي بكسر المهملة والزاي قال حدثنا محمد بن فليح بضم
الفاء وفتح اللام اخره مهملة مصغرا الاسلمي المدني عن ابيه فليح بن سليمان المدني
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة
بكسر الفاء ممدودا جانبها من قبل بابها محتبيا بيده بالافراد هكذا او في الجزء السادس من
فوائد ابي محمد بن صاعد عن فليح فوضع يمينه على يساره موضع الرسغ وفي حديث ابي
هريرة عند البزار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس عند الكعبة فضم رجليه
فاقامهما واحتبى بيديه وفي حديث ابي سعيد عند ابي داود انه صلى الله عليه وسلم كان
اذا جلس احتبى بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه والله تعالى اعلم باب
من اتكا بين اصحابه قال الخطابي كل معتمد على شيء متمكن منه فهو متكئ وقال خباب
بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية ابن الارت الصحابي مما هو
موصول في علامات النبوة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة ولابي ذر عن
الحموي والكشميهني ببردة قلت الا تدعو الله فقعد وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بالضاد
المعجمة المفتوحة ابن لاحق البصري قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء المهملة
سعيد بن اياس عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف استفتاحية انبئكم باكبر الكبائر جمع
كبيرة قالوا بلى اخبرنا يا رسول الله قال هو الاشراك بالله عز وجل بان يتخذ معه الها
اخر ومطلق الكفر فالجار والمجرور متعلق بالمصدر وعقوق الوالدين ضد برهما
وعطفه على ما قبله تعظيما لامر الوالدين وتغليظا على العاق وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر المذكور باسناده مثله اي مثل الحديث السابق وقال
وكان صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس اهتماما وتعظيما لقبح ما سيقوله فقال الا
بالتخفيف وقول الزور الباطل الشامل للكفر والشهادة والكذب لكثير فما زال
صلى الله عليه وسلم يكررها اي قول الزور حتى قلنا اي الى ان قلنا ليته سكت لما حصل
لهم من الخوف والحديث سبق في الادب وساقه هنا مختصرا لقوله فيه وكان متكئا
فجلس وفي حديث انس في قصة ضمام بن ثعلبة قال ايكم ابن عبد المطلب فقالوا ذلك
الابيض المتكئ وفي حديث سمرة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة
رواه الدارمي وصححه الترمذي وابو عوانة وابن حبان وفيه كما قاله المهلب انه يجوز
للعالم والامام الاتكاء في مجلسه بحضرة جلسائه لاستراحة او لالم في بعض اعضائه
والله تعالى اعلم باب من اسرع في مشيه بفتح الميم في الفرع لحاجة
اي لاجل سبب من الاسباب او قصد اي لامر مقصود وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك النبيل البصري عن عمر بن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني القرشي
النوفلي المكي عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن عبد الرحمن ان عقبة بن الحرث بن عامر بن
نوفل بن عبد مناف حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع في مشيته
بعد فراغه من الصلاة ثم دخل البيت زاد في الصلاة في باب من صلى بالناس فذكر حاجة
فتخطاهم ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فراى انهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت

شيا من تبر عندنا فكرهت ان يمشي فامرت بقسمة وفي باب من احب تعجيل الصدقة
من الزكاة ولم يلبث ان خرج فقلت لو قيل له فقال كنت خلفت تبرا من الصدقة
فكرهت ان ابيته فقسمته وفي قوله ففزع الناس من سرعته اشعار بان مشيه لغير
حاجة كان على هينته ففيه ان الاسراع في المشي ان كان لحاجة فلا باس به والا فلا نعم
روي عن ابن عمر انه كان يسرع المشي ويقول هو ابعد من الزهو واسرع في الحاجة اخرجه ابن
المبارك في الاستئذان باب حكم اتخاذ السرير قال الراغب انه ماخوذ
من السرور لانه في الغالب يكون لاهل النعمة وقد يعبر به عن الملك وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابي
الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وسط السرير بسكون سين وسط في الفرع ولم
يضبطها في اليونينية وقال السفاقسي قرانا بسكون السين المهملة والمشهور في اللغة
فتحها قال في الصحاح يقال جلست وسط القوم بالتسكين لانه ظرف وجلست وسط
الدار بالتحريك لانه اسم وكل موضع صلح فيه بين وانا مضطجعة جملة حالية بينه وبين القبلة
تكون لي الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله بهمزة قطع وكسر الموحدة والنصب
فانسل بقطع الهمزة والرفع انسلالا والله تعالى الموفق والمعين باب
من القي بضم الهمزة له وسادة رفع نايب الفاعل والوسادة ما يتكا عليه وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد الطحان قال البخاري
وحدثني بالواو والافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين
فيهما ابن اوس السلمي من شيوخ البخاري قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن
خالد الحذاء عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي انه قال اخبرني بالافراد ابو المليح بفتح
الميم وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عامر وقيل زيد بن اسامة الهذلي
قال مخاطبا ابا قلابة دخلت على ابيك زيد الجرمي على عبد الله بن عمرو بفتح العين المهملة
ابن العاصي فحدثنا بفتح المثلثة ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بضم المعجمة له صومي
فدخل علي بتشديد التحتية صلى الله عليه وسلم وانا متكي على وسادة من ادم جلد حشوها
ليف هو ما يخرج في اصول سعف النخل يحشى به الوساد ويفتل منها الحبال فجلس صلى
الله عليه وسلم على الارض تواضعا وصارت الوسادة بيني وبينه فقال لي اما بتخفيف
الميم يكفيك من كل شهر ثلاثة ايام نصومها برفع ثلاثة قلت يا رسول الله اطيق
اكثر من ذلك قال صلى الله عليه وسلم خمسا اي خمسة ايام قلت يا رسول الله اطيق اكثر
قال صم سبعا اي سبعة ايام قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال صم تسعا قلت يا رسول
الله اطيق اكثر قال احدى عشرة قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال لا صوم فوق صوم
داود شطر الدهر بنصب شطر على الاختصاص صيام يوم وافطار يوم بالرفع في صيام
وافطار يتعدد بر هو ولابي ذر بالنصب على الاختصاص وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد يحيى بن جعفر اي ابن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي قال حدثنا يزيد هو
ابن هرون الواسطي عن شعبة بن الحجاج عن مغيرة بن مقسم الضبي بالضاد المعجمة
والموحدة عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي انه قدم الشام قال البخاري وحدثنا

بالواو

بالواو ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مغيرة بن مقسم
عن ابراهيم النخعي ورايت في حاشية الفرع ما نصه من قوله عن ابراهيم عن علقمة الى
قوله عن ابراهيم كل هذا مكتوب في حاشية اليونينية وفي اخره صح بالسواد يشعر
بانه من الاصل لكن هنا ونسخته مكتوب قال ابو ذر زايد هذا فليعلم وكذا رايته
في اليونينية قال ذهب علقمة بن قيس الى الشام فاتى المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم
ارزقني جليسا زاد في مناقب عمار صالحا فقعد علقمة الى ابي الدرداء عويمر فقال ابو
الدرداء لعلقمة ممن انت قال علقمة من اهل الكوفة قال ابو الدرداء اليس فيكم صاحب
السر اي سر النفاق لانه صلى الله عليه وسلم عين له اسماء المنافقين ولم يطلع غيره
عليها كما قال الذي كان لا يعلمه غيره يعني حذيفة بن اليمان اليس فيكم او كان فيكم
الذي اجاره الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من الشيطان لانه
دعا له بان ما نه من الشيطان وقال انه طيب مطيب والشك في قوله او كان فيكم من
شعبة يعني عمار ابن ياسر بالواو المفتوحة فيكم صاحب السواك والوساد بكسر
الواو ولابي ذر عن الكشميهني والوسادة بتاء التانيث يعني ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه كيف كان عبد الله بن مسعود يقرا والليل اذا يغشى قال علقمة يقرا
عبد الله بن مسعود والذكر والانثى بدون وما خلق وكان ابو الدرداء يقرا كذلك
واهل الشام يناظرونه على القراءة المتواترة وهي وما خلق الذكر والانثى ويشككونه
في قرانه الشاذة فقال ابو الدرداء ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككوني ولابي ذر يشاكوني
وقد سمعتها اي بدون وما خلق من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يقراها ابن مسعود
والحديث سبق في مناقب عمار والغرض منه هنا قوله والوسادة والمراد انه ابن
مسعود كان يتولى امر سواك النبي صلى الله عليه وسلم ووساده ويتعاهد خدمته في ذلك
بالاصلاح وغيره والله الموفق والمعين لا اله سواه باب القايلة
بعد صلاة الجمعة بان يستريح بالنوم او غيره وسقط لفظ باب لابي ذر فالقايلة رفع
وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا سفيان الثوري
عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال كنا نقيل ننام
ونتغدى بالغين المعجمة والدال المهملة بعد صلاة الجمعة وفيه اشعار بان هذا كانت
عادتهم والحديث سبق في اواخر الجمعة باب حكم القايلة في المسجد
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه
ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال ما كان لعلي رضي الله
عنه اسم احب اليه من ابي تراب وان كان ليفرح به باسم ابي تراب وان مخففة من
الثقيلة وسقط لفظ به لابي ذر اذا دعي بها بالكنية جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيت فاطمة عليها السلام فلم يجد عليا في البيت فقال لفاطمة رضي الله عنها اين ابن
عمك فقالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج حسما لمادة الكلام ولان تسكن
سورة غضبها فلم يقل بفتح التحتية وكسر القاف اي فلم ينم عندي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال ان عليا مضطجع قد سقط رداوه عن

نني

ري

شقه بكسر المعجمة فاصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه وهو
يقول قم يا ابا تراب قم يا ابا تراب مرتين والحديث مر قريبا في باب التكني بابي تراب من
كتاب الاستئذان باب من زار قوما فقال اي نام عندهم نصف
النهار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي ابو رجا قال حدثنا محمد بن عبد الله
ابن المثنى الانصاري قاضي البصرة روى عنه المؤلف كثيرا بلا واسطة قال حدثني
بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك عن ثمامة بضم المثلثة و
تخفيف الميم ابن عبد الله بن انس بن مالك وهو عم عبد الله بن المثنى عن انس رضي الله عنه
وهو جد ثمامة وسقط لابي ذر عن انس كما في الفرع واصله ان ام سليم الغميصا او الرميصا
بنت ملحان بن خالد الانصاري وهي ام انس وعلى رواية ابي ذر باسقاط انس يكون الحديث
مرسلا لان ثمامة جده ابيه ام سليم قال في الفتح لكن يؤيد قوله في اواخره فلما حضر انس الوفاة
اوصى الي ان يجعل في حنوطه على ان ثمامة حمله عن انس فليس مرسلا ولا من مسند ام سليم
بل هو من مسند انس وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية ابن السني عن محمد بن عبد الله
الانصاري فقال في روايته عن ثمامة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يشعر بان
انسا انما حمله عن امه انتهى قلت والظاهر ان الحافظ ابن حجر لم يقف على ثبوت ذلك لغير
ابي ذر ولم يصح عنده فلذا جعل الحديث من مسند انس بطريق المفهوم كما قرره ونقله عنه
نعم ثبت عن انس في كل ما رايته من النسخ الصحيحة وعليه شرح العيني وبه صرح المزي
في اطرافه فقال في مسند انس ما نصه ثمامة بن انس بن مالك الانصاري عن جده انس قال
حدثت ان ام سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا بكسر النون والطا المفتوحة
فيقيل فاذا قام اخذت عرقه الحديث اخرجه البخاري في الاستئذان عن قتيبة عن محمد
ابن عبد الله الانصاري عن ابيه عنه به انتهى وقد وقع ما يشعر بان انسا حمله عن امه
ايضا ففي مسلم من رواية ابي قلابة عن انس عن ام سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا
بكسر النون وفتح الطا المهملة فيقيل فينام عندها على ذلك النطع قال انس فاذا نام ولابي ذر
فاذا قام النبي صلى الله عليه وسلم اخذت ام سليم من عرقه وكان كثير العرق وما تناثر من شعره
عند الترجل فجمعته مع عرقه في قارورة من زجاج ثم جمعته في سك بضم المهملة وتشديد الكاف
طيب مركب والمراد انها كانت تاخذ من شعره وهو نايم وعند ابن سعد بسند
صحيح عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حلق شعره بمنى اخذ ابو طلحة شعره
فاتى به ام سليم فجعلته في سكها قالت ام سليم وكان يجيء ويقيل عندي على نطع فجعلت اسلت
العرق فتعين انها لما اخذت العرق وقت قيلولته اضافته الى الشعر الذي عندها الا انها
اخذت من شعره لما قام وفي رواية ثابت عن انس عند مسلم دخل علينا النبي صلى الله عليه
وسلم فقال عندنا فعرق وجاءت ام سليم بقارورة فجعلت تسلت العرق فيها فاستيقظ فقال
يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو من اطيب الطيب
قال ثمامة فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى ان ولابي ذر اوصى الي ان يجعل في حنوطه
بفتح الحا المهملة وهو الطيب الذي يصنع للميت خاصة وفيه الكافور ويجعل في اكفانه
من ذلك السك الذي فيه من عرقه وشعره قال فجعل بضم الجيم في حنوطه كما اوصى تبركا به
وعودة من المكاره والحديث من افراده وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني

بالافراد

بالافراد مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك
رضي الله عنه انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى قبا بالمد
والصرف يدخل على ام حرام بالحا المهملة المفتوحة والرا الرميصا بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام
وفتح الحا المهملة وبعد الالف نون خالة لانس فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت
ظاهره انها كانت اذ ذاك زوجته لكن سبق في باب غزو المراة في البحر من طريق ابي طوالة
عن انس انه تزوج عبادة لها بعد دخوله صلى الله عليه وسلم عندها وفي مسلم فتزوج بها
عبادة بعد وجمع بان المراد بقوله هنا وكانت تحت عبادة الاخبار عما آل اليه الحال بعد
ذلك فدخل صلى الله عليه وسلم عليها يوما فاطعمته لم اقف على تعيين ما اكل عندها فنام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت القايلة ثم استيقظ حال كونه يضحك اعجابا به
وفرحا بما راى من المنزلة الرفيعة قالت ام حرام فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال
ناس من امتي عرضوا علي بتشديد التحتية غزاة في سبيل الله عز وجل يركبون ثبج هذا
البحر بفتح المثلثة والموحدة والجيم هوله او معظمه او وسطه ولمسلم يركبون ظهر البحر
اي يركبون السفن التي تجري على ظهره ولما كانت جري السفن غالبا انما تكون في وسطه
قيل المراد وسطه والا فلا اختصاص لوسطه بالركوب ملوكا نصب قال في العمدة بنزع
الخافض اي مثل ملوك ولابي ذر ملوك رفع اي هم ملوك على الاسرة في الجنة ورؤياه صلى الله
عليه وسلم وحي وقال الله تعالى في صفة اهل الجنة على سرر متقابلين او قال مثل الملوك على
الاسرة شك ولابي ذر يشك بلفظ المضارع اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة المذكور
قال في الفتح والاتيان بالتمثيل في معظم طرق الحديث يدل على انه راى ما يؤول اليه امرهم
لا انهم نالوا ذلك في تلك الحالة او موضع التشبيه انهم فيما هم فيه من النعيم الذي
اثيبوا به على جهادهم مثل ملوك الدنيا على اسرتهم والتشبيه بالمحسوسات ابلغ في نفس السامع
قلت ولابي ذر فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي فقال اللهم اجعلها منهم
وفي رواية حماد بن زيد في الجهاد فقال انت منهم ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ حال كونه
يضحك اعجابا وفرحا بما رآه من النعيم فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي
عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج ظهر هذا البحر ملوكا على الاسرة او قال مثل الملوك
على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين زاد ابو
عوانة من طريق الدراوردي عن ابي طوالة ولست من الآخرين وفي رواية عمير بن الاسود
في باب ما قيل في قتال الروم انه قال في الاولى يغزون هذا البحر وفي الثانية يغزون قيصر فدل
على ان الثانية انما غزت في البر فركبت البحر ام حرام زمان ولابي ذر في زمان امرة معاوية
ابن ابي سفيان على الشام في خلافة عثمان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت
اي ماتت وفي رواية الليث في الجهاد فلما انصرفوا من غزوهم قافلين الى الشام قربت اليها
دابة لتركبها فصرعت عنها فماتت وفي الحديث جواز ركوب البحر الملح وكان عمر يمنع منه ثم
اذن فيه عثمان قال ابن العربي ثم منع منه عمر بن عبد العزيز ثم اذن فيه من بعده واستقر
الامر عليه ونقل ابن عبد البر انه يحرم ركوبه عند ارتجاجه اتفاقا وكره مالك ركوب النسا
البحر لما يخشى من اطلاعهن على عورات الرجال اذ يعسر الاحتراز من ذلك وخص اصحابه
ذلك بالسفن الصغار واما الكبار التي يمكن فيها الاستتار باماكن تخصهن فلا حرج

مع

ومشروعية القايلة لما فيها من الاعانة على قيام الليل وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله
عليه وسلم وهو الاخبار بما سيقع فوقع كما قال والحديث سبق في الجهاد باب
الجلوس كيفما تيسر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي بالمثلثة عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين بكسر اللام وعن بيعتين
بفتح الموحدة اشتمال الصماء بتشديد الميم بعد الصاد المهملة وهو ان يجعل ثوبه على احد
عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب واشتمال جر بدل من سابقه كقوله والاحتباء في
ثوب واحد ليس على فرج الانسان منه شيء والملامسة بضم الميم والخفض عطفا على السابق
وهي لمس الرجل ثوب الآخر بيده والمنابذة بالذال المعجمة وهي ان ينبذ الرجل الى الرجل
ثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ومطابقة الحديث لما ترجم من
حيث انه خص النهي بحالتين فيفهم منه ان ما عداهما ليس منهيا عنه لان الاصل عدم النهي
والاصل الجواز نعم نقل ابن بطال عن ابن طاوس انه كان يكره التربع ويقول هي جلسة مملكة
لكن عورض بان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس
رواه مسلم وغيره من حديث جابر بن سمرة تابعه اي تابع سفيان بن عيينة في روايته
عن الزهري معمر هو ابن راشد مما وصله المؤلف في البيوع ومحمد بن ابي حفصة بالحاء والصاد
المهملتين بينهما فاء ساكنة البصري مما وصله ابن عدي وعبد الله بن بديل بضم الموحدة وفتح
الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة لام الخزاعي المكي مما وصله الذهلي في الزهريات كما جزم
به في المقدمة وقال في الشرح اظنها فيها الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم باب
من ناجى اي خاطب غيره وحدث معه بين يدي الناس ولم يخبر احدا بسر صاحبه فاذا مات
اخبر به الغير وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي عن ابي عوانة الوضاح ابن عبد الله
اليشكري انه قال حدثنا فراس بكسر الفاء بعدها راء فالف فسين مهملة ابن يحيى الخارفي
الكوفي عن عامر اي ابن شراحيل الشعبي عن مسروق وهو ابن الاجدع انه قال حدثتني بالتاء
التانيث والافراد عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت انا كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
ورضي عنهن عنده في مرض موته جميعا لم تغادر بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد الالف مهملة
مفتوحة فراء مبنيا للمجهول لم تترك منا واحدة فاقبلت فاطمة ابنته عليها السلام تمشي لا
ولابي ذر عن الكشميهني فلا والله ما تخفى مشيتها بفتح الميم وكسرها مصحح على الفتح من مشية رسول
الله صلى الله عليه وسلم بكسرها بوزن فعلة وهي للتنويع اي كان مشيها مماثلا لمشيه
فلما راها صلى الله عليه وسلم رحب بتشديد المهملة قال مرحبا ولابي ذر قال مرحبا بابنتي
ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله بالشك من الراوي ثم سارها بتشديد الراء المهملة اي كلمها
بسر فبكت بكاء شديدا فلما راى صلى الله عليه وسلم حزنها سارها الثانية ولابي ذر ثانيا اذا هي تضحك
قالت عائشة رضي الله عنها فقلت لها انا من بين نسائه خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالسر من بيننا ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عما بالالف بعد
الميم ولابي ذر عن الكشميهني عم سارك باسقاط الالف فقالت ما كنت لافشي بضم الهمزة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره فلما توفي صلى الله عليه وسلم قلت لها عزمت اي
اقسمت عليك بما لي عليك من الحق والباء في بما للقسم لما بفتح اللام وتشديد الميم

مصححا

مصححا على كل منهما في الفرع كاصله بمعنى الا اخبرتني وهي لغة مشهورة في هذيل تقول
اقسمت عليك لما فعلت كذا اي الا فعلت قاله الاخفش ولابي ذر عن الحموي والمستملي
اخبرتيني باثبات التحتية بعد الفوقية قالت فاطمة رضي الله عنها اما الآن فنعم
اخبرك قالت عائشة فاخبرتني قالت فاطمة رضي الله عنها اما حين سارني في الامر
الاول فانه اخبرني ان جبريل عليه السلام كان يعارضه بالقران في كل سنة مرة وانه
قد عارضني به هذا العام مرتين ولا ارى بفتح الهمزة الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري
فانه نعم السلف انا لك بكسر الكاف قالت فبكيت بكائي الذي رايت بكسر الفوقية فلما
راى جزعي عدم صبري سارني الثانية قال يا فاطمة الا ترضين ان تكوني سيدة نساء
المؤمنين ولابي ذر عن الكشميهني المومنات او سيدة نساء هذه الامة باب
جواز الاستلقاء وهو الاضطجاع على القفا ووضع الظهر على الارض سواء كان معه نوم
ام لا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد عباد بن تميم بفتح العين المهملة والموحدة
المشددة المازني الانصاري عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري رضي الله عنه انه
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حال كونه مستلقيا على قفاه حال
كونه واضعا احدى رجليه على الاخرى فيه كما قال الخطابي ان النهي الوارد في مسلم عن ذلك
منسوخ او محمول على انه حيث يخشى ان تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك ورجح الثاني
اذ النسخ لا يثبت بالاحتمال وعلى هذا فيجمع بينهما بما ذكر وجزم به البغوي والبيهقي
وغيرهما والظاهر ان فعله صلى الله عليه وسلم كان لبيان الجواز وكان في وقت الاستراحة
لا عند مجمع الناس لما عرف من عادته عليه الصلاة والسلام من الجلوس بينهم بالوقار
التام وعند البيهقي عن محمد بن نوفل انه راى اسامة بن زيد في مسجد رسول الله صلى
الله عليه وسلم مضطجعا احدى رجليه على الاخرى والحديث سبق في ابواب المساجد وفي
اخر اللباس واخرجه مسلم في اللباس ايضا وابو داود والترمذي هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لا يتناجى اثنان دون الثالث الا باذنه وسقط باب لابي ذر وقوله
تعالى ولابي ذر وقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا بالسنتهم وهو خطاب للمنافقين
والظاهر خطاب للمؤمنين اذا تناجيتم فلا تتناجوا بالاثم والعدوان ومعصيت
الرسول اي اذا تناجيتم فلا تتشبهوا باليهود والمنافقين في تناجيهم بالشر وهو من التجوز
بلفظ المراد عن الارادة المعنى اي اذا اردتم التناجي ومنه اذا قضى امرا فانما يقول له
كن فيكون اي اذا اراد قضاء امر ومنه وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط معناه وان
اردت الحكم فاحكم بينهم بالقسط وفيه مجاز من وجهين احدهما التعبير بالحكم عن
الارادة والثاني التعبير بالماضي عن المستقبل وتناجوا بالبر باداء الفرائض والطاعات
والتقوى الى قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون اي يكلون امرهم الى الله ويستعيذون
به من الشيطان وسقط لابي ذر قوله بالاثم والعدوان الى فليتوكل وقوله تعالى ولابي
ذر وقال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول اي اذا اردتم مناجاته
فقدموا بين يدي نجواكم صدقة اي قبل نجواكم وهي استعارة ممن له يدان كقول
عمر رضي الله عنه من افضل ما اوتيت العرب الشعر يقدمه الرجل امام حاجته فيستمطر

به الكريم ويستنزل به اللئيم بريد فيقل حاجته ذلك التقديم خير لكم في دينكم واطهر
لان الصدقة طهرة فان لم تجدوا ما تتصدقون به فان الله غفور رحيم في ترخيص
المناجاة من غير صدقة وقد نسخ وجوب ذلك عنهم وقيل انه لم يعمل بها قبل نسخها
علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقال معمر عن قتادة ما كانت الا ساعة من نهار وعن
ابن عباس لما اكثر المسلمون المسائل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي شقوا عليه
فاراد الله ان يخفف عن نبيه فقال لهم اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم
صدقة فضن كثير من الناس وكفوا عن المسئلة فانزل الله تعالي ءاشفقتم ان تقدموا
بين يدي نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة
فوسع الله عليهم ولم يضيق الي قوله والله خبير بما تعملون ولابي ذر فقدموا بين يدي
نجواكم صدقة الي قوله بما تعملون واشار بالايتين الاوليين الي ان التناجي ان الجائز
مقيد بان لا يكون في الاثم والعدوان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام ح قال البخاري وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك هو ابن انس الاصبحي الامام عن نافع مولي ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اذا كانوا ثلاثة بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله
ولابي ذر ثلاثة بالنصب وصحح عليه ايضا خبر كان والاولي علي انها تامة ونسب في فتح
الباري وتبعه العيني الرفع لحديث مسلم ولعله لم يقف عليه في رواية البخاري فلا يتناجي
بالف لفظا مقصورة ثابتة في الكتابة تحتية وتسقط في الدرج للساكنين بلفظ الخبر
ومعناه النهي وللكشميهني فلا يتناج باسقاطها بلفظ النهي ومعناه اثنان دون
الثالث لانه ربما يتوهم انهما يريدان به غائلة وفي مسلم عن نافع عن ابن عمر مرفوعا اذا
كنتم ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون الثالث الا باذنه فان ذلك يحزنه باب
حفظ السر وهو ترك افشائه لانه امانة وحفظها واجب وعند ابن ابي شيبة من حديث
جابر مرفوعا اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي امانة وعند عبد الرزاق من مرسل ابي
بكر بن حزم انما يتجالس المتجالسان بالامانة فلا يحل لاحد ان يفشي علي صاحبه ما يكره وبه قال
حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد اخره حاء مهملتين بينهما موحدة مشددة قال
العطار البصري قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول اسر الي بتشديد الرا النبي صلي الله عليه وسلم سرا
فما اخبرت به احدا بعده اي بعد وفاته عليه الصلاة والسلام ولقد سالتني ام سليم عن ذلك
فما اخبرتها به وفي مسلم عن ثابت عن انس فبعثني في حاجة فابطات علي امي فلما جئت قالت
ما حبسك علي امي فقالت ما حاجته قلت انه سر قالت لا تحدثن بسر رسول الله احدا الحديث
قال بعضهم كان هذا السر يختص بنسا النبي صلي الله عليه وسلم والا فلو كان من العلم ما وسع
انسا كتمانه وفي الفتح انقسام كتمان السر بعد صاحبه الي ما يباح وقد يستحب ذكره ولو
كرهه صاحبه كان يكون فيه تزكية له من كرامة او منقبة والي ما يكره مطلقا وقد يحرم وهو
ما اذا كان علي صاحبه منه مضرة وغضاضة وقد يجب ذكره كحق عليه كان يعذر بترك القيام
به فيرجي بعده اذا ذكر لمن يقوم به عنه والحديث اخرجه مسلم في الفضائل هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا باس بالمسارة بتشديد الرا والمناجاة مع بعض

دون بعض لعدم التوهم الحاصل بين الثلاثة وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلي الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة بالنصب مصحح عليه في الفرع كاصله فلا يتنا جي
رجلان دون الاخر بالياء والالف بعد جيم يتناجي في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني
فلا يتناج بجيم فقط من غير شيء بعدها حتي تختلطوا بالناس بالفوقية قبل الخا المعجمة
الساكنة في الفرع مصلحة علي كشط بالتحتية اي حتي يختلط الثلاثة بغيرهم وهو اعم
من ان يكون واحدا فاكثر اجل بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها لام منونة كذا استعملته
العرب فقالوا اجل فذ فضلكم بحذف من اي ان يحزنه بضم التحتية وكسر الزاي وفتح ثم ضم من
احزن وحزن والعلة ظاهرة لان الواحد اذا بقي فردا وتناجي من عداه دونه احزنه
وذلك اما لظنه احتقارهم اياه عن ان يدخلوه في نجواهم واما لانه قد يقع في نفسه
ان سرهم في مضرته وهذا المعني ما مون عند الاختلاط وعدم افراده من بين القوم بترك
المناجاة فلا يتناجي ثلاثة دون واحد ولا غيره كما نقل عن اشهب لانه قد نهي ان يترك
واحدا لان المعني في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد ومهما وجد المعني فيه
التحق به في الحكم والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد
الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالمهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمان عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال قسم النبي صلي الله عليه وسلم يوما قسمة هو يوم حنين فاثر ناسا
اعطي الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطي عيينة مثل ذلك واعطي ناسا فقال رجل
من الانصار هو معتب ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي به قال ابن مسعود قلت اما بالتخفيف وهي ثابتة للحموي والمستملي والله
لاتين النبي صلي الله عليه وسلم فاتيته وهو في ملا من الناس فساررته بقول الرجل
فغضب حتي احمر وجهه من شدة غضبه لله ثم قال رحمة الله علي موسي اي الكليم
اوذي بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة باكثر من هذا الذي اوذيت فصبر والغرض من
الحديث قوله فاتيته وهو في ملا فساررته لان فيه دلالة علي ان اصل المنع يرتفع
اذا بقي جماعة لا يتاذون بالسرار نعم اذا اذن من يبقي ارتفع المنع وظاهر الاطلاق
انه لا فرق في المنع بين السفر والحضر وهو قول الجمهور وخص ذلك بعضهم بالسفر
في الموضع الذي لا يامن فيه الرجل علي نفسه فاما في الحضر وا لعمارة فلا باس وقيل ان
هذا كان في اول الاسلام فلما فشا الاسلام وامن الناس سقط هذا الحكم والصحيح
بقا الحكم والتعميم والله اعلم باب طول النجوي قال في
اللباب النجوي تكون اسما ومصدرا قال تعالي واذ هم نجوي اي متناجين وقال انما
من نجوي ثلاثة وقال في المصدر انما النجوي من الشيطان وسقط لفظ باب لابي ذر
وقوله تعالي واذ هم نجوي هو مصدر من ناجيت فوصفهم بها والمعني يتناجون وقال الازهري
اي هم ذو نجوي وهذا كله ثابت في رواية المستملي وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر

المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي
الله عنه انه قال اقيمت الصلاة اي صلاة العشا كما في مسلم ورجل يناجي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتحدث معه ولم اعرف اسم الرجل فما زال يناجيه حتى نام اصحابه
رضي الله عنهم وعند اسحق بن راهويه في مسنده حتى نعس بعض القوم ثم قام صلى
الله عليه وسلم فصلى والحديث سبق في باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة
بلفظ حتى نام القوم كذا في الفرع وسائر ما وقفت عليه من الاصول وفي النسخة
التي شرح عليها الحافظ ابن حجر في الباب المذكور في الصلاة حتى نام بعض القوم وقال
في هذا الباب فيحمل حديث الاطلاق اي في حديث هذا الباب بان النجوى على ذلك
اي المعنى في ذلك الباب والله الموفق للصواب ❁ هذا باب بالتنوين
يذكر فيه لا تترك النار بضم التا الفوقية مبنيا للمفعول والنار رفع نايب عن الفاعل
اي لا يترك احد في البيت عند النوم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتركوا النار على اي صفة كانت كالسراج
وغيره في بيوتكم حين تنامون فهو لحصول الغفلة به غالبا نعم اذا امن الضرر منه
كالقناديل المعلقة فلا باس والحديث اخرجه مسلم في ٢ وابو داود في الادب
والترمذي في الاطعمة وابن ماجة في الادب وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة
وفتح الراء عن جده ابي بردة عامر وقيل الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال احترق بيت بالمدينة الشريفة على اهله لم اقف على تسميتهم
من الليل فحدث بضم الحا المهملة مبنيا للمفعول بشانهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ان هذه النار انما هي عدو لكم اي لاجلها كما قال ابن العربي تنافي ابداننا واموالنا منافاة
العدو وان كانت لنا بها منفعة فاطلق عليها العداوة لوجود معناها فاذا نمتم
فاطفئوها عنكم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن كثير
زاد ابو ذر هو ابن شنظير بكسر المعجمتين بينهما نون ساكنة وبعد الظا مثناة تحتية ساكنة فرا الازدي البصري عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمروا الانية اي غطوها واجيفوا
بفتح الهمزة وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة فا مضمومة اي اغلقوا الابواب واطفئوا
المصابيح التي لا يومن معها الاحراق فان الفويسقة بضم الفا وفتح الواو وبالسين
المهملة والقاف الماموربقتلها في الحل والحرم والفسق الخروج عن الاستقامة وسميت
على الاستعارة لخبثهن وقيل لانها عمدت الى حبال السفينة فقطعتها وليس في الحيوان
افسد منها لا تاتي على خطير ولا جليل الا اهلكته واتلفته وربما جرت الفتيلة
التي في السراج فاحرقت اهل البيت وفي حديث يزيد بن ابي نعيم عند الطحاوي انه
سال ابا سعيد الخدري لم سميت الفارة الفويسقة قال استيقظ النبي صلى الله عليه
وسلم ذات ليلة وقد اخذت فارة فتيلة لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت
فقام اليها وقتلها واحل قتلها للحلال والمحرم وعن ابن عباس قال جاءت فارة فاخذت

النار

نجر

نجر الفتيلة فذهبت الجارية تزجرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها فجاءت بها
فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت
منها موضع درهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سراجكم فان الشيطان
يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم ففيه بيان سبب الامر بالاطفا وبيان السبب الحامل
للفارة على جر الفتيلة وهو الشيطان فيستعين وهو عدو الانسان بعدو اخر وهي
النار اعاذنا الله تعالى منهما بوجهه الكريم دنيا واخرى قال النووي وهذا الامر عام
تدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف
حريق بسببها دخلت في الامر وان امن من ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس
بها لانتفا العلة التي علل بها صلى الله عليه وسلم واذا انتفت العلة زال المنع
فايدة ذكر اصحاب الكلام في الطبايع ان الله تعالى جمع في النار الحركة والحرارة واليبوسة
واللطافة والنور وهي تفعل بكل صورة من هذه الصور خلاف ما تفعل بالاخرى
فالحركة تغلي الاجسام وبالحرارة تسخن وباليبوسة تجفف وباللطافة تنفذ
وبالنور تضي ما حولها ومنفعة النار تختص بالانسان دون ساير الحيوان فلا
يحتاج البهايم اليها ولا يستغني عنها بحال من الاحوال ولذا اعظمها المجوس والحديث
سبق في باب بدء الخلق واخرجه ابو داود في الاشربة والترمذي في الاستيذان
باب مشروعية اغلاق الابواب بهمزة مكسورة ولابي ذر غلق الابواب
بالليل باسقاط الهمزة في لغة قليلة وبه قال حدثنا حسان بن ابي عباد بفتح الحاء
والسين المشددة المهملتين في الاول وفتح العين المهملة والموحدة المشددة في الثاني
واسمه حسان ايضا البصري ثم المكي قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن عطا هو ابن
ابي رباح ولابي ذر حدثنا عطا عن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم اذهبوا لغفلة فربما سقط
منها شي على متاع البيت او جرت الفويسقة الفتيلة فيقع الحريق وغلقوا بفتح
المعجمة وكسر اللام المشددة ولابي ذر عن الكشميهني واغلقوا الابواب حراسة
للانفس والاموال من اهل الفساد ولا سيما الشيطان واوكوا الاسقية اي اربطوا
فم القرب وشدوه صيانة من الشيطان فانه لا يكشف غطا ولا يحل سقا واحترازا
من الوبا الذي ينزل في ليلة من السنة من السما كما روي وقيل انها في كانون الاول وخمروا
الطعام والشراب بالخا المعجمة اي غطوها قال همام هو ابن يحيى السابق واحسبه
اي اظن عطا قال وخمروا الطعام والشراب ولو بعود زاد ابو ذر عن الكشميهني
يعرضه اي احدكم عليها باب ذكر مشروعية الختان بعد الكبر
بكسر الكاف وفتح الموحدة والختان بكسر الخا المعجمة قطع القلفة التي تغطي
الحشفة في فرج الرجل وقطع بعض الجلدة التي في اعلا فرج المراة ويسمى ختان الرجل
اعذارا بالعين المهملة والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخا والضاد المعجمتين
بينهما فا ساكنة وذكر مشروعية نتف الابط وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف
والزاي والعين المهملة المفتوحات المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين المهملة ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن

سنة

المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الفطرة
اي خصال الفطرة التي هي سنة الانبيا عليهم الصلاة والسلام الذين امرنا بالاقتدا
بهم خمس الختان وهو واجب عند الامام الشافعي رضي الله عنه وقال مالك وابو حنيفة
سنة وثانيها الاستحداد هو حلق شعر العانة وثالثها نتف شعر الابط ورابعها
قص الشارب وخامسها تقليم الاظفار وسبق في اواخر اللباس مبحث ذلك والغرض
منه هنا ذكر الختان وهو واجب والاربعة الاخرى سنة فالمراد بالفطرة السنة التي هي
الطريقة الاعم من المندوب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن
ابي حمزة بالحا المهملة والزاي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختتن
ابراهيم خليل الرحمن علينا الصلاة والسلام بعد ثمانين سنة من مولده واختتن بالقدوم
بفتح القاف وضم الدال المهملة مخففة بعدها واو وميم قال ابو عبد الله البخاري حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي بالحا المهملة المكسورة والزاي
المخففة المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الحديث وقال بالقدوم وهو موضع
مشددة الدال وسقط لغير ابي ذر وهو موضع مشدد وفي المتفق للجوزقي في مسند صحيح
عن عبد الرزاق قال القدوم قرية وفي تاريخ ابي العباس السراج عن عبيد الله بن سعيد
عن يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه اختتن ابراهيم بالقدوم
قال فقلت ليحيى ما القدوم قال الفاس وقال ابن القيم الاكثر ان القدوم الذي اختتن
به ابراهيم هو الالة ويقال بالتشديد والتخفيف والافصح التخفيف وانكر ابن السكيت
التشديد مطلقا وقيل قدوم كانت قرية عند حلب وقيل كان مجلس ابراهيم وقال
المهلب بالتخفيف الالة وبالتشديد القرية قال وقد يتفق لابراهيم صلى الله عليه وسلم
الامران يعني انه اختتن بالالة وفي الموضع وفي الموطا من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة موقوفا عليه ان ابراهيم اول من اختتن وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم
وعاش بعد ذلك ثمانين سنة وفي فوايد ابن السماك من طريق ابي اويس عن ابي الزناد بهذا
السند مرفوعا لكن ابو اويس عن ابي الزناد فيه واكثر الروايات انه اختتن وهو ابن
ثمانين لحديث الباب وجمع في الفتح بينهما على تقدير تساوي الحديثين في الرتبة باحتمال ان يكون
المراد بقوله وهو ابن ثمانين سنة من وقت فراق قومه وهاجر من العراق الى الشام وان
الرواية الاخرى وهو ابن مائة وعشرين اي من مولده وان بعض الرواة راى مائة وعشرين
فظنها مائة الا عشرين او بالعكس وليس المراد تاخير الاختتان لما ذكر لما لا يخفى به
والذي ينبغي المبادرة به عند بلوغ السن الذي يؤمر به الصبي بالصلاة وثبت
لابي ذر قوله قال ابو عبد الله وقوله وهو موضع مشدد وبه قال حدثنا ولابي ذر
بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة البغدادي قال اخبرنا عباد بن موسى بتشديد الموحدة
بعد فتح المهملة الختلي بضم الخا المعجمة وتشديد الفوقية المفتوحة بعدها لام من شيوخ
المؤلف قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الانصاري الزرقي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن سعيد بن جبير انه قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما مثل
بكسر الميم وسكون المثلثة من انت حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا يومئذ

يومئذ مختون قال ابو اسحق واسرائيل او من دونه وكانوا لا يختنون الرجل بفتح التحتية
وكسر الفوقية اي كانت عادتهم لا يختنون الصبي حتى يدرك الحلم وقال ابن ادريس هو
عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الاسود الاودي الكوفي فيما وصله
الاسماعيلي عن ابيه ادريس عن ابي اسحق السبيعي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ختين بفتح الخا المعجمة وكسر الفوقية
والصحيح ان ابن عباس ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين فيكون له عند الوفاة
النبوية ثلاث عشرة سنة فيكون ادرك فختن قبل الوفاة النبوية وبعد حجة الوداع
والختان انما يجب بعد البلوغ ويندب قبله ووجه مناسبة الترجمة لكتاب الاستيذان
كما قال الكرماني ان الختان يستدعي الاجتماع في المنازل غالبا هذا باب
بالتنوين كل لهو باطل اذا شغله اي شغل اللاهي به عن طاعة الله عز وجل ولو كان
ماذونا فيه كمن اشتغل بصلاة نافلة او تلاوة او ذكر او تفكر في معاني القران حتى خرج
وقت المفروضة عمدا وحكم من قال لصاحبه تعال اقامرك بالجزم وقوله تعالى ومن الناس س
من يشتري لهو الحديث قال ابن مسعود فيما رواه ابن جرير هو الغنا والله الذي لا اله
الا هو يرددها ثلاث مرات وبه قال ابن عباس وجابر وعكرمة وسعيد بن جبير
وقال الحسن انزلت في الغنا والمزامير وعند الامام احمد عن وكيع قال حدثنا خلاد
الصفار عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن هو ابو عبد
الرحمن مرفوعا لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا التجارة فيهن واكل اثمانهن حرام ورواه
ابن ابي شيبة بالسند المذكور الى القسم عن ابي امامة مرفوعا بلفظ احمد وزاد وفيه انزلت
هذه الاية ومن الناس من يشتري لهو الحديث ورواه الترمذي من حديث القاسم
ابن عبد الرحمن عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا القينات
ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل هذا انزلت هذه
الاية ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية وقال حديث غريب انما نعرفه من هذا
الوجه قال وسالت البخاري عن اسناد هذا الحديث فقال علي بن يزيد ذاهب الحديث
ووثق عبيد الله والقاسم بن عبد الرحمن ورواه ابن ماجه في التجارات من حديث عبيد الله
الافريقي عن ابي امامة من طريق ابن زحر مثل رواية الامام احمد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيع المغنيات وعن شرائهن وعن كسبهن وعن اكل اثمانهن ورواه الطبراني عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن القينة سحت وغناؤها حرام
والنظر اليها حرام وثمنها من ثمن الكلب وثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه من سحت فالنار
اولى به ورواه البيهقي عن ابي امامة الباهلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رفع
رجل بعقيرته غنا الا بعث الله شيطانين يجلسان على منكبيه يضربان باعقابهما
على صدره حتى يسكت متى يسكت وقيل الغنا مفسدة للقلب منفدة للمال مسخطة
للرب وفي ذلك الزجر الشديد للاشقيا المعرضين عن الانتفاع بسماع كلام الله المقبلين
على استماع المزامير والغنا بالالحان والات الطرب واضافة اللهو الى الحديث للتبيين
بمعنى من لان اللهو يكون من الحديث وغيره فبين بالحديث او للتبعيض كانه قيل ومن
الناس من يشتري بعض الحديث الذي هو اللهو منه ليضل اي ليصد الناس عن سبيل الله

دين الاسلام والقران وسقط لابي ذر قوله ليضل عن سبيل الله وقال بدلها الاية وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد
ابن عبد الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
الاموي مولاهم عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحا
المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهري المدني ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف منكم بغير الله فقال في حلفه يمينه باللات الموحدة اوله والعزى
كما يحلف المشركون فليقل لا اله الا الله المبرا من الشرك فانه قد شابه الكفار حيث حلف
بالهتهم فكفارته كلمة التوحيد ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بضم الهمزة
والجزم جواب الامر فليتصدق بما ينطبق عليه اسم الصدقة فانه يكفر عنه اسم دعائه صاحبه
الى القمار المحرم اتفاقا وفيه ان القمار من جملة اللهو ووجه تعلق هذا الحديث بالترجمة
والترجمة بالاستيذان كما قاله في الكواكب ان الداعي الى القمارة ينبغي ان يوذن له في دخول
المنزل لكونه يتضمن اجتماع الناس ومناسبة بقية حديث الباب للترجمة ان الحلف
باللات لهو يشغل عن الحق بالخلق فهو باطل والحديث سبق في تفسير سورة النجم
باب ما جاء في البنا من اباحة ومنع قال ابو هريرة رضي الله عنه مما سبق
موصولا في كتاب الايمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في سوال جبريل اياه متى الساعة قال من
اشراط الساعة اي علاماتها السابقة عليها والمتقدمة بها اذا تطاول رعا البهم في البنيان
بكسر الراء وبعد الالف همزة ممدودة والبهم بفتح الموحدة وسكون الهاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي
رعاة بضم الرا وبعد الالف هاء تانيث اي وقت تفاخرهم في طول بيوتهم ورفعتها تطاولا للرجل
اذا تكبر قال في الفتح اشار المولف بهذه القطعة من الحديث الى ذم التطاول في البنيان
وفي الاستدلال بذلك نظر وقد ورد في ذم تطويل البنا صريحا ما اخرج ابن ابي الدنيا بسند
ضعيف مع كونه موقوفا من رواية عمارة بن عامر اذا رفع الرجل بنا فوق سبعة اذرع نودي
يا فاسق الى اين تذهب وفي ذمه مطلقا حديث خباب رفعه يوجر الرجل في نفقته كلها
الا التراب او قال البنا صححه الترمذي واخرج له شاهدا عن انس الا بلفظ البنا فلا خير فيه
وفي المعجم الاوسط من حديث ابي بشر الانصاري اذا اراد الله بعبد سوا انفق ماله في البنيان
وهو محمول على ما لا تمس الحاجة اليه مما لابد منه للتوطن وما يكن من البرد والحر وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا اسحاق هو ابن سعيد بكسر العين المهملة ابن
عمرو بن سعيد بن العاص الاموي القرشي عن ابيه سعيد عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي مع النبي صلى الله عليه وسلم في زمنه بنيت بيدي بيتا
يكنني بضم التحتية والنون الاولى المشددة بينهما كاف مكسورة من اكن اي يقيني
من المطر ويظلني من الشمس ما اعانني عليه اي على بنائه احد من خلق الله عز وجل تاكيد
لقوله بنيت بيدي والحديث اخرجه ابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله هو
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار قال ابن عمر رضي الله عنهما
والله ما وضعت لبنة على لبنة بفتح اللام وكسر الموحدة فيهما ويجوز الكسر ثم السكون ولا غرست
نخلة منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان بن عيينة فذكرته اي الحديث لبعض
اهله اي اهل ابن عمر ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسميته قال والله لقد بنى ابن عمر زاد ابو ذر عن

الكشميهني بيتا قال سفيان قلت لبعض اهله فلعله قال ما وضعت لبنة على لبنة
قبل ان يبني البيت الذي بناه بيده وهو اعتذار حسن من سفيان رحمه الله تعالى هذا
اخر كتاب الاستيذان ولله الحمد والمنة فرغ في رابع عشر جمادي الاولى سنة اربع عشرة وتسعمائة

بسم الله الرحمن الرحيم ○ كتاب الدعوات

بفتح الدال والعين المهملتين جمع دعوة بفتح اوله مصدر يراد به الدعا يقال دعوت الله
اي سالته وقوله بالرفع على الاستيناف ولابي ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق
ادعوني استجب لكم لما كان من اشرف انواع الطاعات الدعا والتضرع امر تعالى به
فضلا وكرما وتكفل لهم بالاجابة عن سفيان الثوري فيما رواه ابن ابي حاتم انه كان يقول
يا من احب عباده اليه من ساله فاكثر سواله ويا من ابغض عباده اليه من لم يساله
وليس احد كذلك غيرك يا رب وفي معناه قال القائل

الله يغضب ان تركت سواله ... وترى ابن ادم حين يسال يغضب

وفي حديث انس بن مالك عند ابي يعلى في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي
عن ربه عز وجل واما التي بيني وبينك فمنك الدعا وعلى الاجابة وفي حديث النعمان بن
بشير عند الامام احمد مرفوعا ان الدعا هو العبادة ثم قرا ادعوني استجب لكم ورواه الترمذي
والنسائي وابن ماجة وفي حديث ابي هريرة مرفوعا من لم يدع الله غضب عليه رواه احمد
منفردا به باسناد لا باس به وقيل المراد بقوله ادعوني استجب لكم الامر بالعبادة بدليل
قوله بعد ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين صاغرين ذليلين
والدعا بمعنى العبادة كثير في القران كقوله ان يدعون من دونه الا اناثا واجاب الاولون
بان هذا ترك للظاهر فلا يصار اليه الا بدليل وقال العلامة تقي الدين السبكي الاولى
حمل الدعا على ظاهره واما قوله بعد ذلك عن عبادتي فوجه الربط ان الدعا اخص من
العبادة لمن استكبر عن العبادة استكبر عن الدعا وعلى هذا فالوعيد انما هو في حق
من ترك الدعا استكبارا ومن فعل ذلك كفر انتهى وتخلف الدعا عن الاجابة انما هو لفقد
شرطه وفي قوله تعالى ادعوني استجب لكم اشارة الى ان من دعا الله وفي قلبه ذرة من الاعتماد
على ماله او جاهه او اصدقائه او اجتهاده فهو في الحقيقة ما دعا الله الا باللسان
واما القلب فانه يعول في تحصيل ذلك المطلوب على غير الله اما اذا دعا الله تعالى في
وقت لا يكون القلب ملتفتا فيه الى غير الله فالظاهر انه يستجاب له واستشكل
حديث من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين المقتضي لافضلية
ترك الدعا حينئذ مع الاية المقتضية للوعيد الشديد على تركه واجيب بان العقل
اذا كان مستغرقا في الثنا كان افضل من الدعا لان الدعا طلب الجنة والاستغراق في معرفة
جلال الله افضل من الجنة اما اذا لم يحصل الاستغراق كان الاشتغال بالدعا اولى لان
الدعا يشتمل على معرفة عز الربوبية وذل العبودية والصحيح استحباب الدعا ورجح
بعضهم تركه استسلاما للقضا وقيل ان دعا لغيره فحسن وان خص نفسه فلا وقيل ان
وجد في نفسه باعثا للدعا استحب والا فلا وسقط لابي ذر قوله ان الذين يستكبرون
عن عبادتي الى اخره وقال بدله الاية ولكل نبي ولابي ذر باب بالتنوين لكل نبي دعوة مستجابة
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس بن مالك بن ابي عامر

الاصبحي ابو عبد الله المدني امام دار الهجرة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لكل نبي دعوة يدعو ولابي ذر دعوة مستجابة يدعو بها بهذه الدعوة على امته مقطوع
فيها بالاجابة وما عداها على رجا الاجابة واريد ان اختبي بخا معجمة ساكنة وفوقية
مفتوحة فموحدة مكسورة فهمزة اي ادخر دعوتي المقطوع باجابتها شفاعة لامتي في الاخرة
في اهم اوقات حاجاتهم وهذا من كمال شفقته على امته ورافته بهم واعتنائه بالنظر في
احوالهم جزاه الله عنا افضل ما جزا نبيا عن امته وصلى الله وسلم عليه كثيرا دايما ابدا
والحديث من افراده وقال معتمر هو ابن سليمان التيمي ولغير ابي ذر وقال لي خليفة
هو ابن خياط قال معتمر سمعت ابي سليمان عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال كل نبي سال سولا بضم السين وسكون الهمزة مطلوبا او قال
لكل نبي دعوة في حق امته والشك من الراوي قد دعا بها فاستجيب له في الدنيا وفي
نسخة فاستجيبت بزيادة تا التانيث الساكنة اخره فجعلت دعوتي المجابة
جزما شفاعة لامتي يوم القيمة قال ابن الجوزي رحمه الله هذا من احسن تصرفه
صلى الله عليه وسلم حيث اختار ان تكون فيما بقي ومن كثرة كرمه ان اثر امته على
نفسه ومن صحة نظره ان جعلها للمذنبين لكونهم احوج اليها من الطايعين والحديث
رواه مسلم موصولا باب بيان افضل الاستغفار الاستغفار
استفعال من الغفران واصله من الغفر وهو الباس الشيء ما يصونه عن الدنس
ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعا فانه اغفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله هو ان
يصون العبد من ان يمسه العذاب وسقط لفظ باب لابي ذر فافضل رفع والافضل
الاكثر ثوابا عند الله فالثواب للمستغفر لا للاستغفار فهو نحو مكة افضل من المدينة
اي ثواب العابد فيها افضل من ثواب العابد في المدينة فالمراد المستغفر بهذا النوع
من الاستغفار اكثر ثوابا من المستغفر بغيره قاله في الكواكب وقوله تعالى بالجر عطفا
على المجرور قبله استغفروا ربكم اي سلوه المغفرة لذنوبكم باخلاص الايمان انه كان
غفارا لم يزل غفارا لذنوب من ينيب اليه يرسل السما المطر قال اذا نزل السما بارض قوم
رعيناه وان كانوا غضابا او فيه اضمار اي يرسل ما السما عليكم مدرارا يحتمل ان يكون
حالا من السما ولم يونث لان مفعالا يستوي فيه المذكر والمونث فيقول رجل مخدامة
ومطرابة وامراة مطرابة ومخدامة وان يكون نعتا لمصدر محذوف اي ارسالا
مدرارا وجزم يرسل جوابا للامر ومعنى مدرارا اذا غيثه كثيرا ويمددكم باموال وبنين
يزدكم اموالا وبنين ويجعل لكم جنات بساتين ويجعل لكم انهارا جارية لمزارعكم وبساتينكم
قال مقاتل لما كذبوا نوحا عليه السلام زمانا طويلا حبس الله عنهم المطر واعقم ارحام
نسايهم اربعين سنة فهلكت مواشيهم وزروعهم فصاروا الى نوح عليه السلام
واستغاثوا به فقال استغفروا ربكم انه كان غفارا وفي هذه الاية دليل على ان
الاستغفار يستنزل به الرزق والمطر قال الشعبي خرج عمر يستسقي فلم يزد على الاستغفار
حتى رجع فامطروا فقالوا ما رايناك استسقيت فقال لقد استسقيت بمجاديح السما
التي يستنزل بها المطر ثم قال استغفروا ربكم انه كان غفارا الى اخر ذلك وشكى رجل الى

الحسن

الحسن الجدوبة فقال استغفر الله وشكا اخر اليه الفقر فقال استغفر الله وقال
اخر ادع الله ان يرزقني ولدا فقال استغفر الله وشكى اليه اخر جفاف بساتينه
فقال له استغفر الله فقلنا له في ذلك فقال ما قلت من عندي شيا ان الله تعالى
يقول في سورة نوح استغفروا ربكم الى اخر ذلك وسياق الاية الى اخر قوله انهارا لغير
رواية ابي ذر وله الى قوله غفارا ثم قال الاية والذين اذا فعلوا فاحشة فعلة متزايدة
القبح خارجة عما اذن الله فيه والفاحشة الزنا او ظلموا انفسهم باكتساب اي
ذنب كان مما يواخذ الانسان به او الفاحشة الكبيرة وظلم النفس هي الصغيرة
كالقبلة واللمسة والنظرة وقيل فعلوا فاحشة فعلا وظلموا انفسهم قولا ذكروا
الله بلسانهم او تخيلوا بهم ليبعثهم على التوبة او ذكروا وعيد الله او عقابه فهو من
باب حذف المضاف او ذكروا العرض الاكبر على الله فاستغفروا لذنوبهم فتابوا عنها
لقبحها نادمين على فعلها وهذا حقيقة التوبة فاما الاستغفار باللسان فلا اثر
له في ازالة الذنب وقوله لذنوبهم اي لاجل ذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله من
مبتدا ويغفر خبره وفيه ضمير يعود على من والا الله بدل من الضمير في يغفر والاستفهام
بمعنى النفي والتقدير ولا احد يغفر الذنوب الا الله وفيه تطييب لنفوس العباد
وتنشيط للتوبة وبعث عليها وردع على الياس والقنوط وبيان لسعة رحمته
وقرب مغفرته من التايب واشعار بان الذنوب وان جلت فان عفوه اجل وكرمه
اعظم وفي اسناد غفران الذنوب الى نفسه المقدسة سبحانه واثباته لذاته
المقدسة بعد وجود الاستغفار وتنصل عبيده دلالة على وجوب ذلك قطعا
بحسب الوعد الذي لا خلف له ولم يصروا على ما فعلوا جملة حالية من فاعل استغفروا
او من فاعل فاستغفروا اي استغفروا غير مصرين او الجملة منسوقة على فاستغفروا
اي ترتب على فعلهم الفاحشة ذكر الله تعالى والاستغفار لذنوبهم وعدم الاصرار
عليها وتكون الجملة من قوله ومن يغفر الذنوب الا الله على هذين الوجهين
معترضة بين المتعاطفين على الوجه الثاني وبين الحال وذي الحال على الاول
والمعنى ولم يقيموا على قبيح فعلهم وهم يعلمون حال من فاعل استغفروا او من فاعل
يصروا اي لم يصروا على ما فعلوا من الذنوب حال كونهم عالمين بكونها محرمة لانه
قد يعذر من لا يعلم حرمة الفعل اما العالم للحرمة فلا يعذر ومفعول يعلمون محذوف
للعلم به تقديره يعلمون ان الله يتوب على من تاب او تركه اولى او انها معصية
او ان الاصرار ضار وانهم ان استغفروا غفر لهم وسقط لابي ذر من قوله ذكروا الله
الى اخره وقال الاية تدل على ذلك وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج
التميمي المقعد المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد قال حدثنا الحسين بضم الحا ابن ذكوان المعلم قال حدثنا عبد الله بن
بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها عن بشير بن كعب
بضم الموحدة وفتح المعجمة العدوي ولابي ذر قال حدثني بالافراد بشير بن كعب العدوي
قال حدثني بالافراد شداد بن اوس الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال سيد الاستغفار ترجم البخاري بالافضلية والحديث بلفظ السيادة

فكانه كما في الفتح اشار الى ان المراد بالسيادة الافضلية والسيد هنا مستعار من
الرئيس المقدم الذي يعتمد اليه في الحوائج ويرجع اليه في الامور كهذا الدعاء الذي هو
جامع لمعاني التوبة كلها ان تقول بصيغة المخاطب في الفرع وقال في الفتح ان يقول
العبد وثبت في رواية احمد والنسائي ان سيد الاستغفارات يقول العبد اللهم انت
ربي لا اله الا انت خلقتني كذا في الفرع واصله انت مرة واحدة وقال الحافظ ابن حجر انت
انت بالتكرير مرتين وسقطت الثانية من معظم الروايات وانا عبدك قال في شرح المشكاة
يجوز ان يكون حالا مؤكدة وان تكون مقدرة اي انا عابد لك لقوله تعالى وبشرناه
باسحاق نبيا من الصالحين وينصره عطف قوله وانا على عهدك ووعدك اي ما عاهدتك
عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك ما استطعت من ذلك وقيل الاشارة
الى الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى وقد يكون المراد كما قاله ابن
بطال بالعهد العهد الذي اخذه الله على عباده حيث اخرجهم امثال الذر واشهدهم
على انفسهم الست بربكم فاقروا له بالربوبية واذعنوا له بالوحدانية وبالوعد
ما قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ان مات لا يشرك بالله شيا وادى ما افترض الله
عليه ان يدخل الجنة اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء بضم الموحدة وسكون الواو وبعدها همزة
ممدودة اعترف لك بنعمتك علي وابوء بذنبي على نفسي اعترف او احمله فلا استطيع صرفه
عني ولابي ذر عن الكشميهني وابوء لك بذنبي اغفر لي ولابي ذر فاغفر لي بزيادة فاء فانه لا يغفر
الذنوب الا انت قال في شرح المشكاة اعترف اولا بانه انعم عليه ولم يقيده ليشمل كل الانعام
ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها وعده ذنبا مبالغة في التقصير وهضم النفس
انتهى قاله في الفتح ويحتمل ان يكون قوله ابوء لك بذنبي اعترافا بوقوع الذنب مطلقا ليصح
الاستغفار منه لا انه عد ما قصر فيه من اداء النعم ذنبا قال صلى الله عليه وسلم ومن قالها
اي الكلمات من النهار موقنا مخلصا بها من قلبه مصدقا بثوابها فمات من يومه قبل ان
يمسي فهو من اهل الجنة الداخلين لها ابتداء من غير دخول النار لان الغالب ان المومن
بحقيقتها المؤمن بمضمونها لا يعصي الله تعالى او ان الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار
قاله في الكواكب ومن قالها من الليل وهو موقن مخلص بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل
الجنة ويحتمل ان يكون هذا فيمن قالها ومات قبل ان يفعل ما يغفر له به ذنوبه وقال في
بهجة النفوس من شروط الاستغفار صحة النية والتوجه والادب فلو ان احدا حصل
الشروط واستغفر بغير هذا اللفظ الوارد لكن اخل بالشروط هل يستويان والذي
يظهر ان اللفظ المذكور انما يكون سيدا للاستغفار اذا جمع الشروط المذكورة
قال وقد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الالفاظ ما يحق له ان يسمى سيد
الاستغفار ففيه الاقرار لله وحده بالالهية والعبودية والاعتراف بانه الخالق
والاقرار بالعهد الذي اخذه عليه والرجاء بما وعده به والاستعاذة من شر ما جنى العبد
على نفسه واضافة النعماء الى موجدها واضافة الذنب الى نفسه ورغبته في المغفرة
واعترافه بانه لا يقدر احد على ذلك الا هو وفي كل ذلك الاشارة الى الجمع بين الشريعة
وان تكاليف الشريعة لا تحصل الا اذا كان في ذلك عون من الله تعالى انتهى قاله في الكواكب
لا شك ان في الحديث ذكر الله باكمل الاوصاف وذكر العبد نفسه بانقص الحالات وهو اقصى

غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها الا هو اما الاول فلما فيه من الاعتراف
بوجود الصانع وتوحيده الذي هو اصل الصفات القدسية المسماة بصفات الجلال
والاعتراف بالصفات السبعة الوجودية المسماة بصفات الاكرام وهي القدرة اللازمة
عن الخلق الملزومة للارادة والعلم والحياة والخامسة الكلام اللازم من الوعد والسمع
والبصر اللازمان من المغفرة اذ المغفرة للمسموع والمبصر لا يتصور الا بعد السماع
والابصار واما الثاني فلما فيه ايضا من الاعتراف بالعبودية وبالذنوب في مقابلة
النعمة التي تقتضي نقيضها وهو الشكر انتهى والحديث اخرجه النسائي في الاستعاذة
وفي اليوم والليلة هذا (باب) استغفار النبي صلى الله عليه وسلم
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
قال قال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله
اني لاستغفر الله واتوب زاد ابو ذر عن الكشميهني واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة
اي اطلب ذلك الاستغفار اظهارا للعبودية وافتقارا لكرم الربوبية او تعليما منه
لامته او من ترك الاولى او قاله تواضعا او انه صلى الله عليه وسلم لما كان دائم الترقي
في معارج القرب كان كلما ارتقى درجة وراى ما قبلها دونها استغفر منها لكن قال في الفتح
ان هذا مفرع على ان العدد المذكور في استغفاره كان مفرقا بحسب تعدد الاحوال
وظاهر الفاظ الحديث تخالف ذلك وفي حديث انس اني لاستغفر الله في اليوم سبعين
مرة والتعبير بالسبعين قيل هو على ظاهره وقيل المراد التكثير والعرب تضع السبع
والسبعين والسبعماية موضع الكثرة وقوله في حديث الباب اكثر مبهم يحتمل ان يفسر
بحديث ابي هريرة لاستغفر الله في اليوم ماية مرة وفي حديث الاغر عند مسلم مرفوعا
انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله كل يوم ماية مرة وقد ذكروا في الغين وجوها
ذكرت منها جملة في كتابي المواهب واحق من يعبر عن هذا او يعرب كما قال في شرح المشكاة
مشايخ الصوفية الذين نازل الحق اسرارهم ووضع الذكر اوزارهم قال ومن كلمات
شيخنا شيخ الاسلام ابي حفص السهروردي لا ينبغي ان يعتقد ان الغين نقص في حاله
صلوات الله عليه وسلامه بل كمال او تتمة كمال وهذا سر دقيق لا ينكشف الا بمثال وهو
ان الجفن المسبل على حدقة البصر وان كانت صورته صورة نقصان من حيث هو اسبال
وتغطية على ما من شانه ان يكون باديا مكشوفا فان المقصود من خلق العين ادراك
المدركات الحسية وذلك لا يتاتى الا بانبعاث الاشعة الحسية من داخل العين
واتصالها بالمرئيات على مذهب قوم وبانطباع صورة المدركات في الكرة الجليدية على
مذهب اخر فكيف ما قدر لا يتم المقصود الا بانكشاف العين عن ما يمنع من انبعاث
الاشعة عنها ولكن لما كان الهوى المحيط بالابدان الحيوانية فلا يخلو من الاغبرة الثايرة
بحركة الرياح فلو كانت الحدقة دايمة الانكشاف لاستضرت بملاقاتها وتراكمها عليها
فاسبلت اغطية الجفون وقاية لها ومصقلة لتصقل الحدقة باسبال الاهداب ورفعها
لخفة حركة الجفن فيدوم جلاؤها ويحد نظرها فالجفن وان كان نقصا ظاهرا فهو كمال
حقيقة فهكذا لم تزل بصيرة النبي صلى الله عليه وسلم معترضة لان تصدا بالاغبرة الثايرة

من انفاس الاغيار فلا جرم دعية الحاجة الي اسبال جفن من العين علي حدقة بصيرته سترا لها ووقاية وصقالا عن تلك الاغبرة المثارة بروية الاغيار وانفاسها فصح ان الغين وان كانت صورته نقصا فمعناه كمال وصقال حقيقة ثم قال ايضا ان روح النبي صلي الله عليه وسلم لم تزل في الترقي الي مقامات القرب مستتبعة للقلب في رقيها الي مركزها وهكذا القلب كان يستتبع نفسه الزكية ولا خفا ان حركة الروح والقلب اسرع واتم من نهضة النفس وحركتها فكانت خطي النفس تقصر عن مدي الروح والقلب اسرع في العروج والولوج في حرم القرب ولحوقها بهما فاقتضت العواطف الربانية عن الضعفا من الامة ابطا حركة القلب بالقا الغين عليه لئلا يسرع القلب ويسرح في معارج الروح ومدارجها فتنقطع علاقة النفس عنه لقوة الانجذاب فيبقي العباد مهملين محرومين عن الاستنارة بانوار النبوة والاستضاة بمشكاة مصباح الشريعة حيث كان يري صلي الله عليه وسلم ابطا القلب بالغين الملقي عليه وقصور النفس عن شاو ترقي الروح الي الرفيق الاعلي كان يفزع الي الاستغفار اذ لم يبق قواها في سرعة اللحوق لها وهذا من اعز معول في هذا المعني واحسن مشروح فيه باب التوبة سقط لفظ باب لابي ذر والتوبة رفع وهي في الشرع ترك الذنب لقبحه والندم علي ما فرط منه والعزم علي ترك المعاودة وتدارك ما امكنه ان يتداركه من الاعمال بالاعمال بالاعادة ورد الظلامات لذويها او تحصيل البراة منهم وزاد عبد الله بن المبارك وان يعمد الي البدن الذي رباه بالسحت فيذيبه بالهم والحزن حتي ينشا له لحم طيب وان يذيق نفسه الم الطاعة كما اذاقها لذة المعصية انتهي والتوبة اهم قواعد الاسلام وهي اول مقامات سالكي الاخرة وبها سعادة الابد قال ولابي ذر وقال قتادة فيما وصله عبد بن حميد في تفسير قوله تعالي توبوا الي الله توبة نصوحا اي الصادقة الناصحة وقيل هي التي لا عود بعدها كما لا يعود اللبن الي الضرع وقيل الخالصة وقال الحسن النصوح ان يبغض الذنب الذي احبه ويستغفر منه اذا ذكره وقيل نصوحا من نصاحة الثوب اي توبة ترفو خروقك في دينك وترم خللك ويجوز ان يراد توبة تنصح الناس اي تدعوهم الي مثلها لظهور اثرها في صاحبها واستعمال الجد والعزيمة في العمل علي مقتضاها وسقط توبوا الي الله لابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة وبعد الالف مهملة الصغير لا الكبير عن الاعمش سليمان بن مهران عن عمارة بن عمير بضم العين فيهما والثاني مصغرا التيمي من بني تيم اللات بن ثعلبة الكوفي عن الحارث بن سويد التيمي ايضا التابعي الكبير كالسابق لكن الاول اصغير من صغارهم والذي بعده من اوسطهم قال حدثنا عبد الله بن مسعود وسقط لغير ابي ذر ابن مسعود رضي الله عنه حديثين احدهما عن النبي صلي الله عليه وسلم والاخر عن نفسه قال وهو الحديث الموقوف ان المؤمن يري ذنوبه مفعول يري الثاني محذوف اي كالجبال بدليل قوله في الاخر كذباب مر وهو قوله كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه لقوة ايمانه وشدة خوفه فلا يامن العقوبة بسبب ذنوبه والمؤمن دايم الخوف والمراقبة يستصغر عمله الصالح ويخاف من صغير عمله السيء وان الفاجر يري ذنوبه كذباب بالمعجمة الطير المعروف مر علي انفه فلا يبالي به لاعتقاده

عدم

عدم حصول كبير ضرر بسببه فقال به بالذباب هكذا اي نحاه بيده او دفعه وهو من اطلاق القول علي الفعل فالفاجر لقلة علمه يقل خوفه فيستهين بالمعصية ودل التمثيل الاول علي غاية الخوف والاحتراز من الذنوب والثاني علي نهاية قلة المبالاة والاحتفال بها قال ابو شهاب الحناط المذكور بالسند السابق في تفسير قوله فقال به اي بيده فوق انفه والتعبير بالذباب لكونه اخف الطير واحقره ولانه يدفع بالاقل وبالانف للمبالغة في اعتقاده خفة الذنب عنده لان الذباب قلما ينزل علي الانف وانما يقصد غالبا العين وباليد تاكيد للخفة ثم قال ابن مسعود قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لله بلام التاكيد المفتوحة افرح ارضي بتوبة عبده واقبل لها والفرح المتعارف في نعوت بني ادم غير جايز علي الله تعالي لانه اهتزاز طرب يجده الشخص في نفسه عند ظفره بغرض يستكمل به نقصانه او يسد به خلته او يدفع به عن نفسه ضررا او نقصا ولذا كان غير جايز عليه تعالي لانه الكامل بذاته الغني بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا قصور وانما معناه الرضي والسلف فهموا منه واشباهه ما وقع الترغيب فيه من الاعمال والاخبار عن فضل الله واثبتوا هذه الصفات له تعالي ولم يشتغلوا بتفسيرها مع اعتقادهم تنزيهه تعالي عن صفات المخلوقين واما من اشتغل بالتاويل فله طريقان احدهما ان التشبيه مركب عقلي من غير نظر الي مفردات التركيب بل توخذ الزبدة والخلاصة من المجموع وهي غاية الرضي وبها يتم وانما ابرز ذلك في صورة التشبيه تقريرا للمعني الرضي في نفس السامع وتصويرا لمعناه وثانيهما تمثيل وهو ان يتوهم للمشبه الحالات التي للمشبه به وينتزع له منها ما يناسبه حالة يحتمل منها شي والحاصل ان اطلاق الفرح في حقه تعالي مجاز عن رضاه وقد يعبر عن الشي بسببه او عن ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشي جاد لفاعله بما سال وبذل له ما طلب فعبر عن عطايه تعالي وواسع كرمه بالفرح وزاد الاسماعيلي بعد قوله عبده المومن وكذا عند مسلم ولابي ذر لله افرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا بكسر الزاي في الثاني وبه اي بالمنزل وعند الاسمعيلي بدوية بموحدة مكسورة فدال مفتوحة فواو مكسورة فتحتية مشددة مفتوحة فها تانيث وهو كذا عند مسلم والسنن اي مفقرة مهلكة بفتح الميم واللام تهلك سالكها او من حصل فيها وفي بعض النسخ كما في الفتح مهلكة بضم الميم وكسر اللام من مزيد الرباعي اي تهلك هي من حصل بها وفي مسلم في ارض دوية مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ من نومه وقد ذهبت راحلته فخرج في طلبها حتي اشتد ولابي ذر حتي اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شا الله شك ابن شهاب قاله في الفتح وفي رواية معوية حتي اذا ادركه الموت قال ارجع الي مكاني بقطع الهمزة الذي كنت فيه فنام فرجع اليه فنام نومة ثم رفع راسه بعد ان استيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده طعامه وشرابه كذا في رواية عند مسلم تابعه اي تابع ابا شهاب الحناط ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري فيما وصله الاسماعيلي وتابعه ايضا جرير بفتح الجيم فيما وصله البزار عن الاعمش سليمان بن مهران وقال ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله مسلم حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا عمارة بن عمير قال سمعت الحارث بن سويد عن ابن مسعود بالحديثين ومراده كما في الفتح ان هولا الثلاثة وافقوا ابا شهاب في اسناد هذا الحديث الا ان الاولين

عنعناه وقال شعبة بن الحجاج وابو مسلم بضم السين المهملة زاد ابو ذر عن المستملي
اسمه عبيد الله بضم العين ابن سعيد بن مسلم كوفي قايد الاعمش سليمان وقد
ضعفه جماعة لكن لما وافقه شعبة اخرج له البخاري وقال في تاريخه في حديثه نظر
عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن ابن مسعود فقيه ان مسلم
وابا شعبة خالفا ابا شهاب الحناط ومن وافقه في تسمية شيخ الاعمش فقالا
الاول هو عمارة وقال هذا ان ابراهيم التيمي وقال ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين
حدثنا الاعمش سليمان عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن عمار عن الاسود بن يزيد
النخعي عن عبد الله اي ابن مسعود وغرض المولف الاعلام بان ابا معاوية
خالف الجميع فجعل الحديث عند الاعمش عن عمارة بن عمير وعن ابراهيم التيمي جميعا لكن
عند عمارة عن الاسود بن يزيد وعند ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن عبد
الله يعني ابن مسعود وابو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحرث بن سويد
قال في الفتح ورواية ابي معوية لم اقف عليها في شي من السنن والمسانيد على هذين
الوجهين ثم قال وفي الجملة فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو الحارث بن
سويد او الاسود واختلف عن الاعمش في شيخه هل هو عمارة او ابراهيم التيمي والراجح
من الاختلاف كله ما قاله ابو شهاب ومن تبعه ولذا اقتصر عليه مسلم وصدر به
البخاري كلامه فاخرجه موصولا وذكر الاختلاف معلقا كعادته في الاسناد للاشارة
الى ان مثل هذا الاختلاف غير قادح والله اعلم تنبيه قوله حدثنا عبد الله حديثين
احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والاخر عن نفسه اي نفس ابن مسعود ولم يصرح
بالمرفوع قال النووي قالوا المرفوع لله افرح الى اخره والاول قول ابن مسعود وكذا
جزم ابن بطال بان الاول هو الموقوف والثاني هو المرفوع قاله الحافظ ابن حجر وهو
كذلك للتوبة قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحق هو ابن منصور كما قاله الجياني
ولفظه يحتمل ان يكون ابن منصور فان مسلما اخرج عن اسحاق بن منصور عن
حبان حديثا غير هذا وكذا قاله الحافظ ابن حجر بما في باب البيعان بالخيار وفي رواية ابي
علي بن شبويه حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا حبان فذكر حديثا غير هذا قال
اخبرنا حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي البصري قال حدثنا
همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة قال
حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال البخاري وحدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال
عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله بهمزة وصل
افرح ارضى بتوبة عبده وهو من باب التمثيل كما مر وهو ان يشبه الحال الحاصلة
بتحبير الرضى والاقبال على العبد التايب بحال من كان في المفازة على الصورة المذكورة
في الحديث ثم يترك المشبه ويذكر المشبه به وفي مسلم في رواية ابي هريرة وغيره لله
افرح بتوبة عبده المومن من احدكم سقط على بعيره اي صادفه وعثر عليه من
غير قصد فظفر به وقد اضله ذهب منه بغير قصده في ارض فلاة بالاضافة اي
مفازة ليس فيها ما يوكل ولا ما يشرب قال في الفتح الى هنا انتهت رواية قتادة وزاد اسحق

ابن ابي طلحة عن انس فيه عند مسلم فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فايس
منها فاتى شجرة فاضطجع في ظلها فنام فبينما هو كذلك اذا هو بها قايمة عنده فاخذ
بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اخطا من شدة الفرح
وفيه كما قال القاضي عياض ان مثل هذا اذا صدر في حالة دهشة والذهول لا يواخذ
به الانسان وكذا حكايته عنه على وجه العلم والفايدة الشرعية لا على سبيل الهزء
والعبث والله تعالى بمنه وكرمه يعافينا من كل مكروه بمنه وكرمه باب
استحباب الضجع بفتح المعجمة وسكون الجيم على الشق الايمن بكسر الشين المعجمة به
قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل احدى عشرة ركعة فاذا طلع الفجر
صلى ركعتين خفيفتين سنة الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن لانه كان يحب التيمن حتى
يجي المؤذن فيوذنه بسكون الواو وكسر الذال المعجمة مخففة يعلمه بصلاة الصبح
قال في الكواكب فان قلت ما وجه تعلق هذا بكتاب الدعوات واجاب بانه يعلم
من ساير الاحاديث انه كان عليه الصلاة والسلام يدعو عند الاضطجاع وقال
في الفتح وذكر المصنف هذا الباب والذي بعده توطية لما يذكره بعدهما من القول
عند النوم انتهى والحديث اخرجه في ابواب الوتر هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الشخص اذا بات طاهرا ولابي ذر زيادة وفضله وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان قال سمعت منصورا هو
ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني واخره هاء تانيث
الكوفي قال حدثني بالافراد البرا بن عازب رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر والاصيلي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت
مضجعك بفتح الجيم اذا اردت ان تاتي موضع نومك فتوضا وضوءك كوضوءك
للصلاة والامر للندب لئلا ياتيه الموت بغتة فيكون على هيية كاملة قال مجاهد
قال لي ابن عباس لا تبيتن الا على وضوء فان الارواح تبعث على ما قبضت عليه
رواه عبد الرزاق بسند رجاله ثقات الا ابي العتاب وهو صدوق فيه كلام وليصدق
رؤياه وابعد من تلاعب الشيطان به ثم اضطجع على شقك بكسر الشين المعجمة
جانبك الايمن لانه اسرع للاستيقاظ لتعلق القلب الى جهة اليمين فلا يثقل بالنوم
وقل اللهم اسلمت نفسي اليك ولابي ذر وجهي بدل نفسي تبا ذاتي اي جعلت نفسي
منقادة لك تابعة لحكمك اذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا على جلب ما ينفعها اليها
ولا على دفع ما يضرها عنها وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله
لتكفيني همه وتتولى صلاحه والجات ظهري اليك اي اعتمدت في اموري عليك لتعينني
على ما ينفعني لان من استند الى شي تقوى به رهبة خوفا من اليم عقابك ورغبة اليك
اي طمعا في رفدك وثوابك وهما متعلقان بالجا واسقط من مع ذكر الرهبة
واعمل الى مع ذكر الرغبة على طريق الاكتفا لا ملجا بالهمز اي مهرب ولا منجا بالقصر لا مخلص

منك إلا اليك ويجوز همز منجا للازدواج وان يترك الهمز فيهما وان يهمز المهموز منه
ويترك الاخرو قال في الكواكب في اواخر الوضوء هذان اللفظان ان كانا مصدرين و
بينهما زعان في منك وان كانا ظرفين فلا اذا اسم المكان لا يعمل وتقديره لا منجا منك
الي احد الا اليك ولا منجا الا اليك امنت بكتابك القران الذي انزلت علي رسولك
صلي الله عليه وسلم وهو يتضمن الايمان بجميع كتب الله المنزلة ونبيك محمد الذي ارسلت
والايمان به مستلزم للايمان بكل الانبيا فان مت زاد في الوضوء من ليلتك مت علي
الفطرة اي دين الاسلام قال الشيخ اكمل الدين الحنفي في شرحه مشارق الانوار فان
قلت اذا مات الانسان علي اسلامه ولم يكن ذكر من هذه الكلمات شيا فقد مات
علي الفطرة لا محالة فما فايدة ذكر هذه الكلمات اجيب بتنويع الفطرة ففطرة هو
القايلين فطرة المقربين الصالحين وفطرة الاخرين فطرة عامة المومنين ورد بانه
يلزم ان يكون للقايلين فطرتان فطرة المومنين وفطرة المقربين واجيب بانه لا
يلزم من ذلك بل ان مات القايلون فهم علي فطرة المقربين وغيرهم لهم فطرة غيرهم
انتهي وعند احمد من رواية حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة بني له بيت
في الجنة بدل قوله مات علي الفطرة واجعلهن اي الكلمات ولابي ذر فاجعلهن بالفا
بدل الواو اخر ما تقول تلك الليلة قال البرا فقلت استذكرهن اي الكلمات
وبرسولك الذي ارسلت قال صلي الله عليه وسلم لا تقل وبرسولك بل قل ونبيك
الذي ارسلت لانه ذكر ودعا فينبغي ان يقتصر فيه علي اللفظ الوارد بحروفه لان
الاجابة ربما تعلقت بتلك الحروف اولعله اوحي اليه بها فتعين اداوها بلفظها
والحديث سبق في اخر كتاب الوضوء قبل الغسل باب ما يقول
الشخص اذا نام وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية
الساكنة مهملة ابن عقبة الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير
عن ربعي بن حراش بكسر الرا وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد التحتية
وحراش بالحا المهملة المكسورة وبعد الرا الف فمعجمة عن حذيفة رضي الله عنه ولابي
ذر زيادة ابن اليمان انه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا اوي بقصر الهمزة الي
فراشه دخل فيه قال باسمك بوصل الهمزة اموت واحيا بفتح الهمزة اي بذكر اسمك
احيا ما حييت وعليه اموت او المراد باسمك المميت اموت وباسمك المحيي احيا
اذ معاني الاسما الحسني ثابتة له تعالي فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك
المقتضيات واذا قام من النوم الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا قال ابن الاثير
سمي النوم موتا لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها انتهي قال الله تعالي
الله يتوفي الانفس حين موتها اي تسلب ما به حياتها حساسة دراكة والتي لم تمت
في منامها اي ويتوفي الانفس التي لم تمت في منامها اي يتوفاها حين تنام تشبيها
للنايمين بالموتي حين يميزون ولا يتصرفون كما ان الموتي كذلك وقيل يتوفي الانفس التي
لم تمت في منامها هي نفس التمييز فالتي تتوفي في المنام هي نفس التمييز لا نفس الحياة اذا
زالت زال معها النفس والنايم يتنفس ولكل انسان نفسان نفس الحياة التي تفارقه
عند الموت والاخري نفس التمييز التي تفارقه اذا نام وعن ابن عباس في ابن ادم نفس

وروح

وروح بينهما مثل شعاع الشمس فالنفس التي بها العقل والتمييز والروح التي بها
النفس والتحرك فاذا نام الانسان قبض الله نفسه ولم يقبض روحه واليه تعالي
النشور الاحيا للبعث يوم القيامة فان قيل ما سبب الشكر علي الانتباه من النوم
اجاب في شرح المشكاة بان انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضي الله وتوخي
طاعته والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا الانتفاع ولم ياخذ
نصيبه حيا به وكان كالميت فكان قوله الحمد لله شكرا لنيل هذه النعمة وزوال هذا
المانع تنشرها بالفوقية المضمومة اوله اي تخرجها كذا في الفرع واصله وهو ثابت في رواية
الحموي والذي في القران ننشرها بالنون ورواه الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن ابن مجاهد
والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد وابو داود في الادب والترمذي واخرجه
النسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الدعا وبه قال حدثنا سعد بن الربيع بفتح الرا
وكسر الموحدة وسعد في الفرع بسكون العين والصواب سعيد بكسر العين ثم تحتية
البصري ومحمد بن عرعرة بفتح فسكون ففتح فمهملات قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي
اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه سمع ولابي ذر سمعت البرا بن عازب رضي الله عنه
ولابي ذر عن الحموي عن ابي اسحاق سمعت البرا قال في الفتح والاول اصوب والا لكان
موافقا للرواية الاولي من كل وجه ان النبي صلي الله عليه وسلم اوصي رجلا هو البرا راوي
الحديث فقال اذا اردت مضجعك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك جعلتها منقادة لك
وفوضت امري اليك لتتولي صلاحه ووجهت وجهي اي ذاتي اليك وهذه ليست في الروايات
السابقة في الباب قبل هذا والجات اسندت ظهري قال في شرح المشكاة في قوله اسلمت
نفسي اليك اشارة الي ان جوارحه منقادة لله تعالي في اوامره ونواهيه وفي قوله وجهت
الي ان ذاته مخلصة له تعالي بريئة من النفاق وفوضت الي ان اموره الخارجة والداخلة
مفوضة اليه لا مدبر لها غيره والجات بعد قوله وفوضت تفويض اموره التي هو مفتقر
اليها وبها معاشه وعليها مدار امره رغبة ورهبة اليك منصوبا علي المفعول له علي
طريق اللف والنشر اي فوضت امري اليك رغبة والجات ظهري من المكاره والشدايد اليك
رهبة منك لانه لا ملجا ولا منجا بالقصر فيهما في الفرع كاصله للازدواج منك الي احد
إلا اليك امنت بكتابك القران المستلزم الايمان به الايمان بسائر الكتب السماوية
الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك مت علي الفطرة الاسلامية
وسبق الحديث قريبا وفي الوضوء باب استحباب وضع اليد اليمني
تحت الخد الايمن ولابي ذر اليمني علي ما ثبت الخد لغة فيه لكن رايت في حاشية الفرع كاصله
قال ابن سيده في المحكم قال اللحياني وهو مذكر لا غير وسقط لابي ذر قوله اليمني من قوله
اليد اليمني وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسي بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الرا وسكون
الموحدة ابن حراش عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم
اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل صلة لاخذ علي طريق الاستعارة لان لكل احد حظا
منه وهو السكون والنوم فكانه ياخذ منه حظه ونصيبه قال الله تعالي جعل لكم الليل
لتسكنوا فيه فالمضجع علي هذا يكون مصدرا وضع يده زاد احمد في طريق شريك عن عبد

الملك بن عمير اليمني تخرجه وبهذه الزيادة يحصل الغرض من الترجمة وجري المؤلف
علي عادته في الاشارة لما وقع في طرق الحديث ثم يقول اللهم باسمك بذكر اسمك اموت
واحيا بفتح الهمزة واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا اي رد انفسنا
بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم والنوم اخو الموت واليه النشور الاحيا بعد الاماتة
والبعث يوم القيامة والحديث سبق قريبا باب استحباب النوم
علي الشق الايمن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد
العبدي مولاهم البصري قال حدثنا العلا بن المسيب بفتح التحتية ابن رافع الاسدي
قال حدثني بالافراد ابي المسيب بن رافع الكاهلي عن البرا بن عازب رضي الله عنهما انه
قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اوي بقصر الهمزة الي فراشه دخل فيه نام
علي شقه الايمن بكسر الشين المعجمة ثم قال اللهم اسلمت نفسي ذاتي اليك ووجهت
وجهي قصدي اليك وفوضت امري اليك اذ لا قدرة لي علي صلاحه والجات ظهري اليك
اي توكلت عليك واعتمدتك في امري كما يعتمد الانسان بظهره الي ما يسنده رغبة
طمعا في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك واخرج النسائي واحمد من طريق حصين بن
عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة عن البرا بن عازب رهبة منك ورغبة اليك لا ملجا بالهمز
ولا منجا بغير همز وفتح الميم فيهما منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت اسم جنس شامل
لكل كتاب سماوي ونبيك ولابي ذر وبنبيك الذي ارسلت وفي رواية الجرجاني والمروزي
ارسلته وانزلته بزيادة الضمير فيهما فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم من قالهن ثم
مات تحت ليلته قال في شرح المشكاة فيه اشارة الي وقوع ذلك قبل ان ينسلخ النهار
من الليل وهو تحته والمعني بالتحتاني مات تحت نازل ينزل عليه في ليلته مات علي الفطرة
اي علي الدين القويم ملة ابراهيم فانه عليه الصلاة والسلام اسلم واستسلم وقال جماعة دين
الاسلام وقد يكون الفطرة بمعني الخلقة لقوله تعالي فطرة الله التي فطر الناس عليها
قال الكرماني وهذا الذكر مشتمل علي الايمان بكل ما يجب به الايمان اجمالا من الكتب والرسل
من الالهيات والنبوات وعلي اسناد الكل من الله من الذوات ويدل علي الوجه ومن
الصفات ويدل عليه الامور ومن الافعال ويدل عليه اسناد الظهر مع ما فيه من التوكل
علي الله والرضي بقضايه وهذا بحسب المعاش وعلي الاعتراف بالثواب والعقاب خيرا
او شرا وهذا بحسب المعاد استرهبوهم في سورة الاعراف هو من الرهبة وهي الخوف
ملكوت تفسيره ملك بضم الميم وسكون اللام مثل رهبوت بفتح الميم والمثلثة مصححا
عليه في اليونينية خير من رحموت في الوزن تقول ترهب خير من ان ترحم بفتح الاول
والثالث منهما كذا في الفرع كاصله بفتح المثناة الفوقية فيهما مصلحا علي كشط وفي
غيره بضمها اي لان ترهب خير من ان ترحم وسقط قوله استرهبوهم الي اخره لابي ذر كذا
في الفرع واصله وقال في الفرع وقال الحافظ وقع في مستخرج ابي نعيم في هذا النوع ما
نصه استرهبوهم الي اخره ولم ار لغيره هنا وقال العيني هذا لم يقع في بعض النسخ وليس
لذكره مناسبة هنا وانما وقع هذا في مستخرج ابي نعيم باب استحباب
الدعا اذا انتبه بالليل ولابي ذر عن الحموي والمستملي من الليل وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا ابن مهدي بفتح الميم عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن سلمة

ابن

ابن كهيل عن كريب مولي ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند ميمونة
بنت الحرث الهلالية ام المؤمنين خالة ابن عباس رضي الله عنهم فقام النبي صلي الله عليه
وسلم فاتي حاجته غسل ولابي ذر فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتي القربة فاطلق
شناقها بكسر الشين المعجمة وبعد النون الف فقاف رباطها ثم توضا وضوا بين وضوين
بضم الواو ولابي ذر بفتحهما من غير تقتير ولا تبذير كما فسره بقوله لم يكثر بان اكتفي باقل
من الثلاث في الغسل وقد ابلغ اوصل الما الي ما يجب ايصاله اليه فصلي فقمت فتمطيت
بالمثناة التحتية الساكنة واصله تمططت اي تمددت وقيل هو المطا وهو الظهر لان المتمطي
يمد مطاه اي ظهره كراهية ان يري صلي الله عليه وسلم اني كنت اتقيه بهمزة مفتوحة
فنون ساكنة فقاف مكسورة فتحتية كذا في الفرع مصلحة علي كشط ولابي ذر فيما رايته
كاصله ارقبه براء ساكنة بعد همزة مفتوحة وبعد القاف موحدة ولم يرقم عليه في
اليونينية وفي الفتح اتقيه بمثناة فوقية مشددة وقاف مكسورة كذا للنسفي
وطايفة وقال الخطابي اي ارتقبه وفي رواية انقبه بتخفيف النون وتشديد القاف
ثم موحدة من التنقيب وهو التفتيش وفي رواية القابسي ابغيه بموحدة ساكنة
بعدها غين معجمة مكسورة ثم تحتية اي اطلبه قالوا والاكثر ارقبه وهي اوجه فتوضات
فقام صلي الله عليه وسلم يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني عن يمينه فتتامت
بمثناتين تفاعل وهو لابي الا زما اي فتكاملت صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع
فنام حتي نفخ وكان عليه الصلاة والسلام اذا نام نفخ فاذنه بالمد اي اعلمه بلال بالصلاة
فصلي ولم يتوضا لانه تنام عينه ولا ينام قلبه ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه وكان يقول
في جملة دعايه اللهم اجعل في قلبي نورا يكشف عن المعلومات وفي بصري نورا يكشف
المبصرات وفي سمعي نورا مظهرا للمسموعات وعن يميني نورا وعن يساري ولابي ذر عن
الكشميهني وعن شمالي نورا وخص القلب والبصر والسمع بفي الظرفية لان القلب مقر التفكر
في الا الله والبصر مسارح ايات الله المصنوعة والاسماع مراسي انوار وحي الله ومحط
اياته المنزلة وخص اليمين والشمال بعن ايذانا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره
الي من عن يمينه وشماله من اتباعه قاله الطيبي وفوقي نورا وامامي نورا وخلفي نورا ثم اجمل
ما فصله بقوله واجعل لي نورا فذلكة لذلك وتوكيدا له وقد سال صلي الله عليه وسلم
النور في اعضايه وجهاته ليزداد في افعاله وتصرفاته ومتقلباته نورا علي نور فهو
دعا بدوام ذلك فانه كان حاصلا له لا محالة او هو تعليم لامته وقال الشيخ اكمل
الدين اما النور الذي عن يمينه فهو المويد له والمعين علي ما يطلبه من النور الذي بين
يديه والذي عن يساره نورا الوقاية والذي خلفه فهو النور الذي يسعي بين يدي من
يقتدي به ويتبعه فهو لهم من بين ايديهم وهو له صلي الله عليه وسلم من خلفه فيتبعونه علي
بصيرة كما ان المتبع علي بصيرة قال الله تعالي قل هذه سبيلي ادعو الي الله علي بصيرة انا
ومن اتبعني واما النور الذي فوقه فهو تنزل نور الي قدس بعلم غيب لم يتقدمه خبر ولا
يعطيه نظر وهو الذي يعطي من العلم بالله ما ترده الادلة العقلية اذا لم يكن لها ايمان
فان كان لها ايمان نورا اي تقبلته بتاويل الجمع بين الامرين وقوله واجعل لي نورا يجوز انه
صلي الله عليه وسلم اراد نورا عظيما جامعا للانوار كلها يعني التي ذكرها هنا والتي لم يذكرها

كانوار الاسما الالهية وانوار الارواح وغير ذلك وتحقيق هذا المقام يقتضي تبسطا
يخرج عن غرض الاختصار قال كريب مولى ابن عباس بالسند المذكور وسبع من الكلمات
او الانوار في التابوت الصدر الذي هو وعاء القلب تشبيها بالتابوت الذي يحرز فيه
المتاع او التابوت الذي كان لبني اسرائيل فيه السكينة او الصندوق اي سبع مكتوبة
عند كريب لم يحفظها اذ ذاك الوقت او المراد بالتابوت جسد الانسان ان السبعة بجسد
الانسان لا بالمعاني كالجهات الست قال كريب او سلمة بن كهيل فلقيت رجلا من ولد
العباس هو علي بن عبد الله بن العباس رضي الله عنهم فحدثني بهن فذكر عصبي بفتح العين
والصاد المهملتين ثم موحدة اطناب المفاصل ولحمي ودمي وشعري وبشري ظاهر جسده
الشريف وذكر خصلتين اي العظم والمخ كما قاله السفاقسي والداودي وقال في الكواكب
لعلهما الشحم والعظم وفي مسلم من طريق عقيل عن سلمة بن كهيل فدعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بتسع عشرة كلمة حدثنيها كريب فحفظت منها عشرة ونسيت ما بقي فذكر ما في
رواية النووي وزاد في لساني نورا بعد قوله في قلبي وقال في اخره واجعل في نفسي نورا
واعظم لي نورا وعند الترمذي وقال غريب من طريق داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه
عن جده سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلة حين فرغ من صلاته يقول اللهم اني اسالك
رحمة من عندك الحديث وفيه اللهم اجعل لي نورا في قبري ثم ذكر القلب ثم الجهات الست
والسمع والبصر ثم الشعر والبشر ثم اللحم والدم ثم العظام ثم قال في اخره اللهم اعظم لي نورا
واعطني نورا واجعل لي نورا وعند ابن ابي عاصم في كتاب الدعاء من طريق عبد الحميد بن عبد الرحمن
عن كريب في اخر الحديث وهب لي نورا على نور والحديث اخرجه مسلم في الصلاة وفي الطهارة
وابو داود في الادب والنسائي في الصلاة وابن ماجه في الطهارة وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت سليمان بن ابي مسلم الاحول
عن طاوس هو ابن كيسان عن ابن عباس انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل
يتهجد حال من الضمير في قام قال في موضع نصب خبر كان اي كان النبي صلى الله عليه وسلم عند
قيامه متهجدا يقول اللهم لك الحمد وفي رواية مالك عن ابي الزبير عن طاوس اذا قام الى
الصلاة من جوف الليل وظاهر السياق انه كان يقول اول ما يقوم الى الصلاة والتهجد
التيقظ من النوم والمتجود النوم فمعناه التجنب عن النوم والحمد الوصف بالجميل على جهة
التفضيل والالف واللام فيه للاستغراق انت نور السموات والارض منورهما ومنور من
فيهن بنور هدايتك وعبر بمن دون ما تغليبا للعقلاء وغيرهم ولك الحمد انت قيم السموات
والارض ومن فيهن المدبر لامرهم في جميع احوالهم فلا يتصور وجود موجود لا بد ولك
الحمد انت الحق اي المتحقق الموجود الثابت بلا شك فيه ووعدك حق ثابت لا يدخله
شك في وقوعه وتحققه ولابي ذر الحق بالتعريف كالسابقة ولقاؤك بعد الموت في القيامة
حق والجنة حق والنار حق والساعة وهو فيما مر حق فلا بد منه وهو مما يجب
الايمان به فنكره كما ثبتنا الله تعالى لذلك وعلى تصديق كلما جاءت به الرسل
صلوات الله وسلامه عليهم والنبيون حق لا يجوز انكار واحد منهم ومحمد حق
عطفه عليهم ايذانا بالتغاير فانه فائق عليهم بخصوصيات اختص بها دونهم
وجرده عن ذاته كانه غيره ووجب عليه الايمان به وتصديقه مبالغة في اثبات

نبوته وهذه كلها وسائل قدمت لتحقق المطلوب من قوله اللهم لك اسلمت انقدت
لامرك ونهيك وعليك توكلت اي فوضت الامر اليك قاطعا النظر عن الاسباب العادية
وبك امنت صدقت بك وبما انزلت واليك انبت رجعت مقبلا بالقلب عليك وبك
بما اعطيتني من البرهان والبيان خاصمت الخصم المعاند وقمعته بالحجة والسيف
واليك حاكمت كل من جحد فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
اخفيت واظهرت او ما تحرك به لساني او حدثت به نفسي قال ذلك مع القطع له بالمغفرة
تواضعا وتعظيما لله تعالى وتعليما وارشادا للامة انت المقدم لي في البعث في القيامة وانت
المؤخر لي في البعث في الدنيا لا اله الا انت او لا اله غيرك ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط
الالف من او والحديث سبق في اول التهجد في اخر كتاب الصلاة

باب استحباب التكبير والتسبيح وكذا التحميد للشخص عند المنام وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة عن ابن ابي
ليلى عبد الرحمن عن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام شكت
بالتخفيف ما تلقى في يدها من الرحى من اثر ادارة الرحى بطحن البر والشعير فاتت النبي صلى
الله عليه وسلم تساله خادما جارية تخدمها ويطلق على الذكر وكان بلغها انه جاءه رقيق
كما في النفقات من طريق يحيى القطان عن شعبة فلم تجده فذكرت ذلك لعائشة رضي الله
عنها فلما جاء اخبرته عائشة رضي الله عنها قال علي رضي الله عنه فجاءنا صلى الله عليه وسلم
وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت اقوم فقال مكانك الزمه وفي اليونينية كسر نصبة
الكاف ولم يضبطها ثم في الفرع كسرها فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه بالتثنية
على صدري زاد مسلم هنا اني اخبرت انك جئت تطلبينه فما حاجتك قالت بلغني
انه قدم عليك خدم فاحببت ان تعطيني خادما يكفيني الخبز والعجن فانه قد شق علي
فقال الا بالتخفيف وفتح الهمزة ادلكما على ما هو خير لكما من خادم في الاجر وانه يحصل لكما
بسبب ذلك قوة تقدران بها على الخدمة اكثر مما يقدر الخادم عليه قال الابي فقال الكلمات
علمنيهن جبريل اذا اويتما الى فراشكما او اخذتما مضاجعكما بالشك من الراوي سليمان بن
حرب كما في الفتح فكبرا ثلاثا وثلاثين مرة وسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين
فهذا التكبير وما بعده اذا قلتماه في الوقت المذكور خير لكما من خادم واحب لابنته
وزوجها ما احب لنفسه من ايثار الفقر وتحمل شدته بالصبر عليه تعظيما للاجر واثر
اهل الصفة لوقفهم انفسهم على سماع العلم المقتضي لعدم التكسب وقال الطيبي وهذا
من باب المخاطب بغير ما يتطلب ايذانا بان الاهم من المطلوب هو التزود للمعاد والتجافي
من باب دار الغرور وعن شعبة بن الحجاج بالسند السابق عن خالد الحذاء عن ابن سيرين
محمد موقوف عليه انه قال التسبيح اربع وثلاثون ووقع في مرسل عروة ان التحميد اربع
واتفاق الرواة على ان الاربع للتكبير ارجح والحديث سبق في باب الدليل على ان الخمس
لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب الخمس

باب التعوذ والقراءة عند المنام مصدر ميمي ولابي ذر عند النوم وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف ابو محمد الكلاعي الدمشقي ثم التنيسي الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب

الزهري محمد انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم نفث في يديه بالمثلثة
نفخ كالذي يبصق فقيل لا بصاق فيه فان كان فهو التفل وقيل هما بمعنى ولابي ذر عن
الحموي والمستملي في يده بالافراد وقرا المعوذات بكسر الواو المشددة وبالذال
المعجمة قل هو الله احد والسورتين بعدها وعبر بالمعوذات تغليبا ومسح بهما بيديه
جسده ما استطاع منه والنفث بعد القراة والواو لا تقتضي الترتيب والحديث مر
في اخر فضائل القران ○ هذا باب بالتنوين بغير ترجمة وهو ساقط
لبعضهم وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب لجده قال
حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بضم العين العمري
قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه
بقصر همزة اوى اتى اليه لينام عليه فلينفض بضم الفاء فراشه قبل ان يدخل اليه بداخلة
ازاره طرفه الذي يلي جسده وحكمة ذلك لعله لسر طبي يمتنع من قرب بعض الحيوانات
استاثر الشارع بعلمه وقال البيضاوي وانما امر بالنفض بها لان المتحول الى فراشه يحل
بيمينه خارجة ازاره وتبقى الداخلة معلقة فينفض بها وقال الكرماني وليتفض
ويده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان شي هناك فانه لا يدري
ما خلفه بفتح المعجمة واللام عليه من المؤذيات كعقرب او حية او المستقذرات ثم يقول
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اي وبك استعين على وضع جنبي ورفعه
فالباء للاستعانة ان امسكت نفسي توفيتها فارحمها وان ارسلتها رددتها فاحفظها
بما تحفظ به الصالحين ولابوي الوقت وذر به عبادك الصالحين وعند النسائي وصححه
ابن حبان من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا اخذ مضجعه ان
يقول اللهم انت خلقت نفسي وانت تتوفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها
وان امتها فاغفر لها تابعه اي تابع زهير بن معوية ابو ضمرة انس بن عياض فيما وصله
في الادب المفرد ومسلم في صحيحه واسمعيل بن زكريا ابو زياد الكوفي فيما وصله الحارث
ابن ابي اسامة في مسنده كلاهما عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري السابق في ادخال
الواسطة بين سعيد المقبري وبين ابي هريرة وقال يحيى بن سعيد القطان مما وصله
النسائي وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن المفضل فيما وصله مسدد في مسنده
الكبير كلاهما عن عبيد الله العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم بدون الواسطة بين سعيد وابي هريرة ورواه اي الحديث المذكور مالك
امام دار الهجرة فيما وصله المؤلف في التوحيد وابن عجلان بفتح العين وسكون الجيم محمد
الفقيه فيما وصله احمد وغيره كلاهما عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير واسطة وايضا في حديث الباب ثلاثة من التابعين
على نسق واحد واخرجه مسلم في الدعوات وابو داود في الادب والنسائي في اليوم
والليلة باب فضل الدعا نصف الليل على غيره الى طلوع الفجر
لتخصيصه بالتنزيل الالهي والتفضيل باجابة الدعا وغيره وبه قال حدثنا عبد العزيز

ابن

ابن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله سلمان الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء الجهني
المدني وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل بالفوقية بعد التحتية وفتح الزاي مشددة وللكشميهني
ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى سما الدنيا هذا من المتشابهات وحظ السلف من
الراسخين في العلم ان يقولوا امنا به كل من عند ربنا ونقله البيهقي وغيره من الائمة
الاربعة والسفيانين والحمادين والاوزاعي والليث ومنهم من اوله على وجه يليق
مستعمل في كلام العرب ومنهم من افرط في التاويل حتى كاد ان يخرج الى نوع من التحريف
ومنهم من فصل بين ما يكون تاويله قريبا مستعملا في كلام العرب وبين ما يكون بعيدا
مهجورا فاول في بعض وفوض في اخر ونقل هذا عن مالك قال البيهقي واسلمها الايمان بلا
كيف والسكوت عن المراد الا ان يرد ذلك عن الصادق فيصار اليه ونقل عن مالك انه
اول النزول هنا بنزول رحمته تعالى وامره وملائكته كما يقال فعل الملك كذا اي اتباعه
بامره ومنهم من اوله على الاستعارة والمعنى الاقبال على الداعي باللطف والاجابة
وقد سبق في التهجد مزيد واخر كتاب الصلاة مباحث ويأتي ان شا الله تعالى بعون الله
غير ذلك في كتاب التوحيد وقال البيضاوي لما ثبتت القواطع انه سبحانه منزه عن
الجسمية والتحيز امتنع عليه النزول على معنى الانتقال من موضع الى موضع اخفض منه
فالمراد دنو رحمته اي ينتقل من مقتضى صفة الجلال التي تقتضي الغضب والانتقام
الى مقتضى صفة الاكرام التي تقتضي الرافة والرحمة حين يبقى ثلث الليل الاخر بكسر المعجمة
والرفع صفة لثلث لانه وقت خلوة ومناجاة وتضرع وخلو النفس من خواطر الدنيا
واشتغالها وساق المؤلف الترجمة بلفظ نصف الليل والحديث ان التنزل ثلث الليل
فيحتمل انه جرى على عادته بالاشارة الى حديث احمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ
ينزل الله الى سما الدنيا نصف الليل الاخر او ثلث الليل الاخر واخرجه الدارقطني عن
الاغر عن ابي هريرة بلفظ شطر الليل من غير تردد وقد اختلفت الروايات في تعيين
الوقت على ستة الثلث الاخر كما هنا او الثلث الاول او الاطلاق فيحمل المطلق على
المقيد والذي باو ان كان للشك فالمجزوم به مقدم على المشكوك فيه وان كانت
المترددة بين حالين فيجمع بذلك بين الروايتين بان ذلك يقع بحسب اختلاف الاحوال
لكون اوقات الليل تختلف في الزيادة والاوقات باختلاف تقدم دخول الليل عند
قوم وتاخره عند قوم او يكون النزول يقع في الثلث الاول والقول يقع في النصف وفي
الثلث الثاني او انه يقع في جميع الاوقات التي وردت به ويحمل على انه اعلم باحدها في
وقت فاخبر به ثم بالاخر في اخر فاخبر به فنقل الصحابة ذلك عنه يقول ولابي ذر فيقول
من يدعوني فاستجيب له فاجيب دعاه من يسالني فاعطيه سوله من يستغفرني
فاغفر له ذنوبه وقوله فاستجيب وفاعطيه وفاغفر نصب على جواب الاستفهام
ويجوز الرفع على تقدير مبتدا اي فانا اغفر فانا استجيب فانا اعطيه وفي الحديث ان
الدعا في الوقت مجاب ولا يعكر عليه تخلفه عن بعض الداعين فقد يكون لخلل في شرط
من شروط الدعا كالاحتراز في المطعم والمشرب والملبس او لاستعجال الداعي او بان يكون الدعا

باثم او قطيعة رحم او تحصل الاجابة او يتاخر وجود المطلوب لمصلحة العبد او لامر يريده الله تعالى والحديث سبق في باب التهجد وياتي ان شا الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب التوحيد باب الدعا عند ارادة دخول الخلا وهو بفتح الخا ممدود واصله المكان الخالي كانوا يقصدونه لقضا الحاجة ثم غلب في الكنيف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلا اراد دخوله قال اللهم اني اعوذ بك ده استجير بك والبا في بك للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلتصق شي بالله ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص كانه خص الرب بجانه بالاستعاذة من الخبث والخبائث بضم الموحدة وبالمثلثة فيهما يريد ذكران الشياطين واناثهم ويروى بسكون الموحدة وذكر الخطابي التسكين في اغاليط المحدثين ويراد به الكفر والخبائث الشياطين وقيل الخبث الشياطين والخبائث البول والغائط استعاذ من شر الاول وضرر الاخرين وقال النوربشتي الخبث ساكن البا مصدر خبث الشي يخبث خبثا وفي ايراد الخطابي هذا اللفظ من جملة الالفاظ التي يرويها الرواة ملحونة نظر لان الخبث اذا جمع يجوز ان تسكن البا للتخفيف كما يفعل في سبل وسبل ونظايرها من المجموع وهذا الباب مستفيض في كلامهم غير نادر لا يسع من احد مخالفته الا ان يزعم ان ترك التخفيف فيه اولى لئلا يشتبه بالخبث الذي هو المصدر ومن للتبعيض والتقديم من كيدهم وشرهم او هو للابتدا اذا فسر هذا بذكور الجن واناثهم وخص الخلا لان الشياطين تحضر الاخلية لانه يهجر فيها ذكر الله تعالى واستعاذته صلى الله عليه وسلم لاظهار العبودية وتعليم الامة والا فهو صلى الله عليه وسلم معصوم من ذلك كله والحديث سبق في الطهارة

باب ما يقول الشخص اذا اصبح وبه قال حدثنا مسدد بالسين بعدها دال الاهملات ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء ابو معوية البصري قال حدثنا حسين بضم الحا وفتح السين ابن ذكوان المعلم البصري قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الرا عن بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة العدوي عن شداد بن اوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيد الاستغفار اي فضله واعظمه نفعا اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك اي الذي عاهدتك عليه ووعدك الذي واعدتك من الايمان بك والاخلاص ما استطعت ابو اعترف لك بنعمتك وابو اعترف لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اعوذ بك من شر ما صنعت اذا قال ذلك حين يمسي فمات دخل الجنة او قال كان من اهل الجنة من غير انه يدخل النار واذا قال ذلك حين يصبح فمات من يومه مثله وسبق الحديث قريبا في باب افضل الاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم عن ربعي بن حراش بكسر الرا وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وحراش بكسر الحا المهملة وفتح الرا المخففة

وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام قال باسمك اللهم اموت واحيا بفتح الهمزة قال القرطبي فيه ان الاسم عين المسمى فهو كقولك سبح اسم ربك الاعلى اي سبح ربك انتهى والمعنى نزه تسمية ربك بان تذكره وانت له معظم ولذكره محترم فالاسم يكون بمعنى التسمية وقال الامام كما يجب تنزيه ذاته وصفاته عن النقايص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسو الادب وقال الاخرون المعنى نزه ربك فالاسم صلة لان احدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقد سمى الله تعالى نفسه بالاسما الحسنى ومعانيها ثابتة له فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات فكانه قال باسمك المحيي احيا وباسمك المميت اموت وقال بعضهم المحيي من احيا قلوب العارفين بانوار معرفته وارواحهم بلطايف مشا
هدية

والمميت من امات القلوب بالغفلة والنفوس باستيلا الذلة والعقول بالشهوة وكان صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ من نومه قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت على النوم لما بينهما من الشبه مع ما بينهما من عدم الادراك والانتفاع بما شرع من القربات فحمد الله تعالى شكرا على رد ذلك لينا لخالك وهذا صادر منه صلى الله عليه وسلم على جهة العبودية والتعليم واليه النشور الاحيا للبعث او المرجع في نيل الثواب مما نكتسب في حياتنا هذه والحديث مر في باب ما يقول اذا نام وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش ابي مريم العبسي الكوفي ثقة عابد مخضرم عن خرشة بن الحر بفتح الخا المعجمة والرا والشين المعجمة والحر بالحا المهملة المضمومة والرا المشددة الفزاري بالفا والزاي بعدها را مكسورة عن ابي ذر جندب الغفاري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل قال اللهم باسمك اموت وباسمك احيا فاذا استيقظ فاذا بالفا هنا وفي السابق بالواو بدلها قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ولم يحصل في حديث حذيفة الماضي وحديث ابي ذر هذا اختلاف في المتن الا في الفا والواو كما ذكرته وقد ظهر ان لربعي فيه طريقين وقد وافق ابا حمزة على هذا الاسناد شيبان النحوي فيما اخرجه الاسمعيلي وابو نعيم في مستخرجيهما من طريقيه وفي الباب احاديث اخر
شه

باب الدعا في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني المصري عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمني قال ابن فرحون اي حفظني دعا مفعول ثان لعلم ادعو به في صلاتي جملة في محل نصب صفة لدعا والعايد قوله به والضمير يعود على دعا وفي صلاتي يتعلق بادعو ولا يجلبني لفساد المعنى قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بملابسة ما يوجبه عقوبتها او ينقص حظها واصل الظلم وضع الشي في غير موضعه والنفس المراد بها هنا الذات المشتملة على الروح وان كان بين العلما خلاف في ان النفس الروح او غيرها

حتى تخيل ان فيهما الف قول وظلما مصدر وكثيرا بالمثلثة نعت له لا بالمنعوت ولا يغفر
الذنوب الا انت ليس لي حيلة في دفعها فانا المفتقر اليك المضطر الموعود بالاجابة فاغفر
لي مغفرة من عندك الفا للسببية واغفر لفظه لفظ الامر ومعناه الدعا والايجاب
للتنوع فايدة قوله من عندك وان كان الكل من عند الله ان فضل الله ومغفرته لا في
مقابلة عمل ولا بايجاب على الله وبغيه الحمد به معنى القرب في المنزلة وارحمني عطف على
سابقه انك انت الغفور فعول بمعنى فاعل الرحيم بمعنى راحم وفي الكلام لف ونشر لان طلب
المغفرة لقوله اغفر لي وارحمني والتقدير اغفر لي انك الغفور وارحمني انك الرحيم
وفي الكلام حذف لدلالة ما تقدم عليه والتقدير لا يغفر الذنوب الا انت ولا يرحم الا انت
فحذف ولا يرحم العباد الا انت لدلالة فارحمني ويحتمل ان يكون التقدير ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لي ولا يرحم العباد الا انت فارحمني وهذا الدعا من احسن الادعية لا سيما
في ترتيبه فان فيه تقديم نداء الرب واستعطافه بقوله اللهم ثم الاعتراف بالذنب في قوله
ظلمت نفسي ثم الاعتراف بالتوحيد الى غير ذلك مما لا يخفى مع ما اشتمل عليه من التاكيد
بقوله انك انت الغفور الرحيم بكلمة ان وضمير الفصل وتعريف الخبر باللام وبصيغة
المبالغة تنبيه الامر في قوله صلى الله عليه وسلم قل يقتضي جواز الدعا به في الصلاة من
غير تعيين محله لكنه تخصص بالموضع اللايق بالدعا وعينه بعضهم في السجود لحديث
فاما السجود فاجتهدوا فيه بالدعا وعينه اخرون بعد التشهد لحديث ثم ليتخير بعده
من المسيلة ما شا وهذا الاخير رجحه ابن دقيق العيد وبوبه ان الايمة كالبخاري
والنسائي والبيهقي وغيرهم احتجوا بهذا الحديث للدعا في اخر الصلاة وقال النووي انه
استدلال صحيح وقال الفاكهاني الجمع بينهما في المحلين اولى وحديث الباب سبق في اواخر صفة
الصلاة قبيل كتاب الجمعة وقال عمرو بفتح العين ولابي ذر عمرو بن الحارث فيما وصله البخاري
في التوحيد عن يزيد بن حبيب عن ابي الخير مرثد انه سمع عبد الله بن عمرو اي ابن العاص
قال ابو بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم وثبت قوله انه لابي ذر عن الكشميهني
وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني بفتح اللام والموحدة بعدها قاف مكسورة كما قاله
الكلاباذي قال حدثنا مالك بن سعير بضم السين وفتح العين المهملتين وبعد التحتية
الساكنة را ابن الخمس بكسر الخا المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة قال حدثنا هشام بن
عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها انزلت
في الدعا وقال ابن عباس فيما رواه عنه عكرمة وقال مجاهد وسعيد بن جبير ومكحول وعروة
ابن الزبير وقال اخرون ولا تجهر بصلاتك اي بقراتك صلاتك على حذف مضاف لانه يلتبس
اذ الجهر والمخافتة يتعقبان على الصوت لا غير والصلاة افعال واذكار وسبق في تفسير
سورة الاسرا حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى باصحابه رفع صوته
بالقراة فاذا سمعوا المشركون سبوا فنزلت الاية وحديث عايشة ظاهره العموم في الصلاة
وخارجها لكن روى حديثها هذا ابن خزيمة والحاكم وزاد فيه في التشهد فهو تخصيص كما طلقه
كما مر في اخر الاسرا والله اعلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي
شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر والقاسم قال حدثنا جرير
هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نقول في الصلاة السلام على الله زاد يحيى

في

في رواية عند المؤلف في باب ما يتخير من الدعا بعد التشهد من عباده واخرجه ابو داود
عن مسدد شيخ البخاري فقال قبل عباده السلام على فلان مرة وفي الصلاة على فلان
وفلان وفي ابن ماجه يعنون الملايكة فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم لفظ
ذات مقحم او من اضافة المسمى الى اسمه ان الله هو السلام وكل سلام منه وهو مالكه
ومعطيه وقال الخطابي المراد ان الله هو ذو السلام فلا تقولوا السلام على الله فان
السلام منه واليه يعود ويرجع الامر في اضافته اليه انه ذو السلامة من كل افة وعيب
فاذا قعد احدكم في تشهد الصلاة في وسطها واخرها فليقل التحيات لله اي انواع
التعظيم له الى قوله الصالحين القايمين بما يجب عليهم من حقوق الله وحقوق عباده
وتتفاوت درجاتهم فاذا قالها اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب كل عبد لله في السما
والارض صالح بالجر صفة لعبد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ثم يتخير من الثنا على الله ما شا وفي كتاب الصلاة في باب ما يتخير من الدعا بعد التشهد
من الدعا بدل من قوله من الثنا والحديث سبق في الصلاة باب مشروعية
الدعا بعد الصلاة المكتوبة وبه قال حدثني بالافراد اسحق هو ابن منصور او
ابن راهويه قال اخبرنا يزيد من الزيادة ابن هارون بن زاذان السلمي مولاهم الواسطي
احد الاعلام قال اخبرنا ورقا بفتح الواو وسكون الرا بعدها قاف ممدود ابن عمر ابو بشر
اليشكري الحافظ عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
قالوا اي فقرا المهاجرين وسمى منهم النسائي في اليوم والليلة من طريق ابي عمر الصيني ابي
صالح كلاهما عن ابي الدردا بلفظ قلت يا رسول الله ابا الدردا وابو داود والطبراني في
الاوسط من وجه اخر عن ابي هريرة ابا ذر واخرجه احمد وابن خزيمة وابن ماجه من حديث
ابي ذر نفسه يا رسول الله ذهب اهل الدثور بضم الدال المهملة والمثلثة جمع دثر وال نثر
المال الكثير والدثور ايضا الدروس يقال دثر الرسم وتداثر والدثور بالفتح الرجل
الخامل النوم وفي رواية عبيد الله العمري عن سمي في الصلاة ذهب اهل الدثور من الاموال
بالدرجات والنعيم المقيم الذي لا انقطاع له والنعيم ما يتنعم به من مطعم وملبس
وعلوم ومعارف وغيرها والباقي بالدرجات بمعنى المصاحبة اي ذهب اهل الدثور بالد رجات
واستصحبوها معهم في الدنيا والاخرة ومضوا بها ولم يتركوا لنا شيا فما حالنا قال صلى الله
عليه وسلم كيف ذاك استفهام والكاف للخطاب وحقها في خطاب الجماعة ذاكم بالكاف والميم
ولكنه اراد خطاب واحد منهم لان الكلام قد يكون مع واحد لمصلحة جماعة قال احد
الفقرا من المهاجرين ولابي ذر عن الكشميهني قالوا صلوا كما صلينا فالوا يصلون كما
نصلي ما مصدرية والكاف نعت لمصدر محذوف عند الفارسي ومن تبعه واختار
ابن مالك ان يكون حالا من المصدر المفهوم من الفعل المتقدم بعد الاضمار على طريق
الاتساع اي يصلون الصلاة في حال كونها مثل ما نصلي وجاهدوا في سبيل الله كما جاهدنا
وانفقوا من فضول اموالهم اي من زيادتها صدقات ومبرات وليست لنا اموال
ننفق منها كما انفقوا قال صلى الله عليه وسلم افلا اخبركم الا حرف عرض والفا عاطفة وكان
حقها ان تتقدم على همزة الاستفهام الا ان الاستفهام له الصدر وقيل الفا زايدة مولكة

وقيل تقدير في مثل هذا محذوف من معنى الجملة قبلها يعطف عليه والمعنى هنا اذا قلتم
ذلك فاعلتكم بامور تدركون اي به من كان قبلكم من هذه الامة المحمدية لان فضل هذه
الامة علي غيرها من الامم ثابت وان لم يذكروا الذكر وتسبقون به من جا بعدكم من اهل الاموال
ولا يأتي احد بمثل ما جيتم زاد ابو ذر به الا من جا بمثله بمثل ما جيتم به تسبحون في دبر كل
صلاة مكتوبة عشرا بعد السلام اجماعا فليس المراد بدبرها قرب اخرها وهو التشهد كما
قال بعضهم قال ابن الاعرابي دبر الشي بالضم والفتح وقال المطرزي في اليواقيت دبر كل
شي بفتح الدال اخر اوقاته من الصلاة وغيرها وهذا هو المعروف في اللغة واما الدبر الذي
هو الجارحة فبالضم والمراد بالدبر في الحديث عقب السلام والصلاة فهو صحيح لفظ كلام اهل
اللغة قالوا الا ان يكون مراد اهل اللغة باخر اوقات الشي الفراغ منه فيطابق تفسيرهم
وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا تابعه اي تابع ورقا عبيد الله بن عمر العمري فيما رواه مسلم
في روايته عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة وهذه المتابعة في اسناد الحديث واصله لا في
العدد المذكور وقد خالف ورقا غيره في قوله عشرا قال في فتح الباري لم اقف في شي من طرق
حديث ابي هريرة على من تابع ورقا علي ذلك لا عن سمي ولا عن غيره ثم قال وجدت لرواية
العشر شواهد منها عن علي عند احمد وعن سعد بن ابي وقاص عند النسائي وعن عبد الله
ابن عمرو عنده وعند ابي داود والترمذي وعن ام سلمة عند البزار وعن ام مالك الانصارية
عند الطبراني وفي حديث زيد بن ثابت وابن عمر ان النبي صلي الله عليه وسلم امرهم ان يقولوا كل ذكر
منها خمسا وعشرين ويزيدوا فيها لا اله الا الله خمسا وعشرين اخرجه النسائي وفي حديث
ابن عمر عند البزار باسناد فيه ضعف احدي عشرة وسبق في باب الذكر بعد الصلاة بلفظ تسبحون
وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين وجمع البغوي في شرح السنة بين هذا
الاختلاف باحتمال ان يكون ذلك صدر في اوقات متعددة اولها عشرا ثم احدي عشرة الخ
ويحتمل ان يكون علي سبيل التخيير ورواه اي حديث الباب ابن عجلان بفتح العين المهملة
وسكون الجيم محمد عن سمي وعن رجا بن حيوة بفتح الراء والجيم ممدودة وحيوة بفتح المهملة
وسكون التحتية وفتح الواو وبعدها هاء تانيث وهذا وصله مسلم قال حدثنا قتيبة حدثنا
الليث عن ابن عجلان فذكره مقرونا برواية عبيد الله العمري كلاهما عن ابي صالح به ووصله
الطبراني من طريق حيوة بن شريح عن محمد بن عجلان عن رجا بن حيوة وسمي كلاهما عن ابي
صالح عن ابي هريرة وفيه تسبحون الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمدونه ثلاثا
وثلاثين وتكبرونه اربعا وثلاثين ورواه ايضا جرير اي ابن عبد الحميد عن عبد العزيز
ابن رفيع بضم الراء وفتح الفاء الاسدي المكي عن ابي صالح السمان عن ابي الدرداء عويمر
الانصاري رضي الله عنهما ووصله ابو يعلي في مسنده لكن في سماع ابي صالح عن ابي الدرداء نظر ورواه
ايضا سهيل بضم السين وفتح الهاء عن ابيه ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة عن النبي صلي
الله عليه وسلم رواه مسلم لكن قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين
قال سهيل احدي عشرة فذلك كل ثلاثا وثلاثين واخرجه النسائي من رواية الليث عن ابن
عجلان عن سهيل بهذا السند وقال فيه من قال خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبيرة
وثلاثا وثلاثين تحميدة وثلاثا وثلاثين تسبيحة ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له
يعني تمام المائة غفرت له خطاياه وهذا الاختلاف شديد علي سهيل والمعتمد في ذلك رواية سمي

عن

عن ابي صالح عن ابي هريرة قاله في الفتح وحديث الباب سبق في الصلاة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد بكسر العين قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن
المعتمر عن المسيب بفتح اليا التحتية المشددة ابن رافع الكاهلي عن وراد بفتح الواو
والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة مولي المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب
المغيرة الي معوية بن ابي سفيان لما كتب له معوية اكتب الي بحديث سمعته من رسول
الله صلي الله عليه وسلم ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة
مكتوبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي صلوته اذا سلم منها لا اله الا الله وحده لا شريك
له تاكيد لما يفهم مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر له الملك وله الحمد زاد الطبراني
من طريق اخر عن المغيرة يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو علي كل شي قدير
هذا معدود انه من العمومات التي لم يطرقها تخصيص ونازع بعضهم فيه من جهة
تخصيصه بالمستحيل لكنه مبني علي ان لفظ شي يطلق علي المستحيل بل علي المعدوم
وفيه خلاف فمشهور مذهب اهل السنة المنع اللهم لا مانع لما اعطيت اي لما اردت
اعطاه والا فبعد الاعطا من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا يرتفع بخلاف قوله ولا معطي
لما منعت فانه لا يحتاج الي هذا التاويل والرواية بفتح مانع ومعطي واستشكل لان
اسم لا اذا كان شبيها بالمضاف يعرب فما وجه ترك التنوين واجيب بان الفارسي
حكي لغة اجرا الشبيه بالمضاف مجري المفرد فيكون مبنيا وجوز ابن كيسان في المطول
التنوين وتركه وقال تركه احسن ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم قال ابن دقيق
العيد الذي ينبغي ان يضبط ينفع معني يمنع او ما يقاربه ولا يعود منك الي الجد علي الوجه
الذي يقال فيه حظي منك كثير او قليل بمعني عنايتك بي او رعايتك لي فان ذلك نافع قال
ابن فرحون وانما قال ذلك لان العناية من الله تعالي تنفع ولا يعود ما الجد الثاني فانه
فاعل ينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف
واللام في الجد الثاني عوض عن الضمير وهو سوغ الزمخشري ذلك واختاره كثير من البصريين
والكوفيين في نحو قوله تعالي فان الجنة هي الماوي انتهي والجمهور علي ان الجد معناه الحظ والمعني
اي لا ينفع ذا الغني والحظ منك غناه وحظه وانما ينفعه العمل الصالح وقيل المراد بالجد
ابا الاب وابا الام اي لا ينفع احدا نسبه وضبطه بعضهم بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفع
ذا الاجتهاد منك اجتهاده وانما ينفعه رحمتك وقال شعبة بن الحجاج بالسند المذكور
عن منصور اي ابن المعتمر قال سمعت ابن المسيب بن رافع ووصله احمد عن محمد بن جعفر
حدثنا شعبة به بلفظ ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان اذا سلم قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له الحديث وحديث الباب سبق في الصلاة باب ذكر
قول الله تعالي وصل عليهم اي اعطف عليهم بالدعا لهم والترحم ومن خص اخاه المسلم او من
النسب بالدعا دون نفسه فيه رد لما في حديث ابن عمر عند ابن ابي شيبة ابدا بنفسك وقال
ابو موسي عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في غزوة اوطاس
قال النبي صلي الله عليه وسلم لما قال له ابو موسي ان ابا عامر قال قل للنبي صلي الله عليه وسلم
يستغفر لي فدعا صلي الله عليه وسلم بما فتوضا به ثم رفع يديه اللهم اغفر لعبيد بالتنوين ابي
عامر ابي موسي وفيه فقلت ولي فاستغفر فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله

يوم القيامة مدخلا كريما وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن يزيد بن ابي عبيد ابي خالد مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا
سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر
قال ولابي ذر فقال رجل من القوم لم يعرف اسمه لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة ايا
عامر وفي نسخة اي عامر لو اسمعتنا من هنيهاتك بضم الها وفتح النون وبعد التحتية
الساكنة ها اخرى جمع هنيهة ولابي ذر والاصيلي هنياتك بتشديد التحتية
بعد النون من غير ها ثانية من اراجيزك القصار فنزل عامر يحدو بهم يذكر
بفتح الذال المعجمة وتشديد الكاف المكسورة تالله لولا الله ما اهتدينا يقول
ذلك وما بعده من المصاريع الاخرى نحو ولا تصدقنا ولا صلينا قال يحيى القطان
وذكر يزيد بن ابي عبيد شعرا غير هذا ولكني لم احفظه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من هذا السائق للابل قالوا عامر بن الاكوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرحمه الله وكانوا قد عرفوا انه صلى الله عليه وسلم ما استرحم لانسان قط في غزاة
يخصه الا استشهد وقال ولابي ذر فقال رجل من القوم وهو عمر بن الخطاب يا رسول الله
لولا هلا متعتنا به اي وجبت له الجنة بدعائك وهل لا تركته لنا فلما صاف المسلمون
القوم قاتلوهم فاصيب عامر الحاوي بقايمة سيف نفسه لانه كان قصيرا فتناول
به ساق يهودي ليضربه فرجع ذباب السيف فاصاب عين ركبة نفسه فمات
رضي الله عنه فلما امسوا مسا اليوم الذي فتحت عليهم خيبر اوقدوا نارا كثيرة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النار على اي شيء توقدون قالوا توقدونها على لحم
حمر انسية فقال صلى الله عليه وسلم اهريقوا بهمزة مفتوحة وسكون الها اي
اريقوا ما فيها وكسروها بتشديد السين المهملة ولابي ذر هريقوها باسقاط
الهمزة وفتح الها اكسروها بهمزة قطع مفتوحة قال رجل لم يسم او هو عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يا رسول الله ولابي ذر يا نبي الله الا بالتخفيف نهريق بضم النون وفتح
الها اي نريق ما فيها ونغسلها قال صلى الله عليه وسلم او ذاك باسكان الواو وفي
الفرع حرف عطف والمعطوف عليه محذوف اي تفعلوا الاراقة والغسل ولا تكسروا
لانها تطهر بالغسل وقال في التنقيح اوذاك بفتح الواو وعلى معنى التقدير والحديث
سبق في غزوة خيبر وغيرها وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عمرو بفتح العين ولابي ذر هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الرا المفتوحة
بعدها تانيث انه قال سمعت ابن ابي اوفى عبد الله الصحابي ابن الصحابي رضي
الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه رجل بصدقة بزكاة ماله
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بصدقته قال اللهم صل على آل فلان امتثالا لقوله
تعالى وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم وفيه مشروعية الدعا لدافع الزكاة والجمهور
على سنيته ذلك خلافا لمن اخذ بظاهر الامر وسقط لابي ذر لفظ آل فاتاه ابي ابو اوفى
علقمة بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى اي عليه نفسه قال منهم او عليه او على اتباعهم
ولا يجب هذا من غيره صلى الله عليه وسلم اذ هو معه ودمن خصائصه نعم يجوز الصلاة
لنا على غير الانبيا تبعا والمراد بالصلاة هنا معناها اللغوي وهو الدعا والحديث

سبق في الزكاة والله اعلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم انه
قال سمعت جريرا بفتح الجيم وكسر الرا ابن عبد الله الاحمسي الكوفي البجلي انه قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف تريحني بالحا والرا المهملتين من الاراحة
من ذي الخلصة بالخا المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات وهو نصب بضم
النون والصاد المهملة صنم او حجر كانوا يعبدونه من دون الله يسمى الكعبة اليمانية
بالتخفيف ولابي ذر عن الكشميهني كعبة يمانية قلت يا رسول الله اني رجل لا اثبت
على الخيل اي اسقط لعدم اعتباري ركوبها او كان يخاف السقوط عنها حالة جريها
فصك بالصاد المهملة المفتوحة فضرب صلى الله عليه وسلم في صدري فقال اللهم ثبته
فدعا له صلى الله عليه وسلم باكثر ما طلب وهو الثبوت مطلقا واجعله هاديا
للخير مهديا لكونه مهديا في نفسه قال جرير فخرجت في خمسين زاد ابوذر عن الكشميهني
فارسا من احمس من قومي قال علي بن المديني وربما قال سفيان بن عيينة فانطلقت
في عصبة كما بين عشرة الى اربعين رجلا من قومي احمس فاتيتها اي ذي الخلصة فاحرقتها
وكان ذلك اول ما استجيب من دعائه صلى الله عليه وسلم وذلك انه عمل في
ذلك هو والخمسون ما لا يعمله خمسة الاف ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله والله ما اتيتك حتى تركتها اي ذا الخلصة مثل الجمل الاجرب اي المطلي
بالقطران وكان التشبيه باعتبار السواد الحاصل بالاحراق فدعا صلى الله عليه وسلم
لاحمس وخيلها وفي المغازي فبرك على خيل احمس ورجالها خمس مرات والحديث سبق
في المغازي وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع ابو زيد الهروي البصري وكان يتجر في الثياب
الهروية قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي انه قال
سمعت انسا رضي الله عنه قال قالت امي ام سليم رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه
وسلم يا رسول الله انس خادمك ادع له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر بهمزة مفتوحة
وكسر المثلثة ماله وولده وبارك له فيما اعطيته فكثر ماله وكان له بالبصرة بستان
يثمر في السنة مرتين وكان فيه ريحان يجي ريح المسك وكان له مائة وعشرون
ولدا وقيل انه كان يطوف بالكعبة ومعه من ذريته اكثر من سبعين نفسا وطال
عمره فقيل عاش تسعة وتسعين سنة وقيل مائة سنة وثلاثين سنة وقيل مائة
وعشرين وقيل مائة وسبع وفي صحيح مسلم قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي
وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة وحديث الباب اخرجه مسلم في الفضائل
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد ونسبه لجده
ابي شيبة ابراهيم لشهرته به قال حدثنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة اخرها
تانيث ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن يزيد الانصاري
يقرا في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا اية اسقطتها اي نسيتها
بعد تبليغها في سورة كذا وكذا قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على تعيين الايات المذكورة
والحديث سبق في فضائل القران واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي في فضائل القران

وبه قال حدثنا حفص بن عمر بضم العين ابن الحرث بن سخبرة الازدي الحوضي حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما بفتح
القاف وسكون السين غنايم حنين فاثر ناسا في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة
من الابل واعطى عيينة بن حصن مائة من الابل واعطى ناسا من العرب اسنيلا فا
لهم فقال رجل اسمه معتب بن قشير المنافق كما عند الواحدي ان هذه لقسمة ما
اريد بها وجه الله بضم همزة اريد مبنيا للمفعول قال ابن مسعود رضي الله عنه فاخبرت
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فغضب حتى رايت الغضب اي اثره في وجهه وفي باب
الصبر على الاذى من كتاب الادب وتغير وجهه وقال يرحم الله موسى لقد اوذي
باكثر من هذا الذي قاله هذا الرجل فصبر واشار بقوله لقد اوذي موسى باكثر من هذا
الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى واذى موسى عليه السلام
هو حديث موسى المومسة التي راودها قارون على قذفه بنفسها حتى كان ذلك سبب
هلاك قارون واتهامهم اياه بقتل هارون فاحياه الله فاخبرهم ببراءة موسى وقولهم
هو ادر وفي الحديث ان اهل الفضل قد يغيظهم ما يقال فيهم مما ليس فيهم ومع ذلك
يتلقونه بالحلم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم اقتدا بموسى عليه السلام والمراد من
الحديث هنا قوله يرحم الله موسى فخصه بالدعا فهو مطابق لاحدى جزئي الترجمة

باب ما يكره من السجع في الدعا وهو بفتح السين المهملة وسكون
الجيم بعدها عين مهملة كلام مقفى من غير مراعاة وزن وبه قال حدثنا يحيى بن محمد
ابن السكن بفتح السين المهملة والكاف بعدها نون ابن حبيب القرشي البزار بالموحدة
والمعجمة البصري نزيل بغداد قال حدثنا حبان بن هلال بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة
ابو حبيب الباهلي قال حدثنا هارون بن موسى المقري النحوي قال حدثنا الزبير بن
خريت بكسر الخا المعجمة والرا المشددة بعدها تحتية ساكنة ومثناة البصري عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال امرا امر ارشاد حدث الناس كل
جمعة مرة فان ابيت استنعت فمرتين في كل جمعة فان اكثرت فثلاث مرات ولابي ذر
والاصيلي وابن عساكر مرات ولا تمل الناس هذا القران بضم الفوقية وكسر الميم وتشديد
اللام المفتوحة من الاملال وهي السامة والناس نصب على المفعولية وهو كالبيان لحكمة
الامر بعدم الاكثار والقران مفعول ثان او بنزع الخافض اي لا تملهم عن القران ولا
الفين بالوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالفا الفينك بضم الهمزة وسكون اللام وكسر الفا
التحتية وتشديد النون المؤكدة اي لا اصادفنك ولا اجدنك تاتي القوم وهم والحال
انهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم بضم الفوقية وكسر الميم
والرفع ويجوز النصب بتقدير فان تملهم ولكن انصت بهمزة قطع مفتوحة وكسر الصاد
اسكت مع الاصغا فاذا امروك التمسوا منك ان تقص عليهم وتحدثهم فحدثهم وهم
والحال انهم يشتهونه فانظر بالفا ولابي ذر وانظر السجع من الدعا المتكلف المانع من
الخشوع المطلوب فيه او المستكره من السجع او الاستكثار منه فاجتنبه ولا تشغل
فكرك به لما ذكر فاني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك

ولفظة

ولفظة الا ثابتة في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي كما في الفرع واصله فتكون ساقطة
عند الكشميهني وحينيذ فيكون موافقا لما عند الاسمعيلي عن القاسم بن زكريا عن يحيى
ابن محمد شيخ البخاري بسنده فيه حيث قال لا يفعلون ذلك باسقاط الا وذلك واضح
لا يخفى وفسره في غير رواية ابي ذر على وجه اثبات لفظ الا بقوله يعني لا يفعلون الا ذلك
الاجتناب وقوله يعني ساقط لابي ذر قال في الاحيا المكروه من السجع هو التكلف لانه
لا يلايم الضراعة والمذلة فان وقع من غير قصد فلا باس وفي الالفاظ النبوية كثير من
ذلك كقوله اللهم منزل الكتاب مجري السحاب هازم الاحزاب وكقوله صدق وعده
واعز جنده وقوله اعوذ بك من عين لا تدمع ونفس لا تشبع وقلب لا يخشع باب
بالتنوين ليعزم الشخص المسالة لربه تعالى فانه لا مكره له بكسر الراء وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن علية قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم المسالة
اي فليقطع بالسؤال ولا يحمل الدعا بدل المسالة ولا يقولن اللهم ان شيت فاعطني بقطع
الهمزة اي فلا يشك في القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشية الله
وان كان مامورا في جميع ما يريد فعله بمشية الله فانه لا مستكره له بكسر الراء
فينبغي الاجتهاد في الدعا وان يكون الداعي على رجا الاجابة ولا يقنط من رحمة الله تعالى
فانه يدعو كريما وقد يلح فيه ولا يستثني بل يدعو دعا البايس الفقير وفي الترمذي وقال
حديث غريب عن ابي هريرة مرفوعا ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا
يستجيب دعا من قلب غافل لاه قال التوربشتي اي كونوا عند الدعا على حالة تستحقون
فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعاة اركان الدعا
وادابه حتى تكون الاجابة على القلب اغلب من الرد او المراد ادعوه معتقدين وقوع الاجابة
لان الداعي اذا لم يكن متحققا في الرجا صادقا فلم يكن رجاوه صادقا واذا لم يكن الرجا صادقا
لم يكن الرجا خالصا والداعي مخلصا ان الرجا هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع الا
بتحقيق الاصل والحديث اخرجه مسلم في الدعوات والنساي في اليوم والليلة وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي القعنبي عن مالك الامام عن ابي الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شيت اللهم ارحمني ان شيت
لان هذا التعليق صورته صورة الاستغنا عن المطلوب والمطلوب منه وقوله
ان شيت ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي في الاولى واما في الثانية فثابتة اتفاقا وزاد في
رواية همام عن ابي هريرة في كتاب التوحيد اللهم ارزقني ان شيت وليعزم المسالة ولا يقل
ان شيت كالمستثني فلو قال ذلك للتبرك لا للاستثنا فلا يكره فانه لا مكره له تعالى وهل
النهي للتحريم او التنزيه خلاف وحمله النووي على الثاني والحديث اخرجه ابو داود في الصلاة
والترمذي في الدعوات باب بالتنوين يستجاب للعبد دعاوه ما لم
يعجل وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن
ابن شهاب الزهري عن ابي عبيد بضم العين وتنوين الدال مولى ابن ازهر بفتح الهمزة والها
بينهما زاي ساكنة اخو عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل بفتح التحتية والجيم بينهما عين ساكنة وقال في الكواكب
يستجاب من الاستجابة بمعنى الاجابة قال الشاعر ٭ وداع دعا يا من يجيب الى الندا ٭
فلم يستجبه عند ذاك مجيب ٭ وقوله لاحدكم اي يجاب دعا كل واحد منكم اذ المفرد
المضاف يفيد العموم على الاصح يقول بيان لقوله ما لم يعجل ولابي ذر كما في الفتح فيقول
بالفا والنصب دعوت فلم يستجب لي بضم التحتية وفتح الجيم وفي رواية ابي ادريس
الخولاني عن ابي هريرة عند مسلم والترمذي لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة
رحم وما لم يستعجل قيل وما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ار يستجاب
لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعا وقوله فيستحسر بمهملات استفعال من حسر اذا اعيا
وتعب وتكرار دعوت للاستمرار اي دعوت مرارا كثيرة قال المظهري من كان له ملالة
من الدعا لا يقبل دعاوه لان الدعا عبادة حصلت الاجابة او لم تحصل فلا ينبغي للمومن
ان يمل من العبادة وتاخير الاجابة اما لانه لم يات وقتها فان لكل شي وقتا واما لانه
لم يقدر في الازل قبوله في الدنيا ليعطي عوضه في الاخرة واما ان يوخر القبول
ليلح ويبالغ في ذلك فان الله تعالى يحب الالحاح في الدعا مع ما في ذلك من الانقياد
والاستسلام واظهار الافتقار ومن يكثر قرع الباب يوشك ان يفتح له ومن يكثر
الدعا يوشك ان يستجاب له وللدعا اداب منها تقديم الوضو والصلاة والتوبة
والاخلاص واستقبال القبلة وافتتاحه بالحمد والثنا والصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم وان يختم الدعا بالطابع وهو امين وان لا يخص نفسه بالدعا بل يعم ليندرج دعاه
وطلبه في تضاعيف دعا الموحدين ويخلط حاجته بحاجتهم لعلها ان تقبل ببركتهم ويجاب
واصل هذا كله وراسه اتقا الشبهات فضلا عن الحرام وفي حديث مالك بن يسار مرفوعا
اذا سالتم الله فاسالوه ببطون اكفكم ولا تسالوه بظهورها فاذا فرغتم فامسحوا بها
وجوهكم رواه ابو داود ومن عادة من يطلب من غيره ان يمد كفه اليه فالداعي
يبسط كفه الى الله متواضعا متخشعا وحكمة مسح الوجه بهما التفاول باصابة ما
طلب وتبركا بايصاله الى وجهه الذي هو على الاعضا واعلاها فمنه يسري الى سائر
الاعضا والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا وابو داود في الصلاة والترمذي وابن
ماجه في الدعا باب مشروعية رفع الايدي في الدعا وسقط لفظ
باب لابي ذر وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فيما سبق موصولا
في غزوة حنين دعا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رفع يديه في قصة قتل ابي عامر ابي موسى
ورايت بياض ابطيه بكسر الهمزة وسكون الموحدة وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما
وصله المولف في قصة غزوة بني جذيمة بجيم ومعجمة بوزن عظيمة رفع النبي صلى الله
عليه وسلم يديه اللهم ولابي ذر عن الكشميهني وقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد اي
ابن الوليد رضي الله عنه من قتله لهم بعد قولهم صبانا يريدون خرجنا من دين الى دين
الاسلام ولم يحسنوا ان يقولوا ذلك ولم يتثبت في امرهم ولم يروا انه صلى الله عليه وسلم
اوجب عليه القود لانه متاول قال ابو عبد الله البخاري رضي الله عنه وقال الاويسي
عبد العزيز بن عبد الله حدثني بالافراد محمد بن جعفر اي ابن كثير عن يحيى بن سعيد
الانصاري وشريك بفتح الشين المعجمة ابن ابي نمر انهما سمعا انسا رضي الله عنه عن النبي

صلي

صلى الله عليه وسلم انه رفع يديه حتى رايت بياض ابطيه وهذا طرف من حديث سبق
في الاستسقا تعليقا ووصله ابو نعيم وفي حديث ابي هريرة قدم الطفيل بن عمرو على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان دوسا عصت فادع الله عليها فاستقبل القبلة ورفع يديه
فقال اللهم اهد دوسا رواه البخاري في الادب وفي حديث عايشة عند مسلم انها رات
النبي صلى الله عليه وسلم يدعو رافعا يديه وفي الباب احاديث كثيرة يطول سردها وفيها
رد على القايل بعدم الرفع الا في الاستسقا لحديث انس الصحيح لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
يرفع يديه في شي من دعايه الا في الاستسقا واجيب بان المنفي صفة خاصة لا اصل الرفع
في الاستسقا يخالف غيره اما بالمبالغة الى ان تصير اليدان في حذو الوجه مثلا وفي الدعا
الى المنكبين ويكون رواية بياض ابطيه في الاستسقا ابلغ منها في غيره او ان الكفين في
الاستسقا يليان الارض وفي الدعا يليان السما باب الدعا حال
كون الداعي غير مستقبل القبلة وبه قال حدثنا محمد بن محبوب بالحا المهملة البناني البصري
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام رجل
اعرابي فقال يا رسول الله ادع الله ان يسقينا فتغيمت السما الفا هي الفصيحة الدالة
على محذوف اي فدعا فاستجاب الله دعاه فتغيمت السما ومطرنا حتى ما كاد الرجل يصل
الى منزله من كثرة المطر ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الى المنزل فلم تزل نمطر بضم النون
وفتح الطا من الجمعة الى الجمعة المقبلة والذي في الفرع فلم تزل تمطر بالفوقية فيهما فقام
ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه اي المطر فقد غرقنا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم انزل المطر حوالينا ولا تنزله علينا فجعل السحاب يتقطع حول
المدينة ولا يمطر بضم اوله وكسر ثالثه السحاب اهل المدينة نصبه ولابي ذر ولا تمطر بفتح
الطا مبنيا للمفعول واهل رفع ومناسبة الحديث للترجمة من جهة ان الخطيب من شانه
ان يكون مستدبر القبلة وانه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم لما دعا في المرتين استدار
والحديث سبق في الترجمة باب الدعا حال كون الداعي مستقبل
القبلة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الها ابن خالد قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين المازني عن عبد الله بن زيد الانصاري
رضي الله عنه انه قال خرج النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى بفتح اللام
المشددة يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل القبلة وقلب رداه فقدم الدعا
قبل الاستقبال حينيذ فلا مطابقة بين الترجمة والحديث لكن قال الاسمعيلي يحتمل ان يكون
اراد انه لما تحول وقلب رداه دعا حينيذ ايضا ويحتمل انه اشار كعادته لما ورد في بعض
طرق الحديث مما سبق في كتاب الاستسقا انه لما اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول
رداه وقد ورد في استقبال القبلة عند الدعا من فعله صلى الله عليه وسلم عدة احاديث
باب ذكر دعوة وفي نسخة دعا النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه انس
ابن مالك رضي الله عنه بطول العمر وبكثرة ماله وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود
نسبه لجده واسم ابيه محمد واسم ابي الاسود حميد قال حدثنا حرمي بفتح الحا المهملة والرا وكسر
الميم ونسبته الى الحرم ابن عمارة العتكي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة

السدوسي عن انس رضي الله عنه انه قال قالت امي ام سليم الرميصا يا رسول الله امة
خادمك انس ادع الله له سقط انس لابي ذر قال صلي الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله
وولده وبارك له فيما اعطيته زاد مسلم من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن
انس في اثر هذا الحديث قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون
علي نحو المائة اليوم وثبت في الصحيح انه كان في الهجرة ابن تسع سنين وكانت وفاته احدي
وتسعين فيما قيل وقيل سنة ثلاث وله مائة وثلاث سنين قاله خليفة وهو المعتمد
واما طول عمره فلم يذكر في حديث الباب وكان المؤلف اشار لما في بعض طرق الحديث عن
انس قال قالت ام سليم خويدمك الا تدعو له فقال اللهم اكثر ماله وولده واطل حياته
واغفر له رواه البخاري في الادب المفرد وفيه دلالة علي اباحة الاستكثار من المال
والولد والعيال لكن اذا لم يشغله ذلك عن الله والقيام بحقوقه فقد قال الله تعالي انما
اموالكم واولادكم فتنة اعظم من تشغله العبد عن القيام بحقوق المولي ولولا دعوته صلي
الله عليه وسلم لانس لخيف عليه باب ذكر الدعا عند الكرب بفتح الكاف
وسكون الراء بعدها موحدة وهو ما يدهم الانسان فيا خذ بنفسه فيغمه ويحزنه وبه
قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفا البصري قال حدثنا هشام هو
الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ المفسر عن ابي العالية
رفيع الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنه وعن ابيه انه كان النبي صلي الله عليه وسلم يدعو
عند الكرب ولمسلم من رواية يوسف بن عبد الله بن الحرث عن ابي العالية كان اذا
حزبه امر وهو بفتح الحا المهملة والزاي والموحدة اي هجم عليه او غلبه يقول لا اله الا
الله العظيم المطلق البالغ اقصي مراتب العظمة الذي لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه
بصيرة الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ علي استعجال العقوبة والمسارعة
الي الانتقام وسقط لغير ابي ذر لفظ يقول لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش
العظيم بالجر صفة للعرش ووصف العرش بالعظم لانه اعظم خلق الله مطلعا لاهل السما وقبلة
للدعا وضبطه الداودي فيما نقله عنه ابن التين والسفاقسي بالرفع وبه قرا ابن محيصن
اخر التوبة نعتا للرب قال ابو بكر بن الاصم جعل العظيم صفة لله اولي من جعله صفة
للعرش وثبتت الواو في قوله ورب العرش العظيم لابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة
ابن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم كان يقول عند حلول الكرب ولمسلم من رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة كان
يدعو بهن ويقولهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش
العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بالكرم
لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الي اكرم الاكرمين وقرئ في اية المومنين بالرفع صفة للرب
تعالي كما مر وقد صدر هذا الثنا بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لانه مقتضي التربية
ووصف الرب تعالي بالعظمة والحلم وهما صفتان مستلزمتان لكمال القدرة والرحمة
والاحسان والتجاوز ووصفه بكمال ربوبيته الشاملة للعالم العلوي والسفلي والعرش
الذي هو سقف المخلوقات واعظمها وحلمه يستلزم كمال رحمته واحسانه الي خلقه فعلم

قال صح

القلب ومعرفته بذلك يوجب محبته واجلاله وتوحيده فيحصل له من الابتهاج واللذة
والسرور ما يدفع عنه الم الكرب والهم والغم فاذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه
الاوصاف التي تضمنها هذا الحديث وجدته في غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق وخروج
القلب منه الي سعة البهجة والسرور وانما يصدق هذه الامور من اشرقت فيه انوارها
وباشر قلبه حقائقها اشار اليه في زاد المعاد وقال في الكواكب فان قلت هذا ذكر لا دعا
قلت هو ذكر يستفتح به الدعا بكشف كربه وعن سفيان بن عيينة اما علمت ان الله قال
من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ومن دعوات الكرب ما رواه
ابو داود وصححه ابن حبان عن ابي بكرة رفعه اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الي نفسي طرفة عين
واصلح لي شاني كله لا اله الا انت ومنها الله الله ربي لا اشرك به شيا رواه اصحاب السنن
الا الترمذي من حديث اسما بنت عميس قالت قال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم الا اعلمك
كلمات تقوليهن عند الكرب ولابن ابي الدنيا في كتاب الفرج بعد الشدة فاتي في معناه
وقال وهب بفتح الواو وسكون الها وللمستملي وهيب بضم الواو وفتح الها لكن قال ابو ذر
الهروي الصواب وهب يعني بفتح الواو وهو وهب بن جرير بن حازم قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة السدوسي مثله اي مثل الحديث السابق واشار المؤلف بهذا التعليق
الي رد قول القائل ان قتادة لم يسمع من ابي العالية الا اربعة احاديث حديث يونس بن متي
وحديث ابن عمر في الصلاة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس شهد عندي به
رجال مرضيون لان شعبة ما كان يحدث عن احد من المدلسين الا بما يكون ذلك
المدلس قد سمعه من شيخه وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة فانتفت ريبة تدليس
ابا قتادة في هذا الحديث حيث رواه بالعنعنة لا سيما وقد اخرجه مسلم من طريق سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة ان ابا العالية حدثه فصرح بسماعه له منه باب
التعوذ بالله من جهد البلا بفتح الجيم وضمها وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد سمي بضم السين وفتح الميم وتشديد التحتية
مولي ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يتعوذ تعبدا وتواضعا وتعليما من جهد البلا
بفتح الموحدة مع المد ويجوز الكسر مع القصر وهي الحالة التي يمتحن بها الانسان ويشق عليه
بحيث يتمني فيها الموت ويختاره عليها وعن ابن عمر جهد البلا قلة المال وكثرة العيال
ومن درك الشقا بفتح الدال والرا المهملتين وقد تسكن الرا اللحاق والوصول الي الشي
والشقا بالشين المعجمة والقاف الهلاك ويطلق علي السبب المودي الي الهلاك ومن سو
القضا ما يسو الانسان ويوقعه في المكروه ولفظ السو ينصرف الي المقضي عليه دون
القضا وهو كما قال النووي شامل للسو في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد
يكون في الخاتمة اسال الله تعالي بجاه هذا وجه الوجيه ان يختم لي وللمسلمين بخاتمة الحسني
ويرفعنا الي المحل الاسني بمنه وكرمه ومن شماتة الاعدا وهي فرح العدو ببلية تنزل بعدوه
قال سفيان بن عيينة بالسند السابق حدثني الحديث مذكور فيه ثلاث زدت انا واحدة
من قبل نفسي لا ادري ايتهن هي وقد اخرج الاسمعيلي الحديث من طريق ابن ابي عمر عن سفين
فبين فيه ان الخصلة المزيدة هي شماتة الاعدا ولعل سفيان كان اذا حدث ميزها ثم طال الامر

فطرا عليه النسيان فحفظ بعض من سمع تعيينها مرة قبل ان يطرا عليه النسيان
ثم كان بعد ان خفي عليه تعيينها يذكر كونها مزيدة مع ابهامها والحديث اخرجه
البخاري ايضا في القدر ومسلم في الدعوات والنسائي في الاستعاذة باب
دعا النبي صلى الله عليه وسلم عند موته بقوله اللهم الرفيق الاعلى قال في فتح الباري وتبعه
العيني وفي رواية الاكثرين باب بغير ترجمة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي عفير نسبه
لجده عفير بضم العين المهملة وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة را واسم ابيه كثير
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الليث بن سعد امام المصريين صاحب المكارم العظيمة
قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب احد الاعلام وسيد التابعين وعروة بن
الزبير بن العوام الاسدي المدني ولد في اوايل خلافة عثمان وتوفي سنة اربع
وتسعين على الصحيح في رجال من اهل العلم اي اخبراه في جملة طايفة اخرى اخبروه
ايضا بذلك او في حضور طايفة مستمعين له وقال في الفتح لم اقف على تعيين احد
منهم صريحا وقد روى اصل الحديث المذكور عن عايشة ابن ابي مليكة وذكوان مولى
عايشة وابو سلمة بن عبد الرحمن والقاسم بن محمد فيحتمل ان يكون الزهري عناهم او
بعضهم ان عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وهو صحيح لن يقبض نبي قط وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني لم يقبض بلم الجازمة
ويقبض بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فيهما حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير
على صيغة المجهول بين الموت والحياة فلما نزل به بفتح النون والزاي في الفرع كاصله
حضره الموت وراسه والحال ان راسه على فخذي بالمعجمتين غشي عليه ساعة ثم
افاق فاشخص بفتح الهمزة والخاء اي رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى
بنصب الرفيق اي اخترت الرفيق الاعلى وهو اسم جا على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق
والخليط قيل وهو الذي جا مبينا في الحديث من قوله مع الذين انعم عليهم من
النبيين والصديقين والشهدا والصالحين وقيل هم المقربون من الملايكة وقيل
الاعلى ليس من الصفات الموضحة فلا يتوهم ان ثمة رفيقا ليس باعلى بل هو من الصفات
المادحة من باب قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا قالت عايشة قلت اذا لا يختارنا
وعلمت انه الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح يعني قوله لن يقبض نبي قط حتى يرى
مقعده من الجنة ثم يخير قالت فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى
والحديث ياتي ان شا الله تعالى في الرقاق وسبق في مواضع واخرجه مسلم في الفضايل
باب ذكر كراهية الدعا بالموت والحياة اذا كانت الحياة شرا للداعي
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل
ابن ابي خالد عن قيس اي ابن ابي حازم انه قال اتيت خبابا بالخا المعجمة والموحدة المشددة
المفتوحتين وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت وقد اكتوى سبعا لوجع كان
به قال وللكشميهني وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو
بالموت لدعوت به على نفسي والحديث مر في الطب وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى القطان عن اسماعيل بن ابي خالد

انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم انه قال اتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في
بطنه لم يقل في الاولى في بطنه فلذا اورد هذا الحديث ايضا فسمعته يقول لولا ان
النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة ان رسول الله نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به وبه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام وتشديدها محمد قال
اخبرنا اسماعيل بن علية بضم العين وفتح اللام والتحتية المشددة هو اسماعيل بن
ابراهيم بن مقسم الاسدي مولاهم البصري عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن
انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مخاطبا للصحابة ومن
بعدهم من المسلمين عموما لا يتمنين بنون التوكيد الثقيلة احدكم ولابي ذر عن الحموي
والمستملي احدكم الموت لضر اي لاجل مرض وغيره نزل به فان كان من نزل به الضر
لا بد متمنيا للموت فليقل اللهم بقطع الهمزة كهمزة احيني ما كانت الحياة خيرا لي
وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وقوله لا يتمنين نهي خرج في صورة النفي للتاكيد وانما
نهي عن ذلك لانه في معنى التبرم عن قضا الله في امر منفعته عايدة على العبد في اخرته
نعم لو كان التمني خوف فساد الدين ساغ له ذلك وقوله فليقل ليس للوجوب لان
الامر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا والترمذي
في الجنايز والنساي في الطب والله اساله ان يطيل عمري في طاعته ويلبسني اثواب
عافيته ويقبضني على الاسلام والسنة من غير فتنة ولا محنة في طيبة الطيبة
وان يرضا عني ويصلح لي ديني ودنياي واخرتي والحمد لله وصلى الله على سيدنا رسول
الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم تسليما كثيرا باب الدعا للصبيان بالبركة
ومسح رووسهم وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه مما سبق موصولا
في العقيقة ولد لي غلام ولابي ذر عن الكشميهني مولود ودعا له معطوف على محذوف
ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في العقيقة ولفظه ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله
عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي قال حدثنا حاتم بالحا المهملة وبعد الالف فوقية ابن اسماعيل المدني ابو
اسمعيل الحافظ الحارثي مولاهم عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبد
الرحمن ويدعى الجعيد بن اوس وقد ينسب الى جده انه قال سمعت السايب بن
يزيد بن سعيد الكندي صحابي صغير له احاديث قليلة وحج به في حجة الوداع وهو ابن
سبع سنين وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة رضي الله عنه يقول ذهبت بي خالتي
لم تسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي علبة
بنت شريح وجع بفتح الواو وكسر الجيم اي مريض قال السايب فمسح صلى الله عليه وسلم
راسي بيده ودعا لي بالبركة وهذا من غرض بعض الترجمة ثم توضا صلى الله عليه وسلم
فشربت من وضوئه بفتح الواو من الما المتقاطر من اعضايه المقدسة ثم قمت خلف
ظهره فنظرت الى الخاتم الذي كان يعرف به عند اهل الكتاب بين كتفيه بالتثنية الى جهة
كتفه الايسر مثل زر الحجلة بكسر الميم وسكون المثلثة مفعول نظرت وزر بكسر الزاي و
وتشديد الرا والحجلة بفتح الحا المهملة والجيم واحدة الحجال بيوت تزين لها عرى وزرار
والحديث سبق في باب خاتم النبوة قبل المبعث وفي باب استعمال وضو الناس من كتاب

الطهارة وغيره قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا ابن وهب عبد الله
احد الاعلام قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب الخزاعي مولاهم البصري ابو يحيى بن مقلاص
عن ابي عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف زهرة بن سعيد بن عبد الله بن هشام
القرشي البصري انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام التيمي من بني تيم بن مرة من
السوق او الى السوق بالشك من الراوي وفي باب الشركة في الطعام الى السوق بالجزم
من غير شك فيشتري الطعام فيلقاه ابن الزبير عبد الله وابن عمر عبد الله فيقولان له
اشركنا بقطع الهمزة المفتوحة وكسر الراء في الطعام الذي تشتريه فان النبي صلى الله عليه
وسلم قد دعا لك بالبركة وذلك ان امه زينب بنت حميد ذهبت به الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليمسح راسه ودعا كما في رواية الباب المذكورة فيشركهم بفتح التحتية والراء وفي ابي
ذر بالضم ثم الكسر لغيره وعبر بالجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان فربما اصاب ابن هشام
من الربح الراحلة كما هي اي بتمامها فيبعث بها الى المنزل ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم
له وفي الحديث ما ترجم له من الدعا للصبيان بالبركة ومسح روسهم كما في رواية باب
الشركة المذكورة واجابة دعايه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري المدني عن صالح بن كيسان بفتح الكاف المدني ابو محمد ابو الحارث مودب
ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع
بفتح الراء وكسر الموحدة الانصاري الخزرجي المدني وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه
وسلم في وجهه وهو غلام ابن خمس سنين من بيرهم التي في دورهم وكان فعله لذلك صلى الله
عليه وسلم للتبرك على عادته الشريفة مع اولاد اصحابه والدعا به معهم لطفا ورحمة
وتشريعا جزاه الله عنا افضل ما جازا نبيا عن امته وصلى الله عليه وسلم كثيرا والحديث
مر في العلم وغيره وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد
العتكي المروزي الحافظ ابو عبد الرحمن قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى
الله عليه وسلم يوتى بالصبيان فيدعو لهم فاتي بصبي لم ياكل ولم يشرب غير اللبن للتغذي
وهو ابن ام قيس او الحسن او الحسين كما في الاوسط للطبراني فبال الصبي على ثوبه صلى الله
عليه وسلم فدعا بما فاتبعه اياه بقطع الهمزة وسكون الفوقية صبه على عليه حتى غمره من غير
اسالة ولذا قال ولم يغسله وسبق الحديث في الوضوء وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبد
الله بن ثعلبة بفتح المثلثة والعين المهملة الساكنة الصحابي ابن صعير بضم الصاد وفتح
العين المهملتين الصحابي ايضا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عينه سبق معلقا
في غزوة الفتح من طريق يونس عن الزهري مسح وجهه عام الفتح انه راى سعد بن ابي
وقاص يوتر بركعة واحدة وحمل الطحاوي هذا ومثله على ان الركعة مضمومة الى الركعتين
قبلها ولم يتمسك في دعوى ذلك الا بالنهي عن البتيرا مع احتمال انه يكون المراد بالبتيرا
ان يوتر بواحدة فرده ليس قبلها شي ولا يخفى مطابقة الحديث لما ترجم له والله الموفق

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة لغة الدعا قال تعالى

وصل عليهم اي ادع لهم والدعا نوعان دعا عبادة ودعا مسيلة فالعابد داع كالسايل
وبهما فسر قوله تعالى ادعوني استجب لكم فقيل اطيعوني اثبكم وقيل سلوني اعطكم وقد
يستعمل بمعنى الاستغفار ومنه قوله عليه الصلاة والسلام اني بعثت الى اهل البقيع لاصلي
عليهم وقد فسر في الرواية الاخرى امرت ان استغفر لهم وبمعنى القراة ومنه قوله تعالى
ولا تجهر بصلاتك واذا علم هذا فليعلم ان الصلاة تختلف حالها بحسب حال المصلي والمصلي
له والمصلي عليه وقد سبق نقل البخاري في تفسير سورة الاحزاب عن ابي العالية ان معنى
صلاة الله تعالى على نبيه ثناوه عليه عند ملايكته ومعنى صلاة الملايكة عليه الدعا
له ورجح القرافي المالكي ان الصلاة من الله المغفرة وقال الامام فخر الدين والامدي انها
الرحمة وتعقب بان الله تعالى غاير بين الصلاة والرحمة في قوله اوليك عليهم صلوات من ربهم
ورحمة وقال ابن الاعرابي الصلاة من الله الرحمة ومن الادميين وغيرهم من الملايكة
والجن الركوع والسجود والدعا والتسبيح ومن الطير والهوام التسبيح قال تعالى كل
قد علم صلاته وتسبيحه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا الحكم بفتح الحا المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية
وسكون التحتية بعدها موحدة فقيه الكوفة في عصره قال سمعت عبد الرحمن بن ابي
ليلى بفتح اللامين مقصورا الانصاري عالم الكوفة قال لقيني كعب بن عجرة بضم العين المهملة
وسكون الجيم بعدها را مفتوحة فها تانيث المدني الانصاري من اصحاب الشجرة وعند
الطبري من طريق المحاربي عن مالك بن مغول ان ذلك كان وهو يطوف بالبيت الحرام فقال
لي الا بالتخفيف وتكون للعرض والتحضيض والفرق بين العرض والتحضيض ان العرض
معه لين بخلاف التحضيض فانه بحث فقوله هنا الا اهدي بضم الهمزة لك هدية عرض والهدية
اسم مصدر والمصدر اهدا الا انه من اهدي والهدية ما يتقرب به الى المهدى اليه توددا
واكراما وزاد بعضهم من غير قصد نفع عوض دنيوي بل لقصد ثواب الاخرة واكثر
ما يستعمل في الاجسام لاسيما والهدية فيها نقل من مكان الى اخر وقد يستعمل في المعاني
كالعلوم والادعية مجازا لما بينهما كان فيه من قصد الموادة والتواصل في ايصال ذلك
اليه وفي رواية شبابة وعفان عن شعبة عند الخلعي في فوايده قلت بلى ان بكسر الهمزة
على الاستيناف ويجوز الفتح بتقدير هي ان تكون معمولة او بتقدير فعل اي اهدي لك ان
النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله ان عطف على خرج وجملة يا رسول
الله معمولة للقول وقوله قلنا بصيغة الجمع يحتمل انه اراد نفسه وغيره من الصحابة
ممن كان حاضرا [illegible] وقد وقفت من تعيين من باشر السوال على جماعة منهم ابي بن كعب
عند الطبراني وبشير بن سعد والد النعمان من حديث ابن مسعود عند مالك ومسلم وزيد
ابن خارجة الانصاري عند النسايي وطلحة بن عبيد الله عند الطبراني وحديث ابي هريرة
عند الشافعي وعبد الرحمن بن بشير عند اسمعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة فان ثبت
ان السايل كان متعددا فواضح وان ثبت انه كان واحدا فالحكمة في التعبير بصيغة الجمع
الاشارة الى ان السوال لا يختص به بل يريده نفسه ومن يوافقه على ذلك فليس هو
من باب التعبير عن البعض بالكل بل حمله على ظاهره من الجمع هو المعتمد لما ذكر وعند البيهقي
والخلعي من طريق الاعمش ومسعر ومالك بن مغول عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب

ابن عجرة لما نزلت ان الله وملئكته يصلون على النبي الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك بما علمتنا من ان نقول السلام عليك ايها النبي وقد امرنا الله تعالى جمع بالصلاة والسلام عليك في الاية فكيف نصلي عليك اي فعلمنا كيف اللفظ اللائق بالصلاة عليك قال صلى الله عليه وسلم فقولوا والامر هنا للوجوب اتفاقا نعم اختلف هل يتعدد ام لا فقيل في العمر مرة واحدة وقيل في كل تشهد يعقبه سلام قاله الشافعي وفيه مباحث سبقت في سورة الاحزاب وقيل يجب كلما ذكر لحديث رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي وفي كتابي المواهب اللدنية من ذلك ما يكفي ويشفي ولابي ذر فقال قولوا اللهم صل على محمد قال الحليمي اي عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دينه وابقاء شريعته وفي الاخرة باجزال مثوبته وتشفيعه في امته وابداء فضيلته بالمقام المحمود ولما كان البشر عاجزا عن ان يبلغ قدر الواجب له من ذلك شرع لنا ان نحيل امر ذلك على الله تعالى بان نقول اللهم صل على محمد اي لانك انت العالم بما يليق به من ذلك وعلى ال محمد من حرمت عليه الصدقة كما صليت على ال ابراهيم وعند البيهقي من وجه اخر عن ادم بن ابي اياس شيخ المؤلف على ابراهيم ولم يقل على ال ابراهيم قال في الفتح والحق ان ذكر محمد وابراهيم وذكر ال محمد وال ابراهيم ثابت في اصل الخبر وانما حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الاخر انك حميد محمود مجيد ماجد وصيغة فعيل للمبالغة اللهم بارك على محمد اي اثبت له وادم لما اعطيته من التشريف والكرامة وزده من الكمالات ما يليق بك وبه وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد قال في شرح المشكاة هذا تذييل للكلام السابق وتقرير له على سبيل العموم اي انك حميد فاعل ما يستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة والالاء المتعاقبة المتوالية مجيد كريم الاحسان الى جميع عبادك الصالحين ومن محامدك واحسانك ان توجه صلواتك وبركاتك وترحمك على حبيبك نبي الرحمة والعز للحافظ ابي الحسن بن المفضل المقدسي جزء جمع فيه طرق حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحق القرشي الاسدي الزبيري المدني والد مصعب بن ابراهيم قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار المدني والدراوردي بفتح الدال المهملة والراء وبعد الالف واو مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة مكسورة عبد العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثي عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك اي قد عرفناه فكيف نصلي اي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم باسقاط على في الال في الموضعين واثبات ابراهيم في الموضعين نعم الذي في اليونينية في قوله وبارك على محمد وعلى ال محمد باثباته على بخلاف الحديث الاول فاسقطها في الموضعين وبين ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر فلا حاجة الى القول بان ذكر الال مقحم على رواية الحديث الاول كما لا يخفى فان قلت لم قال كما صليت على ابراهيم ولم يقل على موسى اجاب المرجاني بان موسى كان التجلي له بالجلال فخر موسى صعقا والخليل كان التجلي له بالجمال لان المحبة والخلة من اثار التجلي بالجمال فلذا امر نبينا صلى الله عليه وسلم ان يصلي عليه كما صلى الله على ابراهيم لنسأله التجلي

بالجمال وهذا لا يقتضي التسوية بينه وبين الخليل في الوصف الذي هو التجلي بالجمال فان الحق سبحانه وتعالى يتجلى بالجمال للشخصين بحسب مقاميهما وان اشتركا في وصف التجلي بالجمال فيتجلى لكل واحد منهما بحسب مقامه عنده ومكانته. هذا باب بالتنوين هل يصلى بفتح اللام على غير النبي صلى الله عليه وسلم من الانبياء والملائكة والمؤمنين استقلالا او تبعا وقول الله ولابي ذر وقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وصل عليهم اي اعطف عليهم بالدعاء لهم ان صلواتك سكن لهم يسكنون اليها وتطمئن قلوبهم بها ولغير ابي ذر صلاتك بالتوحيد وفتح التاء نصب بان وبها قرا حفص وحمزة والكسائي وقيل وهي من اكثر الصلوات لان المصدر بلفظه يدل على الكثرة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عمرو بن مرة الجملي بالجيم احد الاعلام عن ابن ابي اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها فاء مفتوحة مقصورة عبد الله الاسلمي له صحبة انه قال كان اذا اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته المفروضة قال اللهم صل عليه اي اغفر له وارحمه فاتاه ابي ابو اوفى بصدقته المفروضة وللحموي والمستملي بصدقة ثم فقال عليه الصلاة والسلام اللهم صل على ال ابي اوفى امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم وفي حديث قيس بن سعد بن عبادة ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه وهو يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على ال سعد بن عبادة رواه ابو داود والنسائي وسنده جيد وتمسك بذلك من جوز الصلاة على الانبياء استقلالا وهو يقتضي صنيع المؤلف رحمه الله تعالى لانه صدر بالاية ثم بالحديث الدال على الجواز مطلقا وقال قوم لا يجوز مطلقا استقلالا ويجوز تبعا فيما ورد به النص او الحق به لقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا ولانه لما علمهم السلام قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولما علمهم الصلاة قصر ذلك عليه وعلى اهل بيته وقال اخرون يجوز تبعا مطلقا ولا يجوز استقلالا واجابوا عن حديث ابن ابي اوفى ونحوه بان ذلك لله ورسوله ان يخصا من شاءا بما شاءا وليس ذلك لغيرهما وثبت عن ابن عباس اختصاص الصلاة بالنبي صلى الله عليه وسلم فعند ابن ابي شيبة بسند صحيح من طريق عثمان بن الحكم بن حكيم عن عكرمة عنه ما اعلم الصلاة تنبغي على احد من احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم وحكي القول به عن مالك وقال ما تعبدنا به ونحوه عن عمر بن عبد العزيز وعن مالك يكره وقال القاضي عياض عامة اهل العلم على الجواز وقال سفيان يكره الا على نبي ووجدت بخط بعض شيوخي مذهب مالك لا يجوز ان يصلى الا على محمد وهذا غير معروف من مذهب مالك وانما قال اكره الصلاة على غير الانبياء وما ينبغي لنا ان نتعدى ما امرنا به وعند الترمذي والحاكم في حديث علي في الذي يحفظ القران وصل علي وعلى سائر النبيين وعند اسمعيل القاضي بسند ضعيف من حديث ابي هريرة رفعه صلوا على انبياء الله وقال ابن القيم المختار ان يصلى على الانبياء والملائكة وازواج النبي صلى الله عليه وسلم واله وذريته واهل الطاعة على سبيل الاجمال ويكره في غير الانبياء لشخص مفرد بحيث يصير شعارا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه ابي بكر بن عمرو بن حزم الانصاري عن عمرو بن سليم بفتح العين الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وكسر القاف انه قال اخبرني بالافراد ابو حميد بضم الحاء المهملة مصغرا عبد الرحمن الساعدي رضي الله عنه انهم اي الصحابة قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته

بضم الذال المعجمة نسله وعند عبد الرزاق من طريق ابن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم عن رجل من الصحابة اللهم صل على محمد واهل بيته وازواجه وذريته كما صليت
على ال ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم وال ثابتة
في الموضعين وهم ابراهيم وذريته من اسمعيل واسحاق كما جزم به غير واحد وان
ثبت ان ابراهيم كان له اولاد من غير سارة وهاجر فهم داخلون والمراد المسلمون
منهم بل المتقون دون من عداهم انك حميد محمود بتجميل النعم مجيد ظاهر الكرم
بنا جيل النعم ومناسبة ختم الدعا بهذين الاسمين العظيمين ان المطلوب تكريم الله
تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وثناؤه عليه والتنويه به وزيادة تقريبه وذلك
مما يستلزم طلب الحمد والمجد واستشكل قوله كما صليت على ابراهيم بان المقرر
ان المشبه دون المشبه به والواقع هنا عكسه لان محمدا صلى الله عليه وسلم
افضل من ابراهيم وال ابراهيم وقضيته كونه افضل ان تكون الصلاة المطلوبة
له افضل من كل صلاة حصلت او يحصل لغيره واجاب الشيخ عز الدين بن عبد
السلام بان المشبه اصل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واله بالصلاة
على ابراهيم واله اي المجموع بالمجموع ومعظم الانبياء هم ال ابراهيم انتهى وهذا غير متات
في هذه الرواية فانه اقتصر فيها على ابراهيم فقط دون اله بالنسبة الى الصلاة وقد
اجيب عن الاشكال المذكور باجوبة اخرى منها انه تشبيه لاصل الصلاة باصل
الصلاة لا القدر بالقدر وهذا كما اختاروا في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما
كتب على الذين من قبلكم ان المراد اصل الصيام لا كميته ووقته ومنها ان هذه
الصلاة الامر بها للتكرار بالنسبة الى كل صلاة في حق كل مصل فاذا اقتصر في حق
كل مصل حصول صلاة مساوية للصلاة على ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان
الحاصل للنبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى مجموع الصلوات اضعافا مضاعفة
لا ينتهي اليها الاحصار واورد ابن دقيق العيد هنا سوالا فقال التشبيه
حاصل بالنسبة الى اصل هذه الصلوة والفرد منها بان الاشكال وارد واجاب
بان الاشكال انما يرد على تقدير ان الامر ليس للتكرار وهو هنا للتكرار بالاتفاق
فالمطلوب من المجموع مقدار ما لا يحصى من الصلوات بالنسبة الى المقدار الحاصل
لابراهيم عليه صلوات الله وسلامه باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم من اذيته فاجعله له زكوة ورحمة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر
المصري المعروف بابن الطبري كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب
عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول اللهم فايما مومن سببته الفا جزائية حذف شرطه يدل عليه
السياق اي ان كنت سببت مومنا وفي مسلم من طريق ابن اخي ابن شهاب عن عمه بهذا
الاسناد اللهم اني اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فايما مومن سببته او جلدته
ومن طريق ابي صالح عن ابي هريرة اللهم انما انا بشر فايما رجل من المسلمين سببته
او لعنته او جلدته ومن طريق الاعرج عن ابي هريرة مثل رواية ابن اخي ابن شهاب

قال

قال فايما مومن اذيته شتمته لعنته جلدته ومن طريق سالم عن ابي هريرة اللهم
انما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا الحديث وفيه
فايما مومن اذيته ومن حديث عايشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلان فكلماه بشيء لا ادري ما هو فاغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له
فقال اوما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنته
او شتمته او سببته فاجعل ذلك السب او غيره مما ذكر له قربة تقربه بها اليك يوم
القيامة وفي رواية ابن اخي الزهري فاجعل ذلك كفارة له يوم القيامة وفي رواية
ابي صالح عن ابي هريرة فاجعلها له زكاة ورحمة وفي رواية الاعرج فاجعلها له صلاة
وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة وفي حديث عايشة فاجعلها له زكاة
واجرا وفي حديث انس عند مسلم ايضا انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب
البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا
وزكاة وقربة تقربه بها يوم القيامة وقوله ليس لها باهل اي عندك في باطن امره
لا في ظاهره مما يظهر منه حين دعائي عليه لانه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالظو هر
وحساب الناس في البواطن الى الله تعالى وفي الحديث كمال شفقته على امته وجميل
خلقه صلى الله عليه وسلم وجزاه عنا افضل الجزاء بمنه وكرمه واما ثنا على محبته
وسنته والحديث اخرجه مسلم في الادب باب التعوذ من الفتن
جمع فتنة وهي اسم للامتحان والاختبار وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث
ابن سخبرة الحوضي الازدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال سالوا اي الصحابة رسول الله ولا صيلي وابي ذر
عن الحموي والمستملي يسأل بضم السين مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى احفوه المسالة بحاء مهملة ساكنة وفتح الفاء وسكون الواو الحوا عليه فيها فغضب
عليه الصلاة والسلام لتعنتهم وتكلفهم ما لا حاجة لهم به فصعد بكسر العين المهملة
رقي المنبر وقال لا تسالوني اليوم عن شيء من الفتنة الا بينته
لكم قال انس فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل حاضر من الصحابة لاف راسه
في ثوبه يبكي بالف بعد لام وفاء مشددة مرفوعة ولابي ذر وابن عساكر لافا فانتصب
اي حال كونه لافا وفي تفسير المائدة من وجه اخر لهم خنين وهو بالخاء المعجمة المفتو حة
والنون المكسورة صوت مرتفع من الانف بالبكا فاذا رجل كان اذا لاحى بالحاء
المهملة المفتوحة اي اذا خاصم الرجال يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح العين المهملتين
ينسب لغير ابيه فقال يا رسول الله من ابي قال عليه الصلاة والسلام له ابوك
حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة المخففة وبعد الالف فاء وعند احمد عن ابي
هريرة فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي يا رسول الله فقال ابوك حذافة بن قيس وقيل
الرجل هو خارجة اخو عبد الله والمعروف السابق ثم انشا عمر بن الخطاب رضي
الله عنه لما راى بوجهه صلى الله عليه وسلم من اثر الغضب فقال شفقة على المسلمين
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا قال في الكواكب
اي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة نبينا واكتفينا به عن السوال نعوذ بالله

من الفتن جمع فتنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم
يوما مثل هذا اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت بضم المهملة وكسر الواو المشددة
في الجنة والنار حتى رايتهما رويا عين صورتا له صلى الله عليه وسلم ورا الحايط اي
حايط محرابه الشريف كانطباع الصورة في المراة فراي جميع ما فيهما لا يقال الانطباع
انما يكون في الاجسام الصقيلة لان ذلك شرط عادي فيجوز انخراق العادة خصوصا
له صلى الله عليه وسلم وكان قتادة بن دعامة السدوسي يذكر عند هذا الحديث
هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسئلوا عن اشيا قال الخليل وسيبويه وجمهور
البصريين اصله شيا بهمزتين بينهما الف وهي فعلا من لفظ شي وهمزتها الثانية
للتانيث ولذا لم ينصرف كحمرا وهي مفردة لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان
المجتمعتان قدمت الاولى التي هي لام فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعا والجملة
الشرطية في قوله ان تبد لكم تسؤكم صفة لاشيا في محل جر وكذا الشرطية المعطوفة
ايضا والحديث اخرجه المولف ايضا في الفتن وسبق مختصرا في كتاب العلم واخرجه
مسلم في الفضايل باب التعوذ من غلبة الرجال اي قهرهم حدثنا
قتيبة بن سعيد البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا اسمعيل بن جعفر المدني
ابن ابي كثير الانصاري الزرقي عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما واسم الثاني ميسرة
مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة اخره موحدة
المخزومي القرشي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس التمس لنا ولابي
ذر عن الحموي والمستملي غلاما من غلمانكم يخدمني بالرفع اي هو يخدمني فخرج ابو طلحة
حال كونه يردفني وراه على الدابة فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما خرج الى غزوة خيبر كلما نزل فكنت اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني اعوذ بك من
الهم والحزن بفتح المهملة والزاي وفرق بينهما لان الهم انما يكون في الامر المتوقع
والحزن فيما قد وقع ومن العجز بسكون الجيم واصله التاخر عن الشي ماخوذ من
العجز وهو موخر الشي او للزوم الضعف والقصور عن الاتيان بالشي المتعلق
في مقابلة القدرة واشتهر فيهما والكسل هو التثاقل عن الشي مع وجود القدرة
عليه والداعية اليه والبخل هو ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وضلع الدين
بفتح المعجمة واللام والدين بفتح الدال المهملة ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستوا
لثقله وذلك حيث لا يجد منه وفا ولا سيما مع المطالبة وغلبة الرجال لتسليطهم
واستيلايهم هرجا ومرجا وذلك كغلبة العوام قاله الكرماني وعن بعضهم قهر
الرجال هو جور السلطان فلم ازل اخدمه صلى الله عليه وسلم حتى اقبلنا من خيبر
واقبل بصفية بنت حيي قد حازها بالمهملة والزاي بينهما الف اخذها لنفسه من
الغنيمة فكنت اراه بفتح الهمزة انظر اليه يحوي بضم التحتية وفتح الحا المهملة وكسر
الواو المشددة بعدها تحتية ساكنة يجمع ويدور وراه بعباه هي ضرب من الكسا
او كسا بالمد بالشك من الراوي نحو سنام الراحلة ثم يردفها اي صفية وراه وانما كان
يحوي لها خشية ان تسقط حتى اذا كنا بالصهبا بالصاد المهملة والموحدة المفتوحتين

بينهما ها ساكنة ممدود اسم موضع حبست صفية بطهرها من الحيض صنع حيسا بحا
وسين مهملتين بينهما تحتية ساكنة طعاما من تمر واقط وسمن في نطع ثم ارسلني
فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناوه بها زفافه بصفية ثم اقبل الى المدينة حتى
بدا ظهر ولابي ذر حتى اذا بدا له احد بضم الهمزة والمهملة قال صلى الله عليه وسلم
هذا جبيل بالتصغير ولابي ذر جبل يحبنا حقيقة او مجازا واهله والمراد بهم اهل المدينة
ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل ما حرم به ابراهيم
مكة في حرمة الصيد لا في الجزا ونحوه ومثل نصب بنزع الخافض اللهم بارك لهم لاهل
المدينة في مدهم وصاعهم وسبق الحديث في باب من غزا بصبي في كتاب الجهاد باب
التعوذ من عذاب القبر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف
مولى ال الزبير قال سمعت ام خالد اسمها امة بفتح الميم بنت خالد اي ابن سعيد الاموية
الصحابية ولدته بالحبشة قال موسى ولم اسمع احدا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم
غيرها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ تعليما لامته من عذاب القبر العذاب
اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز او الاضافة
من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في اي يتعوذ من عذاب في القبر وفيه اثبات
عذاب القبر فالايمان به واجب باب التعوذ من البخل قال
الواحدي البخل في كلام العرب عبارة عن منع الاحسان وفي الشرع منع الواجب
والباب وتاليه ثابتة في رواية ابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وهو الوجه لانه ذكر
قريبا بعد ثلاثة ابواب وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج ج
قال حدثنا عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة الكوفي عن مصعب بضم الميم وسكون
الصاد وفتح العين المهملتين ابن سعد بن ابي وقاص قال كان سعد اي ابن ابي وقاص
يامر ولابي ذر عن الكشميهني يامرنا بخمس ويذكرهن عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يامر بهن اللهم اني اعوذ بك من البخل ضد الكرم واعوذ لفظه لفظ الخبر
ومعناه الدعا قالوا وفي ذلك تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله لك بلفظ الماضي
والبا للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلتصق شي بالله ولا بصفاته لكنه
التصاق تخصيص كانه خص الرب بالاستعاذة قال الامام فخر الدين نعم جا الحمد
لله ولله الحمد وتقديم المعمول يفيد الحصر عند طايفة فما الحكمة في انه جا اعوذ بالله
ولم يجي بالله اعوذ لان الاتيان بلفظ الاستعاذة امتثال الامر فلا يحسن تقديم
المعمول في الكلام نفي وانبساط والاستعاذة هرب الى الله تعالى من الخ للمقبض فيان
الانبساط والتقدم فيه لا يليق لانه لا يكون الا حالة خوف وقبض والحمد حالة شكر
وتذكر احسان ونعم واعوذ بك من الجبن ضد الشجاعة وهي فضيلة قوة الغضب
وانقيادها العقل واعوذ بك ان ارد بضم الهمزة وفتح الراء والدال المهملة المشددة
الى ارذل العمر اخسه يعني الهرم والخوف واعوذ بك من فتنة الدنيا يعني فتنة
الدنيا فتنة الدجال قال الكرماني ان قوله يعني فتنة الدجال من زيادات شعبة
ابن الحجاج ورده في فتح الباري بما في حديث الاسماعيلي انه من كلام عبد الملك بن

عمير وأعوذ بك من عذاب القبر الواقع على الكفار ومن شاء الله من عصاة الموحدين
أعاذنا الله من كل مكروه والحديث أخرجه المؤلف أيضا والنسائي في الاستعاذة
واليوم والليلة وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق
هو ابن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت دخلت علي عجوزان بالتثنية
لم يسميا من عجز يهود المدينة بضم العين والجيم جمع عجوز كعمود وعمد ويجمع أيضا على
عجائز والعجوز المرأة المسنة ولا يقال عجوزة بها التأنيث أو هي لغة رديئة فقالتا لي إن
أهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم أنعم بضم الهمزة وكسر العين بينهما نون
ساكنة أي ولم أحسن أن أصدقهما خرجتا من عندي ودخل علي النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت له يا رسول الله إن عجوزتين من يهود المدينة دخلتا علي وذكرت له ما قالتا وللإ
فذكرت ساكنة وعند الإسماعيلي عن عمران بن موسى عن عثمان بن أبي شيبة دخلتا علي
فزعمتا أن أهل القبور يعذبون في قبورهم فقال صلى الله عليه وسلم صدقتا إنهم أي أهل
القبور المعذبون يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها والعذاب ليس مسموعا فالمسموع
صوت العذاب أو بعض العذاب مسموع كالضرب قاله الكرماني فما رأيته عليه الصلاة
والسلام بعد في صلاة إلا تعوذ بلفظ الماضي ولأبي ذر عن الكشميهني إلا يتعوذ من عذاب
القبر وقوله عجوزان بالتثنية لا ينافي قوله في الحديث المروي في الجنائز أن يهودية دخلت
عليها لاحتمال أن إحداهما تكلمت وأقرتها الأخرى على ذلك فنسبت عائشة القول إليهما
مجازا والإفراد يحمل على المتكلمة باب التعوذ من فتنة المحيا والممات
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا المعتمر قال سمعت أبي سليمان بن طرخان
قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول
تشريعا لأمته وتعليما لهم صفة المهم من الأدعية اللهم إني أعوذ بك من العجز وهو عدم
القدرة والكسل وهو التثاقل والفتور والتواني عن الأمر والجبن ضد الشجاعة
ولأبي ذر والبخل بدل الجبن والهرم وهو أقصى الكبر وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ
بك من فتنة المحيا مما يعرض للإنسان في مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها
وجهالاتها وأعظمها والعياذ بالله أمر الخاتمة عند الموت وفتنة الممات قيل فتنة
القبر لسؤال الملكين والمراد من شر ذلك وإلا فأصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى
برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد الفتن
قبيل الموت وأضيفت إلى الموت لقربها منه وحينئذ تكون فتنة المحيا قبل ذلك وقيل
غير ذلك والمحيا والممات مصدران مجروران بالإضافة على وزن مفعل ويصلحان للزمان
والمكان والمصدر والحديث سبق في الجهاد بهذا الإسناد والمتن باب
التعوذ من المأثم بفتح الميم والمثلثة بينهما همزة ساكنة والمغرم بفتح الميم والراء بينهما
غين معجمة ساكنة وبه قال حدثنا معلى بن أسد بضم الميم وفتح العين واللام المشددة
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول تعليما لأمته وعبودية منه
اللهم إني أعوذ بك من الكسل وهو الفتور عن الشيء مع القدرة على عمله إيثارا للراحة

البدن

البدن على التعب ومن الهرم وهو الزيادة في كبر السن المؤدي إلى ضعف الأعضاء والمأ ثم
ما يوجب المأثم والمغرم أي الدين فيما لا يجوز ومن فتنة القبر سؤال منكر ونكير وهو ما
يترتب بعد فتنته على المجرمين فالأول كالمقدمة للثاني وعلامة عليه ومن فتنة النار
هي سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ وإليه الإشارة بقوله تعالى كلما ألقي فيها فوج سألهم
خزنتها ألم يأتكم نذير وعذاب النار بعد فتنتها ومن شر فتنة الغنى كالبطر والطغيان
وعدم تأدية الزكاة وأعوذ بك من فتنة الفقر كأن يحمله الفقر على اكتساب الحرام
والتلفظ بكلمات تؤديه إلى الكفر قاله في الكواكب فإن قلت لم زاد لفظ الشر في الغنى ولم
يذكره في الفقر ونحوه وأجاب بأنه تصريح بما فيه من الشر وأن مضرته أكثر من مضرة غيره
أو تغليظا على الأغنياء حتى لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده أو إيماء إلى أن
صورة أخواته لا خير فيها بخلاف صورته فإنها قد تكون خيرا انتهى وتعقبه في الفتح بأن
هذا كله غفلة عن الواقع فإن الذي ظهر لي أن لفظ شر في الأصل ثابتة في الموضعين
وإنما اختصره بعض الرواة فسيأتي بعد قليل في باب الاستعاذة من أرذل العمر من طريق
وكيع وأبي معاوية مفرقا عن هشام بسنده هذا بلفظ وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر
ويأتي بعد أبواب أيضا من رواية سلام بن أبي مطيع عن هشام بإسقاط شر في الموضعين
والتقييد في الغنى والفقر بالشر لا بد منه لأن كلا منهما فيه خير باعتبار فالتقييد في الاستعا ذة
منه بالشر يخرج ما فيه من الخير سواء قل أم كثر انتهى وتعقبه العيني فقال هذا غفلة منه
حيث يدعي اختصار بعض الرواة بغير دليل على ذلك قال وأما قوله وسيأتي بعد لفظ شر
فتنة الغنى وشر فتنة القبر فلا يساعده فيما قاله الكرماني أن يقول يحتمل أن يكون
لفظ شر في فتنة الفقر مدرجا من بعض الرواة على أنه لم يقف مجيء لفظ شر في غير الغنى ولا
يلزمه هذا لأنه في بيان هذا الموضع الذي وقع هنا خاصة انتهى قال الحافظ ابن حجر في
انتقاض الاعتراض حكاية هذا الكلام أي الذي قاله العيني يغني العارف عن التشاغل بالرد
عليه وأعوذ بك من فتنة المسيح بفتح الميم وكسر السين آخره حاء مهملة الدجال
بتشديد الجيم الأعور الكذاب وهذه الفتنة وإن كانت من جملة فتنة المحيا لكن أعيدت
تأكيدا لعظمها وكثرة شرها ولكونها تقع في محيا أناس مخصوصين وهم الذين في زمن خروجه
وفتنة المحيا عامة لكل أحد فتنقعا برا اللهم اغسل عني خطاياي جمع خطيئة بماء الثلج بالمثلثة
والبرد بفتح الموحدة والراء وهو حب الغمام وفي باب ما يقول بعد التكبير في أوائل صفة
الصلاة بالماء والثلج والبرد وقال التوربشتي ذكر أنواع المطهرات المنزلة من السماء التي
لا يمكن حصول الطهارة الكاملة إلا بأحدها تبيانا لأنواع المغفرة التي لا تخلص من الذنوب
ع الا بها أي طهرني من الخطايا بأنواع مغفرتك التي هي في تمحيص الذنوب بمثابة هذه الأنواع
الثلاثة في إزالة الأرجاس والأوصاب ورفع الجنابة والأحداث وقال الطيبي ويمكن
أنه بعد ذكر الثلج والبرد بعد ذكر الماء المطلوب منهما شمول أنواع الرحمة بعد المغفرة
لإطفاء حرارة عذاب النار التي هي في غاية الحرارة لأن عذاب النار يقابله الرحمة فيكون
التركيب من باب قوله متقلدا سيفا ورمحا أي اغسل خطاياي بالماء أي اغفرها وزد على
الغفران شمول الرحمة ونق بفتح النون وتشديد القاف قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب
الأبيض من الدنس أي الوسخ ونقيت بفتح المثناة الفوقية وهو تأكيد للسابق ومجاز عن

ازالة الذنوب ومحوا ثرها وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت اي كتبعيدك
بين المشرق والمغرب اي حل بيني وبينها حتى لا يبقى لها مني اقتراب بالكلية وسبق الحديث
في صفة الصلاة باب الاستعاذة من الجبن بضم الجيم وسكون الموحدة
والاستعاذة من الكسل بفتح الكاف والمهملة كسالى بضم الكاف وكسالى بفتحها واحد
وبالاول قرا الجمهور وبالاخر قرا الاعرج وهو لغة تميم وهذا ثابت هنا لابي ذر وابي الوقت
عن المستملي وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما معجمة ساكنة القطواني
الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما
مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب قال سمعت انسا ولابي ذر انس بن مالك قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن بفتح الحا المهملة والزاي
والعجز والكسل قال الزركشي قال صاحب تثقيف اللسان العجز ما لا يستطيعه
الانسان ان يتركه لشي ويتراخى عنه وان كان يستطيعه واعوذ بك من الجبن وهو
الخوف والجور من تعاطي الحرب ونحوها خوفا على المهجة واعوذ بك من البخل ضد الكرم
واعوذ بك من ضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام ثقله ومن غلبة الرجال تسلطهم
وسبق الحديث قريبا باب التعوذ من البخل بسكون الخا المعجمة البخل بضم الموحدة وسكون
المعجمة والبخل بفتحهما واحد في المعنى وبالثاني قرا حمزة والكسائي مثل الحزن بضم
الحا وسكون الزاي والحزن بفتحهما وزنا وهذا ثابت في رواية المستملي هنا وقد تكرر ذم
البخل في الحديث وصح خصلتان لا تجتمعان في مومن البخل وسو الخلق وقال سلمان اذا
مات البخيل قالت الارض والحفظة اللهم احجب هذا العبد من الجنة كما حجب عبادك
عما في يده من الدنيا وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى العنزي قال
حدثني بالافراد غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير
الكوفي عن مصعب بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه كان
يامر بهولا الخمس ويحدثهن ولابي ذر عن الكشميهني ويخبر بهن عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهي اللهم اني اعوذ بك من البخل اي بشي من الخير سوا كان مالا او علما واعوذ بك من الجبن
ضد الشجاعة واعوذ بك ان ولابي ذر عن الحموي من ان ارد الى ارذل العمر بالذال المعجمة
الهرم الشديد واعوذ بك من فتنة الدنيا سبق قريبا انها الدجال وفي اطلاق الدنيا
على الدجال اشارة الى ان فتنته اعظم الفتن الكاينة في الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر
من اضافة المظروف الى ظرفه وسبق باب التعوذ من ارذل العمر اراذلنا
في قوله تعالى الا الذين هم اراذلنا اي اسقاطنا للمستملي والكشميهني سقطنا بضم
السين وتشديد القاف تقول قوم سقطى واسقاط وسقاط والساقط اللييم في حسبه
ونسبه وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة المنقري المقعد البصري
الحافظ قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن صهيب البناني
الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ
حال كونه يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من
الهرم واعوذ بك من البخل وليس في هذا الحديث ما ترجم به كما قال في الفتح اشار بذلك
الى ان المراد بارذل العمر في حديث سعد بن ابي وقاص السابق في الباب قبله الهرم الذي

في هذا الحديث المفسر بالشيخوخة والهرم وضعف القوة والعقل والفهم وتناقص
الاحوال من الخوف وضعف الفكر قال في شرح المشكاة المطلوب عند المحققين من العمر
التفكر في الا الله ونعمايه تعالى من خلق الموجودات فيقوموا بواجب الشكر بالقلب
والجوارح والخرف الفاقد لهما فهو كالشيء الردي الذي لا ينتفع به فينبغي ان يستعاذ منه
باب الدعا برفع الوبا بفتح الواو والموحدة والمد مرض عام ينشا
عن فساد الهوى وقد يسمى طاعونا بطريق المجاز والرفع الوجع الشامل لكل مرض وهو
من عطف العام على الخاص وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا
سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة طيبة وسبب ذلك انه صلى الله عليه وسلم
لما قدم المدينة كانت اوبا ارض الله ووعك ابو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت عايشة
دخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى
يقول كل امري مصبح في اهله والموت ادنى من شراك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى
يرفع عقيرته يقول الا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل
وهل اردن يوما مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل فجيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد
حبا من حبنا لمكة وانقل حماها الى الجحفة بضم الجيم وسكون المهملة ميقات مصر وكانت
مسكن يهود فنقلت اليها اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا يريد كثرة الاقوات من الثمار
والغلات والحديث سبق وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن عامر بن سعد بسكون العين ان اباه سعد بن ابي وقاص قال
عادني بالدال المهملة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى
بغير تنوين من مرض اشفيت منه على الموت ولابي ذر عن الكشميهني منها اي من الشكوى
واتفق اصحاب الزهري ان ذلك كان في حجة الوداع الا ابن عيينة فقال في فتح مكة
اخرجه الترمذي وغيره من طريقه واتفق الحفاظ على انه وهم فيه نعم ورد عند احمد والبزار
والطبراني والبخاري في تاريخه وابن سعد من حديث عمرو بن القاري مما يدل لرواية
ابن عيينة ويمكن الجمع بينهما بالتعدد مرتين مرة عام الفتح واخرى في حجة الوداع فقلت
يا رسول الله بلغ بي الوجع ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني من ارباب الفروض
او من الاولاد الا ابنة ولابي ذر بنت لي واحدة تكنى ام الحكم الكبرى افاتصدق بثلثي
مالي بفتح المثلثة الثانية وسكون التحتية والتعبير بقوله افاتصدق يحتمل التنجيز
والتعليق بخلاف افاوصي لكن المخرج متحد فيحمل على التعليق جمعا بين الروايتين
قال صلى الله عليه وسلم لا قلت يا رسول الله فشطره اي فنصفه قال صلى الله عليه وسلم
الثلث كاف وهو كثير بالمثلثة انك ان تذر بفتح الهمزة والذال المعجمة ان تدع ورثتك
اغنيا خير من ان تذرهم ولابي ذر عن الكشميهني تدعهم عالة بالعين المهملة وتخفيف
اللام فقرا يتكففون يسالون الناس باكفهم او يسالون ما يكف عنهم الجوع وانك
لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى الا اجرت اي عليها والجملة عطف على قوله انك

ان تذر وهو علة للنهي عن الوصية باكثر من الثلث كانه قيل لا تفعل لانك ان مت وتذر
ورثتك اغنيا خير من ان تذرهم فقرا وان عشت تصدقت بما بقي من الثلث وانفقت على
عيالك يكن خيرا لك حتى ما تجعل في في امرأتك فيه فيها قال سعد قلت يا رسول الله أخلف بعد
اصحابي قال عليه الصلاة والسلام انك لن تخلف بفتح اللام المشددة اي بعد اصحابك
فتعمل نصب عطفا على ما بعد عملا صالحا تبتغي به وجه الله تعالى الا ازددت اي بالعمل
الصالح درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام من المسلمين ويضر بفتح الضاد
بك آخرون من المشركين اللهم امض بفتح الهمزة اي اتمم لاصحابي هجرتهم من مكة الى المدينة
ولا تردهم على اعقابهم بترك هجرتهم قال ابراهيم بن سعد فيما قاله الازهري لكن
البائس الذي عليه اثر البؤس وهو الفقر والحاجة سعد بن خولة بفتح الخا المعجمة وسكون
الواو قال سعد رثى بفتح الراء والمثلثة بلفظ الماضي تحزن وتوجع له النبي ولابي ذر رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ان توفي في حجة الوداع بمكة التي هاجر منها وحرم ثواب الهجرة
وقوله قال سعد رثى له النبي صلى الله عليه وسلم صريح في وصله فقوله لكن البائس فلا
يكون مدرجا من قول الزهري كما ادعاه ابن الجوزي وغيره وفي الحديث جواز اخبار
المريض بشدة مرضه وقوة الم اذا لم يقترن به ما يمنع كعدم الرضى وغير ذلك مما
لا يخفى وسبق الحديث في كتاب الوصايا باب الاستعاذة من ارذل العمر
وسبق قبلها بباب التعوذ من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار ولابي ذر عن
الكشميهني وعذاب النار بدل قوله وفتنة النار حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه
قال اخبرنا الحسين بضم الحا ابن علي الجعفي الزاهد المشهور عن زائدة بن قدامة الكوفي
عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد وثبت ابن سعد لابي ذر عن ابيه سعد
ابن ابي وقاص انه قال تعوذوا بكلمات خمس كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهن له
عبوديته وارشادا لامته اللهم اني اعوذ بك استجير واعتصم واصلها اعوذ بسكون
العين فنقلت حركة الواو تخفيفا اليها من الجبن ضد الشجاعة واعوذ بك من البخل
ضد الكرم ولما كان الجود اما بالنفس واما بالمال ويسمى الاول شجاعة ويقابلها الجبن
والثاني سخاوة ويقابلها البخل ولا تجتمع السخاوة والشجاعة الا في نفس كاملة ولا ينعدمان
الا من متناه في النقص استعاذ منهما لما لا يخفى واعوذ بك من ان ارد الى ارذل العمر
الى اسفله وهو الهرم الشديد حتى لا يعلم ما كان قبل يعلم وهو اسوء العمر اعاذنا الله من
البلايا بمنه وكرمه واعوذ بك من فتنة الدنيا واعظمها فتنة الدجال ومن عذاب القبر
ما فيه من الاهوال والشدايد وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي المعروف بخت قال حدثنا
وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفيان الرواسي احد الاعلام قال حدثنا هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم المفسر بارذل العمر كما مر واعوذ بك من المغرم
مصدر وضع موضع الاسم يراد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل كالغرم وهو الدين
ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله او فيما يجوز ثم عجز قال بعضهم ما دخل هم الدين
قلبا الا ذهب من العقل ما لا يعود اليه فاما دين احتاج اليه وهو قادر على ادائه
فلا يستعاذ منه والماثم الامر الذي يأثم به الانسان وهو الاثم نفسه وضعا للمصدر

موضع

موضع الاسم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار كسؤال الخزنة على سبيل
التوبيخ وفتنة القبر بسؤال منكر ونكير مع الخوف او هذه ثابتة هنا لابي ذر ساقطة
لغيره ومن عذاب القبر ومن شر فتنة الغنى من البطر والطغيان والتفاخر به وصرف
المال في المعاصي وما اشبه ذلك ومن شر فتنة الفقر باثبات لفظ شر وسقوطه هذه
ثابتة في رواية ابي ذر بعد قوله وفتنة النار ومن شر فتنة المسيح الدجال سمي مسيحا
لان احدى عينيه ممسوحة فعيلا بمعنى مفعول او لانه يمسح الارض يقطعها في ايام معلومة
بمعنى فاعل اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد بفتح الموحدة والراء حب الغمام قاله في
الكواكب لعادة انه اذا اريد المبالغة في الغسل بالماء الحار لا البارد قال الخطابي هذه
امثال لم يرد بها اعيانها بل التاكيد في التطهير والمبالغة في محوها والثلج والبرد ماءان
مقصوران على الطهارة لم تمسهما الايدي ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ضرب المثل بهما اوكد
في المراد ونق قلبي من الخطايا كما ينقى بضم التحتية وفتح القاف مشددة مبنيا للمفعول
الثوب الابيض من الدنس اي الوسخ وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب والحديث سبق قريبا باب الاستعاذة من فتنة الغنى
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا سلام بن ابي مطيع بتشديد اللام
الخزاعي البصري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن خالته عائشة ام المؤمنين رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ اللهم محمول القول مقدر اي يقول اللهم اني
اعوذ بك من فتنة النار اي فتنة تؤدي الى عذاب النار ومن عذاب النار واعوذ بك
من فتنة القبر ومن فتنة تؤدي الى عذاب القبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ
بك من فتنة الغنى كصرف المال في المعاصي واعوذ بك من فتنة الفقر كالطمع في
مال الغير وغير ذلك مما سيذكر في الباب اللاحق واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال
بدل من المسيح او نعت او عطف بيان باب التعوذ من فتنة الفقر
وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا هشام بن عروة سقط
لابي ذر ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة
القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر باثبات لفظة شر في الغنى
والفقر كما مر التنبيه عليه مخففا والمراد الفقر المدقع لانه الذي يجر فتنة
كحسد الغني والتذلل له بما يتدنس به عرضه ويثلم به دينه وتسخطه وعدم
رضاه بما قسم الله له الى غير ذلك مما يذم فاعله ويأثم عليه اللهم اني اعوذ بك
من فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما
ينقى الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والماثم والمغرم باب
الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة ثبت هذا الباب مع ترجمته في رواية المستملي
والكشميهني وسقط للحموي والصواب كما قال الحافظ ابن حجر اثباته وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي مولاهم
الحافظ بندار قال حدثنا غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المهملة آخره را

محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس عن
ام سليم وهي ام انس رضي الله عنهم انها قالت يا رسول الله انس خادمك ادع الله
تعالى له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده فكان اكثر الصحابة اولادا قاله النووي
وقال ابن قتيبة في المعارف كان بالبصرة ثلاثة ما ماتوا حتى رأى كل واحد منهم من
ولده مائة ذكر لصلبه ابو بكرة وانس وخليفة بن بدر وزاد غيره رابعا وهو
المهلب بن ابي صفرة وبارك له فيما اعطيته هذا اعم من المال والولد فيتناول
العلم والدين وعند الترمذي باسناد رجاله ثقات انه كان له بستان يأتي منه في
كل سنة الفاكهة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك وعن هشام هو ابن زيد
اي ابن انس المذكور الى قتادة قالوا وعطف عليه قال سمعت انس بن مالك مثله اي
الحديث السابق واخرجه الاسماعيلي من رواية حجاج بن محمد عن شعبة عن
قتادة عن هشام بن زيد جميعا عن انس ولابي ذر بمثله بزيادة الموحدة فعنده عن
عن شعبة جعل الحديث من مسند ام سليم وكذا هو عند الترمذي عن محمد بن بشار
عن غندر وقال حسن صحيح وكذا عند الامام احمد عن حجاج عن محمد وعن محمد بن جعفر
كلاهما عن شعبة واخرجه المؤلف في باب دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول
العمر من طريق حرمي بن عمارة عن شعبة عن قتادة عن انس قال قالت امي ام سليم فظاهره
انه من مسند انس وهذا الاختلاف لا يضر فان انسا حضر ذلك والحديث سبق قريبا
باب الدعا بكثرة الولد مع البركة وثبت الباب وما بعده لابي
ذر وبه قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي انه قال سمعت انسا
رضي الله عنه يقول قالت ام سليم رضي الله عنها اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم انس خادمك
اي ادع له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته فيه دليل
لتفضيل الغنى على الفقر واجيب بانه مختص بدعائه صلى الله عليه وسلم وانه بارك فيه
ومتى بارك فيه لم يكن فيه فتنة ولم يحصل بسببه ضرر وفيه استحباب انه اذا دعي
بشيء يتعلق بالدنيا ان يضم الى دعائه طلب البركة فيه والصيانة باب
الدعا عند الاستخارة اي طلب الخيرة بكسر الخاء وفتح التحتية بوزن العنبة اسم من قولك
اختار الله له وقال في النهاية الاستخارة طلب الخير في الشيء وهي استفعال من الخير
ضد الشر والمراد طلب خير الامرين لمن احتاج الى احدهما وبه قال حدثنا مطرف بن
عبد الله بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابو مصعب بضم
الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين الاصم مولى ميمونة بنت الحرث قال حدثنا عبد
الرحمن بن ابي الموال بفتح الميم وتخفيف الواو وبعد الالف لام من غير يا جمع مولى
واسمه زيد ويقال ان جده عبد الرحمن وابوه لا يعرف اسمه وثقه ابن معين وابو
داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني
الحافظ عن جابر رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة
في الامور كلها خصه في بهجة النفوس بغير الواجب والمستحب فلا يستخار في
فعلهما والحرام والمكروه فلا يستخار في تركهما فانحصر في المباح او المستحب اذا تعارض فيه

امران

امران ايهما يبدأ به او يقتصر عليه والحق به في الفتح الواجب والمستحب المخير فيما
كان موسعا قال ويتناول العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه الامر العظيم
كالسورة كما يعلمنا السورة من القران قال في البهجة التشبيه في تحفظ حروفه
وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والمحافظة عليه اذا هم
فيه حذف تقديره يقول اذا هم بالامر قال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ترتيب الوارد
على القلب على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة
الاولى لا يؤاخذ بها بخلاف الثلاثة الاخرى فقوله اذا هم يشير الى اول ما يرد على القلب
فليركع ركعتين اي من غير الفريضة في غير وقت كراهة ثم يقول دعا الاستخارة فيظهر
له ذاك ببركة الصلاة والدعا ما هو خير بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت
فيه عزيمته وارادته فانه يصير له ميل وحب فيخشى ان يخفى عنه وجه الارشدية
لغلبة ميله اليه قال ويحتمل ان يكون المراد بالهم العزيمة لان الخاطر لا يثبت فلا يستمر
الا على ما يقصد التصميم على فعله والا لو استخار في كل خاطر لاستخار فيما لا يعبأ به
فتضيع عليه اوقاته انتهى وقوله فليركع جواب اذا المتضمن معنى الشرط ولذا دخلت
فيه الفا واحترز بقوله في الرواية الاخرى من غير الفريضة عن صلاة الصبح مثلا
وذكر النووي انه يقرا فيهما بسورة الكافرون والاخلاص لكن قال الحافظ زين الدين
العراقي لم اقف لذلك على دليل ولعله الحقهما بركعتي الفجر قال ولهما مناسبة بالحال لما
فيهما من الاخلاص والتوحيد والمستخير يحتاج لذلك قال ومن المناسب ان يقرا
مثل قوله وربك يخلق ما يشا ويختار وقوله وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا
ان يكون لهم الخيرة من امرهم والاكمل ان يقرا في كل منهما السورة والاية الاولتين في
الاولى والاخريين في الثانية وهل يقدم الدعا على الصلاة الظاهر لا لاتيانه بثم
المقتضية للترتيب في قوله ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك اطلب منك الخيرة
واستقدرك بقدرتك اي اطلب منك ان تجعل لي على ذلك قدرة او اطلب منك
ان تقدره لي او المراد بالتقدير التيسير والبا في بعلمك وبقدرتك للتعليل اي
لانك اعلم وانك قادر او للاستعانة كقوله بسم الله مجراها او للاستعطاف كقوله
رب بما انعمت علي واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر الا بك وتعلم
ولا اعلم الا بك فيما فيه خيرتي والقدرة والعلم لك وحدك ليس للعبد الا ما قدرته
له وانت علام الغيوب وفيه لف ونشر غير مرتب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر
خير لي قال في الكواكب فان قلت كلمة ان للشك ولا يجوز الشك في كون الله عالما هو
واجاب بان الشك في ان العلم يتعلق بالخير او الشر لا في اصل العلم وفي رواية ابي ذر عن
الحموي والمستملي تعلم هذا الامر خيرا لي في ديني ومعاشي بالشين المعجمة وفتح الميم حياتي
او ما يعاش فيه وفي الاوسط للطبراني عن ابن مسعود في دنياي وديني وعنده من
حديث ابي ايوب ودنياي واخرتي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاقدره لي
بوصل الهمزة وضم الدال وكسرها اي اجعله مقدورا لي او قدره او يسره وان كنت تعلم
ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه
عني واصرفني عنه حتى لا يبقى قلبي بعد صرفه عني متعلقا به ثم عمم الطلب بقوله

واقدر لي الخير حيث كان ثم خم بقوله ثم رضني بتشديد المعجمة لان رضي الله ورضي
العبد متلازمان بل رضي العبد مسبوق برضي الله وهو جماع كل خير والبشير منه خير
من الجنان ولابي ذر عن الكشميهني ثم ارضني به بالهمزة قبل الراء اي اجعلني به راضيا
ويسمي حاجته اي ينطق بها بعد الدعا ويستحضرها بقلبه عند الدعا اي فليدع مسميا
حاجته فالجملة حالية والشك في قوله او قال في الموضعين من الراوي قال في الكواكب
ولا يجرج الداعي به عن العهدة حتى يكون جازما به كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
يدعو به ثلاث مرات يقول ثانيه في ديني ومعاشي وعاقبة امري واخري في عاجلي واجلي
وثالثة في ديني وعاجل واجل انتهي وينبغي ان يفتتح الدعا ويختمه بالحمد لله والصلاة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يستخير الله سبعا ففي حديث انس عند ابن السني اذا
هممت بامر فاستخر ربك سبعا ثم انظر الي الذي سبق في قلبك فان الخير فيه لكن سنده واه
جدا ويشرع في حاجته فانه كان له فيها خيرة يسر الله له اسبابها وكانت عاقبته محمودة
وقد اورد المحاملي في اللباب حديثا لابي ايوب الانصاري في استخارة التزويج عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اكتم الخطبة ثم توضا فاحسن الوضوء ثم صل ما كتب الله لك ثم
احمد ربك ومجده ثم قل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من
فضلك العظيم انك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب فان رايت لي فلانة
وتسميها خيرا لي في ديني ودنياي واخرتي فاقضها لي او قال اقدرها لي وان كان غيرها خيرا
لي منها في ديني ودنياي واخرتي فاصرفها عني اي فلانة المسماة وفي نسخة فاقضها لي
او قال قدرها واقسمها لي اي غير فلانة باب الدعا عند الوضوء
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن العلا بفتح العين والمد ابو كريب الهمداني الحافظ
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء
عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسي عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كما سبق معناه في المغازي لما رمي رجل جشمي ابا عامر
يعني عمه في ركبته بسهم وانه قال له يا ابن اخي اقرئ النبي صلى الله عليه وسلم السلام وقل له
يستغفر لي ثم مات حتى بلغه ذلك دعا النبي صلى الله عليه وسلم بما فتوضا ثم ولابي ذر عن
الكشميهني فتوضا به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد بضم العين وفتح الموحدة
ابي عامر الاشعري قال ابو موسي ورايت بياض ابطيه صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اجعله
يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس بيانه لما قبله لان الخلق اعم والحديث
مر في غزوة اوطاس وساقه هنا مختصرا باب الدعا اذا
علا عقبة صعد الانسان عقبة بفتح العين والقاف وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب ابو ايوب الواسطي الازدي البصري قاضي مكة قال حماد بن زيد اي ابن درهم احد
الايمة الاعلام عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي
موسي الاشعري رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال
الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى فرفعنا اصواتنا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايها الناس اربعوا بالوصل وفتح الموحدة على انفسكم اي
ارفقوا بها ولا تبالغوا في الجهر فانكم لا تدعون اصم قال الكرماني ويروي ايضا الا انه

قال

تعالى ولعله باعتبار مناسبته لقوله ولا غايبا ولكن بتخفيف النون تدعون سميعا
بصيرا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وفي الجهاد انه معكم انه سميع قريب قال ابو موسي
ثم اتي صلى الله عليه وسلم علي بتشديد التحتية وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله
فقال لي يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة
او قال الا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله بالشك من الراوي
قال في الكواكب كالكنز في كونه نفيسا مدخرا مكنونا عن اعين الناس وقال في شرح
المشكاة هذا التركيب ليس باستعارة كذكر المشبه وهو الحولقة والمشبه به وهو الكنز
ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشي في جنس وجعله
احد انواعه على التغليب فالكنز اذا نوعان الاول المتعارف وهو المال الكثير يجعل
بعضه فوق بعض ويحفظ والثاني غير المتعارف وهو هذه الكلمة الجامعة المكتنزة
بالمعاني الالهية لما انها محتوية على التوحيد الخفي لانك اذا نفيت الحيلة والاستطاعة
عما من شانه ذلك واثبت لله على سبيل الحصر بايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج
شي من ملكه وملكوته ومن الدليل على ان هذه الكلمة على التوحيد الخفي قوله صلى الله عليه
وسلم لابي موسي الا ادلك على كنز مع انه كان يذكرها في نفسه والدلالة على ذلك انما تستقيم
على ما لم يكن عليه وهو انه لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من الكنوز ولانه لم يقل له ما ذكرته
كنز من الكنوز بل صرح بها فقال لا حول ولا قوة الا بالله فقال تنبيها له على هذا السر انتهي
فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة فانه ترجم بالدعا والذي في الحديث التكبير اجيب
باحتمال ان يكون اخذه من قوله فيه فانكم لا تدعون اصم باب
الدعا اذا هبط نزل واديا فيه اي في الباب حديث جابر الانصاري رضي الله عنه السابق
في باب التسبيح اذا هبط واديا اي عطف عليهم بالدعا ان صلواتك سكن لهم يسكنون
اليها وتطمين قلوبهم بها ولغير ابي ذر صلاتك بالتوحيد وفتح التا نصب بان وبها قرا حفص
وحمزة والكسائي وقيل وهي من اكثر من الصلوات لان المصدر بلفظه يدل على الكثرة
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة
الجملي بالجيم احد الاعلام عن ابن ابي اوفي بفتح الهمزة وسكون الواو وبعدها فا مفتوحة مقصورة
عبد الله الاسلمي له صحبة انه قال كان اذا اتي رجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته المفروضة
قال اللهم صل عليه اي اغفر له وارحمه فاتاه ابي ابو اوفي بصدقته المفروضة وللحموي
والمستملي بصدقة فقال عليه الصلاة والسلام اللهم صل على ال ابي اوفي امتثالا لقوله
تعالي وصل عليهم وفي حديث قيس الي واديا من كتاب الجهاد بلفظ حدثنا محمد بن يوسف
حدثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن الجعد عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا هذا اخر الحديث وحكمة التكبير
عند الصعود الاستشعار بكبريا الله تعالى عندما يقع البصر على الامكنة العالية
والتسبيح عند الهبوط استنباطا من قصة يونس وتسبيحه في بطن الحوت لينجو من بطن
الاودية كما نجي يونس من بطن الحوت وقيل غير ذلك لما ذكرته في الباب المذكور وهذا الباب
والترجمة وقوله فيه حديث جابر رضي الله عنه ثابت في رواية المستملي والكشميهني فقط
لغيره باب الدعا اذا اراد الانسان سفرا او رجع منه فيه اي في الباب

يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي عن انس مما وصله في الجهاد في باب ما يقول اذا رجع من الغزو وفيه
فلما اشرفنا على المدينة قال آيبون عابدون لربنا حامدون وثبت الباب وما بعده الى هنا
في رواية ابي ذر عن الحموي وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر سقط لابي ذر لفظ عبد الله رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل رجع من غزو او حج او عمرة او غيرها من
الاسفار يكبر على كل شرف بفتح الشين المعجمة والراء اي كل مكان عال من الارض ثلاث
تكبيرات ثم يقول عقب التكبير وهو على الشرف او بعده لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون بمد الهمزة اي نحن راجعون الى السكن
تائبون قاله تخطيا وتواضعا منه عليه الصلاة والسلام نحن عابدون لربنا
حامدون له وقوله لربنا متعلق بعابدون او بحامدون او بهما او بالثلاثة السابقة
او بالاربعة على طريق التنازع صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه ونصر
عبده محمد صلى الله عليه وسلم وهزم الاحزاب الذين تحزبوا الخندق عليه الصلاة
والسلام وحده اي نفى السبب فناء المسبب قال تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله
رمى ولم يذكر المؤلف الدعاء اذا اراد سفرا ولعله يشير الى نحو ما وقع عند مسلم في
رواية علي بن عبد الله الازدي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى
على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا الحديث وفيه واذا
رجع قال آيبون تائبون ولا اختصاص للحج والعمرة والغزو وعند الجمهور بل يشرع ذلك
في كل سفر باب الدعاء للمتزوج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال
راى النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اثر صفرة من الطيب
الذي استعمله عند الزفاف فقال له مهيم بفتح الميم والتحتية بينهما هاء ساكنة آخره
ميم ساكنة على البناء قال ابن السيد كلمة يمانية يقيمونها مقام حرف الاستفهام
والشيء المستفهم عنه وهل هي بسيطة او مركبة استبعد الثاني بانه لا يكاد يوجد
اسم مركب على اربعة احرف اي ما شانك او قال مه بفتح الميم وسكون الهاء ما الاستفهامية
قلبت الفها هاء والشك من الراوي قال عبد الرحمن تزوجت امراة على وزن نواة اسم
لقدر معروف عندهم فسروه بخمسة دراهم من ذهب صفة لنواة فقال صلى الله عليه وسلم
بارك الله لك واللام هنا لام الاختصاص اولم ولو بشاة امر من اولم والوليمة
فعيلة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان ثم نقلت في الشرع لطعام العرس
ولو كما قال ابن دقيق العيد تفيد التقليل اي اصنع وليمة وان قلت وقيل بمعنى التمييز به
والحديث سبق في البيع والنكاح وغيرهما وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
المشهور بعارم قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن
جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال هلك ابي وترك سبع
او تسع بنات لم اقف على اسمائهن فتزوجت امراة فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
تزوجت يا جابر استفهام محذوف الاداة منصوب بتقدير تزوجت ولابي ذر ابكرا
ام تزوجت ثيبا قلت ثيبا كذا في اليونينية بالنصب وفي نسخة بالرفع اي الذي تزوجتها

قلت نعم يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام بكرا استفهام محذوف الاداة صح صح

ثيب

ثيب قال في الفتح قيل كان الاحسن النصب على نسق الاول اي تزوجت ثيبا لكن لا يمتنع اذ
يكون منصوبا فكتب بغير الف على تلك اللغة قال صلى الله عليه وسلم هلا تزوجت جارية
بكرا تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك كذا في الفرع وقال العيني كابن حجر او
تضاحكها بالشك من الراوي كذا وجدت في نسخة اخرى معتمدة وهو الذي في اليونينية
والتلاعب هل هو من اللعب او من اللعاب سبق في محله قلت يا رسول الله هلك ابي وترك
بالفاء ولابي ذر وترك سبع او تسع بنات فكرهت ان اجيئهن بمثلهن صغيرة لا تجربة
لها بالامور فتزوجت امراة قد جربت الامور وعرفتها تقوم عليهن وتصلح شانهن
قال صلوات الله وسلامه عليه فبارك الله عليك دعا له بالبركة واستعلاها عليه
وهي النماء والزيادة يقال بارك الله لك وفيك وعليك فان قلت قال لعبد الرحمن بارك
الله لك ولجابر عليك فهل بينهما فرق اجيب بان المراد بالاول اختصاصه بالبركة
في زوجته كما مر ان اللام فيه للاختصاص والثاني شمول البركة له في جودة عقله
حيث قدم مصلحة اخواته على حظ نفسه فعدل لاجلهن عن تزوج البكر مع كونها
ارفع رتبة للمتزوج الشاب من الثيب غالبا ويحتمل ان يكون قوله فبارك الله عليك خبرا
والفاء سببية اي بسبب تزويجك الثيب لما ذكرت بارك الله وعليك لم يقل ابن عيينة
سفيان فيما سبق موصولا في المغازي والنفقات ولا محمد بن مسلم الطائفي فيما سبق ايضا
في المغازي في روايتهما عن عمرو اي ابن دينار عن جابر بارك الله عليك باب
ما يقول الرجل اذا اتى اهله اي اذا اراد ان يجامع امراته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا بالجمع عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب
بضم الكاف اخو موحدة مصغرا ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد
ان ياتي اهله يجامع امراته او سريته قال بسم الله اللهم جنبنا بالجمع الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا واطلق ما على من يعقل لانه بمعنى شيء كقوله والله اعلم
بما وضعت فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد في ذلك الجماع المقول فيه
ذلك لم يضره شيطان باضراره في دينه او بدنه ابدا والحديث سبق في باب ما يقول
الرجل اذا اتى اهله في كتاب النكاح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد
الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه
قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا وللكشميهني اللهم ربنا آتنا
في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة الجار في قوله في الدنيا متعلق بآتنا او بمحذوف على
انه حال من حسنة لانه كان في الاصل صفة لها فلما قدم عليها انتصب حالا والواو
في قوله وفي الآخرة عاطفة شيئين على شيئين متقدمين ففي الآخرة عطف على في الدنيا
باعادة العامل وحسنة عطف على حسنة والواو تعطف شيئين فاكثر على شيئين
فاكثر تقول اعلم الله زيدا عمرا فاضلا وبكرا خالدا صالحا اللهم الا ان يتوسع فاكثر فيها
خلاف وتفصيل مذكور في محله واختلف في الحسنتين فعن الحسن مما اخرجه ابن ابي

حاتم بسند صحيح العلم والعبادة في الدنيا وعنه عند عبد الرزاق الرزق الطيب والعلم النافع وفي الاخرة الجنة وعن قتادة العافية في الدنيا والاخرة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات وعن عطية حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الاخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وعن عوف قال من اتاه الله الاسلام والقران والاهل والمال والولد فقد اتاه الله في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الاعداء وفي الاخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب ومنشا الخلاف كما قال الامام فخر الدين انه لو قيل اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة لكان ذلك متناولا لكل الحسنات لكنه نكر في محل الاثبات فلا يتناول الا حسنة واحدة فلذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما رواه احسن انواع الحسنة وهذا بناء منه على ان المفرد المعرف بالالف واللام يعم وقد اختار في المحصول خلافه ثم قال فان قيل اليس لو قيل اتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في الاخرة لكان متناولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكرا واجاب بان قال انا بينا انه ليس للداعي ان يقول اللهم اعطني كذا وكذا بل يجب ان يقول اللهم اعطني ان كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقة لقضائك وقدرك فاعطني ذلك فلو قال اللهم اعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا ان ذلك غير جائز فلما ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاءه وقدره فكان ذلك اقرب الى رعاية الادب **وقنا عذاب النار** قنا مما حذفت منه فاؤه ولامه لانه من وقى يقي وقاية اما حذف لامه فبالحمل على المضارع لوقوع الواو بين ياء وكسرة واما حذف لامه فلان الامر جار مجرى الفعل المضارع المجزوم وجزمه بحذف حرف العلة فكذلك الامر منه بوزن فعا والاصل اوقنا فلما حذفت الفاء استغني عن همزة الوصل فحذفت والمعنى احفظنا من عذاب جهنم او عذاب النار المراة السوء والحديث سبق في تفسير سورة البقرة **باب التعوذ من فتنة الدنيا** سقط لفظ باب لابي ذر فالتعوذ رفع وبه قال **حدثنا فروة بن ابي المغراء** بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدود وفروة بفتح الفاء وسكون الراء ابو القسم الكندي الكوفي قال **حدثنا عبيدة** بفتح العين وكسر الموحدة **ابن** ولابي ذر هو ابن **حميد** بضم الحاء مصغرا الضبي **عن عبد الله بن عمير** بضم العين المهملة مصغرا **عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه** سعد بسكون العين **رضي الله عنه** انه **قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هؤلاء الكلمات** اي الخمس **كما تعلم الكتابة** بضم التاء وفتح العين واللام المشددة ولابي ذر عن الكشميهني الكتاب باسقاط هاء التانيث وهي **اللهم اني اعوذ بك من البخل** الذي هو ضد الكرم **واعوذ بك من الجبن** بالجيم الذي هو ضد الشجاعة **واعوذ بك ان** ولابي ذر من ان **نرد** بالنون وفي باب الاستعاذة من ارذل العمر ان ارد بالهمزة بدل النون **الى ارذل العمر** وهو الهرم المؤدي الى الخرف **واعوذ بك من فتنة الدنيا** فتنة المسيح الدجال او اعم **ومن عذاب القبر** وسبق الحديث قريبا في الباب المذكور **باب تكرير الدعاء** مرة بعد اخرى لاظهار الفقر والحاجة الى الرب تعالى وخضوعا وتذللا له وبه قال **حدثنا** ولابي ذر بالافراد **ابراهيم بن المنذر** الحزامي المدني احد الاعلام قال **حدثنا انس بن عياض** ابو ضمرة **عن هشام عن ابيه** عروة بن الزبير بن العوام **عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**

طُبَّ

طب بضم الطاء المهملة وتشديد الموحدة سحر **حتى انه ليخيل اليه** مبنيا للمفعول او اللام للتاكيد او يظهر له من نشاطه وسابق عادته **انه قد صنع الشيء وما صنعه** اي جامع نساءه وما جامعهن فاذا دنا منهن اخذته اخذة السحر فلم يتمكن من ذلك ولم يكن ذلك الا في امر زوجاته فلا ضرر فيه على نبوته اذ هو معصوم **وانه** عليه الصلاة والسلام **دعا ربه عز وجل** وفي كتاب الطب من طريق ابي اسامة عن هشام بن عروة دعا الله ودعاه **ثم قال اشعرت** ما علمت **ان الله** تعالى **افتاني** ولابي ذر عن الكشميهني قد افتاني **فيما استفتيته فيه فقالت عائشة** رضي الله عنها **فما** بالفاء ولابي ذر وما **ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان** اي ملكان في صفة رجلين **فجلس احدهما** وهو جبريل **عند راسي والاخر** وهو ميكائيل **عند رجلي** بتشديد التحتية على التثنية **فقال احدهما لصاحبه** وفي الرواية المذكورة فقال الذي عند راسي للاخر وعند الحميدي فقال الذي عند رجلي للذي عند راسي قال الحافظ ابن حجر وكانها اصوب **ما وجع الرجل** يعني النبي صلى الله عليه وسلم **قال مطبوب** اي مسحور **قال من طبه** من سحره **قال لبيد بن الاعصم** بفتح الهمزة وسكون العين وفتح الصاد المهملتين وزاد في الرواية المذكورة رجل من بني زريق حليف ليهود وكان منافقا **قال فيما ذا** سحره **قال في مشط** الالة المعروفة **ومشاطة** بضم الميم وبالطاء ما يخرج من الشعر بالمشط وفي رواية ابن جريج عن الاعروة عن عروة في الطب ومشاق بالقاف **وجف طلعة** بضم الجيم وتشديد الفاء واضافتها لتاليها وعاء طلع النخل وقيده في اخرى بذكر **قال فاين هو قال في ذروان** بالذال المعجمة المفتوحة وسكون الواو **وذروان بير في بني زريق قالت** عائشة رضي الله عنها **فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم** في اناس من اصحابه فنظر اليها وعليها نخل **ثم رجع الى عائشة** رضي الله عنها **فقال لها والله لكان ماءها** يعني البير **نقاعة الحناء** بضم النون بعدها قاف في حمرة لونه **ولكان نخلها** اي نخل البستان التي هي فيها **رؤوس الشياطين** في بشاعة منظرها وخبثها ويحتمل ان مراده برؤوس الشياطين رؤوس الحيات اذ العرب تسمي بعض الحيات شيطانا **قالت** عائشة رضي الله عنها **فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرها عن البير** قالت عائشة **فقلت يا رسول الله فهلا اخرجته** اي الجف **قال** عليه الصلاة والسلام **اما انا** بتشديد الميم **فقد شفاني الله** منه **وكرهت ان اثير على الناس شرا** باستخراجه فيتعلمونه ويضرون به المسلمين **زاد عيسى بن يونس** بن ابي اسحاق السبيعي على الحديث المذكور فيما وصله في الطب **والليث بن سعد** مما سبق في بدء الخلق كلاهما **عن هشام عن ابيه** عروة بن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها انها **قالت سحر النبي** ولابي ذر رسول الله **صلى الله عليه وسلم** بضم السين مبنيا للمفعول **فدعا ودعا** بتكرير دعا مرتين **وساق الحديث** الى اخره ولم يذكر في رواية انس بن عياض المسوقة في هذا الباب تكرير الدعاء وفي رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم في هذا الحديث فدعا ثم دعا وبالتكرير تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة **باب الدعاء على المشركين** فيه هذه الترجمة في الجهاد بالهزيمة والزلزلة والتبويب هنا ثابت لابي ذر عن المستملي **وقال ابن مسعود** عبد الله رضي الله عنه فيما سبق موصولا في الاستسقاء **قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اعني عليهم** على كفار قريش **بسبع من السنين** مقحطة **كسبع يوسف** عليه السلام **وقال**

صلى الله عليه وسلم مما رواه عنه ابن مسعود رضي الله عنه وسبق موصولا في اخر كتاب
الطهارة في قضية سلا الجزور اللهم عليك بابي جهل دعا عليه بالاهلاك وقال
ابن عمر رضي الله عنهما مما سبق موصولا في غزوة احد وتفسير سورة آل عمران دعا
النبي صلى الله عليه وسلم بالقنوت في الصلاة اللهم العن فلانا وفلانا حتى انزل
الله عز وجل ولابي ذر تعالى ليس لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن
الامر حال من شيء لانها صفة مقدمة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن
سلام بتخفيف اللام محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح
عن ابن ابي خالد هو اسمعيل واسم ابيه سعد او عزيز او كثير البجلي الاحمسي مو
الكوفي انه قال سمعت ابن ابي اوفى عبد الله واسم ابي اوفى علقمة وهو بفتح الهمزة
والفا بينهما واو ساكنة وهما صحابيان رضي الله عنهما قال دعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فقال
اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اي سريع فيه او ان مجي الحساب سريع
اهزم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت
فاستجاب الله تعالى دعاه عليهم فارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها فهزمهم
وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفا والضاد المعجمة المخففة البصري
قال حدثنا هشام الدستوائي ولابي ذر هشام بن عبد الله عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا قال سمع الله لمن حمده في الركعة الاخرة من صلاة العشا قنت قبل
ان يسجد يقول اللهم انج بقطع الهمزة عياش بن ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه
اللهم انج الوليد بن الوليد بن المغيرة اخا خالد بن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام
اخا ابي جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين عام بعد خاص اللهم اشدد
وطاتك عقوبتك على كفار قريش اولاد مضر القبيلة المشهورة التي فيها جميع
بطون قريش وغيرهم اللهم اجعلها اي وطاتك سنين مجدبة ولابي ذر عن
المستملي عليهم سنين كسني يوسف المذكورة في سورته والحديث سبق في النسا
وغيرها وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البجلي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص
بالحا والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم عن عاصم هو ابن سليمان
الاحول عن انس رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية
يقال لهم القرا لانهم كانوا اكثر دراسة للقران من غيرهم وكانوا سبعين الى اهل
نجد ليدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا بير معونة قصدهم عامر بن الطفيل في جماعة
فقتلوهم وهو معنى قوله فاصيبوا بضم الهمزة مبنيا للمفعول فما رايت النبي صلى
الله عليه وسلم وجد بفتح الواو والجيم حزن على شيء ما وجد ما حزن عليهم قنت
شهرا في صلاة الفجر يقول ان عصية بضم العين وفتح الصاد مصغر العصا قبيلة
معروفة عصوا الله ولابي ذر عن الكشميهني عصت الله ورسوله والحديث سبق
في الوتر والمغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم

ابن

ابن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
كان ولابي ذر عن الكشميهني كانت اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم
يقولون ولابي ذر فيقول السام يعنون الموت عليك ففطنت عايشة رضي الله عنها
الى قولهم فقالت عليكم السام واللعنة وفي رواية باب كيف الرد ففهمتها فقلت
عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم واسكان الها
اي رفقا يا عايشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقالت يا نبي الله اولم بفتح
الواو تسمع ما يقولون قال اولم تسمعي اني اي اني ارد ذلك عليهم فاقول وعليكم
بواو العطف واسقاط لفظ السلام وسقطت الواو لابي ذر وسبق الحديث في
السلام وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا الانصاري
هو محمد بن عبد الله قاضي البصرة شيخ البخاري يروي عنه بالواسطة قال حدثنا هشام
ابن حسان الازدي مولاهم الحافظ قال حدثنا محمد بن سيرين ابو بكر احد الاعلام قال
حدثنا عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني ابن عمرو وقيل عبيدة بن قيس الكوفي
احد الايمة اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي بن ابي طالب رضي الله عنه
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهي غزوة الاحزاب فقال ملا الله
قبورهم امواتا وبيوتهم احيا نارا كما شغلونا عن صلاة الوسطى ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلاة العصر وفي مسلم من رواية
ابي اسامة ومن رواية المعتمر بن سليمان ومن رواية يحيى بن سعيد ثلاثتهم عن هشام
شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر واخرج ايضا من حديث حذيفة مرفوعا
شغلونا عن صلاة العصر وهذا ظاهر في ان قوله وهي صلاة العصر من نفس الحديث
وهو يرد على قوله في الكواكب انه هنا مدرج في الخبر من قول بعض الرواة على ما لا
يخفى وهشام بن حسان وقال يحيى القطان هشام بن حسان ثقة في محمد بن سيرين
والحديث سبق في غزوة الخندق باب الدعا للمشركين زاد
في الجهاد بالهدى ليتالفهم وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قدم الطفيل بن عمرو بضم الطا
المهملة وفتح الفا وسكون التحتية بعدها لام وعمرو بفتح العين الدوسي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبعدها
سين مهملة وهي قبيلة ابي هريرة قد عصت اي عصت الله وابت امتنعت عن الاسلام
فادع الله عليها فظن الناس انه صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم فقال اللهم اهد
دوسا للاسلام وائت بهم مسلمين وكان ابو الطفيل قدم مكة واسلم وقال يا رسول الله
اني امرؤ مطاع في قومي وانا راجع اليهم فداعيهم الى الاسلام فلما قدم على اهله دعا اباه
وصاحبته الى الاسلام فاجابا ثم دعا دوسا فابطا عليه فجا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله انه قد غلبني على دوس الزنا فادع الله عليهم فقال اللهم
اهد دوسا ثم قال ارجع الى قومك فادعهم الى الله وارفق بهم قال فرجعت اليهم فلم ازل
بارض دوس ادعوهم الى الله ثم قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فنزلت المدينة

بسبعين او ثمانين بيتا من دوس ثم لحقنا برسول الله صلى الله عليه وسلم فاسهم لنا
مع المسلمين وقد استشكل قوله باب الدعا على المشركين وباب الدعا للمشركين واجيب
بانه باعتبار حالين فالدعا عليهم لتماديهم على كفرهم واذايتهم للمسلمين والدعا لهم
بالهداية ليتالفهم الى الاسلام والحديث سبق في الجهاد باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم عبودية وتعليما لامته اللهم اغفر لي ما قدمت واخرت
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بندار قال حدثنا عبد الملك بن صباح
بفتح المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حا مهملة المصري قال ابو حاتم الرازي صالح
وهي من الفاظ التوثيق لكنها في الرتبة الاخيرة عنده فيكتب حديثه للاعتبار وحينيذ
فليس عبد الملك هذا من شرط الصحيح واجيب بان اتفاق الشيخين على التخريج له يدل
على انه ارفع رتبة من ذلك لاسيما وقد تابعه معاذ بن معاذ وهو من الاثبات وليس
لعبد الملك في الصحيح الا هذا الموضع قاله في الفتح قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق
السبيعي عن ابن ابي موسى ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعا رب اغفر لي خطيتي ذنبي وجهلي ضد العلم
واسرافي مجاوزتي الحد في امري كله وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي خطاياي جمع خطية
وعمدي ضد السهو وجهلي ضد العلم كما مر وهزلي ضد الجد وعطف العمد على الخطا من عطف
الخاص على العام باعتبار ان الخطية اعم من المتعمد او من عطف احد المتقابلين على الاخر
بان تحمل الخطية على ما وقع على سبيل الخطا وفي مسلم اغفر لي هزلي وجدي قال في الفتح وهو
انسب وهو بالكسر ضد الهزل وكل ذلك عندي موجود او ممكن كالتذييل للسابق اي انا
متصف بهذه الاشيا فاغفرها لي قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما للنفس او عد فوات
الكمال وترك الاولى ذنوبا او اراد ما كان عن سهو او ما كان قبل النبوة اللهم اغفر لي ما قدمت
وما اخرت وهذا شاملا لجميع ما سبق كقوله وما اسررت وما اعلنت انت المقدم
لمن تشا من خلقك بتوفيقك الى رحمتك وانت المؤخر لمن تشا عن ذلك وانت على كل شي
قدير جملة مؤكدة لمعنى ما قبلها وعلى كل شي متعلق بقدير وهو فعيل بمعنى فاعل مشتق من القدرة
وهي القوة والاستطاعة وهل يطلق الشي على المعدوم والمستحيل خلاف والحديث اخرجه
مسلم في الدعوات وقال عبيد الله بن معاذ بضم العين مصغرا ومعاذ بضم الميم اخره معجمة
العنبري التميمي البصري شيخ الفرات وحدثنا ابي معاذ وسقطت الواو لابي ذر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني هنا بنحوه اي بنحو الحديث السابق
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن عبد المجيد بفتح الميم بعدها جيم الحنفي البصري قال حدثنا اسرائيل بن
يونس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو اسحاق هو السبيعي جد اسرائيل عن ابي بكر
ابن ابي موسى واخيه ابي بردة بن ابي موسى واحسبه عن ابيهما ابي موسى الاشعري رضي
الله عنه وسقط الاشعري لابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي
خطيتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي بكسر الجيم
وخطاي ولابي ذر عن الحموي والمستملي وخطاياي بفتح همزة وعمدي وكل ذلك المذكور عندي

قاله

قاله على سبيل التواضع والشكر لربه لما علم انه قد غفر له باب الدعا
في الساعة التي ترجى اجابة الدعا فيها في يوم الجمعة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله
عليه وسلم في الجمعة ولابي ذر في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم او مسلمة وهو قايم يصلي
يسال الله خيرا ثلاثة احوال متداخلة او مترادفة ولابي ذر عن الكشميهني يسال الله
خيرا الا اعطاه وفيه الحث على تخير نحو الدعا باثم او قطيعة رحم وقال اي اشار عليه
الصلاة والسلام بيده الى انها ساعة لطيفة قلنا يقللها اي الساعة يزهدها
بضم التحتية وفتح الزاي وتشديد الهاء المكسورة تاكيد اذ معناه يقللها ايضا
واختلف في تعيينها فقيل ساعة الصلاة وقيل اخر ساعة عند الغروب وسبق
مزيد لذلك في كتاب الجمعة والحاصل انه اختلف في ذلك على اكثر من اربعين قولا كليلة
القدر وفي حديث ابي سلمة عند احمد وصححه ابن خزيمة ان ابا هريرة رضي الله عنه سال
عن ساعة الجمعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كنت اعلمها ثم انسيتها كما
انسيت ليلة القدر قال في الفتح ففي هذا الحديث اشارة الى ان كلا منهما فيها تعيين
وقت الساعة المذكورة مرفوعا وهم والله اعلم والحكمة في اخفائها استمرار الطاعة
في يومها والحديث سبق في الصلاة واخرجه النسائي فيه باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا الدعا في اليهود لانا لا ندعو عليهم الا بالحق ولا
يستجاب لهم فينا لانهم يدعون علينا بالظلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا
ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة عن عايشة
رضي الله عنها ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بغير همز عليك
قال صلى الله عليه وسلم لهم وعليكم بواو التشريك اي وعليكم الموت اذ كل احد يموت
او هي للاستيناف اي عليكم ما تستحقونه من الذم فقالت عايشة رضي الله عنها
لهم السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مهلا يا عايشة عليك بالرفق فالزميه واياك والعنف وهو ضد الرفق واحذري
والعنف شدته او الفحش بالشك ولابي ذر والفحش باسقاط الالف فقط او قالت
يا رسول الله اولم تسمع بفتح الواو ما قالوا قال عليه الصلاة والسلام اولم بفتح الواو
ايضا تسمعي ما قلت رددت عليهم قولهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في بتشديد
التحتية والحديث سبق في الاستيذان وفي باب الدعا على المشركين باب
التامين وهو قول امين عقب الدعا ومعناها اللهم اسمع واستجب وقال ابن
عباس وقتادة كذلك يكون فهي اسم فعل مبني على الفتح وقيل ليس باسم فعل بل هو من
اسما الله والتقدير يا امين وضعفه ابو البقا بوجهين احدهما انه لو كان كذلك لكان
ينبغي ان يبنى على الضم لانه منادى مفرد معرفة والثاني ان اسما الله تعالى توقيفية
ووجه الفارسي قول من جعلها اسما الله تعالى على معنى ان فيه ضميرا يعود على الله
تعالى لانه اسم فعل وهو توجيه حسن نقله صاحب المغرب وفي امين لغتان المد والقصر

من الاول قوله • امين امين لا ارضى بواحدة • حتى ابلغها الفين امين • وقال اخر
يا رب لا تسلبني حبها ابدا • ويرحم الله عبدا قال امينا • ومن الثاني قوله
تباعد مني فطحل اذ رايته • امين فزاد الله ما بيننا بعدا • وفطحل بفتح الفاء والحاء
المهملة بينهما طاء مهملة ساكنة اسم رجل وقيل المد وهو اسم اعجمي لانه بزنة قابيل وهابيل
وقال النووي في تهذيبه قال عطية العوفي امين كلمة عبرانية او سريانية وليست
عربية وقالت جماعة ان امين المقصور لم تجئ عن العرب والبيت الذي ينشد مقصورا
لا يصح على هذا الوجه وانما هو فامين زاد الله ما بيننا بعدا وهل يجوز تشديد الميم
المشهور انه خطأ نقله الجوهري لكنه روي عن الحسن البصري وجعفر الصادق مع
التشديد وهو قول الحسين بن الفضل من ام اذا قصد اي نحن قاصدون نحوك
وعند ابي داود من حديث ابي زهير النميري قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على رجل
قد الح في الدعا فقال اوجب ان ختم فقيل باي شيء قال بامين فاتاه الرجل فقال يا فلان
اختم بامين وابشر وكان ابو زهير يقول امين مثل الطابع على الصحيفة فامين طابع
الدعا وخاتم الله على عباده يدفع به الافات عنهم كما ان خاتم الكتاب يمنعه من ظهور
ما فيه على غير من كتب اليه وهو الفساد لذلك الختم في الدعا يمنعه من الفساد الذي
هو الخيبة كما في مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا دعا احدكم لا يقل اللهم اغفر لي ان
شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة اي في الاجابة وقال عبد الرحمن بن زيد امين كنز
من كنوز الجنة وقال غيره امين درجة في الجنة تجب لقايلها وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم حدثناه اي الحديث
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا امن القاري الامام في الصلاة او اعم فامنوا فان الملايكة تومن فمن وافق
تامينه تامين الملايكة في الصفة كالخشوع او في الوقت غفر له ما تقدم من ذنبه
الذي بينه وبين الله تعالى وفي حديث حبيب بن مسلمة الفهري عند الحاكم سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع ملا فيدعو بعضهم ويومن بعضهم الا اجابهم
الله تعالى وحديث الباب سبق في الصلاة باب فضل التهليل اعلم ان العرب
اذا كثر استعمالهم بكلمتين ضموا بعض حروف احداهما الى بعض حروف الاخرى مثل الحوقلة
والبسملة فالتهليل ماخوذ من قول لا اله الا الله يقال هيلل الرجل وهلل اذا قالها
وهي الكلمة العليا التي يدور عليها رحى الاسلام والقاعدة التي بني عليها اركان الدين
وانظر الى العارفين وارباب القلوب كيف يستاثرونها على ساير الاذكار وما ذاك الا
لما راوا فيها من الخواص التي لم يجدوها في غيرها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام الاعظم عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر
ابن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله قيل التقدير لا اله لنا
او في الوجود قال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد وهذا انكره بعض المتكلمين على
النحويين بان نفي الحقيقة مطلقا اعم من نفيها مقيدة فانها اذا نفيت مقيدة كانت دالة
على سلب الماهية مع القيد واذا نفيت غير مقيدة كانت نفيا للحقيقة واذا انتفت

الحقيقة

الحقيقة انتفت مع كل قيد اما اذا نفيت مقيدة بقيد مخصوص لم يلزم نفيها مع قيد
اخر انتهى قال ابو حيان لا اله مبني مع لا في موضع رفع على الابتدا وبني الاسم مع لا لتضمنه
معنى من او للتركيب الزجاج هو معرب منصوب بها وعلى البنا فالخبر مقدر قال ابو حيان
واعترض صاحب المنتخب على النحويين في تقديرهم الخبر في لا اله الا الله وذكر ما ذكره
الشيخ تقي الدين قال واجاب ابو عبد الله محمد بن ابي الفضل المرسي في ري الظمان فقال
هذا كلام من لا يعرف لسان العرب فان اله في موضع المبتدا على قول سيبويه وعند
غيره اسم لا وعلى التقديرين فلا بد من خبر للمبتدا او للا فما قاله من الاستغنا عن الاضمار
فاسد واما قوله اذا لم يضمر كان نفيا للالهية فليس بشيء لان نفي الماهية هو نفي الوجود
لان الماهية لا يتصور عندنا الا مع الوجود فلا فرق بين لا ماهية ولا وجود وهذا
مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة فانهم يثبتون الماهية عرية عن الوجود وهو كلام
وقولهم في كلمة الشهادة الا هو في موضع رفع بدلا من لا اله ولا يكون خبرا للا لان لا لا
تعمل في المعارف ولو قلنا ان الخبر للمبتدا وليس للا فلا يصح ايضا لما يلزم عليه من
تنكير المبتدا وتعريف الخبر قال صاحب المجيد السفاقسي وقد اجاز الشلوبين في تعليقه
له على المفصل ان الخبر للمبتدا يكون معرفة ويسوغ الابتدا بالنكرة النفي ثم اكد الحصر
المستفاد من قوله لا اله الا الله بقوله وحده لا شريك له مع ما فيه من تكثير حسنات
الذاكر فقوله وحده حال موكدة وتؤول بمنفرد لان الحال لا تكون معرفة ولا شريك له
حال ثانية موكدة لمعنى الاولى ولا نافية وشريك مبني معها على الفتح وخبر لا متعلق له
له الملك وله الحمد بضم الميم وهو على كل شيء قدير جملة حالية ايضا ومن منع تعدد
الحال جعل لا شريك له حالا من ضمير وحده المؤول بمنفرد وكذلك له الملك حال من ضمير
المجرور في له وما بعد ذلك معطوفات في يوم ماية مرة كانت له عدل بفتح العين اي
مثل ثواب اعتاق عشر رقاب بسكون الشين وكتبت بالتانيث وللكشميهني كما في الفتح
واليونينية فكتب له بالقول المذكور ماية حسنة ومحيت عنه ماية سيية وكانت له
حرزا بكسر الحاء حصنا من الشيطان يومه ذلك بنصب يوم على الظرفية حتى يمسي
ولم يات احد بافضل مما جا به وفي رواية عبد الله بن يوسف في باب صفة ابليس مما
جا به الا رجل عمل اكثر منه الاستثنا منقطع اي لكن رجل عمل اكثر مما عمل فانه يزيد عليه
او الاستثنا متصل بتاويل وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد
الملك بن عمرو بفتح العين ابو عامر العقدي قال حدثنا عمر بن ابي زايدة بضم العين
واسم ابي زايدة خالد او ميسرة وهو اخو زكريا بن ابي زايدة الهمداني عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي التابعي الصغير عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي التابعي
الكبير المخضرم انه قال من قال عشرا اي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل وعند مسلم كان كمن
اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل صفة لرقبة اي حصل له من الثواب مثل ما لو اشترى ولدا
من اولاد اسماعيل عليه السلام واعتقه وانما خصه لانه اشرف الناس قال عمر بن ابي
زايدة بالسند السابق وعمر بضم العين وسقط لابي ذر ابن ابي زايدة حدثنا ابو اسحاق
وحدثنا عبد الله بن ابي السفر بفتح المهملة والفا واسمه سعيد بن محمد الثوري الهمداني

الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ربيع بن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة بعدها تحتية ساكنة ثم ميم ولابي ذر عن الربيع بن خثيم مثله اي مثل رواية ابي اسحق فقلت للربيع بن خثيم ممن سمعه قال من عمرو بن ميمون الاودي فاتيت عمرو بن ميمون فقلت ممن سمعته فقال من ابن ابي ليلى عبد الرحمن فاتيت ابن ابي ليلى فقلت له ممن سمعته فقال من ابي ايوب خالد الانصاري الخزرجي يحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله ان عمر بن ابي زايدة اسنده عن شيخين احدهما ابو اسحاق عن عمرو بن ميمون موقوفا والثاني عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ابي ليلى عن ابي ايوب مرفوعا وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق عن جده ابي اسحق عمرو السبيعي انه قال حدثني بالافراد عمرو بن ميمون الاودي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب الانصاري قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط عن النبي الى اخره لابي ذر وافادت هذه الرواية التصريح بتحديث عمرو لابي اسحق وافادت ايضا زيادة ذكر عبد الرحمن بن ابي ليلى وابي ايوب في السند قال ابو عبد الله البخاري والصحيح قول عمرو بفتح العين قال الحافظ ابو ذر الهروي رايته في اليونينية صوابا بعمر بضم العين وهو ابن ابي زايدة وفي هامش اليونينية قلت وعلى الصواب ذكره ابو عبد الله البخاري في الاصل كما تراه لا عمرو اي بفتح العين وقوله قال ابو عبد الله الى اخره ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وكتب الشارح هذا ايضا مقابل قوله وقال ابراهيم بن يوسف وقال كذا رايت بهامش اليونينية وسياتي هذا في اخر هذا الباب وقال موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي شيخ المؤلف مما وصله ابو بكر بن ابي خيثمة في تاريخه حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن ابي خالد عن داود بن ابي هند دينار القشيري البصري عن عامر الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ رواية ابن ابي خيثمة كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل وقال اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي عن الشعبي عامر عن الربيع بن خثيم قوله اي انه موقوف قال في الفتح واختصار البخاري على هذا القدر يوهم انه خالف داود في وصله وليس كذلك وانما اراد انه جا في هذه الطريق عن الربيع من قوله ثم لما سئل عنه وصله وقال وقد وقع لنا ذلك واضحا في زيادات الزهد لابن المبارك رواية الحسين بن الحسن المروزي قال الحسين حدثنا المعتمر بن سليمان سمعت اسمعيل بن ابي خالد يحدث عن عامر الشعبي سمعت الربيع بن خثيم يقول من قال لا اله الا الله فذكره بلفظ فهو عدله اربع رقاب فقلت عمن ترويه فقال عن عمرو بن ميمون فلقيت عمرا فقلت عمن ترويه فقال عن عبد الرحمن بن ابي ليلى فلقيت عبد الرحمن فقلت عمن ترويه فقال عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ادم بن ابي اياس شيخ المؤلف وعند الدارقطني حدثنا ادم بدل قوله وقال ادم حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي الزراد سمعت هلال بن يساف بفتح التحتية والمهملة مخففة وبعد الالف فا الاشجعي عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون كلاهما عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه قوله اي من قوله موقوفا عليه وعند النسائي من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بسنده السابق هنا عن ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله وحده

لا شريك له الحديث وفيه احب الي من ان اعتق اربع رقاب وزاد من طريق منصور ابن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع وحده عن عبد الله بن مسعود بنحو الخبر وقال في اخره كان له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل وقال الاعمش سليمان بن مهران مما وصله النسائي من طريق وكيع عنه وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي مما وصله محمد بن الفضيل في كتاب الدعاء له كلاهما عن هلال هو ابن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله اي من قوله ولفظ الاول عند النسائي عن عبد الله بن مسعود قال من قال لا اله الا الله وفيه كان له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل ولفظ ابن الفضيل قال عبد الله من قال اول النهار لا اله الا الله وفيه كن له كعدل اربع رقاب محررين من ولد اسماعيل وقد وقع قوله قال لعمر بن ابي زايدة وحدثنا عبد الله بن ابي السفر عقب رواية ابي اسحاق عند غير ابي ذر في جميع الروايات عن الفربري وكذا في رواية ابراهيم ابن ابي معقل النسفي عن البخاري وهو الصواب واما في رواية ابي ذر فتاخرت بعد رواية الاعمش وحصين فصار ذلك مشكلا لا يظهر منه وجه الصواب كما قاله في الفتح ورواه اي الحديث المذكور ابو محمد الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة ولا يعرف اسمه وكان خادما لابي ايوب وقال المزي اسمه افلح مولى ابي ايوب وقال الدارقطني لا يعرف الا في هذا الحديث وليس له في الصحيح غيره وقد وصل احمد والطبراني من طريق سعيد بن ابي اياس الجريري عن ابي الورد ثمامة بن حزن القشيري عن ابي محمد الحضرمي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل وهذا اعني كان كمن الى اخره ثابت في رواية ابي ذر كما في الفرع واصله ولفظ رواية الامام احمد والطبراني قال ابو ايوب لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة نزل علي فقال يا ابا ايوب الا اعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول اذا اصبح لا اله الا الله فذكره الا كتب الله له بها عشر حسنات ومحي عنه عشر سيات الا كن له عند الله عدل عشر رقاب محررين والا كان في جنة من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال فقلت لابي محمد انت سمعتها من ابي ايوب قال الله لسمعتها من ابي ايوب ورواه الامام احمد ايضا من طريق عبد الله بن يعيش عن ابي ايوب رفعه من قال اذا اصبح لا اله الا الله فذكره بلفظ عشر مرات كن له بعدل اربع رقاب وكتب له بهن عشر حسنات ومحي عنه بهن عشر سيات ورفع له بهن عشر درجات وكن له حرزا من الشيطان حتى يمسي واذا قالها بعد المغرب مثل ذلك فسنده حسن قال الحافظ ابن حجر واختلاف هذه الروايات في عدد الرقاب مع اتحاد المخرج يقتضي الترجيح بينها فالاكثر على ذكر الاربعة ويجمع بينه وبين حديث ابي هريرة يذكر عشرة كعدل لما اتيه فيكون مقابل كل عشر مرات رقبة من قبل المضاعفة فيكون لكل مرة بالمضاعفة رقبة وهي مع ذلك لمطلق الرقاب ومع وصف كون الرقبة من بني اسماعيل يكون مقابل العشرة من غيرهم اربعة منهم لانهم اشرف من غيرهم من العرب فضلا عن العجم واما ذكر رقبة بالافراد في حديث ابي ايوب فشاذ والمحفوظ

الزهري

الرجعة كما مر قال ابو عبد الله البخاري والصحيح قول عمرو بفتح العين قال الحافظ
ابو ذر الهروي صوابه عمر بضم العين وهو ابن ابي زائدة كذا في اليونينية عقيب
قول ابي ذر قلت وعلى الصواب ذكره ابو عبد الله البخاري في الاصل اي لما قال قال لنا
عمر بن ابي زائدة وحدثنا عبد الله بن ابي السفر كما تراه في محله المذكور لا عمرو بفتح
العين قال في فتح الباري وعند ابي زيد المروزي في روايته الصحيح قوله عبد
الملك بن عمرو وقال الدارقطني الحديث حديث ابن ابي السفر عن الشعبي وهو الذي
ضبط الاسناد ومراد البخاري ترجيح رواية عمر بن ابي زائدة عن اسحق على رواية
غيره عنه وقوله قال ابو عبد الله الى اخره ثبت لابي ذر عن المستملي وهو في الفرع
كاصله على هامشه مخرج له في الفرع بعد قوله وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه الخ
قبل قوله وقال موسى حدثنا وهيب ولم يخرج له في اليونينية باب
فضل التسبيح يعني قول سبحان الله وهو اسم مصدر وهو التسبيح وقيل بل سبحان
الله مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وهما من الاسماء اللازمة للاضافة وقد يفرد
فاذا افرد منع الصرف للتعريف وزيادة الالف والنون كقوله اقول لما جاءني فخره
سبحانه وجاء منونا كقوله سبحانه ثم سبحانا نعوذ له فقيل صرف ضرورة وقيل هو بمنزلة
قبل وبعد ان نوي تعريفه بقي على حاله وان نكر اعرب منصرفا وهذا البيت ساعد
لكونه مصدرا لا اسم مصدر لوروده منصرفا ولقائل القول الاول ان يجيب عنه
بان هذا نكرة لا معرفة وهو من الاسماء اللازمة النصب على المصدرية فلا
ينصرف والناصب له فعل مقدر لا يجوز اظهاره وعن الكسائي انه منادى تقديره
يا سبحانك ومنعه جمهور النحويين وهو مضاف الى المفعول اي سبحت الله
ويجوز ان يكون مضافا الى الفاعل اي تنزه الله نفسه والاول هو المشهور
ومعناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح
ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال
سبحان الله وبحمده الواو للحال اي سبحان الله متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي
للتسبيح في يوم مائة مرة متفرقة بعضها اول النهار وبعضها اخره او متوالية اي مع
وهو افضل خصوصا في اوله حطت عنه خطاياه التي بينه وبين الله وان كانت
مثل زبد البحر وهذا وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كناية عبر بهما عن الكثرة
وقد يشعر هذا بان التسبيح افضل من التهليل من حيث ان عدد زبد البحر اضعاف
اضعاف المائة المذكورة في مقابلة التهليل واجيب بان ما جعل في مقابلة التهليل
من عتق الرقاب يزيد على فضل التسبيح وتكفير الخطايا اذ ورد ان من اعتق رقبة
اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فحصل بهذا العتق تكفير جميع الخطايا
عموما بعد ما ذكره خصوصا مع زيادة مائة درجة ويؤيده حديث افضل الذكر
التهليل وانه افضل ما قاله هو والنبيون من قبله وان التهليل صريح في التوحيد
والتسبيح متضمن له ومنطوق سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله
الا الله توحيد ومفهومه تنزيه فيكون افضل من التسبيح لان التوحيد اصل والتنزيه

ينشا

ينشا عنه والحديث اخرجه الترمذي في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة وابن
ماجه في ثواب التسبيح وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي بالنون والمهملة
الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا ابن فضيل محمد بن فضيل الضبي عن عمارة بضم
المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلمتان خفيفتان
اي كلامان من اطلاق الكلمة على الكلام والخفة مستعارة من السهولة على
اللسان ثقيلتان حقيقة في الميزان لان الاعمال تجسم او الموزون صحائفها كحديث
البطاقة المشهور حبيبتان اي محبوبتان الى الرحمن اي يحب قائلهما فيجزل له
من مكارمه ما يليق بفضله وخص لفظ الرحمن اشارة الى بيان سعة رحمته
حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده
كذا هنا بتقديم سبحان الله العظيم على سبحان الله وبحمده وكرر التسبيح
طلبا للتاكيد واعتناء بشانه ومباحث هذا الحديث من الاعراب والبديع والمعاني
وغير ذلك من اللطائف والاسرار الشريفة تاتي ان شاء الله بعون الله وتوفيقه
في اخر الكتاب والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور واخر الكتاب ومسلم في
الدعوات والترمذي فيها ايضا والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في ثواب التسبيح
باب فضل ذكر الله عز وجل باللسان بالاذكار المرغب فيها
شرعا والاكثار منها كالباقيات الصالحات والحسبلة والبسملة والاستغفار
وقراءة القران بل هي افضل وقراءة الحديث ومدارسة العلم ومناظرة العلماء وهل يشترط
استحضار الذاكر لمعنى الذكر ام لا المنقول انه يوجر على الذكر باللسان وان لم
يستحضر معناه نعم يشترط ان لا يقصد به غير معناه والافضل ان يتفق القلب
واللسان واكمل منه استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم المذكور
ونفي النقائص عنه تعالى وقسم بعض العارفين الذكر الى اقسام سبعة ذكر العينين
بالبكاء والاذنين بالاصغاء واللسان بالثناء واليدين بالعطاء والبدن بالوفاء
والقلب بالخوف والرجاء والروح بالتسليم والرضى ذكره في الفتح وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر
زاد ابو ذر بعد هذه ربه مثل الحي والميت بفتح الميم والمثلثة في مثل في الموضعين وشبه
الذاكر بالحي الذي يزين ظاهره بنور الحياة واشراقها فيه وبالتصرف التام فيما
تريده وباطنه بنور العلم والفهم والادراك كذلك الذاكر يزين ظاهره بنور العمل
والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه مستقر في حظيرة القدس وسره في
مخدع الوصل وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه قاله في شرح المشكاة
والحديث رواه مسلم عن ابي كريب وهو محمد بن العلاء شيخ البخاري فيه بسنده المذكور
بلفظ مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت وكذا

اخرجه الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه عن ابي يعلي عن ابي كريب فلعل البخاري
رواه بالمعني لان الذي يوصف بالحياة والموت حقيقة هو الساكن لا المسكن
فهو من باب ذكر المحل وارادة الحال وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن
سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي صالح
ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن لله ملائكة زاد الاسمعيلي وابن حبان ومسلم فضلا بسكون الضاد وضم الفا
جمع فاضل كنزل ونازل وقيل بفتح الفا وسكون الضاد اي زيادة علي الحفظة وغيرهم
من الموكلين مع الخلايق لا وظيفة لهم الا حلق الذكر وقيل في ضبطها غير ذلك وهذه
اللفظة ليست في صحيح البخاري هنا في جميع الروايات ولمسلم سيارة فضلا يطوفون
في الطرق يلتمسون اهل الذكر ولمسلم من رواية سهيل يتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا
قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا اي تعالوا الي حاجتكم قال فيحفونهم بفتح
التحتية وضم الحا يطوفون ويدورون حولهم باجنحتهم الي السما الدنيا قال المظهري
البا للتعدية معني يدورون اجنحتهم حول الذاكرين وقال الطيبي الظاهر انها للاستعانة
كما في قولك كتبت بالقلم لان حفهم الذي ينتهي الي السما انما يستقيم بواسطة الاجنحة
ولابي ذر عن الكشميهني الي سما الدنيا قال فيسالهم ربهم وهو اعلم منهم اي اعلم من الملائكة
الذاكرين ولابي ذر عن الكشميهني باعلم بهم اي بالذاكرين والجملة حالية قال في شرح
المشكاة والاحسن ان تكون معترضة او تتميما صيانة عن التوهم وفايدة السوال
مع العلم بالمسوول التعريض بالملايكة وبقولهم في بني ادم اتجعل فيها من يفسد فيها
ويسفك الدما الي اخره ما يقول عبادي قالوا يقولون ولابي ذر قال يقولون اي الملايكة
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك يقولون سبحان الله والله اكبر والحمد لله ويمجدونك
بالجيم وزاد في رواية سهيل ويهللونك وفي حديث البزار عن انس يعظمون الايك ويتلون
كتابك ويصلون علي نبيك ويسالونك قال فيقول عز وجل هل راوني قال فيقولون
لا والله ما راوك قال فيقول تعالي كيف ولغير ابي ذر وكيف لو راوني قال يقولون
لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا وزاد ابو ذر عن الكشميهني
وتحميدا واكثر لك تسبيحا وزاد الاسماعيلي واشد لك ذكرا قال يقول فما يسالوني
ولابي ذر فيقول فما يسالوني بزيادة الفا والنون قال يسالونك الجنة قال يقول
تعالي وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول ولابي ذر فيقول
فكيف لو انهم راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها
طلبا واعظم فيها رغبة قال تعالي فمم يتعوذون قال يقولون من النار
قال يقول تعالي وهل راوها قال يقولون لا والله ما ولابي ذر لا والله يا رب ما
راوها قال يقول تعالي فكيف لو راوها قال يقولون لو راوها كانوا اشد منها
فرارا واشد لها مخافة وهذا كله فيه تقريع للملايكة وتنبيه علي ان تسبيح بني ادم
وتقديسهم اعلي واشرف من تقديسهم لحصول هذا في عالم الغيب مع وجود الموانع
والصوارف وحصول ذلك للملايكة في عالم الشهادة من غير صارف قال فيقول تعالي
فاشهدكم اني قد غفرت لهم زاد في رواية سهيل واعطيتهم ما سالوا قال يقول ملك

من

من الملايكة فيهم فلان ليس منهم انما جا لحاجة وفي رواية سهيل قال يقولون رب
فيهم فلان عبد خطا انما مر فجلس معهم وزاد قال وله قد غفرت قال في شرح المشكاة
قوله انما مر مشكل لان انما توجب حصر ما بعده في اخر الكلام كما يقول انما يجي زيد او انما زيد
يجي ولم يصرح هنا غير كلمة واحدة وكذلك قوله وله قد غفرت يقتضي تقديم الظرف علي عامله
اختصاص الغفران بالمار دون غيره وليس كذلك واجاب بان في التركيب الاول تقديما
وتاخيرا اي انما فلان مر اي ما فعل فلان الا المرور والجلوس عقيبه بحيثما ذكر الله تعالي
ثم قال فان قلت لم لم يجعل الضمير في مر بارزا ليكون الحصر فيه واجاب بانه لو ابرز هذا
لوجب الابراز ولو سلم لادي الي خلاف المقصود وان المرور منحصر في فلان ولا يتعدي الي
غيره وهو خلفه وفي التركيب الثاني الوا للعطف وهو يقتضي معطوفا عليه اي قد غفرت
لهم وله ثم اتبع غفرت تاكيدا وتقريرا قال تعالي هم الجلسا لا يشقي بهم جليسهم وسقط لفظ
بهم لابي ذر يعني ان مجالستهم موثرة في الجليس ولمسلم هم القوم لا يشقي بهم جليسهم وتعريف
الخبر يدل علي الكمال اي هم القوم الكاملون فيما هم فيه من السعادة فيكون
قوله لا يشقي بهم جليسهم استئنافا لبيان الموجب وفي هذه العبارة مبالغة في نفي الشقا
عن جليس الذاكرين فلو قيل يسعد بهم جليسهم لكان ذلك في غاية الفضل لكن التصريح
بنفي الشقا ابلغ في حصول المقصود رواه اي الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن الاعمش
سليمان بن مهران بسنده المذكور ولم يرفعه الي النبي صلى الله عليه وسلم هكذا وصله
احمد ورواه سهيل بضم السين وفتح الهاء عن ابيه ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم واحمد باب فضل
قول لا حول ولا قوة الا بالله في اعرابه ونحوه مما تكررت فيه لا النافية للجنس مع اسمها
الوجوه الخمسة المقررة في كتب العربية فتح الاول والثاني وهو اسم لا النافية ثلاثة
اوجه الفتح بنا والرفع والنصب اعرابا فالفتح علي انه ركب مع لا كالاول والرفع علي اهمال
لا الثانية او اعمالها عمل ليس والنصب علي العطف علي محل اسم لا الاولي او اهمال الثانية
ورفع الاول فيمتنع النصب في الثاني ويجوز فيه الفتح بنا باعمال لا الثانية او الرفع باهمالها
او اعمالها عمل ليس فهي خمسة فتح الاول والثاني معا ورفعهما معا وفتح الاول ورفع الثاني
وعكسه وفتح الاول ونصب الثاني وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سليمان بن طرخان التيمي البصري عن
ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال اخذ
النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في عقبة او قال في ثنية اي عقبة والشك من الراوي في
اي اللفظين قال وسقط لفظ قال لابي ذر قال ابو موسى فلما علا عليها علي العقبة او الثنية
رجل نادي ورفع صوته لا اله الا الله والله اكبر قال ابو موسى ورسول الله صلى
الله عليه وسلم علي بغلته قال فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا في اعرابها الوجوه الخمسة
نحو لا حول ولا قوة وزاد في اخري فانكم تدعون سميعا بصيرا هو معكم والذي تدعونه
اقرب الي احدكم من عنق راحلته ثم قال يا ابا موسى او قال يا عبد الله هو اسم ابي موسى
الا بالتخفيف ادلك علي كلمة من كنز الجنة اي كالكنز في كونها ذخيرة نفيسة يتوقع
الانتفاع منها قال ابو موسى قلت بلي يا رسول الله قال لا حول ولا قوة الا بالله والحديث

سبق في باب الدعا اذا علا عقبة وباقي ان شا الله تعالي بقوة الله ومعونته في كتاب
القدر (هذا) باب بالتنوين (لله) عز وجل (مائة اسم غير واحد) بالتذ كبر
ولابي ذر واحدة بالتانيث باعتبار معني التسمية وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله)
المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حفظناه) اي الحديث (من ابي الزناد) عبد الله
ابن ذكوان وفي رواية الحميدي في مسنده عن سفيان حدثنا ابو الزناد (عن الاعرج)
عبد الرحمن بن هرمز (عن ابي هريرة) رضي الله عنه حال كونه (رواية) اي عن النبي صلي الله
عليه وسلم وعند الحميدي قال رسول الله صلي الله عليه وسلم وكذا المسلم عن عمرو الناقد عن
سفيان وللمؤلف في التوحيد من رواية شعيب عن ابي الزناد باسناده ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم (قال لله) عز وجل (تسعة وتسعون اسما) بالنصب علي التمييز وتسعة
مبتدا قدم خبره (مائة) رفع علي البدل (الا واحدا) بالتذكير ولابي ذر الا واحدة بالتانيث
قال ابن بطال ولا يجوز في العربية ووجهها ابن مالك باعتبار معني التسمية او الصفة
او الكلمة والحكمة في الاتيان بهذه الجملة بعد السابقة ان يتقرر ذلك في نفس السامع
جمعا بين جهتي الاجمال والتفصيل او دفعا للتصحيف خطا لاشتباه تسعة وتسعين
بسبعة وسبعين وقال في فتوح الغيب قوله مائة الا واحدا تاكيد وفذلكة لئلا يزاد
علي ورد كقوله تعالي تلك عشرة كاملة (لا يحفظها) لا يقروها (احد) عن ظهر قلبه فالحفظ
يستلزم التكرار اي تكرار مجموعها او في الشروط من احصاها اي ضبطها او علمها او قام
بحقها وعمل بمقتضاها بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تضمنته من صفات الربوبية
واحكام العبودية فيتخلق بها (الا دخل الجنة) ذكر الجزا بلفظ الماضي تحقيقا لوقوعه
وتنبيها علي انه وان لم يقع فهو في حكم الواقع لانه كاين لا محالة (وهو) تعالي (وتر) بفتح الواو
وكسرها اي فرد ومعناه في حق الله تعالي انه الواحد الذي لا نظير له في ذاته (يحب الوتر)
من كل شي او كل وتر شرعه واثاب عليه وقال التوربشتي اي يثيب علي العمل الذي اتي به
وترا ويقبل من عامله لما فيه من التنبيه علي معاني الفردانية قلبا ولسانا وايمانا
واخلاصا ثم انه ادعي الي معاني التوحيد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات
ايضا وكذا الترمذي لكن من حديث ابن عمر وسردها ثم قال هذا حديث غريب حدثنا به
غير واحد عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان وهو ثقة وقد روي من غير وجه
عن ابي هريرة ولا نعلم في كثير شي من الروايات ذكر الاسما الا في هذه الطريق وقد روي باسناد
اخر عن ابي هريرة فيه ذكر الاسما وليس له اسناد صحيح انتهي ولم ينفرد به صفوان فاخرجه
البيهقي من طريق موسي بن ايوب النصيبي وهو ثقة عن الوليد ايضا وسرد الترمذي
للاسما معروف محفوظ وقد اخرج الحديث الطبراني عن ابي زرعة الدمشقي عن صفوان
ابن صالح فخالف في عدة الاسما فقال القايم الدايم بدل القابض الباسط والشديد بدل الرشيد
والاعلي المحيط مالك يوم الدين بدل الودود المجيد الحكيم وعند ابن حبان عن الحسن بن
سفيان عن صفوان الرافع بدل المانع وعند ابن خزيمة في رواية صفوان ايضا الحاكم
بدل الحكم والقريب بدل الرقيب والولي بدل الوالي والاحد بدل المغني وعند البيهقي
وابن منده من طريق موسي بن ايوب عن الوليد المغيث بالمعجمة والمثلثة بدل المقيت
بالقاف والمثناة ووقع بين رواية زهير عن موسي بن عقبة عن الاعرج عن ابي هريرة

عند

عند ابي الشيخ وابن ماجه وابن ابي عاصم والحاكم وبين رواية صفوان عن الوليد المخالفة
في ثلاثة وعشرين اسما فليس في رواية زهير الفتاح القهار الحكم العدل الحسيب الجليل
المحصي المقتدر المقدم المؤخر البر المنتقم المغني النافع الصبور البديع الغفار الحفيظ
الكبير الواسع الاحد مالك الملك ذو الجلال والاكرام وذكر بدلها الرب الفرد الكافي
القاهر المبين بالموحدة الصادق الجميل البادي بالدال القديم البار بتشديد الرا الوفي
البرهان الشديد الواقي بالقاف القدير الحافظ العادل العلي العالم الاحد الابد الوتر
ذو القوة ولم يقع في شي من طرق الحديث سرد الاسما الا في رواية الوليد بن مسلم عند الترمذي
وفي رواية زهير بن محمد عن موسي بن عقبة عند ابن ماجه والطريقان يرجعان الي رواية
الاعرج وفيهما اختلاف شديد في سرد الاسما والزيادة والنقص ووقع سرد الاسما
ايضا في طريق ثالثة عند الحاكم في مستدركه وجعفر الفريابي في الذكر من طريق عبد العزيز بن
الحصين عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة واختلف العلما في سرد الاسما هل هو مرفوع
او مدرج في الخبر من بعض الرواة فذهب الي الاخير جماعة مستدلين بخلو اكثر الروايات
عنه مع الاختلاف والاضطراب قال البيهقي ويحتمل ان يكون التعيين وقع من بعض الرواة
في الطريقين معا ولذا وقع الاختلاف الشديد بينهما ولذا ترك الشيخان تخريج التعيين
وقال الترمذي بعد ان اخرجه من طريق الوليد هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن
صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان وهو ثقة وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة
ولا نعلم في شي من الروايات ذكر الاسما الا في هذه الطريق وقد روي باسناد اخر عن ابي هريرة
فيه ذكر الاسما وليس له اسناد صحيح وقال الداودي لم يثبت ان النبي صلي الله عليه وسلم
عين الاسما المذكورة وليس المراد من الحديث حصر الاسما في التسعة والتسعين ففي حديث
ابن مسعود عند احمد وصححه ابن حبان اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او
انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك قال القرطبي
ويدل علي عدم الحصر ان اكثرها صفات وصفات الله لا تتناهي وهل الاقتصار علي العدد
المذكور معقول او تعبد لا يعقل معناه وقيل ان اسماه تعالي مائة استاثر الله تعالي
بواحد منها وهو الاسم الاعظم فلم يطلع عليه احدا فكانه قيل مائة لكن واحد منها عند الله
وجزم السهيلي بانها مائة علي عدد درج الجنة والذي يكمل المائة الله واستدل بهذا الحديث
علي ان الاسم عين المسمي او غير المسمي وهي مسالة مشهورة وسبق القول فيها ولهذا المجموع ويأتي
ان شا الله تعالي مزيد لذلك في محله بعون الله واختلف هل الاسما الحسني توقيفية
بمعني انه لا يجوز لاحد ان يشتق من الافعال الثابتة لله اسما الا اذا ورد نص بها في الكتاب
والسنة فقال الامام فخر الدين المشهور عن اصحابنا انها توقيفية وقال القاضي ابو بكر
والغزالي الاسما توقيفية دون الصفات قال وهذا هو المختار وقال الشيخ ابو القاسم
القشيري في كتاب مفاتيح الحجج ومصابيح النهج اسما الله تعالي تؤخذ توقيفا
ويراعي فيها الكتاب والسنة والاجماع فكل اسم ورد به في هذه الاصول وجب
اطلاقه في وصفه تعالي وما لم يرد فيها لا يجوز اطلاقه في وصفه وان صح معناه
وقال الزجاج لا ينبغي لاحد ان يدعوه بما لم يصف به نفسه فيقول يا رحيم
لا يا رفيق ويقول يا قوي لا يا جليد وقال الامام قال اصحابنا ليس كلما صح معناه

مجاز اطلاقه عليه سبحانه وتعالى فانه الخالق للاشيا كلها ولا يجوز ان يقول يا
خالق الذبب والقردة وورد وعلم ادم الاسما كلها ولا يجوز ان يقوله وعلمك
ما لم تكن تعلم ولا يجوز يا معلم قال ولا يجوز عندي يا محب وقد ورد يحبهم ويحبونه
فان قلت ما ورد في شرح السنة عن ابي امية قال انه راى الذي بظهر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالجه فاني طبيب فقال انت رفيق والله
هو الطبيب هل هو اذن منه صلى الله عليه وسلم في تسمية الله تعالى بالطبيب؛
فالجواب لا لوقوعه مقابلا لقوله فاني طبيب مشاكلة وطباقا للجواب على
السوال كقوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وهل يجوز تفضيل بعض اسما
الله تعالى على بعض فمنع ذلك ابو جعفر الطبري وابو الحسن الاشعري والقاضي
ابو بكر الباقلاني لما يودي ذلك الى اعتقاد نقصان المفضول عن الافضل وحملوا
ما ورد من ذلك على ان المراد بالاعظم العظيم وان اسما الله تعالى عظيمة وقال
ابن حبان الاعظمية الواردة المراد بها مزيد ثواب الداعي بها وقيل الاعظم كل اسم دعا
العبد ربه به مستغرقا بحيث لا يكون في فكره حالتئذ غير الله فانه يستجاب له
وقيل الاسم الاعظم ما استاثر الله به واثبته اخرون معينا واختلفوا فيه فقيل
هو لفظة هو نقله الفخر الرازي عن بعض اهل الكشف وقيل الله وقيل الله الرحمن الرحيم
وقيل الرحمن الرحيم الحي القيوم وقيل الحي القيوم وقيل الحنان المنان بديع السموات
والارض ذو الجلال والاكرام الحي القيوم وقيل بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام
راه رجل مكتوبا في الكواكب في السما وقيل ذو الجلال والاكرام وقيل الله لا اله الا هو
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وقيل رب وقيل دعوة ذي
النون لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وقيل هو الله الله الله الذي لا
اله الا هو رب العرش العظيم نقله الفخر الرازي وعن زين العابدين انه سال الله ان
يعلمه الاسم الاعظم فعلمه في النوم وقيل هو مخفي في الاسما الحسنى وقيل وهو الرابع
عشر كلمة التوحيد نقله القاضي عياض انتهى ملخصا من الفتح وبالله التوفيق باب
الموعظة ساعة بعد ساعة خوف السامة وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد شقيق
ابو وائل بن سلمة قال كنا ننتظر عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه اذ جا يزيد
ابن معوية العبسي الكوفي التابعي وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع
فقلنا له الا بالتخفيف تجلس يا يزيد قال لا ولكن ادخل منزل ابن مسعود فاخرج اليكم
صاحبكم عبد الله بن مسعود والا اي وان لم اخرجه جيت انا فجلست معكم وفي مسلم
من طريق ابي معوية عن الاعمش عن شقيق فقلنا اعلمه بمكاننا فدخل عليه فخرج عبد
الله بن مسعود وهو اخذ بيده بيد يزيد فقام علينا فقال جوابا لقولهم وددنا
انك لو ذكرتنا كل يوم كما مر في العلم اما بالتخفيف اني اخبر بفتح الهمزة والموحدة بمكانكم
ولكنه يمنعني من الخروج اليكم للموعظة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا
بالخا المعجمة يتعهدنا بالموعظة في الايام يعني يذكرنا اياما ويتركنا اياما كراهية السامة
علينا اي ان تقع منا السامة رفقا منه صلى الله عليه وسلم بنا وحسنا في التوصل الى

تعليمنا

تعليمنا لنأخذ عنه بنشاط فان التعليم بالتدريج ادعى الى الثبات وضمن السامة
معنى المشقة فعداها بعلى والله الموفق هذا اخر كتاب العلم فرغ منه مؤلفه
احمد القسطلاني بعد صلاة العشا في الليلة المسفر صباحها عن يوم الاربعا
ثامن عشر من جمادى الاخرة سنة اربع عشرة وتسعماية اعانه الله على اتمامه ونفع به
والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم كتاب
الرقاق بكسر الراء وبالقاف بينهما الف جمع رقيق وهو الذي فيه رقة وهي الرحمة
ضد الغلظة قال في الكواكب اي كتاب الكلمات المرققة للقلوب ويقال للكثير الحيا
رق وجهه اي استحيا وقال الراغب متى كانت الرقة في جسم فضدها الصفاقة
كثوب صفيق وثوب رقيق ومتى كانت في نفس فضدها القسوة كرقيق القلب
وقاسيه وعبر جماعة منهم النساي في سننه الكبرى بقولهم كتاب الرقايق وكذا في
نسخة معتمدة من رواية النسفي عن البخاري والمعنى واحد وسميت احاديث
الباب بذلك لان فيها من الوعظ والتنبيه ما يجعل القلب رقيقا ويحدث فيه الرقة
الصحة والفراغ ولا عيش الا عيش الاخرة كذا لابي ذر عن الحموي وسقط عنده
عن الكشميهني والمستملي الصحة والفراغ ولابي الوقت كما في الفتح باب لا عيش الا عيش
الاخرة ولكريمة عن الكشميهني ما جا في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وزاد في
الفرع كاصله باب ما جا في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وفيهما ايضا باب لا عيش
الا عيش الاخرة بسم الله الرحمن الرحيم وفي الفتح كاليونينية
تقديم البسملة وبه قال اخبرنا المكي كذا للاكثر بالالف في اوله وهو اسم بلفظ النسب
وهو من الطبقة العليا من شيوخ البخاري قال اخبرنا عبد الله بن سعيد بكسر العين
هو ابي سعيد بن ابي هند الفزاري مولى سمرة بن جندب عن ابيه سعيد بن ابي هند عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعمتان تثنية نعمة
وهي الحالة الحسنة وقال الامام فخر الدين المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير
وزاد الدارمي من نعم الله مغبون فيهما اي في النعمتين كثير من الناس رفع بالابتدا وخبره
مغبون مقدما والجملة خبر نعمتان وهما الصحة في البدن والفراغ من الشواغل بالمعا ش
المانع له عن العبادة والغبن بفتح المعجمة وسكون الموحدة النقص في البيع وبتحريكها
في الراي اي ضعيف الراي قال في الكواكب فكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما
ينبغي فقد غبن صاحبهما فيهما اي باعهما ببخس لا تحمد عاقبته او ليس له في ذلك راي البتة
وقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة لاشتغاله بالمعاش وبالعكس فاذا
اجتمع الصحة والفراغ وقصر في نيل الفضايل فذلك الغبن كل الغبن لان الدنيا سوق
الارباح ومزرعة للاخرة وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الاخرة فمن استعمل فراغه
وصحته في طاعة مولاه فهو المغبوط ومن استعملها في معصية الله فهو المغبون لان
الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم ولو لم يكن الا الهرم والحديث اخرجه
الترمذي في الزهد والنساي في الرقايق وابن ماجه في الرقايق قال عباس بالموحدة المشددة
اخره مهملة ابن عبد العظيم العنبري البصري الحافظ احد شيوخ البخاري حدثنا صفوان
ابن عيسى الزهري عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند وابيه هو ابن ابي هند عن ابيه

سعيد السابق انه قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل
الحديث السابق ورواه ابن ماجه عن العباس بن العنبري وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المفتوحتين بندار قال حدثنا غندر ولابي
ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معوية بن قرة بن اياس
المزني عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عند حفر الخندق متمثلا
ولابي ذر عن المستملي ان النبي صلعم
بقول ابن رواحة اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة بكسر الجيم
وسكون الهاء كالاخرة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن المقدام
بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الف فميم العجلي قال حدثنا الفضيل
بضم الفاء وفتح الضاد مصغرا ابن سليمان النميري بضم النون وفتح الميم بعدها تحتية
ساكنة مصغرا قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار قال حدثنا سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق
ولغير ابي الوقت في الخندق وهو يحفر بكسر الفاء فيه ونحن ننقل التراب زاد في مناقب
الانصار على اكتادنا وفتح ثم بما بين الكاهل الى الظهر وبصر صلى الله عليه وسلم من المرور
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وبصر بنا فقال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار
والمهاجرة الرواية الاولى فاصلح الانصار وهذه فاغفر وفي اخرى فاكرم ومطابقته
للترجمة ظاهرة وفيه اشارة الى تحقير عيش الدنيا لما يعرض له من التكدير والتنغيص
وسرعة الزوال والحديث سبق في مناقب الانصار باب مثل الدنيا
في الاخرة الجار والمجرور يتعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الاخرة
وكلمة في بمعنى الى كقوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل الشيء
وفي حديث المستورد المروي في مسلم مرفوعا ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل
احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم يرجع قال الطيبي اي مثل الدنيا في جنب الاخرة وهو
تمثيل على سبيل التقريب والا فاين المناسبة بين المتناهي وغير المتناهي وقوله تعالى
انما الحياة الدنيا لعب كلعب الصبيان ولهو كلهو الفتيان وزينة كزينة النسوان
وتفاخر بينكم كتفاخر الاقران وتكاثر كتكاثر الدهقان في الاموال والاولاد اي مباهاة
بهما والتكاثر ادعاء الاستكثار كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا بعد
خضرته ثم يكون حطاما متفتتا شبه حال الدنيا وسرعة تقضيها مع قلة جدواها
بنبات انبته الغيث فاستوى وقوي واعجب به الكفار الجاحدون لنعمة الله فيما
رزقهم من الغيث والنبات فبعث عليه العاهة فهاج واصفر وصار حطاما عقوبة
لهم على جحودهم كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل الكفار الزراع وقال العماد
ابن كثير اي يعجب الزراع نبات ذلك الزرع الذي نبت بالغيث وكما يعجب الزراع ذلك
كذلك يعجب الحياة الدنيا الكفار فانهم احرص شيء عليها واميل الناس اليها ثم يهيج فتراه
مصفرا ثم يكون حطاما اي يهيج ذلك الزرع فتراه مصفرا بعد ما كان اخضر نضرا
ثم يصير يبيسا متحطما هكذا الحياة الدنيا اولا شابة ثم تكتهل ثم تكون عجوزا شوها
والانسان كذلك يكون في اول عمره وعنفوان شبابه غضا طريا لين الاعطاف بهي المنظر
ثم انه يشرع في الكهولة فيتغير طباعه ويفقد بعض قواه ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف

القوي قليل الحركة يعجز عن الشيء اليسير ولما كان هذا المثل دالا على زوال الدنيا
وانقضائها والاخرة كائنة لا محالة حذر من امرها ورغب فيما فيها من الخيرات فقال وفي
الاخرة عذاب شديد للكفار ومغفرة من الله ورضوان للمؤمنين وما الحياة
الدنيا الا متاع الغرور لمن ركن اليها واعتمد عليها قال ذو النون المصري يا معشر
المريدين لا تطلبوا الدنيا وان طلبتموها فلا تحبوها فان الزاد منها والمقيل
في غيرها وسقط من قوله وزينة الى اخره في رواية ابي ذر وقال عقب قوله ولهو الى قوله
متاع الغرور وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه ابي حازم مسلمة بن دينار عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول موضع سوط في الجنة
خير من الدنيا وما فيها ولغدوة في سبيل الله بلام التاكيد شامل للجهاد وغيره او روحة
للتنويع لا للشك خير من الدنيا وما فيها باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل سقط لابي ذر او عابر سبيل وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابو المنذر الطفاوي
بضم الطاء المهملة بعدها فاء فالف فواو فتحتية نسبة الى بني طفاوة موضع بالبصرة
عن سليمان الاعمش سقط سليمان لابي ذر انه قال حدثني بالافراد مجاهد هو ابن جبر المفسر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط عبد الله لابي ذر انه قال اخذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمنكبي بكسر الكاف والموحدة وتخفيف التحتية مجمع العضد والكتف قال
في الفتح وضبط في بعض الاصول بمنكبي بلفظ التثنية فقال كن في الدنيا كانك غريب
قدم بلدا لا مسكن له فيها ياويه ولا سكن يسليه خاليا عن الاهل والعيال والعلائق
التي هي سبب الاشتغال عن الخالق ولما شبه الناسك السالك بالغريب الذي ليس له
مسكن ترقى واضرب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم
فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه وبينها اودية مردية
ومفاوز مهلكة وهو بمرصد من قطاع الطريق فهل له ان يقيم لحظة او يسكن لمحة ومن
ثم عقبه بقوله وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا
اصبحت فلا تنتظر المساء اي سر دايما ولا تفتر من السير ساعة فانك ان قصرت في السير
انقطعت عن المقصود وهلكت في تلك الاودية هذا معنى المشبه به واما المشبه فهو
قوله وخذ من صحتك لمرضك وفي رواية ليث بن ابي سليم عن مجاهد عند احمد
والترمذي لسقمك اي سر سير القصد في حال صحتك بل لا تقنع به وزد عليه بقدر
قوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام ما لعله يفوت
حال المرض والضعف او استعمل في الصحة بالطاعة بحيث لو حصل تقصير في المرض لا
ينجبر بذلك وفي قوله ومن حياتك لموتك اشارة الى اخذ نصيب الموت وما يحصل فيه من
الفتور من السقم يعني لا تقعد في المرض عن السير كل القعود بل ما امكنك منه فاجتهد
فيه حتى تنتهي الى لقاء الله وما عنده من الفلاح والنجاح والا خبت وخسرت وزاد ليث
فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا اي هل يقال لك شقي ام سعيد او هل يقال لك حي او ميت
وفي حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم

خمسًا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل
شغلك وحياتك قبل موتك فالعاقل اذا امسى لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر
المسا بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك فيعمل ما يلقى نفعه بعد موته ويبادر ايام صحته
بالعمل الصالح فان المرض قد يطرا فيمنع من العمل فيخشى على من فرط في ذلك ان يصل الى المعاد
بغير زاد فمن لم ينتهز الفرصة يندم وما احسن قول من قال

اذا هبت رياحك فاغتنمها ❊ فان لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها ❊ فما تدري السكون متى يكون
اذا ظفرت يداك فلا تقصر ❊ فان الدهر عادته يخون

والحديث اخرجه الترمذي هذا **باب** بالتنوين **في الامل وطوله** بفتح
الهمزة والميم وهو الرجا فيما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى يقال امل خيره يامله
املا وكذلك التاميل ومعناه قريب من التمني وقيل الفرق بينهما ان الامل ما تقدم سببه
والتمني بخلافه وقيل الامل ارادة الشخص لتحصيل شي يمكن حصوله فاذا فاته تمناه
والرجا تعليق القلب بمحبوب ليحصل في المستقبل والفرق بين الرجا والتمني ان التمني
يورث لصاحبه الكسل ولا يسلك طريق الجهد والجد وبعكسه صاحب الرجا فالرجا
محمود والتمني معلول كالامل الا انه لا غنى للعالم في العلم فلولا طول امله ما صنف ولا الف وفي الامل
سر لطيف لانه لولا الامل ما تهنا احد بعيشه ولا طابت نفسه ان يشرع في عمل من اعمال الدنيا
وانما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة **وقول الله تعالى** ولابي
ذر وقوله تعالى **فمن زحزح** بعد **عن النار وادخل الجنة فقد فاز** ظفر بالخير وقيل فقد حصل
له الفوز المطلق وقيل الفوز نيل المحبوب والبعد عن المكروه **وما الحياة الدنيا الا متاع
الغرور** المتاع ما يتمتع به وينتفع والغرور يجوز ان يكون مصدرا من قولك غررت
فلانا غرورا شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين
له فساده ورداته والشيطان هو المدلس الغرور وقرا عبد الله بفتح الغين
وفسر بالشيطان ويجوز ان يكون فعولا بمعنى مفعول اي متاع المغرور اي المخدوع
واصل الغر الخدع قال سعيد بن جبير هذا في حق من اثر الدنيا على الاخرة واما من
طلب متاع الدنيا للاخرة فانها نعم المتاع وعن الحسن كخضرة النبات ولعب البنات
لا حاصل لها فينبغي للانسان ان يا خذ من هذا المتاع بطاعة الله تعالى ما استطاع
بمزحزحه اي **بمباعده** بكسر العين يعني ان معنى قوله فمن زحزح بوعد واصل الزحزحة
الازالة ومن ازيل عن شي فقد بوعد منه وهذا ثابت هنا لابي ذر عن المستملي والكشميهني
وسقط لابي ذر من قوله وما الحياة الدنيا الى اخر قوله الغرور **وقوله** تعالى **ذرهم** امر
اهانة اي اقطع طمعك من ارعوايهم ودع عن النهي عما هم عليه بالتذكرة والنصيحة وخلهم
ياكلوا ويتمتعوا بدنياهم فهي خلاقهم ولا خلاق لهم في الاخرة **ويلههم الامل** يشغلهم الامل
عن الاخذ بحظهم من الايمان والطاعة **فسوف يعلمون** اذا وردوا القيامة وذاقوا
وبال صنيعهم وفيه تنبيه على ان ايثار التلذذ والتنعم وما يودي اليه طول الامل
ليس من اخلاق المومنين وهذا تهديد ووعيد وقال بعض العلما ذرهم تهديد وسوف
يعلمون تهديد اخر فمتى يهنا العيش بين تهديدين والاية نسختها اية القتال وسقط

لابي

لابي ذر ويلههم الى اخره وقال بعد قوله ويتمتعوا الاية **وقال علي** رضي الله عنه من قوله
موقوفا ولابي ذر علي بن ابي طالب **ارتحلت الدنيا** حال كونها **مدبرة وارتحلت الاخرة**
حال كونها **مقبلة ولكل واحدة منهما** بنون من الاخرة والدنيا ولابي ذر عن المستملي منهما
فكونوا من ابنا الاخرة ولا تكونوا من ابنا الدنيا فان اليوم قال في الكواكب
فان قلت اليوم ليس عملا بل فيها العمل ولا يمكن تقدير في والا وجب نصب عمل واجاب
بانه جعله نفس العمل مبالغة لقولهم ابو حنيفة فقه ونهاره صايم **ولا حساب** فيه
وعند **حساب** بالرفع **ولا عمل** فيه اي فانه على ان اسم ان ضمير شان حذف وهو عندهم
قليل وهو على حذف مضاف اما من الاول واما من الثاني اي فان حال اليوم عمل
ولا حساب اي فان اليوم يوم عمل ولا حساب وهذا رواه ابن المبارك في الزهد من طريق
عن اسماعيل بن ابي خالد وزبيد الايامي عن رجل من بني عامر وسمي في رواية لابن ابي شيبة
مهاجر العامري وكذا في الحلية لابي نعيم من طريق ابي مريم عن زبيد عن مهاجر بن عمير قال
قال علي ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فيصد
عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة الا وان الدنيا ارتحلت مدبرة الحديث وقال
بعض الحكما مما اخذه من قول علي هذا الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على
المدبرة ويدبر عن المقبلة وبه قال **حدثنا صدقة بن الفضل** المروزي الحافظ قال
اخبرنا يحيى بن سعيد القطان وسقط لغير ابي ذر ابن سعيد **عن سفيان** انه **قال حدثني**
بالافراد **ابي** سعيد بن مسروق الثوري **عن منذر** بضم الميم وسكون النون وكسر الذال المعجمة
ابن يعلى الثوري الكوفي **عن ربيع بن خثيم** بضم المعجمة وفتح المثلثة والربيع بفتح
الرا وكسر الموحدة الثوري **عن عبد الله** بن مسعود **رضي الله عنه** انه **قال خط النبي صلى
الله عليه وسلم خطا مربعا** مستوي الزوايا **وخط خطا في الوسط خارجا منه** اي من
الخط المربع **وخط خططا** بضم الخا المعجمة على الفرع وتكسر وبضم الطا الاولى وتفتح
وهي عن ابي الوقت في نسخة اي خطوطا **صغارا الى** جانب **هذا الخط الذي في الوسط من**
جانبه الذي في الوسط وصورته التي تنزل سياق لفظ الحديث عليها هكذا

وقيل هكذا ٥

وقيل هكذا ٢ ١ ٢

وقال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال بالفا بدل الواو **وهذا الانسان** مبتدا وخبر
اي هذا الخط هو الانسان على سبيل التمثيل **وهذا اجله محيط به** اشارة الى المربع
او قال صلى الله عليه وسلم **قد احاط به** بالشك من الراوي **وهذا الخط** المستطيل
المنفرد **الذي هو خارج** من وسط الخط المربع **امله وهذه الخطط** بضم الخا والطا
الاولى ولابي ذر عن الحموي والمستملي الخطوط **الصغار** اي التشطيبات التي في الخط الخارج
من وسط المربع من اسفله ومن اعلاه **الاعراض** بالعين المهملة والضاد
المعجمة اي الافات العارضة له كمرض وفقد مال وغيرهما والمراد بالخطوط المثال لا العدد
المخصوص معين **فان اخطاه** اي فان تجاوز عنه **هذا** العرض وسلم منه ولابي ذر اخطا
بحذف الضمير وله عن الحموي والمستملي هذه بالتانيث **نهشه** بالشين المعجمة اصابه واخذه
هذا وان اخطاه هذا العرض **نهشه** اخذه **هذا** العرض الاخر وهو الموت فمن لم يمت

بالسبب مات بالاجل والحاصل ان الانسان يتعاطى الامل ويختلجه الاجل دون
الامل وسقط لي الوقت الهامن اخطاه في الموضعين وعبّر بالنهش وهو
لدغ ذوات السم مبالغة في الاحتراز والحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي
في الرقاق وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا مسلم الفراهيدي بالفا المفتوحة
ابن ابراهيم الحافظ البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
زيد بن سهل الانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم
خطوطا فقال هذا الامل الذي يومله الانسان وهذا اجله والخط الاخر الانسان
والخطوط الاخر الافات التي تعرض له فبينما بالميم هو كذلك طالب لامله البعيد
اذ جاءه الخط الاقرب الاوسط وهو الاجل المحيط اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب
من الخط الخارج منه وعند البيهقي في الزهد من وجه اخر عن اسحاق وخط خطوطا
وخط خطا ناحية ثم قال هل تدرون ما هذا هذا مثل ابن ادم ومثل التمني وذلك
الخط الامل بينا يومل اذ جاءه الموت وعند الترمذي من رواية حماد بن سلمة عن
عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بلفظ هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده
عند قفاه ثم بسطها فقال وثم امله وثم اجله اي ان اجله اقرب اليه من امله
والحديث اخرجه النسائي في الرقاق هذا باب بالتنوين يذكر فيه
من بلغ من العمر ستين سنة فقد اعذر الله عز وجل اليه في العمر واعذر بالعين المهملة وبالذال المعجمة والهمزة للازالة اي ازال الله عذره فلم يبق له اعتذار كان يقول
لو مد لي في الاجل لفعلت ما امرت به يقال اعذر اليه اذا بلغه اقصى الغاية في العذر
ومكنه منه وان لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا
ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية ونسبة
الاعذار الى الله تعالى مجازية والمعنى ان الله تعالى لم يترك للعبد سببا في الاعتذار
يتمسك به لقوله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر توبيخ من الله اي فيقول
الله تعالى لهم ذلك توبيخا قال الزجاج اي ولم نعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر وقال
ابو البركات النسفي يجوز ان تكون ما نكرة موصوفة اي تعميرا يتذكر فيه من تذكر
وقال ابن الحاجب ما لا يستقيم ان تكون نافية من حيث اللفظ ومن حيث المعنى
اما اللفظ فلانها يجب قطعها عن نعمركم لانه لا يجوز ان يكون النفي من معموله
وايضا فان الضمير في فيه يرجع الى غير مذكور واما المعنى فلان قوله اولم نعمركم
انما سيق لاثبات التعمير وتوبيخهم على تركهم التذكير فيه فاذا جعل نفيا كان فيه
اخبار عن نفي تذكر متذكر فيه فقط هو على ذلك نفي التعمير لانه اذا كان زمانا لا يتذكر
فيه متذكر لزم ان لا يكون تعميرا وهو خلاف قوله اولم نعمركم انتهى وقوله اولم نعمركم
متناول لكل عمر تمكن منه المكلف من اصلاح شانه وان قصر الا ان التوبيخ في المتطاول
اعظم واختلف في مقدار العمر المراد ههنا فعن علي بن الحسين بن علي العابدين تسع
عشرة سنة وعن وهب بن منبه اربعون سنة وقال مسروق اذا بلغ احدكم اربعين
سنة فليأخذ حذره من الله عز وجل وعن ابن عباس مما يدل على ستين سنة وهو
الصحيح كما سياتي في حديث ابي هريرة اول احاديث هذا الباب وعن ابن عباس مما

رواه ابن مردويه سبعين فالانسان لا يزال في ازدياد الى كمال الستين ثم يشرع
في النقص والهرم ⁂ اذا بلغ الفتى ستين عاما ⁂ فقد ذهب المسرة والهناء ⁂
وتمامه ان هذا العمر الذي يجد فيه الله العباد ويزيح عنهم العلل كان هو الغالب
على اعمار هذه الامة فعند ابي يعلى من طريق ابراهيم بن الفضل عن سعيد عن ابي
هريرة معترك المنايا ما بين الستين وسبعين لكن ابراهيم بن الفضل ضعيف
وفي حديث ابي هريرة مرفوعا اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم
من يجوز ذلك رواه الترمذي في كتاب الزهد وجاءكم النذير زاد ابو ذر يعني الشيب
وهو مروي عن ابن عباس وغيره وقال السدي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم
المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح عن قتادة فيكون احتج عليهم
بالعمر والرسل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح
الطا المهملة والها المشددة المفتوحة ابن حسام ابو ظفر الازدي البصري قال
حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم ابن عطا بن مقدم المقدمي البصري عن معن بن محمد
بفتح الميم وسكون العين المهملة الغفاري بكسر الغين المعجمة نسبة الى غفار وعمر بن علي
مدلس وقد رواه عن معن بالعنعنة لكن اخرج الحديث احمد عن عبد الرزاق
عن معمر عن رجل من بني غفار عن سعيد فصرح فيه بالسماع والمبهم هو معن بن
محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد ذكوان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة المدينة
كان يسكن عندها وسقط المقبري لابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال كذا لابي ذر ولغيره فقال بزيادة فا قبل القاف اعذر الله الى امرئ اخر اجله اي
اطال حياته حتى بلغه ستين سنة اي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث امهله الى طول
هذه المدة ولم يعتذر يقال اعذر الرجل اذا بلغ اقصى الغاية في العذر وقال
التوربشتي ومنه قولهم اعذر من انذر اي اتى بالعذر واظهره وهذا مجاز من
القول فان العذر لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبيد وحقيقة المعنى
فيه ان الله لم يترك له شيئا في الاعتذار يتمسك به قال ابن بطال انما كانت الستون
حدا لهذا لانها قريبة من معترك المنايا وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية
فهذا اعذار بعد اعذار لطفا من الله تعالى بعباده حتى نقلهم من حالة الجهل الى
حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا فطروا على حب الدنيا
وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك ليمتثلوا ما امروا به من الطاعة
وينزجروا عما نهوا عنه من المعصية وقال بعض الحكماء الاسنان اربعة سن الطفولية
ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الاسنان وغالب ما يكون ما بين الستين
الى السبعين فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال
على الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة قلت
ورايت لابي الفرج بن الجوزي الحافظ جزءا لطيفا سماه تنبيه النائم الغمر بمواسم العمر ذكر فيه
انها خمسة الاول من وقت الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية شبابه خمس
وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة قال وقد يقال له كهل لما قبل ذلك
والرابع الى تمام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى اخر العمر قال وقد

بتقدم ما ذكرنا من الستين ويتأخر تابعه اي تابع معن بن محمد ابو حازم سلمة بن دينار
مما رواه النسائي عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم وتابع معنا ايضا ابن عجلان
محمد فيما رواه الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور بن المعتمر عن محمد بن
عجلان كلاهما عن المقبري ابي سعيد ذكوان عن ابي هريرة بلفظ من اتت عليه ستون سنة
فقد اعذر الله اليه في العمر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو صفوان
عبد الله بن سعيد الاموي نزل مكة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب الكبير
اي الشيخ شابا قويا في اثنتين اي خصلتين في حب الدنيا المال ومحبة طول الامل اي
العمر كما فسر في الحديث اللاحق واشار الى قوة استحكام حبه للمال او هو من باب
المشاكلة والمطابقة وقال في المصابيح فيه ايهام الطباق بين الكبير والشاب والاسم
في شابا والتوسيع في قوله في اثنتين الى اخره اذ هو عبارة ان يأتي في عجز الكلام بمثنى
مفسر بمعطوف ومعطوف عليه كقوله اذا ابو قاسم جادت لنا يده لم يحمد الاجودان
البحر والمطر والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في الرقائق قال الليث ولابي ذر قال الليث
ابن سعد الامام مما وصله الاسمعيلي من طريق صالح كاتب الليث عنه حدثني بالافراد يونس
بن يزيد الايلي وقال ابن وهب عبد الله مما وصله مسلم عن حرملة عنه عن يونس ايضا
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد هو ابن المسيب وابو سلمة
عبد الرحمن بن عوف ولفظ الاول كلفظ حديث الباب الا انه قال المال بدل الدنيا
ولفظ الاخر قلب الشيخ شاب على حب اثنين طول الحياة وحب المال واخرجه البيهقي
من وجه اخر عن ابي هريرة وزاد في اوله ان ابن ادم يضعف جسمه وينحل لحمه من الكبر
وقلبه شاب وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي
قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك لغير
ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر ابن ادم بفتح الموحدة اي يطعن في
السن ويكبر بفتح الموحدة ايضا في الفرع فيهما كاصله وبضم الموحدة فعبر عن الكثرة
وهي كثرة عدد السنين بالعظم معه اثنان حب المال وطول العمر وفي رواية ابي عوانة
عن قتادة عند مسلم يهرم ابن ادم ويشب معه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر
قال القرطبي فيه كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال غيره
الحكمة في التخصيص بهذين الامرين ان احب الاشياء الى ابن ادم نفسه فهو راغب في بقائها
فاحب لذلك طول العمر واحب المال لانه اعظم في دوام الصحة التي ينشأ عنها غالبا طول العمر
فكلما احس بقرب نفاد ذلك اشتد حبه له ورغبته في دوامه واكثر عند الصباح
بطيب والمرء ما عاش ممدود له أجل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر رواه اي الحديث شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس مما وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة
بلفظ سمعت قتادة عن انس بنحوه واخرجه احمد عن محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم
ويشب معه اثنان واراد المؤلف بايراد هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة
مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه اخذ سماعهم فيستوي

في

في ذلك التصريح والعنعنة بخلاف غيره باب العمل الذي يبتغى به
وجه الله بضم التحتية وفتح الغين المعجمة اي يطلب به ذات الله عز وجل لا الرياء
والسمعة فيه سعد بسكون العين اي في الباب حديث سعد بن ابي وقاص السابق
في الجنائز في باب رثا النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة وفيه فقلت يا رسول
الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت
به درجة وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع الانصاري وزعم محمود
انه اي قال قال محمود انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعين المهملة والقاف
المفتوحتين وقال وعقل مجة مجها بفتح الميم والجيم المشددة فيهما من دلو كانت في
دارهم وسقط لابي ذر وقال وانما قال عقل لانه كان صغيرا حين دخل دارهم وشرب
كما وقع من ذلك الماء مجة على وجهه قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري بكسر عين
عتبان وسكون المثناة الفوقية ثم احد بني سالم بالنصب عطف على الانصاري قال
غدا بالغين المعجمة علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعد دخوله
المنزل والصلاة فيه والسؤال ان يتأخر حتى يطعم وسأل النبي عليه الصلاة والسلام عن
مالك بن الدخشم وكلام من وقع في حقه والمراجعة في ذلك لن يوافي اي لن يأتي عبد
يوم القيامة حال كونه يقول لا اله الا الله يبتغي به بالقول ولابي ذر عن الكشميهني
بها بكلمة لا اله الا الله وجه الله عز وجل اي ذاته المقدسة الا حرم الله عليه النار
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني
نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين وسكون الميم فيهما مولى المطلب عن
سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يقول الله تعالى ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اي ثواب اذا قبضت صفيه اي روح
صفيه وهو بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية الحبيب المصافي كالولد والاخ
وكل من احبه الانسان من اهل الدنيا ثم احتسبه اي صبر راجيا الثواب من الله
الا الجنة باب يتعلق بقوله ما لعبدي المؤمن والحديث من افراده
ما يحذر بضم التحتية وسكون المهملة ولابي ذر يحذر بفتح المهملة وتشديد الذال
المعجمة من زهرة الدنيا بسكون الهاء وفتحها بهجتها ونضارتها وحسنها ومن
التنافس اي الرغبة فيها وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال
حدثني بالافراد اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة بفتح العين وسكون القاف عن عمه
موسى انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن
العوام ان المسور بن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اخبره ان عمرو بن عوف
الانصاري وهو حليف بفتح الحاء المهملة وكسر اللام لبني عامر بن لؤي كان عمرو بن
عوف شهد بدرا مع رسول الله اخبره ان رسول الله بعث ابا عبيدة بن
الجراح زاد ابو ذر عن الكشميهني الى البحرين البلد المشهور يأتي بجزيتها اي جزية
اهلها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم بتشديد

الميم العلا بن الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من اهل حضرموت سنة
تسع من الهجرة فقدم ابو عبيدة بن الجراح سنة عشر بمال من البحرين وكان مائة الف
وثمانين الف درهم وقيل ثمانين الف فسمعت الانصار بقدومه فوافقته بتاء بين بينهما
واو وفا لف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني فوافت بحذف الضمير وهما من الموافاة
ولابي ذر عن الحموي فوافقت بالقاف بين الفا والفوقية وزاد ابو ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف عليه
الصلاة والسلام تعرضوا له فتبسم حين راهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابي
عبيدة وانه جا بشيء من الدراهم قالوا اجل نعم يا رسول الله قال فابشروا بقطع
الهمزة وكسر المعجمة واملوا بقطع الهمزة وكسر الميم المشددة ما يسركم فوالله ما الفقر
اخشى عليكم بنصب الفقر بتقدير ما اخشى الفقر وحذف لان اخشى عليكم مفسر له
ويجوز الرفع بتقدير ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم قال في الفتح والاول هو الراجح
وقال في التنقيح والرفع ضعيف لانه يحتاج الى ضمير يعود عليه وانما يجوز ذلك في
الشعر انتهى وتعقبه في المصابيح فقال ضعف ذلك مذهب كوفي قال في التسهيل
ولا يختص بالشعر خلافا للكوفيين وقال في شرح المشكاة فائدة تقديم المفعول
هنا الاهتمام بشان الفقر لان الوالد المشفق اذا حضره الموت كان اهتمامه بحال
ولده في المال فاعلم صلى الله عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة عليهم
كالاب لكن حاله في امر المال يخالف حال الوالد وانه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه
الوالد ولكن يخشى عليهم من الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده كما قال ولكن
اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
كما تنافسوها بحذف احدى التائين فيهما اي فترغبوا فيها كما رغبوا فيها وتلهيكم عن
الاخرة كما الهتهم عنها فان قلت تقديم المفعول هنا يؤذن بان الكلام في استدراك
المفعول لا في الفعل كقولك ما زيدا ضربت فلا يصح ان يعقب النفي باثبات ضده فتقول
ولكن اكرمته لان المقام يأباه اذ الكلام في المفعول هل هو زيد او عمرو مثلا لا في الفعل
هل هو اكرام او اهانة والحديث قد وقع في الاستدراك باثبات هذا الفعل المنفي
فقال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم الخ
فكيف يتاتى هذا والجواب ان المنظور اليه في الاستدراك هو المنافسة في الدنيا
عند بسطها عليهم فكانه قال ما الفقر اخشى عليكم ولكن المنافسة في الدنيا فلم
يقع الاستدراك الا في المفعول كقولك زيدا ضربت ولكن عمرا وتمام الفعل المثبت ثانيا
ليس ضد الفعل المنفي اولا بحسب الوضع وانما اختلفا بالتعلق فذكره مصرا انه
في الحقيقة استدراك بالنسبة الى المفعول لا الى الفعل قاله في المصابيح والحديث
فيه ثلاثة من التابعين على نسق موسى وابن شهاب وعروة وصحابيان المسور
وعمرو وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والموادعة مع اهل الذمة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث ولابي ذر ليث بن سعد
عن يزيد بن ابي حبيب سويد الازدي عالم اهل مصر عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن
عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم

خرج

خرج يوما فصلى على اهل احد الذين استشهدوا بها صلاته على الميت اي دعا
لهم بدعا صلاة الميت بعد ثمان سنين ثم انصرف الى المنبر كالمودع للاحياء والاموات
فقال اني فرط لكم ولابي ذر فرطكم بفتح الفاء والراء على الرواية بين سابقكم الى الحوض اهيئه
لكم لان الفارط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح له الحياض والدلا والارشية وغيرها
من امور الاستقا وانا شهيد عليكم باعمالكم واني والله لانظر الى حوضي الآن نظرا
حقيقيا بطريق الكشف واني قد اعطيت مفاتيح بالتحتية بعد الفوقية ولابي ذر
مفاتح خزائن الارض او مفاتيح الارض يريد ما فتح على امته من الملك والخزائن
بعده والشك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بالله بعدي ولكني
اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اي في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني ولكن اخاف
بحذف التحتية من لكني والحديث سبق في الجنائز في باب الصلاة على الشهيد وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم
الفقيه العمري عن عطا بن يسار عن ابي سعيد ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج الله عز
وجل بضم اليا من الاخراج لكم من بركات الارض قيل يا رسول الله وما بركات الارض
قال زهرة الدنيا بفتح الزاي وسكون الها وزاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري
والزهرة ماخوذة من زهرة الشجرة وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها
من انواع المتاع والعين والنبات والزروع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه
مع قلة بقايه فقال له رجل لم اعرف اسمه هل ياتي الخير بالشر اي هل تصير النعمة
عقوبة لان زهرة الدنيا نعمة من الله فهل تعود هذه النعمة نقمة والاستفهام للاستر شداد
فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ظننت
انه ينزل عليه الوحي ثم جعل يمسح عن جبينه العرق من ثقل الوحي فقال عليه الصلاة
والسلام اين السائل قال انا يا رسول الله قال ابو سعيد الخدري لقد حمدناه
اي حمدنا الرجل حين طلع ذلك اي ظهر ولابي ذر عن الكشميهني اطلع لذلك وفي رواية
هلال وكانه حمده وظاهره انهم لاموه اولا حيث راوا سكوت النبي صلى الله عليه
وسلم فظنوا انه اغضبه ثم حمدوه ثانيا لما راوا مسألته سببا لاستفادة ما قاله النبي
صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم لا ياتي الخير الا بالخير وانما يعرض له الشر بعارض
البخل به عمن يستحقه والاسراف في انفاقه فيما لم يشرع ان هذا المال خضرة
بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي الحياة بالمال او العيشة به خضرة حلوة في الذوق
او المراد التشبيه اي المال كالبقلة الخضرة الحلوة او انث باعتبار ما يشتمل
عليه المال من زهرة الدنيا او المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها كما قال
تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وان كل ما انبت الربيع اي الجدول وهو
النهر الصغير واسناد الانبات اليه مجاز اذ المنبت حقيقة هو الله تعالى
يقتل حبطا بفتح الحاء المهملة والموحدة والطاء المهملة المنونة انتفاخ بطن الدابة
من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فامعنت
في الاكل حتى تنتفخ فتموت او يلم بضم التحتية وكسر اللام وتشديد الميم يقرب من

الهلاك والمعنى تقتل او يقارب القتل الا بتشديد اللام آكلة الخضرة من بهيمة الانعام وتشبيهها لانها التي الف المخاطبون احوالها في سومها ورعيها وما يعرض لها من البشم وغيره واكلة بمد الهمزة وكسر الكاف والخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين ضرب من الكلا تحبه الماشية وتستكثر منه فتكثر منه قال في المصابيح ان الاستثنا منقطع اي لكن اكلة الخضرة لا يقتلها اكل الخضر ولم يلم بقتلها وانما قلنا انه منقطع لفوات شرط الاتصال ضرورة كون الاول لغير شيء مما على تقدير عدم الثنيا وذلك لان من فيه تبعيضية وكانه يقول ان شيئا مما ينبت يقتل حبطا او يلم وهذا لا يشمل ماكول اكلة الخضر ظاهرا لانه نكرة في سياق الاثبات يعم في هذا اللفظ التا في الطريق المذكورة هنا وهو قوله ان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم يتاتي جعل الاستثنا متصلا لدخول المستثنى في عموم المستثنى منه وليس المستثنى في الحقيقة هو الاكلة نفسها والا كان منقطعا وانما المستثنى محذوف تقديره ماكول اكلة الخضر فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر بغير ها وله عن الحموي والمستملي الخضرة بضم الخاء وسكون الضاد وفي بعض الا بتخفيف اللام وفتح الهمزة على انها الاستفتاحية كانه قال الا انظروا اكلة الخضر واعتبروا بشانها أكلت ولابي ذر عن الكشميهني تاكل حتى اذا امتلات خاصرتاها بالتثنية اي جنباها اي امتلات شبعا وعظم جنباها ولابي ذر عن الكشميهني خاصرتها بالافراد استقبلت الشمس فتحي فيسهل خروج ما ثقل عليها مما اكلته فاجترت بالجيم الساكنة والتا الفوقية المفتوحة والرا المشددة استرجعت ما ادخلته في كرشها من العلف فمضغته ثانيا ليزداد نعومة وسهولة لاخراجه وثلطت بالمثلثة واللام والطا المهملة المفتوحات وضبطه السفاقسي اللام بالكسر القت ما في بطنها من السرقين رقيقا وبالت فازال حبسها القته من السرقين والبول وسلمت من الهلاك ثم عادت فاكلت وهذا بخلاف من لم يتمكن من ذلك فان الانتفاخ يقتلها سريعا وان هذا المال في الرغبة والميل اليه وحرص النفوس عليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق فمن اخذه بحقه ووضعه في حقه بان اخرج منه حقه الواجب شرعا كالزكاة فنعم المعونة هو لصاحبه على اكتسابه الثواب ان عمل فيه بالحق ومن اخذه ولابي ذر عن الحموي وان اخذه بغير حقه بان جمعه من الحرام او من غير احتياج اليه كان كالذي ياكل ولا يشبع اي كذي الجوع الكاذب بسبب سقم الاخذ ويسمى جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا وكان ماله الى الهلاك قال ابن المنير في هذا الحديث وجوه من التشبيهات بديعة تشبيه المال ونموه بالنبات وظهوره وتشبيه المنهمك في الاكتساب والاسباب بالبهائم المنهمكة في الاعشاب وتشبيه الاستكثار منه والادخار له بالشره في الاكل والامتلا منه وتشبيه المال مع عظمته في النفوس حتى ادى المبالغة في البخل به بما تطرحه البهيمة من السلح ففيه اشارة بديعة الى استقذاره شرعا وتشبيه التقاعد عن جمعه وضمه بالشاة اذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة الشمس فانها من احسن حالاتها سكونا وسكينة وفيه اشارة الى ادراكها لمصالحها وتشبيه موت الجامع المانع بموت البهيمة عن دفع

ما يضرها وتشبيه المال بالصاحب الذي لا يؤمن ان ينقلب عدوا فان المال من شانه ان يحرز ويشد وثاقه حبا له وذلك يقتضي منعه من مستحقه فيكون سببا لعقاب مقتنيه وتشبيه اخذه بغير حق بالذي ياكل ولا يشبع فهي ثمانية والحديث سبق في باب الصدقة على اليتامى من كتاب الزكاة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة الثقيلة المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت ابا جمرة بالجيم المفتوحة والميم الساكنة نصر بن عمران الضبعي قال حدثني بالافراد زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة فميم ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الرا المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم قرني المراد الصحابة ثم الذين يلونهم يقربون منهم وهم التابعون زاد الكشميهني والمستملي ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين وهذه الثالثة ساقطة للحموي قال عمران بن الحصين رضي الله عنه بالسند المذكور فما ادري قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله خيركم قرني مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة من غير تحميل او يؤدونها من غير ان يطلب ذلك منهم ويخونون ولا يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة وينذرون بفتح اوله وضم المعجمة وكسرها ولا يفون بنذرهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يوفون بضم التحتية وبعدها واو ساكنة ويظهر فيهم السمن بسبب توسعهم في الماكل والمشارب وعند الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين ثم يجي قوم يتسمنون ويحبون السمن والحديث سبق في الشهادات ومناقب الصحابة وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة وبعد الميم زاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس السلماني بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس اهل قرني ثم الذين يلونهم يقربون منهم ثم الذين يلونهم بالنون في الذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم الذي باسقاطها واتفقوا في هذه على اسقاط الثالثة من الرواية السابقة للكشميهني والمستملي ثم يجي من بعدهم قوم تسبق شهادتهم ايمانهم وايمانهم شهادتهم بالافراد فيهما وفتح همزة ايمانهم والمعنى ان ذلك يقع في حالين فيحلفون تارة قبل ان يشهدوا ويشهدون تارة قبل ان يحلفوا حرصا على ترويج شهادتهم وقال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون ويستهينون بامر الشهادة واليمين ولابي ذر شهاداتهم بالجمع والحديث سبق في الشهادات ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس هو ابن ابي حازم البجلي انه قال سمعت خبابا بالخاء المعجمة المفتوحة والموحدة المشددة ابن الارت وقد اكتوى يومئذ سبعا في بطنه من مرض كان به وقال لولا ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به الموت على نفسي ان اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم مضوا اي ماتوا ولم تنقصهم الدنيا بشيء من اجورهم فلم يستعجلوها
فيها بل صارت مدخرة لهم في الاخرة وانا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا
نصرفه فيه الا التراب اي البنيان وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى
ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي
خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال اتيت خبابا اي ابن الارت
وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا رضي الله عنهم الذين مضوا درجوا بالوفاة
لم تنقصهم الدنيا شيئا قال في الكواكب اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصانا بوجه من
الوجوه اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزم في كمالهم نقصان وانا اصبنا من بعدهم
شيئا لا نجد له موضعا نصرفه فيه الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا في التراب اي
البنيان بقرينة البناء وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي عن سفيان بن
عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن خباب رضي الله عنه انه
قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر رقصة بفتح القاف والصاد
المهملة بعدها ضيراي فصل الراوي الحديث المذكور بتمامه في اول الهجرة الى المدينة
بلفظ فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير
الحديث ويأتي ان شاء الله تعالى قريبا في باب فضل الفقر بعون الله تعالى باب
قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله بالبعث والجزاء حق كائن فلا تغرنكم الحياة
الدنيا فلا تخدعنكم الدنيا ولا يذهلنكم التمتع والتلذذ بزهرتها ومنافعها عن
العمل للاخرة وطلب ما عند الله ولا يغرنكم بالله الغرور وهو الشيطان لان
ذلك ديدنه وانه يمنيكم الاماني الكاذبة ويقول ان الله غني عن عبادتكم وعن
تعذيبكم ان الشيطان لكم عدو ظاهر العداوة وفعل بابيكم آدم ما فعل وانتم
تعاملونه معاملة من لا علم له باحواله فاتخذوه عدوا في عقائدكم وافعالكم ولا
يوجدن منكم الا ما يدل على معاداته ومغاضبته في سركم وجهركم فهذا هو العدو
المبين فنسال الله القوي العزيز ان يجعلنا اعداء الشيطان وان يرزقنا اتباع
كتابه والاقتفاء برسوله انه على ما يشاء قدير ثم لخص سر امره وخطا من اتبعه
بان غرضه الذي يؤمه في دعوة شيعته هو ان يوردهم مورد الهلاك بقوله
انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير والسعير جمعه سعر بضمتين وسقط
لابي ذر فلا تغرنكم الى آخر قوله السعير وقال بعد قوله حق الاية الى قوله السعير
وقال مجاهد مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
الغرور بفتح الغين الشيطان قال الراغب غررت فلانا اصبت غرته ونلت
منه ما اريده والغرة غفلة في يقظة والغرار غفلة مع غفوة واصل ذلك من الغر
وهو الاثر الظاهر من الشيء ومنه غرة الفرس وغرار السيف حده وغر الثوب
اثر كسره وقيل اطوه على غره وغره كذا غرورا قال تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك
الكريم فالغرور كل ما يغر الانسان من مال وجاه وشهوة وشيطان وقد فسر بالشيطان
اذ هو اخبث الغارين وقرئ بضم الغين وهو مصدر وعن بعضهم الغرور بالضم

الاباطيل وثبت قوله قال مجاهد الى آخره للكشميهني وسقط لغيره وبه قال حدثنا
سعد بن حفص بسكون العين الطلحي مولاهم الكوفي المعروف بالضخم قال حدثنا شيبان
بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم
ابن الحارث القرشي قال اخبرني بالافراد معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان ابن
ابان ولابي ذر ان حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وسكون الميم مولى عثمان بن عفان اشتراه
في زمن ابي بكر الصديق اخبره اي اخبر معاذ بن عبد الرحمن قال اتيت عثمان ولابي
ذر عثمان بن عفان رضي الله عنه بطهور بفتح الطاء بما يتطهر به وهو جالس على المقاعد
موضع بالمدينة فتوضا فاحسن الوضوء ثم قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا ضا
بلفظ الماضي ولابي ذر يتوضا وهو في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضا
وضوءا مثل هذا الوضوء وسبق في الطهارة بلفظ من توضا نحو وضوئي هذا ونحو ان قدرت
بمعنى قريب فتكون ظرفا على التوسع في المكان اي قارب فعلي فعله بمعنى ان من قاربه
فقد قاربك وان قدرت بمعنى مثل كان فيه تجوزا ايضا لانه لا يقدر احد على مثل
وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من كل وجه لا في نيته ولا في اخلاصه ولا في علمه بكمال
طهارته واستيعاب غسل اعضائه والمبالغة في القصد والمثل تقول هذا نحو
زيد اي مثله ويومئ قدرنا بمعنى مثل كان نعتا لمصدر محذوف اي توضا وضوءا
مثل وضوئي واختار سيبويه ان تكون حالا لان حذف الموصوف دون الصفة
لا يجوز الا في مواضع معدودة وتقدير الحال هنا من محذوف اي توضا الوضوء
مثل وضوئي فان قدرت نحو بمعنى قريبا كان ظرفا ويكون قربا مجازيا وفي ورود الروا بة
هنا بلفظ مثل رد على نافيها ثم اتى المسجد فركع ركعتين ولمسلم من طريق نافع بن جبير
عن حمران ثم مشى الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس او في المسجد وفي رواية
هشام بن عروة عن ابيه عن حمران عنده ايضا فيصلي صلاة وفي اخرى له عنده
فيصلي الصلاة المكتوبة ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه ولمسلم من رواية هشام
الا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها اي التي سبقتها واصرح منه رواية ابي
صخر عن حمران عند مسلم ايضا فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة لما بينهن
قال عثمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا لا تحملوا الغفران على عمومه
في جميع الذنوب فتسترسلوا في الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة
التي تكفر الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لاحد عليه او ان المكفر بالصلاة الصغا ئر
والمطابقة في قوله لا تغتروا واخرج الحديث مسلم في الطهارة والنسائي في الصلاة
باب ذهاب الصالحين بالموت ويقال الذهاب بكسر المعجمة
المطر قال في المحكم والذهابة المطرة الضعيفة وقيل الجود والجمع ذهاب بالكسر
قال ذو الرمة يصف روضة قرحاء حواء اشراطيه وكفت فيها الذهاب وحفتها البراعيم
والبراعيم رمال فهذا اداة تنبت البقل وقوله ويقال الذهاب المطر ثابت لابي ذر
عن الحموي فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة
ابن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الاحمسي عن قيس بن ابي حازم

بالمهملة وبعد الالف زاي عن مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبعد الدال المهملة الف
فسين مهملة ابن مالك الاسلمي ممن بايع تحت الشجرة انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يذهب الصالحون عند الاسماعيلي يقبض الصالحون اي تقبض ارواحهم
الاول فالاول وتبقى حفالة بضم الحاء المهملة وفتح الفاء مخففة كحفالة الشعير او
التمر الردي من كل او ما يتساقط من قشورها او ما يسقط من الشعير عند الغربلة
ويبقى من التمر بعد الاكل واو للشك او للتنويع لا يباليهم الله بتحتية ساكنة بعد
اللام بالة بتخفيف اللام اي لا يرفع الله لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وبالة مصدر
باليت واصله بالية فحذفت لامه قيل لكراهة ياء قبلها كسرة فيما كثر استعماله وذلك
لكثرة استعمالهم هذه اللفظة في كلامهم لا يحتفل به لكن قال في المصابيح لا يحسن التعليل
بمجرد هذا ولو اضيف اليه ما قاله بعض المتاخرين من ان المعنى على حذف الكلمة
فيه شذوذ قاعدة في المصادر فحولوه بالحذف المذكور عن بنية الشذوذ لكان حسنا
قال ابو عبد الله البخاري يقال حفالة بالفاء وحثالة بالمثلثة بدلها يعني بمعنى
واحد وهذا ساقط في رواية ابي ذر واستنبط من الحديث جواز خلو الارض من
عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا وسبق الحديث في المغازي باب
ما يتقى بضم التحتية وفتح الفوقية المشددة فالقاف من فتنة المال وقوله
ولابي ذر وقوله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة بلاء ومحنة يوقعون في الاثم
والعقوبة ولا بلاء اعظم منهما وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر
الزاي والميم المشددة الخراساني نزيل بغداد ويقال له ابن ابي كريمة فقيل هي كنية ابيه
وقيل هو جده واسمه كنيته قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالشين المعجمة
عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم تعس بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وبعدها سين مهملة
ايضا وتفتح العين هلك عبد الدينار وهو طالبه وخادمه والحريص على جمعه
وقال في شرح المشكاة قيل خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه في محبة الدنيا
وشهواتها كالاسير الذي لا يجد خلاصا وتعس عبد الدرهم وعبد القطيفة الدثار
الذي له خمل وعبد الخميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحتين الكساء الاسود
المربع ان اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء رضي وان لم يعط لم يرض قال تعالى فان اعطوا
منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفيه ايذان بشدة الحرص على ذلك
وجعله عبدا لما شغفه وحرصه فمن كان عبد الهوى لم يصدق في حقه اياك
نعبد ولا يكون ممن اتصف بذلك صديقا والظاهر ان الجملة تفسير لمعنى عبوديته
للدنيا رواء الدرهم فلا محل لها من الاعراب والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة
في الغزو واخرجه ابن ماجة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح انه قال سمعت
ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كان
لابن ادم واديان من مال تثنية وادي وهو معروف وربما اكتفوا بالكسرة عن الياء

كما قال فرقد غر الواد بالشاهق والجمع الاودية على غير قياس كانه جمع ودي مثل سري
واسرية للنهر وفي حديث ابن الزبير المذكور هنا لو ان ابن ادم اعطي واديا من ذهب
لابتغى بالغين المعجمة لطلب ثالثا وفي حديث ابن الزبير احب اليه ثانيا ولا يملا جوف
ابن ادم الا التراب كناية عن الموت لاستلزامه الامتلاء كانه قال لا يشبع من الدنيا
حتى يموت ويتوب الله على من تاب من المعصية ورجع عنها اي يوفقه للتوبة
او يرجع عليه من التشديد الى التخفيف او يرجع عليه بقبوله والمراد من الحديث
ذم الحرص على الدنيا والشره على الازدياد واخرجه مسلم في الزكاة وبه قال حدثني بالافراد
محمد هو في اليونينية محمد بن المثنى قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح
اللام ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك قال سمعت عطاء
هو ابن ابي رباح يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو ان لابن ادم مثل واد بكسر الميم وسكون المثلثة
بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني ملء بحذف المثلثة وزيادة همزة بعد اللام الساكنة
قال في الصحاح هو اسم ما ياخذه الاناء اذا امتلا مالا وفي حديث زيد بن ارقم عند احمد
من ذهب وفضة لاحب ان له اليه مثله ولا يملا عين ابن ادم الا التراب قال
الطيبي وقع قوله ولا يملا الى اخره موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كانه
قيل ولا يشبع من خلق من تراب الا بالتراب ويتوب الله على من تاب اي يقبل توبة
الحريص كما يقبلها من غيره قال ابن عباس رضي الله عنهما ولا ادري من القران هو
المنسوخ تلاوته هو اي الحديث المذكور ام لا ومجيء ذلك يأتي في هذا الباب
ان شاء الله تعالى وقال عطاء بالسند السابق وسمعت ابن الزبير عبد الله
يقول ذلك الحديث باللفظ المذكور بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القران
هو ام لا وقال في الكواكب ويحتمل ان يراد به قول لا ادري ايضا على المنبر بمكة
المشرفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان
ابن الغسيل بفتح المعجمة وكسر المهملة اي مغسول الملائكة حين استشهد وهو
جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاوسي فهو جد سليمان المذكور لانه ابن عبد الله بن
حنظلة ولعبد الله صحبة وعبد الرحمن من صغار التابعين عن عباس بن سهل بن
سعد بسكون العين والهاء وعباس بالموحدة المشددة اخره مهملة انه قال
سمعت ابن الزبير عبد الله على المنبر بمكة ولابي ذر منبر مكة في خطبته يقول يا ايها
الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم اعطي بضم الهمزة
مبنيا للمفعول واديا ملآ بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة منونا ولابي ذر ملآن
من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسد جوف وفي
رواية ابي عاصم عن ابن جريج السابقة في هذا الباب ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب
قال النووي معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره
وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني ادم في الحرص على الدنيا ويؤيده قوله ويتوب
الله على من تاب هو متعلق بما قبله ومعناه ان الله يقبل التوبة من الحرص المذموم
وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال

حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب ولابي ذر عن الحموي والمستملي لاحب
ان يكون له واديان اي من ذهب ولن يملا فاه اي فمه الا التراب عبّر في الاولى
والثالثة بالجوف وفي الثانية بالعين وفي الاخيرة بفاه وعند الاسمعيلي من رواية
حجاج بن محمد عن ابن جريج بالنفس وعند احمد من حديث ابي واقد بالبطن قال
في الكواكب ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة عدم الانحصار في التراب اذ
غيره يملاه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلا فكانه قال لا يشبع من
الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد وليس فيها الا التفنن في الكلام
انتهى قال في الفتح وهذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت
فهو من تصرف الرواة ثم نسبة الامتلا للجوف واضحة والبطن بمعناه واما النفس
فعبر بها عن الذات واطلق الذات واراد البطن من باب اطلاق الكل وارادة البعض
واما النسبة الى الفم فلكونه طريق الوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون المراد بالنفس
العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه وخص
البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرارا
الاكل والشرب ويتوب الله على من تاب قال في شرح المشكاة يمكن ان يقال معناه
ان بني ادم مجبولون على حب المال والسعي في طلبه وانه لا يشبع منه الا من عصمه
الله تعالى ووفقه لازالة هذه الجبلة من نفسه وقليل ما هم فوضع ويتوب الله على
من تاب موضعه اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة فيه مذمومة جارية مجرى الذنب
وان ازالتها ممكنة ولكن بتوفيق الله وتسديده ونحوه قوله تعالى ومن يوق شح نفسه
فاولئك هم المفلحون اضاف الشح الى النفس دلالة على انها غريزة فيها وبين ازالته
بقوله يوق ورتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون وههنا نكتة دقيقة فان ذكر بني ادم
تلويحا الى انه مخلوق من التراب ومن طبعه القبض واليبس فيمكن ازالته بان يمطر
الله عليه السحاب من غمايم توفيقه فيثمر حينيذ الخلال الزكية والخصال المرضية
والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فمن لم يتداركه
التوفيق وتركه وحرصه لم يزدد الا حرصا وتهالكا على جمع المال فموقع قوله ويتوب
الله على من تاب موقع الرجوع يعني ان ذلك لعسير صعب ولكن يسير على من يسره
الله عليه فحقيق انه لا يكون هذا من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر
انتهى وفي الحديث ذم الحرص والشره ولذا اثر اكثر السلف التقلل من الدنيا والقناعة
والرضى باليسير قال البخاري بالسند السابق اليه وقال لنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي وهذا ظاهره الوصل وليس للتعليق وان قيل انه للاجازة او للتناول او
للمذاكرة لان ذلك في حكم الموصول نعم الذي يظهر بالاستقرا من صنيع المؤلف انه لا
ياتي بهذه الصيغة الا اذا كان المتن ليس على شرطه في اصل موضوع كتابه كان يكون
ظاهره الوقف او في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج قاله في الفتح حدثنا حماد

سلمة

سلمة بفتحتين عن ثابت البناني عن انس عن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد
التحتية ابن كعب الانصاري رضي الله عنه انه قال كنا نرى بفتح النون اي نعتقد
ولابي ذر نُرى بضمها اي نظن هذا الحديث لو كان لابن ادم واديان من مال لتمنى واديا
ثالثا كما عند الاسماعيلي من القران حتى نزلت الهاكم السورة التي هي بمعنى الحديث فيما تضمنه
التكاثر
من ذم الحرص على الاستكثار من جمع المال والتقريع بالموت الذي يقطع ذلك ولا بد
لكل احد منه فلما نزلت هذه السورة وتضمنت معنى ذلك مع الزيادة عليه علموا
ان الحديث من كلامه صلى الله عليه وسلم وانه ليس قرانا وقيل انه كان قرانا فلما
نزلت الهاكم نسخت تلاوته دون حكمه ومعناه باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة التا للمبالغة او باعتبار انواع المال او صفة لمحذوف
كالبقلة وقال الله ولابي ذر وقوله تعالى زين للناس حب الشهوات المزين هو الله تعالى عند
الجمهور للابتلا لقوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم وعن الحسن
الشيطان وقد يجمع بين القولين بان نسبة ذلك الى الله تعالى لانه هو الفاعل
حقيقة فهو الذي اوجد الدنيا وما فيها وجعل القلوب مائلة اليها والى ذلك اشار
بالتزيين ليدخل فيه حديث النفس ووسوسة الشيطان فنسبة ذلك الى الله تعالى
باعتبار الخلق والتقدير والى الشيطان باعتبار ما اقدره الله تعالى عليه من التسلط
على الادمي بالوسوسة الناشئ عنها حديث النفس وقرا مجاهد زَين للناس مبنيا
للفاعل حبّ مفعول به والفاعل ضمير الله تعالى لتقدم ذكره الشريف في قوله والله
يؤيد بنصره او ضمير الشيطان اضمر وان لم يجر له ذكر لانه اصل ذلك فذكر هذه الاشيا
يؤذن بذكره واضاف المصدر لمفعوله في حب الشهوات وهي جمع شهوة بسكون العين
حُركت في الجمع ولا يجوز التسكين الا في ضرورة كقوله وحملت زفرات الضحى فاطقتها
وما لي بزفرات العشي يدان بتسكين الفا والشهوة مصدر يراد به اسم المفعول
اي المشتهيات فهو من باب رجل عدل حيث جعلت نفس المصدر مبالغة والشهوة
ميل النفس الى الشي فجعل الاعيان التي ذكرها شهوات مبالغة في كونها مشتهاة كانه اراد
تخسيسها بتسميتها شهوات اذ الشهوة مسترذلة عند الحكماء مذموم من اتبعها
شاهد على نفسه بالبهيمية فكان المقصود من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها ولفظ الناس
عام دخله حرف التعريف ليفيد الاستغراق فظاهر اللفظ يقتضي ان هذا المعنى
حاصل لجميع الناس والعقل ايضا يدل عليه لان كل ما كان لذيذا ونافعا فهو محبوب
ومطلوب لذاته والمنافع قسمان جسماني وروحاني فالجسماني حاصل لكل احد
في اول الامر فلا جرم كان الغالب على الخلق هو الميل الشديد الى اللذات الجسمانية
من النساء والاما داخلة فيها والبنين جمع ابن وقد يقع في غير هذا الموضع على الذكور
والاناث وهنا اريد الذكور لانهم المشتهون في الطباع والمعدون في الدفاع وقدم النسا
لان الالتذاذ بهن اكثر والاستيناس بهن اتم والفتنة بهن اشد ولله تعالى في ايجاد حب
الزوجة والولد في قلب الانسان حكمة بالغة لولا هذا الحب لما حصل التوالد والتناسل
والقناطير جمع قنطار وهو المال الكثير او سبعون الف دينار او سبعة الاف دينار او مائة
وعشرون رطلا او مائة رطل او الف ومائتا اوقية المقنطرة مفعللة من القنطار

وهو للتأكيد كقولهم ألوف مؤلفة ودراهم مدرهمة وقال قتادة الكثيرة بعضها فوق بعض وقال وقيل المدفونة من الذهب والفضة وإنما كانا محبوبين لأنهما ثمن الأشياء ثم فمالكهما كالمالك لجميع الأشياء والخيل المسومة المعلمة أو المرعية من أسام الدابة وسومها والأنعام جمع نعم وهي الإبل والبقر والغنم والحرث مصدر واقع موقع المفعول به فلذلك وحد فلم يجمع كما جمعت أخواته ذلك المذكور متاع الحياة الدنيا يتمتع به في الدنيا وقد تضمنت هذه الآية الكريمة أنواعا من الفصاحة والبلاغة منها الإتيان بها مجملة ومنها جعله لها نفس الشهوات مبالغة في التنفير عنها كما مر ومنها البداءة بالأهم فذكر أولا النساء لأنهن أكثر امتزاجا ومخالطة بالإنسان وهن حبائل الشيطان وقيل فيهن فتنتان وفي البنين فتنة واحدة لأنهن يقطعن الأرحام والصلات بين الأهل غالبا وهن سبب في جمع المال من حرام وحلال غالبا والأولاد جمع لأجلهم المال فلذا ثنى بهم ولأنهم فروع منهن وثمرات نشأت عنهن وفي كلامهم المرء مفتون بولده وقدمت على الأموال لأنها أحب إلى المرء من ماله وأما تقديم المال على الولد في بعض المواضع فإنما ذلك في سياق امتنان وإنعام ونصرة ومعاونة لأن الرجال تستمال بالأموال ثم ذكر تمام اللذة وهو المركوب البهي من بين سائر الحيوانات ثم أتى بما يحصل به جمال حين يريحون وحين يسرحون كما تشهد به الآية الأخرى ثم ذكر ما به قوامهم وحياة بنيتهم وهو الزرع والثمار ومنها الإتيان بلفظ يشعر بشدة حب هذه الأشياء بقوله زين والزينة محبوبة في الطباع ومنها التجنيس في القناطير المقنطرة ومنها الجمع بين ما يشبه المطابقة في قوله الذهب والفضة لأنهما صارا متقابلين في غالب العرف وغير ذلك وسقط لأبي ذر قوله والقناطير إلى آخره قال ولأبي ذر وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الآية المذكورة اللهم إنا لا نستطيع إلا أن نفرح بما زينته بإثبات الضمير ولأبي ذر بما زينت لنا في آية زين للناس حب الشهوات ثم يريد أن فتنة المال مسلطة على من فتحه الله عليه كتزيين الله تعالى لذا دعا الله تعالى بقوله اللهم إني أسألك أن أنفقه في حقه لأن من أخذ المال من حقه ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته وهذا الأثر وصله الدارقطني في غرائب مالك من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو الأنصاري أن عمر بن الخطاب أتي بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فأمر به فصب وغطي ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم أمر به فكشف عنه فإذا حلي كثير وجوهر ومتاع فبكى عمر رضي الله عنه وحمد الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا أمير المؤمنين هذه غنائم غنمها الله لنا ونزعها من أهلها فقال ما فتح الله من هذا على قوم إلا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمهم قال فحدثني زيد بن أسلم أنه بقي من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع فقال له عبد الله ابن الأرقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بلى إذا رأيتني فارغا فآذني به فلما رآه فارغا بسط شيئا في حش نخلة ثم جاءه به في مكتل فصبه فكأنه استكثره ثم قال اللهم أنت قلت زين للناس حب الشهوات فتلا الآية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع إلا أن نحب ما زينت لنا فقني شره وارزقني أن أنفقه في حقه فما قام حتى ما بقي منه شيء وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال سمعت الزهري

محمد

محمد بن مسلم يقول أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب كلاهما عن حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاي الأسدي أنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني بتكرير لفظ الإعطاء ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم هذا المال قال ابن المديني وربما قال سفيان بن عيينة قال لي حكيم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حكيم بالرفع من غير تنوين منادى مفرد قال في الفتح وظاهر السياق أن حكيما قال لسفيان وليس كذلك لأنه لم يدركه فإن بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو الخمسين سنة وإنما المراد أن سفيان رواه مرة بلفظ ثم قال إن النبي صلى الله عليه وسلم إن هذا المال ومرة بلفظ ثم قال يا حكيم إن هذا المال في الرغبة والميل إليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق فمن أخذه بطيب نفس من غير حرص عليه أو بسخاوة نفس المعطي بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس بالشين المعجمة بأن تعرض له بنحو بسط اليد لم يبارك له فيه وكان كالذي به الجوع الكاذب يأكل ولا يشبع كلما ازداد أكلا ازداد جوعا واليد العليا بضم العين مقصورا المنفقة أو المتعففة خير من اليد السفلى الآخذة والحديث سبق في الوصايا والخمس

باب ما قدم الإنسان المكلف في حال صحته وحرصه من ماله في وجوه الخيرات وأنواع القربات فهو خير له عند الله من تركه بعد موته وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع عمر بن حفص قال حدثني ولأبي ذر بالجمع أبي حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب يكنى أبا أسماء الكوفي العابد الثقة إلا أنه يرسل ويدلس عن الحرث ابن سويد التيمي الكوفي أنه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله قال في الفتح يعني أن الذي يخلفه الإنسان من المال وإن كان هو في الحال منسوبا إليه فإنه باعتبار انتقاله إلى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقية ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقية قالوا يا رسول الله ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه قال عليه الصلاة والسلام فإن ماله الذي يضاف إليه في الحياة ما قدم بأن أنفقه في وجوه الخيرات ومال وارثه ما أخر بعد موته ولم ينفقه في وجوهه وفيه الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه الخيرات وأنواع القربات لينتفع به في الآخرة

باب بالتنوين المكثرون من المال هم المقلون في الثواب ولأبي ذر عن الكشميهني هم الأقلون وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون نوصل إليهم أجور أعمالهم وافية كاملة من غير بخس في الدنيا وهو ما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم الكفار أو المنافقون أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وحبط في الآخرة ما صنعوا أو صنيعهم أي لم يكن لهم ثواب لأنهم لم يريدوا به الآخرة وإنما أرادوا به الدنيا وقد وفى لهم ما أرادوا وباطل ما كانوا يعملون أي كان عملهم في نفسه باطلا لأنه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل لا ثواب له وسقط لأبي ذر قوله نوف إليهم إلى آخره وقال قبلها الآيتان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي وسقط

ابن سعيد ولابي ذر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم
الرا وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة الاسدي المكي ثم الكوفي من صغار
التابعين عن زيد بن وهب ابي سليمان الهمداني عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري
رضي الله عنه انه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمشي وحده وليس سقط لابي ذر الواو من وليس معه انسان هو تاكيد لقوله وحده
قال ابو ذر فجعلت امشي في ظل القمر اي المكان الذي ليس للقمر فيه ضو ليخفي شخصه
وانما مشى خلفه لاحتمال ان يطرا له صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه فالتفت
صلى الله عليه وسلم فراني فقال من هذا كانه راى شخصه ولم يتميز له قلت ولابي ذر فقلت
انا ابو ذر جعلني الله فداك بكسر الفا ممدود قال يا ابا ذر تعاله بها السكت ولابي ذر عن
الحموي والمستملي تعال باسقاطها قال فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال
ان المكثرين من المال هم المقلون من الاجر يوم القيمة الا من اعطاه الله خيرا
مالا فنفح بالفا المخففة بعدها حا مهملة فيه اي اعطى يمينه وشماله وبين
يديه ووراه وعمل فيه اي اعطى خيرا قال ابو ذر فمشيت معه صلى الله عليه وسلم
ساعة فقال لي اجلس ها هنا قال ابو ذر فاجلسني عليه الصلاة والسلام في قاع
ارض سهلة مطمئنة انفرجت عنها الجبال حوله حجارة فقال لي اجلس ها هنا
حتى ارجع اليك قال ابو ذر فانطلق عليه الصلاة والسلام في الحرة بالحاء
المهملة المفتوحة والرا المشددة ارض ذات حجارة سود حتى لا اراه بفتح
الهمزة فلبث بكسر الموحدة عني فاطال اللبث بفتح اللام وضمها ثم اني سمعته
عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر الموحدة والوا للحال كالتي في قوله وهو يقول
وان سرق وان زنا قال ابو ذر فلما جا صلى الله عليه وسلم لم اصبر حتى قلت يا نبي
الله جعلني الله فداك بالهمز من تكلم بضم الفوقية وكسر اللام انث او بفتحها
وكذا الميم اي من تكلم معك في جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع ولابي ذر عن
الكشميهني يرد اليك شيا قال صلى الله عليه وسلم ذلك باللام ولابي ذر ذاك
باسقاطها اي الذي سمعته جبريل عليه السلام عرض اي ظهر لي في جانب الحرة
قال لي بشر امتك انه من مات منهم لا يشرك بالله عز وجل شيا دخل الجنة جواب
الشرط قلت ولابي ذر فقلت يا جبريل وان سرق وان زنا دخل الجنة قال جبريل نعم
ايمكان مصيره الى الجنة وان ناله عقوبة قال عليه الصلاة والسلام قلت يا جبريل
وان سرق وان زنا قال جبريل نعم قلت يا جبريل وان سرق وان زنا قال نعم بتكرير
وان سرق وان زنا مرتين وللمستملي ثلاثا وزاد بعد الثالثة وان شرب الخمر والحديث
سبق بزيادة ونقصان في الاستقراض والاستيذان واخرجه مسلم في الزكاة
والترمذي في الايمان والنسائي في اليوم والليلة قال النضر بن شميل اخبرنا شعبة
ابن الحجاج قال وحدثنا وسقط الواو لابي ذر حبيب بن ابي ثابت والاعمش سليمان
وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب بهذا الحديث فصرح الثلاثة
بالتحديث عن زيد بن وهب فامن تدليس الاولين على انه لو روي من رواية شعبة
بغير تصريح لامن فيه من التدليس لانه كان لا يحدث عن شيوخه الا بما لا تدليس فيه

ولابي

ولابي ذر عن زيد بن وهب وقوله بهذا اي الحديث المذكور واعترضه الاسمعيلي
بانه ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين وانما فيه قصة من مات لا يشرك
بالله شيا واجيب بانه واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث فان الحديث
المذكور في الاصل يشتمل على ثلاثة اشيا ما يسرني ان لي احدا ذهبا وحديث المكثرين
والمقلين ومن مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة فيجوز اطلاق الحديث على كل
واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخاري بهذا اي باصل الحديث لا خصوص اللفظه
المساق وتعقبه العيني بان الاطلاق في موضع التقييد غير جايز وقوله بهذا اي
باصل الحديث غير سايغ لان الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ
المساق قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى حديث ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي الدردا عويمر بن مالك مرسل لا يصح انما اردنا ذكره للمعرفة بحاله
والصحيح حديث ابي ذر قال صاحب التلويح فيه نظر فان النسائي اخرجه بسند
صحيح على شرط مسلم قيل لابي عبد الله البخاري حديث عطا بن يسار اي المروي
عند النسائي من رواية محمد بن ابي حرملة عن عطا بن يسار عن ابي الدردا بلفظ انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقص على المنبر يقول ولمن خاف مقام ربه جنتان
فقلت وان زنا وان سرق يا رسول الله فقال وان زنا وان سرق فاعدت فاعاد
فقال في الثالثة قال نعم وان رغم انف ابي الدردا قال ابو عبد الله البخاري هو مرسل
ايضا لا يصح والصحيح حديث ابي ذر لانه من المسانيد وقال اي البخاري اضربوا
على حديث ابي الدردا لانه من المراسيل قال الحافظ ابن حجر قد وقع التصريح بسماع
عطا بن يسار له من ابي الدردا في رواية ابن ابي حاتم في تفسيره والطبراني في معجمه
والبيهقي في شعبه قال البيهقي حديث ابي الدردا هذا غير حديث ابي ذر وان كان فيه
بعض معناه هذا الحديث المروي عن ابي الدردا اذا مات قال لا اله الا الله عند
الموت مات الميت من باب المجاز باعتبار ما يوول فان الميت لا يموت بل الحي هو
الذي يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله حديث ابي صالح الى اخر قوله اذا
مات قال لا اله الا الله عند الموت لابي ذر واكثر الاصول ولم يذكره الحافظ ابن حجر عقب
الحديث الاول من الباب اللاحق قال وثبت ذلك في نسخة الصغاني باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ولابي ذر ان لي احدا ذهبا وفي
فتح الباري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا وقال
لم الفظها هنا في رواية الاكثر لكنه ثابت في لفظ الخبر الاول وبه قال حدثنا الحسن بن
الربيع البوراني بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الرا وبعد الالف نون البجلي ابو علي
الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم عن الاعمش سليمان
عن زيد بن وهب الجهني انه قال قال ابو ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله
عنه كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا بفتح
اللام احد الجبل المعروف فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت ولابي ذر فقلت
لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا يمضي علي بالتشديد
ليلة ثالثة وعندي منه دينار الوا وللحال الا شيا استثنا من دينار ولابي ذر شي

بالرفع الصده بفتح الهمزة وضم الصاد او بضم الهمزة وكسر الصاد اعده او احفظه لدين بفتح الدال المهملة صاحبه غير حاضر فيا خذه اذا حضر او لوفا دين مؤجل اذا حل وفي نسخة للحموي والمستملي لدين الا ان اقول به استثنا بعد استثنا يفيد الاثبات فيوخذ منه ان نفي محبة المال مقيدة بعدم الانفاق فيلزم محبة وجوده مع الانفاق فما دام الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال واذا انتفى الانفاق ثبتت كراهية وجود المال ولا يلزم كراهية حصول شي اخر ولو كان قدر احد واكثر مع استمرار الانفاق قاله في الفتح وقوله اقول به اي اصرفه وانفقه في عباد الله عز وجل هكذا وهكذا وهكذا بالتكرار ثلاثا صفة لمصدر محذوف اي اشارة مثل هذه الاشارة عن يمينه وعن شماله ومن خلفه اقتصر على هذه الثلاثة وحمل على المبالغة لان العطية لمن بين يديه هي الاصل وفي الجزء الثالث من البشرانيات من رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه الا ان اقول به هكذا وهكذا وهكذا وهكذا واراناه بيده فكرر لفظ هكذا اربعا فعم الجهات الاربع ثم مشى فقال ولابي ذر ثم قال ان الاكثرين ما لا هم الاقلون ثوابا يوم القيامة الا من قال اي صرف المال في مصرفه هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقيل المراد بالاخير الوصفية وقيل ليس قيدا فيه بل قد يقصد الصحيح الاخفا فيدفع لمن وراه ما لا يعطي به من هو امامه وقليل ما هم ما زايدة موكدة للقلة او موصوفة ولفظ قليل هو الخبر وهم مبتدا وقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص ثم قال صلى الله عليه وسلم لي الزم مكانك لا تبرح تاكيد حتى اتيك غاية للزوم المكان المذكور ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى غاب شخصه الشريف عني فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون قد عرض ولابي ذر ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم بسوء فاردت ان اتيه فذكرت قوله لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح من مكاني حتى اتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفته عليك فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل سمعته قلت نعم يا رسول الله قال ذاك الذي سمعته يخاطبني هو جبريل اتاني فقال لي من مات من امتك لا يشرك بالله عز وجل شيا دخل الجنة هو جواب الشرط قلت يا جبريل وان زنا وان سرق يدخل الجنة قال وان زنا وان سرق يدخلها اي اذا تاب عند الموت كما حمله المولف فيما مضى في اللباس وحمله غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتدا او بعد المجازاة على المعصية للجمع بين الادلة وفيه رد على من زعم من الخوارج والمعتزلة ان صاحب الكبيرة اذا مات من غير توبة يخلد في النار ولم يذكر هنا قوله وان زنا وان سرق كما تكرر في الرواية السابقة في الباب قبل هذا واقتصر على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق بحق الله وحق العباد واشار في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله وان شرب الخمر الى فحشه لانه يودي الى خلل في العقل الذي شرف به الانسان على البهايم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة الى الحبطات من تميم البصري الثقة

الصدوق قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد الايلي وقال الليث ابن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالافراد يونس المذكور ومراد المولف بسياق هذا التعليق تقوية رواية احمد بن شبيب فقد ضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك وشبيب وثقه ابن المديني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد الجبل ذهبا وجواب لو قوله لسرني باللام قبل السين ان لا تمر علي ولابي ذر ان لا يمر علي ثلاث ليال وعندي منه شي الا شيا بالنصب ولابي ذر الا شي بالرفع فالنصب لان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص والرفع لان المستثنى منه في سياق النفي ووقع تفسير الشي في الرواية بالدينار ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة او بضم ثم كسر اعده لدين بفتح الدال وفيه الحث على الانفاق في وجوه الخيرات وانه صلى الله عليه وسلم كان في اعلا درجات الزهد في الدنيا بحيث انه لا يحب ان يبقى في يده شي من الدنيا الا لانفاقه فيمن يستحقه واما الارصاد لمن له حق واما لتعذر من يقبل ذلك منه لتقييده في رواية همام عن ابي هريرة الا انه ان شا الله تعالى في كتاب التمني بقوله احد يقبله والحديث مضى في الاستقراض باب بالتنوين يذكر فيه الغنى غنى النفس بكسر الغين المعجمة مقصور سواء كان المتصف به قليل المال او كثيره وقول الله تعالى ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين ما بمعنى الذي وخبران نسارع لهم في الخيرات والعايد من خبران الى اسمها محذوف تقديره نسارع لهم به والمعنى ان هذا الامر ليس الا استدراجا لهم في المعاصي وهم يحسبونه مسارعة لهم في الخيرات ومعاجلة بالثواب جزا على حسن صنيعهم وهذه الاية حجة على المعتزلة في مسيلة الاصلح لانهم يقولون ان الله تعالى لا يفعل باحد من الخلق الا ما هو اصلح له في الدين وقد اخبر ان ذلك ليس بخير لهم في الدين ولا اصلح وقوله بل لا يشعرون استدراك لقوله ايحسبون اي بل هم اشباه البهايم لا شعور لهم حتى يتاملوا في ذلك انه استدراج الى قوله تعالى من دون ذلك هم لها عاملون وهذه راس الاية التاسعة من ابتدا الاية المبدا بها هنا والايات التي بين الاولى والثانية وبين الاخيرة والتي قبلها معترض في وصف المومنين وقوله مشفقون اي خايفون وقوله والذين هم بايات ربهم اي بكتبه كلها يومنون ولا يفرقون وقوله والذين يوتون ما اتوا اي يعطون ما اعطوا من الزكاة والصدقات وقلوبهم وجلة خايفة ان لا يقبل منهم لتقصيرهم وخبران الذين اوليك يسارعون في الخيرات اي يرغبون في الطاعات فيبادرونها والكتاب اللوح المحفوظ او صحيفة الاعمال وقوله ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون اي ما يشتغلون بها من الاعمال كما قال ابن عيينة سفيان في تفسيره لم يعملوها لا بد من ان يعملوها قبل موتهم لا محالة ليحق عليهم كلمة العذاب وفي حديث ابن مسعود فوالذي لا اله غيره ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وبعمالك

جلة

حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا أبو بكر هو
ابن عياش بالتحتية المشددة آخره شين معجمة راوي قراءة عاصم أحد القراء السبعة
قال حدثنا أبو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي
عن أبي صالح ذكوان الزيات عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال ليس الغنى عن بسبب كثرة العرض بفتح العين والراء وبالضاد المعجمة
ما ينتفع به من متاع الدنيا سوى النقدين وقال أبو عبيد الأمتعة وهي ما سوى
الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال في المشارق مما نقله عنه في التنقيح
قال ابن فارس في المقاييس وذكر هذا الحديث إنما سمعناه بسكون الراء وهو كل ما
كان من المال غير نقد وجمعه عروض وأما العرض بفتح الراء فما يصيبه الإنسان
من حظه في الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه النهي
أي ليس الغنى الحقيقي المعتبر كثرة المال لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا ينتفع
بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير من شدة حرصه
ولكن بتشديد النون ولأبي ذر بتخفيفها الغنى الحقيقي المعتبر الممدوح غنى النفس
بما أوتيت وقنعها به ورضاها وعدم حرصها على الازدياد والإلحاح في الطلب لأنها
إذا استغنت كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة
والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقيرا لنفسه بحرصه فإنه
يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله ويكثر ذامه من
الناس ويصغر قدره عندهم فيكون أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل وهو
مع ذلك كأنه فقير من المال لكونه لم يستغن بما أعطي فكأنه ليس بغني ولو لم يكن
في ذلك إلا عدم رضاه بما قضاه الله فإن قلت ما وجه مناسبة الآيات للحديث
قال في الفتح لأن خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وإن كان يسمى
خيرا في الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فإن
كان في نفسه غنيا لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات
وإن كان في نفسه فقيرا أمسكه وامتنع من بذله فيما أمر به خشية من نفاده فهو
في الحقيقة فقير صورة ومعنى وإن كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا
ولا في الآخرة بل ربما كان وبالا عليه والحديث أخرجه الترمذي في الزهد باب
فضل الفقر سقط لفظ باب لأبي ذر فضل مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا
إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه أبي
حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله عنه
أنه قال مر رجل لم يسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام
لرجل عنده جالس هو أبو ذر الغفاري كما رواه ابن حبان في صحيحه من طريقه
وفي باب الأكفاء في الدين من كتاب النكاح ما تقولون في هذا وهو خطاب لجماعة
فيجمع بين الخطاب وفتح لجماعة منهم أبو ذر ووجه إليه الخطاب ما رأيك في هذا
الرجل المار فقال المسئول هذا رجل من أشراف الناس هذا والله حري بفتح الحاء
المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية جدير وحقيق وزنا ومعنى إن خطب امرأة

أن

أن ينكح بضم أوله وفتح الكاف أي يجاب خطبته وإن شفع في أحد أن يشفع بضم
أوله وتشديد الفاء المفتوحة تقبل شفاعته قال سهل فسكت رسول الله
ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وزاد إبراهيم بن حمزة في روايته في النكاح وإن
قال أن يستمع ثم مر رجل قيل هو جعيل بن سراقة كما في مسند الفريابي ولأبي ذر عن
الكشميهني رجل آخر فقال له أي للرجل المسئول أولا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما رأيك في هذا الرجل المار فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين
هذا حري جدير إن خطب امرأة أن لا ينكح وإن شفع في أحد أن لا يشفع فيه
وإن قال أن لا يسمع لقوله لفقره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا أي
الرجل الفقير خير من ملء الأرض من مثل هذا الرجل الغني زاد أحمد وابن حبان
عند الله يوم القيامة وقوله ملء بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة ومثل
بكسر الميم سكون وثبت من قوله من مثل هذا في رواية أبي ذر عن الكشميهني
والحديث سبق في النكاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير ونسب إلى
أحد أجداده حميد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الأعمش سليمان
قال سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة قال عدنا خبابا بفتح المعجمة والموحدة
المشددة وبعد الألف موحدة أخرى ابن الأرت من مرض فقال هاجرنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بأمره أو بإذنه والمراد بالمعية الاشتراك
في حكم الهجرة إذ لم يكن معه صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر وعامر بن فهيرة نريد
وجه الله أي ما عنده تعالى من الثواب لا الدنيا فوقع أجرنا على الله أي إثابتنا
وجزاؤنا على الله تعالى فضلا منه سبحانه فمنا من الذين هاجروا من مضى لم
يأخذ من أجره من الغنائم لكونه مات قبل الفتوح شيئا منهم مصعب بن عمير
قتل يوم أحد شهيدا قتله عبد الله بن قمئة وترك نمرة فلم نجد ما نكفنه به سوا ها
فإذا غطينا بها رأسه برزت ظهرت رجلاه وإذا غطينا بها رجله بالإفراد
والذي في اليونينية رجليه بالتثنية بدا رأسه لقصرها فأمرنا النبي صلى
الله عليه وسلم أن نغطي رأسه بطرفها ونجعل على رجليه بالتثنية وزاد أبو ذر
شيئا من الإذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين النبت الحجازي
المعروف ومن أهل الهجرة من عاش إلى أن فتح عليهم الفتوح وهم قسمان من أعرض
عنه وواسى به المحاويج أولا فأولا وهم قليل ومنهم أبو ذر ومنهم من تبسط في
بعض المباح فيما يتعلق بكثرة النساء والسراري والخدم والملابس ونحوها ولم
يستكثر وهم كثير ومنهم ابن عمر ومنهم من زاد فاستكثر بالتجارة وغيرها مع القيام
بالحقوق الواجبة والمندوبة وهم كثير أيضا منهم عبد الرحمن بن عوف وإلى هذين
القسمين الأخيرين أشار خباب بقوله ومنا أي من المهاجرين من أينعت
بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون والعين المهملة انتهت وأدركت له
ثمرته فهو يهدبها بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وتضم يقطعها
وفي الحديث فضيلة مصعب بن عمير وأنه لم ينقص له من ثوابه في الآخرة شيء
وقد كان مصعب بمكة في ثروة ونعمة فلما هاجر لعله صار في قلة وهذا الحديث

سبق في الجنايز وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا سلم بن زرير بفتح السين وسكون اللام وزرير بفتح الزاي وكسر الرا الاولي
بعدها تحتية ساكنة فرا ثانية بوزن عظيم العطاردي البصري قال حدثنا
ابو رجا بفتح الرا والجيم المخففة وبالهمزة عمران بن تيم العطاردي عن عمران بن
حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اطلعت في الجنة بتشديد الطا اي اشرفت ليلة الاسرا فرايت اكثر
اهلها الفقرا واطلعت في النار اشرفت عليها فرايت اكثر اهلها النسا لما يغلب
عليهن من الهوي والميل الي عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن
والحديث فيه التحريض علي ترك التوسع من الدنيا كما ان فيه تحريض النسا علي
المحافظة علي الدين لئلا يدخلن النار والحديث قد سبق في باب كفران العشير في
اول الكتاب وفي بدء الخلق ويأتي ان شا الله في باب صفة الجنة والنار من كتاب
الرقاق هنا بعون الله وتوفيقه تابعه اي تابع ابا رجا ايوب السختياني
فيما وصله النسائي وعوف بالفا الاعرابي فيما وصله البخاري في النكاح وقال
صخر هو ابن جويرية فيما وصله النسائي وحماد بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم
وبعد التحتية الساكنة حا مهملة الاسكاف البصري فيما وصله النسائي ايضا
عن ابي رجا عمران بن تيم عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه قال حدثنا ابو معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اخره را هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن
الحجاج قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة
بفتح العين المهملة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال لم ياكل
النبي صلى الله عليه وسلم علي خوان حتي مات بكسر الخا المعجمة هو ما يوكل عليه
الطعام وهو من داب المترفين وصنع الجبابرة المتنعمين لئلا يفتقروا الي التطا [طو]
عند الاكل وما اكل خبزا مرققا ملينا محسنا كخبز الحواري حتي مات زهدا في الدنيا
وتركا للتنعم والحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الوليمة وابن
ماجه في الاطعمة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة وهو ابن محمد بن ابي
شيبة واسمه ابراهيم قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لقد توفي النبي
صلى الله عليه وسلم وما في رفي بفتح الرا وتشديد الفا مكسورة خشب يرفع عن
الارض في البيت لما يراد حفظه قاله عياض وقال في الصحاح شبه الطاق في الحائط
من شي ياكله ذو كبد شامل لكل حيوان الا شطر شعير بعض شعير او نصف وسق
منه في رف لي فاكلت منه حتي طال علي بتشديد التحتية فكلته بكسر الكاف ففني
قال الكرماني فان قلت كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وتعقب بان في بعد كلته
هنا مشعر بان الكيل سبب عدم البركة واجاب بان البركة عند البيع وعدمها
عند النفقة او المراد ان يكيله بشرط ان يبقي الباقي وقال غيره لان الكيل عند
المبايعة مطلوب من اجل تعلق حق المتبايعين فلهذا القصد يندب واما الكيل
عند الانفاق فقد يبعث عليه الشح فلذلك كره وقال القرطبي سبب رفع النما

واسداعلم

والله اعلم الا لتفاوت بين الحرص مع معاينة ادرار نعم الله ومواهب كراماته
وكثرة بركاته مع الغفلة عن الشكر عليها والثقة بالذي وهبها والميل الي
الاسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادة وفي الحديث فضل الفقر علي المال
واختلف في التفضيل بين الغني والفقير وكثر النزاع في ذلك وقال الداودي
السؤال ايهما افضل لا يستقيم لاحتمال ان يكون لاحدهما من العمل الصالح ما ليس
للاخر فيكون افضل وانما يقع السؤال عنهما اذا استويا بحيث يكون لكل منهما
من العمل ما يقاوم به عمل الاخر قال فعلم ايهما افضل عند الله وكذا قال ابن تيمية
لكن قال اذا استويا في التقوي فهما في الفضل سوا وقال ابن دقيق العيد ان
حديث اهل الدثور يدل علي تفضيل الغني علي الفقير لما تضمنه من زيادة الثواب
بالقرب المالية الا ان فسر الافضل بمعني الاشرف بالنسبة الي صفات النفس فالذي
يحصل للنفس من التطهير للاخلاق والرياضة لسو الطباع بسبب الفقر اشرف
فيترجح الفقر ولهذا المعني ذهب جمهور الصوفية الي ترجيح الفقير الصابر لان مدار
الطريق علي تهذيب النفس ورياضتها وذلك مع الفقر اكثر منه في الغني وقال بعضهم
اختلف هل التقلل افضل من المال افضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة
المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب ليستريح من طول الحساب او التشاغل باكتساب
المال افضل ليستكثر به من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من النفع
المتعدي قال واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره النبي صلى الله عليه وسلم وجمهور
اصحابه من التقلل في الدنيا والبعد عن زهرتها وقال احمد بن نصر الداودي
الفقر والغني محنتان من الله يختبر بهما عباده في الشكر والصبر كما قال تعالي انا
جعلنا ما علي الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا باب
بالتنوين كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في حياته وتخليهم من
التبسط في الدنيا وشهواتها وملاذها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
ابو نعيم الفضل بن دكين بنحو بالتنوين من نصف هذا الحديث قال في التنقيح
هذا الموضع من عقد هذا الكتاب فانه لم يذكر من حدثه بالنصف الاخر ويمكن ان
يقال اعتمد علي السند الاخر الذي تقدم له في كتاب الاستيذان انتهي ويأتي تمام
ذلك اخر الكلام علي الحديث قال حدثنا عمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا ابن
زرارة الهمداني بسكون الميم الرهبي الكوفي قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم
وسكون الموحدة ابو الحجاج المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير والعلم ان ابا
هريرة رضي الله عنه كان يقول الله بحذف حرف الجر ومد الهمزة وجر الهاء في
الفرع كاصله مصححا عليها قال في الفتح كذا للاكثر بالحذف وفي روايتنا بالخفض
وعن ابي ذر مما رايته بها مثل الفرع كاصله الهمزة بمنزلة واو القسم انتهي وجوز
بعضهم النصب بل قال السفاقسي انه رواه به وقال ابن جني اذا حذف حرف
القسم نصب الاسم بعده بتقدير الفعل ومن العرب من يجر اسم الله وحده مع
حذف حرف الجر فيقول الله لافعلن وذلك لكثرة ما يستعملونه وفي بعض الاصول
الله باسقاط الاداة والرفع وفي رواية روح بن عبادة عن عمر بن ذر عند احمد

والله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض اي لالصق بطني بالارض من الجوع او هو كناية عن سقوطه الى الارض مغشيا كما صرح به في الاطعمة فلقيت عمر فاستقراته اية فمشيت غير بعيد فخررت على وجهي من الجهد والجوع وان كنت لاشد الحجر على بطني من الجوع لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر او المساعدة على الاعتدال والانتصاب لان البطن اذا خوي لم يمكن معه الانتصاب فكان اهل الحجاز ياخذون صفايح رقاقا في طول الكف او اكبر من الحجارة فيربطها الواحد على بطنه ويشدها بعصابة فتعتدل القامة بعض الاعتدال ولقد قعدت يوما على طريقهم اي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض اصحابه الذين يخرجون منه من منازلهم الى المسجد فمر ابو بكر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني بالشين المعجمة والموحدة من الاشباع ولابي ذر عن الكشميهني الا ليستتبعني بسين مهملة ساكنة ففوقية مفتوحة واخرى ساكنة فموحدة مكسورة فعين مهملة مفتوحة فنون مكسورة اي يطلب مني ان اتبعه ليطعمني فمر بي فلم يفعل اي الاشباع او الاستتباع ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني من الاشباع او ليستتبعني من الاستتباع كما مر عن الكشميهني فمر فلم بالفا ولابي ذر ولم يفعل ثم مر بي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين راني وعرف ما في نفسي وما في وجهي من الجوع والاحتياج الى سد الرمق من التغير وكانه عرف من تغير وجهه ما في نفسه واستدل ابو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم على انه عرف ما به لان التبسم يكون للتعجب ولايناس من يتبسم اليه وحال ابي هريرة لم تكن معجبة فترجح الحمل على الايناس قاله في الفتح ثم قال صلى الله عليه وسلم ابا هر باسقاط اداة النداء وكسر الهاء وتشديد الراء وخفضة واحدة من غير تنوين قلت لبيك يا رسول الله قال الحق بفتح الحاء اي اتبع ومضى عليه الصلاة والسلام فتبعته ولابي ذر فاتبعته فدخل زاد علي بن مسهر عند الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه الى اهله فاستاذن بهمزة وصل وفتح النون بلفظ الماضي في الفرع وغيره وقال في الفتح فاستاذن بهمزة بعد الفاء والنون مضمومة فعل المتكلم وعبر عنه بذلك مبالغة في التحقق وقال العيني على صيغة المتكلم من المضارع ولابي مسهر فاستاذنت فاذن لي فدخل كذا الرواية بتكرار دخل قال في الكواكب الثاني تكرار للاول او دخل الاول بمعنى اراد الدخول فالاستيناف يكون لوجود الفصل او التفات ولعلي بن مسهر فدخلت قال في الفتح وهي واضحة فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبنا في قدح فقال من اين هذا اللبن قالوا اهداه لك فلان او فلانة بالشك ولم يقف ابن حجر على اسم من اهداه ولابي ذر عن الكشميهني اهدته بالتانيث ثم قال عليه الصلاة والسلام ابا هر باسقاط اداة النداء قلت لبيك يا رسول الله ولابي ذر رسول الله باسقاط يا قال الحق اي انطلق الى اهل الصفة فادعهم لي قال ابو هريرة واهل الصفة اضياف الاسلام لا يا وون الى ولابي ذر عن الحموي والمستملي على اهل ولا مال ولا على احد تعميم بعد تخصيص شامل للاقارب وغيرهم وعند ابن سعد من مرسل يزيد بن عبد الله بن قسيط كان اهل

الصفة

الصفة ناسا فقراء لا منازل لهم فكانوا ينامون في المسجد لا ماوي لهم غيره اذا اتته صلى الله عليه وسلم صدقة بعث بها اليهم يخصهم بها ولم يتناول منها شيا واذا اتته هدية ارسل اليهم ليحضروا عنده واصاب منها واشركهم فيها لانه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة قال ابو هريرة فساءني ذلك اي قوله ادعهم لي فقلت في نفسي هذا قليل وما هذا اللبن اي وما قدر هذا اللبن في اهل الصفة والواو عاطفة على محذوف تقديره هذا قليل او نحوه ولعلي بن مسهر واين يقع هذا اللبن من اهل الصفة وانا ورسول الله كنت احق انا ان اصيب من هذا اللبن شربة اتقوى بها زاد روح يومي وليلتي فاذا جا من امري بطلبه ولابي ذر عن الكشميهني جاوا امرني عليه الصلاة والسلام فكنت انا اعطيهم فكنت عطف على جزا فاذا جاوا فهو بمعنى الاستقبال داخلا تحت القول والتقدير عند نفسه قاله في الكواكب وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اي يصل الي بعد ان يكتفوا منه وقال في الكواكب وما عسى اي قائلا في نفسي وما عسى والظاهر ان كلمة عسى مقحمة ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم صلى الله عليه وسلم واخذوا مجالسهم من البيت اي وجلس كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به قال في الفتح ولم اقف على عددهم اذ ذاك قال عليه الصلاة والسلام يا ابا هر بكسر الهاء وتشديد الرا قلت لبيك يا رسول الله قال خذ اي هذا القدح فاعطهم بهمزة قطع القدح الذي فيه اللبن قال فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل بضم همزة اعطيه فيشرب حتى يروى بفتح الواو ثم يرد على القدح فاعطيه الرجل الذي يليه ولابي ذر عن الكشميهني ثم اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد على القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد على القدح بتكرار فيشرب ثلاثا سقط قوله حتى يروى ثم يرد على القدح هذه في رواية ابي ذر قال في الكواكب فان قلت الرجل الثاني معرفة معادة فتكون هي الاول بعينه على مقتضى القاعدة النحوية لكن المراد غيره واجاب ان ذلك حيث لا قرينة ولفظ حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم قرينة المغايرة لانه يدل على انه اعطاهم واحدا بعد واحد الى ان كان اخرهم النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ القدح وقد بقيت فيه فضلة فوضعه على يده الكريمة فنظر الي بتشديد التحتية فتبسم اشارة الى انه لم يفته شي مما كان يظن فواته من اللبن فقال ابا هر بحذف حرف اداة النداء ولابي ذر عن الحموي يا ابا هر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت انا وانت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما اجد له مسلكا قال فارني فاعطيته القدح فحمد الله عز وجل على البركة وظهور المعجزة في اللبن المذكور حيث اروى القوم كلهم وافضلوا وسمى الله وشرب الفضلة وفي رواية فشرب من الفضلة وفيها كما قال في الفتح اشعار بانه بقي بعد شربه شي فان كانت محفوظة فلعله اعدها لمن بقي بالبيت من اهله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث فوايد كثيرة لا تخفى على المتامل والله الموفق تنبيه قوله في السند حدثنا ابو نعيم بنحو من

نصف هذا الحديث استشكل من حيث انه يستلزم ان يكون النصف بلا اسناد
غير موصول اذ النصف المذكور مبهم لا يدري اهو الاول او الثاني واحتمال كون القدر
المسموع له منه هو المذكور في كتاب الاستئذان في باب اذا دعي الرجل فجاء هل يستاذن
بلفظ حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر وحدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله اخبرنا
عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هريرة الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا عورض بانه ليس ثلث الحديث ولا ربعه
فضلا عن نصفه وقول الحافظ زين الدين العراقي في نكته على ابن الصلاح ان القدر
المذكور في الاستئذان بعض الحديث المذكور هو القول المعتبر قال ويكون محل التجاوز
حدث به عن ابي نعيم بطريق الوجادة او الاجازة او حمله عن شيخ اخر غير ابي نعيم انتهى
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم قال سمعت سعدا بسكون
العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله عز
وجل واللام في لاول للتاكيد ورايتنا بضم التاء الفوقية اي رايت انفسنا نغزو في
سبيل الله عز وجل وما لنا طعام الا ورق الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة
مصححا عليها في الفرع وتضم ايضا ثمر السلم او ثمر عامة العضاه وهو بكسر العين
المهملة وتخفيف الضاد المعجمة اخرها هاء شجر الشوك كالطلح والعوسج وهذا السمر
بفتح السين المهملة وضم الميم شجر وفي مسلم من حديث عتبة بن غزوان لقد رايتني سابع
سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى قرحت اشداقنا
وان احدنا ليضع الذي يخرج منه عند التغوط مثل البعر كما تضع الشاة زاد ه
الترمذي من طريق بيان عن قيس والبعير ما له خلط بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها
طاء مهملة لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ويبسه بسبب قشف العيش ثم اصبحت
بنو اسد تعزرني بضم الفوقية وفتح العين المهملة وكسر الزاي المشددة بعدها راء
فنون فتحتية تقومني بالتعليم على احكام الاسلام خبت من الخيبة وهي الخسران اذا
بالتنوين وضل اي ضاع سعيي فيما مضى حيث يعلمني بنو اسد احكام الدين مع سابقتي
في الاسلام وقدم صحبتي وبنو اسد اي ابن خزيمة بن مدركة بن الياس وكان بنو
اسد ممن ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي لما
ادعى النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد في عهد ابي بكر وكسرهم ورجع بقيتهم الى الاسلام
وتاب طليحة وحسن اسلامه وسكن معظمهم الكوفة ثم كانوا ممن شكا سعد بن
ابي وقاص وهو امير الكوفة الى عمر حتى عزله والحديث سبق في فضل سعد وفي الاطعمة
واخرجه مسلم في اخر الكتاب وبه قال حدثنا لابي ذر ولغيره افرادا عثمان بن ابي شيبة
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع ال محمد وفي
رواية الاعمش عن منصور ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الموحدة من شبع
منذ قدم المدينة من طعام بر من الاضافة البيانية ثلاث ليال بايامهن تباعا

بكسر الفوقية بعدها موحدة متتابعة متوالية حتى قبض بضم القاف اي توفي
صلى الله عليه وسلم ولمسلم من رواية عبد الرحمن بن عابس عن عائشة ما شبع
ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض وانما كانوا يفعلون ذلك للايثار
او لكراهة الشبع وكانوا يفعلون ذلك مع امكان حصول التوسع له فقد عرض عليه
ربه عز وجل ان يجعل له بطحاء مكة ذهبا فابى اجوع يوما واشبع يوما للتضرع
والشكر والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن البغوي يقال له لولو قال حدثنا اسحاق بن يوسف بن
يعقوب هو الازرق بتقديم الزاي على الراء عن مسعر بن كدام بكسر الميم وسكون
السين وفتح العين المهملتين بعدها راء وكدام بكسر الكاف بعدها دال مهملة مخففة
العامري عن هلال هو ابن حميد ولابي ذر زيادة الوزان الكوفي عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما اكل ال محمد وعند احمد بن منيع عن اسحق
الازرق بالسند المذكور ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين بفتح الهمزة
في يوم الا احداهما تمر ولابي ذر تمرا بالنصب قال في المصابيح اما على تقدير الا
كانت احداهما تمرا والاحسن احداهما تمرا والحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن رجاء بفتح الراء والجيم والمد هو احمد بن عبد الله
ابن ايوب بن رجاء الهروي ولابي ذر احمد بن ابي رجاء قال حدثنا النضر هو ابن شميل
بالشين المعجمة المضمومة مصغر عن هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة جلد مدبوغ وحشوه من ليف بالواو وسقط
لابي ذر من فالتالي رفع وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة
بعدها موحدة القيسي البصري الحافظ المسند قال حدثنا همام بن يحيى العوذي
الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة قال كنا ناتي انس بن مالك رضي الله عنه
وخبازه لم يعرف اسمه قائم عنده وقال كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم
راى رغيفا مرققا قال في النهاية مرققا هو الارغفة الواسعة الرقيقة حتى لحق
بالله عز وجل ولا راى شاة سميطا بعينه قط بافراد بعينه والسميط ما نزع
صوفه ثم يشوى لانه من ماكل المترفين والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزي الزمن البصري قال حدثنا
حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما
ولابي ذر وانما هو اي طعامنا التمر والماء الا ان نؤتى بضم نون الجماعة مبنيا للمفعول
باللحيم بضم اللام مصغرا اشارة الى قلته وللكشميهني باللحم مكبرا والحديث من
افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن يزيد بن رومان
بضم الراء الاسدي مولى ال الزبير بن العوام عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لعروة بن الزبير وامه اسماء بنت ابي بكر اخت عائشة

ابن اختي بحذف اداة الندا اي يا ابن كما سبق ان كنا لننظر الي الهلال ثلاثة اهلة في شهرين والمراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث وهو يري عند انقضا الشهرين وبرويته يدخل اول الشهر الثالث وعند ابن سعد في رواية سعيد عن ابي هريرة كان يمر برسول الله صلي الله عليه وسلم هلال ثم هلال ثم هلال وما اوقدت بضم الهمزة وكسر القاف في ابيات رسول الله صلي الله عليه وسلم نار قال ابن الزبير فقلت لعايشة ما كان يعيشكم بضم التحتية وكسر العين المهملة مضارع اعاشه كذا اذا اقام عيشه قال ابن ابي داود ودوسا له ابوه ما الذي اعاشك فاجابة اعاشني بعدك وادمثقل اكل من حوذاته وانسل اي ما كان يطعمكم قالت الاسودان التمر والما لغنهما لغتا واحدا تغليبا واذا اقترن الشيان سميا باسم اشهرهما الا انه الضمير للشان قد كان لرسول الله صلي الله عليه وسلم جيران من الانصار لم اعرف اسماهم كان لهم منايح جمع منيحة بنون وحا مهملة وهي الناقة وكانوا يمنحون يعطون رسول الله صلي الله عليه وسلم من ابياتهم فيسقيناه اي اللبن الذي يعطونه والحديث سبق في الهبة وهو ساقط هنا من رواية ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفا وفتح المعجمة مصغرا عن ابيه فضيل بن غزوان الضبي الكوفي عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بفتح الها ابن عمرو بن جرير عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اللهم ارزق ال محمد قوتا ولمسلم والترمذي والنساي اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا قال في الفتح وهو المعتمد فان اللفظ الاول صالح لان يكون دعا بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دايما بخلاف اللفظ الثاني فانه يعين الاحتمال الثاني وهو الدال علي الكفاف وفيه كما قال في الكواكب فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعيم الاخرة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في الزهد والنساي في الرقايق

باب استحباب القصد بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وهو سلوك الطريق المعتدلة والمداومة علي العمل الصالح وان قل وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا ولابي ذر بالافراد ابي عثمان عن شعبة بن الحجاج عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة قال سمعت ابي قال سمعت مسروقا هو ابن الاجدع قال سالت عايشة رضي الله عنها اي العمل كان احب الي النبي صلي الله عليه وسلم قالت الدايم الذي يستمر عليه عامله قال مسروق قلت لها فاي حين ولابي ذر عن الحموي والمستملي في اي حين كان يقوم صلي الله عليه وسلم يصلي من الليل قالت كان يقوم من النوم اذا سمع الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالبا وقال ابن بطال عند ثلث الليل وسبق الحديث في باب من نام عند السحر من كتاب التهجد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان احب العمل الي رسول الله صلي الله عليه وسلم الذي يدوم

عليه

عليه صاحبه هو تفسير للحديث الذي سبق وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس واسمه عبد الرحمن قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لن ينجي بفتح النون وكسر الجيم المشددة لن يخلص احدا منكم عمله فاعل قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اي الا ان يسترني الله برحمة منه والاستثنا منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالي لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولي قال الرافعي في اماليه لما كان اجر النبي صلي الله عليه وسلم في الطاعة اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له ولا انت اي لا ينجيك عملك مع عظم قدرك فقال لا الا برحمة الله سددوا بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولي اقصدوا السداد اي الصواب ولمسلم من رواية بسر بن سعيد عن ابي هريرة ولكن سددوا ومعني الاستدراك انه قد يفهم من النفي المذكور نفي فايدة العمل فكانه قيل بل له فايدة وهو ان العمل علامة علي وجود الرحمة التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب وهو اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة وقاربوا لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة ليلا يفضي بكم ذلك الي الملال فتتركوا العمل واغدوا بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة سيروا من اول النهار وروحوا سيروا من اول النصف الثاني من النهار وشيء بالرفع في الفرع كاصله مصححا عليه وقال في الفتح وشيئا بالنصب بفعل محذوف اي افعلوا شيئا من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام وتفتح بعدها جيم سير الليل يقال سار دلجة من الليل اي ساعة والقصد القصد بالنصب علي الاغرا اي الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم والقصد الثاني تاكيد وقد شبه المتعبدين بالمسافرين لان العابد كالمسافر الي محل اقامته وهو الجنة وكانه قال لا تستوعبوا الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار واخره وبعض الليل وارحموا انفسكم فيما بينهما ليلا ينقطع والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان بن بلال عن موسي بن عقبة بسكون القاف الاسدي المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال سددوا بمهملات وقاربوا لان تبلغوا النهاية بان تقربوا منها واعلموا انه ولابي ذر عن الكشميهني انه لن يدخل بضم اوله من الادخال احدكم بالنصب مفعول قوله عمله الجنة نصب علي الظرفية فان احب الاعمال ادومها الي الله عز وجل وان قل اي ان كثر وان قل والمراد بالدوام المواظبة العرفية وهي الاتيان بذلك في كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه اسم المداومة عرفا لا شمول الازمنة اذ هو غير مقدور والحديث اخرجه مسلم في التوبة والنساي في الرقايق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سيل النبي صلي الله

عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول ولم اعرف اسم السايل اي الاعمال احب الي الله
قال ادومها وان قل فان قلت المسئول عنه احب الاعمال وظاهره السؤال عن
ذات العمل والجواب ورد بادوم وهو صفة العمل فلم يتطابقا اجيب باحتمال ان يكون
هذا السؤال وقع بعد قوله في الحديث السابق في الصلاة والحج وفي بر الوالدين حيث
اجاب بالصلاة ثم بالبر الي اخره ثم ختم ذلك بان المداومة علي عمل من اعمال البر
ولو كان مفضولا احب الي الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه مداومة قاله في
الفتح وقال عليه الصلاة والسلام بالسند السابق اكلفوا بهمزة وصل وفتح اللام
في الفرع وتضم من الاعمال كالصلاة والصيام وغيرهما من العبادات ولابي ذر عن
المستملي من العمل ما تطيقون ما مصدرية اي قدر طاقتكم او موصولة اي الذي
تطيقونه اي ابلغوا بالعمل غايته التي تطيقونها مع الدوام من غير عجز في المستقبل ولا
ريب ان المديم للعمل ملازم للخدمة فيكثر ترداده الي باب الطاعة في كل وقت فيجازي
بالبر لكثرة تردده فليس هو كمن لازم الخدمة مثلا ثم انقطع وايضا فان العامل
اذا ترك العمل صار كالمعرض بعد الوصل فيتعرض للذم والجفا وبه قال حدثني بالافراد
عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعي عن خاله علقمة بن قيس انه قال سالت ام المؤمنين عايشة
رضي الله عنها قلت ولابي ذر فقلت يا ام المؤمنين كيف كان عمل النبي صلي الله عليه
هل كان يخص شيا من الايام بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيرها قالت لا
وهذا لا يعارضه قولها ان اكثر صيامه كان في شعبان لانه كان يوعك كثيرا او يكثر
السفر فيفطر بعض الايام التي كان يصومها ولا يتمكن من قضا ذلك الا في شعبان
فصيامه بحسب الصورة اكثر من صيامه في غيره كان عمله ديمة بكسر الدال المهملة
وسكون التحتية اي دايما والديمة في الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد ولا برق
ثم استعمل في غيره واصلها الواو لانها من الدوام فانقلبت لسكونها وانكسار ما
قبلها يا وقال في المصابيح كان عمله ديمة فلاجرم ان سحايب نفعه علي الخلق مستمرة
بالانصباب بالرحمة عليهم مخصبة لارض قلوبهم بربيع محبته جزاه الله احسن
ما جزي نبيا عن امته وقد شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر وايكم
يستطيع في العبادة ما كان النبي صلي الله عليه وسلم يستطيع من الكمية
او الكيفية من الخشوع والخضوع والاخبات والاخلاص والحديث سبق في الصوم
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن الزبرقان بكسر الزاي
والراء بينهما موحدة ساكنة وبعد القاف الف فنون الاهوازي ابو همام وثقه
الدارقطني وابن المديني وليس له في البخاري سوي هذا الحديث الواحد وقد توبع
فيه قال حدثنا موسي بن عقبة المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن
عايشة رضي الله عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال سددوا اي اقصدوا
السداد وهو الصواب وقاربوا اي اقصدوا الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير
وابشروا بالثواب علي العمل وان قل وهمزة ابشروا قطع فانه لا يدخل بضم التحتية
وكسر المعجمة احدا الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني

الله بمغفرة منه ورحمة قال الرافعي فيه ان العامل لا ينبغي ان يتكل علي عمله في طلب
النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق الله وانما ترك المعصية بعصمة الله فكل
ذلك بفضله واستشكل قوله لن يدخل احدا الجنة عمله مع قوله وتلك الجنة التي اورثتموها
بما كنتم تعملون واجيب بان اصل الدخول انما هو برحمة الله واقتسام المنازل فيها
بالاعمال فان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال فان قلت قوله تعالي
سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون مصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال
اجيب بانه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم
تعملون فليس المراد بذلك اصل الدخول وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مزيد
لذلك والله الموفق والمعين قال علي بن عبد الله المديني اظنه عن ابي النضر بالنون
المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة سالم بن ابي امية المدني التيمي عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن عن عايشة رضي الله عنها وكان ابن المديني جوز ان يكون موسي بن عقبة لم
يسمع هذا الحديث من ابي سلمة وان بينهما فيه واسطة وهو ابو النضر بخلاف الطريق
الاولي فانها بلا واسطة لكن ظهر من وجه اخر ان لا واسطة ويدل له قوله وقال
عفان بن مسلم الصفار اي فيما رواه عنه المؤلف مذاكرة عن موسي بن عقبة انه
قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن فصرح وهيب عن موسي بالسماع بقوله سمعنا ابا
سلمة وهذا هو النكتة في ايراد هذه الرواية المعلقة وهي موصولة عند احمد في مسنده
قال حدثنا عفان بسنده عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم انه
قال سددوا وابشروا بالجنة قال ابن حزم معني الامر بالسداد انه عليه الصلاة
والسلام اشار بذلك الي انه بعث ميسرا مسهلا فامر امته بان يقتصدوا في الامور
لان ذلك يقتضي الاستمرار عادة وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن حبان
انه صلي الله عليه وسلم مر علي رهط من اصحابه وهم يضحكون فقال لو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه جبريل فقال ان ربك يقول لك لا تقنط عبادي
فرجع اليهم فقال سددوا وقاربوا فهذا يحتمل ان يكون سببا لقوله سددوا الي اخره
وقال مجاهد هو ابن جبر سدادا بفتح السين المهملة لقول المعتدل الكافي كذا عند
الفريابي والطبراني من طريق ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالي سديدا وعند الطبراني
عن قتادة سديدا عدلا يعني في منطقه وفي عمله وعند ابن ابي حاتم عن الحسن في
قوله سديدا قال صدقا وهذا ساقط هنا لابي ذر نعم ثبت في رواية الحموي والكشميهني
عقب قوله قال اظنه عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عايشة بلفظ وقال مجاهد قولا
سديدا وسدادا صدقا وبه قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفا اخره مهملة مصغرا
قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان عن هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة عن انس
رضي الله عنه قال اي انس يقول ان رسول الله صلي الله عليه وسلم صلي لنا
اماما يوما الصلاة صلاة الظهر ثم رقي المنبر بفتح الراء وكسر القاف اي صعد وزنا
ومعني فاشار بيده قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها
فقال قد اريت بضم الهمزة الان منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين
اي مصورتين في قبل هذا الجدار بضم القاف والموحدة اي قدامه ولابي ذر عن الكشميهني

بهذا الحايط اي جدار المسجد وحايطه فلم ار يوما كاليوم اي كهذا اليوم في الخير والشر فلم ار يوما كاليوم في الخير والشر وكرر فلم ار كاليوم مرتين للتاكيد وفي الحديث تنبيه المصلي علي ان يمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا شاغلين له عن الافكار الحادثة عن تذكير الشيطان ومن مثلهما بين يديه نجعه ذلك علي المواظبة علي الطاعة والكف عن المعصية وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة والحديث سبق في باب رفع البصر الي الامام من كتاب الصلاة واحاديث هذا الباب اكثرها مكرر وفي بعضها زيادة علي بعض والله الموفق

باب استحباب الرجا مع الخوف

فلا يقتصر علي احدهما دون الاخر فربما يفضي الرجا الي المكر والخوف الي القنوط وكل منهما مذموم وقد روينا عن ابي علي الروذباري انه قال الخوف والرجا كجناحي الطاير اذا استويا استوي الطير وتم طيرانه واذا نقص احدهما وقع فيه النقص واذا ذهبا صار الطاير في حد الموت انتهي فمتي استقام العبد في احواله استقام في سلوكه في طاعاته باعتدال رجايه وخوفه ومتي قصر في طاعاته ضعف رجاوه ودنا منه الاختلال ومن قل خوفه وحذره من مفسدات الاعمال تعرض للهلاك ومتي عدم الرجا والخوف تمكن منه عدوه وهواه وبعد عن حزب من حفظه ربه وتولاه وبذلك علم وجه التشبيه بينهما وبين جناحي الطير وقال بعضهم المومن يتردد بين الخوف والرجا لخفا السابقة وذلك كان ينظر تارة الي عيوب نفسه فيخاف وتارة ينظر الي كرم الله فيرجو وقيل يجب ان يزيد خوف العالم علي رجايه لان خوفه يزجره عن المناهي ويحمله علي الاوامر ويجب ان يعتدل خوف العارف ورجاوه لان عينه ممتدة الي السابقة ورجا المحب يجب ان يزيد علي خوفه لانه علي بساط الجمال والرجا بالمد وهو تعليق القلب بمحبوب من جلب نفع او دفع ضر يحصل في المستقبل وذلك بان يغلب علي القلب الظن بحصوله في المستقبل والفرق بينه وبين التمني وهو طلب ما لا يطمع في وقوعه كليت الشباب يعود ان التمني يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في الطاعات وبعكسه صاحب الرجا فانه يسلك طريق ذلك فالتمني معلول والرجا محمود ومن علامته حسن الطاعة قال حجة الاسلام الراجي من بث بذر الايمان وسقاه بما الطاعات ونقي القلب عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله ان ينجيه من الافات فاما المنهمك في الشهوات منتظر للمغفرة فاسم المغرور به اليق وعليه اصدق واما الخوف فهو فزع القلب من مكروه يناله او محبوب يفوته وسببه تفكر العبد في المخلوقات كتفكره في تقصيره واهماله وقلة مراقبته لما يرد عليه وكتفكره فيما ذكره الله عز وجل في كتابه من اهلاك من خالفه وما اعده له في الاخرة وقال القشيري الخوف معني متعلقه في المستقبل لان العبد انما يخاف ان يحل به مكروه او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا لشي في المستقبل وقال سفيان بن عيينة ما في القران اية اشد علي من قوله تعالي لستم علي شي حتي تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم يعني القران وذلك لما فيهما من التكليف من العمل باحكامها ووجه المناسبة للترجمة ان الاية تدل علي ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاوه

من غير عمل ما امر به وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارسي المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولي المطلب التابعي الصغير عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل خلق الرحمة التي يرحم بها عباده يوم خلقها مائة رحمة اي مائة نوع او مائة جزء فامسك عنده تعالي منها تسعا وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة والرحمة في الاصل بمعني الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا وهذا من صفات الادميين فهو من الباري تعالي مؤول وللمتكلمين في تاويل ما لا يسوغ نسبته الي الله تعالي وجهان الحمل علي الارادة فيكون من صفات الذات والاخر الحمل علي فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة فمنهم من يحملها علي ارادة الخير ومنهم من يحملها علي فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التاويلين في بعض السياقات لمانع يمنع من الاخر فها هنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير ليكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تاويلها بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق ويتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالي لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم لانك لو حملتها علي الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثنا الشي من نفسه وكانك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة علي بابها الفعل المنع من المكروه كانه قال لا يمنع من المحذور الا من اراد السلامة فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة الواسعة لم يياس لم يقنط من الجنة بل يحصل له الرجا فيها لانه يغطي عليه ما يعلمه من العذاب العظيم وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي اشارة الي انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا فيما مضي وقال الكرماني لو هنا لانتفا الثاني وقال فلو بالفا اشارة الي ترتيب ما بعدها علي ما قبلها واستشكل التركيب في قوله بكل الذي لان كل اذا اضيفت الي الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزا لا لعموم الافراد والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ لعموم الاجزا في الاصل ونزلت الاجزا منزلة الافراد مبالغة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله عز وجل من العذاب لم يامن من النار ومطابقة الحديث للترجمة من جهة انه اشتمل علي الوعد والوعيد المقتضيين للرجا والخوف

باب الصبر عن محارم الله عز وجل

والصبر علي المواظبة علي فعل الواجبات والصبر حبس النفس علي المكروه وعقد اللسان عن الشكوي والمكابدة في تحمله وانتظار الفرج وقال ذو النون الصبر التباعد عن المخالفات والسكون عند تجرع غصص البلية واظهار الغنا مع حلول الفقر بساحات المعيشة وقال ابن عطا الله الصبر الوقوف مع البلا بحسن الادب انما ولابي ذر وقوله عز وجل انما يوفي الصابرون علي تجرع الغصص واحتمال البلايا في طاعة الله وازدياد الخير اجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهتدي اليه حساب الحساب ولا يعرف وهو حال من الاجر اي موفرا وذكر في القران في خمسة

وتسعين موضعا وقال عمر بن الخطاب وجدنا خير عيشنا بالصبر ولابي ذر عن الكشميهني الصبر باسقاط الخافض والنصب وهذا وصله احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد عن عمر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عطا بن يزيد الليثي سقط الليثي لغير ابي ذر ان ابا سعيد سعد بن مالك زاد ابو ذر الخدري اخبره ان اناسا بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا باسقاطها من الانصار لم اقف علي اسمايهم وقد سبق في الزكاة من طريق مالك عن ابن شهاب الاشارة الي ان منهم ابا سعيد سالوا رسول الله صلي الله عليه وسلم فلم يساله وللحموي والمستملي فلم يسال احد منهم الا اعطاه حتي نفد ما عنده بفتح النون وكسر الفا بعدها دال مهملة فرغ فقال صلي الله عليه وسلم لهم حين نفد كل شي انفق بفتحات بيديه بالتثنية ولابي ذر بيده بالافراد ما يكن عندي من خير اي مال لا ادخره عنكم بتشديد الدال علي الادغام اي اجعله ذخيرة لغيركم معرضا عنكم ولابي ذر فما يكون لي بالواو وما موصول وعلي الاولي شرطية وانه من يستعفف بتشديد الفا يكف عن الحرام والسوال يعفه الله بتشديد الفا يرزقه الله العفة بان يعطيه ما يستغني به عن السوال ويخلق في قلبه الغنا ولابي ذر عن الكشميهني مما في الفرع يستعف بسكون العين بعدها فا خفيفة من الاستعفا وفي الفتح وتبعه العيني عن الكشميهني يستعفف بزيادة فا اخري وكذا هو في اليونينية ومن يتصبر يتكلف الصبر يصبره الله بالجزم فيهما يرزقه الله الصبر ومن يستغن اي يظهر الغنا او يستغن بالله عمن سواه يغنه الله بالجزم اي يرزقه الله الغنا عن الناس ولن تعطوا بضم الفوقية وسكون العين وفتح الطا المهملتين عطا خيرا واوسع من الصبر لانه جامع لمكارم الاخلاق علي ما لا يخفي والحديث سبق في الزكاة واخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيي بن صفوان السلمي الكوفي سكن مكة قال حدثنا زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف قال سمعت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول كان النبي صلي الله عليه وسلم يصلي حتي ترم بكسر الرا وتخفيف الميم من ورم يرم مثل ورث يرث وهو علي خلاف القياس وقياسه تورم بفتح الرا واثبات الواو ومثل وجل يوجل او تنتفخ قدماه بالشك من الراوي وهما بمعني فيقال له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وفي حديث عايشة انها قالت لم تصنع هذا وقد غفر الله لك فظهر ان القايل عايشة فيقول افلا اي اترك قيامي وتهجدي لما غفر لي فلا اكون عبدا شكورا من ابنية المبالغة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلي الله عليه وسلم صبر علي الطاعة حتي تورمت قدماه والصبر يكون علي ثلاثة اقسام صبر عن المعصية فلا يرتكبها وصبر علي الطاعة حتي يوديها وصبر علي البلية فلا يشكو ربه فيها وعن علي رضي الله عنه من اجلال الله ومعرفة حقه ان لا تشكو وجعك ولا تذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عين الاحنف منذ اربعين سنة ما ذكرها وقال شقيق البلخي من شكا ما نزل به لغير الله لم يجد لطاعة الله في قلبه حلاوة ابدا وما احسن قول ابن عطا سأصبر كي ترضي واتلف حسرة وحسبي ان ترضي ويتلفني صبري

والحديث سبق في كتاب التهجد هذا

باب

بالتنوين في قوله ومن يتوكل علي الله يكل امره اليه عن طمح غيره وتدبير نفسه فهو حسبه كافيه في الدارين جميع ما اهمه قال ولابي ذر وقال الربيع بن خثيم بضم الخا المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية التابعي الكبير فيما وصله الطبراني وابن ابي حاتم في قوله تعالي ومن يتق الله يجعل له مخرجا الاية قال من كل ما ضاق علي الناس وقال العيني اراد من يتوكل علي الله فهو حسبه من كل ما ضاق علي الناس وبه قال حدثني بالافراد اسحاق هو كما قال الحافظ ابن حجر ابن منصور قال وغلط من قال انه ابن ابراهيم قال حدثنا روح ابن عبادة بفتح الرا وضم العين وتخفيف الموحدة في الثاني العيشي الحافظ البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت حصين بن عبد الرحمن بضم الحا وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب زاد في الطب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلي الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون بسكون الرا اي لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون برقي الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشامون بالطيور ونحوها كعادتهم قبل الاسلام وعلي ربهم يتوكلون يفوضون اليه والتوكل هو الاعتماد علي الله تعالي وقطع النظر عن الاسباب مع تهيئتها ولهذا قال صلي الله عليه وسلم اعقل وتوكل ويقال هو كلة الامر كله الي مالكه والتعويل علي وكالته يعني عملا بقوله فاتخذه وكيلا وهو فرض علي المكلف قال تعالي وعلي الله فتوكلوا ان كنتم مومنين وقضية هذا ان التوكل من لوازم الايمان فينتفي بانتفايه اذ الايمان هو التوحيد ومن اعتمد علي غير الله لم يوحد بالحقيقة وان وحد باللسان وليس المراد من التوكل ترك التسبب والاعتماد علي ما ياتي من المخلوقين لان ذلك قد يجر الي ضد ما يراد من التوكل وقد كان الصحابة يتجرون ويعملون في نخيلهم وهم القدوة وبهم الاسوة والحديث سبق في الطب مطولا وفي احاديث الانبيا مختصرا

باب ما يكره من قيل وقال

بفتحهما في الفرع كاصله وبه قال حدثنا وللكشميهني وقال علي بن مسلم الطوسي ثم البغدادي حدثنا هشيم بضم الها وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي قال اخبرنا غير واحد منهم مغيرة بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة الضبي وفلان هو مجالد بن سعيد كما في صحيح ابن خزيمة ورجل ثالث ايضا داود بن ابي هند كما في صحيح ابن حبان او زكريا بن ابي زايدة او اسماعيل بن ابي خالد كما في الطبراني من طريق الحسن بن علي ابن راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة وزكريا بن ابي زايدة ومجالد واسماعيل ابن ابي خالد كلهم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن وراد بفتح الواو والرا المشددة وبعد الالف مهملة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه ان معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما كتب الي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان اكتب الي بحديث سمعته من رسول الله صلي الله عليه وسلم قال فكتب اليه المغيرة اي امر المغيرة ورادا فقال له اكتب كما عند ابن حبان اني بكسر الهمزة كما في اليونينية سمعته صلي الله عليه وسلم يقول عند انصرافه من الصلاة

المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
ثلاث مرات سقط ثلاث مرات لابي ذر قال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قيل وقال
بفتحهما فعلان ماضيان الاول مجهول واصل قال قول نقلت حركة الواو الى القاف بعد
سلب حركتها ثم قلبت الفا لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس فقال
فلان وقيل كذا وكذا ولابي ذر قيل وقال بالتنوين فيهما اسمان يقال قال
قولا وقيلا وقالا اي نهى عن الاكثار مما لا فائدة فيه من الكلام وقال ابن دقيق العيد
الاشهر فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية وهو الذي يقتضيه المعنى لان القيل
والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلا يكون في عطف احدهما على الاخر كبير
فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقال في المصابيح وعلى انهما اسمان فالفتح للحكاية بل ولا
يسوغ ادعا فعليتهما في هذا التركيب البتة عند المحققين وكيف وحرف الجر الذي هو
من خصائص الاسما قد دخل عليهما وانما يجوز فعليتهما في مثل هذا ابن مالك ولم ينبه
عليه احد من الحذاق وينهى عن كثرة السوال عن المسايل التي لا حاجة اليها واضاعة
المال في غير محله وحقه ومنع اي منع ما شرع اعطاوه وهات اي طلب ما منع اخذه
شرعا وعقوق الامهات ووأد البنات بالهمزة الساكنة دفنهن بالحياة والحديث سبق
في الصلاة والاعتصام والقدر والدعوات وعن هشيم الواسطي المذكور بالسند
السابق انه قال اخبرنا عبد الملك بن عمير بضم العين الكوفي قال سمعت ورادا
كاتب المغيرة يحدث هذا الحديث السابق عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه
وسلم وظاهره انه كلفظ الحديث السابق وكذا هو عند الاسماعيلي باب
مشروعية حفظ اللسان عن النطق بما لا يسوغ شرعا قال ابن مسعود رضي الله عنه
ما شيء احوج الى طول سجن من اللسان وقال بعضهم اللسان حية مسكنها الفم وقول
النبي صلى الله عليه وسلم من كان وسقط لغير ابي ذر وقول النبي الى اخره وقال ومن كان
يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بكسر الميم في اليونينية وتضم اي ليسكت
وهذا قد وصله في هذا الباب وقوله ولابي ذر وقول الله تعالى ما يلفظ ابن ادم من قول
ما يتكلم به وما يرمي به من فيه الا لديه رقيب حافظ عتيد حاضر يكتبه لا يترك كلمة ولا حركة
وهل يكتب كل شيء ظاهر الاية العموم وقال به الحسن وقتادة وانما يكتب ما فيه
ثواب او عقاب وبه قال ابن عباس نعم روى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في الاية
قال يكتب كل ما يتكلم به من خير او شر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جئت
رأيت حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فاقر منه ما كان من خير او شر والقى سائره
وذلك قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وقال الحسن البصري وتلا هذه
الاية عن اليمين وعن الشمال قعيد يا ابن ادم بسطت لك صحيفة ووكل بك كريمان
ملكان كريمان احدهما عن يمينك والاخر عن شمالك فاما الذي عن يمينك فيحفظ
حسناتك واما الذي عن يسارك فيحفظ سياتك فاعمل ما شئت اقلل او اكثر حتى اذا مت
طويت صحيفتك وجعلت في عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم القيامة فعند ذلك
يقول وكل انسان الزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا
اقرا كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ثم يقول عدل والله من جعلك حسيب

نفسك

نفسك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المهملة
المشددة نسبة الى احد اجداده قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم وهو عم
محمد الراوي عنه وعمر مدلس لكنه صرح بالسماع حيث قال انه سمع ابا حازم بالحاء المهملة
والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من يضمن لي بجزم يضمن ما بين لحييه بفتح اللام
وسكون الحاء المهملة والتثنية العظمان في جانبي الفم النابت عليهما الاسنان علوا وسفلا
والمراد اللسان وما ينطق به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة بالجزم على جواب
الشرط والمراد بالضمان لازمه وهو اداء الحق اي من ادى الحق الذي على لسانه من
النطق بما يجب عليه او الصمت عما لا يعنيه وادى الحق الذي على فرجه من وضعه
في الحلال وكفه عن الحرام جازيته بالجنة وقال الطيبي اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه
من اللسان والفم مما لا يعنيه من الكلام والطعام يدخل الجنة فاراد ان يوكد الوعيد
تاكيدا بليغا فابرزه في صورة التمثيل ليشير بانه واجب الادا فشبه صورة حفظ
المومن نفسه مما وجب عليه من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب
عليه من الفوز بالجنة وانه واجب على الله تعالى يجب الوعد اداؤه وان رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع بينه وبين الله تعالى بصورة شخص له
حق واجب الادا على اخر فيقوم بعضا من يتكفل باداحقه وادخل المشبه في جنس
صورة المشبه به وجعله فردا من افراده ثم ترك المشبه به وجعل القرينة الدالة عليه
ما يستعمل فيه من الضمان ونحوه في التمثيل ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة انتهى وخص اللسان والفرج لانهما اعظم البلا على الانسان
في الدنيا فمن وقي شرهما وقي اعظم الشر والحديث اخرجه ايضا في المحاربين والترمذي في
الزهد وقال حسن صحيح وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله
العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي
ابو اسحاق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم ليسكت عن الشر ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فلا يوذي جاره وفي مسلم فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله واليوم
الاخر فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله وبه قال حدثنا ابو
الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام قال حدثنا
سعيد المقبري عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة حاء
مهملة خويلد الخزاعي بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة مكسورة العدوي
رضي الله عنه قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة
ايام جائزته بالرفع في الفرع كاصله قال في المصابيح على انه مبتدا حذف خبره اي منها
ويكون هذا على راي من يرى ان الجائزة داخلة في الضيافة لا خارجة عنها وقال ابن حجر
رحمه الله والامام العيني كالكرماني المعنى اعطوا جائزته فان الرواية بالنصب
وان جازت بالرفع فالمعنى تتوجه عليكم جائزته قيل يا رسول الله ما جائزته قال صلى الله

عليه وسلم يوم اي زمان جايزته يوم وليلة ولا بد من تقدير هذا المضاف اذ لا يجوز ان
يكون الزمان خبرا عن الجثة وهذا يدل على ان الجايزة بعد الضيافة وهو ان يعطي ثلاثة
ايام ثم يعطي ما يجوز به مسافة ثلاثة ايام او قوله جايزته الي اخره جملة مستانفة
مبينة للاولي اي بره والطافه يوم وليلة وفي اليومين الاخيرين يكون كالضيف يقدم
له ما حضر وسبق ما في ذلك قال صلي الله عليه وسلم ومن كان يومن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر
او ما يجر اليه والحديث سبق في الادب وبه قال حدثني بالافراد ايضا ولابي ذر بالجمع
ايضا قال ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسدي قال حدثني بالافراد ايضا
ولابي ذر بالجمع ايضا ابن ابي حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار قال الحافظ ووقع
عند ابي نعيم في المستخرج من طريق اسمعيل القاضي عن ابراهيم بن حمزة شيخ البخاري
فيه ان عبد العزيز بن ابي حازم وعبد العزيز بن محمد الدراوردي حدثاه عن
يزيد فيحتمل ان يكون ابراهيم لما حدث به البخاري اقتصر علي ابن ابي حازم ويحتمل
ان يكون حدث عنهما فحذف البخاري ذكر عبد العزيز الدراوردي وعلي الاول لا
اشكال وعلي الثاني يتوقف الجواز علي ان اللفظ للاثنين سوا وان المذكور ليس هو
لفظ المحذوف وان المعني عنهما متحد تفريعا علي جواز الرواية بالمعني ويويد الاول
ان البخاري اخرج بهذا الاسناد بعينه الي محمد بن ابراهيم حديثا جمع فيه بين ابن ابي
حازم والدراوردي وهو في باب فضل الصلاة في اوايل كتاب الصلاة انتهي من الفتح
عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن عيسى بن
طلحة بن عبد الله التيمي وثبت ابن عبد الله في رواية ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم ولابي ذر ليتكلم باسقاط اللام بالكلمة اي
بالكلام فهو من اطلاق الكلمة علي الكلام ما يتبين لا يتدبر ما فيها ولا يتفكر في قبحها وما
يترتب عليه ولابي ذر عن الكشميهني ما يتقي بدل ما يتبين ولفظ فيها ثابتة للحموي
والكشميهني يزل بفتح التحتية وكسر الزاي بعدها لام مشددة بها تلك الكلمة
في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب في الكواكب لفظ بين يقتضي دخوله علي المتعدد والمشرق
متعدد لان مشرق الصيف غير مشرق الشتا وبينهما بعد كثير او اكتفي باحد المتقابلين
عن الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر وزاد مسلم والاسماعيلي من رواية بكر بن نصر
عن يزيد بن الهاد والمغرب ورجال الاسناد مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين
في نسق واحد واخرجه مسلم في ٢ والترمذي في الزهد وقال حسن غريب والنسائي
في الرقايق وفي رواية ابي ذر تاخير هذا الحديث عن لاحقه ووسط الاول وهو حديث
عيسى بن طلحة بين رواية النسفي وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم
وكسر النون وبعد التحتية الساكنة را المروزي انه سمع ابا النضر بالضاد المعجمة
هاشم بن القاسم التميمي الخراساني قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله يعني ابن دينار
سقط لابي ذر يعني ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم بالكلمة
بالكلام المفهم المفيد من رضوان الله مما يرضي الله لا يلقي بضم التحتية وكسر القاف لها

للكلمة

للكلمة بالا اي قلبا يرفع الله له بها درجات كان يحصل بها رفع مظلمة عن مسلم
او تفريج كربة ولابي ذر عن الكشميهني يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم
بالكلمة عند ذي سلطان جاير يريد بها هلاك مسلم والمراد انه يتكلم بكلمة خنا او
يعرض بمسلم بكبيرة او بمجون او استخفاف بشريعة وان كان غير معتقد او غير ذلك
من سخط الله اي مما لا يرضي به تعالي ومن سخط الله حال من الكلمة او صفة لان اللام
جنسية والجملة الفعلية اما حال من ضمير العبد المستكن في ليتكلم او صفة لها بالاعتبارين
المذكورين قاله في المصابيح لا يلقي لها بالا اي يتكلم بها علي غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوي
بفتح التحتية وسكون الها وكسر الواو بها في جهنم قال ابن عبد البر هي كلمة السوء عند
السلطان الجاير وقال ابن عبد السلام هي الكلمة لا يعرف حسنها من قبحها فيحرم علي
الانسان ان يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه باب فضل البكاء من
خشية الله عز وجل وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة
المشددة بندار قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر
العمري قال حدثني بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولي
عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه
وسلم انه قال سبعة يظلهم الله عز وجل اي في ظله يوم لا ظل الا ظله والمراد ظل العرش
كما في حديث سلمان عند سعيد بن منصور منهم رجل ذكر الله زاد في الزكاة خاليا وهو
يحتمل ان يكون المعني خاليا من الناس او من الالتفات الي غير الله تعالي ان كان في
ملا ففاضت اي سالت عيناه زاد الجوزقي من خشية الله واسند الفيض الي العين مع
ان الفايض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل علي ان العين صارت دمعا فياضا هه
واقتصر من الحديث هنا علي موضع الحاجة منه وقد سبق في الزكاة وغيرها مرفوعا تاما
وقد ورد في البكا احاديث منها حديث ريحانة مرفوعا حرمت النار علي عين بكت من خشية
الله رواه احمد وصححه الحاكم ورواه النسائي ايضا باب فضل الخوف
من الله عز وجل وسبق تعريفه قريبا وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان
ابن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر الرا وسكون الموحدة وكسر
العين المهملة وتشديد التحتية ابن حراش بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا وبعد الالف
شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال كان
رجل ممن كان قبلكم من بني اسرايل يسي الظن بعمله في صحيح ابن حبان من طريق ربعي
ابن حراش انه كان نباشا للقبور يسرق اكفان الموتي وعن ابي عوانة من حديث حذيفة
عن ابي بكر الصديق انه اخر اهل الجنة دخولا فيكون اخر من يخرج من النار وفي المصابيح
انه كان يقول اجرني من النار مقتصرا علي ذلك فقال لاهله وفي الاتية بنيه اذا انا
مت فخذوني فذروني بفتح الذال المعجمة من التذرية ولابي ذر وبضمها من الذر وهو
التفريق في البحر في يوم صايف حار بحا مهملة فالف فرا مشددة ففعلوا به ذلك فجمعه
الله عز وجل ثم قال تعالي له ما حملك علي الذي صنعت قال ما حملني عليه الا مخافتك
فغفر له والحديث سبق في ذكر بني اسرايل وبه قال حدثنا موسي بن اسمعيل التبوذكي

قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية مفتوحة فميم مكسورة
فرا قال سمعت ابي سليمان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد
الغافر الازدي العوذي ابي نهار البصري عن ابي بصير عن ابي سعيد سعد بن مالك ولابي
ذر زيادة الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن
كان سلف من بني اسرائيل او قال فيمن كان قبلكم بالشك من الراوي عن قتادة
اتاه الله مالا وولدا بعد اتاه يعني اعطاه الله وزاد ابو ذر عن الكشميهني مالا
قال في الفتح ولا معنى لاعادة ما لا يعرفها قال فلما حضر بضم الحا المهملة اي حضره
اوان الموت قال لبنيه اي اب كنت لكم بنصب اي خبر كان مقدم وجوبا للاستفهام
وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر قالوا كنت خير اب ويجوز الرفع اي انت خير اب قال فانه
لم يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة بعدها فوقية مفتوحة فهمزة مكسورة فرا
عند الله خيرا فسرها قتادة بن دعامة لم يدخر عند الله خيرا فان يقدم على الله
بفتح التحتية وسكون القاف وفتح المهملة مجزوم على الشرطية يعذبه بالجزم ايضا
جزاوه فانظروا فاذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا صرت فحما فاسحقوني بالحا
المهملة والقاف او قال فاسهكوني بالها والكاف بدلهما بالشك من الراوي قيل
والسحق الدق ناعما والسهك دونه ثم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اذا كان ريح
عاصف فاذروني بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع كاصله من الثلاثي المزيد اي
طيروني فيها فاخذ مواثيقهم عهودهم على ان يفعلوا به ذلك الذي قال لهم وربي اي
قال لمن اوصاه قل وربي لا تفعلن ذلك او هو قسم من المخبر بذلك عنهم ليصح خبره
وفي مسلم ففعلوا به ذلك وربي فتعين انه قسم من المخبر ففعلوا به ما قال لهم فقال
الله تعالى له كن فاذا رجل قائم مبتدا وخبر وجاز وقوع المبتدا نكرة محضة بعد اذا
اذا المفاجاة لانها من القراين التي تتخصص بها الفائدة كقولك انطلقت فاذا سبع
في الطريق قاله ابن مالك ثم قال الله تعالى له اي عبدي ما حملك على ما فعلت من امر بنيك
باحراقك وتذريتك قال حملني عليه مخافتك او فرق بفتح الرا خوف منك بالشك من
الراوي اي اللفظين قال فما تلافاه بالفا اي تداركه ان رحمه الله سقطت الجلالة
لابي ذر واستشكل اذ مفهومه عكس المقصود واجيب بان ما موصولة اي الذي تلافاه
هو الرحمة او نافية واداة الاستفهام محذوفة لقيام القرينة كما هو راي السهيلي اي فما
تداركه الا بان رحمه قال سليمان التيمي او قتادة فحدثت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدي فقال سمعت سلمان الفارسي اي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا
الحديث غير انه زاد فاذروني في البحر بهمزة قطع مفتوحة ولابي ذر فاذروني بهمزة
وصل قال ذرته الريح التراب وغيره ذروا واذرته وذرته اطارته واذهبته
وقال في المشارق يقال ذريت الشيء وذروته ذريا وذروا واذريت ايضا رباعي
وذريت بالتشديد اذا بددته وفرقته وقيل اذا طرحته مقابل الريح كذلك او كما
حدثه شك الراوي يريد انه بمعنى حديث ابي سعيد لا بلفظه كله وقال معاذ هو
ابن معاذ التيمي فيما وصله مسلم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
انه قال سمعت عقبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد زاد ابو ذر الخدري

عن

عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في بني اسرائيل ويأتي ان شا الله تعالى في التوحيد
واخرجه مسلم في التوبة باب وجوب الانتها عن المعاصي وبه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلا بفتح العين ممدودا ابن كريب الكوفي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة اسمه
عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي بفتح الميم والمثلثة والمثل
الصفة العجيبة الشان يوردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب ومثل
ما بعثني الله عز وجل اي به فالعايد محذوف كمثل رجل اتى قوما بالتنكير للتنويع
فقال لهم اني رايت الجيش المعهود بعيني بتشديد التحتية بالتثنية ولابي ذر عن ه
الكشميهني بعيني بالافراد كذا في الفرع واصله وقال الحافظ ابن حجر والعيني
بالتثنية للكشميهني واني انا النذير العريان بضم العين المهملة وسكون الرا بعدها
تحتية من التعري قيل الاصل فيه ان رجلا لقي جيشا فسلبوه واسروه فانفلت الى
قومه فقال اني رايت الجيش وسلبوني فراوه عريانا فتحققوا صدقه لانهم كانوا يعرفونه
ولا يتهمونه في النصيحة ولا جرت عادته بالتعري فقطعوا بصدقه لهذه القراين فضرب
النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه ولما جاء به مثلا بذلك لما ابداه من الخوارق والمعجزات
الدالة على القطع بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بما يالفونه ويعرفونه وقيل
المراد المنذر الذي تجرد عن ثوبه واخذ يرفعه ويديره حول راسه اعلاما لقومه بالغا رة
وكان من عادتهم ان الرجل اذا راى الغارة فجاتهم واراد انذار قومه يتعرى من ثيابه
ويشير بها ليعلم ان قد فجاهم امر ثم صار مثلا لكل ما يخاف مفاجاته فالنجا النجا
بالمد والهمز فيهما في الفرع وبالقصر وبمد الاولى وقصر الثانية تخفيفا ولابي ذر فالنجاة بهاء
التانيث بعد الالف والنصب في الكل على الاغراء اي اطلبوا النجا او النجاة بان تسرعوا
الهرب فانكم لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش فاطاعه طائفة ولابي ذر فاطاعته
بالتذكير لان المراد بعض القوم فادلجوا بهمزة قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام
المفتوحة جيم مضمومة ساروا اول الليل او كله على مهلهم بفتحتين بالسكينة والتاني
وفي الفرع كاصله بسكون الها وهو الامهال لكن قال في الفتح انه ليس مرادا هنا فنجوا
من العدو ولابي ذر فادلجوا بالوصل وتشديد المهملة ساروا اخر الليل لكن قال في الفتح
انه لا يناسب هذا المقام وكذبته طائفة فصبحهم الجيش اتاهم صباحا فاجتاحهم
بجيم ساكنة بعدها فوقية فالف فحا مهملة استاصلهم اي اهلكهم وهذا الحديث اخرجه
المؤلف ايضا في الاعتصام ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه حدثه حدثنا ابا الزناد
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انما مثلي ومثل الناس المراد بضرب المثل زيادة
الكشف والتبيين ولضرب الامثال في ابراز خفيات المعاني ورفع الاستار عن الحقائق
تاثير ظاهر واستعير المثل للحال او الصفة او القصة اذا كان لها شان وفيها غرابة
كانه قيل حال الناس العجيبة الشان في دعائي اياهم الى الاسلام المنقذ لهم من النار ومثل

مَا زينت لهم انفسهم من التمادي علي الباطل كمثل رجل كحال رجل استوقد اوقد نارًا
المثل في الثلاث بفتح الميم وَالمثلثة وفتوه النار سطوعها وهو جوهر لطيف مضيء حار محرق
وَاشتقاقهما من نار ينور اذا نفرلان فيها حركة وَاضطرا فلما اضاءت ما حوله الاضاءة
فرط الانارة ومصداقه قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضيا وَالقمر نورًا وَاضاءت
متعديه فما موصولة مفعول به اي اضاءت النور ما حول المستوقد ويجوزان يكون
غير متعدية فيسند الفعل اليما على تاويل اضاءت الاماكن التي حول المستوقد اوهو
بسند الي ضمير النار فعلى هذا ينتصب ما حوله علي الظرفية اي اضاءت النار في الامكنة التي
حول المستوقد وَانما اضا اشراق النار فيما حوله لا هي نفسها لكن يجعل اشراق ضوء النار
بمنزلة اشراق النار في نفسها لان ضوء النار لما كان محيطا بالمستوقد مشرقا فيما حوله هو
غاية الاشراق اسند الفعل الي النار نفسها اسنادا للفعل الي الاصل كقولهم بني الامير
المدينة قاله في فتوح الغيب وَجواب فلما قوله جعل الفراش بفتح الفا والرا المخففة به
وبعد الالف معجمة دواب مثل البعوض وَاحدتها فراشة وَهي التي تطير وَتتهافت في
السراج بسبب ضعف ابصارها فهي بسبب ذلك تطلب ضوء النهار فاذا رات السراج
بالليل ظنت انها في بيت مظلم وَان السراج كوة في البيت المظلم الي الموضع المضيء ولا تزال
تطلب الضوء وترمي بنفسها الي الكوة فاذا جاوزتها وَرات الظلام ظنت انها لم تصب
الكوة ولم تقصدها علي السداد فتعود اليها حتي تحترق وَهذه الدواب جمع دابة
التي تقع في النار كالبرغش وَالبعوض والجندب ونحوها يقعن فيها فجعل الرجل ولابي ذر
عن الكشميهني وَجعل ينزعهن بنون قبل الزاي وَفي رواية يزعهن باسقاط النون من
وَزعه يزعه وزعا فهو وازع اذا كفه وَمنعه وَيغلبنه بسكون المعجمة وَالموحدة
فيقتحمن فيها يدخلن النار فانا اخذ بحجزكم بضم الحا المعجمة وبحجزكم بضم الحا المهملة وفتح
الجيم بعدها زاي جمع حجزة وهي معقد الازار وفيه الالتفات من الغيبة في قوله وَمثل
الناس الي الخطاب وَانما اخذ بحجزكم عن المعاصي التي هي سبب للولوج في النار فهو من وضع
السبب موضع المسبب وَهم التفات من الخطاب في قوله بحجزكم الي الغيبة ولابي ذر عن
الكشميهني وَانتم تقتحمون تدخلون فيها في شرح المشكاة تحقيق التشبيه الواقع
في هذا الحديث يتوقف علي معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود الله فاوليك هم الظالمون
وذلك ان حدود الله هي محارمه وَنواهيه كما في الصحيح الا ان حمى الله محارمه وراس المحارم
حب الدنيا وَزينتها وَاستيفا لذاتها وَشهواتها فشبه صلى الله عليه وسلم اظهار تلك
الحدود من الكتاب وَالسنة باستنقاذ الرجال من النار وَشبه فشو ذلك في مشارق
الارض ومغاربها باضاءة تلك النار ما حول المستوقد وَشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك
البيان وَتعديهم حدود الله وحرصهم علي استيفا تلك اللذات وَالشهوات وَمنعه
اياهم عن ذلك باخذ حجزهم بالفراش التي تقتحمن في النار وَتغلبن المستوقد علي دفعهن
عن الاقتحام وكما ان المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاستضاءة
وَالاستدفا وغير ذلك وَالفراش لجهلها جعلته سببا لهلاكها فكذلك القصد بتلك
البيانات اهتدا الامة وَاجتنابها ما هو سبب هلاكهم وَهم مع ذلك بجهلهم جعلوها
مقتضية لترديهم وَفي قوله اخذ بحجزهم استعارة مثل حالة منعه الامة عن الهلاك

حالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي كان يهوي في مهواة مهلكة انتهى وَهذا الحديث سبق
في باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان مختصرا وَبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة عن عامر الشعبي انه قال سمعت عبد الله بن
عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم
الكامل من سلم المسلمون وَالمسلمات من لسانه ويده الا في حد او تعزير او تاديب
مع انضمام باقي الصفات التي هي اركان الاسلام وَعبر باللسان دون القول ليدخل
فيه من اخرج لسانه استهزا بصاحبه وخص اليد لان سلطنة الافعال انما تظهر بها
وَالمهاجر المهاجر حقيقة من هجر ترك ما نهى الله عنه علي لسان رسوله صلى الله عليه
وسلم وَهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة وَالسلام وَفيه تطييب لقلب من لم يهاجر الي
المدينة لفوات ذلك بفتح مكة او قاله تنبيها للمهاجران لا يتكل علي مجرد الهجرة وَيقصر
في العمل وَالحديث سبق في الايمان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا وَلبكيتم كثيرا وَبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
بن عبد الله بن بكير المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين المهملة
وَفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
بفتح اليا التحتية المشددة ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم من عقاب الله للعصاة وَشدة مناقشته للعباد
وَكشف السرائر وَجواب لو قوله لضحكتم قليلا وَلبكيتم كثيرا فكل من كان بربه اعرف
كان من ربه اخوف ومن علامة شدة الخوف دوام انزعاج القلب لتوقع ما يستوجبه
من العقوبة لما يا تيه من الجرم وَنحول البدن وَالخشية وَالبكا وَبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن موسى بن انس الانصاري
قاضي البصرة عن ابيه انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا وَلبكيتم كثيرا قال الشيخ ابو
حامد هذا الحديث من الاسرار التي اودعها الله قلب الامين الصادق محمد صلى الله عليه
وسلم لا يجوز افشاسرها فان صدور الاحرار قبور الاسرار بل كان يذكر لهم ذلك حتى يبكوا
ولا يضحكوا فان البكا ثمرة شجرة حياة القلب الحي بذكر الله وَاستشعار عظمته وهيبته
وَجلاله وَالضحك نتيجة القلب الغافل عن ذلك انتهى وَفي الحديث كما قال في الكواكب من البديع
مقابلة الضحك بالبكا وَالقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالاخر باب
بالتنوين حجبت النار بالشهوات فمن هتك الحجاب بارتكاب الشهوات المحرمة كالزنا
وَغيره مما منع الشرع منه كان ذلك سببا لوقوعه في النار اعاذنا الله من ذلك ومن سائر
المهالك بمنه وكرمه وَبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد الله المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات المستلذة من ما منع الشارع من تعاطيه
بالاصالة كالخمر والزنا والملاهي وَاما المكروه فعله يستلزم ترك شي من الواجبات وَيلتحق
بذلك الشبهات الا الاكثار ربما ابيح خشية ان يوقع في المحرم والمعنى لا يوصل الي النار الا بتعاطي

الشهوات اذ هي محجوبة بها فمن هتك الحجاب وصل الي المحجوب ومثل ذلك ابن العربي هذا
المتعاطي للشهوات الاعمي عن التقوي الذي قد اخذت الشهوات بسمعه وبصره فهو
يراها ولا يري النار التي هي فيها لاستيلا الجهالة والغفلة علي قلبه بالطاير الذي يري
الحبة في داخل الفخ وهي محجوبة به ولا يري الفخ لغلبة شهوة الحبة في قلبه وتعلق باله بها
وحجبت الجنة بالمكاره فيما امر المكلف به مجاهدة نفسه في العبادات والصبر علي
مشاقها والمحافظة عليها وكظم الغيظ والعفو والاحسان الي المسي والصبر علي المصيبة
والتسليم لامر الله فيها واجتناب المنهيات واطلق عليها مكاره لمشقتها علي العامل
وصعوبتها عليه ولمسلم حفت بالحا المهملة المضمومة والفا المفتوحة المشددة في
الموضعين من الحفاف وهو ما يحيط بالشي حتي لا يتوصل اليها الا بقطع مفاوز المكاره
والنار لا ينجي منها الا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه صلي الله عليه وسلم وبديع
بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض علي الطاعات وان كرهتها
النفوس وشق عليها والحديث من افراده وليس هو في الموطا باب بالتنوين
الجنة اقرب الي احدكم من شراك نعله وهو السير الذي يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق ايضا علي كل سير وقي به القدم من الارض والنار مثل ذلك وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسي بن مسعود النهدي بفتح النون ابو حذيفة
البصري قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان
كلاهما عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلي الله عليه وسلم الجنة اقرب الي احدكم اذا اطاع ربه من شراك نعله
والنار اذا عصاه مثل ذلك فلا يزهدن في قليل من الخير فلعله يكون سببا لرحمة
الله به ولا في قليل من الشر ان يجتنبه فربما يكون فيه سخط الله تعالي اسال الله تعالي
العافية والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثني بن عبيد العنزي
بفتح النون بعدها زاي البصري المعروف بالزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه
وسلم انه قال اصدق بيت قاله الشاعر لبيد بن ربيعة العامري ثم الكلابي ثم الجعفري
ويكني ابا عقيل ذكره البخاري وابن ابي خيثمة وغيرهما في الصحابة سكن الكوفة ومات بها
في خلافة عثمان وعاش مائة وخمسين سنة وقيل اكثر الا كل شي ما خلا الله اي ما
عداه تعالي وعدا صفاته الذاتية والفعلية باطل اي هالك وكل شي سوي الله جايز
عليه الفنا وان خلق فيه البقا بعد ذلك كالجنة والنار واطلق البيت واراد به
البعض فان الذي ذكره هنا نصفه وهو المصراع الاول والمراد هو ومصراعه الاخر
وهو وكل نعيم لا محالة زايل وفي رواية شريك عند مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كل ما خلا الله في الدنيا الذي لا يؤول الي طاعة
الله ولا يقرب منه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة مع كونها اقرب
اليه من شراك نعله والاشتغال بالامور التي هي داخلة في امر الله تعالي يكون مبعدا من
النار مع كونها اقرب اليه من شراك نعله قاله في عمدة القاري وقال انه من الفيض الالهي الذي

وقع

وقع في خاطره وقال في فتح الباري مناسبة هذا الحديث للترجمة خفية وكان الترجمة لما
تضمنت ما في الحديث الاول من التحريض علي الطاعة ولو قلت ان من خالف ذلك انما
يخالفه لرغبة في امر من امور الدنيا وكل ما في الدنيا باطل كما صرح به الحديث الثاني فلا ينبغي
للعاقل ان يوثر الفاني علي الباقي والحديث سبق في ايام الجاهلية باب
بالتنوين يذكر فيه لينظر اي الانسان الي من هو اسفل منه من الناس في الدنيا
ولا ينظر الي من هو فوقه فيها ليشكر الله علي ما انعم به عليه وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن ابي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم انه قال اذا نظر احدكم الي من فضل عليه بضم الفا وكسر الضاد
المعجمة المشددة في المال والخلق بفتح الخا المعجمة اي الصورة ويحتمل ان يدخل فيه
الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قاله في الفتح ورايته في نسخة معتمدة
من الغرايب للدارقطني والخلق بضم المعجمة واللام فلينظر الي من هو اسفل منه فيهما
واسفل بفتح اللام مصححا عليها في الفرع ويجوز الرفع وزاد مسلم من طريق ابي صالح عن
ابي هريرة فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي حديث عبد الله بن الشخير رفعه
اقلوا الدخول علي الاغنيا فانه احري ان لا تزدروا نعمة الله عليكم رواه الحاكم والازدرا
الاحتقار والانتقاص ولا ريب ان الشخص اذا نظر الي من هو فوقه لم يامن ان يوثر ذلك
فيه حسدا ودواه ان ينظر الي من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا الي الشكر وقال ابن بطال
لا يكون احد علي حال سيية من الدنيا الا يجد من اهلها من هو اسوا حالا منه فاذا
تامل ذلك علم ان نعمة الله وصلت اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر اوجبه
فيعظم اغتباطه بذلك نعم ينظر الي من هو فوقه في الدين فيقتدي به فيه وفي نسخة عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده رفعه خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من
نظر في دنياه الي من هو دونه فحمد الله علي فضله به عليه ومن نظر في دينه الي من هو
فوقه فاقتدي به باب من هم بحسنة او بسيئة وبه قال حدثنا
ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري
بكسر الميم وفتح القاف بينهما نون ساكنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال
حدثنا جعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ولابي ذر جعد بن دينار ابو
عثمان الرازي التابعي الصغير قال حدثنا ابو رجا عثمان بن تميم العطاردي عن ابن
عباس رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل انه
قال ان الله عز وجل مما تلقاه بلا واسطة او بواسطة الملك وهو الراجح كتب
الحسنات والسيات اي قدرها في علمه علي وفق الواقع او امر الحفظة ان تكتب ذلك
ثم بين ذلك اي فصل ذلك الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيات بقوله فمن هم
بحسنة زاد خريم بن فاتك في حديثه المرفوع المروي في سنن احمد وصححه ابن حبان
يعلم الله انه قد اشعر بها قلبه وحرص عليها فلم يعملها بفتح الميم كتبها الله فقدرها
او امر الملايكة الحفظة بكتابتها له اي للذي هم عنده تعالي حسنة كاملة لا نقص فيها
فلا يتوهم نقصها لكونها نشات عن الهم المجرد ولا يقال ان التعبير بكاملة يدل علي انها

تضاعف الي عشر لان ذلك هو الكمال لانه يلزم منه مساواة من نوي الخير بمن فعله
والتضعيف مختص بالعامل قال تعالي من جا بالحسنة والمجي بها هو العمل بها والعندية
هنا للشرف ويحتمل ان يكتبها تعالي بمجرد الهم وان لم يعزم عليها زيادة في الفضل وقيل
انما كتب الحسنة بمجرد الارادة لان ارادة الخير سبب الي العمل وارادة الخير خير لان
ارادة الخير من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد الترك لمانع
اولا ويتجه ان تتفاوت عظم الحسنة بحسب الموانع فان كان خارجيا وقصد الذي هم
مستمر فهي عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك فان قصد
الاعراض عنها جملة فالظاهر ان لا يكتب له حسنة اصلا لاسيما ان عمل خلافها فما
كان هم ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية فان قلت كيف يطلع
الملك علي قلب الذي يهم به العبد اجيب بان الله تعالي يطلعه علي ذلك او يخلق له علما
يدرك به ذلك ويدل للاول حديث ابي عمران الجوني عند ابن ابي الدنيا قال ينادي
الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل بل يجد
الملك للهم بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة **فان هو هم بها** بالحسنة
وسقط لفظ هو لابي ذر **فعملها** بكسر الميم ولابي ذر وعملها بالواو وبدل الفا **كتبها الله** قدرها
وامر الحفظة بكتابتها **له** للذي عملها **عنده** تعالي اعتنا بصاحبها وتشريفا له **عشر
حسنات** قال تعالي من جا بالحسنة فله عشر امثالها وهذا اقل ما وعد به من الاضعاف
الي سبعمائة ضعف بكسر الضاد مثل **الي اضعاف كثيرة** بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق
العزم وحضور القلب وتعدي النفع قال في الكشاف ومضاعفة الحسنات فضل
ومكافات السيئات عدل ونقل صاحب فتوح الغيب عن الزجاج انه قال المعني
غامض لان المجازاة من الله تعالي علي الحسنة بدخول الجنة شي لا يبلغ وصف مقداره
فاذا قال عشر امثالها او سبعمائة او اضعافا كثيرة فمعناه ان جزا الله تعالي علي التضعيف
للمثل الواحد الذي هو النهاية في التقدير وفي النفوس قال الطيبي فعلي هذا لا يتصور في
الحسنات الا الفضل **ومن هم بسيئة فلم يعملها** بفتح الميم خوفا من الله تعالي كما في
حديث ابي هريرة من طريق الاعرج الاتي ان شا الله تعالي في التوحيد **كتبها الله** عز وجل
قدرها وامر الحفظة بكتابتها **له** للذي هم بها **عنده حسنة كاملة** غير ناقصة ولا
مضاعفة الي العشر وحديث ابن عباس هذا مطلق قيد بحديث ابي هريرة او يقال حسنة
من ترك بغير استحضار الخوف دون حسنة الاخر ويحمل كتابة الحسنة علي الترك ان يكون
التارك قد قدر علي الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمي تاركا الا مع القدرة فان حال
بينه وبين حرصه علي الفعل مانع فلا وذهب القاضي الباقلاني وغيره الي ان من عزم
علي المعصية بقلبه ووطن عليها نفسه انه يأثم وحمل الاحاديث الواردة في العفو علي من
هم بسيئة ولم يعملها علي الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال المازري وخالفه كثير من
الفقها والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي ويدل له حديث ابي هريرة
عند مسلم بلفظ فانا اغفرها له ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة
بالمعصية المهموم بها وتعقبه القاضي عياض بان عامة السلف علي ما قاله ابن الباقلاني
لاتفاقهم علي المؤاخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم علي السيئة تكتب سيئة بمجرده

لا السيئة

لا السيئة التي هم ان يعملها فقط بل يامر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها
فانه ياثم بالامر المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت نصوص الشريعة بالمواخذة
علي عزم القلب المستقر لقوله تعالي ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين امنوا لهم عذاب اليم والحاصل ان كثيرا من العلما علي المواخذة بالعزم
المصمم وافترق هولا فمنهم من قال يعاقب عليه في الدنيا بنحو الهم والغم ومنهم
من قال يوم القيامة لكن بالعتاب لا بالعقاب واستثني قوم ممن قال بعدم المواخذة
علي الهم بالمعصية ما وقع بحرم مكة ولو لم يصمم لقوله تعالي ومن يرد فيه بالحاد
بظلم نذقه من عذاب اليم لان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه
خالف الواجب بانتهاك حرمته وانتهاك حرمة الحرم يستلزم انتهاك حرمة
الله علي ما لا يخفي فصارت المعصية في الحرم اشد من المعصية في غيره ومن هم
بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم عصي ومن هم بمعصية الله قاصدا الاستخفاف ف
بالله كفر وانما المعفو عنه الهم بالمعصية مع الذهول عن قصد الاستخفاف انتهي
ملخصا من الفتح **فان هو هم بها** اي بالسيئة وثبت لفظ هو لابي ذر عن الحموي
والمستملي **فعملها** بكسر الميم **كتبها الله** للذي عملها **سيئة واحدة** من غير تضعيف
ولمسلم من حديث ابي ذر فجزاوه مثلها او اغفر وله في اخر حديث ابن عباس او يمحوها
اي يمحوها بالفضل او بالتوبة او بالاستغفار او بعمل الحسنة التي تكفر السيئة
واستثني بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة لتعظيمها والجمهور علي التعميم في الازمنة
والامكنة لكن قد تتفاوت بالعظم وفي الحديث بيان سعة فضل الله علي هذه الامة
اذ لولا ذلك كاد ان لا يدخل احد الجنة لان عمل العباد للسيئات اكثر من عملهم للحسنات
والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في النعوت والرقائق **باب**
ما يتقي بضم اوله وفتح ثالثه اي ما يجتنب **من محقرات الذنوب** بفتح القاف
المشددة وهي التي يحتقرها فاعلها وبه قال **حدثنا ابو الوليد** هشام بن عبد
الملك الطيالسي قال **حدثنا مهدي** بفتح الميم وسكون الها وكسر الدال المهملة بعدها
تحتية مشددة ابن ميمون الازدي **عن غيلان** بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية
بوزن عجلان قال في المقدمة هو ابن جرير قال في الفتح هو ابن جامع والسند كله
بصريون انتهي وما في المقدمة هو الصواب فان ابن جامع وهو المحاربي كوفي قاضيها
يروي عن قتادة وسماك وابن جرير هو الازدي المعولي بصري يروي **عن انس رضي
الله عنه** انه **قال انكم لتعملون** بلام التاكيد **اعمالا هي ادق** بفتح الهمزة والدال المهملة
وتشديد القاف افعل تفضيل من الدقة بكسر الدال اي احقر واهون **في اعينكم
من الشعر** بفتح المعجمة والمهملة **ان كنا نعد** ان مخففة من الثقيلة وحذف الضمير
من نعد واللام وهو رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي قال ابن مالك جاز استعمال
ان المخففة بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من الالتباس
وللكشميهني نعدها اي الاعمال ولغيره مما قال في الفتح انه للاكثر نعدها **علي عهد النبي**
ولابي ذر علي عهد رسول الله **صلي الله عليه وسلم الموبقات** بموحدة وقاف وللكشميهني
من الموبقات **قال ابو عبد الله** البخاري **يعني بذلك** اي بالموبقات **المهلكات** بكسر اللام

وسقط لفظ بذلك لابي ذر قال الكرماني ومعنى الحديث راجع الى قوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم انتهى وقد جزع بعضهم عند الموت فقيل له في ذلك فقال اخاف ذنبا لم يكن مني على بال وهو عند الله عظيم وعن ابي ايوب الانصاري ان الرجل ليعمل الحسنة فيثق بها وينسى المحقرات فيلقى الله وقد احاطت به وان الرجل ليعمل السيئة فلا يزال منها مشفقا حتى يلقى الله امنا اخرجه اسد بن موسى في الزهد

باب بالتنوين الاعمال بالخواتيم جمع خاتمة اي الاعمال التي يختم بها عمل الانسان عند موته وما يخاف منها بضم التحتية وفتح المعجمة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الالهاني بفتح الهمزة وسكون اللام وبعد الهاء الف فنون الحمصي بكسر المهملتين بينهما ميم ساكنة وسقط قوله الالهاني وما بعده لغير ابي ذر قال حدثنا ابو غسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غزوة خيبر الى رجل اسمه قزمان بقاف مضمومة فزاي ساكنة فميم فالف فنون يقاتل المشركين من يهود خيبر وكان من اعظم المسلمين غناء عنهم بفتح الغين المعجمة وبعد النون الف فهمزة كفاية واغنى فلان عن فلان ناب عنه وجرى مجراه فقال صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا الرجل فتبعه رجل اسمه اكثم بن ابي الجون فلم يزل على ذلك من قتال المشركين حتى جرح بضم الجيم مبنيا للمفعول جرحا شديدا وجد المه فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه طرفه فوضعه بين ثدييه فتحامل اتكأ عليه حتى خرج السيف من بين كتفيه فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس يظن الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة فيه ان ظاهر الاعمال من السيئات والحسنات امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضا وجرى به القدر في البداية وانما الاعمال بخواتيمها هو تذييل للكلام السابق مشتمل على معناه لمزيد التقرير كقولهم فلان ينطق بالحق والحق ابلج وفيه ان العمل السابق لا اعتبار به وانما المعتبر العمل الذي ختم به وفيه حث على مواظبة الطاعات ومراقبة الاوقات وعلى حفظها عن معاصي الله خوفا ان يكون ذلك اخر عمره وفيه زجر عن التعجب والفرح بالاعمال فان العبد لا يدري ماذا يصيبه في العاقبة والحديث سبق في الجهاد في باب لا يقال فلان شهيد ويأتي ان شا الله تعالى في كتاب القدر بعون الله وتوفيقه

باب بالتنوين العزلة اي الانفراد راحة من خلاط السوء بضم الخا المعجمة وتشديد اللام جمع خليط فهو جمع مستغرب والسوء بفتح السين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطا بن يزيد الليثي ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري حدثه قال قيل يا رسول الله وقال محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا الزهري

محمد بن مسلم عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه جاء ولابي ذر قال جاء اعرابي لم اقف على اسمه ولا يقال انه ابو ذر اذ لا يحسن ان يقال انه اعرابي رجل جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب بكسر الشين المعجمة فيهما طريق في الجبل يعبد ربه فيه ويدع الناس يتركهم من شره زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة حتى ياتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي فيما رواه مسلم وسليمان بن كثير العبدي فيما رواه ابو داود والنعمان بن راشد الجزري فيما وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال معمر هو ابن راشد عن الزهري عن عطا هو ابن يزيد او عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن مسعود والشك عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه احمد عن عبد الرزاق وقال بالشك احد واخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عطا بغير شك وقال يونس بن يزيد الايلي فيما وصله الذهلي في الزهريات وابن مسافر عبد الرحمن بن خالد ابن مسافر فيما وصله الذهلي في الزهريات ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي ايضا عن ابن شهاب الزهري عن عطا اي ابن يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة ورفع النون عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد ولابي الوقت زيادة الخدري انه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ياتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيه حذف تقديره يكون فيه خير الى اخره وسقط لفظ الرجل لابي ذر يتبع بسكون الفوقية فيها بالغنم شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة بعدها فا رؤس الجبال ومواقع القطر بطون الاودية اذ هما اماكن الرعي يفر بدينه بسبب دينه من الفتن وفي قوله ياتي على الناس زمان الى اخره اشارة الى ان خيرية العزلة يكون في اخر الزمان اما زمنه صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه مطلوبا واما بعده فيختلف باختلاف الاحوال كما ياتي ذكره ان شا الله تعالى بعونه في كتاب الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري رحمه الله الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة من امارات الوصلة ولا بد للمريد في ابتدا حاله من العزلة عن ابنا جنسه ثم في نهايته من الخلوة لتحققه بانسه ومن حق العبد اذا اثر العزلة ان يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره انتهى وفي العزلة فوايد التفرغ للعبادة وانقطاع طمع الناس عنه وعنهم عليه والخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى ومما يحصل بالمخالطة غالبا من الغيبة والريا والمخاصمة وسرقة الطبع الرذايل قال الجنيد مكابدة العزلة ايسر من مداراة الخلطة انتهى وانما كان ذلك لان مكابدة العزلة اشتغال النفس خاصة وردها عما يشتهيه بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع اختلاف اخلاقهم وشهواتهم واغراضهم وما يبدو منهم من الاذى وما يحتاج اليه من الحلم والصفح نعم قد تجب الخلطة لتحصيل علم او عمل

باب رفع الامانة من الناس حتى يكون الامين كالمعدوم وبه قال

حدثنا محمد بن سنان بكسر السين وتخفيف النون العوفي قال حدثنا فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وقد يظن ثلاثة وهو واحد وهو من صغار التابعين عن عطا بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة هو جواب عن سؤال الاعرابي حيث قال متى الساعة كما في الحديث المذكور في اول كتاب العلم قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام اذا اسند بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر النون اي فوض الامر المتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضا وغيرها الى غير اهله قال في الكواكب اتى بالى بدل اللام ليدل على تضمين معنى الاسناد اي فوض المناصب كامر فانتظر الساعة الفا للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك فانتظر الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب الجهني هاجر فمات قبل رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بايام قال حدثنا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة التي هي ضد الخيانة وهي التكاليف نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل يعني نزولها في اصل قلوبهم ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم من القران ثم علموا من السنة ان الامانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة والظاهر ان المراد بالامانة التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال صاحب التحرير المراد بها هنا الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها قال في فتوح الغيب شبه حالة الانسان وهي ما كلفه من الطاعة بحالة معروضة لو عرضت على السموات والارض والجبال لابين حملها وا شفقن منها لعظمه وثقل محمله وحملها الانسان على ضعفه ورخاوة قوته انه ظلوم على نفسه جاهل باحوالها حيث قبل ما لم يطق عليه هذه الاجرام العظام فقوله حملها على حقيقته والمراد بالامانة التكليف وروى محيي السنة عرض الله الامانة على اعيان السموات والارض والجبال فقال لهن اتحملن هذه الامانة بما فيها قلن ما فيها قال ان احسنتن جوزيتن وان عصيتن عوقبتن قلن يا رب لا نريد ثوابا ولا عقابا خشية وتعظيما لدين الله وكان هذا العرض تخييرا لا الزاما وشبهت هذه الاجرام حال انقيادها والعالم تمتنع عن مشيئة الله وارادته ايجادا وتكوينا وتسوية بهيئات بحال مامور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا توجه اليه امر امره المطاع كالانبيا وافراد المومنين وعلى هذا معنى فابين ان يحملنها انها بعد ما انقادت واطاعت ثبتت عليها وادت ما التزمت من الامانة وخرجت عن عهدتها وسوى الانسان فانه ما وفى بذلك وخان به انه كان ظلوما جهولا وقال الزجاج اعلمنا الله

تعالى انه ائتمن بني ادم على ما افترضه عليهم من طاعته وائتمن السموات والارض والجبال على طاعته والخضوع له فاما هذه الاجرام فاطعن الله ولم يحتمل الامانة اي ادتها وكل من خان الامانة فقد احتملها وحدثنا صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي الامانة قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة بضم الفوقية وفتح الموحدة من قلبه فيظل اثرها بالرفع مثل اثر الوكت بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية النقطة في الشيء من غير لونه او هو السواد اليسير او اللون المحدث المخالف للون الذي كان قبله ثم ينام النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام النفاخات التي تخرج في الايدي عند كثرة العمل بنحو الفاس كجمر دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفا فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة مفتعلا اي مرتفعا وقال ابو عبيد منتبرا منتفطا وليس فيه شيء والمعنى ان الامانة تزول عن القلوب شيئا فشيئا فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اعراض لون يخالف اللون الذي قبله فاذا زال شيء اخر كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها وشبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التنفط قاله صاحب التحرير وذكر نفط اعتبارا بالعضو وثم في قوله ثم ينام النومة للتراخي في الرتبة وهي نقيضة ثم في قوله ثم علموا من القران ثم علموا من السنة فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدهم يؤدي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ذكر الايمان لان الامانة لازمة الايمان وليس المراد هنا ان الامانة هي الايمان قال حذيفة ولقد اتى علي زمان وما ولابي ذر ولا ابالي ايكم بايعت اي مبايعة البيع والشرا لان كان مسلما رده علي الاسلام بتشديد يا علي وسقط على لغير ابي ذر ولابي ذر عن المستملي بالاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه والبه الذي اقيم عليه بالامانة فينصفني منه ويستخرج حقي منه او المراد الذي يتولى قبض الجزية يعني انه كان يعامل من شا غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على ادا الامانة فاما اليوم فذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد ائتمنه فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا اي الا افرادا من الناس قلائل وذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فذكر اليهودي ايضا كذلك كما صرح بهما في مسلم والحديث اخرجه ايضا في كتاب الفتن واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجة قال الفربري محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد بن حاتم وراق المؤلف اي الذي يكتب له كتبه حدثنا ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه له اذ ذاك فقال البخاري سمعت ابا احمد بن عاصم البلخي يقول سمعت ابا عبيد بضم العين القاسم بن سلام يقول قال الاصمعي عبد الملك بن قريب وابو عمرو بفتح العين ابن العلا القاري وغيرهما هو سفيان الثوري كما عند الاسماعيلي جذر قلوب الرجال الجذر الاصل من كل شيء كذا فسروه لكنهم اختلفوا فعند ابي عمرو بكسر الجيم وعند الاصمعي بفتحها والوكت اثر الشيء

اليسير منه وهذا كلام ابي عبيد ايضا وهذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي
وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما
الناس في احكام الدين سواء لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع
كالابل المائة التي لا تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب والراحلة فاعلة
بمعنى مفعولة والهاء فيها للمبالغة اي كلها حمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب
عليها والمعنى ان الناس كثير والمرضي منهم قليل او المعنى ان الزاهد في الدنيا الكامل فيه
الراغب في الاخرة قليل كقلة الراحلة في الابل والعرب تقول للمائة من الابل ابل فيقولون
لفلان ابل اي مائة بعير ولفلان ابلان اي مائتان ولما كان لفظ مجرد الابل ليس
مشهورا الاستعمال في المائة ذكر المائة للتوضيح وقوله كالابل المائة فيه كما قال ابن
مالك النعت بالعدد وقد حكى سيبويه عن بعض العرب اخذوا من بني فلان ابلا
مائة ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان الناس كثيرون والمرضي منهم قليل كالراحلة
في المائة من الابل وغير المرضي هو من ضيع الفرائض وقد فسر ابن عباس الامانة بالفرائض
والحديث بهذا السند من افراده ورواه مسلم من طريق معمر عن الزهري بلفظ تجدون
الناس كابل مائة لا تجدون فيها راحلة باب ذم الرياء وهو بكسر
الراء وبعد التحتية المخففة الف فهمزة اظهار العبودية للناس ليحمدوه والمرائي العابد
والمرائي له هو الناس والمرائي به هو الخصال الحميدة والرياء هو قصد اظهار ذلك ح
والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم وهي التنويه بالعمل ليسمعه الناس فتتعلق
الرياء بالبصر والسمعة بالسمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سلمة بن كهيل بضم
الكاف وفتح الهاء ابو يحيى الحضرمي من علماء الكوفة قال البخاري وحدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت جندبا بضم الجيم
وسكون النون وضم المهملة وفتحها ابن عبد الله البجلي يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم قال سلمة بن كهيل ولم اسمع احدا من الصحابة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
غيره غير جندب او مراده كما قال الكرماني لم يبق من الصحابة حينئذ غيره في ذلك المكان
لكن تعقبه في الفتح بانه كان بالكوفة حينئذ ابو جحيفة السوائي وعبد الله بن ابي
اوفى وقد روى سلمة عن كل منهما فتعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما ولا من احدهما
ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب
الحديث المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فدنوت قربت منه فسمعته يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به بفتح المهملة والميم المشددة فيهما
قال الحافظ المنذري اي من اظهر عمله للناس رياء اظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم
القيامة وفضحه على رؤوس الاشهاد وقال في المصابيح هو المجازاة من جنس العمل اي شهر
عمله سمعه الله ثوابه ولم يعطه اياه وقيل من اسمع الناس عمله سمعه الله اياه وكان
ذلك حظه من الثواب وقال غيره اي من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم

يرد

يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس الذي اراد بنيل المنزلة عندهم
ولا ثواب له في الاخرة وكذلك من يرائي يرائي الله به بضم التحتية وكسر الهمزة بعدها
تحتية بلا اشباع فيهما فلا يظفر من ريائه الا بفضيحته واظهار ما كان يبطنه من سوء
الطوية نعوذ بالله من ذلك ولابن المبارك في الزهد من حديث ابن مسعود من سمع
سمع الله به ومن راءى راءى الله به ومن تطاول تعاظما خفضه الله ومن تواضع
تخشعا رفعه الله وفي حديث جابر عند الطبراني من طريق محمد بن جحادة عن سلمة
ابن كهيل في اخر هذا الحديث ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار
يوم القيامة وليعلم ان الرياء يكون بالبدن كاطراقه رأسه ليرى انه متخشع والهيئة
كابقاء اثر السجود والثياب كلبسه خشنها وقصيرها جدا والقول كالوعظ وحفظ
علوم الجدل وتحريك شفتيه بحضور الناس وكل واحد منها قد يرائي به باعتبار الدين
وباعتبار الدنيا وحكم الرياء بغير العبادات كحكم طلب المال والجاه وحكم محض الرياء بالعبادة
ابطالها وان اجتمع قصد الرياء وقصد العبادة اعطي الحكم للاقوى فيحتمل وجهين في
اسقاط الفرض به والمسرة على اطلاع الغير على عبادته ان كان لغرض دنيوي كافضائه به
الى الاحترام او شبهه فهو مذموم وان كان لغرض اخروي كالفرح باظهار الله جميله
وستره قبيحه او لرجاء الاقتداء به فممدوح وعليه يحمل ما يحدث به الاكابر من الطاعات
وليس من الرياء ستر المعصية بل ممدوح وان عرض له الرياء في اثناء العبادة ثم زال قبل
فراغها لم يضر ومتى علم من نفسه القوة اظهر القربة وقد تبدل اعمال لو خفيت لجاء حب
مستغفرا منه والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابن ماجه في الزهد والله الموفق
باب فضل من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل وبه قال حدثنا
هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة ابن الاسود القيسي البصري
ويقال له ويقال له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن
دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا قتادة
ابن دعامة قال حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال بينما
بالميم ولابي ذر بينا باسقاطها انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم راكب خلفه ليس بيني
وبينه الا اخرة الرحل بمد الهمزة وكسر المعجمة والرحل بالحاء المهملة الساكنة العود الذي
يستند اليه الراكب من خلفه وذكره للمبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامعه
انه ضبطه وفي رواية عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار
يقال له عفير فيحتمل ان يكون المراد باخرة الرحل موضع اخرة الرحل للتصريح بانه كان
على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله لبيك بالتثنية اي اجابة بعد اجابة
وهو نصب على المصدر وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعا دا
بعد اسعاد منصوب ايضا كلبيك ولابي ذر رسول الله بحذف اداة النداء ثم سار عليه
الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك
بحذف حرف النداء كالثالثة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك
تكرار ندائه ثلاثا للتاكيد قال صلى الله عليه وسلم لي هل تدري ما حق الله على عباده عز وجل
اي ما يستحقه تعالى على عباده مما حتمه عليهم قلت الله ورسوله اعلم قال صلوات الله عليه

حق الله عز وجل على عباده ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا
به شيا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدونه في حال عدم
الاشراك به فسار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك بحذف حرف الندا ايضا قال هل تدري ما حق العباد على
الله تعالى الذي وعدهم به من الثواب والجزا المتحقق الثابت وقوعه اذ لا خلف
لوعده اذا فعلوه اي المذكور من العبادة وعدم الاشراك قلت الله ورسوله
اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم وفي رواية ابن حبان من طريق عمرو بن
ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي رواية ابي عثمان ان يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا
اجتنبوا الكباير والمناهي واتوا بالماموراتٍ والحديث رواه همام عن انس عن معاذ
فهو من مسند انس وخالفه هشام الدستوائي عن قتادة فقال عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيكون من مسند انس قال في الفتح والمعتمد الاول وهو من الاحاديث
التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ واحد بسند واحد وهي قليلة جدا في
كتابه واضاف اليه في الاستيذان موسى بن اسماعيل وقد تتبع بعضهم ما اخرجه
في موضع واحد فبلغ عدتها زيادة على العشرين وبعضها تصرف في المتن بالاختصار منه
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه
هو الجهاد الاكبر قال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة
هي الماوى اي علم ان له مقاما يوم القيامة لحساب ربه ونهى نفسه الامارة بالسوء
عن الهوى المودي اي زجرها عن اتباع الشهوات فالمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة
وتحصل الاخلاق الحميدة قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اي وما نجا
الحميدة واصل المجاهدة وملاكها فطم النفس عن المالوفات وحملها على خلاف هواها
في عموم الاوقات قال ابو علي الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله سرايره
بالمشاهدة والحديث سبق في اللباس وغيره باب فصل التواضع
بضم المعجمة وهو من الضعة بكسر اوله وهي الهوان والمراد به اظهار التنزل عن المرتبة
لمن يراد تعظيمه وقال الجنيد هو خفض الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه
من تواضع لله رفعه حتى يجعله في اعلا عليين اخرجه ابن ماجة وصححه ابن حبان ٥
وفي حديث ابي هريرة عند مسلم والترمذي مرفوعا وما تواضع احد لله الا رفعه وفي
حديث عياض بن حمار رفعه ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد
اخرجه مسلم وابو داود وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد النهدي الكوفي قال
حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الها ابن معاوية قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي
الله عنه انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال البخاري وحدثني بالافراد
محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا الفزاري بفتح الفا والزاي المخففة
وبعد الالف را مكسورة مروان بن معاوية وابو خالد الاحمر سليمان بن حيان بالمهملة
والتحتية المشددة الازدي كلاهما عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال
كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضبا بفتح المهملة وسكون المعجمة
بعدها موحدة ممدودة وصف للمشقوقة الاذن لكن ناقته صلى الله عليه وسلم لم تكن

مشفوقة الاذن لكنه صار لقبا لها وكانت لا تسبق بضم الفوقية وفتح الموحدة فجاء
اعرابي على قعود له بفتح القاف بكر له من الابل امكن ظهره من الركوب فسبقها فاشتد
ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضبا بضم السين والعضبا رفع فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله بتشديد النون ان لا يرفع شيا ولابي ذر ان لا يرفع
مبنيا للمفعول شي من الدنيا الا وضعه وعند النساي حق على الله ان لا يرفع شي
نفسه في الدنيا الا وضعه وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه الحض على
التواضع وذم الترفع وحديث الباب سبق في باب ناقة النبي من كتاب الجهاد وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الرا العجلي
بكسر العين المهملة وسكون الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال حدثنا خالد بن مخلد
بفتح الميم وسكون الخا المعجمة القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب التيمي
قال حدثني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم القرشي عن عطا هو
ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
عز وجل قال من عادى لي وليا فعيلا بمعنى مفعول وهو من يتولى سبحانه وتعالى امره قال
الله تعالى وهو يتولى الصالحين ولا يكله الى نفسه بل يتولى الحق رعايته او هو فعيل
مبالغة من الفاعل وهو الذي يتولى عبادة الله وطاعاته فعباداته تجري على التوالي من
غير ان يتخللها عصيان وكلا الوصفين واجب حتى يكون الولي وليا يجب قيامه
بحقوق الله على الاستقصا والاستيفا ودوام حفظ الله اياه في السرا والضرا
ومن شرط الولي ان يكون محفوظا كما ان من شرط النبي ان يكون معصوما فكل من كان
للشرع عليه اعتراض فهو مغرور مخادع قاله القشيري والمراد بكون الولي محفوظا ان
يحفظه الله تعالى من تماديه في الزلل والخطا ان وقع فيهما بان يلهمه التوبة فيتوب
منهما والا فهما لا يقدحان في ولايته وقوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم
صار حالا وفي رواية احمد من اذى لي وليا فقد اذنته بمد الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون
اي اعلمته بالحرب اي اعمل به ما يعمله العدو المحارب من الايذا ونحوه فالمراد لازمه وفيه
تهديد شديد لان من حاربه الله اهلكه وهو من المجاز البليغ لان من كره من احب الله
خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة
ثبت في جانب الموالاة فمن والى اوليا الله اكرمه الله ولابي ذر عن الكشميهني بحرب ٥
باسقاط الالف واللام وما تقرب الي عبدي ولابي ذر عن الكشميهني عبد بحذف التحتية
بشي احب الي بفتح احب صفة لقوله بشي فهو مفتوح في موضع جر وبالرفع بتقدير هو
احب الي مما افترضته عليه سوا كان عينا او كفاية وظاهره قوله افترضته الاختصاص ص
بما ابتدا الله فرضيته وهل يدخل ما اوجبه المكلف على نفسه وما يزال بلفظ المضارع
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل مع الفرايض كالصلاة
والصيام حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها بضم الطا في اليونينية وبكسرها في غيرها ورجله التي يمشي بها
وزاد عبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عايشة عند احمد والبيهقي في الزهد وفؤاده
الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به وفي حديث انس ومن احببته كنت له سمعا وبصرا

ويدًا ومؤيدًا وهو مجاز وكناية عن نصرة العبد وتأييده وإعانته حتى كأنه سبحانه
ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين بها ولذا وقع في رواية فبي يسمع
وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي قاله الطوفي وإن سمعه بمعنى مسموعه لأن المصدر
قد جاء بمعنى المفعول مثل فلان أملي بمعنى مأمولي والمعنى أنه لا يسمع إلا ذكري ولا
يلتذ إلا بتلاوة كتابي ولا يأنس إلا بمناجاتي ولا ينظر إلا في عجائب ملكوتي ولا يمد يده إلا
فيما فيه رضاي ورجله كذلك قاله الفاكهاني وقال الاتحادية إنه على حقيقته وإن الحق
عين العبد محتجين بمجيء جبريل في صورة دحية وللشيخ قطب الدين القسطلاني كتاب
بديع في الرد على أصحاب هذه المقالة أثابه الله وعن أبي عثمان الجيزي أحد أئمة الصوفية
مما أسنده عنه البيهقي في الزهد قال معنى الحديث كنت أسرع إلى قضاء حوائجه من
سمعه في الأسماع وعينه في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي وإن سألني زاد عبد
الواحد عبدي لأعطينه ما سأل ولئن استعاذني بالنون بعد الذال المعجمة في الفرع
كأصله وبالموحدة لأعيذنه أي مما يخاف وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني والبيهقي
في الزهد وإذا استنصر بي نصرته وفي حديث حذيفة عند الطبراني ويكون من أوليائي
وأصفيائي ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة وما ترددت عن
شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن أي ما رددت رسلي في شيء أنا فاعله كترديدي
إياهم في نفس المؤمن كما في قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت
وتردده إليه مرة بعد أخرى وأضاف تعالى ذلك لنفسه لأن ترددهم عن أمره يكره الموت
لما فيه من الألم العظيم وأنا أكره مساءته بفتح الميم والمهملة بعدها همزة ففوقية وقال
الجنيد الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وصعوبته وليس المعنى أني أكره له الموت
لأن الموت يورده إلى رحمة الله تعالى ومغفرته وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد
لا تحصل إلا بألم عظيم جدًا والله تعالى يكره أذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ويحتمل
أن تكون المساءة بالنسبة إلى طول الحياة لأنها تؤدي إلى أرذل العمر وتنكيس الخلق والرد إلى
أسفل سافلين وفي ذلك دلالة على شرف الأولياء ورفعة منزلتهم حتى لو تأتى أنه تعالى لا
يذيقهم الموت الذي حتمه على عباده لفعل ولهذا المعنى ورد لفظ التردد كما أن العبد
إذا كان له أمر لا بد له أن يفعله بحبيبه لكنه يؤلمه فإن نظر إلى ألمه انكف عن الفعل
وإن نظر إلى أنه لا بد له أن يفعله لمنفعته أقدم فيعبر عن هذه الحالة في قلبه بالتردد
فخاطب الله الخلق بذلك على حسب ما يعرفون ودلهم به على شرف الولي عنده ورفعة درجته
والحديث في سنده خالد بن مخلد القطواني قال الذهبي في الميزان قال أبو داود صدوق
وقال أحمد له مناكير وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن سعد منكر الحديث
مفرط التشيع وذكره ابن عدي ثم ساق له عشرة أحاديث استنكرها ومما انفرد به ما
رواه البخاري في صحيحه عن ابن كرامة عنه وذكر حديث الباب من عادى لي وليًا إلى آخره ثم
قال فهذا حديث غريب جدًا لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد وذلك
لغرابة لفظه ولأنه مما ينفرد به شريك وليس بالحافظ ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد
ولا خرجه من عدا البخاري ولا أظنه في مسند أحمد انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال
إنه ليس في مسند أحمد جزمًا وإطلاق أنه لم يرو إلا بهذا الإسناد مردود وبأن شريكًا شيخ

شيخ

شيخ خالد فيه مقال أيضًا لكن للحديث طرق يدل مجموعها على أن له أصلًا منها عن عائشة
أخرجه أحمد في الزهد وابن أبي الدنيا وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد
الواحد بن ميمون عن عروة عنها وذكر ابن حبان وابن عدي أنه تفرد به وقد قال
البخاري إنه منكر الحديث لكن أخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد عن عروة
وقال لم يروه عن عروة إلا يعقوب وعبد الواحد ومنها عن أبي أمامة أخرجه الطبراني
والبيهقي في الزهد بسند ضعيف ومنها عن علي عند الإسماعيلي في مسند علي وعن ابن
عباس أخرجه الطبراني وسنده ضعيف وعن أنس أخرجه أبو يعلى والبزار والطبراني
وفي سنده ضعف وعن حذيفة أخرجه الطبراني مختصرًا وسنده حسن غريب وعن معاذ
ابن جبل أخرجه ابن ماجه وأبو نعيم في الحلية مختصرًا وسنده ضعيف أيضًا وعن وهب
ابن منبه مقطوعًا أخرجه أحمد في الزهد وأبو نعيم في الحلية انتهى ومناسبة الحديث للترجمة
تستفاد من لازم قوله من عادى لي وليًا لأنه يقتضي الزجر عن معاداة الأولياء المستلزم
لموالاتهم وموالاة جميع الأولياء لا تتأتى إلا بغاية التواضع إذ منهم الأشعث الأغبر
الذي لا يؤبه له وأن التقرب بالنوافل لا يكون إلا بغاية التواضع لله والتذلل له
تعالى باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت أنا والساعة
بالنصب كهاتين أي كما بين هاتين الأصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى وما أمر
الساعة إلا كلمح البصر أي وما أمر قيام الساعة في سرعته وسهولته إلا كرجع الطرف
من أعلى الحدقة إلى أسفلها أو هو أقرب أو أمرها أقرب منه بأن يكون في زمان
نصف تلك الحركة بل في الآن الذي يبتدئ فيه فإنه تعالى يحيي الخلائق دفعة وما
يوجد دفعة كان في آن وأو للتخيير بمعنى بل قاله البيضاوي كالزمخشري وتعقبه
أبو حيان بأن الإضراب على قسمين وكلاهما لا يصح هنا أما أحدهما فأن يكون إبطالًا
للإسناد السابق وأنه ليس هو المراد وهذا يستحيل هنا لأنه يؤول إلى إسناد غير
مطابق والثاني أن يكون انتقالًا من شيء إلى شيء من غير إبطال لذلك الشيء السابق
وهذا مستحيل هنا للتنافي الذي بين الإخبار بكونه مثل لمح البصر في السرعة والإخبار به
بالأقربية فلا يمكن صدقهما معًا انتهى وقيل المعنى أن قيام الساعة وإن تراخى فهو عند
الله كالشيء الذي يقولون فيه هو كلمح البصر أو أقرب مبالغة في استقرابه إن الله على
كل شيء قدير وسقط لأبي ذر قوله أو هو أقرب إلى آخره وقال بعد قوله إلا كلمح البصر الآية وبه
قال حدثنا سعيد بن أبي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان
بفتح الغين المعجمة والمهملة محمد بن مطرف قال حدثنا أبو حازم بالحاء والزاي سلمة بن دينار
عن سهل هو ابن سعد الساعدي الأنصاري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعثت بضم الموحدة أنا والساعة بالرفع في الفرع كأصله قال القاضي عياض عطفًا على
الضمير المجهول في بعثت وقال أبو البقاء العكبري في إعراب المسند بالنصب والواو بمعنى
مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لأنه لا يقال بعثت الساعة ولا هو في موضع المرفوع
لأنها لم توجد بعد وأجيب بأنها نزلت منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها وأجاز غيره
الوجهين بل جزم القاضي عياض بأن الرفع أحسن والمعنى بعثت ويوم القيامة
هكذا ولأبي ذر عن الكشميهني كهاتين ويشير صلى الله عليه وسلم بإصبعيه السبابة والوسطى

فيجمعهما ليميزهما عن سائر الاصابع ولابي ذر فيجمعهما باسقاط الموحدة وفي رواية سفيان
عن ابي حازم في اللعان وفرق بين اصبعيه السبابة والوسطى وفي رواية ابي ضمرة عن ابي
حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام وقال ما مثلي ومثل الساعة
الا كفرسي رهان وعند احمد والطبري بسند حسن في حديث بريدة بعثت انا والساعة
ان كادت لتسبقني وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي وزاد غير
ابي ذر هو الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم ابن
حازم الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة وابي التياح
بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد من الزيادة الضبعي
بالضاد المعجمة المفتوحة وضم الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة كلاهما عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت والساعة اي معها ولابي ذر انا والساعة
كهاتين وهما في مسلم من طريق خالد بن الحارث عن شعبة هكذا وقرن شعبة المسبحة
والوسطى وفي مسلم ايضا من طريق غندر عن شعبة عن قتادة قال شعبة وسمعت قتادة
يقول في قصصه كفضل احداهما على الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله قتادة اي
من قبل نفسه قال القاضي البيضاوي معنى الحديث ان نسبة تقدم بعثته صلى الله عليه
وسلم على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى وقال التوربشتي يحتمل
وجها آخر وهو ان يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة لا تفترق احداهما عن
الاخرى كما ان السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبي قوله كفضل احداهما بدل من قوله
كهاتين وموضح له وهو يؤيد الوجه الاول والرفع على العطف والمعنى بعثت انا والساعة
بعثا متفاضلا مثل فضل احداهما على الاخرى ومعنى النصب لا يستقيم على هذا انتهى وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الفتن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن يوسف
ابو زكريا الرقي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية آخره شين معجمة
عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت انا والساعة
بالرفع في اليونينية كهاتين يعني اصبعين وعند الطبري عن هناد بن السري عن ابي بكر
ابن عياش واشار بالسبابة والوسطى بدل قوله يعني اصبعين تابعه اي تابع ابا بكر
اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين يعني سندا ومتنا وقد وصلها
الاسماعيلي قال الكرماني قيل هو اشارة الى قرب المجاورة وقيل الى تفاوت ما بينهما طولا
وفضل الوسطى على السبابة لانه بشيء يسير اطول منها فالوجه الاول بالنظر الى العرض
والثاني بالنظر الى الطول وقيل اي ليس بينه وبين الساعة نبي غيره مع التقريب لحينها
انتهى والذي يتجه القول بانه اشارة الى قرب ما بينهما ولو كان المراد قرب المجاورة لقامت
الساعة لاتصال احدى الاصبعين بالاخرى وقال السفاقسي قيل قوله كهاتين السبابة
والوسطى اي في الطول وقال في المفهم على رواية نصب والساعة يكون التشبيه وقع
بالانضمام وعلى الرفع بالتفاوت وفي تذكرة القرطبي المعنى تقريب امر الساعة قال ولا منافاة قاة
بينه وبين قوله في الحديث الآخر ما المسئول عنها باعلم من السائل فان المراد بحديث الباب
انه ليس بينه وبينها نبي كما ليس بين السبابة والوسطى اصبع اخرى ولا يلزم منه علم وقتها

بعينه

بعينه ثم سياقه يفيد قربها وان اشراطها متتابعة وقال الضحاك اول اشراطها بعثة
محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا
بالنسبة الى ما مضى وان جملتها سبعة آلاف سنة كما قاله ابن جرير في مقدمة تاريخه عن
ابن عباس من طريق يحيى بن يعقوب عن حماد بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عنه الدنيا
جمعة من جمع الآخرة سبعة آلاف سنة بالموحدة فبعدها عين وقد مضى ستة آلاف
ومائة سنة ويحيى هو ابو القاسم الانصاري قال البخاري منكر الحديث وشيخه هو فقيه
الكوفة وفيه مقال وفي حديث ابي داود والله لا تعجز هذه الامة بنصف يوم ورواته ثقات
لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود ايضا مرفوعا لارجو ان لا تعجز امتي عند ربها
ان يؤخرهم نصف يوم وفسره بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع
وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول لكن الحديث وان كانت رواته موثقون
الا ان فيه انقطاعا وقد ظهر عدم صحة ذلك لما لا يخفى لوقوع خلافه ومجاوزة هذا
المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه وقال ابن العربي قيل الوسطى تزيد على
السبابة نصف سبعها وكذلك الباقي من الدنيا من البعثة الى قيام الساعة وهذا
بعيد ولا نعلم مقدار الدنيا فكيف يتحصل لنا سبع امد مجهول وفي الصحيحين من حديث
ابن عمر مرفوعا اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلاة العصر الى مغرب الشمس وعند
احمد بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عمر كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس
على قعيقعان مرتفعة بعد العصر فقال ما اعماركم في اعمار من مضى الا كما بقي من هذا
النهار فيما مضى منه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح متفق عليه فالصواب الاعتماد
عليه وله محملان احدهما ان المراد بالتشبيه التقريب ولا يراد حقيقة المقدار فيه
والثاني ان يحمل على ظاهره فيكون فيه دلالة على ان مدة هذه الامة قدر خمس النهار
تقريبا وقال صاحب الكشف ان الذي دلت عليه الآثار ان مدة هذه الامة تزيد على هو الجلال
الف سنة ولا تبلغ الزيادة عليها خمسمائة سنة وذلك انه ورد من طرق ان مدة الدنيا
سبعة آلاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في آخر الالف السادسة وورد
ان الدجال يخرج على رأس مائة وينزل عيسى عليه السلام فيقتله ثم يمكث في الارض اربعين سنة
وان الناس يمكثون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة وان بين النفختين
اربعين سنة فهذه المائتا سنة لا بد منها والباقي الآن من الالف مائة سنة وسنتان
والى الآن لم تطلع الشمس من مغربها ولا خرج الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس
بعدة سنين ولا ظهر المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين ولا وقعت الاشراط التي
قبل ظهور المهدي ولا بقي يمكن خروج الدجال عن قريب لانه انما يخرج عند رأس مائة
وقبله مقدمات تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان يكون خروجه على رأس الالف ان لم
يتأخر الى مائة بعدها وان اتفق خروجه على رأس الالف مكثت الدنيا بعده اكثر من نحو
مائتي سنة المائتين المشار اليها والباقي فيما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها
ولا ندري كم هو وان تأخر الدجال عن رأس الالف الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا
يمكن ان تكون المدة الفا وخمسمائة اصلا واستدل باحاديث ضعيفة على عادته
قال انه اعتمد عليها في ان مدة الدنيا سبعة آلاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم

بعث في اخر الالف السادسة منها حديث الضحاك الجهني قال رايت رويا فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا انا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات وانت في اعلاها درجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم واما المنبر الذي رايت فيه سبع درجات وانا في اعلاها درجة فالدنيا سبعة الاف وانا في اخرها الفا رواه البيهقي في دلايله فقوله وانا في اخرها الفا اي معظم المدة في الالف السابعة ليطابق ان بعثته صلى الله عليه وسلم في اواخر الالف السادسة ولو كان بعث اول الالف السابعة كانت الاشراط الكبرى كالدجال وجدت قبل اليوم باكثر من مائة سنة لتقوم الساعة عند تمام الالف ولم يوجد شيء من ذلك فدل على ان الباقي من الالف السابعة اكثر من ثلثمائة سنة انتهى قلت قال الحافظ ابن حجر ان سند هذا الحديث ضعيف جدا واخرجه ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وليس ابن رمل بمعروف في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الاثير الفاظه مصنوعة وهذا اخرجه معمر في الجامع عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال معمر وبلغني عن عكرمة في قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة لا يدري كم مضى ولا كم بقي الا الله تعالى تنبيه واما ما اشتهر على الالسنة من ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكث في قبره الف سنة فباطل لا اصل له كما صرح به الشيخ عبد العزيز الديريني في الدرر الملتقطة في المسايل المختلطة لكنه قال انه مما نقل عن علماء اهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الاحبار انتهى ولا يصح ذلك بل كلما ورد فيه تحديدا ما ان يكون لا اصل له او لا يثبت وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية بعد ان ذكر حديث الا ان مثل اجالكم في اجال الامم قبلكم كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل على ان ما بقي بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير لكن لا يعلم مقدار ما مضى الا الله عز وجل ولم يجئ فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يصار اليه ونعلم نسبة ما بقي بالنسبة اليه ولكنه قليل جدا بالنسبة لما مضى وتعيين وقت الساعة لم ياتي به حديث صحيح بل الايات والاحاديث دالة على ان علم ذلك مما استاثر الله به دون احد من خلقه وقد قال تعالى انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم ما المسئول عنها باعلم من السايل فالخوض في ذلك لا يجدي نفعا ولا ياتي بطايل والله الموفق باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من الباب السابق ولابي ذر عن الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قال في الكواكب فان قلت اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه قلت قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولين سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا والمغرب مشرقا فاذا طلعت فراها الناس امنوا اجمعون ثم لكشميهني فذاك بالفاء واللام ولابي ذر عن الكشميهني فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل صفة نفسا او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى لا ينفع الايمان حينيذ نفسا غير مقدمة ايمانها او مقدمة ايمانها كالمحتضر اذ صار الامر عيانا والايمان برهانا

غير

غير كاسبة في ايمانها خيرا وسقط لابي ذر لم تكن امنت الى اخره وقال بعد قوله ايمانها الاية وفي صحيح مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة قال في الفتح والذي يترجح من مجموع الاخبار ان خروج الدجال اول الايات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض وينتهي ذلك بموت عيسى عليه السلام وان طلوع الشمس من مغربها هو اول الايات العظام المؤذنة بتغيير احوال العالم العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة وفي مسلم من طريق ابي زرعة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رفعه اول الايات طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى فايهما خرجت قبل الاخرى فالاخرى منها قريب وقال الحاكم ابو عبد الله الذي يظهر ان طلوع الشمس يسبق خروج الدابة ثم تخرج الدابة في ذلك اليوم او الذي يقرب منه قال الحافظ ابن حجر والحكمة في ذلك ان عند طلوع الشمس من مغربها يغلق باب التوبة فتخرج الدابة تميز المؤمن من الكافر تكميلا للمقصود من اغلاق باب التوبة واول الايات المؤذنة النار تحشر الناس كما سبق في حديث انس في بدء الخلق في مسايل عبد الله بن سلام وفي حديث عايشة المروي عند عبد بن حميد والطبراني بسند صحيح من طريق عامر الشعبي عنها اذا خرجت اول الايات طرحت الاقلام وطويت الصحف وخلصت الحفظة وشهدت الاجسام على الاعمال وهذا وان كان موقوفا فحكمه الرفع ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه بجمع الموحدة وباسقاطها في اليونينية وهو الظاهر والواو في وقد للحال ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة ذات الدر من النوق فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه بفتح المثناة التحتية في الفرع كاصله مصحح عليه وفي الفتح بضمها يقال لاط حوضه والاطه اذا اصلحه اذا مدره اي جمع حجارة فصيرها كالحوض ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر ونحوه لينحبس الما فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته ولابي ذر وقد رفع احدكم اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه فلا يطعمها بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة يكون بغتة وهذا الحديث مختصر من حديث ياتي ان شاء الله تعالى اواخر كتاب الفتن بعون الله وقوته باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه وبه قال حدثنا حجاج بفتح الحاء المهملة والجيم المشددة وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال قال حدثنا همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك الصحابي رضي الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابي محبة اللقاء ايثار العبد الاخرة على الدنيا ولا يحب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها واللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات انتهى وقال ابن الاثير المراد باللقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض منه الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وانعامه عليه وقال في الكواكب فان قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت مثله يؤول بالاخبار اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب

لقاه وكذلك الكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب الله لقاه العدول عن الضمير الي الظاهر
تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير علي الموصول ليلا يتحد في الصورة المبتدا والخبر
ففيه اصلاح اللفظ لتصحيح المعني وايضا فعود الضمير علي المضاف اليه قليل وقال
ابن الصايغ في شرح المشارق يحتمل ان يكون لقا الله مضافا للمفعول فاقامه مقام
الفاعل ولقاه اما مضاف للمفعول او الفاعل الضمير او للموصوف لان الجواب اذا
كان شرطا فالاولي ان يكون فيه ضمير نعم هو موجود هنا ولكن تقديرا قالت عايشة او بعض
ازواجه صلي الله عليه وسلم ورضي عنهما باو للشك وجزم سعد بن هشام في رواية
عن عايشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد انا لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقا
الله في الحديث الموت وليس كذلك لان لقا الله غير الموت يدل عليه قوله في الرواية
الاخري والموت دون لقا الله لكن لما كان الموت وسيلة الي لقا الله عبر عنه بلقا
الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال حسان بن الاسود جسر يوصل الحبيب الي حبيبه
قال عليه الصلاة والسلام ليس ذاك بغير لام مع كسر الكاف ولابي ذر ذلك ولكن المومن
بتشديد نون لكن ولابي ذر ولكن المومن بالتخفيف ورفع المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله
عز وجل وكرامته بضم الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة فليس شي احب اليه مما امامه
بفتح الهمزة اي مما يستقبله بعد الموت فاحب لقا الله عز وجل واحب الله لقاه وفي
حديث حميد عن انس المروي عند احمد والنسايي والبزار ولكن المومن اذا احضر جاءه
البشير من الله وليس شي احب اليه من ان يكون قد لقي الله فاحب الله لقاه وفي
رواية عبد الرحمن بن ابي ليلي حدثني فلان بن فلان انه سمع رسول الله صلي الله عليه
وسلم الحديث وفيه ولكنه اذا احضر فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنت
نعيم فاذا بشر بذلك احب لقا الله والله للقايه احب رواه احمد بسند قوي وابهام
الصحابي لا يضر وان الكافر اذا حضر بشر بضم اولهما وكسر ثانيهما بعذاب الله وعقوبته فليس شي اكره
اليه مما امامه مما يستقبل كره بكسر الرا ولابي ذر فكره لقا الله عز وجل وكره الله عز وجل لقاه
وفي حديث عايشة عند عبد بن حميد مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل
موته بعام ملكا يسدده ويوفقه حتي يقال مات بخير ما كان عليه فاذا احضر وراي ثوابه
اشتاقت نفسه فذلك حين احب لقا الله واحب الله لقاه واذا اراد الله بعبد
شرا قيض الله له قبل موته بعام شيطانا فاضله وفتنه حتي يقال مات بشر ما كان
عليه فاذا احضر وراي ما اعد له من العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقا الله
وكره الله لقاه وحديث الباب اخرجه مسلم في الدعوات والترمذي في الزهد والجنايز
والنسايي فيها اختصره اي الحديث ابو داود سليمان الطيالسي مما اخرجه الترمذي موصولا
عن محمود بن غيلان عنه وعمرو بفتح العين ابن مرزوق مما اخرجه الطبراني في الكبير
موصولا عن ابي مسلم الكجي ويوسف بن يعقوب القاضي كلاهما عن عمرو عن شعبة بن الحجاج
حيث اقتصر علي اصل الحديث ولم يقل فقالت عايشة الي اخره وقال سعيد بكسر العين ابن
ابي عروبة مما وصله مسلم عن قتادة بن دعامة عن زرارة بضم الزاي وتكرير الرا بينهما الف
اخره ها ابن اوفي العامري عن سعد بسكون العين ابن هشام الانصاري ابن عم انس
ابن مالك عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن العلا

ابوكريب

ابوكريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
وفتح الرا ابن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا الحارث
ابو عامر عن جده ابي موسي عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلي الله
عليه وسلم انه قال من احب لقا الله عز وجل احب الله لقاه ومن كره لقا الله كره الله
لقاه فيه ان محبة لقا الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيها لان
النهي محمول علي حال الحياة المستمرة اما عند الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت النهي
بل هي مستحبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيي بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي
مولاهم المصري ينسب لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد
ابن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام في جملة رجال من اهل العلم اخبروا ذلك
ان عايشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم رضي الله عنها وسقط قوله زوج النبي الي اخره
لابي ذر انها قالت كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي
قط حتي يري مقعده من الجنة ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول كيقبض اي يخير بين
الحياة والموت فلما نزل به الموت وراسه علي فخذي بكسر الخا والذال المعجمتين وجواب
لما قوله غشي بضم الغين المعجمة عليه ساعة ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخا المعجمة
اي رفع بصره الي السقف ثم قال اللهم اختار واريد الرفيق الاعلي اي مرافقة الملايكة
او الانبيا والصديقين والشهدا والصالحين قالت قلت اذا يعني حينيذ لا يختارنا
بالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السما لا ينبغي مرافقتنا من اهل الارض وعرفت انه
اي الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط
حتي يخير قالت عايشة فكانت تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلي اخر كلمة تكلم بها
النبي صلي الله عليه وسلم قوله بالرفع في اليونينية وبالنصب في غيرها علي الاختصاص
اعني قوله اللهم الرفيق الاعلي ومطابقة الحديث للترجمة من جهة اختيار النبي صلي
الله عليه وسلم للقا الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت فينبغي الاستنان
به في ذلك والحديث سبق في الدعوات باب سكرات الموت جمع سكرة
وهي شدته الذاهبة بالعقل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون
التبان قال حدثنا عيسي بن يونس بن ابي اسحاق احد الاعلام عن عمر بن سعيد بضم
العين في الاولي وكسرها في الثانية ابن ابي حسين المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير ان ابا عمرو بفتح العين ذكوان بفتح
الذال المعجمة مولي عايشة اخبره ان عايشة رضي الله عنها كانت تقول ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم كان بين يديه في مرض موته ركوة بفتح الرا اناء صغير من جلد
متخذ للشرب او علبة بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة قدح من خشب
ضخم يحلب فيه قاله ابن فارس في المجمل فيها ما يشك بلفظ المضارع ولابي ذر شك بلفظ الماضي
عمر بن سعيد المذكور هل قال ركوة او علبة فجعل صلي الله عليه وسلم يدخل يديه في الما فيمسح
بهما بالتثنية وللحموي والمستملي بيده فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت
سكرات نصب بالكسرة اي شدايد وكان ذلك تكميلا لفضايله ورفعة لدرجاته ثم نصب

نصب عليه الصلاة والسلام بيده بالافراد فجعل يقول في الرفيق ادخلني في جملة الرفيق الاعلى
اي اخترت الموت حتى قبض ومالت يده وقد وصف الله تعالى شدة الموت في اربع ايات
وجاءت سكرة الموت بالحق ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت واذا بلغت الحلقوم وكلا
اذا بلغت التراقي وفي حديث جابر بن عبد الله عند ابن ابي شيبة في سننه مرفوعا ان
طايفة من بني اسرائيل اتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين وسالنا الله تعالى
يخرج لنا بعض الاموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينماهم كذلك اذ طلع لهم رجل
راسه من قبره اسود اللون خلاسي بين عينيه من اثر السجود فقال يا هولاء ما اردتم الي
لقد مت منذ ماية سنة فما سكنت عني حرارة الموت الى الان وفي الحلية عن مكحول عن واثلة
مرفوعا والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت اشد من الف ضربة بالسيف الحديث فالموت
هو الخطب الافظع والامر الاشنع والكاس الذي طعمها اكره وابشع وحديث الباب
مختصر من حديث مر في المغازي وزاد ابو ذر والوقت عن المستملي قال ابو عبد الله
اي البخاري العلبة متخذة من الخشب والركوة من الادم وقال اللغوي ابو هلال الحسن
ابن عبد الله بن سهل في كتابه التلخيص ما وجدته في التذكرة والعلبة قدح الاعراب
مثل العس يتخذ من جنب جلد البعير والجمع علاب وقيل اسفله جلد واعلاه خشب
مدور وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا
عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رجال من الاعراب لم اعرف اسماءهم جفاة بالجيم
والنصب في اليونينية خبر كان ولابي ذر حفاة بالحاء المهملة والرفع لعدم اعتنائهم بالملابس
وقال في الفتح بالجيم للاكثر لان سكان البوادي يغلب عليهم خشونة العيش فتجفوا
اخلاقهم غالبا ياتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسالونه متى الساعة تقوم فكان عليه
الصلاة والسلام ينظر الى اصغرهم احدثهم سنا كما في مسلم بمعناه وفي مسلم ايضا من حديث
انس وعنده غلام من الانصار يقال له محمد وفي اخرى له وعنده غلام من ازد شنوءة وكان
حليفا للانصار وكان يخدم المغيرة وقوله وكان من اقراني في رواية له من اترابي يريد
في السن وكان سن انس حينيذ نحو من سبع عشرة سنة فيقول عليه الصلاة والسلام
ان يعش هذا الاحدث سنا لا يدركه الهرم بجزم يدركه جواب الشرط حتى تقوم عليكم
ساعتكم قال هشام هو ابن عروة راوي الحديث بالسند السابق اليه يعني بقوله
ساعتكم موتهم لان ساعة كل انسان موته فهي الساعة الصغرى لا الكبرى التي هي بعث
الناس للمحاسبة ولا الوسطى التي هي موت اهل القرن الواحد وقال الداودي فيما نقله
في الفتح هذا الجواب من معاريض الكلام لانه لو قال لهم لا ادري ابتداء مع ما هم فيه من الجفا
وقبل تمكن الايمان في قلوبهم لارتابوا فعدل الى اعلامهم بالوقت الذي ينقرضون فيه ولو
كان الايمان تمكن في قلوبهم لافصح لهم بالمراد وقال في الكواكب هذا الجواب من باب
اسلوب الحكيم اي دعوا السوال عن وقت القيامة الكبرى فانه لا يعلمها الا الله واسالوا
عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل
الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاخر والحديث من افراده ومطابقته
للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل ان تكون من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وبه قال

حدثنا

حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام المجتهد عن محمد بن عمرو بن حلحلة
بفتح العين وحلحلة بحايين مهملتين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة عن معبد
ابن كعب بن مالك بفتح ميم معبد وسكون عينه بعدها موحدة الانصاري عن ابي
قتادة الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة الانصاري
انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة بضم ميم مر وتشديد
رائها فقال مستريح ومستراح منه قال في النهاية يقال اراح الرجل واستراح اذا رجعت
اليه نفسه بعد الاعيا انتهى والواو في ومستراح بمعنى او فهي تنويعية اي لا يخلو ابن
ادم عن هذين المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازة قالوا يا رسول الله ما المستريح
والمستراح منه وفي رواية الدارقطني اعادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد المومن التقي
خاصة او كل مومن يستريح من نصب الدنيا تعبها ومشقتها واذاها ذاهبا الى رحمة
الله عز وجل قال مسروق ما غبطت شيا لشيء كمومن في لحده امن من عذاب الله واستراح
من الدنيا وعطف الاذى من عطف العام على الخاص والعبد الفاجر الكافر او العاصي
يستريح منه العباد لما ياتي من المنكر لانهم ان انكروا عليه اذاهم وان تركوه اثموا او لما يقع
لهم من ظلمه والبلاد بما ياتي به من المعاصي فانه يحصل به الجدب فيقتضي هلاك الحرث
والنسل او لما يقع له من غصبها ومنعها من حقها والشجر لقلعه اياها غصبا او غصب ثمرها
وفي شرح المشكاة واما استراحة البلاد والاشجار فان الله تعالى بفقده يرسل السماء
عليكم مدرارا ويحيي به الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بشوم ذنوبه الامطار لكن
اسناد الراحة اليها مجاز اذ الراحة انما هي لمالكها والدواب لاستعماله لها فوق طاقتها
وتقصيره في علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبد ربه بن سعيد الانصاري
عن محمد بن عمرو بن حلحلة انه قال حدثني بالافراد ابن كعب هو معبد بن كعب بن
مالك عن ابي قتادة الحارث بن ربعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما مر عليه
بجنازة مستريح ومستراح منه المومن يستريح اي من نصب الدنيا كما مر وقد اورده
مختصرا لم يذكر السوال والجواب فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث وسابقه
للترجمة اجيب بان الميت لا يعدو احد القسمين اما مستريح او مستراح منه وكل
منهما يجوز ان يشتد عليه عند الموت وان يخفف والاول هو الذي يحصل له سكرات
الموت ولا يتعلق ذلك بتقواه ولا فجوره بل ان كان متقيا ازداد ثوابا والا فيكفر عنه
بقدر ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي هو خاتمته تنبيه وقع هنا في رواية ابي ذر عن
شيوخه الثلاثة الحموي والمستملي والكشميهني يحيى وهو ابن سعيد عن عبد ربه بن
سعيد وفي مسلم عن يحيى بن عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال الغساني عبد ربه بن سعيد
وهم والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربري فقال في روايته عبد
الله بن سعيد هو ابن ابي هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه قاله في الفتح وقال ان التصريح
بابن ابي هند لم يقع في شيء من نسخ البخاري والله الموفق وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله
ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم بفتح
عين عمرو وحاء حزم المهملة وسكون الزاي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت بسكون الفوقية وفتح الموحدة ولأبي ذر يتّبع
بتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولأبي ذر عن الكشميهني المؤمن وعن المستملي المرء بدل قوله
الميت وهذه هي المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان منها ويبقى معه واحد يتبعه أهله
حقيقة وماله كرقيقه وعمله غالبا فرب ميت لا يتبعه أهل ولا مال فيرجع أهله وماله
إذا انقضى أمر الحزن عليه سواء أقاموا بعد الدفن أم لا ويبقى عمله فيدخل معه القبر
وفي حديث البراء بن عازب عند أحمد ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح
فيقول أبشر بالذي يسرك فيقول من أنت فيقول أنا عملك الصالح وقال في حق الكافر ويأتيه
رجل قبيح الوجه فيقول أنا عملك الخبيث قيل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يتبع
الميت لأن كل ميت يقاسي سكرة الموت كما سبق والحديث أخرجه مسلم والترمذي في
الزهد والنسائي في الرقائق والجنائز وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
يقال له عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن
عمر رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مات أحدكم عُرض عليه
بضم العين وكسر الراء مقعده ولأبي ذر عن الحموي والمستملي على مقعده من باب القلب نحو عرض
الناقة على الحوض والأولى هي الأصل وهذا العرض يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل
به من البدن الاتصال الذي يمكن به إدراك التنعيم أو التعذيب غدوة بضم الغين المعجمة
أول النهار وعشيا آخره بالنسبة إلى أهل الدنيا ولأبي ذر وعشية إما النار وإما الجنة بكسر الهمزة
فيهما فيقال له هذا مقعدك حتى تبعث زاد الكشميهني إليه وحينئذ فيزداد المؤمن غبطة
وسرورا والكافر حسرة وثبورا أسأل الله العفو والعافية والحديث من أفراده وبه قال
حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري البغدادي
قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن الأعمش سليمان بن مهران الكوفي عن مجاهد هو ابن جبر
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الأموات فإنهم
قد أفضوا أي وصلوا إلى جزاء ما قدموا من أعمالهم من الخير والشر ومناسبة الحديث هنا
لكونه في أمر الأموات الذين ذاقوا سكرة الموت ومضى في آخر الجنائز في باب ما ينهى عن سب
الأموات باب نفخ الصور بضم الصاد المهملة وسكون الواو وليس هو
جمع صورة فيه كما زعم بعضهم أي ينفخ في الصور الموتى والتنزيل يدل عليه قال تعالى ثم نفخ
فيه أخرى ولم يقل فيها فعلم أنه ليس جمع صورة قال مجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله
الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه الصور من قوله تعالى ونفخ في الصور هو كهيئة البوق الذي
يزمّر به وقال مجاهد أيضا زجرة أي من قوله فإنما هي زجرة واحدة أي صيحة وهي عبارة
عن نفخ الصور النفخة الثانية كما عبر بها عن النفخة الأولى في قوله تعالى ما ينظرون إلا صيحة
واحدة تأخذهم الآية وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري وابن أبي حاتم
من طريق علي بن أبي طلحة الناقور من قوله تعالى فإذا نقر في الناقور هو الصور أي نفخ فيه
والناقور فاعول من النقر بمعنى التصويت وأصله القرع الذي هو سبب الصوت وقال
ابن عباس أيضا مما وصله ابن أبي حاتم والطبري في قوله تعالى في سورة النازعات يوم
ترجف الراجفة هي النفخة الأولى لموت الخلق والرادفة هي النفخة الثانية للصعق والبعث
وقال في شرح المشكاة الراجفة الواقعة التي ترجف عندها الأرض والجبال وصفت بما يحدث

بحدوثها

بحدوثها والرادفة الواقعة التي تردف الأولى واختار ابن العربي أنها ثلاث
نفخة الفزع لقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الأرض
الآية ونفخة الصعق والبعث لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات
ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون واستدل ابن
العربي بما في حديث الصور الطويل من قوله ثم ينفخ في الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع
فيفزع أهل السماء والأرض بحيث تذهل كل مرضعة عما أرضعت ثم نفخة الصعق ثم
نفخة القيام لرب العالمين أخرجه الطبري لكن سنده ضعيف ومضطرب وصحح
القرطبي أنهما نفختان فقط لأن الأوليين عائدتان إلى واحدة فزعوا إلى أن صعقوا وفي
مسلم عن عبد الله بن عمرو ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى ليتا ورفع ليتا ثم
يرسل الله مطرا كأنه الطل فتنبت منه أجساد الناس ثم ينفخ فيه فإذا هم قيام ينظرون
ففيه التصريح بأنهما نفختان فقط وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله العامري الأويسي الفقيه قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن
سعد بسكون العين الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن
ابن هرمز الأعرج أنهما حدثاه أن أبا هريرة رضي الله عنه قال استب رجلان
رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين
الملائكة والإنس والجن فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين قال
أبو هريرة فغضب المسلم عند ذلك القول المستلزم لتفضيل موسى على نبينا
صلى الله عليه وسلم فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى رسول الله ولأبي ذر إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تخيروني أي لا تفضلوني على موسى قاله تواضعا أو ردعا لمن يخير
بين الأنبياء من قبل نفسه فإن ذلك يؤدي إلى العصبية المفضية إلى الإفراط
والتفريط فيطرون الفاضل فوق حقه ويبخسون المفضول حقه فيقعون في مهواة
الغي والمعنى لا تخيروني بحيث يؤدي إلى الخصومة أو لا تفضلوني عليه في العمل فلعله
أكثر عملا مني والثواب بفضل الله لا بالعمل فإن الناس يصعقون بفتح العين يغشى
عليهم يوم القيامة من نفخة البعث فأكون أول وللكشميهني في أول من يفيق
من الصعق فإذا موسى عليه الصلاة والسلام باطش بكسر الطاء بجانب العرش
فلا أدري أكان موسى فيمن صعق بكسر العين فأفاق قبلي بالتحتية بعد اللام
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي قبله قال ذلك قبل أن يعلم أنه أول من تنشق عنه الأرض
أو كان ممن استثنى الله عز وجل من الأنبياء أو موسى أو الشهداء أو الموتى كلهم لأنهم لا
إحساس لهم فلا يصعقون أو جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت أو الأربعة
وحملة العرش أو الملائكة كلهم قال ابن حزم في الملل لأنهم أشباح لا أرواح فيها فلا يموتون
أصلا أو الولدان الذين في الجنة والحور العين أو خزان الجنة والنار وما فيهما من الحيات
والعقارب وقال البيهقي استضعف أهل النظر أكثر هذه الأقوال لأن الاستثناء وقع
من سكان السموات والأرض وهؤلاء ليسوا من سكانهما لأن العرش فوق السموات
فحملته ليسوا من سكانها وجبريل وميكائيل من الصافين حول العرش ولأن الجنة فوق

قبل صح

السموات والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقتا للبقا والحديث سبق في باب ما
يذكر في الاشخاص وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين
يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسى اخذ بالعرش فما ادري اكان فيمن صعق
وتمامه كما اورده الاسماعيلي ولا يلزم من فضل موسى من هذه الجهة افضليته
مطلقا رواه اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
كما سبق موصولا في كتاب الاشخاص هذا باب بالتنوين يقبض
الله عز وجل الارض زاد ابو ذر يوم القيامة رواه اي قوله يقبض الله الارض نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في التوحيد وهو ثابت
هنا في رواية المستملي كما في الفرع كاصله وقال في الفتح هذا التعليق سقط هنا في رواية
بعض شيوخ ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
حدثني بالافراد سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام
وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يقبض الله الارض يوم القيامة اي يضم بعضها الى بعض ويبيدها ويطوي السماء
يذهبها ويفنيها بيمينه بقدرته قال البيضاوي وعبر عن افنا الله تعالى هذه المظلة
والمقلة ورفعهما من البين واخراجهما من ان يكونا ماوى ومنزلا لبني ادم بقدرته
الباهرة التي تهون عليها الافعال العظام التي يتضاءل دونها القوى والقدر ويتحير
فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول جل وعلا انا الملك بكسر اللام
ذو الملك على الاطلاق اين ملوك الارض العبد اذا وصف بالملك فوصف الملك في
حقه مجاز والله تعالى مالك الملك فالملك مملوك المالك فلا املاك ولا مالك الا هو
وكل ملك في الدنيا ملكه عارية منه تعالى مستعار مردود اليه واليه الاشارة بقوله
في الحشر لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمى نفسه ملك يوم الدين لان
العارية من الملك عادت وردت الى ربها مالكها ومعيرها وقوله تعالى اين ملوك الارض
هو عند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحديث اخرجه المؤلف ايضا في
التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في البعث والتفسير وابن ماجه في السنة وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام مولى بني فهم وهو من نظرا
مالك قيل كان مغله في العام ثمانين الف دينار فما وجبت عليه زكاة عن خالد هو ابن
يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحا المهملة عن سعيد بن ابي هلال الليثي
مولاهم ابو العلا المدني عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة
المخففة الهلالي القاضي مولى ميمونة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض اي ارض الدنيا يوم القيمة خبزة واحدة
بضم الخا المعجمة وسكون الموحدة وفتح الزاي بعدها هاء تانيث وهي الطلمة بضم الطا المهملة

وسكون اللام التي توضع في الملة بفتح الميم واللام المشددة الحفرة بعد ايقاد النار
فيها قال النووي ومعنى الحديث ان الله تعالى يجعل الارض كالطلمة والرغيف العظيم
انتهى وحمله بعضهم على ضرب المثل فشبهها بذلك في الاستدارة والبياض والاولى حمله
على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله صالحة لذلك بل اعتقاد كونه حقيقة ابلغ وقد
اخرج الطبري عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضا ياكل المؤمن من تحت
قدميه ومن طريق ابي معشر عن محمد بن كعب او محمد بن قيس نحوه وللبيهقي بسند ضعيف
عن عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة ياكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ثم
ويستفاد منه ان المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف بل يقلب الله
بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا من تحت اقدامهم ما شا الله من غير علاج ولا كلفة
والى هذا القول ذهب ابن برجان في كتاب الارشاد له كما نقله عنه القرطبي في تذكرته
يتكفاها بفتح التحتية ثم الفوقية والكاف والفا المشددة بعدها همزة اي يقلبها
ويميلها من هاهنا الى هاهنا الجبار تعالى بيده بقدرته كما يكفا بفتح التحتية وسكون
الكاف يقلب احدكم خبزته من يد الى يد بعد ان يجعلها في الملة بعد ايقاد النار فيها
حتى تستوي في السفر بفتح المهملة والفا نزلا بضم النون والزاي واسكانها مصدر في
موضع الحال لاهل الجنة ياكلونها في الموقف قبل دخولها وبعده فاتى رجل من اليهود لم
اعرف اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بارك الرحمن عليك ابا القاسم ولابي
ذر عن الكشميهني يا ابا القاسم الا بالتخفيف اخبرك بضم الهمزة وكسر الموحدة بنزل
اهل الجنة يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم بلى اخبرني قال اليهودي تكون الارض
خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا
ثم ضحك حتى بدت ظهرت نواجذه اذ اعجبه اخبار اليهودي عن كتابهم بنظير ما اخبر به
صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي وقد كان يعجبه موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه
فكيف بموافقتهم فيما انزل عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال المعجمة جمع ناجذ وهو
اخر الاضراس وقد يطلق عليها كلها وعلى الانياب ثم قال اليهودي وللكشميهني فقال
الا اخبرك يا ابا القاسم ولمسلم اخبركم بادامهم بكسر الهمزة الذي ياكلون به الخبز
قال ادامهم بالام بفتح الموحدة من غير همز لام بتخفيف الميم والتنوين بن الجيم مرفوعة ونون
بلفظ حرف الهجا التالي للميم منونة مرفوعة قالوا اي الصحابة وما تفسير هذا قال
اليهودي بالام ثور ونون اي حوت كما حكى النووي اتفاق العلما عليه قال واما بالام
ففي معناه اقوال والصحيح منها ما اختاره المحققون انها لفظة عبرانية معناها بها
الثور كما فسرها اليهودي ولو كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا الى سؤاله عنها
ياكل من زائدة كبدهما القطعة المنفردة المتعلقة بكبدهما وهي اطيبه سبعون الفا
الذين يدخلون الجنة بغير حساب خصوا باطيب النزل ولم يرد الحصر بل اراد العدد
الكثير قاله القاضي عياض والحديث اخرجه مسلم في التوبة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي
مريم الحكم بن محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن كثير المدني قال حدثني بالافراد
ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد بسكون الها والعين فيهما الساعدي
رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يقول يحشر الناس بضم التحتية

من بجنوبنيا للمفعول اي يحشر الله الناس يوم القيامة على ارض عفرا بفتح العين المهملة
وسكون الفا بعدها را فهمزة لبيس بياضها بالناصع او يضرب الى الحمرة قليلا وخالص
البياض وشديده والاول هو المعتمد كقرصة خبز نقي سالم دقيقه من الغش والنخالة
قال سهل هو ابن سعد المذكور بالسند السابق او غيره بالشك قال في الفتح ولم
اقف على اسم الغير ليس فيها اي في الارض المذكورة معلم بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة
ساكنة علامة لاحد يستدل بها على الطريق وقال عياض ليس فيها علامة سكنى ولا اثر ولا
شيء من العلامات التي يهتدى بها في الطرقات كالجبل والصخرة البارزة وفيه تعريض
بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت العلامة منها واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد
والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن
مسعود في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال تبدل الارض ارضا بيضا
كانها فضة لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو
موقوف نعم اخرجه البيهقي من طريق اخر مرفوعا لكنه قال الموقوف اصح وعند الطبري
من طريق سنان بن سعد عن انس مرفوعا يبدل الله الارض بارض من فضة لم يعمل عليها
الخطايا وعن علي موقوفا نحوه ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ارض كانها فضة
والسموات كذلك وعند عبد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه
الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها والحكمة في ذلك كما
في بهجة النفوس ان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق فاقتضت الحكمة ان يكون المحل
الذي يقع فيه ذلك طاهرا عن عمل المعصية والظلم وليكون تجليه سبحانه على عباده المؤمنين
على ارض تليق بعظمته ولان الحكم فيه انما يكون لله وحده فناسب ان يكون المحل خالصا
له وحده انتهى والحديث اخرجه مسلم في التوبة هذا **باب** بالتنوين
يذكر فيه بيان **كيف الحشر** وهو الجمع وبه قال **حدثنا معلى** بضم الميم وفتح العين المهملة
واللام المشددة **ابن اسد** البصري قال **حدثنا وهيب** بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد **عن**
ابن طاوس عبد الله **عن ابيه** طاوس **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى**
الله عليه وسلم انه **قال يحشر الناس** قبل الساعة الى الشام **على ثلاث طرائق** اي فرق
فرقة **راغبين راهبين** بغير واو في الفرع كاصله في راهبين وقال في الفتح وراهبين
بالواو في مسلم بغير واو وهذه الفرقة هي التي اغتنمت الفرصة وسارت على فسحة
من الظهر ويسرة في الزاد راغبة فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره **و** الفرقة الثانية
تقاعدت حتى قل الظهر وضاق عن ان يسعهم لركوبهم فاشتركوا فركب منهم **اثنان على بعير**
وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير يعتقبون بالبعير باثبات الواو في الاربعة
في فرع اليونينية كهي وقال الحافظ ابن حجر بالواو في الاول فقط وفي رواية مسلم والاسمعيلي
بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة والستة الى العشرة اكتفاء بما ذكر **ويحشر** بالتحتية والمعجمة والفرقة الثالثة
بقيتهم النار بعجزهم عن تحصيل ما يركبونه وهم الفرقة الثالثة والمراد بالنار هنا نار
الدنيا لا نار الاخرة وقيل المراد نار الفتنة وليس المراد نار الاخرة قال الطيبي لقوله
ويحشر بقيتهم النار فان النار هي الحاشرة ولو اريد ذلك المعنى لقال الى النار ولقوله
تقيل من القيلولة اي تستريح **معهم حيث قالوا وتبيت** من البيتوتة **معهم حيث باتوا**

ونفسح

وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا فانها جملة مستانفة بيان
للكلام السابق فان الضمير في تقيل راجع الى النار الحاشرة وهو من الاستعارة فيدل
على انها ليست النار الحقيقية بل نار الفتنة كما قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها
الله انتهى ولا يمتنع اطلاق النار على الحقيقية وهي التي تخرج من عدن وعلى المجازية وهي
الفتنة اذ لا تنافي بينهما وفي حديث حذيفة بن اسيد بفتح الهمزة عند مسلم المذكور فيه
الايات الكائنة قبل يوم الساعة كطلوع الشمس من مغربها وفيه واخر ذلك نار تخرج
من قعر عدن ترحل الناس وفي رواية له تطرد الناس الى حشرهم وفي حديث معاوية بن حيدة
جد بهز بن حكيم رفعه انكم محشورون ونحا بيده نحو الشام رجالا وركبانا وتجرون على
وجوهكم رواه الترمذي والنسائي بسند قوي وعند احمد بسند لا باس به حديث
ستكون هجرة بعد هجرة وينحاز الناس الى مهاجر ابراهيم ولا يبقى في الارض الا شرارها
تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم
اذا قالوا وفي حديث ابي ذر عند احمد والنسائي والبيهقي حدثني الصادق المصدوق ان
الناس يحشرون يوم القيامة على ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون
وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم الحديث وفيه انهم سالوا عن السبب في مشي المذكورين
فقال يلقي الله الافة على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر حتى ان الرجل ليعطي الحديقة بالشارف ذات
القتب اي يشتري الناقة المسنة لاجل ركوبها تحمله على القتب بالبستان الكريم لهوان
العقار الذي عزم على الرحيل عنه وعزة الظهر الذي يوصله الى مقصوده وهذا لائق
باحوال الدنيا لكن استشكل قوله فيه يوم القيامة واجيب بانه مؤول على ان المراد بذلك
ان يوم القيامة يعقب ذلك فيكون من مجاز المجاورة ويتعين ذلك لما وقع فيه ان الظهر
يقل لما يلقى عليه من الافة وان الرجل يشتري الشارف الواحد بالحديقة المعجبة فان
ذلك ظاهر جدا في انه من احوال الدنيا لا بعد المبعث ومن اين للذين يبعثون بعد الموت
عراة حفاة حدائق يدفعونها في الشوارف ومال الحليمي وغيره الى ان هذا الحشر يكون
عند الخروج من القبور وجزم به الغزالي وذهب اليه التوربشتي في شرح المصابيح
له واشبع الكلام في تقريره بما يطول ذكره والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس على
طرائق وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر حدثني **عبد الله بن محمد** ابو جعفر الحافظ الجعفي
المسندي قال **حدثنا يونس بن محمد البغدادي** المؤدب الحافظ قال **حدثنا شيبان**
بالشين المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ابن عبد
الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم **عن قتادة** بن دعامة انه قال **حدثنا انس بن مالك**
رضي الله عنه ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه **قال يا نبي الله كيف يحشر**
الكافر ماشيا يوم القيامة **على وجهه** وهذا السؤال مسبوق بمثل قوله يحشر بعض
الناس يوم القيامة على وجوههم وسقط لابي ذر لفظ كيف فنصب ماشيا ما حذف دائه
وعند الحاكم من وجه اخر عن انس كيف يحشر اهل النار على وجوههم وحكمته المعاقبة على
عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه او يمشي عليه اظهارا لهوانه في ذلك
المحشر العظيم جزاء وفاقا **قال** صلى الله عليه وسلم **اليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا**
قادرا على ان يمشيه بضم التحتية وسكون الميم حقيقة **على وجهه يوم القيامة** وفي مسند

احمد من حديث ابي هريرة اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وقوله قادرا احـ
نصب في الفرع مصحح عليه وهو خبر ليس واعربه الطيبي بالرفع خبر الذي واسم ليس
ضمير الشان قال قتادة بن دعامة بالسند بلى وعزة ربنا قادر على ذلك والحديث
سبق في التفسير واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا علي هو
ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار سمعت سعيد
ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا الله عز وجل في الموقف بعد البعث حال كونكم
حفاة بضم المهملة وتخفيف الفاء بلا خف ولا نعل عراة بضم العين المهملة وهذا ظاهره
يعارض حديث ابي سعيد المروي عند ابي داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا
بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث
في ثيابه التي يموت فيها لكن جمع بينهما بانهم يخرجون من القبور باثوابهم التي دفنوا فيها
ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة وحمله بعضهم على العمل كقوله تعالى ولباس التقوى
مشاة بضم الميم بعدها معجمة غير راكبين غرلا بضم المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو
الاقلف والغرلة القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان بن عيينة بالاسناد
السابق هذا الحديث مما نعد بنون مفتوحة وضم العين ولابن عساكر يعد بتحتية
مضمومة وفتح العين ان ابن عباس رضي الله عنهما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم
وقد ضبطه غندر فقال انه عشرة احاديث وعن ابي داود صاحب السنن ويحيى بن معين
ويحيى القطان تسعة وقال الحافظ ابن حجر انها تزيد على الاربعين ما بين صحيح وحسن
خارجا عن الضعيف وزائدا ايضا على ما هو في حكم السماع كحكايته حضور شيء فعل بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي وسقط ابن سعيد
لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو اي ابن دينار عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه
يخطب على المنبر يقول انكم ملاقوا الله اصله ملاقون فسقطت النون للاضافة
للاسم الشريف حفاة عراة غرلا وسقط في رواية قتيبة هذه مشاة وثبتت عنه
في مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال حدثني بالافراد ولابن عساكر حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة المفتوحة بعدها معجمة مشددة الملقب بندار العبدي قال حدثنا غندر
بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها را محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي ولابن عساكر يعني ابن النعمان عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
فقال في خطبته انكم محشورون بميم مفتوحة اسم مفعول من حشر ولابن عساكر وابي ذر
عن الحموي والمستملي تحشرون بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من المضارع حفاة عراة
زاد ابو ذر غرلا ولم يقل هنا ايضا مشاة قال ابن عبد البر يحشر الادمي عاريا ولكل من الاعضا
ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شيء يرد اليه حتى الاقلف كما بدانا اول خلق نعيده الاية
بان نجمع اجزاءه المتبددة او نعيد ما خلقناه مبتدأ اعادة مثل بدئنا اياه في كونهما
ايجادا عن العدم والمقصود بيان صحة الاعادة بالقياس على الابدا لشمول الامكان

الذاتي

الذاتي المصحح للمقدورية وتناول القدرة القديمة لهما على السوا فان قلت سياق الاية في
اثبات الحشر والنشر لان المعنى نوجدكم من العدم كما مر فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور
اجاب الطيبي بان سياق الاية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث
فهو من باب الادماج وان اول الخلق يكسى يوم القيامة ابراهيم لانه اول من عري في
ذات الله حين ارادوا القاه في النار وقيل لانه اول من استن التستر بالسراويل وقيل لانه
لم يكن في الارض اخوف لله منه فعجلت له كسوته امانا له ليطمئن قلبه واختار هذا الاخير
الحليمي وقد اخرج ابن منده من حديث معاوية بن حيدة رفعه اول من يكسى ابراهيم يقول
الله اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله عليهم وقول ابي العباس القرطبي يجوز ان يراد
بالخلايق ما عدا نبينا فلم يدخل في عموم خطاب نفسه تعقبه في التذكرة بحديث علي عند
ابن المبارك في الزهد اول من يكسى يوم القيامة خليل الله قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله
عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش انتهى ولا يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام
بانه اول من يكسى ان يكون افضل من نبينا على ما لا يخفى وكم لنبينا من فضائل مختصة
به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها واذا بدى الخليل بالكسوة وثني بنبينا صلى الله عليه وسلم
اتى نبينا بحلة لا تقوم لها البشر لينجبر التاخير بنفاسة الكسوة فيكون كانه كسي مع
الخليل قاله الحليمي وانه سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال اي جهة جهنم
فاقول يا رب هؤلاء اصيحابي بضم الهمزة مصغرا خبر مبتدا محذوف اي هؤلاء كما مر ولابي ذر
وابن عساكر اصحابي اي امتي امة الدعوة فيقول الله عز وجل انك لا تدري ما احدثوا بعدك
فاقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله
الحكيم قال فيقال انهم لم وللكشميهني لن يزالوا مرتدين على اعقابهم زاد في ترجمة
مريم من احاديث الانبيا قال الفربري ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة
قال هم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على الكفر
وقد وصله الاسماعيلي ويحتمل ان يكونوا منافقين وقال البيضاوي ليس قوله مرتدين
نصا في كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل ان يراد انهم عصاة مرتدون عن
الاستقامة يبدلون الاعمال الصالحة بالسيئة وبه قال حدثنا قيس بن حفص الدارمي
البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي البصري قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بفتح
الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة مسلم القشيري يكنى ابا يونس عن عبد الله بن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكي قال حدثني
بالافراد القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق التيمي ان عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا جمع اغرل وهو الاقلف
وزنا ومعنى وهو من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر قال ابو هلال
العسكري لا تلتقي اللام مع الراي في كلمة الا في اربع ارل اسم جبل وورل اسم حيوان وحزل
ضرب من الحجارة والغرلة وزاد غيره هزل وله الزوجة وبزل الديك الذي يستدير
بعنقه قالت عائشة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله الرجال والنسا مبتدا خبره
ينظر بعضهم الى سوءة بعض وفيه معنى الاستفهام ولذا اجابها الامر اشد من ان
يهمهم ذاك بغير لام وكسر الكاف وضم التحتية وكسر الهاء من الرباعي وجوز السفاقسي فتح

ثم الضم من هذه المشي اذا اخاه قال في الفتح والاول اولى وعند الترمذي والحاكم من
طريق عثمان بن عبد الرحمن القرظي قرات عايشة ولقد جيتمونا فرادي كما خلقناكم اول
مرة فقالت واسوتاه الرجال والنسا يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوة بعض فقال لكل
امرء شان يغنيه وزاد لا ينظر الرجال الى النسا ولا النسا الى الرجال والحديث اخرجه مسلم
في صفة الحشر والنساي في الجنايز والتفسير وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الازدي عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم
عن محمد بن المثنى نحوا من اربعين رجلا في قبة من ادم كما عند الاسماعيلي وغيره فقال
اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا نعم قال ترضون بغير همزة الاستفهام ولابي
ذر والاصيلي وابن عساكر اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون
ان تكونوا شطر اهل الجنة اي نصف اهلها قلنا نعم وسقط قوله قال اترضون ان
تكونوا شطر الى اخره لابي ذر وابن عساكر والاصيلي قال السفاقسي ذكره بلفظ الاستفهام
لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وعند احمد وابن ابي
حاتم من حديث ابي هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وقليل من الاخرين شق ذلك
على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين وثلة من الاخرين فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل
الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده اني لارجو
ان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا
كالشعرة البيضا بالمعجمة في جلد الثور الاسود او كالشعرة السودا في جلد الثور الاحمر
في رواية ابي احمد الجرجاني عن الفربري الابيض بدل الاحمر والحديث اخرجه
المولف ايضا في النذور ومسلم في الايمان والترمذي في صفة الجنة وابن ماجه في الزهد
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابو بكر عن سليمان
ابن بلال عن ثور بالمثلثة المفتوحة ابن زيد الديلي عن ابي الغيث بفتح المعجمة وسكون
التحتية بعدها مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي
ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول من يدعى بضم اوله وفتح ثالثه اي يطلب يوم القيمة
ادم عليه السلام فترا اي ذريته كذا في الفرع مكتوبة بالفتح بعد الرا مصححا عليها قال
في الفتح وهو بمثناة واحدة ومد ثم همزة مفتوحة ممالة واصله فتترا اي فحذفت احدى
التايين وترا الشخصان تقابلا بحيث صار كل منهما يتمكن من روية الاخر وللاسماعيلي
من طريق الدراوردي عن ثور فترايا له ذريته على الاصل فيقال لهم هذا ابوكم فيقول
ادم لبيك رب وسعديك فيقول الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الرا فعل امر بعث
جهنم من ذريتك اي الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم والبعث الى
النار وخص ادم بذلك لانه والد الجميع ولكونه قد عرف اهل السعادة من اهل الشقا
كما في حديث المعراج انه عن يمينه اسودة وعن شماله اسودة الحديث وظاهر
هذا كما قال في الفتح ان خطاب ادم بذلك اول شي يقع يوم القيامة فيقول ادم يا رب

كم

بهمزة الاستفهام

عليه الصلاة والسلام

كم اخرج بضم الهمزة وكسر الرا منهم فيقول الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة وكسر الرا من
كل ماية من الناس تسعة وتسعين نفسا فقالوا اي الصحابة يا رسول الله اذا اخرج منا بضم
الهمزة وكسر المعجمة من كل ماية تسعة وتسعون فما ذا يبقى منا قال صلى الله عليه وسلم ان امتي في الامم
كالشعرة البيضا في الثور الاسود قال السفاقسي اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحد
لانه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه ومطابقة الحديث
للترجمة يحتمل ان يكون من جهة ان الذي يتضمنه انما يكون بعد الحشر يوم القيامة وانه
كلهم مدنيون وهو من افراده باب قوله عز وجل ولابي ذر باب بالتنوين ان
زلزلة الساعة اي تحريكها بالاشيا على الاسناد المجازي او تحريك الاشيا فيها فاضيفت اليها
اضافة معنوية بتقدير في او من اضافة المصدر الى الفاعل والمحذوف المفعول وهو
الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض زلزالها وقيل هي زلزلة تكون قبيل طلوع الشمس
من مغربها واضافتها الى الساعة لانها من اشراطها شي عظيم هايل ومفهومه جواز اطلاق
الشي على المعدوم لان الزلزلة لم تقع بعد ومن منع ايقاعه على المعدوم قال جعل الزلزلة
شيا لتيقن وقوعها وصيرورتها الى الوجود ازفت الازفة دنت الساعة الموصوفة
بالدنو في نحو قوله اقتربت الساعة قال الزجاج يجي الساعة التي تقوم فيها القيمة وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي المتوفي
ببغداد سنة اثنتين وخمسين وماتين قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش
سليمان عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل وسقط لابي ذر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيكون الحديث غير مرفوع وبه جزم ابو نعيم في مستخرجه قال في الفتح وفي
رواية باثبات قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا في مسلم عن عثمان بن ابي شيبة
عن جرير بسنده المذكور وفيه يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك في الاقتصار على الخير
نوع تعطف ورعاية للادب والا فالشر ايضا بتقديره كالخير قال يقول اخرج بعث النار
ميزهم من الناس قال ادم سمعت يا رب واطعت وما بعث النار فالوا وعاطفة على محذوف
اي وما مقدار مبعوث النار قال الله تعالى من كل الف تسعماية وتسعة وتسعين فالمتاخر
واحد من الالف ولا معارضة بينه وبين الرواية الاولى من كل ماية تسعة وتسعين لان
مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص بعدد لا يدل على نفي الزايد او المقصود من العددين
هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب
الفتح فقال مقتضى كلامه الاخير ان لا ينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك منهما ما ذكره
من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية ادم فيكون
من كل الف واحد وحمل حديث ابي هريرة ومن وافقه على من عدا ياجوج وماجوج ذكروا
في حديث ابي سعيد فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان ياجوج وماجوج ذكروا
في حديث ابي سعيد دون حديث ابي هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين
والثاني بخصوص هذه الامة ويقرب به قوله في حديث ابي هريرة اذا اخذ منا واحد
ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة من جميع الامم فيكون من كل الف واحد ومرة من هذه
الماية فقط فيكون من كل الف عشرة لكن قيل في حديث ابن عباس انما انتم جزء من الف جزء

قال

ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل الف
تسعمائة وتسعة وتسعون كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون عاصيا انتهى فذاك بروي
لام حين اي الوقت الذي من شدة هوله يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها جنينها
وترى الناس سكرى بفتح السين وسكون الكاف كانهم سكرى وما هم بسكرى حقيقة ولكن عذاب الله
شديد ولابن عساكر سكارى بضم السين وفتح الكاف فيهما وبهما قرا غير حمزة والكسائي
في الحج وهذا انما وقع على سبيل الفرض والتمثيل والتقدير ان الحال ينتهي الى انه لو كانت النسا
حينئذ حوامل لوضعت او يحمل على الحقيقة فان كل احد يبعث على ما مات عليه فتبعث
الحامل حاملا والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لادم حمل بهم من الوجل
ما يسقط معه الحامل ويشيب له الطفل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا يا رسول الله
اينا ذلك الرجل الذي يبقى من الالف قال صلى الله عليه وسلم ابشروا قال الطيبي يحتمل ان يكون
الاستفهام على حقيقته فكان حق الجواب ان ذلك الواحد فلان او من يتصف بالصفة
الفلانية ويحتمل ان يكون استعظاما لذلك الامر واستشعار الخوف منه فلذلك وقع
الجواب بقوله ابشروا فان من ياجوج وماجوج الف بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله بتقدير
فانه فحذفت الها وهي ضمير الشان والجملة الاسمية بعده خبر ان ولابي ذر الفا بالنصب
اسم ان ومنكم رجل وظاهر قوله فان من ياجوج وماجوج الف زيادة واحد عما ذكر من
تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكونوا من جبر الكسر والمراد ان من ياجوج وماجوج
تسعمائة وتسعة وتسعين او الفا الا واحدا واما قوله ومنكم رجل فتقديره والمخرج
منكم او ومنكم رجل مخرج وقال القرطبي قوله من ياجوج وماجوج الف اي منهم ومن كان
على الشرك مثلهم وقوله ومنكم رجل يعني من اصحابه ومن كان مومنا مثلهم وحاصله كما
في الفتح ان الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع الامم وقد اشار الى ذلك في حديث ابن
مسعود بقوله ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح
ان لبعض الرواة فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا بالنصب فيهما قلت وكذا
هو في المصابيح كالتنقيح وقال الزركشي انه مفعول بأخرج اي اخرج ياجوج وماجوج المذكور في اول الحديث
اي فانه يخرج منكم كذا قال البدر الدماميني مراده انه مفعول بفعل يدل عليه اخرج المذكور
اولا اذ لا يتصور ان يكون مفعولا بنفس ذلك الفعل ففي عبارته تساهل ظاهر ثم
اعرابه على هذا الوجه يقتضي حذف الضمير المنصوب بان وهو عندهم قليل وابن الحاجب
صرح بضعفه مع انه لا داعي الى ارتكابه وانما الاعراب الظاهر فيه ان يكون رجلا اسم ان
ومنكم خبرها متعلق بيخرج اي فان رجلا يخرج منكم ومن ياجوج وماجوج معطوف
على منكم والفا معطوف على رجلا ثم قال فان قلت انما يقدر متعلق الظرف والجار والمجرور
المخبر بهما مثلا كونا مطلقا كالحصول والوجود كما تدل النحاة فكيف قدرته كونا
خاصا وهل هذا الا عدول عن طريقتهم فالسبب فيه واجاب بان تمثيل النحاة بالكون
والحصول انما كان لان غرضهم لم يتعلق بعامل بعينه وانما تعلق بالعامل من حيث هو
عامل والا فلو كان المقام يقتضي تقدير خاص لتعين ذاك الا ترى انه لو قيل زيد على الفرس
لقدرنا راكب وهو امس من تقدير حاصل ولا يرد في جوابه مثله من له ممارسة لفن
العربية قاله وبروى الف بالرفع ومنكم رجلا بالنصب وهي رواية الاصيلي ووجهها ان تكون

الف رفعا على اسم ان باعتبار المحل وهو هنا جائز بالاجماع لانه بعد مضي الخبر ويحتمل
ان تكون مبتدا وخبره الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة معطوفة على الجملة المتقدمة
المصدرة بان انتهى ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي في يده ولابي ذر بيده
اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل الجنة وسبق في حديث ابن مسعود اترضون
ان تكونوا ربع اهل الجنة وحاوه على تعدد القصة قال ابو سعيد فحمدنا الله تعالى
على ذلك وكبرنا وفيه دلالة على انهم استبشروا بما بشرهم به فحمدوا الله تعالى على نعمته
العظمى وكبروه استعظاما لنعمته بعد استعظامهم لنقمته ثم قال صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده ولغير ابي ذر في يده اني لاطمع ان تكونوا شطر اهل الجنة نصف
اهلها ان مثلكم بفتح الميم والمثلثة في الامم كمثل الشعرة البيضا في جلد الثور الاسود
او الرقمة بفتح الواو وسكون القاف ولابي ذر او كالرقمة وهي قطعة بيضا او شي مستدير
لا شعر فيه يكون في ذراع الحمار والحديث سبق في باب قصة ياجوج وماجوج باب
قوله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون فيسالون عما فعلوا في الدنيا فان من ظن
ذلك لم يتجاسر على قبائح الافعال ليوم عظيم يوم القيمة وعظمه لعظم ما يكون فيه يوم يقوم
الناس لرب العالمين لفصل القضا بين يديه ويتجلى سبحانه وتعالى بجلاله
وهيبته وتظهر سطوات قهره على الجبابرين روي ان ابن عمر قرا سورة التطفيف حتى
بلغ هذه بكى بكا شديدا ولم يقرا ما بعدها ويوم نصب بمبعوثون وقال ابن عباس
رضي الله عنهما وسقطت الواو لابي ذر في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب قال اي
الوصلات بضم الواو والصاد المهملة وفتحها وسكونها التي كانت بينهم من الاتباع في
الدنيا اخرجه موصولا عبد بن حميد وابن ابي حاتم بسند ضعيف عنه بلفظ المودة نعم
اخرجه بلفظ التواصل والمواصلة عبد وابن ابي حاتم ايضا لكن من طريق عبيد المكتب
عن مجاهد قال تواصلهم في الدنيا ولعبد من طريق سفيان عن قتادة قال الاسباب المواصلة
التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيمة واصل
السبب الحبل وسمي كما يتوصل به الى الشي سببا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح
الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق قال حدثنا عيسى بن يونس بن اسحاق بن ابي اسحق
السبيعي الكوفي احد الاعلام في الحفظ والعبادة قال حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون
ابن ارطبان البصري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال في قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في
رشحه بفتح الراء وسكون الشين المعجمة بعدها حاء مهملة في عرقه نفسه من شدة الخوف
الى انصاف اذنيه قال في الكواكب هو كقوله تعالى فقد صغت قلوبكما ويمكن الفرق بانه
لما كان لكل شخص اذنان نظر هو من باب اضافة الجمع الى مثله على ان اقل الجمع اثنان انتهى
وشبه بالرشح الانا لكونه يخرج من البدن شيا فشيا والحديث اخرجه مسلم في صفة النار
والترمذي في الزهد والتفسير والنسائي وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال
عن ثور بن يزيد بالمثلثة الديلي عن ابي الغيث سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس بفتح الراء

يوم القيمة بسبب تراكم الاهوال ودنوا الشمس من رؤسهم والازدحام حتى يذهب
عرقهم يجري سايحا في وجه الارض ثم يغوص فيها سبعين ذراعا اي الذراع المتعارف
او الذراع الملكي وللاسماعيلي من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال سبعين باعا حتى
يبلغ اذانهم وظاهره استوا الناس في وصول العرق الى الاذان وهو مشكل بالنظر الى العادة
فانه قد علم ان الجماعة اذا وقعوا في ما على ارض مستوية تفاوتوا في ذلك بالنظر الى الطول
والقصر بعضهم وبعضهم واجيب بان الاشارة بمن يصل الاذنه الغاية ما يصل الماء ولا ينفي
ان يصل الى دون ذلك ففي حديث عقبة بن عامر مرفوعا فمنهم من يبلغ عرقه عقبه ومنهم
من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذيه ومنهم من يبلغ خاصرته
ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده فوق راسه رواه الحاكم وظاهر
قوله الناس التعميم لكن في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال يشتد كرب الناس
ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فاين المومنون قال على كراسي من ذهب ويظلل
عليهم الغمام وقال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة هو مخصوص بالبعض وان كان ظاهره التعميم
بالبعض وهم الاكثر ويستثنى الانبيا والشهدا ومن شا الله فاشدهم في العرق الكفار
ثم اصحاب الكباير ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان
مما اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد قال
تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب
قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن
المبارك في روايته ولا يضر حرها يومئذ مومنا ولا مومنة والمراد كما قال القرطبي من يكون
كامل الايمان لما ورد انهم يتفاوتون في ذلك بحسب اعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان ان الرجل
ليلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار وحديث الباب اخرجه مسلم
في صفة النار اعاذنا الله تعالى منها ومن كل مكروه بمنه وكرمه باب
القصاص بكسر القاف يوم القيمة وهي اي يوم القيمة الحاقة لان فيها الثواب وحواق
الامور الحقة والحاقة بفتح الحا المهملة وتشديد القاف في الكل واحد في المعنى قاله
الفرا في معاني القران وقال غيره الحاقة التي يحق وقوعها او التي يحق فيها الامور اي
يعرف حقيقتها او تقع حواق الامور من الحساب والجزا على الاسناد المجازي والقارعة
من اسما يوم القيمة ايضا لانها تقرع القلوب باهوالها وكذا من اسمائها الغاشية
لانها تغشى الناس بشدايدها والصاخة ماخوذة من قولهم صخ فلان فلانا اذا اصمه
وسميت بذلك لان صيحة القيامة مسمعة لامور الاخرة ومصمة عن امور الدنيا حه
والتغابن غبن بسكون الموحدة اهل الجنة اهل النار لنزول السعدا منازل الاشقيا
لو كانوا سعدا او بالعكس مستعار من تغابن التجار ومن اسمائها يوم الحشر ويوم
التلاق الى غير ذلك مما جمعه الغزالي والقرطبي فبلغ نحو الثمانين اسما وبه قال حدثنا عمر بن
حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني
بالافراد شقيق هو ابن سلمة قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بضم التحتية يوم القيمة بالدما التي
حرمت بينهم ولابي ذر عن الكشميهني وابن عساكر في نسخة في الدما بلفظ في بدل الموحدة وفيه

تعظيم

تعظيم امر الدما فان البداة تكون بالاهم فالاهم وهي حقيقة بذلك فان الذنوب
تعظم بحسب عظم المفسدة الواقعة بها او بحسب فوات المصلحة المتعلقة بعدمها
وهدم البنية الانسانية من اعظم المفاسد قال بعض المحققين ولا ينبغي ان يكون بعد
الكفر بالله تعالى اعظم منه ثم يحتمل من حيث اللفظ ان تكون الاولية مخصوصة بما يقع
فيه الحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية ما يقضي فيه مطلقا ومما يقوي الاول حديث
ابي هريرة المروي في السنن الاربعة مرفوعا ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة
صلاته الحديث وقد جمع النسائي في روايته في حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه
اول ما يحاسب العبد عليه صلاته واول ما يقضى بين الناس في الدما ورجال حديث الباب
كلهم كوفيون واخرجه المولف ايضا في الديات ومسلم في الحدود والترمذي في الديات
والنسائي في المحاربة وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة عبد
الرحمن بن صخر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة
بفتح اللام وكسرها والكسر هو الذي في اليونينية وهو الاشهر وهو اسم لما اخذه المرء بغير حق
لاخيه المسلم ولابي ذر عن الكشميهني من اخيه فليتحلله منها اي ليسأله ان يجعله
في حل وليطلب منه برأة ذمته قبل يوم القيامة فانه اي الشان ليس ثم بفتح المثلثة
اي ليس هناك يعني يوم القيامة دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من اصل ثواب
حسناته ما يوازي العقوبة عن السيئة فيزاد على ثواب المظلوم وما زاد مما تفضل الله
به من مضاعفة الحسنة الى العشرة الى ما شا الله فانه يبقى لصاحبه فان لم يكن له للظالم
حسنات اخذ بضم الهمزة وكسر المعجمة من عقوبة سيئات اخيه فطرحت عليه وفي حديث
ابن مسعود عند ابي نعيم يوخذ بيد العبد فينصب على رؤس الناس وينادي عليه هذا فلان
ابن فلان فمن كان له حق فليات فياتون فيقول الرب ايت هولا حقوقهم فيقول يا رب
فنيت الدنيا فمن ابن اوتيهم فيقول للملائكة خذوا من اعماله الصالحة واعطوا كل انسان
بقدر طلبته فان كان ناجيا وفضلت من حسناته مثقال حبة من خردل ضاعفها الله
تعالى حتى يدخله بها الجنة وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر وابن عساكر حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية
ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخا المعجمة والرا والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع بضم
الزاي وفتح الرا مصغرا ابو معاوية البصري وقرا يزيد هذه الاية ونزعنا ما في صدورهم
من غل من حقد كان في القلب اي ان كان لاحدهم في الدنيا غل على اخر نزع الله ذلك من
قلوبهم وطيب نفوسهم اي طهر قلوبهم من ان يتحاسدوا على الدرجات في الجنة ونزع منها
كل غل والقى فيها التودد والتحابب ذكر هذه الاية بين رجال الاسناد ليبين ان متن الحديث
كالتفسير لها قال يزيد بن زريع حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم مكسورة نسبة
الى بني ناجية بن سامة بن لوي قبيلة ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن المنهال
عن يزيد بن زريع بهذا السند الى ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية

هم

ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين قال يخلص المؤمنون من النار بفتح
التحتية وضم اللام من يخلص اي ينجون من السقوط فيها بعد ما يجوزون الصراط فيحبسون
على قنطرة بين الجنة والنار قيل انها صراط اخر وقيل انها تتمة الصراط وانها طرفه الذي
يلي الجنة قال القرطبي وهؤلاء المؤمنون هم الذين علم الله ان القصاص لا يستنفد حسناتهم
وقال في الفتح ولعل اصحاب الاعراف منهم على القول الراجح قال وخرج من هذا صنفان
من دخل الجنة بغير حساب ومن اوبقه عمله من الموحدين واما الناجون فقد يكون عليهم
تبعات فيخلصون ولهم حسنات توازيها او تزيد عليها فيقص لبعضهم من بعض مظالم
كانت بينهم في الدنيا بضم التحتية وفتح القاف من يقص مبنيا للمفعول ولابي ذر عن
الكشميهني فيقتص بضم التحتية وسكون القاف وزيادة فوقية مفتوحة بعدها كذا في
الفرع بضم التحتية وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بفتحها فتكون اللام على هذه
الرواية زائدة او الفاعل محذوف وهو الله تعالى ومن اقامه في ذلك وفي رواية
شيبان عن قتادة السابقة في المظالم فيقتص بعضهم من بعض حتى اذا هذبوا بضم
الهاء وكسر الذال المعجمة المشددة بعدها موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون والقاف
المشددة من التنقية واصله نقيوا استثقلت الضمة على اليا فنقلت الى ما قبلها
بعد حذف حركتها وقال الجوهري التهذيب كالتنقية ورجل مهذب اي مطهر الاخلاق
فعلى هذا قوله ونقوا تفسير لقوله هذبوا واو للعطف بين المفسر والمفسر والمراد
التخليص من التبعات فاذا خلصوا منها اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول الجنة
وليس في قلب بعضهم على بعض غل اي حقد كائن في قلوبهم بل القى الله فيها التواد والتحاب
فوالله الذي نفس محمد بيده لاحدهم بفتح اللام للتاكيد واحد مبتدا خبره قوله اهدى
بمنزله في الجنة منه بمنزله الذي كان في الدنيا قال في شرح المشكاة فيما قراته فيه هدى لا يتعدى
بالباء بل باللام والى فالوجه ان يضمن معنى اللصوق اي الصق بمنزله هاديا اليه قال ونحوه في
معناه قوله تعالى يهديهم ربهم بايمانهم تجري من تحتهم الانهار اي يهديهم في الاخرة بنور
ايمانهم الى طريق الجنة فجعل تجري من تحتهم الانهار بيانا له وتفسيرا لان التمسك بسبب
السعادة كالوصول اليها واما ما اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم
عن عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا فهو محمول على من لم
يحبس بالقنطرة او على الجميع والمراد ان الملائكة تقول لهم ذلك قبل دخول الجنة فمن دخل
كانت معرفته بمنزله فيها كمعرفته بمنزله في الدنيا لان منازلهم تعرض عليهم غدوا وعشيا
وحديث الباب مر في المظالم هذا باب بالتنوين يذكر فيه من نوقش
الحساب عذب وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام الكوفي عن
عثمان بن الاسود بن موسى المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من مبتدا نوقش بضم اوله وكسر القاف صلته
الحساب نصب بنزع الخافض عذب بضم اوله وكسر المعجمة خبر المبتدا اي من استقصي
في محاسبته وحوقق عذب في النار جزاء على سيئاته واصل المناقشة من نقش الشوكة
اذا استخرجها من جسمه وقد نقشها وانتقشها قالت عائشة قلت يا رسول الله اليس
يقول الله تعالى يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا هينا بان يجازى على الحسنات ويتجاوز

عن

عن السيآت قال صلى الله عليه وسلم ذلك بكسر الكاف وفتحها اي الحساب المذكور في
الاية العرض اي عرض اعمال المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في الدنيا
وفي عفوه عنها في الاخرة والحديث مر في العلم في باب من سمع شيئا فراجعه وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر ابو حفص الباهلي
قال حدثنا يحيى هو القطان ولابي ذر يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود المكي مولى
ابن جمح وهو السابق قريبا انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله قال سمعت عائشة
رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله وتقدم في تفسير سورة
الانشقاق بهذا السند ولم يذكر متنه نعم ذكره الاسماعيلي من رواية ابي بكر بن خلاد عن
يحيى بن سعيد فقال مثل حديث عبيد الله بن موسى سواء وتابعه سقطت الواو لابي ذر
اي تابع عثمان بن الاسود ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ومحمد بن سليم بضم
السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان المكي فيما وصله عنهما ابو عوانة في صحيحه وتابعه
ايضا ايوب السختياني فيما وصله المؤلف في التفسير لكنه لم يذكر لفظه نعم اخرجها ابو عوانة
في صحيحه عن اسماعيل القاضي عن سليمان شيخ البخاري فيه بلفظ من حوسب عذب قالت
عائشة فقلت يا رسول الله فاين قول الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا
يسيرا قال ذلك العرض ولكنه من نوقش الحساب عذب وتابعه صالح بن رستم بضم الراء
والفوقية بينهما سين مهملة ساكنة اخره ميم ابو عامر الخزاز بمعجمات فيما وصله اسحاق
ابن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عنه الاربعة عن ابن ابي مليكة عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور
الكوسج المروزي قال حدثنا روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي ابو محمد البصري
قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بالحاء المهملة بعدها الف ففوقية وصغيرة بفتح الصاد
المهملة وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة راء فهاء تانيث ابو يونس البصري واسم
ابي صغيرة مسلم وهو جده لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة هو عبد
الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بن عبد الله بن جدعان يقال اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني
ادرك ثلاثين من الصحابة قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي
الله عنه حدثتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس
احد يحاسب يوم القيامة الا هلك قالت عائشة فقلت يا رسول الله اليس قد قال
الله تعالى في كتابه العزيز فاما من اوتي كتابه بيمينه كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا
يسيرا اي سهلا من غير تعسير اي لا يحقق عليه جميع دقائق اعماله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما ذلك ولابي ذر ذاك باسقاط اللام وكسر الكاف فيهما المذكور في الاية العرض
وليس احد يناقش الحساب اي في الحساب يوم القيامة الا عذب قال القاضي عياض
عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح
ما سلف والتوبيخ تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب اذ لا حسنة للعبد
الا من عند الله لاقداره عليها وتفضله عليه بها وهدايته لها انتهى وتعقب الاول بان قوله
من نوقش الحساب عذب لا يدل على ان المناقشة او الحساب نفسهما عذاب بل المعهود خلافه
فان الجزاء لا بد ان يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التالم الحاصل للنفس بمطالبة الحسنات

غير الحساب ومسبب عنه مجازا أن يكون بذلك الاعتبار مجازا وقال بعضهم لفظ الحديث
عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ الاية دال على ان بعضهم لا يعذب واجيب بان المراد
بالحساب في الاية العرض وهو ابراز الاعمال وابرازها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني بالافراد
ابي هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابي ذر
حدثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر كان يقول ولفظ رواية
هشام هذه اخرجها مسلم والاسماعيلي من طريق يقال للكافر وللباقين مثل الاتية قال
البخاري وحدثني بالافراد محمد بن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اخره راء
القيسي البصري البحراني بالموحدة والحاء المهملة قال حدثنا روح بن عبادة بضم العين وتخفيف
الموحدة قال حدثنا شعبة بكسر العين ابن ابي عروبة واللفظ لسعيد عن قتادة بن دعامة
أنه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يجا
بضم التحتية بالكافر يوم القيامة فيقال له اي فيقول الله له ارايتك لو كان لك مل الارض
ذهبا أكنت بهمزة الاستفهام تفتدي به بالفاء من النار فيقول نعم يا رب فيقال له
زاد مسلم كذبت قد كنت سئلت بضم السين ما هو أيسر من ذلك وهو التوحيد كما
سيأتي بعد ان شاء الله تعالى والحديث سبق في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة
اني جاعل في الارض خليفة من كتاب الانبياء وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثني الاعمش بالافراد ولابي ذر حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني
بالافراد خيثمة بالخاء المعجمة والمثلثة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن
الجعفي عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة الطائي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه الله عز وجل والواو عطف على محذوف تقديره الا
سيخاطبه وسيكلمه ولابي ذر الا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بين الله وبينه ولابي
ذر ليس بينه وبينه ترجمان بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم يفسر الكلام بآخر وسبق في
الزكاة ثم ليقفن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن
له الم اوتك مالا فيقولن بلى ثم ينظر فلا يرى شيئا قدامه بضم القاف وتشديد الدال
اي امامه ثم ينظر بين يديه ولمسلم فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشأم منه
فلا يرى الا ما قدم قال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شانه
اذا دهمه امر ان يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقال صاحب الفتح او يكون سبب
الالتفات انه يترجى ان يجد طريقا يذهب فيها لتحصيل النجاة من النار فتستقبله النار لانها
تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط فمن استطاع منكم
ان يتقي النار ولو بشق تمرة اي فليفعل قال المظهري يعني اذا عرفتم ذلك فاحذروا
من النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة وقال الطيبي ويحتمل ان يراد اذا عرفتم
انه لا ينفعكم في ذلك اليوم من الاعمال غير الصالحة وان امامكم النار فاجعلوا الصدقة
جنة بينكم وبينها ولو بشق تمرة والحديث مر في الزكاة قال الاعمش سليمان بالسند
اليه حدثني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم
رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن حاتم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم

اعرض

اعرض عن النار لما ذكرها كانه ينظر اليها واشاح بهمزة مفتوحة فشين معجمة وبعد
الالف حاء مهملة قال الخليل اشاح بوجهه عن الشيء نحاه عنه وقال الفراء المشيح الحذر
والجاد في الامر والمقبل في خطابه قال ابن حجر فيصح اخذ هذه المعاني كلها اي حذر النار
كانه ينظر اليها او جد على الوصية باتقائها او اقبل على اصحابه في خطابه بعد ان اعرض
عن النار ثم قال اتقوا النار ثم اعرض فأشاح ينظر اليها اي الى النار ثم قال اتقوا النار
ولو بشق تمرة من كسب طيب فمن لم يجد ما يتصدق به فبكلمة طيبة كالدلالة على هدى
والصلح بين اثنين وفصل بين متنازعين وحل مشكل وكشف غامض وتسكين غضب
قاله ابن هبيرة فيما نقله في الفتح وفي الحديث فوائد لا تخفى هذا باب
بالتنوين يدخل الجنة من هذه الامة المحمدية سبعون الفا بغير حساب وبه قال حدثنا
عمران بن ميسرة ضد الميمنة المنقري قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة محمد
واسم جده غزوان الضبي الكوفي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن
عبد الرحمن الواسطي السلمي الكوفي ابو الهذيل وحدثني بالواو والافراد ولابي ذر قال ابو
عبد الله اي البخاري وحدثني اسيد بن زيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال
بالجيم مولى علي بن صالح القرشي الكوفي وهو من افراد البخاري ضعيف وليس له في البخاري الا
هذا الموضع ولقد قرنه بعمران بن ميسرة قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة
ابن بشير الواسطي عن حصين بضم الحاء هو ابن عبد الرحمن انه قال كنت عند سعيد
ابن جبير الوالبي فقال حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول علي الامم بالرفع وتشديد ياء علي اي ليلة
الاسرا كما عند الترمذي والنسائي من رواية عبثر بن القاسم بموحدة فمثلثة بوزن جعفر
في روايته عن حصين بن عبد الرحمن وهو يدل على تعداد الاسرا وانه وقع بالمدينة غير الذي
وقع بمكة فاخذ النبي بخاء فذال معجمتين مفتوحتين بلفظ الفعل الماضي والنبي رفع فاعل
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجد بجيم مكسورة فدال مهملة بلفظ المضارع النبي نصب
مفعول يمر معه الامة اي العدد الكثير والنبي يمر معه النفر اسم جمع يقع على جماعة
الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولغير الكشميهني والنبي معه النفر والنبي يمر
معه العشرة بفتح الشين ولابي ذر عن المستملي العشيرة بكسر الشين وزيادة تحتية
ساكنة القبيلة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده وسقط لابي ذر لفظ يمر
فنظرت فاذا سواد كثير شخص يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد به
الجنس لا الواحد وزاد في رواية حصين بن نمير السابقة في الطب سد الافق وهو ناحية
السماء قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا في رواية حصين بن نمير فرجوت ان تكون امتي
فقال هذا موسى في قومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير زاد في رواية
سعيد بن منصور فقيل لي انظر الى الافق الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الى
الافق الاخر مثله وفي رواية فرايت امتي قد ملؤوا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم قال جبريل هؤلاء
امتك زاد في رواية احمد فقيل ارضيت يا محمد قلت نعم يا رب وهؤلاء سبعون الفا
قدامهم ولسعيد بن منصور معهم بدل قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب والمراد به
بالمعية المعية المعنوية فان السبعين الف المذكورين من جملة امته لم يكونوا في الذين

عرضوا اذ ذاك فازيد الزيادة في تكثير امته باضافة السبعين الفا اليهم قلت ولم بكسر
اللام وفتح الميم وتسكن بينهم بها عن السبب قال جبريل كانوا لا يكتوون ولا
يسترقون بغير القران كعزائم الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور وعلى
ربهم يتوكلون وقيل انه استعمال الرقى والكي قادح في التوكل اذ الرقى فيهما متوهم
بخلاف غيرهما من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلا يقدح واجيب بان انواع
الطب موهوم والرقيا باسما الله مقتض للتوكل عليه والالتجا اليه والرغبة فيما لديه
ولو قدح هذا في التوكل قدح فيه الدعا اذ لا فرق وفي حديث احمد وصححه ابن خزيمة
وحبان عن رفاعة الجهني مرفوعا وعدني ربي ان يدخل من امتي الجنة سبعين الفا بغير
حساب واني لارجو ان لا يدخلوها حتى تتبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم
مساكن في الجنة انتهى فمزية السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم انهم افضل من غيرهم
بل فيمن يحاسب في الجملة من يكون افضل منهم وهل المراد بالعدد المذكور التكثير او
حقيقته وفي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي في البعث قال سالت ربي عز وجل فوعدني
ان يدخل من امتي زمرة هم سبعون الفا وزادني فاستزدته فزادني مع كل الف الفا
وسنده جيد وفي الترمذي وحسنه عن ابي امامة رفعه وعدني ربي ان يدخل الجنة من
امتي سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من
حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد وابي يعلى اعطاني مع كل واحد من السبعين
الفا سبعين الفا لكن في سنده راو ضعيف الحفظ واخر لم يسم وعند الكلاباذي في معاني
الاخبار بسند واه عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
انبا اتاني من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين المضاعفة
سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب فقلت يا رب لا تبلغ هذا امتي قال اكملهم لك من
الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي قال الكلاباذي المراد بالامة اولا امة الاجابة وبقوله
اخرا امتي امة الاتباع فان امته صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام احدها اخص من
الاخر امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثانية
مطلق المسلمين والثالثة من عداهم ممن بعث اليهم فقام اليه صلى الله عليه وسلم عكاشة
ابن محصن بضم العين المهملة وفتح الكاف مشددة وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون
الحاء وفتح الصاد المهملتين اخره نون ابن حرثان بضم الحاء المهملة وسكون الراء وبالمثلثة
من بني اسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين فقال يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام اليه رجل اخر هو سعد
ابن عبادة كما عند الخطيب في المبهمات واستبعد هذا من جهة جلالة سعد بن عبادة ادع
الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة بالصفات التي هي التوكل
وسابقته او اراد بذلك حسم المادة اذ لو اجاب الثاني لقام ثالث ورابع وهلم وليس كل
احد يصلح لذلك او انه اجاب عكاشة بوحي ولم يوح اليه في غيره او ان الساعة التي سال فيها
عكاشة ساعة اجابة ثم انقضت وهذه اولى من قول انه كان منافقا لان الاصل في الصحابة
عدم النفاق وايضا فان مثل هذا السؤال لا يصدر الا عن قصد صحيح وفي حديث
جابر عند الحاكم والبيهقي في البعث رفعه من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذي يدخل

الجنة

على ان السبعين الفا الذين يدخلون
الجنة بغير حساب يكونون
دخولهم الجنة بعد
الصحابة وازواجهم
وذرياتهم
انتهى

الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فذلك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن
اوبق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ابو محمد المخزومي
احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل من ولابي ذر يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون
الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر ليلة اربعة عشر وقال ابو هريرة
رضي الله عنه وسقطت الواو وقال لابي ذر بالسند المذكور فقام عكاشة بن محصن
الاسدي يرفع نمرة عليه كساء فيه خطوط بيض وسود كانها اخذت من جلد النمر
فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال ولابي ذر فقال اللهم اجعله منهم
ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال صلى
الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة اي بهذه وفي التشبيه بقوله من امتي اخراج غير هذه
الامة المحمدية من العدد المذكور وليس فيه نفي دخول احد من غير هذه الامة على الصفة
المذكورة من التشبيه بالقمر ومن الاولية وغير ذلك كالانبياء والشهداء والصديقين
والصالحين والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم
هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي المدني
امام سكن عسقلان قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي
سبعون الفا او قال سبعمائة الف شك ابو حازم في احدهما قال الحال كونهم متماسكين
اخذ بعضهم ببعض على هيئة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا ومعترضين صفا واحدا
بعضهم بجنب بعض حتى يدخل اولهم واخرهم الجنة غاية للتمسك والاخذ بالايدي
ووجوههم بواو الحال مصحح عليها بالفرع كاصله على ضوء القمر ولابي ذر عن الكشميهني
على صورة القمر ليلة البدر عند تمامه والحديث مر في ذكر الجنة من بدء الخلق وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم
ابن سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثنا نافع مولى ابن
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل ولابي ذر اذا
قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم لم اقف على اسمه
يقول يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت بالبناء على الفتح فيهما خلود بالرفع
والتنوين مصدرا وجمع خالد اي الشان او هذا الحال الخلود او مستمرا وانتم خالدون
في الجنة والحديث اخرجه مسلم في صفة النار وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود ولابي ذر عن الكشميهني يا اهل الجنة خلود
لا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود لا موت زاد الاسماعيلي فيه باب

صفة الجنة والنار الجنة هي دار النعيم في الدار الآخرة والجنة البستان والعرب تسمي
النخيل جنة قال زهير كأن عيني في غربي مقتلة من النواضح تسقي جنة سحقا فهي من
الاجتنان وهو الستر لتكاثف اشجارها وتظليلها بالتفاف اغصانها وسميت بالجنة
وهي المرة الواحدة من مصدر جنه جنا اذا ستره وكأنها سترة واحدة لشدة التفافها
واظلالها وقال ابو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه مما سبق موصولا في
باب يقبض الله الارض يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم اول طعام يأكله
اهل الجنة زيادة كبد الحوت ولابي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة من اللحم
متعلقة بالكبد وهي الذ الاطعمة واهنا ها عدن في قوله جنات عدن اي خلد بضم الخاء
المعجمة وسكون اللام وهي دوام البقاء قال عدنت بارض اي اقمت بها ومنه المعدن
بكسر الدال المعدن اي في منبت صدق بكسر الموحدة ولابي ذر في مقعد بالقاف والعين بدل
منبت والصواب الاول قال في الفتح وكان سبب الوهم انه لما راى ان الكلام في صفة الجنة
وان من اوصافها مقعد صدق معناه مكان القعود وهو يرجع الى معنى المعدن ويقال
حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتية ساكنة ابن الجهم ابو عمرو العبدي
البصري المؤذن بها قال حدثنا عوف بالفاء وفتح العين ابن ابي جميلة الاعرابي عن
ابي رجاء بالجيم عمران العطاردي عن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اطلعت بتشديد الطاء في الجنة ليلة الاسراء او في المنام فرأيت
اكثر اهلها الفقراء قال الطيبي ضمن اطلعت معنى تأملت ورأيت بمعنى علمت ولذا
عداه الى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكفاه مفعول واحد واطلعت
في النار في صلاة الكسوف فهو غير رؤية الجنة قاله في الفتح ووهم من وحدهما قال وقال
الداودي ان ذلك ليلة الاسراء وحين خسفت الشمس كذا قال فرأيت اكثر اهلها
النساء لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الآخرة لنقص
عقلهن وسرعة انخداعهن والحديث رواته كلهم بصريون وسبق في صفة الجنة من بدء
الخلق وفي النكاح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم
ابن علية الامام قال اخبرنا سليمان بن طرخان ابو المعتمر التيمي عن ابي عثمان عبد
الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق [illegible]
الفقراء وكل منهما يطلق على الآخر وضبط في اليونينية المساكين بفتح النون وهو سهو
على ما لا يخفى واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الغنى محبوسون ممنوعون من
دخول الجنة مع الفقراء لاجل الحساب وكان ذلك عند القنطرة التي يتقاصون فيها بعد
الجواز على الصراط غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وغير بمعنى لكن والمراد به
الكفار اي يساق الكفار الى النار ويقف المؤمنون في العرصات للحساب والفقراء هم
السابقون الى الجنة لفقرهم وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء وهذا
الحديث والذي قبله مسطوران بهامش الفرع لا رقم عليهما وقال في الفتح سقطا من كثير
من النسخ ومن مستخرج الاسماعيلي وابي نعيم ولا ذكرهما المزي في الاطراف في طريق عثمان ولا
طريق مسدد في كتاب الرقاق وهما ثابتان في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة وبه قال حدثنا

معاذ

معاذ بن اسد المروزي كاتب ابن المبارك قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا عمر بن محمد بن زيد بضم العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
انه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جيء بالموت الذي هو عرض من الاعراض
مجسما كما في تفسير سورة مريم في هيئة كبش املح قال التوربشتي ليشاهدوه باعينهم
فضلا ان يدركوه ببصائرهم والمعاني اذا ارتفعت عن مدارك الافهام واستعلت
عن معارج النفوس لكبر شانها صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصور في القلوب
وتستقر في النفوس ثم ان المعاني في الدار الآخرة تنكشف للناظرين انكشاف الصور
في هذه الدار الفانية فلذا جيء بالموت في هيئة كبش حتى يجعل بين الجنة والنار وفي الترمذي
من حديث ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة والنار ثم يذبح لم يذكر الذابح ونقل
فيما نقله القرطبي عن بعض الصوفية انه يحيى بن زكريا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم
اشارة الى دوام الحياة وعن بعض التصانيف قال في الفتح وهو في تفسير اسماعيل بن
ابي زياد الشامي احد الضعفاء في آخر حديث الصور الطويل انه جبريل عليه السلام و
قال في المصابيح على تقدير كونه يحيى ففي اختصاصه من بين الانبياء عليهم السلام بذلك
لطيفة وهي مناسبة اسمه لاعدام الموت وليس فيهم من اسمه يحيى غيره فالمناسبة
فيه ظاهرة وعلى تقدير كونه جبريل فالمناسبة لاختصاصه بذلك لا تخفى ايضا من حيث
هو معروف بالروح الامين وليس في الملائكة من يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا على
هذه القضية المهمة وتولى الذبح فكان في ذبح الروح للموت المضاد لها مناسبة حسنة
يمكن رعايتها والاشارة بها الى بقاء كل روح من غير طرو الموت عليها بشارة للمؤمنين
وحسرة على الكافرين ثم ينادي مناد لم اعرف اسمه يا اهل الجنة لا موت ويا وللكشميهني
ويا اهل النار لا موت بالبناء على الفتح فيهما فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويز زاد
اهل النار حزنا الى حزنهم بضم الحاء المهملة وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا الى حزنهم
بفتح الحاء والزاي والحديث اخرجه مسلم في صفة اهل الجنة والنار وبه قال حدثنا
معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا مالك بن انس الاصبحي امام دار الهجرة وسقط
ابن انس لابي ذر عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر ابو عبد الله وابو اسامة المدني عن
عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ولابي ذر ان الله تبارك
وتعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون ولابي ذر فيقولون لبيك ربنا وسعديك
فيقول جل وعلا هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط
احدا من خلقك فيقول سبحانه وتعالى انا اعطيكم افضل من ذلك قالوا يا ربنا
واي شيء افضل من ذلك فيقول جل جلاله احل بضم الهمزة وكسر المهملة وتشديد اللام
اي انزل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا وفي حديث جابر عند البزار قال
رضواني اكبر قال في الفتح وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه سبب
كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم
لما في ذلك من التعظيم والتكريم انتهى وهذا معنى ما قاله في الكشاف وقال الطيبي اكبر

اصناف الكرامة رؤية الله تعالى ونكر رضوان في التنزيل لارادة التقليل ليدل على ان شيئا
يسيرا من الرضوان خير من الجنان وما فيها قال صاحب المفتاح ولا ينسب ان يجعل على
التعظيم واكبر على مجرد الزيادة مبالغة لوصفه بقوله من الله اي ورضوان عظيم يليق
ان ينسب الى من اسمه الله معطي الجزيل ومن عطاياه الرؤية وهي اكبر اصناف الكرامة
فحينئذ يناسب معنى الحديث الاية حيث اضافه الى نفسه وابرزه في صورة الاستغراق
وجعل الرضوان كالجائزة للوفود النازل على الملك الاعظم والحديث اخرجه البخاري
ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة الجنة والنسائي في النعوت وبه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي البخاري يقال انه مولى المؤلف ويعرف بالمسندي قال
حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي يعرف بابن الكرماني المعني بفتح
الميم وسكون العين المهملة البغدادي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري
عن حميد بضم الحاء المهملة ابن ابي حميد الطويل البصري اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال
ثقة مدلس توفي وهو قائم يصلي انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول اصيب بضم
الهمزة حارثة بالحاء المهملة والمثلثة ابن سراقة بن الحارث الانصاري يوم وقعة بدر وهو
غلام فجاءت امه الربيع بالتشديد بنت النضر عمة انس الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فان يكن في الجنة اصبر واحتسب
بالجزم فيهما وان تكن الاخرى بالفوقية وثبوت النون اي وان لم يكن في الجنة ترى ما
اصنع من الحزن الشديد وترى باشباع الراء وبعدها تحتية في الكتابة ولابي ذر عن
الكشميهني ترى بغير تحتية مع الفتح مجزوم قال صلى الله عليه وسلم ويحك بفتح الواو وسكون
التحتية بعدها حاء مهملة كلمة ترحم واشفاق او هبلت بهمزة الاستفهام وواو العطف
على مقدر وفتح الهاء وكسر الموحدة وسكون اللام اي فقدت عقلك بما اصابك من الثكل بابنك
حتى جهلت الجنة اوجنة واحدة هي بهمزة وواو العطف على مقدر ايضا انها جنان كثيرة
في الجنة وانه اي حارثة لفي ولابي ذر عن الكشميهني في جنة الفردوس وهي اعلاها درجة
والفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس والحديث سبق بسنده
ومتنه في باب من شهد بدرا من المغازي وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال
اخبرنا الفضل بن موسى السيناني بكسر المهملة وسكون التحتية وبنونين بينهما
الف ابو عبد الله المروزي قال اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح المعجمة هو ابن غزوان
كما نسبه ابن السكن في روايته وليس هو الفضيل بن عياض فان وقع في رواية ابي الحسن
القابسي عن ابي زيد المروزي لان ابن عياض لا رواية له عن ابي حازم راوي هذا الحديث
ولا ادركه كما قاله ابو علي الجياني عن ابي حازم سلمان الاشجعي مولى عزة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين منكبي الكافر بفتح الميم وسكون
النون وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية منكب مجمع العضد والكتف مسيرة ثلاثة
ايام للراكب المسرع ليعظم عذابه ويضاعف المه وفي مسند الحسن بن سفيان من
طريق يوسف بن عيسى عن الفضل بن موسى بسنده المذكور هنا خمسة ايام وعند احمد
من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة
سبعمائة وفي الزهد لابن المبارك بسند صحيح عن ابي هريرة ضرس الكافر يوم القيامة مثل

اعظم من احد يعظمون لتمتلئ منهم ولتذوقوا العذاب وحكمه الرفع لانه لا مجال للرأي
فيه والاخبار في ذلك كثيرة لا نطيل بسردها وحديث الباب اخرجه مسلم في صفة النار
اعاذنا الله منها ومطابقته لما ترجم به هنا للجزء الثاني من كون منكبي الكافر هذا
المقدار في النار اذ هو نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل وارادة الحال قال
المؤلف بالسند السابق اليه وقال اسحاق بن ابراهيم بن راهويه اخبرنا المغيرة
ابن سلمة المخزومي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد بن عجلان
الباهلي مولاهم ابو بكر البصري عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني القاضي مولى
الاسود بن سفيان واما ابو حازم في الحديث السابق فهو سلمان الاشجعي وهما مدنيان
تابعيان ثقتان لكن سلمة اصغر من سلمان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة بلام التاكيد وفي الترمذي
من حديث اسماء بنت يزيد انها سدرة المنتهى يسير الراكب في ظلها في ذراها وناحيتها
مائة عام لا يقطعها اي لا ينتهي الى اخر ما يميل من اغصانها قال ابو حازم سلمة بن دينار
بالسند المذكور فحدثت به بالحديث المذكور النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة
الزرقي التابعي المدني فقال حدثني ولابي ذر اخبرني بالخاء المعجمة والافراد فيهما ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير
الراكب الفرس الجواد بفتح الجيم والواو المخففة لانه يجود بالركض يقال جاد الفرس اذا
صار فائقا والجمع جياد واجواد وقيل الجياد الطويلة الاعناق من الجيد ولابي ذر الجواد
صفة للراكب المضمر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة الذي يعلف حتى يسمن
ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة ولابي ذر والمضمر السريع في جريه مائة عام لا
يقطعها والجواد وما بعده نصب في الفرع كاصله فالاول منصوب باسم الفاعل والمضمر
اسم مفعول منصوب صفة للجواد وكذا السريع وقال في الفتح وما بعده في روايتنا بالرفع
صفة للراكب وضبط في صحيح مسلم بنصب الثلاثة على المفعولية وقال في المصابيح وعند
الاصيلي برفعها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه
ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون زاد ابو ذر الفا او قال سبعمائة الف
لا يدري ابو حازم سلمة بن دينار ايهما بالرفع ولابي ذر بالنصب اي سبعون الفا او سبعمائة الف
قال متماسكون اخذ بعضهم بعضا معترضين صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى
يدخل اخرهم وتقديره معترضين صفا واحدا مزيل لما استشكل من قوله لا يدخل اولهم
حتى يدخل اخرهم لاستلزامه الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الاخر وبالعكس
نعم هو على تقدير معترضين الى اخره دور معية لكنه لا محذور فيه كما قالوه في الكواكب وفيه
اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر والمراد بالصورة الصفة
اي انهم في اشراق وجوههم على صفة القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة عشر
ولابي ذر عن الكشميهني على ضوء القمر والحديث سبق في الباب السابق قبل هذا وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن
دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل

الجنة ليتراءون بفتح اللام والتحتية والفوقية والهمزة لينظرون الغرف في الجنة بضم
الغين المعجمة وفتح الراء جمع غرفة بضم ثم سكون كما تراءون أنتم في الدنيا الكوكب
زاد الأصيلي الدري في السماء قال عبد العزيز قال أبي أبو حازم فحدثت النعمان
ولأبي ذر فحدثت به النعمان بن أبي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي فقال أشهد والله
لسمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث ولأبي ذر عن الكشميهني يحدثه
أي الحديث المذكور ويزيد فيه كما تراءون بفوقية واحدة مفتوحة والهمزة الكوكب
الغارب بتقديم الراء على الموحدة ولأبي ذر عن الكشميهني الغابر بتأخير الراء من
الغبور يقال غبر الشيء غبورا بقي قال الأزهري الغابر من الأضداد يطلق على الماضي
والباقي والمعروف الكثير أنه بمعنى الباقي ومن معنى الباقي قوله في الحديث أنه اعتكف
العشر الغوابر من رمضان أي البواقي وقال في المطالع الغابر البعيد أو الذاهب
الماضي كما في الرواية الأخرى الغارب والمعنى هنا كما تراءون الكوكب الباقي في الأفق
وهو طرف السماء الشرقي أو الغربي بعد انتشار ضوء الفجر فإنما يستنير في ذلك الوقت الكوكب
المضيء وضبط بعضهم الغائر بتحتية مهموزة بين الألف والراء من الغور يريد انحطاطه
في الجانب الغربي وروي الغارب بالعين المهملة والزاي ومعناه البعيد في الأفق وكلها
راجعة إلى معنى واحد وفائدة تقييد الكوكب بالدري ثم بالغابر في الأفق قال في شرح
المشكاة الإيذان بأنه من باب التمثيل منتزع من عدة أمور متوهمة في المشبه شبه رؤية
الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المستضيء الباقي في جانب الغرب
أو الشرق في الاستضاءة مع البعد والرفعة فلو قال الغائر لم يصح لأن الإشراق يفوت
عند الغور اللهم إلا أن يؤول بالمستشرف على الغور كما في قوله تعالى فإذا بلغن أجلهن
أي شارفن بلوغ الأجل لكن لا يصح هذا المعنى في الجانب الشرقي نعم يصح إذا اعتبرته على
طريقة علفتها تبنا وماء باردا أي طالعا في الأفق من المشرق وغابرا في المغرب قال وذكر
الشرق والغرب ولم يقل في السماء وفي كبدها لبيان الرفعة وشدة البعد وبه قال
حدثني بالإفراد محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح
الجيم وسكون الواو وبعدها نون مكسورة أنه قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه
سقط لأبي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يقول الله تعالى لأهون
أهل النار عذابا يوم القيامة بكسر لام لأهون وقيل إن أهون أهل النار هنا أبو طالب
لو أن لك ما في الأرض من شيء أكنت بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح التاء ولأبي ذر كنت
بحذفها تفتدي به بالفاء من العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى أردت منك أهون
أي أسهل من هذا وأنت في صلب آدم حين أخذت الميثاق أن لا تشرك بي شيئا فأبيت
فامتنعت حين أبرزتك إلى الدنيا إلا أن تشرك بي الاستثناء مفرغ وإنما حذف المستثنى
منه مع أنه كلام موجب لأن في الإباء معنى الامتناع فيكون نفيا أي ما اخترت إلا الشرك
وظاهر قوله أردت منك موافق لمذهب المعتزلة لأن المعنى أردت منك التوحيد فخالفت مرادك
وأتيت بالشرك وأجيب بأن الإرادة هنا بمعنى الأمر أي أمرتك فلم تفعل لأنه سبحانه وتعالى
لم يكن في ملكه إلا ما يريد وقال الطيبي الأظهر أن يحمل الإرادة هنا على أخذ الميثاق في قوله

وإذ

وإذ أخذ ربك من بني آدم لقرينة وأنت في صلب آدم ويحمل الإباء على نقض العهد والحديث
سبق في باب قول الله تعالى وإذ قال ربك للملائكة من خلق آدم وفي باب من نوقش
الحساب وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ عارم قال
حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزدي عن عمرو بفتح العين ابن
دينار عن جابر هو ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه وعن أبيه أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة بحذف الفاعل قال في الفتح وثبت في رواية أبي
ذر عن السرخسي يخرج قوم ولمسلم عن أبي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد يخرج الله من
النار بالشفاعة كأنهم الثعارير بمثلثة مفتوحة فعين مهملة وبعد الألف راء بينهما
تحتية ساكنة جمع ثعرور بضم أوله كعصفور صغار القثاء شبهوا بها لأن القثاء تنمى سريعا
وقيل هو رؤوس الطراثيث تكون بيضا شبهوا ببياضها جمع طرثوث وهو نبت يؤكل قال حماد
قلت لعمرو ما ولأبي ذر عن الكشميهني وما الثعارير قال عمرو الضغابيس بالضاد والغين
المعجمتين المفتوحتين وبعد الألف موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة وهي
صغار القثاء واحدها ضغبوس وقيل هي نبت ينبت في أصول الثمام يشبه الهليون يسلق
بالخل والزيت ويؤكل وقال أبو عبيد ويقال الشعارير بالشين المعجمة بدل المثلثة قال
في الفتح وكان هذا هو السبب في قول الراوي وكان قد سقط فمه أي سقطت أسنانه
فنطق بها مثلثة وهي شين معجمة قال الكرماني ولذا لقب بالأثرم بالمثلثة وفتح الراء
إذ الثرم انكسار الأسنان انتهى وهذا التشبيه لصفتهم بعد أن ينبتوا وأما في أول خروجهم
من النار فإنهم يكونون كالفحم كما يأتي إن شاء الله بحوله وقال حماد أيضا فقلت لعمرو بن دينار أبا
محمد بحذف أداة النداء ولأبي ذر عن الكشميهني يا أبا محمد سمعته بهمزة الاستفهام المقدرة
أي أسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
يخرج بالشفاعة من النار قوم قال نعم سمعته يقول ذلك وفيه إبطال مذهب المعتزلة
القائلين بنفي الشفاعة للعصاة متمسكين بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين
وأجيب بأنها في الكفار وقد تواترت الأحاديث في إثباتها والحديث أخرجه مسلم في الإيمان
وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة مفتوحة
فهاء تأنيث القيسي البصري هداب قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها
ألف فميم ابن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة بن دعامة أنه قال حدثنا أنس بن مالك
رضي الله عنه ولأبي ذر عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يخرج قوم من
النار بعدما مسهم منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة أي
سواد فيه زرقة أو صفرة يقال سفعته النار إذا لفحته فغيرت لون بشرته والسوا فع
لوافح السموم فيدخلون الجنة فيسميهم أهل الجنة الجهنميين بالتحتيتين بعد الميم
ولأبي ذر بتحتية واحدة وفي حديث جابر عند ابن حبان والبيهقي فيكتب في رقابهم
عتقاء الله من النار فيسمون فيها الجهنميون وقول بعض الشراح إن هذه التسمية ليست
تنقيصا لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا بذلك شكرا يعارضه ما في مسلم من حديث
أبي سعيد فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث الباب أخرجه أيضا المؤلف
في التوحيد وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب

بضم الواو وسكون العين وفتح الصاد المهملة وضمها ابن خالد الباهلي مولاهم الكرابيسي الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى
بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم المازني عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل
اهل الجنة الجنة اي فيها واهل النار النار ثم بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى
للملائكة من كان في قلبه زيادة على اصل التوحيد مثقال حبة اي مقدار حبة حاصلة
من خردل حاصل من ايمان بالتنكير ليفيد التقليل والقلة هنا باعتبار انتفاء الزيادة
على ما يكفي لان الايمان ببعض ما يجب الايمان به كافر فلا نعلم من عرف الشرع ان المراد به
الحقيقة المعهودة والايمان ليس بجسم فيحصره الوزن والمراد انه يجعل عمل العبد وهو
عرض في جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن او تمثل الاعمال جواهر فاخرجوه من
النار فيخرجون منها حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة احترقوا
وعادوا حمما بضم الحاء المهملة وفتح الميم فحما فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح
القاف في نهر الحياة بالفوقية بعد الالف ونهر الحياة هو الذي من غمس فيه حيي فينبتون
بضم الموحدة ثانيا كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بزر العشب او
البقلة الحمقاء لانها تنبت سريعا في حميل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وسكون التحتية
اخره لام فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاء به من طين او غثاء فاذا كانت فيه حبة و
استقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة فتشبه بها سرعة عود ابدانهم
واجسامهم اليهم بعد احراق النار لها او قال حمية بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد التحتية
كذا في الفرع اي معظم جري السيل واشتداده وقال الكرماني الحما بالفتح وسكون الميم
وبكسرها وبالهمز الطين الاسود المنتن والشك من الراوي وقال النبي صلى الله عليه
وسلم الم تروا خطاب لكل من يتاتى منه الرؤية انها تنبت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تخرج حال كونها صفراء تسر الناظرين وحال كونها ملتوية اي منعطفة وهذا مما يزيد
الريحان حسنا باهتزازه وتميله والمعنى من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج
من ذلك الماء نضرا متبخترا كخروج هذه من جانب السيل صفراء متميلة وقال النووي
لسرعة نباته يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته
والحديث مضى في باب تفاضل اهل الايمان من كتاب الايمان وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ بندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي قال سمعت ابا اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
قال سمعت النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة لرجل في مسلم انه
ابو طالب واللام بالفتح للتاكيد توضع في اخمص قدميه بضم الفوقية من توضع
وفتح الهمزة والميم والصاد مهملة من اخمص واخمص قدميه الذي لا يصل الى الارض عند
المشي جمرة في كل قدم يغلي بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر اللام منها من الجمرة دماغه
وفي مسلم من رواية الاعمش عن ابي اسحاق من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه
بالتثنية والحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في صفة جهنم وبه قال حدثنا عبد

الله

الله بن رجاء الغداني البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو
السبيعي عن النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة رجل هو ابو
طالب كما في مسلم وسبق على اخمص قدميه بالتثنية جمرتان يغلي منهما دماغه من حرارتهما
كما يغلي المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام القدر من النحاس او من
اي صنف كان والقمقم بقافين مضمومتين وميمين من انية العطار او اناء ضيق
الراس يسخن فيه الماء من نحاس وغيره فارسي معرب ولابي ذر والاصيلي بالقمقم بالموحدة
بدل واو العطف وصوب القاضي عياض كونه بالواو لا بالموحدة وقال غيره يحتمل
ان تكون الباء بمعنى مع وعند الاسماعيلي كما يغلي المرجل او القمقم بالشك وقال السهيلي
من باب النظر في حكمة الله تعالى ومشاكلة الجزاء للعمل ان اباطالب كان مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بجملته متحزبا له الا انه كان مثبتا لقدميه على ملة عبد المطلب حتى
قال عند الموت انه على ملة عبد المطلب فسلط الله تعالى العذاب على قدميه خاصة
لتثبيته اياهما على ملة ابائه وسند هذا المتن اعلى من سند السابق لكن في الحالي عنعنة
ابي اسحاق السبيعي وفي النازل تصريحه بالسماع فانجبر ما فاته من العلو الحسي بالعلو
المعنوي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله
ابن طارق الجملي بفتح الجيم والميم الكوفي الاعمى عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة
فمثلثة مفتوحة فنا تانيث ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد بن
الجواد الصحابي الشهير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح
بالفاء والهمزة والشين المعجمة بعدها الف فحاء مهملة بوجهه صرفه او حذر منها كانه
ينظر اليها فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار بالتصدق ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة
فمن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق الحديث في باب من نوقش الحساب عذب وبه
قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري المدني قال حدثنا ابن ابي حازم
هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي بفتح الدال والراء وبعد الالف واو
مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة مكسورة فتحتية مشددة عبد العزيز بن محمد بن
دراورد قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء
المعجمة وتشديد الموحدة الاولى بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ولابي ذر يقول وذكر عنده عمه ابو طالب عبد مناف شقيق
عبد الله ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة
بالرفع والنصب فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه بالتثنية والضحضاح بضادين معجمتين و
مفتوحتين وحائين مهملتين اولاهما ساكنة ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين
فاستعير للنار يغلي منه من الضحضاح ولابي ذر عن الكشميهني منهما من النار ام دماغه
اصله وما به قوامه او جلدة رقيقة تحيط بالدماغ واستشكل قوله عليه الصلاة
والسلام تنفعه شفاعتي مع قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب
بان منفعة الاية بالاخراج من النار وفي الحديث بالتخفيف او يخص عموم الاية بالحديث

منه فيجعل

اوان اباطالب لما بالغ في اكرام النبي صلى الله عليه وسلم والذب عنه جوزي بالتخفيف
واطلق على ذلك شفاعة او ان جزا الكافرين من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه
فيجوز ان يضع الله عن بعض الكفار بعض جزا معاصيه تطييبا لقلب الشافع لا ثوابا
للكافر لان حسناته صارت بموته على الكفر هباء منثورا لكنهم قد ابيقنا ونون من كانت
له حسنات من عتق ومواساة مسلم ليس كمن ليس له ذلك فيحتمل ان يجازي بالتخفيف
بمقدار ما عمل لكنه معارض بقوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها والحديث سبق في باب
قصة ابي طالب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد
الله اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله
الناس يوم القيمة ولابي ذر عن المستملي جمع الله بلفظ الماضي والاول هو المعتمد وفي حديث
ابي هريرة يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم
البصر وتدنو الشمس من رؤسهم فيشتد عليهم حرها فيقولون من الضجر والجزع مما هم فيه
لو استشفعنا على ربنا بالعين ضمن على معنى الاستعانة يعني لو استعنا على ربنا لان من
الاستشفاع طلب الشفاعة وهي انضمام الادنى الى الاعلى ليستعين به على ما يرومه
وفي رواية هشام الدستوائي السابقة في سورة البقرة الى ربنا حتى يريحنا بالحا المهملة من
الاراحة اي يخلصنا من مكاننا وما فيه من الاهوال ولو هي المتضمنة للتمني والطلب فلا تحتاج
الى جواب او جوابها محذوف فياتون ادم عليه السلام وقدموه لانه الاول فيقولون له
بعثاله على ان يشفع لهم انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه زاد همام في رواية الاتية
في كتاب التوحيد واسكنك جنته وعلمك اسما كل شي ووضع شي موضع اشيا اي المسميات
كقوله تعالى وعلم ادم الاسما كلها اي اسما المسميات وامر الملايكة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وامر ملايكته فسجدوا لك سجود خضوع لا سجود عبادة فاشفع لنا عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا
هذا فيقول ادم لست هناكم بضم الها وتخفيف النون اي لست في المكان والمنزل الذي تحسبوني
تريدون به مقام الشفاعة ويذكر خطيته التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا
واعتذارا عن التقاعد عن الاجابة واعلاما بانها لم تكن له ولكن ايتوا نوحا عليه السلام
وسقط ولكن لابي ذر اول رسول بعثه الله اي بعد ادم وشيث وادريس او الثلاثة كانوا
انبيا ولم يكونوا رسلا ثم كان ادم مرسلا وانزل على شيث الصحف وهو من علامة
الارسال او رسالة ادم لبنيه وهم موجودون ليعلمهم شريعته ورسالة نوح للكفار
ليدعوهم الى التوحيد فياتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيته وهي سواله ربه ما
ليس له به علم وهو قوله رب ان ابني من اهلي ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فياتونه فيقول لهم
لست هناكم ويذكر خطيته زاد مسلم التي اصاب فيستحيي ربه وفي رواية همام واني كذبت
ثلاث كذبات وزاد شيبان قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله لامراته اخبريه
اني اخوك وهذه الثلاثة من المعاريض الا انها لما كانت تتصور بصورة الكذب اشفق
ايتوا موسى الذي كلمه الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي كلم الله فياتونه فيقول لهم لست هناكم
وسقط لابي ذر قوله فيقول لست هناكم فيذكر خطيته وهي انه قتل نفسا لم يومر بقتلها
ايتوا عيسى فياتونه فيقول لهم لست هناكم ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد
اني عبدت من دون الله رواه مسلم ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف علوم

فياتونه صح

الاخرة للغزالي ان بين اتيانه اهل الموقف ادم واتيانهم نوحا الف سنة وكذا بين كل
نبي ونبي قال في الفتح ولم اقف لذلك على اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث
لا اصل لها فلا يغتر بشي منها انتهى وتعقبه العيني بان جلالة قدر الغزالي تنافي ما ذكره
وعدم وقوفه على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك على اصل فانه لم يحط علما
بكل ما ورد حتى يدعي هذه الدعوى انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بان جلالة الغزالي
لا تنافي انه يحسن الظن ببعض الكتب فينقل منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع
له ذلك في الاحيا في نقله من قوت القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ وقد اعترف
هو بان بضاعته في الحديث مزجاة ولم ادع اني احطت علما وانما نفيت اطلاعي واطلاقي
في الثاني محمول على تقييدي في الاول والحكم لا يثبت بالاحتمال فلو كان هذا المعترض يعني
العيني اطلع على شي من ذلك يخالف قولي لابرزه وتبجح به انتهى وقد الهم الله تعالى الناس
سوال ادم ومن بعده في الابتدا ولم يلهموا سوال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مع ان فيهم
من سمع هذا الحديث منه صلى الله عليه وسلم وتحقق اختصاصه بذلك اظهارا لفضيلة
نبينا صلى الله عليه وسلم ورفعة منزلته وكمال قربه وتفضيله على جميع المخلوقين فقد
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ما وقع عن سهو وتاويل او ما كان الاولى تركه او انه
مغفور له غير مواخذ لو وقع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتوني زاد في
رواية سعيد بن هلال المذكورة في التوحيد فاقول انا لها انا لها فاستاذن على ربي
في داره زاد همام في روايته فيوذن لي اي في دخول الدار وهي الجنة واضيفت اليه تعالى اضافة
تشريف فاذا رايته تعالى وقعت حال كوني ساجدا وفي رواية ابي بكر عند ابي عوانة فاتي
تحت العرش فاقع ساجدا لربي فيدعني في السجود ما شا الله زاد مسلم ان يدعني
وسقطت الجلالة الشريفة لابي ذر وفي حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني فاذا
رايته خررت له ساجدا شكرا لله ثم يقال ارفع ولابي ذر ثم يقال لي ارفع راسك وفي
رواية النضر بن انس عند احمد فاوحى الله الى جبريل ان اذهب الى محمد فقل له ارفع راسك
سل تعطه بغير واو ولاهمز اي تقبل شفاعتك قل يسمع بغير واو وايضا نعم الذي في اليونينية
وقل باثباتها واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد
يعلمني وفي رواية ثابت عند احمد بمحامد لم يحمده بها احد ثم اشفع في الاراحة من كرب
الموقف ثم في الاخراج من النار بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط
حينئذ في النار فيحد لي بفتح التحتية وضم الحا المهملة اي يبين لي كل طور من اطوار الشفاعة
حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل
بالصلاة ثم فيمن شرب ثم فيمن زني وعلى هذا الاسلوب قاله في شرح المشكاة قال في الفتح
والذي يدل عليه سياق الاخبار ان المراد به تفصيل مراتب المخرجين في الاعمال الصالحة
كما وقع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث
بعينه ثم اخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع حال كوني ساجدا مثله
اي مثل الاول في المرة الثالثة او الرابعة بالشك من الراوي حتى اقول يا رب ما بقي ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ما بقي في النار الا من حبسه فيها القران وكان بالواو ولابي ذر وكان
قتادة بن دعامة يقول عند هذا القول وهو من حبسه القران اي وجب عليه الخلود

بنحو قوله تعالى ان الله لا يغفران يشرك به والحديث سبق في سورة البقرة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الحسن بن ذكوان
ابو سلمة البصري صدوق يخطي ورمي بالقدر لكنه ليس له في البخاري سوى هذا الحديث من
رواية يحيى القطان فهو متابعة قال حدثنا ابو رجا عمران العطاردي قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني عمران بن ابي حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون
بفتح الميم المشددة الجهنميين في حديث ابي سعيد فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم
الخواتم فيقول اهل الجنة هولاء عتقا الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل وحديث الباب اخرجه
الترمذي في صفة النار وابوداود في السنة وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر اي ابن ابي كثير الانصاري الزرقي ابو اسحاق
القاري عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه ان ام
حارثة الربيع بالتصغير بنت النضر عمة انس بن مالك وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث
ابن عدي الانصاري اتت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وقد هلك
حارثة يوم بدر وقال ابن منده يوم احد والاول هو المشهور المعتمد اصابه غرب
سهم بفتح الغين المعجمة وسكون الرا مضافا للسهم ولابي ذر عن الكشميهني سهم غرب
بتقديم سهم مع التنوين على الصفة اي لا يدري من رماه فقالت يا رسول الله قد
علمت موقع حارثة ولابي ذر عن الكشميهني موضع حارثة من قلبي فان كان في الجنة
لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال صلى الله عليه وسلم لها هبلت في
اليونينية بكسر الها ولابي ذر بضمها وفتحها وسكون اللام فقدت عقلك استفهام
حذفت منه الاداة اجنة واحدة هي انها جنان كثيرة وانه في ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لفي الفردوس الاعلى وقال صلى الله عليه وسلم غدوة بفتح الغين في سبيل
الله او روحة بفتح الرا خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم بلام مفتوحة
للتاكيد والقاف بعدها الف فموحدة اي قدر قوس احدكم او موضع قدم من الجنة
ولابي ذر عن الكشميهني قدمه بالاضافة وله عن الحموي والمستملي قده بكسر القاف وفتحها
وتشديد الدال المهملة اي مقدار سوطه لانه يقد اي يقطع طولا خير من الدنيا وما فيها
من متاعها ولو ان امراة من نسا اهل الجنة اطلعت بهمزة الوصل وتشديد الطا
المهملة الى الارض لاضاءت ما بينهما بين السما والارض ولملات ما بينهما ريحا طيبة
ولنصيفها بفتح اللام للتاكيد والنون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فا
قال قتيبة راويه يعني الخمار بكسر الخا المعجمة وتخفيف الميم خير من الدنيا وما فيها من
متاعها وقيل النصف المعجر وهو بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الجيم وهو ما تلويه
المراة على راسها وقال الازهري هو كالعصابة تلفه على استدارة راسها وعند ابن ابي
الدنيا من حديث ابن عباس ولو اخرجت نصيفها لكانت الشمس عند حسنها مثل الفتيلة
من الشمس لا ضوء لها ولو اطلعت وجهها لاضاء حسنها ما بين السما والارض ولو اخرجت
كفها لافتتن الخلائق بحسنها فان قلت ما وجه الربط بين قوله غدوة في سبيل الله
وروحة وبين قوله ولقاب قوس احدكم الى اخره اجيب بان المراد ان ثواب غزوة في سبيل

الله

الله خير من الدنيا وما فيها لان ثوابها جنة نصيف امراة منها خير من الدنيا وما فيها
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد الجنة بضم الهمزة وكسر الرا مقعده بالنصب مفعول
الأوري
اري من النار لو اسا اي لو عمل في الدنيا عملا سيئا بان كفر ليزداد شكرا واستشكل بان الجنة
ليست دار شكر بل دار جزاء واجيب بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل على سبيل
التلذذ او المراد ليزداد فرحا ورضا فعبر عنه بلازمه لان الراضي بالشي يشكر من فعل
له ذلك ولا يدخل النار احد ولابي ذر عن الكشميهني احد النار الا اري مقعده من الجنة لو احسن
لو عمل عملا صالحا وهو الاسلام ليكون عليه حسرة زيادة على تعذيبه قال في الفتح وفي
عند ابن ماجة بسند صحيح من طريق اخرى عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسايلة
في القبر وفيه فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها فيقال له انظر الى ما وقاك الله وفي
حديث ابي سعيد عند الامام احمد يفتح له باب الى النار فيقول هذا منزلك لو كفرت
بربك فاما اذ امنت فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيريد ان ينهض اليه فيقال له
اسكن ويفسح له في قبره ومطابقة حديث الباب لما ترجم له من حيث كون المقعدين
فيهما نوع صفة لهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال
حدثنا اسمعيل بن جعفر الزرقي الانصاري ابو اسحاق القاري عن عمرو بفتح العين ابن
ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن سعيد بن ابي سعيد
بكسر العين فيهما واسم ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال في فتح الباري
لعل ابا هريرة سال عن ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم واريد ان اختبي شفاعتي لامتي
في الاخرة فقال صلى الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني ان هي
المخففة من الثقيلة عن هذا الحديث احد اول منك برفع اول صفة لاحد او هو خبر
مبتدا محذوف اي هو اول منك وبفتحها لابي ذر على الظرفية وقال العيني على الحال لما رايت
الذي رايته من حرصك على الحديث من بيانية او للروية بعض حرصك فمن تبعيضية
اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من الشرك
من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة نفسه طايعا مختارا واسعد هنا
هل هي على بابها من التفضيل او هي بمعنى فعيل يعني سعيد الناس وعلى الاول فالمعنى اسعد
ممن لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد البالغ غايته لقوله من قلبه اذ الاخلاص معدنه
القلب ففايدته التاكيد لان اسناد الفعل الى الجارحة ابلغ في التاكيد تقول اذا اردت
التاكيد ابصرته عيني وسمعته اذني والمراد بالشفاعة هنا بعض انواعها وهي التي
يقول فيها صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له اخرج من في قلبه وزن كذا من ايمان
فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى
في الاراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها
بغير حساب ثم الذين يدخلونها بغير عذاب بعد الحساب واستحقاق العذاب ثم
يصيبهم لفح من النار ولا يسقطون فيها والشفاعات كما قال عياض خمس الاولى العظمى

وهي لاراحة الناس من هول الموقف وهي مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي
قيل وهي المقام المحمود وقال الطبراني قال اكثر اهل التأويل المقام المحمود هو الذي
يقوم صلى الله عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف لحديث ابن عباس المقام المحمود الشفاعة
وحديث ابي هريرة في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال سئل عنها النبي صلى الله
عليه وسلم فقال هي الشفاعة والثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت
ايضا في نبينا صلى الله عليه وسلم واستدل لها بقوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم
امتي امتي ادخل الجنة من امتك من لا حساب عليه او الدليل عليها سؤاله صلى الله عليه وسلم
الزيادة على السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فاجيب الثالثة في ادخال
قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين
فقد جاءت الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة
في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها واشار النووي في روضته الى ان هذه من خصايصه
وزاد عياض سادسة وهي التخفيف عن ابي طالب كما سبق وزاد غيره سابعة وهي
وهي الشفاعة لاهل المدينة لحديث الترمذي عن ابي هريرة رفعه من استطاع ان يموت
بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه غير واردة لان متعلقها
لا يخرج عن واحدة من الخمس الاولى وفي العروة الوثقى للقزويني شفاعته لجماعة من
الصلحاء في التجاوز عن تقصيرهم ولعلها تندرج في الخامسة وزاد القرطبي انه اول شافع
في دخول امته الجنة قبل الناس وزاد صاحب الفتح فيمن استوت حسناته وسيئاته ان يدخل
الجنة لحديث ابن عباس عند الطبراني قال السابق يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد
برحمة الله والظالم لنفسه واصحاب الاعراف يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم
واصحاب الاعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم على الارجح وشفاعته فيمن قال لا اله الا
الله ولم يعمل خيرا قط قال فالوارد على الخمسة اربعة وما عداها لا يرد كما لا ترد الشفاعة
في التخفيف عن صاحب القبرين وغير ذلك لكونه من جملة احوال الدنيا انتهى ملخصا وحديث
الباب سبق في الحرص على الحديث في كتاب العلم وبه قال **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** هو عثمان
ابن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر والقاسم
قال **حدثنا جرير** بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن ابراهيم**
النخعي **عن عبيدة** بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني **عن عبد الله** يعني ابن
مسعود **رضي الله عنه** انه **قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم** بلام التأكيد **اخر**
اهل النار خروجا منها من النار نفسها او من مرورهم على الصراط المنصوب عليها **واخر**
اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار كبوا بفتح الكاف وسكون الموحدة لكنه مضبب
عليها في الفرع وفي الهامش حبوا بالحاء المهملة وعليها علامة ابي ذر اي زحفا وزنه ومعناه
وفي رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم اخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو اخرى
وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني منك **فيقول الله**
عز وجل **اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملأى** بفتح الميم والهمزة بينهما لام ساكنة
فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله تعالى له **اذهب فادخل الجنة فان لك**
مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول الرجل **اتسخر مني**

بفتح

بفتح الفوقية والمعجمة استفهام محذوف الاداة ولابي ذر عن الكشميهني بالموحدة
بدل مني **او** قال **تضحك مني** بالشك **وانت الملك** بكسر اللام ولمسلم من رواية انس عن ابن
مسعود اتستهزئ علي وانت رب العالمين وهذا وارد منه على سبيل الفرح غير ضابط
لما ناله من السرور ببلوغ ما لم يخطر بباله فلم يضبط لسانه دهشة وفرحا وعلى عادته
في الدنيا من مخاطبة المخلوق ونحوه في حديث التوبة قول الرجل عند وجدان راحلته مع
راحلته من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك قال عبد الله بن مسعود **فلقد**
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا وسرورا بما رأى من كمال رحمة الله
ولطفه بعبده المذنب وكمال رضاه عنه **حتى بدت** ظهرت **نواجذه** بنون فواو مفتوحتين
وبعد الالف جيم مكسورة فذال معجمة فها جمع ناجذة قال ابن الاثير النواجذ من
الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك قال الراوي نقلا عن الصحابة او عن غيرهم
وكان يقال ذلك ولابي ذر وكان يقول لذاك بغير لام **ادنى** اقل **اهل الجنة منزلة** وقال
الكرماني هذه المقالة ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام الراوي عن
الصحابة او غيرهم وقال في الفتح قائل وكان يقال هو الراوي كما قال الكرماني واما المقالة
فهي من قوله صلى الله عليه وسلم كما في اول حديث ابي سعيد عند مسلم بلفظ ادنى اهل
الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار وساق الحديث الى اخره واعترضه العيني
بانه لا يستلزم من كونها في اخر حديث ابن مسعود ان تكون من كلامه صلى الله
عليه وسلم واجاب في الانتقاض فقال ان اراد الاستلزام العقلي فليس مرادا هنا
بل يكفي الظن القوي الناشي عن الاستقلال لان هذا الامر ليس مرجعه العقل
والصحابي اذا لم يكن ينظر في كتب اهل الكتاب ولا ينقل عنهم كابن مسعود انحصر انه
نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذلك بواسطة ام لا فبطل الاعتراض انتهى
والحديث اخرجه المؤلف في التوحيد ورواته كلهم كوفيون ومسلم والترمذي في صفة
جهنم وابن ماجه في الزهد وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا ابو عوانة**
الوضاح بن عبد الله اليشكري **عن عبد الملك بن عمير** بضم العين وفتح الميم الكوفي اللخمي حليف
بني عدي ويقال له القرشي بفتح القاف والراء ثم سين مهملة نسبة الى فرس له سابق
عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بفتح النون وسكون الواو وبعدها فاء فلام ابن الحارث
ابن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة يلقب ببه بموحدتين مفتوحة
الثانية له رؤية ولابيه ولجده صحبة **عن العباس** بن عبد المطلب **رضي الله عنه انه قال**
للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب بشيء لم يذكر الجواب اختصارا وساقه
في كتاب الادب عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه كان
يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من النار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل
من النار وسبق في مناقبه والله الموفق وبه المستعان **باب** بالتنوين
الصراط جسر جهنم بفتح الجيم وتكسر اي منصوب عليها لعبور المسلمين عليه الى الجنة
قال ابو سعيد فيما رواه مسلم بلغني ان الصراط احد من السيف وادق من الشعرة
وقال سعيد بن هلال عند ابن منده بلغني فذكره ووصله البيهقي عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم مجزوما به لكن في سنده لين وفي مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك

ان الصراط مثل السيف وبجنبيه كلاليب انه ليوخذ بالكلوب الواحد اكثر من
ربيعة ومضر وعند ابن عساكر عن الفضيل بن عياض قال بلغنا ان الصراط مسيرة
خمس عشرة الف سنة خمسة الاف صعود وخمسة الاف هبوط وخمسة الاف
مستوي ادق من الشعرة واحد من السيف علي متن جهنم لا يجوز عليه الا ضامر
مهزول من خشية الله وهذا معضل لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي الدنيا عن
سعيد بن ابي هلال بلغنا ان الصراط ادق من الشعرة علي بعض الناس ولبعض
الناس مثل الوادي الواسع وهو مرسل ومعضل فتامل نفسك اذا صرت علي الصراط
ووقع بصرك علي جهنم من تحته ثم قرع سمعك شهيق النار وزفيرها وسوادها وجمرها
وكيف بك اذا وضعت احدي رجليك عليه فاحسست بحده واضطررت الي ان ترفع
القدم الثاني والخلايق بين يديك يزلون ويعثرون والزبانية تلتقطهم بالخطا   طيف
والكلاليب وانت تنظر الي ذلك فيا له من منظر ما افظعه ومرتقي ما اصعبه ومجاز
ما اضيقه نسال الله السلامة والعافية والاعانة راي يحيي بن اليمان رجلا نابما
وهو اسود الراس واللحية شاب فاستيقظ وهو ابيض شعر الراس واللحية فاخبر
انه راي في منامه كان الناس قد حشروا واذا بنهر من النار وجسر يمر عليه الناس فدعي
فدخل الجسر فاذا هو كحد السيف يموربه يمينا وشمالا فشاب من ذلك وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب وعطا بن يزيد الليثي ان
ابا هريرة اخبرهما عن النبي صلي الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمود
هو ابن غيلان المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد واللفظ لروايته عن الزهري عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال اناس وفي التوحيد قلنا يا رسول الله هل نري ربنا يوم
القيامة قال صلي الله عليه وسلم هل تضارون بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد
الالف را مشددة بصيغة المفاعلة من الضر واصله تضاررون فاسكنت الراء
الاولي وادغمت في الثانية اي هل تضرون احدا او يضركم بمنازعة او مجادلة او مضايقة
في روية الشمس ليس دونها سحاب يحجبها قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون
بالرا المشددة ايضا في روية القمر ليلة البدر عند تمام نوره ليس دونه سحاب يحجبه
قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه اذا تجلي لكم يوم القيامة كذلك بحيث
لا يحجب بعضكم بعضا ولا يضره ولا يجادله ولا يزاحمه كما يفعل عند روية الاهلة بل هو
كالحال عند روية الشمس والقمر ليلة البدر وقد روي ولا تضامون بالضاد المعجمة
وتشديد الميم من الضم وهو الازدحام ايضا اي لا تزدحمون عند رويته تعالي كما
تزدحمون عند روية الاهلة وروي بتخفيف الميم من الضيم الذي هو الذل اي لا
يذل بعضكم بعضا بالمزاحمة والمنافسة في المنازعة وفي البخاري لا تضامون او
تضاهون بالها علي الشك كما في فضل صلاة الفجر ومعني الذي بالها لا يشتبه عليكم
ولا ترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضا وفي باب فضل السجود من البخاري هل
تمارون بضم الفوقية وتخفيف الرا اي تجادلون في ذلك او يدخلكم فيه شك من المرية

وهي الشك وروي بفتح اوله والوا علي حذف احدي التايين وفي رواية البيهقي تتمارون
باثباتهما والكاف في قوله كذلك ليست لتشبيه المرئي وانما هي لتشبيه الروية بالروية
في الوضوح وهي فعل الرائي ومعناه انها روية يزاح عنها الشك وقال الصعلوكي
فيما سمعه منه البيهقي في تضامون المضموم الاول المشدد الميم يريد لا يجتمعون
لرويته في جهة ولا يضم بعضكم الي بعض فانه تعالي لا يري في جهة ومعناه علي فتح اوله
لا تتضامون في رويته بالاجتماع في جهة وهو بغير تشديد من الضيم معناه لا تظلمون
فيه برويته بعضكم دون بعض وانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة
فالتشبيه برويته القمر ليقين الروية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالي وخص
الشمس والقمر بالذكر مع ان روية السما بغير سحاب اكبر اية واعظم خلقا من مجرد
الشمس والقمر لما خصا به من عظيم النور والضيا بحيث صار التشبيه بهما فيمن يوصف
بالجمال والكمال سايغا شايعا في الاستعمال يجمع الله عز وجل الناس الاولين والاخرين
في صعيد واحد بحيث لا يخفي منهم احد حتي لو دعاهم داع لسمعوه ولو نظر اليهم ناظر
لادركهم وزاد في رواية العلا بن عبد الرحمن عند الترمذي فيطلع عليهم رب العالمين
اي يعلمهم باطلاعه عليهم حينيذ فيقول جل وعلا من كان يعبد شيا فليتبعه
بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر فليتبعه بسكون الفوقية
وفتح الموحدة فيتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس
الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطوا   عنيت
جمع طاغوت بالمثناة الفوقية وهو الشيطان والصنم وصوب الطبري انه كل طاغ
طغي علي الله فعبد من دونه ومفعول يتبع محذوف في الثلاثة واتباعهم لمن يعبدون
حينيذ باستمرارهم علي الاعتقاد فيهم او بان يساقوا الي النار قهرا وتبقي هذه الامة
المحمدية او اعم فيها بغبرا او منافقوها فياتيهم الله عز وجل اتيانا لا بكيفية عاري عن
الحركة والانتقال اذ ذلك من نعوت الحدث المتعالي عنه ربنا علوا كبيرا او طريقة
السلف المشهورة في هذا ونحوه اسلم والله تعالي بحقيقة المراد بذلك اعلم وقيل
معناه هنا انه يشهدهم رويته اذ العادة ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رويته
الا بالمجي اليه فعبر عن الروية بالاتيان مجازا اي يتجلي لهم تعالي حتي يروه في غير الصورة
التي يعرفون لاجل من فيهم من المنافقين الذين لا يستحقون الروية وهم عن ربهم
محجوبون او ان ذلك ابتلا والدنيا وان كانت دار ابتلا فقد يتحقق فيها الجزا في
بعض الاحوال كما قال تعالي وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فكذا الاخرة
وان كانت دار جزا فقد يقع فيها الابتلا بدليل ان القبر هو اول منازل الاخرة يجري
فيه الابتلا بالسوال وغيره واثار التكاليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة والنار
والتحقيق ان التكليف خاص بالدنيا وما يقع في القبر والموقف اثار ذلك فيقول الله
لهم انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لانه اتاهم بصورة الامر باتباع الباطل فلذا
يقولون هذا مكاننا حتي ياتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق لنا من معرفته
عز وجل انه لا يامرنا بباطل وانه منزه عن صفات هذه الصورة اذ سماتها سمات
المحدثات ورجح القاضي عياض ان في قوله فياتيهم الله محذوف تقديره ياتيهم بعض

ملايكته قال ولعل هذا الملك جاهم في صورة انكروها لما فيها من سمة الحدث الظاهرة
لانه مخلوق وقال القرطبي هذا مقام الامتحان يمتحن الله به عباده ليميز المحق من
المبطل وذلك انه لما بقي المنافقون والمراون مختلطين بالمومنين والمخلصين ده
زاعمين انهم منهم وانهم عملوا مثل عملهم وعرفوا الله مثل معرفتهم ظانين ان ذلك يجوز
في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا امتحنهم الله بان اتاهم بصورة هايلة قال للجميع انا ربكم
فاجابه المومنون بانكار ذلك حتى ان بعضهم ليكاد ان يتقلب ان يزل فيوافق مع
المنافقين وقال في المفهم وهذا لمن لايكون له رسوخ العلما ولا علمهم الذين اعتقدوا
الحق وحوموا عليه من غير بصيرة ولذا كان اعتقادهم للانقلاب واما قولهم نعوذ بالله
منك فقال الخطابي يحتمل ان يكون صدر من المنافقين وتعقب انه لا يصح ولا يستقيم
فياتيهم الله فيتجلى للمسلمين بعد تمييز المنافقين في الصورة التي يعرفون اي وصفته
التي هو عليها من الجلال والكمال والتعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بنفسه الشريفة
ورفع الموانع عن ابصارهم فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه بتشديد
الفوقية ولم يضبط الفوقية في اليونينية بتشديد اي امر الله او ملايكته الذين وكلوا
بذلك ويضرب بضم اوله وفتح ثالثه جسر جهنم بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون اول من يجيز زاد شعيب في روايته الماضية
في فضل السجود يجوز بامته وقال النووي اكون انا وامتي اول من يجوز على الصراط ده
ويقطعه واذا كان صلى الله عليه وسلم هو وامته اول من يجوز على الصراط لزم تاخير
غيرهم عنهم حتى يجوزوا ودعا الرسل عليهم السلام يوميذ اللهم سلم سلم تنكير سلم مرتين
وبه بالصراط كلاليب معلقة مامورة باخذ من امرت به قال ابن العربي وهذه
الكلاليب هي الشهوات المشار اليها في حديث حفت النار بالشهوات فالشهوات موضوعة
على جوانبها فمن اقتحم الشهوة سقط في النار لانها خطاطيفها انتهى والكلاليب المذكورة
مثل شوك السعدان بفتح السين وسكون العين وفتح الدال المهملات وبعد الالف
نون جمع سعدانة نبات ذو شوك اما بالتخفيف رايتم شوك السعدان قالوا بلى
رايناها ولابي ذر قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها اي
الشوكة لا يعلم ولابي ذر عن الكشميهني انه بضمير الشان لا يعرف قدر عظمها الا الله ده
بكسر العين وفتح المعجمة وقال السفاقسي ضبطناه بضم العين وسكون الظا والاول
اشبه لانه مصدر لا يعلم قدر كبرها الا الله فتخطف الناس باعمالها بسبب اعمالهم
القبيحة وتخطف بفتح الطا وكسرها وتشبيه الكلاليب بشوك السعدان خاص بسرعة
اختطافها وكثرة الانتشاب فيها مع التحرز والتصون تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا والفوه
بالمباشرة ثم استثنى اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارها قاله الزين بن المنير منهم
الموبق بضم الميم وسكون الواو وفتح الموحدة بعدها قاف الهالك بعمله وهو الكافر
ومنهم المخردل بفتح الخا المعجمة والدال المهملة بينهما را ساكنة وهو المومن العاصي قال
في الفتح ووقع في رواية الاصيلي هنا المجردل بالجيم والجردلة الاشراف على السقوط ورواها
القاضي عياض ورجح ابن قرقول رواية الخا المعجمة قال الهروي المعنى ان كلاليب النار
تقطعه فيهوي في النار او من الخردل اي تجعل اعضاوه كالخردل او المخردل المصروع ورجحه

السفاقسي وقال هو انسب لسياق الخبر ثم ينجوا من ذلك وعن ابي سعيد مما رواه
ابن ماجة مرفوعا يوضع الصراط بين ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان ثم يستجيز
الناس فناج مسلم ومخدوش به ثم ناج ومحتبس به ومنكوس فيها وفي حديث ابي سعيد
فناج مسلم ومخدوش مكدوس في جهنم حتى يمر اخرهم فيسحب سحبا والمكدوس ده
بالمهملة في مسلم وروي بالمعجمة ومعناه السوق الشديد ويوخذ منه كما في بهجة النفوس
ان الصراط مع دقته وحدته يسع جميع المخلوقين منذ ادم الى قيام الساعة حتى اذا
فرغ الله عز وجل من القضاء بين عباده اي حل قضاوه بهم واراد ان يخرج بضم اوله
وكسر ثالثه من النار من اراد ان يخرج ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يخرجه ممن
كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويدخله الجنة بشفاعة نبينا
صلى الله عليه وسلم كما في حديث عمران بن الحصين السابق او ابراهيم كما في حديث حذيفة
عند البيهقي وابي عوانة وابن حبان او ادم كما في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم او
المومنين كما في حديث ابي سعيد في التوحيد ويجمع بانهم كلهم شفعوا وفي حديث ابي بكرة
عند ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا يحمل الناس على الصراط ثم ينجي الله من يشا برحمته
ثم يوذن في الشفاعة للملايكة والنبيين والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون
امر الله تعالى الملايكة ان يخرجوهم من النار فيعرفونهم بعلامة اثار السجود ده
بجمع اثار وحرم الله على النار ان تاكل من ابن ادم اثر السجود بتوحيد اثر وهذا
جواب عن سوال مقدر كانه قيل كيف تعرف الملايكة اثر السجود مع قول ابي سعيد
عند مسلم فاماتهم الله حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فاذا صاروا فحما كيف يتميز
محل السجود من غيره كيف يعرف اثره وحاصل الجواب تخصيص اعضا السجود من
عموم الاعضا التي دل عليها خبر ابي سعيد وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود ده
وهل المراد اعضا السجود السبعة الجبهة واليدان والركبتان والقدمان او الجبهة
خاصة قال النووي المختار الاول واستنبط صاحب بهجة النفوس منه ان من كان
مسلما ولكنه لا يصلي انه لا يخرج اذ لا علامة له لكنه يحتمل ان يخرج في القبضة لعموم
قوله لم يعمل خيرا قط كما في حديث ابي سعيد في التوحيد وفي حديث معبد عن الحسن البصري
عن النبي في التوحيد فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك
ولكن وعزتي وجلالي وكبريايي وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال لا اله الا الله قال
البيضاوي اي انا افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي وهو مخصص لعموم حديث
اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله وحمله في الفتح على ان المراد ليس ذلك
لك مباشرة الاخراج لا اصل الشفاعة وتكون هذه الشفاعة الاخيرة وقعت في اخراج
المذكورين فاجيب الى اصل الاخراج ومنع من مباشرته فنسبت الى شفاعته
فيخرجونهم من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة
في الفرع قال في المطالع وهي لاكثرهم وعند ابي ذر والاصيلي امتحشوا بفتحهما ثلاثيا
محشته النار وامتحش هو وقال يعقوب لا يقال محشته انما هو احشته والصحيح انهما
لغتان والرباعي اكثر وامتحش غضبا اي احترق قال الداودي معناه انقبضوا واسودوا
انتهى وقال في النهاية والمحش احتراق الجلد وظهور العظم فيصب عليهم ما يقال له ماء الحياة

يارب يرجو السيد الفاضل
من فضلك اعضا السجود عتقها
فالعتق ليس يرى بالغني وانت ذو العوارف
فامنن على الغافل بالعتق للبادي

بنا التانيث في اخره ضد الموت فينبتون نبات الحبة بكسر الحا المهملة وتشديد
الموحدة من بزور الصحرا في حميل السيل بفتح الحا المهملة وكسر الميم اي ما يحمله وذلك ان
الغثا الذي يجي به السيل تكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة
شبه بها لانها اسرع في النبات من غيرها وفي السيل لما يجتمع فيه من الطين
الرخو الحادث مع الما ويبقي رجل مقبل ولابي ذر عن الكشميهني ويبقي رجل منهم مقبل
بوجهه علي النار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل
انه كان نباشا وانه قال لاهله احرقوني وفي غرايب مالك للدارقطني من طريق عبد
الملك بن الحكم وهو واهي عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ان اخر من يدخل الجنة رجل
من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين وحكي السهيلي
انه جا ان اسمه هناد وجوز غيره ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والاخر
للاخر وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم من حديث ابي هريرة بسند واه انه اطول
اهل النار مكثا من يمكث سبعة الاف سنة فيقول يا رب قد قشبني بفتح القاف
والمعجمة والموحدة وكسر النون مخففا اي اذاني واهلكني ريحها اي النار واحرقني
ذكاوها بفتح الذال المعجمة وبالهمز والمد قال في الفتح كذا للاصيلي وكريمة ولابي ذر
ذكاها بالقصر وهو الاشهر في اللغة اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها فاصرف
وجهي عن النار استشكل بانه من يمر علي الصراط طالبا الجنة فوجهه الي الجنة
واجيب بانه سال ان يديم عليه صرف وجهه عنها فلا يزال يدعو الله تعالي ان يصرف
وجهه عن النار فيقول تعالي له لعلك ان اعطيتك ذلك ان تسالني غيره انتهى
تعبير لانه ذا للتمني عادة بني ادم والترجي راجع الي المخاطب لا الي الرب تعالي فيقول
لا وعزتك لا اسالك غيره فيصرف الله تعالي عن النار وجهه قال في الفتح فيصرف
بضم اوله علي البنا للمجهول وفي رواية شعيب فيصرف الله وجهه عن النار قلت والاول
هو الذي في الفرع ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني الي باب الجنة فيقول الله تعالي
اليس قد زعمت وفي رواية شعيب السابقة في فضل السجود اليس قد اعطيت العهد
والميثاق انه لا تسالني غيره اي غير صرف وجهك عن النار ويلك ابن ادم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي يا ابن ادم ما اغدرك بالغين المعجمة والدال المهملة فعل التعجب
من الغدر ونقض العهد وترك الوفا فلا يزال يدعو الله تعالي فيقول تعالي لعلي ان
اعطيتك بتحتية ثم فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان اعطك ذلك الذي طلبته
تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيعطي الله عز وجل من عهود
ومواثيق ولابي ذر عن الحموي والكشميهني وميثاق بالافراد ان لا يساله غيره فيقربه
الي باب الجنة فاذا راي ما فيها في رواية شعيب فاذا بلغ بابها وراي زهرتها وما فيها
من النضرة ورويته لها يحتمل ان تكون بعين العلم بسطوع ريحها الطيب وانوارها المضيئة
كما كان يحصل له اذي لفح النار وهو من خارجها او لان جدارها شفاف فيري ظاهرها
من باطنها كما روي في غرفها سكت ما شا الله عز وجل ان يسكت ثم يقول ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ثم قال رب ادخلني الجنة ثم يقول الله تعالي له اوليس
بواو بعد الهمزة ولابي ذر اوليست بالمثناة الفوقية بعد السين قد زعمت ان لا تسالني

غيره

غيره ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول يا رب لا تجعلني اشقي خلقك ممن دخل
الجنة فهو لفظ عام اريد به الخاص ومراده انه يصير اذا استمر خارجا من الجنة اشقا هم
ظاهر لو استمر خارج الجنة وهم من داخلها فلا يزال يدعو حتي يضحك الله عز وجل
منه وهو مجاز عن لازمه وهو الرضي فاذا ضحك رضي منه اذن بفتح الهمزة له بالدخول
فيها فاذا دخل فيها قيل تمن ولابي ذر فقيل له تمن من كذا اي من الجنس الفلاني وقال
المظهري من فيه للبيان يعني تمن من كل جنس ما تشتهي منه قال الطيبي ونحوه يغفر لكم
من ذنوبكم ويحتمل ان تكون من زايدة في الاثبات علي مذهب الاخفش فيتمني ثم يقال
له تمن من كذا فيتمني حتي تنقطع به الاماني فيقول اي الله هذا وللكشميهني فيقول
له هذا لك ومثله معه وفي رواية ابي سعيد عند احمد فيسال ويتمني مقدار ثلاثة ايام
من الدنيا وفي رواية التوحيد حتي ان الله ليذكره من كذا قال ابو هريرة بالسند السا بق
وذلك الرجل المذكور اخر اهل الجنة دخولا الجنة قال عطا بن يزيد الراوي وابو سعيد
الخدري سقط لابي ذر الخدري جالس مع ابي هريرة وهو يحدث بهذا الحديث لا يغير عليه
شيا من حديثه ولا يرده عليه حتي انتهي الي قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد
سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة
حفظت مثله معه اي هذا لك ومثله معه وجمع القاضي عياض بينهما باحتمال ان يكون
ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه فحدث به ثم ان النبي صلي الله عليه وسلم حدث
بالزيادة فسمعه ابو سعيد والله اعلم والحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان
والنسائي في الصلاة والتفسير هذا باب بالتنوين في الحوض الذي
لنبينا صلي الله عليه وسلم في الاخرة قال في الصحاح الحوض واحد الاحواض والحياض
وحضت اتخذت حوضا واستحوض الما اجتمع والمحوض بالتشديد شي كالحوض يجعل للنخلة
تشرب منه وقال ابن قرقول والحوض حب تستقر فيه المياه اي تجتمع لتشرب منها الابل
واختلف في حوضه صلي الله عليه وسلم هل هو قبل الصراط او بعده قال ابو الحسن القابسي
الصحيح ان الحوض قبل قال القرطبي في تذكرته والمعني يقتضيه فان الناس يخرجون عطاشا
من قبورهم واستدل بما في البخاري من حديث ابي هريرة مرفوعا بينا انا قايم علي الحوض اذا
زمرة حتي اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الي النار الحديث
وياتي ان شا الله تعالي في هذا الباب قال القرطبي فهذا الحديث يدل علي ان الحوض يكون
في الموقف قبل الصراط لان الصراط انما هو جسر علي جهنم ممدود يجاز عليه فمن جازه سلم
من النار انتهي وقال اخرون انه بعد الصراط وصنيع البخاري في ايراده لاحاديث
الحوض بعد احاديث الشفاعة بعد نصب الصراط مشعر بذلك وفي حديث انس عند
الترمذي ما يدل له ولفظه سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يشفع لي فقال
انا فاعل فقلت اين اطلبك قال اول ما تطلبني علي الصراط قلت فان لم القك قال
انا عند الميزان قلت فان لم القك قال انا عند الحوض ويويده ظاهر قوله صلي الله عليه
وسلم في حديث الحوض من شرب منه لم يظما ابدا لانه يدل علي ان الشرب منه يكون بعد الحساب
والنجاة من النار لان ظاهر حال من لا يظما انه لا يعذب بالنار واما حديث ابي هريرة
السابق المستدل به علي القبلية فاجيب عنه باحتمال انهم يقربون من الحوض بحيث

بردونه ويرومونه فيدفعون في النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط فليتأمل واما قول صاحب التذكرة والصحيح ان له صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل الجنة وكلاهما يسمى كوثرا فتعقب بان الكوثر نهر داخل الجنة وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثر لكونه يمد منه وفي حديث ابي ذر عند مسلم ان الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط جسر جهنم وانه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحالت النار بينه وبين الماء الذي يصب من الكوثر في الحوض والله اعلم وفي الترمذي عن سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا واشار الى انه اختلف في وصله وارساله وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصى يدعو من عرف من امته الا وانهم يتباهون ايهم اكثر تبعا واني لارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبراني من وجه آخر عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده لين وعند ابن ابي الدنيا عن ابي سعيد رفعه وكل نبي يدعو امته ولكل نبي حوض الحديث وفي اسناده لين فالمختص به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه ولم ينقل نظيره لغيره ولذا امتن الله تعالى عليه به في التنزيل وقوله الله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل من الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره فقيل نهر في الجنة وهو المشهور المستفيض عند السلف والخلف وقيل اولاده لان السورة نزلت ردا على من عابه بعدم الاولاد وقيل الخير الكثير وقيل غير ذلك مما ذكرته في كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقال انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل سنعطيك ليدل على ان هذا الاعطاء حصل في الزمن الماضي ولم يقل اعطيناك مكتفيا بنون العظمة بل قال انا اعطيناك ليشعر بتوليته تعالى الاعطاء وعلى وجه الاختصاص به دون غيره وفي ذلك من الفخامة المبهجة ما فيها وقد تواتر حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير من ائمة الحديث وكذلك احاديث الحوض وقال عبد الله بن زيد المازني مما وصله النجاري في حديث طويل بغزوة خيبر قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا اي على ما ترون بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن سليمان بن مهران الاعمش عن شقيق بالشين المعجمة المفتوحة والقافين بينهما تحتية ساكنة ابو وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الفاء والراء بعدها طاء مهملة على الحوض سابقكم اليه لاصلحه واهيئه لكم فهنيئا لوارديه جعلنا الله منهم بوجهه الكريم من غير عذاب انه كريم وهاب قال وحدثني بالافراد ولابي ذر باسقاط الواو عمرو بن علي ابو حفص الباهلي الصيرفي الفلاس قال حدثنا محمد بن جعفر غندر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن مقسم الضبي انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم على الحوض فيه بشارة عظيمة لهذه الامة المحمدية زادها الله شرفا وليرفعن بفتح اللام وضم التحتية وسكون الراء وفتح الفاء والمهملة وتشديد النون ليظهرن الي رجال منكم حتى اراهم ولابي ذر وليرفعن معي

رجال منكم ثم ليختلجن دوني بفتح اللام وضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام وضم الجيم مبنيا للمفعول مسندا الى ضمير الجماعة مؤكدا بالنون الثقيلة اي يجتذبون ويقتطعون عني فاقول يا رب اصحابي اي من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من الردة عن الاسلام او المعاصي تابعه اي الاعمش عاصم هو ابن ابي النجود الكوفي احد القراء السبعة عن ابي وائل شقيق بن سلمة الواسطي وهذا وصله الحارث بن ابي اسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري عن عاصم وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم فخالف حصين الاعمش وعاصما وهذا وصله مسلم من طريق حصين وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم والمهملات ثانيها مشدد ابن مسرهد بن مسربل البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال امامكم بفتح الهمزة قدامكم حوض ولابي ذر عن المستملي والكشميهني حوضي بزيادة ياء الاضافة كما بين جربا بفتح الجيم والموحدة بينهما راء ساكنة آخره همزة ممدود في الفرع وقاله ابو عبيد البكري وقال عياض بالقصر قال اليونيني وكذا رأيته في اصل صحيح مقروء من رواية الحافظ ابي ذر ومن رواية الاصيلي انتهى وصوبه النووي في شرح مسلم وقال ان المد خطأ وهو في البخاري بالمد وقال الرشاطي الجرباء على لفظ تأنيث الاجرب قرية بالشام واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء بعدها حاء مهملة قال ابن الاثير في نهايته هما بجيم جربا واذرح قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وهذا الذي قاله ابن الاثير تعقبه الصلاح العلائي فقال هذا غلط بل بينهما غلوة سهم وهما معروفتان بين القدس والكرك ولا يصح التقدير بالثلاث لمخالفتها الروايات الآتية لا سيما وقد قال الحافظ الضياء المقدسي في جزء له في الحوض ان في سياق لفظها غلطا لاختصار وقع في سياق الحديث من بعض الرواة ثم ساقه من حديث ابي هريرة واخرجه من فوائد عبد الكريم الديرعاقولي بسند حسن الى ابي هريرة مرفوعا في ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين جربا واذرح قال الضياء فظهر بهذا انه وقع في حديث ابن عمر حذف تقديره كما بين مقامي وبين جربا واذرح فسقط مقامي وبين وقال العلائي ثبت القدر المحذوف عند الدارقطني وغيره بلفظ ما بين المدينة وجربا واذرح انتهى وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمرو بفتح العين حوضي مسيرة شهر في هذا الباب وحديث انس فيه كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وحديث حارثة بن وهب فيه ايضا كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث ابي هريرة ابعد من ايلة الى عدن وهي مسافات متقاربة لانها كلها نحو شهر او يزيد او ينقص وفي حديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعاء الى المدينة فكلها متقاربة ترجع الى نحو نصف شهر او تزيد على ذلك قليلا او تنقص وما قلنا وقد في ذلك عند مسلم قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة ايام فقيل في الجمع ان هذه الاقوال صادرة على وجه بانه صلى الله عليه وسلم خاطب اهل كل جهة بما يعرفون من المواضع وهو تمثيل وتقريب لكل احد ممن خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبانه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع الكثيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح

فلا معارضة فاخبر بالمسافة اليسيرة ثم اعلمه الله بالمطولة فاخبر بها تفضل الله
به عليه باتساعه شيا فشيا فالاعتماد على اطولها واما قول بعضهم الاختلاف
انما هو بالنظر الى الطول والعرض فمردود بحديث ابن عمرو وزواياه سوا وحديث
النواس وغيره طوله وعرضه سوا ومنهم من حمله على السير المسرع والبطي لكن في
حمله على اقلها وهو الثلاث نظر اذ هو عسر جدا لاسيما مع ما سبق والله الموفق
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو
ابن محمد بفتح العين الناقد بالنون والقاف وهو شيخ مسلم بن الحجاج قال اخبرنا
هشيم بضم الها وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم ابن
القاسم بن دينار السلمي ابو معاوية بن خازم بالمعجمتين الواسطي حافظ بغداد قال
اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس وعطا
ابن السايب الكوفي من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط اخر عمره وهشيم سمع
منه بعد اختلاطه ولذا اخرج له المولف مقرونا بابي بشر عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه
من النبوة والقران والخلق الحسن العظيم وكثرة الاتباع والعلم والشفاعة
والمقام المحمود وغيرها مما انعم الله تعالى به عليه قال ابو بشر جعفر بن ابي وحشية
قلت ولابي ذر فقلت لسعيد هو ابن جبير ان اناسا بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا
بحذفها وسبق في التفسير من ذكر الناس ابو اسحاق وقتادة يزعمون انه اي الكوثر
نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه وهذا
كما سبق تاويل من سعيد جمع فيه بين حديثي عايشة وابن عباس فلا تنافي بينهما لان
النهر فرد من افراد الخير الكثير والحديث مر في تفسير سورة الكوثر وبه قال حدثنا
سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي قال حدثنا نافع بن عمر
ابن عبد الله الجمحي المكي الحافظ عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي
مليكة بالتصغير ابن عبد الله بن جدعان ويقال اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني
ادرك ثلاثين من الصحابة انه قال قال عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي
الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر زاد مسلم من هذا الوجه
وزواياه سوا اي لا يزيد طوله على عرضه وفيه رد على من جمع بين اختلاف الاحاديث في
تقدير مسافة الحوض باختلاف العرض والطول كما سبق قريبا ماوه ابيض من اللبن
فيه حجة للكوفيين على اجازة افعل التفضيل من اللون وقال البصريون لا يصاغ منه
ولا من غيره الثلاثي فقيل لان اللون الاصلي افعاله زايدة على ثلاثة وقيل لانه خلقه
ثابت في العادة وانما يتعجب مما يقبل الزيادة والنقصان فجرت لذلك مجرى الاجسام
التي تمتنع على حال واحد قالوا وانما يتوصل الى التفضيل فيه وفيما زاد على الثلاثي بافعل
مصوغا من فعل دال على مطلق الرجحان والزيادة نحو اكبر وازيد وارجح وانشد قال
الجوهري تقول هذا اشد بياضا من كذا ولا تقل ابيض منه واهل الكوفة يقولونه
ويحتجون بقول الراجز جارية في درعها الفضفاض ابيض من اخت بني اباض
قال المبرد ليس البيت الشاذ بحجة على الاصل المجمع عليه واما قول الراجز طرفة

اذا الرجال شتوا واشتد اكلهم فانت ابيضهم سربال طباخ فيحتمل ان لا
يكون بمعنى افعل الذي تصحبه من المفاضلة وانما هو بمنزلة قولك هو احسنهم وجها
واكرمهم ابا تريد حسنهم وجها وكريمهم ابا فكانه قال فانت مبيضهم سربالا فلما اضافه
انتصب ما بعده على التمييز وجعل ابن مالك قوله ابيض من المحكوم بشذوذه وقال
النووي هي لغة وان كانت قليلة الاستعمال والحديث يدل على صحتها وفي مسلم من رواية
ابي ذر وابن مسعود بلفظ اشد بياضا من اللبن وريحه اطيب ريحا من المسك وزاد
مسلم من حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد من حديث ابن مسعود
وابرد من الثلج وكيزانه كنجوم السما في الاشراق والكثرة ولاحمد من رواية الحسن
عن انس اكثر من عدد نجوم السما من شرب بفتح الشين وكسر الرا منها من الكيزان
ولابي ذر عن الكشميهني من يشرب بلفظ المضارع والجزم على ان من شرطية ويجوز
الرفع على انها موصولة ولابي ذر منه اي من الحوض فلا يظما ابدا وعند ابن ابي الدنيا
عن النواس بن سمعان اول من يرد عليه من يسقي كل عطشان وحديث الباب
اخرجه مسلم في الحوض ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير
ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة المصري قال حدثني
بالافراد وهب بن عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي انه قال قال ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان قدر حوضي كما بين ايلة بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام
مفتوحة بعدها ها تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي
الان خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون من شمالهم ويمر بها الحاج من غزة فتكون امامهم
واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر وصنعا من اليمن بفتح الصاد والعين
المهملتين بينهما نون ساكنة ممدود والتقييد باليمن يخرج صنعا الشام وان فيه
للحوض من الاباريق كعدد نجوم السما فيه ان الزهري سمع انسا وهو يرد على من اعل
الحديث بانه لم يسمع منه وقد ذكر ابن ابي عاصم اسما من رواه عن ابن شهاب عن انس
بلا واسطة فزادوا على عشرة قاله في الفتح والحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا همام
بفتح الها وتشديد الميم الاولى ابن يحيى الازدي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثنا ولابي ذر باسقاط الواو
هدبة بن خالد بضم الها وسكون المهملة وفتح الموحدة القيسي البصري الحافظ
المسند هداب قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا بالميم انا
اسير في الجنة ليلة الاسرا كما في سورة الكوثر بلفظ عن انس لما عرج بالنبي صلى
الله عليه وسلم الى السما اذا انا بنهر حافتاه بالحا المهملة وتخفيف الفا جانباه قباب
الدر المجوف بكسر القاف وتخفيف الموحدة جمع قبة قلت ما هذا يا جبريل قال هذا
الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه بالنون بعد التحتية او طيبه بالموحدة
مسك اذفر بالمعجمة الساكنة شك هدبة شيخ البخاري هل هو بالنون او الموحدة ولم

بيتك ابو الوليد انه بالنون وهو المعتمد وفي البعث للبيهقي من طريق عبد الله بن
مسلم عن انس بلفظ تراه مسك وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي ده
الازدي مولاهم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال ليردن باللام المفتوحة للتاكيد
وتثقيل النون علي بتشديد اليا ناس من اصحابي من امتي الحوض حتي اذا عرفتهم
اختلجوا بسكون الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم جذبوا دوني بالقرب
مني فاقول اصحابي بالتكبير ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصيحابي بالتصغير فيقول
وله عن الكشميهني اصحابي بالتكبير فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي
التي هي سبب الحرمان من الشرب من الحوض والحديث اخرجه مسلم في المناقب وبه
قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي
قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فا ابو
غسان الليثي المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم اني ولابي ذر عن الكشميهني
انا فرطكم بفتحتين علي الحوض الفرط الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض ه
من مر علي بتشديد اليا اي من مر به يمكن من شربه او من مكن من المرور به يشرب منه
ولابي ذر شرب بلفظ الماضي وزاد ابن ابي عاصم ومن صرف عنه لم يرو ابدا ومن شرب
بكسر الرا منه لم يظما لم يعطش ليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر ويعرفونني
بنونين ثم يحال بضم التحتية بعدها حا مهملة مبنيا للمجهول بيني وبينهم قال ابو حازم
سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة اخره الزرقي
وانا احدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت من سهل استفهام حذفت منه الاداة
قال ابو حازم فقلت له نعم فقال النعمان اشهد علي ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
وسقط لابي ذر الخدري لسمعته بفتح اللام للتاكيد وهو يزيد فيها في هذه المقالة ه
قوله فاقول انهم اي الذين يحال بيني وبينهم مني من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا
بعدك من المعصية الموجبة لبعدهم عنك فاقول سحقا سحقا بضم السين وسكون الحا
المهملتين وبالقاف والنصب فيهما علي المصدر اي بعدا وبعدا وكررها تنبين تاكيدا
لمن غير بعدي اي دينه لانه لا يقول في العصاة بغير الكفر سحقا سحقا بل يشفع لهم
ويهتم بامرهم كما لا يخفي وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من رواية علي بن
ابي طلحة عنه سحقا اي بعدا يقال سحيق اي بعيد هو كلام ابي عبيدة في تفسير قوله
تعالي او تهوي به الريح في مكان سحيق سحقه واسحقه ابعده وهذا ثابت في رواية
الكشميهني وهو من كلام ابي عبيدة ايضا قاله المؤلف وقال احمد بن شبيب بن سعيد
بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها موحدة ثانية الحبطي بفتح الحا
المهملة والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة الي الحبطات من تميم وصله ابو عوانة عن
ابي زرعة الرازي وابي الحسن الميموني قال حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي شبيب
عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سيد
التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يحدث ان رسول الله صلي الله عليه وسلم

قال يرد علي بتشديد اليا يوم القيمة رهط من الرجال ما دون العشرة او الي الاربعين
من اصحابي فيحلؤون بضم التحتية وسكون الحا وفتح اللام وسكون الواو اي يصرفون
كذا لابي ذر عن المستملي وفي رواية الكشميهني فيحلؤون بفتح الحا المهملة وتشديد اللام
بعدها همزة مضمومة فواو اي يطردون عن الحوض وحكي الشفانسي عن بعضهم
ضبطه بغير همز قال وهو في الاصل مهموز فكانه سهله فيقول يا رب اصحابي بالتكبير
فيقول الله تعالي ولابي ذر عن الكشميهني فيقال انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم
ارتدوا علي ادبارهم القهقري بفتح القافين بينهما ها ساكنة والرا مفتوحة مصدر في
موضع نصب علي المصدرية من غير لفظه كقوله قعدت جلوسا وهو الرجوع الي خلف
وجعت القهقري فكانك رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم وبه قال حدثنا احمد بن
صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن الطبراني كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن ابن المسيب سعيد انه كان يحدث عن اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم لم يقل
عن ابي هريرة كما في الطريق الاولي وحاصله ان ابن وهب وشبيب بن سعيد اتفقا في
روايتهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ثم اختلفا فقال شبيب عن ابي هريرة
وقال ابن وهب عن اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وهذا لا يضر لان ابا هريرة منهم
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد اليا الحوض رجال من اصحابي فيحلؤون
بالحا المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو يطردون ولابي ذر فيحلون
بالجيم والواو والساكنين بينهما لام مفتوحة يصرفون عنه فاقول يا رب اصحابي
فيقول الله تعالي انك ولابي ذر عن الكشميهني انه لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم
ارتدوا علي ادبارهم القهقري قال ابن الاثير في نهايته القهقري المشي الي خلف من
غير ان يعيد وجهه الي جهة مشيه قيل انه من باب القهر وقوله انهم يمشون بعدك
القهقري قال الازهري معناه الارتداد عما كانوا عليه وقد قهقر وتقهقر والقهقري
مصدر وقال شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي مما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري
محمد بن مسلم بسنده كان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلي الله عليه وسلم
انه قال فيجلون بسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو وقال في الفتح وقيل بالخا المعجمة
المفتوحة بعدها لام ثقيلة وواو ساكنة قال وهو تصحيف والزهري لم يسمع من
ابي هريرة بل كان ابن سبع او تسع عند وفاة ابي هريرة وقال الذهبي كان الزهري
يروي عن ابي هريرة مرسلا وقال الحافظ ابن حجر قوله وقال شعيب عن الزهري
يعني بسنده وقال عقيل بضم العين ابن خالد الايلي مما وصله عن الزهري بسنده فيحلؤون
بفتح الحا المهملة واللام المشددة والهمز وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وكسر
الدال المهملة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله الدارقطني في
الافراد من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن علي اي ابن
الحسين بن علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي المدني ابو جعفر الباقر عن عبيد الله بضم
العين ابن ابي رافع مولي النبي صلي الله عليه وسلم وكان كاتب علي بن ابي طالب واسم ابيه
اسلم وفي الفرع كاصله مضببا علي ابي من قوله ابي رافع وهي ثابتة في غيره من الاصول

البي وقفت عليها وكتب الرجال وذكر الجياني ان في رواية القابسي والاصيلي عن المعزي
عبيد الله بفتح العين وسكون الموحدة وهو خطا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال في الكواكب الزهري روي في هذا الحديث عن ابي هريرة بواسطتين
وفي السابق بلا واسطة فالظاهر ان روايته عنه في السابق علي سبيل التعليق انتهي
وقد مر ما فيه والحاصل من رواية عقيل وشعيب المخالفة في بعض الالفاظ وخالف
الجميع الزبيدي في السند قال في الفتح فيحمل علي انه كان عند الزهري بسندين فانه حافظ
وصاحب حديث ودلت رواية الزبيدي علي ان شبيب بن سعيد حفظ فيه ابا هريرة
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي بالحا المهملة والزاي
الاسدي احد الاعلام وثبت لابي ذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفا اخره حاء
مهملة قال حدثنا ابي فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا هلال بن ابي اسامة نسبه لجده عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة
الهلالي ابي محمد المدني مولي ميمونة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم
انه قال بينا بغير ميم انا قايم بالقاف اي علي الحوض فاذا بالفا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
نايم بالنون اذا باسقاط الفا ورواية الكشميهني بالقاف في قايم اوجه ويحتمل ان توجه
رواية النون انه راي في المنام ما سيقع في الاخرة اي بينا انا نايم اذا زمرة بضم الزاي
وسكون الميم اي جماعة حتي اذا عرفتهم خرج رجل اي ملك موكل بذلك لم يسم من بيني
وبينهم فقال لهم هلم اي تعالوا قال النبي صلي الله عليه وسلم فقلت اين تذهب بهم قال
الملك اذهب بهم الي النار والله بالخفض بواو القسم قال النبي صلي الله عليه وسلم قلت له
وما شانهم حتي تذهب بهم الي النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك علي ادبارهم القهقري
مقصور هو الرجوع الي خلف وفي المحكي الرجوع علي الدبر وحكي ابو عبيد عن ابي عمرو بن
العلا القهقري الاحضار كذا رواه ابن دريد في المصنف وفي رواية غير ابن دريد القهقري
قال ابو علي وهو الصواب وقيل انه من باب القهر ثم اذا زمرة جماعة حتي اذا عرفتهم
خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم تعالوا قلت له اين تذهب بهم قال الي
النار والله قلت له ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك علي ادبارهم القهقري هو رجوع
مخصوص كما مر وقيل هو العدو الشديد فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن انه يخلص بالخا المعجمة
وضم اللام منهم بالميم والنون من هولا الذين دنوا من الحوض وكادوا يردونه فصدوا
عنه من النار ولابي ذر فيهم بالفا والتحتية الا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الها والميم ضوال
الابل واحدها هامل او الابل بلا راع ولا يقال ذلك في الغنم يعني ان الناجي منهم قليل في
قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن عياض الليثي ابو ضمرة المدني
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن خبيب بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة ولابي ذر
زيادة ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض
الجنة اي قطعة منها او ينقل اليها فتكون من رياضها ومنبري الذي في الدنيا يوضع بعينه
يوم القيامة علي حوضي او المراد ان له في القيامة منبرا علي حوضه يدعو الناس عليه

إلي

إلي الحوض والحديث سبق في اخر الصلاة واخرجه مسلم في الحج وبه قال حدثنا عبدان
لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد عن شعبة
ابن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال ابن
عبد الله البجلي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول انا فرطكم علي
الحوض قال في المطالع الفرط الذي يتقدم الواردين فيهيئ لهم ما يحتاجون اليه وهو
في هذه الاحاديث الثواب والشفاعة والنبي يتقدم امته ليشفع لهم والحديث سبق
قريبا واخرجه مسلم في فضائل النبي صلي الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عمرو بن خالد
بفتح العين الجزري بالجيم والزاي الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجا المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما را
ساكنة اخره دال مهملة عن عقبة بن عامر بن عبس ابي الاسود الجهني رضي الله عنه
ان النبي صلي الله عليه وسلم خرج يوما الي البقيع فصلي علي اهل احد الذين استشهدوا
في وقعته صلاته علي الميت اي دعا لهم بدعا صلاة الميت لا الصلاة علي الميت المعهودة
ثم انصرف فصعد علي المنبر كالمودع للاحيا والاموات فقال اني فرطكم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي فرطكم سابقكم وفيه اشارة الي قرب وفاته وتقدمه علي اصحابه
وانا شهيد عليكم اشهد عليكم باعمالكم تعرض علي اعمالكم واني والله لانظر الي حوضي
الان نظرا حقيقيا كشف لي عنه وقال السفاقسي النكتة في ذكره عقب التحذير اي
في قوله وانا شهيد عليكم الاشارة الي تحذيرهم من فعل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض
واني اعطيت مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوي والمراد ما
يفتح علي امته من الملك والكنوز من بعده واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا
بعدي اي ما اخاف علي جميعكم الاشراك بل علي مجموعكم لان ذلك قد وقع من بعض ولكن
اخاف عليكم ان تنافسوا فيها في الخزاين المذكورة او في الدنيا كما في مسلم والتنافس
الرغبة في الشيء واصله تتنافسوا فسقطت احدي التاءين والحديث سبق في الجنايز
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح المهملة والرا
وكسر الميم وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف را ابو روح البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة
ساكنة الجدلي بفتح الجيم والدال المهملة والمثلثة الخزاعي الصحابي نزيل مكة وهو اخو عبيد
بضم العين ابن عمر بن الخطاب لامه رضي الله عنهم يقول سمعت النبي صلي الله عليه وسلم
وذكر الحوض فقال قدره كما بين المدينة طيبة وصنعا سبق تقييده بصنعا اليمن
فيحمل هذا المطلق علي المقيد وزاد ابن عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي البصري مما
وصله مسلم والاسماعيلي من طريقه عن شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد عن حارثة
ابن وهب رضي الله عنه انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم قوله ولابي ذر قال حوضه ما
بين صنعا والمدينة فقال له المستورد بوزن المستفعل بكسر الرا ابن شداد بن عمرو
القرشي الفهري الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما الم تسمعه صلي الله عليه وسلم قال الاواني
قال الكرماني فيه يكون كذا وكذا قال حارثة لا قال المستورد تري بضم الفوقية
وفتح الرا فيه الانية مثل الكواكب كثرة وضيا يعني انا سمعته قال ذلك وهذا مرفوع

وان لم يصرح به اذ سياقه يدل علي رفعه وفي حديث احمد من رواية الحسن عن انس اكثر
من عدد نجوم السما ولمسلم عن ابن عمر فيه اباريق كنجوم السما وبه قال حدثنا سعيد
ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي مولي ابي محمد المصري عن
نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي انه قال حدثني ابن ابي مليكة عبد الله عن اسما
بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قال النبي صلي الله عليه وسلم اني علي الحوض
يوم القيامة حتي انظر بالرفع ولابي ذر بالنصب حتي انظر من يرد علي بتشديد اليا
منكم وسيوخذ ناس من دوني بالقرب مني فاقول يا رب مني ومن امتي فيقال اهل شعرت
هل علمت ما عملوا بعدك والله ما برحوا ما زالوا يرجعون علي اعقابهم مرتدين
فكان ابن ابي مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك ان نرجع علي اعقابنا او نفتن عن ديننا
وقوله فكان ابن ابي مليكة الي اخره موصول بالسند وفيه اشارة الي ان الرجوع علي
العقب كناية عن مخالفة الامر الذي تكون الفتنة بسببه فاستعاذ منهما جميعا
وقال ابو عبيدة مفسرا لقوله تعالي اعقابكم ولغير ابي ذر اعقابهم بالها تنكصون
اي ترجعون علي العقب بكسر القاف قال في التذكرة قال علماؤنا كل من ارتد عن دين
او احدث فيه ما لا يرضاه الله ولم ياذن فيه فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين
عنه واشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين كالخوارج علي اختلاف فرقها والروافض
علي تباين ضلالها والمعتزلة علي اصناف اهوائها فهولا كلهم مبدلون وكذلك الظلمة
المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتل اهله واذلالهم والمعلنون بالكباير المستخفون
بالمعاصي وفي حديث كعب بن عجرة عند الترمذي قال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم
اعيذك بالله يا كعب بن عجرة من امرا يكونون من بعدي فمن غشيهم في ابوابهم
فصدقهم في كذبهم واعانهم علي ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي الحوض ومن
غشي ابوابهم ولم يصدقهم علي كذبهم ولم يعنهم علي ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد علي
الحوض اللهم لا تمكر بنا عند الخاتمة يا كريم واجعلنا من الفايزين الذين لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون واسقنا من حوض نبينا محمد صلي الله عليه وسلم برحمتك يا
ارحم الراحمين يا رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب القدر

زاد ابو ذر عن المستملي فقال باب بالتنوين
في القدر وهو بفتح القاف والدال المهملة وقد تسكن قال الراغب فيما رايته في فتوح الغيب
القدر هو التقدير والقضا هو التفصيل والقطع فالقضا اخص من القدر لانه الفصل
بين التقدير فالقدر كالاساس والقضا هو التفصيل والقطع وذكر بعضهم ان القدر
بمنزلة المكيل والقضا بمنزلة الكيل ولهذا لما قال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه لما اراد
الفرار من الطاعون بالشام اتفر من القضا قال افر من قضا الله الي قدر الله تنبيها
علي ان القدر ما لم يكن قضا فمرجو ان يدفعه الله فاذا قضي فلا مدفع له ويشهد لذلك
قوله تعالي وكان امرا مقضيا كان علي ربك حتما مقضيا تنبيها علي انه صار بحيث لا يمكن
تلافيه ويذكر ان عبد الله بن طاهر دعا الحسين بن الفضل فقال اشكل علي قوله تعالي
كل يوم هو في شان وقال النبي صلي الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاقيه وسياتي الجواب
قريبا في الكلام علي الحديث وقال اهل السنة ان الله تعالي قدر الاشيا اي علم تعالي قدرها

المعيد

واحوالها

وازمانها قبل ايجادها ثم اوجد منها ما سبق في علمه فلا محدث في العالم العلوي والسفلي الا وهو
صادر عن علمه تعالي وقدرته وارادته دون خلقه وان الخلق ليس لهم فيها الا نوع اكتساب
ومحاولة ونسبة واضافة وان ذلك كله انما حصل لهم بتيسير الله وبقدرة الله
والهامه لا اله الا هو ولا خالق غيره كما نص عليه القران والسنة وقال ابن السمعاني
سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل
فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفا ولا ما يطمين به القلب
لان القدر سر من اسرار الله تعالي اختص العليم الخبير به وضرب دونه الاستار وحجبه
عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل
ان القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها وبه قال حدثنا الوليد
هشام ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال انباني بالافراد
من الانبا سليمان الاعمش الكوفي قال سمعت زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي مخضرم
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال حدثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم الصادق
المخبر بالقول الحق المصدوق الذي صدق الله وعده والجملة كما قال في شرح المشكاة الاولي
ان تكون اعتراضية لا حالية ليعم الاحوال كلها وان يكون من عادته وهذا بيذ للتفاحين
مونعه هنا قال ان احدكم في اليونينية مضبوطة ان بفتح الهمزة وقبلها قال لمخرجه
مصحح عليها فالله اعلم هل الضبط قبل تخريج قال ام بعده كذا رايته في الفرع كاصله وقال
ابو البقا لا يجوز الا الفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن قوله حدثنا
وجزم النووي في شرح مسلم انه بالكسر علي الحكاية وحجة ابي البقا ان الكسر علي خلاف
الظاهر ولا يجوز العدول عنه الا لمانع ولو جاز من غير ان يثبت به النقل لجاز في مثل
قوله تعالي ايعدكم انكم اذا متم وقد اتفق القرا علي انها بالفتح لكن تعقبه الخوفي
بان الرواية جات بالفتح والكسر فلا معني للرد قال ولو لم يجي به الرواية لما امتنع جوازا
علي طريق الرواية بالمعني واجاب عن الاية بان الوعد مضمون الجملة وليس بخصوص
لفظها فلذلك اتفقوا علي الفتح واما هاهنا فالحديث يجوز ان يكون بلفظه وبمعناه انتهي
من فتح الباري وهذا مبني علي حذف قال وعلي تقدير حذفها في الرواية فهي مقدرة اذ لا
يتم المعني بدونها ولابي ذر عن الكشميهني ان خلق احدكم اي ما يخلق منه احدكم يجمع
بضم اوله وسكون الجيم وفتح الميم اي يحرز في بطن امه قال في النهاية ويجوز ان يريد
بالجمع مكث النطفة في الرحم اي تمكث النطفة في الرحم اربعين يوما يتخمر فيها حتي يتهيا
للخلق وقال القرطبي ابو العباس المراد ان المني يقع في الرحم وفي رواية ادم في التوحيد
ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة بالتشكك وزاد ابو عوانة
من رواية وهب بن جرير عن شعبة نطفة بين قوله احدكم وبين قوله اربعين فبين
ان الذي يجمع هو النطفة والنطفة المني فاذا التقي مني الرجل ومني المراة بالجماع واراد
الله تعالي ان يخلق من ذلك جنينا هيا اسباب ذلك لان في رحم المراة قوتين قوة
انبساط عند مني الرجل حتي ينتشر في جسدها وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها
مع كونه منكوسا ومع كون المني ثقيلا بطبعه وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المراة
قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة للبن واخرج ابن ابي حاتم في تفسيره

من رواية الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت
في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في جسد المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث
اربعين ثم تنزل دما في الرحم قال في شرح المشكاة والصحابة اعلم الناس بتفسير ما
سمعوه واحقهم بتاويله واولاهم بالصدق واكثرهم احتياطا فليس لمن بعدهم ان يرد
عليهم انتهي وفيه ان ابتدا جمعه من ابتدا الاربعين وعند ابي عوانة ثنتان و
واربعون وعند الفريابي من طريق محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو بن الحارث خمسة
واربعون ليلة ثم يكون علقة دما غليظا جامدا لتحول من النطفة البيضا الي العلقة
الحمرا وسمي بذلك للرطوبة التي فيه وتعلقه بما مر به مثل ذلك الزمان وهو الاربعون
ثم يكون يصير مضغة بضم الميم وسكون المعجمة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمان
وهو اربعون ثم في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل اعضاوه يبعث الله ملكا
موكلا بالرحم وعند الفريابي من رواية ابي الزبير ملك الارحام ولابي ذر عن الكشميهني
يبعث بضم اوله مبنيا للمفعول اليه ملك لتصويره وتخليقه وكتابة ما يتعلق به
فينفخ فيه الروح كما امر بذلك وفي حديث عند ابن ابي حاتم اذا تمت النطفة اربعة اشهر
بعث الله اليها ملكا فينفخ فيها الروح واسناد النفخ الي الملك مجاز عقلي لان ذلك من
افعال الله كالخلق فيومر باربع بالتذكير ولابي ذر عن الحموي والمستملي باربعة والمعدود
اذا ابهم جاز تذكيره وتانيثه اي يومر بكتابة اربعة اشيا من احوال الجنين برزقه
اي غذايه حلالا او حراما قليلا او كثيرا وكل ما ساقه تعالي اليه فيتناول العلم ونحوه
واجله طويل او قصير وشقي باعتبار ما يختم له او سعيد كذلك وكل من اللفظين مرفوع
مصحح عليه بالفرع كاصله خبر مبتدا محذوف ويجوز الجر وتعقب العيني الرفع فقال
ليس كذلك لانه معطوف علي المجرور السابق وقال في شرح المشكاة حق الظاهر ان
يقول تكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل
وارد عليهما فوالله ان احدكم او الرجل بالشك من الراوي يعمل بعمل اهل النار من
المعاصي والبا في بعمل اهل النار زايدة للتاكيد اي يعمل عمل اهل النار او ضمن يعمل
معني يتلبس اي بعمل اهل النار حتى ما يكون نصب يعني وما نافية غير مانعة لها من العمل
وجوز بعضهم كون حتى ابتدايية فيكون رفع وهو الذي في اليونينية بينه وبينها غير باع
برفع غير فيسبق عليه الكتاب بفا التعقيب المقتضية لعدم المهلة وضمن يسبق
معني يغلب وعليه في موضع نصب علي الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه فيعمل بعمل اهل
الجنة فيدخلها والمعني انه يتعارض عمله في اقتضا الشقاوة والمكتوب في اقتضاء
السعادة فيتحقق مقتضي المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان السبق يحصل
مراده دون المسبوق وان الرجل ولم يقل ان احدكم او الرجل علي الشك كما سبق
ليعمل بلام التاكيد بعمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه وبينها اي الجنة
غير ذراع برفع غير او ذراعين ولابي ذر او باع بدل ذراعين والباع قدر مد اليدين
فيسبق عليه الكتاب اي مكتوب الله وهو القضا الازلي فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قال
ولابي ذر وابي الوقت وقال ادم ابن ابي اياس مما وصله في التوحيد الا ذراع فلم
يشك ولابي ذر والمستملي والحموي الا باع بدل ذراع والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله

من الموت فيحال بينه وبين المقصود بقدر ذراع او باع من المسافة وضابط ذلك
الحسي الغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا الحديث اهل الخير
صرفا الا الذين خلطوا وماتوا علي الاسلام فلم يقصد تعميم احوال المكلفين بل اورده
لبيان ان الاعتبار بالخاتمة ختم الله اعمالنا بالصالحات بمنه وكرمه وفي مسلم من حديث
ابي هريرة وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل الجنة وعند
احمد من وجه اخر عن ابي هريرة سبعين سنة وعنده ايضا عن عايشة مرفوعا
ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب الاول من اهل النار فاذا كان
قبل موته تحول فعمل عمل اهل النار فمات فدخلها الحديث وفيه ان في تقدير الاعمال
ما هو سابق ولاحق فالسابق ما في علم الله تعالي واللاحق ما يقدر علي الجنين في بطن
امه كما في هذا الحديث وهذا هو الذي يقبل النسخ وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام
ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن عبيد الله بضم العين
ابن ابي بكر بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن انس وابن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وكل الله عز وجل بتشديد الكاف بالرحم ملكا وفي الحديث
السابق يبعث الله ملكا فيقول عند نزول النطفة في الرحم التماسا لاتمام الخلقة اي بسكون
اليا اي يا رب هذه نطفة اي رب هذه علقة اي رب هذه مضغة ويجوز النصب فيها علي
اضمار فعل اي خلقت او صارت والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي يصير فيه
كذلك فبين قوله اي رب نطفة وقوله علقة اربعون يوما كقوله يا رب مضغة لا في
وقت واحد وان لا تكون النطفة علقة مضغة في ساعة واحدة وحديث ابن مسعود
السابق يدل علي ان الجنين يتقلب في ماية وعشرين يوما في ثلاثة اطوار كل طور منها
في اربعين ثم بعد تكملتها ينفخ فيه الروح وقد ذكر الله تعالي هذه الاطوار الثلاث
من غير تقييد بمدة في سورة الحج وزاد في سورة المومنين بعد المضغة فخلقنا
المضغة عظاما فكسونا العظام لحما الاية ويوخذ منها ومن حديث الباب ان تصيير
المضغة عظاما بعد نفخ الروح فاذا اراد الله عز وجل ان يقضي خلقها اي ياذن فيه
او يتمها قال اي ولابوي ذر والوقت يا رب ذكر ولابي ذر اذكر ام انثي وفي حديث
حذيفة بن اسيد عند مسلم اذا مر بالنطفة ثلاث واربعون وفي نسخة ثنتان واربعون
بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اذكر
ام انثي فيقضي ربك ما يشا ويكتب الملك وعند الفريابي عن حذيفة بن اسيد اذا
وقعت النطفة ثم استقرت اربعين ليلة فيجي ملك الرحم فيدخل فيصور له
عظمه ولحمه وشعره وبشره وسمعه وبصره ثم يقول اي رب ذكر او انثي الحديث وهذا
كما قال عياض ليس علي ظاهره لان التصوير انما يقع في اخر الاربعين الثالثة فالمعني
يصورها اكتب ذلك ثم يفعله بعد بدليل قوله بعد ذلك اذكر ام انثي اشقي ام
سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب بصيغة المبني للمفعول اي فيكتب الملك كذلك من
الشقا والسعادة والرزق والاجل والكتابة علي جبهته او راسه مثلا وهو في بطن امه
وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن امه وهو محمول جزما علي الاعضا
ثم علي القوة الباصرة والسامعة لانها مودعة فيهما واما الادراك فالذي يترجح انه

يتوقف على زوال الحجاب وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه
حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر على ان يخلقه في لمحة وذلك ان في التحويل فوايد
وعبرا منها انه لو خلقه دفعة لشق على الام لانها لم تكن معتادة لذلك فجعل اولا
نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله
تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم انسانا
حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد
الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء
مهين ثم من علقة ومضغة مهياة لنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ
الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزا باب بالتنوين في فرع
اليونينية كما قال ابن حجر خبر مبتدا محذوف اي هذا باب وتعقبه العيني فقال
هذا قول من لم يمس شيا من الاعراب والتنوين يكون في المعرب ولفظ باب هنا مفرد
فكيف ينون والتقدير هذا باب يذكر فيه واجاب في انتقاض الاعتراض بان الكرماني
قد جوز في كل ما لم يكن مضافا التنوين والجزم على قصد السكوت لانه للتعداد وقد
اكثر المصنفون من الفقها والعلما حتى النحويون وغيرهم في تصانيفهم ذكر باب بغير
اضافة وكذا ذكر فصل وفرع وتنبيه ونحو ذلك وكله يحتاج الى تقدير وقول الشارح
باب هو بالتنوين لا يكون الا بالتقدير لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا ينون
انتهى جف القلم على علم الله عز وجل وجفاف القلم كناية عن الفراغ من الكتابة فهو
كما قال الطيبي من اطلاق اللازم على الملزوم لان الفراغ من الكتابة يستلزم جفاف
القلم عن مداده مخاطبة لنا بما نعهده وقوله على علمه اي حكمه لان معلومه لا بد ان يقع
فعلمه بمعلومه يستلزم الحكم بوقوعه وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد وصححه
ابن حبان من طريق عبد الله بن الديلمي عنه مرفوعا ان الله عز وجل خلق خلقه في
ظلمة ثم القى عليهم من نوره فمن اصابه من نوره يومئذ اهتدى ومن اخطاه ضل
فكذلك اقول جف القلم على علم الله والقايل اقول هو عبد الله بن عمرو كما عند احمد
وابن حبان من طريق اخرى عن ابن الديلمي وتذكر ان عبد الله بن طاهر امير خراسان
للمامون سال الحسين بن الفضل عن قوله تعالى كل يوم هو في شان وقوله جف القلم
فقال هي شوون يبديها لا شوون يبتديها فقام اليه وقبل راسه وقوله تعالى
واضله الله على علم حال من الجلالة اي كاينا على علم منه او حال من المفعول اي اضله
وهو عالم وهذا اشنع له فعلى الاول المعنى اضله الله تعالى على علمه في الازل وهو حكمه
عليه بذلك وعلى الثاني اضله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل وقال ابو هريرة رضي الله عنه
مما وصله المولف في اوايل النكاح قال لي النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق وعند الطبراني
من حديث ابن عباس واعلم ان القلم قد جف بما هو كاين وفي حديث الحسن بن علي عند
الفريابي رفع الكتاب وجف القلم قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
لها سابقون من قوله تعالى اوليك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون مما وصله ابن
ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه اي سبقت لهم السعادة يرغبون في الطاعات
فيبادرونها بما سبق لهم من السعادة بتقدير الله وقال الكرماني فان قلت

تفسير

تفسير ابن عباس يدل على ان الاية سابقة والاية على ان السعادة مسبوقة فاجاب
بان معنى الاية انهم سبقوا لاجل السعادة لا انهم سبقوا السعادة وبه قال حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء وسكون
المعجمة والكاف رفع صفة ليزيد لقب به قيل لكبر لحيته وهو بالفارسية وقيل انه بلغ
من طول لحيته الى ان دخلت فيها عقرب ومكثت ثلاثة ايام لا يدري بها وزاد في الفتح
قول ابي حاتم الرازي انه كان غيورا فقيل له ارشك بالفارسية فمضى عليه الرشك وقال
الكرماني هو بالفارسية القمل الصغير الملتصق باصول شعر اللحية قال سمعت مطرف بن
عبد الله بكسر الراء المشددة ابن الشخير بكسر الشين والخا المشددة المعجمتين يحدث عن عمران
ابن حصين بضم الحا المهملة وفتح الصاد المهملة قال قال رجل هو عمران بن حصين كما
بينه مسدد في مسنده ايعرف اهل الجنة من اهل النار اي ايميز ويفرق بينهما بحسب قضا
الله وقدرته قال صلى الله عليه وسلم نعم فقال عمران يا رسول الله فلم يعمل العاملون اي
اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال صلى الله
عليه وسلم كل يعمل لما للذي خلق له بضم الخا وكسر اللام ولما بالواو المفتوحة وفي الفتح
او لما يسر له بضم اوله وكسر السين المهملة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ييسر له
بتحتيتين وفتح السين فعلى المكلف ان يدأب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة الى
ما يوول اليه امره غالبا وربك يفعل ما يشا فالعبد ملكه يتصرف فيه بما يشا لا يسال
عما يفعل لا اله الا هو عليه توكلت وبوجهه الكريم استجير من عذابه الاليم واساله جنات
النعيم انه الجواد الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم افضل الصلاة واتم
التسليم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد ومسلم في القدر وابو داود وفي السنن
والنسايي في التفسير هذا باب بالتنوين الله اعلم بما كانوا عاملين اي
اولاد المشركين وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
عن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
سيل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة عن اولاد المشركين اي ايدخلون الجنة
فقال الله اعلم بما كانوا عاملين فيه اشعار بالتوقف اي انه علم انهم لا يعملون ما يقتضي
تعذيبهم ضرورة انهم غير مكلفين وقيل قال ذلك قبل ان يعلم انهم من اهل الجنة وفي حديث
عايشة عند ابي داود واحمد انها قالت قلت يا رسول الله ذراري المسلمين الحديث
وعند عبد الرزاق باسناد ضعيف عن عايشة ايضا سالت خديجة النبي صلى الله عليه
وسلم عن اولاد المشركين ففيه التصريح بالسايل والحديث سبق في الجنايز وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال واخبرني
بالافراد والعطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك بشي ثم قال واخبرني عطا بن يزيد
الليثي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين
بفتح الذال المعجمة والراء وبعد الالف را اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفف
اي اولادهم الذين لم يبلغوا الحلم فقال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين اي
ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان كيف يكون فاحرى ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاه

في كونه وهذا يقوي مذهب اهل السنة ان القدر هو علم الله وغيبه الذي استاثر
به فلم يطلع عليه احدا من خلقه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق ولابي
ذر اسحاق بن ابراهيم قال في فتح الباري هو ابن راهويه واعترضه العيني فقال جوز
الكلاباذي ان يكون ابن ابراهيم بن نصر السعدي واسحاق بن ابراهيم الكوسج هو
فالجزم بانه ابن راهويه من اين واجاب في انتقاض الاعتراض بانه من القرينة الظاهرة
في قوله اخبرنا فانه لا يقول حدثنا كما ان اسحاق بن منصور الكوسج يقول حدثنا ولا يقول
اخبرنا وهذا يعرف بالاستقراء قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن همام بفتح الميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة الاسلامية ففيه القابلية للدين الحق فلو ترك وطبعه
لما اختار دينا غيره وما من مولود مبتدا ويولد خبره لانه من الاستغراق فيه في سياق
النفي يفيد العموم كقوله ما احد خير منك والتقدير هنا ما من مولود يولد على امر من
الامور الا على الفطرة فابواه يهودانه يجعلانه يهوديا اذا كانا من اليهود وينصرانه
يجعلانه نصرانيا اذا كانا من النصارى والفا في فابواه للتعقيب او للتسبب اي اذا تقرر
ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه كما حال من الضمير المنصوب في يهودانه اي يهودانه
المولود بعد ان يخلق على الفطرة كما تنتج البهيمة بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية بينهما
نون ساكنة وضم الجيم من الانتاج يقال انتجت الناقة اذا اعنتها على النتاج وقال في
المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا ولي نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة
للنسا او كما صفة مصدر محذوف اي يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة
فيهودانه وينصرانه تنازعا في كما على التقديرين هل تجدون فيها في البهيمة من جدعاء
بفتح الجيم وسكون الدال المهملة والمد مقطوعة الاطراف او احدها في موضع الحال على
التقديرين اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول وفيه نوع من التاكيد يعني ان كل
من نظر اليها قال هذا القول لسلامتها حتى تكونوا انتم تجدعونها بفتح الفوقية والدال
المهملة بينهما جيم ساكنة اي تقطعون اطرافها او شيا منها وشبه بالمحسوس المشاهد
ليفيد ان ظهوره بلغ في الكشف والبيان مبلغ هذا المحسوس المشاهد ومحصله
ان العالم اما عالم الغيب او عالم الشهادة فاذا نزل الحديث على عالم الغيب اشكل معناه
واذا صرف الى عالم الشهادة سهل تعاطيه فاذا نظر الناظر الى المولود بعينه من غير
اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والتابي
عن الباطل والتمييز بين الخطا والصواب يحكم بانه لو ترك على ما هو عليه ولم يعتوره
من الخارج ما يصده استمر على ما هو عليه من الفطرة السليمة وان قتل الخضر الغلام
اذ كان باعتبار النظر الى عالم الغيب وانكار موسى عليهما السلام عليه كان باعتبار عالم
الشهادة وظاهر الشرع فلما اعتذر الخضر بالعلم الخفي الغائب امسك موسى عليه السلام
عن الانكار فلا عبرة بالايمان الفطري في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب
بالارادة والفعل انتهى ملخصا من شرح المشكاة قالوا يا رسول الله افرايت اي اخبرنا من اطلاق
السبب على المسبب لان مشاهدة الاشيا طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة
اي قد رايت ذلك فاخبرنا من يموت وهو صغير لم يبلغ الحلم ايدخل الجنة قال صلى الله عليه وسلم

الله

الله اعلم بما كانوا عاملين قال البيضاوي وفيه اشارة الى ان الثواب والعقاب لا لاجل
الاعمال والا لزم ان لا يكون ذراري المسلمين والكافرين لا من اهل الجنة ولا من اهل
النار بل الموجب لهما اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهما في الازل فالاولى فيهما
التوقف وعدم الجزم بشيء فان اعمالهم موكلة الى علم الله فيما يعود الى امر الاخرة
من الثواب والعقاب وقال النووي اجمع من يعتد به من علما المسلمين ان من مات
من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض من لا يعتد
به لحديث عايشة في مسلم انه صلى الله عليه وسلم دعي لجنازة صبي من الانصار فقلت طوبى
لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه فقال او غير ذلك يا عايشة ان الله
خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابايهم واجابوا عن هذا بانه لعله صلى الله عليه
وسلم نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع او انه صلى الله عليه
وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة واما اطفال المشركين ففيهم ثلاثة
مذاهب فالاكثر على انهم في النار وتوقفت طايفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة
والحديث سبق في الجنايز واخرجه في القدر والله الموفق باب بالتنوين
في اليونينية اي من قوله تعالى وكان امر الله الذي يريد ان يكونه قدرا مقدورا قضا مقضيا
وحكما مبتوتا لا محيد عنه فما شا كان وما لم يشا لم يكن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسال المراة في باب الشروط
التي لا تحل في النكاح لا يحل لامراة تسال طلاق اختها من نسب او رضاع او دين اي في البشرية
فيعم لكن عند ابن حبان عن ابي هريرة لا تسال المراة طلاق اختها فان المسلمة اخت
المسلمة لتستفرغ صحفتها تجعلها فارغة لتفوز بحظها ولتنكح باسكان اللام والجزم
اي ولتنكح هذه المراة من خطبها وقال الطيبي ولتنكح عطف على لتستفرغ حـ
وكلاهما علة اي لا تسال طلاق اختها لتستفرغ صحفتها وتنكح زوجها نهي المراة ان
تسال الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة
فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ولتنكح الزوج المذكور من غير ان تشترط
طلاق التي قبلها فان لها التي تسال طلاق اختها ما قدر لها اي لن يعدو ذلك ما قسم لها
ولن تستزيد به شيا وقال ابو عمر بن عبد البر هذا الحديث من احسن احاديث
القدر عند اهل العلم لما دل عليه من ان الزوج لو اجابها وطلق من تظن انها تزا حمها
في رزقها فانه لا يحصل لها من ذلك الا ما كتب الله لها سوا اجابها ام لم يجبها والحديث
سبق في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا
اسرايل بن يونس بن ابي اسحاق عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد
الرحمن النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله
عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته هي زينب كما عند ابن ابي شيبة ولم يسم الرسول وعنده
سعد هو ابن عبادة وابي بن كعب ومعاذ هو ابن جبل ان ابنها علي بن ابي العاص بن الربيع
يجود بنفسه اي في سياق الموت واستشكل كونه علي بن ابي العاص مع قوله في اخر
الحديث كما في الجنايز فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي بان المذكور عاش الى ان

ناهز الحلم فلا ينال في بعضي عرفا فيحتمل ان يكون عبد الله بن عثمان بن عفان من رقية بنت
النبي صلى الله عليه وسلم فعند البلاذري في الانساب انه لما توفي وضعه النبي صلى الله
عليه وسلم في حجره وقال انما يرحم الله من عباده الرحما او هو محسن لما عند البزار من حديث
ابي هريرة لما ثقل ابن فاطمة فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث الباب
وقيل غير ذلك مما سبق في الجنائز فبعث صلى الله عليه وسلم اليها يقرئها السلام ويقول
لله ما اخذ ولله ما اعطى اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو
له وما مصدرية اي لله الاخذ والاعطا كل باجل فلتصبر ولتحتسب بجوز ان يكون امرا
لغايب المونث والحاضر على قراءة من قرا فبذلك فلتفرحوا بالمثناة الفوقية على الخطاب
وهي قراءة رويس قال الزمخشري وهي القياس وقال ابو حيان انها لغة قليلة يعني ان ه
القياس ان يومر المخاطب بصيغة افعل وبهذا الاصل قرا ابي فافرحوا موافقة لمصحفه
وهذه قاعدة كلية وهي ان الامر باللام يكثر في الغايب والمخاطب المبني للمفعول مثال الاول
ليقم زيد وكالاية الكريمة ومثال الثاني لتعن بحاجتي فاذا كان مبنيا للفاعل كقراءة رويس
هذه بل الكثير في هذا النوع الامر بصيغة افعل نحو قم يا زيد وقوموا ولذلك يضعف الامر
باللام للمتكلم وحده او ومعه غيره نحو لاقم ولنقم تامر نفسك بالقيام ومثال الثاني لنقم اي نحن
وكذلك النهي والمراد بالاحتساب ان يجعل الولد في حسابه لله فيقول انا لله وانا اليه راجعون
وهو معنى قوله السابق لله ما اخذ وله ما اعطى وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر
الحا المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبد الله
ابن محيريز بضم الميم وفتح الحا المهملة وسكون التحتية بعدها را فتحتية اخرى فزاي الجمحي بضم
الجيم وفتح الميم وكسر الحا المهملة بعدها تحتية مشددة ان بفتح الهمزة ابا سعيد الخدري
رضي الله عنه اخبره انه بينما بالميم ولابي ذر عن الكشميهني بينا هو جالس عند النبي
صلى الله عليه وسلم جاء رجل من الانصار هو ابو صرمة بن قيس او هو ابو سعيد كما عند
المصنف في المغازي او مجدي بن عمرو الضمري كما عند ابن منده في المعرفة فقال يا رسول الله
انا نصيب في المغازي سبيا اي جواري مسبيات ونحب المال كيف ترى في العزل وهو
ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج وهو مكروه عندنا لانه طريق الى قطع
النسل ولذا ورد العزل الوأد الخفي نعم قال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته الامة
سوا رضيت ام لا لان عليه ضررا في مملوكته بان يصيرها ام ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته
الرقيقة بصيرورة ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجته الحرة فاذا اذنت فيه لم يحرم والا فوجهان
اصحهما لا يحرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوانكم بفتح الواو وكسر الهمزة بعدها
تفعلون ولابي ذر لتفعلون ذلك العزل لا عليكم ان لا تفعلوا ولابي ذر ان تفعلوا اي لا
باس عليكم ان تفعلوا ولا مزيدة فيجوز العزل او غير زايدة فهو نهي عنه وقال لا لما سالوه
وقوله عليكم اي لا تفعلوا كلام مستانف مؤكد له فانه ليست نسمة بفتح النون والمهملة
والميم نفس كتب الله عز وجل اي قدر ان تخرج من العدم الى الوجود الا هي كاينة وبه قال
حدثنا مسعود ابو حذيفة النهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال

لقد

لقد خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها في الخطبة شيئا هو كائن من الامور
المقدرة الى قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله ولمسلم من رواية
جرير عن الاعمش حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ان كنت هي المخففة من الثقيلة
لارى الشي قد نسيت بفتح همزة لارى وحذف المفعول من نسيت ولابي ذر عن الكشميهني
نسيته ثم اتذكره فاعرف ولابي ذر فاعرفه ما وفي نسخة كما يعرف اي الرجل بحذف المفعول
وفي رواية باثباته اذا غاب عنه فراه فعرفه وعند الاسماعيلي من رواية محمد بن يوسف
عن سفيان كما يعرف الرجل وجه الرجل غاب عنه ثم راه فعرفه اي الذي كان غاب عنه فنسي
صورته ثم اذا راه عرفه والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بضم العين وكونها
في الاول السلمي الكوفي عن صهره ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب التابعي الكبير السلمي
بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه انه كان قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله
عليه وسلم وفي الجنائز في موعظة المحدث عند القبر من طريق منصور عن سعد بن عبيدة كنا
في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه
عود ينكت بفتح التحتية وسكون النون وبعد الكاف المضمومة مثناة فوقية اي يضرب
به في الارض كما هي عادة من يتفكر في شي يهمه وقال بالواو وسقطت لابي ذر وفي الجنائز
ثم قال ما منكم من احد وزاد في رواية منصور ما من نفس منفوسة الا وقد كتب مقعده
موضع قعوده من النار او من الجنة فاو للتنويع او بمعنى الواو ويؤيده رواية منصور
الا كتب مكانها من الجنة والنار وفي رواية سفيان الا وقد كتب مقعده من الجنة
ومقعده من النار وفي حديث ابن عمر عند المولف الدلالة على ان لكل احد مقعدين فقال
رجل من القوم في مسلم انه سراقة بن مالك بن جعشم الا بالتخفيف نتكل اي نعتمد زاد في
منصور على كتابنا وندع العمل يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم لا تتركوا العمل بل اعملوا
امتثالا لامر المولى وعبودية له ولقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
فكل ميسر بفتح السين المشددة زاد في رواية شعبة عن الاعمش السابقة في سورة
الليل لما خلق له ثم قرا صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية قال الخطابي رحمه الله
ان قول الصحابي هذا مطالبة بامر يوجب تعطيل العبودية فلم يرخص له صلى الله عليه وسلم
لان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله تعالى
فيهم وهو حجة عليهم فرام ان يتخذه حجة لنفسه في ترك العمل فاعلمه صلى الله عليه وسلم
ان هاهنا امرين محكمين لا يبطل احدهما بالاخر باطن وهو الحكمة الموجبة في حكم
الربوبية وظاهر وهو السمة اللازمة في حق العبودية وهي امارة ومخيلة غير مفيدة
حقيقة العلم ويشبه ان يكون والله اعلم انما عوملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا
التعبد ليتعلق خوفهم ورجاؤهم بالباطن وذلك من صفة الايمان وبين صلى الله عليه وسلم
ان كلا ميسر لما خلق وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وهذه الامور في حكم الظاهر
ومن وراء ذلك الحكم الله تعالى فهو الحكيم الخبير لا يسأل عما يفعل واطلب نظيره من الرزق
المقسوم مع الامر بالكسب ومن الاجل المضروب مع المعالجة بالطب المامور بها والحد

٢ خ
المأذون فيها

سبق في موعظة المحدث عند الفجر ولما كان ظاهر هذا الحديث يقتضي اعتبار العمل
الظاهر اردفه بما يدل على ان الاعتبار بالخاتمة فقال باب بالتنوين
يذكر فيه العمل بالخواتيم جمع خاتمة وبه قال حدثنا حبان بن موسى بالحاء المهملة وتشديد
الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اي فتح معظمها لانه لم يحضر فتحها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل عن رجل منافق ممن معه يدعي الاسلام اسمه
قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح المعجمة والفا هذا من اهل النار لنفاقه
وانه سيرتد ويقتل نفسه مستحلا لذلك فلما حضر القتال لم يضبطا اللام في اليونينية
نعم ضبطها في المغازي بالرفع مصححا عليها وهو على الفاعلية ويجوز النصب على المفعولية
اي فلما حضر الرجال القتال قاتل الرجل من اشد القتال ولفظ من ساقط في المغازي
وكثرت بالواو وضم المثلثة ولابي ذر عن المستملي فكثرت الجراح بكسر الجيم فاثبتته
فاثخنته وجعلته ساكنا غير متحرك فجا رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ارايت الذي ولابي ذر ارايت الرجل الذي تحدثت بفتح الفوقية والدال بعدها
مثلثة ساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني تحدث بضم الفوقية وكسر الدال واسقاط
الفوقية بعد المثلثة انه من اهل النار قد قاتل في سبيل الله عز وجل من اشد القتال
فكثرت به الجراح فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انه من
اهل النار وكاد اي قارب بعض المسلمين يرتاب يشك فيما قاله صلى الله عليه وسلم
فبينما بالميم هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانتزع منها
سهما فانتحر بها نفسه فاشتد اسرع رجال من المسلمين المشي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان الذي
قلت انه من اهل النار فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم
فاذن بتشديد المعجمة المكسورة اي اعلم الناس انه لا يدخل الجنة الا مومن وان الله
ليويد بلام التاكيد هذا الدين بالرجل الفاجر ال للجنس فيعم كل فاجر والمراد الرجل
الذي قتل نفسه وهو قزمان والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم
هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي قال حدثني
بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل ولابي ذر زيادة ابن سعد الانصاري رضي
الله عنه ان رجلا اسمه قزمان من اعظم المسلمين غناء بفتح الغين المعجمة والنون
والمد بعد الالف اغنا عنه اي اجزاء وناب عن المسلمين في غزوة غزاها مع النبي صلى الله
عليه وسلم هي غزوة خيبر فنظر النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقال من احب ان ينظر الى
الرجل ولابي ذر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا الرجل قزمان فاتبعه رجل من القوم
اسمه اكثم بن ابي الجون الخزاعي وهو اي الرجل على تلك الحال من اشد الناس على
المشركين قتالا حتى جرح فاستعجل الموت فجعل ذبابة سيفه طرفه بين ثدييه بالتثنية
حتى خرج السيف من بين كتفيه واستشكل قوله هنا فجعل ذبابة سيفه مع قوله

في السابق انه نحر نفسه بالسهم فقيل بالتعدد وانهما قصتان متغايرتان في موطنين
لرجلين او انهما قصة واحدة ونحر نفسه بهما معا فاتى الرجل اكثم بن ابي الجون الى النبي
صلى الله عليه وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم
وما ذاك قال قلت بفتح التا لفلان عن فلان من احب ان ينظر الى رجل من اهل
النار فلينظر اليه وكان من اعظمنا غناء عن المسلمين فعرفت انه لا يموت على ذلك
فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك
ان العبد ليعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل
النار وانما الاعمال بالخواتيم اي اعتبار الاعمال بالخواتيم والحديث مر في الجهاد باب
القا النذر العبد الى القدر بنصب العبد على انه مفعول بالمصدر المضاف الى الفاعل
ولابي ذر عن الحموي والمستملي القا العبد النذر بالرفع على انه فاعل بالمصدر المضاف
الى المفعول وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن منصور هو ابن المعتمر عن عبد الله بن مرة الهمداني الخارفي بمعجمة وراء مكسورة
وفا الكوفي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تنزيه
لا تحريم عن النذر اي عن عقد النذر قال ولابي الوقت وقال انه لا يرد شيا اي من القدر
ولمسلم لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيا والمعنى لا تنذروا انكم تصرفون به ما
قدر عليكم او تدركون به شيا لم يقدره الله لكم انما وللكشميهني وانما يستخرج به
بالنذر من البخيل لانه لا يتصدق الا بعوض يستوفيه اولا والنذر قد يوافق القدر فيخرج
من البخيل ما لولاه لم يكن يريد ان يخرجه وفي قوله يستخرج دلالة على وجوب الوفا به
واستشكل كونه نهى عن النذر مع وجوب الوفا به عند الحصول واجيب بان المنهي عنه
النذر الذي يعتقد انه يغني عن القدر بنفسه كما زعموا وكم من جماعة يعتقدون
ذلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا نذروا واعتقدوا ان
الله تعالى هو الضار والنافع والنذر كالوسايل والذرايع فالوفا به طاعة وهو
غير منهي عنه والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور ومسلم وابو داود
والنساي في النذر وابن ماجه في الكفارات وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة
وسكون المعجمة السختياني ابو محمد المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام
ابن منبه بكسر الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يات ابن ادم النذر بشيء لم يكن قد قدر له صفة لقوله بشيء ويات بغير
تحتية بعد الفوقية في الفرع على الوصل كقوله تعالى سندع الزبانية بغير واو وفي غيره
باثباتها على الاصل وهو اتى بمعنى جا يتعدى لواحد بخلاف اتى ولكن بالتخفيف يلقيه
من الالقا القدر اي الى النذر ولا مطابقة بين هذا وبين الترجمة كما لا يخفى فالظاهر كما
قاله في الكواكب ان الترجمة مقلوبة اذ القدر هو الذي يلقي بالحقيقة الى النذر كما في
الحديث فكان الاولى ان يقول يلقيه القدر بالقاف الى النذر بالنون ليطابق الحديث
واجاب بانهما صادقان اذ الذي يلقي بالحقيقة هو القدر وهو الموصل وبالظاهر
هو النذر نعم في رواية الكشميهني في متن الحديث مما ذكره في الفتح يلقيه النذر بالنون
والذال المعجمة وبها تحصل المطابقة ونسبة الالقا الى النذر مجازية وسوغ ذلك كونه سببا

الي الالقا فنسب الالقا اليه وقد تمردته اليدا ستخرج بلفظ المتكلم من المضارع به من البخيل الباقي به با الالة قاله ابن فرحون في اعراب العمدة والحديث من افراده
باب بغير تنوين في الفرع كاصله للاضافة الي قوله لا حول ولا
قوة الا بالله وقاله في الفتح بالتنوين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن
مقاتل ابو الحسن الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا خالد الحذا بالحا المهملة والذال المعجمة عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
بفتح النون وسكون الها عن ابي موسي عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه
قال كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في غزاة هي غزوة خيبر كما سبق في المغازي
فجعلنا لا نصعد شرفا بفتح الشين المعجمة والرا والفا موضعا عاليا ولا نعلو شرفا
ولا نهبط في واد الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال ابو موسي فدنا اي قرب منا
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس اربعوا علي انفسكم بهمزة وصل
وفتح الموحدة وضم العين المهملة ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم فانكم لا تدعون
اصم ولا غايبا قال الكرماني ونبه العيني اصما ولعله باعتبار التناسب واطلق علي
التكبير دعا لانه بمعني النداء اذ الذكر يريد اسماع من ذكره والشهادة له انما تدعون
سميعا بصيرا ثم قال صلي الله عليه وسلم لابي موسي يا عبد الله بن قيس الا بالتخفيف
اعلمك كلمة من باب اطلاق الكلمة علي الكلام هي من كنوز الجنة اي من ذخاير الجنة وقال
النووي ان قايلها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة لا حول ولا قوة الا بالله
اي لا تحويل للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له علي طاعة الله الا بتوفيق
الله فهي كما قال النووي كلمة استسلام وتفويض يشير الي ان العبد لا يملك لنفسه شيا
وانه لا قدرة له علي دفع ضر ولا قوة له علي جلب خير الا بقدرة الله وارادته والحديث
اخرجه في اخر كتاب الدعوات هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلي
الله عليه وسلم المعصوم من عصم الله باسقاط ضمير المفعول عاصم في قوله تعالي لا
عاصم اليوم اي مانع كذا فسره عكرمة فيما اخرجه الطبري من طريق الحكم بن ابان عنه
قال مجاهد هو ابن جبر سدا بالف بعد الدال المنونة اي من غير تشديد في الفرع
كاصله فقال في الفتح بالتشديد والالف اي عن الحق يترددون في الضلالة وهذا وصله
ابن ابي حاتم من طريق ورقا عن ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالي وجعلنا من بين ايديهم سدا
قال عن الحق ووصله عبد بن حميد من طريق شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله سدا
قال عن الحق وقد يترددون وراينه في بعض النسخ سدي بتحتية بعد الدال مخففا وعليها
شرح الكرماني قال في الفتح فزعم الكرماني انه وقع هنا ايحسب الانسان ان يترك سدا
اي مهملا مترددا في الضلالة ولم ار في شي من نسخ البخاري الا اللفظ الذي اوردته
ولم ار في شي من التفاسير التي تساق بالاسانيد لمجاهد في قوله ايحسب الانسان ان
يترك سدا كلاما ولم ار قوله في الضلالة في شي من المنقول بالسند عن مجاهد انتهي
وتعقبه العيني فقال هذا الكلام ينقض اخره اوله لانه قال اولا ورايته في بعض نسخ البخاري
سدي بتخفيف الدال ثم قال ولم ار في شي من نسخ البخاري الا الذي اوردته ومع هذا فانه
لم يطلع علي جميع النسخ اذ لم يطلع الا علي النسخ التي في مدينته واما النسخ التي في كرمان

وبلخ وخراسان فلا واجاب في انتقاض الاعتراض بان الذي في روايته قول الكرماني
قوله وقال ايحسب الانسان ان يترك سدي اي مهملا مترددا في الضلالة واما
الذي ذكر انه راه في بعض النسخ فهو مجرد لفظ سدي بالتخفيف وبالتحتية اخر فاين
التناقض دساها من قوله تعالي وقد خاب من دساها قال مجاهد فيما رواه الفريابي
عن ورقا عن ابن ابي نجيح عنه اغواها قال وانت الذي دسست عمرا فاصبحت
حلايله منه ارامل ضيعا واصله دسسها من التدسيس فكثرت الامثال فابدل من
ثالثها حرف علة والتدسية الاخفا يعني اخفي نفسه بالفجور وقال ابن الاعرابي
وقد خاب من دساها اي دس نفسه في جملة الصالحين وليس منهم وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال
ما استخلف بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام خليفة الا له بطانتان بكسر بطانة — بطانة
بطانة فيهما اسم جنس يشمل الواحد والجماعة وبطانة الرجل خاصته الذين يباطنهم
في الامور ولا يظهر غيرهم عليها مشتقة من البطن والباطن دون الظاهر وهذا
كما استعاروا الشعار والدثار في ذلك ويقال بطن فلان بفلان بطونا وبطانة قال
اوليك خلصاني نعم وبطانتي وهم عيبتي من دون كل قريب فالبطانة تامره بالخير وتحضه
عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه بضم الحا المهملة والضاد المعجمة والمعصوم
من عصم الله باسقاط ضمير المفعول اي من عصمه الله بان حماه من الوقوع في الهلاك او ما
يجر اليه والحديث اخرجه المولف في الاحكام والنساي في البيعة والسير هذا باب
بالتنوين يذكر فيه قوله تعالي وحرام ولابوي الوقت وذر وابن عساكر وحرم بكسر الحا
وسكون الرا وهي قراة ابي بكر وحمزة والكساي وهما لغتان كالحل والحلال وزنا ومعني
اي وممتنع علي قرية اهلكناها انهم لا يرجعون قال في الكشاف استعير الحرام
للممتنع وجوده منه قوله تعالي ان الله حرمهما علي الكافرين اي منعهما منهم وابي ان
يكون لهم ومعني اهلكناها عزمنا علي اهلاكها او قدرنا اهلاكها ومعني الرجوع
الرجوع من الكفر الي الاسلام والانابة ومجاز الاية ان قوما عزم الله علي اهلاكهم
غير متصور ان يرجعوا وينيبوا الي ان تقوم القيامة فحينيذ يرجعون انتهي والظاهر
كما قال بعضهم ان المعني وحرام علي قرية اهلكناها عدم رجوعهم الينا في القيامة
فتكون الاية واردة في تقرير امر البعث والتفخيم لشانه وهذا يتعين المصير اليه
لاوجه احدها انه ليس فيه مخالفة للاصول بخلاف غيره فادعي فيه زيادة لا وكونه في
طايفة مخصوصة وكون حرام بمعني ممتنع او بمعني واجب كما قيل في قوله وان حراما
لا اري الدهر باكيا علي شجوه الا بكيت علي عمرو والثاني ان سياق الاية قبلها وبعدها
وارد في امر البعث وهو قوله كل الينا راجعون وقوله حتي اذا فتحت الثالث ان حملها
علي الرجوع الي الدنيا لا كبير فايدة فيه فانه معلوم عند المخاطبين من الموافقين والمخالفين — لغير
وحملها علي الرجوع الي القيامة اكثر فايدة فان الكفار ينكرونه فاكد وفيه تهديد لهم
وزجرا وقوله تعالي في سورة هود انه لن يومن من قومك الا من قد امن اقناط من

ايمانهم وانه غير متوقع وقوله تعالى ولا يلدوا الا فاجرا كفارا الامن اذا بلغ فجر وكفر
وانما قال ذلك لان الله اخبر بقوله لن يومن من قومك الا من قد امن ودخول ذلك
في ابواب القدر ظاهر فانه يقتضي سبق علم بما يقع من العبد وقال منصور بن النعمان
اليشكري بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف البصري وفي حاشية الفرع
كاصله صوابه منصور بن المعتمر قال وفي حاشية اصل ابي ذر صوابه منصور بن النعمان
وكذا في اصل الاصيلي وابن عساكر وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب
منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وحرم بكسر
الحا وسكون الرا بالحبشية اي وجب اخرجه عبد بن حميد من طريق عطا عن عكرمة عنه
وبه قال حدثني بالافراد ولابوي الوقت وذر بالجمع محمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة
وسكون التحتية ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال ما رايت شيا اشبه باللمم بفتح اللام والميم الاولى واصله ما قل وصغر
ومنه اللمم وهو المس من الجنون والم بالمكان قل لبثه فيه والم بالطعام قل اكله منه
وقال ابو العباس اصل اللمم ان يلم بالشي من غير ان يرتكبه يقال الم بكذا اذا قاربه ولم
يخالطه وقال جرير بنفسي من تجنبه عزيز علي ومن زيارته لمام وقال الاخر متى تاتنا
تلمم بنا في ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا تاججا واللمم صغار الذنوب اي ما رايت شيا
اشبه بصغار الذنوب مما قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله عز وجل كتب على ابن ادم حظه نصيبه من الزنا بالقصر ومن بيانية ادرك
اصاب ذلك المكتوب عليه لا محالة لا بد منه لان ما كتبه الله لا بد ان يقع وكتب يحتمل
ان يراد به اثبت اي اثبت فيه الشهوة والميل الى النسا وخلق فيه العينين والاذن
والقلب وهي التي تجد لذة الزنا ويحتمل ان يراد به قدر اي قدر في الازل اي يجري على
ابن ادم الزنا فان قدر في الازل ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر الى ما لا يحل
للناظر وزنا اللسان المنطق بميم مفتوحة فنون ساكنة فطا مهملة مكسورة
ولابي ذر عن الكشميهني النطق بلا ميم وضم النون وسكون الطا وقال ابن مسعود
العينان يزنيان بالنظر والشفتان تزنيان وزناهما التقبيل واليدان يزنيان
وزناهما اللمس والرجلان تزنيان وزناهما المشي والنفس تمنى فعل مضارع اصله
تتمنى حذفت منه احدى التاين وتشتهي والفرج يصدق ذلك النظر والتمني بان
يقع في الزنا بالوطي ويكذبه بان يمتنع من ذلك خوفا من ربه تعالى ولابي ذر او يكذبه
وسمي ما ذكر من نظر العين وغيره زنا لانها مقدمات له موذنة بوقوعه ونسب
التصديق والتكذيب للفرج لانه منشاوه ومكانه وقال في شرح المشكاة شبه
صورة حال الانسان من ارسال الطرف الذي هو رايد القلب الى النظر الى المحارم
واصغايه بالاذن الى السماع ثم انبعاث القلب الى الاشتها والتمني ثم استدعايه
منه قضا ما يشتهي ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في تحقيق
مشتهاه فاذا مضى الانسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه فاذا امتنع عن
ذلك خيبه فيه بحالة رجل يخبره صاحبه بما يزينه له ويغويه عليه فهو اما يصدقه

ويمضي

ويمضي على ما اراده منه او يكذبه ثم استعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في جانب
المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة للتمثيل والاسناد في قوله والفرج في
قوله يصدقه او يكذبه مجازي لان الحقيقي هو ان يسند للانسان فاسند الى الفرج
لانه مصدر الفعل والسبب القوي وقال شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدتين بينهما الف
مع التخفيف ابن سوار بفتح المهملة والواو المشددة حدثنا ورقا بفتح الواو والقاف
بينهما را ساكنة اخره همزة ممدود ابن عمر ابو بشر الحافظ عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه
طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح كان طاوسا
سمع من ابن عباس عن ابي هريرة وكان سمع الحديث من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة
بعد ان سمعه من ابن عباس قال ولم اقف على رواية شبابة هذه موصولة ومطابقة
الحديث للترجمة من جهة ان الزنا ودواعيه مكتوب مقدر على العبد غير خارج عن سابق
القدر باب قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك ليلة المعراج
الا فتنة للناس اي اختبارا وامتحانا ولذا ارتد من استعظم ذلك وبه تعلق من قال
كان الاسرا في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر الرؤيا بالروية ويمكن ان تكون ههنا
من باب المشاكلة وانما سماها رويا على المكذبين حيث قالوا لعلها رويا راها استبعادا
منهم لها او هي انه سيدخل مكة والفتنة الصد بالحديبية او اراه مصارع القوم يوم
بدر في منامه فكان يقول حين وردما بدرا والله لكاني انظر الى مصارع القوم وهو
يومي الى الارض ويقول هذا مصرع فلان وبه قال حدثنا الحميدي بضم الحا المهملة وفتح
الميم عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى وما
جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رويا عين اريها رسول الله صلى الله
عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الرا من الاراة ليلة اسري به اي في طريقه الى بيت المقدس هذا
من البخاري كما في اليونينية وغيرها كما عند سعيد بن منصور قال ابن عباس والشجرة
الملعونة في القران قال هي شجرة الزقوم فان قلت ليس في القران ذكر لعن شجرة الزقوم
اجيب بان المعنى والشجرة الملعون اكلوها وهم الكفرة لانه قال فانهم لاكلون منها
فمالئون منها البطون فوصف بلعن اهلها على المجاز ولان العرب تقول لكل طعام
مكروه وضار ملعون ولان اللعن هو الابعاد من الرحمة وهي في اصل الجحيم في ابعد مكان
من الرحمة ومطابقة الحديث لما ترجم له خفية لكن قال السفاقسي وجه دخول هذا
الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله قدر على المشركين التكذيب لرويا نبيه الصادق
وكان ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يسير الى بيت المقدس في ليلة واحدة ثم
يرجع فيها وكذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يكون
في النار شجرة والنار تحرق الشجر والجواب عن شبهتهم ان الله خلق الشجرة المذكورة
من جوهر لا تاكله النار كخزنتها وحياتها وعقاربها واحوال الاخرة لا تقاس باحوال
الدنيا هذا باب بالتنوين يذكر فيه تحاج بفتح الفوقية والمهملة وتشديد
الجيم واصله تحاجج بجيمين ادغمت اولاهما في الاخرى ادم وموسى عليهما الصلاة والسلام
عند الله عز وجل والعندية للاختصاص والتشريف لا عندية مكان كما لا يخفى وبه قال

حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي الحديث
من عمرو بفتح العين ابن دينار وعند الحميدي من مسنده عن سفيان حدثنا عمرو بن
دينار عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن انه قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احتج ادم وموسى صلى الله عليهما
وسلم اي تحاجا وتناظرا وفي رواية همام عند مسلم تحاج كما في الترجمة وهي اوضح فقال له اي
لادم موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان واخرجتنا
اي كنت سببا لاخراجنا من الجنة دار النعيم والخلود الى دار البوس والفنا والجملة
مبينة للسابقة ومفسرة لما اجمل قال له لموسى ادم يا موسى اصطفاك الله بكلامه
اي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وقوله بكلامه فيه تلميح الى قوله
وكلم الله موسى تكليما وقوله تلك الرسل فضلنا الاية وخط لك الواح التوراة بيده
بقدرته اتلومني على امر قدر الله علي بتشديد اليا وحذف ضمير المفعول ولابي ذر
عن الكشميهني قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة اي ما بين قوله تعالى اني جاعل
في الارض خليفة الى نفخ الروح فيه او هي مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح ففي مسلم
ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه كان اربعين سنة او المراد اظهاره للملايكة وفي
رواية ابي صالح السمان عند الترمذي وابن خزيمة من طريق الاعمش فتلومني على شي كتبه
الله علي قبل خلقي وفي حديث ابي سعيد عند البزار اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق
السموات والارض وجمع بحمل المقيدة بالاربعين على ما يتعلق بالكتابة والاخر على ما
يتعلق بالعلم فحج ادم بالرفع على الفاعلية موسى فموسى نصب مفعولا فحج ادم موسى قالها
ثلاثا والملفوظ به هنا ثنتان اي غلبه بالحجة بان الزمه ان ما صدر عنه لم يكن هو
مستقلا به متمكنا من تركه بل كان قدرا من الله تعالى لا بد من امضايه والجملة معترضة
لما سبق وتاكيد له وتثبيت للانفس على توطين هذا الاعتقاد اي ان الله اثبته في ام
الكتاب قبل كوني وحكم بانه كاين لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب
الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار الذين
يشاهدون سر الله تعالى من ورا الاستار وهذه المحاجة لم تكن في عالم الاسباب الذي لا
يجوز فيه قطع النظر عن الوسايط والاكتساب وانما كانت في العالم العلوي عند ملتقى
الارواح واللوم انما يتوجه على المكلف ما دام في دار التكليف اما بعدها فامره الى الله
تعالى لا سيما وقد وقع ذلك بعد ان تاب الله عليه فلذا عدل الى الاحتجاج بالقدر السابق
فالتايب لا يلام على ما تيب عليه منه ولا سيما اذا انتقل عن دار التكليف واختلف في
وقت هذه المحاجة فقيل يحتمل انه في زمان موسى فاحيى الله له ادم معجزة له فكلمه او
كشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما اري النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
المعراج ارواح الانبيا او اراه الله له في المنام ورويا الانبيا وحي او كان ذلك بعد وفاة
موسى فالتقيا في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما في السما وبذلك جزم
ابن عبد البر والقابسي او ان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الاخرة والتعبير عنها بالماضي
لتحقق وقوعه والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا وابو داود في السنة والنسائي في
التفسير وابن ماجه في السنة ايضا قال سفيان ولابي الوقت وقال سفيان بواو العطف

علي

على قوله حفظناه من عمرو فهو موصول حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
اي مثل الحديث السابق باب بالتنوين لا مانع لما اعطى الله وبه
قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقي قال حدثنا
فليح بضم الفا عبد الملك بن سليمان قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة
ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن وراد
بفتح الواو والرا المشددة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب معاوية بن ابي
سفيان الى المغيرة بن شعبة اكتب الي بتشديد اليا ما ولابي ذر بما سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة فاملى علي المغيرة بفتح الهمزة واللام بينهما
ميم ساكنة وعلي بتشديد اليا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة
المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له ذكره بعد استفادة الحصر من الذي قبله
وهو لا اله الا الله تاكيدا مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر اللهم لا مانع لما اعطيت
اي لما اردت اعطاءه والا فبعد الاعطا من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا يرتفع ولا معطي
لما منعت ما موصول وجملة اعطيت صلة والعايد محذوف اي لما اعطيته وقال في
العدة ولا مانع اسم نكرة مبني مع لا وخبر لا الاستقرار المتعلق به المجرور او الخبر محذوف
وجوبا على لغة بني تميم وقوا فهم كثير من الحجازيين فيتعلق حرف الجر بمانع قيل فيجب نصبه
وتنوينه لانه مطول والرواية على بنائه من غير تنوين فيتحمل له بان يتعلق بخبر محذوف
اي لا مانع لنا لما اعطيت فيتعلق بالكون المقدر لا بمانع كما قيل في قوله تعالى لا غالب
لكم اليوم ويحتمل ان يكون اصله لا مانعا بالتنوين ثم حذف التنوين بعد ان ابدل منه الف
ثم حذفت الالف فصار على صورة المبني ويجوز ان يكون لما اعطيت في محل صفة لمانع
والخبر محذوف ويحتمل ان يقدر لا مانع لما اعطيت يمنع فيتعلق بيمنع ويكون يمنع خبر لا
على احد المعنيين واختار الزمخشري في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ان اليوم معمول
بتثريب ورد عليه ابو حيان لاجل الفصل بين المصدر ومعموله بعليكم وهو اما خبر
او صفة واياما كان فلا يجوز وكان يلزم تنوين تثريب ولا ينفع ذا الجد منك الجد
بفتح الجيم فيهما على المشهور ومنك يتعلق بينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذا بك
حظه وانما ينفعه عمله الصالح وقال في الكواكب ومن هي البدلية اي الحظوظ لا تنفعه
بدل ذلك اي بدل طاعتك والحديث سبق في الصلاة والدعوات وقال ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز فيما وصله الامام احمد ومسلم اخبرني بالافراد عبدة بن ابي لبابة
ان ورادا مولى المغيرة اخبره بهذا الحديث قال عبدة ثم وفدت بالفا من الوفود
بعد الى معاوية لما كان بالشام فسمعته يامر الناس بذلك القول وهو لا اله الا الله
الى اخره ومراد المولف من سياق هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبر به عبدة لانه
رواه في الرواية السابقة بالعنعنة باب من تعوذ بالله من درك
الشقا وسوء القضا وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق اي الصبح او الخلق او هو سـ
واد في جهنم او جب فيها من شر ما خلق الشيطان خاصة لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر
منه وقيل جهنم وما خلق فيها وقيل عام اي من شر كل ذي شر خلقه الله وما موصولة والعايد

محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وقرا بعض المعتزلة الذين يرون ان الله لم يخلق الشر من شر بالتنوين ما خلق على النفي وهي قراءة مردودة مبنية على مذهب باطل وهذه السورة دالة على ان الله تعالى خالق كل شيء ففيها الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوء المامور بالاستعاذة منه مخلوقا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا بمن قدر على ازالة ما يستعاذ به منه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعوذوا بالله من جهد البلاء بفتح الجيم وسكون الهاء الحالة التي يختار عليها الموت او قلة المال وكثرة العيال ودرك الشقا بفتح الدال المهملة والراء اللحاق والشقا بفتح الشين المعجمة والقاف ممدودا الشدة والعسر وسوء القضا اي المقضي وشماتة الاعدا وهو فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه والحديث سبق في باب التعوذ من جهد البلاء من كتاب الدعوات جهد

باب بالتنوين في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه قال الواحدي حكاية عن ابن عباس والضحاك يحول بين المرء الكافر وطاعته ويحول بين المطيع ومعصيته فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله الله والقلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه فلا يستطيع ان يؤمن ولا ان يكفر الا باذنه وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كثيرا نصب صفة لمصدر محذوف اي يحلف حلفا كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف اي يريد ان يحلف من الفاظ الحلف لا افعل او لا اترك وحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل قال في الفتح وكان البخاري اشار الى تفسير الحيلولة التي في الاية بالتقلب الذي في الحديث اشار الى ذلك الراغب وقال المراد انه يلقي في قلب الانسان ما يصرفه عن مراده لحكمة تقتضي ذلك وحقيقة القلب لا تتقلب فالمراد تقلب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها وقال ابن بطال الاية نص في ان الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان الذي امره به فلا يكتسبه اذ لم يقدره عليه بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المؤمن بعكسه فتضمنت الاية انه خالق جميع افعال العباد من ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وكل فعل الله عدل فيمن اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب لهم عليه انتهى والحديث اخرجه ايضا في التوحيد والايمان والنذور والترمذي في الايمان والنسائي وابن ماجه في الكفارات وبه قال حدثنا علي بن حفص المروزي وبشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السختياني المروزي قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد قد خبأت لك خبيئا بفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر خبا بسكون الموحدة من غير تحتية قال ابن صياد هو الدخ بضم الدال المهملة والخاء المعجمة المشددة الدخان يقول الدخان فلم يستطع ان يقول ذلك

تاما

تاما على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليائهم من الجن قال النبي صلى الله عليه وسلم له مخاطبا زجرا واهانة اخسا بالخاء المعجمة والهمزة الساكنة بينهما سين مهملة مفتوحة اي اسكت صاغرا مطرودا فلن تعدو قدرك بالعين المهملة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فاضرب عنقه قال صلى الله عليه وسلم دعه اتركه ان يكن هو الدجال فلا تطيقه لانه ان كان سبق في علم الله انه يخرج ويفعل ما يفعل فانه تعالى لا يقدرك على قتله لما سبق في علمه انه يحيى الى ان يفعل ما يفعل اذ لو اقدرك على ذلك لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى منزه عن ذلك قاله ابن بطال وفي الجنائز فلن تسلط عليه بالجزم على لغة من يجزم بلن وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله ويكن هو بضمير الفصل في الموضعين ولابي ذر عن الحموي والمستملي يكنه بالضمير المتصل واختار الاول ابن مالك في التسهيل والثاني في الخلاصة فعلى الاول لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشي في التنقيح ان يكنه استدل به ابن مالك على اتصال الضمير اذا وقع خبرا لكان لكن في رواية ان يكن هو فلا دليل فيه تعقبه في المصابيح فقال هذا من العجب ما يصح كيف تكون الرواية الثانية مقتضية لعدم الدليل في الرواية الاولى والغرض ان الضمير المنفصل المرفوع في الثانية تاكيد للضمير المستكن في يكن وهو اسم كان وخبرها محذوف اي ان يكن هو الدجال والضمير المتصل في الرواية الاخرى خبر كان فهذا وقع الاستدلال في محل النزاع وهل الاولى في خبر كان اذا وقع ضميرا ان يكون متصلا او منفصلا فهذا الحديث شاهد لاختيار الاتصال واما ان يكن هو فليست من محل النزاع في شيء اذ ليس الضمير فيها خبر كان قطعا والحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز

هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا اي قضى لنا من خير او شر كما قدر في الازل وكتب في اللوح المحفوظ ولنا مفيدة معنى الاختصاص كانه قيل لن يصيبنا الا ما اختصصنا الله باثباته وايجابه وقال الراغب عبر بقوله لنا ولم يعبر بقوله علينا تنبيها على ان الذي يصيبنا نعده نعمة لا نقمة قال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين اي ما انتم بمضلين الا من كتب الله عليه في السابقة انه يصلى الجحيم اي يدخل النار وهذا وصله عبد ابن حميد بمعناه وقال مجاهد ايضا في تفسير قوله تعالى والذي قدر فهدى اي قدر السعادة والشقاوة وهدى الانعام لمراتعها وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقيل قدر اقواتهم وارزاقهم وهداهم لمعايشهم ان كانوا اناسا ولمراعيهم ان كانوا وحشا وعن ابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي في قوله فهدى قال عرف خلقه كيف ياتي الذكر الانثى كما قال في طه اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي الذكر للانثى وقال عطا جعل لكل دابة ما يصلحها وهداها له وقيل قدر فهدى قدر لكل حيوان ما يصلحه فهداه اليه وعرفه وجه الانتفاع به يقال ان الافعى اذا اتت عليها الف سنة عميت وقد الهمها الله تعالى ان مسح العينين بورق الرازيانج الغض يرد اليها بصرها فربما كانت في برية بينها وبين الريف مسيرة ايام فتطوي تلك المسافة على طولها وعماها حتى تهجم في بعض البساتين على الرازيانج لا تخطيها فتحك عينها فترجع باصرة باذن الله تعالى وهدايات الانسان الى مصالحه من اغذيته وادويته وامور دنياه ودينه والهامات

البهائم والطيور وهوام الارض ثابت واسع فسبحان ربي الاعلى وبحمده وبه قال
حدثني بالافراد لابي ذر ولغيره حدثنا اسحق بن ابرهيم بن راهويه الحنظلي بفتح الحا المهملة والظا
المعجمة بينهما نون ساكنة نسبة الى حنظلة بن مالك قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال حدثنا داود بن ابي الفرات بضم الفا وتخفيف
الرا وبعد الالف فوقية المروزي ثم البصري واسم ابي الفرات عمرو عن عبد الله بن بريدة
بضم الموحدة وفتح الرا الاسلمي قاضي مرو عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم والعين المهملة
ساكنة قاضي مرو ايضا ان عايشة رضي الله عنها اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون
وهو بثرة مولمة جدا تخرج في الاباط والمراق غالبا مع اسوداد حواليه وخفقان في القلب
فقال صلى الله عليه وسلم كان اي الطاعون عذابا يبعثه الله عز وجل على من يشا من عباده فجعله
الله رحمة للمومنين اي سبب الرحمة لهم لتضمنه مثل اجر الشهادة ما من عبد يكون في بلد بفتح
اللام وفي نسخة بالبونينية بلدة بسكونها وها تانيث اخره يكون فيه في البلد او فيها
ويمكث فيه او فيها لا ولابي ذر عن الكشميهني فلا يخرج من البلد او البلدة حال كونه صابرا على
ما يصيبه محتسبا اجره عند الله يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له وقدره في الازل الا كان له مثل
اجر شهيد وان لم يصبه طعن وهذا هو المراد من الحديث هنا وقد سبق في كتاب الطب
هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
اللام في لنهتدي لتوكيد النفي وان وما في حيزها في محل الرفع بالابتدا والخبر محذوف وجواب
لولا مدلول عليه بقوله وما كنا تقديره لولا هداية الله لنا موجودة لشقينا او ما كنا
مهتدين وقد دلت على ان المهتدي من هداه الله وان من لم يهده الله لم يهتد ومذهب
المعتزلة ان كل ما فعله الله في حق الانبيا والاوليا من انواع الهداية والارشاد فقد
فعله في حق جميع الكفار والفساق وانما حصل الامتياز بين المومن والكافر والمحق والمبطل
بسعي نفسه واختيار نفسه فكانه يجب عليه ان يحمد نفسه لانه هو الذي حصل لنفسه
الايمان وهو الذي اوصل نفسه الى درجات الجنة وخلصها من دركات النيران فلما لم
يحمد نفسه البتة انما حمد الله تعالى فقط علمنا ان الهادي ليس الا الله تعالى وقوله تعالى
لو ان الله هداني اعطاني الهداية لكنت من المتقين من الذين يتقون الشرك قال الشيخ ابو
منصور رحمه الله تعالى وهذا الكافر اعرف بالهداية من المعتزلة وكذا اوليك الكفرة
الذين قالوا لاتباعهم لو هدانا الله لهديناكم يقولون لو وفقنا الله للهداية واعطانا
الهدى لدعوناكم الى الهدى ولكن علم منا اختيار الضلالة والغواية فخذلنا ولم يوفقنا
والمعتزلة يقولون بل هداهم واعطاهم التوفيق لكنهم لم يهتدوا والحاصل ان عند الله
لطفا من اعطي ذلك اهتدى وهو التوفيق والعصمة ومن لم يعطه ضل وغوى وكان
استيجابه العذاب وتضييعه الحق بعد ما تمكن من تحصيله لذلك والحاصل من
مذهب اهل السنة انه تعالى اقدر العباد على اكتساب ما اراده منهم من ايمان وكفر
وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية وبه قال حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل
السدوسي قال اخبرنا جرير بفتح الجيم هو ابن حازم بالحا المهملة والزاي عن ابي اسحق عمرو بن
عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
ينقل معنا التراب من حفر الخندق وهو يقول رجزا من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا

الله ما اهتدينا وهذا موضع الترجمة ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا
الحذو والمشركون قد بغوا علينا اي ظلمونا اذا ارادوا فتنة ابينا بالموحدة اي الفرار والحديث
اخرجه في الجهاد بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان
بفتح الهمزة جمع يمين واليمين خلاف اليسار واطلقت على الحلف لانهم كانوا اذا تحالفوا
اخذ كل بيمين صاحبه وقيل لحفظها المحلوف عليه كحفظ اليمين وتسمى الية وحلفا
وفي الشرع تحقيق الامر المحتمل او توكيده بذكر اسم من اسما الله تعالى او صفة من صفاته
هذا ان قصد اليمين الموجبة للكفارة والافراد وما اقيم مقامه ليدخل نحو الحلف
بالطلاق او العتق وهو ما فيه حث او منع او تصديق وخرج بالتحقيق لغو اليمين بان
سبق لسانه الى ما لم يقصده بها او الى لفظها كقوله في حال غضبه او صلة كلام لا والله
تارة وبلى والله اخرى وبالمحتمل غيره كقوله والله لاموتن او لا اصعد الى السما
فليس بيمين لامتناع الحنث فيه بذاته بخلاف والله لاصعدن السما فانه يمين يلزم
به الكفارة حالا وكتاب النذور جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح الذال المعجمة ينذر
بضمها وكسرها والنذر في اللغة الوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة غير لازمة
باصل الشرع وزاد بعضهم مقصودة وقيل ايجاب ما ليس بواجب لحدوث امر وقيل
من قال ان يلزم نفسه بشي تبرعا من عبادة او صدقة ونحوهما واما قوله صلى الله
عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا باعتبار الصورة كما قال
في الخمر وبايعها مع بطلان البيع وكذا قال في الحديث الاخر لا نذر في معصية قول الله تعالى
بالرفع وفي نسخة باب قول الله تعالى لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم مصدر لغا يلغو لغوا والبا
فيه متعلقة بيواخذكم ومعناه السببية واللغو الساقط الذي لا يعتد به
في الايمان قال امامنا الشافعي وغيره هو قول الرجل في عرض يمينه لا والله وبلى
والله من غير قصد لها وقيل هو ان يحلف على شي يرى انه صادق ثم يظهر انه خلاف
ذلك وبه قال ابو حنيفة والمعنى لا يعاقبكم بلغو اليمين الذي يحلفه احدكم ولكن يواخذكم
بما عقدتم الايمان اي بتعقيدكم الايمان وهو توثيقها والمعنى ولكن يواخذكم بما عقدتم
اذا حنثتم فحذف وقت المواخذة لانه كان معلوما عندهم او بنكث ما عقدتم فحذف
المضاف فكفارته اي فكفارة الحنث الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكر او فكفا رتنه
ثلاثة فتكون ما موصولة اسمية وهو على حذف مضاف كما قدره الزمخشري في الكفا رق
الفعلة التي من شانها ان تستر الخطيئة اطعام عشرة مساكين اطعام مصدر مضاف
لمفعوله وهو ان يملك كل واحد منهم مدا من حب من غالب قوت بلده من اوسط ما تطعمون
اهليكم او كسوتهم عطف على اطعام والمراد ما يسمى كسوة مما يعتاد لبسه كعرقية ومنديل
ولو ملبوسا لم تذهب قوته ولو لم يصلح للمدفوع اليه كقميص صغير وعمامة وازار
وسراويل لكبير ولحرير لرجل لا نحو خف مما لا يسمى كسوة كدرع من حديد ونحوه او تحرير رقبة
عطف على اطعام وهو مصدر مضاف لمفعوله اي او اعتاق رقبة مومنة بلا عيب يخل
بالعمل والكسب واو للتخيير فمن لم يجد احدى الثلاث او كان غير رشيد فصيام ثلاثة ايام
ولو متفرقة ذلك المذكور كفارة ايمانكم اذا حلفتم وحنثتم واحفظوا ايمانكم فبروا فيها ولا
تحنثوا اذا لم يكن الحنث خيرا او فلا تحلفوا اصلا كذلك مثل ذلك البيان يبين الله لكم اياته

اعلام شريعته واحكامه لعلكم تشكرون نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه
وسقط لابي ذر قوله ولكن يواخذكم الى اخره وقال الاية الى قوله لعلكم تشكرون
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر الفوقية ابو الحسن المروزي المجاور قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن
الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها ان ابا بكر لم يكن يحنث اي لم يكن من شانه
ان يحنث في يمين قط سبق في تفسير المايدة حديث ابن حبان كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكره الترمذي
في العلل المفرد وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال هذا خطا والصحيح كان ابو بكر
وكذا رواه سفيان ووكيع عن هشام بن عروة حتى انزل الله عز وجل في كتابه العزيز
كفارة اليمين اي شانها وهو قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين الى اخرها وقيل
قاله لما حلف لا ينفق على مسطح بعد ما قال في عايشة ما قال فلما انزل الله براتها وطابت
النفوس المؤمنة وتاب الى الله من كان من المومنين خاض في ذلك انزل الله تعالى ولا ياتل
اولوا الفضل منكم والسعة الاية اي لا يحلف اولوا الفضل منكم ان لا يصلوا قرابتهم
المساكين المهاجرين فرجع الصديق الى مسطح ما كان يصله من النفقة وقال لا احلف
على يمين اي محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون
محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة وفي مسلم
لا احلف على امر فرايت غيرها خيرا منها الروية ها هنا علمية وغيرها مفعولها الاول
وخيرا الثاني ومنها متعلق بخيرا واعاد الضمير مونثا مع كون المحلوف مذكرا باعتبار
المذكور لفظا وهو اليمين والمعنى لا احلف على امر فيظهر لي بالعلم او بغلبة الظن ان غير
المحلوف خير منه الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني عن حكمها وما يترتب عليها من
الاثم هذا قاله الصديق رضي الله عنه لما حلف لا ينفع مسطح بن اثاثة بنافعة بعد
ما قال في عايشة ما قال وانزل الله براتها وطابت نفوس المومنين وتاب الى الله من كان
خاض في حديث الافك وانزل الله تعالى ولا ياتل اولوا الفضل منكم اي لا يحلف ان لا يوتوا
قرابتهم المساكين المهاجرين فرجع الصديق الى مسطح ما كان يصله به من النفقة
والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي
قال حدثنا جرير بن حازم الازدي قال حدثنا الحسن البصري قال حدثنا عبد الرحمن
ابن سمرة بفتح السين المهملة والرا بينهما ميم مضمومة ابن حبيب وقيل كان اسمه عبد
كلال فغيره النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح
وشهد غزوة تبوك وافتتح سجستان وغيرها في خلافة عثمان ثم نزل البصرة وليس له
في البخاري الا هذا الحديث رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد
الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة بكسر الهمزة مصدر امر ولا ناهية وتسال مجزوم
بالنهي والامارة مفعول به والفاعل مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقاء
الساكنين اي لا تسال الولاية فانك ان اوتيتها الفا للعطف عن مسالة وجواب الشرط
قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف وسكون اللام يقال وكله الى نفسه وكلا
ووكولا وهذا الامر موكول اليه ومنه قول النابغة كليني لهم يا اميمة ناصب وليل اقاسيه بطي الكواكب

اي

اي ان الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا افراد من الرجال فلا تسالها عن تشرف
نفس فانك ان سالتها تركت معها فلا يعينك الله عليها وحينيذ فلا يكون فيه كفاية
لها ومن كان هذا شانه لا يولى وان اوتيتها من ولابي ذر عن الكشميهني وانك ان
اوتيتها عن غير مسالة اعنت عليها وعن يحتمل ان تكون بمعنى البا اي بمسالة اي
بسبب مسالة قال امرؤ القيس تصد وتبدي عن اسيل وتتقي بناظرة من وحش وجرة مطفل
اي باسيل واذا حلفت على محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وايت
الذي هو خير ظاهره تقديم التكفير على اتيان المحلوف عليه والرواية السابقة تاخيره
ومذهب امامنا الشافعي ومالك والجمهور جواز التقديم على الحنث لكن يستحب كونها
بعده واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها
كصوم رمضان واستثنى بعض اصحابه حنث المعصية كان حلف لا يزني لما في التقديم من
الاعانة على المعصية والجمهور على الاجزا لان اليمين لا تحرم ولا تحلل ومنع ابو حنيفة
واصحابه واشهب من المالكية التقديم لنا قوله فكفر عن يمينك وايت الذي هو خير
فان قيل الواو لا تدل على الترتيب اجيب برواية ابي داود والنسائي فكفر عن يمينك ثم ايت
الذي هو خير فان قلت ما مناسبة هذه الجملة لسابقتها اجيب بان الممتنع من الامارة
قد يود بطلها الى الحلف الى عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الاحكام وفي الكفارات ومسلم في الايمان وابو داود في الخراج والترمذي في
الايمان واخرج النسائي قصة الامارة في القضا والسير وقصة اليمين في الايمان وبه قال
حدثنا ابو النعمان عارم بن الفضل قال حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق
احد الاعلام عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وفتح جيم جرير الازدي
البصري من صغار التابعين عن ابي بردة بضم الموحدة اسمه الحارث او عامر عن ابيه
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط
رجال دون العشرة من الاشعريين جمع اشعري نسبة الى الاشعر ابن
ادد بن يشجب وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر استحمله اي طلب منه ما
يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا لاجل غزوة تبوك فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم
وما عندي ما احملكم عليه قال ابو موسى ثم لبثنا ما شا الله ان نلبث ثم اتي بضم
الهمزة اي النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها
دال مهملة ما بين الثلاث الى العشرة وقال ابو عبيدة هي من الاناث فلذا قال بثلاث
ذود ولم يقل بثلاثة ذود غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر وهو الابيض
الحسن والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شي اعلاه
والمراد هنا الاسنمة فحملنا بفتح الفا والحا والميم واللام عليها فلما انطلقنا قلنا او
قال بعضنا والله لا يبارك لنا فيها اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف
ان لا يحملنا ثم حملنا بفتح اللام فارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنذكره
بضم النون وكسر الكاف مشددة بيمينه فاتيناه فذكرنا له فقال ما انا حملتكم بل الله
عز وجل حملكم اي انما اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه كان يعطي بالوحي واني والله
ان شا الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت

الذي هو خير منها او اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني لان اليمين موجبة والموجب
هو الذي انعقد عليه الحلف وخبر ان جملة لا احلف وجواب القسم محذوف سد
مسده خبر ان ويحتمل ان يكون لا احلف جواب القسم وخبر ان القسم وجوابه وان
شا الله جملة معترضة لا محل لها وقدم استثنا المشية وكان موضعها عقب جواب
القسم وذلك ان جواب القسم جا بلا وعقبه الاستثنا بالاتفاق تاخر استثنا
المشية حتي يجي الكلام وانه لا احلف علي يمين فاري غيرها خيرا منها الا اتيت الذي
الذي هو خير ان شا الله احتمل ان يرجع الي قوله اتيت او الي قوله هو خير فلما قدمه
انتفي هذا التخيل وايضا في تقديمها اهتمام به لانه استثنا ماموربه شرعا وينبغي
ان يبادر بالماموربه والتعليق بالمشية هنا الظاهر انه للتبرك والا فحقيقته نرفع
القسم هنا المقصود لتاكيد الحكم وتقريره وهل يحكم علي اليمين المقيدة بتعليق
المشية اذا فصد بها التعليق انها منعقدة او لم تنعقد اصلا فيه خلاف لاصحابنا
وقوله او اتيت اما شك من الراوي في تقديم اتيت علي كفرت والعكس واما تنويع من
الشارع صلي الله عليه وسلم اشارة الي جواز تقديم الكفارة علي الحنث وتاخيرها
والحديث اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان وسبق مطولا في كتاب الخمس
واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابوداود والنسائي واخرجه ابن ماجة في الكفارات
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم هو ابن راهوية كما جزم
بها ابونعيم في مستخرجه او هو ابن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع احد
الاعلام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن همام بن منبه الصنعاني انه قال
هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه ولابي ذر عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه
وسلم انه قال نحن الاخرون المتاخرون وجودا في الدنيا السابقون الامم يوم القيامة
حسابا ودخولا للجنة فقال بالفا ولابي ذر عن الكشميهني وقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم والله لان بفتح اللام وهي لتاكيد القسم يلج بفتح التحتية واللام والجيم مع
المشددة من اللجاج وهو الاصرار علي الشي مطلقا اي لان يتمادي احدكم بيمينه الذي
حلفه في امر بسبب اهله وهم يتضررون لعدم حنثه ولم يكن معصية آثم له بفتح الهمزة
الممدودة والمثلثة اشد اثما اللجاج المتمادي عند الله من ان يحنث ويعطي كفارته
التي افترض الله عز وجل عليه فينبغي له ان يحنث ويفعل ذلك ويكفر فان تورع عن
ارتكاب الحنث خشية الاثم اخطا بادامة الضرر علي اهله لان الاثم في اللجاج اكثر منه
في الحنث علي زعمه او توهمه وقال ابن المنير وهذا من جوامع الكلم وبدايعه ووجه انه
انما تحرجوا من الحنث والخلف بعد الوعد المؤكد باليمين وكان القياس يقتضي ان يقال
لجاج احدكم آثم له من الحنث ولكن النبي صلي الله عليه وسلم عدل عن ذلك الي ما هو لازم
الحنث وهو الكفارة لان المقابلة بينها وبين اللجاج افحم للخصم وادل علي سوء نظر المتنطع
الذي اعتقد انه تحرج من الاثم وانما تحرج من الطاعة والصدقة والاحسان وكلها
تجتمع في الكفارة ولهذا عظم شانها بقوله التي افترض الله عليه واذا صح ان الكفارة خير له
ومن لوازمها الحنث صح ان الحنث خير له لان يلج احدكم بيمينه في اهله خير له من ان يصمم
احدكم في قطيعة اهله ورحمه بسبب يمينه التي حلفها علي ترك برهم آثم له عند الله من كذا

انتهي

بياض في اصله

انتهي وفي الحديث ان الحنث في اليمين افضل من التمادي اذا كان في الحنث مصلحة
ويختلف باختلاف حكم المحلوف عليه فان حلف علي ارتكاب معصية كترك واجب عيني
وفعل حرام عصي بحلفه ولزمه حنث وكفارة اذا لم يكن له طريق سواه والا فلا كالو حلف
لا ينفق علي زوجته فان له طريقا بان يعطيها من صداقها او يقرضها ثم يبريها لان
الغرض حاصل مع بقا التعظيم او حلف علي ترك مباح او فعله كدخول دار واكل طعام
ولبس ثوب سن ترك حنثه لما فيه من تعظيم اسم الله نعم ان تعلق بتركه وفعله غرض
ديني كان حلف ان لا يمس طيبا ولا يلبس ناعما فقيل يمين مكروه وقيل يمين طاعة اتباعا
للسلف في خشونة العيش وقيل يختلف باختلاف احوال الناس وقصودهم وفراغهم
قال الرافعي والنووي وهو الاصوب او حلف علي ترك مندوب كسنة ظهر او فعل مكروه
كالالتفات في الصلاة سن حنثه وعليه الكفارة او علي فعل مندوب او ترك مكروه
كره حنثه وعليه بالحنث كفارة ومناسبة الحديث لما ترجم له في قوله لان يلج الي اخره
وقوله نحن الاخرون السابقون يوم القيامة طرف من حديث سبق من غير هذا
الوجه عن ابي هريرة في اول كتاب الجمعة وقد كرر البخاري هذا القدر في بعض الاحاديث
التي اخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وكان همام
يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم وبه قال
حدثني ولابي ذر حدثنا اسحق يعني ابن ابراهيم وسقط لابي ذر يعني ابن ابراهيم وقال
في الفتح جزم ابو علي الغساني بانه ابن منصور وصنيع ابي نعيم في مستخرجه يقتضي انه
اسحاق بن راهوية المذكور قبله وقال العيني واما النسخة التي فيها يعني ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن فما زالت الابهام لان في مشايخ البخاري اسحاق بن ابراهيم بن نصر
واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحاق بن ابراهيم الصواف واسحاق بن ابراهيم
المعروف بابن راهوية فالصواب انه ابن منصور قال حدثنا يحيي بن صالح الوحاظي بعه
بتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء مشالة معجمة وقد حدث عنه البخاري بلا واسطة
في كتاب الصلاة وبواسطة في كتاب الحج وغيره قال حدثنا معاوية بن سلام بتشديد
اللام الحبشي الاسود عن يحيي بن ابي كثير بالمثلثة عن عكرمة مولي ابن عباس عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من استلج بسين مهملة
ساكنة ففوقية ثم لام مفتوحتين ثم جيم مشددة استفعل من اللجاج اي من استدام
في اهله بيمين حلفه في امر يتعلق بهم يتضررون به فهو اي استدامته علي اليمين مع تضرر اهله
اعظم اثما من حنثه ليبر بكسر اللام وفتح التحتية بعدها موحدة فرا مشددة واللام
للامر بلفظ امر الغايب من البر اي ليترك اللجاج ويفعل المحلوف ويبر يعني بالبر الكفارة
عن اليمين التي حلفه ويفعل المحلوف عليه اذ الاضرار بالاهل اعظم اثما من حنث اليمين
وذكر الاهل في الحديثين خرج مخرج الغالب والا فالحكم يتناول غير الاهل اذا وجدت
العلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليس بفتح اللام وسكون التحتية بعدها سين مهملة
يعني الكفارة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة بعدها نون مكسورة والكفارة
رفع اي ان الكفارة لا تغني عنه ذلك وهو خلاف المراد فالاولي ارجح وقيل في توجيه
هذه الاخيرة ان المفضل عليه محذوف والمعني ان الاستلجاج اعظم اثما من الحنث

والجملة استئنافية والمراد ان ذلك الاثم لا تغني عنه كفارة وقال ابن حزم لا جايز ان
يحمل على اليمين الغموس لان الحالف بها لا يسمى مستلجا في اهله على صورة ان يحلف يحسن
الى اهله ولا يضرهم ثم يريد ان يحنث ويلج في ذلك فيضرهم ولا يحسن اليهم ويكفر عن يمينه
فهذا مستلج بيمينه في اهله اثم ومعنى قوله لا تغني الكفارة ان الكفارة لا تحبط عنه اثم
اساته الى اهله ولو كانت واجبة عليه وانما هي متعلقة باليمين التي حلفها قال ابن الجوزي
قوله ليس تغني الكفارة فانه اشار الى انه اثم في قصده ان لا يبره بفعل الخير فلو كفر لم ترفع
الكفارة سبق ذلك القصد **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم**
في يمينه **وايم الله** من الفاظ القسم كقوله لعمر الله وعهد الله وهو مرفوع بالابتدا
وخبره محذوف اي قسمي او يميني او لازم لي وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها
همزة وصل وقد تقطع ونحاة الكوفة يقولون انها جمع يمين وغيرهم يقولون هي اسم موضوع
للقسم وقال المالكية والحنفية انها يمين وقال الشافعية ان نوى اليمين انعقدت وان
نوى غير اليمين لم تنعقد يمينا وان اطلق فوجهان اصحهما لا تنعقد وعن احمد روايتان
اصحهما الانعقاد وحكى الغزالي في معناها وجهين احدهما انه كقوله بالله والثاني وهو
الراجح انه كقوله احلف بالله وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** ابو رجا البلخي **عن
اسماعيل بن جعفر** المدني **عن عبد الله بن دينار** المدني **عن ابن عمر رضي الله عنه** انه
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وهو البعث الذي امر بتجهيزه عند
موته صلى الله عليه وسلم وانفذه ابو بكر رضي الله عنه بعده **وامر عليهم** بتشديد الميم
جعل عليهم اميرا **اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته** بكسر الهمزة وسكون
الميم ولابي ذر عن الكشميهني في امارته وكان اشدهم في ذلك كلاما عياش بن ابي ربيعة
المخزومي فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين وكان فيهم ابو بكر وعمر فسمع عمر ذلك فاخبر
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك **فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنتم تطعنون
في امرته** بضم العين وفتحها في الفرع كاصله قيل وهما لغتان **فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه**
زيد بن حارثة **من قبل** في غزوة مؤتة **وايم الله** اي احلف بالله **ان كان** زيد **لخليقا** بفتح
اللام والخاء المعجمة وبالقاف جديرا **للامارة** بكسر الهمزة **وان كان لمن احب الناس الي** بتشديد
اليا **وان هذا** اسامة ابنه **لمن احب الناس الي بعده** والحديث سبق في مناقب زيد هذا
باب بالتنوين **كيف كان يمين النبي صلى الله عليه وسلم** التي كان يواظب
على القسم بها او يكثر **وقال سعد** بسكون العين ابن ابي وقاص مما وصله المؤلف في مناقب
عمر رضي الله عنه **قال النبي صلى الله عليه وسلم** ايها يا ابن الخطاب **والذي نفسي بيده** بيد
قدرته وتصريفه ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك **وقال ابو
قتادة** الحارث بن ربعي الانصاري مما سبق موصولا في باب من لم يخمس الاسلاب من كتاب
الخمس **قال ابو بكر رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم** عام حنين **لاها الله** بالوصل
اي لا والله **اذا** بالتنوين جواب وجزا اي لا والله اذا صدق لا يكون كذا وتمامه
لا يعمد يعني النبي صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى
الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاعطه الحديث وسبق
في الباب المذكور قال الجاري **يقال والله** بالواو **وبالله** بالموحدة **وتالله** بالفوقية

بريدا

لة

بريدا انها حروف قسم فالاولان يدخلان على كل ما يقسم به والثالث لا يدخل الا على الجلالة
الشريفة نعم سمع شاذا تربّ الكعبة وتالرحمن ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم
الواو ثم الموحدة ثم المثناة ونقل ابن الصباغ عن اهل اللغة ان الموحدة هي الاصل وان
الواو بدل منها وان المثناة بدل من الواو وقواه ابن الرفعة بان البا تعمل في الضمير بخلاف
الواو ولو قال الله مثلا بتثليث اخره وتسكينه لافعلن كذا فكناية ان نوى بها اليمين
فيمين والا فلا واللحن لا يمنع الانعقاد ولو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله
لافعلن كذا فيمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى
خبرا ماضيا في صيغة الماضي او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه وبه
قال **حدثنا محمد بن يوسف** بن واقد الفريابي **عن سفيان** الثوري **عن موسى بن عقبة**
بضم العين وسكون القاف **عن سالم عن ابن عمر** رضي الله عنهما انه **قال كانت يمين النبي
صلى الله عليه وسلم** التي يحلف بها **لا ومقلب القلوب** بالاعراض والاحوال قال الراغب
تقليب الله القلوب والابصار صرفها عن راي الى راي والتقليب التصرف وسمي قلب الانسان
لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعاني التي تختص بها من الروح والعلم والشجاعة
وقال القاضي ابو بكر بن العربي القلب جزء من البدن خلقه الله وجعله للانسان محل
العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية
والقولية ووكل به ملكا يامره بالخير وشيطانا يامره بالشر فالعقل بنوره يهديه
والهوى بظلمته يغويه والقضا والقدر مسيطر على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر
الحسنة والسيئة والمحفوظ من حفظه الله تعالى وقد تمسك بهذا الحديث من اوجب
الكفارة على من حلف بصفة من صفات الله تعالى فحنث ولا نزاع في اصل ذلك وانما
اختلف في اي صفة ينعقد بها اليمين والتحقيق انها مختصة بالصفة التي لا يشاركه
فيها غيره كمقلب القلوب والحديث سبق في باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال **حدثنا موسى**
ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال **حدثنا ابو عوانة** الوضاح اليشكري **عن عبد الملك**
ابن عمير الكوفي **عن جابر بن سمرة** بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه **عن النبي صلى
الله عليه وسلم** انه **قال اذا هلك** اي مات **قيصر** هرقل ملك الروم **فلا قيصر بعده**
يملك مثل ما ملك **واذا هلك** اي مات **كسرى** انوشروان بن هرمز ملك الفرس **فلا كسرى
بعده والذي نفسي بيده** اي بقدرته يصرفها كيف يشا والذي انا عبده وهذا موضع
الترجمة **لتنفقن كنوزهما في سبيل الله** عز وجل فيه علم من اعلام النبوة اذ وقع
كما اخبر صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في الجهاد وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن
نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال **اخبرني**
بالافراد **سعيد بن المسيب ان ابا هريرة** رضي الله عنه **قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده** في العراق **واذا هلك قيصر فلا قيصر
بعده** في الشام وهذا قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوب اصحابه من قريش وتبشيرا
لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين لانهم كانوا يأتونهما للتجارة فلما
اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما فاما كسرى فقد مزق الله ملكه بدعاية صلى
الله عليه وسلم لما مزق كتابه ولم يبق له بقية وزال ملكه من جميع الارض واما

قيصر فانه لما ورد عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فانه اكرمه ووضعه في المسك
فدعا له صلى الله عليه وسلم ان يثبت ملكه في الروم وانقطع عن الشام والذي نفس محمد
بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل بفتح قاف تنفقن اي ما لهما المدفون او الذي
جمع وادخر وقد وقع ذلك كما اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم قال اهل التاريخ
كان في القصر الابيض لكسرى ثلاثة الاف الف الف الف ثلاث مرات غيران رستم الام
منهزما حمل معه نصف ما كان في بيوت الاموال وترك النصف فقتله المسلمون
فاصاب الفارس اثني عشر الفا والحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة
وبعد المهملة هاء انا بنت ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا امة محمد والله لو
تعلمون ما اعلم من امور الاخرة وشدة اهوالها وما اعد في النار لمن دخلها وما
في الجنة من الثواب لبكيتم بكاء كثيرا ولضحكتم ضحكا قليلا جواب القسم الساد مسد
جواب لو بكيتم الى اخره وفيه كما في الفتح دلالة على اختصاصه صلى الله عليه وسلم
بمعارف بصرية وقلبية قد يطلع الله تعالى غيره عليها من المخلصين من امته لكن
بطريق الاجمال واما تفاصيلها فمما اختص بها صلى الله عليه وسلم فجمع الله له بين علم
اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه
لم يكن لغيره زاده الله شرفا فان قلت الخطاب اما ان يكون للمؤمنين خاصة او عاما
فان كان الاول فليس عمه يوجب تقليل الضحك وتكثير البكا لان المؤمن وان دخل
النار فما قبيل الجنة لا محالة مخلد فيها فمدة ما يوجب البكا بالنسبة اليها يوجب الضحك
والسرور نسبة شيء يسير الى شيء لا يتناهى وذلك يوجب العكس وان كان الثاني فليس
للكافر ما يوجب الضحك اصلا اجيب بان الخطاب للمؤمنين وخرج في مقام ترجيح
الخوف على الرجا اخافة على الخاتمة والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان
الجعفي قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرني حيوة بفتح الحا المهملة والواو
بينهما تحتية ساكنة اخره هاء انا بنت ابن شريح قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر
القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الها بعدها را مفتوحة ومعبد بفتح الميم
والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام رضي الله عنه
القرشي التيمي له ولابيه صحبة قال البغوي سكن المدينة قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول الله والله لانت
احب الي بتشديد اليا واللام لتاكيد القسم المقدر من كل شيء الا من نفسي ذكر حبه لنفسه
بحسب الطبع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك والذي نفسي بيده حتى اكون
احب اليك من نفسك فقال له صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه لما علم ان النبي صلى
الله عليه وسلم هو السبب في نجاة نفسه من المهلكات فانه الان والله يا رسول الله
لانت احب الي من نفسي فاخبر بما اقتضاه الاختيار بسبب توسط الاسباب فقال
النبي صلى الله عليه وسلم له الان عرفت فنطقت بما يجب عليك يا عمر وهذا الحديث ذكره في
مناقب عمر يعني هذا السند لكنه اقتصر منه الى قوله وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب فقط

بالافراد

وهو مما انفرد البخاري باخراجه وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك هو الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن مسعود عن ابي
هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني المدني من مشاهير الصحابة رضي الله عنه
انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
احدهما اقض بيننا بكتاب الله تعالى فقال الاخر وهو افقههما جملة معترضة لا محل لها
من الاعراب وانما كان افقه لحسن ادبه باستئذانه اولا وافقه في هذه القصة
لوصفها على وجهها او كان اكثر فقها في ذاته اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام مخففة
اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل واذن لي ان اتكلم قال له صلى
الله عليه وسلم تكلم قال ان ابني كان عسيفا بالعين المفتوحة والسين المكسورة المهملتين
وبعد التحتية الساكنة فا فعيل بمعنى مفعول على هذا وعلى بمعنى اللام اي اجيرا لهذا ويجيء
عند اي اجيرا عنده هذا او اجيرا على خدمته هذا فحذف المضاف قال مالك الامام والعسيف
الاجير زنا بامراته فاخبروني اي العلما ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجا ربة
من الديلية زاد ابو ذر عن الكشميهني لي ثم اني سالت اهل العلم كان يفتي في الزمن
النبوي الخلفا الاربعة وابي ومعاذ وزيد بن ثابت الانصاريون فيما ذكره القريري
بلاغا فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام اي والمسافة القصر لان المقصود
ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن وما موصول بمعنى الذي والصلة على ابني اي الذي
استقر على ابني اي ثبت على ابني وانما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما بتخفيف الميم وهي ساقطة للكشميهني والذي اي وحق الذي نفسي بيده فالذي
مع صلته وعائده مقسم به والجواب المقسم لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه
كتاب الله اي بحكم الله وهو اولى لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا في القران اما
غنمك وجاريتك فرد عليك اي فمردود فاطلق المصدر على المفعول نحو ثوب نسج اي
اليمن اي منسوج اليمن وجلد ابنه بالنصب على المفعولية وفي نسخة وجلد بضم الجيم
مبنيا للمفعول ابنه رفع نائب عن الفاعل مائة وغربه عاما وامر بضم الهمزة انيس
بضم الهمزة وفتح النون نائب عن الفاعل ابن الضحاك الاسلمي صفة ولابي ذر وامر بفتح الهمزة
انيسا نصب على المفعولية الاسلمي ان ياتي امراة الاخر فيعلمها بان هذا الرجل قذفها
بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه به او تعفو فان اعترفت بالزنا رجمها لانها
محصنة وللكشميهني فارجمها فذهب اليها انيس فسالها فاعترفت فاقرت فاخبر النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك فرجمها اي فامر برجمها فرجمت وفيه ان مطلق الاعتراف
يوجب الحد وهو مذهب مالك والشافعي لقوله صلى الله عليه وسلم لانيس فان اعترفت
فارجمها فعلق الرجم على مجرد الاعتراف وانما كرر على ماعز كما في حديثه لانه شك في
عقله ولهذا قال له ابك جنون وقال الحنفية لا يجب الا بالاعتراف في اربع مجالس
وقال احمد اربع في مجلس او مجالس والغرض من حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم
اما والذي نفسي بيده لاقضين وياتي ان شا الله تعالى في الحدود وقد ذكره المؤلف في مواضع
كثيرة مختصرا في الصلح والاحكام والوكالة والشروط والشهادات وغيرها وبه قال

ضع

حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الهاء ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المومنين في الحديث عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله ابن ابي يعقوب الضبي فنسب لجده عن عبد الرحمن بن ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الرا فوقية تانيث الثقفي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث بضم النون وفتح الفا وسكون التحتية بعدها عين مهملة ابن كلدة بفتحتين اسلم بالطايف ثم نزل البصرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ارايتم اي اخبروني ان كان اسلم ابن افصى وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفا ومزينة بضم الميم وفتح الزاي وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة نون الاربعة قبايل مشهورة خيرا من تميم وعامر ابن صعصعة وفي رواية المستملي من بني تميم وبني عامر وغطفان بفتح الغين المعجمة والطا المهملة والفا واسد وخبر ان قوله خابوا بالخا المعجمة والموحدة من الخيبة وخسروا والضمير كما قال في الكواكب راجع الي الاربعة الاقرب وهم تميم الي اخره قالوا نعم خابوا وخسروا وفي رواية المستملي ان القايل الاقرع بن حابس فقال والذي نفسي بيده انهم اي اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير منهم اي من تميم ومن بعدهم والمراد خيرية المجموع على المجموع وان جاز ان يكون في المفضولين فرد افضل من فرد الافضلين والحديث سبق في المبعث وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحا المهملة قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية على الصدقة فجاءه صلى الله عليه وسلم العامل ابن اللتبية حين فرغ من عمله فحاسبه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي لي فقال صلى الله عليه وسلم افلا قعدت في بيت ابيك وامك فنظرت ايهدى بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح الدال المهملة لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل نستعمله فياتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد في بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له ام لا فوالذي نفس محمد بيده وهذا موضع الترجمة لا يغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام لا يخون احدكم منها من الصدقة شيا الا جا به يوم القيامة حال كونه يحمله على عنقه ان كان الذي غله بعيرا جا به حال كونه له رغا بضم الرا وفتح الغين المعجمة ممدود اصله للبعير اي صوت وان كانت المغلولة بقرة جا بها يوم القيامة يحملها على عنقه تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها را تصوت فقد بلغت ما امرت به فقال ابو حميد الساعدي رضي الله عنه بالسند المذكور وقد سمع ذلك الحديث معي زيد بن ثابت ابو سعيد الانصاري كاتب الوحي من النبي صلى الله عليه وسلم فسلوه بفتح السين بغير همز والحديث سبق في باب من لم يقبل الهدية لعلة من كتاب الهبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم ابن موسى الفرا ابو اسحاق الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف

الصنعاني

الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم من اهوال القيامة لبكيتم بفتح الكاف كثيرا ولضحكتم قليلا وكل من كان لله اعرف كان اخوف وسبق الحديث عن عايشة رضي الله عنها في الباب وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وراين مهملتين بينهما واو ساكنة ابن سويد الاسدي عن ابي ذر جندب بن جنادة الانصاري رضي الله عنه انه قال انتهيت اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول في ظل الكعبة كذا في اليونينية وفي نسخة وهو في ظل الكعبة يقول هم الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة مرتين وهذا موضع الترجمة قال ابو ذر قلت ما شاني ما حالي ايرى بضم التحتية في بتشديد اليا الظن في نفسي شي يوجب الاخسرية وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي ايرى بالتحتية المفتوحة يعني النبي صلى الله عليه وسلم في بتشديد اليا شيا ما شاني ما حالي فجلست اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول فما استطعت ان اسكت وتغشاني بفتح الغين والشين المشددة المعجمتين ما شا الله فقلت من هم بابي انت وامي مفدي يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات اي الا من انفق ماله امامه ويمينا وشمالا على المستحقين فعبر عن الفعل بالقول والحديث اخرجه البخاري مقطعا في الزكاة بلفظ انتهيت الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفسي بيده او والذي لا اله غيره او كما حلف ما من رجل يكون له ابل او بقر او غنم لا يودي حقها الا اتي بها يوم القيامة الحديث واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن والله لاطوفن الليلة على تسعين امراة اي لاجامعهن تسعين بفوقية قبل السين وفي رواية في كتاب الانبيا سبعين بموحدة بعد السين وفي مسلم ستون وروي ماية ولا منافاة لانه مفهوم عدد كلهن تاتي بفارس يجاهد في سبيل الله عز وجل وفي رواية اخرى تحمل كل واحدة وتلد غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله وحينيذ فيكون في هذه الرواية حذف واله حذف فيها ويكون قوله تاتي مسببا عن الطوفان لانه مسبب عن الحمل والحمل عن الوطي وسبب السبب سبب وان كان بواسطة وجزم بذلك لغلبة رجايه لقصد الاجر فقال له صاحبه قرينه او الملك ان شا الله ولابي ذر قل ان شا الله فلم يقل ان شا الله نسيانا فطاف عليهن جامعهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة واحدة جات بشق رجل بكسر الشين بنصف ولد وعبر بالرجل بالنظر الى ما يوول اليه قيل انه الجسد الذي ذكره الله انه القي على كرسيه وايم الذي نفس محمد بيده وفيه جواز اضافة وايم الي غير لفظ الجلالة ولكنه نادر لو قال ان شا الله لجاهدوا في سبيل الله عز وجل حال كونهم فرسانا اجمعون تاكيد لضمير الجمع في قوله لجاهدوا وقد [illegible]

عليه السلام الاستثنا لبعض فذلك الشابق والحديث سبق في الجهاد في باب من طلب
الولد للجهاد وباب قول الله ووهبنا لداود سليمان في كتاب الانبيا وبه قال حدثنا محمد
قال الغساني هو ابن سلام قال حدثنا ابو الاحوص بالحا الساكنة والصاد المهملتين
بينهما واو مفتوحة سلام بالتشديد ابن سليم عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي بضم الهمزة الى النبي صلى الله عليه
وسلم سرقة بفتح السين المهملة والرا والقاف وبالرفع مفعول نائب عن فاعل قطعة
من حرير ابيض جيد وفي المناقب من طريق شعبة عن ابي اسحاق اهديت للنبي صلى الله
عليه وسلم حلة حرير وفي حديث انس في الهبة اهداها له اكيدر دومة فجعل الناس يتداولونها
بينهم ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم اتعجبون
منها قالوا نعم يا رسول الله قال والذي نفسي بيده لمناديل سعد بسكون العين
ابن معاذ بن النعمان الاشهلي سيد الاوس رضي الله عنه في الجنة خير منها من السرقة
الحرير وللكشميهني من هذا ولعله صلى الله عليه وسلم قال هذا استمالة لقلب سعد او ان
المتعجبون من الانصار فقال لهم منديل سيدكم خير منه وفيه منقبة له لا تخفى وقد سبق
الحديث في الهبة والمناقب واللباس لم يقل شعبة بن الحجاج فيما رواه في المناقب وكذا اسرائيل
فيما رواه في اللباس كلاهما عن ابي اسحاق عمرو السبيعي والذي نفسي بيده فانفرد ابو الاحوص ص
بروايته عن ابي اسحاق السبيعي بها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
اسم جده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم البصري قال حدثنا الليث ابن سعد الامام
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عروة
ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة بضم عين عتبة
وسكون الفوقية القرشية ام معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح رضي الله عنهما
قالت يا رسول الله ما كان مما على ظهر الارض اهل اخبا بفتح الهمزة وسكون الخاء
المعجمة وتخفيف الموحدة ممدودا او خباء بكسر الخا بالشك هل هو بصيغة الجمع او الافراد
والخبا احد بيوت العرب من وبر وصوف لا من شعر ويكون على عمودين او ثلاثة احب
نصب خبر كان الي بتشديد اليا من ان يذلوا من اهل اخبائك بفتح الهمزة او خبائك
باسقاطها شك يحيى بن بكير شيخ البخاري ثم ما اصبح اليوم اهل اخبا او خبا احب الي ان
ولابي ذر عن الكشميهني من ان يعزوا بفتح التحتية وكسر العين من اهل اخبائك بالشك
كذلك وان في الموضعين مصدرية اي من ذلهم ومن عزهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وايضا ستزيدين من ذلك والذي نفس محمد بيده لان الايمان اذا تمكن في القلب
زاد الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه او وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك
والاول اوجه قالت يا رسول الله ان ابا سفيان بن حرب تعني زوجها رجل مسيك
بالميم والسين المهملة المشددة وبفتح الميم وتخفيف السين وهو واضح عند اهل العربية
والاول اشهر عند المحدثين اي بخيل ممسك بما في يده لا يخرجه لاحد قال القرطبي وبخله
انما هو بالنسبة الى امراته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يفعل هذا مع اهل بيته لانه
يرى غيرهم احوج واولى والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة في هذا الحديث على
بخله مطلقا فهل علي بتشديد اليا حرج اثم ان اطعم بضم الهمزة وكسر العين من الذي له قال

صلى

صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك الا بالتشديد ان تطعمي من ماله بالمعروف اي القدر الذي
عرف بالعادة انه كفاية ويفسر المعروف في كل موضع بحسبه ولابي ذر بالمعروف فتكون البا
متعلقة بالانفاق لا بالنفي والحديث مر في باب نفقة المراة اذا غاب عنها زوجها من
كتاب النفقات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع احمد بن عثمان الاودي الكوفي قال
حدثنا شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة وفتح الرا بعدها تحتية ساكنة فمهملة ومسلمة
بفتح الميمين الكوفي قال حدثنا ابراهيم عن ابيه يوسف بن اسحاق عن جده ابي اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي المخضرم
قال حدثني بالافراد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال بينما بالميم رسول الله صلى
الله عليه وسلم مضيف بضم الميم وكسر الضاد المعجمة بعدها تحتية ساكنة ففا اي مسند
ظهره الى قبة من ادم جلد يمان اصله يمني فقدم احدى اليائين على النون وقلب الفا
فصار مثل قاض ولابي ذر يماني على الاصل اذ قال لاصحابه اترضون ان تكونوا ربع
اهل الجنة قالوا بلى فيه ان بلى يجاب بها في الاستفهام كما في مسلم انت الذي لقيتني بمكة
فقال له المجيب بلى لكن هذا عندهم قليل خلافا لما يشعر عليه قال افلم ترضوا ولابي ذر
افلا ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال عليه الصلاة والسلام فوالذي
نفس محمد بيده ولابي ذر عن الكشميهني نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل
الجنة ذكر ذلك بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم والحديث سبق في باب كيف الحشر من الرقاق
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن عبد الرحمن عن
ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو ابو
سعيد نفسه سمع رجلا هو قتادة بن النعمان يقرا قل هو الله احد يرددها
فلما اصبح ابو سعيد جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي سمعه
من قتادة له وكان الرجل بالهمز وتشديد النون يتقالها بتشديد اللام يعتقدها
قليلة في العمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل
ثلث القران لانه قصص واخبار وصفات لله تعالى وسورة الاخلاص متمحضة لله
تعالى وصفاته فهي ثلثه فقاربها للثواب قراءة ثلث القران وقراءة الثلث لها عشر
امثالها والثواب بقدر النصب والفضل لله وظاهر الاحاديث ان من قراها حصل له
ثواب مثل من قرا ثلث القران وفي باب فضل قل هو الله احد بعد التفسير الاشارة
لذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق ~~هو ابن يحيى العوذي قال حدثنا~~
~~قتادة~~ هو ابن راهويه قال اخبرنا حبان بفتح الحا المهملة والموحدة المشددة ابن
هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال
حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتموا الركوع ٤
والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم بفتح الهمزة من بعدي اي من ورا ظهري اذا
ما ركعتم واذا ما سجدتم اي اذا ركعتم واذا سجدتم فالميم زائدة فيهما والرؤية هنا
رؤية ادراك وهي لا تتوقف على وجود آلتها التي هي العين ولا شعاع ولا مقابلة ومن ثم
كانت خرق عادة في حقه صلى الله عليه وسلم وخالق البصر في العين قادر على خلقه في
غيرها وفي المواهب اللدنية ما جمعته مما يكفي ويشفي والحديث سبق في الصلاة وبه قال

حدثنا اسحاق بن راهويه قال حدثنا وهب بن جرير الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس بن مالك رضي الله عنه ان امراة من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمها اتت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها معها اولادها لم يعرف ابن حجر اسماهم ولابي ذر عن الكشميهني مع اولادها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد اليا قالها ثلاث مرار قال في الكواكب الخطاب في قوله انكم لجنس المراة واولادها يعني الانصار وهو عام مخصص بدليل اخر فلا يلزم منه ان يكون الانصار افضل من المهاجرين عموما ومن العمرين خصوصا والحديث سبق في فضل الانصار باب بالتنوين قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا باباىكم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام ابن انس الاصبحي عن نافع ابي عبد الله الفقيه مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب راكبي الابل عشرة فصاعدا حال كونه يحلف بابيه الخطاب فقال صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف ان الله عز وجل ينهاكم ان تحلفوا وفي مصنف ابن ابي شيبة من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه حدثت قوما حديثا فقلت لا وابي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا باباىكم فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان احدكم حلف بالمسيح هلك والمسيح خير من اباىكم قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل يتقوى له شواهد واما قوله صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق فقال ابن عبد البر ان هذه اللفظة منكرة غير محفوظة تردها الاثار الصحاح وقيل انها مصحفة من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لا سيما وقد ثبت مثل ذلك من لفظ ابي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال وابيك ما ليلك بليل سارق اخرجه في الموطا وغيره وفي مسلم مرفوعا ان رجلا ساله اي الصدقة افضل فقال وابيك لانبئنك او لاحدثنك واحسن الاجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه النووي وغيره ان هذا اللفظ كان يجري على السنتهم من غير ان يقصدوا به القسم والنهي انما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف او ان في الكلام حذفا اي احلف ورب ابيه قاله البيهقي ايضا من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت بضم الميم ومن شرطية في موضع رفع بالابتدا وكان واسمها وخبرها في محل الخبر والمعنى من كان مريدا للحلف فليحلف بالله لا بغيره من الابا وغيرهم وحكمته ان الحلف بالشي يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله تعالى وحده وظاهره تخصيص الحلف بالله خاصة لكن اتفقوا على انه ينعقد بما اختص به تعالى ولو مشتقا ولو من غير اسمايه الحسنى كوالله ورب العالمين والحي الذي لا يموت ومن نفسي بيده الا ان يريد به غير اليمين فيقبل منه كما في الروضة كاصلها وبما هو فيه تعالى عند الاطلاق اغلب كالرحيم والخالق والرازق والرب ما لم يرد بها غيره تعالى لانها تستعمل في غيره مقيدا كرحيم القلب وخالق الافك ورازق الجيش ورب الابل وبما هو فيه تعالى وفي غيره سوا كالموجود والعالم والحي ان اراده تعالى بها بخلاف ما اذا اراد بها غيره او اطلق لانها لما اطلقت عليهما سوا اشبهت الكنايات وبصفته الذاتية كعظمته

وعزته

وعزته وكبريايه وكلامه ومشيئته وعلمه وقدرته المعلوم والمقدور وظاهر قوله فليحلف بالله الاذن في الحلف لكن قال الشافعية يكره لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم الا في طاعة من حلف واجب او مندوب وترك حرام او مكروه فطاعة وفي دعوى عند حاكم وفي حاجة لتوكيد كلام كقوله صلى الله عليه وسلم فوالله لا يمل الله حتى تملوا او تعظيم امر كقوله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فلا يكره فيهما وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا مولى الانصار المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر قال ابن عمر سمعت عمر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا باباىكم جملة ينهاكم في محل رفع خبر ان وان مصدرية في محل نصب او جر بتقدير حرف الجر اي ينهاكم عن ان تحلفوا الاول للخليل والكسائي والثاني لسيبويه وحكم غير الابا من سائر الخلق كحكم الابا في النهي وفي حديث ابن عمر عند الترمذي وقال حسن وصححه الحاكم انه سمع رجلا يقول لا والكعبة فقال لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر واشرك والتعبير بذلك للمبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم او التنزيه المشهور عند المالكية الكراهة وعند الحنابلة التحريم وجمهور الشافعية انه للتنزيه وقال امام الحرمين المذهب القطع بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد فيه من التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف به وكفر بذلك الاعتقاد واما اذا حلف بغير الله لاعتقاده تعظيم المحلوف على ما يليق من التعظيم فلا يكفر بذلك ولا ينعقد يمينه قال عمر رضي الله عنه فوالله ما حلفت بها اي بابي منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرف مضاف الى الجملة بتقدير زمان اي ما حلفت بها منذ زمن سماعي نهيه عنها حال كوني ذاكرا اي عامدا ولا اثرا بهمزة ممدودة فمثلثة مكسورة اي حاكيا عن غيري اي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري واستشكل هذا التفسير لتصدير الكلام بحلفت والحاكي عن غيره لا يسمى حالفا واجيب باحتمال ان يكون العامل فيه محذوفا اي ولا ذكرتها اثرا عن غيري او يكون ضمن حلفت معنى تكلمت او معناه يرجع الى معنى التفاخر بالابا والاكرام لهم فكانه قال ما حلفت بابائي ذاكرا لماثرهم قال مجاهد مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقا عن ابن ابي نجيح في تفسير قوله تعالى او اثارة من علم وفي نسخة او اثرة باسقاط الالف بعد المثلثة وفي هامش الفرع كاصله قرئ بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحها اي ياثر علما بضم المثلثة واختلف في معنى هذه اللفظة وحاصل ما ذكر في ذلك ثلاثة اقوال احدها البقية والاصل اثرت الشي اثره اثارة كانها بقية تستخرج فتثار الثاني من الاثر وهو الرواية والثالث من الاثر وهي العلامة تابعه اي تابع يونس عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي فيما رواه ابو نعيم في مستخرجه على مسلم والزبيدي محمد بن الوليد مما وصله النسائي واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي مما هو في نسخته المروية من طريق ابي بكر احمد بن ابراهيم بن شاذان الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال ابن عيينة سفيان مما وصله الحميدي في مسنده ومعمر هو ابن راشد مما وصله ابو داود وكلاهما عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي صلى

الله عليه وسلم عمر وفي الحديث الزجر عن الحلف بغير الله وانما خص في حديث ابن عمر رضه
بالاباء الواردة على سببه المذكور او خص لكونه كان غالبا عليهم لقوله في الرواية
الاخرى وكانت قريش تحلف بابائها ويدل على التعميم قوله من كان حالفا فلا يحلف
الا بالله فان حلف بغيره تعالى سواء كان المحلوف به يستحق التعظيم كالانبيا
والملايكة والعلما والصلحا والملوك والاباء والكعبة او كان لا يستحق التعظيم
كالاحاد او يستحق التحقير والاذلال كالشياطين والاصنام لم تنعقد يمينه قال
الطبري من حلف بالكعبة او ادم او جبريل فمخوذ للعلم تنعقد يمينه ولزمه الاستغفار
لاقدامه على ما نهي عنه ولا كفارة نعم استثنى بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا
محمد صلى الله عليه وسلم فقال ينعقد به اليمين ويجب الكفارة بالحنث لانه صلى الله عليه وسلم
احد ركني الشهادة الذي لا تتم الا به ولله تعالى ان يقسم بما شاء من خلقه كالليل والنهار
ليعجب بها المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظم شانها عندهم ولدلالتها على خالقها واما
المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال ونتبع من سوالف التي عندي تفعله فيمن منك ذلك
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم
القسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار انه قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
يقول ولابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم قال المهلب كانت
العرب في الجاهلية تحلف بابائهم والهتهم فاراد الله تعالى ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم
ذكر كل شي سواه ويبقي ذكره تعالى لانه الحق المعبود وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد الحميد الثقفي عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف
وفتح الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي وعن القاسم بن عاصم التميمي البصري كلاهما عن زهدم بفتح
الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم جعفر بن مضرب الجرمي بفتح الجيم وسكون
الراء ابو مسلم البصري انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة من
قضاعة وبين الاشعريين ود بضم الواو وتشديد المهملة محبة واخا بكسر الهمزة
وتخفيف المعجمة وبالمد فكنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه فقرب اليه طعام
فيه لحم دجاج ليأكل منه وعنده رجل من بني تيم الله احمر اللون كانه من الموالي وتيم
بفتح الفوقية وسكون التحتية حي من بني بكر وثبت لفظ بني لابي ذر عن الحموي والمستملي
فدعاه ابو موسى الى الطعام فقال اني رايته يعني جنس الدجاج يأكل شيا فقذرا
فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهت اكله فحلفت ان لا اكله وفي الترمذي عن قتادة
عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو يأكل دجاجا فقال ادن فكل فاني رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله فتبين ان الرجل المبهم زهدم نفسه فقال له ابو
موسى قم فلاحدثنك بنون التوكيد اي فوالله لاحدثنك عن ذاك ولابي ذر عن ذلك
باللام اني اتيت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في نفر جماعة من الرجال
ما بين الثلاثة الى العشرة من الاشعريين نستحمله نطلب منه يحملنا واثقالنا فقال
صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم زاد ابو ذر عليه فاتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضم همزة فاتي بنهب ابل باضافة نهب لتاليه اي من غنيمة فسال
صلى الله عليه وسلم عنا فقال اين النفر الاشعريون فحضرنا فامر لنا بخمس ذود بفتح المعجمة

وسكون

وسكون الواو وبعدها مهملة مجرور بالاضافة غر الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء الغر
بالغين المعجمة المضمومة وتشديد الراء بيض الاسنمة فلما انطلقنا من عنده بها قلنا
ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وللكشميهني ان لا يحملنا وما عنده
ما يحملنا ثم حملنا بفتحات تغفلنا بسكون اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه اي
طلبنا غفلته في يمينه الذي حلف لا يحملنا والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلى الله وسلم عليه
فقلنا له يا رسول الله سقط لابي ذر له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما
تحملنا فقال اني لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين على محلوف يمين
فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة
قال في المصابيح الظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يحلف على عدم حملانهم مطلقا لان
مكارم اخلاقه ورافته ورحمته بالمؤمنين تابي ذلك والذي يظهر لي ان قوله وما عندي
ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم في حالة عدم و
وجداني لشي احملكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره لما راه من المصلحة
المقتضية لذلك فحمله لهم على ما جاءه من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه فيكون
قوله اني والله لا احلف على يمين فارى غيرها الى اخره تاسيس قاعدة في الايمان لا انه
ذكر ذلك لبيان انه حنث في يمينه وانه يكفرها انتهى وفيه بحث يأتي ان شا الله تعالى
في باب اليمين فيما لا يملك ومطابقة الحديث للترجمة قال الكرماني من حيث انه صلى الله
عليه وسلم حلف في هذه القصة مرتين اولا عند الغضب ومرة عند الرضى ولم يحلف
الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله على الحالفين وتكون لنا عودة بعون الله الى
بقية مباحث هذا الحديث في كفارات الايمان وغيرها هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لا يحلف بضم اوله وفتح ثالثه باللات بتشديد اللام والعزى بضم العين
المهملة وتشديد الزاي المفتوحة ولا يحلف بالطواغيت بالمثناة الفوقية جمع طاغوت
صنم وقيل شيطان واصله طغيوت قدمت الياء على الغين فصار طيغوت ثم قلبت اليا
الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والالف واللام في اللات زائدة لازمة فاما قوله
الى لا تحذف للاضافة وهل هي والعزى علمان بالوضع او صفتان غالبتان خ
خلاف ويترتب على ذلك جواز حذف ال وعدمه فان قلنا انهما ليسا وصفين في الاصل
فلا تحذف منهما ال وان قلنا انهما صفتان وان ال للمح الصفة جاز وبالتقديرين قال
زائدة وهي من لوى يلوي لانهم كانوا يلوون اعناقهم اليها او يلتوون اي يعتكفون
عليها واصلها لوية فحذفت لامها فاللات على هذا من واو وهو اسم صنم كان لثقيف
بالطائف وقيل بعكاظ والعزى فعلى من العز وهي تانيث الاعز كالفضلى والافضل وهو
اسم صنم وقيل شجرة كانت تعبد فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد بن الوليد فقطعها
فجعل يضربها بالفاس ويقول يا عز كفرانك لا سبحانك اني رايت الله قد اهانك وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف
ابو عبد الرحمن قاضي صنعا قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من حلف بغير الله فقال في حلفه بكسر اللام وبالعزى واللات بموحدة في الاولى

وما وفي الثانية ولا يجد ربوا وبدل الموحدة اي كيمين المشركين فليقل لا اله الا الله قال
في شرح المشارق لان الحلف انما هو بالله فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى
الكفار في ذلك فامران يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا في بعض الشروح ومقتضاه
انه يكفر بذلك وهو كذلك ان كان تحلفه به لكونه معبودا ويكون الامر للوجوب
وان كان لغير ذلك كما يقول الرجل وحياتك لا فعلن كذا فامره صلى الله عليه وسلم
انما يكون لتشبهه بمن يعبدهما وهل يكفر بذلك فيباح دمه وتبين امراته ويبطل
حجه فيه كلام انتهى ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بالجزم جواب الامر
فليتصدق ندبا بشيء تكفير للخطيئة التي قالها ودعا اليها لانه وافق الكفار في لعبهم
وتاكد ذلك في حق من لعب بطريق الاولى والحديث سبق في تفسير سورة النجم بلفظ
الاسناد والمتن وسبق ايضا في الادب والاستئذان باب من
حلف على الشيء بفعله اولا يفعله حلف على ذلك وان لم يحلف بضم التحتية وفتح اللام
المشددة مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اصطنع اي امران يصنع له خاتما من ذهب وكان يلبسه فيجعل ولابي ذر فجعل فصه
بفتح الفاء في باطن كفه فصنع الناس زاد ابو ذر عن الكشميهني خواتيم اي من ذهب
ثم انه صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فنزعه جملة جلس في موضع رفع خبران وجملة م
نزعه معطوفة على التي قبلها فقال عطف او في موضع الحال اي جلس وقد قال فيكون قوله
قبل جلوسه او مع جلوسه ومعمول القول اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من
داخل اي من داخل كفي فرمى صلى الله عليه وسلم به بالخاتم ثم قال والله لا البسه ابدا لانه
حرم يومئذ فنبذ الناس فطرحوا خواتيمهم واراد صلى الله عليه وسلم بحلفه تاكيد الكراهة
في نفوس اصحابه وغيرهم ممن بعدهم وقال المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف في ه
تضاعيف كلامه وكثير من فتواه متبرعا بذلك لنسخ ما كانت عليه الجاهلية في الحلف
بابائهم والهتهم ليعرفهم ان لا يكون المحلوف سوى الله تعالى وليتمرنوا على ذلك حتى ينسوا
ما كانوا عليه من الحلف بغيره تعالى وقال ابن المنير مقصود الترجمة ان يخرج مثل هذا من
قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم يعني على احد التاويلات فيها لئلا يتخيل ان الحالف
قبل ان يستحلف يرتكب النهي فاشار الى ان النهي يختص بالبر فيه فصد صحيح كنا كيد
الحكم كالذي ورد في حديث الباب في منع لبس الخاتم الذهب انتهى واطلاق بعض الشافعية
كراهة الحلف من غير استحلاف فيما لم يكن طاعة ينبغي ان يقال فيما لم يكن مصلحة بدل قوله
طاعة لما لا يخفى والحديث سبق في كتاب اللباس باب من حلف بملة
بكسر الميم وتشديد اللام دين وشريعة سوى الاسلام ولغير ابي ذر سوى ملة الاسلام
كاليهودية والنصرانية والمجوسية والصابئة واهل الاديان والدهرية والمعطلة ه
وعبدة الشياطين والملائكة هل يكفر الحالف بذلك ام لا وقال النبي صلى الله عليه وسلم في
الحديث السابق قبل من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ولم ينسبه صلى الله
عليه وسلم الى الكفر لانه اقتصر على الامر بقول لا اله الا الله ولو كان ذلك يقتضي الكفر لامر
بتمام الشهادتين وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة

ولتبديروا

العمي

بالعمي ابو الهيثم الحافظ اخو بهز قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد الجرمي
عن ثابت بن الضحاك الانصاري وهو ممن بايع تحت الشجرة رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام كان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي
او نصراني او بريء من الاسلام او من النبي صلى الله عليه وسلم ولمسلم من حلف على يمين بملة
غير الاسلام وعلى بمعنى الباء او التقدير من حلف على شيء بيمين فحذف المجرور وعدى الفعل
بعلى بعد حذف الباء وفي كتاب الجنائز من البخاري من طريق خالد الحذاء عن ابي قلابة من حلف
بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا وجواب الشرط قوله فهو كما قال وهو مبتدا وكما قال في موضع
الخبر اي فهو كائن كما قال وظاهره انه يكفر بذلك ويحتمل ان يكون المراد التهديد والمبالغة
في الوعيد لا الحكم كانه قال فهو مستحق مثل عذاب من اعتقد ما قال والتحقيق انه لا
تنعقد يمينه ولا يكفران قصد تبعيد نفسه عن الفعل او اطلق كما اقتضاه كلام النووي
في الاذكار وليقل لا اله الا الله وليستغفر ولا كفارة عليه وهل يحرم ذلك عليه او يكره تنزيها
المشهور الثاني وان قصد الرضى بذلك اذا فعله فهو كافر في الحال فقوله كاذبا متعمدا
يستفاد منه ان الحالف المتعمد ان كان مطمئن القلب بالايمان وهو كاذب في تعظيم ما
لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وان قاله معتقدا لليمين بتلك الملة لكونها حقا كفر وان قاله
لمجرد التعظيم لها باعتبار ما كان قبل النسخ فلا يكفر ومن قتل نفسه بشيء ولمسلم بحديدة عذب
به بذلك الذي قتل نفسه به في نار جهنم قال الشيخ تقي الدين وهو من باب مجانسة العقوبات
الاخروية للجنايات الدنيوية ويؤخذ منه ان جناية الانسان على نفسه كجنايته على غيره في الاثم
لان نفسه ليست ملكا له مطلقا بل هي لله فلا يتصرف فيها الا بما اذن فيه ولعن المؤمن
بان يدعو عليه باللعن كقتله في التحريم او العقاب وابدى الشيخ تقي الدين في ذلك سؤالا
وهو انه يقال اما ان يكون كقتله في احكام الدنيا او في احكام الاخرة لا سبيل الى الاول
لان قتله يوجب القصاص ولعنه لا يوجب ذلك واما احكام الاخرة فاما ان يراد التساوي
في الاثم او في العقاب وكلاهما مشكل لان الاثم متفاوت بمفسدة الفعل وليس اذهاب الروح
في المفسدة كمفسدة الاذى باللعن وكذلك العقاب يتفاوت بحسب تفاوت الجرائم
وقال المازري فيما نقله عنه القاضي عياض الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم وهو
تشبيه واقع لان اللعنة قطع عن الرحمة والموت قطع عن التصرف قال القاضي عياض وقيل
لعنه يقتضي قصد اخراجه من المسلمين ومنعهم منافعه وتكثير عددهم كما لو قتله
وقيل لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه وبعده منها باجابة لعنه وهو كمن قتل في الدنيا
وقطعت عنه منافعه فيها وقيل معناه استواؤهما في التحريم قال في المصابيح وهذا يحتاج
الى تخليص فنظرنا ما حكاه عن المازري من ان الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم وكذلك
ما حكاه من ان معناه استواؤهما في التحريم فهذا يحتمل امرين احدهما ان يقع التشبيه
والاستواء في اصل التحريم والاثم والثاني ان يقع في مقدار الاثم فاما الاول فلا ينبغي ان يحمل
عليه لان كل معصية قلت او عظمت فهي مشابهة ومساوية للقتل في اصل التحريم ولا
يبقى في الحديث كبير فائدة مع ان المفهوم منه تعظيم امر اللعنة بتشبيهها بالقتل واما
الثاني فقد بينا ما فيه من الاشكال وهو التفاوت في المفسدة بين ازهاق الروح

وَبين الاذى باللعنة واما ما حكاه الامام المازري من ان اللعنة قطع الرحمة والموت
قطع التصرف فالكلام عليه من وجهين احدهما ان يقول اللعنة قد تطلق على نفس
الابعاد الذي هو فعل الله وعلى هذا يقع فيه التشبيه والثاني ان تطلق اللعنة على
فعل اللاعن وهو طلبه لذلك الابعاد فقوله لعنه الله مثلا ليس بقطع عن الرحمة
بنفسه فما لم يتصل به اجابة فيكون حينئذ سببا الى قطع التصرف ويكون نظيره التسبب
الى القتل غير انهما يفترقان في ان التسبب الى القتل بمباشرة مقدمات تفضي الى الموت بطرد
العادة فلو كانت مباشرة اللعنة مفضية الى الابعاد الذي هو اللعن دائما لاستوى
اللعن بمباشرة مقدمات القتل او زاد عليه وبهذا يتبين لك الايراد على ما حكاه القاضي
من ان لعنه له يقتضي قصد اخراجه عن جماعة المسلمين كما لو قتله فان قصد اخراجه كما
قتله لزم مقدمات للقتل ولذلك ايضا ما حكاه من ان لعنه يقتضي قطع منافعه
الاخروية عنه انما يحصل ذلك باجابة الدعوة وقد لا يجاب في كثير من الاوقات فلا
يحصل انقطاعه عن منافعه كما يحصل بقتله ولا استوى القصد الى القطع بطلب الاجابة
مع مباشرة مقدمات القتل المفضية اليه في مطرد العادة والذي يمكن ان يقرر به ظاهر
الحديث في استوائهما في الاثم انا نقول لا نسلم ان مفسدة اللعنة مجرد اذاه بل فيها
مع ذلك تعريضه لاجابة الدعوة فيه بموافقة ساعة لا يسال الله فيها شيئا الا اعطاه كما
دل عليه الحديث من قوله عليه السلام لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اموالكم ولا
تدعوا على اولادكم لا توافقوا ساعة الحديث واذا عرضه باللعنة لذلك وقعت
الاجابة وابعاده من رحمة الله كان ذلك اعظم من قتله لان القتل تفويت الحياة الفانية
قطعا والابعاد من رحمة الله اعظم ضررا بما لا يحصى وقد يكون اعظم الضررين على سبيل
الاحتمال مساويا او مقاربا لاخفهما على سبيل التحقيق ومقادير المصالح والمفاسد
واعدادهما امر لا سبيل الى البشر الى الاطلاع على حقائقه انتهى وزاد في الادب من البخاري
من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك
ولعن المسلم ومن حلف على يمين صبر وهو فيها فاجرة يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم
القيامة وهو عليه غضبان ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة ومن
رمى مومنا بكفر فهو كقتله هذا باب ——— بالتنوين يذكر فيه لا يقول الشخص
في كلامه ما شاء الله وشئت بفتح التاء في الفرع كاصله وفي غيرهما بضمها على صيغة المتكلم
في الماضي وانما منع من ذلك لان فيه تشريكا في مشيئة الله وهي منفردة بالله سبحانه
وتعالى بالحقيقة واذا نسبت لغيره فبطريق المجاز وفي حديث النسائي وابن ماجه من
رواية يزيد بن الاصم عن ابن عباس رفعه اذا حلف احدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت
ولكن يقول ما شاء الله ثم شئت قال الخطابي ارشدهم صلى الله عليه وسلم الى الادب
في تقديم مشيئة الله على مشيئة من شاء واختارها بثم التي هي للنسق والتراخي بخلاف
الواو التي هي للاشتراك وهل يقول الشخص انا بالله ثم بك نعم يجوز لان ثم اقتضت سبقية
مشيئة الله على مشيئة غيره وقال عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم مما وصله في ذكر بني
اسرائيل فقال حدثنا احمد بن اسحاق حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي
قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة اسم زيد الانصاري وثبت ابن ابي طلحة لغير ابي ذر

قال

قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم واسمه عمرو
الانصاري قاضي اهل المدينة ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى بيسموا اراد الله
عز وجل ان يبتليهم ان يختبرهم فبعث ملكا فاتى الابرص الذي ابيض جسده
بعد مسح الملك فذهب عنه البرص واعطي لونا حسنا وجلدا وابلا ويقرا فقال
له اني رجل مسكين تقطعت بي الحبال بالحاء المهملة المكسورة ثم موحدة مخففة جمع
حبل اي الاسباب الذي يقطعها في طلب الرزق ولابي ذر عن الكشميهني الحيال بالجيم وهو
تصحيف فلا بلاغ فلا كفاية لي الا بالله الذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال
ثم بك فذكر الحديث السابق بتمامه وقال المهلب انما اراد البخاري ان قوله ما شاء الله ثم
شئت جائز استنبطا لا بقوله انا بالله ثم بك واخرج عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه
كان لا يرى باسا ان يقول ما شاء الله ثم شئت وكان يقول اعوذ بالله وبك ويجيز
اعوذ بالله ثم بك هذا باب ——— قول الله تعالى واقسموا بالله جهد
ايمانهم اي حلف المنافقون بالله وهو جهد اليمين لانهم بذلوا فيها مجهودهم وجهد
يمينهم مستعار من جهد نفسه اذا بلغ اقصى وسعها وذلك اذا بالغ في اليمين وبلغ
غاية شدتها ووكادتها وعن ابن عباس رضي الله عنهما من قال بالله فقد جهد يمينه
واصل اقسم جهد اليمين اقسم يجهد اليمين جهدا فحذف الفعل وقدم المصدر فوضع
موضعه مضافا الى المفعول كقوله فضرب الرقاب وحكم هذا المنصوب حكم الحال كانه
قال جاهدين ايمانهم وقال ابن عباس مما وصله المولف مطولا في كتاب التعبير بلفظ
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف من
السمن والعسل الحديث وفيه تعبير ابي بكر لها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني
يا رسول الله اصبت ام اخطات فقال اصبت بعضا واخطات بعضا قال ابو بكر رضي
الله عنه فوالله يا رسول الله لتخبرني بالذي اخطات في تعبير الرويا قال صلى الله
عليه وسلم لا تقسم وقوله هنا في الرويا من كلام البخاري اشارة الى ما اختصره من الحديث
والغرض منه قوله لا تقسم اشارة الى الرد على من قال ان من قال اقسمت انعقدت
يمينا وقد امر صلى الله عليه وسلم بابرار القسم فلو كانت اقسمت يمينا لابر ابا بكر حين قالها
وقال في الكواكب انما يندب ابرار المقسم عند عدم المانع فكان له صلى الله عليه وسلم
مانع منه وقيل كان في بيانه مفاسد كما في ان شاء الله في التعبير بعونه الله تعالى
وقال الشافعية لو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله لافعلن كذا يمين
لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ماضيا في صيغة
الماضي او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه واما قوله لغيره اقسم
عليك بالله او اسالك بالله لتفعلن كذا فيمين ان اراد يمين نفسه فيسن للمخاطب
ابراره فيها بخلاف ما اذا لم يردها ويحمل على الشفاعة في فعله وبه قال حدثنا قبيصة
بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة ابن عقبة العامري
السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
وفتح العين المهملة بعدها مثلثة ابن ابي الشعثاء سليم بن الاسود الكوفي عن معاوية

ابن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مُقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء
مشددة بعدها نون الكوفي وسقط ابن مقرن لابي ذر عن البراء بن عازب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن بشار الملقب ببندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اشعث عن معاوية
ابن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم
بابرار المقسم بكسر السين وضم الميم في الفرع اسم فاعل اي بفعل ما اراده الحالف
ليصير بذلك بارا وقيل السين مفتوحة اي الاقسام والمصدر قد ياتي للمفعول مثل
ادخلته مدخلا بمعنى الادخال وهذا طرف من حديث اورده البخاري في اللباس به
والاستيذان والجنائز والمظالم والطب والنذور والنكاح والاشربة وبه قال
حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني
بالافراد عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ قال سمعت اباعثمان
عبد الرحمن النهدي يحدث عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان ابنة اسمها زينب
ولابي ذر عن الكشميهني ان بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه
ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد وسقط لابي ذر ابن زيد وكان
الاصل ان يقول وانا معه لكنه من باب التجريد وسعد بسكون العين ابن عبادة
الخزرجي وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري وفي
نسخة الحافظ ابي ذر وابي بفتح الهمزة وكسر الموحدة مضافا الى ياء المتكلم او ابي بضم
الهمزة وفتح الموحدة على الشك والصواب الثاني من غير شك ان ابني هو علي بن ابي
العاص بن الربيع ومبحث ذلك سبق في الجنائز قد احتضر بضم الفوقية اي حضره
الموت وسقط لفظ قد لابي ذر فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الهاء فارسل صلى الله عليه
وسلم يقرا بفتح الياء عليها السلام ويقول ان لله ما اخذ اي الذي اراد ان ياخذه وما
اعطى وكل شيء عنده مسمى اي باجل مسمى اي موجل مقدر فلتصبر ولتحتسب اي تنوي
بصبرها طلب الثواب من ربها ليحسب لها ذلك من عملها الصالح فارسلت اليه
تقسم عليه ليأتينها فقام صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فلما قعد رفع اليه
الصبي او الصبية فاقعده صلى الله عليه وسلم في حجره ونفس الصبي او الصبية
تقعقع بحذف احدى التاءين اي تضطرب وتتحرك ففاضت عينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالبكا فقال سعد بن عبادة ما هذا البكا يا رسول الله وانت
تنهى عن البكا وهو استفهام عن الحكمة لا انكار قال صلى الله عليه وسلم هذا البكا اي
ذرفه الدمع رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده وانما يرحم الله عز وجل
من عباده الرحما نصب على انه مفعول والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب الزهري عن ابن
المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد زاد في الجنائز من حديث انس لم
يبلغوا الحنث فتمسه النار الا تحلة القسم بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام
المفتوحة اي تحليلها قال في الكواكب والمراد من القسم ما هو مقرر في قوله تعالى وان

منكم الا واردها اي والله ما منكم والمستثنى منه تمسه لانه في حكم البدل من لا يموت فكانه
قال لا تمس النار من مات له ثلاثة الا بعد الورود والحديث مر في الجنائز وبه قال حدثنا محمد بن
المثنى العنزي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي
القيسي الكوفي القاص انه قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا بالتخفيف ادلكم على اهل
الجنة هم كل ضعيف فقير متضعف بكسر العين اي متواضع وبالفتح ضبطها الدمياطي
وقال الدمياطي انه رواية الاكثرين اي يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله
في الدنيا ولم يضبطه في اليونينية ولا في الفرع وكتب فوقه كذا وفي علوم الحديث
للحاكم عن ابن خزيمة انه سئل عن المراد بالضعيف هنا فقال الذي يبرئ نفسه
من الحول والقوة في اليوم عشرين مرة الى خمسين مرة لو اقسم على الله لابره اي لو حلف
على شيء انه يقع طمعا في كرم الله بابراره لابره واوقعه لاجله واهل النار هم كل جواظ
بفتح الجيم والواو المشددة وبعد الالف ظاء معجمة الكثير اللحم الغليظ الرقبة المختال
في مشيته عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام فظ غليظ او شديد الخصومة
او الجموع المنوع مستكبر عن الحق والحديث سبق في تفسير سورة ن من التفسير
هنا باب بالتنوين يذكر فيه اذا قال الشخص اشهد بالله او
شهدت بالله لافعلن كذا او لا افعل كذا هل يكون يمينا نعم هو يمين عند الحنفية
والحنابلة ولو لم ينو بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك
لرسول الله ثم قال تعالى اتخذوا ايمانهم جنة فدل على انهم استعملوا ذلك في اليمين
وعند الشافعية اذا لم يرد بالمضارع الوعد بالحلف وبالماضي الاخبار عن حلف
ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا فان لم يذكر الله تعالى بعين اسمه او صفته فليس بيمين
لفقد المحلوف به واجيب عن اية المنافقين بانه ليس صريحا لاحتمال ان يكونوا حلفوا
مع ذلك وبه قال حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة
ولم يعين السائل اي الناس خير قال اهل قرني الذين انا منهم ثم اهل القرن الذين
يلونهم ثم اهل القرن الذين يلونهم مرتين ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم برفع شهادة
على الفاعلية يمينه نصب على المفعولية ويسبق يمينه رفع شهادته نصب قال القاضي
البيضاوي اي يحرصون على الشهادة مشغوفين بترويجها يحلفون على ما يشهدون
به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعكسون ويحتمل ان يكون مثلا
في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما والتسرع فيهما حتى لا يدري بايهما
يبتدي وكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين وقال الطحاوي اي يكثرون الايمان
في كل شيء حتى يصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه اليمين من قبل ان يستحلف
وقال بعضهم اي يحلف على تصديق شهادته وقال النووي واحتج به المالكية في رد
شهادة من حلف معها والجمهور على انها لا ترد والحديث مضى في الشهادات والرقاق

قال ابراهيم النخعي بالسند السابق وكان أصحابنا اي مشايخنا ينهونا ولابي ذر ينهوننا
بنونين بعد الواو ونحن غلمان وفي الفتح بلفظ ونحن صغار ان نحلف بالشهادة والعهد
اي على ان يقول احدنا اشهد بالله او علي عهد الله ما كان كذا حتى لا يكون لهم ذلك
عادة فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح

باب عهد الله عز وجل اي
قول الشخص علي عهد الله لافعلن كذا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي بندار الحافظ قال
حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
ابن مهران الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر كلاهما عن ابي وائل شقيق ابن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف
على يمين على محلوف يمين ويحتمل ان يكون على بمعنى الباء كقوله تعالى حقيق على بتشديد
الياء كاذبة صفة ليمين ليقتطع ليأخذ بها مال رجل مسلم او ذمي او معاهد ونحوه او امرأة
او قال اخيه في الاسلام او التنويع او الشك من الراوي بغير حق بل بمجرد يمينه المحكوم
بها في ظاهر الشرع وجواب من قوله لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان لا ينصرف
للصفة وزيادة الالف والنون وهو اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامرأة
غضبى وغضابى والغضب من المخلوقين هو شيء يداخل قلوبهم ويكون محمودا كالغضب
لله ومذموما وهو ما يكون لغير الله واطلاقه على الله يحتمل ان يراد به اثاره
ولوازمه كالعذاب فيكون من صفات الافعال او هو على ارادة الانتقام فيكون
من صفات الذات فانزل الله عز وجل تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله
المصدر مضاف الى الفاعل اي بما عاهد الله اليهم او الى المفعول اي ان الذين يستبدلون
بما عاهدوا عليه من الايمان قال سليمان بن مهران الاعمش في حديثه فمر الاشعث
ابن قيس الكندي وعبد الله يحدثهم فقال ما يحدثكم عبد الله بن مسعود قالوا له
كان يحدثنا بكذا وكذا فقال الاشعث نزلت في بتشديد الياء هذه الاية وفي صاحب
لي في بئر كانت بيننا وفي حديث الاشعث بن قيس فانه كان بيني وبين رجل خصومة
في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم في ارض باليمن ولا يمتنع ان
يكون المخاصمة في المجموع فمرة ذكرت الارض لان البئر داخلة فيها ومرة ذكرت البئر
لان البئر هي المقصودة لسقي الارض ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعهد الله فمن
حلف بالعهد فحنث لزمته كفارة عند مالك والكوفيين واحمد وقال الشافعي لا يكون
يمينا الا ان نواه قاله ابن المنذر والحديث سبق في كتاب الشرب في باب الخصومة في البئر

باب الحلف بعزة الله عز وجل وصفاته كالخالق والسميع والبصير
والعليم وكلماته ولابي ذر وكلامه كالقرآن او بما انزل الله وفيه عطف العام على الخاص ثم
والخاص على العام لان الصفات اعم من العزة والكلام والايمان تنقسم الى صريح وكناية
ومتردد بينهما وهو الصفات وهل تلتحق بالكناية او بالصريح فلا يحتاج الى القصد ام لا والراجح
ان صفات الذات منها لا تلتحق بالصريح فلا ينفع معها التورية اذا تعلق به حق ادمي وصفات
الفعل تلتحق بالكناية فعزة الله من صفات الذات وكذا جلاله وعظمته وقال ابن عباس
مما وصله المؤلف في التوحيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك استدل به

على

على الحلف بعزة الله لانه وان كان بلفظ الدعا لكنه لا يستعاذ الا بالله او بصفة من
صفاته كذا قاله في الفتح وقال ابن المنير في حاشيته اعوذ بعزتك دعا الله بصفة
ولكنه لما كان المقرر انه لا يستعاذ الا بالقديم ثبت بهذا ان العزة من الصفات القديمة
لا من صفات الفعل فتنعقد اليمين بها وقال ابو هريرة مما سبق في صفات الحشر من كتاب
الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهي
عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها ذكره صلى الله عليه وسلم مقررا له فتكون حجة
في الحلف به وقال ابو ايوب النبي صلى الله عليه وسلم لا غنى بي عن بركتك بكسر المعجمة وفتح النون
مقصورا اي لا استغنا او لا بد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا غناء بفتح المعجمة والمد
والاول اولى لان معنى الممدود الكفاية يقال ما عند فلان غناء اي لا يغتنى به وقال ابو
سعيد الخدري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة
امثاله وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة والموحدة
بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن النحوي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن
مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك لابي ذر انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال
جهنم تقول بلسان القال مستفهمة هل من مزيد اي لا اسع غير ما امتلات به
او هل من زيادة فازاد حتى يضع رب العزة جل وعلا فيها قدمه هو من المتشابه
وقيل فيه هم الذين قدمهم الله من شرار خلقه فهم قدم الله للنار كما ان المسلمين
قدمه للجنة والقدم كلما قدمت من خير او شر وتقدمت لفلان فيه قدم اي تقدم
من خير او شر وقيل وضع القدم على الشيء مثل للردع والقمع فكانه قال ياتيها امر الله
فيكفها من طلب المزيد وقيل اراد به تسكين فورتها كما يقال للامر تريد ابطاله وضعته
تحت قدمي فتقول جهنم اذا وضع فيها قدمه قط قط بسكون الطاء وكسرها مع التخفيف
فيهما والتكرار للتاكيد اي حسب حسبت قد اكتفيت وعزتك ويزوى بضم التحتية
وسكون الزاي وفتح الواو يجمع ويقبض بعضها الى بعض رواه اي الحديث شعبة بن
الحجاج عن قتادة بن دعامة قال الحافظ ابو الفضل بن حجر العسقلاني واصل روايته
في تفسير سورة ق واشار بذلك الى ان الرواية الموصولة عن انس بالعنعنة لكن
شعبة ما كان ياخذ عن شيوخه الذين ذكر عنهم التدليس الا ما صرحوا فيه بالتحديث
والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في التفسير والنسائي في النعوت

باب قول الرجل لعمر الله لافعلن كذا مبتدا محذوف الخبر وجوبا ومثله
ايمن الله ولافعلن جواب القسم وتقديره لعمر الله قسمي او يميني والعمر والعمر بالفتح والضم
هو البقا الا انهم التزموا الفتح في القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهم يكثرون القسم
بلعمري ولعمرك وله احكام منها انه متى اقترن بلام الابتدا لزم فيه الرفع بالابتدا
وحذف خبره لسد جواب القسم مسده ومنها انه يصير صريحا في القسم اي يتعين فيه
بخلاف غيره نحو عهد الله وميثاقه ومنها انه يلزم فتح عينه فان لم يقترن به لام الابتدا
جاز نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله فعلن ويجوز حينئذ في الجلالة الرفع والنصب وجهان
النصب والرفع فالنصب على انه مصدر مضاف لفاعله وفي ذلك معنيان احدهما
ان الاصل اسالك تعميرك الله اي بوصفك الله تعالى بالبقا ثم حذف زوايد المصدر والثاني

ان المعنى عبادتك الله والعمر العبادة واما الرفع فعلى انه مضاف لمفعوله قال الفارسي
معناه عمرك الله تعميرا وجاز ايضا ضم عينه وينشد بالوجهين قول
ايها المنكح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان ⁕ ويجوز دخول باء الجر عليه نحو بعمرك
لا تفعلن قال رقي بعمركم لا تهجرينا ومنينا المنى ثم امطلينا ⁕ وهو من الاسماء اللازمة
للاضافة فلا يقطع عنها وزعم بعضهم انه لا يضاف الى الله تعالى وقد سمعت قال الشاعر
اذا رضيت علي بنو قشير لعمر الله اعجبني رضاها ⁕ ومنع بعضهم اضافته الى ياء المتكلم
لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة لعمري وما عمري علي بهين ⁕ لقد نطقت
بطلا علي الاقارع ⁕ وقد اختلف هل تنعقد بها اليمين فعن المالكية والحنفية تنعقد
لان بقا الله من صفات ذاته وعن مالك لا يعجبني اليمين بذلك وقال الشافعية
لا يكون يمينا الا بالنية لانه يطلق على العلم وعلى الحق وقد يراد بالعلم المعلوم وبالحق
ما اوجبه الله وعن احمد في الراجح كالشافعي واجيب عن الاية بان لله ان يقسم
من خلقه بما يشا وليس ذلك لهم لثبوت النهي عن الحلف بغير الله قال ابن عباس رضي الله
عنهما وصله ابن ابي حاتم لعمرك اي لعيشك والحياة والعيش واحد وبه قال حدثنا
الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية
مشددة عبد العزيز المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند قال
البخاري وحدثنا حجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون
وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة
ابن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة يحدثون عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ما قالوا فبراها الله تعالى بما انزله في سورة
النور وكل من الاربعة عن عروة ومن بعده حدثني بالافراد طايفة قطعة من الحديث
زاد ابو ذر عن الكشميهني وفيه اي في الحديث المروي طويلا في المغازي فقام النبي صلى
الله عليه وسلم فاستعذر طلب من يعذره من عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة
ابن سلول اي من ينصف منه فقام اسيد بن حضير بالتصغير فيهما فقال لسعد بن
عبادة سيد الخزرج لعمر الله لنقتلنه بالنون المفتوحة وسكون القاف ولام التاكيد
والنون المشددة والحديث سبق في المغازي والتفسير والغرض منه قول سعد لعمر
الله لنقتلنه ⁕ هذا باب بالتنوين في قوله تعالى في البقرة لا يواخذكم
الله باللغو في ايمانكم ما يجري على اللسان من غير قصد الحلف نحو والله وبلى والله
ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم يعاقبكم بما اقترفته قلوبكم من اثم القصد الى الكذب
في اليمين وهو ان يحلف على ما يعلم انه خلاف ما يقوله وهو اليمين الغموس وتمسك الشا فعي
رحمه الله بهذا النص على وجوب الكفارة في الغموس لان كسب القلب العزم والقصد
فذكر المؤاخذة بكسب القلب وقال في اية المائدة ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان ⁕
وعقد اليمين يحتمل لان يكون المراد منه عقد القلب ولان يكون المراد به العقد الذي
ينافيه الحل فلما ذكر هنا قوله بما كسبت قلوبكم علمنا ان المراد من ذلك العقد هو عقد

القلب وايضا ذكر المؤاخذة ما هي وبينها في اية المائدة بقوله ولكن يواخذكم بما عقدتم
الايمان فكفارته فبين ان المؤاخذة هي الكفارة فكل مؤاخذة من هاتين الايتين مجملة
من وجه مبينة من وجه اخر فصارت كل واحدة منهما مفسرة للاخرى من وجه وحصل
من كل واحدة منهما ان كل يمين ذكر على سبيل الجد وربط القلب به فالكفارة فيها ويمين
الغموس كذلك وكانت الكفارة واجبة فيها والله غفور حليم حيث لم يواخذكم باللغو
في ايمانكم وسقط لابي ذر من قوله ولكن الى اخره وقال الاية وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرني
بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام
انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت في قوله
تعالى لا يواخذكم الله باللغو زاد ابو ذر في ايمانكم قال قالت انزلت في قوله لا والله وبلى
والله وبه تمسك الشافعي ايضا لكونها شهدت التنزيل فهي اعلم من غيرها بالمراد وقد جزمت
بانها نزلت في قوله لا والله وبلى والله وقد صح برفعه عن عائشة في حديثها
المروي في سنن ابي داود من طريق ابراهيم الصايغ عن عطا عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله واشار
ابو داود الى انه اختلف على عطا وعلى ابراهيم في رفعه ⁕ هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا حنث بكسر النون والمثلثة الحالف حال كونه ناسيا في الايمان
هل يجب عليه الكفارة اولا وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطاتم به اي اثم
عليكم فيما فعلتموه من ذلك مخطئين جاهلين قبل ورود النهي وسقطت لابي ذر وقال
تعالى لا تواخذني بما نسيت بالذي نسيته او بنسياني اذ لا مواخذة على الناسي وبه قال
حدثنا خلاد بن يحيى السلمي بضم السين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين
وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة بن
دعامة قال حدثنا زرارة بن اوفى بضم الزاي وتخفيف الراء واوفى بالفاء العامري قاضي
البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق في العتق به
من رواية سفيان عن مسعر بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بدل قوله هنا يرفعه
قال ان الله عز وجل تجاوز لامتي عما وسوست او قال حدثت به انفسها بالنصب
للاكثر وبالرفع لبعضهم اي بغير اختيارها لقوله تعالى ونعلم ما توسوس به نفسه
ما لم تعمل به او تكلم بالذي وسوست او حدثت او تكلم بفتح الميم بلفظ الماضي وقال
الكرماني ونفعها لعيني بالجزم قال والمراد ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار
بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات قال قلت ليس في الحديث ذكر النسيان
الذي ترجم به اجيب بان مراد البخاري الحاق ما يترتب على النسيان بالتجاوز لانه
من متعلقات عمل القلب وظاهر الحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من
لفظ ما لم تعمل يشعر بان كل شيء في الصدر لا تؤاخذ به سواء توطن او لم يتوطن وفي الحديث
اشارة الى عظيم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها لقوله تجاوز لي واختصاصها بذلك ⁕
والحديث سبق في الطلاق والعتاق وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء
والمثلثة المؤذن البصري او حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي شيخ البخاري وكذا وقع له
مثل هذا في باب الذريرة اواخر كتاب اللباس عن ابن جريج عبد العزيز انه قال سمعت ابن

ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري يقول حدثني بالافراد عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي
ان عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما
بالميم هو يخطب يوم النحر يعني على ناقته اذ قام اليه رجل لم يسم فقال كنت احسب يا
رسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا اي حلقت قبل ان انحر نحرت قبل ان ارمي كما في مسلم
من رواية يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج ثم قام آخر فقال يا رسول الله كنت
احسب كذا وكذا لهؤلاء لاجل هؤلاء الثلث الحلق والرمي والنحر فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لكل من الرجلين افعل ولا حرج لا اثم ولا فدية في التقديم والتاخير لهن لاجل هؤلاء الثلث
كلهن يومئذ فما سئل صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شيء من الرمي والنحر والحلق قدم ولا
اخر الا قال افعل افعل كذا بالتكرار مرتين لابي ذر عن الحموي وسقط الثاني لغيره اي
افعل ذلك التقديم والتاخير ولا حرج عليك مطلقا والحديث سبق في العلم بلفظ
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاء رجل
فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فقال لم اشعر فنحرت قبل ان
ارمي قال ارم ولا حرج وكذا هو في باب الفتيا على الدابة عند الجمرة من كتاب الحج وبه قال
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الحافظ ابو عبد الله اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابو بكر ولابي ذر ابو بكر بن عياش بالمثناة التحتية والشين المعجمة
ابن سالم الاسدي الكوفي المقري الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة مشهور بكنيته
والاصح انها اسمه ثقة عابد الا انه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن رفيع
بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة ابن عبد الله الاسدي المكي سكن
الكوفة عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رجل لم
يسم للنبي صلى الله عليه وسلم زرت اي طفت طواف الزيارة قبل ان ارمي الجمرة قال عليه
الصلاة والسلام لا حرج لا اثم عليك قال آخر لم يسم حلقت شعر رأسي قبل ان اذبح هديي
قال لا حرج عليك قال آخر ثالث لم يسم ذبحت هديي قبل ان ارمي الجمرة قال لا حرج عليك
والحديث سبق بالحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن منصور ابو
يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رجلا اسمه خلاد بن رافع دخل المسجد يصلي ولابي ذر عن الكشميهني فصلى
بالفاء بدل التحتية ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء الرجل فسلم
عليه فقال له بعد ما رد عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل نفي للصفة الشرعية
ولا شك في انتفائها بانتفاء ركن او شرط منها وفي رواية اعد صلاتك فرجع الرجل فصلى
ثم سلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل ثم
فرجع فصلى ثم قال الرجل في الثالثة فاعلمني بقطع الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني في الثانية
او الثالثة فاعلمني يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام اذا قمت الى الصلاة فاسبغ
الوضوء بهمزة قطع مفتوحة ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام واقرأ بما تيسر
معك من القرآن ما موصولة ومعك يتعلق بتيسر او حال من القرآن ومن تبعيضية
ويبعد ان يتعلق بكبر او حال من القرآن باقرأ لانه لا يجب عليه ولا يستحب له ان يقرأ

جميع

جميع ما تيسر لك من القرآن ولاحمد وابن حبان ثم اقرأ بام القرآن ثم اقرأ بما شئت
ثم اركع حتى الى ان تطمئن اي تسكن حال كونك راكعا ثم ارفع رأسك حتى تعتدل حال
كونك قائما ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن حال كونك
جالسا ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي حال كونك قائما ثم
افعل ذلك المذكور من التكبير وما بعده في صلاتك كلها فرضا ونفلا على اختلاف انواعها تمها
واسمائها واكد الصلاة بكل الافعال اركان متعددة والحديث سبق في باب وجوب القراءة
للامام والمأموم وليس فيه مطابقة لما ترجم له هنا نعم في باب وجوب القراءة والذي
نفسك بالحق ما احسن غيره فعلمني فبهذا تحصل المطابقة واورد المصنف هذه الرواية هنا العارية
عن هذه الزيادة تشحيذا للاذهان رحمه الله تعالى ما ادق نظره وبه قال حدثنا فروة
ابن ابي المغراء بالفاء والواو الساكنة والمغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة والراء ممدودة
الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي
عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هزم بضم
الهاء وكسر الزاي المشركون يوم احد هزيمة تعرف فيهم فصرخ ابليس يخاطب
المسلمين اي عباد الله احذروا اخراكم الذين من ورائكم فاقتلوهم اراد ان يقتل المسلمون
بعضهم بعضا ولابي ذر اخراكم فرجعت اولاهم لقتال اخراهم ظانين انهم من المشركين
فاجتلدت بالجيم فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان
فقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال حذيفة لهم هذا ابي لا تقتلوه قالت عائشة
فوالله ما انحجزوا بالنون الساكنة والحاء المهملة والجيم المفتوحتين والزاي المضمومة كذا
في اليونينية وفي غيرها ما احتجزوا بفوقية بين الحاء والجيم من غير نون اي ما انفصلوا عنه
حتى قتلوه وعند ابن اسحاق واما اليمان فاختلفت اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه
فقال حذيفة قتلتم ابي قالوا والله ما عرفناه فقال حذيفة معتذرا عنهم غفر الله لكم قال
عروة بن الزبير فوالله ما زالت في حذيفة منها من قتله ابيه بقية خير حتى لقي الله عز وجل اي
بقية من حزن وتحسر من قتل ابيه كذا فسره الكرماني ولابي ذر عن الحموي والمستملي بقية خير
بالاضافة الى خير الساقطة من الرواية الاخرى اي استمر الخير فيه من الدعاء والاستغفار
لقاتل ابيه واعترض في الفتح على الكرماني في تفسيره بقية الحزن والتحسر فقال انه وهم عفا الله
عنه بسبب غيره اليه وان الصواب ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا
اباه خطأ عفا الله عنكم فاستمر ذلك الخير فيه الى ان مات وتعقبه العيني فقال ان نسبة
الكرماني الى الوهم وهم لان الكرماني انما فسر على رواية الكشميهني والاقرب فيما فسره
لانه تحسر على قتل ابيه على يد المسلمين غاية التحسر واجاب في انتقاض الاعتراض بانه لم ينكر
التحسر انما انكر تفسير خير بالتحسر قيل مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم ينكر على الذين قتلوا اليمان لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان نحو ثم ما سبب دخول الحديث
هنا مع ان فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله والحديث سبق في باب ذكر حذيفة من
اخر المناقب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد عوف بفتح العين المهملة
وسكون الواو بعدها فاء الاعرابي عن خلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف سين

مهملة ابن عمرو البحرسي ومحمد هو ابن سيرين كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلي الله عليه وسلم من اكل حال كونه ناسيا وهو اي والحال انه صايم فليتم صومه الفا
جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد الواو والفا ساكنة ويتم من اتم مضاعف الاخر
مفتوح ويجوز كسره علي التقا الساكنين وتسميته صوما والاصل الحقيقة الشرعية دليل
علي عدم القضا فانما اطعمه الله عز وجل وسقاه فليس له مدخل بوجه بخلاف المتعمد
وفيه دلالة علي عدم تكليف الناسي ومر الحديث في باب الصايم اذا اكل او شرب من كتاب الصوم
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية عبد الرحمن العسقلاني الخراساني
الاصل قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي ذيب عن الزهري محمد بن مسلم
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن بحينة بضم الموحدة وفتح الحا المهملة
وسكون التحتية بعدها نون فها تانيث اسم امه واسم ابيه مالك بن القشب بكسر القاف
وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني المطلب رضي الله عنه انه قال قال
صلي بنا النبي صلي الله عليه وسلم الظهر فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس معطوف علي صلي
وفي في قوله في الركعتين بمعني من كقوله تلا فين شهرا في ثلاثة احوال ويحتمل ان تكون
علي بابها اي قام في جلوس الركعتين قبل ان يتمها والاوليين بضم الهمزة وسكون الواو
وتحتيتين فمضي صلي الله عليه وسلم في صلاته فلما قضي صلاته اي فرغ من ذلك والا فالتسليمة
الاولي من نفس الصلاة عند الجمهور وكذا الثانية علي المرجح عندنا وقرينة المجاز قوله ثم
انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد بالواو ولابي ذر فسجد بالفا للتعقيب قبل ان يسلم ثم رفع
راسه من السجود ثم كبر وسجد ثانيا ثم رفع راسه من السجود وسلم ومطابقة
الحديث من حيث ان فيه ترك القعدة الاولي ناسيا والحديث مر في سجود السهو من
اواخر كتاب الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق بن ابراهيم بن راهويه انه
سمع عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة وسقط
لفظ انه اختصارا علي عادتهم قال منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة حدثنا
ابن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان نبي الله صلي الله عليه وسلم صلي
بهم صلاة الظهر فزاد او نقص منها قال منصور اي ابن المعتمر المذكور لا ادري ابراهيم
النخعي وهم بفتح الواو وكسر الها اي غلط في الزيادة والنقصان ام علقمة بن
قيس وهم وجزم في رواية جرير عن منصور المذكورة في ابواب القبلة بان ابراهيم هو
الذي تردد ولفظه قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص قال قيل له يا رسول الله اقصرت الصلاة
ام نسيت بهمزة الاستفهام الاستخباري قال صلي الله عليه وسلم وما ذاك قالوا صليت
كذا وكذا كناية عما وقع اما زايد علي المعهود او ناقص منه قال ابن مسعود فسجد بهم
سجدتين لما تذكر انه نسي ثم قال عليه الصلاة والسلام هاتان السجدتان لمن لا يدري
زاد في صلاته ام نقص فيتحري بالاثبات للاصيلي ولابي ذر فيتحري الصواب باسقاطها اي
يجتهد في تحقيق الحق بان ياخذ بالاقل فيتم بضم الميم مشددة ولابي ذر مفتوحة وللوقت
ثم يتم ما بقي عليه ثم يسجد سجدتين للسهو وبذا فبان وقوا المطابقة بين الحديث والترجمة
من قوله انسيت ولا يخفي ما فيه وقيل ذكر هذا الحديث استطرادا بعد الحديث السابق
وقال في الكواكب بعد قوله وهم اي في الزيادة والنقصان لفظ اقصرت يدل علي انه نقص

ولكنه

ولكنه وهم من الراوي والصواب ما تقدم في الصلاة بلفظ احدث في الصلاة شي قال
وما ذاك قالوا صليت كذا الي اخره وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة انه صلي
الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت قال
ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغيير وكانه قال اغيرت الصلاة
عن وجهها والحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة وفي باب سجود السهو وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن
دينار بفتح العين قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
فقال حدثنا ابي بن كعب حذف مقول سعيد بن جبير وهو ثابت في تفسير سورة الكهف
وغيرها بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسي صاحب الخضر ليس هو موسي
صاحب بني اسرايل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلي
الله عليه وسلم قال كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الكشميهني يقول لا تواخذني
فيه حذف ايضا كثير يطول ذكره وتقديره يقول في تفسير قوله تعالي لا تواخذني بما نسيت
اي من وصيتك ولا ترهقني من امري عسرا لا تضايقني بهذا القدر فتعسر مصاحبتك
قال ولابي ذر فقال اي النبي صلي الله عليه وسلم كانت الاولي من موسي نسيانا اي عند انكار
خرق السفينة كان ناسيا لما شرط عليه الخضر في قوله فلا تسالني عن شي حتي احدث
لك منه ذكرا وانما واخذه بالنسيان مع عدم المواخذة به شرعا عملا بعموم شرطه فلما
اعتذر بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع من عموم الشرط وبهذا التقدير يتجه ايراد
هذا الحديث في هذه الترجمة قاله في فتح الباري قال ابو عبد الله البخاري بالسند السابق
اليه وسقط ذلك لبعضهم كتب الي بتشديد اليا محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة
المعروف ببندار ولابي ذر كتب الي محمد بن بشار فزاد لفظة من وقد ورده بصيغة
المكاتبة ولعله لم يسمع منه هذا الحديث فرواه عنه بالمكاتبة وقد اخرج اصل الحديث
من عدة طرق اخري موصولة كما تقدم في العيدين وغيره ولم يسمع له صيغة المكاتبة
في صحيحه الجامع عن احد من مشايخه الا في هذا الموضع نعم اخرج بصيغة المكاتبة
كثيرا من رواية التابعي عن الصحابي او من رواية غير التابعي عن التابعي ونحو ذلك وقد
ذكرت حكم المكاتبة وصحتها في الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وقد اخرج الحديث
ابو نعيم من رواية الحسين بن محمد قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا معاذ بن
معاذ التميمي العنبري الحافظ قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون بفتح العين المهملة وسكون
الواو محمد عن الشعبي عامر بن شراحيل انه قال قال البرا بن عازب رضي الله عنهما وكان
عندهم ضيف لهم باثبات الواو وقيل كان وعند الاسماعيلي باسقاطها فامر اهله ان
يذبحوا قبل ان يرجع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل ان يرجعهم بفتح اليا اي قبل ان يرجع
اليهم وظاهره ان ذلك وقع للبرا لكن المشهور ان ذلك لخاله ابي بردة بن نيار كما في
الاضاحي من طريق زبيد عن الشعبي عن البرا قال في الكواكب ابو بردة هو خاله وكانوا
اهل بيت واحد فتارة نسب الي نفسه واخري الي خاله ليا كل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة
اي قبل صلاة العيد فذكروا ذلك الذبح قبل الصلاة للنبي صلي الله عليه وسلم فامره ان
يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون انثي

حدثنا

من اولاد المعز جذع بفتح الجيم والمعجمة طعنت في السنة الثالثة صفة لعناق عناق لبن
بالاضافة بدل من عناق الاول هي خير من شاتي لحم بالتثنية زاد في رواية فرخص له في ذلك
وفي رواية الاسماعيلي فقال البراء يا رسول الله وهذا صريح في ان القصة وقعت للبراء قال
ابن حجر فلولا اتحاد المخرج لامكن التعدد لكن القصة متحدة والسند متحد من رواية
الشعبي فكانه وقع في هذه الرواية اختصار وحذف ويحتمل ان يكون البراء شارك خاله
في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن القصة فنسبت كلها اليه تجوزا وكان ابن عون محمد
الراوي يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي عامر ويحدث عن محمد بن سيرين بمثل هذا
الحديث ويقف في هذا المكان اي يترك لكلمته ويقول ولابي ذر فيقول لا ادري ابلغت
الرخصة وهي قوله صلى الله عليه وسلم ضح بالعناق الذي عندك غيره ام لا اي غير البراء رواه
ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا وصله المؤلف في اوائل الاضاحي ومطابقة الحديث للترجمة لما فقهها والله الموفق
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن الاسود بن قيس العبدي الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وفتح الدال المهملة
وبالباء الموحدة ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم
صلى يوم عيد اي عيد الاضحى ثم خطب ثم قال من ذبح اي قبل الصلاة فليبدل بعدها لبسم الله
وهذا ثابت في رواية ابي ذر ومناسبة الحديث والذي قبله للترجمة قال الكرماني وتبعه
العيني وابن حجر الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي ووقت الذبح فليتامل
باب حكم اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وضم الميم وبعد الواو
الساكنة سين مهملة فعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار وقول الله
تعالى في سورة النحل ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم دخلا مفعول ثان لتتخذوا
الدخل الفساد والدغل وقال الواحدي الغش والخيانة وقيل ما ادخل في الشيء على
فساد فتزل قدم اي فتزلوا فدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتها وتذوقوا السوء
في الدنيا بما صددتم بصدودكم عن سبيل الله وخروجكم عن الدين ولكم عذاب عظيم
في الاخرة قال في الكشاف وحدت القدم ونكرت لاستعظام ان تزل قدم واحدة عن طريق
الحق بعد ان ثبتت عليه فكيف باقدام كثيرة قال ابو حيان الجمع تارة يلحظ فيه المجموع من
حيث هو مجموع وتارة يلحظ فيه اعتبار كل فرد فرد فاذا لوحظ فيه المجموع كان الاسناد
معتبرا فيه الجمعية واذا لوحظ فيه كل فرد فرد كان الاسناد مطابقا للفظ الجمع كثيرا
فيجمع ما اسند اليه ومطابقا لكل فرد فرد فيفرد كقوله تعالى واعتدت لهن متكأ وانث
افرد متكأ لما كان لوحظ في قوله لهن معنى لكل واحدة ولو جاء مرادا به الجمعية او على الكثير
في الوجه الثاني لجمع المتكأ وعلى هذا المعنى يحمل قول الشاعر فاني رايت الضامرين متاعهم
يموت ويفنى فارضخي من وعائيا اي رايت كل ضامر ولذلك افرد الضمير في يموت ويفنى ولما
كان المعنى لا يتخذ كل واحد واحد منكم جاء فتزل قدم مراعاة لهذا المعنى ثم قال وتذوقوا
مراعاة للمجموع او للفظ الجمع على الوجه الكثير اذ قلنا ان الاسناد لكل فرد فرد فتكون
الاية قد تعرضت للنهي عن اتخاذ الايمان دخلا باعتبار المجموع وباعتبار كل فرد فرد ودل
على ذلك بافراد قدم وبجمع الضمير في تذوقوا وتعقبه تلميذه شهاب الدين السمين فقال

هذا التقدير الذي ذكره يفوت المعنى الجزل الذي اقتضاه الزمخشري من تنكير قدم
وافرادها واما البيت المذكور فان النحويين خرجوه على ان المعنى يموت من ثم ومن ذكر
فافرد الضمير لذلك لا لما ذكر انتهى ولم يذكر في رواية ابي ذر الاية كلها بل الى قوله بعد ثبوتها
كذا في الفرع واصله قال في الفتح وساق في رواية كريمة الى العظيم دخلا قال قتادة مكرا
وخديعة اخرجه عبد الرزاق ومناسبة الاية لليمين الغموس ورود الوعيد على من حلف
كاذبا متعمدا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا ولابي
ذر حدثنا النضر بالضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى المكتب
قال سمعت الشعبي عامرا يحدث عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر جمع كبيرة وهي ما توعد عليها الاشراك بالله باتخاذ الهين
وعقوق الوالدين كعصيان امرهما وترك حرمتهما وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واليمين
الغموس بان يحلف على الماضي متعمدا للكذب كان يقول والله ما فعلت كذا او فعلت كذا
نفيا واثباتا وهو يعلم انه ما فعله او فعله والغموس ان يحلف كاذبا ليذهب بمال احد
ويأتي ان شاء الله عد الكبائر ومباحثها في كتاب الحدود بعون الله تعالى والحديث اخرجه
ايضا في الديات واستتابة المرتدين والترمذي في التفسير والنسائي فيه وفي
القصاص والمحاربة باب قول الله تعالى في سورة ال عمران ان الذين
يشترون يستبدلون بعهد الله بما عاهدوه عليه في الايمان بالرسول وايمانهم وبما
حلفوا به من قولهم لنؤمنن به ولننصرنه ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم
لا نصيب لهم في الاخرة ونعيمها وهذا مشروط بالاجماع بعدم التوبة فان تاب سقط
الوعيد ولا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولا ينظر اليهم يوم القيامة نظر رحمة ولا ينيلهم خيرا
وليس المراد منه النظر بتقليب الحدقة الى المرئي تعالى الله عن ذلك ولا يزكيهم ولا يطهرهم
من دنس الذنوب بالمغفرة او لا يثني عليهم كما يثني على اوليائه كثناء المزكي للشاهد والتزكية
من الله قد تكون على السنة الملائكة كما قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب
سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار وقد تكون بغير واسطة اما في الدنيا كما قال تعالى
التائبون العابدون واما في الاخرة كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم ثم لما بين تعالى حرمانهم
مما ذكر من الثواب بين كونهم في العقاب فقال ولهم عذاب اليم مؤلم كذا في رواية كريمة سياق
الاية الى اخرها وفي رواية ابي ذر ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية واستفيد من
الاية ان العهد غير اليمين لعطف العهد عليه وقوله ولابي ذر وقول الله جل ذكره ولا تجعلوا
الله عرضة لايمانكم فعلة بمعنى المفعول كالقبضة والغرفة اي لا تجعلوه معرضا للحلف
من قولهم فلان عرضة لكذا اي معرض قال كعب من كل نضاخة الذفرى اذا عرقت عرضتها طامس
الاعلام مجهول وقال حسان هم الانصار عرضتها اللقاء وهما بمعنى معرض لكذا او اسم لما
لما تعرضه على الشيء فيكون من عرض العود على الاناء فيعترض دونه ويصير حاجزا
ومانعا والمعنى على هذا النهي ان يحلفوا بالله على انهم لا يبرون ولا يتقون ويقولون لا
نقدر ان نفعل ذلك لاجل حلفنا او من العرضة وهي القوة والشدة يقال جمل عرضة للسفر
اي قوي عليه وقال الزبير فهذي لايام الحروب وهذه للهوي وهذي عرضة لارتحالنا اي قوة

وعدة اي لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانفسكم في الامتناع من البر وقوله ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس عطف بيان لايمانكم اي للامور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والاصلاح بين الناس واللام تتعلق بالفعل اي ولا تجعلوا الله لايمانكم برزخا ويجوز ان تكون اللام تعليلية ويتعلق ان تبروا بالفعل او بالعرضة اي ولا تجعلوا الله لاجل ايمانكم عرضة لان تبروا وفي ذلك نهي عن الجراة على الله بكثرة الحلف به وذلك لان من اكثر ذكر شيء في معنى من المعاني فقد جعله عرضة له يقول الرجل قد جعلتني عرضة للومك قال الشاعر ولا تجعليني عرضة للوايم وقد ذم الله من اكثر الحلف بقوله ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى واحفظوا ايمانكم وكان الخلف يمدحون بالاقلال من الحلف والحكمة في الامر بتقليل الايمان ان من حلف في كل قليل وكثير بالله انطلق لسانه بذلك ولا يبقى لليمين في قلبه وقع فلا يؤمن من اقدامه على الايمان الكاذبة فيختل ما هو الغرض الاصلي من اليمين وايضا كلما كان الانسان اكثر تعظيما لله تعالى كان اكمل في العبودية ومن كمال التعظيم ان يكون ذكر الله تعالى اجل واعلا عنده من ان يستشهد به في غرض من الاغراض الدنيوية والله سميع لايمانكم عليم بنياتكم وسقط لابي ذر من قوله ان تبروا الى اخر الاية وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا عوضا من الدنيا يسيرا انما عند الله من ثواب الاخرة هو خير لكم ان كنتم تعلمون وقوله تعالى واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم هي البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها بعد توثيقها باسم الله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا شاهدا ورقيبا وفي رواية ابي ذر ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الى قال في الفتح وسقط لجميعهم ووقع تقديم وتاخير والصواب قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا وقوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم الاية وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على موجب يمين صبر باضافة يمين لصبر مصححا عليها في الفرع كاصله لما بينهما من الملابسة والاكثر على تنوين يمين فيكون صبر صفة له مصدر بمعنى المفعول اي مصبوره كما في الرواية الاخرى على يمين مصبورة فيكون التجوز بوصف اليمين بذلك لان اليمين الصبر هي التي يلزم الحاكم الخصم بها والمصبور في الحقيقة الحالف لا اليمين او المراد ان الحالف هو الذي صبر نفسه وحبسها على هذا الامر العظيم الذي لا يصبر احد عليه فالحالف هو المصابر واليمين مصبورة اي مصبور عليها وزاد المؤلف في الاشخاص من رواية ابي معاوية وفي الشرب من رواية ابي حمزة كلاهما عن الاعمش هو فيها فاجر لكن رواية ابي معاوية هو عليها فاجر وكان فيها حذف تقديره هو في الاقدام عليها اي كاذب حال كونه يقتطع بها بسبب اليمين مال امرئ مسلم او ذمي ونحوه وفي صحيح مسلم حق امرئ مسلم بيمينه لقي الله وهو عليه غضبان جواب من وغضبان لا ينصرف لزيادة الالف والنون اي فيعامله معاملة المغضوب عليه فيعذبه فانزل الله عز وجل تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم

ثمنا

ثمنا قليلا الى اخر الاية ليس في رواية ابي ذر الى اخر الاية وفي مسلم والترمذي عن ابي وائل عن عبد الله من طريق جامع بن ابي راشد وعبد الملك بن اعين مرفوعا من حلف على مال امرئ بغير حقه الحديث ثم قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره ان الاية نزلت قبل وسبق في تفسير سورة ال عمران انها نزلت في من اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا فيحتمل انها نزلت في الامرين معا فدخل الاشعث بن قيس المكان الذي كانوا فيه فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود فقالوا ولابي ذر قالوا له كذا وكذا قال الاشعث في بتشديد التحتية انزلت هذه الاية كانت ولكشميهني والمستملي كان لي بير في ارض ابن عم لي اسمه معدان وقيل جرير بن الاسود الكندي ولقبه الجفشيش بفتح الجيم وسكون الفاء وبالشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة وفي رواية معاوية انه كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني ولا تضاد بين قوله ابن عم لي وقوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا تهودوا وقد ذكر انه اسلم فيقال انه وصفه الاشعث بذلك باعتبار ما كان عليه اولا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فادعيت عليه فقال لي صلى الله عليه وسلم بينتك او يمينه وفي رواية ابي معاوية قال الك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال لي شهودك قلت ما لي شهود قال فيمينه وفي رواية ابي وائل من طريق ولده علقمة فانطلق ليحلف بالرفع فيهما اما فاعل بفعل مقدر اي تحضر بينتك تشهد لك او تعطيك يمينه فيمينه خبر مبتدا محذوف اولك يمينه فيكون مبتدا والخبر في المجرور ويحتمل ان يكون بينتك خبر مبتدا محذوف اي الواجب بينتك او يمينه ان لم يكن لك بينة قلت اذا يحلف عليها على البير يا رسول الله واذا حرف جواب ينصب الفعل المضارع بشروط ثلاثة ان يكون اولا فلا يعتمد ما قبلها على ما بعدها كما تقول في جواب من قال ازورك اذا اكرمك بالنصب فان اعتمد ما بعدها على ما قبلها رفعت نحو قولك انا اذن اكرمك الثاني ان يكون مستقبلا فلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال جاء الحاج اذا افرح نريد الحالة التي انت فيها الثالث ان لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدى القسم والندا ولا فان دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل هنا في الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب وكلاهما في الفرع كاصله والرفع رواية غير ابي ذر وفي رواية ابي معاوية اذا يحلف ويذهب بمالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر بالاضافة وبالتنوين كما مر وهو اي والحال انه فيها فاجر اي كاذب وقيد به ليخرج الجاهل والناسي والمكره يقتطع بها اي بسبب يمينه مال امرئ مسلم ويقتطع يفتعل من القطع كانه قطعه عن صاحبه او اخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور لقي الله تعالى يوم القيامة وهو عليه غضبان وفي الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف وحدد وعرفه المتدا عيان
لكن لم يقع في الحديث تصريح بالوصف والتحديد فاستدل به القرطبي على ان الوصف والتحديد ليس بلازم لذاته بل يكفي في صحة الدعوى تمييز المدعى به تمييزا ينضبط به قال في الفتح ولا يلزم من ترك ذكر التحديد والوصف في الحديث ان لا يكون ذلك وقع ولا يستدل بسكوت الراوي عنه

بانه لم يقع بل يطالب من جعل ذلك شرطا بدليله فاذا ثبت حمل على انه ذكر في الحديث ولم ينقله الراوي وسبق كثير من فوايد هذا الحديث في الشرب والاشخاص ويأتي في الاحكام ان شا الله تعالى

باب اليمين فيما لا يملك الحالف واليمين في المعصية

واليمين في حالة الغضب وسقط لابي ذر لفظة في وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلا بفتح العين المهملة والمد ابن كريب ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال ارسلني اصحابي الاشعريون الى النبي صلى الله عليه وسلم عند ارادة غزوة تبوك اساله الحملان بضم الحا المهملة وسكون الميم اي ان يحملنا على ابل فقال والله لا احملكم على شي زاد في باب الكفارة وما عندي ما احملكم وكذا هو في باب لا تحلفوا بابايكم كما سبق ووافقته عليه الصلاة والسلام وهو غضبان وفي غزوة تبوك وهو غضبان ولا اشعر ورجعت حزينا من منع النبي صلى الله عليه وسلم ومخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه علي فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا اي عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيته صلى الله عليه وسلم قال انطلق الى اصحابك فقل لهم ان الله عز وجل او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم وفي غزوة تبوك فلما اتيته قال خذ هذين القرينين وهذين القرينين لستة ابعرة ابتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هولا الابعرة الحديث بتمامه في المغازي بالسند المذكور هنا وقد فهم ابن بطال رحمه الله تعالى عن البخاري انه نحا بهذه الترجمة لجهة تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة ونحو ذلك كان حلف على ان لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق وهو في هذه الحالة لا يملك شيا من ذلك ثم حصل له فوهب او تصدق او اعتق فعند جماعة الفقها تلزمه الكفارة كما في قصة الاشعريين ولو حلف ان لا يهب او لا يتصدق ما دام معدما وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك لم تلزمه كفارة ان وهب او تصدق لانه انما اوقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود ولو حلف ان يعتق ما لا يملكه ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدا او قبيلة او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق عم او خصص وقال الشافعي لا يلزمه لا ما خص ولا ما عم ويأتي مزيد بحث لهذا الحديث في اخر هذا الباب وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند قال البخاري بالسند السابق اوله اولهذا المجموع اليه وحدثنا الحجاج بن منهال قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام نسبة الى مدينة ايلة على ساحل بحر القلزم قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد ابن المسيب المخزومي وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن

مطلب
حلف ان يعتق ما لا يملكه ان ملكه في المستقبل قال مالك ان عين لزمه وابو حنيفة يلزمه مطلقا والشافعي لا يلزمه مطلقا

عتبة

عتبة بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الفقيه الاعمى عن حديث عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله عز وجل مما قالوا بما انزله في التنزيل كل من الاربعة حدثني بالافراد طايفة من الحديث قطعة منه فانزل الله عز وجل ان الذين جاوا بالافك والافك ابلغ ما يكون من الكذب والافترا والمراد ما افك به على عايشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة من العشرة الى الاربعين م واعصوصبوا اجتمعوا وقوله منكم اي من المسلمين العشر الايات كلها في براءتي فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وكان ابن خالته والله لا انفق على مسطح شيا ابدا سقط ابدا لغير ابي ذر بعد الذي قال لعايشة عن عايشة من الافك فانزل الله عز وجل ولا ياتل ولا يحلف من ائتلى اذا حلف افتعال من الالية اولوا الفضل منكم في الدين والسعة في الدنيا ان يوتوا اي لا يوتوا اولي القربى الاية كذا رايته في الفرع القربة وفي هامشه ما نصه في اليونينية مكتوب القربة وكشط عليها بتمريض ولا ضبة ومضبوطة بفتح التا المنقلبة عن الها فالله اعلم انه سهو فليحرر انتهى قلت وكذا رايته في اليونينية وهذا يخالف التلاوة وفي كثير من الاصول الغربي كالتنزيل وهو الصواب قال ابو بكر رضي الله عنه بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا وهذا موضع الترجمة لان الصديق رضي الله عنه كان حالفا على ترك طاعة فنهي عن الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية اولى والظاهر من حاله عند الحلف ان يكون قد غضب على مسطح من اجل خوضه في الافك وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما عبد الله بن عمرو المقعد التميمي المنقري مولاهم البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم بن عاصم التميمي ويقال الكليبي بنون بعد التحتية عن زهدم بفتح الزاي وسكون الها وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي انه قال كنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته بالقاف بعد الفا وهو غضبان فاستحملناه طلبنا منه ان يحملنا واتقا لنا على ابل لغزو تبوك فحلف صلى الله عليه وسلم ان لا يحملنا ثم قال اي بعد ان اتي بنهب اي ابل من غنيمة وامر لهم بخمس ذود انطلقوا فقالوا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه ورجعوا اليه فذكروا له ذلك فقال اني لست انا احملكم ولكن الله حملكم والله ان شا الله لا احلف على يمين اي على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة وقوله وهو غضبان مطابق لبعض الترجمة وما فيه انه حلف على شي ليس عنده وقال ابن المنير لم يذكر البخاري في الباب ما يناسب ترجمة اليمين على المعصية الا ان يريد ان يمين ابي بكر على قطيعة مسطح وليست بقطيعة بل هي عقوبة له على ما ارتكبه من المعصية بالقذف ولكن يمكن ان يكون حلف على خلاف الاولى فاذا نهي عن ذلك حتى احنث نفسه وفعل ما حلف على تركه فمن حلف على ترك المعصية يكون اولى ولهذا ينبغي يحنث من حلف على معصية من قبل ان يفعلها فالحديث مطابق للترجمة قال ابن بطال لانه صلى الله عليه وسلم حلف حين لم يملك ظهرا يحملهم عليه فلما طرا الملك حملهم قال ابن المنير وفهم ابن بطال عن البخاري انه نحا

جمة تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة والظاهر من قصد البخاري غير هذا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه قال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما تنعقد فيما يملكه فلو حملهم على ما يملكه لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال الله وبهذا لا يكون عليه الصلاة والسلام قد حنث في يمينه واما قوله صلى الله عليه وسلم عقيب ذلك لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها فتاسيس قاعدة مبتداة كانه يقول ولو كنت حلفت ثم رايت ترك ما حلفت عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انما سالوه ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيا من ذلك قال ولا خلاف ان من حلف على شيء وليس في ملكه انه لا يفعل فعلا معلقا بذلك الشيء مثل قوله والله لئن ركبت هذا البعير لافعلن كذا البعير لا يملكه فلو ملكه وركبه حنث وليس هذا من تعليق اليمين على الملك ولو قال والله لا وهبت هذا الطعام فملكه فوهبه له فانه يحنث ولا يجري فيه الخلاف الذي جرى في تعليق الطلاق على الملك وان كان ظاهر ترجمة البخاري ان من حلف على ما لا يملك مطلقا نوى او لم ينو ثم ملكه لم يلزمه اليمين انتهى قال في فتح الباري وليس ما قال ابن بطال ببعيد بل هو اظهر مما قاله ابن المنير وذلك ان الصحابة الذين سالوه الحملان فهموا انه حلف وانه فعل خلاف ما حلف انه لا يفعله فلذلك لما امر لهم بالحملان بعد قالوا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه وظنوا انه نسي حلفه الماضي فاجابهم بانه لم ينس ولكن الذي فعله خير مما حلف عليه وانه اذا حلف فراى خيرا من يمينه فعل الذي حلف انه لا يفعله وكفر عن يمينه والله الموفق هذا باب

بالتنوين يذكر فيه اذا قال شخص والله لا اتكلم اليوم مثلا فصلى فرضا او نفلا او قرا القران او سبح او كبر او حمد او هلل قال لا اله الا الله فهو على نيته فان قصد الكلام العرفي لا يحنث وان قصد التعميم حنث فان لم ينو فالجمهور على عدم الحنث قال في الروضة حلف لا يتكلم حنث بترديد الشعر مع نفسه لان الشعر كلام ولا يحنث بالتسبيح والدعا على الصحيح لان اسم الكلام عند الاطلاق ينصرف الى كلام الادميين في محاوراتهم وقيل يحنث لانه يباح للجنب فهو كسائر الكلام ولا يحنث بقراءة القران وقال القفال في شرح التلخيص لو قرا التوراة الموجودة اليوم لم يحنث لانا نشك في ان الذي يقراه مبدل ام لا انتهى وعن الحنفية يحنث وقال ابن المنير معنى قول البخاري فهو على نيته اي العرفية قال ويحتمل ان يكون مراده انه لا يحنث بذلك الا ان نوى دخاله في نيته فيوخذ منه حكم الاطلاق قال ومن فروع المسالة لو حلف لا كلمت زيدا ولا سلمت عليه فصلى خلفه فسلم الامام فسلم الماموم التسليمة التي يخرج بها من الصلاة فلا يحنث بها جزما بخلاف التسليمة التي يرد بها على الامام فلا يحنث ايضا لانها ليست مما ينويه الناس عرفا وفيه الخلاف انتهى وقال النووي ولو صلى الحالف خلف المحلوف عليه فسبح لسهوه او فتح عليه القراءة لم يحنث ولو قرا اية فهم المحلوف عليه منها مقصوده فان قصد القراءة لم يحنث والا فيحنث وقال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اخرجه النسائي موصولا من حديث ابي هريرة وغرض

البخاري

البخاري من سياق هذا التعليق بيان ان الاذكار ونحوها كلام فيحنث به قال ابو سفيان صخر بن حرب مما سبق موصولا في قصة حديث هرقل اول الصحيح كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم لفظ كلمة من باب اطلاق البعض على الكل وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور بن المعتمر عنه موقوفا كلمة التقوى لا اله الا الله فسماها كلمة مع اشتمالها على كلمات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب عن ابيه المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي المخزومي انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قل لا اله الا الله كلمة بالنصب من موضع لا اله الا الله ويجوز الرفع بتقدير هو احاج بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الالف جيم مشددة اصله احاجج اي اظهر لك بها الحجة عند الله يوم القيامة فيه ايضا اطلاق الكلمة على الكلام والحديث سبق في قصة ابي طالب اخر فضائل الصحابة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزا ي الضبي مولاهم ابو عبد الرحمن الكوفي قال حدثنا عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم والقعقاع بقافين مفتوحتين وعينين مهملتين اولاهما ساكنة ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والرا بينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة الكوفي عن ابي زرعة هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان للين حروفهما ثقيلتان في الميزان حقيقة اذ الاعمال عند اهل السنة تجسم حينئذ وفيه تحريض وتعريض بان سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا تتركو ها حبيبتان الى الرحمن محبوبتان اي محبوب قائلهما فيجزله من الثواب ما يليق بكرمه سبحان الله وبحمده اي انزه الله تعالى تنزيها عما لا يليق به تعالى ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح سبحان الله العظيم ذكره لفظ الجلالة التي هي للذات المقدسة الجامعة لجميع الصفات العليا والاسما الحسنى ثم وصفه بالعظيم الذي هو سبيل السلب ما لا يليق به واثبات ما يليق به اذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة لعدم الشريك والتجسيم ونحوه وللعلم بكل المعلومات والقدرة على كل المقدرات الى غير ذلك والا لم يكن عظيما مطلقا وكرر التسبيح للاشعار بتنزيهه على الاطلاق ويأتي بقية مباحث ذلك ان شا الله تعالى في اخر الكتاب بعون الله ومنه وكرمه وسبق الحديث في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة المنقري البصري التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان عن شقيق بفتح الشين وكسر القاف ابو وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت انا اخرى قال صلى الله عليه وسلم من مات يجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا ونظيرا وشريكا ادخل النار بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة اي وخلد فيها وقلت انا كلمة اخرى من مات لا يجعل لله ندا دخل الجنة وان دخل النار بالذنب فدخوله الجنة محقق لا بد منه وانما قال ابن مسعود ذلك لانه اذا انتفى الشرك انتفى دخول النار بسببه والحديث سبق في الجنائز وفيه

كالتسابق اطلاق الكلمة على الكلام باب حكم من حلف ان لا يدخل على
اهله زوجته او ام شهرا وهو في ولا جزء منه وكان الشهر تسعا وعشرين ثم دخل فانه
لا يحنث اتفاقا فان كان حلفه في اثنا الشهر ونقص هل يجب تلفيق الشهر ثلاثين او يكتفي
بتسع وعشرين الجمهور على الاول وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن
اويس قال حدثنا سليمان بن بلال المدني عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات
عن انس رضي الله عنه انه قال آلى بمد الهمزة المفتوحة وفتح اللام مخففة رسول الله صلى
الله عليه وسلم من نسائه اي حلف لا يدخل عليهن شهرا وكانت انفكت رجله الكريمة فاقام
في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الرا بعدها موحدة مفتوحة غرفة تسعا
وعشرين ليلة بايامها ثم نزل عليه الصلاة والسلام من المشربة وفي حديث ام سلمة في
الصوم فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا وهو بالمعجمة اي ذهب اول النهار فقالوا
وفي مسلم فقالت عائشة يا رسول الله آليت اي حلفت ان لا تدخل علينا شهرا قال ان
الشهر يكون تسعا وعشرين يوما والحديث سبق في الصوم والايلاء هذا باب
بالتنوين يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا بالذال المعجمة يتخذ من تمر او زبيب
او نحوهما بان وضع عليه ما وترك حتى خرجت حلاوته اسكر ام لا فشرب طلاء بكسر الطا
المهملة وتخفيف اللام وبالمد ولابي ذر عن الكشميهني الطلا بالتعريف ما طبخ من عصير
العنب زاد الحنفية وذهب ثلثه فان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخ
فهو الباذق او شرب سكرا بفتح المهملة والكاف خمرا معتصرا من العنب هكذا رواه
الاثبات ومنهم من يرويه بضم السين وسكون الكاف يريد حالة السكر فيجعلون التحريم
للسكر لا لنفس المسكر فيبيحون قليله الذي لا يسكر والمشهور الاول او شرب عصيرا
ما عصر من العنب لم يحنث في قول بعض الناس اي ابي حنيفة واصحابه وليست بالفوقية
بعد التحتية ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليس هذه المذكورات الطلا والسكر والعصير
بانبذة عنده عند ابي حنيفة واصحابه لان النبيذ في الحقيقة ما نبذ في الما ونقع فيه
ومنه سمي المنبوذ منبوذا لانه نبذ اي طرح واعترضه العيني بانه يحتاج الى دليل
ظاهر ان هذا نقل عن ابي حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد من الثلاثة يسمى
باسم خاص كما مر وان كان يطلق عليها اسم النبيذ في الاصل وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع علي هو ابن عبد الله المديني انه سمع عبد العزيز بن ابي حازم بالحا
المهملة والزاي يقول اخبرني بالافراد ابي ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد
بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي البدري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال انه
اعرس بهمزة مفتوحة وسكون المهملة وبعد الراء سين مهملة ايضا اي لما اتخذ عرسا
ولابي ذر عن الكشميهني عرس بتشديد الراء من غير همز فدعا النبي صلى الله عليه وسلم
اي واصحابه لعرسه فكانت العروس اي الزوجة خادمهم بغير مثناة فوقية يطلق
على الذكر والانثى والعروس هي ام اسيد بنت وهب بن سلامة فقال سهل الساعدي
للقوم الذين حدثهم هل تدرون ما سقته صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني
ما ذا سقته قال انقعت له تمرا في تور بفتح المثناة الفوقية اناء من صفر او حجر من الليل
حتى اصبح عليه فسقته صلى الله عليه وسلم اياه اي نقيع التمر وفيه الرد على بعض الناس

لانه

لانه يقتضي تسميته ما قرب عهده بالانتباذ نبيذا وان حل شربه فالنقيع في حكم النبيذ
الذي لم يبلغ السكر والعصير من العنب الذي بلغ حد السكر في معنى نبيذ التمر الذي بلغ
حد السكر والحاصل ان كل شيء يسمى في العرف نبيذا يحنث به الا ان ينوي شيا بعينه
فيختص به والطلاء يطلق على المطبوخ من عصير العنب وهذا قد يعقد فيكون
دبسا وربا فلا يسمى نبيذا اصلا وقد يشتد ما بقي ويسكر كثيره فيسمى في العرف
نبيذا وكذلك السكر يطلق على العصير قبل ان يتخمر والحديث سبق في باب الانتباذ من
الاشربة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد سعد وهرمز البجلي عن الشعبي عامر عن عكرمة مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة بنت زمعة بن قيس زوج النبي صلى
الله عليه وسلم انها قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها بفتح الميم جلدها ثم ما زلنا
ننتبذ ننقع فيه التمر حتى صارت ولابي ذر صار شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون
قربة خلقة ولم يكونوا ينتبذون الا ما يحل شربه ومع ذلك كان يطلق عليه اسم النبيذ
والحديث من افراده باب بالتنوين يذكر فيه اذا حلف شخص ان لا ياتدم
فاكل تمرا بخبز هل يكون مؤتدما فيحنث ام لا وباب ما يكون منه الادم بضم الهمزة وسكون
المهملة ولغير ابي الوقت من الادم وبه قال حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن عابس بموحدة مكسورة وسين مهملة عن ابيه
عابس بن ربيعة النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه
وسلم من خبز مادوم مأكول بالادم ثلاثة ايام متوالية حتى لحق بالله اي توفي صلى الله عليه
وسلم قال في الكواكب فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة واجاب بانه لما كان التمر
غالب الاقوات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اشباعا منه علم
انه ليس اكل الخبز به ائتداما او ذكر هذا الحديث في هذا الباب لادنى ملابسة وهو لفظ
المادوم ولم يذكر غيره لانه لم يجد حديثا على شرطه يدل على الترجمة او يكون من جملة تصرفات
النقلة على الوجه الذي ذكروه في ثلاثته وتعقبه في الفتح بان الثالث بعيد جدا والاول
مباين لمراد البخاري والثاني هو المراد لكن ينضم اليه ما ذكره ابن المنير وهو انه قال
مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا يقال ائتدم الا اذا اكل بما اصطبغ اي بالصاد
والطا المهملتين والموحدة والغين المعجمة اي ائتدم به قال ومناسبة حديث عائشة
ان المعلوم انها ارادت نفي الادام مطلقا بقرينة ما هو معروف من شظف عيشهم
فدخل فيه التمر وغيره وتعقبه العيني فقال لم يبين اي في الفتح المراد ما هو والحديث لا
يدل اصلا على رد الزاعم هذا لان لفظ مادوم اعم من ان يكون الادام فيه ما يصطبغ به
او لا يصطبغ به والحديث مر في الاطعمة باتم من هذا وقال ابن كثير محمد ابو عبد الله
العبدي البصري شيخ المؤلف اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا عبد الرحمن عن ابيه
عابس انه قال لعائشة رضي الله عنها بهذا واشار المؤلف بهذا الحديث الى ان عابسا
لقي عائشة وسالها لرفع ما يتوهم في العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع
عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري لام سليم

زوجته ام انس لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع
وفي مسلم فوجدته قد عصب بطنه بعصابة فسألت بعض اصحابه فقالوا من الجوع
فهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا بكسر
الخا المعجمة اي نصيفا لها فلفت الخبز ببعضه بعضه ببعض الخمار ثم ارسلتني الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذهبت بالخبز فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة
بهمزة الاستفهام الاستخباري فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه
قوموا فانطلقوا ولابي الوقت قال اي انس فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت
ابا طلحة فاخبرته بمجيئهم فقال ابو طلحة لامي يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم وليس ولابي ذر عن الكشميهني والناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم اي
قدر ما يكفيهم فقالت ام سليم الله ورسوله اعلم بقدر الطعام فهو اعلم بالمصلحة ولو لم
يعلم بالمصلحة ما فعل ذلك فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه حتى دخلا على ام سليم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لها هلمي بفتح الميم وضم اللام وكسر الميم مشددة هات يا ام سليم
ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي كانت ارسلته مع انس قال انس فامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت بفتح الفا الاولى وضم الثانية وتشديد الفوقية
وعصرت ام سليم عكة لها من جلد فيها سمن فادمته بمد الهمزة المفتوحة جعلته
اداما للمفتوت بان خلطت ما حصل من السمن بالخبز المفتوت ثم قال فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما شا الله ان يقول وعند احمد فقال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة
ثم قال لابي طلحة ائذن لعشرة اي من اصحابه بالدخول لان الانا الذي فيه الطعام لا يتحلق
عليه اكثر من عشرة الا بضرر وضرر فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن
لعشرة فاذن لهم فاكل القوم ولابي ذر فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة
فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا بالشك من الراوي وعند مسلم
من رواية سعد بن سعيد ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان وانبغى
ان المراد من الحديث هنا قوله فامر بالخبز ففت وعصرت ام سليم عكة لها فادمته وفي
حديث ابي داود والترمذي بسند حسن عن يوسف بن عبد الله بن سلام رايت النبي
صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه قال ابن المنير
فصنع ام سليم هذه ظاهرة المناسبة لان السمن اليسير الذي يحصل من عصر العكة لا
ينصطبغ به الاقراص التي فتتها وانما غايته ان يصير في الخبز من طعم السمن فاشبه ما
اذا خالط التمر عند الاكل ويؤخذ منه ان كل شيء يسمى عند الاطلاق اداما فان الحالف
ان لا يأتدم يحنث اذا اكله مع الخبز وهذا قول الجمهور والحديث علم من اعلام النبوة وفيه
منقبة لام سليم وسبق في علامات النبوة باب النية في الايمان
بفتح الهمزة لابي ذر ولابي الكشميهني قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد الحميد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري يقول اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي

الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية بالافراد
وافردها لان المصدر المفرد يقوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع واصلها نوية
فقلبت الواو يا ثم ادغمت في اليا بعدها وجملة انما في محل مفعول بالقول وجملة سمعت
مثلها لقال وسمع من الافعال الصوتية ان تعلق بالاصوات يتعدى الى مفعول واحد
وان تعلق بالذوات يتعدى الى اثنين الثاني جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال
الصوتية هذا اختيار الفارسي ومن وافقه واختار ابن مالك ومن وافقه ان تكون
الجملة الفعلية في محل حال ان كان المتقدم معرفة كما وقع هنا او صفة ان كان المتقدم
نكرة قالوا ولا يجوز سمعت زيدا يضرب اخاك فانه تعدى الى ذات لعدم المسموع نعم
يجوز بتقدير سمعت صوت ضرب زيد وقد لمستحسنين من هذا المبحث اول الكتاب
وذكرته هنا لبعد العهد به والالف واللام في الاعمال للعهد في العبادات المفتقرة الى
نية فيخرج من ذلك كازالة النجاسة والتروك كلها والاعمال مبتدا بتقدير مضاف
اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر والبا في بالنية للتسبيب
اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النيات ويحتمل ان تكون للالصاق لان كل عمل تلتصق
به نيته وانما لامرئ رجل او امراة ما نوى وفي رواية لكل امرئ وما موصول بمعنى الذي
وجملة نوى صلة لا محل لها والعائد ضمير مفعول محذوف تقديره ما نواه وانما حذف لان
ضمير منصوب متصل بالفعل ليس في الصلة ضمير غيره ويجوز ان تكون ما موصولة به
فيكون التقدير وانما لامرئ جزاء الذي نواه فترجع الصلة صفة والعائد على حاله ويجوز
ان تكون مصدرية حرفا على المختار فلا تحتاج الى عائد على الصحيح والتقدير لكل امرئ
جزاء نيته والفاعل المقدر في نوى ضمير مرفوع متصل مستتر تقديره لكل امرئ الذي
نواه هو فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ولابي ذر والى رسوله فمن شرطية في موضع
رفع بالابتدا وبنيت لتضمنها معنى حرف الشرط وخبرها في فعلها وقيل في جوابها وقيل
حيث كان الضمير العائد بحو وقيل في فعلها وجوابها معا وكان نافضة اسمها هجرته اي من
نبي او ظهر في الوجود ان هجرته لله والى لانتها الغاية اي الى رضى الله ورسوله فهجرته
الى الله ورسوله ولابي ذر والى رسوله الفا سببية رابطة للجواب وقد تخلفها اذا الفجائية
كما في قوله تعالى وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون وقاعدة الشرط
وجوابه اختلافهما فيكون الجزا غير الشرط نحو من اطاع اثيب ومن عصى عوقب ووقع هنا
جملة الشرط هي جملة الجزا بعينه فهي بمثابة قولك من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير
مفيد لانه من تحصيل الحاصل واجيب بانه وان اتحد في اللفظ فلم يتحد في المعنى والتقدير
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله ثوابا واجرا قال ابن مالك من ذلك
قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة ولو مت مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوقف
الفائدة على الفضلة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله في الاول
على غير الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام فائدة ومن كانت هجرته الى دنيا
يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه فهجرته جواب الشرط ولم يقل فهجرته
الى دنيا كما قال في الشرط والجزء الاول اشارة الى تحقير الدنيا قال في الفتح ومناسبة ذكر الحديث
هنا ان اليمين من جملة الاعمال فيستدل به على تخصيص الالفاظ بالنية زمانا ومكانا وان لم

يكن في اللفظ ما يقتضي ذلك كمن حلف ان لا يدخل دار زيد في شهر او سنة مثلا وحلف
ان لا يكلم زيدا مثلا واراد في منزله دون غيره فلا يحنث اذا دخل بعد شهر او سنة في
الاولى ولا اذا كلمه في دار اخرى في الثانية ولو احلفه الحاكم على حق ادعى عليه به انعقدت
يمينه على ما نواه الحاكم ولا تنفعه التورية اتفاقا فان حلف بغير استحلاف حاكم
نفعته التورية لكنه ان ابطل بها حق غيره اثم وان لم يحنث ولو حلفه بالطلاق نفعته
التورية وان حلفه الحاكم لان الحاكم ليس عليه ان يحلفه بذلك قاله النووي والحديث
سبق في مواضع ولما فرغ من ذكر الايمان شرع يذكر ابواب النذر فقال هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا اهدى شخص ماله اي تصدق به على وجه النذر والتوبة
بالمثناة الفوقية والموحدة المفتوحتين بينهما واو ساكنة وللكشميهني والقربة
بالقاف المضمومة والراء الساكنة بدل الفوقية والواو والجواب محذوف تقديره هل
يثاب وينفذ ذلك اذا نجزه او علقه والنذر بالذال المعجمة هو لغة الوعد بشرط او
التزام ما ليس بلازم او الوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة لم تتعين واركانه صيغة
ومنذور وناذر وشرط في الناذر اسلام واختيار ونفوذ تصرف فيما ينذره فيصح من السكران
لا من الكافر لعدم اهليته للقربة ولا من مكره ولا ممن لا ينفذ تصرفه وفي الصيغة لفظ
يشعر بالالتزام كلله علي كذا او علي كذا كعتق وصوم وصلاة فلا يصح الا بالنية
كسائر العقود وفي المنذور كونه قربة لم تتعين فعلا كانت او فرض كفاية لم يتعين كعتق
وعيادة فلو نذر غير القربة من واجب عيني كصلاة الظهر مثلا ومعصية كشرب
خمر او مكروه كصوم الدهر لمن خاف به الضرر او فوت حق او مباح كقيام وقعود سواء
نذر فعله او تركه لم يصح نذره ولم يلزمه بمخالفته كفارة والنذر ضربان نذر اللجاج وهو
التمادي في الخصومة ويسمى نذر اللجاج والغضب بان يمنع نفسه او غيرها من شيء او
يحث عليه او يحقق خبرا غضبا بالتزام قربة كان كلمته او ان لم يكن الامر كما قلته فعلي كذا
وفيه عند وجود الصفة ما التزمه او كفارة يمين ونذر تبرر بان يلتزم قربة بلا تعليق
كعلي كذا او كقوله لمن شفي من مرضه لله كذا علي لما انعم الله علي من شفائي من مرضي وبتعليق
حدوث نعمة او ذهاب نقمة كان شفا الله مريضي فعلي كذا فيلزمه ذلك حالا ان لم يعلقه
او عند وجود الصفة ان علقه وبه قال حدثنا احمد بن صالح المصري المعروف بابن
الطبراني كان ابوه من طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب بن مالك الانصاري ابو الخطاب المدني ولابي ذر مما في اليونينية اخبرني عبد
الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قائد كعب ابيه من بني
بنيه حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله قال سمعت
ابي كعب بن مالك في حديثه الطويل في قصة تخلفه عن غزوة تبوك المسوق هنا مختصرا
وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال في اخر حديثه ان من شكر توبتي ان انخلع اي ان اعرى
من مالي كما يعرى الانسان اذا خلع ثوبه صدقة الى الله والى رسوله الى بمعنى اللام اي صدقة
لله ولرسوله او يتعلق بصفة مقدرة اي صدقة واصلة الى الله اي الى ثوابه وجزائه
والى رسوله اي الى رضاه وحكمه وتصرفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك بكسر المهملة

عليك

عليك بعض مالك فهو خير لك في سنن ابي داود ومن توبتي الى الله ان اخرج من مالي كله
الى الله والى رسوله صدقة قال لا قلت فنصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم والضمير عائد على المصدر المستفاد
من امسك اي امساكك بعض مالك خير لك من ان تتضرر بالفقر والفاء في فهو جواب الشرط
المقدر اي ان تمسك فهو خير لك واستشكل ايراد هذا الحديث في النذر لان كعبا لم
يصرح بلفظ النذر ولا بمعناه والانخلاع الذي ذكره ليس بظاهر في صدور النذر منه
وانما الظاهر انه يؤكد امر توبته بالتصدق بجميع ماله واذا تاب من ذنب ونذر هل
ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وقصة كعب هذه منطبقة على التنجيز لكنه لم يصدر منه
تنجيز وانما استشار فاشير عليه بامساك البعض واختلف في هذه المسئلة فقيل يلزمه
الثلث اذا نذر التصدق بجميع ماله وقيل يلزمه جميع ماله وقيل ان علقه بصفة فالقياس
اخراجه كله قاله ابو حنيفة وقيل ان كان نذر تبرر كان شفى الله مريضي لزمه كله وان
كان لجاجا وغضبا فهو بالخيار بين ان يفي بذلك كله او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعي
والله اعلم باب بالتنوين اذا حرم الشخص طعامه ولابي ذر طعاما ما كان
يقول طعام كذا حرام علي او نذرت لله او يمينا على ان لا اكل كذا او لا اشرب وهو من نذر اللجاج
والراجح عدم الانعقاد الا ان قرنه بحلف فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي
لم تحرم ما احل الله لك من شرب العسل او مارية القبطية تبتغي مرضات ازواجك
والله غفور رحيم قال في فتوح الغيب تبتغي اما تفسير لتحرم او حال او استئناف والفرق
انه على التفسير ابتغاء مرضاتهن عين التحريم ويكون هو المنكر وانما ذكر التحريم للابهام مع
تفخيما وتهويلا فان ابتغاء مرضاتهن من اعظم الشؤون وعلى الحال الانكار وارد على المجموع
دفعة واحدة ويكون هذا التقييد مثل التقييد في قوله لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة
وعلى الاستئناف لا يكون الثاني عين الاول لانه سؤال عن كيفية التحريم كانه لما قيل لم
تحرم ما احل الله لك قال كيف احرم فاجيب تبتغي مرضات ازواجك وفيه تكرير الانكار
والتفسير الاول اعني التفسير جمع بين التفخيم والتعظيم ولذلك اردفه بقوله والله غفور
رحيم جبرا له فان قلت تحريم ما احل الله غير ممكن اجيب بان المراد بهذا التحريم هو
الامتناع من الانتفاع لا اعتقاد كونه حراما بعد ما احل الله له قد فرض الله لكم اي بين
الله لكم تحلة ايمانكم بالكفارة او شرع لكم الاستثناء في ايمانكم وذلك ان تقول ان شاء
الله عقبها حتى لا تحنث وسقط لابي ذر من قوله والله غفور الى اخره وقوله تعالى لا
تحرموا طيبات ما احل الله لكم ما طاب ولذ من الحلال اي لا تمنعوا انفسكم كمنع التحريم
او لا تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا وبه
قال حدثنا الحسن بن محمد اي ابن الصباح الزعفراني قال حدثنا الحجاج بن محمد المصيصي
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال زعم عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع عبيد
ابن عمير بالتصغير فيهما الليثي يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يمكث عند ام المؤمنين زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت
انا وحفصة ام المؤمنين بنت عمر ان ايتنا ان بتخفيف النون من ان ايتنا بالرفع دخل
عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد منك ريح مغافير بفتح الميم والغين المعجمة
وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية ساكنة فراء جمع مغفور صمغ له رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط

أكلت مغافير استفهام محذوف الأداة فدخل على إحداهما قال ابن حجر لم أقف على تعيينها
ويحتمل أن تكون حفصة فقالت له ذلك أي إني أجد منك ريح مغافير فقال عليه الصلاة
والسلام لا ما أكلت مغافير وكان يكره الرائحة الخبيثة بل شربت عسلا عند زينب
بنت جحش ولن أعود له فنزلت يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك إلى إن تتوبا إلى الله
خطاب لعائشة وحفصة على طريق الالتفات ليكون أبلغ في معاتبتهما وجواب الشرط محذوف
والتقدير إن تتوبا إلى الله فهو الواجب وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حفصة حديثا سقط
قوله حديثا من اليونينية وثبت في غيرها لقوله عليه الصلاة والسلام بل شربت عسلا
أي الحديث المسوق كان ذلك القول قال البخاري بالسند وقال لي إبراهيم بن موسى أبو إسحق
الرازي الصغير وسبق في التفسير بلفظ حدثنا إبراهيم بن موسى عن هشام أي ابن يوسف
عن ابن جريج بالسند المذكور ولن أعود له للشرب فزاد قوله وقد حلفت على عدم شرب
العسل فلا تخبري بذلك أحدا وسبق الحديث في الطلاق بغير هذا الإسناد والمتن
باب حكم الوفاء بالنذر أو فضله وقوله يوفون بالنذر أي بما
أوجبوا على أنفسهم مبالغة في وصفهم بالتوفر على أداء الواجبات لأن من وفى بما أوجبه
هو على نفسه لوجه الله كان بما أوجبه الله عليه أوفى ويؤخذ منه أن الوفاء بالنذر
قربة للثناء على فاعله لكنه مخصوص بنذر البر وبه قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي
بضم الواو وفتح الحاء المهملة المخففة وبعد الألف ظاء معجمة مكسورة قال حدثنا فليح بن
سليمان بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة قال حدثنا سعيد بن الحارث الأنصاري قاضي
المدينة أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول أولم ينهوا عن النذر بضم التحتية وفتح الهاء
وفيه حذف ذكره الحاكم في المستدرك من طريق المعافى بن سليمان والإسماعيلي من طريق
أبي عامر العقدي ومن طريق أبي داود واللفظ له قالا حدثنا فليح عن سعيد بن الحارث
قال كنت عند ابن عمر فأتاه مسعود بن عمرو أحد بني عمرو بن كعب فقال يا أبا عبد الرحمن
إن ابني كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر بأرض فارس فوقع فيها وباء وطاعون شديد
فجعلت على نفسي لئن الله سلم ابني ليمشين إلى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات
فما تقول فقال ابن عمر أولم ينهوا عن النذر ثم قال إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن النذر
لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيئته ولا يؤخر بحذف ضمير النصب أي لا يؤخره وإنما
يستخرج بالنذر من البخيل أي لا يأتي بهذه القربة تطوعا ابتداء بل مقابلة لشفاء المريض
ونحوه ذكره النووي وغيره والحديث من أفراده وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان
الكوفي سكن مكة قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر أنه قال أخبرنا
عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء الهمداني بسكون الميم
الكوفي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر أي عن
عقد النذر وقال إنه لا يرد شيئا تعليل للنهي وصرح في هذا الحديث بالنهي بخلاف السابق
وحمل النهي للتحريم على الأصل والأكثر منهم من تأوله على الكراهة لأنه لو كان المراد منه التحريم
لبطل حكمه وسقط لزوم الوفاء به لأنه بالنهي للتحريم يصير معصية فلا يلزم وأيضا فلو كان
كذلك لما أمر الله أن يوفى به ولا حمد فاعله لكن ورد النهي عنه تعظيما لشأنه لئلا يستهان
به فيفرط في الوفاء به وحمله القرطبي على التحريم في حق من يخاف عليه أن يعتقد أن النذر

يوجب

يوجب ذلك الغرض أو أن الله تعالى يفعله لذلك قال والأول يقارب الكفر والثاني
خطأ صراح وأما من لا يعتقد ذلك فهو محمول على التنزيه فتكون مكروها وهو ما نص
عليه الشافعي لكن قال القاضي حسين والمتولي والغزالي والرافعي إنه قربة لقوله تعالى
وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر الآية ولأنه وسيلة إلى القربة فيكون قربة قاله
في الفتح وذهب أكثر الشافعية ونقله أبو علي السنجي عن نص الشافعي إلى أنه مكروه
لثبوت النهي عنه وكذا نقل عن المالكية وجزم به عنهم ابن دقيق العيد وأشار ابن
العربي إلى الخلاف والجزم عن الشافعية بالكراهة قال واحتجوا بأنه ليس طاعة محضة
لأنه لم يقصد به خالص القربة وإنما قصد أن ينفع نفسه أو يدفع عنها ضررا بما التزمه
وجزم الحنابلة بالكراهة وعندهم رواية في أنها كراهة تحريم وتوقف بعضهم في صحتها
انتهى والذي رأيته في شرح مختصر الشيخ خليل للشيخ بهرام المالكي أن النذر المطلق وهو
الذي يوجبه الإنسان على نفسه ابتداء شكرا لله تعالى أنه مندوب قال ابن رشد وهو
مذهب مالك وأما المكروه فهو ما إذا نذر صوم كل خميس أو كل اثنين أو نحو ذلك فمكروه قاله
في المدونة مخافة التفريط في الوفاء به واختلف في النذر المعلق على شرط كقوله إن شفى الله
مريضي أو نجاني من كذا أو رزقني كذا فعلي المشي إلى مكة أو صدقة كذا أو نحو ذلك هل هو مكروه
وإليه ذهب الباجي وابن شاس وغيرهما أو لا وإليه ذهب صاحب البيان انتهى وفرق
بعضهم بين نذر اللجاج والغضب فحمل النهي الوارد عليه وبين نذر التبرر إذ هو كما مر وسيلة
الطاعة وإذا كانت وسيلة الطاعة طاعة فيشكل القول بالكراهة على ما لا يخفى ويحتمل
أن يكون سبب ذلك أن الناذر لما لم ينذر القربة إلا بشرط أن يفعل له ما يريد صار كالمعاوضة
التي تقدح في نية المتقرب ويشير إلى هذا التأويل قوله إنه لا يرد شيئا ولكنه يستخرج أي
بالنذر من البخيل ما لم يكن يريد أن يخرجه والحديث مضى في القدر وبه قال حدثنا
أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن آدم النذر بشيء بنصب ابن على المفعولية والنذر
بالرفع على الفاعلية لم يكن قدر له بضم القاف مبنيا للمفعول والجملة صفة لقوله بشيء
وفي نسخة بغير الفرع وعليها شرح في فتح الباري وهي في اليونينية لأبي ذر لم أكن قدرته قال
وهذا من الأحاديث القدسية لكن سقط منه التصريح بنسبته إلى الله تعالى ولكن يلقيه
النذر إلى القدر قد قدر له بضم القاف وكسر الدال المشددة مبنيا للمفعول ولأبي ذر
قدرته له فيستخرج الله به بالنذر من البخيل فيه التفات على رواية لم يكن قدر له فيؤتي
بكسر المثناة الفوقية ولأبي ذر فيؤتيني وله عن الحموي والمستملي يؤتيني بحذف الفاء وله
أيضا عن الكشميهني يؤتني بحذف الياء للجزم بدل من قوله يكن المجزوم بلم أي يعطيني عليه
أي على ذلك الأمر الذي بسببه نذر كالشفاء ما لم يكن يؤتي يعطي عليه من قبل أي من قبل
النذر باب إثم من لا يفي بالنذر قال في الفتح وسقط لغير أبي ذر لفظ إثم
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى القطان ولأبي ذر عن يحيى بن سعيد عن
شعبة بن الحجاج أنه قال حدثني بالإفراد أبو جمرة بالجيم والراء المفتوحتين بينهما ميم ساكنة
نصر بن عمران قال حدثنا زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم

ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة تخرجها موحدة قال سمعت عمران
ابن حصين الخزاعي اسلم مع ابي هريرة وكانت الملائكة تسلم عليه رضي الله عنه يحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم اهل قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة ثم الذين يلونهم
وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين قال عمران بن حصين رضي الله عنه
لا ادري ذكر عليه الصلاة والسلام ثنتين او ثلاثا ولابي ذر اثنتين او ثلاثة بعد قرنه
ثم يجيء قوم ينذرون بفتح اوله وكسر المعجمة وضمها ولا يوفون بضم التحتية بالنذر ولابي
ذر عن الكشميهني يفون بفتح التحتية فلا الفا ويخونون خيانة ظاهرة ولا يؤتمنون
لانهم يخونون بحيث لا يأمنهم احد بعد ذلك ويشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون
الشهادة بدون التحميل ويؤدونها بدون الطلب ويظهر فيهم السمن بكسر المهملة
وفتح الميم يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف ويجمعون الاموال ويغفلون عن امر الدين
او هو على حقيقته في معناه لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا والحديث سبق في الشهادات
وفضائل الصحابة والرقاق باب حكم النذر في الطاعة وقوله
تعالى وما انفقتم من نفقة في سبيل الله او في سبيل الشيطان او نذرتم من نذر
في طاعة الله او في معصية فان الله يعلمه لا يخفى عليه وهو مجازيكم عليه والجملة جواب
الشرط ان كانت ما شرطية او زائدة في الخبر ان كانت موصولة ووحد الضمير في قوله يعلمه
والسابق شيئان النفقة والنذر لان العطف باو وهي لاحد الشيئين تقول زيدا او عمرا
اكرمته ولا يجوز اكرمتهما ويجوز ان يراعي الاول نحو زيد او هند منطلق او الثاني نحو
زيد او هند منطلقة والاية من هذا ولا يجوز ان تقول منطلقان وما للظالمين الذين
يمنعون الصدقات او ينفقون اموالهم في المعاصي او ينذرون في المعاصي او لا يفون
بالنذور من انصار من ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه وسقط لابي ذر قوله فان الله
يعلمه الى اخر الاية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك امام دار
الهجرة عن طلحة بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية عن القاسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من نذر ان يطيع الله عز وجل كان يصلي الظهر مثلا في اول وقته او يصوم نفلا
كيوم الخميس ونحوه من المستحب من العبادات البدنية والمالية فليطعه بالجزم
جواب الشرط والامر للوجوب ومقتضاه ان المستحب ينقلب بالنذر واجبا ويتقيد
بما قيده به الناذر ومن نذر ان يعصيه ولابي ذر ان يعصي الله كشرب الخمر فلا يعصه
والمعنى من نذر طاعة الله وجب عليه الوفاء بنذره لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب
المباح وهو انما يتحقق في الطاعات واما المعاصي فليس فيها شيء مباح حتى يجب بالنذر فلا
يتحقق فيها النذر والحديث اخرجه ابو داود في النذر وكذا الترمذي والنسائي واخرجه
ابن ماجه في الكفارات هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا نذر شخص
او حلف ان لا يكلم الناس في الجاهلية قبل الاسلام ثم اسلم الناذر هل يجب عليه
الوفاء ام لا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر ان اباه عمر رضي الله عنهما قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية اي

الحال

الحال التي كنت عليها قبل الاسلام في الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين وغير ذلك ان
اعتكف اي الاعتكاف ليلة لا يعارضه رواية يوما لان اليوم يطلق على مطلق الزمان
ليلا كان او نهارا او ان النذر كان ليوم وليلة ولكن يكتفي باحدهما عن ذكر الاخر فرواية
يوم اي بليلته ورواية ليلة اي مع يومها فعلى الاول يكون حجة على من شرط الصوم في
الاعتكاف لان الليل ليس محلا للصوم في المسجد الحرام حول الكعبة ولم يكن اذ ذاك
جدار يحوط عليها قال صلى الله عليه وسلم له اوف بنذرك بفتح الهمزة وهذا تمسك به من
قال بصحة نذر الكافر ومن منع وهو الصحيح حمل الحديث على انه صلى الله عليه وسلم لم
يامره بالاعتكاف الا تشبيها بما نذر لا عين ما نذر وتسميته بالنذر من مجاز التشبيه
او من مجاز الحذف والحديث سبق في اخر الاعتكاف وسبق في غزوة حنين تعيين زمن
سؤال عمر ولفظه لما قفلنا من حنين سأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في
الجاهلية اعتكاف وفي فرض الخمس قال عمر فلم اعتكف حتى كان بعد حنين باب حكم
من مات وعليه نذر هل يقضى عنه ام لا وامر ابن عمر رضي الله عنهما امرأة جعلت امها
على نفسها صلاة بقبا بالصرف فقال لها صلي عنها وقال ابن عباس رضي الله عنهما نحوه
اي نحو قول ابن عمر وصله مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمته
انها حدثته عن جدته انها كانت جعلت على نفسها مشيا الى مسجد قبا فماتت ولم تقضه
فافتى عبد الله بن عباس ابنتها ان تمشي عنها واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد
ابن جبير قال مرة عن ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه ومن طريق عون
ابن عبد الله بن عتبة ان امرأة نذرت ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال
ابن عباس اعتكف عن امك لكن في الموطا قال مالك انه بلغه ان ابن عمر كان يقول لا
يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد واخرج النسائي نحوه عن ابن عباس وجمع
بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه استفتى النبي صلى الله عليه
وسلم في نذر كان على امه عمرة فتوفيت عمرة قبل ان تقضيه والنذر المذكور كان صياما
وقيل عتقا وقيل صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان معينا عند سعد فافتاه صلى الله عليه وسلم
ان يقضيه عنها قال الزهري وكانت سنة بعد اي صارت قضاء الوارث ما على المورث
طريقة شرعية وهو اعم من ان يكون وجوبا او ندبا كذا قاله في الفتح تبعا للكواكب قال
العيني معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه وكانت فتوى النبي صلى الله عليه وسلم
سنة يعمل بها بعد افتائه صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى
بدليل قوله فافتاه وهو من قبيل قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى اي فان العدل يدل عليه
قوله اعدلوا والجمهور على ان من مات وعليه نذر مالي انه يجب قضاؤه من رأس ماله
وان لم يوص الا ان وقع النذر في مرض الموت فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون سعد قضى
نذر امه من تركتها ان كان ماليا او تبرع به والحديث يأتي في الحيل ان شاء الله تعالى وبه
قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون الشين

المهجة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري انه قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال اتى رجل هو عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له يا رسول الله ان اختي لم تسم نذرت ولابي ذر عن الحموي والمستملي قد نذرت ان تحج
وانها ماتت ولم تف بنذرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين لمخلوق اكنت
قاضيه عنها قال نعم قال فاقض الله حقه فهو احق بالقضاء من الخلق وسبق في باب الحج
عن الميت بلفظ ان امراة قالت ان امي نذرت الى اخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين
معا قاله الكرماني وسبق ذلك في الباب المذكور باب حكم النذر فيما
لا يملك الناذر وحكم النذر في معصية ولابي ذر عن المستملي ولا في معصية وبه قال حدثنا ابو
عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري عن مالك الامام عن طلحة بن عبد الملك الايلي عن القاسم بن
محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه
وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه فيه دليل
على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء به ولا يلزمه الكفارة فلو نذر صوم العيد لا يجب عليه
شي ولو نذر نحر ولده فباطل واليه ذهب مالك والشافعي وفيما اذا نذر مطلقا كان
لله علي نذر ولم يسم شيا فعليه كفارة اليمين وكذا اذا نذر شيا لم يطقه ومطابقة الحديث
للترجمة في الجزء الثاني لا في الاول وقيل يوخذ وسبق الحديث قريبا وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل البصري عن ثابت البناني
ولابي ذر حدثني بالافراد ثابت عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لشيخ قيل هو ابو اسرائيل كما نقله مغلطاي عن الخطيب ان الله لغني عن تعذيب هذا
نفسه وراه يمشي بين ابنيه لم يسميا قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي وامره ان يركب
لعجزه عن المشي وقال الفزاري بفتح الفاء والزاي مخففة وبعد الالف را مكسورة مروان
ابن معاوية مما وصله في الحج عن حميد الطويل انه قال حدثني بالافراد ثابت البناني عن
انس رضي الله عنه واشار بهذا الى ان حميدا صرح بالتحديث كما في رواية ابي ذر في الطريق الاول
وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان
ابن ابي مسلم الاحول المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني
من ابناء الفرس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا
يطوف بالكعبة واخر يقوده بزمام او غيره اي غير زمام تقطعه والشك من الراوي
وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفرا الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف
ان ابن جريج عبد الملك اخبرهم قال اخبرني بالافراد سليمان الاحول ان طاوسا
اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو اي والحال
انه يطوف بالكعبة بانسان حال كونه يقود انسانا بخزامة في انفه بكسر الخاء
وفتح الزاي المخففة حلقة من شعر او وبر يجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد
بها الزمام ليسهل انقياده اذا كان صعبا ولم يسم واحد من الانسانين المذكورين
ويحتمل ان يكونا بشرا وابنه طلقا كما في الطبراني كما سبق في باب الكلام في الطواف من الحج
فقطعها اي الخزامة النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره اي القايد ان يقوده بيده
فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان في رواية النسائي من وجه اخر

عن

عن ابن جريج التصريح بانه نذر ذلك والحديث سبق في الحج وذكره هنا من وجهين الاول
بعلو والثاني بنزول كما ترى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري قال
حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله
عليه وسلم يخطب اي يوم الجمعة كما عند الخطيب في المبهمات وجواب بينا قوله اذا هو
برجل قائم زاد ابو داود في الشمس فسال صلى الله عليه وسلم عنه اي عن اسمه او عن
حاله فقالوا هو ابو اسرائيل قيل اسمه قشير بقاف وشين معجمة مصغر وقيل يسير بتحتية
ثم مهملة مصغرا ايضا وقيل بغير را في اخره وزاد الخطيب في مبهماته فيما نقله انه رجل من
قريش وقال ابن الاثير في الصحابة كغيره انه انصاري قال في الفتح والاول اولى يعني
كونه قرشيا ولا يشاركه احد من الصحابة في كنيته نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل
من الشمس ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مره اي مروا ابا اسرائيل ولابي
داود مروه فليتكلم وليستظل من الشمس وليقعد وليتم صومه لانه قربة بخلاف
البواقي والظاهر انه صلى الله عليه وسلم علم منه ان الصوم لا يشق عليه والحديث
اخرجه ابو داود في الايمان وابن ماجه في الكفارات قال عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر
ابن عباس قال في الفتح تمسك بهذا من يرى ان الثقات اذا اختلفوا في الوصل والارسال
يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العلم لان وهيبا وعبد الوهاب ثقتان وقد وصله
وهيب وارسله عبد الوهاب وصححه البخاري مع ذلك والذي عرفناه بالاستقراء من صنيع
البخاري انه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة بل يدور مع الترجيح الا ان استووا
فيقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اكثر ممن ارسله قال الاسماعيلي وصله مع وهيب
عاصم بن هلال والحسن بن ابي جعفر وارسله مع عبد الوهاب خالد الواسطي قال ابن حجر لم
يتفق في عاصم والحسن مقال فيستوي الطرفان فيرجح الوصل وقد جا الحديث المذكور
من وجه اخر فازداد قوة اخرجه عبد الرزاق عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي اسرائيل
باب حكم من نذر ان يصوم اياما معينة فوافق النحر او الفطر هل يجوز
له الصيام او البدل او الكفارة وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر بن علي بن عطا بن مقدم
المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المشددة الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا
فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغرا ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن
عقبة مولى ال الزبير قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد حكيم بن ابي حرة بضم الحا المهملة
وفتح الرا المشددة الاسلمي المدني وابو حرة لا يعرف اسمه وليس له في البخاري الا هذا
الحديث اورده متابعا لزياد بن جبير في الطريق التي بعد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
حال كونه سئل بضم السين وكسر الهمز مبنيا للمفعول لم يسم السايل فيحتمل ان يكون رجلا
وان يكون امراة عن رجل نذر ان لا ياتي عليه يوم الا صام فوافق يوم اضحى بفتح الهمزة
او فطر يحتمل او الشك او التقسيم فقال ابن عمر رضي الله عنهما لقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة قدوة لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم
الفطر ولا يرى صلى الله عليه وسلم صيامهما وقال في الكواكب قوله لا يرى بلفظ المتكلم ويكون

من جملة مقول عبد الله اي المخبر به عنه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها يرى بلفظ الغايب وفاعله عبد الله وقايله حكيم قال الحافظ ابن حجر ووقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا يامر بصيامهما فتعين الاحتمال الاول انه من مقول ابن عمر انتهى وقد اجمعوا على انه لا يجوز صوم يوم عيد الفطر ولا عيد النحر لا تطوعا ولا نذرا ولو نذر لم ينعقد نذره عند الجمهور وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضا وقال ابو حنيفة لو اقدم فصامه وقع ذلك عن نذره وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد الاعلام قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الرا آخره عين مهملة مصغرا البصري عن يونس بن عبيد احد ايمة البصرة عن زياد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية بالتحتية المشددة ابن مسعود بن معتب البصري انه قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فساله رجل لم يسم فقال نذرت ان اصوم كل يوم ثلاثا او اربعا ما عشت بكسر الموحدة في اربعا والمد مع الهمز لا ينصرف كذا بعده لالف التانيث فيهما ويجمعا على ثلاثا وان نون اربعا وانه فيوم بغير تنوين لاضافته لما بعده فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال ابن عمر امر الله عز وجل بوفا النذر حيث قال تعالى وليوفوا نذورهم ونهينا بضم النون وكسر الها ان نصوم هذا اليوم يوم النحر وفي باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم فاعاد عليه اي فاعاد الرجل السؤال على ابن عمر فقال مثله اي مثل القول الاول لا يزيد عليه ورعا منه حيث توقف في الجزم باحد الجوابين لتعارض الدليلين عنده لكن سياق الكلام يقتضي ترجيحه للمنع وبقية مبحث ذلك سبق في الصيام من الباب المذكور

هذا باب بالتنوين هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزروع بلفظ الجمع ولابي ذر والزرع والامتعة وقال ابن عمر قال عمر رضي الله عنهما وصله المؤلف في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا وكان بها نخل وعند احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب من يهود بني حارثة ارضا يقال لها ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها غين معجمة ارض تلقا المدينة لم اصب مالا قط انفس اجود منه والنفيس الجيد المغتبط به وسمي نفيسا لانه ياخذ بالنفس وفيه اطلاق المال على الارض فيطلق على كل متمول كما هو المعروف من كلام العرب قال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم فلم يخص شيا دون شي وقال بعضهم هو العين كالذهب والفضة وقيل غير ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعد ان قال له فكيف تامرني به كما في الوصايا ان شئت حبست بالتخفيف وفي اليونينية بالتشديد اي وقفت اصلها وتصدقت بها اي بثمرها وقال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنه مما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم احب اموالي الي بيرحا بفتح الموحدة وسكون التحتية وضم الرا وفتحها بالصرف ولابي ذر بحذفه وفيها لغات كثيرة سبقت في الزكاة وهذا الاسم لحايط له فاللام للتبيين كهي في نحو هيت لك والحايط البستان ده مستقبلة المسجد انث باعتبار البقعة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الايمة عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية عن ابي الغيث سالم مولى ابن مطيع بضم الميم وكسر الطا المهملة بعدها تحتية ساكنة

فعين

فعين مهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لم يحضر ابو هريرة غزوة خيبر الا بعد الفتح فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب والمتاع كذا في الفرع واصله وغيرهما ووقفت عليه من الاصول المعتمدة والثياب باثبات الواو كالذي بعده وقال في الفتح الا الاموال المتاع ده والثياب كذا للاكثر اي بحذف الواو ومن المتاع قال ولابن القاسم والقعنبي والمتاع بالعطف قال وقال بعضهم وفي تنزيل ذلك على لغة دوس اي القايلين ان المال غير العين كالعروض والثياب نظر لانه استثنى الاموال من الذهب والفضة فدل على انه منهما الا ان يكون منقطعا فيكون الا بمعنى لكن كذا قال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان الاستثنا من الغنيمة التي في قوله فلم نغنم فينبغي ان يكونوا غنموا واثبت انهم غنموا المال فدل على انه عنده غير العين وهو المطلوب فاهدى رجل من بني الضبيب بضم الضاد معجمة مضمومة [illegible] موحدتين اولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة يقال له رفاعة ابن زيد بكسر الرا وتخفيف الفا ابن وهب الجذامي ثم الضبيبي ممن وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين وكان اسود فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح واو فوجه وال العين كالكرماني بالبنا للمجهول وفي غزوة خيبر من المغازي ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى بضم القاف وفتح الرا مقصور موضع بقرب المدينة حتى اذا كان بوادي القرى بينما بميم بلا الف مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سهم عاير بالعين المهملة وبعد الالف همزة لا يدرى من رمى به فاصابه فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة وفي المغازي هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكسا التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم وانما غلها لتشتعل بنفسها عليه نارا تعذيبا له لغلوله او الحاسب لعذابه في النار فلما سمع ذلك الناس جاء رجل لم اعرف اسمه بشراك او شراكين بكسر الشين فيهما سير او سيرين يكونان على ظهر القدم عند اللبس للنعل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام شراك من نار او شراكان من نار والحديث مر في المغازي والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب كفارات الايمان سقط لابي ذر لفظ باب وثبت للكشميهني ده والحموي كتاب الى آخره ولابي ذر عن المستملي كتاب الكفارات جمع كفارة من الكفر وهو الستر لانها تستر الذنب ومنه الكافر لانه يستر الحق ويسمى الليل كافرا لانه يستر الاشياء عن العيون وقول الله تعالى فكفارته اي فكفارة معقود الايمان اطعام عشرة مساكين باعطا كل مسكين مدا من جنس الفطرة او مسمى كسوة مما يعتاد لبسه كمقنعة ومنديل او عتق رقبة مومنة فان عجز عن كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة ايام ولو مفرقة وما امر النبي صلى الله عليه وسلم به كعب بن عجرة كما في الحديث اللاحق حين نزلت ففدية من صيام اي اذا حلق راسه وهو محرم فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين لكل نصف صاع من بر او نسك شاة مصدرا وجمع نسيكة ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس وعطاء

هو ابن ابي رباح مما وصله الطبري من طريق ابن جريج وعكرمة مولى ابن عباس مما وصله
الطبري ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه ما كان في القرآن او او بفتح الهمزة وسكون
الواو فيهما نحو قوله ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار وقد خير
النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية على ما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا حدثنا احمد
ابن يونس هو احمد بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع
الاصغر الحناط بالمهملة والنون الاسدي ويقال له الهذلي البصري عن ابن عون بفتح
العين المهملة وسكون الواو وعبد الله هو اسم جده الطحان البصري عن مجاهد اي ابن جبر
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين الانصاري المدني ثم الكوفي عن كعب بن عجرة بضم
العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال اتيته يعني النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ادن اي اقرب فدنوت فقال ايؤذيك ولابي ذر اتؤذيك بالفوقية بدل
التحتية هوامك بتشديد الميم جمع هامة بالتشديد يطلق على ما يدب من الحيوان
كالقمل ونحوه وكان القمل يتناثر على وجهه قلت ولابي ذر فقلت نعم قال احلق راسك
وعليك فدية مرفوع مبتدا خبره محذوف اي فعليك فدية او خبر مبتدا محذوف
فالواجب عليك فدية من صيام او صدقة او نسك قال ابو شهاب بالسند الاول
واخبرني بالافراد ابن عون عبد الله عن ايوب السختياني انه قال الصيام ثلاثة ايام
والنسك شاة والمساكين ستة اي اطعام ستة مساكين قال ابن بطال وانما ذكر
البخاري حديث كعب هنا من اجل التخيير فانها وردت في كفارة اليمين كما وردت
في كفارة الاذى وقال ابن المنير يحتمل ان يكون البخاري ادخل حديث كعب هنا موافقة
لمن قال ان الطعام نصف صاع في الكفارة كالفدية فنبه على حمل المطلق على المقيد
لان النبي صلى الله عليه وسلم نص في الفدية على انها نصف صاع ولم يثبت عنه نص في قدر
طعام الكفارة وهذا من انصاف البخاري لانه كثيرا ما يخالف الكوفيين الا ان يظهر الحق
معهم انتهى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه التخيير كما في كفارة الايمان
والحديث سبق في الحج باب قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة
ايمانكم ما تحللونها به وهي الكفارة والله مولاكم سيدكم ومتولي اموركم وقيل مولاكم
اولى بكم من انفسكم فكانت نصيحته انفع لكم من نصيحتكم لانفسكم وهو العليم بما يصلحكم
فيشرعه لكم الحكيم فيما احل وحرم وباب متى تجب الكفارة على الغني والفقير ولابي ذر
متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقوله الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى
قوله العليم الحكيم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري قال سفيان بن عيينة سمعته من فيه اي من فم الزهري اي ليس معنعنا
موهما للتدليس عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال جاء رجل قيل هو سلمة بن صخر البياضي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي
فعلت ما هو سبب لهلاكي قال صلى الله عليه وسلم له ما ولابي ذر وما شانك قال وقعت
على امراتي في رمضان اي وطئتها كما في حديث آخر قال صلى الله عليه وسلم له تستطيع
تعتق بضم الفوقية ولابي ذر عن الكشميهني ان تعتق رقبة قال لا استطيع قال عليه
الصلاة والسلام هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال عليه

محمد بن مسلم

الصلاة

الصلاة والسلام هل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال صلى الله عليه وسلم
اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة والراء بتمر والعرق
المكتل الضخم بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية يسع خمسة عشر صاعا قال
صلى الله عليه وسلم له خذ هذا العرق بتمره فتصدق به اي بالتمر قال انصدق به على اشخص
افقر منا ولابي ذر افقر مني فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت ظهرت نواجذه بالذال
المعجمة اخر الاسنان او هي الاضراس تعجبا من حاله ثم قال صلى الله عليه وسلم له اطعمه عيالك
وفي الحديث ان كفارة الوقاع مرتبة اعتاق ثم صوم ثم اطعام ويجب تبييتها بان ينوي
الاعتاق وكذا باقيها عن الكفارة لتتميز عن غيرها كالنذر فلا يكفي الاعتاق الواجب عليه مثلا
وان لم يكن عليه غيرها ومراد البخاري كما قال ابن المنير التنبيه على ان الكفارة انما تجب
بالحنث كما ان كفارة الوقاع في نهار رمضان انما كانت باقتحام الذنب واشار الى ان الفقير
لا يسقط عنه ايجاب الكفارة لان النبي صلى الله عليه وسلم علم فقره واعطاه مع ذلك
ما يكفر به كما لو اعطى الفقير ما يقضي به دينه قال ولعله كما نبه على احتجاج الكوفيين
بالفدية نبه هنا على ما احتج به من يخالفهم من الحاقها بكفارة المواقع وان لكل مسكين
انتهى ومذهب الشافعي ان له تقديم الكفارة بالصوم على احد سببيها لانه حق مالي تعلق
بسببين فجاز تقديمها على احدهما كالزكاة فتتقدم على الحنث ولو كان حراما كالحنث بترك
واجب او فعل حرام وعلى عود في ظهار كان ظاهر من رجعية ثم كفر ثم راجعها وكان طلق
رجعيا عقب ظهاره ثم كفر ثم راجع اما الصوم فلا يتقدم لانه عبادة بدنية فلا تتقدم على
وقت وجوبها بغير حاجة كصوم رمضان والحديث سبق في الصوم باب
من اعان المعسر في الكفارة الواجبة عليه وبه قال حدثنا محمد بن محبوب البصري قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد
ابن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل اسمه
كما سبق سلمة بن صخر او هو سلمان بن صخر او هما واحد فعنان سبق ذلك في الصيام الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت وفي بعض الطرق واهلكت فقال صلى الله عليه وسلم له
وما ذاك الذي اهلكك قال وقعت باهلي جامعت امراتي في نهار رمضان قال صلى الله
عليه وسلم تجد رقبة تعتقها استفهام محذوف الاداة والمراد الوجود الشرعي فيدخل فيه القدرة
بالشراء قال لا اجد قال فهل ولابي ذر فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا وعند
البزار من رواية ابن اسحاق وهل لقيت ما لقيت الا من الصوم قال فتستطيع ان تطعم
ستين مسكينا قال لا وهل هذه الخصال على الترتيب او التخيير قال البيضاوي رتب
الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث بالفاء على فقد الثاني فدل على عدم التخيير مع كونها
في معرض البيان وجواب السؤال فينزل منزلة الشرط قال مالك بالتخيير قال فجاء رجل
من الانصار لم اقف على اسمه بعرق والعرق بفتح العين المهملة والراء اخره قاف المكتل
بكسر الميم وفتح الفوقية بينهما كاف ساكنة فيه تمر فقال عليه الصلاة والسلام له اذهب
بهذا التمر فتصدق به قال ولابي ذر عن الكشميهني فقال على ولابي ذر اعلى اي انصدق به
على احوج الناس منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا
ولابتيها بغير همز تثنية لابة بزيد الحرتين تثنية حرة ارض ذات حجارة سود والمدينة بينهما

وزاد في الرواية السابقة فقربيا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم
قال اذهب فاطعمه اهلك بقطع همزة فاطعمه اي فاطعم ما في المكتل من التمر من تلزمك
نفقته او زوجتك ومطلق القرابة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فكما جاز
اعانة المعسر بالكفارة عن وقاعه في نهار رمضان كذلك يجوز اعانة المعسر بالكفارة
عن يمينه اذا حنث فيه وقد قيل ان هذا الحديث استنبط منه بعضهم الف مسئلة
واكثر هذا باب بالتنوين يعطي الشخص الذي وجبت عليه الكفارة
في الكفارة اذا كانت عن يمين عشرة مساكين كما في القرآن قريبا كان المسكين او بعيدا
فالتذكير في قريبا وبعيدا باعتبار لفظ مسكين ولذا قال كان دون كانت ولا كانوا
او لان فعيلا يستوي فيه التذكير والتانيث كما في قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم عن حميد بالتصغير ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
جاء رجل من بني بياضة اسمه سلمة بن صخر او اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم انه احترق واطلق ذلك لاعتقاده
ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان قال صلى الله عليه وسلم وما شانك
قال وقعت على امراتي جامعتها في نهار رمضان قال ولابي ذر فقال هل تجد ما تعتق
بضم الفوقية رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا
سقط قوله فهل الى اخره لابي ذر قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجد
قال ابو هريرة فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال خذ هذا التمر فتصدق به على
ستين مسكينا فقال اعلى اي اتصدق به على احد افقر منا ما بين لابتيها اي حرتي المدينة فيه
افقر منا ثم قال صلى الله عليه وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك قال ابن المنير ليس في
الحديث الا قوله اطعمه اهلك لكن اذا جاز اعطاء الاقرباء فالبعداء اجوز وقاس كفارة
اليمين على كفارة الجماع في الصيام في اجازة الصرف الى الاقرباء انتهى وهو على راي من حمل
قوله اطعمه اهلك على انه الكفارة واما من حمله على انه اعطاه التمر المذكور لينفقه على
اهله وتستمر الكفارة في ذمته الى ان يحصل له اليسار فلا يتجه الالحاق وكذا على قول
من يقول بالاسقاط عن المعسر مطلقا قاله في الفتح وفي رواية ابن اسحاق فخذها
وكلها وانفقها على عيالك اي لا عن الكفارة بل هي عليك فاطلق بالنسبة اليه والى عياله
وكان ذلك من مال الصدقة واما حديث علي فكله انت وعيالك فقد كفر الله عنك
ضعيف لا يحتج به وقد ورد الامر بالقضاء في حديث عند البيهقي باب
بيان صاع المدينة الذي يجب به الاخراج في الواجبات لان التشريع وقع اولا على ذلك
وبيان مد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته اي المد او كل منهما والمراد بركته صلى الله عليه
وسلم في دعائه حيث دعا اللهم بارك لهم في مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث اهل المدينة
من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة
واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا القاسم بن مالك المزني بضم الميم
وفتح الزاي وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بضم الجيم وفتح العين المهملة
بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة الكندي عن السائب بن يزيد الكندي ويقال الليثي

ويقال

ويقال الازدي المدني انه قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا
بمدكم اليوم فزيد فيه اي في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز قال ابن بطال فيما نقله في الفتح
هذا يدل على ان مدهم حين حدث به السائب كان اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه
وهو رطل وثلث قام منه خمسة ارطال وثلث وهو الصاع بدليل ان مده صلى الله
عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد ثم قال مقدار ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد
العزيز لا نعلمه وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد بمده انتهى قال الحافظ
ابن حجر ومن لازم ما قال ان يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكنه لعله لم يعلم مقدار الرطل
عندهم اذ ذاك انتهى والمد كما مر رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون
درهما واربعة اسباع درهم وحينئذ فيكون الصاع ستمائة درهم وخمسة وثمانين
وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي وعند ابي حنيفة ان الصاع ثمانية ارطال لنا ما
نقله الخلف عن السلف بالمدينة وهم اعرف بمثل ذلك قاله مالك مستدلا به على ابي يوسف
في مناظرته له بحضرة الرشيد فرجع ابو يوسف في ذلك اليه والحديث ياتي ان شاء الله
في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة وبه قال حدثنا منذر بن الوليد الجارودي
بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام الشعيري بفتح المعجمة
وكسر المهملة البصري اصله من خراسان قال حدثنا مالك امام الائمة ابن انس الاصبحي
عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنه يعطي زكاة رمضان اي صدقة الفطر
بمد النبي صلى الله عليه وسلم وهو رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون
درهما واربعة اسباع درهم كما مر المد الاول بالجر صفة لازمة لمد النبي صلى الله عليه وسلم وقال
نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي احدثه هشام وهو اكبر من مد النبي صلى الله
عليه وسلم بثلثي رطل اذ مد هشام رطلان والصاع منه ثمانية ارطال وفي كفارة اليمين
بمد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مد واحد قال ابو قتيبة
سلم المذكور بالسند السابق قال لنا مالك الامام مدنا المدني وان كان دون مد
هشام في القدر اعظم من مدكم في البركة الحاصلة فيه بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى
الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وان مد هشام افضل بحسب الوزن قال ابو قتيبة
سلم ايضا وقال لي مالك الامام لو جاءكم امير فضرب مدا اصغر من مد النبي صلى الله
عليه وسلم باي شيء كنتم تعطون الفطرة والكفارة قال ابو قتيبة قلت له كنا نعطي ذلك
بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك افلا ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه
وسلم لانه اذا تعارضت الامداد الثلاثة الاول والحادث وهو الهشامي وهو زائد
عليه والثالث المفروض وقوعه وان لم يقع وهو دون الاول كان الرجوع الى الاول اولى
لانه الذي تحققت شرعيته لنقل اهل المدينة له قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل وقد
رجع ابو يوسف بمثل هذا الى قول مالك كما مر والحديث من افراده وهو غريب ما رواه عن
مالك الا ابو قتيبة ولا عنه الا المنذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم اي اهل المدينة في مكيالهم
وصاعهم ومدهم البركة بمعنى النماء والزيادة قال الامام ابو زكريا النووي الظاهر ان

المراد البركة في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها قلت وقد رايت من ذلك في سنة خمس وتسعين وثمانمائة العجب العجاب هذا باب قول الله تعالى في اية كفارة اليمين في سورة المايدة او تحرير رقبة قال الحنفية مؤمنة او كافرة لاطلاق النص الا في كفارة القتل فان الله قيد الرقبة فيها بالايمان وشرط الشافعي رحمه الله الايمان لجميع الكفارات مثل كفارة القتل والظهار والجماع في نهار رمضان حملا للمطلق على المقيد كما ان الله تعالى قيد الشهادة بالعدالة فقال واشهدوا ذوي عدل منكم واطلق في موضع فقال واستشهدوا شهيدين من رجالكم ثم العدالة شرط في جميعها حملا للمطلق على المقيد لذلك هذا واي الرقاب ازكى فيه ايما الى الحديث الذي سبق في اوايل العتق قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وكان المؤلف اشار بذلك الى موافقة الحنفية لان افعل التفضيل يقتضي الاشتراك في اصل الحكم وقال ابن المنير لم يترجم على عتق الرقبة في الكفارة لانه لم يجد نصا في وجه اشتراط الايمان في كفارة الايمان فاورد الترجمة محتملة وذكر ان الفضل والمزية بعتق المؤمنة تنبيه على مجال النظر فللقايل ان يقول اذا تفاوتت العتق وكان افضله عتق المؤمنة وجب علينا عتق الرقبة في اليمين كان الاخذ بالافضل احوط للذمة والا كان المكفر بغير المؤمن على شك في براة الذمة قال وهذا اوضح من الاستشهاد بحمل المطلق على المقيد في كفارة القتل لظهور الفرق بالتغليظ هنالك وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا داود بن رشيد بضم الراء وفتح الشين المعجمة البغدادي قال حدثنا الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي عن ابي غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة عن زيد بن اسلم ابي اسامة العدوي مولى عمر بن الخطاب عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي ابن ابي طالب المعروف بزين العابدين عن سعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء وفتح الجيم وبعد الالف نون اسم امه واسم ابيه عبد الله العامري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق رقبة مسلمة وفي العتق ايما رجل اعتق امرءا مسلما اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار سقط منه الثانية هنا وفي مسلم عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه حتى هنا عاطفة بمنزلة الواو الا انها تفارقها من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف حتى ثلاثة شروط ان يكون ظاهرا لا مضمرا وان يكون جزءا اما بعضا من جمع قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها ويمتنع حتى ولدها والذي يضبط ذلك انها تدخل حيث يصح دخول الاستثنا وتمتنع حيث يمتنع والزمخشري ان الفاحما بتغلة وان يكون ولذا امتنع ضربت الرجلين حتى افضلهما وانما جاز حتى نعلها لقا هالان الصحيفة والزاد في معنى القا ما يثقله وان يكون غاية لما قبلها اما في زيادة او نقص فالاول نحو مات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى الحجامون قاله في المغني والشروط الثلاثة موجودة في هذا الحديث فقوله رقبة ظاهر منصوب والفرج جزء مما قبله وهو غاية لما قبلها وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر بعد الشرك والحديث سبق في اوايل العتق باب حكم عتق المدبر وام

الولد

الولد والمكاتب في الكفارة وحكم عتق ولد الزنا فقال طاوس هو ابن كيسان يجزي المدبر وام الولد وهذا وصله ابن ابي شيبة من طريقه بلفظ يجزي عتق المدبر في الكفارة وام الولد في الظهار انتهى وقال مالك لا يجزي في الكفارة مدبر ولا ام ولد ولا معلق عتقه لانه ثبت لهم عقد حرية ولا سبيل الى رفعها والواجب في الكفارة تحرير رقبة وهو قول الكوفيين وقال الشافعي يجزي عتق المدبر وعند البيهقي بسند صحيح عن الزهري مع اخبرني ابو حسن مولى عبد الله بن الحارث وكان من اهل العلم والصلاح انه سمع امراة تقول لعبد الله بن نوفل تستفتيه في غلام لها ابن زنية تعتقه في رقبة كانت عليها فقال لا اراه يجزيك سمعت عمر يقول لان احمل على نعلين في سبيل الله احب الي من ان اعتق ابن زنية لكن في الموطا عن ابي هريرة انه افتى بعتق ولد الزنا وعن ابن عمر انه اعتق ابن زنا وقال الجمهور يجزي عتقه وكرهه علي وابن عباس وابن عمرو بن العاص اخرجها ابن ابي شيبة عنهم باسانيد لينة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي عارم قال اخبرنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري ان رجلا من الانصار هو ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب اي علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بضم النون وفتح العين المهملة والنحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة بثمانمائة درهم قال عمرو بن دينار وكان بيعه صلى الله عليه وسلم بحكم الولاية على الرعية والنظر في مصالحهم فسمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول كان المدبر عبدا قبطيا بكسر القاف وسكون الموحدة نسبة الى قبط مصر مات عام اول بفتح اللام على البنا وهو من اضافة الموصوف لصفته وللة نظاير والبصريون يقدرونه عام الزمن الاول او نحوه ووجه المطابقة قال الكرماني لانه اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه والحديث اخرجه ايضا في الاكراه وسبق في البيع والعتق واخرجه مسلم في الايمان والنذور هذا باب بالتنوين اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر اي في الكفارة وهذا الباب وترجمته ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده من غير ذكر اية ولا حديث ويحتمل انه لم يجد حديثا في الباب على شرطه او غيره لم وحكم الباب انه اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر عن الكفارة فان كان موسرا

فيجزي

اجزاه وضمن لشريكه حصته بخلاف ما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد والشا وقال ابو حنيفة لا يجزيه مطلقا ومباحث المسالة في كتب الفقه فلتراجع هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا اعتق شخص في الكفارة رقيقا لمن يكون ولاؤه بفتح الواو والمد وهو في الشرع عصوبة سببها زوال الملك عن الرقيق بالحرية وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم النخعي عن عايشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة بفتح الموحدة فاشترطوا اي اهلها عليها على عايشة الولاء ان يكون الولاء لهم فذكرت عايشة ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها اشتريها فاعتقيها انما ولا بد فانما الولاء لمن اعتق يستفاد من التعبير بانما اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه فمن اعتق من به رق ولو بكتابة او تدبير او سراية فولاؤه له ولعصبته بنفسه لقوله هنا انما الولاء لمن اعتق وقيس عليه غيره فيقدم منهم بفوايده من الارث وولاية التزويج الاقرب

فالاقرب كما في النسب وفي صحيح ابن حبان وصححه الحاكم الولاء لحمة كلحمة النسب ويدخل في قوله انما الولاء لمن اعتق ما لو اعتق العبد المشترك فانه ان كان موسرا صح وضمن لشريكه حصته ولا فرق ان يعتقه مجانا او عن الكفارة وعن ابي حنيفة لا يجزيه عتق المشترك عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره ويأتي ان شاء الله تعالى في الفرايض واخرجه النسائي في الزكاة وفي الطلاق والفرايض

باب

بيان احكام الاستثناء في الايمان والمراد به هنا التعليق على المشية كان يقول والله لا فعلن كذا ان شاء الله او لا افعلن كذا ان شاء الله او الا ان يشاء الله او ان لم يشاء الله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية الازدي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيد ما دون العشرة من الاشعريين استحمله اي اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة تبوك فقال والله ولابي ذر عن الكشميهني لا والله لا احملكم ما ولابي ذر وما عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا بكسر الموحدة مكثنا ما شاء الله عز وجل فاتي بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم بابل وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي بشايل بالشين معجمة وبعد الالف همزة فلام قطيع من الابل فامر لنا صلى الله عليه وسلم بثلاثة وسبق في المغازي بلفظ بخمس ذود وجمع باحتمال انه امر لهم اولا بثلاث ذود ثم زادهم اثنين ولابي ذر بثلاث ذود بالاضافة وفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة من الثلاث الى العشرة من النوق وهو الصواب لان الذود مونث والتذكير باعتبار لفظ ذود فلما انطلقنا بها قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان لا يحملنا فحملنا بفتحات زاد فيما سبق تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح ابدا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له سقط لابي ذر لفظ له فقال صلى الله عليه وسلم ما انا حملتكم بل الله حملكم اي شرع لكم ما حصل به الحمل بعد اليمين وهو الكفارة او اتاني ما حملتكم عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما احملكم عليه قاله المازري اني والله ان شاء الله وجواب القسم قوله لا احلف على يمين وان شاء الله معترض والقسمية خبران وقوله على يمين ان محلوف يمين فارى بفتح الهمزة غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير زاد الحموي والمستملي بعد قوله هو خير وكفرت تكفرت لفظ التكفير واثباته في الاول قد يفيد جواز تقديم الكفارة على الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واني والله ان شاء الله لكن قال ابو موسى المديني في كتاب اليمين في استثناء اليمين فيما نقله في فتح الباري لم يقع قوله ان شاء الله في اكثر الطرق لحديث ابي موسى قال الحافظ ابن حجر وسقط لفظ والله من نسخة ابن المنير فاعترض بانه ليس في حديث ابي موسى يمين وليس كما ظن بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد البخاري بايراده بيان صيغة الاستثناء بالمشية قال واشار ابو موسى المديني في الكتاب المذكور الى انه صلى الله عليه وسلم قالها للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر واشترط في الاستثناء ان يتصل بالمستثنى منه عرفا فلا يضر سكتة لتنفس وعي

وتدارك

وتدارك انقطاع صوت بخلاف الفصل كسكوت طويل وكلام اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر الاتفاق على اشتراط التلفظ بالاستثناء وانه لا يكفي القصد اليه بغير لفظ وعن الحسن وطاوس ان له ان يستثني ما دام في المجلس وعن الامام نحوه وقال ما دام في ذلك الامر وعن اسحاق مثله وقال الا ان يقع سكوت وعن سعيد ابن جبير الى اربعة اشهر وعن ابن عباس شهر وعنه سنة وعنه ابدا قال ابو البركات النسفي في مختصر الكشاف له وهذا محمول على تدارك التبرك بالاستثناء المغير حكما فلا يصح الا متصلا ويحكى انه بلغ المنصور ان ابا حنيفة رحمه الله خالف ابن عباس رضي الله عنهما في الاستثناء المنفصل فاستحضره لينكر عليه فقال ابو حنيفة هذا يرجع عليك انك تاخذ البيعة بالايمان افترضى ان يخرجوا من عندك فيستثنون فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه وامر باخراج الطاعن فيه انتهى وقال ابن جرير معنى قول ابن عباس انه يستثني ولو بعد سنة اي اذا نسي ان يقول في حلفه او كلامه ان شاء الله وذكر ولو بعد سنة فالسنة له ان يقول ذلك ليأتي بسنة الاستثناء حتى ولو كان بعد الحنث وليس مراده ان ذلك رافع لحنث اليمين ومسقط للكفارة قال ابن كثير وهذا الذي قاله ابن جرير رحمه الله هو الصحيح وهو الاليق بحمل كلام ابن عباس عليه والله اعلم وقال ابو عبيد وهذا لا يؤخذ على ظاهره لانه يلزم منه ان لا يحنث احد في يمينه وان لا تتصور الكفارة التي اوجبها الله تعالى على الحالف ولكن وجه الخبر سقوط الاثم عن الحالف لتركه الاستثناء لانه مامور به في قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فقال ابن عباس اذا نسي ان يقول ان شاء الله يستدركه ولم يرد ان الحالف اذا قال ذلك بعد ان انقضى كلامه ان ما عقده باليمين ينحل وحاصله حمل الاستثناء المنقول عنه على لفظ ان شاء الله وحمل ان شاء الله على التبرك ومما يدل على اشتراط اتصال الاستثناء بالكلام قوله في حديث الباب فليكفر عن يمينه فانه لو كان الاستثناء يفيد بعد قطع الكلام لقال فليستثن لانه اسهل من التكفير والحديث سبق في النذور وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد بالسند السابق وقال فيه الا كفرت عن يميني ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن يميني واتيت الذي هو خير بتقديم كفرت او اتيت الذي هو خير وكفرت بتاخيرها بزيادة الترديد في هذه الطريق في تقديم الكفارة وتاخيرها وكذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد فيه ايضا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية بعدها راء المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة جواب القسم والنون للتاكيد وفي بعض طرق الحديث التصريح بالقسم والليلة نصب على الظرفية على تسعين امراة يقال طاف به يطيف الم به وقاربه يعني لاجامعهن كل بالتشديد منونا اي منهن تلد فيه حذف تقديره فتعلق فتحمل فتلد غلاما يبلغ فيتعلم الفروسية يقاتل في سبيل الله عز وجل فقال له صاحبه الملك او قرينه او صاحبه من البشر او وزيره من الانس او من الجن قال سفيان بن

وقوله تعالى وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث

عيينة يعني الملك قل ان شا الله فنسي بفتح النون لسابق القدر ان يقول ان شاء الله
فطاف بهن اي جامعهن فلم تات امراة منهن بولد الا واحدة بشق غلام بكسر الشين المعجمة
وفي رواية للبخاري الا واحدا ساقطا احد شقيه فقال ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد
السابق يرويه اي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو قال سليمان ان شا الله لم يحنث
قيل هذا خاص بسليمان وانه لو قالها حصل مقصوده وليس المراد ان كل من قالها
وقع له ما اراد فقد قال موسى عليه السلام في قصة الخضر ستجدني ان شا الله صابرا
ولم يصبر وكان قوله ان شا الله دركا لحاجته بفتح الدال المهملة والرا اي لحاقا لها
وهو تاكيد لقوله لم يحنث ولابي ذر له في حاجته وقال ابو هريرة مرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو استثنى بدل قوله في الرواية الاولى ان شا الله فاللفظ مختلف
والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث قال سفيان بن عيينة
بالسند وحدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
مثل حديث ابي هريرة الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة فغيه ان لسفين
فيه سندين الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج والحديث
سبق في الجهاد وغيره لكن بغير هذا السند باب جواز الكفارة قبل
الحنث وبعده وبه قال حدثنا علي بن حجر بحا مهملة مضمومة فجيم ساكنة فرا السعدي
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بامه علية عن ايوب السختياني عن القسم بن
عاصم التميمي عن زهدم بفتح الزاي وسكون الها وفتح الدال المهملة بعدها ميم الجرمي بفتح
الجيم وسكون الرا انه قال كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الرا والحي بالفتح ولغير ابي ذر بالكسر
اخا بكسر الهمزة في اوله وفتح الخا المعجمة والمد اي صداقة ومعروف اي احسان ولابي ذر
عن الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي فذا المضمر وقدمه على ما يعود عليه وقال
في الكواكب فان قلت الظاهر ان يقال بينه يعني ابا موسى لان زهدما من جرم فلو كان
من الاشعريين لاستقام الكلام قال وقد تقدم على الصواب في باب لا تحلفوا بابائكم حيث
قال كان بين هذا الحي وبين الاشعريين ود فاجاب باحتمال انه جعل نفسه من اتباع ابي
موسى كواحد من الاشاعرة فاراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه وكان مولى اي لم يكن من
العرب الخلص قال زهدم فقدم طعام بين يدي ابي موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي به
طعامه اي طعام ابي موسى قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني
تيم الله قبيلة معروفة من قضاعة احمر كانه مولى قال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف
اسمه وقد قيل انه زهدم الراوي قال فلم يدن اي فلم يقترب من الطعام فقال له ابو موسى
الاشعري ادن اي اقرب فاني قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه اي من
جنس الدجاج قال الرجل اني رايته ياكل شيا فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته فحلفت
ان لا اطعمه ابدا فقال ابو موسى للرجل ادن اقرب اخبرك بضم الهمزة والجزم جواب الامر
عن ذلك اي عن الطريق في حل اليمين اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين
نستحمله اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة العسرة وهو يقسم نعما من نعم الصدقة
بفتح النون والعين المهملة فيهما قال ايوب السختياني بالسند السابق احسبه اي

احسب القسم التميمي قال وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم غضبان قال والله لا احملكم
وما عندي ما احملكم زاد الكشميهني عليه قال ابو موسى فانطلقنا فاتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنهب ابل باضافة نهب لما بعده من غنيمة وفي رواية ابي بردة انه
صلى الله عليه وسلم ابتاع الابل التي حملهم عليها من سعد فيجمع باحتمال ان تكون الغنيمة
لما حصلت حصل لسعد منها ذلك فاشتراه منه صلى الله عليه وسلم وحملهم عليه فقيل
اين هولا الاشعريون اين هولا الاشعريون بالتكرار مرتين في رواية ابي ذر وفي
رواية ابي يزيد فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادي ابي عبد الله بن قيس فـ
اجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فاتينا فامر لنا عليه
الصلاة والسلام بخمس ذود بالاضافة وفي المغازي بستة ابعرة وذكر القليل لا ينفي
الكثير غر الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الرا اي الاسنمة قال فاندفعنا اي سرنا مسرعين
فقلت لاصحابي اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل
الينا فحملنا تغفلنا نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه اي اخذنا منه ما اعطانا
في حال غفلته عن يمينه من غير ان نذكره بها لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلنذكره بسكون اللام والجزم يمينه فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله
اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او فعرفنا بالشك من الراوي
انك نسيت يمينك ولابي يعلى من رواية مطر عن زهدم فكرهنا ان ننسيكها فقال والله
اني ما نسيتها واخرجه مسلم عن الشيخ الذي اخرجه عنه ابو يعلى ولم يسق منه الا
قوله والله ما نسيتها قال انطلقوا فانما حملكم الله عز وجل فيه ازالة المنة عنهم
واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا في حملهم لانه لو اراد ذلك لما
قال اني والله ان شا الله لا احلف على يمين اي على محلوف يمين كما مر فاطلق عليه
لفظ يمين للملابسة والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه فهو من مجاز الاستعارة
ويجوز ان يكون فيه تضمين ففي النسائي اذا حلفت بيمين ورجح الاول بقوله فارى غيرها
خيرا منها لان الضمير في غيرها لا يصح عوده على اليمين واجيب بانه يعود على معناها
المجازي للملابسة ايضا وقال في النهاية الحلف هو اليمين فقوله احلف اي اعقد شيا
بالعزم والنية وقوله على يمين تاكيد لعقده واعلام بانه ليست لغوا قال في شرح المشكاة
ويؤيده رواية النسائي ما على الارض يمينا احلف عليها الحديث قال فقوله احلف عليها
صفة مؤكدة لليمين قال والمعنى لا احلف يمينا جزما لا لغو فيها ثم يظهر لي امر اخر يكون فعله خيرا
من المضي في اليمين المذكورة الا اتيت الذي هو خير وتحللتها اي كفرتها واختلف هل
كفر صلى الله عليه وسلم عن يمينه المذكورة كما اختلف هل كفر في قصة حلفه على شرب العسل
او على غشيان مارية فعن الحسن البصري انه لم يكفر اصلا لانه مغفور له وانما نزلت
كفارة اليمين تعليما للامة وتعقب بحديث الترمذي عن عمر في قصة حلفه على العسل او مارية
فعاتبه الله وجعل له كفارة يمين وهذا ظاهر في انه كفر وان كان ليس نصا في رد ما ادعاه
الحسن ودعوى ان ذلك كله تشريع بعيد وفي تفسير القرطبي عن زيد بن اسلم انه صلى
الله عليه وسلم كفر بعتق رقبة وعن مقاتل انه صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة في تحريم
مارية وقد اختلف لفظ الحديث فقدم لفظ الكفارة مرة واخرها اخرى لكن بحرف الواو

الذي لا يوجب ترتيبا نعم ورد في بعض الطرق بلفظ ثم التي تقتضي الترتيب عند ابي داود
والنسائي في حديث الباب ولفظ ابي داود من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن
الحسن فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير وفي حديث عائشة عند الحاكم بلفظ ثم وفي حديث
ام سلمة عند الطبراني نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير والله اعلم هذا
فليعلم ان للكفارة ثلاث حالات احدها قبل الحلف فلا يجزي اتفاقا ثانيها بعد الحلف والحنث
فيجزي اتفاقا ثالثها بعد الحلف وقبل الحنث فاختلف فيها فقال مالك والشافعي وسائر فقهاء الامصار
الا ابو حنيفة تجزي قبله لكن استثنى الشافعي الصيام فقال لا يجزي الا بعد الحنث لان
الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة
والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة واحتج الحنفية بانها لما
لم تجب صارت كالتطوع والتطوع لا يجزي عن الواجب وبقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم
اذا حلفتم فان المراد اذا حلفتم فحنثتم واجاب المخالفون بان التقدير فاذا اردتم
الحنث والخلاف كما قال القاضي عياض مبني على ان الكفارة لحل اليمين او لتكفير ماثمها
بالحنث فعند الجمهور انها رخصة شرعها الله لحل ما عقده من اليمين فلذلك تجزي قبل
وبعد نعم استحب مالك والشافعي تاخيرها والحديث مر في مواضع كثيرة كالخمس
والمغازي والذبائح ويأتي في التوحيد ان شاء الله تعالى تابعه اي تابع اسماعيل بن ابراهيم
المعروف بابن علية حماد بن زيد مما وصله المؤلف في فرض الخمس عن ايوب السختياني عن
ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم الكليبي بضم الكاف وفتح اللام قال في الفتح
وهذه المتابعة وقعت في الرواية عن القاسم فقط ولكن زاد حماد ذكر ابي قلابة مضموما
الى القاسم قال وللبخاري لم يذكر حمادا فالحديث من المعلقات وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة
الجرمي والقاسم التميمي عن زهدم بهذا الحديث السابق وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم
التميمي عن زهدم بهذا الحديث ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد
الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري
الحافظ المشهور قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس بضم عين عمر البصري قال اخبرنا
ابن عون عبد الله عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم
القرشي سكن البصرة ومات بالكوفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسال الامارة بكسر الهمزة الامرة فانك ان اعطيتها بضم الهمزة عن غير
مسالة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسالة وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة
وضم همزة اعطيتها واعنت اي وكلت الى نفسك وعجزت واذا حلفت على يمين محلوف
يمين فرايت غيرها خيرا منها فائت الذي هو خير وكفر عن يمينك والحديث سبق في اول
كتاب الايمان والنذور تابعه اي تابع عثمان بن عمر فيما وصله ابو عوانة والحاكم
والبيهقي اشهل بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها لام الجمحي مولاهم
ابو عمرو وقيل ابو حاتم مصري ولابي ذر اشهل بن حاتم عن ابن عون عبد الله وتابعه
اي تابع عبد الله بن عون يونس بن عبيد بن دينار العبدي البصري مما وصله المولف

في كتاب الاحكام في باب من سال الامارة وكل اليها وسماك بن عطية بكسر السين
المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف كاف ابن عطية المربدي من اهل البصرة مما وصله
مسلم وسماك بن حرب ابو المغيرة الكوفي مما وصله عبد الله بن الامام احمد في زياداته
والطبراني في الكبير وحميد بضم الحاء ابن ابي حميد الطويل مما وصله مسلم وقتادة بن
دعامة مما وصله مسلم ومنصور هو ابن المعتمر مما وصله مسلم ايضا وهشام هو ابن حسان
الفردوسي مما وصله ابو نعيم في مستخرج مسلم والربيع هو ابن مسلم الجمحي البصري كما
جزم به الدمياطي وقال الحافظ ابن حجر والذي يغلب على ظني انه صبيح ثم ذكر
احاديث من طرق تدل له ووقع في نسخة من رواية ابي ذر وهو مكتوب في فرع
اليونينية وحميد عن قتادة وهو خطا والصواب وحميد وقتادة بالواو كما سبق
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفرائض
اي مسائل قسمة المواريث جمع فريضة بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيها من السهام
المقدرة فغلبت على غيرها والفرض لغة التقدير وشرعا هنا نصيب مقدر شرعا
للوارث ثم قيل للعلم بمسائل الميراث علم الفرائض والعالم به فرضي وفي الحديث افرضكم
زيد اي اعلمكم بهذا النوع وعلم الفرائض كما نقل عن اصحاب الشافعي ينقسم الى ثلاثة
علوم علم الفتوى وعلم النسب وعلم الحساب والانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى
ستة النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما وقول
الله تعالى يوصيكم الله يعهد اليكم ويامركم في شان اولادكم في شان ميراثهم وهذا اجمال
تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين اي للذكر منهم اي من اولادكم فحذف الراجع اليه لانه
مفهوم كقولك السمن منوان بدرهم وبدا بذكر ميراث الاولاد لان تعلق الانسان بولده
اشد التعلقات وبدا بحظ الذكر ولم يقل للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ
الذكر لفضله كما ضوعف حظه بذلك ولانهم كانوا يورثون الذكور دون الاناث
وهو السبب لورود الاية فقيل كفى الذكور ان ضوعف لهم نصيب الاناث فلا يتمادى
في حظهن حتى يحرمن مع ادلائهن من القرابة بمثل ما يدلون به والمراد به حال الاجتماع
اي اذا اجتمع الذكر والانثيان كان له سهمان كما ان لهما سهمين واما في حال الانفراد
فالابن ياخذ المال كله والبنتان ياخذان الثلثين والدليل عليه انه اتبعه حكم الانفراد
بقوله فان كن نساء اي فان كانت الاولاد نساء خلصا يعني بنات ليس معهن ابن فوق
اثنتين خبر ثان لكان او صفة لنساء اي نساء زائدات على ثنتين فلهن ثلثا ما ترك اي الميت
وان كانت واحدة فلها النصف اي وان كانت المولودة منفردة وفي الاية دلالة على
ان المال كله للذكر اذا لم يكن معه انثى لانه جعل للذكر مثل حظ الانثيين وقد جعل للانثى
النصف اذا كانت منفردة فعلم ان للذكر في حال الانفراد ضعف النصف وهو الكل
والضمير في قوله ولابويه للميت والمراد الاب والام الا انه غلب الذكر لكل واحد منهما
السدس بدل من ابويه بتكرير العامل وفائدة هذا البدل انه لو قيل ولابويه السدس
لكان ظاهره اشتراكهما فيه ولو قيل ولابويه السدسان لاوهم قسمة السدسين
عليهما على التسوية وعلى خلافها ولو قيل لكل واحد من ابويه السدس لذهبت فائدة
التاكيد وهو التفصيل بعد الاجمال والسدس مبتدا خبره لابويه والبدل متوسط بينهما للبيان

مما ترك ان كان له ولد ذكرا او انثى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث
مما ترك والمعنى وورثه ابواه فحسب لانه اذا ورثه ابواه مع احد الزوجين كان للام
ثلث ما بقي بعد اخراج نصيب الزوج لا ثلث ما ترك لان الاب اقوى من الام في الارث
بدليل ان له ضعف حظها اذا خلصا فلو ضرب لها الثلث كملا لادى الى حط نصيبه
عن نصيبها فان امراة لو تركت زوجا وابوين فصار للزوج النصف وللام الثلث
والباقي للاب حازت الام سهمين والاب سهما واحدا فينقلب الحكم الى ان يكون للانثى
مثل حظ الذكرين فان كان له اي للميت اخوة فلامه السدس اخوة اعم من ان يكونوا
ذكورا واناثا او بعضهم ذكورا وبعضهم اناثا فهو من باب التغليب والجمهور على ان
الاخوة وان كانوا بلفظ الجمع يقعون على الاثنين فيحجب الاخوان الام من الثلث الى
السدس خلافا لابن عباس ولا يحجب الاخ الواحد من بعد وصية يتعلق بما سبق من
قسمة المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه قيل قسمة هذه الانصبا من بعد وصية
يوصي بها او دين واستشكل بان الدين مقدم على الوصية في الشرع وقدمت الوصية
على الدين في التلاوة واجيب بان او لا تدل على الترتيب فالتقدير من بعد وصية يوصي
بها او دين من بعد احد هذين الشيئين الوصية او الدين ولما كانت الوصية تشبه
الميراث لانه صلة بلا عوض وكان اخراجها يشق على الورثة وكان اداؤها مظنة التفريط
بخلاف الدين قدمت على الدين ليسارعوا الى اخراجها مع الدين اباؤكم مبتدا وابناؤكم
عطف عليه والخبر لا تدرون وقوله ايهم مبتدا خبره اقرب لكم والجملة نصب بتدرون
نفعا تمييز والمعنى فرض الله الفرايض على ما هو عنده حكمة ولو وكل ذلك اليكم لم تعلموا
ايهم لكم انفع فوضعتم انتم الاموال على غير حكمة والتفاوت في السهام بتفاوت المنافع
وانتم لا تدرون تفاوتها فتولى الله ذلك فضلا منه ولم يكلها الى اجتهادكم لعجزكم عن
معرفة المقادير والجملة اعتراض مؤكدة لا موضع لها من الاعراب فريضة نصبت نصب
المصدر المؤكد اي فرض ذلك فرضا من الله ان الله كان عليما بالاشيا قبل خلقها حكيما
في كل ما فرض وقسم من المواريث وغيرها ولكم نصف ما ترك ازواجكم اي زوجاتكم
ان لم يكن لهن ولد ابن او بنت فان كان لهن ولد منكم او من غيركم فلكم الربع مما تركن
من بعد وصية يوصين بها او دين ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان
كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين والواحد
والجماعة سوا في الربع والثمن جعل ميراث الزوج ضعف ميراث الزوجة لدلالة قوله
للذكر مثل حظ الانثيين وان كان رجل يعني الميت يورث اي يورث منه صفة لرجل كلالة
خبر كان او كلالة حال من الضمير في يورث والكلالة تنطلق على من لم يخلف ولدا ولا
والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وهو في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو
ذهاب القوة من الاعيا وكانه يصير الميراث للوارث من غير اعياء او امراة عطف
على رجل وله اخ او اخت اي لام فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من
ذلك اي من واحد فهم شركا في الثلث لانهم يستحقون بقرابة الام وهي لا ترث اكثر من
الثلث ولهذا لا يفضل الذكر منهم على الانثى من بعد وصية يوصى بها او دين وكررت
الوصية لاختلاف الموصين فالاول الوالدان والاولاد والثاني الزوجة والثالث الزوج

والرابع

والرابع الكلالة غير مضار حال اي يوصي بها وهو غير مضار لورثته وذلك بان يوصي بازيد
على الثلث او لوارث وصية من الله مصدر مؤكد اي يوصيكم بذلك وصية والله عليم
بمن جار او عدل في وصيته حليم على الجائر لا يعاجله بالعقوبة وسقط في رواية ابي ذر
من قوله للذكر الى اخره وقال بعد قوله في اولادكم الى قوله وصية من الله والله عليم
حليم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن محمد بن المنكدر الهدير التيمي المدني الحافظ انه سمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مرضت فعادني رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان الواو فيه للحال فاتاني صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني فاتيا بي اي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وقد اغمي
علي بتشديد اليا فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب علي بتشديد اليا وضوءه
بفتح الواو اي ماء وضوئه فافقت من الاغما فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي
كيف اقضي بفتح الهمزة وكسر الضاد المعجمة في مالي فلم يجبني بشي حتى نزلت اية المواريث
بالجمع ولابي ذر بالافراد وهي يوصيكم الله في اولادكم الى الاخر وزاد مسلم عن عمرو الناقد عن
سفيان بن عيينة في اخر الحديث وحديث الباب سبق في الطب باب
تعليم الفرايض وقال عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه تعلموا اي العلم فيدخل فيه
علم الفرايض قبل الظانين يعني الذين يتكلمون بالظن ويحتمل ان يكون مراد عقبة
بقوله تعلموا علم الفرايض المخصوص لشدة الاهتمام به وفي حديث ابن مسعود مرفوعا
تعلموا الفرايض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان
في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما اخرجه احمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم
وعند الترمذي من حديث ابي هريرة تعلموا الفرايض فانها نصف العلم وانه اول ما ينزع
من امتي قيل لان للانسان حالتين حالة حياة وحالة موت والفرايض تتعلق باحكام
الموت وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري البصري ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد المصري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه
طاوس اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياكم والظن اي احذروا الظن المنهي عنه الذي لا يستند الى اصل او الظن السوء
بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام فان الظن اكذب الحديث واستشكل بان الكذب لا يقبل
الزيادة والنقصان فكيف عبر بافعل التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من
ساير الاحاديث فان قلت الظن ليس بحديث اجيب بانه حديث نفساني والمعنى
الحديث الذي منشاؤه الظن اكثر كذبا من غيره ولا تحسسوا بالحا المهملة ولا تجسسوا
بالجيم ما تطلبه لغيرك والاول ما تطلبه لنفسك او بالجيم البحث عن بواطن الامور
واكثر ما يقال في الشر وبالجيم في الخير وبالحا في الشر او معناهما واحد وهو تطلب الاخبار
ولا تباغضوا ولا تدابروا بحذف احدى التاءين فيهما اي لا تقاطعوا ولا تهاجروا وكونوا
عباد الله اخوانا ومطابقة هذا الحديث للترجمة ظاهرة والحديث سبق في باب لا يخطب
على خطبة اخيه من كتاب النكاح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث اي معاشر الانبيا
ما تركنا صدقة ما موصول وتركنا صلته وصدقة بالرفع خبر ما او يقدر فيه هو اي الذي

تركناه هو صدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن
يوسف اليماني قاضيها قال أخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة هي
الزهراء البتول والعباس بن عبد المطلب عليهما السلام أتيا أبا بكر الصديق رضي الله
عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمسان يطلبان منه ميراثهما من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان منه أرضيهما من فدك بفتح الفاء والدال
المهملة بالصرف وعدمه بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل وسهمهما ولأبي ذر عن
الكشميهني وسهمه بالإفراد من خيبر بعدم الصرف مما ترك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال لهما أبو بكر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا نورث بضم النون وفتح الراء مخففة وعند النسائي من حديث الزبير إنا معاشر الأنبياء
لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر ما الموصول كما مر وجوز بعضهم النصب وفيه
مبحث سبق في الخمس فلا نطيل به فليراجع والحكمة في أن لا يورثوا أن الله بعثهم
مبلغين رسالته وأمرهم أن لا يأخذوا على ذلك أجرا قال تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا
وقال نوح وهود وغيرهما نحو ذلك فكانت الحكمة في أن لا يورثوا لئلا يظن أنهم جمعوا المال
لوارثهم وأما قوله تعالى وورث سليمان داود فحملوه على العلم والحكمة وكذا قول زكريا
فهب لي من لدنك وليا يرثني وفي العلل للدارقطني من رواية أم هانئ عن فاطمة عليها
السلام عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه الأنبياء لا يورثون إنما يأكل آل محمد عليه الصلاة
والسلام من هذا المال قدر حاجتهم وما بقي منه للمصالح وليس المراد أنهم لا يأكلون إلا منه
ومن للتبعيض قال أبو بكر والله لا أدع لا أترك أمرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصنعه فيه أي في المال إلا صنعته قال فهجرته فاطمة رضي الله عنها أي هجرت أبا بكر
رضي الله عنه فلم تكلمه حتى ماتت قريبا من ذلك بنحو ستة أشهر وليس المراد الهجران المحرم
من ترك السلام ونحوه بل المراد أنها انقبضت عن لقائه قاله في الكواكب والحديث سبق
في الخمس وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبان بفتح الهمزة والموحدة المخففة وبعد الألف
نون أبو إسحاق الوراق الأزدي قال أخبرنا ابن المبارك عبد الله المروزي عن يونس
ابن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا هو صدقة قال ابن المنير في الحاشية
يستفاد منه أن من قال داري لا تورث أنها تكون حبيسا ولا يحتاج إلى التصريح بالوقف
والحبس قاله في الفتح وهو حسن لكن هل يكون ذلك صريحا أو كناية يحتاج إلى نية وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا ونسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال حدثنا
الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد مالك بن أوس بن الحدثان بفتح الحاء
والدال المهملة والمثلثة قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي من حديثه
أي من حديث مالك بن أوس ذلك الذي ذكره فانطلقت حتى دخلت عليه أي على مالك
ابن أوس حتى أسمع منه بلا واسطة فسألته عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى
أدخل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأتاه حاجبه يرفا بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الفاء

بعدها

بعدها تحتية خطأ ولأبي ذر يا بالألف بدل التحتية بغير همز في الفرع كأصله وقال العيني
كالكرماني بالهمز وغيره وقال الحافظ ابن حجر وبالهمز روايتان من طريق أبي ذر فقال له
هل لك رغبة في دخول عثمان بن عفان عليك وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد
بسكون العين ابن أبي وقاص وزاد النسائي على الأربعة طلحة بن عبيد الله قال نعم فأذن
لهم فدخلوا وسلموا وجلسوا ثم قال يرفا له رضي الله عنه هل لك رغبة في علي أي ابن أبي
طالب وعباس أي ابن عبد المطلب قال نعم فأذن لهم فدخلا فسلما فجلسا فقال عباس لعمر
يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا أي علي زاد في الخمس وهما يختصمان فيما أفاء الله على
رسوله صلى الله عليه وسلم من بني النضير فقال الرهط عثمان وأصحابه يا أمير المؤمنين
اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر قال عمر أنشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة أي أسألكم بالله
الذي بإذنه تقوم السماء فوق رؤوسكم بلا عمد والأرض على الماء تحت أقدامكم هل تعلمون
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر الموصول
يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه الزكية وكذا غيره لقوله في الحديث الآخر
إنا معاشر الأنبياء لا نورث فليس ذلك من الخصائص وقيل إن قول عمر يريد نفسه إشارة
به إلى أن النون في قوله نورث للمتكلم خاصة لا للجميع وحكى ابن عبد البر أن للعلماء في ذلك
قولين وأن الأكثر على أن الأنبياء لا يورثون وأخرج الطبري من طريق إسماعيل بن أبي خالد
عن أبي صالح في قوله تعالى حكاية عن زكريا وإني خفت الموالي قال العصبة وفي قوله فهب
لي من لدنك وليا يرثني قال يرث مالي ويرث من آل يعقوب ومن طريق قتادة عن الحسن
نحوه لكن لم يذكر المال ومن طريق مبارك بن فضالة عن الحسن رفعه مرسلا رحم الله أخي
زكريا ما كان عليه من يرث ماله فيكون ذلك مما خصه الله به ويؤيده قول عمر يريد نفسه
أي يريد اختصاصه بذلك فقال الرهط عثمان وأصحابه قد قال عليه الصلاة والسلام
ذلك فأقبل عمر رضي الله عنه على علي وعباس رضي الله عنهما فقال أنشدكما الله أتعلمان أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك أي لا نورث ما تركنا صدقة قالا قد قال صلى الله عليه وسلم
ذلك قال عمر فإني أحدثكم عن هذا الأمر إن الله تعالى قد كان خص رسوله ولأبي ذر قد
خص لرسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء أي الغنيمة بشيء لم يعطه أحدا غيره حيث
خصصه كله به أو حيث حلل له الغنيمة ولم تحل لغيره من الأنبياء فقال عز وجل ما أفاء
الله على رسوله إلى قوله قدير وكانت بنو النضير وخيبر وفدك خالصة ولأبي ذر خاصة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لأحد فيها غيره والله ولأبي ذر رحمه الله ما احتازها
بمهملة وزاي مفتوحة من الحيازة ما جمعها دونكم ولا استأثر ما تفرد بها عليكم لقد
أعطاكموه أي الفيء ولأبي ذر عن الكشميهني أعطاكموها أي أموال الفيء وبثها بالموحدة والمثلثة
المفتوحتين فرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال الذي تطلبان حصتكما منه فكان النبي صلى
الله عليه وسلم ينفق على أهله من هذا المال نفقة سنتهم ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل
بفتح الميم والعين بينهما جيم ساكنة أي مكان مال الله أي فيما هو في جهة مصالح المسلمين
فعمل بذلك بغير لام ولأبي ذر فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته أنشدكم
بالله بحرف الجر هل تعلمون ذلك قالوا أي عثمان وأصحابه نعم نعلمه ثم قال عمر لعلي وعباس
رضي الله عنهما أنشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر ثم توفى الله عز وجل نبيه

صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقبضها أي الحائط فعمل فيها ما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم توفى الله
عز وجل أبا بكر فقلت أنا ولي ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لأبي ذر ولي
الثانية فقبضتها سنتين أعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأبو بكر رضي الله عنه ثم جئتماني وكلمتكما واحدة متفقتان لا نزاع بينكما وأمركما
جميع جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك صلى الله عليه وسلم وأتاني هذا
يسألني نصيب امرأته فاطمة رضي الله عنها من أبيها صلوات الله وسلامه عليه
فقلت لكما إن شئتما دفعتها إليكما بذلك أي بأن تعملا فيها كما عمل رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأبو بكر فتلتمسان بحذف أداة الاستفهام أي أفتطلبان مني قضاء غير
ذلك فوالله الذي ولأبي ذر عن الكشميهني فوالذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا
أقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فادفعاها إلي بتشديد
الياء فأنا أكفيكماها بفتح الهمزة فإن قلت إذا كان علي وعباس أخذاها على الشرط المذكور
فكيف يطلبان بعد ذلك من عمر أجيب بأنهما اعتقدا أن عموم قوله لا نورث مخصوص
ببعض ما يخلفه وأما مخاصمتهما فلم تكن في الميراث بل طلبا أن يقسم بينهما ليستقل كل
منهما بالتصرف فيما يصير إليه فمنعهما عمر لأن القسمة إنما تقع في الأملاك وربما تطاول
الزمان فيظن أنه ملكهما قاله الكرماني وسبق مزيد لذلك في فرض الخمس وبه قال
حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن أبي الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم بتحتية ثم فوقية مفتوحتين بينهما قاف ساكنة
ولأبي ذر عن الكشميهني لا يقسم بإسقاط الفوقية ورثتي دينارا ولا غيره وسيم يقتسم على
الروايتين رفع خبر أي ليس يقتسم ورواه بعضهم بالجزم فإنه نهاهم إن خلف شيئا لا يقسم بعده
فلا تعارض بين هذا وبين ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ما ترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ويحتمل أن يكون الخبر بمعنى النهي فيتحد معنى
الروايتين ويستفاد من رواية الرفع أنه أخبر أنه لا يخلف شيئا مما جرت العادة بقسمته
كالذهب والفضة وأن الذي يخلفه من غيرهما لا يقسم أيضا بقسم الإرث بل يقسم منافعه
لمن ذكر وإنما ذكر ورثتي أي بالقوة أي لو كنت ممن يورث أو المراد لا يقسم مال تركته
لجهة الإرث فأتى بلفظ ورثتي ليكون الحكم معللا بما به الاشتقاق وهو الإرث فالمنفي
اقتسامهم بالإرث عنه قاله الشيخ تقي الدين السبكي ما تركت بعد نفقة نسائي قال السبكي
ويدخل فيه كسوتهن وسائر اللوازم أي كالمساكن ومؤنة عاملي على الصدقات أو
الخليفة بعدي أو الناظر في الصدقات أو حافر قبره صلى الله عليه وسلم فهو أي المتروك بعد
ما ذكر صدقة والصدقة لا تحل له فإن قلت ما وجه تخصيص النساء بالنفقة والمؤنة
بالعامل وهل بينهما فرق أجاب الشيخ تقي الدين السبكي كما في الفتح بأن المؤنة في اللغة القيام
بالكفاية والإنفاق بذل القوت قال وهذا يقتضي أن النفقة دون المؤنة والسر في
التخصيص المذكور الإشارة إلى أن أزواجه صلى الله عليه وسلم لما اخترن الله ورسوله
والدار الآخرة كان لا بد لهن من القوت فاقتصر على ما يدل عليه والعامل لما كان في

صورة الأجير فيحتاج إلى ما يكفيه اقتصر على ما يدل عليه انتهى ملخصا والحديث سبق في
الوصايا والخمس وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك إمام الأئمة عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن
يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر رضي الله عنه يسألنه ميراثهن من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت عائشة أليس قال ولأبي ذر قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تركنا صدقة بالرفع كما مر وقيل إن الحكمة في كونه لا يورث حسم المادة في تمني الوارث
موت المورث من أجل المال وقيل لكونه كالأب لأمته فيكون ميراثه للجميع وهو معنى
الصدقة العامة وهذا الحديث أخرجه مسلم في المغازي وأبو داود في الخراج والنسائي في
الفرائض باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلأهله
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال أخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
أنه قال حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم أي أحق بهم في كل شيء من أمور الدين
والدنيا وحكمي أنفذ عليهم من حكمهم فمن مات منهم وعليه دين الواو للحال ولم يترك له وفاء أي
ما يوفي به دينه فعلينا قضاؤه وهل هذا من خصائصه أو يجب على ولاة الأمر بعده الراجح
الاستمرار لكن وجوب الوفاء إنما هو من المصالح قال ابن بطال فإن لم يعط الإمام عنه من بيت
المال لم يحبس عن دخول الجنة لأنه يستحق القدر الذي عليه في بيت المال إلا أن كان دينه
أكثر من القدر الذي في بيت المال مثلا ومن ترك مالا فلورثته وهذا بالإجماع ولأبي ذر
عن الكشميهني فهو لورثته والحديث أخرجه مسلم أيضا في الفرائض باب
ميراث الولد ذكرا كان أو أنثى من أبيه وأمه وقال زيد هو
ابن ثابت الأنصاري المدني رضي الله عنه مما وصله سعيد بن منصور إذا ترك رجل
أو امرأة بنتا فلها أي للبنت النصف مما ترك أو تركت وإن كانتا اثنتين أو أكثر فلهن
الثلاث فأكثر أو البنتين الثلثان وإن كان معهن أي البنات أو البنتين أخ ذكر من
أبيهن فلا فريضة لأحد منهم ويبدأ بضم الموحدة وكسر الدال المهملة بعدها همزة بمن شركهم
بفتح المعجمة وكسر الراء المخففة أي بمن شارك البنات والذكر فغلب التذكير على التأنيث
ممن له فرض مسمى كالأب فيعطى ولأبي ذر فيعطى فريضته فما بقي بعد فرض الأب مثلا فللذكر
أي يقسم بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الأنثيين وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل
التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ابن طاوس
عبد الله عن أبيه طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال ألحقوا بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الفرائض جمع فريضة فعيلة بمعنى مفعولة
وهي الأنصباء المقدرة في كتاب الله وهي النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفهما
ونصف نصفهما كما مر بأهلها المستحقين لها بنص القرآن أي أوجبوا الفرائض لأهلها
وأحكموا بها لهم وجاءت العبارة في أعلى درجات الفصاحة وأسنى غاية البلاغة مع أنها
المجاز فيها لأن المعنى أعطوها لهم وألصقوها بمستحقها فما شرطية في موضع رفع على الابتداء

والخبر قوله بني فهو لأولى بفتح الهمزة واللام بينهما واو ساكنة والفاء جواب الشرط ولأبي ذر عن الكشميهني فلأولى رجل ذكر أقرب في النسب إلى المورث دون الأبعد والوصف بالذكورة مع أن الرجل لا يكون إلا ذكرا للتوكيد وتعقب بأن العرب إنما تؤكد حيث يفيد فائدة إما تعيين المعنى في النفس وإما رفع توهم المجاز وليس موجودا هنا وقيل هذا التوكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لأن الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة في الأمر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل أبوه فلذا احتاج الكلام لزيادة التوكيد بذكر حتى لا يظن أن المراد به خصوص البالغ أو المراد به الاحتراز عن الخنثى وتعقب بأنه لا يخرج عن كونه ذكرا أو أنثى أو للتنبيه على أن الرجولية ليست هي المعتبرة بل مطلق الذكورة حتى يدخل الصغير قاله في إحساس البلاغة أو للتنبيه على سبب الاستحقاق بالعصوبة والترجيح في الإرث بكون الذكر له مثل حظ الأنثيين لأن الرجال يلحقهم مؤن كثيرة بالعيال والنيابة بالضيفان ونحو ذلك أو التنبيه على نفي توهم اشتراك الأنثى ولا يخفى بعده أو أنه خرج مخرج الغالب ولا يخفى فساده لأن الرجل ذكر إلا أن الغالب فيه الذكورة والحديث أخرجه مسلم في الفرائض أيضا وكذا أبو داود والترمذي والنسائي باب

ميراث البنات [illegible] وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم قال أخبرني بالإفراد عامر بن سعد بن أبي وقاص بسكون العين ابن سعد رضي الله عنه أنه قال مرضت بمكة فأشفيت بهمزة قطع مفتوحة وسكون المعجمة بعدها فاء أي فأشرفت منه على الموت فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم في عام حجة الوداع أو عام الفتح حال كونه يعودني مضارع عاد المريض إذا زاره فقلت له يا رسول الله إن لي مالا كثيرا بالمثلثة وليس يرثني إلا ابنتي أم الحكم الكبرى والحصر هنا خاص فقد كان له ورثة بالتعصيب من بني جمحة فالتقدير ولا يرثني من الأولاد إلا ابنتي أفأتصدق بثلثي مالي الهمزة للاستفهام والفعل بعدها مستفهم عنه والفاء عاطفة وكان حقها أن تتقدم فعارضها الاستفهام وله صدر الكلام ومجيئه سبق في أوائل هذا الشرح في أو مخرجيهم وبثلثي يتعلق بأتصدق قال صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب وهي هنا نائبة عن الجملة أي لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت يا رسول الله فالشطر بالرفع على الابتداء والخبر محذوف أي فالشطر أتصدق به أو بالجر كما في الفرع عطفا على قوله بثلثي وقال ابن فرحون كما في قوله خير في جواب كيف أصبحت وفي الحديث صلاة الرجل في الجماعة وفي رواية بجماعة تضعف على صلاته في بيته خمسا وعشرين ضعفا أي بخمس وعشرين وعنه أيضا أن لي جارين إلى من أهدي فقال إلى أقربهما منك بابا أي إلى أقربهما وضبطه الزمخشري في الفائق بالنصب بفعل مضمر أي أهب الشطر وقال السهيلي في أماليه الخفض أظهر من النصب لأن النصب بإضمار فعل والخفض مردود على قوله بثلثي وقال في العدة ولو روي بالنصب صح بتقدير فأتصدق بالشطر ثم حذف حرف الجر والمراد بالشطر النصف قال صلى الله عليه وسلم لا قلت الثلث بالرفع والجر كما مر ويجوز النصب لكن المرجح الرواية قال صلى الله عليه وسلم الثلث كبير بالموحدة أجره إنك بكسر الهمزة على الاستئناف والجملة معللة كما في قوله تعالى إن النفس لأمارة بالسوء ويجوز الفتح بتقدير حرف الجر أي لأنك إن تركت ولدك أغنياء خير من أن تتركهم عالة بتخفيف اللام فقراء

يتكففون الناس يسألونهم بأكفهم وهمزة إن تركت مكسورة على الشرط وجزاء الشرط هو قوله خير أي فهو خير فيكون قد حذف المبتدأ مقرونا بالفاء وأبقى الخبر وإنك لن تنفق نفقة بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخالق بمعنى المخلوق وزاد في رواية تبتغي بها وجه الله أي ثوابه إنما نطعمكم لوجه الله إلا أجرت عليها بضم الهمزة وكسر الجيم فعل ماض مبني لما لم يسم فاعله حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك تؤجر عليها فقلت يا رسول الله أأخلف بحذف همزة الاستفهام أي أبقى بمكة متخلفا عن هجرتي قاله إشفاقا من موته بمكة بعد أن هاجر منها وتركها لله فخاف أن يقدح ذلك في هجرته أو في ثوابها أو خاف من مجرد تخلفه عن أصحابه بسبب مرضه فقال صلى الله عليه وسلم لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله عز وجل إلا ازددت به رفعة ودرجة فتعمل منصوب عطفا على تخلف ويجوز أن يكون منصوبا بإضمار أن في جواب النفي لأن الفاء فيها معنى السببية فالتقدير إنك إن تخلف يكن ذلك التخلف سببا لفعل خير ومؤديا زيادة الرفعة والدرجة ويحسن ذلك مع تقدير الشرط ويجوز أن يكون في الكلام شرط مقدر لأنه لما سأل فقال أأخلف فتبطل هجرتي فقال له صلى الله عليه وسلم إنك إن تخلف بسبب المرض ويكون علما من أعلام النبوة ثم حذف إن تخلف وعطف عليه فتعمل عملا تريد به وجه الله إلا ازددت به رفعة ودرجة ويدل على هذا الحذف قوله ولعل ولأبي ذر ولعلك أن تخلف بعدي بأن يطول عمرك حتى حرف غاية ونصب أي إلى أن ينتفع بك أقوام بفتح التحتية وكسر الفاء ويضر بك آخرون بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة وقوله ولعل وإن كانت هنا بمعنى عسى لكن وقع ذلك يقينا علم من أعلام النبوة فإن سعدا رضي الله عنه عاش بعد ذلك نيفا وأربعين سنة فتح العراق وغيره وانتفع به أقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم فإنهم قتلوا وسبيت نساؤهم وأولادهم وغنمت أموالهم قال الزهري فيما رواه أبو داود والطيالسي عن إبراهيم بن سعد أنه قال لكن ولأبي ذر ولكن البائس الشديد الفقر والحاجة سعد بن خولة والبائس مبتدأ وسعد بدل منه أو عطف بيان وابن خولة صفة لسعد وخبر المبتدأ محذوف أي توجع له أو يغفر الله له وفسر الراوي ما حذفه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وسكون الراء وكسر المثلثة من برثي له إن مات بمكة بفتح الهمزة وأن معمولة ليرثي على أن المحل مجرور بلام التعليل أي لأجل موته بالأرض التي هاجر منها فهو مفعول له قال سفيان بن عيينة وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدرا توفي بمكة في حجة الوداع في الأصح والحديث سبق في الجنائز

وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر ولغيره بالإفراد محمود ولأبي ذر محمود بن غيلان المروزي قال حدثنا أبو النضر بالضاد المعجمة هاشم التميمي الملقب بقيصر قال حدثنا أبو معاوية شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم البصري عن أشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة ابن أبي الشعثاء عن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أنه قال أتانا معاذ بن جبل رضي الله عنه باليمن معلما بكسر اللام وأميرا فسألناه عن رجل توفي وترك ابنته وأخته فأعطى الابنة النصف والأخت النصف وهذا إجماع من العلماء وهو نص القرآن والحديث أخرجه أبو داود في الفرائض باب

ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن للميت وقال سقطت الوا ولابي ذر زيد هو ابن ثابت الانصاري
مما وصله سعيد بن منصور ولد الابنا بمنزلة الولد للصلب اذا لم يكن دونهم اي بينهم
وبين الميت ولد للصلب ذكر كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني واختزل به عن الانثى
ذكرهم اي ذكور ولد الابنا كذكرهم كذكور الابنا وانثاهم اي واناثي ولد الابنا كانثاهم كاناثي
الابنا يرثون اولاد الابنا كما يرثون الابنا ويحجبون من دونهم في الطبقة كما يحجبون اي
الاولاد من دونهم ولا يرث ولد الابن مع الابن تاكيد لسابقه فان حجب ولد الابن
مع الابن مفهوم من قوله اذا لم يكن دونهم الي اخره وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم
ابو عمر الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد بن عجلان البصري قال حدثنا
ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها اي اعطوها لهم واعطوا كل
ذي فرض فرضه المسمى له في الكتاب والسنة فما بقي بعد الفرايض فلاولى رجل ذكر
اولى من الولي بسكون اللام وهو القرب اي فما بقي فلاقرب اقارب الميت اذا كان ذلك
الاقرب رجلا ذكرا وسبق ما فيه قريبا وقيل الوصف بالذكورة اشعار بان المعتبرة
في العصوبة الا الرجولية بمعنى البلوغ على ما كان عليه اهل الجاهلية وعن بعض العلما
ان ذكر صفة اولى لا صفة رجل والاولى بمعنى القريب الاقرب فكانه قال هو القريب للميت
ذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة رحم فبطن فالاولى من حيث المعنى مضاف الي الميت
ومن حيث اللفظ مضاف الي رجل وقد اشير بذلك الرجل الي جهة الاولوية كما يقال
هو اخوك اخو الرخا لا اخو الشدة والمقصود نفي الميراث عن الاول الذي هو من جهة
الام كالخال فافاد بوصف الاولى بذكر نفي الميراث عن النسا بالعصوبة من الاولى بي
الميت من جهة الصلب ذكره في المصابيح وهو ملخص من كلام السهيلي وتعقب بما يطول
ذكره والحديث سبق ذكره قريبا والله الموفق والمعين قال العيني وفايدة اعادته هنا
الاشارة الي ان ولد الابنا بمنزلة الولد فانه روي هذا الحديث عن شيخين موسى بن
اسماعيل عن وهيب والاخر مسلم بن ابراهيم عن وهيب ايضا باب
بيان ميراث بنت ابن ولابي ذر ابنة الابن مع وجود ابنة ولابي ذر عن الكشميهني مع
بنت وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو قيس
عبد الرحمن بن ثروان بفتح المثلثة وسكون الرا بعدها واو فالف فنون قال سمعت
هزيل بن شرحبيل بضم الها وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها لام وشرحبيل بضم الشين
المعجمة وفتح الرا بعدها حا مهملة ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الاودي
الكوفي المخضرم قال ولابي ذر يقول سئل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله عنه
عن ابنة ولابي ذر عن بنت وابنة ابن واخت فقال مجيبا للابنة ولابي ذر للبنت
النصف وللاخت النصف وائت ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه فانه سيقول
ذلك استشهادا فسيتابعني على ذلك قاله ظنا منه لانه اجتهد في ذلك فسئل ابن مسعود
واخبر بقول ابي موسى بضم سين سئل وضم همزة اخبر مبنيات للمفعول فقال لقد
ضللت اذا ان قلت بحرمان بنت الابن وما انا من المهتدين وما انا من الهدي في شيء
اقضي بفتح الهمزة وكسر المعجمة فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة

الابن والذي في اليونينية ولابنة ابن السدس تكملة الثلثين وما بقي وهو الثلث
فللاخت قال هزيل فاتينا ابا موسى الاشعري فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال
لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم بفتح الحا المهملة وسكون الموحدة ورجح الجوهري
كسر الحا وبه جزم الفرا وقال انه يسمي باسم الحبر الذي يكتب به وقال ابو عبيد الهروي
هو العالم بتحبير الكلام وتحسينه وهو بالفتح في رواية جميع المحدثين
وانكر الكسر ابو الهيثم ولا خلاف بين الفقها فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي موسى
هذا اشعار بانه رجع عما قاله اولا والحديث اخرجه ابو داود في الفرايض وكذا الترمذي
والنسائي وابن ماجة باب بيان حكم ميراث الجد من قبل الاب مع
الاب والاخوة الاشقا ومن الاب وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه مما وصله
الدارمي بسند على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما مما
اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرايض من طريق عمرو بن دينار عن عطا عن ابن عباس
والدارمي بسند صحيح عن طاوس عنه وابن الزبير عبد الله مما سبق موصولا في المناقب
الجد اب اي حكمه حكمه عند عدمه فكما ان الاب يرث بالفرض مع وجود فرع ذكر وارث فرضه
السدس ويرث بالتعصيب مع فقد فرع وارث ويرث بالفرض والتعصيب معا مع فرع
انثى وارث فله السدس فرضا والباقي بعد فرضها ياخذه بالتعصيب وكذلك الجد للاب
الا في مسايل ان بني العلات والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد الا عند ابي
حنيفة والام مع احد الزوجين والاب تاخذ ثلث ما بقي ومع الجد ثلث الجميع لانه لا يساويها
في الدرجة بخلاف الاب الا عند ابي يوسف فان عنده الجد كالاب وام الاب وان علت تسقط
بالاب ولا تسقط بالجد لانها المتدلية به بخلافها في الاب وان تساويا فان كلا منهما يسقط ام
نفسه والمعتق اذا ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولا للاب والباقي للابن عند ابي يوسف
وعندهما كله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده فالولا كله للابن وقرا ابن عباس رضي
الله عنهما مما اسنده الدارمي لقوله الجد اب قوله تعالى يا بني ادم فاطلق على ادم ابا وهو جد بالاعلى
فاطلاقه على اب الاب اولى وفي قوله تعالى واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق ويعقوب
فاطلق الابا على الاجداد ولم يذكر بفتح التحتية بالبنا للفاعل وقال في الفتح بالمجهول
قلت وهو الذي في اليونينية ان احدا خالف ابا بكر رضي الله عنه فيما قاله ان الجد
حكمه حكم الاب في زمانه واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون فيهم كثرة وهو
اجماع سكوتي فيكون حجة ونقل ذلك ايضا عن جماعة من الصحابة والتابعين وقال
ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور من طريق عطا عنه يرثني ابن ابني
دون اخوتي ولا ارث انا ابن ابني اي فلم لا يرث الجد وحده دون الاخوة كما في العكس
فهو رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابن عبد البر لما كان ابن الابن كالابن عند
عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالاب ويذكر بضم اوله مبنيا للمجهول بصيغة التمريض عن عمر بن الخطاب وعلي هو ابن
ابي طالب وابن مسعود عبد الله وزيد اي ابن ثابت رضي الله عنهم اقاويل بالرفع مفعول
نايب عن الفاعل مختلفة وكان عمر يقاسم الجد مع الاخ والاخوين فاذا زادوا اعطاه الثلث
وكان يعطيه مع الولد السدس رواه الدارمي واخرج البيهقي بسند صحيح ان عمر قضى
ان الجد يقاسم الاخوة للاب والاخوة للاب والام ما كانت المقاسمة خيرا له من الثلث فان كثرت

الاخوة اعطى الجد الثلث وفي فوايد ابي جعفر الرازي بسند صحيح الى ابن عون عن محمد بن
سيرين سالت عبيدة بن عمرو عن الجد فقال قد حفظت عن عمر في الجد مائة قضية
مختلفة لكن استبعد بعضهم هذا عن عمر وتاول البزار صاحب المسند قوله قضية
مختلفة على اختلاف حال من يرث مع الجد كان يكون اخ واحدا واكثر ويرد هذا
التاويل ما اخرجه يزيد بن هارون في كتاب الفرايض عن عبيدة بن عمرو قال اني لاحفظ
عن عمر في الجد مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضا واما علي فاخرج ابن ابي شيبة ومحمد
ابن نصر بسند صحيح عن الشعبي كتب ابن عباس الى علي يساله عن ستة اخوة وجد
فكتب اليه ان اجعله كاحدهم وامح كتابي وعند ابن ابي شيبة عن علي انه اتي في جد وستة
اخوة فاعطى الجد السدس واما عبد الله بن مسعود فاخرج الدارمي بسند صحيح الى ابي
اسحاق السبيعي قال دخلت على شريح وعنده عامر يعني الشعبي في فريضة امراة
منا تسمى العالية تركت زوجها وامها واخاها لابيها وجدها فذكر قصة وفيها ان ابن
مسعود جعل للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس
المال وللاخ سهما وللجد سهما وفي كتاب الفرايض لسفيان الثوري كان عمر وابن مسعود
يكرهان ان يفضلا ابا على جد واما زيد فروى عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال كان
زيد بن ثابت يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة
ما بقي ويقاسم الاخ للاب ثم يرد على اخيه ويقاسم بالاخوة من الاب مع الاخوة الاشقا
ولا يورث الاخوة للاب شيا ولا يعطي اخا الام مع الجد شيا قال ابن عبد البر تفرد زيد
من بين الصحابة في معادلة الجد بالاخوة للاب مع الاخوة الاشقا وخالفه كثير من الفقها
القايلين بقوله في الفرايض في ذلك لان الاخوة من الاب لا يرثون مع الاشقا فلا معنى
لادخالهم معهم لانه حيف على الجد في المقاسمة قال وقد سال ابن عباس زيدا عن ذلك
فقال انما اقول في ذلك برايي كما تقول انت برايك انتهى وهو محجوب بالاب لادلايه به
ويرث مع الابن وابن الابن وان سفل السدس فرضا ومع البنتين او بنتي الابن
وان سفل فصاعدا السدس فرضا وما بقي تعصيبا ولا يرث معه الاخوة والاخوات
لام فان كانوا لام واب او لاب وليس معهم صاحب فرض فله الاحظ من مقاسمتهم واخذ
جميع الثلث فالقسمة لانه كالاخ في ادلايه بالاب والثلث لانه اذا اجتمع مع الام
اخذ ضعفها فله الثلثان ولها الثلث والاخوة لا ينقصونها عن السدس فوجب
ان لا ينقصوا الجد عن ضعفه وهو الثلث ويعد الاخوة والاخوات لاب وام عليه الاخوة
والاخوات لاب في الحساب ولا يرث منهم الا اذا انحصر اولاد الابوين انا فما زاد على
فرضهن لاولاد الاب فلو كان مع الجد شقيقة واخ واخت لاب فتعد الشقيقة
الاخ والاخت على الجد فيستوي له المقاسمة وثلث الباقي فله سهمان من ستة
وتاخذ الشقيقة النصف ثلاثة يبقى واحد على ثلاثة لا يصح ولا يوافق تضرب
ثلاثة في ستة فيصح من ثمانية عشر فان كان معهم صاحب فرض فللجد الاحظ من
المقاسمة وثلث الباقي وسدس التركة وقد لا يبقى بعد الفرض شي كبنتين وام
وزوج فيفرض للجد سدس ويزاد في العول فتعول هذه المسالة لخمسة عشر
وقد لا يبقى سدس كبنتين وام فيفوز الجد به لانه لا ينقص عنه اجماعا اذا ورث وتسقط

الاخوة والاخوات في هذه الاحوال الثلاث لاستغراق ذوي الفروض التركة وقد
اجمعوا على ان الجد لا يرث مع وجود الاب ولا ينقص من السدس الا في الاكدرية وهي
زوج وام واخت لغير ام وجد فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت
النصف فتعول المسالة من ستة الى تسعة ثم يقسم للجد وللاخت نصيبهما وهما
اربعة اثلاثا له الثلثان ولها الثلث فتضرب مخرجه في التسعة فتصح المسالة
من سبعة وعشرين للزوج تسعة وللام ستة وللاخت اربعة وللجد ثمانية وانما
فرض للاخت مع الجد ولم يعصبها فيما بقي لنقصه بتعصيبها فيه عن السدس فرضه
واقتسام فرضهما كما تقدم بالتعصيب ولو كان بدل الاخت اخ سقط او اختان
فللام السدس ولهما السدس الباقي وسميت الاكدرية لانها كدرت على زيد مذهبه
لمخالفتها القواعد وقيل لان سايلها اسمه اكدر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا وهيب مصغر الوا وابن خالد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا بكسر الحا المهملة الفرايض باهلها فما بقي
فلاولى رجل ذكر
قال الطيبي اوقع الموصوف مع الصفة موقع العصبة كانه قيل فما بقي فهو لاقرب
عصبة والعصبة يسمى بها الواحد والجمع والمذكر والمونث كما قاله المطرزي وغيره
وسموا عصبة لانهم يعصبونه ويعتصب بهم اي يحيطون به ويشتد بهم والعصبة
الاقارب من جهة الاب من لا يقدر له من الورثة ويدخل فيه من يرث بالفرض جهة
والتعصيب كالاب والجد من جهة التعصيب فيرث التركة او ما فضل عن الفرض
ان كان معه ذو فرض وجملة عصبات النسب الابن والاب ومن يدلي بهم ويقدم
منهم الابنا ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد والاخوة للابوين او لاب وهم في
درجتهم وقال البغوي في الحديث دليل على ان بعض الورثة يحجب البعض والحجب نوعان
حجب نقصان وحجب حرمان ووجه دخوله في هذا الباب انه دل على ان الذي يبقى
بعد الفرض يصرف لاقرب الناس الى الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال الكرماني
فان قلت تحق الترجمة ان يقال ميراث الجد مع الاخوة اذ لا دخل لقوله مع الاب فيها
قلت غرضه بيان مسالة اخرى وهي ان الجد لا يرث مع الاب وهو محجوب به كما يدل
عليه قوله فلاولى رجل والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه الامة
خليلا ارجع اليه في الحاجات واعتمد عليه في المهمات لاتخذته يعني ابا بكر الصديق رضي
الله عنه وانما الذي الجا اليه واعتمد عليه في المهمات لاتخذته يعني ابا بكر الصديق
رضي الله عنه وانما الذي الجا اليه واعتمد في كل الامور عليه هو الله تعالى ولكن اخوة
الاسلام افضل فان قلت كيف تكون اخوة الاسلام افضل والخلة تستلزمها وتزيد
عليها اجيب بان المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم افضل من مودته
مع غيره وللذي في اليونينية خلة الاسلام افضل او قال خير شك من الراوي فانه
يعني ابا بكر انزله اي انزل الجد ابا في استحقاق الميراث او قال قضاه ابا بالشك من الراوي

ابحكم بانه كالاب والحديث سبق في باب الخوخة والممر في المسجد وفي المناقب لكن ليس بلفظ اما الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قوله فانه انزله ابا نعم في المناقب من طريق ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجد فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته انزله يعني ابا بكر ابا

باب

ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الفريابي من اهل خراسان سكن قيسارية من ارض الشام عن ورقاء ابن عمر بن كليب اليشكري عن ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح يسار المكي عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان المال المخلف عن الميت للولد ميراثا وكانت الوصية في اول الاسلام واجبة للوالدين على ما يراه الموصي فنسخ الله عز وجل من ذلك باية الفرايض ما احب اي اراد فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لفضله واختصاصه بلزوم ما لا يلزم الانثى من الجهاد وغيره وجعل للابوين مع وجود الولد لكل واحد منهما السدس وجعل للمراة مع وجود الولد الثمن وعند عدمه الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر وهو النصف وعند وجوده الربع قال ابن المنير استشهاد البخاري بحديث ابن عباس هذا مع ان الدليل من الاية واضح واشار منه الى تقرير سبب نزول الاية وانها على ظاهرها غير موولة ولا منسوخة انتهى وولد الابن وان نزل كالولد في قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد اجماعا او لفظ الولد يشمله بناء على اعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ولو كان للزوجة فرع غير وارث كرقيق او وارث بعموم القرابة لا بخصوصها كفرع بنت فللزوج النصف ايضا واتفق على ان الزوج لا يحجب حجب حرمان بل حجب نقصان

باب

ميراث المراة اي الزوجة والزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام ذو المكارم والاخلاق الحميدة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امراة من بني لحيان بكسر اللام وفتحها وسكون المهملة بعدها تحتية واسم المراة قيل مليكة بنت عويمر او عويم بالواو ضربتها امراة يقال لها ام عفيفة بنت مسروح بحجر او بعمود فسطاط ضربة او اكثر سقط جنينها حال كونه ميتا بغرة بضم المعجمة وتشديد الراء عبد او امة للتنويع لا للشك ثم ان المراة التي قضى صلى الله عليه وسلم عليها ولابي ذر عن الكشميهني لها بالغرة توفيت وفي رواية بالديات من طريق يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد النون المكسورة وزوجها لا لعصبتها الذين عقلوا عنها فللزوج الربع ولبنيها ما بقي وقضى صلى الله عليه وسلم ان العقل اي الدية وهي

الغرة على عصبتها لان الاجهاض كان منها خطا او شبه عمد ومباحث هذا الحديث تاتي ان شا الله تعالى في كتاب الديات بعون الله تعالى والحديث اخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي

باب

ميراث الاخوات لابوين او لاب مع البنات عصبة كالاخوة حتى لو خلف بنتا واختا للبنت النصف وللاخت الباقي ولو خلف بنتين فصاعدا واختا او اخوات فللبنات الثلثان والباقي للاخت او الاخوات ولو كان معهن زوج فللبنتين الثلثان وللزوج الربع والباقي للاخت او الاخوات وقوله عصبة بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هن عصبة ويجوز النصب على الحال والخبر في الفرع كاصله على قوله عصبة وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم الراوي عنه انه قال قضى فينا معاذ ابن جبل وهو في اليمن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام ارسله اليهم اميرا ومعلما النصف للابنة والنصف الباقي للاخت قال شعبة ثم قال سليمان ابن مهران الاعمش بالسند السابق قضى فينا معاذ ولم يذكر قوله السابق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والحاصل ان سليمان الاعمش رواه باثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون له حكم الرفع على الراجح في المسالة كما مر في الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وبحذف ذلك فيكون موقوفا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع عمرو بن عباس بفتح العين وعباس بالموحدة البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي قيس عبد الرحمن بن غزوان عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي ابن شرحبيل انه قال قال عبد الله يعني ابن مسعود في ابنة وابنة ابن واخت لاقضين فيها بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم او قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقي وهو الثلث فللاخت بالتعصيب ولابي ذر او قال قال النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق قريبا

باب

ميراث الاخوات والاخوة الاناث والذكور وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا الانصاري رضي الله عنه قال دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض فدعا بوضوء بفتح الواو وبالمد بتشديد اليا فتوضا ثم نضح بالنون والضاد المعجمة والحا المهملة رش علي من وضوئه الما الذي توضا به فافقت فقلت يا رسول الله انما لي اخوات فنزلت اية الفرايض ومطابقة الحديث في قوله انما لي اخوات فانه يقتضي انه لم يكن له ولد واستنبط منه المؤلف الاخوة بطريق الاولى وقدم الاخوات في الذكر للتصريح بهن في الحديث واما الاخوة والاخوات من الابوين اذا انفردوا فكاولاد الصلب للذكر جميع المال وكذا للجماعة وللاخت المفردة النصف وللاختين فصاعدا الثلثان فان اجتمع الاخوة والاخوات فللذكر مثل حظ الانثيين بنص القران واما الاخوة والاخوات للاب عند انفرادهم فكالاخوة والاخوات للابوين الا في المشركة وهي زوج وام واخوان لام واخوان لابوين المسالة من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام السدس واحد وللاخوين من الام الثلث

سهمان وبنات كما فيه الاخوان للابوين واما الاخوة والاخوات للام فللواحدة منهم
السدس سوا كان ذكرا او انثى وللاثنين الثلث بينهما بالسوية سوا كانوا ذكورا او
اناثا ولا يفضل منهم الذكر على الانثى والحديث سبق في اول الفرائض هذا باب
بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى يستفتونك اي يستخبرونك في الكلالة والاستفتاء
طلب الفتوى يقال استفتيت الرجل في المسالة فافتاني افتاء وفتيا وهما اسمان وضعا
موضع الافتاء ويقال افتيت فلانا في رؤيا راها قال تعالى يوسف ايها الصديق افتنا
في سبع بقرات سمان ومعنى الافتاء اظهار المشكل قل الله يفتيكم في الكلالة متعلق بيفتيكم
على اعمال الثاني وهو اختيار البصريين ولو اعمل الاول لاضمر في الثاني وله نظائر في القران
كقوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه والكلالة الميت الذي لا ولد له ولا والد وهو قول
جمهور اللغويين وقال به علي وابن مسعود او الذي لا والد له فقط وهو قول عمر او الذي
لا ولد له فقط وهو قول بعضهم او من لا يرثه اب ولا ام وعلى هذه الاقوال فالكلالة
اسم للميت وقيل الكلالة اسم للورثة ما عدا الابوين والولد قاله قطرب واختاره
ابو بكر رضي الله عنه وسموا بذلك لان الميت بذهاب طرفيه تكلله الورثة اي احاطوا
به من جميع جهاته وفي المراسيل لابي داود عن ابي اسحاق عن ابي سلمة بن عبد الرحمن جاء
رجل فقال يا رسول الله ما الكلالة من لم يترك ولدا ولا والدا فورثته كلالة وفي مدارك
التنزيل كان جابر بن عبد الله مريضا فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني
كلالة فكيف اصنع في مالي فنزلت ان امرؤ هلك ليس له ولد رفع على الصفة اي ان هلك
امرؤ غير ذي ولد والمراد بالولد الابن وهو مشترك يقع على الذكر والانثى لان الابن
يسقط الاخت ولا تسقطها البنت وله اخت لاب وام او لاب فلها نصف ما ترك اي
الميت والفاء جواب ان وهو يرثها جملة لا محل لها من الاعراب لاستئنافها وهي دالة على
جواب الشرط وليست جوابا خلافا للكوفيين وابي زيد والضميران في قوله وهو يرثها
عائدان على لفظ امرؤ واخت دون معناهما فهو من باب قوله وكل اناس قاربوا قيد فحلهم
ونحن خلعنا قيده فهو سارب والهالك لا يرث فالمعنى وامرؤ اخر غير الهالك يرث اختا
له اخرى ان لم يكن لها ولد اي ابن اي ان الاخ يستغرق ميراث الاخت اي ان لم يكن للاخت
ابن فان كان لها ابن فلا شيء للاخ وان كان ولدها انثى فللاخ ما فضل عن فرض البنات
وهذا في الاخ للابوين او للاب فاما الاخ من الام فانه لا يستغرق الميراث ويسقط بالولد
فان كانتا اي الاختان يدل عليه قوله وله اخت اي فان كانت الاختان اثنتين اي فصاعدا
فلهما او فلهن الثلثان مما ترك اي الميت وان كانوا اخوة اي وان كان من يرث بالاخوة
والمراد بالاخوة الاخوة والاخوات تغليبا لحكم الذكورة رجالا ونساء ذكورا واناثا
فللذكر منهم مثل حظ الانثيين حذف منهم لدلالة المعنى عليه يبين الله لكم اي الحق فمفعول
يبين محذوف ان تضلوا مفعول من اجله على حذف مضاف تقديره يبين الله لكم امر
الكلالة كراهة ان تضلوا فيها اي في حكمها هذا تقدير المبرد وقال الكسائي والفراء وغيرهما
من الكوفيين لا محذوف فيه بعد ان والتقدير لئلا تضلوا قالوا وحذف لا شائع ذائع
كقوله رأينا ما رأى البصراء منها فآلينا عليها ان تباعا اي ان لا تباعا والله بكل شيء عليم يعلم
الاشياء بكنهها قبل كونها وبعده وسقط لابي ذر من قوله ان امرؤ الى الاخر وقال الجد قوله

في الكلالة الاية وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي عن اسرائيل بل
ابن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال
اخر اية نزلت عليه صلى الله عليه وسلم خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما اخر اية نزلت اية الربا واخر سورة
نزلت اذا جاء نصر الله والفتح وروي بعدما نزلت سورة النصر عاش رسول الله صلى
الله عليه وسلم عاما ونزلت بعدها براءة وهي اخر سورة نزلت كاملة فعاش صلى الله
عليه وسلم بعدها ستة اشهر ثم نزل في طريق حجة الوداع يستفتونك قل الله يفتيكم في
الكلالة فسميت اية الصيف لانها نزلت في الصيف ثم نزلت وهو واقف بعرفات
اليوم اكملت لكم دينكم وعاش بعدها احدى وثمانين يوما وحديث الباب سبق في المغازي
باب حكم امراة توفيت عن ابني عم احدهما اخ للام والاخر زوج
وذلك ان يتزوج رجل امراة فاتت منه بابن ثم تزوج اخرى فاتت منه بابن اخر
ثم فارق الثانية فتزوجها اخوه فاتت منه ببنت فهي اخت الثاني لامه وابنة عمه
فتزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عمها احدهما اخوها
لامها والاخر زوجها وقال علي هو ابن ابي طالب مما وصله سعيد بن منصور للزوج
النصف وللاخ من الام السدس وما بقي وهو الثلث بينهما نصفان بالسوية
بالعصوبة فيكون للاول الثلثان بالفرض والتعصيب وللاخر الثلث بالفرض
والتعصيب وتبعوا في علي زيد بن ثابت والجمهور وقال عمر وابن مسعود جميع المال
يعني الذي يبقى بعد نصيب الزوج للذي جمع القرابتين فله السدس بالفرض والثلث
الباقي بالتعصيب قال في الروضة ولو تركت ثلاثة بني اعمام احدهم زوج والثاني اخ
لام فعلى المذهب للزوج النصف وللاخ للام السدس والباقي بينهم بالسوية وان
كان الاخ للام فللزوج النصف والباقي للاخ وبه قال حدثنا محمود بن غيلان قال
اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى وهو ايضا شيخ البخاري عن اسرائيل بن يونس
ابن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا اولى بالمؤمنين من انفسهم اي اتولى امورهم بعد وفاتهم فمن مات منهم
وترك مالا فماله لموالي لي
العصبة الاضافة للبيان نحو شجر الاراك اي الموالي الذين هم عصبة ومن ترك كلا بفتح الكاف
وتشديد اللام ثقلا كالدين والعيال او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر بمعنى الضائع
كالطفل الذي لا شيء له فانا وليه اقوم بمصالحه فلادعى له بلفظ امر الغائب المجهول واللام
مكسورة وقد تسكن مع الفاء والواو والياء فيهما واثبات الالف بعد العين جائز والاصل
عدم الاشباع للجزم والمعنى فادعوني له اقوم بكليه وضياعه قال في الفتح والمراد بموالي
العصبة بنو العم فسوى بينهم ولم يفضل احدا على احد فهو حجة للجمهور في التسوية بين
بني العم الكل العيال كذا في رواية المستملي كما في الفرع واصله وزاد في الفتح والكشميهني
قال واصله الثقل ثم استعمل في كل امر يصعب والعيال من افراده وبه قال حدثنا امية
ابن بسطام بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وفتحها وسكون

ع

المهملة البصري قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الرا اخره عين مهملة عن روح بفتح
الرا اخره مهملة ابن القاسم العنبري عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا الفرايض باهلها فما تركت
الفرايض فلاولي بفتح الهمزة فلاقرب رجل ذكر ووصف الرجل بالذكر تنبيها على سبب
استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث ولذا جعل
للذكر مثل حظ الانثيين وحكمته ان الرجال تلحقهم مؤونة كبيرة كالقيام بالعيال والضيفان
وارفاد القاصدين ومواساة السايلين وتحمل الغرامات الى غير ذلك والحديث مر قريبا
والله الموفق **باب** حكم **ذوي الارحام** وهم كل قريب ليس بذي سهم
ولا عصبة واختلف هل يرثون ام لا وبالاول قال الكوفيون واحمد محتجين بقوله
تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وذوو الارحام هم اصناف جد وجدة ساقطان
كابي ام وام ابي ام وان علتا واولاد بنات لصلب او لابن من ذكور واناث وبنات اخوة لابوين
او لاب او لام واولاد اخوات كذلك وبنو اخوة لام وعم لام اي اخو الاب لامه وبنات
اعمام لابوين او لاب او لام وعمات واخوال وخالات ومدلون بهم اي بما عدي الاول الحق
في الاول ومن يدلي به متى انفرد منهم على القول بتوريثهم اذا لم يوجد احد من ذوي الفروض
الذين يرد عليهم حاز جميع المال ذكرا كان او انثى وفي كيفية توريثهم مذهبان احدهما
وهو الاصح مذهب اهل التنزيل وهو ان ينزل كل منهم منزلة من يدلي به والثاني مذهب
اهل القرابة وهو تقديم الاقرب منهم الى الميت ففي بنت بنت وبنت بنت ابن المال على الاول
بينهما ارباعا وعلى الثاني لبنت البنت لقربها الى الميت وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة حدثكم ادريس بن
يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا طلحة بن مصرف بكسر الرا اخرها فاء
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى ولكل اي ولكل احد
اي ولكل مال جعلنا موالي وراثا يلونه ويحوزونه فالمضاف اليه محذوف وحذف البخاري
وهو قوله مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم المعاقدة المحالفة
والايمان جمع يمين من اليد او القسم وذلك انهم كانوا عند المحالفة ياخذ بعضهم يد بعض
على الوفا والتمسك بالعهد والمراد عقد الموالاة وهي مشروعة والوراثة بها ثابتة عند
كثير من الصحابة رضي الله عنهم قال اي ابن عباس كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث
الانصاري المهاجري برفع الانصاري على الفاعلية ونصب المهاجري على المفعولية وفي
سورة النسا بالعكس والمراد بيان الوراثة بينهما في الجملة قاله في الكواكب وقال في
الفتح والاولى ان يقرا الانصاري بالنصب مفعول مقدم لتتحد الروايتان دون ذوي
رحمه اي اقاربه للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا
موالي قال ابن عباس نسختها والذين عاقدت ايمانكم كذا في جميع الاصول والذين عاقدت
ايمانكم والصواب كما قاله ابن بطال ان المنسوخة والذين عاقدت ايمانكم والناسخة
ولكل جعلنا موالي وقال ابن المنير في الحاشية الضمير في قوله نسختها عايد على
المؤاخاة لا على الاية والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل
جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم بدل من الضمير واصل الكلام لما نزلت

ذكل

ولكل جعلنا موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم وقال الكرماني فاعل نسختها اية
جعلنا والذين عاقدت منصوب باضمار اعني انتهى والمراد بايراد الحديث هنا ان
قوله تعالى ولكل جعلنا نسخ حكم الميراث الذي دل عليه والذين عاقدت ايمانكم وقال
ابن الجوزي المراد بالحديث المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اخا بين المهاجرين
والانصار فكانوا يتوارثون بتلك الاخوة ويرونها داخلة في قوله تعالى والذين
عاقدت ايمانكم فلما نزل قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله نسخ
الميراث من المتعاقدين وبقي النصرة والرفادة وجواز الوصية لهم والحديث اخرجه
النسائي وابو داود جميعا في الفرايض **باب ميراث الملاعنة** بفتح العين
في الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر بفتح العين المهملة ويجوز كسرها وقال العيني
بكسرها وهي التي وقع اللعان بينها وبين زوجها قال وقول بعضهم يعني الحافظ ابن حجر
بالفتح ويجوز الكسر الامر بالعكس انتهى والمراد بيان ما ترثه من ولدها الذي لاعنت
عليه وبه قال حدثنا لابي ذر ولغيره حدثني بالافراد يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي
والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رجلا اسمه عويمر لاعن امراته خولة بنت قيس في زمن النبي بغير الف بعد الميم في زمن
ولابي ذر في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فانتفى من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم
بين المتلاعنين والحق الولد بالمراة فترثه امه واخوته منها فان فضل شي فهو لبيت
المال وهذا قول زيد بن ثابت وجمهور العلما واكثر فقها الامصار وقال الامام مالك على
ذلك ادركت اهل العلم وعند ابي داود من مرسل مكحول ومن رواية عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها
من بعدها وعند اصحاب السنن الاربعة وحسنه الترمذي وصححه عن واثلة رفعه
تحوز المراة ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وفيه عمر بن
روبة بضم الرا وسكون الواو بعدها موحدة مختلف فيه ووثقه احمد وله شاهد من
حديث ابن عمر عند ابن المنذر وفي اللعان من حديث سهل بن سعد ثم جرت السنة
في ميراثها انها ترثه ويرث منها ما فرض الله له وحديث الباب سبق في مواضع كالتفسير
والملاعنة **باب** بالتنوين يذكر فيه **الولد للفراش** بكسر الفاء اي
لصاحب الفراش حرة كانت اي المستفرشة او امة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
ابو محمد الدمشقي التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
كان عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد
اختلف في صحبته وجزم السفاقسي والدمياطي بانه مات كافرا وقوله عهد بفتح العين
وكسر الهاء اي اوصاه ان ابن وليدة زمعة بفتح الواو وكسر اللام اي جارية زمعة بفتح الزاي
وسكون الميم وقد تفتح ابن قيس ولم تسم الوليدة نعم ذكر مصعب الزبيري وابن اخيه
الزبير في نسب قريش انها كانت امة يمانية وان ولدها عبد الرحمن منه اي ابني فاقبضه
اليك بكسر الموحدة فلما كان عام الفتح بنصب عام بتقدير في وبالرفع اسم كان اخذه
سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه بتشديد اليا من الي فقام عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن

مطلب
ترث المراة ثلاثة مواريث
عتيقها ولقيطها وولدها الذي
لاعنت عليه

وليدة ابي اي جارية ابي زمعة ولد على فراشه من امته المذكورة وقد كانت عادة الجاهلية الحاق النسب بالزنا وكانوا يستاجرون الاماء للزنا فمن اعترفت الام انه له الحقوه ولم يتبع الحاق ابن وليدة زمعة في الجاهلية وقيل كانت موالي اولاد يخرجوهن للزنا ويضربون عليهن الضرائب وكانت وليدة زمعة كذلك قال في الفتح والذي يظهر من سياق القصة انها كانت امة مستفرشة لزمعة فزنا بها عتبة وكانت عادة الجاهلية في مثل ذلك ان السيد ان استلحقه لحقه وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه غيره كان مرد ذلك الى السيد او القافة فظهر بها حمل كان يظن انه من عتبة فاختصم فيها فتساوقا اي تماشيا وتلازما بحيث ان كلا منهما كان كالذي يسوق الآخر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي قد كان اخي عتبة عهد الي فيه انه ابنه فقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه سقط قوله فقال سعد الى آخره لابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك يا عبد بالضم ويفتح ابن زمعة بنصب ابن اي هو اخوك اما بالاستلحاق واما بالقضاء بعلمه صلى الله عليه وسلم لان زمعة كان صهره وسودة زوجته او لانه ابن وليدة ابيه من غيره لان زمعة لم يقر به ولا شهدت به فتعين القضاء بعلمه والاصول تدفع قول ابنه فلم يبق الا انه عبد تبعا لامه قاله ابن جرير وقال الطحاوي معناه هو لك بيدك تدفع بها غيرك عنه حتى يأتي صاحبه لا انه ملك لك بدليل امر سودة بالاحتجاب ويؤيد الاول رواية البخاري في المغازي هو لك فهو اخوك يا عبد لكن في مسند احمد والنسائي ليس لك باخ لكن اعلها البيهقي وقال المنذري انها زيادة غير ثابتة وقال البيهقي معنى قوله ليس لك باخ اي شبها فلا يخالف قوله لعبد هو اخوك وقال في الفتح او معنى قوله ليس لك باخ بالنسبة للميراث من زمعة لان زمعة مات كافرا وخلف عبد بن زمعة والولد المذكور وسودة فلا حق لسودة في ارثه بل حازه عبد قبل الاستلحاق فاذا استلحق الابن المذكور شاركه في الارث دون سودة فلذا قال لعبد هو اخوك وقال لسودة ليس لك باخ الولد للفراش اي لصاحب الفراش فهو على حذف مضاف اي زوجا كان او مولى حرة كانت او امة وللعاهر وللزاني الحجر اي لا حق له في النسب كقولهم له التراب يعبر به عن الخيبة اي لا شيء له وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر واستبعد بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن بخلاف حمله على الخيبة فانه على عمومه وايضا الحديث انما هو في نفي الولد عنه لا في رجمه ثم قال صلوات الله وسلامه عليه لسودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها احتجبي منه اي من عبد الرحمن استحبابا للاحتياط لما رأى بكسر اللام وتخفيف الميم اي لاجل ما رأى من شبهه البين بعتبة فما رآها عبد الرحمن حتى لقي الله عز وجل وفي الحديث ان الاستلحاق لا يختص بالاب بل للاخ ان يستلحق وهو قول الشافعية وجماعة بشرط ان يكون الاخ حائزا او يوافقه باقي الورثة وامكان كونه من المذكور وان يكون يوافق على ذلك وان يكون بالغا عاقلا وان لا يكون معروف الاب والحديث سبق في البيوع والوصايا والمغازي ويجيء في الاحكام وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الولد لصاحب الفراش كذا في هذه الرواية والحديث سبق بغير قصة ابن

زمعة

زمعة فقد اخرجه ابو داود وغيره من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قام رجل فقال لما فتحت مكة ان فلانا ابني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الاثلب قيل ما الاثلب قال الحجر وقد دل حديث ابن زمعة على ان الامة تصير فراشا بالوطء فاذا اعترف السيد بوطء امته او ثبت ذلك بطريق شرعي ثم اتت بولد لمدة الامكان بعد الوطء لحقه من غير استلحاق كما في الزوجة تصير فراشا بمجرد العقد فلا يشترط في الاستلحاق الا الامكان لانها تراد للوطء فجعل العقد عليها كالوطء بخلاف الامة فانها تراد لمنافع اخرى فاشترط في حقها الوطء هذا قول الجمهور وعن الحنفية لا تصير الامة فراشا الا اذا ولدت من السيد ولدا ولحق به فما ولدت بعد ذلك لحقه الا ان ينفيه وعن الحنابلة من اعترف بالوطء فاتت منه لمدة الامكان لحقه وان ولدت منه اولا فاستلحقه لم يلحقه ما بعده الا باقرار مستانف على الراجح عندهم ونقل عن الشافعي رحمه الله عليه انه قال ان لقوله الولد للفراش معنيين احدهما ما لم ينفه فاذا نفاه بما شرع له كاللعان انتفى عنه والثاني اذا تنازع رب الفراش والعاهر فالولد لرب الفراش قال في فتح الباري الثاني ينطبق على خصوص الواقعة والاول اعم قال وحديث الولد للفراش قال ابن عبد البر من اصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد جاء عن بضعة وعشرين نفسا من الصحابة والله الموفق باب بالتنوين يذكر فيه الولاء لمن اعتق ويذكر فيه ميراث اللقيط وهو صغير او مجنون منبوذ لا كافل له وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اللقيط حر لان غالب الناس احرار الا ان تقام بينة برقه متعرضة لسبب الملك كارث وشراء فلا يكفي مطلق الملك لانا لا نامن ان يعتمد الشاهد ظاهر اليد فقد يكون غيره كثوب وحار بان امر الرق خطر فاحتيط فيه وولاؤه لبيت المال بعد ما له والشافعي واحمد لحديث انما الولاء لمن اعتق اذ مقتضاه ان من لم يعتق لا ولاء له اذ العتق يقتضي سبق ملك واللقيط من دار الاسلام لا يملكه الملتقط وعن علي اللقيط يوالي من شاء وبه قال الحنفية فان عقل الذي والاه عنه جناية لم يكن له ان ينتقل عنه ويرثه واثر عمر هذا سبق معلقا بتمامه في واحد الشهادات وبه قال حدثنا حفص بن عمر ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود ابن يزيد الثلاثة تابعيون كوفيون عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فان الولاء لمن اعتق فلا ولاية للملتقط كما مر واما قول عمر رضي الله عنه لابي جميلة في الذي التقطه اذهب فهو حر وعلينا نفقته ولك ولاؤه فمراده انك الذي تتولى تربيته والقيام بامره فهو ولاية الاسلام لا ولاية العتق واهدي بضم الهمزة لها اي لبريرة شاة سقط قوله شاة لابي ذر فقال صلى الله عليه وسلم هو اي لحم الشاة لها صدقة ولنا هدية قال الحكم بن عتيبة بالسند السابق وكان زوجها مغيث حرا قال البخاري وقول الحكم مرسل ليس بمسند الى عائشة رواية الحكم قال الاسماعيلي هو مدرج وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما سبق موصولا في الطلاق في باب خيار الامة تحت العبد رايته عبدا وهذا اصح من السابق لانه حضر ذلك فيجب

لكن الزوجة هي

على قول مثل بحضرة ولم يولد الحكم الا بعد ذلك بدهر طويل وبه قال حدثنا اسماعيل بن
عبد الله بن اويس بن اخت امام الائمة مالك قال حدثني بالافراد مالك الاصبحي امام
دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما الولا
لمن اعتق الولا مبتدا خبره لمن اعتق اي كاين او مستقر لمن اعتق ومن موصول واعتق
في محل الصلة والعايد ضمير الفاعل باب ميراث السايبة بسين مهملة
بعدها الف فهمزة فموحدة بوزن فاعلة العبد الذي يقول له سيده لا ولا لاحد عليك
او انت سايبة يريد بذلك عتقه وان لا ولا لاحد عليه او يقول لقد اعتقتك سايبة
او انت حر سايبة فيبتغي الصيغتين الاولتين يفتقر في عتقه الى نية وفي الاخريين يعتق به
والجمهور على كراهته وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان بن
الثوري عن ابي قيس عبد الرحمن بن ثروان بالمثلثة المفتوحة والرا الساكنة وبعد الوا و
الف فنون الاودي عن هزيل بضم الها وفتح الزاي ابن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه زاد الاسماعيلي بسنده الى هزيل قال جا رجل الى عبد الله فقال اني اعتقت
عبدا لي سايبة فمات فترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله قال ان اهل الاسلام لا
يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون وزاد الاسماعيلي ايضا وانت ولي نعمته
فلك ميراثه فان تاثمت وتحرجت في شي فنحن نقبله نجعله في بيت المال ومذهب الحكم في
السايبة قال الشافعي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد
ان عايشة رضي الله عنها اشترت بريرة لتعتقها بضم الفوقية الاولى واشترط
اهلها ولاها ان يكون لهم فقالت يا رسول الله اني اشتريت بريرة لاعتقها
وان اهلها يشترطون ولاها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعتقيها بعد ان تشتريها
فانما الولا لمن اعتق سوا كان سايبة او غيرها او قال عليه الصلاة والسلام او
اعطى الثمن بالشك من الراوي قال فاشترتها فاعتقتها قال وخيرت بضم الخا المعجمة
لما عتقت ولابي ذر عن الحموي والمستملي نفسها اي خيرت لما اعتقت بين فسخ نكاحها
وامضا النكاح واختيار الزوج فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت بضم الهمزة وكسر
الطا المهملة اي لو اعطاني مغيث كذا وكذا من المال ما كنت معه اي ما كنت اصحبه ولا
اقمت عنده قال الاسود بن يزيد وكان زوجها حرا قال البخاري قول الاسود هذا
منقطع اي لم يصله بذكر عايشة فيه وفيه جواز المنقطع في موضع المرسل خلافا لما اشتهر
في الاستعمال من تخصيص المنقطع بما يسقط منه من اثنا السند واحد الا في صورة
سقط الصحابي بين التابعي والنبي صلى الله عليه وسلم فان ذلك يسمى المرسل وقول ابن عباس
رضي الله عنهما رايته عبدا اصح لانه حضر القصة وشاهدها بخلاف الاسود فانه لم يدخل
المدينة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في مواضع كثيرة والله الموفق
والمعين باب اثم من تبرا من مواليه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
التيمي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي انه قال قال علي رضي الله عنه ما عندنا كتاب
نقروه وفي بعض المدينة من اخركنا بلج ما عندنا شي الا كتاب الله عز وجل غير هذه

الصحيفة

الصحيفة قال في الكواكب غير حال او استثنا اخر وحرف العطف مقدر كما قال الشافعي
رحمة الله عليه التحيات المباركات الصلوات الطيبات تقديره والصلوات قال يزيد بن شريك
فاخرجها اي الصحيفة فاذا فيها اشيا جمع شي لا ينصرف قال الكسائي لكثرة استعمالها
من الجراحات بكسر الجيم اي من احكام الجراحات واسنان الابل بفتح همزة اسنان اي الابل المدياة
او الزكاة او اعم قال ولابي ذر وقال وفيها المدينة طيبة حرم بفتحتين محرمة ما بين عير
بفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها را جبل بالمدينة الى ثور بفتح المثلثة قيل انه اسم جبل
بها ايضا وان كان المشهور انه بمكة وقيل الصحيح ان بدله احدا اي ما بين عير الى احد
ولابي ذر الى كذا بدل قوله الى ثور فمن احدث فيها حدثا مخالفا لما جاء به النبي صلى الله عليه
وسلم او اوى بمد الهمزة محدثا بضم الميم وكسر الدال المهملة اي من نصر جانيا واواه واجاره
من خصمه واحال بينه وبين ان يقتص منه فعليه لعنة الله اي البعد من الجنة التي
هي دار الرحمة في اول امره مطلقا ولعنة الملايكة والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية
وفتح الموحدة منه يوم القيامة صرف فرض ولا عدل نفل او بالعكس وغير ذلك مما سبق
في الحج ومن والى بفتح اللام اتخذ قوما موالي بغير اذن مواليه ليس الاذن لتقييد الحكم بعدم
الاذن والقصر عليه وانما ورد الكلام بذلك على انه الغالب فعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية منه يوم القيامة صرف ولا عدل ولابي ذر لا يقبل الله
منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة اي امان المسلمين للكافر صحيح
والمسلمون كنفس واحدة فيه يسعى بها ادناهم كالعبد والمراة فاذا امن احدهم حربيا
لا يجوز لاحد ان ينقض ذمته فمن اخفر بخا معجمة ساكنة وفتح الفا مسلما اي نقض عهده
فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل وصحح
ابن حبان من حديث ابن عباس مرفوعا من تولى الى غير مواليه فليتبوا مقعده من النار
قال ابن بطال فيما ذكره عنه في فتح الباري وفي الحديث انه لا يجوز للمعتق ان يكتب فلان
ابن فلان بل يقول فلان مولى فلان ويجوز له ان ينتسب الى نسبه كالقرشي وقال
غيره الاولى ان يفصح بذلك ايضا كان يقول القرشي بالولا او مولاهم وقال فيه ان من
علم ذلك وفعله سقطت شهادته لما يترتب عليه من الوعيد ويجب عليه التوبة والاستغفار
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء
وعن هبته لانه حق ارث المعتق من العتيق وذلك لا يقبل النقل والتمليك قال في الكواكب
هذا باب بالتنوين اذا اسلم على يديه وللفربري والاكثر رجل
وللكشميهني الرجل بالتعريف والتنكير اولى والمعنى اذا اسلم رجل على يدي رجل وكان
الحسن البصري لا يرى له اي للذي اسلم على يديه ولاية بكسر الواو ولابي ذر بفتحها المختار
ولابي ذر عن الكشميهني ولا بفتح الواو والهمزة بدل اليا بالمد وهذا الاثر وصله سفيان
الثوري في جامعه واخرجه ابو بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان ورواه الدارمي
عن ابي نعيم عن سفيان واخرج ابن ابي شيبة ايضا من طريق يونس عن الحسن لا يرثه
الا ان شا اوصى له بماله وقال النبي صلى الله عليه وسلم الولا لمن اعتق فخرج به من اسلم
على يديه رجل لما في الرواية الاخرى انما الولا لمن اعتق كما لا يخفى وسبق موصولا قريبا

ويذكر بضم وله وفتح ثالثه عن تميم هو ابن اوس بن خارجة بن سواد اللخمي الداري
نسبة الى بني الدار ابن لخم وكان من اهل الشام اسلم سنة تسع من الهجرة وكان من
افاضل الصحابة وله مناقب وفي العزم افرادها بالتاليف اعانني الله على ذلك وسلك
بنا احسن المسالك يرفعه بالحركات ولابي ذر رفعه بسكون الفا وضم العين اي يرفع تميم
الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد وصله البخاري في تاريخه وابو داود وابن ابي
عاصم والطبراني والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز كلهم من طريق عبد العزيز
ابن عمر بن عبد العزيز قال سمعت عبيد الله بن وهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن
قبيصة بن ذويب عن تميم الداري انه قال قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم
على يدي رجل من المسلمين قال هو اولى الناس بمحياه ومماته قال البخاري رحمه الله
واختلفوا في صحة هذا الخبر قال بعضهم عن ابن موهب سمع تميما ولا يصح لقول النبي
صلى الله عليه وسلم الولا لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه
عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه لقي تميما ومثل
هذا لا يثبت وقال الترمذي اسناده ليس بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب
وبين تميم قبيصة رواه يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة ورواه ابو
اسحاق السبيعي بدون ذكر تميم او بينها قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله
ابن موهب وبعضهم ابن موهب وعبد العزيز راويه ليس بالحافظ قال في الفتح هو من
رجال البخاري كما في الاشربة لكنه ليس بالمكثر واما ابن موهب فلم يدرك تميما واشار
النسائي الى ان الرواية التي وقع التصريح فيها بسماعه من تميم خطا ولكن وثقه بعضهم
نعم صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال انه حديث حسن صحيح المخرج ومتصل
وجزم البخاري في التاريخ بانه لا يصح لمعارضته حديث انما الولا لمن اعتق ويوخذ منه
انه لو صح لما قاوم هذا الحديث وعلى التنزل فيتردد في الجمع هل يخص عموم الحديث المتفق
على صحته بهذا فيستثنى منه من اسلم او تتاول الاولوية في قوله اولى الناس بمعنى النصرة
والمعاونة وما اشبه ذلك لا بالميراث ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه
جنح الجمهور الى الثاني وبه جزم ابن القصار وقال ابو حنيفة واصحابه انه يستمر ان
عقل عنه وان لم يعقل عنه فله ان يتحول عنه لغيره قاله في فتح الباري وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان عائشة ام المومنين رضي الله عنها وسقط ام المومنين لابي ذر ارادت ان
تشتري جارية هي بريرة لتعتقها اي لان تعتقها وهو بضم الفوقية فقال اهلها نبيعكها
على ان ولاها لنا فذكرت لرسول الله اي ذكرت عائشة قولهم نبيعكها على ان ولاها لنا
ولابي ذر فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك بكسر الكاف
ولابي ذر عن الكشميهني لا يمنعك بالنون الثقيلة بعد العين فانما الولا لمن اعتق اللام
للاختصاص كما قاله الكرماني يعني ان الولا مختص بمن اعتق وبذل المال في عتاقه قال
العيني يجوز ان تكون للاستحقاق كما في قوله ويل للمطففين واستحقاق المعتق
للولا اينا في استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة وصيرورة الولا للمعتق لا ينافي
صيرورته لغيره وبه قال حدثنا محمد غير منسوب قال الحافظ ابن حجر وقع في رواية

ابي علي بن شبويه عن الفربري محمد بن سلام وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد بن
يوسف يعني البيكندي قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور اي ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاها ان يكون لهم فذكرت ذلك الاشتراط له
للنبي صلى الله عليه وسلم وتا ذكرت ساكنة ففيه التفات اي ذكرته عائشة ذلك للنبي
ولابي ذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولا لمن اعطى الورق بفتح
الواو وكسر الرا الفضة قالت عائشة فاعتقتها قالت عائشة ايضا فدعاها اي فدعا
بريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها بين المقام معه او المفارقة
فقالت لو اعطاني كذا وكذا من المال ما بت عنده فاختارت بالفا ولابي ذر واختارت
نفسها وزاد ابو ذر في روايته قال وكان زوجها حرا وقد سبق قبل باب من وجه اخر
ان القايل هو الاسود راويه عن عائشة وفي الباب الذي قبله انه الحكم باب
ما يرث النسا من الولا وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا همام بفتح الها
وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي الحافظ عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال ارادت عائشة رضي الله عنها ان تشتري بريرة فاشترط اهلها ان يكون ولاها
لهم فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولا لهم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لها اشتريها فان الولا لمن اعتق فيه دلالة على ان النسا اذا اعتقن يستحقن
الولا وبه قال حدثنا ابن سلام بتخفيف اللام على الاشهر واسمه محمد قال اخبرنا وكيع
بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح احد الاعلام عن سفيان الثوري عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولا لمن اعطى الورق ثمنا وولي النعمة بكسر اللام
المخففة بالاعتاق بعد اعطا الثمن لان ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا تكون
الا بالعتق والحديث كما قاله ابن بطال يقتضي ان الولا لكل معتق ذكرا كان او انثى وهو
مجمع عليه وليس بين الفقها خلف انه ليس للنسا من الولا الا ما اعتقن او جره اليهن
من اعتقن بولادة او عتق واشار بقوله لمن اعطى الورق الى ان المراد بقوله لمن اعتق
ان يكون من عتق في ملكه حين العتق لا من باشر العتق فقط وقوله وولي النعمة هو لفظ
وكيع عن سفيان الثوري عن منصور تفرد بها الثوري كما نبه عليه في الفتح والله الموفق
والمعين هذا باب بالتنوين يذكر فيه مولى القوم اي عتيقهم من
انفسهم في النسبة اليهم والميراث منه وابن الاخت منهم لانه ينسب الى بعضهم وهي
امه فيتم توريث ذوي الارحام على القول به وثبت قوله منهم لابي ذر وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا معاوية بن قرة بضم القاف
وفتح الرا المشددة ابن اياس بن هلال المدني البصري وقتادة بن دعامة السدوسي
كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم من
انفسهم او كما قال وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ابن اخت القوم منهم او قال من انفسهم في المعاونة والانتصار والبر والشفقة ونحو

ذلك لا في الميراث وتمسك به من قال ان ذوي الارحام يرثون كما ترث العصبات وهو
قول الحنفية وغيرهم والشك من الراوي واورد الحديث هنا مختصرا وتاما في مناقب
قريش في باب ابن اخت القوم منهم **باب** حكم **ميراث الاسير** في بلاد العدو
وسواء عرف خبره ام لا **قال** البخاري **وكان شريح** بضم الشين المعجمة وفتح الرا آخره حا مهملة
ابن الحارث القاضي الكندي الكوفي **يورث الاسير** بفتح الواو وكسر الرا مشددة **في ايدي العدو**
ويقول هو احوج اليه اي الي ميراثه وهذا وصله ابن ابي شيبة والدارمي **وقال عمر بن عبد**
العزيز مما وصله عبد الرزاق لاسحاق بن راشد فيما كتب اليه **اجز** بهمزة مفتوحة فجيم
مكسورة فزاي مجزوم بالامر **وصية الاسير** بنصب وصية على المفعولية **وعتاقه** بفتح
العين وبعد القاف الف ولابي ذر وعتاقته بفوقية بعد القاف **وما صنع في ماله ما لم**
يتغير عن دينه دين الاسلام الي غيره طائعا **فانما هو ماله يصنع فيه ما يشا** بلفظ المضارع
ولابي ذر عن الكشميهني ما شا بلفظ الماضي وبه قال **حدثنا ابو الوليد** هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن عدي** هو ابن ثابت الانصاري
عن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمان الاشجعي **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه **قال من ترك مالا** بعد وفاته **فلورثته ومن ترك كلا** بفتح الكاف
واللام المشددة عيالا **فالينا** وهذا الحديث يؤيد قول الجمهور ان الاسير اذا وجب له
ميراث انه يوقف له لانه اذا كان مسلما دخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم من ترك
مالا فلورثته وعن سعيد بن المسيب انه لم يورث الاسير في ايدي العدو والحديث حجة
في الاستقراض هنا **باب** بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله
عليه وسلم **لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم واذا اسلم** الكافر **قبل ان يقسم**
الميراث المخلف عن اخيه او ابيه **فلا ميراث له** لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت
القسمة عند الجمهور وبه قال **حدثنا ابو عاصم** الضحاك بن مخلد النبيل **عن ابن جريج** عبد
الملك بن عبد العزيز **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن علي بن الحسين** المشهور
بزين العابدين **عن عمرو** بضم العين **ابن عثمان** بن عفان القرشي العدوي ولابي ذر عن عمر
بفتح العين بدل عمرو بضمها وكلاهما ولد لعثمان واتفق الرواة عن الزهري انه عمرو بن عثمان
بفتح العين وسكون الميم الا ان مالكا وحده قال عمر بضم اوله وفتح الميم **عن اسامة بن زيد**
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم وذهب معاذ بن جبل
ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق الي انه يرث منه لقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام
يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح واجابوا عن حديث الاسلام يعلو
بان معناه فضل الاسلام وليس فيه تعرض للارث فلا يترك النص الصحيح بذلك **ولا**
يرث الكافر المسلم اجماعا ولا يرث نحو مرتد كيهودي تنصر احدا اذ ليس بينه وبين احد
موالاة في الدين لانه ترك دينا يقر عليه ولا يقر علي دينه الذي انتقل اليه ولا يرث لذلك
كزنديق ولا من لا يتدين بدين فلا يرث ولا يورث لذلك واما المسلم من المرتد فقال
الشافعي ومالك لا يرث المسلم المرتد وقال ابو حنيفة والثوري يرثه لكن قال ابو حنيفة
ما اكتسبه في ردته لبيت المال وما اكتسبه في الاسلام فهو لورثته المسلمين واما
الكافران فيتوارثان وان اختلف ملتهما كيهودي ونصراني او مجوسي ووثني لان الملل رع

في البطلان كالملة الواحدة ومن به رق ولو مدبرا او مكاتبا فلا يرث ولا يورث لنقصه
ولانه لو ورث لملك واللازم باطل الا المبعض فيورث ما ملكه بحريته لتمام ملكه عليه
ولا شي لسيده منه لاستيفاه حقه مما اكتسبه بالرقية ولا يرث قاتل من مقتوله وان لم
يضمن بقتله لحديث ليس للقاتل شي اي من الميراث رواه الترمذي باسناد صحيح ولان
الارث للموالاة والقاتل قطعها ومن فقد وقف ماله حتى تقوم بينة بموته او يحكم بموته
قاض بعد مضي مدة من ولادته لا يعيش فوقها ظنا فيعطي ماله من يرثه حينئذ والحديث سبق
في المغازي **باب ميراث العبد النصراني و** ميراث **مكاتب النصراني** ولابي
ذر والمكاتب **واثم من انتفى من ولده** ولابي ذر باب من انتفى من ولده ومذهب العلما ان
العبد النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح فيستحقه السيد
لا بطريق الميراث واما المكاتب فان مات قبل ادا كتابته وكان في ماله وفا بالباقي من كتابته
اخذ ذلك في كتابته فما فضل فلبيت المال واما اثم من انتفى من ولده ففي حديث ابي هريرة
مرفوعا عند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم ايما رجل جحد ولده وهو ينظر
اليه احتجب الله عنه وفي سنده عبد الله بن يونس حجازي ما روي عنه سوى يزيد بن
الهاد ولم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله اراد انه يلحق فيه ما هو علي شرطه فاخترمته
المنية قبل **باب** حكم **من ادعى اخا او ابن اخ** وبه قال **حدثنا قتيبة**
ابن سعيد البلخي قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **عن ابن شهاب** الزهري **عن عروة**
ابن الزبير **عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص** مالك بن
اهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري شهد المشاهد كلها وهو احد العشرة **وعبد بن**
زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشي العامري اخو سودة بنت زمعة ام المؤمنين
رضي الله عنها **في غلام** اسمه عبد الرحمن **فقال سعد هذا** الغلام عبد الرحمن **يا رسول**
الله ابن اخي عتبة بن ابي وقاص ذكره ابن منده في الصحابة مستندا لقول اخيه سعد
هنا **عهد الي انه ابنه انظر الي شبهه** وليس في ذلك ما يدل على اسلامه وقد اشتد انكار ابي
نعيم على ابن منده في ذلك وقال انه الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم وما علمت
له اسلاما انتهى وبالجملة فليس في شي من الاثار ما يدل على اسلامه بل فيها ما يصرح بموته
على الكفر والله اعلم **وقال عبد بن زمعة هذا اخي ولد على فراش ابي من وليدته**
اي امته **فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الي شبهه** بعتبة **فراي شبها بينا بعتبة فقال**
صلى الله عليه وسلم **هو** اي الغلام اخ **لك يا عبد** ولابي ذر يا عبد بن زمعة فالحقه عليه الصلاة
والسلام به لما استلحقه لان اقراره قائم مقام الاب الميت في حياته فيثبت نسبه
وقال مالك وابو حنيفة لا يثبت **الولد للفراش وللعاهر الحجر** اي الخيبة **واحتجبي منه**
يا سودة بنت زمعة تورعا واحتياطا **قالت فلم ير سودة** الغلام **قط** ولابي ذر عن
الكشميهني اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه ورايت في هامش اليونينية
وقال انه منقول منها هذا الباب في نسخة ابي ذر قبل باب ميراث العبد النصراني ويليه
اعني باب ميراث العبد النصراني باب اثم من انتفى من ولده ثم علي باب من ادعى اخا او ابن
اخ علامة المستملي والكشميهني انتهى **باب من ادعى الي غير ابيه** وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا خالد** هو ابن عبد الله الطحان الواسطي قال

حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن سعد بسكون
العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من ادعى الى غير ابيه وهو اي والحال انه يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام ان
استحل ذلك وهو محمول على الزجر والتغليظ للتنفير عنه واستشكل بان جماعة من خيار
الامة انتسبوا الى غير ابائهم كالمقداد بن الاسود انما هو ابن عمرو واجيب بان الجاهلية
كانوا لا يستنكرون ان يتبنى الرجل غير ابنه الذي خرج من صلبه فينسب اليه ولم يزل
ذلك في اول الاسلام حتى نزل وما جعل ادعياءكم ابناءكم ونزل ادعوهم لابائهم فغلب على بعضهم
النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار انما يذكر للتعريف بالاشهر من غير ان
يكون من المدعو تحول عن نسبه الحقيقي فلا يقتضيه الوعيد اذ الوعيد المذكور انما يتعلق
بمن انتسب الى غير ابيه على علم منه بانه ليس اباه قال ابو عثمان النهدي فذكرته اي الحديث
لابي بكرة نفيع فقال وانا سمعته اذناي بفتح العين وسكون الفوقية ووعاه قلبي
من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث تقدم في غزوة حنين وبه قال حدثنا اصبغ
ابن الفرج بالفاء والجيم الفقيه قال ابن معين كان اعلم خلق الله براي مالك قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري
عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف
كاف ابن مالك الغفاري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا ترغبوا عن ابائكم فمن رغب عن ابيه وانتسب لغيره فهو كفر ولابي ذر عن الكشميهني
فقد كفر اي كفر النعمة فليس المراد الكفر الذي يستحق عليه الخلود في النار بل كفر حق ابيه
اي ستر حقه او المراد التغليظ والتشنيع عليه اعظاما لذلك والا فكل حق شرعي اذا ستر
فستره كفر ولم يعبر في كل ستر على حق بهذا اللفظ وانما عبر به في المواضع التي يقصد
فيها الذم الغليظ وتعظيم الحق المستور والحديث سبق في مناقب قريش هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا ادعت المراة ابنا بتشديد الدال من ادعت وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امراتان لم يسميا معهما ابناهما لم يسميا ايضا
جاء الذيب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما ذهب الذيب بابنك وقالت
ولابي ذر فقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما اي المراتان وذكر باعتبار الشخصين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتحاكمتا الى داود عليه السلام فقضى به بالولد الباقي للكبرى
للمراة الكبرى منهما لكونه كان في يدها وعجزت عن اقامة البينة فخرجتا على سليمان بن
داود عليهما السلام فاخبرتاه بالقصة فقال ائتوني بالسكين بكسر السين وسميت
سكينا لانها تسكن حركة الحيوان اشقه اي الولد بينهما نصفين وفي سنن النسائي
الكبرى فقالت الكبرى نعم اقطعوه فقالت الصغرى منهما لا تفعل ذلك يرحمك
الله هو ابنها اي ابن الكبرى فقضى به للصغرى لجزعها الدال على عظيم شفقتها ولم
يعمل باقرارها بانه لصاحبتها واستشكل نقض سليمان حكم ابيه داود واجيب
بانهما حكما بالوحي وحكم سليمان كان ناسخا او كان بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى

ونقض

ونقض الاول بان سليمان لم يكن حينئذ يوحى اليه اذ كان عمره حينئذ احدى عشرة سنة
قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق والله ان سمعت بكسر الهمزة اي
ما سمعت بالسكين قط الا يومئذ وما كنا نقول الا المدية بضم الميم وتكسر وتفتح
وقيل لها مدية لانها تقطع مدى حياة الحيوان والحديث سبق في ترجمة سليمان
من احاديث الانبياء باب حكم القائف بالقاف واخره فاء وهو الذي
يعرف الشبه ويميز الاثر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا الليث
ابن سعد امام المصريين عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي بتشديد الياء
البيت حال كونه مسرورا تبرق تضيء وتستنير من السرور اسارير وجهه
وهي الخطوط التي في الجبهة واحدها سر وسرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع اسارير
فقال صلى الله عليه وسلم الم تري حرف جزم ومعها همزة التقرير وتري مجزوم بحذف
النون والرؤية علمية وسدت ان في قوله ان مجززا مسد مفعوليها ولذا فتحت ان
مجززا بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة وتفتح اسم ان وسمي مجززا لانه
كان يجز ناصية الاسير في زمن الجاهلية ويطلقه وهو ابن الاعور بن جعدة المدلجي
نظر انفا خبر ان وانفا بالمد ظرف زمان اي الساعة الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد
فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض ولابي ذر عن الحموي والمستملي لمن بعض اي
لكائنة من بعض او مخلوقة من بعض كقوله تعالى بعضكم من بعض اي مخلوقون من
بعض وسبب سروره عليه السلام ان الجاهلية كانت تقدح في نسب اسامة
لكونه اسود شديد السواد لكون امه كانت سوداء وزيد ابيض من القطن فلما
قال مجزز ما قال مع اختلاف اللون سر صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه كافا لهم عن الطعن
فيه لاعتقادهم ذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح وابو داود في الطلاق والترمذي
في الولاء والنسائي في الطلاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي يوما البيت وهو من
اضافة المسمى الى اسمه او ذات مقحمة وهو مسرور فقال يا ولابي ذر اي عائشة
الم تري ان مجززا المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام والجيم بعدها
تحتية نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة وكانت القيافة فيهم وفي
بني اسد والعرب تعترف لهم بذلك وليس ذلك خاصا بهم على الصحيح وروي
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قائفا وقد كان قرشيا لا مدلجيا ولا اسديا دخل
علي بتشديد الياء وسقطت لغير ابي ذر فراى اسامة زاد ابو ذر ابن زيد وزيد
بن حارثة وعليهما قطيفة كساء قد غطيا رؤوسهما بها وبدت اقدامهما اي ظهرت
فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض كائنة او مخلوقة وفي الحديث العمل
بالقافة لتقريره صلى الله عليه وسلم وهو مذهب مالك والشافعي واحمد وقال الحنفية
الحكم بها باطل لانها حدس وذلك لا يجوز في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في
اثبات الحكم بها لان اسامة كان قد ثبت نسبه قبل ذلك فلم يحتج الشارع في اثبات

ذلك الي قوله احد وانما تجب من اصابة حد ووجه ادخال هذا الحديث في كتاب الفرايض
الرد على من زعم ان القايف لا يعتبر بقوله فان من اعتبر قوله فعمل به لزم منه
حصول التوارث بين الملحق والملحق به قال الامام البخاري رحمه الله تعالى بالسند
السابق اول هذا الشرح اليه بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود جمع حد وهو الحاجز بين الشيئين يمنع
اختلاط احدهما بالاخر والمذكور هنا حد الزنا والخمر والسرقة سمي لكونه مانعا لمتعاطيه
عن معاودة مثله مانعا لغيره ان يسلك مسلكه وفي رواية ابي ذر تاخير البسملة
على لفظ كتاب وما يحذر من الحدود اي كتاب بيان احكام الحدود وبيان ما يحذر من
الحدود ولابي ذر عن المستملي باب ما يحذر من الحدود ونطلق الحدود ويراد بها انفس
المعاصي ولم يذكر البخاري هنا حديثا هذا باب بالتنوين لا يشرب الخمر
بضم التحتية وفتح الراء مبنيا للمفعول والخمر رفع نايب الفاعل وللمستملي فيما ذكره
في الفتح وهو في اليونينية لابي ذر باب الزنا وشرب الخمر اي التحذير من تعاطيهما وسقط
لابي ذر لا يشرب الخمر وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن ابي شيبة في كتاب
الايمان ينزع منه بضم اوله وفتح الزاي والضمير في منه للزاني نور الايمان في الزنا وصله
ابو جعفر من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من زنا نزع
الله منه نور الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده وفي حديث ابي هريرة مرفوعا
عند ابي داود اذا زنى الرجل خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع
اليه الايمان ويحتمل انه يكون الذي ينقص منه الحيا المعبر عنه بالنور والحيا من الايمان
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي
مولاهم المصري وبكير اسم جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن اذا استحله
مع العلم بتحريمه او يسلب الايمان حال تلبسه بالكبيرة فاذا فارقها عاد اليه او هو من
باب التغليظ للتنفير عنه او معناه نفي الكمال والا فالمعصية لا تخرج المسلم عن الايمان
خلافا للمعتزلة المكفرين بالذنب القايلين بتخليد العاصي في النار ولا يشرب الخمر حين
يشرب وهو مومن اذا استحله كما مر ولا يسرق حين يسرق ولابي ذر لا يسرق السارق
حين يسرق وهو مومن ولا ينتهب نهبة بضم النون ما لا ينتهبونه جهرا قهرا ظلما لغيره
يرفع الناس اليه الى الناهب فيها ابصارهم لا يقدرون على دفعه ولو تضرعوا اليه
وهو مومن او هو كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف
السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الجراة
وعدم المبالاة ولم يذكر الفاعل في الشرب وما بعده فقيل كما قال ابن مالك حذف الفاعل
لدلالة الكلام عليه والتقدير ولا يشرب الشارب الخمر الى اخره ولا يرجع الضمير الى الزاني
لئلا يختص به بل هو عام في كل من شرب وكذا في الباقي وقد ذكر الفاعل في لا يسرق في رواية
ابي ذر كما مر والحديث اخرجه مسلم في الاشربة وابن ماجه في الفتن وعن ابن شهاب الزهري

بالسند

بالسند السابق عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله اي بمثل حديث
ابي بكرة عن ابي هريرة هذا الا النهبة فليست فيه والله اعلم باب
ما جاء في ضرب شارب الخمر وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي
الحوضي قال حدثنا هشام الدستوايي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم ح للتحويل قال البخاري بالسند اليه وحدثنا ادم ولابي
ذر ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب اي امر بالضرب في الخمر بالجريد والنعال
الباء في بالجريد للالة والجريد سعف النخل سمي به لانه جرد عن الخوص وجلد اي امر بالجلد
فيه ابو بكر الصديق في خلافته اربعين جلدة وهذا لفظ طريق هشام عن قتادة واما
لفظ طريق هشام عن قتادة واما لفظ طريق شعبة فاخرجه البيهقي في الخلافيات
من طريق جعفر بن محمد القلانسي عن ادم شيخ البخاري فيه بلفظ ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتي برجل شرب الخمر فضربه بجريدتين نحوا من اربعين ثم صنع ابو بكر مثل ذلك
فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون ففعله
عمر واخرجه مسلم والنساي ايضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية
ادم الا انه قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر اي في خلافته استشار الناس فقال
عبد الرحمن يعني ابن عوف اخف الحدود ثمانون وامر به عمر ولم يقل عن النبي صلى الله
عليه وسلم اربعين وفي رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال
والجريد اربعين وقوله في الرواية السابقة نحوا من اربعين قيل لا بد من تاويله بانه
انما عبر بنحو لعدم التساوي في الضرب والالة والا فالحدود انما تكون محدودة وكون
الراوي حاكيا اذ لا دعوى فيه فلا يلزم منه ان يكون تقريبا بل تحديدا لا سيما وان كان
الراوي حاكيا ذلك لم يجزم التحديد فيه فغايته ان يكون اربعين فوجب القول بالحد
والحد وانضم اليها رواية مسلم السابقة ونحوها مما فيه الجزم بالاربعين ونحو ذلك في
معنى مثله وفي مسلم ايضا من طريق معاذ بن هشام عن ابيه ثم جلد ابو بكر اربعين
فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن
عوف ارى ان تجعلها كاخف الحدود فقال فجلد عمر ثمانين والريف بكسر الراء كل ارض فيها زرع
ونخل او ما قارب المياه من ارض العرب وغيرها او ما فيه زرع وخصب او هو الخصب
والسعة في الماكل والمشرب وعند النساي من طريق يزيد بن هارون عن شعبة
فضربه بالنعال نحوا من اربعين ثم اتي به ابو بكر فصنع به مثل ذلك ورواه همام عن
قتادة بلفظ فامر قريبا من عشرين رجلا فجلده كل رجل جلدتين بالجريد اخرجه احمد
والبيهقي قال في الفتح وهذا يجمع بين ما اختلف فيه على شعبة وان جملة الضربات
كانت نحو اربعين بجريدتين فتكون الجملة ثمانين وفي مسلم من طريق حضين بحاء مهملة وضاد
معجمة مصغرا ابن المنذر ان عثمان امر عليا بجلد الوليد بن عقبة في الخمر فقال لعبد الله بن
جعفر اجلده فجلده فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين
وجلد ابو بكر اربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي ففيه الجزم بانه صلى الله عليه وسلم

جلد اربعين وسائر الاخبار ليس فيها عدد الا بعض الروايات عن انس ففيها نحو الاربعين
والجمع بينهما ان عليا اطلق الاربعين فهو حجة على من ذكرها بلفظ التقريب فمذهب
الشافعي ان حد الحر اربعون جلدة لما سبق وحد غيره ولو مبعضا عشرون على النصف
من الحر كما ذكر متوالية في كل من الاربعين والعشرين بحيث يحصل بها زجر وتنكيل
فلا يفرق على الايام والساعات لعدم الايلام وللامام زيادة على الحد ان راه فيبلغ
الحر ثمانين وغيره اربعين كما فعله عمر رضي الله عنه ورآه علي رضي الله عنه قال لانه اذا
شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وحد الافتراء ثمانون رواه الدارقطني فجعل
سبب السبب سببا واجرى على الاول ما جرى على الاخر والزيادة على الحد تعازير
لا حد والا لما جاز تركه واعترض بان وضع التعزير النقص عن الحد فكيف يساويه حد
واجيب بان ذلك تعازير لان ذلك الجنايات تولدت من الشارب قال الرافعي وليس
شافيا فان الجناية لم تتحقق حتى يعزر والجنايات التي تتولد من الخمر لا تنحصر فلتجز الزيادة
على الثمانين وقد منعوها قال وفي قصة تبليغ الصحابة الضرب ثمانين الفاظ مشعرة
بان الكل حد وعليه فحد الشارب مخصوص من بين سائر الحدود بان يتحتم بعضه
ويتعلق بعضه باجتهاد الامام ومذهب الحنفية والمالكية ان الثمانين حد وكذا عند
الحنابلة على الصحيح عندهم وقد اختلف النقل عن الصحابة في التحديد والتقدير
في الحد والذي تحصل منه ذلك ستة احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل في ذلك
حدا معلوما بل كان يقتصر على ضرب الشارب على ما يليق به الثاني انه اربعون بغير
زيادة الثالث مثله لكن للامام ان يبلغ به ثمانين وهل الزيادة من تمام الحد او تعزيرا
قولان الرابع انه ثمانون بغير زيادة عليها الخامس كذلك ويجوز الزيادة تعزيرا السادس
ان شرب فجلد ثلاث مرات فعاد في الرابعة وجب قتله وهو قول شاذ والحديث
اخرجه مسلم في الحد وكذا الترمذي وابن ماجه باب من امر بضرب
الحد في البيت وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي عن ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة هو عبد الله واسم ابي مليكة زهير بن
عبد الله بن جدعان عن عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل ابو سروعة القرشي المكي
وهو من افراد البخاري انه قال جيء بالنعيمان بالتصغير او بابن النعيمان بالشك
من الراوي وجيء بالبناء للمجهول وسبق في الوكالة ان الذي جاء به هو عقبة بن الحرث
رضي الله عنه كما رواه الاسماعيلي في لفظه جيء بالنعيمان شاربا نصب على الحال اي
شاربا سكرا اي متصفا بالسكر لانه حين جيء به لم يكن شاربا حقيقة بل كان سكران ثم
فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت وفي نسخة من كان في البيت ان يضربوه
قال عقبة فضربوه فكنت انا فيمن ضربه بالنعال بكسر النون وفي الحديث جواز ضرب
الحد في البيوت سرا خلافا لمن منعه محتجا بظاهر ما روي عن عمر في قصة ولده عبد الرحمن
ابي شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت وان عمر رضي الله عنه انكر عليه واحضر
ولده ابا شحمة وضربه الحد جهرا كما رواه ابن سعد واخرجه عبد الرزاق بسند صحيح
عن ابن عمر مطولا والجمهور على الاكتفا وحملوا صنيع عمر على المبالغة في تاديب ولده لا ان
اقامة الحد لا تصح الا جهرا والحديث سبق في الوكالة والله اعلم باب

وقيل ان شرب اربعا فعاد للخامسة وجب قتله صح

الضرب

الضرب بالجريد والنعال في شرب الخمر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة
قال حدثنا وهيب بن خالد بضم الواو ابن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري
عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وهو جده عن
عقبة بن الحارث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان بضم النون
او بابن نعيمان بضم النون ايضا بالشك هل الذي اتي به نعيمان او ابنه ولابي ذر
عن الحموي والمستملي بالنعيمان او بابن النعيمان بزيادة الف ولام فيهما وهو سكران
بعدم الصرف فشق ذلك عليه زاده الله شرفا لديه وعند النسائي فشق على النبي صلى
الله عليه وسلم مشقة شديدة وامر من في البيت ان يضربوه الحد فضربوه بالجريد
والنعال قال عقبة وكنت ولابي ذر فكنت فيمن ضربه وفيه ان الحد يحصل بالضرب بالجريد
والنعال وكذا بالعصي المعتدلة واطراف الثياب بعد فتلها حتى تشتد اذ القصد الايلام
وكذا بالسوط وتمسك به من قال بجواز اقامة الحد على السكران في حال سكره والجمهور
على خلافه واولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب لان ذلك الوصف استمر به
في حال الضرب لان المقصود بالضرب في الحد الايلام ليحصل به الردع وسبق في الباب قبل
هذا في كتاب الوكالة ان في رواية الاسماعيلي جيء بالنعيمان من غير شك وكذا عند
الزبير بن بكار وابن منده بغير شك ايضا وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث
ابن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري شهد العقبة وبدرا والمشاهد
كلها وكان كثير المزاح يضحك النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه وهو صاحب سويبط
ابن حرملة فقال له ما لك لا تعطيني فما ياتي اناس جلبوا ظهرا فقال ابتاعوا مني غلاما
عربيا فارها وهو ذو لسان ولعله يقول انا حر فان كنتم تاركيه لذلك فدعوه لا
تفسدوا علي غلامي فقالوا نبتاعه منك بعشر قلائص فاقبل بها يسوقها واقبل بالقوم
حتى عقلوه ثم قال دونكم هذا هو فجاء القوم فقالوا قد اشتريناك فقال سويبط هو
كاذب انا رجل حر فقالوا قد اخبرنا خبرك فطرحوا الحبل في رقبته وذهبوا به وجاء ابو
بكر فاخبر فذهب هو واصحاب له فردوا القلائص واخذوه فلما عادوا الى النبي صلى
الله عليه وسلم واخبروه الخبر ضحك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا وروي انه
جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فدخل المسجد واناخ ناقته بفنائه فقال بعض
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنعيمان لو نحرتها فاكلناها فانا قد قرمنا الى اللحم ويغرم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها قال فنحرها نعيمان ثم خرج الاعرابي فصاح
واعقراه يا محمد فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا فقالوا نعيمان فاتبعه
يسال عنه فوجده في دار ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب مستخفيا فاشار اليه
رجل ورفع صوته يقول ما رايته يا رسول الله واشار باصبعه حيث هو فاخرجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما حملك على هذا قال الذين دلوك علي يا رسول
الله هم الذين امروني فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وجهه ويضحك وغرم ثمنها
وكان يشرب الخمر فلما كثر ذلك منه قال له رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لعنك الله
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب الله ورسوله وبه قال حدثنا مسلم
هو ابن ابراهيم الفراهيدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة

ابن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه انه قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر
بالجريد والنعال وجلد ابو بكر رضي الله عنه اربعين ولا منافاة بين قوله ضرب وجلد
لان المراد من قوله جلد ضرب فاصاب جلده وليس المراد ضربه بالجلد وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو ضمرة انس اي ابن عياض عن يزيد بن الهاد
هو يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد نسبه
الى جده الاعلى عن محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم
برجل يحتمل ان يكون هو النعيمان او عبد الله الذي كان يلقب حمارا الاتي قريب
قد شرب خمرا قال صلى الله عليه وسلم اضربوه لم يذكر عددا فقيل لانه لم يكن محدودا بحد
مخصوص حينئذ قال ابو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب
بثوبه اي بعد فتله للايلام فلما انصرف من الضرب قال بعض القوم قيل انه عمر رضي الله
عنه اخزاك الله قال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا اي لا تدعوا عليه بالخزي وهو
الذل والهوان لا تعينوا عليه الشيطان لان الشيطان يريد بتزيينه له المعصية
ان يحصل له الخزي فاذا دعوا عليه بالخزي فكانهم قد حصلوا مقصود الشيطان او لانه
اذا سمع منكم انهمك في المعاصي وحمله اللجاج والغضب على الاصرار فيصير الدعاء وصلة
ومعونة في اغوائه وتسويله والحديث اخرجه ابو داود في الحدود وبه قال حدثنا عبد
الله بن عبد الوهاب الحجبي بفتح المهملة والجيم ثم موحدة البصري قال حدثنا خالد بن
الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا ابو
حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي سمعت عمير بن
سعيد بضم العين وفتح الميم في الاول وكسر العين في الثاني النخعي قال سمعت علي بن ابي
طالب رضي الله عنه انه قال ما كنت لاقيم اللام لتاكيد النفي حدا على احد فيموت
فاجد في نفسي اي فاحزن عليه والفعلان بالنصب كذا في الفرع ونص عليه في الفتح
وقال الكرماني فيموت بالنصب فاجد بالرفع وقوله فيموت مسبب عن اقيم واجد
مسبب عن السبب والمسبب معا والاستثناء في قوله الا صاحب الخمر منقطع فصاحب
يجب نصبه الا عند تميم اي لكن اجد من حد صاحب الخمر اذا مات شيئا ويجوز ان تقدر ما
اجد من موت احد يقام عليه الحد شيئا الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا قاله في
شرح المشكاة وصاحب الخمر اي شارب الخمر فانه لو مات وديته بتخفيف الدال المهملة
اعطيت ديته لمن يستحقها وعند النسائي وابن ماجه من رواية الشعبي عن عمير
ابن سعيد قال سمعت عليا يقول من اقمنا عليه حدا فمات فلا دية له الا من ضربناه
في الخمر وقال في المصابيح فان قلت لا شك ان الاستثناء المتقدم متصل وحكمه نقيض
الحكم الثابت للمستثنى منه ضرورة ان الاستثناء من النفي اثبات وبالعكس وحكم المستثنى
منه عدم الوجدان في النفس والثابت للمستثنى منه كونه يودي وليس نقيضا للاول
واجاب بانه يلزم من القيام بديته ثبوت الوجدان في النفس من امره وكذلك التديه
على تقدير موته فهو حينئذ جار على القاعدة والمعنى فانه لو مات وجدت في نفسي منه فوديته
فحذف السبب واقام المسبب مقامه فذلك اشارة الى قوله ما كنت لاقيم الى اخره

وقال البيضاوي لا تدعوا عليه بهذا الدعاء فان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان صح

ان

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه اي لم يقدر فيه حدا مضبوطا فقد اتفقوا
على ان من وجب عليه حد فجلده الامام او جلاده الحد الشرعي فمات فلا دية فيه ولا
كفارة على الامام ولا على جلاده ولا في بيت المال الا في حد الخمر فعن علي ما تقدم وقال
الشافعي ان ضرب بغير السوط فلا ضمان وان ضرب بالسوط ضمن قيل الدية وقيل قدر
تفاوت ما بين الجلد بالسوط وبغيره والدية في ذلك على عاقلة الامام وكذا لو مات فيما
زاد على الاربعين وقال الطيبي يحتمل ان يراد بقوله لم يسنه الحد الذي يؤدي الى
التعزير كما في حديث انس وشاور عمر عليا رضي الله عنهما قال وتخصيص المعنى انه انما
خاف من سنة سنها عمر وقررها براي علي لا ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث
اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود وابن ماجه وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم البلخي
عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة ابن عبد الرحمن التابعي الصغير عن يزيد بن
خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة بعدها تحتية ثم فاء الكوفي وهو يزيد بن
عبد الله بن خصيفة عن السائب بالهمزة بعد الالف ابن يزيد من الزيادة الكندي رضي
الله عنه انه قال كنا نؤتى بضم النون وفتح الفوقية بالشارب الخمر على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد كان السائب صغيرا جدا في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم لانه كان ابن ست سنين فيبعد ان يشارك من كان يجالس النبي صلى الله عليه وسلم
فيما ذكر من ضرب الشارب فمراده بقوله كنا اي الصحابة ويحتمل ان يحضر مع ابيه او غيره
فيشاركهم في ذلك فيكون الاسناد على حقيقته وامرة ابي بكر بكسر الهمزة وسكون الميم
اي خلافته رضي الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه اي اول خلافته فنقوم
اليه بايدينا ونعالنا واردينا فنضربه بها حتى كان اخر امرة عمر رضي الله عنه
بنصب اخر لابي ذر وبالرفع لغيره فجلد اربعين حتى اذا عتوا بفتح العين المهملة
والفوقية تجبروا او انهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد في شرب الخمر وفسقوا اي
خرجوا عن الطاعة جلد ثمانين سوطا زاد عبد الرزاق وقال هذا ادنى الحدود وتشكل
قوله حتى كان امرة عمر الى اخره هنا بما في سنن ابي داود والنسائي من حديث عبد الرحمن
ابن ازهر في قصة الشارب الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم بحنين وفيه فلما كان عمر
كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا العقوبة قال وعنده
المهاجرون والانصار فسالهم واجتمعوا على ان يضربه ثمانين فانه يدل على انه امر
بجلد ثمانين كان في وسط امارته لان خالدا مات في وسط خلافة عمر وظاهر قوله حتى
كان اخر امرة عمر فجلد اربعين ان التحديد بها انما وقع في اخر خلافة عمر وليس كذلك لما في
قصة خالد المذكورة واجيب بان المراد بالغاية المذكورة استمرار الاربعين باب
ما يكره من لعن شارب الخمر بسكون العين والكراهة للتنزيه عند قصد محض السب
وللتحريم عند قصد معناه الاصلي وهو الابعاد من رحمة الله وانه اي الشارب ليس
بخارج بمعصيته لشربه من الملة الاسلامية فالنفي في حديث لا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مؤمن السابق نفي للكمال وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة ويحيى هو ابن
عبد الله بن بكير المخزومي البصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني
بالافراد ايضا خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي هلال بكسر العين الليثي المدني

عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي زمنه كان اسمه عبد الله
وكان يلقب حمارا باسم الحيوان المعروف وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
بضم التحتية وسكون الضاد المعجمة وكسر المهملة بان يفعل او يقول في حضرته الشريفة
ما يضحك منه وعند ابي يعلى من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم بسنده الى
ان رجلا كان يلقب حمارا وكان يهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العكة من السمن
والعسل فاذا جا صاحبه يتقاضاه جا به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعط هذا
متاعه فما يزيد النبي صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم ويامر به فيعطى وفي حديث محمد
ابن عمرو بن حزم وكان لا يدخل المدينة طرفة الا اشترى منها ثم جا فقال يا رسول الله هذا
اهديته لك فاذا جا صاحبه يطلب ثمنه فقال اعط هذا الثمن فيقول الم تهده لي
فيقول ليس عندي فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه قال وقد وقع نحو هذا للنعيمان
فيما ذكره الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد
جلده في الشراب اي بسبب شربه الشراب المسكر فاتي بضم الهمزة به يوما وقد شرب المسكر
وكان في غزوة خيبر كما قاله الواقدي فامر صلى الله عليه وسلم به فجلد وللواقدي فامر به
فخفق بالنعال وخبيبنه فيكون معنى فجلد اي ضرب ضربا اصاب جلده فقال ولابي ذر فقال
رجل من القوم وعند الواقدي فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يوتى به
بضم التحتية وفتح الفوقية وما مصدرية اي ما اكثر اتيانه وللواقدي ما اكثر ما يضرب
وفي رواية معمر ما اكثر ما يشرب وما اكثر ما يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه
فوالله ما علمت اي الذي علمت انه بفتح همزة ان واسمها الضمير وخبرها يحب الله
ورسوله وان مع اسمها وخبرها سد مسد مفعولي علمت لكونه مشتملا على المنسوب
والمنسوب اليه والضمير في انه يعود الى الموصول والموصول مع صلته خبر مبتدا
محذوف تقديره هو الذي علمت والجملة جواب القسم قاله المظهري قال الطيبي وفيه
تعسف وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدا وقيل بفتحها وهو
مفعول علمت قال الطيبي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول قال وجعل ما
نافية اظهر لاقتضا القسم ان يتلقى بحرف النفي وبان وباللام بخلاف الموصول ولان الجملة
القسمية جي بها موكدة لمعنى النهي مقررة للانكار ولابي ذر عن الكشميهني الا انه بزيادة
الا وفتح همزة انه ولابي ذر انه بكسر الهمزة ورواية الكشميهني مؤيدة لقول الطيبي
ان جعل ما نافية الى اخره كما قال بعد ذلك ويؤيده انه وقع في شرح السنة فوالله ما
علمت الا انه في رواية الواقدي فانه يحب الله ورسوله ولا اشكال فيها لانها جاءت
تعليلا لقوله لا تفعل وفي الحديث الرد على من زعم ان مرتكب الكبيرة كافر لثبوت النهي
عن لعنه وانه لا تنافي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة الله ورسوله في قلب المرتكب
لانه صلى الله عليه وسلم اخبر ان المذكور يحب الله ورسوله مع ما يصدر منه وكراهة
لعن شارب الخمر وقيل المنع في حق من اقيم عليه الحد لان الحد كفر عنه الذنب وقيل المنع
مطلقا في حق ذي الزلة والجواز مطلقا في حق المجاهرين وصوب ابن المنير ان المنع
مطلقا في حق المعين والجواز في حق غير المعين زجرا عن تعاطي ذلك الفعل واحتج الامام البلقيني

على جواز لعن المعين بالحديث الوارد في المراة اذا دعاها زوجها الى فراشه فابت لعنتها
الملايكة حتى تصبح وتعقبه بعضهم بان اللاعن لها الملايكة فيتوقف الاستدلال به
على جواز التاسي بهم وعلى تسليمنا فليس في الحديث تسميتها واجيب بان الملك معصوم والتاسي
بالمعصوم مشروع والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر المديني
قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة قال حدثنا ابن الهاد هو عبد الله بن شداد بن الهاد
عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم بسكران تقدم انه النعيمان او ابن
النعيمان بالتصغير فيهما او بالشك فامر بضربه ولابي ذر عن المستملي فقام ليضربه قال في
الفتح وهو تصحيف فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه
فلما انصرف قال رجل قيل انه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما له اخزاه الله اي اذله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم المسلم
لان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان وفيه غير ذلك مما سبق قريبا في باب الضرب
بالجريد والنعال وفي الحديث كما قال القرطبي ان السكر بمجرده موجب للحد لان الفا للتعليل
كقوله سهى فسجد ولم يفصل هل سكر من ماء عنب او غيره ولا هل شرب قليلا او كثيرا ففيه
حجة للجمهور على الكوفيين في التفرقة باب السارق حين يسرق بكسر الرا وكبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين اي ابن بحر الصيرفي قال حدثنا
عبد الله بن داود بن عامر الكوفي قال حدثنا فضيل بن غزوان بضم الفا وفتح المعجمة
مصغرا وغزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزني الزاني حين
يزني وهو مومن ايمانا كاملا او يحمل على المستحل مع العلم بالحرمة في الشرع ولا يسرق حين يسرق
في يسرق ضمير مستتر مرفوع راجع الى السارق الدال عليه يسرق بالالتزام لان يسرق يستلزم
سارقا وحسن ذلك تقدم نظيره وهو لا يزني الزاني فليس يرجع الى الزاني لفساد المعنى
ولابي ذر ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن وسبق في كتاب المظالم عن الفربري
انه قال وجدت بخط ابي جعفر يعني وراق البخاري قال ابو عبد الله البخاري تفسيره
ان ينزع منه يريد نور الايمان انتهى والايمان هو التصديق بالجنان والاقرار باللسان
ونور الاعمال الصالحة واجتناب المناهي فاذا زنى او شرب الخمر او سرق ذهب نوره وبقي
في الظلمة فان تاب رجع اليه والحديث مر في المظالم والحدود وغيرها باب
لعن السارق اذا لم يسم اي لم يعين وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثني
بالافراد ابي حفص النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن
الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده فيه جواز لعن غير المعين من العصاة لانه
لعن الجنس مطلقا ويحتمل ان لا يراد به حقيقة اللعن بل التنفير فقط وقال في شرح المشكاة
لعل المراد باللعن هنا الاهانة والخذلان كانه قيل لما استعمل اعز شي عنده في احقر شي
خذله الله حتى قطع ويسرق الحبل بالحا المهملة المفتوحة والموحدة الساكنة فتقطع
يده قال الاعمش بالسند السابق كانوا اي الراوون لهذا الحديث يرون بفتح التحتية

من الراوي ولابي ذر بيضها من الظن انه بيض الحديد ولابي ذر عن الكشميهني بيضة الحديد اي التي تكون على راس المقاتل والحبل كانوا يرون بفتح اوله وضمه كما مر انه اي الحبل المذكور منها من الحبال ما يسوى بفتح التحتية والواو بينهما سين مهملة ساكنة ولابي ذر ما يساوي بضم ففتح فالف فكسر دراهم قال في الكواكب اي ثلاثة كانه نظر الى ان اقل الجمع ثلاثة وتعقب الاعمش بن قتيبة فقال قوله في هذا الحديث ان البيضة بيضة الحديد التي يجعل على الراس في الحرب وان الحبل من حبال السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين يبلغ دنانير كثيرة وهذا ليس بموضع تكثير لما يسرقه السارق ولا من عادة العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب في عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول في جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال لعنه الله تعرض لقطع اليد في حبل رث او في كبة شعر او رداء خلق وكلما كان نحو ذلك كان ابلغ انتهى وتبعه الخطابي وعبارته تاويل الاعمش هذا غير مطابق للحديث ومخرج للكلام وانما وجه الحديث وتاويله ذم السرقة وتهجين امرها وتحذير عاقبتها فيما قل وكثر من المال يقول ان سرقة الشي اليسير الذي لا قيمة له اذا تعاطاه فاستمرت به العادة لم ينشب ان يوديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدر ما يقطع فيه اليد فتقطع يده يقول فليحذر هذا الفعل وليتوقه قبل ان تملكه العادة ويموت عليها ليسلم من سوء عاقبته انتهى لكن اخرج ابن ابي شيبة عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي انه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار قال في الفتح رجاله ثقات مع انقطاع ولعل هذا مستند التاويل الذي اشار اليه الاعمش وقال الكرماني غرض الاعمش انه لا قطع في الشي القليل بل النصاب كربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في القطع وابن ماجه في الحد وهذا

باب الحدود

الحدود

بالتنوين يذكر فيه كفارة كذا قال حدثنا محمد بن يوسف غير منسوب وجزم ابو نعيم في المستخرج انه الفريابي وهو البيكندي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني بالخاء المعجمة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال بايعوني بكسر التحتية اي عاقدوني على التوحيد انه لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا حذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا وقرا هذه الاية كلها وهي قوله تعالى في سورة الممتحنة يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك الاية فمن وفى منكم بتخفيف الفاء فاجره على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك فعوقب به اي بسببه فهو اي العقاب كفارته فلا يعاقب عليه في الاخرة زاد الترمذي من حديث علي وصححه الحاكم النبي صلى الله عليه وسلم فالله اكرم من ان يثني العقوبة على عبده في الاخرة واستشكل بحديث ابي هريرة عند البزار وصححه الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا واجيب بان حديث الباب اصح اسنادا وبان الحاكم لا يخفى تساهله في التصحيح وسبق في كتاب الايمان مزيد بحث لذلك فليراجع ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه ان شاء غفر له بفضله وان شاء عذبه والحديث سبق في الايمان كما مر

باب بالتنوين ظهر المومن حمى اي محمي محفوظ عن الايذاء الا في حد وجب عليه او حق لادمي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله قال الحاكم هو الذهلي فيكون نسبه

لجده

ع

لجده واسم ابيه يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس او هو محمد بن عبد الله بن ابي الثلج بالمثلثة والجيم قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا عاصم بن محمد عن اخيه واقد بن محمد بالقاف انه قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى في خطبته التي خطبها يوم النحر الا بالتخفيف للتنبيه اي شهر تعلمونه اعظم حرمة برفع اي قالوا الا بالتخفيف شهرنا هذا قال صلى الله عليه وسلم الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا البلد الحرام قال الا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا يوم النحر قال في الكواكب فان قلت صح ان افضل الايام يوم عرفة واجاب بان المراد باليوم وقت اداء المناسك وهما في حكم شي واحد قال صلى الله عليه وسلم فان الله تبارك وتعالى سقط لابي ذر ما بعد الجلالة الشريفة قد حرم دماءكم ولابي ذر فقد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم بفتح الهمزة الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا بالتخفيف قد بلغت قال ذلك ثلاثا كل ذلك يجيبونه اي الصحابة الا نعم بلغت قال صلى الله عليه وسلم ويحكم بالحاء المهملة كلمة رحمة او قال ويلكم كلمة عذاب لا ترجعن بضم العين وبالنون الثقيلة خطاب للجماعة ولمسلم لا ترجعوا بعدي بعد موقفي هذا او بعد وفاتي كفارا اي ليكفر بعضكم بعضا فتستحلوا القتال او لتكن افعالكم افعال الكفار يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا كفارا والحديث سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى

باب وجوب اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمات الله

وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما ولغير الكشميهني ما لم ياثم ثم قال الكرماني فان قلت كيف يخير صلى الله عليه وسلم في امرين احدهما اثم واجاب بان التخيير ان كان من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فمعناه ما لم يؤد الى اثم كالتخيير في المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تنجر الى الهلاك لا تجوز انتهى ونحوه اجاب به ابن بطال والاقرب كما قال في الفتح ان فاعل التخيير الادمي وهو ظاهر وامثلته كثيرة ولاسيما اذا صدر من كافر فاذا كان الاثم كان ابعدهما اي ابعد الامرين منه صلى الله عليه وسلم والله ما انتقم صلى الله عليه وسلم لنفسه في شي يوتى اليه قط بضم التحتية وفتح الفوقية حتى تنتهك بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة حرمات الله بارتكاب معاصيه فينتقم لله بالرفع اي فهو ينتقم ولابي ذر فينتقم بالنصب عطفا على تنتهك والحديث سبق في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم

باب وجوب اقامة الحدود على الشريف والوضيع

وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب الزهري محمد عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان اسامة بن زيد كلم النبي صلى الله عليه وسلم في الشفاعة في امراة اسمها فاطمة المخزومية وكانت سرقت حليا فقالوا من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يقطع يدها فلا يجسر احد ان يكلمه في ذلك فكلمه اسامة بن زيد

فقال صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم انهم لانهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف فلا يقيمون عليه الحد ولابي ذر عن الكشميهني ويتركون على الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف والذي نفسي بيده لو فعلت فاطمة رضي الله عنها بنت النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي لو ان فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها والحديث سبق في بني اسرائيل والمناقب واخرجه اصحاب السنن الاربعة

باب كراهية الشفاعة في الحد اذا رفع الى السلطان

وبه قال سعيد بن سليمان بفتح السين في الاول وضمها في الثاني البزاز بزايين اولاهما مشددة البغدادي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان قريشا اي من ادرك ذلك منهم بمكة عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم مقيم بمكة وقريشا بالتنوين مصروف على ارادة الحي ولو اريد القبيلة منع اهمتهم المراة فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج ام سلمة ام المومنين قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة ووهم من زعم ان له صحبة المخزومية نسبة الى مخزوم بن يقظة بفتح التحتية والقاف بعدها ظا معجمة مثالة ابن مرة بن كعب بن لوي بن غالب ومخزوم اخو كلاب بن مرة الذي ينسب اليه بنو عبد مناف التي سرقت زاد ابن ماجة الحلى سرقت قطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن سعد من مرسل حبيب بن ابي ثابت الحلى سرقت حليا وجمع بينهما بان الحلي كان في القطيفة وفي مسلم انها كانت تستعير المتاع وتجحده لكن القطع بالسرقة لا بجحد المتاع خلافا للامام احمد والجمهور على ان جحد المتاع ذكر للتعريف جمعا للروايات او رواية الجحد شاذة لا يعمل بها لمخالفتها الباقي ولذا لم يذكرها البخاري وانما انفرد بها مسلم ومعنى اهمتهم اي صيرتهم ذوي هم خوفا من لحوق العار وافتضاحهم بها بين القبائل وظنوا امكان الشفاعة في مثل ذلك فلما جاء اهلها الى من تشفع بهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يشفع ان لا يقطع اما عفوا واما بفدا ومن يجترئ بالجيم والهمزة اي من يتجاسر عليه بطريق الادلال الا اسامة ولابي ذر الا اسامة بن زيد واسامة بالرفع على الفاعلية فيحتاج الى ضمير من جملة يجترئ يعود على من لان من مبتدا والخبر جملة فلا بد من رابط يعود على المبتدا وهو الضمير والتقدير اي شخص يجترئ كما يجترئ عليه اسامة والمعنى لا يجترئ عليه منا احد لمهابته لكنها لا تاخذه في دين الله رافة فما يجترئ عليه الا اسامة وعليه يتعلق بيجترئ ونظير هذا التركيب هنا قوله تعالى ومن يغفر الذنوب الا الله قال ابو البقا من مبتدا ويغفر خبره والا الله فاعل يغفر او بدل من المضمر فيه وهو الوجه لانك اذا جعلت الله فاعلا يقرب من الغلط فان الاستفهام هنا لا يراد بحقيقته انما يراد به النفي والوجه ان الجلالة بدل من الضمير ويصح ان يكون اسامة مرفوعا على انه بدل من فاعل يجترئ وهو وجه الاعراب كما قال ابو البقا ويجوز النصب على الاستثنا ووقع في حديث مسعود بن الاسود فجينا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا نحن نفديها باربعين اوقية فقال لان تطهر خير لها فلما سمعنا لين النبي صلى الله عليه وسلم اتينا اسامة وفي رواية يونس السابقة في الفتح ففزع قومها الى اسامة وفي رواية ايوب بن موسى في الشهادات

فلم يجترئ احد ان يكلمه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء المهملة اي محبوبه ويجري عليه اعراب اسامة ان كان مرفوعا فنعته مرفوع وان كان منصوبا فنعته منصوب ويجوز البدل فكلم اسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم له اتشفع بهمزة الاستفهام وفيها معنى الانكار والجملة معمول للقول وفي رواية يونس فكلمه فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في ترك حد من حدود الله ثم قام صلى الله عليه وسلم فخطب فقال يا ايها الناس انما ضل من قبلكم وفي رواية ابي الوليد هلك وفي رواية سفيان عند النسائي انما هلك بنو اسرائيل ولابي ذر عن الكشميهني من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه فلا يحدوه واذا سرق الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد قال ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا الحصر ليس عاما فان بني اسرائيل كانت فيهم امور كثيرة تقتضي الاهلاك فيحمل ذلك على حصر مخصوص وهو الاهلاك بسبب المحاباة في الحدود فلا ينحصر في حد السرقة وايم الله مرفوع بالابتدا وخبره محذوف اي قسمي او يميني ولازم لي لو ان فاطمة رضي الله عنها بنت محمد صلى الله عليه وسلم سرقت لقطع محمد يدها وعند ابن ماجة بن رمح شيخه في هذا الحديث سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث قد اعاذها الله من ان تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول مثل هذا فينبغي ان لا يذكر هذا الحديث في ما استدلال ونحوه الا بهذه الزيادة ووقع للشافعي رحمة الله عليه انه لما ذكر هذا الحديث قال فذكر عضوا شريفا من امراة شريفة واستحسنوا ذلك منه لما فيه من الادب البالغ وفي قوله لقطع محمد يدها التجريد وانما خص صلى الله عليه وسلم فاطمة بالذكر لانها اعز اهله عنده فاراد المبالغة في تثبيت اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة في ذلك ولان اسم السارقة وافق اسمها رضي الله عنها فناسب ان يضرب المثل بها وزاد في رواية يونس السابقة في غزوة الفتح ثم امر بتلك المراة التي سرقت فقطعت يدها وفي حديث ابن عمر عند النسائي قم يا بلال فخذ بيدها فاقطعها وزاد ابو داود في تعليقه عن محمد بن عبد الرحمن فشهد عليها وزاد يونس ايضا قالت عائشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت وفي الحديث منع الشفاعة في الحدود وهو مقيد في الترجمة بما اذا رفع الى السلطان وفي مرسل حبيب بن ابي ثابت انه صلى الله عليه وسلم قال لاسامة لما شفع اتشفع في حد فان الحدود اذا انتهت فليس لها مترك وعند الدارقطني من حديث الزبير مرفوعا اشفعوا ما لم يصل الى الوالي فاذا وصل الى الوالي فعفا فلا عفا الله عنه قال ابن عبد البر لا اعلم خلافا ان الشفاعة في ذوي الذنوب حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان وان على السلطان اذا بلغته ان يقيمها

باب قول الله تعالى والسارق والسارقة

ارتفعا للابتدا والخبر محذوف تقديره فيما يتلى عليكم السارق والسارقة او الخبر فاقطعوا ايديهما اي يديهما والمراد اليمينان بدليل قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهم رواه الترمذي ودخول الفا لتضمنهما معنى الشرط لان المعنى الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول تضمن معنى الشرط وبدا بالرجل لان السرقة من الجراة وهي في الرجال اكثر وقدمت الزانية على الزاني لان داعية الزنا في الاناث اكثر ولان الانثى سبب في وقوع الزنا اذ لا ياتي غالبا

مطلب اول من حكم في الجاهلية بقطع السارق الوليد بن المغيرة واول سارق قطع في الاسلام من الرجال الخيار بن عدي ومن النساء مرة بنت سفيان بن عبد الاسد

الا بطوا عينهما واتى بصيغة الجمع ثم التثنية اشارة الى ان المراد جنس السارق فلوحظ
فيه المعنى فجمع والتثنية بالنظر الى الجنسين المتلفظ بهما وقال القرطبي ابو عبد الله
اول من حكم بقطع السارق في الجاهلية الوليد بن المغيرة وامر الله بقطعه في الاسلام
فكان اول سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال الخيار بن عدي بن
نوفل بن عبد مناف ومن النساء مرة بنت سفيان بن عبد الاسد من بني مخزوم وقطع
ابو بكر يد اليمني الذي سرق العقد وقطع عمر يد ابن سمرة اخي عبد الرحمن بن سمرة والسرقة
بفتح السين وكسر الراء ويجوز اسكانها مع فتح السين وكسرها والاصل في القطع بها قبل
الاجماع الاية السابقة واركان السرقة الموجبة للقطع سرقة وسارق ومسروق فاما
السرقة فهي اخذ المال خفية ليس للآخذ اخذه من حرز مثله فلا يقطع مختلس ومنتهب
وجاحد لنحو وديعة وعند الترمذي مما صححه ليس على المختلس والمنتهب والخائن قطع
واما السارق فشرطه ان يكون ملتزما للاحكام عالما بالتحريم مختارا الا باذن واصالة
فلا يقطع حربي ولو معاهدا ولا صبي ولا مجنون ومكره وماذون له واصل وجاهل بالتحريم
قرب عهده بالاسلام او بعد عن العلماء ويقطع مسلم وذمي بمال مسلم وذمي واما المسروق
فاختلف فيكم يقطع فعند الشافعية في ربع دينار خالص او قيمته وعند المالكية يقطع
بسرقة طفل من حرز مثله بان يكون في دار اهله او بربع دينار ذهبا فصاعدا او ثلاثة
دراهم فضة فاكثر فان نقصا فلا قطع وعند الحنفية عشرة دراهم او ما قيمته عشرة
دراهم مضروبة وقال الحنابلة يقطع بجحد عارية وسرقة ملح وتراب واحجار ولبن وكلا
وسرجين وثلج وصيد لا بسرقة ماء وسرجين نجس ويقطع طرار وهو الذي يبط الجيب
وغيره وياخذ منه او بعد سقوطه نصابا وبسرقة مجنون ونائم واعجمي لا يميز ولو كان
كبيرا وقطع علي رضي الله عنه من الكف وفي الفتح ان في نسخة من البخاري وقطع علي الكف
باسقاط حرف الجر وعند الدارقطني موصولا ان عليا قطع من المفصل وذكر الشافعي رحمه
الله في كتاب الاختلاف ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة
ويقول استحي من الله ان اتركه بلا عمل وعند الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع السارق الذي سرق رداء صفوان من المفصل اي مفصل
الكوع قال ابن الرفعة انه فعل مجمع عليه والمعنى فيه ان البطش بالكف وما زاد من الذراع
تابع ولذا يجب في الكف دية اليد وفيما زاد حكومة وقال قتادة فيما وصله الامام احمد
في تاريخه كما قاله مغلطاي في شرحه في امراة سرقت فقطعت شمالها ليس الا ذلك فلا
تقطع بعد ذلك يمينها والجمهور على ان اول شيء يقطع من السارق اليد اليمنى لقراءة ابن
مسعود شاذة فاقطعوا ايمانهما والقراءة الشاذة كخبر الواحد في الاحتجاج بها فالقول
بالاجزاء بالشمال مطلقا شاذ كما هو ظاهر نقله هنا عن قتادة وفي الموطا ان كان عمدا وجب
القصاص على القاطع ووجب قطع اليمنى وان كان خطا وجبت الدية ويجزئ عن السارق
وكذا قاله ابو حنيفة وعن الشافعية ان قال مستحق يمين الجاني الحر العاقل اخرجها
فاخرج يسارا سهوا كان عالما بها وبعدم اجزائها ام لا وقصد اباحتها فقطعها المستحق
فهدر سواء علم القاطع انها اليسار ام لا او قصد جعلها عنها ظانا اجزاءها او اخرجها
دهشا وظناها اليمين او ظن القاطع الاجزاء فدية لليسار لانه لم يبذلها مجانا فلا قود لها

كشلبط

كشلبط خرجها بجعلها عوضا في الاولى وللدهشة القريبة في شرط ذلك في الثانية بتسميتها
ويبقى قود اليمين في المسائل الثلاث لانه لم يستوفه ولا عفى عنه لكنه يؤخر حتى تندمل
يساره الا في ظن القاطع الاجزاء عنها فلا قود لها بل يجب لها دية وهذا كله في القصاص
فلو كان اخراج اليسار وقطعها في حد السرقة اجزات عن اليمين اذا فعل المقطوع ذلك
لدهشة او لظن اجزائها عن اليمين فلو قصد باخراجها اباحتها لم يقع حدا لكن استدركه
القاضي حسين على الاصحاب وحمل اطلاقهم عليه وتبعه عليه في الوجيز والحاوي واطلاق
الاصحاب يقتضي وقوعه مطلقا لان القصد منه التنكيل وقد حصل بخلاف القصاص
فان مبناه على المماثلة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابراهيم بن
سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن
عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله
عليه وسلم تقطع اليد السارقة في سرقة ربع دينار فصاعدا نصب على الحال المؤكدة والخبر
اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجه في الحدود والنسائي في القطع تابعه ولابي
ذر تابعه اي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفهمي المصري فيما وصله الذهلي
في الزهريات وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابو عوانة في صحيحه
من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن الزهري ومعمر بفتح الميمين
ابن راشد مما وصله الامام احمد عن عبد الرزاق عنه الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس واسم ابي اويس عبد الله بن عبد الله الاصبحي
ابن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته عن ابن وهب عبد الله المصري عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام وعمرة
بنت عبد الرحمن كلاهما عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع
يد السارق في ربع دينار وهذا ما احتج به الشافعية في التحديد بربع الدينار وبه قال
حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصري يقال له صاحب الادم قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد البصري قال حدثنا الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن يحيى ولابي ذر يحيى بن ابي
كثير بالمثلثة عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن انها حدثتهم ان
عائشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع في بالتحتية
ولابي ذر تقطع اليد بالفوقية وزيادة اليد في ربع دينار كذا رواه مختصرا واخرجه ابو
داود عن احمد بن صالح عن ابن وهب بلفظ القطع في ربع دينار فصاعدا والنسائي من
طريق عبد الله بن المبارك عن يونس بلفظ يد السارق في ربع دينار فصاعدا واخرجه الطحاوي
من رواية جماعة عن عمرة موقوفا على عائشة قال ابن عيينة ورواية يحيى مشعرة بالرفع
ورواية الزهري صريحة فيه وهو احفظهم وكان البخاري اراد الاستظهار لرواية الزهري
عن عمرة بموافقة محمد بن عبد الرحمن الانصاري عنها لما وقع في رواية ابن عيينة عن الزهري
من الاختلاف في لفظ المتن هل هو من قوله صلى الله عليه وسلم او من فعله وفي رواية يحيى
ابن يحيى وجماعة عن ابن عيينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار
فصاعدا ورواه الشافعي والحميدي وجماعة عن ابن عيينة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تقطع اليد الحديث قاله في الفتح وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن

ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة بفتح
العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام ولابي ذر زيادة ابن عروة عن ابيه عروة بن
الزبير انه قال اخبرتني بالتأنيث والافراد عائشة رضي الله عنها ان يد السارق
لم تقطع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون
مفعل من الاجتنان وهو الاستتار والاختفاء مما يحاذره المستتر وكسرت ميمه لانه آلة
في ذلك قال عمر بن ابي ربيعة وكان مجني دون من كنت اتقي ثلاث شخوص كاعبان ومعصر
وفيه شاهد على حذف التاء من ثلاثة لانه عدد شخوص لحمله على المعنى لانه اراد بالشخوص
المراة فانث العدد لذلك وصف انه استتر بثلاث نسوة عن اعين الرقباء واستظهر
في محل التخلص منهم بهن والكاعب التي نهد ثديها والمعصر الداخلة في عصر شبابها حجفة
بحاء مهملة فجيم ففاء مفتوحات عطف بيان للمجن وهي الدرقة وتكون من خشب او من
عظم وتغلف بالجلد او ترس بضم الفوقية وسكون الراء بعدها مهملة هو كالحجفة الا انه
يطابق فيه بين جلدين والشك من الراوي والغالب ان ثمنه لا ينقص عن ربع دينار
والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا عثمان هو ابن ابي شيبة قال حدثنا
حميد بن عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث السابق عن عثمان وبه قال حدثنا محمد بن
مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبد الله هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لم تقطع يد السارق في ادنى اي
في اقل من حجفة او ترس بالشك كل واحد منهما من الحجفة والترس ذو ثمن رفع خبر المبتدا
الذي هو كل واحد والتنوين في ثمن للتنكير اي ثمن يرغب فيه احترازا عن الشيء التافه
وليس المراد ترسا بعينه ولا حجفة بعينها وانما المراد الجنس وان القطع كان يقع في كل شيء
يبلغ قدر ثمن المجن سواء كان ثمن المجن كثيرا او قليلا والاعتماد انما هو على الاقل فلا قطع
فيما دونه رواه اي الحديث المذكور وكيع هو ابن الجراح الكوفي فيما رواه ابن ابي شيبة
وابن ادريس عبد الله الاودي الكوفي فيما وصله الدارقطني والبيهقي كلاهما عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير مرسلا ولفظ الاول عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان السارق
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في ثمن المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء
التافه والثاني مثله سياق ابي اسامة الآتي بعد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يوسف بن موسى بن راشد العطار الكوفي سكن بغداد قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة قال هشام بن عروة اخبرنا اي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لم تقطع يد السارق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ادنى
اقل من ثمن المجن ترس بيان او حجفة بتقديم الحاء المهملة على الجيم والفتح فيهما وتاليهما وكان
كل واحد منهما ذا ثمن بنصب ذا فيما وقفت عليه من الاصول المعتمدة وهي مصلحة في
الفرع على كشط وقال في فتح الباري انه كذا ثبت في الاصول لغة وافاد الكرماني انه وقع
في بعض النسخ وكان كل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان في كان انتهى
قلت وظن العيني ان قول الحافظ ابن حجر ذلك في رواية عبدة عن هشام فقال متعقبا لما
نصه وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن في رواية لفظ كان ونصب ذا ثم قال كذا ثبت

في الاصول ثم قال وافاد الكرماني الخ ثم قال قلت هذا التصرف منهما بعده اما
قول هذا القائل بل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو العبارة
التي ذكرناها يعني لفظ رواية عبدة لانها على القاعدة السالمة عن الزيادة فيه المؤدية
الى التغير بشيء قال واما كلام الكرماني فانه وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان
مثل هذا الذي يحتاج فيه الى تاويل غالبا من النساخ الجهلة انتهى وهذا ذهول لان
الحافظ ابن حجر انما قال ذلك في رواية ابي اسامة لا في رواية عبدة ولفظه ورواية
ابي اسامة عن هشام جامعة بين الروايتين المذكورتين اولا وقوله فيها وكان كل
واحد منهما ذا ثمن الى آخره وقد ذكر العيني رواية ابي اسامة بلفظها وفيها وكان كل واحد
منهما ذا ثمن بالنصب كما مر ثم قال بعد تعريف الرواية وبقية الشرح قد مر عن قريب
والحديث رواه مسلم وقوله رواه وكيع وابن ادريس موخر عن طريق ابي اسامة
عند غير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس
الاصبحي امام الائمة عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع امر بقطع يد سارق بحذف المفعول في سرقة مجن به
حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه وفي معناها السببية ثمنه مبتدا خبره
ثلاثة دراهم اي فضة وادخل التاء في ثلاثة لانه عدد مذكر وقال ابن حجر اورد هذا
الحديث من حديث مالك قال ابن حزم لم يروه عن ابن عمر عن نافع وقال ابن عبد البر هو
اصح حديث روي في ذلك تابعه محمد بن اسحاق عن نافع في قوله ثمنه وروايته موصولة
عند الاسماعيلي من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله بن
عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقال
الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عنه حدثني بالافراد
نافع كالجماعة لكنه قال قيمته بدل قوله ثمنه وقيمة الشيء ما ينتهي اليه الرغبة في شراء
الشيء وهذه المتابعة وقول الليث الى آخره ثابتان لابي ذر هنا وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مصغرا ابن اسماء
الضبعي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع
يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقد روي ان بلالا هو الذي باشر قطع يد فاطمة
المخزومية فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم باشر القطع
بنفسه والحديث من افراده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب انه قال حدثني
بالافراد نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه
وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس
ابن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن نافع ان عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في سرقة
مجن ثمنه ثلاثة دراهم والثمن في الاصل ما يقابل به الشيء في عقد البيع وله ضابط في
الفقه مشهور وليس المراد به حقيقته بل ما ذكر في الرواية الاخرى وهو القيمة ده

واطلق عليها ثمنا مجازا ولتساويهما في ذلك الوقت او فيظن الراوي او باعتبار الغلبة والدراهم جمع درهم بكسر الدال وفيه ثلاث لغات افصحها فتح الهاء والثاني كسرها والثالث درهام بزيادة الف بعد الهاء قال الشاعر لو ان عندي مائتي درهام لجاز في افاقها خاتامي واختلف في القدر الذي يقطع فيه السارق على مذاهب فقيل في كل قليل وكثير تافها وغير تافه ونقل عن ابن بنت الشافعي وقيل في كل قليل وكثير الا في التافه فلا وقيل لا يجب الا في اربعين درهما او اربعة دنانير وقيل في درهمين وقيل فيما زاد على درهمين ولم يبلغ الثلاثة وقيل في ثلاثة دراهم ويقوم ما عداها بها وهو رواية عن احمد وحكاه الخطابي عن مالك وقيل مثله الا انه ان كان المسروق ذهبا فنصابه ربع دينار وان كان غيرهما فان بلغت قيمته ثلاثة دراهم قطع به والا لم يقطع ولو كان نصف دينار وهو قول مالك المعروف عند اصحابه وهو رواية عن احمد وقيل مثله الا ان كان المسروق غيرهما قطع به اذا بلغت قيمة احدهما وهو المشهور عند احمد وقيل مثله لكن لا يكتفي باحدهما اذا كانا غالبين فلو كان احدهما غالبا فالمعول عليه وهو قول بعض المالكية وقيل ربع دينار او ما بلغ قيمته من فضة او عرض وهو مذهب الشافعية وقيل اربعة دراهم نقله القاضي عياض عن بعض الصحابة وقيل ثلث دينار وقيل خمسة دراهم وقيل عشرة دراهم او ما بلغ قيمتها من ذهب وهو قول الحنفية وقيل دينار او ما بلغ قيمته من ذهب او عرض وقيل ربع دينار فصاعدا من الذهب ويقطع في القليل والكثير من الفضة والعروض واحتج له بان التحديد في الذهب ثبت صحيحا في حديث عائشة ولم يثبت التحديد صريحا في غيره فبقي عموم الاية على حاله فيقطع فيما قل او كثر الا في التافه وهو موافق للشافعي الا في قياس احد النقدين على الاخر وايده الشافعي بان الصرف يومئذ كان موافقا لذلك واستدل بان الدية على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الفضة اثني عشر الف درهم تابعه محمد بن اسحاق وقال الليث حدثني نافع قيمته سبق هذا عقب حديث اسماعيل عن مالك عن نافع وانه ثابت بن عقبة وهو ساقط له هنا ثابت لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق فيه جواز لعن غير المعين من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا والمراد منه الاهانة والخذلان كانه لما استعمل اعز شيء عنده في احقر شيء خذله الله حتى قطع يسرق البيضة من الحديد التي تبلغ قيمتها ربع دينار فصاعدا فتقطع يده ويسرق الحبل الذي يبلغ قيمته ربع دينار فصاعدا فتقطع يده فيه اشارة الى ترجيح تاويل الاعمش السابق في باب لعن السارق اذا لم يسم

باب توبة السارق اذا تاب وبه قال

حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امراة اي امر بقطع يدها واسمها فاطمة المخزومية كما مر قالت عائشة رضي الله عنها بالسند المذكور وكانت تاتي بعد ذلك الي فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت من السرقة وحسنت توبتها ووصفها بالتوبة بالحسن يقتضي رفع الفسوق عنه وقبول شهادته والحديث سبق في الشهادات مطولا وبعضه ك

حدثنا

حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله ابن عبد الله عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيدة ما دون العشرة وقيل الى ثلاثة فقال صلى الله عليه وسلم ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا حذف المفعول ليعم ولا تقتلوا اولادكم بربيد واد البنات ولابي ذر ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه بين ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم فكنى باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشارع تحسينه نهيا وامرا فمن وفى بالتخفيف وبالتشديد اي ثبت على العهد منكم فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيئا غير الشرك فاخذ به اي فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب كفارة له ولا يعاقب عليه في الاخرة وطهور يطهره الله به من دنس المعصية واذا وصف بالتطهير مع التوبة عاد الى ما كان عليه فتقبل شهادته ومن ستره الله فذلك مفوض الى الله ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى اذا تاب السارق بعدما قطع ولابي ذر عن الكشميهني وقطعت يده قبلت شهادته وكل محدود كذلك اذا تاب قبلت شهادته ولابي ذر عن الكشميهني وكذلك كل المحدود اذا تاب اصحابها قبلت شهاداتهم وقول البخاري هذا ثابت في رواية الكشميهني ساقط في رواية غيره والله الموفق والمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المحاربين بكسر الراء من اهل الكفر والردة زاد النسفي في روايته ومن يجب عليه الحد في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو والجر لابي ذر ولغيره قول الله تعالى بالحذف والرفع على الاستئناف انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله يحاربون الله اي يحاربون اولياءه كذا قرره الجمهور وقال الزمخشري يحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين في حكم محاربته اي المراد الاخبار بانهم يحاربون رسول الله وانما ذكر اسم الله تعالى تعظيما وتفخيما لمن يحارب ويسعون في الارض فسادا مصدر واقع موقع الحال اي يسعون في الارض مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون لاجل الفساد وخبر جزاء قوله ان يقتلوا وما عطف عليه اي قصاصا من غير صلب ان افردوا القتل او يصلبوا مع القتل ان جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل ويصلب حيا ويترك او يطعن حتى يموت خلاف او تقطع ايديهم وارجلهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا من خلاف حال من الايدي والارجل اي مختلفة فتقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى او ينفوا من الارض ينفوا من بلد الى اخر وفسر ابو حنيفة رحمه الله عليه النفي بالحبس واو للتنويع او للتخيير فالامام مخير بين هذه العقوبات في قاطع الطريق وسقط لابي ذر من قوله ويسعون الى اخره وقال بعد قوله ورسوله الاية والجمهور على ان هذه الاية نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الارض بالفساد ويقطع الطريق وهو قول مالك والشافعي والكوفيين وقال الضحاك نزلت في قوم من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وافسدوا وقال الكلبي نزلت في قوم هلال بن عويمر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وادع هلال بن عويمر وهو ابو بردة

الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو آمن لا يهاج فمر قوم من بني كنانة يريدون الاسلام بناس من اسلم من قوم هلال بن عويمر
ولم يكن هلال شاهدا فنهدوا اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقضية وبهذا م
ذهب البخاري الى ان الاية نزلت في اهل الكفر والردة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد
يحيى بن ابي كثير بالمثلثة قال حدثني بالافراد ايضا ابو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم
وسكون الراء عن انس رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم نفر من الثلاثة
الى العشرة من الرجال من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة فاسلموا م
فاجتووا المدينة بالجيم الساكنة وفتح الفوقية والواو الاولى وضم الثانية اي اصابهم الجوى
وهو داء الجوف اذا تطاول او كرهوا الاقامة بها لسقم اصابهم فامرهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها للتداوي ففعلوا الشرب
المذكور فصحوا من ذلك الداء فارتدوا عن الاسلام وقتلوا رعاتها اي رعاة الابل وسبق
في الوضوء وقتلوا الراعي النبي صلى الله عليه وسلم وانه يسار النوبي واستاقوا بحذف المفعول
ولابي ذر واستاقوا الابل فبعث صلى الله عليه وسلم في آثارهم بمد الهمزة اي وراءهم الطلب عشرين
اميرهم كرز فادركوهم فاخذوا فاتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم اسارى فقطع ايديهم
وارجلهم من خلاف وسمل بفتح المهملة والميم واللام فقأ اعينهم اي امر صلى الله عليه وسلم
بذلك لانه باشر ذلك بنفسه الزكية ثم لم يحسمهم بسكون الحاء وكسر السين المهملتين اي لم
يكو مواضع القطع لينقطع الدم بل تركهم حتى ماتوا وزاد عبد الرزاق في آخر هذا الحديث قال
فبلغنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية واخرج الطبري
من طريق ابن عبادة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس في آخر قصة العرنيين
قال فذكر لنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وعند م
الاسماعيلي من طريق مروان بن معاوية عن معاوية بن ابي العباس عن ايوب عن ابي قلابة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال هم
من عكل وفي الصحيحين انهم كانوا من عكل وعرينة والحديث سبق في باب ابوال الابل في كتاب
الوضوء هذا باب بالتنوين لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم لم يكو موضع
القطع من المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا لانه اراد اهلاكهم فاما من قطع في سرقة
مثلا فانه يجب حسمه لانه لا يؤمن معه التلف غالبا بنزف الدم قاله ابن بطال وبه قال
حدثنا محمد بن الصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابو يعلى التوزي
بفتح الفوقية وتشديد الواو بعدها زاي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثني ولابي ذر اخبرني
بالافراد فيهما الاوزاعي عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع اي امر بقطع ايدي العرنيين وارجلهم
لما قتلوا الراعي النبي صلى الله عليه وسلم ولم يحسمهم لم يكو مواضع القطع حتى ماتوا والعرنيون
منسوبون الى عرينة في الباب الذي قبل هذا الباب انهم من عكل وفي المغازي ان ناسا
من عكل وعرينة وانما لم يحسمهم لانهم كانوا كفارا والله اعلم هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لم يسق بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول المرتدون رفع نائب عن

واستاقوا الابل

الفاعل

قوا

الفاعل المحاربون اي لم يسق النبي صلى الله عليه وسلم المرتدين المحاربين حتى ماتوا
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله عنه انه
قال قدم رهط رجال دون العشرة من عكل القبيلة المشهورة على النبي صلى الله عليه
وسلم سنة ست من الهجرة كانوا في الصفة وهي السقيفة التي كانت في المسجد النبوي
يأوي اليها الفقراء وفقراء المهاجرين فاجتووا المدينة استوخموها فقالوا قائل منهم
وفي نسخة فقالوا يا رسول الله ابغنا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الموحدة وكسر
الغين المعجمة اطلب لنا رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة لبنا فقال ولابي ذر قال
ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية
لابي ذر قال في الفتح فيه تجريد وسياق الكلام يقتضي ان يقول بابلي ولكنه كقول كبير القوم
يقول لكم الامير مثلا ومنه قول الخليفة يقول لكم امير المؤمنين وتعقبه العيني بانه التفات
لا تجريد فاتوها اي الى العكليون الابل فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا من الداء
وسمنوا بعد الهزال وقتلوا ولابي ذر عن الكشميهني فقتلوا الراعي يسار النوبي واستاقوا
الذود بفتح المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ بالصاد المهملة آخره خاء معجمة والرفع على الفاعلية
اي مستغيث فبعث الطلب بفتحتين جمع الطالب في آثارهم فما ترجل بالراء والجيم فما ارتفع
النهار حتى اتي بهم الى النبي صلى الله عليه وسلم فامر بمسامير فاحميت بالنار فكحلهم بها
وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم بالحاء والسين المهملتين فما كوى مواضع القطع
من ايديهم وارجلهم لانهم كانوا كفارا ثم القوا في الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة
ارض ذات حجارة سود يستسقون يطلبون الماء يشربونه فما سقوا حتى ماتوا بضم السين
المهملة والقاف لانهم كفار او لكفرهم نعمة السقي التي انعشتهم من المرض الذي كان بهم قال
ابو قلابة عبد الله الجرمي بالسند السابق سرقوا الابل وقتلوا الراعي وحاربوا الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح
السين المهملة وسكون الميم مصدر مضاف لفاعله وهو النبي وقوله اعين المحاربين
نصب على المفعولية ولابي ذر باب بالتنوين اي هذا باب يذكر فيه سمر النبي بفتح السين
والميم بلفظ الماضي والنبي فاعله وتاليه مفعوله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر
العين ابن جميل بن طريف ابو رجاء الثقفي مولاهم قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني
عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رهطا بفتح الراء وسكون
الهاء دون العشرة من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة مشهورة او قال عرينة
بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة ايضا ولابي ذر او قال من
عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة سنة ست فاستوخموها فامرهم
النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء جمع لقحة وهي الناقة
الحلوب وكانت خمسة عشر لقحة وامرهم ان يخرجوا اليها فيشربوا من ابوالها والبانها
ليتداووا من ذلك من داء بطونهم فشربوا من ابوالها والبانها حتى اذا برئوا بكسر الراء
وتفتح من ذلك الداء قتلوا الراعي يسار النوبي واستاقوا النعم بفتح النون والعين واحد

واحد الانعام اي الابل فبلغ النبي ولابي ذر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم غدوة بضم الغين
وسكون الدال المهملة فبعث الطلب اي سرية اميرها كرز بن جابر لطلبهم في آثارهم بكسر الهمزة
وسكون المثلثة فما ارتفع النهار حتى جيء بهم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اتي بهم اليه
صلى الله عليه وسلم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم بفتح القاف والطا وايديهم نصب
على المفعولية وارجلهم عطف عليه ولابي ذر عن الكشميهني فقطع بضم القاف وكسر الطا
ايديهم مفعول نائب عن فاعله وتاليه عطف عليه وسمر بفتحتين مخففة الميم اعينهم
نصب مفعول ولابي ذر وسمر بضم السين وكسر الميم مشددة اعينهم رفع نائب الفاعل
قال القاضي عياض سمر العين بالتخفيف كحلها بالمسمار الحديد المحمي وبالتشديد في بعض
النسخ والاول اوجه فالقوا بضم الهمزة بعد الفا بالحرة الارض المعروفة خارج المدينة
حال كونهم يستسقون فلا يسقون وقال في الكواكب وكانت قصتهم قبل نزول الحدود
والنهي عن المثلة وقيل ليس منسوخا وانما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل النهي
عن المثلة نهي تنزيه قال ابو قلابة هؤلاء اي العكليون او العرنيون قوم سرقوا وقتلوا
وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله

باب فضل من ترك الفواحش

الفواحش جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا وقولا ويطلق في الغالب
على الزنا قال تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وبه قال حدثنا محمد بن سلام بالتخفيف
ولابي ذر بالتشديد كذا نسبه في الفرع كاصله وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب فقال
ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد بن سلام
والاول هو الصواب لان محمد بن مقاتل معروف بالرواية عن عبد الله بن المبارك قال
الحافظ ابن حجر ولا يلزم من ذلك ان لا يكون هذا الحديث الخاص عند ابن سلام والذي اشار
اليه الجياني قاعدة في تفسير من ابهم واستمر ابهامه فيكون كثرة اخذه وملازمته قرينة
في تعيينه اما اذا ورد التنصيص عليه فلا وقد صرح بانه محمد بن سلام ابو ذر في روايته عن
شيوخه الثلاثة وكذا هو في معظم النسخ من رواية كريمة وابي الوقت قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن
خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن
عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال سبعة اي من الاشخاص ليدخل النسا فيما يمكن ان يدخلن فيه شرعا والتقييد بالسبع
لا مفهوم له فقد روي غيرها والذي تحصل من ذلك ثنتين وتسعين سبقت الاشارة
اليها في الزكاة وقوله سبعة مبتدا خبره يظلهم الله يوم القيمة في ظله اي ظل عرشه يوم
لا ظل الا ظله ظل العرش احدها امام عادل يضع الشيء في محله وعادل اسم فاعل من عدل
يعدل فهو عادل وثانيها شاب نشا في عبادة الله زاد الجوزقي من رواية حماد بن زيد حتى
توفي على ذلك لان عبادته اشق من غيره لغلبة شهوته وثالثها رجل ذكر الله في خلاء بفتح
الخاء المعجمة فلام فالف فهمزة ممدودة موضع وحده اذ لا يكون ثم شائبة ريا وفي نسخة
خاليا اي من الناس او من الالتفات الى غير المذكور وان كان في ملا ففاضت بفاءين فالف
فضاد معجمة اي سالت عيناه من خشية الله كما زاده الجوزقي في روايته او من الشوق
اليه تعالى واسناد الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على

ان العين صارت دمعا فياضا ورابعها رجل معلق قلبه في المسجد بالافراد ولابي ذر في
المساجد اي من شدة حبه لها وان كان خارجا عنها وهو كناية عن انتظاره اوقات
الصلاة وخامسها رجلان تحابا في الله اي بسببه لا لغرض دنيوي ولم يقل في هذه الرواية
اجتمعا عليه وتفرقا عليه وسادسها رجل دعته طلبته امراة ذات منصب بفتح الميم
وسكون النون وكسر الصاد المهملة صاحبة نسب شريف وجمال الى نفسها الى الزنا فقال
ولابي ذر فقال اني اخاف الله وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى وسابعها رجل تصدق بصدقة
تطوعا فاخفاها ولابي ذر تصدق فاخفى حتى لا تعلم شماله ما صنعت وفي الزكاة وغيرها
ما تنفق يمينه كان يتصدق على الضعيف في صورة المشتري منه فيدفع له مثلا درهما
فيما يساوي نصف درهم فهي في الصورة مبايعة وفي الحقيقة صدقة والحديث سبق في الصلاة
والزكاة والرقاق وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا عمر بن علي بضم عين الاول
عم محمد الراوي عنه وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث قال البخاري ح لتحويل السند وحدثني
بالافراد خليفة بن خياط واللفظ له قال حدثنا عمر بن علي بضم عين عمر قال حدثنا ابو حازم
سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل اي من تكفل لي ما بين رجليه فرجه
وما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة منبت اللحية والاسنان وثني باعتبار ان له
اعلا واسفل اي لسانه اذ اكثر بلاء الانسان من الفرج واللسان توكلت تكفلت له بالجنة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي الجنة باسقاط حرف الجر اي ضمنت له الجنة ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش واخرجه
الترمذي وقال حسن صحيح غريب

باب اثم الزناة

بضم الزاي جمع زان كقضاة
جمع قاض قول الله بالرفع على الاستئناف ولابي ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق
في سورة الفرقان ولا يزنون واولها والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس
التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون قال القاضي ناصر الدين نفى عنهم امهات المعاصي بعدما
اثبت لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع
بين ذلك وتعريضا للكفرة باضداده وقول الله تعالى في سورة الاسرا ولا تقربوا الزنا
بالقصر على الاكثر والمد لغة وهو نهي عن دواعي الزنا كالمس والقبلة ونحوهما ولو اريد النهي عن
نفس الزنا لقال ولا تزنوا انه كان فاحشة معصية مجاوزة حد الشرع والعقل وساء سبيلا
وبئس طريقا طريقه وسقط لابي ذر وساء سبيلا وبه قال حدثنا همام ابو يحيى البصري
عن قتادة بن دعامة انه قال اخبرنا انس هو ابن مالك رضي الله عنه قال لاحدثنكم حديثا
لا يحدثكموه احد بعدي لانه كان اخر الصحابة موتا بالبصرة سمعته من النبي صلى الله
عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما بكسر الهمزة وتشديد
الميم قال صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة اي من علاماتها ان يرفع العلم بموت العلما
ويظهر الجهل بفتح التحتية ويشرب الخمر بضم التحتية مبنيا للمفعول اي يكثر شربه ويظهر
الزنا اي يفشو ويقل الرجال لكثرة القتل فيهم بسبب الفتن وتكثر النسا حتى يكون للخمسين
بلامين اولاهما مكسورة ولابي ذر لخمسين امراة القيم الواحد هل المراد بالخمسين الحقيقة او
المجاز عن الكثرة سبق الالمام بذلك في كتاب العلم ويحتمل ان يكون المراد بالقيم من يقوم عليهن

سواكن موطوا تام لا او ان ذلك يكون في الزمان الذي لا يبقي فيه من يقول الله الله
فيتزوج الواحد بغير عدد جهلا بالحكم الشرعي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ويظهر الزنا
لان معناه انه يشتهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه والحديث من افراده وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بالنون المفتوحة والزاي البصري المعروف بالزمن
قال اخبرنا اسحاق بن يوسف الواسطي الازرق قال اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح
الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين
يزني وهو مؤمن فيه نفي الايمان في حالة ارتكاب الزنا ومقتضاه انه يعود اليه الايمان
بعد فراغه وهذا هو الظاهر او انه يعود اليه اذا اقلع الاقلاع الكلي فلو اقلع مصرا
على تلك المعصية فهو كالمرتكب فتتجه ان نفي الايمان عنه مستمر ويؤيده قول ابن عباس
الاتي في هذا الباب ان شا الله تعالى ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الشارب
حين يشرب المسكر وهو مؤمن ولا يقتل القاتل مؤمنا بغير حق وهو مؤمن قال عكرمة
بالسند السابق قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع بضم التحتية وفتح الزاي منه الايمان
عند ارتكابه الزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم
اخرجها وفي حديث ابي داود والحاكم بسند صحيح من طريق سعيد المقبري انه سمع ابا
هريرة رفعه اذا زنا الرجل خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان
وعند الحاكم من طريق ابن حجيرة انه سمع ابا هريرة رفعه من زنا او شرب الخمر نزع الله
منه الايمان كما يخلع الانسان قميصه من راسه فان تاب المرتكب من ذلك عاد اليه الايمان
هكذا وشبك بين اصابعه واخرج الطبري من طريق نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس
قال لا يزني الزاني وهو مؤمن فاذا زال رجع اليه الايمان ليس اذا تاب منه ولكن اذا
تاخر عن العمل به ويؤيده ان المصر وان كان اثمه مستمرا لكن ليس اثمه كمن باشر الفعل
كالسرقة مثلا وقال الطيبي يحتمل ان يكون الذي ينقص من الايمان المذكور الحيا وهو المعبر
عنه في الحديث الاخر بالنور وقد سبق حديث الحيا من الايمان فيكون التقدير لا يزني
حين يزني الى اخره وهو يستحيي من الله لانه لو استحيا منه وهو يعرف انه شاهد حاله
لم يرتكب ذلك والى ذلك تصح اشارة ابن عباس بتشبيك اصابعه ثم اخراجها منها ثم
اعادتها اليه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن ذكوان بالذال المعجمة ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
كامل او محمول على المستحل مع العلم بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي او انه شابه الكافر
في عمله وموقع التشبيه انه مثله في جواز قتاله في تلك الحالة ليكف عن المعصية
ولو ادى الى قتله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مؤمن والتوبة معروضة على فاعلها بعد اي بعد ذلك وقد تضمن الحديث التحذير
من ثلاثة امور هي اعظم اصول المفاسد واضدادها من اصول المصالح وهي استباحة الفروج
المحرمة وما يؤدي الى اختلال العقل وخص الخمر بالذكر في الرواية الاخرى لكونها اغلب الوجوه
في ذلك والسرقة لكونها اغلب الوجوه التي يؤخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال حدثنا عمرو

ابن

ابن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا
سفيان الثوري قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش
كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم عند الله وعند احمد اي الذنب
اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا وشريكا
وهو خلقك الوا والحال قال المظهري اكبر الذنوب ان تدعو لله شريكا مع علمك بانه لم
يخلقك احد غيره قلت يا رسول الله ثم اي التنوين عوض عن المضاف اليه واصله ثم
اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم
معك بفتح التحتية والعين ولغير الكشميهني ان تقتل ولدك اجل باسقاط حرف الجر ونصب
اجل على نزع الخافض ولا خلاف ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلمة بغير حق
لا سيما قتل الولد خصوصا قتله خوف الاطعام فانه ذنب اخر ايضا لانه يفعله لا يرى الرزق
من الله تعالى قلت ثم اي اعظم عند الله قال ان تزاني حليلة جارك بضم الفوقية وبعد الزاي
الف وللمستملي والكشميهني ان تزني بحليلة جارك والحليلة بالمهملة زوجة جارك التي يحل له
وطيها او التي تحل معه في فراشه فالزنا ذنب كبير خصوصا من سكن جوارك والتجا بامانتك
وثبت بينك وبينه حق الجوار وفي الحديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
فالزنا بزوجته يكون زنا وابطال حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واذا كان الذنب اقبح
يكون الاثم اعظم والحديث سبق في التفسير وياتي ان شا الله تعالى قال يحيى بن سعيد القطان
وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد واصل هو ابن حيان بالتحتية المشددة المعروف
بالاحدب عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود انه قال قلت يا رسول الله
فذكر مثله اي مثل الحديث السابق قال عمرو بفتح العين ابن علي الفلاس فذكرته اي الحديث
المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن
سفيان الثوري عن الاعمش سليمان وعن منصور اي ابن المعتمر وعن واصل الاحدب
الثلاثة عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل قال عبد الرحمن بن
مهدي دعه دعه مرتين اي دع اترك هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي
وائل وبين عبد الله بن مسعود قال في الفتح والحاصل ان الثوري حدث بهذا الحديث عن
ثلاثة انفس حدثوه به عن ابي وائل فاما الاعمش ومنصور فادخلا بين ابي وائل وبين ابن
مسعود ابا ميسرة واما واصل فحذفه فضبطه يحيى القطان عن سفيان هكذا مفصلا
واما عبد الرحمن فحدث به اولا بغير تفصيل فحمل رواية واصل على رواية منصور والاعمش
فجمع الثلاثة وادخل ابا ميسرة في السند فلما ذكر له عمرو بن علي ان يحيى فصله كانه تردد
فيه فاقتصر على التحديث به عن سفيان عن منصور والاعمش حسب فترك طريق واصل وهذا
معنى قوله دعه دعه اي اتركه والضمير للطريق التي اختلفا فيها وهي رواية واصل وقد زاد
الهيثم بن خلف في روايته فيما اخرجه الاسماعيلي عنه عن عمرو بن علي بعد قوله دعه فلم يذكر
فيه واصلا بعد ذلك فعرف ان معنى قوله دعه اي اترك السند الذي ليس فيه ذكر ابي
ميسرة وقال في الكواكب حاصله ان ابا وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله فان
هذا الحديث لم يروه عنه وليس المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية

باسقاط الواسطة لموافقة الاكثرين والذي جنح اليه في فتح الباري انه انما تركه لاجل
التردد فيه الى كلام يطول ذكره والله الموفق والمعين باب رجم المحصن
اذا زنا والمحصن بفتح الصاد من الاحصان وهو من الثلاثة التي جئن نوادر يقال
احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفح فهو ملفح وبكسر الصاد على القياس يعني
احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد به من جامع في
نكاح صحيح وقال الحسن البصري ولابي ذر عن المستملي كما في الفرع كاصله وقال منصور م
وقال في الفتح عن الكشميهني وحده وقال منصور بدل الحسن وزيفوه من زنا باخته حده
حد الزاني ولابي ذر عن الكشميهني حد الزنا اي كحد الزنا وهو الجلد وعند ابن ابي شيبة
عن حفص بن غياث قال سالت عمرا ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال
عليه الحد وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سلمة
ابن كهيل بضم الكاف وفتح الها الحضرمي ابو يحيى الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل
يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم المراة شراحة الهمدانية بضم الشين المعجمة وتخفيف
الرا بعدها الف فحاء مهملة والهمدانية بفتح الهاء وسكون الميم بعدها دال مهملة يوم الجمعة في
رواية علي بن الجعد ان عليا اتي بامراة زنت فضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وكذا
عند النسائي من طريق بهز بن اسد عن سعد وقال قد رجمتها بسنة رسول الله ولابي ذر
لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد علي بن الجعد عن شعبة عن سلمة عند الاسمعيلي
وجلدتها بكتاب الله وتمسك به من قال ان الزاني المحصن يجلد ثم يرجم واليه ذهب
احمد في رواية عنه وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهي رواية عن احمد قال المرداوي في
تنقيح المقنع ولا يجلد قبل رجم وقد ثبت في قصة ماعز ان النبي صلى الله عليه وسلم رجمه
ولم يذكر الجلد قال امامنا الشافعي رحمه الله فدلت السنة على ان الجلد ثابت على
البكر وساقط عن الثيب وقيل ان الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة
لحديث الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة والحديث اخرجه النسائي في الرجم
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق هو ابن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد
هو ابن عبد الله الطحان عن الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان ابو اسحاق بن ابي سليمان
فيروز انه قال سالت عبد الله بن ابي اوفى اسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل نزول سورة النور يريد قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة ام بعد ولابي ذر عن الكشميهني ام بعدها قال ابن ابي اوفى لا ادري
رجم قبل نزولها ام بعدها وقد قام الدليل على ان الرجم قد وقع بعد نزول سورة النور
لان نزولها كان في قصة الافك سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك لان ابا هريرة
حضره وانما اسلم سنة سبع وابن عباس انما جاء مع امه الى المدينة سنة تسع وفائدة
هذا السؤال ان الرجم ان كان وقع قبلها فيحتمل ان يدعي نسخه بالتنصيص فيها على ان
حد الزاني الجلد وان كان بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في حق المحصن لكن عورض
بانه من نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف واجيب بان الممنوع في نسخ الكتاب بالسنة
اذا جاءت من طريق الاحاد واما السنة المشهورة فلا وايضا فلا نسخ وانما هو
تخصيص بغير المحصن والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا

محمد

بلام بدل الموحدة م

محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد
فيهما ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحدثه انه ولابي ذر عن الكشميهني انه قد زنا فشهد اي اقر على نفسه بالزنا اربع
شهادات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن بالبنا للمفعول
فيهما ولابي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي
في الحدود والنسائي في الجنائز باب بالتنوين يذكر فيه لا يرجم
الرجل المجنون ولا المراة المجنونة اذا زنيا في حالة الجنون اجماعا فلو طرا الجنون بعده
فالجمهور انه لا يؤخر الى الافاقة لانه يراد به التلف فلا معنى للتاخير بخلاف الجلد
فانه يراد به الايلام فيؤخر وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما
وقد اتي بمجنونة وهي حبلى فاراد ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق
من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه وصله
البغوي في الجعديات موقوفا وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود والنسائي وابن حبان
مرفوعا عن ابن عباس مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها
فردها علي وقال لعمر اما تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن
المجنون المغلوب على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى يستيقظ قال صدقت
فخلى عنها هذه رواية جرير بن حازم عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عند ابي داود
وسندها متصل لكن اعله النسائي بان جرير بن حازم حدث بمصر باحاديث غلط فيها لكن له
شاهد من حديث ابي ادريس الخولاني اخبرني غير واحد من الصحابة منهم شداد بن
اوس وثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يكبر
وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك اخرجه الطبراني
وقد اخذ العلماء بمقتضى ذلك لكن ذكر ابن حبان ان المراد برفع القلم ترك كتابة الشر
عنهم دون الخير قال الحافظ زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي دون المجنون والنائم
لانهما في حيز من ليس قابلا لصحة العبادة منه لزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي
قلم المؤاخذة لا قلم الثواب لقوله صلى الله عليه وسلم للمراة لما سالته الحجاج قال نعم وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي احد الاعلام
وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ماعز بن مالك رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة الثانية
معطوفة على اتى فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه عليه الصلاة
والسلام حتى ردد عليه اربع مرات بدالين اولاهما مشددة ولابي ذر عن الكشميهني
فردد باسقاط الدال الثانية فلما شهد اقر على نفسه اربع شهادات ولابي ذر اربع
مرات وجواب لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ابك جنون بهمزة الاستفهام

السو

وجنون مبتدأ والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلى الله عليه وسلم فهل احصنت تزوجت قال نعم احصنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الباء للتعدية او للحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه وقد تمسك به الحنفية والحنابلة في اشتراط الاقرار اربع مرات وانه لا يكتفي بما دونها قياسا على الشهود واجيب عن المالكية والشافعية في عدم اشتراط ذلك بما في حديث العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل فان اعترفت اربع مرات وبحديث رجم الغامدية بالغين المعجمة والميم المكسورة بعدها دال مهملة اذ لم ينقل انه تكرر اقرارها واما التكرار هنا فانما كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط في درء الحد بالشبهة كقوله ابك جنون فانه من التثبت ليتحقق حاله اذ يضاف الى الانسان غالبا لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه من غير سؤال مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة وفي حديث ابي سعيد عند مسلم ثم سال قومه فقالوا ما نعلم به باسا الا انه اصاب شيا يرى انه لا يخرجه منه الا ان يقام فيه الحد وهذا مبالغة في تحقيق حاله وفي صيانة دم المسلم فيبنى الامر عليه لا على مجرد اقراره بعدم الجنون فانه لو كان مجنونا لم يفد قوله انه ليس به جنون لان اقرار المجنون غير معتبر فهذه هي الحكمة في سؤاله عنه قومه وقال القرطبي انه ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال الذي يشبه حالة المجنون وذلك انه دخل منتفش الشعر ليس عليه رداء يقول زنيت فطهرني كما في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة واسم المراة التي زنا بها فاطمة فتاة هزال وقيل منيرة وفي طبقات ابن سعد مهيرة قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله قال في الفتح صرح يونس ومعمر في روايتهما بانه ابو سلمة بن عبد الرحمن فكان الحديث كان عند ابي سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد بن المسيب وعنده زيادة عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز وخبر كان في المجرور ومن بمعنى الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة من رجمه واعاد الضمير على لفظ من ولو اعاده على معناها لقال فيمن رجموه وفي الكلام تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن رجمه اي و بقيه وفكنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته الحجارة بالذال المعجمة والقاف اصابته بحدها وبلغت منه الجهد حتى قلق وجواب لما قوله هرب فادركناه بالحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة موضع ذي حجارة سود ظاهر المدينة فرجمناه زاد معمر في روايته الاتية قريبا ان شاء الله تعالى حتى مات قال في مقدمة الفتح والذي رجمه لما هرب فقتله عبد الله بن انيس وحكى الحاكم عن ابن جريج انه عمر وكان ابو بكر الصديق راس الذين رجموه ذكره ابن سعد وفي حديث نعيم بن هزال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه اخرجه ابو داود وصححه الحاكم وظاهره وهو وجه للشافعية ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يسقط عن نفسه الرجم وعند المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديته مع انهم قتلوه بعد هربه واجيب بانه لم يصرح بالرجوع وقد

ثبت عليه الحد وعند ابي داود من حديث بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نتحدث ان ماعزا والغامدية لو رجعا لم يطلبهما وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الرجم هذا

باب بالتنوين يذكر فيه للعاهر اي للزاني الحجر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بسكون العين ابن ابي وقاص وابن زمعة عبد في ابن وليدة زمعة وكان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة بضم عبد ونصب ابن الولد للفراش اي لصاحب الفراش واحتجبي منه من ابن وليدة زمعة واسمه عبد الرحمن يا سودة استحبابا للاحتياط وسودة هي بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها قال البخاري بالسند اليه زاد لنا قتيبة بن سعيد وسقط لفظ لنا لابي ذر وقال في البيوع حدثنا قتيبة عن الليث بن سعد وللعاهر الحجر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش حرة كانت او امة وللعاهر الحجر سبق في الفرائض وغيرها ان المراد بقوله الحجر اي الخيبة اي لا حق له في النسب وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر وانه استبعد بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن لكن في توجيه البخاري هنا ايماء الى توجيه القول بانه الرجم بالحجر فيكون المراد منه ان الرجم مشروع للزاني المحصن والله اعلم والحديث سبق في مواضع

باب الرجم في البلاط ولابي ذر عن الكشميهني وفي الفتح ونبه في العمدة عن المستملي بالبلاط بالموحدة بدل في والبلاط حجارة ايضا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط وليس المراد الالة التي يرجم بها وبه قال حدثنا محمد بن عثمان ولابي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام المخففة بينهما خاء معجمة ساكنة القطواني الكوفي احد مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة عن سليمان بن بلال انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بيهودي لم يسم ويهودية اسمها بسرة كما ذكره ابن العربي في احكام القران قد احدثا جميعا اي فعلا امرا فاحشا وهو الزنا فقال صلى الله عليه وسلم لهما اي لليهود ما تجدون في التوراة كتابكم قالوا ان احبارنا بالحاء المهملة والموحدة اي علماءنا احدثوا ابتكروا تحميم الوجه اي تسويده بالفحم والتجبيه بالفوقية المفتوحة والجيم الساكنة والموحدة المكسورة بعدها اخر الحروف ساكنة ثم هاء اصلية من جبهت الرجل اذا قابلته بما يكره من الاغلاظ في القول او الفعل وهو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار ويخالف بين وجوههما وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبيه ان يضع اليدين على الركبتين وهو قائم فيصير كالراكع وقال الفارابي جبا بفتح الجيم وتشديد

الموحدة قام قيام الراكع وهو عريان قال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ادعهم
يا رسول الله بالتوراة فاتي بها بضم الهمزة فوضع احدهم وهو عبد الله بن صوريا
يده على اية الرجم المكتوبة في التوراة وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن
سلام ارفع يدك عنها فرفعها فاذا اية الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يرجما فرجما بعد اخراجهما الى محل الرجم وانما فعل ذلك اقامة للحجة عليهم
واظهار ما كتموه وبدلوه لا ليعرف الحكم ولا ليقلدهم قال ابن عمر رضي الله عنهما بالسند
السابق فرجما عند البلاط بين السوق والمسجد النبوي وفائدة ذكر البلاط الاشارة
الى جواز الرجم من غير حفرة لان المواضع المبلطة لم تحفر غالبا وان الرجم يجوز في الابنية
ولا يختص بالمصلى ونحوه مما هو خارج المدينة فرايت اليهودي اجنا عليها بفتح الهمزة
والنون بينهما جيم ساكنة اخره همزة مفتوحة اي اكب ولابي ذر احنى بالحاء المهملة مقصورا
ومعناهما واحد يعني اكب عليها يقيها الحجارة والحديث اخرجه مسلم باب
الرجم بالمصلى اي عند مصلى العيد والجنائز وهي من جهة بقيع الغرقد وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود وللنسفي محمود بن غيلان وهو المروزي قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح
الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا
من اسلم اسمه ماعز بن مالك جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه
النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد اقر على نفسه به اربع مرات قال له النبي صلى الله
عليه وسلم ابك جنون قال لا قال احصنت بضم الهمزة اي تزوجت ودخلت بها واصبتها
قال نعم فامر به صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى اي عنده فلما اذلقته بالذال المعجمة
والقاف اوجعته الحجارة اي حجارة الرجم فر بالفاء المفتوحة والراء المشددة
اي هرب فادرك بضم الهمزة بالحرة فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا
اي ذكره بخير وفي حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فريقين قائل يقول هلك لقد
احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز وفيه لقد تاب توبة
لو قسمت على امة لوسعتهم وفي حديث ابي برزة عند النسائي لقد رايته بين انهار
الجنة ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث ابي ذر عند احمد قد غفر له وادخله الجنة وصلى
صلى الله عليه وسلم عليه خالف محمود بن غيلان عن عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة
عن عبد الرزاق فقالوا في اخره لم يصل عليه وقال البخاري لم يقل يونس بن يزيد الايلي
فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن وابن جريج فيما وصله مسلم في روايتهما عن الزهري
محمد بن مسلم فصلى عليه وزاد في رواية المستملي وحده عن الفربري سئل ابو عبد الله
البخاري هل قوله فصلى عليه يصح ام لا قال رواه معمر اي ابن راشد قيل له للبخاري
ايضا هل رواه غير معمر قال لا قال الحافظ ابن حجر واعترض على البخاري في جزمه
بان معمرا روى هذه الزيادة مع ان المنفرد بها انما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق
وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بانه لم يصل عليه لكن ظهر لي ان البخاري
قويت عنده رواية محمود بالشواهد فقد اخرج عبد الرزاق ايضا وهو في السنن

لابي قرة من وجه اخر عن ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول
الله اتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم والناس قال الحافظ ابن حجر فهذا الخبر يجمع الاختلاف فتحمل رواية
النفي على انه لم يصل عليه حين رجم ورواية الاثبات على انه صلى عليه في اليوم الثاني
وقد اختلف في هذه المسالة فالمعروف عن مالك انه يكره للامام واهل الفضل
الصلاة على المرجوم ردعا لاهل المعاصي وهو قول احمد وعن الشافعي لا يكره وهو
قول الجمهور وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود واخرجه ابو داود والترمذي
والنسائي باب من اتى ذنبا دون الحد اي ارتكب ذنبا لا حد له شرعا
كالقبلة والغمزة فاخبر الامام به فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء الى الامام
حال كونه مستفتيا بكون الفاء طالبا لجواب ذلك ولابي ذر عن الكشميهني مستعتبا
بالعين المهملة الساكنة بعد الفاء وبعد الفوقية موحدة بدل التحتية من الاستعتاب
وهو طلب الرضى وازالة العتب وقال في العمدة وللكشميهني مستعينا بالسين المهملة
وبالنون قبل الالف وفي نسخة مما في الفرع كاصله مستقيلا بالقاف بعد الفوقية
وبعدها تحتية فلام فالف اي طالبا للاقالة وغرض البخاري ان العقوبة بالتوبة
تسقط التعزير قال عطاء هو ابن ابي رباح لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم اي لم
يعاقب الذي اخبره انه وقع في معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبره ان الصلاة تكفر
ذنبه وقال ابن جريج عبد الملك ولم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع اهله
في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به ولم يعاقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه صاحب
الظبي قبيصة بن جابر اذ اصطاد ظبيا وهو محرم وانما امره بالجزاء ولم يعاقبه عليه
وهذا وصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة وفيه اي وفي معنى الحكم المذكور
في الترجمة عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابن مسعود عبد الله رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن ابن مسعود قال الحافظ ابن
حجر وهو غلط والصواب ابن مسعود وزاد ابو ذر عن الكشميهني بعد قوله وسلم
مثله وهي زيادة لا حاجة اليها لانه يصير ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب
صاحب الظبي وهذا وصله المؤلف في باب الصلاة كفارة في اوائل كتاب المواقيت
من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود بلفظ ان رجلا اصاب من امراة
قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار
وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول الله الي هذا قال لجميع
امتي كلهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رجلا اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن ابي شيبة وابن الجارود وبه جزم
عبد الغني وتعقب بان سلمة هو المظاهر في رمضان وانما اتى اهله في الليل راى خلخالها
في القمر قال الحافظ ابن حجر والسبب في ظنهم انه المحترق انه ظاهر من امراته كان في شهر
رمضان وجامع ليلا كما هو صريح في حديثه واما المحترق ففي رواية ابي هريرة انه اعرابي
وانه جامع نهارا فتعاير انهم اشتركا في قدر الكفارة وفي الاتيان بالتمر وفي الاعطاء وفي قول كل

منهما علي فقر منا وقع بامراته في نهار رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقال له هل تجد رقبة تعتقها قال لا اجدها قال هل تستطيع صيام شهرين
قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله المؤلف
في التاريخ الصغير والطبراني في الاوسط عن عمرو بن الحارث بفتح العين ابن يعقوب
ابو امية الانصاري مولاهم المصري احد الاعلام عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن
ابي بكر التيمي ابي محمد الفقيه ابن الفقيه عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام عن عباد بن
عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد بن جعفر عن عايشة رضي الله عنها انها قالت اتى رجل
هو سلمة بن صخر انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد بطيبة في رمضان قال ولابي ذر فقال
احترقت اطلق على نفسه انه احترق لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو
مجاز عن العصيان او انه يحترق يوم القيامة فجعل المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضي
قال صلى الله عليه وسلم له مم ذاك بغير لام قال وقعت بامراتي وطيها في نهار رمضان
قال صلى الله عليه وسلم له تصدق فيه اختصار اذ الكفارة مرتبة فان التصدق
بعد الاعتاق والصيام قال ما عندي شي انصدق به فجلس الرجل فاتاه صلى الله
عليه وسلم انسان لم اعرف اسمه يسوق حمارا ومعه طعام قال ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فقال عبد الرحمن بن القاسم ما ادري ما هو اي الطعام في رواية ابي هريرة
التصريح بانه تمر في مكتل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين المحترق اثبت له وصف
الاحتراق اشارة الى انه لو اصر على ذلك لاستحق ذلك فقال ها انا ذا يا رسول الله قال
خذ هذا الطعام فتصدق به كفارة قال اعلى احوج مني استفهام محذوف الاداة
ما لاهلي طعام قال صلى الله عليه وسلم فكلوه سقطت الها من فكلوه لابي ذر قال ابو
عبد الله المؤلف الحديث الاول المروي عن ابي عثمان النهدي ابين قوله اطعم اهلك
وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره لابي ذر هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا اقر شخص بالحد عند الامام ولم يبين كان قال اني اصبت ما يوجب الحد
فاقمه علي هل للامام ان يستر عليه ام لا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد
القدوس بن محمد اي ابن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب بالحاءين المهملتين والموحدتين
البصري العطار من افراد المؤلف لم يروه في البخاري غير هذا الحديث قال حدثني بالافراد
عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم الكلابي بكسر الكاف وبالموحدة الحافظ قال حدثنا همام
ابن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن
مالك رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل هو ابو اليسر بن عمرو
واسمه كعب قاله في المقدمة فقال يا رسول الله اني اصبت فعلا يوجب حدا فاقمه
علي قال انس ولم يساله النبي صلى الله عليه وسلم عنه اي لم يستفسره لانه قد يدخل في
التجسس المنهي عنه او ايثارا للستر قال انس وحضرت الصلاة فصلى الرجل مع النبي
صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال
يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله اي ما حكم به تعالى في كتابه من
الحد قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك
اي ما يوجب حدك والشك من الراوي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع بالوحي

علي

على ان الله قد غفر له لكونها واقعة عين والا لكان يستفسره عن الحد ويقيمه عليه
قال الخطابي وجزم النووي وجماعة ان الذنب الذي فعله كان من الصغاير بدليل
قوله انه كفرته الصلاة بناء على ان الذي يكفره الصلاة من الذنوب الصغاير لا الكباير
هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يقول الامام للمقر بالزنا لعلك
لمست المراة او غمزتها بعينك او بيدك وبه قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد الله
ابن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابي جرير بن حازم
ابن زيد البصري قال سمعت يعلى بن حكيم الثقفي مولاهم البصري عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اتى ماعز بن مالك الاسلمي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انه زنا فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا فسال قومه امجنون هو قالوا ليس به
باس اخرجه احمد وابو داود عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط
البخاري قال صلى الله عليه وسلم له لعلك قبلت المراة فالمفعول محذوف للعلم به او غمزتها
بعينك او بيدك وعند الاسماعيلي بلفظ لعلك قبلت او لمست او نظرت اليها فاطلقت
على كل ذلك زنا لكنه لا حد في ذلك قال لا يا رسول الله وفي حديث نعيم بن هزال عند ابي
داود هل ضاجعتها قال نعم قال فهل باشرتها قال نعم قال هل جامعتها قال نعم قال صلى الله
عليه وسلم انكتها بهمزة استفهام فنون مكسورة فكاف ساكنة ففوقية فها فالف لا يكني
بفتح التحتية وسكون الكاف وكسر النون من الكناية اي انه ذكر هذا اللفظ
صريحا ولم يكن عنه بلفظ اخر كالجماع لان الحدود لا تثبت بالكنايات قال ابن عباس
فعند ذلك الاقرار بصريح الزنا امر صلى الله عليه وسلم برجمه وفيه جواز تلقين المقر في
الحد ودرؤه والتصريح بما يستحيي من التلفظ به للحاجة الملجية لذلك باب
سؤال الامام الاعظم ونايبه المقر بالزنا هل احصنت اي تزوجت ووطيت وبه
قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة را
جد سعيد واسم ابيه كثير ابو عثمان الانصاري المصري الحافظ قال حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس
ليس من اكابرهم ولا بالمشهور فيهم وهو اي والحال انه صلى الله عليه وسلم في المسجد فناداه
يا رسول الله اني زنيت يريد نفسه ذكره ليبين انه لم يكن مستفتيا من جهة
الغير بل مسند ذلك لنفسه فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فتنحى بالحاء المهملة
اي انتقل الرجل لشق وجهه بكسر الشين المعجمة للجانب الذي اعرض قبله بكسر القاف وفتح
الموحدة مقابلا له فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض صلى الله عليه وسلم عنه فجا
لشق وجه النبي صلى الله عليه وسلم الذي اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات
انه زنا وجواب لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون الهمزة للاستفهام
وجنون مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف
وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون يا رسول الله فقال احصنت استفهام حذف
منه الاداة قال نعم احصنت يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه ولابي

ذراذهبوا به والبا للتعدية ويحتمل الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه قال ابن
شهاب الزهري بالسند السابق اخبرني بالافراد من سمع جابرا هو ابو سلمة بن عبد الرحمن
قال وفي نسخة يقول فكنت فيمن رجمه سبق ان سمع ان تعلقت بالذوات كما هنا تعدت
الي مفعولين الثاني فعل مضارع من الافعال الصوتية وقيل هو في محل حال ان كان الاول
معرفة او في محل صفة ان كان نكرة وخبر كان في المجرور ومن بمعنى الذي وصلتها جملة رجمه
والمعنى في جماعة من رجمه واعاد على لفظ من ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه به
فرجمناه بالمصلى اي عند مصلى الجنائز بالبقيع وفي الكلام تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى
فكنت فيمن رجمه او كنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته بالذال المعجمة الساكنة
والقاف اقلقته واوجعته وقال النووي اي اصابته بحدها الحجارة جمز بفتح الجيم
والميم والزاي هرب مسرعا وليس بالشديد العدو بل كالقفز وفي حديث ابي سعيد فاشتد
واشتددنا خلفه حتى ادركناه بالحرة خارج المدينة فرجمناه زاد في الرواية السابقة
في باب الرجم بالمصلى حتى مات وعند الترمذي من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
في قصة ماعز فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس
حتى مات وعند ابي داود والنسائي من رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه في هذه القصة
وجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد عجز اصحابه فنزع له بوظيف
بعير فرماه به فقتله قال في الفتح وظاهر هذا يخالف رواية ابي هريرة انهم ضربوه معه ويجمع
بان قوله فقتله اي كان سببا في قتله وفي هذا الحديث منقبة عظيمة لماعز لانه استمر على طلب
اقامة الحد عليه مع توبته ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره مع ان الطبع البشري يقتضي
انه لا يستمر على الاقرار بما يقتضي ازهاق نفسه فجاهد نفسه على ذلك وقوي عليها وفيه
التثبت في ازهاق نفس المسلم والمبالغة في صيانته لما وقع في هذه القصة من ترديده به
والايما اليه بالرجوع والاشارة الى قبول دعواه ان ادعا خطا في معنى الزنا ومباشرة دون
الفرج مثلا وان اقرار المجنون لاغ باب بيان حكم الاعتراف بالزنا وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي الحديث من في
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اي من فمه وعند الحميدي عن سفيان حدثنا الزهري قال
اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابا هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد
فقام رجل اي من الاعراب كما في الشروط ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه ولا على اسم خصمه
فقال يا رسول الله انشدك الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة والدال المهملة
اي اسألك الله اي بالله ومعنى السوال هنا القسم كانه قال اقسم عليك بالله ومعنى
ذكرتك بتشديد الكاف وحينئذ فلا حاجة لتقدير حرف جر فيه ولذا قال الفارسي اجروه
مجرى ذكرت واذا قلنا معناه سالك كان متعديا بالمفعولين ليس ثانيهما المجرور بالباء لفظا او
تقديرا كما يتوهمه كثير بل مفعوله الثاني ما يأتي بعده فاذا قلت انشدك الله ان تكرمني فالمصدر
المؤول من ان تكرمني هو مفعوله الثاني ونص على ذلك وان قلنا معناه ذكرتك الله فالمراد
به الاقسام عليه به فهذان مفعولان وحينئذ فما بعده على تقدير حرف جر واذا قيل
معناه نشدتك الله ان تكرمني كان معناه ذكرتك الله في اكرامي ثم ان الحرب تارة في بعد هذا

التركيب

التركيب بالا مع انصورة لفظه ايجاب ثم يا تون بعده بفعل ولا يستثنى فيقولون انشدك
الله الا فعلت كذا وذلك لان المعنى على النفي والحصر فحسن الاستثنا واما وقوع الفعل
بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان لم يكن فيه حرف مصدري لضرورة افتقار المعنى الى ذلك
وهو من المواضع التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قاله صاحب المفصل قال وقد اوقع الفعل
المتعدي موقع الاسم المستثنى في قوله انشدك الله الا فعلت وتعقبه البرماوي بان
تقييده بالفعل المتعدي لا معنى له قال ابو حيان فهو كلام يعنون به النفي المحصور فيه
المفعول قال وقد صرح بها المصدرية مع الفعل بعد الا في كما وقع في هذا الحديث بعد انشدك
الا قضيت بيننا بكتاب الله اي لا اسالك بالله الا القضا بيننا بكتاب الله قال في العدة
وفي المسئلة مذهبان اخران حكاهما ابو حيان احدهما ان لا جواب للقسم لانها في الكلام على
معنى الحصر فدخلت هنا لذلك المعنى كانك قلت نشدتك بالله لا تفعل شيا الا كذا فحذف
الجواب وترك ما يدل عليه والثاني قاله في البسيط ان الا ايضا جواب للقسم لكن على ان الاصل
نشدتك الله لتفعلن كذا ثم اوقعوا موقع المضارع الماضي ولم يدخلوا لام التاكيد لانها لا
تدخل على الماضي فجعلوا بدلها الا وحملوها عليها ثم ملخص ان الاستثنا في هذا التركيب ممنوع
وقوله بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله او ان المراد به حكم الله المكتوب على المكلفين
من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس في القران ويحتمل ان يراد به القران وكان ذلك قبل
ان ينسخ اية الرجم لفظا وانما سالا ان يحكم بينهما بحكم الله وهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله
ليفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالتصالح والترغيب فيما هو الارفق بهما اذ للحاكم ان يفعل
ولكن برضى الخصمين فقام خصمه وكان افقه منه يحتمل كما قال الحافظ الزين العراقي ان يكون
الراوي كان عارفا بهما قبل ان يتحاكما فوصف الثاني بانه افقه من الاول مطلقا او في هذه القصة
الخاصة واستدل بحسن ادبه في استئذانه او لا وبتركه رفع صوته ان كان الاول رفعه
والخصم في الاول مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار
اسما له فلذا يطلق على الواحد والاثنين والاكثر بلفظ واحد مذكرا كان المخاصم او مؤنثا
لانه بمعنى ذو كذا قاله على قول البصريين في رجل عدل ونحوه قال تعالى وهل اتاك نبا الخصم اذ تسوروا
المحراب وربما ثني وجمع للتنبيه على فائدة تزاد في الكلام نحو لا تخف خصمان ونحو ذلك فقال يا
رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي اي في ان اتكلم وفي رواية ابن ابي شيبة عن
سفيان حتى اقول قال صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا بفتح العين وكسر
السين المهملتين وبالفا اجيرا على هذا اي عنده او على بمعنى اللام كقوله تعالى وان اساتم فلها
قال الكرماني وتبعه العيني والبرماوي وهذا القول الى اخره من جملة كلام الرجل اي الاول لا
الخصم ولعله تمسك بقوله في الصلح فقال الاعرابي ان ابني بعد قوله في اول الحديث جا اعرابي
وتعقبه في فتح الباري كما سبق في الصلح بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في سائر الطرق
كما في رواية سفيان هنا فالاختلاف فيه على ابن ابي ذئب فزنى بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر
اسمها ولا اسم الابن فافتديت منه بماية شاة وخادم بماية شاة متعلق بافتديت من
الرجم والشاة تذكر وتونث واصلها شاهة لان تصغيرها شويهة وشويه والجمع شياه
بالهاء تقول ثلاث شياه الى العشرة فاذا جاوزت فبالتا فاذا كثرت قلت هذه شاء كثيرة
بالهمز ومن للبدلية كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل الاخرة ثم

سألت رجالا من أهل العلم قال في الفتح لم أقف على أسمائهم ولا على عددهم فأخبروني أن على
ابني جلد مائة بإضافة جلد للاحقه كقوله وتغريب عام وعلى امرأته الرجم لاحصانها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده والذي مع صلته وعائده مقسم به ونفسي مبتدأ
في محل الخبر وبه يتعلق حرف الجر وجواب القسم قوله لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره
بتشديد النون للتأكيد ولأبي ذر بينكم بالجمع المائة شاة والخادم رد عليك وفي الصلح
الوليدة فلا تنافي بينهما لأن الخادم يطلق على الذكر والأنثى وقوله رد من إطلاق المصدر
على المفعول أي مردود كنسج اليمن أي منسوجه ولذلك كان بلفظ واحد للواحد
وللمتعدد وقوله المائة شاة على مذهب الكوفيين والمعنى فيجب رد ذلك إليه وفيه
دليل على أن المأخوذ بالعقود الفاسدة كما في هذا الصلح الفاسد لا يملك بل يجب رده على
صاحبه قال في العدة وهو أجود مما استدل به البخاري من حديث بلال أوه عين الربا لا تفعل
فإن ذلك الحديث ليس فيه أمر بالرد إنما فيه النهي عن مثل هذا وعلى ابنك جلد مائة وتغريب
عام وهذا يتضمن أن ابنه كان بكرا وأنه اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والأمر
السابق أوجه لأنه في مقام الحكم وقرينة اعترافه حضوره مع ابنه كما في الرواية الأخرى
أن ابني هذا وسكوته على ما نسبه إليه وفي رواية عمرو بن شعيب كان ابني أجيرا لامرأة
هذا وابني لم يحصن فصرح بكونه بكرا وفيها التغريب للبكر الزاني وبه تمسك الشافعية
خلافا لأبي حنيفة فلا يقول به لأن إيجابه زيادة على النص بخبر الواحد نسخ فلا يجوز واغد
يا أنيس بضم الهمزة وفتح النون آخره سين مهملة مصغرا ابن الضحاك الأسلمي على الأصح على امرأة
هذا فإن اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها والمراد بالغدو والذهاب
كما يطلق الرواح على ذلك وليس المراد حقيقة الغدو وهو التأخير إلى أول النهار كما لا يراد
بالرواح التوجه نصف النهار ويدل له رواية مالك ويونس وصالح بن كيسان وأمر أنيسا
الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر وإنما بعثه لإعلام المرأة بأن هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه
حد القذف فتطالب به أو بأن تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل عليها حد الزنا وهو
غير مراد لأن حد الزنا لا يتجسس بل يستحب تلقين المقر به الرجوع فيتعين التأويل المذكور
وفي الحديث أنه يستحب للقاضي أن يصبر على قول أحد الخصمين احكم بيننا بالحق ونحوه
إذا تعدى عليه خصمه ونظير ذلك قوله تعالى حكاية عن قول الخصمين الذين دخلوا على
داود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط ويحتمل أن يكون ذلك على حد قوله تعالى قل رب احكم
بالحق أي أن المراد التعريض بأن خصمه على الباطل وأن الحكم بغير الحق ليظهر باطله قال
علي بن المديني قلت لسفيان بن عيينة فلم يقل أي الرجل الذي قال إن ابني كان عسيفا
في كلامه فأخبروني أن على ابني الرجم فقال سفيان أشك فيها أي في سماعها وللمستملي الشك
فيها من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فربما قلتها وربما سكت عنها والحديث مضى في الوكالة
والشروط والنذور وغيرها وأخرجه بقية الستة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله مصغرا
ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه لقد خشيت بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين خفت أن يطول بالناس زمان حتى
يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة من الضلال

بترك

بترك فريضة أنزلها الله تعالى في كتابه العزيز في قوله والشيخ والشيخة إذا زنيا
فارجموهما البتة كما روي من طرق عدة متعاضدة أنها كانت متلوة فنسخ تلاوتها وبقي
حكمها معمولا به ألا بالتخفيف وإن الرجم حق على من زنى وقد أحصن بفتح الهمزة والصاد
والواو وفي قد للحال إذا قامت البينة بزناه أو كان الحمل بالميم الساكنة ثابتا ولأبي ذر الحبل
بالموحدة المفتوحة بدل الميم أو الاعتراف من الزاني أنه زنى قال سفيان بن عيينة
بالسند السابق كذا حفظت جملة معترضة بين قوله أو الاعتراف وقوله ألا بالتخفيف وقد
رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وهذا من قول عمر رضي الله عنه وبمطابقة
الحديث لما ترجم به في قوله وإن الرجم حق إلى آخره والله أعلم باب رجم الحبلى
من الزنا وللحموي في الزنا إذا أحصنت بأن تزوجت واتفقوا على أنها لا ترجم إلا بعد الوضع
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن سعد بسكون
العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
رضي الله عنهما أنه قال كنت أقرئ أي أعلم رجالا من المهاجرين القرآن منهم عبد الرحمن بن
عوف ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسم أحد منهم غيره فبينما بالميم أنا في منزله بمنى بالتنوين
وكسر الميم وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين وجواب بينما قوله
إذ رجع إلي بتشديد الياء عبد الرحمن بن عوف فقال لو رأيت رجلا قال في الفتح لم أقف على
اسمه أتى أمير المؤمنين اليوم لرأيت عجبا فالجواب محذوف أو كلمة لو للتمني فلا تحتاج
إلى الجواب فقال يا أمير المؤمنين هل لك في فلان لم يسم يقول لو مات عمر لقد بايعت فلانا
قال في المقدمة في مسند البزار والجعديات بإسناد ضعيف أن المراد بالذي يبايع له طلحة
ابن عبيد الله ولم يسم القائل ولا الناقل قال ثم وجدته في الأنساب للبلاذري بإسناد قوي
من رواية هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري بالإسناد المذكور في الأصل ولفظه قال
عمر بلغني أن الزبير قال لو قد مات عمر لبايعنا عليا الحديث وهذا أصح وقال في الشرح قوله لقد
بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد الله أخرجه البزار من طريق أبي معشر عن زيد بن أسلم عن
أبيه وعن عمر مولى غفرة بضم الغين المعجمة وسكون الفاء قالا قدم على أبي بكر مال فذكر قصة
طويلة في قسم الفيء ثم قال حتى إذا كان من آخر السنة التي حج فيها قال بعض الناس لو قد مات
أمير المؤمنين أقمنا فلانا يعنون طلحة بن عبيد الله ونقل ابن بطال عن المهلب أن الذي
عنوا أنهم يبايعونه رجل من الأنصار ولم يذكر مستنده وأبدى الكرماني في سؤالا فقال
فإن قلت لو حرف لازم أن يدخل الفعل وههنا دخل على الحرف وأجاب بأن قد هنا في تقدير
الفعل إذ معناه لو تحقق موته أو قد مقحم فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة بفتح الفاء
وسكون اللام بعدها فوقية ثم تاء تأنيث أي فجأة من غير تدبر فتمت أي المبايعة بذلك
فغضب عمر رضي الله عنه زاد ابن إسحاق عند ابن أبي شيبة غضبا ما رأيته غضب مثله منذ
كان ثم قال إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم بالميم وللكشميهني وغيرها
بالنون هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم بفتح التحتية وسكون الغين وكسر
الصاد المهملة منصوب بحذف النون وفي رواية مالك يغتصبوهم بزيادة تاء الافتعال
ويروى أن يغصبونهم بالنون بعد الواو وهي لغة كقوله تعالى أو يعفو الذي بيده عقدة

تدبر

النكاح بالرفع وهو تشبيهم ان بما المصدرية فلا ينصبون بها اي الذين يعقدون
أمورا ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب ولابي ذر
عن الكشميهني ان يعضبوهم بالعين المهملة والضاد المعجمة وفتح اوله قال عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فيه جواز الاعتراض على الامام
في الراي اذا خشي من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة فان الموسم يجمع رعاع الناس براء
مفتوحة وعينين مهملتين بينهما الف الجهلة الاراذل والشباب منهم وغوغاءهم بغينين
معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة ممدود الكثير المختلط من الناس وقال في الفتح
اصله صغار الجراد حين يبدأ في الطيران ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر فانهم هم
الذين يغلبون على قربك بضم القاف وسكون الراء بعدها موحدة اي المكان الذي يقرب منك
وقال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وابي زيد المروزي على قرنك بكسر القاف وبعد الراء
نون بدل الموحدة قال وهو خطأ انتهى وعزاها في المصابيح للاصيلي وقال ان الاولى في الطا هزة
انتهى والذي في حاشية فرع اليونينية كاصلها معزوا لابي ذر عن الكشميهني قومك بالميم بدل
النون وفي رواية ابن وهب عن مالك على مجلسك حين تقوم في الناس بالخطبة لغلبتهم ولا
يتركون المكان القريب اليك لاولي النهى من الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطيرها ولابن وهب يطير بها
بضم التحتية وفتح الطاء المهملة بعدها تحتية مكسورة مشددة من اطار الشيء اذا اطلقه م
ولابي ذر عن الحموي يطير بها بفتح التحتية وكسر الطاء وسكون التحتية عنك كل مطير وفي نسخة
كل مطير بفتح الميم وكسر الطاء اي يحملونها على غير وجهها وان لا يعوها لا يعرفون المراد منها
وان لا يضعوها على مواضعها وقال في الكواكب وفي بعض الروايات وان لا يضعونها باثبات
النون قال وترك النصب جائز مع النواصب لكنه خلاف الافصح وفيه ان لا يوضع دقيق العلم
الا عند اهل الفهم والمعرفة بمواضعه دون العوام فامهل بقطع الهمزة وكسر الهاء حتى تقدم
المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة والذي في الفرع
واصله فتخلص بالنصب مصححا عليه اي تصل باهل الفقه واشراف الناس فتقول بالنصب
وصحح عليه في الفرع كاصله ما قلت حال كونك متمكنا بكسر الكاف منه فيعي اهل العلم مقالتك
ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله عنه اما بتخفيف الميم والف بعدها حرف استفتاح
ولابي ذر عن الكشميهني ام والله بحذف الالف ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقوم بالمدينة بحذف الضمير قال ابن عباس رضي الله عنهما فقدمنا
المدينة من مكة في عقب ذي الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي وعند غيره بضمها
فسكونها والاول اولى لان الثاني يقال لما بعد التكملة والاول لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر
بالوجهين اذا جاء وقد بقيت منه بقية وجاء عقبه بضم العين اذا جاء بعد تمامه والواقع
الاول لان قدوم عمر رضي الله عنه كان قبل ان ينسلخ ذو الحجة في يوم الاربعاء فلما كان يوم الجمعة
برفع يوم او بالنصب على الظرفية عجلنا الرواح بنون الجمع وللاصيلي وابي ذر وابي الوقت
عجلت بالتاء المتكلم وللكشميهني بالرواح وزاد سفيان فيما رواه البزار وجاءت الجمعة وذكرت
ما حدثني عبد الرحمن بن عوف فهجرت الى المسجد حين زاغت الشمس زالت عند اشتداد الحر
حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفاء احد العشرة جالسا الى ركن المنبر
وقوله حتى اجد بالنصب مصلحة على كشط في الفرع وكذا رايت النصب في اليونينية وقال

في

في الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا ثم ان كانت حالية
بالنسبة الى زمن المتكلم فالرفع واجب كقولك سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة
الدخول وان كانت حالية ليست حقيقية بل كانت محكية جاز نصبه اذا لم تقدر الحكاية نحو
وزلزلوا حتى يقول الرسول وقراءة نافع بالرفع بتقدير حتى حالتهم حينئذ ان الرسول
والذين امنوا معه يقولون كذا وكذا فجلست حوله وفي رواية الاسماعيلي حذوه وفي رواية
معمر فجلست الى جنبه تمس ركبتي ركبته فلم انشب بفتح الهمزة والشين المعجمة بينهما نون
ساكنة اخره موحدة اي لم امكث ان خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح همزة ان اي
خرج من مكانه الى جهة المنبر فلما رايته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل مع
ليستعد ويحضر فهمه ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف وفي رواية مالك لم
يقلها احد قط قبله فانكر علي بتشديد الياء استبعادا لذلك منه لان الفرائض مع
والسنن قد تقررت وزاد سفيان فغضب سعيد وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله
وكان التاء كما نبه عليه الكرماني وتبعه البرماوي ان يقول ما عسى ان يقول فكانه في معنى
رجوت وتوقعت فجلس عمر رضي الله عنه على المنبر فلما سكت المؤذنون بالفوقية بعد الكاف
من السكوت ضد النطق وضبطها الصغاني سكب بالموحدة بدل الفوقية اي اذنوا فاستعير
السكب للافاضة في الكلام كما يقال افرغ في اذني كلاما اي القي وصب قام فاثنى على الله بما هو
اهله ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي بضم القاف مبنيا للمفعول ان اقولها لا ادري
لعلها بين يدي اجلي تقرب وفاتي وهذا من موافقات عمر رضي الله عنه التي جرت على
لسانه فوقعت كما قال وفي رواية ابي معشر عند البزار انه قال في خطبته هذه فرايت رؤيا
وما ذاك الا عند اقتراب اجلي رايت ديكا نقرني وفي مرسل سعيد بن المسيب في الموطا ان عمر
لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه اليه غير مضيع ولا مفرط وقال في اخر القصة فما انسلخ
ذو الحجة حتى قتل عمر رضي الله عنه فمن عقلها بفتح العين المهملة والقاف ووعاها حفظها
فليحدث بها حيث انتهت به راحلته فيه الحض لاهل العلم والضبط على التبليغ والنشر في
الاسفار ومن خشي ان لا يعقلها بكسر القاف فلا احل بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة
لاحد كان الاصل ان يقول لا احل له ليرجع الضمير الى الموصول لكن لما كان القصد الربط
قام عموم احد مقام الضمير ان يكذب علي بتشديد الياء ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله
عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
قال ذلك توطئة لما سيقوله رفعا للريبة ودفعا للتهمة فكان مما ولابي ذر عن الكشميهني فيما
بالفاء بدل الميم انزل الله في الكتاب اية الرجم وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة
واية بالنصب والرفع في اليونينية قال الطيبي بالرفع اسم كان وخبرها من التبعيضية في قوله
مما ففيه تقديم الخبر على الاسم وهو كثير فقراناها وعقلناها ووعيناها ثم نسخ لفظها
وبقي حكمها فلذا رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امر برجم المحصنين ورجمنا بعده فاخشى
ان طال بالناس زمان ان يقول بفتح الهمزة قائل منهم والله ما نجد
اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية بترك فريضة انزلها الله تعالى في كتابه في
الاية المذكورة المنسوخة والرجم في كتاب الله حق في قوله تعالى او يجعل الله لهن سبيلا
بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر وفي مسند احمد من حديث

عبادة بن الصامت قال انزل الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما سري
عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر جلد ماية ورجم بالحجارة
والبكر جلد ماية ثم نفي سنة ولفظ مسلم واصحاب السنن من طرق بلفظ خذوا عني خذوا عني
قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد ماية وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة
والرجم قال في شرح المشكاة التكرير في قوله خذوا عني يدل على ظهور امر قد خفي شانه وابهم
فان قوله قد جعل الله لهن سبيلا مبهم في التنزيل ولم تكن تلك السبيل اي الحد الثابت
في حق المحصن وغيره وقوله البكر بالبكر بيان للمبهم وتفصيل للمجمل مصداقا لقوله تعالى
وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد ذهب الامام احمد الى القول بمقتضى
هذا الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب وذهب الجمهور الى ان الثيب الزاني
انما يرجم فقط من غير جلد لانه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا والغامدية واليهوديين
ولم يجلدهم فدل على ان الجلد ليس بمحتم بل هو منسوخ فعلم ان الرجم في كتاب الله حق
على من زنا اذا احصن بضم الهمزة اي تزوج وكان بالغا عاقلا من الرجال والنسا اذا قامت
البينة بالزنا بشرطها المقرر في الفروع او كان الحبل بفتح الحا المهملة والموحدة اي وجدت
المراة الخلية من زوج او سيد حبلى ولم تذكر شبهة ولا اكراها او كان الاعتراف اي الاقرار
بالزنا والاستمرار عليه ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله عز وجل مما نسخت تلاوته وبقي
حكمه ان لا ترغبوا عن ابايكم فتنتسبوا الى غيرهم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابايكم ان ح
استحليتموه او هو للتغليظ او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابايكم بالشك فيما كان في القران
الا بالتخفيف حرف استفتاح كلام غير السابق ثم وفي رواية مالك الا وان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تطروني بضم الفوقية وسكون المهملة لا تبالغوا في مدحي بالباطل كما
اطري بضم الهمزة عيسى بن مريم وهو رواية سفيان كما اطرت النصارى عيسى في جعله
الها مع الله او ابن الله وقولوا عبد الله ورسوله وفي رواية مالك فانما انا عبد الله و
فقولوا عبد الله ورسوله ووجه ايراد عمر ذلك هنا انه خاف على من لا قوة له في
الفهم ان يظن بشخص استحقاقه الخلافة فيقوم في ذلك مع ان المذكور لا يستحق فيطري به
ما ليس فيه فيدخل في النهي او ان الذي وقع منه في مدح ابي بكر ليس من الاطرا المنهي عنه ولذا
قال ليس فيكم مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قايلا منكم يقول والله لو مات ولابي ذر لو قد مات
عمر بايعت فلانا فلا يغترن بتشديد الرا والنون امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة
اي فجاة من غير مشورة مع جميع من كان ينبغي ان يشاوروا او ان ابا بكر ومن معه تعلقوا
في ذهابهم الى الانصار فبايعوا ابا بكر بحضرتهم وقال ابن حبان انما كان فلتة لان ابتداها كان
من غير ملاء كثير وتمت الا بالتخفيف وانها كانت كذلك اي فلتة ولكن الله بتشديد النون او
تخفيفها وقى بتخفيف القاف اي دفع شرها وليس منكم ولابي ذر فيكم من تقطع الاعناق اي
اعناق الابل من كثرة السير اليه مثل ابي بكر في الفضل والتقدم لانه سبق كل سابق فلا يطمع
احد ان يقع له مثل ما وقع لابي بكر رضي الله عنه من المبايعة له اولا في الملا اليسير ثم اجتماع
الناس عليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا من استحقاقه لما اجتمع فيه من الصفات
المحمودة من قوته في الله ولين جانبه للمسلمين وحسن خلقه وورعه التام فلم يحتاجوا في
امره الى نظر ولا الى مشاورة اخرى وليس غيره في ذلك مثله من بايع رجلا عن ولابي ذر عن الكشميهني

كما في الفرع واصله من غير مشورة من المسلمين بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون
الواو وبسكون الشين وفتح الواو فلا يبايع هو ولا الذي تابعه بالموحدة وفتح
البا قبل العين فيهما كذا في الفرع واصله وفي فتح الباري فلا يتابع بالموحدة وبالمثناة
الفوقية وهو اولى لقوله هو والذي تابعه تنهي من الاتباع تغرة ان يقتلا اي المبايع
والمبايع وقوله تغرة بمثناة فوقية مفتوحة وغين معجمة مكسورة ورا مشددة بعدها
ها تانيث مصدر غررته اذا القيته في الغرر قال في المصابيح والذي يظهر لي في اعرابه ان
يكون تغرة حالا على المبالغة او على حذف مضاف اي ذا تغرة اي مخافة ان يقتلا لحذف
المضاف الذي هو مخافة واقيم المضاف اليه مقامه وهو تغرة والمعنى ان من فعل ذلك
فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل وانه بكسر الهمزة قد كان من خبرنا
بموحدة مفتوحة حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا بفتح الهمزة
خبر كان وفي رواية ابي ذر عن المستملي من خيرنا بالتحتية الساكنة بدل الموحدة يعني
ابا بكر رضي الله عنه الا ان الانصار بكسر الهمزة على انه ابتدا كلام اخر وفي الفرع كاصله
الا ان الانصار بكسر الهمزة وتشديد اللام وقال العيني الها بالتخفيف لا استفتاح
الكلام ينبه بها المخاطب على ما ياتي وانها على رواية غير المستملي معترضة بين خبر كان
واسمها وسقطت لفظة الا لابي ذر كما في الفرع واصله واجتمعوا باسرهم باجمعهم
في سقيفة بني ساعدة بفتح السين وكسر العين وفتح الدال المهملات اي صفتهم ح
وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير الامور وخالف عنا علي والزبير ومن
معهما فلم يجتمعوا معنا عندها حينئذ واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر
يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هولاء من الانصار وفي رواية جويرية عن مالك
فبينا نحن في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا برجل ينادي من ورا الجدار اخرج
الي يا ابن الخطاب فقلت اليك اني مشغول قال اخرج الي انه قد حدث امر ان الانصار
اجتمعوا فادركهم قبل ان يحدثوا امرا يكون بينكم فيه حرب فقلت لابي بكر انطلق ح
فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا ابا عبيدة بن الجراح فاخذ ابو بكر بيده يمشي
بيني وبينه فلما دنونا منهم لقينا بكسر القاف وفتح اليا منهم رجلان صالحان عويم
ابن ساعدة ومعن بن عدي الانصاري كما سماهما المصنف في غزوة بدر وكذا رواه
البزار في مسند عمر قال في المقدمة وفيه رد على من زعم ان عويم بن ساعدة مات في حياته
صلى الله عليه وسلم فذكرا ما تمالى ولابي ذر ما تمالا بالهمز اي اتفق عليه القوم من انهم
ثنا يبايعوا لسعد بن عبادة فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا
هولاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم لا بعد ان زايدة اقضوا امركم وفي
رواية سفيان امهلوا حتى تقضوا امركم فقلت والله لناتينهم فانطلقنا
حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بتشديد الميم الثانية
مفتوحة اي متلفف بثوبه بين ظهرانيهم بفتح الظا المعجمة والنون في وسطهم
فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ما له قالوا يوعك
بضم التحتية وفتح العين المهملة اي يحصل له الوعك وهو حمى بنافض ولذا زمل في ثوبه
فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم قال في المقدمة قيل هو ثابت بن قيس بن شماس وهو

الظاهر لانه خطيب الانصار فاثني علي الله بما هو اهله قال اما بعد فنحن انصار الله لدينه
وكتيبة الاسلام بمثناة فوقية وفتح الكاف بوزن عظيمة الجيش المجتمع وانتم معشر المهاجرين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي معاشر المهاجرين رهط من ثلاثة الي عشرة اي فانتم قليل بالنسبة
الي الانصار وقد دفت بفتح الدال المهملة والفا المشددة سارت دافة بزيادة الف بين الدال
والفا رفقة قليلة من مكة الينا من الفقر من قومكم ايها المهاجرون فاذا هم يريدون ان
يختزلونا بفتح التحتية وسكون الخا المعجمة وفتح الفوقية وكسر الزاي بعدها لام يقتطعونا من اصلنا
وان يحضنونا من الامر اي من الامارة ويستبدوا بها علينا ويحضنونا بالحا المهملة الساكنة
وضم الضاد المعجمة ونكسر ولابي ذر عن المستملي ان يخرجونا قال له ابو عبيدة كذا في الفرع واصله
ان يخرجونا مع قوله قال له ابو عبيدة يقال حضنه واحتضنه عن الامر اخرجه في ناحية عنه
واستبد به او حبسه عنه وفي رواية ابي علي بن السكن كما في فتح الباري يختصونا بمثناة فوقية
قبل الصاد المهملة المشددة قال وللكشميهني يحصونا باسقاط الفوقية وهي بمعني
الاقتطاع والاستيصال قال عمر رضي الله عنه فلما سكت خطيب الانصار اردت ان
انكلم وكنت زورت بفتح الزاي والواو المشددة بعدها را ساكنة هيأت وحسنت
ولابي ذر قد زورت مقالة اعجبتني اريد ولابي ذر عن الكشميهني اردت ان اقدمها بين
يدي ابي بكر قال الزهري فيما رايته في اللامع اراد عمر بالمقالة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
لم يمت وكنت اداري بضم الهمزة وكسر الرا بعدها تحتية وللاصيلي اداري بالهمزة ادفع منه
بعض ما يعتريه من الحد بالحا المفتوحة والدال المشددة المهملتين اي الحدة كالغضب ونحوه
فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر رضي الله عنه علي رسلك بكسر الرا وسكون السين
المهملة اي استعمل الرفق والتودة فكرهت ان اغضبه بضم الهمزة وسكون الغين وكسر
الضاد المعجمتين وبالموحدة ولابي ذر عن الكشميهني ان اعصيه بفتح الهمزة وبالعين والصاد
المهملتين ثم التحتية فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فكان هو احلم مني احلم بالحا المهملة الساكنة
واللام المفتوحة من الحلم وهو الطمانينة عند الغضب واوقر بالقاف من الوقار التاني في
الامور والرزانة عند التوجه الي المطالب والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري
الا قال في بديهته مثلها او افضل زاد الكشميهني منها حتي سكت فقال ما ذكرتم فيكم من
خير فانتم له اهل زاد ابن اسحاق في روايته عن الزهري انا والله يا معشر الانصار ما ننكر
فضلكم ولا بلاءكم في الاسلام ولا حقكم الواجب علينا ولن يعرف بضم اوله مبنيا للمفعول هذا
الامر اي الخلافة الا لهذا الحي من قريش هم اي قريش ولابي ذر عن الكشميهني هو اي الحي اوسط
العرب اعدلها وافضلها نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا
بكسر المثناة ايهما شئتم فان قلت كيف جاز لابي بكر ان يقول ذلك وقد جعله صلي الله
عليه وسلم اماما في الصلاة وهي عمدة الاسلام اجيب بانه قاله تواضعا وادبا وعلما منه
ان كلا منهما لا يري نفسه اهلا لذلك مع وجوده وانه لا يكون للمسلمين الا امام واحد
قال عمر فاخذ ابو بكر بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو اي ابو بكر جالس بيننا
فلم اكره مما قال ابو بكر غيرها كان والله ان اقدم بضم الهمزة وفتح الدال المشددة
فتضرب عنقي لا يقربني بضم اوله وفتح القاف ذلك الضرب لعنقي من اثم اي ضربا لا اعصي
الله به احب الي بتشديد اليا من ان اتامر علي قوم فيهم ابو بكر رضي الله عنه

اللهم

اللهم الا ان تسول بكسر الواو اي تزين الي بالهمزة وتشديد اليا ولابي ذر لي نفسي عند الموت
شيئا لا اجده الان فقال قائل من الانصار حباب بن المنذر بضم الحا المهملة وتخفيف الموحدة
الاولي البدري ولابي ذر عن الكشميهني من الانصار انا جذيلها المحكك بضم الجيم وفتح
الذال المعجمة مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون المعجمة وهو اصل الشجر ويراد
به هنا الجذع الذي تربط اليه الابل الجربي فتنضم اليه للتحكك والتصغير للتعظيم والمحكك
بضم الميم وفتح الحا وفتح الكاف الاولي مشددة اسم مفعول ووصفه بذلك لانه صار
امسي بكثرة ذلك يعني انا ممن يستشفي به كما تستشفي الابل الجربي بهذا الاحتكاك وعذيقها
بالذال المعجمة والقاف مصغر بفتح العين وسكون المعجمة النخلة وبالكسر العرجون المرجب
بضم الميم وفتح الرا والجيم المشددة بعدها موحدة اسم مفعول من قولك رجبت النخلة
ترجيبا اذا دعمتها ببناء او غيره خشية عليها لكرامتها وطولها وكثرة حملها ان تقطع
او ينكسر شيء من اعضائها او يسقط شيء من حملها وقيل هو ضم اعذاقها الي سعفها وشدها
بالخوص لئلا ينفضها الريح او هو وضع الشوك حولها لئلا تصل اليها الايدي المتفرقة منا
معشر الانصار امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط بفتح اللام والغين المعجمة الصوت
والجلبة وارتفعت الاصوات حتي فرقت بكسر الرا خفت من الاختلاف فقلت ابسط يدك
يا ابا بكر ابايعك فبسط يده واخرج النسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش بسند حسن ان
عمر قال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول الله صلي الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يؤم
بالناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالوا نعوذ بالله ان نتقدم ابا بكر وعند
الترمذي وحسنه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال ابو بكر الست احق
الناس بهذا الامر الست اول من اسلم الست صاحب كذا واخرج الذهلي في الزهريات
بسند صحيح عن ابن عباس عن عمر قال قلت يا معشر الانصار ان اولي الناس بنبي الله
ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم اخذت بيده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الا
بفوقية ساكنة بعد العين ونزونا بنون وزاي مفتوحتين وثبنا علي سعد بن عبادة
فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة اي صيرتموه بالخذلان وسلب القوة كالمقتول
قال عمر فقلت قتل الله سعد بن عبادة اخبارا عما قدره الله تعالي من منعه الخلافة او
دعا عليه لكونه لم ينصر الحق واستجيب له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الي الشام
فوجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتي سمعوا قائلا يقول
ولا يرونه قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخط
فؤاده قال عمر رضي الله عنه وان بكسر الهمزة وتشديد النون والله ما وجدنا
فيما حضرنا بسكون الرا قال الكرماني وتبعه البرماوي والعيني اي من دفن
رسول الله صلي الله عليه وسلم من امر اقوي من مبايعة ابي بكر رضي الله
عنه لان اهمال امر المبايعة كان يؤدي الي الفساد الكلي واما دفنه صلي الله
عليه وسلم فكان العباس وعلي وطائفة مباشرين لذلك وقال في الفتح فيما
حضرنا بصيغة الفعل الماضي ومن امر في موضع المفعول اي حضرنا في تلك الحالة
امورا فما وجدنا فيها اقوي من مبايعة ابي بكر والامور التي حضرت حينئذ من
الاشتغال بالمشاورة واستيعاب من يكون اهلا لذلك فاك وجعل بعض

بعض الشراح فيها الاشتغال بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم ودفنه وهو محتمل لكن ليس في سياق القصة اشعار به بل تعليل عمر يرشد الى الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف وهو قوله خشينا اي خفنا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم بالموحدة وله وللكشميهني تابعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل العين على ما لا نرضى واما خالفناهم فيكون فساد ولابي ذر والاصيلي فسادا بالنصب خبر كان فمن بايع رجلا على غير مشورة بضم المعجمة من المسلمين فلا يتابع بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم على الامر وفي اليونينية بالرفع هو ولا الذي بايعه بالموحدة وبعد الالف تحتية تغرة بفتح الفوقية وكسر المعجمة وتشديد الراء مفتوحة بعدها تاء تانيث منصوب مخافة ان يقتلا فلا يطمعن احد ان يبايع وتتم له المبايعة كما وقع لابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ومطابقة الحديث لما ترجم به في قوله اذا احصن من الرجال والنسا اذا قامت البينة

هذا باب بالتنوين يذكر فيه البكران بكسر الموحدة من الرجال والنسا وهما من لم يجامع في نكاح صحيح اذا زنيا يجلدان خبر المبتدا الذي هو البكران وينفيان الزانية والزاني مرفوعان على الابتدا والخبر محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني اي جلدهما والخبر فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ودخلت الفاء في فاجلدوا لتضمنهما معنى الشرط اذ اللام بمعنى الذي تقديره التي زنت والذي زنا فاجلدوهما والخطاب للائمة لان اقامة الحد من الدين وهو على الكل وقدم الزانية لان الزنا في الاغلب يكون بتعريضها للرجل وعرض نفسها عليه والجلد حكم يخص من ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد الشافعي عليه تغريب الحر سنة للحديث وليس في الاية ما يدفعه لينسخ احدهما ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله في طاعته واقامة حده حدوده فتعطلوه او تسامحوا فيه ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر يوم البعث فان الايمان يقتضي الجد في طاعة الله والاجتهاد في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ثلاثة او اربعة عدد شهود الزنا زيادة في التنكيل فان التفضيح قد ينكل اكثر مما ينكل التعذيب الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك اي المناسب لكل منهما ما ذكر لان المشاكلة علة الالفة وحرم ذلك على المؤمنين الاخيار نزلت ذلك في ضعفة المهاجرين لما هموا ان يتزوجوا بغايا يكرين انفسهن لينفقن عليهم من اكسابهن على عادة الجاهلية فقيل التحريم خاص بهم وقيل عام ونسخ بقوله وانكحوا الايامى منكم وسقط لابي ذر من قوله ان كنتم تؤمنون الى اخره وقال بعد قوله في دين الله الاية قال ابن عيينة سفيان في تفسير قوله رافة في اقامة الحدود ولابي ذر في اقامة الحدود وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه

رحمة

اي نكاح الزواني

انه

انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنا رجلا او امراة ولم يحصن بضم اوله وفتح الصاد جلد مائة بنصب جلد على نزع الخافض وتغريب عام ولا الى مسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن فاكثر ان راه الامام لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة ولا يكفي تغريبه الى ما دون مسافة القصر اذ لا يتم الايحاش المذكور بلا الاخبار تتواصل اليه حينئذ وحكى ابن نصر في كتاب الاجماع الاتفاق على نفي الزاني الا عند الكوفيين وعليه الجمهور وادعى الطحاوي انه منسوخ واختلف القائلون بالتغريب فقال الشافعي بالتعميم الرجل والمراة وفي قول له لا ينفى الرقيق وخص مالك النفي بالرجل وفيه بالحر وعن احمد روايتان واحتج من شرط الحرية بان في نفي العبد عقوبة لمالكه لمنعه منفعته مدة نفيه وتصرف الشرع يقتضي ان لا يعاقب غير الجاني وهذا الحديث سبق في الشهادات في باب شهادة القاذف واختصر عبد العزيز من السند ذكر ابي هريرة ومن المتن سياق قصة العسيف واقتصر منها على ما ذكره ويحتمل ان يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به عبد العزيز قاله في الفتح قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق واخبرني بالافراد عروة بن الزبير ابن العوام ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه اخر اخرجه النسائي والترمذي وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب ثم لم تزل بفتح الفوقية والزاي تلك السنة بضم السين المهملة زاد عبد الرزاق في روايته عن مالك حتى غرب مروان ثم ترك الناس ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب ابن حزن المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن بفتح الصاد مبنيا للمفعول بنفي عام باقامة الحد عليه اي ملتبسا بهما جامعا بينهما فالبا بمعنى مع وفي رواية النسائي ان ينفى عاما مع اقامة الحد عليه وكذا اخرجه الاسمعيلي من طريق حجاج بن محمد عن الليث والمراد باقامة الحد ما ذكر في رواية عبد العزيز جلد المائة واطلق عليها الحد لكونها بنص القران وقد تمسك بهذه الرواية من ذهب الى ان النفي تعزير وانه ليس جزءا من الحد واجيب بان الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع التصريح في قصة العسيف من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ان عليه جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر في كون الكل حدا ولم يختلف على رواية في لفظه فهو ارجح من حكاية الصحابي مع الاختلاف وهذا الحديث اخرجه النسائي في الرجم

باب نفي اهل المعاصي والمخنثين بفتح الخا المعجمة والنون وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال وهم المتشبهون في كلامهم بالنسا تكسرا وتعطفا لا من يؤتى والمترجلات من النسا الذين يتشبهون بالرجال تكلفا وقال صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم واخرج صلى الله عليه وسلم فلانا هو انجشة العبد الحادي وعند ابي داود من طريق ابي هاشم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه فقال ما بال هذا فقيل يتشبه بالنسا فامر به فنفي الى النقيع يعني بالنون واخرج عمر رضي الله عنه فلانا هو مانع بفوقية بعد الالف وقيل انه بالنون وسقط لغير ابي ذر لفظ عمر وحينئذ فالعامل في الاول والثاني النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني هما بمعنى المنفي اخرجهما

صلى الله عليه وسلم مانع وهيت بكسر الها وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب المغربين لابي
الحسن المدايني من طريق الوليد بن سعيد قال سمع عمر قوما يقولون ابو ذويب احسن اهل المدينة
فدعا به فقال اما انت لعمري فاخرج من المدينة فقال ان كنت مخرجي فالى البصرة حيث اخرجت ابن عمي
نصر بن حجاج وساق قصة جعدة السلمي وانه كان يخرج مع النسا الى البقيع ويتحدث اليهن حتى
كتب بعض الغزاة الى عمر يشكو ذلك فاخرجه واذا ثبت النفي في حق من لم يقع منه كبيرة فوقوعه في
الكبيرة اولى وعن مسلمة بن محارب عن اسماعيل بن مسلم ان امية بن يزيد الاسدي ومولى
مزينة كانا يحتكران الطعام بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس
واخرجه ابو داود في الادب واخرجه الترمذي والنسائي ايضا باب من امر غير الامام
الا وجه كما نبه عليه في الكواكب لانه يقول من امره الامام باقامة الحد على مستحقه حال كون الغير
والمقام عليه الحد غايبا عنه عن الامام وقول الكرماني ان في قول البخاري من امر غير الامام
تجوزا قال البرماوي لا يحتاج لدعواه التجوز فان عادة البخاري التعميم في المعنى فيقول باب من فعل كذا فيكون
الفاعل لذلك معينا اشارة الى ان الحكم عام فقوله من امر هو الامام عم وقوله غير الامام اي عبر به
فاقام الظاهر مقام المضمر لانه لم يكن فيه صرح به ولكن التركيب واضح وبه قال حدثنا عاصم بن
علي الواسطي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما
ان رجلا من الاعراب لم يسم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقال يا رسول الله
اقض اي بيننا بكتاب الله اي بحكم الله الذي قضى به على المكلفين فقام خصمه لم يسم فقال صدق
اقض له يا رسول الله بكتاب الله ان ابني كان عسيفا اجيرا على هذا اي له فعلى بمعنى اللام
وهذا من قول الخصم لا من قول الاعرابي خلافا لما فهمه الكرماني وتبعه العيني والبرماوي كما
نبه عليه في الفتح وسبق قريبا في باب الاعتراف بالزنا فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم ف
افتديت اي منه بمائة من الغنم ووليدة وفي باب الاعتراف بالزنا وخادم ثم سالت اهل العلم
فزعموا وفي الباب المذكور فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام لانه كان بكرا واقر بالزنا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم
والوليدة فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس بضم الهمزة
وفتح النون مصغرا فاغد على امراة هذا فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا
فذهب انيس اليها فاعترفت فرجمها لانها كانت محصنة ولم يكن بعثه اليها لطلب اقامة حد الزنا لان
حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين المقر الرجوع عنه وانما بعثه ليعلمها بان الرجل قذفها
بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه به او تعفو عنه والله اعلم والحديث اخرجه في مواضع كثيرة
كالاحكام والوكالة والشروط واخرجه اصحاب الكتب الستة باب قول الله تعالى
ومن لم يستطع منكم طولا غنى واعتلاء واصله الفضل وهو مفعول يستطيع ان ينكح المحصنات
المومنات في موضع نصب بطولا او بفعل يقدر صفة له اي ومن لم يستطع منكم ان يعتلي نكاح
المحصنات او من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني الحراير لقوله فمن ما ملكت ايمانكم من
فتياتكم المومنات امائكم المومنات وفي ظاهره حجة للشافعي حيث حرم نكاح الامة على من ملك
صداق حرة ومنع نكاح الامة الكتابية مطلقا وجوزه ابو حنيفة واول التقييد في النص للاستحباب
واستدل بان الايمان ليس بشرط في الحراير اتفاقا مع التقييد به والله اعلم بايمانكم فاكتفوا بظاهر

الايمان فانه العالم بالسراير وتتفاضل ما بينكم في الايمان فرب امة تفضل الحرة فيه فمن حقكم
ان تعتبروا فضل الايمان لا فضل النسب والمراد تانيسهم بنكاح الاما ومنعهم عن
الاستنكاف عنه ويويده بعضكم من بعض اي انتم وارقاوكم متناسبون نسبكم
من ادم ودينكم الاسلام فانكحوهن باذن اهلهن اي اربابهن واعتبار اذنهن
مطلقا لا اشعار له على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن حتى يحتج به الحنفية
فالسيد هو ولي امته لا تزوج الا باذنه وكذا هو ولي عبده ليس له ان يتزوج بغير
اذنه كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر اي زان وفي الحديث
ايضا لا تزوج المراة نفسها فان الزانية التي تزوج نفسها واتوهن اجورهن
بالمعروف وادوا اليهن مهورهن بغير مطل وضرار وملاك مهورهن مواليهن ه
فكان اداؤها اليهن ادا الى الموالي لانهن وما في ايديهن مال الموالي اذ التقدير
فاتوا مواليهن فحذف المضاف محصنات عفايف حال من المفعول في واتوهن
غير مسافحات زوان علانية ولا متخذات اخدان زوان سرا والاخدان الاخلا في
السر فاذا احصن بالتزويج فان اتين بفاحشة زنى فعليهن نصف ما على المحصنات
الحراير من العذاب من الحد وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجم لان
الرجم لا يتنصف ذلك اي نكاح الاما لمن خشي العنت منكم لمن خاف الاثم الذي يودي اليه
غلبة الشهوة وان تصبروا اي وصبركم عن نكاح الاما متعففين خير لكم والله غفور
لمن يصبر رحيم بان رخص له وسقط لابي ذر من قوله المومنات الى اخره وقال بعد
المحصنات الاية وسقط ايضا للاصيلي من قوله والله اعلم الى اخره وقال بعد قوله من
فتياتكم المومنات الى قوله وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم وزاد ابو ذر عن
المستملي غير مسافحات زواني ولا متخذات اخدان اخلاء وسبق ولم يذكر في هذا الباب
حديثا كما صرح به الاسماعيلي بل اقتصر على الاية اكتفاء بها عن الحديث المرفوع ثم
نعم ادخل ابن بطال فيه حديث ابي هريرة التالي لهذا الباب هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا زنت الامة ما حكمها
وسقط الباب والترجمة للاصيلي وعليه شرح ابن بطال كما مر وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ه
ولابي ذر زيادة ابن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت تحتمل امرا ولم
تحصن بفتح الصاد في محل الحال من فاعل زنت وصحبت لم الواو على المختار
وقد جاءت بغير واو في قوله تعالى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء
وسئل مبنيا لما لم يسم فاعله وسال يتعدى بعن وتقييد حدها بالاحصان ليس به
بقيد وانما هو حكاية حال والمراد بالاحصان هنا ما هي عليه من عفة او حرية
لا الاحصان بالتزويج لان حدها الجلد سواء تزوجت ام لا قال صلى الله عليه وسلم
اذا ولابي الوقت ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
انما اعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالاحصان للتنبيه على انه لا اثر له وان الموجب

في الامة مطلق الزنا والخطاب في فاجلدوها لملاك الاماء فيدل على ان السيد يقيم على امته وعنده الحد فيسمع البينة عليهما وبه قال مالك والشافعي واحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم خلافا لابي حنيفة في اخرين واستثنى مالك القطع في السرقة لان في القطع مثلة فلا يؤمن السيد ان يريد ان يمثل بعبده فيخشى ان يتصل الامر بمن يعتقد انه يعتق بذلك فيمنع من مباشرته القطع سدا للذريعة ثم يبيعوها واتى بثم لان الترتيب مطلوب لمن يريد التمسك بامته الزانية واما من يريد بيعها من اول مرة فله ذلك ولو في قوله ولو بضفير شرطية بمعنى ان اي وان كان بضفير فيتعلق بخبر كان المقدرة وحذف كان بعد لو هذه كثير ويجوز ان يكون التقدير ولو تبيعوها بضفير فيتعلق حرف الجر بالفعل والضفير بالضاد المعجمة والفا فعيل بمعنى مفعول وهو الحبل المضفور وعبر بالحبل للمبالغة في التنفير عنها وعن مثلها لما في ذلك من الفساد والامر ببيعها للندب عند الشافعية والجمهور ولا يضر عطفه على الامر بالحد مع كونه للوجوب لان دلالة الاقتران ليست بحجة عند غير المزني وابي يوسف وزعم ابن الرفعة انه للوجوب ولكن نسخ قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق لا ادري بعد الثالثة وفي رواية ابعد بهمزة التسوية واصلها الاستفهام لكن لما كان المستفهم يستوي عنده الوجود والعدم وكذا المستفهم سميت بذلك اي لا ادري هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة او الرابعة وفي الحديث ان الزنا عيب يرد به الرقيق للامر بالحط من قيمة المرقوق اذ وجد منه الزنا كما جزم به النووي وتوقف فيه ابن دقيق العيد لجواز ان يكون المقصود بالامر بالبيع ولو انحطت القيمة فيكون ذلك متعلقا بامر وجودي لا اخبارا عن حكم شرعي اذ ليس في الحديث تصريح بالامر من حط القيمة انتهى والحديث سبق في البيع في باب بيع العبد الزاني هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يثرب كذا لابي ذر بكسر الراء وسكون المثلثة ولغيره بفتحهما وبضم التحتية وفتح المثلثة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة على الامة اي لا يعنفها ولا يوبخها اذا زنت ولا تنفى بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفاء صيانة لحق مالكها وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان مولى بني ليث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه اي كيسان سمعه اي سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين اي تحقق زناها وثبت فليجلدها اي سيدها الحد الواجب المعروف من صريح الاية فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ولا يثرب لا يعيرها قال البيضاوي كان تاديب الزناة قبل مشروعية الحد التثريب وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار على التثريب وقيل المراد النهي عن التثريب بعد الجلد فانه كفارة لما ارتكبته فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير ثم ان زنت اي الثانية فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ندبا ولو بحبل من شعر قيد بالشعر لانه كان الاكثر في حبالهم واستنبط من قوله فليبعها عدم النفي لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالبيع تابعه اي تابع الليث اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في المتن فقط لا في السند لانه نقص منه قوله عن ابيه ورواية اسماعيل وصلها النسائي من طريق بشر بن المفضل عن اسماعيل بن امية ولفظه مثل لفظ الليث الا انه قال في الثالثة فان عادت فزنت فليبعها والباقي سواء وحديث الباب سبق في البيوع والله اعلم

باب احكام اهل الذمة

باب بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وبيان احصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام بانفسهم او جاء بهم غيرهم للدعوى عليهم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة فالف فنون فتحتية سليمان بن ابي سليمان فيروز الكوفي قال سالت عبد الله بن ابي اوفى واسمه علقمة بن خالد الاسلمي عن الرجم اي عن حكم رجم من ثبت انه زنا وهو محصن فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا قبل نزول اية سورة النور الزانية والزاني ام رجم بعده بعد النزول ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعد بضم الدال من غير ضمير قال لا ادري فيه دلالة على ان الصحابي الجليل قد يخفى عليه بعض الامور الواضحة وان الجواب بلا ادري من لا عيب عليه فيه بل يدل على تحريه وتثبته تابعه اي تابع عبد الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها را ابو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة وخالد بن عبد الله الطحان فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن والمحاربي بضم الميم بعدها حاء مهملة وبعد الالف را مكسورة فموحدة عبد الرحمن بن محمد الكوفي وعبيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم الضبي الكوفي فيما وصله الاسماعيلي الاربعة عن الشيباني سليمان في روايته عن عبد الله بن ابي اوفى وقال بعضهم هو عبيدة بن حميد احد المذكورين المائدة بدل سورة النور والمائدة رفع في رواية ابي ذر ولغيره بالجر بتقدير بسورة المائدة والاول القائل سورة النور اصح وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس بن عبد الله ابو عبد الله الاصبحي ابن اخت مالك وصهره على ابنته قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود من خيبر وذكر ابن العربي عن الطبري والثعلبي عن المفسرين منهم كعب بن الاشرف وكعب بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وشاس بن قيس ويوسف بن عازوراء جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة الرابعة في ذي القعدة فذكروا له ان رجلا لم يسم وفتحت ان لسدها مسد المفعول منهم وامراة تسمى بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وقوله منهم يتعلق بمحذوف صفة لرجل وصفة المراة محذوفة لدلالة ما تقدم عليه والتقدير امراة منهم ويجوز ان يتعلق منهم بحال من ضمير الرجل والمراة في زنيا والتقدير ان رجلا وامراة زنيا منهم اي في حال كونهما من اليهود وعند ابي داود من طريق الزهري سمعت رجلا من مزينة ممن يتبع العلم وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن ابي هريرة قال زنا رجل من اليهود بامراة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه بعث بالتخفيف فان افتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من انبيائك قال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم ما ترى في رجل وامراة منهم زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة ما مبتدا من اسماء الاستفهام وتجدون جملة في محل الخبر والمبتدا والخبر معمول للقول وتقدير الاستفهام اي شيء تجدونه في التوراة فيتعلق حرف الجر بمفعول ثان لوجد في شان الرجم انما

سالهم الزامالهم بما يعتقدونه في كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه من حكم التوراة فارادوا تعطيل نصها ففضحهم الله وذلك اما بوحي من الله انه موجود في التوراة لم يغير واما باخبار من اسلم منهم عبد الله بن سلام كما يأتي **فقالوا نفضحهم ويجلدون** بفتح النون والمعجمة بينهما فا ساكنة اي نجد ان نفضحهم ويجلدون فيكون نفضحهم معمولا على الحكاية لنجد المقدر اي ادعوا ان ذلك في التوراة على زعمهم وهم كاذبون ويحتمل ان يكون ذلك مما غيروا به التوراة ويكون مقطوعا عن الجواب اي الحكم عندنا ان نفضحهم ويجلدون فيكون خبر مبتدا محذوف بتقدير ان وانما اتى باحد الفعلين مبنيا للفاعل والاخر مبنيا للمفعول اشارة الى ان الفضيحة موكلة اليهم والى اجتهادهم بكشف مساويهم وفي رواية ايوب عن نافع في التوحيد قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما وفي رواية عبيد الله بن عمر قالوا نسود وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما **قال عبد الله بن سلام** بتخفيف اللام **كذبتم ان فيها الرجم** فاتوا بالتوراة **فنشروها** اي فتحوا التوراة وبسطوا **فوضع احدهم** هو عبد الله بن صوريا **يده على اية الرجم** منها **فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم** وقد وقع بيان ما في التوراة من اية الرجم في رواية ابي هريرة ولفظه المحصن والمحصنة اذا زنيا فقامت عليهما البينة رجما وان كانت المراة حبلى تربص بها حتى تضع ما في بطنها وعند ابي داود من حديث جابر انا نجد في التوراة اذا شهد اربعة انهم راوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما زاد البزار من هذا الوجه فان وجدوا الرجل مع المراة في بيت او في ثوبها او على بطنها فهي ريبة وفيها عقوبة **قالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم** وفي رواية البزار قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم فما منعكم ان ترجموهما قالوا ذهب سلطاننا فكرهنا القتل وفي حديث البراء نجد الرجم ولكنه كثر في اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم **فامر بهما** بالتراتيبي **رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما** قال ابن عمر **فرايت الرجل يجني** بفتح التحتية وسكون الحا المهملة وكسر النون بعدها تحتية والرواية بصرية فيكون يجني في موضع الحال وقوله **على المراة** يتعلق به اي يعطف عليها **يقيها الحجارة** يحتمل ان تكون الجملة بدلا من يجني او حالا اخرى وال في الحجارة للعهد اي حجارة الرمي ولابي ذر عن المستملي والكشميهني يجنا بجيم بدل الحا المهملة وفتح النون بعدها همزة قال ابن دقيق العيد انه الراجح في الرواية اي اكب عليها وغرض المولف ان الاسلام ليس شرطا في الاحصان والا لم يرجم اليهوديين واليه ذهب الشافعي واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط الاحصان الاسلام واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس هو من حكم الاسلام في شيء وانما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما في كتابهم فان في التوراة الرجم على المحصن وغير المحصن واجيب بانه كيف يحكم عليهم بما لم يكن في شرعه مع قوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله وفي قولهم ان في التوراة الرجم على من لم يحصن نظر لما تقدم من رواية المحصن والمحصنة الخ ويؤيده ان الرجم جا ناسخا

للجلد كما تقدم تقديره ولم ينقل احد ان الرجم شرع ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل الرجم باقيا منذ شرع فما حكم عليهما بالرجم بمجرد حكم التوراة بل بشرعه الذي استمر حكم التوراة عليه والحديث سبق في باب علامات النبوة • **هذا باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا رمى الرجل امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم** وعند الناس كان يقول امراتي او امراة فلان زنت **هل على الحاكم ان يبعث اليها** اي الى المرمية بالزنا **فيسالها عما رميت به** من الزنا وجواب الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفا بما في الحديث تقديره فيه خلاف والجمهور على ان ذلك بحسب ما يراه الحاكم وبه قال

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال **اخبرنا مالك** امام الايمة **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن عبيد الله** بضم العين **ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد** الجهني رضي الله عنه **انهما اخبراه ان رجلين** لم يسميا **اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما** يا رسول الله **اقض بيننا بكتاب الله** بحكم الله الذي قضى به على المكلفين **وقال الاخر وهو افقههما اجل** بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام اي نعم **يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي** ولابي ذر واذن لي باسقاط اليا التي بعد الهمزة **ان اتكلم** استدل به على كونه افقه من الاخر قال صلى الله عليه وسلم **تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا قال مالك والعسيف الاجير فزنا بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي** ولابي ذر عن الكشميهني وجارية لي باسقاط الموحدة وفي رواية عمرو ابن شعيب فسالت من لا يعلم فاخبرني ان على ابنك الرجم فافتديت منه **ثم اني سالت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما** بالتخفيف **والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك** المائة **وجاريتك فرد عليك** مردودة عليك **وجلد ابنك مائة** اي امر من يجلده فجلده **وغربه** من موطن الجناية **عاما وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر** ليعلمها ان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه او تعفو عنه **فان اعترفت** انه زنا بها **فارجمها** اي بعد اعلامي وفوض اليه الامر فاذا اعترفت بحضرة من يثبت ذلك بقولهم يحكم وقد دل لقوله فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت انه صلى الله عليه وسلم هو الذي حكم فيها بعد ان اعلمه انيس باعترافها قاله عياض ولابي ذر رجمها فاتاها انيس فاعلمها وكان لقوله فان اعترفت مقابلا يعني فان انكرت فاعلمها ان لها مطالبته بحد القذف فحذف لوجود الاحتمال فلو انكرت وطلبت لاجيبت **فاعترفت** بالزنا **فرجمها** بعد ان اعلم النبي صلى الله عليه وسلم باعترافها مبالغة في الاستثبات مع انه كان علق له رجمها على اعترافها وفي الحديث ان الصحابة كانوا يفتون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته ان منهم ابا بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وفيه ان الحد لا يقبل الفدا وهو مجمع عليه في الزنا والسرقة والحرابة وشرب المسكر واختلف في القذف والصحيح انه كغيره وانما يجري الفدا في البدن كالقصاص في النفس والاطراف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فيمن قذف امراة غيره اما من

قذف امراته فماخوذ من كون زوج المراة كان حاضرا ولم ينكر ذلك كذا في الفتح
قال وقد صحح النووي وجوب ارسال الامام الي المراة ليسالها عما رميت به واحتج
ببعث انيس الي المراة وتعقب بانه فعل وقع في واقعة حال لا دلالة فيه علي الوجوب
لاحتمال ان يكون سبب البعث ما وقع بين زوجها وبين والد العسيف من الخصام
والمصالحة علي الحد واشتهار القصة حتي صرح والد العسيف بما صرح به ولم ينكر
عليه زوجها فالارسال الي هذه يختص بمن كان علي مثلها من التهمة القوية بالفجور
والله اعلم باب من ادب اهله كزوجته وارقائه او ادب
غيره اي غير اهله دون اذن السلطان له في ذلك وقال ابو سعيد سعد بن مالك
بن سنان الخدري فيما سبق موصولا في باب يرد المصلي من مر بين يديه في كتاب
الصلاة عن النبي صلي الله عليه وسلم اذا صلي فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه
فان ابي امتنع الا ان يمر فليقاتله وفعله اي دفع المار بين يديه حالة صلاته ابو
سعيد الخدري رضي الله عنه وفعله مذكور في الباب المذكور بلفظ رايت ابا سعيد
يصلي فاراد شاب ان يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد في صدره من غير استيذان
حاكم ولذا لم ينكر عليه مروان بل استفهمه عن السبب فلما ذكره له اقره عليه
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت جا ابو بكر رضي الله عنه في تفسير سورة المايدة بهذا السند انها قالت
خرجنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتي اذا كنا بالبيدا او
بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلي الله عليه وسلم علي التماسه
واقام الناس معه وليسوا علي ما وليس معهم ما فاتي الناس الي ابي بكر الصديق فقالوا
الا تري ما صنعت عايشة اقامت برسول الله صلي الله عليه وسلم وبالناس وليسوا
علي ما وليس معهم ما فجا ابو بكر ورسول الله صلي الله عليه وسلم واضع راسه علي
فخذي بالذال المعجمة قد نام فقال حبست رسول الله صلي الله عليه وسلم وحبست
الناس وليسوا علي ما وليس معهم ما فعاتبني ابو بكر وجعل يطعن بضم العين بيده
في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك ولابي ذر عن الكشميهني من التحول بالواو واللام
بدل الرا والكاف الا مكان رسول الله صلي الله عليه وسلم علي فخذي فانزل الله
تعالي اية التيمم في سورة المايدة وهذا الحديث سبق في التفسير وبه قال حدثنا يحيي بن
سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني
بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحرث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنها انها قالت اقبل ابو بكر رضي الله
عنه اي لما فقدت قلادتها واقاموا علي غير ما فلكزني لكزة شديدة بالزاي فيهما اي
ضربني بجمع يده وقال حبست الناس في قلادة بكسر القاف فبي الموت اي فالموت
متلبس بي لمكان رسول الله صلي الله عليه وسلم علي فخذي اي خاف انتباهه من نومه وقد
اوجعني لكزه اي بابي وقوله نحوه اي نحو الحديث السابق وزاد ابو ذر عن المستملي لكز ووكز
بالواو بدل اللام واحد في المعني وهو من كلام ابي عبيدة قال اللكز الضرب بالجمع علي

الصدر وقال ابو زيد في جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون الميم الضرب بجميع
الاصابع المضمومة يقال ضربه بجمع كفه باب حكم من راي مع امراته
رجلا فقتله وبه قال حدثنا موسي بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والرا المشددة وبعد الالف
دال مهملة وللمستملي زيادة كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة انه قال قال سعد
ابن عبادة الانصاري رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي اي غير محرم لها لضربته
بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفا بعدها حا مهملة غير
ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك فبلغ ذلك الذي قاله سعيد النبي ولابي ذر
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة قال
في الصحاح مصدر قولك غار الرجل علي اهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور وهم
وغيران وجمع غيور غير وجمع غيران غياري وغياري ورجل مغيار وقوم مغايير
وامراة غيور ونسوة غير وامراة غيري ونسوة غياري وقال الكرماني الغيرة
المنع اي يمنع من التعلق باجنبي بنظر وغيره وقال غيره الغيرة الحمية والانفة بنا
رجل غيور وامراة غيور بلا تا لانها لغة كشكور لان فعولا يستوي فيه الذكر والانثي
لانا اغير منه بلام التاكيد والله اغير مني وغيرة الله تعالي منعه عن المعاصي وقد
اختلف في حكم من راي مع امراته رجلا فقتله فقال الجمهور عليه القود وقال الامام
احمد ان اقام بينة انه وجده مع امراته فدمه هدر وقال امامنا الشافعي يسعه
فيما بينه وبين الله قتل الرجل ان كان ثيبا وعلم انه نال منها ما يوجب الغسل ولكن
لا يسقط عنه القود في ظاهر الحكم وقال الداودي الحديث دال علي وجوب القود
فيمن قتل رجلا وجده مع امراته لان الله عز وجل وان كان اغير من عباده فانه
اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدي حدود الله ولا يسقط دما بدعوي
وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي ينجي قاتله من القتل ان يقيم اربعة
شهدا انه فعل بامراته وان كان غير محصن فعلي قاتله القود وان اتي باربعة شهدا
والحديث سبق في اواخر النكاح في باب الغيرة باب ما جا في التعريض
بالعين المهملة اخره ضاد معجمة وهو ضد التصريح وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم جاه اعرابي اسمه
ضمضم بن قتادة رواه عبد الغني بن سعيد في المبهمات وابن فتحون من طريقه وابو
موسي في الذيل وعند ابي داود من رواية ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند
بقية اصحاب الكتب الستة فقال يا رسول الله ان امراتي لم اقف علي اسمها ولدت
غلاما لم اقف علي اسمه ايضا اسود صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة اي
وانا ابيض فكيف يكون ابني فعرض بان امه اتت به من الزنا فقال النبي صلي الله عليه
وسلم له هل لك من ابل قال الرجل نعم قال صلي الله عليه وسلم ما الوانها ما مبتدا من اسما
الاستفهام والوانها الخبر قال الرجل الوانها حمر جمع احمر وافعل فعلا لا يجمع الا علي فعل
قال صلي الله عليه وسلم فهل فيها ولابي ذر هل فيها اي في الابل من اورق لا ينصرف كاسود في لونه بياض

الي سواد من الورقة وهو اللون الرمادي ومنه قيل للحمامة ورقا وقال ابو ذر عن الحموي
من اورق بزيادة من في اسم كان الذي هو اورق وزيدت هنا لتقدم الاستفهام
الذي بمعنى النفي وصح ذلك فيها كما صح في قوله تعالي اولم يروا ان الله الذي خلق السموات
والارض ولم يعي بخلقهن بقادر فالبا زايدة في خبر ان لتقدم معنى النفي علي الجملة
قال الرجل نعم فيها اورق قال صلي الله عليه وسلم فاني بفتح الهمزة والنون المشددة
اي من اين كان ذلك اللون الاورق وابواها ليس بهذا اللون قال الرجل اراه بضم
الهمزة اي اظنه عرق بكسر العين المهملة وسكون الرا بعدها قاف اي اصل من النسب
ومنه فلان معرق في النسب والحسب وفي المثل العرق نزاع والعرق الاصل ماخوذ
من عرق الشجرة نزعه بفتح النون والزاي والعين جذبه اليه وقلبه واخرجه من
لون ابيه والمعني ان ورقها انما جا لانه كان في اصولها البعيدة ما كان في هذا اللون
قال عليه الصلاة والسلام فلعل ابنك هذا نزعه عرق قال الخطابي وانما سا له
عن الوان الابل لان الحيوانات تجري طباع بعضها علي مشاكلة بعض في اللون
والخلقة وقد يندر منها شي لعارض فكذلك الادمي يختلف بحسب نوادر الطباع
ونوازع العروق انتهي وفايدة الحديث المنع عن نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة
بل لا بد من تحقق وظهور دليل قوي كان لا يكون وطيها او اتت بولد قبل ستة
اشهر من مبدا وطيها واستدل به الشافعي علي ان التعريض بالقذف لا يعطي حكم
الصريح فتبعه البخاري حيث اورد هذا الحديث فليس التعريض قذفا والا لما كان
تعريضا وقال المالكية التعريض من غير الاب اذا افهم الرمي بالزنا او اللواط او نفي
النسب كالصريح في ترتب الحد كقوله لمن يخاصمه اما انا فلست بزان او لست
بلايط او ابي معروف وهو ثمانون جلدة والحديث سبق في الطلاق باب
بالتنوين كم التعزير والادب تنفسم كم الي استفهامية بمعني اي عدد قليلا كان او
كثيرا والي خبرية بمعني عدد كثير والمراد هنا الاول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح
التعزير التاديب ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك واصل العزر
المنع ومنه التعزير لانه منع عن معاودة القبيح انتهي ومنه عزره القاضي اي ادبه ليلا
يعود الي القبيح ويكون بالقول والفعل بحسب ما يليق به واما الادب فبمعني التاديب
وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف الادب ومنه تاديب
الولد وتاديب المعلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن
سعد الامام قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب ابو رجا المصري واسم ابي حبيب سويد
عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف ابن الاشج عن سليمان بن يسار عن
عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا
هاني بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية الاوسي رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلي الله عليه وسلم يقول لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام جملة معمولة
للقول خبر بمعني الامر والفعل مبني لما لم يسم فاعله والمفعول محذوف يدل عليه السياق
اي لا يجلد احد فوق عشر جلدات بفتحات مصححا عليه في الفرع كاصله الا في حد من
حدود الله عز وجل والمجرور متعلق بيجلد فيكون الاستثنا مفرغا لان ما قبل الا عمل

فيما

فيما بعدها ومن حدود الله متعلق بصفة لحد والتقدير الا في موجب حد من حدود الله
تعالي قال في الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب
مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب
المسكر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس والاطراف والقتل
في الارتداد واختلف في تسمية الاخيرين حدا واختلف في مدلول هذا الحديث فاخذ
بظاهره الامام احمد في المشهور عنه وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي وصاحبا
ابي حنيفة تجوز الزيادة علي العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ ادني الحدود
وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الاخرون هو الي راي الامام بالغا ما بلغ
واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه فان ابن المنذر ذكر في اسناده
مقالا وقال الاصيلي اضطرب اسناده فوجب تركه وتعقب بان عبد الرحمن قد صرح
بسماعه في الرواية الاتية فابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان علي تصحيحه وهما
العمدة في التصحيح ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد كتب عمر الي ابي موسي
الاشعري ان لا يبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر اكثر من
الحد او من مائة واقره الصحابة واجيب بانه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله
علي واقعة عين بذنب معين او رجل معين قاله الماوردي وفيه نظر والحديث اخرجه
مسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا
عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الباهلي البصري الصيرفي حدثنا فضيل بن سليمان
بضم الفا وفتح المعجمة وسليمان بضم السين وفتح اللام النميري البصري قال حدثنا مسلم
ابن ابي مريم السلمي قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر الانصاري عمن سمع النبي صلي
الله عليه وسلم ابهم الصحابي وقد سماه حفص بن ميسرة وهو اوثق من فضيل بن سليمان
فيما اخرجه الاسماعيلي فقال عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه وقال
الاسماعيلي ورواه اسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن ابي مريم
عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذا لا
يعين احد التفسيرين فان كلا من جابر وابي بردة انصاري قال الاسماعيلي لم يدخل الليث
عن يزيد بن عبد الرحمن وابي بردة احدا وقد وافقه سعيد بن ابي ايوب عن يزيد كذلك
وحاصل الخلاف هل هو صحابي مبهم او مسمي الراجح الثاني ثم الراجح انه ابو بردة بن نيار وهل
بين عبد الرحمن وابي بردة واسطة وهو ابو جابر اولا الراجح الثاني ايضا قال لا عقوبة
فوق عشر ضربات بسكون الشين وضربات بفتح الرا الا في حد من حدود الله عز وجل
فايدة قال بعض المالكية في مودب الاطفال لا يزيد علي ثلاث قال ابن دقيق العيد وهذا
تحديد يبعد اقامة الدليل المبني عليه ولعله اخذه من ان الثلاث اعتبرت في مواضع
وفي ذلك ضعف وقد يوخذ هذا من حديث اول نزول الوحي فان فيه ان جبريل عليه
الصلاة والسلام قال اقرا فقال صلي الله عليه وسلم ما انا بقاري فغطه ثلاث مرات
فاخذ منه ان تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون باكثر من ثلاث وبه قال حدثنا يحيي بن سليمان
الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن الحرث المصري ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج حدثه قال بينا بالميم انا جالس

عن سليمان بن يسار رضا اليمين اذ جا عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار نصب على
المفعولية ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر ان اباه
جابر بن عبد الله الانصاري حدثه انه سمع ابو بردة الانصاري رضي الله عنه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا بلفظ الجمع ولابي الوقت لا يجلد مبنيا له
المفعول احد فوق عشرة اسواط فوق ظرف هو نعت لمصدر محذوف اي جلدا فوق وعشرة
مضاف اليه واسواط جمع سوط اي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته عشرة اسواط اي
ضربات بسوط فاقيمت الالة مقام الضرب في ذلك ومعنى الحديث بطرقه الثلاثة واحد
لكن الفاظه مختلفة ففي الاول عشرة جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة
اسواط الا في حد من حدود الله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي تحريم او تنزيه او ليس نهيا بل ارشادا راجعا
الى مصلحة دينوية عن الوصال في الصوم فرضا او نفلا وهو صوم يومين فصاعدا من
غير اكل وشرب بينهما فانه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا انه بالليل يصير مفطرا حكما
فقال له صلى الله عليه وسلم رجال من المسلمين ولابي ذر عن الكشميهني رجل بالافراد ولم
يسم فانك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم مثلي بكسر الميم
وسكون المثلثة اني ابيت يطعمني ربي ويسقين كذا بحذف يا بعد النون في الفرع كالمصحف
العثماني في سورة الشعرا وجملة يطعمني حالية يجعل فيه قوة الطاعم والشارب او هو على
ظاهره بان يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها والصحيح الاول لانه لو كان حقيقة
لم يكن مواصلا فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال لظنهم ان النهي للتنزيه واصل
صلى الله عليه وسلم بهم يوما ثم يوما اي يومين ليبين لهم الحكمة في ذلك ثم راوا الهلال فقال
صلى الله عليه وسلم لو تاخر الشهر لزدتكم في الوصال الى ان تعجزوا عنه كالمنكل لهم بضم الميم
وفتح النون وكسر الكاف مشددة اي المعاقب لهم ولابي ذر لهم باللام بدل الموحدة حين
ابوا امتنعوا عن الانتها عن الوصال وهذا موضع الترجمة وفيه كما قال المهلب ان التعزير
موكول الى راي الامام لقوله لو امتد الشهر لزدتكم فدل ان للامام ان يزيد على التعزير
ما يراه لكن الحديث ورد في عدد من الضرب متعلق بشي محسوس وهذا يتعلق بشي متروك
وهو الامساك عن المفطرات والالم فيه يرجع الى التجويع والتعطيش وتاثيرهما في الاشخاص
متفاوت جدا والظاهر ان الذين واصلهم كان لهم اقتدار على ذلك في الجملة فاشار الى
ذلك لو تمادى حتى ينتهي الى عجزهم عنه لكان هو المؤثر في زجرهم فيستفاد منه ان المراد
من التعزير بما يحصل به الردع قاله في الفتح قال في عمدة القاري والحديث بهذا الوجه
من افراده تابعه اي تابع عقيلا شعيب وهو ابن ابي حمزة فيما رواه المؤلف في باب التنكيل
من كتاب الصيام ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي في الزهريات ويونس
ابن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة في روايتهم عن الزهري محمد بن مسلم وقال عبد الرحمن بن
خالد الفهمي امير مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد

بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فخالفهم
عبد الرحمن فقال عن سعيد بن المسيب وسياتي الكلام على رواية عبد الرحمن هذه في كتاب
الاحكام ان شا الله تعالى بعون الله وقوته وبه قال حدثني بالافراد عياش بن الوليد
بفتح العين المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف شين معجمة الرقام البصري قال حدثنا
عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي قال حدثنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا
يضربون بضم اوله وفتح ثالثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما
جزافا بكسر الجيم وفتحها وضمها وفتح الزاي والكسر هو الذي في اليونينية فقط اي من غير كيل
ولا وزن والنصب بتقدير شرا مجازفة او على الحال ان يبيعوه اي لان يبيعوه او ان
مصدرية اي يضربون لبيعهم اياه في مكانهم حتى يؤووه حتى للغاية وان مقدرة بعدها اي
الى ايوائهم اياه الى رحالهم اي منازلهم والمراد به النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه وفيه
جواز تاديب من خالف الامر الشرعي بتعاطي العقود الفاسدة ومشروعية اقامة المحتسب
في الاسواق قاله في فتح الباري والحديث سبق في البيوع وبه قال حدثنا عبدان هو عبد
الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي لفظ ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
حدثني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما انتقم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما عاقب احدا لنفسه في شي يؤتى اليه بضم الفوقية والتحتية بل يعفو
كعفوه عن الذي جبذ برداه حتى اثر في كتفه حتى ينتهك بضم اوله وسكون النون وفتح
الفوقية والها اي يرتكب شي من حرمات الله عز وجل فينتقم لله لا لنفسه ممن ارتكب تلك
الحرمة وينتقم نصب عطف على المنصوب السابق والحديث مطابقته للترجمة من حيث
انه صلى الله عليه وسلم كان ينتقم اذا انتهك حرمة من حرم الله اما بالضرب او بغيره فهو
داخل في باب التعزير والتاديب وسبق في صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم في
الفضائل باب من اظهر الفاحشة بان يتعاطى ما يدل عليها عادة ومن
اظهر اللطخ بفتح اللام وسكون الطا المهملة بعدها خا معجمة قال الجوهري لطخه بكذا فتلطخ
به اي لوثه به فتلوث ولطخ فلان بشر اي رمي به ومن اظهر التهمة بضم الفوقية وفتح الها
في الفرع وبسكونها بغير بينة ولا اقرار ما حكمه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وثبت
ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد
بسكون الها في الاول والعين في الثاني الساعدي رضي الله عنه انه قال شهدت المتلاعنين
بفتح النون الاولى عويمر العجلاني وزوجته خولة وانا ابن خمس عشرة زاد ابو ذر سنة فذكر
التميز والواو في وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم بينهما فقال زوجها كذبت عليها يا رسول
الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يامره صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال سفين فحفظت
ذا عين ذلك المذكور بعد من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان جات به بالولد كذا وكذا اي اسود
ذا اليتين فهو صادق عليها وان جات به بالولد كذا وكذا احمر قصيرا كانه وحرة بفتح الواو والحا
المهملة والرا دويبة كسام ابرص او دويبة حمرا تلصق بالارض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده
يقال طعام وحر فهو كاذب ففيه الكناية والاكتفا قال سفين وسمعته الزهري يقول جاءت

اي بالولد الذي يكره بضم اوله وفتح ثالثه وهو شبهه عن رميت به والحديث سبق
في الطلاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن القسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن
عباس رضي الله عنهما المتلاعنين بلفظ التثنية فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة
والمهملتين الاولي مشددة بينهما الف الليثي هي التي قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم لو كنت راجما امراة عن وللحموي والمستملي من بالميم المكسورة بدل
العين غير بينة لرجمتها قال ابن عباس لا تلك امراة اعلنت بالفجور والحديث
مر في اللعان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن
سعد الفهمي امام المصريين قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد يحيي بن سعيد الانصاري
عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق كذا باثبات قوله
عن القاسم بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط
القاسم بن محمد من السند وهو غلط قلت وكذا سقط من العيني عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال ذكر التلاعن بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن
الحموي والمستملي المتلاعنان عند النبي صلي الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي
بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية العجلاني ثم البلوي في ذلك قولا
ثم انصرف واتاه اي اتي عاصما رجل من قومه هو عويمر يشكو انه وجد مع اهله امراته
رجلا كذا لابي ذر باثبات المفعول ولغيره بحذفه فقال عاصم ما ابتليت بضم الفوقية
الاولي مبنيا للمفعول من الابتلا بهذا الا لقولي فذهب به عاصم بالرجل الذي شكي له
الي النبي صلي الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته وكان ذلك الرجل
مصفرا لونه قليل اللحم سبط الشعر بفتح السين المهملة وسكون الموحدة وكسرها وصح
عليه في الفرع كاصله نقيض الجعد وكان الذي ادعي عليه انه وجده عند اهله ادم
بعد الهمزة اسمه شريك بن السمحاء خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وللاصيلي
خدلا بكسرها مع تخفيف اللام فيهما ممتلي الساق غليظه كثير اللحم فقال النبي صلي الله
عليه وسلم اللهم بين فوضعت ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها
فلاعن النبي صلي الله عليه وسلم بينهما فقال رجل هو عبد الله بن شداد لابن عباس
في المجلس مستفهما هي المراة التي قال النبي ولابوي ذر والوقت قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امراة كانت
تظهر في الاسلام السوء لانه لم يقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل علي ان الحد لا يجب
بالاستفاضة قال في الفتح ولم اعرف اسم هذه المراة وكانهم تعمدوا ابهامها سترا عليها
وعند ابن ماجه بسند صحيح من حديث ابن عباس لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت
فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها باب
حكم رمي المحصنات اي قذف الحرائر العفيفات وقول الله عز وجل والذين يرمون المحصنات
يقذفون بالزنا الحرائر العفيفات المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا وبغيره والمراد
هنا قذفهن بالزنا بان يقول يا زانية لذكر المحصنات عقب الزواني ولاشتراط اربعة
شهدا بقوله ثم لم ياتوا باربعة شهدا علي زناهن برؤيتهم فاجلدوهم اي كل واحد منهم

ثمانين

ثمانين جلدة ان كان القاذف حرا ونصب ثمانين نصب المصادر وجلدة علي التمييز
ولا تقبلوا لهم شهادة في شيء ابدا ما لم يتب وعند ابي حنيفة الي اخر عمرهم واولئك هم الفاسقون
لاتيانهم كبيرة الا الذين تابوا عن القذف من بعد ذلك واصلحوا اعمالهم فان الله
غفور لهم قذفهم رحيم لهم بالهامهم التوبة فيها ينتهي فسقهم وتقبل شهادتهم وسقط
لابي ذر من قوله ثمانين جلدة الخ وقال بعد قوله فاجلدوهم الاية ان الذين يرمون
بالزنا المحصنات العفايف الغافلات السليمات الصدور النقيات القلوب اللاتي
ليس فيهن دها ولا مكر لانهن لم يجربن الامور المؤمنات بما يجب الايمان به لعنوا في الدنيا
والاخرة ولهم عذاب عظيم جعل القذفة ملعونين في الدارين وتوعدهم بالعذاب
الاليم العظيم في الاخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن قذف ازواجه صلي الله عليه
وسلم وسقط لابي ذر من قوله لعنوا الي اخر الاية وقال بعد المؤمنات الاية وقول الله
تعالي والذين يرمون ازواجهم بالزنا ثم لم ياتوا الاية قال الحافظ ابو ذر الهروي كذا
وقع في البخاري ثم لم ياتوا التلاوة ولم يكن لهم وهذا ثابت في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان بن بلال
عن ثور بن زيد بالمثلثة المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم بن مطيع عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات
بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها قاف فالف ففوقية للمهلكات وسميت
بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها قاله المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله
وما هن قال صلي الله عليه وسلم هن الشرك بالله بان تتخذ معه الها غيره
والسحر بكسر السين وسكون الحاء المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة
والذي عليه الجمهور ان له حقيقة تؤثر بحيث تغير المزاج وقتل النفس التي حرم الله
قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل علي الردة والرجم واكل الربا وهو في اللغة الزيادة
واكل مال اليتيم بغير حق والتولي يوم الزحف اي الاعراض والفرار يوم الجهاد في القتال
وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة مفعولة اي التي احصنها الله من الزنا
وبكسرها اسم فاعلة اي التي حفظت فرجها من الزنا المؤمنات فخرج الكافرات الغافلات
بالغين المعجمة والفا كناية عن البريات لان البري غافل عما بهت به من الزنا والتنصيص
علي عدد لا ينفي غيره اذ ورد في احاديث اخر كاليمين الفاجرة وعقوق الوالدين والالحاد
في الحرم والتعرب بعد الهجرة وشرب الخمر وقول الزور والغلول والامن من مكر الله
والقنوط من رحمة الله والياس من روح الله والسرقة وترك التنزه من البول وسب
ابي بكر وعمر والنميمة ونكث العهد والصفقة وفراق الجماعة واختلف في حد الكبيرة
فقيل كل ما اوجب الحد من المعاصي وقيل ما توعد عليه بنص الكتاب والسنة وقال
الشيخ عز الدين بن عبد السلام لم اقف علي ضابط للكبيرة يعني يسلم من الاعتراض
والاولي ضبطها بما يشعر بتهاون مرتكبها اشعار اصغر الكباير المنصوص عليها قال
وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد او لعن وقال ابن الصلاح لها امارات منها
ايجاب الحد ومنها الايعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب والسنة
ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن وقال ابو العباس القرطبي كل ذنب اطلق عليه

بنص كتاب وسنة او اجماع انه كبيرة او عظيم او اخبر فيه بشدة العقاب او علق
عليه الحد او شدد النكير عليه فهو كبيرة وقال ابن عبد السلام ايضا اذا اردت
معرفة الفرق بين الكبائر والصغائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص
عليها فان نقصت عن اقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وان ساوت ادنى مفاسد
الكبائر فهي من الكبائر فحكم القاضي بغير الحق كبيرة فان شاهد الزور متسبب متوسل فاذا
جعل السبب كبيرة فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة فلو شهد اثنان بالزور على قتل
موجب للقصاص فسلمه الحاكم الى الولي فقتله وهم عالمون بانهم باطلون فشهادة
الزور كبيرة والحكم بها اكبر منها ومباشرة القتل اكبر من الحكم وحديث الباب سبق في الوصايا
والطب

باب حكم قذف العبيد

الارقاء والاضافة فيه الى المفعول وطوى
ذكر الفاعل او الى الفاعل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن فضيل بن غزوان بضم الفاء وفتح المعجمة في الاول وفتح المعجمة وسكون الزاي
وبعد الواو المفتوحة الف فنون في الثاني الضبي مولاهم عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون
العين المهملة عبد الرحمن البجلي الزاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت ابا
القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وعند الاسماعيلي من قذف عبده بشيء
وهو اي والحال انه بريء مما قال سيده عنه جلد السيد يوم القيمة يوم الجزاء عند زوال
ملك السيد المجازي وانفراد الباري تعالى بالملك الحقيقي والتكافي في الحدود ولا مفاضلة
حينئذ الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال السيد عنه فلا يجلد وعند النسائي من
حديث ابن عمر من قذف مملوكه كان لله في ظهره حد يوم القيامة ان شاء اخذه وان شاء
عفى عنه وظاهره انه لا حد على السيد في الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الايمان والنذور وابو داود في الادب والترمذي في البر والنسائي في الرجم

هذا باب بالتنوين هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد رجلا

وجب عليه الحد حال كونه غائبا عنه عن الامام بان يقول له اذهب الى فلان الغائب
فاقم عليه الحد وقد فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجه سعيد بن منصور بسند
صحيح ولابي ذر عن الحموي والمستملي وفعله عمر باسقاط قد وقال في الفتح ثبت هذا
الاثر في رواية الكشميهني وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا
ابن عيينة سفين عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله فعل ومفعول ونصب
الجلالة بنزع الخافض اي اقسم عليك بالله الا قضيت بيننا بكتاب الله الجملة من قضيت
في محل الحال وشرط الفعل الواقع حالا بعد الا ان يكون مقترنا بقد او يتقدم الا فعل منفي
كقوله تعالى وما تاتيهم من اية الا كانوا عنها معرضين ولما لم يات هنا شرط الحال قال ابن مالك
التقدير ما اسالك الا فعلك فهي في معنى كلام اخر قال ابن الاثير المعنى ما اسالك واقسم عليك
ان ترفع نشدتي وصوتي بان تلبي دعوتي وتجيبني وقال ابن مالك في شواهد التوضيح
التقدير ما نشدتك الا الفعل وبتقدير ابن مالك النحاة وفي التسهيل يحصل شرط الحال بعد الا
وقوله بكتاب الله اي بحكم الله فقام خصمه لم يسم وكان افقه منه جملة معترضة لا محل لها من الاعراب

فقال

فقال صدق يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي يا رسول الله ان اقول فقال
النبي صلى الله عليه وسلم قل ما في نفسك او ما عندك فقال ان ابني كان عسيفا بالعين
والسين المهملتين وبالفاء اجيرا في خدمة اهل هذا فزنى بامراته معطوف على كان عسيفا
فافتديت منه بمائة شاة وخادم واني سالت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني
جلد مائة وتغريب عام وان على امراة هذا الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده اي وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعائده مبتدا وبيده في
محل الخبر وبه متعلق حرف الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه
كتاب الله او بحكم الله وهو اولى لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا في القران
المائة شاة والخادم رد اي مردود عليك وعلى ابنك جلد مائة جلد مبتدا والخبر في المجرور وتغريب
عام مصدر غرب وهو مضاف لظرفه لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس
هو ظرفا على ظاهره مقدرا بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد
ان يخرج فيلبث عاما فيقدر يغرب بتغيب اي بتغيب عاما ويا انيس هو رجل من اسلم
اغد على امراة هذا اذهب اليها متاثرا عليها وحاكما عليها واغد مضمن معنى اذهب
لانهم يستعملون الرواح والغدو بمعنى الذهاب يقولون رحت الى فلان وغدوت الى
فلان فيعدونهما بالى بمعنى الذهاب فيحتمل ان يكون الى بمعنى اللام لغاية الاستعلاء فسلها
بفتح السين وسكون اللام بلا همز هل تعفو عن الرجل فيما ذكر عنها من القذف اولا فان
اعترفت بالزنا فارجمها فذهب انيس اليها فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان راجع النبي صلى الله
عليه وسلم اوبما له من التامير عليها والحكم من قبله صلى الله عليه وسلم وانما خص انيسا
لانه اسلمي والمراة اسلمية والحديث سبق

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الديات

بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب
بالجناية على الحر في نفس او فيما دونها وهاؤها عوض من فاء الكلمة وهي ماخوذة من الودي
وهو دفع الدية يقال وديت القتيل اديه وديا وقول الله تعالى بالرفع قال في الفتح سقطت
الواو لابي ذر والنسفي انتهى قلت والذي في الفرع كاصله علامة ابي ذر على الواو من غير
علامة السقوط وفي مثلها يشير الى ثبوتها عند من رقم علامته ومن يقتل مؤمنا متعمدا
حال من ضمير القاتل اي قاصدا قتله لايمانه وهو كفر او قتله مستحلا لقتله وهو كفر
ايضا فجزاؤه جهنم ان جازاه والخلود المذكور بعد المراد به طول المقام وبه قال حد ثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الضبي القاضي
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح
العين وسكون الميم في الاول وضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة اخره لام
الهمداني الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله هو
عبد الله بن مسعود كما في باب اثم الزناة بلفظ عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي
الذنب اكبر عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تدعو لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة
مثلا وشريكا وهو اي والحال انه خلقك قال ابن مسعود ثم اي قال الزركشي بالتنوين
والتشديد على راي ابن الخشاب في المصابيح بل وعلى قول لكل ذي فطنة سليمة وقد سبق الرد على
من اوجب الوقف عليه بالسكون ولم يجز تنوينه بما فيه مقنع في كتاب الصلاة اي اي شيء

اكبر من الذنوب بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك ان ولابي ذر عن الكشميهني
خشية ان يطعم معك لانك لا ترى الرزق من الله وقول الكرماني لا مفهوم له لان القتل
مطلقا اعظم تعقبه في الفتح بانه لا يمتنع ان يكون الذنب اعظم من غيره وفي بعض افراده
اعظم من بعض قال ابن مسعود يا رسول الله ثم اي كذا في اليونينية وسبق توجيهه قال
صلى الله عليه وسلم ثم ان تزني بحليلة جارك ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حليلة جارك بالحا
المهملة اي زوجة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها اي تصديق المسئلة او الاحكام او
الواقعة وتصديقها مفعول له والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس
التي حرم الله قتلها الا بالحق متعلق بالفعل المحذوف او بلا يقتلون ولا يزنون ومن
يفعل ذلك اي ما ذكر من الثلاثة يلق اثاما اي عقوبة وسقط لابن عساكر من قوله ولا يزنون
وقال بعد الا بالحق ولابي ذر ولا يزنون الاية وثبت يلق اثاما للاصيلي ولغير من ذكر بعد
قوله ومن يفعل ذلك الاية وبه قال حدثنا علي غير منسوب وهو ابن الجعد الجوهري
الحافظ وليس هو ابن المديني لانه لم يدرك اسحق بن سعيد قال حدثنا اسحاق بن سعيد
ابن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لن يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يزال المومن في فسحة بضم الفا
وسكون السين وفتح الحا المهملتين اي سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون
التحتية بعدها نون من الدين ما لم يصب دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق
عليه دينه لما اوعد الله على القتل عمدا بغير حق بما توعد به الكافر وفي معجم الطبراني
الكبير من حديث ابن مسعود بسند رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا مثل حديث
ابن عمر موقوفا وزاد في اخره فاذا اصاب دما حراما نزع منه الحيا ولابي ذر عن الكشميهني
لن يزال المومن في فسحة من ذنبه بذال معجمة مفتوحة فنون ساكنة بعدها موحدة
اي يصير في ضيق بسبب ذنبه لاستبعاده العفو عنه لاستمراره في الضيق المذكور
والفسحة في الذنب قبوله للغفران بالتوبة فاذا وقع القتل ارتفع القبول قاله ابن العربي
قال في الفتح وحاصله انه فسره على راي ابن عمر في عدم قبول توبة القاتل انتهى والحديث من
افراده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال
حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحق ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اسحق بن سعيد قال سمعت ابي
سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه موقوفا قال
ان من ورطات الامور بفتح الواو وسكون الراء من ورطات مصححا عليه في الفرع كاصله
وقال ابن مالك الصواب تحريكها كتمرة وتمرات ورطبة ورطبات وهي جمع ورطة بسكون
الراء وهي التي لا مخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة اخره جيم لمن اوقع نفسه فيها بالهلاك
فلا ينجو سفك الدم نصب بان اي اراقة الدم الحرام بغير حله اي بغير حق من الحقوق
المحلة للسفك وقوله بغير حله بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد بالسفك القتل باي
صفة كان لكن لما كان الاصل اراقة الدم عبر به وفي الترمذي وقال حسن عن عبد الله
ابن عمرو زوال الدنيا كلها اهون عند الله من قتل رجل مسلم وبه قال حدثنا عبيد الله
ابن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى

الله

الله عليه وسلم اول بالرفع مبتدا ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد المعجمة مبنيا للمفعول
في محل الصفة وما نكرة موصوفة والعائد الضمير في يقضى واول قضاء يقضى بين الناس
اي يوم القيامة كما في مسلم في الدماء قال ابن فرحون في الدماء في محل خبر عن اول ومتعلق حرف
الجر بالاستقرار المقدر فيكون التقدير اول قضاء يقضى كائن او مستقر في الدماء قال
ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر لان التقدير يصير اول قضاء يقضى كائن يوم القيامة
لعدم الفائدة فيه ولا منافاة بين قوله هنا اول ما يقضى في الدماء وبين قوله في حديث
النسائي عن ابي هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة لان حديث الباب
فيما بينه وبين غيره من العباد والاخر فيما بينه وبين ربه تعالى وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد انه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عطاء بن يزيد الليثي ان عبيد الله بضم العين ابن عدي
بفتح العين وكسر الدال المهملتين اخره تحتية مشددة ابن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف
التحتية النوفلي حدثه ان المقداد بن عمرو بفتح العين الكندي المعروف بابن الاسود
حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء حدثه وكان المقداد رضي الله عنه شهد بدرا
مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان حرف شرط لقيت كافرا ولابي ذر
والاصيلي اني بصيغة الاخبار عن الماضي فيكون سؤاله عن شيء وقع قالوا والذي في
نفس الامر بخلافه وانما سال عن حكم ذلك اذا وقع ويؤيده رواية غزوة بدر بلفظ
ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني
اي التجا بشجرة مثلا ولابي ذر عن الكشميهني ثم لاذ مني بشجرة اي منع نفسه مني بها وقال
اسلمت لله اي دخلت في الاسلام اقتله بعد ان قالها اي كلمة اسلمت لله قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال يا رسول الله فانه طرح اي قطع
بالسيف احدى يدي بتشديد اليا ثم قال ذلك القول وهو اسلمت لله بعد ما قطعها اقتله
بهمزة الاستفهام كالسابق قال عليه الصلاة والسلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك
قبل ان تقتله قال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح القتل ليس سببا لكون كل منهما بمنزلة
الاخر لكنه مؤول عند النحاة بالاخبار اي هو سبب لاخباري لك بذلك وعند البيانيين
المراد لازمه كقوله يباح دمك ان عصيت والمعنى انه باسلامه معصوم فلا يقطع
يده بيدك التي قطعها في حال كفره وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته اسلمت لله التي قالها
والمعنى كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل ان يسلم فاذا اسلم صار مصان
الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين
وليس المراد الحاقه به في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله
اتحاد المنزلتين مع اختلاف الماخذ فالاول انه مثلك في صون الدم والثاني انه مثله
في الهدر وقيل معناه انه مغفور له بشهادة التوحيد كما انك مغفور لك بشهود بدر
وفي مسلم من رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث انه قال لا اله الا الله وحديث الباب
اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي في السير وقال حبيب بن ابي عمرة بفتح
العين وسكون الميم القصاب الكوفي لا يعرف اسمه عن سعيد بكسر العين ابن جبير عن ابن عباس

رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد المعروف بابن الاسود اذا كان
رجل مؤمن ولابي ذر عن الكشميهني رجل ممن يخفي ايمانه مع قوم كفار فاظهر ايمانه فقتلته
قال في الكواكب فان قلت كيف يقطع يده وهو ممن يكتم ايمانه واجاب بانه فعل ذلك
دفعا للصائل قال والسؤال كانه على سبيل الفرض والتقدير والتمثيل لا سيما وفي بعضها
ان لفظة حرف الشرط فكذلك انت تخفي ايمانك بمكة قبل ولابي ذر عن الحموي والمستملي زيادة
من قبل وهذا التعليق وصله البزار والطبراني في الكبير باب قول الله
تعالى سقط ما بعد الباب لابي ذر ومن احياها قال ابن عباس رضي الله عنهما معناها
فكانما احيا الناس جميعا من حرم قتلها الا بحق من قصاص
فيما وصله ابن ابي حاتم
لسلامتهم منه ولغير الاصيلي وابي ذر عن المستملي يحيي الناس منه جميعا والمراد من هذه
الاية قوله من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا كما يدل عليه
ما في اول حديث الباب من قوله الا كان على ابن ادم الاول كفل منها وفيها تغليظ امر
القتل والمبالغة في الزجر عنه من جهة ان قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب غضب
الله وعقابه وقال الحسن المعنى ان قاتل النفس الواحدة يصير الى النار كما لو قتل الناس جميعا
وقال في المدارك ومن احياها ومن استنقذها من بعض اسباب الهلكة من قتل
او غرق او حرق او هدم او غير ذلك وجعل قتل الواحد كقتل الجميع وكذلك الاحيا
ترغيبا وترهيبا لان المتعرض لقتل النفس اذا تصور ان قتلها كقتل الناس جميعا
عظم ذلك عليه فثبطه وكذا الذي اراد احياها اذا تصور ان حكمه حكم احيا جميع الناس
رغب في ذلك وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن
عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن
عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء المشددة الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء المكسورتين
الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس اي ظلما كما في رواية حفص بن غياث
الا كان على ابن ادم الاول قابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها زاد في الاعتصام
وربما قال سفيان من دمها وزاد في اخره لانه اول من سن القتل والحديث سبق في
خلق ادم واخرجه في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال واقد بن عبد الله بالقاف فعند ابو الوليد شيخ المؤلف
الجد فقول ابي ذر وقع هنا واقد بن عبد الله والصواب واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله
ابن عمر هو كذلك لكن لما وقع وجه وهو نسبه لجده ووقع للمصنف في الادب من رواية
خالد بن الحرث عن شعبة فقال عن واقد بن محمد اخبرني بالافراد عن ابيه محمد بن زيد
وهذا من تقديم الاسم على الصيغة والتقدير حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد
الله انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة
الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي لا تصيروا بعد
موقفي وموتي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض مستحلين لذلك او لا تكن افعالكم
شبيهة بافعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين او المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره
مرادا وقوله يضرب بالرفع على الاستيناف بيانا لقوله لا ترجعوا او حالا من ضمير

لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه بتقدير شرط اي فان ترجعوا يضرب والحديث
سبق في العلم ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب الفتن وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم
الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك
بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح الهاء
وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله اسلم في رمضان سنة
عشر رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس
اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان
انصتوا لا ترجعوا بعدي كفارا كالكفار يضرب بعضكم رقاب بعض فيه استعمال
رجع كصار معنى وعملا قال ابن مالك رحمه الله وهو مما خفي على اكثر النحويين
رواه اي قوله في الحديث لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة نفيع الثقفي الصحابي رضي الله
عنه فيما سبق مطولا في الحج وابن عباس رضي الله عنهما مما سبق ايضا في الحج كلاهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار المعروف
ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن فراس
بفاء مكسورة فراء بعدها الف فسين مهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة وبعد الالف
راء فقاف عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها موحدة مكسورة
عامر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ولابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وللاصيلي قال النبي صلى الله عليه
وسلم الكبائر وهي كل ما توعد عليه بعقاب الاشراك بالله اي اتخاذ اله غيره تعالى
وعقوق الوالدين بعصيان امرهما وترك خدمتهما او قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة
وهو الحلف على ماض متعمدا للكذب او ان يحلف كاذبا ليذهب بمال غيره وسمي غموسا
لانه يغمس صاحبه في الاثم او النار او الكفارة شك شعبة ابن الحجاج وفي الايمان والنذور
واليمين الغموس بالواو من غير شك وقال معاذ بضم الميم اخره ذال معجمة ابن معاذ
ايضا العنبري حدثنا شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي قال الكبائر هي الاشراك
بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس بدل عقوق الوالدين شك
شعبة ايضا وجوز الكرماني ان يكون هذا التعليق من مقول ابن بشار فيكون موصولا
وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبيد
الله بضم العين ابن ابي بكر اي ابن انس انه سمع جده انسا ولابي ذر انس بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر قال البخاري بالسند اليه
وحدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عمرو بفتح العين زاد ابو ذر وهو ابن مرزوق قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي بكر هو عبيد الله عن جده انس بن مالك رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق وعقوق
الوالدين وقول الزور او قال وشهادة الزور بالشك من الراوي وفي الحديث دلالة على انقسام
الكبائر في عظمها الى كبير واكبر ويؤخذ منه ثبوت الصغائر لان الكبيرة بالنسبة اليها

اكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات اكبر الكبائر استواء رتبتها في نفسها فالاشراك
اكبر الذنوب ولا يقال كيف عد الكبائر اربعا او خمسا وهي اكثر لانه صلى الله عليه وسلم لم
يتعرض للحصر بل ذكر صلى الله عليه وسلم في كل مجلس ما اوحي اليه او سنح اليه باقتضاء حال
السائل وتفاوت الاوقات وللحديث سبق في الشهادات والادب واخرجه مسلم في الايمان
والترمذي في البيوع والتفسير والنسائي في القضاء والتفسير والقصاص وبه قال حدثنا
عمرو بن زرارة بفتح العين وسكون الميم وزرارة بضم الزاي وفتح الراء بينهما الف مخففا ابن واقد
الكلابي النيسابوري قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي اخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة
ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي اخبرنا
حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي التابعي الصغير قال حدثنا
ابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية حصين ايضا
ابن جندب المذحجي بضم الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء بعدها جيم التابعي
الكبير قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة بالمثلثة مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة بضم
الحاء المهملة وفتح الراء والقاف قبيلة من جهينة في رمضان سنة سبع او ثمان قال
فصبحنا القوم اتيناهم صباحا بغتة قبل ان يشعروا بنا فقاتلناهم فهزمناهم
قال اسامة ولحقت انا ورجل من الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه رجلا
منهم اسمه مرداس بن عمرو الفدكي ومرداس بن نهيك الفزاري قال اسامة فلما
غشيناه بفتح الغين وكسر الشين المعجمتين لحقناه قال لا اله الا الله قال اسامة
فكف عنه الانصاري فطعنته ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وطعنته بالواو
بدل الفاء برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك اي قتلي له بعد قوله لا
اله الا الله النبي صلى الله عليه وسلم قال اسامة فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
يا اسامة اقتلته بعدما ولابي ذر عن الكشميهني بعد ان قال لا اله الا الله قال
اسامة قلت يا رسول الله انما كان متعوذا بكسر الواو المشددة بعدها معجمة اي لم يكن
قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل قال اقتلته بعد ان ولابي ذر وابن عساكر
بعدما قال لا اله الا الله وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله انه صلى الله عليه
وسلم قال كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة قال اسامة فما زال صلى الله عليه
وسلم يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله علي بتشديد الياء حتى تمنيت اني لم
اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لا من جريرة هذه الفعلة ولم يتمن ان لا يكون مسلما قبل ذلك
وانما تمنى ان يكون اسلامه ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني
بالجمع ولابي ذر حدثني يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن الصنابحي
بضم الصاد المهملة بعدها نون فالف فموحدة فحاء مهملة مكسورتين عبد الرحمن بن عسيلة
بمهملتين مصغرا الصنابحي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال اني من النقباء
الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى وكانوا اثني عشر نقيبا
بايعناه على التوحيد على ان لا نشرك بالله شيا ولا نزني ولا نسرق اي شيا فقيه حذف

المفعول

المفعول ليدل على العموم ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب بفوقية
قبل الهاء المكسورة من الانتهاب ولابي ذر عن الكشميهني ولا ننهب باسقاط الفوقية وفتح
الهاء من النهب كذا في الفرع والذي في اليونينية ولا ننهبت بنون مفتوحة فموحدة
ساكنة فهاء مفتوحة ففوقية ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين اي في المعروف كما في
الاية بالجنة متعلق بقوله بايعناه اي بايعناه بالجنة ولابي ذر عن الكشميهني ولا نقضي
بالقاف والضاد المعجمة بدل المهملتين بالجنة يتعلق بقوله ولا نقضي بالقاف اي ولا
نحكم بالجنة من قبلنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالجنة بالفاء بدل الموحدة والرفع
اي فلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما معه ان غشينا بفتح الغين وكسر الشين
المعجمة كذا في الفرع وفي اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرماني وتبعه العيني ان فعلنا
ذلك اي ترك الاشراك وما بعده فان غشينا بزيادة الفاء اي فعلنا من ذلك المبايع
عليه شيا كان قضاء ذلك اي حكمه الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه قال في الفتح
وظاهر الحديث ان هذه البيعة على هذه الكيفية كانت ليلة العقبة وليس كذلك
وانما كانت ليلة العقبة على المنشط والمكره في العسر واليسر الى اخره واما البيعة المذكو
هنا فهي التي تسمى بيعة النساء وكانت بعد ذلك بمدة فان اية النساء التي فيها البيعة
المذكورة نزلت بعد عمرة الحديبية في زمن الهدنة وقبل فتح مكة فكان البيعة التي
وقعت للرجال على وفقها كانت عام الفتح انتهى وقد وقع للامام بشيء من هذا في كتاب
الايمان من هذا الشرح فليراجع وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي
قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو وتخفيفا ابن اسماء عن نافع عن مولاه عبد الله رضي
الله عنه ولابي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل
علينا السلاح اي قاتلنا فليس منا اذا استباح ذلك او اطلق ذلك اللفظ مع احتمال الارادة
انه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف وقوله علينا يخرج به ما اذا حمله للحراسة
لانه يحمله لهم لا عليهم رواه اي الحديث المذكور ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى
الله عليه وسلم كما ياتي ان شاء الله تعالى موصولا في كتاب الفتن بعون الله وبه قال
حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي
الازرق قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام ويونس بن عبيد بضم العين
احد ائمة البصرة كلاهما عن الحسن البصري عن الاحنف بالحاء المهملة بعدها نون ففاء ابن قيس
السعدي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه انه قال ذهبت لانصر هذا الرجل
امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه في وقعة الجمل وكان الاحنف تخلف عنه فلقيني
ابو بكرة نفيع بن الحرث فقال له اين تريد قلت له انصر هذا الرجل عليا رضي الله عنه قال
ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما
بالتثنية فضرب كل واحد منهما الاخر ولابي ذر عن الحموي والمستملي بسيفهما بالافراد
فالقاتل بالفاء جواب اذا ولابي ذر القاتل باسقاطها نحو من يفعل الحسنات الله يشكرها
والمقتول في النار اذا كان قتالهما بلا تاويل بل على عداوة دنيوية او طلب ملك مثلا فاما
من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فقتل فلا اما اذا كانا صحابيين فامرهما عن اجتهاد
لاصلاح الدين وحمل ابو بكرة الحديث على عمومه حسما للمادة قال ابو بكرة قلت يا رسو

هذا القاتل فيها بال المقتول قال صلى الله عليه وسلم انه اي المقتول كان حريصا على قتل صاحبه
فيه ان من عزم على المعصية يأثم ولو لم يفعلها كما استدل به الباقلاني واتباعه واجيب
بان هذا شرع في الفعل والاختلاف انما هو في من عزم ولم يفعل شيا وهذا الحديث سبق
في كتاب الايمان باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب
اي فرض عليكم القصاص في القتلى جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتبار المماثلة والمساواة
بين القتلى الحر بالحر مبتدا وخبر اي الحر ماخوذا ومقتول بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى فمن عفي له من جهة اخيه شي من العفو لان عفا لازم وفايدته الاشعار بان بعض
العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص والاخ ولي المقتول وذكره بلفظ الاخوة
تعطفا له على العطف لما بينهما من الجنسية والاسلام فاتباع فليكن اتباع والا فالامر
اتباع بالمعروف اي يطالب العافي القاتل مطالبة جميلة واداء وليود القاتل بدل الدم
اليه الى العافي باحسان بان لا يمطله ولا يبخسه ذلك الحكم المذكور من العفو واخذ
الدية تخفيف من ربكم ورحمة فانه كان في التوراة القتل لا غير وفي الانجيل العفو لا
غير وابيح لنا القصاص والعفو واخذ المال بطريق الصلح توسعة وتيسيرا
فمن اعتدى بعد ذلك التخفيف فتجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل او القتل بعد
اخذ الدية او العفو فله عذاب اليم في الاخرة وسقط لابي ذر من قوله الحر بالحر الى اخرها
وقال بعد قوله في القتلى الاية وسقط للاصيلي من قوله بالحر وقال الى قوله اليم وقال ابن
عساكر في روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذا لم يسال القاتل بضم التحتية
من يسال حتى اقر والاقرار في الحدود ولم يذكر المولف حديثا في هذا الباب باب
سؤال الامام القاتل اي المتهم به ولم يقم عليه بينة حتى يقر فيقيم عليه الحد والاقرار في
الحدود قال في الفتح كذا للاكثر ووقع للنسفي وكريمة وابي نعيم في المستخرج باب
وبعد قوله عذاب اليم واذا لم يسال القاتل حتى اقر والاقرار في الحدود فقال وصنيع
ذلك الاكثر اشبه وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري
قال حدثنا همام هو ابن يحيى الحافظ عن قتادة بن دعامة ابي الخطاب السدوسي الاكمه
الحافظ المفسر عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم رض بفتح الراء والضاد
المعجمة المشددة رضخ ودق راس جارية امة او حرة لم تبلغ وفي بعض طرق الحديث
انها كانت من الانصار بين حجرين فقيل لها اي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
من فعل بك هذا الرض افعله فلان او فلان ومن استفهامية محلها رفع بالابتدا وخبره
فعلها والعايد الضمير في فعل وهذا مفعول به ولا يظهر اعراب في المبتدا لانه من اسما
الاستفهام التي بنيت لتضمنها معنى حرف الاستفهام وكذا لا يظهر اعراب في المفعول
لانه من اسما الاشارة وبك يتعلق بفعل وفلان مصروف قال ابن الحاجب فلان
وفلانة كناية عن اسما الاناسي وهي اعلام والدليل على علميتها منع صرف فلانة وليس فيه
الا التانيث والتانيث لا يمنع الا مع العلمية ولانه يمتنع من دخول الالف واللام عليه انتهى
وقال ابن فرحون وفلانة كما قال ممتنع وفلان منصرف وان كان فيه العلمية لتخلف
السبب الثاني والالف والنون فيه ليسا زايدتين بل هو موضوع هكذا وقال في المجيد
وفل كناية عن نكرة الانسان نحو يا رجل وهو مختص بالندا وفلة بمعنى يا امراة ولام فل يا

او واو وليس مرخما من فلان خلافا للفرا ووهم ابن عصفور وابن مالك وصاحب
البسيط في قولهم فل كناية عن العلم كفلان وفي كتاب سيبويه انه كناية عن النكرة
بالنقل عن العرب انتهى ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فلان او فلان بحذف همزة
الاستفهام ولابي ذر عن الكشميهني افلان بهمزة الاستفهام ام فلان بالميم بدل الواو
حتى اي تكرر ذلك حتى سمي لها اليهودي بضم السين وكسر الميم مشددة فاليهودي
رفع نايب عن الفاعل ولابي ذر بفتح السين والميم مبنيا للفاعل فاليهودي نصب على
المفعولية زاد في الاشخاص والوصايا فاومات براسها فاتي به بضم الهمزة وكسر الفوقية
اي باليهودي النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر زاد ابو ذر عن الكشميهني به اي
بالفعل فرض بضم الراء اي دق راسه بالحجارة وفي الاشخاص فرضخ راسه بين حجرين والحديث
مضى في الاشخاص والوصايا باب بالتنوين يذكر فيه اذا قتل شخص
شخصا بحجر او بعصى هل يقتل بما قتل به او بالسيف وبه قال حدثنا محمد قال الكلاباذي
هو محمد بن عبد الله بن نمير وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن سلام اخبرنا عبد الله
ابن ادريس بن يزيد الاودي ابو محمد احد الاعلام عن شعبة بن الحجاج الحافظ ابن بسطام
العتكي امير المومنين في الحديث عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال خرجت جارية امة او حرة لم تبلغ كالغلام في الذكر الذي لم يبلغ
عليها اوضاح بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف حا مهملة
جمع وضح قال ابو عبيد الله حلي الفضة بالمدينة قال انس فرماها يهودي لم يسم بحجر قال
انس فجي بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق بفتح الراء والميم بعدها قاف اي بقية
من الحياة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت اي المراة
راسها اشارت بها لا فاعاد صلى الله عليه وسلم عليها قال فلان قتلك فرفعت
راسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت راسها اي
نعم فلان قتلني فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله فاعترف فقتله بين
الحجرين بالالف واللام ويحتمل الجنسية والعهد وهو حجة للجمهور ان القاتل يقتل بما
قتل به ويويده قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله تعالى فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدى عليكم وخالف الكوفيون محتجين بحديث البزار لا قود الا بالسيف
وضعف وقد ذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف اسناده وقال ابن عدي طرقه
كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوته فانه على خلاف قاعدتهم في ان السنة لا تنسخ الكتاب
ولا تخصصه والحديث اخرجه مسلم في الحدود وابو داود في الديات وكذا النساي
وابن ماجة باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس اول الاية وكتبنا
عليهم فيها اي وفرضنا على اليهود في التوراة ان النفس ماخوذة بالنفس مقتولة
بها اذا قتلها بغير حق والعين مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مقطوعة
بالاذن والسن مقلوعة بالسن والجروح قصاص اي ذات قصاص فمن تصدق من
اصحاب الحق به بالقصاص وعفا عنه فهو كفارة له فالمتصدق به كفارة للمتصدق
باحسانه ومن لم يحكم بما انزل الله من القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون بالامتناع
عن ذلك فهذه الاية الكريمة وان وردت في اليهود فان حكمها مستمر في شريعة الاسلام

لما ذهب اليه اكثر الاصوليين وَالفقها الي ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا حكي منقررا
ولم ينسخ وَقد احتج الائمة كلهم علي ان الرجل يقتل بالمراة بعموم هذه الاية واحتج ابو
حنيفة ايضا بعمومها علي قتل المسلم بالكافر الذمي وعلي قتل الحر بالعبد وخالفه الجمهور
فيهما لحديث الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر وقد حكي الامام الشافعي الاجماع علي خلاف
قول الحنفية في ذلك قاله ابن كثير ولكن لا يلزم من ذلك بطلان قولهم الا بدليل مخصص
للاية وسقط لابي ذر والاية الي اخرها وَقال بعد بالعين الاية وقال ابن عساكر الخ وسقط
لابي ذر من قوله بالعين وَبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة الخارفي عن مسروق هوَ ابن الاجدع عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ
مسلم يشهد ان لا اله الا الله ان هي المخففة من الثقيلة بدليل انه عطف عليها الجملة
الثالثة ولان الشهادة بمعني العلم لان شرطها ان يتقدمها علم او ظن فالتقدير اشهد
انه لا اله الا الله فحذف اسمها وبقيت الجملة في محل الخبر واني رسول الله صفة ثانية ذكر
لها لبيان ان المراد بالمسلم هوَ الاتي بالشهادتين وَقال في شرح المشكاة الظاهر ان يشهد
حال جي بقيد الموصوف مع صفته اشعارا بان الشهادة هي العمدة في حقن الدم الا باحدى
ثلاث خصال وحرف الجر متعلق بحال وَالتقدير الا متلبسا بفعل احدى ثلاث فيكون هو
الاستثنا مفرغ العامل ما قبل الا فيما بعدها ثم ان المستثني منه يحتمل ان يكون من الدم
فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم الا دمه متلبسا باحدى الثلاث ويحتمل ان يكون
الاستثنا من امرئ مسلم الا امرا متلبسا باحدى ثلاث خصال فمتلبسا حال من امرئ
وجاز لانه وصف النفس بالنفس بالجر وَالرفع فيحل قتلها قصاصا بالنفس التي قتلها
عدوانا وهو مخصوص بولي الدم لا يحل قتله لاحد سواه فلو قتله غيره لزمه القصاص
وَالباء في بالنفس للمقابلة والثيب اي المحصن المكلف الحر ويطلق الثيب علي الرجل
وَالمراة بشرط التزوج والدخول الزاني يحل قتله بالرجم فلو قتله مسلم غير الامام ره
فالاظهر عند الشافعية لا قصاص علي قاتله لاباحة دمه والزاني بالياء علي الاصل
ويروي بحذفها اكتفا بالكسرة كقوله تعالي الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين
وللاصيلي وَابي ذر عن الكشميهني والمفارق لدينه التارك له التارك الجماعة من
المسلمين ولابي ذر وابن عساكر للجماعة بلام الجر وفي شرح المشكاة والتارك للجماعة
صفة موكدة للمارق اي الذي ترك جماعة المسلمين وخرج من جملتهم وَانفرد عن زمرتهم
وَاستدل بذلك الحديث علي ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونها ليس من الامور الثلاثة
وَقد اختلف فيه وَالجمهور علي انه يقتل حدا لا كفرا بعد الاستتابة فان تاب وَالا قتل
وَقال احمد وَبعض المالكية وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك وَلو لم يجحد وجوبها
وقال الحنفية لا يكفر وَلا يقتل لحديث عبادة عند اصحاب السنن وَصححه ابن حبان
مرفوعا خمس صلوات كتبهن الله علي العباد الحديث وفيه ومن لم يات بهن فليس له
عند الله عهد ان شا عذبه وَان شا ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة وتمسك الامام
احمد بظواهر احاديث وردت في تكفيره وحملها من خالفه علي المستحل جمعا بين الاخبار
واستثني بعضهم مع الثلاثة قتل الصائل فانه يجوز قتله للدفع والحديث اخرجه

مسلم

مسلم وَابو داود في الحدود وَالترمذي في الديات وَالنسائي في المحاربة باب
من اقاد اي اقتص بالحجر وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا
محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس رضي الله
عنه ان يهوديا لم يسم قتل جارية علي اوضاح بضاد معجمة وحا مهملة حلي من فضة لها
فقتلها بحجر فجي بها النبي صلي الله عليه وسلم وبها رمق بعض الحياة فقال صلي الله عليه وسلم
لها اقتلك بهمزة الاستفهام اي فلان وَاسقطه للعلم به نعم ثبت في اليونينية فاشارت
براسها ان لا بنون بدل اليا وكلاهما بحي لتفسير سابقه وَالمراد انها اشارت اشارة
مفهمة ليستفاد منها لو نطقت لقالت لا ثم قال صلي الله عليه وسلم لها الثانية ولابي ذر
وَابن عساكر في الثانية اي اقتلك فلان فاشارت براسها ان لا ثم سالها صلي الله عليه
وسلم الثالثة فاشارت براسها اشارة مفهمة ان نعم ولابي ذر عن الحموي وَالمستملي
اي نعم بالتحتية بدل النون وكلاهما كما مر تفسير لما قبله والبا في براسها في الثلاثة با
الالة فقتله فامر بقتله بعد اعترافه النبي صلي الله عليه وسلم فقتل بحجرين وَفي الباب
السابق بين الحجرين هذا باب بالتنوين يذكر فيه من قتل بضم الاول
وكسر الثاني له قتيل قال في الكواكب فان قلت الحي يقتل لا القتيل لان قتل القتيل محال
وَاجاب بان المراد القتيل بهذا القتل لا بقتل سابق قال وَمثله يذكر في علم الكلام
علي سبيل المغلطة قالوا لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد اما يوجده في حال وجوده
فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع بين النقيضين فيجاب باختيار الشق
الاول اذ ليس ايجاد الموجود بوجود سابق ليكون تحصيل الحاصل بل ايجاد له بهذا
الوجود وكذا حديث من قتل قتيلا فله سلبه فهو اي ولي القتيل بخير النظرين اما الدية واما القصا
وَبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي البصري
نزيل عن يحيي بن ابي كثير الطائي وَاسم ابي كثير صالح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان خزاعة بضم الخا المعجمة وفتح الزاي المخففة وبعد الالف
عين مهملة القبيلة المشهورة قتلوا رجلا وكانت خزاعة قد غلبوا علي مكة وحكموا
فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها ورواية شيبان في باب كتابة العلم من كتاب
العلم قال المولف محولا للسند وَقال عبد الله بن رجا ضد الخوف ابن المثني شيخ المولف
ووصله البيهقي من طريق هشام بن علي السيرافي عنه قال حدثنا حرب بفتح المهملة وسكون
الرا بعدها موحدة ابن شداد وَلفظ الحديث له عن يحيي بن ابي كثير انه قال حدثنا ابو
سلمة بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه انه اي ان الشان عام فتح مكة
قتلت خزاعة رجلا لم يسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة المشهورة المنسوبة الي ليث
ابن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بقتيل لهم في الجاهلية اسمه احمر وَاسم
الخزاعي الذي قتل خراش بالخا وَالشين المعجمتين بينهما را فالف ابن امية وذكر ابن هشام
ان المقتول من بني ليث اسمه جندب بن الاكوع قال في الفرع ورايت في الجزء الثالث
من فوائد ابي علي بن خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل هلال ابن امية فان ثبت فلعل هلالا
لقب خراش وفي مغازي ابن اسحق حدثني سعيد بن ابي سندر الاسلمي عن رجل من قومه
قال كان رجل معنا يقال له احمر وكان شجاعا وكان اذا نام غط فاذا طرقهم شي صاحوا

به فيثور مثل الاسد فغزاهم قوم من هذيل في الجاهلية فقال لهم ابن الاثوع بالثاء
المثلثة والعين المهملة لا تعجلوا حتى انظر فان كان احمر فيهم فلا سبيل اليهم فاستمع
اليهم فاذا احمر فيهم فمشى اليه حتى وضع السيف على صدره فقتله واغاروا على الحي
فلما كان عام الفتح وكان الغد من يوم الفتح اتى ابن الاثوع الهذلي حتى دخل مكة وهو
على شركه فراته خزاعة فعرفوه فاقبل خراش بن امية فقال افرجوا عن الرجل فطعنه
بالسيف في بطنه فوقع قتيلا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الحديث وانه شيئا
في العلم فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس منع
عن مكة الفيل بالفا والتحتية الحيوان المعروف المشهور في قصة ابرهة وهي انه لما
غلب على اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة والزم الناس الحج اليها فاستغفل بعض العرب الحجبة
وتغوط فيها وهرب فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز في جيش كثيف
واستصحب معه فيلا عظيما فلما قرب من مكة قدم الفيل وكانوا كلما قدموه نحو الكعبة
تاخر وارسل الله عليهم طيرا مع كل واحد ثلاثة احجار حجران في رجليه وحجر في منقاره
فالقوها عليهم فلم يبق احد منهم الا اصيب واخذته الحكة فكان لا يحك احد منهم جلده
الا تساقط لحمه وسلط عليهم على اهل مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والمومنين رضي الله عنهم
الا بالتخفيف ان الله قد حبس عنها وانها لم تحل بفتح فكسر لاحد قبلي الجار يتعلق بتحل وقيل
يتعلق بخبر كان تقديره اي لم تحل لاحد كان كائنا ولا تحل لاحد من بعدي برفع تحل وزيادة
من قبل بعدي والذي في اليونينية ولا تحل لاحد بعدي باسقاط من الا بالتخفيف وفتح
الهمزة فانما ولابي ذر عن الحموي والمستملي فانها بالها بدل الميم حلت لي ان اقاتل فيها ساعة
من نهار ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر الا بالتخفيف وانها ساعتي هذه حرام
قوله وانها ساعتي ان واسمها وساعتي الخبر وهذه تحتمل ان تكون بدلا من ساعتي
او عطف بيان ويحتمل ان يكون الكلام تم عند قوله ساعتي ثم ابتدا فقال هذه اي مكة
حرام ويكون قد حذف صفة ساعتي اي انها ساعتي التي انا فيها وعلى الاول يكون قوله
حرام خبر مبتدا محذوف اي هي حرام لا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية
واللام لا يجز شوكها الا لموذي ولا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا للمفعول لا يقطع شجرها
ولا يلتقط بفتح التحتية مبنيا للفاعل ساقطتها نصب مفعول اي ما سقط فيها بغفلة
مالكها الا لمنشد فليس لواجدها سوى التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ولا تلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول ساقطتها رفع نايب عن الفاعل
الا لمنشد بزيادة لام قبل الميم والاستثنا مفرغ لانه متعلق بيلتقط ساقطتها فتلتقط
بمعنى تباح اي تباح لقطتها او لا يجوز الا لمنشد فهو يلوح منه معنى فعل اخر ومن قتل له قتيل
اي ومن قتل له قتيل كان حيا فصار قتيلا بذلك القتل وقال في العمدة قتيل فعيل بمعنى
مفعول يسمى بما الت اليه حاله وهو في الاصل صفة لمحذوف اي لولي قتيل ويحتمل ان يضمن
قتل معنى وجد له قتيل ولا يصح هذا التقدير في قوله عليه السلام من قتل قتيلا فله سلبه
والاول من قبيل تسمية العصير خمرا وجواب من الشرطية قوله فهو اي المقتول له بخير النظرين
اما يودى بضم التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة اي يعطي القاتل اولياوه لاولياء المقتول
الدية واما يقاد بضم اوله والرفع اي يقتل قاله المهلب وغيره يستفاد منه ان الولي

اذا

اذا اسيل في العفو على مال ان شا قبل ذلك وان شا اقتص وعلى الولي اتباع الاولى في ذلك
وليس فيه ما يدل على اكراه القاتل على بذل الدية ولابي ذر اما ان يودي بزيادة ان كقوله
واما ان يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه بالشين المعجمة بعدها الف فهاء
وهو في محل صفة ثانية وتركيبه تركيب اضافي كابي هريرة فقال اكتب لي يا رسول الله
الخطبة التي سمعتها منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا الخطبة لابي شاه قال ابن
دقيق العيد كان قد وقع الاختلاف في الصدر الاول في كتابة غير القران وورد فيه نهي ثم
استقر الامر بين الناس على الكتابة لتقييد العلم بها وهذا الحديث يدل على الاذن
عليه الصلاة والسلام لابي شاه ثم قام رجل من قريش هو العباس بن عبد المطلب رضي الله
عنه فقال يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والمعجمتين الحشيش المعروف ذا العرف
الطيب فانا بالميم بعد النون نجعله في بيوتنا للسقف فوق الخشب وقبورنا لنسد به فرج
اللحد المتخللة بين اللبنات والاستثنا من محذوف يدل عليه ما قبله تقديره حرم
الشجر والخلا الا الاذخر فيكون الاستثنا متصلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بما
اوحي اليه الا الاذخر وتابعه اي تابع حرب بن شداد عبيد الله بضم العين ابن موسى بن
باذام الكوفي شيخ المولف في روايته عن شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة في الفيل
بالفا وهذه المتابعة وصلها مسلم قال ولابي ذر وقال بعضهم هو الامام محمد بن يحيى
الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل بن دكين القتل بالقاف والفوقية وقال عبيد الله
بضم العين ابن موسى بن باذام في روايته عن شيبان بالسند المذكور اما ان يقاد بضم
التحتية اهل القتيل اي يوخذ لهم بثارهم وهذا وصله مسلم بلفظ اما ان يعطى الدية واما
ان يقاد اهل القتيل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
بفتح العين ابن دينار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانت
في بني اسرائيل قصاص قال في الفتح انث كانت باعتبار معنى القصاص وهو المماثلة
والمساواة وقال العيني باعتبار معنى المقاصة ولم يكن فيهم الدية وكانت في شريعة
عيسى عليه السلام الدية فقط ولم يكن فيها قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة
الاسلام بانها جمعت الامرين فكانت وسطا لا افراط ولا تفريط فقال الله تعالى في كتابه
لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الاية فمن عفي له من اخيه شيء قال ابن
عباس رضي الله عنهما مفسرا لقوله تعالى فمن عفي فالعفو ان يقبل ولي المقتول الدية في
العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع بمعروف هو ان يطلب ولي المقتول الدية
من القاتل بمعروف ولابي ذر ان يطلب بضم التحتية وفتح اللام مبنيا للمفعول ويودي القاتل
الدية باحسان وذكر الطبري عن الشعبي انه هذه الاية نزلت في حيين من العرب كان لاحدهما
طول على الاخر في الشرف فكانوا يتزوجون من نسابهم بغير مهر واذا قتل منهم عبد قتلوا به
حرا او امراة قتلوا بها رجلا تنبيه قال في الفتح قوله فقال الله تعالى لهذه الامة كتب عليكم
القصاص الى هذه الاية فمن عفي له من اخيه شيء كذا وقع في رواية قتيبة ووقع هنا عند
ابي ذر رواية الاكثر ووقع هنا في رواية النسفي والقابسي الى قوله فمن عفي له من اخيه شيء ووقع
في رواية ابن عمر في مسنده ومن طريقه ابو نعيم في المستخرج الى قوله في هذه الاية وبهذا
يظهر المراد والا فالاول يوهم ان قوله فمن عفي له في اية تلي الاية المبدا بها وليس كذلك انتهى

باب حكم من طلب دم امرئ بغير حق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبيد الله بن ابي حسين هو عبد الله بن عبد
الرحمن بن ابي حسين بضم الحا المهملة النوفلي نسبة الي جده قال حدثنا نافع بن جبير
بضم الجيم مصغرا ابن مطعم القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابغض الناس الي الله افعل تفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو
ومثله اعدم من العدم اذا افتقر وانما يقال افعل من كذا للمفاضلة في الفعل الثاني
وقال في الصحاح وقولهم ما ابغضه لي شاذ لا يقاس عليه والبغض من الله ارادة
ايصال المكروه والمراد بالناس المسلمون ثلاثة امرؤ ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر
الحا بعدها دال المهملتين مايل عن القصد في الحرم المكي قال سفيان الثوري في تفسيره
عن السدي عن مرة عن عبد الله يعني ابن مسعود ما من رجل يهم بسيئة فتكتب
عليه ولو ان رجلا بعدن ابين هم ان يقتل رجلا بهذا البيت لاذاقه الله من عذاب اليم
وفي تفسير ابن ابي حاتم حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا شعبة
عن السدي انه سمع مرة يحدث عن عبد الله يعني ابن مسعود في قوله ومن يرد
فيه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لاذاقه الله من
العذاب الاليم قال شعبة هو رفعه لنا وانا لا ارفعه لكم قال يزيد هو قد رفعه ورواه
احمد عن يزيد بن هارون به قال الحافظ ابن كثير هذا الاسناد صحيح على شرط البخاري
ووقفه اشبه من رفعه ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود وكذا رواه
اسباط وسفيان الثوري عن السدي عن مرة عن ابن مسعود انتهى واستشكل فان
ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد من فعل الكبيرة في غيرها واجيب بان
الالحاد في العرف يستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب معصية
كان في ذلك اشارة الي عظمها وقد يوخذ ذلك من سياق قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد
بظلم نذقه من عذاب اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد ثبوت الالحاد ودوامه
والتنوين للتعظيم فيكون اشارة الي عظم الذنب وقال ابن كثير اي يهم فيه بامر فظيع
من المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا انه ظلم ليس بمتأول كما قال ابن عباس
فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة بظلم بشرك وقال مجاهد ان يعبد غير الله وهذا من خصوصيات
الحرم فانه يعاقب الناوي ويخبث الشر اذا كان عازما عليه وان لم يوقعه ثاني الثلاثة الذين هم
ابغض الناس الي الله ومبتغ بضم الميم وسكون الموحدة وبعد الفوقية غين معجمة طالب في
الاسلام سنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كان عليها اهل الجاهلية من الطيرة والكهانة
والنوح واخذ الجار بجاره وان يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره ومطلب دم
امرئ بغير حق بضم الميم وتشديد الطا بعدها موحدة مفتعل من الطلب فمتطلب
فابدلت التا طا وادغمت في الطا اي المتكلف للطلب المبالغ فيه ليهريق دمه بضم التحتية
وفتح الها وتسكن وخرج بقوله بغير الحق من طلب بالحق كالقصاص مثلا وقال الكرماني
فان قلت الاهراق هو المحظور المستحق لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب واجاب بان المراد
الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم في الاهراق بطريق الاولى ففيه مبالغة
والحديث من افراده باب العفو من ولي المقتول لمن القاتل في القتل

الخطا

الخطا بان لم يقصد كان زلق فوقع عليه بعد الموت يتعلق بالعفو اي بعد موت المقتول
وليس المراد عفو المقتول اذ هو محال كما لا يخفى وبه قال حدثنا فروة بفتح الفا وسكون الرا
ولابي ذر وابن عساكر فروة بن ابي المغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها را ممدودة
الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وبعد الها المكسورة
را ابو الحسن الكوفي الحافظ عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت هزم المشركون يوم وقعة احد بضم الها وكسر الزاي وسقط لابي ذر والاصيلي
وابن عساكر من قوله عن ابيه الي اخره ولفظ علي بن مسهر في باب من حنث ناسيا من
كتاب الايمان والنذور وحول المصنف السند فقال حدثني بالافراد محمد بن حرب الواسطي
النشاي بالنون المكسورة والشين المعجمة بعدها همزة كان يبيع النشا قال حدثنا ابو مروان ن
يحيى بن ابي زكريا وزاد ابن عساكر وابو ذر عن المستملي يعني الغساني واللفظ له لا لعلي بن
مسهر عن هشام عن ابيه عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت صرخ ابليس بفتح الصاد
المهملة والرا المخففة بعدها معجمة يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون يا عباد الله
احذروا اي اقتلوا اخراكم بضم الهمزة وسكون الخا المعجمة فرجعت اولاهم على اخراهم بضم الهمزة
فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح التحتية والميم المخففة وبعد الالف نون مكسورة مصحح عليها
في الفرع وغيره بفتحها مصحح عليها ايضا اي قتل المسلمون اليمان والد حذيفة فقال حذيفة
هذا ابي ابي مرتين لا تقتلوه فلم يسمعوا منه فقتلوه خطا ظانين انه من المشركين فقال
حذيفة غفر الله لكم قال في الكواكب فدعا لهم وتصدق بديته على المسلمين قال وقد كان
انهزم منهم اي من المشركين قوم حتى لحقوا بالطايف البلد المشهور والحديث سبق في باب
صفة ابليس من كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى في سورة النسا
وما كان لمؤمن ما صح له وما استقام وليس من شانه ان يقتل مؤمنا ابتدا بغير حق الا خطا
صفة مصدر محذوف اي قتلا خطا او على الحال اي لا يقتله في شي من الاحوال الا حال الخطا
او مفعول له اي لا يقتله لعلة الا للخطا ومن قتل مؤمنا قتلا خطا فتحرير رقبة مبتدا
والخبر محذوف اي فعليه تحرير رقبة اي عتقها والرقبة النسمة مؤمنة محكوم باسلامها
قيل لما اخرج نفسا مؤمنة من جملة الاحيا لزمه ان يدخل نفسا مثلها في جملة الاحرار لان
اطلاقها من قيد الرق كاحيائها من قبل ان الرقيق ملحق بالاموات اذ الرق اثر من اثار الكفر
والكفر موت حكما او من كان ميتا فاحييناه وانما وجب عليه ذلك لما ارتكبه من الذنب
العظيم وان كان خطا ودية مسلمة الي اهله مؤداة الي ورثته عوضا عما فاتهم من قريبهم به
يقتسمونها كما يقتسمون الميراث لا فرق بينها وبين ساير التركات فيقضي منها الدين
وتنفذ الوصية الي اخره وانما يجب على عاقلة القاتل لا في ماله الا ان يصدقوا اي يتصدقوا
عليه بالدية اي يعفو عنه فلا تجب فان كان المقتول خطا من قوم عدو لكم اعدا لكم اي كفرة
محاربين والعدو يطلق على الجمع وهو اي المقتول مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة فعلى قاتله
الكفارة دون الدية لاهله اذ لا وراثة بينه وبينهم لانهم محاربون وان كان اي المقتول
من قوم بينكم بين المسلمين وبينهم ميثاق عهد ذمة او هدنة فدية مسلمة الي اهله وتحرير
رقبة مؤمنة كالمسلم ولعله فيما اذا كان المقتول معاهدا وكان له وارث مسلم فمن لم يجد
رقبة بان لا يملكها ولا ما يتوصل به اليها فصيام شهرين فعليه صيام شهرين متتابعين لا

افطار بينهما بل يعيد صومهما الي اخرهما فان افطر من غير عذر من مرض او حيض او
نفاس استانف توبة من الله اي قبولا من الله ورحمة منه من تاب الله عليه اذا قبل
توبته يعني شرع ذلك توبة له او فليتب توبة فهو نصب علي المصدر وكان الله عليما بما
امر حكيما فيما قدر وسقط لابي ذر وابن عساكر من قوله ومن قتل مومنا خطا الي حكيما
وقالا بعد قوله الا خطا الاية وهذه الاية اصل في الديات فذكر فيها ديتين وثلاث كفارات ذكر
الدية والكفارة بقتل المومن في دار الاسلام والكفارة دون الدية في قتل المومن في دار
الحرب في صف المشركين اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة في قتل
الذمي في دار الاسلام ولم يذكر المؤلف في هذا الباب حديثا عند الاكثر باب
بالتنوين يذكر فيه اذا اقر شخص بالقتل مرة واحدة قتل به اي بذلك الاقرار
وسقط لفظ باب للنسفي وقال بعد قوله خطا الاية واذا اقر الخ ثم ذكر الحديث
كغيره وحينئذ فيحتاج الي مناسبة بين الاية والحديث ولم تظهر اصلا فالصواب
كما في الفتح اثبات الباب كما في رواية غير النسفي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
اسحق غير منسوب قال ابو علي الجياني يشبه ان يكون ابن منصور قال اخبرنا ولابي ذر
حدثنا حبان وقال الحافظ ابن حجر ولا يبعد ان يكون اسحاق هذا ابن راهويه فانه كثير
الرواية عن حبان اي بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال حدثنا
همام بفتح الها وتشديد الميم الاولي ابن يحيي بن دينار البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة
ولابي ذر عن قتادة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا رض راس جارية
دق راسها بين حجرين فقيل مبنيا لما لم يسم فاعله والقايم مقام الفاعل ضمير المصدر اي
قيل قول فقال النبي صلي الله عليه وسلم لها من فعل بك هذا استفهام ليعرف المتهم من
غيره فيطالب فان اعترف اقيم عليه الحكم افلان افلان فعل بك ذلك حتي سمي اليهودي
بضم السين مبنيا للمفعول واليهودي رفع نايب عن الفاعل فاومات بالهمز بعد الميم
براسها اي نعم فجي باليهودي فسيل فاعترف فاعترف معطوف علي محذوف فامر النبي
صلي الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة بضم الرا من فرض مبنيا للمفعول والحجارة
بالجمع وقد قال همام بحجرين بالتثنية ومطابقة الحديث للترجمة ماخوذة من اطلاق
قوله فجي باليهودي فاعترف فانه لم يذكر فيه عددا والاصل عدمه والحديث سبق
في الاشخاص والوصايا والديات وفي باب من اقاد بالحجر واخرجه بقية الجماعة والله
الموفق باب قتل الرجل بالمراة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الرا اخره مهملة مصغرا قال حدثنا سعيد بكسر
العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلي الله
عليه وسلم قتل يهوديا بجارية بسببها قتلها علي اوضاح بفتح الهمزة وسكون الواو وبعدها
ضاد معجمة فالف فحا مهملة حلي من الدراهم الصحاح قاله الجوهري وسمي به لانه من
الفضة وهي بيضا والوضح البياض وصرح في رواية بالحلي بدل الاوضاح ومطابقة
الحديث للترجمة واضحة وفيه دليل علي ان القتل بالحجر والمثقل الذي يحصل به القتل
غالبا يوجب القصاص وهو قول اكثر اهل العلم كمالك والشافعي ولم ير بعضهم القصاص
اذا كان القتل بالمثقل وهو قول اصحاب ابي حنيفة باب القصاص بين

الرجال والنسا في الجراحات وقال اهل العلم اي جمهورهم يقتل الرجل بالمراة ويذكر بضم اوله
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقاد المراة من الرجل بضم الفوقية بعدها قاف اي تقتص
منها اذا قتلت الرجل في كل عمد يبلغ نفسه نفس الرجل فما دونها دون النفس من الجراح
في كل عضو من اعضايها عند قطعها من اعضايه وهذا وصله سعيد بن منصور من
طريق النخعي قال كان فيما جابه عروة البارقي الي شريح من عند عمر في الجرح الرجال
والنسا سوا وسنده صحيح لكنه لم يصح سماع النخعي من شريح فلذا ذكر المولف اثر عمر
بصيغة التمريض وبه بما رواه عمر رضي الله عنه قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم النخعي
اخرج ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز وعن مغيرة
عن ابراهيم النخعي قال القصاص بين الرجل والمراة في العمد وابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن اصحابه كعبد الرحمن بن هرمز الاعرج والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير اخرج البيهقي
من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت من فقهاينا وذكر السبعة
في مشيخة سواهم اهل فقه وفضل ودين انهم كانوا يقولون المراة تقاد بالرجل عينا بعين
واذنا باذن وكل شي من الجراح علي ذلك وان قتلها قتل بها وجرحت بالجيم المفتوحة
اخت الربيع بضم الرا وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بعدها عين مهملة
بنت النضر بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة انسانا فقال النبي صلي الله عليه وسلم القصاص
بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب علي الاغرا وللنسفي كتاب الله القصاص وهذا طرف
من حديث اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت الربيع ام حارثة
جرحت انسانا قال ابو ذر كذا وقع هنا والصواب الربيع بنت النضر عمة انس وقيل
الصواب وجرحت الربيع بحذف لفظ اخت وهو موافق لما في البقرة من وجه اخر
عن انس ان الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية وقد جزم ابن حزم بانهما
قصتان صحيحتان وقعتا لامراة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضي عليها
بالضمان والاخري انها كسرت ثنية جارية فقضي عليها بالقصاص حدثنا عمرو بن علي
بفتح العين وسكون الميم ولابي ذر زيادة ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال
حدثنا يحيي بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا موسي بن ابي
عايشة الهمداني الكوفي عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لددنا النبي صلي الله عليه وسلم بفتح اللام والدال
المهملة بعدها اخري ساكنة ثم نون من اللدود اي جعلنا في احد شقي فمه بغير اختياره
دوا في مرضه الذي توفي فيه فقال صلي الله عليه وسلم لا تلدوني بضم اللام فقلنا امتناعه
كراهية المريض للدوا فرفع كراهية خبر لمبتدا محذوف ولابي ذر كراهية بالنصب مفعول
له اي نهانا لكراهية الدوا اي لم ينهنا نهي تحريم بل كرهه كراهية المريض للدوا ولابي ذر
عن الحموي والمستملي لدوا بالالف بدل لام الجر فلما افاق صلي الله عليه وسلم قال لا يبقي
احد منكم الا لد قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك وفيه اشارة
الي مشروعية الاقتصاص من المراة بما جنته علي الرجل لان الذين لدوه كانوا
رجالا ونسا وقد ورد التصريح في بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة وهي صايمة من اجل
عموم الامر غير العباس بنصب غير ولابي ذر بالرفع كلاهما لدوه فانه لم يشهدكم لم يحضركم

حالة اللدود وفي الحديث اخذ الجماعة بالواحد وسبق في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم
ووفاته باب من اخذ حقه من جهة غريمه او اقتص منه في نفس او
طرف دون السلطان وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون وزاد ابو ذر يوم القيامة
وباسناده اي الحديث السابق الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو اطلع بتشديد الطا
في بيتك احد ولم تاذن له ان يطلع فيه خذفته بالخا والذال المعجمتين المفتوحتين
فقاد مبيته بحصاة اي بان جعلها بين ابهامه وسبابته ففقات عينه فقلعتها او
اطفات ضوها ولابي ذر حذفته بالحا المهملة بدل المعجمة قال القرطبي الرواية بالمهملة
خطا لان في نفس الخبر الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة جزما ما كان عليك من جناح بضم
الجيم من اثم ولا مواخذة وفي رواية صححها ابن حبان والبيهقي فلا قود ولا دية وهذا
مذهب الشافعية وعبارة النووي ومن نظر الى حرمه في داره من كوة او ثقب فرماه
بخفيف كحصاة فاعماه او اصاب قرب عينه فجرحه فمات فهدر بشرط عدم محرم وزوجة
للناظر انتهى والمعنى فيه المنع من النظر وان كانت حرمه مستورة او في منعطف لعموم
الاخبار ولانه لا يدري متى يستتر وينكشف فيحسم باب النظر وخرج بالدار المسجد
والشارع ونحوها وبالثقب الباب والكوة الواسعة والشباك الواسع العيون
ونقر بعينه ما لو اصاب موضعا بعيدا عنها فلا يهدر في الجميع وقوله في الحديث
ولم ياذن له احتراز عمن اطلع باذن وقال المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل
ان رجلا هو الحكم بن العاص اطلع بتشديد الطا في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدد
بالسين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى كذا لابي ذر وللاصيلي اي صوب اليه النبي صلى
الله عليه وسلم عليه مشقصا بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة
فصاد مهملة منصوب على المفعولية النصل العريض ولابي ذر عن الحموي والباقين
فسدد بالشين المعجمة قال عياض وهو وهم قال يحيى فقلت لحميد من حدثك بهذا
الحديث قال حدثني به انس بن مالك رضي الله عنه وهذا الحديث بصورته في الاول مرسل
وان حميدا لم يدرك القصة وقوله فقلت من حدثك بهذا قال انس يدل على انه
مسند موصول هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا مات شخص في
الزحام او قتل قال ابن بطال زيادة به اي بالزحام وبه قال حدثني بالافراد وللاصيلي
حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا هو من تقديم اسم الراوي على الصيغة
وهو جائز اي قال ابو اسامة اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون بضم الها وكسر
الزاي مبنيا للمفعول فصاح ابليس في المسلمين اي عباد الله قاتلوا اخراكم فرجعت اولاهم
لاجل قتال اخراهم ظانين انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم الساكنة والفوقية فاللام

فالدال

فالدال المهملة المفتوحات فقوتية فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا
هو بابيه اليمان يقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي
هذا ابي لا تقتلوه قالت عايشة فوالله ما احتجزوا بالحا المهملة الساكنة ثم الفوقية والجيم
المفتوحتين والزاي اي ما انفصلوا وما انفكوا عنه وما تركوه حتى قتلوه فقال
حذيفة معتذرا عنهم لكونهم قتلوه ظانين انه من المشركين غفر الله لكم قال عروة
بالسند المذكور فما زالت في حذيفة منه اي من ذلك الفعل وهو العفو ومن قتلهم
لابيه بقية اي من حزن على ابيه ولابي ذر والاصيلي بقية خير اي من دعا واستغفار لقاتل
ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند السراج في تاريخه من طريق عكرمة ان والد حذيفة
قتل يوم احد قتله بعض المسلمين وهو يظن انه من المشركين فوداه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورجاله ثقات مع ارساله وفي المسئلة مذاهب فقيل تجب ديته في بيت المال
لانه مات بفعل قوم من المسلمين فوجبت ديته في بيت مال المسلمين وقيل تجب على جميع
من حضر لانه مات بفعلهم فلا يتعداهم الى غيرهم وقال الشافعي يقال لولي الدم على من شئت
واحلف فان حلفت استحقيت الدية وان نكلت حلف المدعى عليه على النفي وسقطت
المطالبة وتوجيهه ان الدم لا يجب الا بالطلب وقال مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم
قاتله بعينه استحال ان يوخذ به احد هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا قتل شخص نفسه خطا فلا دية له قال الاسماعيلي ولا اذا قتلها عمدا اي فلا معنى
لقوله خطا قال في الفتح والذي يظهر ان البخاري انما قيده بالخطا لانه محل الخلاف
وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد
بضم العين مولى سلمة بن الاكوع عن مولاه سلمة بن الاكوع ابو مسلم واسم الاكوع سنان
ابن عبد الله رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر قرية
كانت لليهود على اربعة مراحل من المدينة فقال رجل منهم هو اسيد بن حضير اسمعنا
بكسر الميم يا عامر هو ابن سنان عم سلمة من هنيهاتك بضم الها وفتح النون وسكون التحتية
بعدها ها فالف ففوقية فكاف اراجيزك ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني من هنيا
بتحتية مشددة بدل الها الثانية تصغير هنات واحده هناه وتقلب اليا هاء نك
كما في الرواية الاولى فحدى بهم اي ساقهم منشدا للاراجيز يقول اللهم لولا انت
ما اهتدينا الى اخر الابيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السايق قالوا هو عامر
فقال صلى الله عليه وسلم رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به بهمزة مفتوحة
وسكون الميم بحياة عامر قبل اسراع الموت له لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك
لاحد ولا استغفر لانسان قط يخصه بالاستغفار عند القتال الا استشهد وفي غزوة
خيبر قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به ووقع في مسلم ان هذا
الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر صبيحة ليلته تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا
فتناول به يهوديا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته ولم يذكر في هذه الطريق كيفية قتله
على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد ورد ما يدل على ذلك صريحا في مكان اخر
حرصا على عدم التكرار لغير فايدة وليبعث الطالب على تتبع طرق الحديث والاستكثار منها
ليتمكن من الاستنباط فقال القوم ومنهم اسيد بن حضير كما عند المؤلف في الادب حبط

عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط
عمله قال سلمة فجيت الي النبي صلي الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله وللابي ذر يا رسول الله
فداك بفتح الفا ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله فقال النبي صلي الله عليه وسلم كذب
من قالها اي كلمة حبط عمله ان له لاجرين اجر الجهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله
واللام في لاجرين للتاكيد اثنين تاكيد لاجرين انه لجاهد مرتكب للمشقة في الخير مجاهد
في سبيل الله عز وجل واي قتل بفتح القاف وسكون الفوقية يزيده عليه اي يزيد الاجر علي
اجره ولابي ذر عن الكشميهني واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيد عليه
باسقاط الها من يزيده وللاصيلي واي قتيل يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من
قتل نفسه لا يجب فيه شي اذ لم ينقل انه صلي الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة شيا
وقال الكرماني والظاهر ان قوله اي في الترجمة فلا دية له لا وجه له وموضعه اللايق به
الترجمة السابقة اي اذا مات في الزحام فلا دية له علي المزاحمين لظهور ان القاتل نفسه لا دية
له ولعله من تصرفات النقلة من نسخة الاصل وهذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات
البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم والذبايح واخرجه مسلم وابن ماجة هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا عض رجل فوقعت ثناياه ثنايا العاض
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة
قال سمعت زرارة بن اوفي العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رجلا اسمه
يعلي بن امية عض يد رجل هو اجير يعلي العاض كما عند النسائي مصرحا به من رواية يعلي
نفسه ولم يسم الاجير فنزع المعضوض يده من فمه من فم العاض وللاصيلي وابن عساكر
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من فيه بالتحتية بدل الميم وهو الاكثر في اللغة وان كانت
الاولي فيها شهيرة كثيرة فوقعت ثنيتاه بالفوقية بعد التحتية بالتثنية وللاصيلي ولابي
ذر ثناياه بلفظ الجمع علي راي من يجيز في الاثنين صيغة الجمع وليس للانسان الا ثنيتين
فاختصموا بلفظ الجمع لان كل خاصم جماعة يخاصمون معه او لان ضمير الجمع يقع علي
المثني كقوله تعالي اذ دخلوا علي داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان الي النبي صلي
الله عليه وسلم يتعلق باختصموا وتعدي بالي وان كان اختصم لا يتعدي بالي لانه ملحوظ
فيه معني تحاكموا فقال صلي الله عليه وسلم يعض احدكم اخاه بحذف همزة الاستفهام
والاصل ايعض علي طريق الانكار وحذفت كما حذفت من قوله تعالي وتلك نعمة
تمنها علي التقدير او تلك نعمة والمعني ايعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل اي الذكر من الابل
والكاف نعت لمصدر محذوف اي يعض احدكم اخاه عضا مثل ما يعض الفحل لا دية لك
لا نافية ودية مبني مع لا ومحل لا مع اسمها رفع بالابتدا والخبر في المجرور او محذوف علي
مذهب الاكثر فيكون لك في محل صفة والتقدير لا دية كاينة لك موجودة وفي رواية ابن
عساكر في نسخة ولابي ذر عن الحموي والمستملي له بالها بدل كاف لك قال النووي ولو عضت
يده خلصها بالاسهل من فك لحييه وضرب شدقيه فان عجز فسلها فندرت اسنانه اي
سقطت فهدر اي لان العض لا يجوز بحال والحديث اخرجه مسلم في الديات والنسائي
في القصاص وابن ماجة في الديات ايضا وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل عن ابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي عن عطا هو ابن ابي رباح المكي عن صفوان بن يعلي عن

ابيه

ابيه يعلي بن منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية اسم امه واسم ابيه امية
بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية التميمي الحنظلي رضي الله عنه انه قال خرجت
في غزوة بسكون الزاي بعدها واو اي غزوة تبوك ولابي ذر عن الكشميهني في غزاة بفتح
الزاي بعدها الف بدل الواو فعض رجل اي رجلا اخر فانتزع اي يده فاندرت ثنيته
فابطلها النبي صلي الله عليه وسلم اي حكم ان لا ضمان علي المعضوض بشرط تالمه وان لا يمكنه
تخليص يده بغيره لك من ضرب او فك لحييه ليرسلها ومهما امكن التخلص بدون ذلك
فعدل الي الاثقل لم يهدر هذا باب بالتنوين يذكر فيه السن بالسن تقلع
وفي نسخة باضافة الباب لتاليه وبه قال حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله بن المثني
البصري قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
وهو جد انس لطمت جارية وفي رواية الفزاري السابقة في سورة المايدة جارية من
الانصار وفيه ان المراد بالجارية المراة الشابة لا الامة الرقيقة فكسرت ثنيتها فعرضوا
عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا اي اهلها النبي صلي الله عليه وسلم
يطلبون القصاص فامر بالقصاص وهو محمول علي ان الكسر كان منضبطا وامكن
القصاص بان يبرد من سن الجارية بمقدار ما كسر منها بمبرد يقول اهل الخبرة وهذا بخلاف غير السن من العظام
لعدم الوثوق بالمماثلة فيها قال الشافعي ولان دون العظم حايل من جلد ولحم وعصب
يتعذر معه المماثلة وهذا مذهب الشافعية والحنفية وقال المالكية لا قود في
العظام اذا كان مخوفا او كان كالمامومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وهذا
الحديث العشرين من الثلاثيات باب دية الاصابع هل هي مستوية
او مختلفة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن
دعامة عن عكرمة مولي ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه
وسلم انه قال هذه وهذه سوا في الدية يعني الخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة والابهام وفي
رواية النسائي بحذف يعني وعند الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة الاصابع والا
سنان سوا الثنية والضرس سوا ولابي داود والترمذي اصابع اليدين والرجلين سوا
ولابن ماجة من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه الاصابع سوا كلهن فيهن عشر عشر
من الابل فلا فضل لبعض الاصابع علي بعض واصابع اليد والرجل سوا الا علي بعض
الفتوي وفي حديث عمرو بن حزم عند النسائي وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من
الابل قال الخطابي وهذا اصل كل جناية لا تنضبط كميتها فاذا فات ضبطها من جهة
المعنى اعتبرت من حيث الاسم فتتساوي ديتها وان اختلف كمالها ومنفعتها فعلها
فان للابهام من القوة ما ليس للخنصر ومع ذلك فديتهما سوا ولو اختلفت المساحة
وكذلك الاسنان ينفع بعضها اقوي من بعض وديتها تستوي نظرا للاسم فقط والحديث اخرجه
ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن شعبة بن
الحجاج عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم نحوه فعند
ابن ماجة والاصيلي من رواية ابن ابي عدي المذكورة بلفظ الاصابع سوا وكذا اخرجاه

اسنان

من روايه ابن ابي عدي ايضا لكن مقرونا به غندر رو القطان بلفظ الروايه الاولي لكن بتقديم
الابهام علي الخنصر وهذا الحديث الذي ساقه المؤلف نزل بعد رحلة لاجل وقوع التصريح
فيه بسماع ابن عباس من النبي صلي الله عليه وسلم واخرجه ابن ماجه هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي
روايه هل يعاقبون بلفظ الجمع يعاقبون بحذف النون لغة ضعيفة اي هل يعاقب الذين
اصابوه ويجازي على فعلهم كما وقع في الحدود او يقتص بالبنا للمفعول وفي اليونينية
للفاعل فيهما منهم كلهم اذا قتلوه او جرحوه او يتعين واحد ليقتص منه ويوخذ من
الباقين الدية والاول مذهب جمهور العلما وروي الثاني عن عبد الله بن الزبير ومعاذ فلو
قتله عشرة فله ان يقتل واحدا منهم وياخذ من التسعة تسعة اعشار الدية وقال مطرف
بضم الميم وفتح المهملة وكسر الرا مشددة بعدها فا ابن طريف فيما رواه امامنا الشافعي رحمه
الله عن سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عامر في رجلين لم يسميا شهدا على رجل
لم يسم ايضا انه سرق فقطعه اي قطع يده علي رضي الله عنه لثبوت سرقته عنده بشهادتهما دنها
ثم جا اي الشاهدان باخر اي برجل اخر الي علي رضي الله عنه وقالا ولابي ذر فقالا بالفا بدل
الوا وهذا الذي سرق وقد اخطانا علي الاول فابطل علي رضي الله عنه شهادتهما علي
الاخر كما في رواية الشافعي فيه رد علي من حمل الابطال في قوله فابطل شهادتهما علي ابطال
شهادتهما معا الاولي لاقرارهما فيها بالخطا والثانية لكونهما صارا متهمين فالمقطه
وان كان محتملا لكن رواية الشافعي عينت احد الاحتمالين واخذا بضم الهمزة وكسر
المعجمة بلفظ التثنية بدية يد الرجل الاول ولفظ رواية الشافعي واغرمهما دية الاول
وقال لو علمت انكما تعمدتما في شهادتكما الكذب لقطعتكما اي لقطعت ايديكما قال البخاري
وقال لي ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد المعروف ببندار حدثنا يحيي بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولي ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان غلاما اسمه اصيل كما رواه البيهقي قتل بضم القاف مبنيا للمفعول غيلة بكسر الغين المعجمة
وسكون التحتية بعدها لام مفتوحة فها تانيث اي سرا او غفلة وخديعة قال في المقدمة
والقاتل اربعة المراة ام الصبي وصديقها وجاريتها ورجل ساعدهم ولم يسموا فقال عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه لو اشترك فيها اي فيه هذه الغيلة او التانيث علي ارادة النفس
ولابي ذر عن الكشميهني فيه اي في قتله اهل صنعا بلد باليمن معروف قال في الفتح وهذا الاثر
موصول الي عمر باصح اسناد وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن يحيي القطان
من وجه اخر عن نافع بلفظ ان عمر قتل خمسة او سبعة برجل قتلوه غيلة وقال لو تمالا عليه
اهل صنعا لقتلتهم جميعا وقال مغيرة بن حكيم الصنعاني عن ابيه حكيم ان اربعة قتلوا
صبيا فقال عمر مثله مثل قوله لو اشترك فيه اهل صنعا لقتلتهم وهذا مختصر من اثر وصلة
ابن وهب ومن طريقه قاسم بن اصبغ والطحاوي والبيهقي قال ابن وهب حدثني جرير بن
حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن ابيه ان امراة بصنعا غاب عنها زوجها
وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المراة بعد زوجها خليلا فقالت
له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابي فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع علي قتل الغلام
الرجل ورجل اخر والمراة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضا وجعلوه في عيبة نقلح العين

وسكون

وسكون التحتية بعدها موحدة وعا من ادم وطرحوه في ركية بفتح الرا وكسر الكاف
وتشديد التحتية بير لم تطو في ناحية القرية ليس فيها ما فاخذ خليلها فاعترف ثم اعترف
الباقون فكتب علي يومئذ وهو امير بشانهم الي عمر فكتب عمر بقتلهم جميعا وقال والله
لو ان اهل صنعا شركوا في قتله لقتلتهم اجمعين واقاد بالقاف ابو بكر الصديق رضي الله عنه
مما وصله ابن ابي شيبة وابن الزبير عبد الله فيما وصله ابن ابي شيبة ومسدد جميعا وعلي
هو ابن ابي طالب مما وصله ابن ابي شيبة وسويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر
الرا مشددة بعدها نون المزني مما وصله ابن ابي شيبة من لطمة واقاد عمر بن الخطاب
رضي الله عنه من ضربة بالدرة بكسر الدال المهملة وتشديد الرا الة يضرب بها واقاد علي اي
ابن ابي طالب رضي الله عنه من ثلاثة اسواط اخرجه ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور من
طريق فضيل بن عمرو عن عبد الله بن معقل بكسر القاف قال كنت عند علي فجاءه رجل فساره
فقال يا قنبر بفتح القاف والموحدة بينهما نون ساكنة اخره را اخرج فاجلد هذا فجا المجلود
فقال انه زاد علي ثلاثة اسواط فقال صدق خذ السوط فاجلده ثلاثة اسواط ثم قال
يا قنبر اذا جلدت فلا تتعد الحدود واقتص شريح بضم الشين المعجمة وفتح الرا بعدها تحتية
ساكنة فمهملة ابن الحارث القاضي من سوط وخموش بضم الخا المعجمة والميم وبعد الواو معجمة
الخدوش زنة ومعني وهذا وصله سعيد بن منصور في السوط وابن ابي شيبة في الخموش
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن سفيان الثوري
انه قال حدثنا موسي بن ابي عايشة الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود انه قال قالت عايشة رضي الله عنها لددنا رسول الله صلي الله عليه وسلم
بالدال المهملة جعلنا دوا في احد جانبي فمه بغير اختياره في مرضه الذي توفي فيه وجعل
يشير الينا لا تلدوني قال فقلنا نهيه هذا ليس للايجاب بل كرهه كراهية ولابي ذر كراهية
بالرفع اي بل هو كراهية المريض للدوا بالموحدة فلما افاق صلي الله عليه وسلم قال الم انهكم
ولابي ذر عن الكشميهني الم انهكن بنون جمع الاناث بدل ميم جمع الذكور ان تلدوني بضم
اللام قال قلنا كراهية للدوا بالنصب وبالرفع منونا وللكشميهني كراهية المريض للدوا
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يبقي منكم احد من الرجال والنسا الا لد بضم اللام
وتشديد الدال وانا انظر الا العباس رضي الله عنه فانه لم يشهدكم قيل هذا الحديث لا
يناسب الترجمة لانه غير ظاهر في القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا
امره عليه الصلاة والسلام وقال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة
والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان القود
يوخذ من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور العظايم كالقتل والقطع
واشباه ذلك والحديث سبق قريبا في باب القصاص بين الرجال والنسا باب
القسامة بفتح القاف ماخوذة من القسم وهو اليمين وقال الازهري القسامة اسم
للاوليا الذين يحلفون علي استحقاق دم المقتول وقيل ماخوذة من القسمة
لقسمة الايمان علي الورثة واليمين فيها من جانب المدعي لان الظاهر معه بسبب اللوث
المقتضي لظن صدقه وفي غير ذلك الظاهر مع المدعي عليه فلذا اخرج هذا عن الاصل
وقال الاشعث بن قيس بالمثلثة الكندي مما وصله في الشهادات وغيرها قال النبي صلي

الله عليه وسلم شاهداك او يمينه برفع شاهداك الخبر مبتدا محذوف اي المثبت لدعواك شاهداك او يمينه عطف عليه وقال ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير مما وصله حماد بن سلمة في مصنفه ومن طريقه ابن المنذر لم يقد بضم التحتية وكسر القاف من اقاد اي لم يقتص بها اي بالقسامة معاوية بن ابي سفيان وتوقف ابن بطال في ثبوته فقال قد صح عن معاوية انه اقاد بها ذكر ذلك عنه ابو الزناد في احتجاجه على اهل العراق قال في الفتح هو في صحيفة عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه البيهقي وجمع بان معاوية لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم في ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر في ذلك اليه فلفظ البيهقي عن خارجة بن زيد بن ثابت قال قتل رجل من الانصار رجلا من بني العجلان ولم يكن في ذلك بينة ولا لطخ فاجمع راي الناس على ان يحلف ولاة المقتول ثم يسلم اليهم فيقتلوه فركبت الى معاوية في ذلك فكتب الى سعيد بن العاص ان كان ما ذكره حقا فافعل ما ذكروه فدفعت الكتاب الى سعيد فاحلفنا خمسين يمينا ثم اسلمه الينا انتهى فنسب الى معاوية انه اقاد بها لكونه اذن في ذلك ويحتمل ان يكون معاوية كان يرى القود بها ثم رجع عن ذلك او بالعكس وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عدي بن ارطاة بفتح الهمزة والطا بينهما را ساكنة وبعد الالف ها تانيث غير منصرف الفزاري وكان ابن عبد العزيز امره جعله اميرا على البصرة سنة تسع وتسعين في امر قتيل وجد بضم الواو وكسر الجيم عند بيت من بيوت السمانين الذين يبيعون السمن ان وجد اصحابه اصحاب القتيل بينة يحكم بها والا اي وان لم يجد اصحابه بينة فلا تظلم الناس بالحكم في ذلك بغير بينة فان هذا لا يقضى بضم التحتية وفتح الضاد اي لا يحكم فيه الى يوم القيامة قال في الفتح وقد اختلف على عمر بن عبد العزيز في القود بالقسامة كما اختلف على معاوية فقد ذكر ابن بطال ان في مصنف حماد بن سلمة عن ابن ابي مليكة ان عمر بن عبد العزيز اقاد بالقسامة في امرته على المدينة فيجمع بانه كان يرى ذلك لما كان اميرا على المدينة ثم رجع لما ولي الخلافة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي الكوفي عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة ويسار بالتحتية وتخفيف المهملة المدني انه زعم ان رجلا اي قال ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة بفتح الحا المهملة وسكون المثلثة وهو كما قال المزي سهل بن عبد الله بن ابي حثمة واسم ابي حثمة عامر بن ساعدة الانصاري وعند مسلم من طريق ابن نمير عن سعيد بن عبيد عن بشير عن سهل بن ابي حثمة الانصاري انه اخبره ان نفرا من قومه اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه والمراد بهم هنا محيصة بضم الميم وفتح الحا المهملة وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة ولدا مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ولدا سهل انطلقوا الى خيبر وفي رواية ابن اسحاق عند ابن ابي عاصم فخرج عبد الله بن سهل في اصحاب له يمتارون تمرا زاد سليمان بن بلال عند مسلم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يومئذ صلح واهلها يهود الحديث والمراد ان ذلك وقع بعد فتحها فتفرقوا فيها ووجدوا بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فوجدوا احدهم قتيلا هو عبد الله بن سهل وفي رواية بشر بن المفضل انسابقه في الجزية فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو

يتشحط

يتشحط في دمه قتيلا فدفنه وقالوا اي النفر للذي اي لاهل خيبر الذين وجد بضم الواو وكسر الجيم فيهم عبد الله بن سهل قتيلا قتلتم ولابي ذر عن الحموي قد قتلتم صاحبنا وقوله للذي بحذف النون فهو كقوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا فقالوا اي اهل خيبر ما قتلنا صاحبكم ولا علمنا قاتلا له فانطلقوا اي عبد الرحمن بن سهل وحو يصة ومحيصة ابنا مسعود الى النبي ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا فيها قتيلا وفي الاحكام وانطلق اي محيصة هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر وفي رواية يحيى بن سعيد فبدا عبد الرحمن يتكلم وكان اصغر القوم وزاد حماد بن زيد عن يحيى عند مسلم في امر اخيه فقال صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر بضم الكاف وسكون الموحدة والنصب فيهما على الاغراء وفي رواية الليث عند مسلم فسكت وتكلم صاحباه وتكرير الكبر للتاكيد اي ليبدا الاكبر بالكلام او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن وحقيقة الدعوى انما هي لعبد الرحمن اخي القتيل لا حق فيها لابني عمه وانما امر صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وعند الدعوى يدعي المستحق او المعنى ليكون الكبير وكيلا له فقال صلى الله عليه وسلم لهم اي الثلاثة تاتون بفتح النون من غير تحتية ولابي ذر عن المستملي تاتوني بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة وعند النسائي من طريق عبيد الله بن الاخنس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان ابن محيصة الاصغر اصبح قتيلا على ابواب خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم شاهدين على من قتله ادفعه اليك برمته قال يا رسول الله اني اصيب شاهدين وانما اصبح قتيلا على ابوابهم وقول بعضهم ان ذكر البينة وهم لانه صلى الله عليه وسلم قد علم ان خيبر حينئذ لم يكن بها احد من المسلمين اجيب عنه بانه وان سلم انه لم يسكن مع اليهود فيها من المسلمين احد لكن في نفس القصة ان جماعة من المسلمين خرجوا يمتارون تمرا فيجوز ان تكون طائفة اخرى خرجوا لمثل ذلك فان قلت كيف عرضت اليمين على الثلاثة والوا هو عبد الرحمن خاصة واليمين عليه اجيب بانه انما اطلق الجواب لانه غير ملتبس ان المراد به الوارث فكما سمع كلام الجميع في صورة القتل وكيفيته كذلك اجابهم الجميع قال صلى الله عليه وسلم فيحلفون اي اليهود انهم ما قتلوه وفي رواية ابن عيينة عن يحيى تبرئكم يهود بخمسين يحلفون اي يخلصونكم من الايمان بان يحلفوا فاذا حلفوا انتهت الخصومة فلم يجب عليهم شيء وخلصتم انتم من الايمان وفيه البراءة بالمدعى عليهم قالوا يا رسول الله لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية يحيى اتحلفون وتستحقون قاتلكم او صاحبكم بايمان خمسين منكم فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم طلب البينة اولا فلم يكن لهم بينة فعرض عليهم الايمان فامتنعوا فعرض عليهم تحليف المدعى عليهم فابوا وقد سقط من رواية حديث الباب تبدية المدعين باليمين واشتملت رواية يحيى بن سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب قبولها وهي تقضي على من لم يعرفها والى البداءة بالمدعين ذهب الشافعي واحمد فان ابوا ردت على المدعى عليهم وقال بعكسه اهل الكوفة وكثير من البصرة فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه بضم اوله وكسر الطا من ابطل اي كره ان يهدر

دمه فوداه بلا همز مع التخفيف مائة وللكشميهني بمائة من ابل الصدقة وفي رواية يحيى بن سعيد
من عنده فيحتمل ان يكون اشتراها من ابل الصدقة بما دفعه من عنده او المراد بقوله
من عنده اي من بيت المال المرصد للمصالح واطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع به مجانا
لما في ذلك من قطع المنازعة واصلاح ذات البين قال ابو العباس القرطبي ورواية من
قال من عنده اصح من رواية من قال من ابل الصدقة وقد قيل انها غلط والاولى ان لا يغلط
الراوي ما امكن فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم تسلف ذلك من ابل الصدقة ليدفعه من مال
الفيء وفي الحديث مشروعية القسامة وبه اخذ كافة الائمة والسلف من الصحابة والتابعين
وعلماء الامة كمالك والشافعي في احد قوليه واحمد وعن طائفة التوقف في ذلك فلم يروا
القسامة ولا اثبتوا لها في الشرع حكما واليه نحى البخاري وقال العيني ذكر الحديث مطابقا
لما قبله في عدم القود في القسامة وان الحكم فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث
الاشعث والحديث سبق في الصلح والجزية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال
حدثنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة اسمعيل بن ابراهيم المشهور بابن علية اسم امه
الاسدي بفتح السين المهملة نسبة الى بني اسد بن خزيمة قال حدثنا الحجاج بن ابي عثمان ميسرة
او سالم البصري المعروف بالصواف قال حدثني بالافراد ابو رجا سلمان من موالي ابي قلابة
بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا قال حدثني
بالافراد ابو قلابة عبد الله ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله في زمن خلافته ابرز اظهر سريره
الذي جرت عادة الخلفا بالاختصاص بالجلوس عليه الى ظاهر داره يوما للناس ثم
اذن لهم في الدخول عليه ظاهر داره فدخلوا عليه فقال لهم ما تقولون في القسامة
قال قايل منهم كذا في الفرع واصله قالوا نقول القسامة القود بها حق اي واجب وقد
اقادت بها الخلفا كمعاوية بن ابي سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان قال
ابو قلابة قال لي ما تقول يا ابا قلابة فيها ونصبني للناس اي ابرزني لمناظرتهم او لكونه
خلف السرير فامره ان يظهر فقلت يا امير المومنين عندك روس الاجناد بفتح الهمزة
وسكون الجيم بعدها نون ولابن ماجة وصححه ابن خزيمة في غسل الاعقاب قال ابو صالح
فقلت لابي عبد الله من حيث قال من روس الاجناد قال امرا الاجناد خالد بن الوليد ويزيد
ابن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص والجند في الاصل الانصار والاعوان
ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر قسم الشام بعد موت ابي عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع
كل امير جند واشراف العرب اي روساوهم ارايت اي اخبرني لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل
محصن بفتح الصاد كان بدمشق انه قد زنا لم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولم يروه
اكنت ترجمه قال لا قلت ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق اكنت
تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا
في احدى ثلاث خصال رجل بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله قتل بتخفيف التاء متلبسا بجريرة
نفسه بفتح الجيم اي ما جره الى نفسه من الذنب او من الجناية فقتل ظلما فقتل قصاصا صا
بضم القاف وكسر الفوقية مبني للمفعول او رجل زنا بعد احصان وكذا امراة او رجل حارب
الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم اوليس قد حدث انس بن مالك وعند مسلم
من طريق ابن عون فقال عنبسة بن سعيد قد حدثنا انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قطع في السرق بفتح السين والراء جمع سارق او مصدر وسمر بالتخفيف كحل الاعين بالمسامير
المحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي عياض والتخفيف اوجه ثم نبذهم
بالذال المعجمة طرحهم في الشمس قال ابو قلابة فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني بالافراد د
انس ان نفرا من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثمانية نصب بدل من نفر قدموا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض المدينة فلم
توافقهم وكرهوها لسقم اجسادهم فسقمت اجسامهم بكسر القاف وفتح السين قبلها
فشكوا ذلك السقم وعدم موافقة ارض المدينة لهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما شكوا قال لهم افلا تخرجون مع راعينا يسار النوبي في ابله التي يرعاها لنا فتصيبون
من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا بتشديد الحا
فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارا واطردوا بهمزة مفتوحة وسكون
الطا اي ساقوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في آثارهم شبابا
من الانصار قريبا من عشرين وكان اميرهم كرز بن جابر في السنة السادسة فادركوا
بضم الهمزة فجي بهم فامر صلى الله عليه وسلم بهم فقطعت ايديهم وارجلهم بتشديد الطا
في الفرع وسمر بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كحل اعينهم وفي مسلم فاقتص منهم بمثل ما
فعلوا وقال الشافعي انه منسوخ وتقريره انه صلى الله عليه وسلم لما فعل ذلك بهم
بالعرنيين كان بحكم الله وحيا او باجتهاد مصيب فنزلت اية المحاربة انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله الاية ناسخة لذلك ثم نبذهم طرحهم في الشمس حتى ماتوا قال
ابو قلابة فقلت واي شي اشد مما صنع هولا ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا
وسرقوا النعم فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة
سين مهملة الاموي اخو عمرو بن سعيد الاشدق والله ان سمعت كاليوم قط بكسر
الهمزة وتخفيف النون بمعنى ما النافية والمفعول محذوف ما سمعت قبل اليوم مثل
ما سمعت منك اليوم قال ابو قلابة فقلت اترد علي بتشديد اليا حديثي يا عنبسة قال لا
ارد عليك ولكن جيت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند اهل الشام بخير ما عاش
هذا الشيخ ابو قلابة بين اظهرهم قال ابو قلابة قلت وقد كان في هذا قال في الكواكب
اي في مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي انه لم يحلف المدعي للدم بل حلف المدعى
عليه اولا دخل عليه صلى الله عليه وسلم نفر من الانصار يحتمل انهم عبد الله بن سهل فقتل بها
فخرجوا بعده الى خيبر فاذا هم بصاحبهم عبد الله بن سهل يتشحط بفتح التحتية والفوقية
والشين المعجمة والحا المشددة المهملة بعدها طا مهملة ايضا يضطرب في الدم ولابي ذر عن
الكشميهني في دمه فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا
عبد الله بن سهل الذي كان تحدث والذي في اليونينية تحدث معنا عندك فخرج بين ايدينا
الى خيبر فاذا نحن به عندها يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته او
من مسجده اليهم فقال لهم بمن تظنون او ترون بفتح الفوقية او بضمها وهو بمعنى تظنون
والشك من الراوي ولابي ذر او من ترون قتله قالوا نرى بفتح النون وبضمها اي نظن ان اليهود
قتلته بتا التانيث قال العيني كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره قتله بدونها بلفظ
الماضي قال وقوله في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته بصيغة المسند الى الجمع المستفاد

فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم بين ايديهم الى خيبر هو عبد الله بن سهل

من لفظ اليهود لان المراد قتلوه غلط فاحش لانه مفرد مونث ولا يصلح ان تقول قتلنه
بالنون بعدا للام لانه صيغة جمع المونث فارسل صلي الله عليه وسلم الي اليهود قد عام ثقا ك
لهم مستفهما آنتم بمد الهمزة قتلتم هذا قالوا لا فقال عليه الصلاة والسلام للمدعين ـه
اترضون نفل بفتح النون والفا مصحح عليها في الفرع كاصله وقال في الفتح بسكونها وقال
الكرماني بالفتح والسكون الحلف واصله النفي وسمي اليمين في القسامة نفلا لان القصاص
ينفي بها اي ترضون بحلف خمسين رجلا من اليهود انهم ما قتلوه فقالوا انهم ما يبالون ان يقتلونا
اجمعين ثم ينتفلون بفتح التحتية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الفا كذا وفي نسخة
ينفلون بضم التحتية ولابي ذر والاصيلي ينفلون بضم التحتية وفتح النون وتشديد الفا
مكسورة اي يحلفون قال صلي الله عليه وسلم للمدعين افتستحقون الدية بهمزة الاستفهام
بايمان خمسين منكم بالاضافة قالوا ما كنا لنحلف بالنصب اي لان نحلف فوداه النبي صلي
الله عليه وسلم من عنده وفي رواية سعد بن عبيد فوداه مائة من ابل الصدقة وسبق انه جمع ـه
بينهما باحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده وفي الحديث ان اليمين
توجه اولا علي المدعي عليه لا علي المدعي كما في قصة النفر الانصاريين واستدل باطلاق قوله
خمسين منكم علي ان من يحلف في القسامة لا يشترط ان يكون رجلا ولا بالغا وبه قال احمد
وقال مالك لا تدخل النسا في القسامة وقال اما منا الشافعي لا يحلف في القسامة الا الوارث
البالغ لانها يمين في دعوي حكمية فكانت كسائر الايمان ولا فرق في ذلك بين الرجال والنسا
وقد نبه ابن المنير في الحاشية علي النكتة في كون البخاري لم يورد في هذا الباب الطريق الدالة
علي تحليف المدعي وهي مما تخالف فيه القسامة بقية الحقوق وقال مذهب البخاري تضعيف
القسامة فلهذا صدر الباب بالاحاديث الدالة علي ان اليمين في جانب المدعي عليه واورد طريق
سعيد بن عبيد وهو جار علي القواعد والزام المدعي عليه البينة ليس من خصوص القسامة
في شيء ثم ذكر حديث القسامة الدال علي خروجها عن القواعد بطريق العرض في كتاب الموادعة
والجزية فرارا من ان يذكرها هنا فيغلط المستدل بها علي اعتقاد البخاري قال الحافظ ابن
حجر بعد ان نقل ذلك والذي يظهر ان البخاري لا يضعف القسامة من حيث هي بل يوافق
الشافعي في انه لا قود فيها ويخالفه في ان الذي يحلف فيها هو المدعي بل يري ان الروايات
اختلفت في ذلك في قصة الانصار ويهود خيبر فيرد المختلف الي المتفق عليه من ان
اليمين علي المدعي عليه فمن ثم اورد رواية سعيد بن عبيد في باب القسامة وطريق يحيي بن
سعيد في باب اخر وليس في شيء من ذلك تضعيف اصل القسامة وقال القرطبي الاصل
في الدعاوي ان اليمين علي المدعي عليه وحكم القسامة اصل بنفسه لتعذر اقامة البينة
علي القتل فيها غالبا فان القاصد للقتل يقصد الخلوة ويترصد الغفلة وتايدت
بذلك الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقي ما عدا القسامة علي الاصل ثم ليس خروجها عن
الاصل بالكلية لان المدعي عليه انما كان القول قوله لقوة جانبه بشهادة الاصل له بالبراة مما ادعي عليه وهو موجود في القسامة في جانب المدعي لقوة جانبه باللوث
الذي يقوي دعواه قال ابو قلابة قلت وقد كانت هذيل بالذال المعجمة القبيلة المشهورة ـه
المنسوبة الي هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر خلعوا خليعا لهم في الجاهلية بالخا المعجمة فيهما وكسر اللام
في الثاني فعيلا بمعني مفعول قال في المقدمة ولم اقف علي اسما هولا وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
حليفا بالحا المهملة والفا بدل المعجمة والعين قال في الصحاح يقال تخالع القوم اذا نقضوا

الحلف

الحلف بينهم انتهي وقد كانت العرب يتعاهدون علي النصرة وان يوخذ كل منهم بالاخر
فاذا ارادوا ان يتبروا من الذي حالفوه اظهروا ذلك للناس وسموا ذلك الفعل خلعا
والمتبرا منه خليعا اي مخلوعا فلا يواخذون بجنايته ولا يواخذ بجنايتهم فكانهم قد
خلعوا اليمين التي كانت قد التمسوها معه ومنه سمي الامير اذا عزل خليعا ومخلوعا
مجازا واتساعا ولم يكن ذلك في الجاهلية مختص بالحليف بل كانوا ربما خلعوا الواحد
من القبيلة ولو كان من صميمها اذا صدرت منه جناية تقتضي ذلك وهذا مما ابطله
الاسلام من حكم الجاهلية ومن ثم قيده في الخبر بقوله في الجاهلية قال في الفتح ولم
اقف علي اسم الخليع المذكور ولا علي اسم احد ممن ذكر في القصة فطرق الخليع اهل بيت
وفي نسخة فطرق بضم الطا وكسر الرا مبنيا للمفعول اهل بيت من اليمن وادي مكة اي هجم
عليهم ليلا في خفية ليسرق منهم فانتبه له رجل منهم من اهل البيت فحذفه بالحا المهملة ـه
والذال المعجمة رماه بالسيف فقتله فجات هذيل فاخذوا الرجل اليماني بالتخفيف وفي
الملكية بالتشديد الذي قتل الخليع فرفعوه الي عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالموسم
الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة وقالوا قتل صاحبنا فقال فقال القاتل انه لص وانهم يعني
قومه قد خلعوه وفي نسخة قد خلعوا بحذف الها فقال عمر رضي الله عنه يقسم بضم اوله
اي يحلف خمسون من هذيل انهم ما خلعوه وفي نسخة بحذف الها قال فاقسم منهم تسعة
واربعون رجلا كاذبين انهم ما خلعوه وقدم رجل منهم اي من هذيل من الشام فسالوه
ان يقسم كقسمهم فافتدي يمينه منهم بالف درهم فادخلوا بفتح الهمزة مكانه رجلا اخر
فدفعه الي اخي المقتول فقرنت بضم القاف يده بيده قالوا ولابي ذر قال قالوا فانطلقنا
نحن والخمسون والذي في اليونينية فانطلقا والخمسون الذين اقسموا انهم ما خلعوه
وهو من اطلاق الكل وارادة الجزء اذ الذين اقسموا انما هم تسعة واربعون اخذتهم السما
اي المطر فدخلوا في غار في الجبل فانهجم بسكون النون وفتح الها والجيم اي سقط وللاصيلي
فانهدم الغار علي الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت بضم الهمزة والذي في اليونينية
بفتحها القرينان اخو المقتول والرجل الذي جعلوه مكان الرجل الشامي بالميم اي تخلصا
واتبعهما بتشديد الفوقية بعد همزة الوصل وبالموحدة حجر وقع عليهما بعد ان تخلصا و
خرجا من الغار فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات وغرض المولف من هذه القصة
ان الحالف توجه اولا علي المدعي لا علي المدعي عليه كقصة النفر من الانصار قال ابو قلابة ـه
بالسند السابق موصلا له لانه ادرك ذلك قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا
بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا من باب اطلاق الكل علي البعض
فمحوا بضم الميم والحا المهملة من الديوان بفتح الدال وكسرها الدفتر الذي يكتب فيه
اسما الجيش واصل العطا فارسي معرب واول من دون الدواوين عمر رضي الله عنه وسيرهم
اي نفاهم الي الشام وفي رواية احمد بن حرب عند ابي نعيم في مستخرجه من الشام بدل الي قال في
الفتح وهذه اولي لان اقامة عبد الملك كان بالشام ويحتمل ان يكون ذلك وقع بالعراق
عند محاربته مصعب بن الزبير ويكونوا من اهل العراق فنفاهم الي الشام انتهي وقد تعجب
القابسي بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة الثابت بحكم
رسول الله صلي الله عليه وسلم وعمل الخلفا الراشدين بقول ابي قلابة وهو من بله التابعين

وقد سمع في ذلك منه قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلب عليه قصة الانصار الى
خيبر فركب احدهما مع الاخرى لقلة حفظه وكذا اسمع حكاية مرسلة مع انها لا تعلق لها
بالقسامة اذ المخلع ليس قسامة وكذا محو عبيد للملك لا تجز فيه باب بالتنوين
من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤوا عينه اي شقوها فلا دية له وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع ولابوي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن
الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس
رضي الله عنه ان رجلا قال في فتح الباري وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا لكن نقل ابن بشكوال
عن ابي الحسن بن الغيث انه الحكم بن العاصي بن امية والد مروان ولم يذكر لذلك مستندا
وذكر الفاكهي في كتاب مكة من طريق ابي سفيان عن الزهري وعطا الخراساني ان اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلعن الحكم بن ابي العاص ويقول اطلع علي وانا مع
زوجتي فلانة فكلح في وجهي وهذا ليس صريحا في المقصود هنا وفي سنن ابي داود من طريق
هذيل بن شرحبيل قال جا سعد فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم فقام يستاذن ولم
ينسب هذا في رواية ابي داود وفي الطبراني انه سعد بن عبادة اطلع بتشديد الطا نظر
من جحر بضم الجيم وسكون الحا المهملة في حجر النبي بضم الحا المهملة ثم الجيم المفتوحة وسقط
لغير ابي ذر من جحر وثبت لابي ذر عن الكشميهني في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم اي بعض
منازله فقام اليه صلى الله عليه وسلم بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف
مفتوحة فصاد مهملة نصل عريض او بمشاقص جمع مشقص والشك من الراوي ولابي ذر
او مشاقص بحذف الموحدة وجعل صلى الله عليه وسلم يختله بفتح التحتية وكسر الفوقية بينهما
خا معجمة ساكنة وبعد اللام ها يتغفله ويأتيه من حيث لا يراه ليطعنه بضم العين المهملة
في الفرع كاصله ولم يصرح في هذا الحديث بان لا دية له فلا مطابقة نعم في بعض طرقه
التصريح بذلك فحصلت المطابقة كما هي عادة المؤلف في كثير من ذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل
ابن سعد بسكون الها والعين بينهما الساعدي رضي الله عنه اخبره ان رجلا اطلع في جحر
بجيم مضمومة فحا مهملة ساكنة في ولابي ذر عن الكشميهني من جحر من باب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة بعدها را منونة
حديدة يسوي بها شعر الراس المتلبد كالخلال لها راس محدد وقيل هو شبيه بالمشط له اسنان
من حديد وقال في الاولى مشقص وفسر بالنصل العريض فيحتمل التعدد وان راس المدرى كان
محددا فاشبه النصل يحك به راسه فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان
بالتخفيف تنتظرني ولابي ذر عن الحموي والمستملي انك بالتشديد للنون وبعدها كاف
تنتظرني اي تنظرني لطعنت به في عينيك بالتثنية وللكشميهني في عينك بالافراد يعني
وانما لم اطعنك لاني كنت مترددا بين نظرك وبين وقوفك غير ناظر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما جعل الاذن اي الاستيذان في دخول الدار من قبل البصر بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابي ذر عن الكشميهني من قبل النظر
بالنون والظا المعجمة بدل الموحدة والصاد وقال في شرح المشكاة قوله لو اعلم انك تنتظرني
بعد قوله اطلع يدل على ان الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب هذا الحكم عليه فلو قصد النظر

ورماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصابت عينه ففقاها او سرت الى نفسه فتلف فهدر
والحديث مر في باب الاستيذان وغيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط
ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى
الله عليه وسلم لو ان امرا اطلع عليك بتشديد الطا في منزلك بغير اذن منك له فخذفته
بالخا والذال المعجمتين اي رميته بين اصبعيك بحصاة ففقات عينه شققتها لم يكن
عليك جناح اي حرج وعند ابن ابي عاصم من وجه اخر عن ابن عيينة بلفظ ما كان عليك
من حرج وفي مسلم من وجه اخر عن ابي هريرة من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم
ان يفقؤوا عينه قال في فتح الباري فيه رد على من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك وجوب
الدية اذ لا يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية من خطاب الوضع ووجه الدلالة
ان اثبات الحل يمنع ثبوت القصاص والدية وعند الامام احمد وابن ابي عاصم والنسائي
وصححه ابن حبان والبيهقي كلهم من رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه من اطلع
في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤوا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا اصرح في ذلك وفي هذا الحديث
فوائد كثيرة واستدل به على جواز رمي من يتجسس فلو لم يندفع بالشي الخفيف جاز بالثقيل
وان اصيبت نفسه او بعضه فهو هدر وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز قصد العين
ولا غيرها واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية واجاب الجمهور بان الماذون فيه
اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وان كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب يعد معصية وقد
اتفق على جواز دفع الصائل ولو اتى على نفس المدفوع وهو بغير السبب المذكور معصية
فهذا ملحق به مع ثبوت النص فيه واجابوا عن الحديث بانه ورد على سبيل التغليظ والارهاب
وهل يشترط الانذار قبل الرمي الاصح عند الشافعية لا وفي حكم المطلع من خلل الباب الناظر من
كوة من الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر الى حريم غيره ولو رماه بحجر ثقيل او سهم تعلق به
القصاص وفي وجه لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك جاز والحديث سبق في كتاب بدء
السلام باب العاقلة بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة الرجل قراباته من
قبل الاب وهم عصبته وسموا عاقلة لعقلهم الابل بفنا دار المستحق ويقال لتحملهم عن
الجاني العقل اي الدية ويقال لمنعهم عنه والعقل ومنه سمي العقل عقلا لمنعه من الفواحش
وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة واجمع عليه اهل العلم وهو مخالف لظاهر قوله تعالى ولا
تزر وازرة وزر اخرى لكن خص من عمومها ذلك لما فيه من المصلحة لان القاتل لو اخذ بالدية
لاوشك ان ياتي على جميع ماله لان تتابع الخطا منه لا يؤمن ولو ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول
وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان الهلالي مولاهم
الكوفي احد الاعلام قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فا ابن
طريف الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل قال سمعت ابا جحيفة بضم الجيم وفتح الحا
المهملة وبعد التحتية الساكنة فا وهب بن عبد الله السوائي قال سالت عليا
هو ابن ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم اهل البيت النبوي والميم للتعظيم شي ما ولابي ذر مما
ليس في القران وقال اي سفيان مرة ما ليس عند الناس خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال
علي رضي الله عنه والذي فلق الحب ولابي ذر الحبة اي شقها وبرا النسمة خلق الانسان ما عندنا

ثبت إلا ما في القرآن إلا فهماً يعطى بضم التحتية وفتح الطاء رجل في كتابه تعالى والاستثناء
منقطع أي لكن الفهم عندنا هو الذي أعطيه الرجل في القرآن والفهم بسكون الهاء ما يفهم
من فحوى كلامه تعالى ويستدركه من باطن معانيه التي هي الظاهر من نصه وفي رواية الحموي
إلا أن يعطي الله عبداً فهماً في كتابه وما في الصحيفة وفي كتاب العلم وما في هذه الصحيفة وقد
سبق فيه أنها كانت معلقة في قبضة سيفه وعند النسائي فأخرج كتاباً من قراب
سيفه قال أبو جحيفة قلت لعلي رضي الله عنه وما في الصحيفة قال علي رضي الله عنه فيها
العقل أي الدية ومقاديرها وأصنافها وأسنانها وفكاك الأسير بفتح الفاء وتكسر ما
يحصل به خلاصه وأن لا يقتل مسلم بكافر وبه قال مالك والشافعي وأحمد في آخرين
وقال أبو حنيفة وصاحباه رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وحملوا قوله لا يقتل المسلم
بكافر على غير ذي عهد لنهي وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس وإن كان عاماً في قتل المسلم
بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث سبق في كتابة العلم من كتاب العلم باب
جنين المرأة بفتح الجيم بوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال أخبرنا مالك الإمام وقال البخاري أيضاً
وحدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا مالك الإمام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما
الأخرى في مسند أحمد الرامية هي أم عفيف بنت مسروح والأخرى مليكة بنت عويمر وفي رواية
البيهقي وأبي نعيم في المعرفة عن ابن عباس أن المرأة الأخرى أم غطيف وهاتان المرأتان كانتا
ضرتين وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي كما عند الطبراني من طريق عمران بن عويمر قال كانت أختي
مليكة وامرأة منا يقال لها أم عفيف بنت مسروح تحت حمل بن النابغة فضربت أم عفيف
مليكة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم وفي رواية الباب التالي لهذا فرمت إحداهما الأخرى بحجر
وزاد عبد الرحمن فأصاب بطنها وهي حامل فطرحت جنينها ميتاً فاختصموا إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد أو أمة بالجر بدل من الغرة
وروي بإضافة غرة لتاليه قال عياض والتنوين أوجه لأنه بيان للغرة ما هي وعلى الإضافة
يكون من إضافة الشيء إلى نفسه فلا يجوز إلا بتأويل وأو للتنويع على الراجح والغرة بضم
الغين المعجمة وتشديد الراء مفتوحة مع تنوين التاء وهي في الأصل بياض في الوجه واستعمل
هنا في العبد والأمة ولو كانا أسودين واشترط الشافعية كونهما مميزين بلا عيب لأن الغرة
الخيار وغير المميز والمعيب ليسا من الخيار وأن لا يكونا هرمين وأن يبلغ قيمتها عشر دية الأم
والحديث مر في كتاب الطب وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري ويقال له التبوذكي
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير
عن المغيرة بن شعبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنه استشارهم أي الصحابة ولمسلم
استشار الناس أي طلب ما عندهم من العلم في ذلك وهل سمع أحد منهم من رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئاً كما صرح بذلك في بعض ولا يعارض هذا ما في بعض الطرق أنه استشار ٢
بعض أصحابه وفسر بأنه عبد الرحمن بن عوف فيكون من إطلاق الناس عليه كقوله إن
الناس قد جمعوا لكم فإنه أريد به نعيم بن مسعود الأشجعي أو أربعة كما نص عليه الشافعي في
الرسالة أو أنه استشار الناس عموماً واستشار عبد الرحمن خصوصاً في إملاص المرأة بكسر

الهمزة

الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة مصدر أملص بالتي تتعدى كأملصت الشيء إذا
أزلقته فسقط وقاصراً كأملص الشيء إذا انزلق وسقط يقال أملصت المرأة ولدها فأزلقته
بمعنى واحد وضعته قبل أوانه فالمصدر مضاف هنا إلى فاعله والمفعول به محذوف
بمعنى أي فيما يجب على الجاني في إجهاض المرأة الجنين أو بالجنين على تقديري التعدي واللزوم
ونسب الفعل إليها لأن بالجناية عليها كأنها الفاعلة لذلك فقال المغيرة بن شعبة وفيه تجريد
إذ الأصل أن يقول فقلت كما هو في رواية المصنف في الاعتصام من طريق أبي معاوية قضى أي
حكم النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون المراد الإخبار عن حكم الله والإفتاء به بالغرة في الجنين
عبد أو أمة بالجر فيهما على البدلية بدل كل من كل والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء قال الجوهري
في صحاحه عبر النبي صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة قال أبو عمرو بن العلاء المراد الأبيض
لا الأسود ولولا أنه صلى الله عليه وسلم أراد بالغرة معنى زائداً على شخص العبد والأمة لما
ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء من إجزاء الغرة السوداء والبيضاء قال
أهل اللغة الغرة عند العرب أنفس الشيء وأطلقت هنا على الإنسان لأن الله تعالى خلقه
في أحسن تقويم فهو من أنفس المخلوقات قال تعالى ولقد كرمنا بني آدم وعند الإسماعيلي من
طريق سفيان بن عيينة فقال عمر من يشهد معك وفي رواية وكيع عند مسلم فقال ائتني بمن
يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة الخزرجي البدري رضي الله عنه أنه شهد أي حضر النبي صلى
الله عليه وسلم قضى به ولفظ الشهادة في قوله فشهد المراد به الرواية وقد شرط الفقهاء في وجوب
الغرة انفصال الجنين ميتاً بسبب الجناية وإن انفصل حياً فإن مات عقب انفصاله أو
دام ألمه ومات ففيه دية لأنا تيقنا حياته وقد مات بالجناية وإن بقي زماناً ولا ألم به ثم مات
فلا ضمان فيه لأنا لم نتحقق موته بالجناية والحديث أخرجه أبو داود وفي الديات أيضاً وبه
قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى أبو محمد العبسي الحافظ أحد الأعلام على تشيعه وبدعته
عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس بفتح الشين المعجمة
استحلف الصحابة من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط بتثليث السين والضم رواية
أبي ذر وقال بالواو ولأبي ذر فقال المغيرة بن شعبة أنا سمعته صلى الله عليه وسلم قضى فيه في
السقط بغرة بالتنوين عبد أو أمة بالجر بدل كل من كل ونكرة من نكرة قال ائت من يشهد
معك على هذا الذي ذكرته فأت بهمزة ساكنة فعل أمر من الإتيان وحذفت الموحدة من ائت
في الفرع ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أنت بهمزة الاستفهام ثم نون ساكنة فوقية استفهاماً
على إرادة الاستئناف للمخاطب أنت تشهد ثم استفهمه ثانياً فقال من يشهد معك على
هذا فقال محمد بن مسلمة أنا أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما شهد هذا أي المغيرة قال
في الفتح وهذا الحديث في حكم الثلاثيات لأن هشاماً تابعي وقوله عن أبيه أن عمر صورته صورة
الإرسال لأن عروة لم يسمع عمر لكن من الرواية السابقة واللاحقة أن عروة حمله عن المغيرة ولم
تصرح به هذه الرواية وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى
بن عبد الله الذهلي قال حدثنا محمد بن سابق الفارسي البغدادي وروى عنه البخاري بغير واسطة
في باب الوصايا فقط قال حدثنا زائدة بن قدامة بضم القاف قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه
أنه سمع المغيرة يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه استشارهم أي الصحابة في إملاص
المرأة مثله أي مثل رواية وهيب المذكورة في هذا الباب قال ابن [illegible] فيتوقى العبد واستشاره عمر في

ذلك اصل في سوال الامام عن حكم اذا كان لا يعلمه او كان عنده شك او اراد الاستثبات وفيه ان الوقايع الخاصة قد تخفى على الاكابر ويعلمها من هو دونهم

باب بيان حكم جنين المراة وبيان ان العقل اي دية المراة المقتولة على الوالد اذ لم يكن من عصبتها لان العقل على العصبة دون ذوي الارحام ولذا لا يعقل الاخوة من الام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امراة من بني لحيان بكسر اللام وفتحها بطن من هذيل والمراة قيل اسمها مليكة بنت عويمر ضربتها امراة يقال لها ام عفيف بنت مسروح بحجر فسقط جنينها ميتا بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر على البدل كما مر في الباب السابق ثم ان المراة التي قضى عليها صلى الله عليه وسلم بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد النون المكسورة وزوجها فله الربع ولبنيها ما بقي فهذا الشخص يورث ولا يرث ولا يعرف له نظير الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه لا يرث عندنا ولكن يورث على الاصح وقضى عليه الصلاة والسلام ان العقل اي الدية على عصبتها اي عصبة المتوفاة حتف انفها التي قضى عليها بالغرة لان الاجهاض كان منها خطا او شبه عمد واتفقوا على ان دية الجنين هي الغرة سواء كان الجنين ذكرا او انثى وسواء كان كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور فيها خلق ادمي وانما كان كذلك لان الجنين قد يخفى فيكثر فيه النزاع فضبطه الشرع بما يقطع النزاع فانه كان ان ذكرا وجب مائة بعير وان كان انثى فخمسون وليس في الحديث هنا ايجاب العقل على الوالد فلا مطابقة واجيب بانه ورد في بعض طرق القصة بلفظ الوالد كما جرت به عادة المولف بمثل ذلك فيحض الطالب على البحث على جميع الطرق والحديث سبق في الفرايض وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن الطبري كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالتوحيد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امراتان من هذيل التا في اقتتلت لتانيث الفاعل ولو قال اقتتل امراتان لجاز فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها ولابي ذر فقتلتها وما في بطنها عطف على ضمير المفعول وما موصول وصلتها في المجرور بالاستقرار يتعلق حرف الجر او الواو في وما بمعنى مع اي قتلتها مع ما في بطنها فتكون الصلة والموصول في محل نصب فاختصموا اي اهل المقتولة مع القاتلة واهلها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة رفع خبر ان بالتنوين عبد رفع بدل من غرة او وليدة عطف عليه اي امة وان في قولك ان دية في محل او جر على الخلاف في الاسم بعد حذف حرف الجر واو للتنويع لا للشك ه وقضى عليه الصلاة والسلام دية المراة ولابي ذر ان دية المراة على عاقلتها اي على عاقلة القاتلة وهي عصبتها

باب من استعان عبدا او صبيا هو بالتنوين في استعان وللنسفي والاسماعيلي استعار بالراء بدل النون فعلك في الاستعانة لو جنت دية الحر فيه الخبر فانه استعار حرا بالغا متطوعا او باجرة واصابه شيء فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك العمل لا غرر فيه ويذكر مبنيا للمفعول ان ام سليم والدة انس وفي ذر ان ام سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم بعثت الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة

وللنسفي

وللنسفي الى معلم كتاب بضم الكاف وتشديد الفوقية فيهما قال الجوهري الكتاب الكتاب ابعث الي بتشديد اليا غلمانا لم يبلغوا الحلم ينفشون صوفا بضم الفا والشين المعجمة ولا تبعث الي حرا بتشديد اليا ايضا قال في الكواكب لعل غرضها من منع بعث الحر التزام الجبر وايصال العوض لانه على تقدير هلاكه في هذا العمل لا تضمنه بخلاف العبد فان الضمان عليها لو هلك به وفي الفتح وانما خصت ام سلمة العبد لان العرف جرى برضى السادة باستخدام عبيدهم في الامر اليسير الذي لا مشقة فيه بخلاف الاحرار وهذا الاثر رواه سلمة الثوري في جامعه وعبد الرزاق في مصنفه عنه عن محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال في الفتح وكانه منقطع بين ابن المنكدر وام سلمة ولذلك لم يجزم به البخاري فذكره بصيغة التمريض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي بعدها راآن بينهما الف اخرها تا تانيث في الثاني النيسابوري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا اسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من مكة مهاجرا وليس له خادم يخدمه اخذ ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس اي عاقل فليخدمك بسكون اللام والجزم على الطلب قال انس فخدمته صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا اي لم يعترض علي لا في فعل ولا في ترك ففيه حسن خلقه صلى الله عليه وسلم وانك لعلى خلق عظيم واعلم ان ترك اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس رضي الله عنه انما هو فيما يتعلق بالخدمة والاداب لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز ترك الاعتراض فيها ومطابقة ذلك للترجمة من جهة ان الخدمة مستلزمة او اعتمد على سائر الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال لها التمسي غلاما يخدمني وقد كان انس في كفالة امه فاحضرته الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها معها فنسب الاحضار اليهما تارة والى

(ده اخرى وهذا اصح زمن ام سليم اول قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وكانت لابي طلحة في احضار انسا قصة اخرى وذلك عندما اراد انه صلى الله عليه وسلم الخروج الى خيبر كما سبق في المغازي

هذا باب بالتنوين يذكر فيه المعدن جبار والبير جبار بضم الجيم وتخفيف الموحدة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي وابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجما جرحها جبار بضم جيم جرحها في الفرع وقال في الفتح بفتحها لا غير كما نقله في النهاية عن الازهرية والعجما بفتح العين المهملة وسكون الجيم ممدود البهيمة سميت عجما لانها لا تتكلم وجبار هدر والجملة مبتدا وخبر اي جرح العجما هدر لا شي فيه وسقط في رواية لفظ جرحها وحينيذ فالمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيا ولم يكن معها قايدها ولا سايق وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها ولو مستاجرا او معيرا او غاصبا ضمن ما تتلفه نفسا ومالا ليلا ونهارا سوا كان سايقها ام راكبها ام قايدها لانها في يده وعليه تعهدها وحفظها نعم لو اركبها اجنبي بغير اذن الولي صبيا او مجنونا لا يضبطها مثلها وغشيها انسان بغير اذن من صاحبها وعلمته فاستقبلها انسان فردها فاتلفت شيا في انصرافها فالضمان على الاجنبي والناخس والراد

وقال الحنفية لا ضمان مطلقا سواء فيه الجرح وغيره والليل والنهار معها احد او لا الا ان يحملها الذي معها على الاتلاف او يقصده فيضمن لتعديه **والبير** بكسر الموحدة بعدها ياء ساكنة مهموزة وتسهل وهي مؤنثة وتذكر على معنى القليب والجمع ابؤر وآبار بالمد والتخفيف وبهمزة بينهما موحدة ساكنة اذا احفرها انسان في ملكه او في موات فوقع فيها انسان وغيره فتلف فهو **جبار** لا ضمان فيه وكذا لو استاجر انسانا لحفرها فانهارت عليه نعم لو حفرها في طريق المسلمين او في ملك غيره بلا اذن منه فتلف فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة في ماله وان تلف بها غير آدمي وجب ضمانه في مال الحافر ويلتحق بالبير كل حفرة على التفصيل المذكور **والمعدن** بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين المكان من الارض يخرج منه شيء من الجواهر والاجساد كالذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت وغيرها من عدن المكان اذا اقام به يعدن عدونا سمي به لعدون ما انبته الله فيه كما قاله الازهري اذا انهار على من حفر فيه فهلك فدمه **جبار** لا ضمان فيه كالبير **وفي الركاز** بكسر الراء آخره زاي بمعنى مركوز ككتاب بمعنى مكتوب وهو دفين الجاهلية مما يجب فيه الزكاة من ذهب او فضة اذا بلغ النصاب **الخمس** والقول بان الركاز دفين الجاهلية هو قول مالك والشافعي واحمد وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز هو المعدن وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف صلى الله عليه وسلم احدهما على الآخر وذكر لهذا حكما غير حكم الاول فالعطف يقتضي التغاير وقال الازهري يطلق على الامرين قاله وقيل ان الركاز قطع الفضة تخرج من المعدن وقيل من الذهب ايضا وهذا الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة ۝ هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **العجماء جبار وقال ابن سيرين** محمد مما وصله سعيد بن منصور **كانوا** اي علماء الصحابة او التابعين **لا يضمنون** بتشديد الميم **من النفحة** بفتح النون وسكون الفاء بعدها حاء مهملة من الضربة الصادرة من الدابة برجلها **ويضمنون** بتشديد الميم ايضا **من رد العنان** بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما وضع في فم الدابة ليصرفها الراكب لما يختاره يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فلفت الراكب عنانها فاصابت برجلها شيئا ضمنه الراكب **وقال حماد** هو ابن سليمان مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة **لا تضمن النفحة** بالحاء المهملة رفع نائب عن الفاعل **الا ان ينخس** بمثلثة الخاء المعجمة **انسان الدابة** بعود ونحوه فيضمن **وقال شريح** بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره حاء مهملة الكندي المشهور مما وصله ابن ابي شيبة ايضا **لا يضمن** بضم الفوقية او التحتية مبنيا للمفعول **ما عاقبت** اي الدابة وقال في الكواكب بلفظ الغيبة لا يضمن ما كان على سبيل المكافاة منها **ان يضربها** اي بان يضربها فهو مجرور بمقدر او هو ان يضربها فمرفوع بخبر مبتدا محذوف واسناد الضمان الى الدابة من باب المجاز والمراد هنا ربها وهذا كالتفسير للمعاقبة **فتضرب برجلها** بنصب فتضرب عطفا على المنصوب السابق ولفظ ابن ابي شيبة لا يضمن السائق والراكب ولا يضمن الدابة اذا عاقبت قلت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته **وقال الحكم** بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية ايضا الكوفي الفقيه الكوفي ايضا **اذا ساق المكاري** بكسر الراء في الفرع كاصله **حمارا عليه امراة فتخر** بكسر الخاء المعجمة اي تسقط **لا شيء عليه** لا ضمان على المكاري **وقال الشعبي** عامر بن شراحيل الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة **اذا ساق دابة فاتعبها** من الاتعاب

فهو

فهو ضامن **لما اصابته** اي الدابة **وان كان خلفها** وراءها **مترسلا** بضم الميم وتشديد السين المهملة منصوب خبر كان متمهلا في السير لا يسوقها ولا يتعبها **لم يضمن** شيئا مما اصابته وبه قال **حدثنا مسلم** هو ابن ابراهيم الازدي القصاب قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن محمد بن زياد** الجمحي البصري **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء** قال الجوهري سميت عجماء لانها لا تتكلم وكلما لا يتكلم اصلا فهو اعجم مستعجم والاعجم الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان من العرب ويقال اعجم وان افصح ان كان في لسانه عجمة وقال ابن دقيق العيد العجماء الحيوان البهيم وقال الترمذي يفسر بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المتفلتة من صاحبها فما اصابت في انفلاتها فلا غرم على صاحبها وقال ابو داود العجماء الذي يكون منفلتة ولا يكون معها احد ويكون بالنهار ولا يكون بالليل وعند ابن ماجه في حديث عبادة بن الصامت والعجماء البهيمة من الانعام **عقلها** اي ديتها **جبار** لا دية فيما اهلكته وفي رواية الاسود بن العلاء عند مسلم العجماء جرحها جبار **والمعدن** اذا انهار على حافره فقتله **جبار** هدر لا قود فيه ولا دية **والبير** حيث جاز حفرها وسقط فيها احد او انهدمت على من استوجر فهلك **جبار** هدر ايضا **وفي الركاز** دفين الجاهلية **الخمس** زكاة اذا بلغ النصاب ۝ **باب** اثم من قتل ذميا يهوديا او نصرانيا **بغير جرم** بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي بغير حق وبه قال **حدثنا قيس** ابن حفص ابو محمد الدارمي البصري من افراد المؤلف قال **حدثنا عبد الواحد** بن زياد قال **حدثنا الحسن** بفتح الحاء ابن عمرو بفتح العين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف التميمي هو اخو فضيل بن عمرو قال **حدثنا مجاهد** هو ابن جبر **عن عبد الله بن عمرو** بفتح العين رضي الله عنهما قال في الفتح كذا في جميع الطرق بالعنعنة ووقع في رواية مروان بن معاوية عن الحسن ابن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن ابي امية عن عبد الله بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله اخرجه النسائي وابن ابي عاصم من طريقه وجزم ابو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل ان مجاهدا لم يسمع من عبد الله بن عمرو ونحن نثبت ان مجاهدا ليس مدلسا وانه سمع من عبد الله بن عمرو ورجحت رواية عبد الواحد لانه توبع وانفرد مروان بالزيادة **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل نفسا معاهدا** بفتح الهاء له عهد مع المسلمين بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم وفي حديث عند الترمذي من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله **لم يرح** بفتح التحتية والراء وتكسر لم يشم **رائحة الجنة** وعموم هذا النفي مخصوص بزمان ما للادلة الدالة على ان من مات مسلما وكان من اهل الكبائر غير مخلد في النار وماله الى الجنة **وان ريحها يوجد** ولابي ذر عن الحموي ح والمستملي لتوجد بزيادة اللام **من مسيرة اربعين عاما** وعند الاسماعيلي سبعين عاما وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة من مسيرة مائة عام وفي الطبراني عن ابي بكرة خمسمائة عام وفي الفردوس من حديث جابر من مسيرة الف عام وقال في الفتح والذي يظهر لي في الجمع ان الاربعين اقل ما يدرك به ريح الجنة في الموقف والسبعين فوق ذلك او ذكرت للمبالغة والخمسمائة والالف اكثر من ذلك ويختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادركه من المسافة البعدى افضل ممن ادركه من المسافة القربى وبين ذلك والحاصل ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم وقال ابن العربي

ريح الجنة لا يدرك بطبيعة ولا عادة وانما يدرك بما خلق الله من ادراكه فتارة
يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين وتارة من مسيرة خمسمائة والحديث سبق
في الجزية والله الموفق.

باب بالتنوين يذكر فيه لا يقتل المسلم بالكافر

بضم التحتية وفتح الفوقية وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي
قال حدثنا زهير هو ابن معوية الكوفي قال حدثنا مطرف بكسر الرا المشددة ابن طريف بوزن
كريم الكوفي ان عامرا هو ابن شراحيل عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة وبعد التحتية
الساكنة فا وهب بن عبد الله السوائي انه قال قلت لعلي رضي الله عنه وسقط من قوله
حدثنا احمد بن يونس الى قوله قلت لعلي لابي ذر كما في الفرع قال في الفتح قال والصواب ما
عند الجمهور يعني من السقوط قال فطريق احمد بن يونس تقدمت في الجزية قال والمؤلف بالسند
اليه وحدثنا بواو العطف على السابق ولابي ذر بسقوطها كالجمهور صدقة بن الفضل ابو
الفضل المروزي اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا مطرف هو ابن طريف قال سمعت الشعبي
عامرا يحدث كذا في اليونينية يحدث قال سمعت ابا جحيفة وهب بن عبد الله قال سالت عليا
هو ابن ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القرآن وقال ابن عيينة سفيان مرة ما
ليس عند الناس بدل قوله مما ليس في القرآن فقال علي رضي الله عنه والذي فلق الحبة
اي شقها وبرا النسمة خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى بضم
التحتية مبنيا للمفعول رجل في كتابه جل وعلا وما في الصحيفة اي التي كانت معلقة في قبضة
سيفه قال ابو جحيفة قلت له وما في الصحيفة سقط لابي ذر من قوله وقال ابن عيينة
الى هنا قال العقل اي الدية وفكاك الاسير ما يخلص به من الاسر وان لا يقتل مسلم بكافر وقال
الحنفية يقتل المسلم بالذمي اذا قتله بغير حق ولا يقتل بالمستامن وعن الشعبي
والنخعي يقتل باليهودي والنصراني دون المجوسي لحديث ابي داود من طريق الحسن
عن قيس بن عبادة عن علي لا يقتل مومن بكافر ولا ذو عهد في عهده اي ولا يقتل ذو
عهد في عهده بكافر قالوا وهو من عطف الخاص على العام فيقتضي تخصيصه لان
الكافر الذي لا يقتل به ذو العهد هو الحربي دون المساوي له والاعلى فلا يبقى من يقتل
بالمعاهد الا الحربي فيجب ان يكون الكافر الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي لتسوية
بين المعطوف والمعطوف عليه وقال الطحاوي ولو كانت فيه دلالة على نفي قتل المسلم
بالذمي لكان وجه الكلام ان يقول ولا ذي عهد في عهده والا لكان لحنا والنبي صلى الله
عليه وسلم لا يلحن فلما لم يكن كذلك علمنا ان ذا العهد هو المعني بالقصاص وصار التقدير
لا يقتل مومن ولا ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر وتعقب بان الاصل عدم التقدير والكلام
مستقيم بغيره اذا جعلنا الجملة مستانفة ويؤيده اقتصار الحديث الصحيح على
الجملة الاولى ذكره في فتح الباري وقال وقد ابدى الشافعي له مناسبة فقال ويشبه ان
يكون لما اعلمهم ان لا قود بينهم وبين الكفار اعلمهم ان دما الجاهلية [illegible] عليهم بغير حق
فقال لا يقتل مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد في عهده ومعنى الحديث لا يقتل مسلم بكافر قصاصا
ولا يقتل من له عهد ما دام عهده باقيا انتهى والحديث سبق في العاقلة.

هذا باب

بالتنوين يذكر فيه اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب لم يجب عليه شيء رواه اي لطم المسلم اليهودي
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في قصة موسى في احاديث

الانبيا عليهم الصلاة والسلام وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المازني الانصاري عن ابي سعيد
بكسر العين سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تخيروا بين الانبيا تخييرا يوجب تنقيصا او يودي الى الخصومة والحديث سبق في مواضع
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى
المازني عن ابيه يحيى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال جا رجل من اليهود الى
النبي ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه بضم اللام وكسر الطا مبنيا للمفعول
وجهه نائب الفاعل فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لم يسم لطم ولابي ذر عن
الحموي فلطم في وجهي قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال ادعوه اي ادعوا الانصاري
فدعوه قال صلى الله عليه وسلم له لم لطمت ولابي ذر عن الحموي والمستملي الطمت وجهه قال (خ علي اليهودي)
يا رسول الله اني مررت باليهودي فسمعته يقول اي اليهودي في قسمه والذي اصطفى
موسى على البشر قال الانصاري قلت وعلى محمد ولابي ذر فقلت اعلى محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت
التصلية لابي ذر قال الانصاري فاخذتني غضبة فلطمته قال صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
من بين الانبيا قاله تواضعا او قبل ان يعلم انه سيد البشر وغير ذلك مما سبق فان الناس يصعقون
يوم القيامة يغشى عليهم من الفزع فاكون اول من يفيق من الغشي فاذا انا بموسى آخذ بقائمة
من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جزي بجيم مضمومة فزاي مكسورة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي جوزي بجيم وواو ساكنة بينهما بصعقة الطور التي صعقها لما سال روية الله وقوله
فلا ادري افاق قبلي لعله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب استتابة المرتدين والمعاندين

بالنون بعد الالف اي الجائرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم واثم من اشرك بالله
وعقوبته في الدنيا والآخرة وسقط لفظ كتاب في رواية المستملي قاله في الفتح وفي الفرع كاصله
ثبوته فيهما وفي رواية النسفي كتاب المرتدين بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال باب استتابة
المرتدين الى آخر قوله والآخرة وفي رواية غير القابسي بعد قوله وقتالهم باب اثم من اشرك بالله
الخ قال الله تعالى ولابي ذر عز وجل ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي
منه وبين من لا نعمة منه اصلا وقال الله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين
وسقطت واو ولئن لغير ابي ذر وانما قال لئن اشركت على التوحيد والموحى اليهم جماعة في
قوله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لان معناه اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك
والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية لام الجواب وهذا
الجواب ساد مسد الجوابين اعني جواب القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى
بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على
سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين قال اخبرنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي الكوفي الاصل عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم هو
النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الآية
الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر

عن الكشميهني لذلك بزيادة لام قبل الكاف اي بالظلم مطلقا بل المراد الشرك الا بالتخفيف
تسمعون الى قول لقمان المذكور في سورته ان الشرك اي بالله لظلم عظيم والمراد بالذين
امنوا اعم من المومن الخالص وغيره واحتج له في فتح الغيب كما قرانه فيه بان اسم الاشارة
الواقع خبر الموصول مع صلته يشير الى ان ما بعده ثابت لما قبله لاكتسابه بما ذكر من الصفة
ولا ارتياب ان الامن المذكور قبل وهو الامن الحاصل للموحدين في قوله تعالى احق بالامن
لان المعرف اذا اعيد كان الثاني عين الاول فيجب ان يكون الظلم عين الشرك ليسلم النظم فاذا
لبس الكلام في المعصية والفسق واما معنى اللبس فهو كما قال القاضي لبس الايمان بالظلم
ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره ويويده قوله تعالى وما يومن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الرا نسبة الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة
واسمه سعيد بن اياس البصري قال وحدثني بالافراد قيس بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم
البصري قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية قال اخبرنا سعيد الجريري قال
حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث الثقفي رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر جمع كبيرة واصله وصف مونث اي الفعلة الكبيرة
او نحو ذلك وكبرها باعتبار شدة مفسدها وعظم اثمها ويوخذ منه انقسام الذنوب
الى كبائر وصغائر ورد على من جعل المعاصي كلها كبائر وبه قال ابن عباس وابو اسحاق
الاسفرايني والقاضي ابو بكر بن القشيري ونقله ابن فورك عن الاشاعرة واختاره الشيخ
تقي الدين السبكي وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع اللغوي ونظروا في ذلك الى عظمة جلال
من عصي بها وخولف امره ونهيه لكن جمهور السلف والخلف وهو مروي عن ابن عباس ايضا
الاشراك بالله بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي الاشراك بالله والجار والمجرور متعلق بالمصدر
والاشراك ان تجعل لله شريكا وهو مطلق الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وعقوق
الوالدين عطف على سابقه مصدر عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج
عليه ضد البر واصله من العق الذي هو الشق والقطع وشهادة الزور وشهادة الزور
قال ذلك ثلاثا او قال قول الزور بالشك من الراوي فما زال عليه الصلاة والسلام يكررها اي يكرر
شهادة الزور فالضمير للخصلة حتى قلنا اي الى ان قلنا ليته صلى الله عليه وسلم سكت جملة من محل خبر
ليت والجملة محمولة للقول وليت حرف تمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وانما قالوا
ذلك تعظيما لما يحصل لمرتكب هذا الذنب من غضب الله ورسوله ولما يحصل للسامعين من
الرعب والخوف من هذا المجلس والحديث سبق في الادب وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع محمد بن الحسين بضم الحا ابن ابراهيم المعروف بابن اشكاب اخو علي وهو من اقران البخاري
لكنه سمع قبله قليلا ومات بعده قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي الكوفي وهو
احد مشايخ المؤلف روى عنه في الايمان بلا واسطة وسقط ابن موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا
شيبان بالمعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن فراس بكسر الفا وتخفيف الرا وبعد الالف سين مهملة
ابن يحيى عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنهما انه
قال جاء اعرابي قال الحافظ ابن حجر ابو الفضل العسقلاني لم اقف على اسمه الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما الكبائر اي من الذنوب قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله اي الكفر به

تعالى

تعالى قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله قال ثم عقوق الوالدين باذايتهما قال الاعرابي
ثم ماذا يا رسول الله زاد ابو ذر في روايته عن المستملي قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا
قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة اخره سين مهملة التي تغمس صاحبها في الاثم قلت اما من
يقول عبد الله بن عمرو او راوي عنه وما اليمين الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذي يقتطع
بها مال امرئ مسلم اي ياخذ بها قطعة من ماله لنفسه هو فيها كاذب وقد سبق ان من الكبائر
القتل والزنا فذكر صلى الله عليه وسلم في كل مكان ما يقتضي المقام وما يناسب حال المكلفين
الحاضرين لذلك فربما كان فيهم من يجترئ على العقوق او شهادة الزور فزجره بذلك وبه
قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفيان الثوري
عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران الكوفي كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله انواخذ
بهمزة الاستفهام وفتح الخا المعجمة مبنيا للمفعول انعاقب بما عملنا في الجاهلية قال صلى
الله عليه وسلم من احسن في الاسلام بالاستمرار عليه وترك المعاصي لم يواخذ بما عمل في الجا
هلية

قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر والمعاصي وبه استدل
ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضا العبادات المتروكة ومن اسا في الاسلام بان
ارتد عن الاسلام ومات على كفره اخذ بالاول الذي عمله في الجاهلية والاخر بكسر الخا الذي عمله
من الكفر وكانه لم يسلم فيعاقب على جميع ما سلفه ولذا اورد المؤلف هذا الحديث بعد
حديث اكبر الكبائر الشرك واوردهما في ابواب المرتدين ونقل ابن بطال عن جماعة من
العلما ان الاساءة هنا لا تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يواخذ بما عمل في الجاهلية
وان اسا في الاسلام غاية الاساءة وركب اشد المعاصي وهو مستمر على الاسلام فانه انما
يواخذ بما جناه من المعصية في الاسلام والحديث سبق في الايمان باب
حكم الرجل المرتد والمراة المرتدة هل هما سوا وقال ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما فيما اخرجه
ابن ابي شيبة والزهري محمد بن مسلم فيما اخرجه عبد الرزاق وابراهيم النخعي فيما اخرجه عبد
الرزاق ايضا تقتل المراة المرتدة الا انه سبق عن ابن عباس فيما رواه ابو حنيفة عن عاصم عن
ابي رزين عنه لا تقتل النسا اذا هن ارتددن اخرجه ابن ابي شيبة والدارقطني وخالفه
جماعة من الحفاظ في لفظ المتن واخرج الدارقطني من طرق عن ابن المنكدر عن جابر ان
امراة ارتدت فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها قال في الفتح وهو يعكر على ما نقله ابن
الطلاع في الاحكام انه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه قتل مرتدة واستتابتهم كذا
ذكره بعد الاثار المذكورة وقدم ذلك في رواية ابي ذر على ذكر الاثر وللقابسي واستتابتهما
بالتثنية وهو اوجه ووجه الجمع قاله في فتح الباري على ارادة الجنس وتعقبه العيني فقال
ليس بشيء وهو على قول من يرى اطلاق الجمع على التثنية في سورة ال عمران كيف يهدي الله

وقال الله تعالى

قوما كفروا بعد ايمانهم استبعادا لان يهديهم الله فان الحائد عن الحق بعد ما وضح له
منهمك في الضلال عن الرشاد وقيل نفي وانكار له وذلك يقتضي ان لا يقبل توبة المرتد والاية نزلت
في رهط اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام ولحقوا بمكة وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل
من الانصار اسلم ثم ارتد فارسل الى قومه فقالوا يا رسول الله هل له من توبة فنزلت قال الله تعالى
كيف يهدي الله قوما الى قوله الا الذين تابوا فاسلم رواه النسائي وصححه وزاد الواو في قوله تعالى

ويشهدوا ان الرسول حق الواو للحال وقد مضمرة اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول اي محمد حق او للعطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل لان معناه بعد ان امنوا وجاءهم البينات اي الشواهد كالقران وساير المعجزات والله لا يهدي القوم الظالمين ما داموا مختارين الكفر ولا يهديهم طريق الجنة اذ ماتوا على الكفر اوليك مبتدا جزاؤهم مبتدا ثان خبره ان عليهم لعنة الله وهما خبر اوليك او جزاؤهم بدل اشتمال من اوليك والملايكة والناس اجمعين خالدين حال من الهاء والميم في عليهم فيها في اللعنة او العقوبة او النار وان لم يجر ذكرهما لدلالة الكلام عليها وهو يدل بمنطوقه على جواز لعنهم وبمفهومه ينفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون على الكفر ممنوعون من الهدى مايوسون عن الرحمة بخلاف غيرهم والمراد بالناس المومنون او العموم فان الكافر ايضا يلعن منكر الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه قاله القاضي لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك الارتداد واصلحوا ما افسدوا ودخلوا في الصلاح فان الله غفور لكفرهم رحيم بهم ان الذين كفروا بعيسى والانجيل بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بمحمد والقران او كفروا بمحمد بعد ما كانوا به مومنين قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا باصرارهم على ذلك وطعنهم فيه في كل وقت او نزل في الذين ارتدوا ولحقوا بمكة وازديادهم الكفر انهم قالوا نقيم بمكة نتربص بمحمد ريب المنون لن تقبل توبتهم ايمانهم لانهم لا يتوبون الا اذا اشرفوا على الهلاك فكنى عن عدم توبتهم بعدم قبولها واوليك هم الضالون الثابتون على الضلالة وسقط لابي ذر من قوله وجاءهم البينات الى اخر قوله الضالون وقال بعد قوله حق الى قوله غفور رحيم وقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب التوراة يردوكم بعد ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم كافرين وفيها اشارة الى التحذير عن مصادقة اهل الكتاب اذ لا يومنون ان يفتنوا من صادقهم عن دينه وقال تعالى ان الذين امنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل ثم امنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا الى النجاة او الى الجنة او هم المنافقون امنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر منهم ثباتهم عليه الى الموت وسقط من قوله ثم امنوا الى اخر الاية وقال بعد ثم كفروا الى سبيلا وقال تعالى من يرتد بتشديد الدال بالادغام تخفيفا ولابي ذر من يرتدد بالاظهار على الاصل وامتنع الادغام للجزم وهي قراءة نافع وابن عامر منكم عن دينه من يرجع منكم عن دين الاسلام الى ما كان عليه من الكفر فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قيل هم اهل اليمن وقيل الفرس وقيل الذين جاهدوا يوم القادسية والراجع من الجزاء الى الاسم المتضمن لمعنى الشرط محذوف اي فسوف ياتي بقوم مكانهم ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الاخرة والتجنب عن معاصيه اذلة على المومنين عاطفين عليهم متذللين لهم جمع ذليل واستعماله مع على اما لتضمن معنى العطف والحنو او التنبيه على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المومنين خافضون لهم اعزة على الكافرين اشداء عليهم فهم على المومنين كالولد لوالده والعبد لسيده ومع الكافر كالسبع على فريسته وسقط لابي ذر من قوله اذلة الى اخر الاية ولكن ولابي ذر وقال اي الله جل وعلا ولكن من شرح بالكفر صدرا طاب به نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم اذ لا اعظم من جرمه ذلك اي الوعيد وهو لحوق الغضب والعذاب العظيم بانهم استحبوا

اثروا الحياة الدنيا على الاخرة اي بسبب ايثارهم الدنيا على الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين ما داموا مختارين الكفر اوليك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم واوليك هم الغافلون الكاملون في الغفلة لان الغفلة عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة ومنتهاها لا جرم يقول حقا انهم في الاخرة هم الخاسرون اذ ضيعوا اعمارهم وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب المخلد الى قوله ان ربك من بعدها من بعد الافعال المذكورة قيل وهي الهجرة والجهاد والصبر لغفور لهم ما كان منهم من التكلم بكلمة الكفر تقية رحيم لا يعذبهم بما قالوا في حالة الاكراه وسقط لابي ذر فعليهم غضب الى لغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى معناها التعليل نحو فلان يعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم ومن يرتدد منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو كافر اي فيمت على الردة فاوليك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة لما يفوتهم بالردة مما للمسلمين في الدنيا من ثمرات الاسلام وفي الاخرة من الثواب وحسن الماب واوليك اصحاب النار هم فيها خالدون كساير الكفرة واحتج امامنا الشافعي بالتقييد في الردة بالموت عليها ان الردة لا تحبط العمل الا بالموت عليها وقال الحنفية قد علق الحبط بنفس الردة بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل عندنا ان المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل عليه وسقط لابي ذر من قوله ومن يرتدد وقال بعد قوله والاخرة الى قوله واوليك اصحاب النار هم فيها خالدون وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق بكسرها وهو المبطن للكفر المظهر للاسلام كما قاله النووي والرافعي في كتاب الردة وباب صفة الايمة والغرابين ومن لا ينتحل دينا كما قاله في المعاني وصوبه في المهمات وقيل انهم طايفة من الروافض تدعى السبائية ادعوا ان عليا رضي الله عنه اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبا بفتح السين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا فاحرقهم وعند الاسماعيلي من حديث عكرمة ان عليا اتي بقوم قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتب فامر بنار فانضجت ورماهم فيها فبلغ ذلك الاحراق ابن عباس وكان اذ ذاك اميرا على البصرة من قبل علي رضي الله عنهم فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتل بالنار بقوله لا تعذبوا بعذاب الله وسقط لا تعذبوا بعذاب الله لغير ابي ذر وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في قصة اخرى انه لا يعذب بالنار الا رب النار وقول ابن عباس هذا يحتمل ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او بعض الصحابة ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ومن عام يخص منه من بدل دينه في الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فانه يجري عليه احكام الظاهر ويستثنى منه من بدل دينه في الظاهر لكن مع الاكراه واستدل به على قتل المرتدة كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر للنهي عن قتل النساء وبان من الشرطية لا تعم المونث واجيب بان ابن عباس راوي الحديث وقد قال تقتل المرتدة وقتل ابو بكر في خلافته امراة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر ذلك عليه احد وفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم قال وايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه فان عاد والا فاضرب

هم

نكم

عنقه وايما امراة ارتدت عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها قال في
الفتح وسنده حسن وهو نص في محل النزاع فيجب المصير اليه واستدل به على قتل الزنديق
من غير استتابة واجيب في بعض طرق الحديث ان عليا استتابهم وقد قال الشافعي
رحمه الله يستتاب الزنديق كما يستتاب المرتد واحتج من قال بالاول بان توبة الزنديق
لا تعرف والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الرا السدوسي انه قال حدثني
بالافراد حميد بن هلال بضم الحا المهملة وفتح الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة العالم
قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة وسكون الرا عامر او الحارث عن ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من
الاشعريين وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى
الله عليه وسلم يستاك فكلاهما اي كلا الرجلين سال بحذف المسؤول ولمسلم امرنا على بعض
ما ولاك الله فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس بالشك من
الراوي بايهما خاطبه وعند ابي داود عن احمد بن حنبل ومسدد كلاهما عن يحيى القطان
بسنده وفيه فقال ما تقول يا ابا موسى فذكر ما لم يذكره من القول في رواية الباب قال
ابو موسى قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما اي داعية الاستعمال
وما شعرت انهما يطلبان العمل وكاني انظر الى سواكه صلى الله عليه وسلم تحت شفته قلصت
بفتح القاف واللام المخففة والصاد المهملة انزوت او ارتفعت قال عليه الصلاة والسلام
لن او لا نستعمل على عملنا من اراده والشك من الراوي وعند الامام احمد ان اخونكم عندنا
من يطلبه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن اي عاملا عليها
ثم اتبعه بهمزة فوقية ساكنة ثم موحدة مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب على المفعولية
اي بعثه بعده وظاهره انه الحقه به بعد ان توجه وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد
الفوقية معاذ بن جبل بالرفع على الفاعلية فلما قدم معاذ عليه على ابي موسى القى له وسادة
كما هي عادتهم انهم اذا ارادوا اكرام رجل وضعوا الوسادة تحته مبالغة في الاكرام قال انزل
فاجلس على الوسادة واذا رجل عنده قال في الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم الميم وسكون
الواو وفتح المثلثة مربوط قال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل الموثق قال كان يهوديا فاسلم
ثم تهود وعند الطبراني عن معاذ وابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهما ان يعلما
الناس فزار معاذ ابا موسى فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخي ابعثت تعذب الناس
انما بعثنا نعلمهم دينهم ونامرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر فقال والذي بعث محمدا بالحق لا
ابرح حتى احرقه بالنار قال ابو موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى يقتل هذا قضاء الله
وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم اي حكمهما ان من رجع عن دينه وجب قتله قال معاذ ذلك
ثلاث مرات وعند ابي داود انهما كررا القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس
قال في الفتح فعلى هذا فقوله ثلاث مرات من كلام الراوي لا تتمة من كلام معاذ فامر به ابو
موسى فقتل واخرج ابو داود من طريق طلحة بن يحيى وبريد بن عبد الله كلاهما عن ابي بردة عن ابي
موسى قال قدم علي معاذ فذكر الحديث وفيه فقال لا انزل عن دابتي حتى يقتل فقتل قال احدهما
وكان قد استتيب قبل ذلك ثم تذاكرا معاذ وابو موسى قيام الليل وفي رواية سعيد بن

ابي بردة فقال كيف تقرا القران اي في صلاة الليل فقال احدهما وهو معاذ اما انا فانام بر
الميم فانوم اصلي متهجدا وانام وارجو الاجر في نومتي اي لترويح نفسه بالنوم ليكون انشط
له عند القيام ما ارجو اي الذي ارجو من الاجر في قومتي بفتح القاف وسكون الواو اي في صلاتي
بالليل وفي الحديث كراهية سؤال الامارة والحرص عليها ومنع الحريص منها لان فيه
تهمة ويوكل اليها ولا يعان عليها فيجر الى تضييع الحقوق لعجزه وفيه اكرام الضيف وغير
ذلك مما يظهر بالتامل والحديث سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ويجي ان شا الله تعالى
في الاحكام بعون الله وقوته باب قتل من ابى قبول الفرائض اي
امتنع من التزام الاحكام الواجبة والعمل بها وما نسبوا مصدرية نسبوا بضم النون وكسر
السين ونسبتهم الى الردة وقال الكرماني وتبعه البرماوي ما نافية وقال العيني الاظهر
انها موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال لما توفي النبي ولابي ذر نبي الله صلى الله
عليه وسلم واستخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكفر من
كفر من العرب وفي حديث انس عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد
عامة العرب قال في شرح المشكاة يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني
تميم وغيرهم منعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم امرت بضم
الهمزة وكسر الميم ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وفي رواية العلا بن عبد الرحمن
عند مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويومنوا بما جيت به فمن قال لا اله الا الله عصم
ولابي ذر فقد عصم مني ماله ونفسه فلا يجوز هدر دمه واستباحة ماله بسبب من الاسباب
الا بحقه الا بحق الاسلام من قتل نفس محرمة او ترك صلاة او منع زكاة بتاويل باطل وحسابه
على الله فيترك مقاتلته ولا يفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحسابه عليه
قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بتشديد الرا وتخفف بين الصلاة والزكاة بان اقر
بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا مع الاعتراف وانما اطلق في اول الحديث الكفر ليشمل
الصنفين وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل لانهم نصبوا القتال فجهز اليهم من دعاهم
الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم وقال المازري ظاهر السياق انه كان موافقا على قتال
من جحد الصلاة فالزمه الصديق بمثله في الزكاة لورودهما في الكتاب والحديث موردا
واحدا انه استدل ابو بكر رضي الله عنه بمنع التفرقة التي ذكرها بقوله فان الزكاة حق المال
كما ان الصلاة حق النفس فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله قال الطيبي هذا الرد يدل
على ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه على غير الزكاة والا لم يتم
استشهاده بالحديث على منع المقاتلة ولا رد ابي بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكاة حق المال
والله لو منعوني عناقا بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني
جديا اذوط وهو الصغير الفك والذقن وهو يويد ان الرواية عناقا وفي رواية عقالا المروية

في مسلم دوم كما قاله بعضهم وانما ذكر العناق مبالغة في القلة لا العناق نفسها لكن قال النووي
انها كانت صغارا فماتت امهاتها في بعض الحول فتزكي بحول امهاتها ولو لم يبق من الامهات شي
على الصحيح ويتصور ايضا اذا ماتت معظم الكبار وحدثت صغار فحال الحول على الكبار على بقيتها
وعلى الصغار كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه فوالله
ما هو الا ان رايت قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت من صحة احتجاجه انه الحق لا انه
قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا والمستثنى منه في قوله ما هو الا ان رايت غير
مذكور اي ليس الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محق وهو نحو قوله تعالى وما هي الا حياتنا الدنيا هي
ضمير مبهم يفسره ما بعده والحديث سبق في الزكاة • هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا عرض الذمي اليهودي والنصراني وغيره اي غير الذمي كالمعاهد ومن يظهر اسلامه
وعرض بتشديد الراء اي كنى ولم يصرح بسب النبي صلى الله عليه وسلم اي بتنقيصه ولم يصرح
بذلك وهو تاكيد لان التعريض خلاف التصريح نحو قوله السام عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عليكم بالجمع واعترض بان هذا اللفظ ليس فيه تعريض بالسب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة
واجيب بانه اطلق التعريض على ما يخالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو ان يستعمل
اللفظ في حقيقته يلوح به الى معنى اخر يقصده وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي
نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن
هشام بن زيد بن انس ولغير ابي ذر زيادة ابن مالك قال سمعت جدي انس بن مالك رضي
الله عنه يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام بالف بعد المهملة من
غير همز الموت عليك بالافراد اتفاقا من رواية انس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك
بالافراد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول ولابي ذر ماذا يقول قال السام
عليك قالوا يا رسول الله الا بالتخفيف نقتله قال لا تقتلوه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا
لهم وعليكم اي ما تستحقونه من الكفر والعذاب قيل وانما لم يقتله لانه لم يحمل ذلك على السب
بل على الدعا بالموت الذي لا بد منه ومن ثم قال في الرد عليه وعليك اي الموت نازل عليه وعليك
فلا معنى للدعا به وليرد لذا التصريح بالسب والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة وبه قال
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفين عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت استاذن رهط العشرة من الرجال لا واحد له من
لفظه من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالافراد ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر والفه منقلبة عن يا ان
كان عربيا فهو من سام يسوم اذا مضى لان الموت مضي فقال صلى الله عليه وسلم يا عايشة ان الله
رفيق يحب الرفق في الامر كله قالت عايشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا
بواو العطف المسبوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو
كما في اكثر الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اي نحن
وانتم سوا كلنا نموت والواو هنا للاستيناف لا للعطف والتشريك اي وعليكم ما تستحقونه
من الذم واختار بعضهم حذف الواو لئلا يفضي الى التشريك وصوبه الخطابي وصوب النووي
جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات قال واثباتها اجود لان السام الموت وهو علينا
وعليهم فلا ضرر فيه والحديث سبق في باب الرفق في الامر كله والترمذي في الاستيذان والنسائي

في

في التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفين بن عيينة ومالك بن انس امام دار الهجرة قالا حدثنا عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم ابو عبد الله المدني مولى ابن عمر انه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عليكم بالجمع فقل عليك بالافراد وللكشميهني ولغيره عليكم بالجمع قال في الكواكب
فان قلت المقام يقتضي ان يقال فليقل امرا غايبا قلت احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد
وسام في هذا الطريق نكرة وعليكم بدون الواو وفقل عليك بلفظ المفرد في الخطاب والجواب
انتهى وقد اختلف هل عدم قتله صلى الله عليه وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم التصريح او لمصلحة
التاليف وعن بعض المالكية انه انما لم يقتل اليهود في هذه القصة لانهم لم يقم عليهم البينة بذلك
ولا اقروا به فلم يقض فيهم بعلمه وقيل انهم لما لم يظهروه ولووه بالسنتهم ترك قتلهم وقيل
لانه لم يحمل ذلك منهم على السب بل على الدعا بالموت كما مر والحديث اخرجه النسائي في اليوم
والليلة • هذا باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل لسابقه وبه قال حدثنا
عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
بالافراد شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كاني انظر الى النبي
صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبيا قيل هو نوح عليه الصلاة والسلام ضربه قومه الذين
ارسل اليهم فادموه اي جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفي رواية عبد الله
ابن نمير عن الاعمش عند مسلم في هذا الحديث عن جبينه ويقول رب اغفر لقومي اضافهم اليه
شفقة ورحمة بهم ثم اعتذر عنهم لجهلهم فقال فانهم لا يعلمون وعند ابن عساكر في تاريخه
من رواية يعقوب بن عبد الله الاشعري عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال ان كان نوح ليضربه
قومه حتى يغمى عليه ثم يفيق فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال القرطبي ان النبي صلى الله
عليه وسلم هو الحاكي والمحكي عنه وكانه اوحي اليه بذلك قبل وقوع قضيته يوم احد ولم يعين له ذلك
فلما وقع تعين انه المعني بذلك وسبق في غزوة احد وقوع ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم
وعند الامام من رواية عاصم عن ابي وائل عن ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال نحو
ذلك يوم حنين لما ازدحموا عليه عند قسمة الغنايم واشار المولف بايراده حديث الباب
الى ترجيح القول بان ترك قتل اليهودي كان لمصلحة التاليف لانه اذا لم يواخذ الذي ضربه
حتى جرحه بالدعا عليه ليهلك بل صبر على اذاه وزاد فدعا له فلان يصبر على الاذى بالقول
اولى ويوخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الاولى والحديث تقدم في ذكر بني اسرايل من احاديث
الانبيا بهذا السند واخرجه مسلم في المغازي وابن ماجه في الفتن • باب
قتل الخوارج الذين خرجوا عن الدين وعلى علي بن ابي طالب رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه
التحكيم الذي كان بينه وبين معاوية رضي الله عنه وكانوا ثمانية الاف وقيل اكثر من عشرة الاف
وفارقوه فارسل اليهم ان يحضروا فامتنعوا حتى يشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم
واجمعوا على ان من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله واهله وانتقلوا الى الفعل
فكانوا يقتلون من يمر بهم من المسلمين فقتلوا عبد الله بن الارت وبقروا بطن سريته فخرج علي
رضي الله عنه فقتلهم بالنهروان فلم ينج منهم الا دون العشرة ولم يقتل ممن معه الا دون العشرة
ثم انضم اليهم من مال الى رايهم ولما ولي عبد الله بن الزبير الخلافة ظهروا بالعراق مع نافع بن الازرق

وباليمامة مع نجدة بن عامر فزاد نجدة على مذهبهم ان من لم يخرج لمحاربة المسلمين فهو كافر
وتوسعوا حتى ابطلوا رجم المحصن وقطعوا يد السارق من الابط واوجبوا الصلاة على
الحايض في حال الحيض ومنهم من انكر الصلوات الخمس وقالوا الواجب صلاة بالغداة من
وصلاة بالعشي ومنهم من جوز نكاح بنت الابن والاخت ومنهم من انكر سورة يوسف من القران
قال ابن العربي الخوارج صنفان احدهما يزعم ان عثمان وعليا واصحاب الجمل وصفين وكل
من رضي بالتحكيم كفار والصنف الاخر يزعم ان كل من اتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار ابدا
وباب قتل الملحدين بضم الميم وسكون اللام بعدها حا فدال مهملتين العادلين عن الحق المايلين
الى الباطل بعد اقامة الحجة عليهم باظهار بطلان دلايلهم وقول الله تعالى بجر قول عطفا على
المجرور السابق وبالرفع على الاستيناف وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين
لهم ما يتقون اي ما امر الله باتقايه واجتنابه مما نهى عنه وبين انه محظور لا يواخذهم عبا نه
الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا اقدموا عليه بعد بيان حظره وعلمهم بانه واجب الاجتناب
واما قبل العلم والبيان فلا قال في الكشاف وفي هذه الاية شديدة ما ينبغي ان يغفل عنها
وهي ان الهدي للاسلام اذا اقدم على بعض محذورات الله داخل في حكم الاضلال قال في فتوح
الغيب قوله وفي هذه شديدة اي خصلة او بلية او قارعة او داهية حذف الموصوف
لشدة الامر وفظاعته يعني في الاية تهديد عظيم للعلما الذين يقبلون على المناكير على سبيل
الادماج وتسميتهم ضلالا من بعد التغليظ وكان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم اي الخوارج شرار
خلق الله المسلمين وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها اي اولوها على
المؤمنين وصله الطبراني في تهذيب الاثار في مسند علي وعند مسلم من حديث ابي ذر مرفوعا
في وصف الخوارج هم شرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند حسن عن عايشة رضي الله عنها
قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوارج فقال هم شرار امتي تقتلهم خيار امتي وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة قال حدثنا
ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا خيثمة بفتح الخا المعجمة وسكون التحتية بعدها
مثلثة ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة بفتح السين وسكون الموحدة الجعفي من كبار التابعين ومن
المخضرمين عاش ماية وثلاثين سنة قال حدثنا سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفا واللام
الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش ماية وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة قال قال علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان اخر
بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة وتشديد الرا اسقط من السما اي الى الارض كما هو في رواية ابي معاوية
والثوري عند احمد احب الي من ان اكذب عليه صلى الله عليه وسلم واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم
فان الحرب خدعة بتثليث الخا يجوز فيه التورية والكناية والتعريض بخلاف التحديث عنه
صلى الله عليه وسلم فافصح ان عنده في هذه القضية نصا صريحا خوف ان يظن بها ان ذلك من باب
التعريض والتورية واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في اخر
الزمان قال الداودي قيل اي زمان الصحابة وعورض بان اخر زمانهم كان على راس الماية وهم
قد خرجوا قبل باكثر من ستين سنة او المراد اخر زمان خلافة النبوة لحديث السنن عن سفينة
مرفوعا الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وقصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اخر سنة
ثلاث وثلاثين بعده صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين قاله الحافظ ابن حجر وقال

العيني ان قلنا بتعدد خروجهم فلا يحتاج لما ذكر وفي رواية النسائي من حديث ابي برزة
يخرج في اخر الزمان قوم حداث الاسنان بضم الحا وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف
مثلثة اي شبان صغار السن ولابي ذر عن الكشميهني احداث الاسنان سفها الاحلام جمع
حلم بكسر الحا المهملة العقل اي عقولهم ردية يقولون من قول خير البرية بتشديد التحتية هو
الناس قيل المراد من قول خير البرية اي النبي صلى الله عليه وسلم والقران فهو من باب المقلوب
وقال في الكواكب اي خير اقوال الناس وخير من قول البرية يعني القران قال في العمدة فعلى
هذا ليس من المقلوب والمراد القول الحسن في الظاهر والباطن على خلاف ذلك وفي حديث
مسلم عن علي يقولون الحق لا يجاوز ولابي ذر عن الكشميهني لا يجوز ايمانهم حناجرهم بفتح الحا
المهملة جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اي يؤمنون بالنطق لا بالقلب وعند مسلم من رواية
عبيد الله بن ابي رافع عن علي يقولون الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم واشار الى حلقه يمرقون
يخرجون من الدين وعند النسائي من الاسلام وكذا عند المؤلف في باب من رايا بالقران
من طريق سفيان الثوري عن الاعمش كما يمرق يخرج السهم من الرمية بفتح الرا وكسر الميم وتشديد
التحتية الشي الذي يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشي
كالسهم الذي دخل في الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شي منها فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في
قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة منه ظرف للاجر لا للقتل والحديث سبق في علامات النبوة
وفضايل القران وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن
قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال
اخبرني بالافراد محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعطا بن يسار
بالسين المهملة المخففة انهما اتيا ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه فسالاه
عن الحرورية بفتح الحا المهملة وضم الرا الاولى نسبة الى حروراء قرية بالكوفة نسبة على غير قياس
خرج منها نجدة بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على علي رضي الله عنه
وخالفوه في مقالات عليه وعصوه وحاربوه اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة
الاستفهام الاستخباري اي يذكرهم كما في مسلم ففيه حذف المفعول المسموع قال ابو سعيد
لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة المحمدية ولم يقل
منها فيه ضبط للرواية وتحرير لمواقع الالفاظ واشعار بانهم ليسوا من هذه الامة فظاهره
انه يرى اكفارهم لكن في مسلم من حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وعنده من طريق
زيد بن وهب عن علي يخرج قوم من امتي قال في الفتح فيجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان الامة
امة الاجابة وفي غيره امة الدعوة قوم تحقرون بفتح الفوقية وكسر القاف اي تستقلون صلاتكم
مع صلاتهم وعند الطبري عن عاصم انه وصف اصحاب نجدة الحروري بانهم يصومون النهار
ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست قراتكم الى قراتهم شيا ولا صلاتكم الى صلاتهم
شيا يقرون القران لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم فلا تفقه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلونه
منه او لا تصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين المحمدي مروق السهم
من الرمية اي الصيد الذي يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد الصيد
شي به لسرعة خروجه فينظر الرامي الى سهمه الى نصله بدل من سهمه وهو حديدة السهم الى
رصافه بكسر الرا بعدها صاد مهملة فالف ففا العصب الذي يكون فوق مدخل النصل اي ينظر

اليه جملة وتفصيلا وعند الطبري من رواية ابي ضمرة عن يحيى بن سعيد ينظر الي سهمه فلا
يري شيا ثم ينظر الي نصله ثم الي رصافه فيتماري بفتح التحتية والرا يشك في الفوقة بضم الفا وفتح
القاف بينهما واو ساكنة موضع الوتر من السهم ولابي ذر فيتماري بضم التحتية هل علق بكسر
اللام بها من الدم شي فكذلك قراتهم لا يحصل لهم منها شي من الثواب لا اولا ولا اخرا ولا وسطا
لانهم تاولوا القران لكن علي غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلما الي ان الخوارج غير
خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتماري في الفوقة لان التماري من الشك واذا وقع الشك
في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت له عقد الاسلام بيقين لا يخرج منه
الا بيقين وتعقب بان في بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق منه شي وفي بعضها سبق الفرث
والدم ويجمع بينهما بانه تردد هل في الفوقة شي او لا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا بشي منه
من المرمي شي والحديث سبق في علامات النبوة والادب وفضايل القران وبه قال حدثنا يحيى بن
سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد
الله المصري قال حدثني بالافراد ايضا ولابي ذر حدثنا عمر بضم العين ابن محمد بن زيد بن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب وذكر ابو علي الجياني عن الاصيلي قال قرا علينا ابو زيد في عرضه ببغداد
عمرو بن محمد بفتح العين وهو وهم والصواب ضمها كما مر ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما والحال انه ذكر الحرورية فقال قال النبي صلي الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام
مروق السهم من الرمية وقوله وذكر الحرورية جملة حالية تفيد انه حدث بالحديث عند
ذكر الحرورية وساق الحديث هذا بعد حديث ابي سعيد اشارة الي ان توقف ابي سعيد
المذكور محمول علي انه لم ينص في الحديث المرفوع علي تسميتهم بخصوص هذا الاسم لا ان
الحديث لم يرد فيهم قاله في الفتح وفي الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم الا بعد اقامة
الحجة عليهم بدعايهم الي الرجوع الي الحق والاعذار اليهم والي ذلك اشار البخاري في الترجمة
بالاية المذكورة فيها واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضي صنيع البخاري في
الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم المتاولين بترجمة واستدل القاضي ابو بكر
ابن العربي لتكفيرهم بقوله في الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اوليك هم شرار الخلق
وقال الشيخ تقي الدين السبكي في فتاويه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم
اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلي الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهذا
عندي احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الي ان الخوارج فساق وان
حكم الاسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم علي اركان الاسلام وانما
فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الي تاويل فاسد وجرهم ذلك الي استباحة دما مخالفيهم
واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضي عياض كادت هذه المسالة
ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتي سال الفقيه عبد الحق الامام ابا المعالي
عنها فاعتذر بان ادخال كافر في الملة واخراج مسلم منها عظيمة في الدين قال وقد توقف
قبله القاضي ابو بكر الباقلاني وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تودي الي الكفر
قال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما
وجد اليه سبيلا فان استباحة دما المسلمين المصلين المقرين بالتوحيد خطا والخطا
في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطا في سفك دم مسلم واحد باب

من ترك

من ترك قتال الخوارج للتالف ولاجل ان لا ينفر الناس عنه بفتح التحتية وسكون
النون وكسر الفا والضمير في عنه للتارك وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
الجعفي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين
بينهما عين ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم
النبي صلي الله عليه وسلم يقسم ذهب بعثه ابن ابي طالب من اليمن سنة تسع وخص به
اربعة انفس الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة
العامري وزيد الخير الطاي اذ جا عبد الله بن ذي الخويصرة بضم الخا المعجمة وبالصاد
المهملة مصغرا التميمي وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج فقال اعدل يا رسول الله
بهمزة وصل وجزم اللام علي الطلب اي اعدل في القسمة فقال صلي الله عليه وسلم ويلك
ولابي ذر عن الحموي ويحك بالحا المهملة بدل اللام من ولابي ذر ومن يعدل اذا لم اعدل قال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله دعني اضرب عنقه ولابي ذر ايذن لي فاضرب
بهمزة قطع منصوب بفا الجواب فقال صلي الله عليه وسلم لعمر دعه اي اتركه فان له اصحابا
يحقر بكسر القاف يستقل احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه بلفظ الافراد
فيهما وظاهره ان ترك الامر بقتله بسبب اصحابه الموصوفين بالصفة المذكورة
وهو لا يقتضي ترك قتله مع ما ظهر منه من مواجهته صلي الله عليه وسلم بما واجهه به
فيحتمل ان يكون لمصلحة التاليف يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية الصيد المرمي
والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتي يخرج من الطرف الاخر ولشدة سرعة خروجه
لقوة ساعد الرامي لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شي ينظر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا
للمفعول في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولي ريش السهم ليعرف هل اصاب
او اخطا فلا يوجد فيه شي من اثر الصيد المرمي ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني الي
نصله حديد السهم فلا يوجد فيه شي ثم ينظر في ولابي ذر عن المستملي الي رصافه بكسر الرا
بعدها صاد مهملة فلا يوجد فيه شي وسقط لفظ ينظر لابي ذر ثم ينظر في نضيه بفتح النون
وكسر الضاد المعجمة والتحتية المشددة بعدها ها عود السهم من غير ملاحظة ان
يكون له نصل وريش فلا يوجد فيه شي من دم الصيد او غيره فيظن انه لم يصبه والفرض
انه اصابه قد سبق الفرث بفتح الفا وسكون الرا بعدها مثلثة السرجين ما دام في الكرش
والدم اي جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شي بل خرجا بعده كذلك خروجهم من الدين وكونهم لم
يتعلقوا بشي منه بخروج ذلك السهم وفي مسند الحميدي وابن ابي عمر من طريق ابي بكر مولي الانصار
عن علي ان ناسا يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا اياتهم
علامتهم رجل احدي يديه بالتثنية او قال ثدييه بالتثنية ايضا والشك هل هي تثنية
يد بالتحتية او ثدي بالمثلثة فيهما فالشك عنده هل الثدي بالافراد او التثنية وقد وقع
في رواية الاوزاعي احدي يديه تثنية يد ولم يشك وهو المعتمد ففي رواية شعيب ويونس
احدي عضديه مثل ثدي المراة بالمثلثة والافراد او قال مثل البضعة بفتح الموحدة
وسكون الضاد المعجمة اي القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية والدالين المهملتين بينهما
را ساكنة اخره را واصله تتدردر فحذفت احدي التايين اي تتحرك وتجي وتذهب ولمسلم

من رواية زيد بن وهب عن علي وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد ليس له ذراع على رأس
عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق طارق بن زياد عن علي
في يده شعرات سود يخرجون على حين فرقة من الناس بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية
الساكنة نون وضم فاء فرقة أي زمان افتراق الناس ولأبي ذر عن المستملي على خير فرقة
بالخاء المعجمة وبعد التحتية راء وفرقة بكسر الفاء قال في فتح الباري والأول المعتمد وهو الذي
في مسلم وغيره وإن كان الآخر صحيحا أي أفضل طائفة قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه
بالسند السابق أشهد أني سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وأشهد أن عليا
رضي الله عنه قتلهم بالنهروان وأنا معه وفي رواية أفلح بن عبد الله عند أبي يعلى وحضرت
مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الإمام أحمد والطبراني والحاكم من طريق عبيد الله
ابن شداد أنه دخل على عائشة مرجعه من العراق ليالي قتل علي فقالت له عائشة رضي
الله عنها تخبرني عن أمر هؤلاء القوم الذين قتلهم علي قال إن عليا لما كاتب معاوية وحكّم
الحكمين خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فنزلوا بأرض يقال لها حروراء من جانب الكوفة
وعتبوا عليه فقالوا انسلخت من قميص ألبسكه الله اسم سماك الله به ثم حكّمت الرجال في دين
الله ولا حكم إلا لله فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم فجعل
يضربه بيده ويقول أيها المصحف حدّث الناس فقالوا ما ذا إنسان إنما هو مداد
وورق ونحن نتكلم بما روينا منه فقال كتاب الله بيني وبين هؤلاء يقول الله في امرأة
رجل وإن خفتم شقاق الآية وأمة محمد أعظم من امرأة رجل ونقموا علي أن كاتبت معاوية
وقد كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو سهيل بن عمرو ولقد كان في رسول الله أسوة
حسنة ثم بعث إليهم ابن عباس فناظرهم فرجع منهم أربعة آلاف فيهم عبد الله بن الكوا
فبعث علي إلى الآخرين أن يرجعوا فأبوا فقال كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم أن لا
تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا سبيلا ولا تظلموا أحدا فإن فعلتم نبذت إليكم الحرب
قال عبد الله بن شداد فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث
جيء بالرجل الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه إحدى يديه مثل ثدي المرأة على النعت الذي نعته
النبي صلى الله عليه وسلم أي على الوصف الذي وصفه وفي رواية أفلح فالتمسه علي فلم يجده
ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت وعند الطبري من طريق زيد بن وهب فقال
علي اطلبوا ذا الثدية فطلبوه فلم يجدوه فقال ما كذبت وما كذبت فاطلبوه فوجدوه
في وهدة من الأرض عليه ناس من القتلى فإذا رجل على يده مثل سبلات السنور فكبر علي
والناس قال أبو سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكور ولأبي ذر عن الحموي فيهم في الحرورية ومنهم
من يلمزك في الصدقات أي يعيبك في قسم الصدقات حيث قال هذه قسمة ما أريد بها وجه
الله قال الحافظ ابن كثير قال قتادة وذكر لنا أن رجلا من أهل البادية حديث عهد
بأعرابية أتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم ذهبا وفضة فقال يا محمد والله لئن
كان الله أمرك أن تعدل ما عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ويلك فمن ذا يعدل عليك بعدي
ثم قال نبي الله احذروا هذا وأشباهه فإن في أمتي أشباه هذا يقرؤون القرآن لا يجاوز
تراقيهم فإذا خرجوا فاقتلوهم ثم إذا خرجوا فاقتلوهم وبه قال حدثنا موسى بن إسمعيل
أبو سلمة المنقري البصري التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الشيباني

بفتح

بفتح الشين المعجمة سليمان قال حدثنا يسير بن عمرو بضم التحتية وفتح السين المهملة
وسكون التحتية بعدها راء ابن عمرو بفتح العين أو ابن جابر الكوفي وقيل أصله أسير
فسهلت الهمزة [illegible] قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة وسكون الهاء وحنيف
بضم الحاء المهملة وفتح النون آخره فاء الأنصاري البدري هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في الخوارج شيئا قال سمعته يقول وأهوى بيده مدها قبل العراق بكسر القاف
وفتح الموحدة أي جهته وعند مسلم من طريق علي بن مسهر عن الشيباني نحو المشرق يخرج
منه قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم بالفوقية والقاف جمع ترقوة قال في القاموس
العظم ما بين ثغرة النحر والعاتق يعني أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها لعلمه تعالى
باعتقادهم يمرقون من الإسلام مروق السهم أي كمروق السهم من الرمية والحديث أخرجه
مسلم في الزكاة والنسائي في فضائل القرآن باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة ولأبي ذر دعواهما بألف بعد
الواو بدل الفوقية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان
جماعتان جماعة علي وجماعة معاوية دعواهما واحدة أي كل واحد يدعي منهما أنه على الحق
وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما والحديث بهذا السند من أفراده باب
ما جاء من الأخبار في حق المتأولين قال أبو عبد الله البخاري قال أبو عبد الله لأبي ذر وقال
الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحرث المصري الإمام المشهور فيما وصله الإسماعيلي
عن كاتب الليث عنه قال حدثني بالإفراد يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام أن المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري
أبو عبد الرحمن له صحبة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز والقارة
ولد الهون بن خزيمة أخي أسد بن خزيمة ولد على زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس له سماع
ولا رواية أخبراه أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بفتح
الحاء المهملة ابن حزام الأسدي يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرؤها ولأبي ذر يقرؤها بالواو وصورة الهمزة بدل الألف
على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت أساوره بضم الهمزة
بعدها سين مهملة أي أواثبه وأحمل عليه وهو في الصلاة فانتظرته حتى سلم منها ولأبي ذر
فلما سلم لببته بردائه بتشديد الموحدة الأولى مفتوحة وسكون الثانية جمعتها عند صدره
أو بردائي شك من الراوي فقلت من أقرأك هذه السورة قال أقرأنيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم قلت ولأبي ذر فقلت كذبت فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأني هذه
السورة التي سمعتك تقرؤها ولأبي ذر تقرؤها بالواو بدل الهمزة وفيه إطلاق التكذيب
على غلبة الظن فإن عمر إنما فعل ذلك عن اجتهاد منه فظن أن هشاما خالف
الصواب قال عمر فانطلقت به أقوده أجره بردائه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله إني سمعت هذا هشاما يقرأ بسورة الفرقان بالجر وسورة على حروف لم
تقرئنيها وأنت أقرأتني سورة الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله يا عمر

بهمزة قطع اي اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا يا هشام فقرا عليه القراءة
التي سمعته يقراها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات فقال هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويبه الشيئين المختلفين ان هذا القران انزل
على سبعة احرف اي لغات فاقروا ما تيسر منه اي من المنزل ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ عمر بتكذيبه لهشام ولا لكونه لببه بردائه واراد
الايقاع به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر في انكاره وسبق في باب كلام الخصوم بعضهم
في بعض في كتاب الاشخاص وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثنا اسحق بن ابرهيم المشهور بابن
راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ح لتحويل السند حدثنا ولابي
ذر وحدثنا يحيى بن موسى المعروف بخت قال حدثنا وكيع عن الاعمش سليمان بن مهران عن
ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت
هذه الاية التي في سورة الانعام الذين امنوا ولم يلبسوا اي يخلطوا ايمانهم بظلم شق
ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس هو كما تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا
تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه
اصلا ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ
الصحابة بحملهم الظلم في الاية على عمومه حتى يتناول لكل معصية بل عذرهم لانه ظاهر
في التاويل ثم بين لهم المراد بما رفع الاشكال والحديث سبق في اول كتاب استتابة المرتدين
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا معمر بفتح
الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن الازد مولاهم ابو عروة البصري عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الخزرجي الصحابي الصغير
وجل روايته عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع عتبان بن مالك بكسر العين
وسكون الفوقية ابن عجلان الانصاري الصحابي يقول غدا علي بتشديد التحتية رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفيه حذف ذكره في باب المساجد في البيوت من طريق عقيل عن الزهري
بلفظ انه اي عتبان اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري
وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي
مسجدهم فاصلي بهم ووددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت
له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت له الى ناحية
من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم
قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد
فاجتمعوا فقال رجل لم يسم اين مالك بن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء وضم الشين
المعجمتين اخره نون فقال رجل منا قيل هو عتبان بن مالك ذلك باللام ولابي ذر باسقاطها
اي ابن الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف

اللام

اللام بعد الهمزة المفتوحة تقولوه هو نظنوه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله
والقول بمعنى الظن كثير انشد سيبويه اما الرحيل فدون بعد غد فمتى تقول الدار تجمعنا
يعني فمتى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر بن ربيعة المخزومي وقيل مقتضى القياس تقولونه
واجيب بانه جائز تخفيفا قالوا وحذف نون الجمع بلا ناصب وجازم لغة فصيحة او خطا
للواحد والواو وحذفت من اشباع الضمة ولابي ذر عن الكشميهني الا تقولونه باثبات
الهمزة قبل اللام ونون الجمع ولابي ذر ايضا عن الكشميهني والمستملي ألا بلفظ النهي تقولوه بحذف
قال في الفتح الذي رايته لا تقولوه بغير الف في اوله وهو موجه وتفسير القول بالظن
فيه نظر والذي يظهر انه بمعنى الرؤية او السماع انتهى ونقل في التوضيح عن ابن بطال ان
القول بمعنى الظن كثير بشرط كونه في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا
الى سيبويه وللاصيلي مما في الفرع كاصله الا باثبات الهمزة وتشديد اللام قولوه بحذف
النون قال الرجل المفسر بعتبان فيما قيل بلى قال صلى الله عليه وسلم فانه لا يوافى بكسر الفاء
وفي اليونينية بفتحها عبد يوم القيامة به اي بالتوحيد الا حرم الله عليه النار اذا ادى
الفرائض واجتنب المناهي او المراد تحريم التخليد جمعا بين الادلة والحديث سبق في الباب
المذكور ومطابقته هنا للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ القائلين في حق
ابن الدخشن بما قالوا بل بين لهم ان اجراء احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي الغزي المشهور بكنيته
ولابيه صحبة عن فلان قال تنازع ابو عبد الرحمن وحبان بن عطية السلمي بكسر الحاء وتشديد
الموحدة وعند ابي ذر بفتحها وهو وهم قال في التقريب لا اعرف له رواية وانما له ذكر في البخاري
وهو من الطبقة الثانية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي ولابي ذر عن الحموي
والمستملي علمت من الذي وله عن الكشميهني ما جرا بفتح الجيم والراء المشددة والهمزة
اقدم صاحبك على الاقدام الدما اي دماء المسلمين يعني عليا رضي الله عنه قال حبان ما هو الذي
جراه لا ابا لك قال في الكواكب جوزوا هذا التركيب تشبيها بالمضاف والا فالقياس
لا اب لك وهو مما يستعمل دعامة للكلام ولا يراد به الدعاء عليه حقيقة انتهى وهي كلمة
تقال عند الحث على الشيء والاصل فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا
ابا لك فمعناه ليس لك اب جد في الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق في الاستعمال في موا
استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قال ابو عبد الرحمن شيء جراه سمعته يقوله
صفة لشيء والضمير المنصوب فيه يرجع الى الشيء ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي يقوله بحذف
ضمير النصب قال حبان ما هو اي ذلك الشيء قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه
وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة كناز بفتح الكاف والنون
المشددة وبعد الالف زاي الغنوي بالغين والنون المفتوحتين وقوله والزبير نصب
على نون الوقاية لان محلها النصب وفي مثل هذا العطف بين البصريين والكوفيين ومثله
قراءة حمزة والارحام بالخفض عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهو مذهب
كوفي لا يجيزه البصريون وقد ذكرت بحثه في كتابي الكبير في القراءات الاربعة عشر وسبق في غز
الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد فيحتمل ان الثلاثة كانوا

ضح

قف

مع علي وفي باب الجاسوس انا والزبير والمقداد اي بالميم قال في الكواكب كدليل لا ينفي الكثير
وكلنا فارس اي راكب فرسا قال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج بحا مهملة وبعد الالف جيم
موضع قريب من مكة او بقرب المدينة بنحو اثني عشر ميلا قال ابو سلمة موسى بن اسماعيل
شيخ المؤلف به هكذا قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحا المهملة والجيم وقال ابو ذر كذا
الرواية هنا والصواب خاخ بخائين معجمتين قال النووي قال العلما هو غلط من ابي عوانة
وكانه اشتبه عليه بمكان اخر يقال له ذات حاج بالحا المهملة والجيم وهو موضع بين المدينة
والشام يسلكه الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها امراة اسمها سارة كما عند ابن اسحق
او كنود كما عند الواقدي معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحا والطا المهملتين بينهما
الف اخره موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة
الى المشركين بمكة فأتوني بها بالصحيفة فانطلقنا على افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا
رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها تسير على بعير لها وكان ولابي ذر وقد
كان ابو حاطب كتب الى اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل يخبرهم
بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم ولفظ الكتاب ذكرته في الجهاد وعند الواقدي فاتا ها
حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يغزوكم فخذوا
حذركم فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بعيرها فابتغينا
اي طلبناه في رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحبي وفي نسخة صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى
معها كتابا قال علي فقلت لهما لقد علمنا ولابي ذر عن الكشميهني لقد علمتما ما كذب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم حلف علي رضي الله عنه والذي يحلف به فقال والله لتخرجن الكتاب بضم الفوقية
وكسر الرا والجيم او لاجردنك من ثيابك حتى تصيري عريانة فاهوت ثم مالت بيدها الى حجزتها
بضم الحا المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد ازارها وهي محتجزة بكسا شدته على وسطها
زاد في حديث انس عند ابن مردويه فقالت ادفعه اليكما على ان لا تردان الى النبي صلى الله
عليه وسلم واختلف في اسلامها والاكثر على انها على دين قومها وقد عدت فيمن اهدر النبي
صلى الله عليه وسلم دمهم يوم الفتح لانها كانت تغني بهجائه وهجا اصحابه فاخرجت الصحيفة
فاتوا بها بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئت عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله
لقد خان الله ورسوله والمومنين دعني فاضرب بالنصب عنقه وفي غزوة الفتح دعني اضرب
عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا
رسول الله ما لي ولابي ذر عن المستملي بالموحدة بدل اللام وهي وجه ان لا بفتح الهمزة اكون مومنا
بالله ورسوله ولابي ذر وبرسوله وفي رواية ابن عباس والله اني لناصح لله ولرسوله ولكني
اردت ان يكون لي عند القوم مشركي مكة يد منة يدفع بها بضم التحتية وفي نسخة يدفع الله بها
عن اهلي ومالي وليس من اصحابك الا له هنالك اي بمكة ولابي ذر عن الكشميهني هناك باسقاط
اللام من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق حاطب ويحتمل
ان يكون عرف صدقه بما ذكره ويوحي لا ولابي ذر ولا تقولوا له الا خيرا قال علي فعاد عمر الى قوله
الاول في حاطب فقال يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمومنين دعني ولابي ذر عن الكشميهني
فدعني فلاضرب عنقه بكسر اللام والنصب قال في الكواكب وهو في تاويل مصدر محذوف
وهو خبر مبتدا محذوف اي اتركني لاضرب عنقه فتركي لاجل من اجل الضرب ويجوز سكون البا والفا

زايرة

زايرة على راي الاخفش واللام للامر ويجوز فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفا على لغة قريش
وامر المتكلم نفسه باللام فصيح قليل الاستعمال ذكره ابن مالك في قوموا فلاصلي لكم وبالرفع
اي فوالله لاضرب واستشكل قول عمر ثانيا دعني اضرب عنقه بعد قول النبي صلى الله عليه وسلم
صدق لا تقولوا له الا خيرا واجيب بان عمر ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه
من القتل قال صلى الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر استفهام تقرير وزاد الحرث عند ابي يعلى
فقال عمر بلى ولكنه نكث وظاهر اعداك عليك فقال عليه الصلاة والسلام وما يدريك يا عمر
لعل الله اطلع عليهم على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد وجبت لكم الجنة وفي
غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اي ان ذنوبكم تقع مغفورة حتى لو تركوا
فرضا مثلا لم يواخذوا بذلك ويويده حديث سهل بن الحنظلية في قصة الذي حرس ليلة
حنين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل انزلت الليلة قال لا الا لقضا حاجة قال لا عليك
الا تعمل بعدها والمتفق عليه ان اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق بالاخرة اما الحدود في
الدنيا فلا فقد جلد مسطحا في قصة الافك فاغرورقت عيناه بالغين المعجمة الساكنة والرائين
بينهما واو ساكنة ثم قاف افعوعلت من الغرق اي امتلات عيناه من الدموع حتى انه كذا
غرقت فقال عمر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم قال ابو عبد الله البخاري خاخ بمعجمتين اصح
ولكن كذا قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحا المهملة ثم الجيم وحاج بالمهملة والجيم تصحيف
وهو موضع بين مكة والمدينة وهشيم بفتح الها وبعد التحتية الساكنة مثلثة كذا في الفرع
ولعله سبق قلم والذي في اليونينية ووقفت عليه في الاصول المعتمدة هشيم بضم الها وفتح
الشين المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي في روايته عن ابي حصين بما وصله في الجهاد يقول خاخ خ
بمعجمتين وقوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه

بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو الزام الغير ما لا يريده
وقول الله تعالى في سورة النحل وقول بالجر عطفا على سابقه وسقطت الواو لغير ابي ذر على
الاستيناف الا من اكره استثنا ممن كفر بلسانه في قوله من كفر بالله من بعد ايمانه ووافق
المشركين بلفظه مكرها لما ناله من الضرب والاذى وقلبه مطمئن ساكن بالايمان بالله ورسوله
وقال ابن جرير عن عبد الملك الجزري عن ابي عبيدة محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون عمار
ابن ياسر فعذبوه حتى قاربهم في بعض ما ارادوا فشكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك قال مطمينا بالايمان قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
عادوا فعد ورواه البيهقي بابسط من هذا وفيه انه سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الهتهم
بخير قال كيف تجد قلبك قال مطمينا بالايمان قال ان عادوا فعد وفي ذلك انزل الله الا من
اكره وقلبه مطمين بالايمان ومن ثم اتفق على انه يجوز ان يوالي المكره على الكفر ابقا لمهجته
والافضل والاولى ان يثبت المسلم على دينه ولو افضى الى قتله وعند ابن عساكر في ترجمة عبد
الله بن حذافة السهمي احد الصحابة رضي الله عنهم انه اسرته الروم فجاوا به الى ملكهم فقال له تنصر
وانا اشركك في ملكي وازوجك ابنتي فقال له لو اعطيتني جميع ما تملك وجميع ما تملكه العرب
على ان ارجع عن دين محمد صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال اذا اقتلك فقال انت وذاك
قال فامر به فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية
فابى ثم امر به فانزل ثم امر بقدر وفي رواية ببقرة من نحاس فاحميت وجا باسير من المسلمين

فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام تلوح وعرض عليه فابى فامر به ان يلقى فيها فرفع الى البكرة
ليلقى فيها فبكى فطمع فيه ودعاه فقال انى انما بكيت لان نفسى انما هى نفس واحدة تلقى فى هذا
القدر الساعة فى الله فاحببت ان يكون لى بعدد كل شعرة فى جسدى نفس تعذب هذا العذاب
فى الله وروى انه قبل راسه واطلقه واطلق معه جميع اسارى المسلمين عنده فلما رجع
قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا
فقام فقبل راسه ولكن من شرح بالكفر صدرا اى طاب نفسا واعتقده فعليهم غضب من
الله ولهم عذاب عظيم فى الدار الاخرة لانهم ارتدوا عن الاسلام للدنيا وقال جل وعلا فى سورة
ال عمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال البخارى اخذا من كلام ابى عبيدة وهى تقية اى الا ان
تخافوا من جهة الكافرين امرا تخافون اى الا ان يكون للكافر عليك سلطان فتخافه على
نفسك ومالك فحينئذ يجوز لك اظهار الموالاة وابطان المعاداة وقال تعالى فى سورة
النسا ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم ماضيا او مضارعا اصله
تتوفاهم حذفت ثانيته تاؤه ظالمى انفسهم حال من ضمير المفعول فى توفاهم اى فى حال ظلمهم انفسهم
بالكفر وترك الهجرة قالوا اى الملائكة توبيخا لهم فيم كنتم اى فى اى شى كنتم من امر دينكم قالوا
كنا مستضعفين عاجزين عن الهجرة فى الارض ارض مكة او عاجزين عن اظهار الدين واعلا
كلمته الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا كذا فى رواية كريمة والاصيلى والقابسى والنجى وما
فيه من التغيير لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا من اية اخرى متقدمة على الاية المذكورة
والصواب ما وقع فى رواية ابى ذر الى قوله عفوا غفورا اى لعباده قبل ان يخلقهم وقال تعالى
والمستضعفين مجرور بالعطف على فى سبيل الله اى فى سبيل الله وفى خلاص المستضعفين
او منصوب على الاختصاص اى واختص من سبيل الله خلاص المستضعفين لان سبيل الله
عام فى كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين من ايدى الكفار من اعظم الخير واخصه
والمستضعفون هم الذين اسلموا بمكة وصدهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين ايديهم
مستضعفين يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنسا والولدان بيان للمستضعفين
وانما ذكر الولدان مبالغة فى الحث وتنبيها على تناهى ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم الصبيان
ارغاما لابائهم وامهاتهم و عن ابن عباس كنت انا وامى من المستضعفين من النسا والولدان
الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية مكة الظالم اهلها الظالم وصف للقرية الا انه
مسند الى اهلها فاعطى اعراب القرية لانه صفتها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من
يتولى امرنا ويستنقذنا من اعدائنا واجعل لنا من لدنك نصيرا ينصرنا عليهم فاستجاب الله
دعاهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لمن بقى منهم ولى وناصر ففتح مكة على نبيه
صلى الله عليه وسلم فولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب بن اسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا
اعز اهلها فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به الا ان غلبوا
والمكره بفتح الرا لا يكون الا مستضعفا بفتح العين غير ممتنع من فعل ما امر به بضم الهمزة
قال الكرمانى غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الترك اى تارك لامر الله وهو
معذور فكذلك المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر مكره فهو معذور
اى كلاهما عاجزان وقال الحسن البصرى فيما وصله ابن ابى شيبة عن وكيع عن هشام عنه التقية
ثابتة الى يوم القيامة لا تختص بعهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس رضى الله عنهما وصله

ابن ابى

ابن ابى شيبة التقية الى يوم القيامة وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص بضم التحتية
وكسر الرا على طلاق امراته فيطلقها ليس بشى فلا يقع طلاقه وبه بعدم الطلاق فى ذلك
قال ابن عمر رضى الله عنهما وابن الزبير عبد الله وقد اخرجهما الحميدى فى جامعه والبيهقى من
طريقه والشعبى عامر بن شراحيل فيما وصله عبد الرزاق بسند صحيح عنه والحسن البصرى فيما
وصله سعيد بن منصور وقال النبى صلى الله عليه وسلم فيما وصله فى الايمان بفتح الهمزة
الاعمال بدون انما بالنية بالافراد فالمكره لا نية له على ما اكره عليه بل نيته عدم الفعل
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد
من الزيادة الجمحى الاسكندرانى عن سعيد بن ابى هلال الليثى المدنى عن هلال بن اسامة
بضم الهمزة هو هلال بن على بن اسامة العامرى المدنى ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
اخبره عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو فى قنوت الصلاة
وفى تفسير سورة النسا انها صلاة العشا وفى كتاب الصلاة انه صلى الله عليه وسلم كان
حين يرفع راسه وفى لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه من الركوع فقال اللهم انج
عياش بن ابى ربيعة اخا ابى جهل لامه وهمزة انج همزة قطع مفتوحة وسلمة بن هشام
اخى ابى جهل والوليد بن الوليد بن عم ابى جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين من ذكر
العام بعد الخاص ثم ذكر من حالهم وبين الهجرة فقال اللهم اشدد وطاتك بفتح الواو
وسكون الطا المهملة عقوبتك على كفار مضر اى قريش وابعث عليهم سنين مجدبة كسنى يوسف
عليه الصلاة والسلام والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انهم كانوا مكرهين على
الاقامة مع المشركين لان المستضعف لا يكون الا مكرها كما مر ومفهومه ان الاكراه على الكفر
لو كان كفرا لما دعا لهم وسماهم مؤمنين والحديث سبق فى مواضع كسورة النسا والادب
باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر وبه قال حدثنا محمد بن
عبد الله بن حوشب بفتح الحا المهملة والشين بينهما واو ساكنة اخره موحدة الطائفى
بالفا نزيل الكوفة حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا ايوب السختيانى
عن ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى عن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاث اى خصال الصفة لمحذوف او ثلاث خصال مبتدا وسوغ الابتدا به
اضافته الى الخصال والجملة بعده خبره وهى من كن فيه وجد اصاب حلاوة الايمان بسبب
استلذاذه الطاعات ولا يجد ذلك الا ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما
فان مصدرية خبر لمبتدا محذوف اى اول الثلاث كون الله ورسوله فى محبته اياهما اكثر
محبة من محبة سواهما من نفس وولد ووالد واهل ومال وكل شى وان يحب المرء لا يحبه الا لله
وان يكره ان يعود فى الكفر زاد فى كتاب الايمان بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان
يقذف فى النار وهذا هو المراد من الترجمة فى كونه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول
النار والقتل والضرب والهوان اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون اسهل من الكفر
ان اختار الاخذ بالشدة قاله ابن بطال والحديث سبق فى الايمان وبه قال حدثنا
سعيد بن سليمان الواسطى بسعدويه قال حدثنا عباد بفتح العين والموحدة المشددة
ابن العوام بتشديد الواو الواسطى عن اسماعيل بن ابى خالد انه قال سمعت قيسا هو ابن
ابى حازم بالحا المهملة والزاى يقول سمعت سعيد بن زيد بكسر العين ابن عمرو بن نفيل العدوى

بجزب

احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج اخته رضي الله عنه يقول لقد رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه موثقي بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة والقاف بحبل او قد على الاسلام كالاسير تضييقا واهانة لكوني اسلمت وفي باب اسلام عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل ابن ابي خالد لو رايتني موثقي عمر على الاسلام انا واخته وما اسلم وفي باب اسلام سعيد ابن زيد عن قتيبة عن الثوري عن اسماعيل قبل ان يسلم عمر ولو انقض بالنون الساكنة والقاف والضاد المعجمة المشددة المفتوحة حتى انهدم ولابي ذر عن الكشميهني انفض بالفا بدل القاف اي تفرق احد الجبل المعروف بالمدينة على ساكنها افضل الصلاة والسلام وجعلوا في بها على الاسلام والسنة في عافية بلا محنة مما فعلتم بعثمان بن عفان يوم الدار من القتل كان محقوقا بفتح الميم وسكون الحا المهملة وقافين بينهما واو ساكنة اي حقيقا ان ينقض ان ينهدم ولابي ذر عن الكشميهني ان ينفض بالفا ان ينفض اي ولو تحركت القبائل لطلب ثار عثمان لفعلوا واجبا والحديث ظاهر فيما ترجم له لان سعيدا وزوجته اخت عمر اختارا الهوان على الكفر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم عن خباب بن الارت بفتح الخا المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية والارت بفتح الهمزة والرا بعدها فوقية مشددة بن جندلة مولى خزاعة انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه متوسد بردة له كسا اسود مربع في ظل الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا بالتخفيف للتعريض تستنصر لنا تطلب من الله لنا النصر على الكفار وسقط لنا لابي ذر الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم قد كان من قبلكم من الانبيا واممهم يوخذ الرجل منهم فيحفر له في الارض حفرة فيجعل فيها فيجا بضم التحتية وفتح الجيم ممدودا بالمنشار بكسر الميم وسكون التحتية بعدها شين وفي نسخة بالنون بدل التحتية وهي الالة التي ينشر بها الاخشاب فيوضع على راسه فيجعل بضم التحتية وفتح العين نصفين ويمشط بضم التحتية وفتح الشين المعجمة بامشاط الحديد ما دون لحمه اي تحته او عنده وعظمه فما يصده ذلك النشر والمشط عن دينه والله ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشددتين واللام للتوكيد اي ليكملن هذا الامر بالرفع اي الاسلام حتى يسير الراكب منكم من صنعا قاعدة اليمن ومدينته العظمى الى حضرموت بفتح المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الرا والميم وسكون الواو بلدة باليمن ايضا بينها وبين صنعا مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام لا يخاف الا الله والذيب بنصب الذيب عطف على الجلالة الشريفة على غنمه ولكنكم تستعجلون ووجه دخول هذا الحديث في الترجمة من جهة الطلب خباب الدعا من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار لدلالة على انهم اعتدوا عليهم بالاذى ظلما وعدوانا قال ابن بطال مما لخصه الحافظ ابن حجر في فتحه انما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سوال خباب ومن معه بالدعا على الكفار مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا لانه علم انه قد سبق القدر بما جرى عليهم من البلوى ليوجروا عليها كما جرت به عادة الله في اتباع الانبيا فصبروا على الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الاجر قال فاما غير الانبيا فواجب عليهم الدعا عند كل نازلة لانهم لم يطلعوا على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم انتهى وتعقبه في الفتح بانه ليس في الحديث تصريح بانه عليه السلام لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا وانما قال قد كان من قبلكم يوخذ الخ تسلية لهم واشارة الى الصبر حتى تنقضي المدة المقدورة والى ذلك الاشارة بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى وتعقبه العيني فقال قوله وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا هذا الاحتمال بعيد لانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان من قبلكم الخ وقوله هذا تسلية لهم الخ لا يدل على انه دعا لهم بل يدل على انهم لا يستعجلون في اجابة الدعا في الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا الوقت ولو كان يجاب لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات النبوة وفي مبعث النبي صلى الله عليه وسلم هذا باب بالتنوين في بيان بيع المكره بضم الميم وفتح الرا وهو الذي يحمل على بيع الشي شا او ابى ونحوه اي المضطر في الحق المالي وغيره اي الجلا والمراد بالحق الدين وبغيره مما هدا له مما يكون بيعه لازما والمراد بقوله وغيره الدين فيكون من الخاص بعد العام وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما بالميم نحن في المسجد اذ خرج علينا ولابي الوقت الينا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود غير منصرف فخرجنا معه حتى جينا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة اخره سين مهملة موضع قراتهم التوراة واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص فالذي في الكواكب وقال في الفتح المدراس كبير اليهود ونسب البيت اليه لانه الذي كان صاحب دراسة كتبهم اي قراتها قال والصواب انه على حذف الموصول والمراد الرجل وفي كتاب الجزية حتى جينا بيت المدارس بتاخير الرا عن الالف بصيغة المفاعلة وهو من يدرس الكتاب ويعلمه غيره فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم ولابي ذر عن الكشميهني فنادى يا معشر اليهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها فقالوا له صلى الله عليه وسلم قد بلغت يا ابا القاسم فقال صلى الله عليه وسلم ذلك التبليغ واعترافكم به اريد ثم قالها الثانية يا معشر اليهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال في الثالثة ولابي ذر في الثالثة فقال اعلموا ان الارض لله ورسوله يحكم فيها بما اراده الله لكونه المبلغ عنه يا ابا القاسم بتنفيذ اوامره واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون الجيم وكسر اللام اي اخرجكم من الارض فمن وجد منكم بماله شيا فليبعه ضمن وجد معنى يجد فعداه بالبا او وجد من الوجدان والبا سببية اي فمن وجد منكم بماله شيا من المحبة او هي للمقابلة قال الخطابي واستدل به البخاري على جواز بيع المكره وهو بيع المضطر اشبه وانما المكره على البيع هو الذي يحمل على البيع اراد او لم يرد واليهود لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزموا بذلك وانما شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها كمن رهقه دين فاضطر الى بيع ماله فيكون جايزا ولو اكره عليه لم يجز انتهى قال في الفتح ان البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره ونحوه في الحق فدخل في ترجمته المضطر وكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر ولو اكره عليه لم يجز مردود لانه اكره بحق والا بان لم تجدوا شيا فاعلموا انما الارض لله ورسوله ولابي ذر عن الكشميهني انما الارض لله ورسوله والحديث سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يجوز

نكاح المكره بفتح الراء وقوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم اماءكم على البغا على الزنا ان اردن تحصنا
تعففا عن الزنا وانما قيده بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون الا مع ارادة التحصن وامر الطبيعة
للبغا لا يسمى مكرها ولا امره اكراها وايضا نزلت على سبب فوقع النهي على تلك الصفة وفيه توبيخ
بالموالي اذا رغبن بالتحصن فانتم احق بذلك لتبتغوا عرض الحياة الدنيا اي لتبتغوا باكراههن
على الزنا اجورهن واموالهن ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم لهن والاثم
على من اكرههن وفي مسند البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن ابي يقال لها معاذة
يكرهها على الزنا فلما جا الاسلام نزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغا الى قوله فان الله من بعد
اكراههن غفور رحيم وعند النسائي عن جابر انه كان يقال لها مسيكة وكان يكرهها على الفجور
وكانت لا باس بها فتابى فانزل الله هذه الاية ولا تكرهوا الاية الى اخرها وسقط لابي ذر من قوله
ان اردن الى اخر الاية وقال بعد البغا الى قوله غفور رحيم واستشكل ذكر هذه الاية هنا واجيب
بانه اذا نهي عن الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى وبه قال حدثنا يحيى
ابن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن عبد الرحمن
ابن القسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى
وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة اخره عين مهملة ابني يزيد بن جارية بالجيم
والراء اخرها تحتية الانصاري عن خنسا بفتح الخا المعجمة وسكون النون وبعد السين المهملة
الف فهمزة بنت خذام بكسر الخا وفتح الذال المعجمة المخففة المعجمتين ابن وديعة الانصارية الاوسية
ان اباها خذاما زوجها وهي ثيب قد ازيلت بكارتها بنكاح رجل من بني عوف كما في رواية محمد
ابن اسحاق عن حجاج بن السايب عن ابيه عن جدته خنسا فكرهت ذلك النكاح فاتت النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فرد عليه الصلاة والسلام نكاحها فيه انه لا بد من اذن
الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال الكوفيون لو اكره على نكاح امراة
بعشرة الاف درهم وصداق مثلها الف جاز النكاح ولزمه الف وبطل الزايد قال سحنون
وكما ابطلوا الزايد على الالف بالاكراه فكذلك يلزمهم ابطال النكاح بالاكراه وفي امره
عليه الصلاة والسلام باستيمار النسا في ابضاعهن دليل عليهم قال وقد اجمع اصحابنا
على ابطال نكاح المكره والمكرهة فلو كان راضيا بالنكاح واكره على المهر صح العقد اتفاقا
ويلزم المسمى بالدخول والحديث سبق في باب اذا زوج ابنته وهي كارهة من كتاب النكاح
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري ويحتمل ان يكون محمد
ابن يوسف البيكندي وشيخه سفين بن عيينة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن
ابي مليكة عبد الله المكي عن ابي عمرو بفتح العين وهو ذكوان مولى عايشة عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله يستامر النسا في ابضاعهن بضم التحتية مبنيا
للمفعول وفي بعض النسخ بالفوقية وابضاعهن بفتح الهمزة قال الكرماني جمع بضع تعقبه
فقال العيني كذا للشيخ ولكن ليس بجمع هل هو بكسر الهمزة من ابضعت المراة ابضاعا اذا زوجتها انتهى
وقال الجوهري البضع بالضم النكاح عن ابن السكيت قال يقال ملك فلان بضع فلانة والمباضعة
المجامعة يعني يستامر النسا في عقد نكاحهن قال صلى الله عليه وسلم نعم تستامر النسا في
ابضاعهن وظاهره انه ليس للولي تزويج الثيب من غير استيذانها ومراجعتها والاطلاع
على انها راضية بصريح الاذن قالت عايشة قلت يا رسول الله فان البكر تستامر فتستحي

للمفعول

للمفعول لتستامر فيمن تزوج فتستحي بكسر الحا ولابي ذر فيكون الحاء وزيادة تاء اخرى
لختان بمعنى فتسكت قال صلى الله عليه وسلم سكاتها اذنها للاب وغيره ما لم تكن قرينة
ظاهرة في المنع كصياح وضرب وسبق الحديث في النكاح هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا اكره بضم الهمزة الرجل حتى وهب عبدا او باعه لم يجز لم ينفذ الهبة ولا البيع
وقال ولابي ذر وبه قال بعض الناس يريد الحنفية فان نذر المشتري بكسر الراء من المكره فيه
في الذي اشتراه نذرا فهو اي البيع مع الاكراه جايز اي ماض عليه ويصح البيع وكذا الهبة بزعمه
او عتقه وكذلك ان دبره اي دبر العبد الذي اشتراه من المكره على بيعه فينعقد
التدبير قال في الكواكب غرض البخاري ان الحنفية تناقضوا فان بيع الاكراه ان كان
ناقلا للملك الى المشتري فانه يصح جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا
ليس بناقل فلا يصح النذر والتدبير ايضا وحاصله انهم صححوا التدبير والنذر بدون
الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصص وبه قال حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل قال
حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري عن عمرو بن دينار بفتح العين عن
جابر الانصاري رضي الله عنه ان رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور دبر مملوكا له
اسمه يعقوب علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك رسول الله ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه اي يعقوب المدبر مني فاشتراه منه نعيم بن
النحام بضم نون الاول وفتح اول عينه المهملة وبعدها التحتية الساكنة ميم وفتح نون الثاني
وحاوه المهملة وبعد الالف ميم بثمانمائة درهم قال عمرو بن دينار فسمعت جابرا رضي
الله عنه يقول كان يعقوب عبدا قبطيا من قبط مصر مات عام اول بالفتح على البنا
لخطه وهو من اضافة الموصوف لصفته وهو جايز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين
فيؤولونه على حذف مضاف اي عام الزمن الاول ووجه ادخال الحديث في الترجمة من
جهة ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره وكان تدبيره سفها من فعله رده صلى الله
عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا فمن لم يصح له ملكه اذا دبره اولى ان يرد فعله
والحديث سبق في العتق هذا باب بالتنوين من الاكراه كره وكره
بفتح الكاف في الاول وضمها في الثاني ولابي ذر بضم الكاف في الاول وفتحها في الثاني ونصب
الهاء فيهما والمعنى واحد والفتح للاختيار والضم للمشقة وسقط هذا للنسفي وبه قال
حدثنا حسين بن منصور بضم الحا المهملة النيسابوري قال حدثنا اسباط بن محمد القرشي
مولاهم الكوفي قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن فيروز هو سليمان بن ابي
سليمان ابو اسحق الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال ولابي ذر قال الشيباني
وحدثني بالافراد عطا ابو الحسن السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف
همزة الكوفي ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا يحل لكم ان ترثوا النسا كرها الاية قال كانوا اي اهل الجاهلية او اهل المدينة او في الجاهلية
واول الاسلام اذا مات الرجل كان اولياوه احق بامراته ان شا بعضهم تزوجها ان كانت
جميلة بصداقها الاول وان شاوا زوجوها لمن ارادوا واخذوا صداقها وان شاوا لم
يزوجوها بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها او تفتدي نفسها فهم اي اوليا الرجل احق
بها من اهلها فنزلت هذه الاية بذلك ولابي ذر في ذلك وقال المهلب فيما نقله العيني

بي

رحمه الله فايدة هذا الباب التعريف بان كل من امسك امراته لاجل الارث منها طمعا
ان تموت لا يحل له بنص القران والحديث سبق في تفسير سورة النسا باب
بالتنوين اذا استكرهت المراة على الزنا فلا حد عليها لانها مكرهة واستكرهت بضم
الفوقية وسكون الكاف وكسر الرا في قوله ولابي ذر لقوله تعالى ومن يكرههن اي الفتيات
فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم لهن ولعل الاكراه كان دون ما اعتبرته الشريعة
وهو الذي يخاف منه التلف فكانت اثمة ومناسبة الاية للترجمة من حيث ان في
الاية دلالة على ان الاثم على المكرهة على الزنا فيلزم على انه لا يجب عليها الحد وبه قال
وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الامام البغوي عن العلا بن موسى عن الليث
قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر ان صفية ابنة ولابي ذر بنت ابي عبيد بضم العين وفتح
الموحدة الثقفية امراة عبد الله بن عمر اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة بكسر الهمزة من
مال الخليفة عمر رضي الله عنه وقع على وليدة جارية من الخمس الذي يتصرف فيه الامام اي
زنا بها فاستكرهها حتى اقتضها بالقاف والضاد المعجمة المشددة ازال بكارتها
والقضة بكسر القاف عذرة البكر فجلده عمر رضي الله عنه الحد ونفاه غربه من ارض
الجناية نصف سنة لان حده نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق ينفى كالحر
ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم واحد منهما وعند
ابن ابي شيبة مرفوعا بسند ضعيف عن وايل بن حجر قال استكرهت امراة في الزنا فدرا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها الحد قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم في الامة
البكر يفترعها بالفا والعين المهملة يفتضها الحر الثيب يقوم ذلك الافتراع الحكم بتحتية
اي الحاكم من الامة العذرا بقدر قيمتها اي من المفترع دية الافتراع بنسبة قيمتها وهو
ارش النقص اي التفاوت بين كونها بكرا وثيبا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر
بقدر ثمنها ويجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة في قضا الايمة غرم بضم الغين المعجمة
وسكون الرا غرامة ولكن عليه الحد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر
ابراهيم خليل الله صلى الله عليه وسلم من العراق الى الشام او من بيت المقدس الى مصر بسارة
زوجته ام اسحاق عليهما السلام دخل بها قرية تسمى حران بفتح الحا المهملة وتشديد الرا
وبعد الالف نون بين دجلة والفرات وقيل الاردن وقيل مصر فيها ملك بكسر اللام من
الملوك او جبار من الجبابرة بالشك من الراوي فارسل الملك اليه الى الخليل عليه الصلاة
والسلام ان ارسل بهمزة قطع بعد سكون نون ان الي بتشديد اليا بها بسارة فارسل بها
الخليل اليه بعد اكراه الجبار له على ارسالها اليه فقام اليها ليصيبها فقامت توضا
اصله تتوضا فحذفت احدى التاءين وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك
ابراهيم اي ان كنت مقبولة الايمان عندك فلا تسلط علي هذا الكافر الجبار فغط بفتح الفا
وضم الغين المعجمة فتشديد الطا المهملة اي خنق وصرع حتى ركض برجله ومناسبة
هذه القصة غير ظاهرة وليس فيها الا سقوط الملامة عن سارة في خلوة الجبار بها لانها
مكرهة لكن ليس الباب معقودا لذلك وانما هو معقود لاستكراه المراة على الزنا قال

ابن

ابن المنير وقال ابن بطال وتبعه في الكواكب وجه دخوله هنا مع ان سارة عليها
السلام كانت معصومة من كل سو انه لا ملامة عليها في الخلوة مكرهة وكذا المستكرهة
في الزنا لا حد عليها والحديث سبق في اخر البيع واحاديث الانبيا صلوات الله وسلامه
عليهم باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله
ان لم يحلف اليمين الذي اكرهه الظالم عليها او نحوه كقطع اليد لا حنث عليه كما قاله ابن
بطال عن مالك والجمهور ولفظه ذهب مالك والجمهور الى ان من اكره على يمين ان لم
يحلفها قتل اخوه المسلم لا حنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان له ان يوري
فلما ترك التورية صار قاصدا لليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه اذا اكره على اليمين
فنيته مخالفة لقوله والاعمال بالنيات وكذلك كل مكره بفتح الرا يخاف فانه اي المسلم
يذب بفتح التحتية وضم الذال المعجمة يدفع عنه المظالم ويقاتل دونه اي عنه ولا يخذله
بالذال المعجمة المضمومة لا يترك نصرته فان قاتل دون المظلوم اي عنه غير قاصد قتل
الظالم بل الدفع عن المظلوم فاتى على الظالم فلا قود عليه ولا قصاص هو تاكيد لانهما
بمعنى والقصاص اعم من النفس وما دونها والقود في النفس غالبا وان قيل له لتشربن الخمر
واكرهه على ذلك او لتاكلن الميتة واكرهه على اكلها او لتبيعن عبدك واكرهه على بيعه
او تقر بدين لفلان على نفسك ليس عليك او تهب هبة بغير طيب نفس منك ويحل بفتح
الفوقية وضم الحا المهملة فعل مضارع عقدة بضم العين وسكون القاف اخرها تا تانيث
يفسخها كالطلاق والعتاق وفي بعض النسخ وكل عقدة بالكاف بدل الحا مبتدا مضافا
لعقدة وخبره محذوف اي كذلك او لتقتلن بنون قبل القاف اباك او اخاك في الاسلام
اعم من القريب وزاد ابو ذر عن الكشميهني وما اشبه ذلك وسعه بكسر السين المهملة جاز له
جميع ذلك ليخلص اباه او اخاه المسلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم السابق ذكره في باب
المظالم المسلم اخو المسلم اي لا يظلمه ولا يسلمه وقال بعض الناس قيل هم
الحنفية لو قيل له اي لو قال ظالم لرجل لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتقتلن ابنك او اباك
او ذا رحم محرم بفتح الميم وسكون الحا المهملة او بضم الميم والتشديد لم تبعه لم يجز له ان
يفعل ما امره به لان هذا ليس بمضطر في ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان
في خاصة نفسه لا في غيره وليس له ان يعصي الله حتى يدفع عن غيره بل الله سايل الظالم
ولا يواخذ المامور لانه لم يقدر على الدفع الا بارتكاب ما لا يحل له ارتكابه فليصبر على
قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل اثم وقال الجمهور لا ياثم ثم ناقض بعض الناس قوله
هذا فقال ان قيل له اي قال ظالم لرجل لتقتلن بنون بعد اللام الاولى اباك او ابنك او
لتبيعن هذا العبد او تقر ولابي ذر او لتقرن بدين او تهب هبة يلزمه في القياس لما سبق
انه يصبر على قتل ابيه وعلى هذا يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد ثم ناقض هذا المعنى
بقوله ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة بضم العين في ذلك باطل فاستحسن
بطلان البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس ولا يجوز له القياس واجاب العيني
بان المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان
والاستحسان حجة عند الحنفية قال البخاري رحمه الله فرقوا اي الحنفية بين كل ذي رحم
محرم وغيره من الاجنبي بغير كتاب ولا سنة فلو قال ظالم لرجل لتقتلن هذا الرجل الاجنبي

او لتبيعن او لتقرن او لتهب ففعل ذلك لينجيه من القتل لزمه جميع ما عقد على نفسه
من ذلك ولو قيل له ذلك في غير المحارم لم يلزمه ما عقده في استحسانه والحاصل ان اصل
ابي حنيفة الملزوم في الجميع قياسا لكنه يستثني من له منه رحم استحسانا وراي البخاري
ان لا فرق بين القريب والاجنبي في ذلك لحديث المسلم اخو المسلم فان المراد اخوة الاسلام
لا النسب استشهد لذلك بقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في احاديث
الانبيا وقال ابراهيم صلى الله عليه وسلم لامراته لما طلبها الجبار ولابي ذر عن الكشميهني
لسارة هذه اختي قال البخاري وذلك في الله اي في دين الله لا اخوة النسب اذ نكاح الاخت
كان حراما في ملة ابراهيم وهذه الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا
يلزمه ما عقد من البيع ونحوه ووسعه الشرب والاكل ولا اثم عليه في ذلك كما لو قيل له
لتفعلن هذه الاشيا او لنقتلنك وسعه في نفسه اتيانها ولا يلزمه وقد اجاب العيني
بان الاستحسان غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فيتبعون
احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المومنين حسنا فهو حسن عند الله
وقال النخعي بفتح النون والخا المعجمة ابراهيم فيما وصله محمد بن الحسن في كتاب الاثار عن ابي
حنيفة عن حماد عنه اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف
قال في الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما قلت المدعي المحق اذا لم يكن له
بينة ويستحلف المدعى عليه فهو مظلوم وعند المالكية النية نية المظلوم ابدا وعند
الكوفيين نية الحالف ابدا وعند الشافعية نية القاضي وهي راجعة الى نية المستحلف فان
كان في غير القاضي فنية الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري ان سالما اخبره ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه بفتح اوله ولا يسلمه بضم اوله اي لا يخذله
ومن كان في قضا حاجة اخيه المسلم كان الله في قضا حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم
بهذا الاسناد وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز بمعجمتين الاولى مشددة بعد الموحدة
المعروف بصاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي وهو ايضا من شيوخ المولف
قال حدثنا هشيم بضم الها وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال
اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل لم اعرف اسمه
يا رسول الله انصره بهمزة قطع ورفع الرا اذا كان مظلوما افرايت الفا عاطفة على مقدر
بعد الهمزة واطلق الروية واراد الاخبار والاستفهام واراد الامر اي اخبرني اذا كان
ظالما كيف انصره قال صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحا المهملة الساكنة بعدها جيم فزاي
ولابي ذر عن الكشميهني تحجره بالرا بدل الزاي وقال تمنعه من الظلم فان ذلك المنع نصره
والشك من الراوي والحديث سبق في المظالم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل جمع حيلة وهو ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي هذا
باب بالتنوين في ترك الحيل وسقط في اليونينية فباب مضاف لتاليه وان لكل
امري ما نوى في الايمان بفتح الهمزة وغيرها ولابي ذر عن الكشميهني وغيره بالتذكير على ارادة

اليمين المستفاد من صيغة الجمع وقوله وغيرها نفقها من البخاري لا من الحديث
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهضمي عن
يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لابي ذر بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة
ابن وقاص بتشديد القاف الليثي المدني قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يخطب على المنبر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية
بالافراد والجملة مقول القول وانما من ادوات الحصر قال السكاكي في اعجاز القران ان
الواقع بعد انما اذا كان مبتدا وخبرا المحصور الثاني واذا قلنا انما المال لزيد فالمال
لزيد لا لغيره واذا قلنا انما لزيد المال تقديره لا لغيره والاعمال مبتدا بتقدير مضاف
اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر والبا في بالنية للسببية
اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النية وافردها لان المصدر المفرد يقوم مقام
الجمع وانما لم يجمع لاختلاف الانواع وانما لامري ما نوى وفي التعليق السابق كما في اية
اول الكتاب لكل امري ما نوى فمن نوى الربا بعقد البيع وقع في الربا ولا يخلصه من الاثم
صورة البيع ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل في الوعيد على ذلك باللعن
ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكل شي قصد به تحريم ما احل الله وتحليل ما حرم
الله كان اثما واستدل به من قال بابطال الحيل ومن قال باعمالها لان مرجع كل من
الفريقين الى نية العامل فان كان في ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب وان كان
فيه فوات حق فهو مذموم وقد نص امامنا الشافعي على كراهة تعاطي الحيل في تفويت
الحقوق فقال بعض اصحابه هي كراهة تنزيه وقال كثير من محققيهم كالغزالي هي كراهة تحريم
وقد نقل صاحب الكافي من الحنفية عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المومنين
الفرار من احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال الحق فمن كانت هجرته من مكة الى المدينة
الى الله اي الى طاعة الله ورسوله وجواب الشرط قوله فهجرته الى الله ورسوله ظاهره اتحاد
الشرط والجزا فهو كقوله من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب ابن
دقيق العيد بان التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله ورسوله
ثوابا واجرا قال ابن مالك هو كقوله لو مت مت على غير الفطرة قال ابن فرحون واعترض
قصدا ونية يصح ان يكون خبر كان اي ذات قصد وذات نية ويتعلق الى بالمصدر ويصح
ان يكون الى الله الخبر وقصدا مصدر في محل الحال واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيهما
الا الحال من الضمير في الخبر انتهى وسبق مزيد لذلك اول هذا الشرح ومن هاجر الى دنيا بضم
الدال وحكى ابن قتيبة كسرها ولا ينون على المشهور لانها فعلى من الدنو والف التانيث
يمنع من الصرف وحكي تنوينها قال ابن جني وهي لغة نادرة والدنيا ما على الارض مع الجو
والهوا او كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث
المال ونحوه يصيبها جملة من فعل وفاعل ومفعول في موضع صفة لدنيا ومتى تقدمت
النكرة على الظرف او المجرورات كانت صفات وان تقدمت المعرفة كانت احوالا او امراة
يتزوجها وجواب الشرط قوله فهجرته الى ما هاجر اليه ووجه مطابقة الحديث للترجمة
التي هي لترك الحيل انه جعل الهجرة حيلة في تزويج ام قيس والحديث سبق مرارا
باب بالتنوين يذكر فيه بيان دخول الحيلة في الصلاة وبه قال حدثني بالافراد

ولابي ذر حدثنا اسحق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي
وقيل البخاري وكان ينزل المدينة بخاري بباب سعد ونسبه لجده وسقط لغير ابي ذر ابن نصر
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد
عن همام بفتح الها والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث اي اذا احدث احدكم لا تقبل صلاته الى ان يتوضا
ولا يجوز تقديرها الا ان المشددة لان الكلام يصير لا يقبل الله صلاة احدكم الا ان
يتوضا ومفهومه انه صلى قبل الوضوء ثم توضا قبلت فيفسد المعنى بتقديرها ووجه
تعلق الحديث بالترجمة قيل لانه قصد الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث
في الجلسة وقالوا ان التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة فلا يصح لان التحلل منها ركن
فيها لحديث وتحليلها التسليم كما ان التحريم بالتكبير ركن فيها لكن انفصل الحنفية عن ذلك
بان السلام واجب لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضا وسلم وان تعمده فالعمد
قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلاة لكون السلام ليس ركنا وقال ابن بطال الخبر رد
على ابي حنيفة في قوله ان المحدث في صلاته يتوضا ويبني ووافقه ابن ابي ليلى وقال
مالك والشافعي يبتدي الصلاة واحتجا بهذا الحديث وتعقبه في المصابيح فقال وفي الاحتجاج
نظر وذلك لان الغاية تقتضي ثبوت القبول بعدها ولا شك ان ما تقدم قبلها من
المحدث صلاة وقعت بوجه مشروع وقبولها مشروط بدوام الطهارة الى حين اكمالها او
بتجديد الطهارة عند وقوع الحدث في اثنائها واتمامها بعد ذلك فيقبل حينئذ ما تقدم
من الصلاة قبل الحدث وما وقع بعدها مما يكملها والحديث منطبق على هذا وليس فيه
ما يدفعه فكيف يكون ردا على ابي حنيفة فتامل باب بالتنوين يذكر
فيه الحيل في اسقاط الزكاة وان لا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه المشددة بين مجتمع بكسر الميم
الثانية ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك رضي الله عنه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة وتخفيف الميم ان انسا رضي الله عنه حدثه ان
ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع
بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اي لا يجمع المالك المتصدق بين متفرق بتقديم
الفوقية على القاف فلو كان لكل شريك اربعون شاة فالواجب عليهما شاتان فاذا جمع يحيل
بتقليل الزكاة اذ يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية وفتح الرا المشددة
بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية المالك كثرة الصدقة بنصب خشية مفعول لاجله وقوله
لا يفرق اي لو كان بين الشريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون فتفرق حتى لا يجب على واحد
منهما زكاة ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في الزكاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا
الثقفي مولاهم قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني عن ابي سهيل بضم السين المهملة مصغرا
نافع عن ابيه مالك بن ابي عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله
عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر شعر
الراس اي منتفرقه من عدم الرفاهية فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي بتشديد اليا
من الصلاة في اليوم والليلة فقال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا وفي

حتى يتوضا

الايمان

علي صر

الصيام

الايمان قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فقال الاعرابي يا رسول الله اخبرني ما فرض الله علي
فقال صلى الله عليه وسلم شهر رمضان الا ان تطوع شيئا وفي الايمان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع
قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام
ولابي ذر بشرائع الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة واجبات الزكاة وغيرها قال الاعرابي
والذي اكرمك اي بالرسالة العامة لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افلح اي فاز الاعرابي ان صدق او دخل الجنة ان صدق ولابي ذر عن الكشميهني
او ادخل الجنة بزيادة همزة مضمومة وكسر الخا المعجمة والشك من الراوي واستشكل
اذ مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب بان شرط اعتبار المخالفة عدم مفهوم الموا
وهاهنا مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بطريق الاولى ووجه ادخال هذا
الحديث هنا ان المؤلف رحمه الله فهم من قوله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق انه
من رام ان ينقص شيئا من فرائض الله بحيلة يحتالها انه لا يفلح ولا يقوم له بذلك عند
الله عذر وما اجازه الفقها من تصرف صاحب المال في ماله قرب حلول الحول لم يريد
بذلك الفرار من الزكاة ومن نوى ذلك فالاثم عنه ساقط قاله في المصابيح والحديث
سبق في الايمان وقال بعض الناس هم الحنفية كما قيل فيما في عشرين ومائة بعير حقتان بكسر
المهملة وتشديد القاف تثنية حقة وهي التي لها ثلاث سنين فان اهلكها اي العشرين
ومائة متعمدا بان ذبحها او وهبها او احتال فيها قبل الحول بيوم فرارا من الزكاة فلا شي عليه لان ذلك لا
يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه الى معنى قوله خشية الصدقة الا حينئذ وهذا يقتضي
على اصطلاح المولف بارادة الحنفية اختصاصهم بذلك لكن الشافعي وغيره يقولون
بذلك ايضا واجيب بان الشافعي وغيره وان قالوا لا زكاة عليه لا يقولون لا شي عليه
لانهم يلومونه على هذه النية لكن قال البرماوي انما يلام اذا كان حراما ولكن هو مكروه
وقال مالك من فوت من ماله شيئا ينوي به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر او نحوه
لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى الله عليه وسلم خشية الصدقة وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد اسحق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في المستخرج قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم وهو المال الذي
يخبا من غير ان يودي زكاته يوم القيامة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها جيم ذكر الحيات
او الذي يقوم على ذنبه ويواثب الرجل والفارس وربما غلب الفارس اقرع لا شعر على راسه
لكثرة سمه وطول عمره يفر منه صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه بالواو بدل الفا ويقول انا كنزك
قال صلى الله عليه وسلم والله لن يزال ولابي ذر عن الكشميهني لا يزال يطلبه حتى يبسط صاحب
المال يده فيلقمها بضم التحتية وفتح الميم فاه اي يلقم صاحب المال يده فم الشجاع وفي رواية
ابي صالح عن ابي هريرة في الزكاة فياخذ بلهزمتيه اي ياخذ الشجاع يد صاحب المال بشدقيه
وهما اللهزمتان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند السابق اذا ما رب النعم بفتح النون
والعين وما زائدة اي اذا مالك الابل لم يعطها حقها اي زكاتها تسلط عليه يوم القيامة تخبط بفتح
الفوقية وسكون المعجمة الموحدة بعدها طا مهملة ولابي ذر فتخبط وجهه باخفافها جمع خف وهو

بي

فقه

دا

فيهما

بنه

للابل لظلف للشاة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه
كان من الوجوه المذكورة قاله العيني وقال في الفتح وفي رواية ابي صالح من اتاه الله مالا
فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع فذكر نحو حديث الباب قال وبه يظهر
ذكر مناسبته في هذا الباب وقال بعض الناس يريد الامام ابا حنيفة في رجل له ابل فخاف ان تجب عليه
الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة الواجبة قبل الحول بيوم احتيالا
فلا باس عليه وهو اي والحال انه يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بسنة
ولابي ذر فلا شيء عليه جازت ولابي ذر عن الكشميهني
ولابي ذر او بستة بكسر النون بعدها فوقية مشددة بدل النون
اجزأت عنه التزكية قبل الحول فاذا كان المتقدم على الحول مجزيا فليكن التصرف فيها
قبل الحول غير مسقط واجيب بان ابا حنيفة لم يتناقض في ذلك لانه لا يوجب الزكاة
الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا موجلا قبل ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام المشهور
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في نذر صيام او عتق او صدقة او غيرها كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اقضه عنها قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح فيه حجة على ان الزكاة لا
تسقط بالحيلة ولا بالموت لانه لما الزم الولي بقضا النذر عن امه كان قضا الزكاة التي
فرضها الله اشد وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع
شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا ولابي ذر او احتيالا لاسقاط الزكاة فلا
شيء عليه لانه زال عن ملكه قبل الحول وكذلك ان اتلفها فمات فلا شيء لان المال انما يجب فيه الزكاة
ما دام واجبا في الذمة وهذا الذي مات لم يبق في ذمته منه شيء يجب على ورثته وفاوه

باب في ترك الحيلة في النكاح ولغير ابي ذر بتنوين باب واسقاط تاليه
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين
العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين قال عبيد
الله قلت لنافع ما الشغار قال ينكح الرجل ابنة الرجل وينكحه الاخر ابنته بغير صداق وينكح
اخت الرجل وينكحه الاخر اخته بغير صداق بل بضع كل واحد منهما صداق الاخرى واختلف في
اصل الشغار في اللغة فقيل من شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كان العاقد يقول
لا ترفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وقيل ماخوذ من شغر البلد اذا خلا كانه سمي بذلك
لشغوره من الصداق وقال ابن الاثير كان يقول الرجل شاغرني اي زوجني ابنتك او اختك
او من تلي امرها حتى ازوجك ابنتي او اختي ولا يكون بينهما مهر وقيل الشغر البعد ومنه
بلد شاغر اذا بعد عن الناصر والسلطان وكان هذا العقد بعد عن طريق الشرع
والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو
اي العقد جائز والشرط باطل فيجب لكل واحدة منهما مهر مثلها وقال ابن بطال قال ابو
حنيفة نكاح الشغار منعقد ويصلح بصداق المثل وكل نكاح فساده من اجل صداق
لا يفسخ عنده ويصلح بمهر المثل وقال الائمة الثلاثة النكاح باطل لظاهر الحديث

في الدهم

وقال

وقال بعضهم اي ابو حنيفة في المتعة وهي ان يتزوجها بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلي سبيلها
النكاح فاسد والشرط باطل وهذا مبني على قاعدة السادة الحنفية وهي ان ما لم يشرع
باصله او بوصفه باطل وما شرع باصله دون وصفه فاسد فالنكاح مشروع باصله
وجعل البضع بالبضع صداقا وصف فيه فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة
فانها لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة باصلها وقال بعضهم اي بعض الحنفية
المتعة والشغار كل منهما جائز والشرط باطل في كل منهما قال الحافظ ابن حجر كانه يشير الى
ما نقل عن زفر انه اجاز الموقت والغى الشرط لانه شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط
الفاسدة وتعقبه العيني بان مذهب زفر ليس كذلك بل عنده ان صورته ان يتزوج
امراة الى مدة معلومة فالنكاح صحيح واشتراطه المدة باطل قال وعند ابي حنيفة
وصاحبيه النكاح به باطل وبه قال حدثنا مسدد بالسين وبعدها دال ثم اولهما
مشددة مهملات ابن مسرهد قال حدثني يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر
بضم العين فيهما العمري انه قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن الحسن وعبد الله
ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية ان اباه عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه انه
قيل له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النسا باسا اي يبيحها فقال علي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها نهي تحريم يوم خيبر بالخا المعجمة اخره را وعن
اكل لحوم الحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون النون ومطابقة الحديث للترجمة غير ظاهرة
لان منع نكاح المتعة مجمع عليه والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس ابو حنيفة
رحمه الله ان احتال حتى تمتع اي عقد نكاح متعة فالنكاح فاسد والفساد عنده
لا يوجب البطلان لاحتمال اصلاحه بالغا الشرط منه فيتخيل في صحته بذلك كما قال في
بيع الربا لو حذف منه الزيادة صح البيع وقال بعضهم قيل هو زفر النكاح جائز والشرط
باطل وسبق قريبا

باب بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع وباب
بيان قوله لا يمنع فضل الما الزائد على قدر الحاجة ليمنع به فضل الكلا بفتح الكاف
واللام بوزن جبل وهو العشب رطبا ويابسا ويمنع مبنيا للمفعول فيهما وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن
ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع بالبنا للمفعول فضل الما ليمنع بالبنا
للمفعول ايضا به فضل الكلا بوزن الجبل واللام في ليمنع لام العاقبة والمعنى ان من شق ما
بفلاة وكان حول ذلك الما كلا وليس حوله ما غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي
ترد ذلك الما فنهي صاحب الما ان يمنع فضله لانه اذا منعه منع رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع
لما في منعه من الاضرار بالناس ويلتحق به الرعا اذا احتاجوا الى الشرب لانهم اذا منعوا من
الشرب امتنعوا من الرعي هناك وقال المهلب المراد رجل كان له بير وحولها كلا مباح واراد
الاختصاص به فيمنع فضل ما بيره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة به الى الما الذي
يمنعه وانما حاجته الى الكلا وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الما ليتوفر
له الكلا لان النعم لا تستغني عن الما بل اذا رعت الكلا عطشت ويكون ما غير البير بعيدا
عنها فيرغب صاحبها عن ذلك الكلا فيتوفر لصاحب البير بهذه الحيلة انتهى ولم يذكر المو

في الباب حديثا فيه البيع المترجم به فيحتمل ان يكون مما ترجم له ولم يجد فيه حديثا على
شرطه فبيض له وعطف عليه ولا يمنع فضل الما وذكر الحديث المتعلق به والحديث سبق
في كتاب الشرب باب ما يكره للتحريم من التناجش بضم الجيم بعدها شين معجمة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل بفتح الجيم ابن طريف الثقفي عن مالك
الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن النجش نهي تحريم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة بل ليغر غيره ومطابقته للترجمة
ظاهرة ووجه دخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث
سبق في كتاب البيوع باب ما ينهى عن الخداع بكسر الخاء المعجمة وتفتح ولابي ذر عن الكشميهني عن الخداع ع
بالعين بدل الميم في البيوع وقال ايوب السختياني فيما وصله وكيع في
مصنفه عن سفيان بن عيينة عن ايوب يخادعون الله كما ولابي ذر كانما يخادعون آدميا
لو اتوا الامر عيانا بكسر العين لو اعلنوا باخذ الزايد على الثمن معاينة بلا تدليس كان
اهون علي لانه ما جعل الدين آلة للخداع وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رجلا اسمه حبان بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ بالقاف المكسورة والمعجمة
بعدها الصحابي وقيل هو منقذ بن عمرو وصححه النووي في مبهماته ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
انه يخدع في البيوع بضم التحتية وسكون الخا المعجمة فقال له صلى الله عليه وسلم اذا بايعت
فقل لا خلابة بكسر الخا المعجمة وتخفيف اللام لا خديعة في الدين لان الدين النصيحة والحديث
سبق في البيوع باب ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة التي يرغب
وليها فيها وان لا يكمل صداقها ولابي ذر لها صداقها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال كان
عروة بن الزبير يحدث انه سال عايشة رضي الله عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا
تقسطوا في نكاح اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسا اي سواهن وسقط لابي ذر من النسا
قالت عايشة رضي الله عنها هي اليتيمة التي مات ابوها تكون في حجر وليها القايم بامورها
فيرغب في مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى با قل من سنة نسايها من مهر مثل اقاربها
فنهوا بضم النون عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون القاف اي يعدلوا
في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
بالبنا على الضم اي بعد ذلك كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك بالواو
ولابي ذر يستفتونك باسقاطها في النسا فذكر الحديث وفي باب الاكفا من كتاب النكاح بلفظ
الى ترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهن ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا
في نكاحها ونسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها
واخذوا غيرها من النسا قالت وكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها
اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق وقال ابن بطال
فيه انه لا يجوز للولي ان يتزوج يتيمته با قل من صداقها ولا ان يعطيها من العروض
في صداقها ما لا يفي بقيمة صداق مثلها ومطابقة الحديث للترجمة واضحة هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا غصب رجل جارية لغيره فادعى عليه

انه غصبها فادعى انها ماتت فقضي عليه بضم القاف وكسر المعجمة اي فقضى الحاكم عليه
بقيمة الجارية الميتة في زعمه ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه حية فهي له ويرد
القيمة التي حكم له بها على الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا لها لانه انما اخذها لزعمه هلاكها
فاذا تبين بطلانه رجع الحكم الى الاصل وقال بعض الناس اي الامام الاعظم ابو حنيفة
رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب لاخذه اي لاخذ مالكها القيمة عنها من الغاصب
قال البخاري وفي هذا احتيال لمن اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها منه واعتل احتج
بانها ماتت حتى ياخذ ربها مالكها قيمتها فيطيب بفتح التحتية بعد الفا وكسر الطا المهملة
وسكون التحتية او بضم ففتح وفتح فتشديد فيحل للغاصب بذلك جارية غيره وكذا
في ماكول او غيره ادعى فساده او حيوانا ماكولا ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان
ذلك بقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله مطولا او اخر الحج اموالكم عليكم
حرام قال في الكواكب فان قلت مقابلة الجمع بالجمع تفيد التوزيع فيلزم ان يكون مال
كل شخص حراما عليه اجاب بانه كقولهم بنو تميم قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم بعضا
فهو مجاز للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية واجاب العيني
بان معنى اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضي وهنا قد يوجد بدفع الغاصب القيمة
وقال صلى الله عليه وسلم فيما وصله في هذا الباب لكل غادر بالغين المعجمة والدال لوا يوم
القيمة واجاب العيني ايضا بانه لا يقال للغاصب في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفا
والغصب اخذ الشي قهرا وعدوانا وقول الغاصب ماتت كذب واخذ المالك القيمة
رضا به قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثوري عن عبد الله بن
دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لوا
يوم القيمة اي علم يعرف به ولا ريب ان الاحتيال الصادر من الغاصب ان الجارية ماتت
غدر وخيانة في حق اخيه المسلم وقال ابن بطال خالف ابو حنيفة الجمهور وحجة الثوري احتج
هو بانه لا يجمع الشي وبدله في ملك شخص واحد واحتج الجمهور بانه لا يحل مال المسلم الا عن
طيب نفسه ولان القيمة انما وجبت بنا على صدق دعوى الغاصب ان الجارية ماتت
فلما تبين انها لم تمت فهي باقية على ملك المغصوب منه لانه لم يجر بينهما عقد صحيح فوجب
ان ترد الى صاحبها قال وفرقوا بين الثمن والقيمة فان الثمن في مقابلة الشي القايم والقيمة
في الشي المستهلك وكذا في البيع الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد ان
البايع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذنه للمشتري بالتصرف فيها فاصلاح
هذا البيع ان ياخذ قيمة السلعة ان فاتت والغاصب لم ياذن له المالك فلا يحل ان
يتملكه الغاصب الا ان رضي المغصوب منه بقيمته والحديث من افراده باب
بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل من السابق وسقط لفظ باب للنسفي والاسمعيلي
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري اخو سليمان بن كثير عن
سفين الثوري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب بنته ولابي ذر بنت ام سلمة واسم
ابي زينب ابو سلمة بن عبد الاسد عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال انما انا بشر يطلق على الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله تعالى نذيرا للبشر
وليست انما هنا للحصر التام بل للحصر بعض الصفات في الموصوف فهو حصر في البشرية

بالنسبة الى الاطلاع على البواطن ويسمى هذا عند اهل البيان قصر قلب لانه اتى به ردا على من يزعم ان من كان رسولا يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم فاعلم انه صلى الله عليه وسلم انه كالبشر في بعض الصفات الخلقية وان زاد عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات من الوحي والاطلاع على المغيبات في اماكن وانه يجوز عليه في الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بينهم بما يلفظوا هو يحكم بالبينة واليمين وغيرهما مع جواز كون الباطن على خلاف ذلك ولو شاء الله لاطلعه على باطن امر الخصمين فحكم بيقين من غير احتياج الى حجة من المحكوم له من بينة او يمين لكن لما كانت امته مامورين باتباعه والاقتدا باقواله وافعاله جعل له من الحكم في قضية ما يكون حكما لهم في اقضيتهم لان الحكم توطية لما ياتي بعد لانه معلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر **وانكم تختصمون** زاد ابوذر عن الكشميهني الي فلا اعلم بواطن اموركم كما هو مقتضى الحالة البشرية وانما الحكم بالظاهر **ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته** بالحاء المهملة افعل تفضيل من لحن بكسر الحاء اذا فطن بحجته اي السن وافصح وابين كلاما واقدر على الحجة **من بعض** وهو كاذب **واقضي** عطف على المنصوب السابق بالواو ولابي ذر فاقضي له بسبب بلاغته **على نحو ما اسمع** ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما اسمع **فمن قضيت له من حق اخيه** وفي رواية بحق اخيه المسلم ولا مفهوم له لانه خرج مخرج الغالب والا فالذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ حق لابي ذر فيصير فقضيت له من اخيه **شيا** بظاهر يخالف الباطن فهو حرام **فلا ياخذ** باسقاط الضمير المنصوب اي فلا ياخذ ما قضيت له ولابي ذر عن الكشميهني فلا ياخذه **فانما اقطع له قطعة** بكسر القاف طايفة **من النار** ان اخذها مع علمه بانها حرام عليه وهذا من المبالغة في التشبيه جعل ما يتناوله المحكوم له بحكمه صلى الله عليه وسلم وهو في الباطن باطل قطعة من النار وقال في العمدة اطلق عليه ذلك لانه سبب في حصول النار له فهو من مجاز التشبيه كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وحاصله ان اخذها يؤول به الى قطعة من النار فوضع المسبب وهو قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم له به وفي الحديث ان حكم الحاكم لا يحل ما حرم الله ورسوله ولا يحرم فلو شهد شاهدا زور لانسان بمال فحكم به لم يحل للمحكوم له ذلك المال ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما وان شهدا على انه طلق امراته لم يحل لمن علم كذبهما ان يتزوجها فان قيل هذا الحديث ظاهره انه يقع منه صلى الله عليه وسلم ايقاع على الخطا في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصول لان مراد الاصوليين ما حكم فيه باجتهاد هل يجوز ان يقع فيه خطا فيه الاكثر ومنع على انه لا يخطي في اجتهاده بخلاف غيره واما الذي في الحديث فليس من الاجتهاد في شي لانه حكم بالبينة ونحوها فلو وقع منه ما يخالف الباطن لا يسمى الحكم خطا بل الحكم صحيح على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كانا شاهدي زور او نحو ذلك فهو فالتقصير منهما واما الحكم فلا حيلة له فيه ولا عيب عليه بسببه بخلاف ما اذا اخطا في الاجتهاد والحديث سبق في المظالم والشهادات ويأتي ان شاء الله تعالى بعونه وقوته في الاحكام هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه حكم شهادة الزور **في النكاح** وبه قال **حدثنا مسلم بن ابراهيم** ابو عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال **حدثنا هشام** هو ابن ابي عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مفتوحة بوزن جعفر الدستوائي

قال

قال **حدثنا يحيى بن ابي كثير** بالمثلثة الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال لا تنكح البكر** بضم الفوقية مبنيا للمفعول اي لا تزوج **حتى تستاذن** بالبنا للمفعول ايضا بوجه منها الاذن **ولا الثيب** بالمثلثة التي زالت بكارتها **حتى تستامر** بضم اوله يطلب امرها وفرق بينهما لان الامر لا يكون الا باللفظ والاذن باللفظ وغيره **فقيل يا رسول الله كيف اذنها** اي اذن البكر **قال** صلى الله عليه وسلم **اذا سكتت** بفوقيتين لانها الغالب من حالها ان لا تظهر ارادة النكاح حياء والحديث سبق في النكاح **وقال بعض الناس** هو الامام ابو حنيفة رحمه الله **ان** ولابي ذر عن الكشميهني اذا **لم تستاذن البكر** بضم الفوقية مبنيا للمفعول **ولم تزوج** اصله تتزوج فحذف احدى التاءين تخفيفا **فاحتال رجل فاقام شاهدي زور** باضافة شاهدي للاحقه ولابي ذر شاهدين زورا اي شهدا زورا **انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها** بشهادتهما به ولابي ذر عن الكشميهني نكاحه **والزوج** اي والحال ان الزوج **يعلم ان الشهادة باطلة فلا باس ان يطاها** ولا ياثم بذلك **وهو تزويج صحيح** لان مذهبه رحمه الله ان حكم القاضي ينفذ ظاهرا وباطنا وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني وسقط لابي ذر ابن عبد الله قال **حدثنا سفيان** بن عيينة قال **حدثنا يحيى بن سعيد** بكسر العين الانصاري **عن القاسم** بن محمد بن ابي بكر الصديق **ان امراة** لم تسم **من ولد جعفر** قال الحافظ ابن حجر يغلب على الظن انه ابن ابي طالب قال وتجاسر الكرماني فقال المراد جعفر الصادق بن محمد بن الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه انتهى وعند الاسماعيلي من رواية ابن ابي عمر عن سفيان ان امراة من آل ابي جعفر **تخوفت ان يزوجها وليها وهي** اي والحال انها **كارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع** بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة **ابني جارية** بالجيم والراء والتحتية وهو جدهما وصحفه بعضهم بالحاء المهملة والمثلثة واسم ابيهما كما سبق في النكاح يزيد وزاد في رواية ابن عمر فخبرها انه ليس لاحد من امرها شي **فلا** **فلا تخشين** بفتح الشين المعجمة على انه للمراة المتخوفة ومن معها وفي رواية ابن عمر فارسلا اليها ان لا تخافي قاله في الفتح فدل على انهما خاطبا من كانت ارسلته اليهما او من ارسلا وقال الخاطبين فكان من ارسل قد للجماعة نسوة وظن الشفا فبني انه خطاب للمراة وحدها فقال الصواب فلا تخشي بكسر اليا وتشديد النون قال ولو كان بلا تاكيد لحذفت النون انتهى **فان خنساء** بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة بعدها همزة ممدودا **بنت خدام** بكسر الخاء وفتح الدال المعجمتين وبعد الالف ميم الانصارية الاوسية **انكحها ابوها** خدام بن وديعة من رجل لم يسم لكن قال الواقدي انه من بني مزينة **وهي** اي والحال انها **كارهة** ذلك في النكاح فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت يا رسول الله ان ابي انكحني وان عم ولدي احب الي **فرد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك** النكاح **قال سفيان** بن عيينة بالسند السابق **واما عبد الرحمن** بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق **فسمعته يقول عن ابيه** القاسم **ان خنساء** فلم يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه فارسله وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا شيبان** بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن **عن يحيى** بن ابي كثير **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة** رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح** بالبنا للمفعول **الايم حتى تستامر** اي يطلب امرها والايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية

المكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا وثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر
في قوله ولا تنكح البكر بالبنا للمفعول حتى تستاذن بالبنا للمفعول ايضا قالوا يا رسول الله
كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذنها ان تسكت غالبا وانما وقع السوال
عن الاذن مع ان حقيقته معلومة لان البكر لما كانت تستحيي ان تفصح باظهار رغبتها في
النكاح احتيج الى كيفية اذنها وقال بعض الناس هو الامام ابو حنيفة ان احتال انسان بشاهدي
زور على تزويج امراة ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها
قط فانه يسعه اي يجوز له هذا النكاح ولا باس بالمقام له معها بضم ميم المقام لان حكم
الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عنده كما مر وقد نقل المهلب اتفاق العلما على وجوب استيذان
الثيب لقوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح
يتوقف على الرضى من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم باستيذان الثيب ورد
نكاح من زوجت كارهة فقول الامام ابي حنيفة خارج عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير عن ذكوان مولى عايشة عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر تستاذن قالت عايشة
قلت يا رسول الله ان البكر تستحيي ان تفصح بذلك قال صلى الله عليه وسلم اذنها صماتها بضم
الصاد المهملة سكوتها والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس هو ابو حنيفة الامام
ان هوي بفتح الها وكسر الواو واحب رجل ولابي ذر عن الحموي والمستملي انسان جارية يتيمة
من النسا يتيمة ولابي ذر عن الكشميهني ثيبا بدل يتيمة او بكرا فابت ان تتزوجه فاحتال فجا
بشاهدي زور على انه تزوجها فادركت اي بلغت الحلم فرضيت اليتيمة بذلك فقبل القاضي
شهادة الزور ولابي ذر عن الحموي والمستملي بشهادة الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك
بيا الجر ولابي ذر بطلان ذلك حل له الوطي مع علمه بكذب الشهيدين في ذلك وظاهره
انها بعد الشهادة بلغت الحلم ورضيت ويحتمل انه يريد انه جا بشاهدين على انها ادركت
ورضيت فتزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة وقال في الفتح ان الاستيذان ليس
بشرط في صحة النكاح ولو كان واجبا وحينئذ فالقاضي انشا لهذا الزوج عقدا مستانفا
فيصح وهذا قول ابي حنيفة واحتج باثر عن علي في نحو هذا قال فيه شاهداك زوجاك ونحا
صاحباه باب ما يكره من احتيال المراة مع الزوج والضراير جمع ضرة بفتح
الضاد المعجمة والرا المشددة وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبيد بن
اسماعيل القرشي الهباري بفتح الها والموحدة المشددة وبعد الالف را مكسورة فتحتية
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلوى بالهمزة والمد والقصر
فتكتب باليا بدل الالف وعند الثعالبي في فقه اللغة انها المجيع بفتح الميم وكسر الجيم بوزن
عظيم وهو تمر يعجن بلبن ويحب العسل افرده لشرفه لما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملا يكته
ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسايه بفتح الهمزة والجيم وبعد الالف
زاي اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي تليها يقال اجاز الوادي اذا قطعه وسبق
في الطلاق من رواية علي بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسايه فيدنو منهن فدخل على

حفصة

حفصة ام المومنين بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس اي اقام اكثر
مما كان يقيم قالت عايشة فسالت عن سبب ذلك الاحتباس فقيل ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر فقيل لي اهدت امراة ولابي ذر عن الكشميهني لها امراة من قومها لم اقف
على اسمها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة وسبق ان شربة العسل
كانت عند زينب بنت جحش وهنا انه عند حفصة وعند ابن مردويه عن ابن عباس انه
كان عند سودة قالت عايشة فقلت اما بالتخفيف والالف ولابي ذر اما بحذفها والله
لنحتالن له اي لاجله واللام في لنحتالن بالفتح فذكرت ذلك لسودة بنت زمعة قلت
ولابي ذر وقلت اذا دخل عليك النبي صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو منك فقولي
له يا رسول الله اكلت مغافير بالغين المعجمة والفا قال ابن قتيبة صمغ حلو له رايحة
كريهة فانه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح زاد في الطلاق التي اجد منك وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الغير الطيب فانه سيقول لك سقتني
حفصة شربة عسل فقولي له جرست بفتح الجيم والرا والسين المهملة اي رعت نحله العرفط
بضم العين المهملة والفا بينهما را ساكنة اخره طا الشجر الذي صمغه المغافير وساقوله
انا له ذلك وقوليه انت يا صفية بنت حيي فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على سودة
بنت زمعة قالت عايشة قلت ولابي ذر قالت اي عايشة تقول سودة والذي لا اله الا
هو لقد كدت ان اباديه من المبادرة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والكشميهني ان ابا دبير
بالموحدة من المباداة بالهمز ولابن عساكر ولابي الوقت وابي ذر عن المستملي اناديه بالنون
بدل الموحدة بالذي قلت لي وانه صلى الله عليه وسلم لعلى الباب فرقا بفتح الرا خوفا منك فلما
دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مني قلت له يا رسول الله اكلت مغافير قال لا
قلت فما هذه الريح زاد في الطلاق الذي اجد منك قال سقتني حفصة شربة
عسل قلت ولابي ذر عن الحموي قالت سودة جرست رعت نحله العرفط قالت عايشة
فلما دخل علي قلت له مثل ذلك القول الذي قلت لسودة ان تقول له ودخل على صفية بنت
حيي فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت يا رسول الله الا بالتخفيف
اسقيك منه بفتح الهمزة اي من العسل قال لا حاجة لي به قالت عايشة رضي الله عنها
تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه بتخفيف الرا منعناه صلى الله عليه وسلم من العسل
قالت عايشة قلت لها اسكتي لئلا يفشو ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة فان قلت كيف جاز
على ازواجه رضي الله عنهن الاحتيال اجيب بانه من مقتضيات الطبيعة للنسا في الغيرة
وقد عفي عنهن والحديث سبق في الاطعمة والاشربة والطلاق باب
ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون بوزن فاعول وهو وخز اعدايا من الجن
كما في الحديث وهذا لا يعارضه قول ابن سينا سببه دم ردي يستحيل الى جوهر سمي يفسد
العضو ويودي الى القلب كيفية ردية فيحدث القي والغثيان والغشي لانه يجوز ان يكون
ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابي محمد المدني ولد على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع

الثاني سنة ثماني عشرة يتفقد احوال الرعية فلما جاء سرغ بمهملة فمهملة مفتوحة وسكون
الراء بعدها غين معجمة منصرف ولا بي ذر سرغ ولا يصرف قرية بطرف الشام مما يلي [٢]
باسقاط الموحدة بلغه ان الوبا بفتح الواو وبالموحدة المهموزة المرض العام والمراد
هنا الطاعون المعروف بطاعون عمواس وقع بالشام فعزم علي الرجوع بعد ان اجتهد
ووافقه بعض الصحابة ممن معه علي ذلك فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض ولابي ذر به اي بالطاعون فلا
تقدموا بفتح اوله وثالثه ولابي ذر فلا تقدموا بضم اوله وكسر الثالث عليه لانه اقدام علي
خطر واذا وقع الطاعون بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار من القدر
فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهري
بالسند السابق عن سالم بن عبد الله ان عمر جده عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما انصرف من سرغ
من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفيه تقديم خبر الواحد عن القياس لان الصحابة
اتفقوا علي الرجوع اعتمادا علي خبر عبد الرحمن وحده بعد ان ركبوا المشقة في المسير
من المدينة الي الشام ورجعوا ولم يدخلوا الشام وروي ان انصراف عمر انما كان من ابي عبيدة
ابن الجراح لانه استقبله فقال لاجيت باصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم تدخلهم
ارضا فيها الطاعون فقال عمر يا ابا عبيدة اشكلت فقال ابو عبيدة كان ليعقوب اذا قال
لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر والله لادخلنها فقال ابو عبيدة لا تدخلها فرده
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالخا المعجمة والافراد
عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد بضم الهمزة ابن حارثة يحدث سعدا
هو ابن ابي وقاص والد عامر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم ذكر الوجع اي الطاعون
فقال رجز بالزاي عذاب او قال عذاب بالشك من الراوي عذب به بعض الامم لما كثر طغيانهم
ثم بقي منه بقية فيذهب المرة ويأتي الاخري فمن سمع بارض ولابي ذر عن الكشميهني به اي
بالطاعون بارض فلا يقدمن بفتح اوله وثالثه وبضم اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض
وقع بها فلا يخرج فرارا منه من الطاعون قال المهلب والتحيل في الفرار من الطاعون
بان يخرج في تجارة او زيارة مثلا وهو ينوي بذلك الفرار من الطاعون والحديث
سبق في ذكر بني اسرايل هذا باب بالتنوين يذكر فيه ما يكره من الاحتيال
في الرجوع عن الهبة والاحتيال في اسقاط الشفعة وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة
ان وهب شخص الف درهم او اكثر حتي مكث بفتح الكاف وضمها بعدها مثلثة الشي الموهوب
عنده عند الموهوب له سنين واحتال الواهب في ذلك بان تواطا مع الموهوب له ان لا يتصرف
قال له في الفتح ثم رجع الواهب فيها اي في الهبة فلا زكاة علي واحد منهما فخالف هذا القايل
الرسول اي ظاهر حديث الرسول صلي الله عليه وسلم في الهبة المتضمن للنهي عن العود فيها
واسقط الزكاة بعد ان حال عليها الحول عند الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند الجمهور
واما الرجوع فلا يكون الا في الهبة للولد واحتج البخاري رحمه الله بقوله حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ايوب السختياني عن عكرمة مولي ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم العايد في هبته كالكلب

يعود في قيئه زاد مسلم في رواية ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه فياكله ليس لنا مثل السوء
بفتح السين اي لا ينبغي لنا معشر المومنين ان نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس
الحيوانات في اخس احوالها وظاهر هذا المثل كما قاله النووي تحريم الرجوع في الهبة
بعد القبض وهو محمول علي هبة الاجنبي لا ما وهبه لولده وقال الحنفية لم يقل ابو حنيفة
هذه المسئلة علي هذه الصورة علي ان للواهب ان يرجع في هبته اذا كان الموهوب
له اجنبيا وقد سلمها له قبل التسليم يجوز مطلقا واستدل لجواز الرجوع بحديث ابن
عباس عند الطبراني مرفوعا من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب منها وحديث
ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح علي شرطهما قال ولم ينكر ابو حنيفة حديث العايد
في هبته كالكلب يعود في قيئه بل عمل بالحديثين معا فعمل بالاول في جواز الرجوع وبالثاني
في كراهة الرجوع واستقباحه لا في حرمته وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة والحديث
سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال انما جعل النبي صلي الله
عليه وسلم الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفا وحكي ضمها وهي لغة الضم وشرعا حق
تملك قهري يثبت للشريك القديم علي الحادث فيما ملك بعوض في كل ما لم يقسم من العقار وما
موصولة بمعني الذي والصلة جملة لم يقسم والعايد المفعول الذي لم يسم فاعله وهو
هنا محذوف اي فيها لم يقسم من العقار كما مر فاذا وقعت الحدود جمع حد وهو هنا ما يتميز
به الاملاك بعد القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر الرا مشددة ومخففة اي بينت
مصارفها وشوارعها وجواب فاذا قوله فلا شفعة لانه صار مقسوما وخرج عن الشركة
فصار في حكم الجوار كالمعني في الشفعة دفع ضرر مونة القسمة واستحداث المرافق كالمصعد
والمنور والبالوعة في الحصة الصايرة اليه وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفي
الشفعة في كل مقسوم والحديث سبق في البيوع وقال بعض الناس وهو ابو حنيفة رحمه الله
الي ما شوده بالشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني اليها سدده بالسين المهملة من اثبات
الشفعة للجار كالشريك فابطله فقال ان اشتري دارا اي اراد شراها كاملة فخاف ان ياخذها
الجار بالشفعة فاشتري منها سهما واحدا شايعا من مايه سهم فيصير شريكا لمالكها ثم اشتري الباقي
وكان بالواو وسقطت لابي ذر للجار الشفعة في السهم الاول فيصير احق بالشفعة من الجار
لان الشريك في المشاع احق من الجار ولا شفعة له اي الجار في باقي الدار اي الذي اشتري الدار
وخاف ان ياخذها الجار ان يحتال في ذلك تناقض كلامه لانه احتج في شفعة الجار بحديث
الجار احق بصقبه ثم تحيل في اسقاطها بما يقتضي ان يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار
وليس فيه شي من خلاف السنة لكن المشهور عند الحنفية ان الحيلة المذكورة لابي يوسف
واما محمد بن يوسف فقال يكره ذلك اشد الكراهة لما فيه من الضرر لا سيما ان كان بين المشتري
وبين الشفيع عداوة ويتضرر لمشاركته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة بفتح الميم والسين المهملة وسكون التحتية بينهما انه
قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد بفتح المعجمة وكسر الرا بعدها تحتية ساكنة فدال
مهملة الثقفي قال جاء المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي رضي الله عنهما فوضع يده علي منكبي

بفتح الميم وكسر الكاف فانطلقت معه الى سعد بسكون العين ابن ابي وقاص مالك وهو خال
المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور
ابن مخرمة الا تامر هذا يعني سعد بن ابي وقاص ان يشتري مني بيتي الذي بالافراد ولابي ذر عن
الكشميهني بيتي بتشديد التحتية بعد فتح الفوقية اللذين بفتح الذال المعجمة وبعد التحتية
نون على التثنية في داري ولابي ذر في داره فقال سعد لا ازيده على اربعمائة اما مقطعة
واما منجمة اي موجلة على نقدات متفرقة والنجم الوقت المعين والشك من الراوي قال
ابو رافع اعطيت بضم الهمزة خمسمائة مفعول ثان لاعطيت نقدا فمنعته البيع ولولا اني
سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بفتح الصاد المهملة
والقاف وكسر الموحدة بقربه او بقريبه بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا قيل هو دليل حجة
لشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يستلزم
ان يكون الجار احق من الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر ما بعتك باسقاط
الضمير ان معمرا فيما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر بن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد
عن ابيه اخرجه النسائي لم يقل هكذا قال في الكواكب اي ان الجار احق بصقبه بل قال الشفعة
وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال لهذا الذي قاله لا اصل له وما ادري مستنده فيه ولفظ رواية
معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سوا فالمراد بالمخالفة على ما رواه معمر ابدال الصحابي
بصحابي اخر وهو المعتمد قال سفيان لكنه اي ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قاله لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان وانما صححهما لان الثوري وغيره
تابعوا سفيان بن عيينة على الاسناد قال المهلب مناسبة ذكر حديث ابي رافع ان كل ما جعله
النبي صلى الله عليه وسلم حقا لشخص لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال بعض الناس
هو النعمان ايضا رحمه الله اذا اراد ان يبيع ولابي ذر عن الكشميهني ان يقطع الشفعة
ورجحها القاضي عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد بقوله ان يبيع الشفعة لازم
البيع وهو الازالة عن الملك فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البايع للمشتري الدار
ويحدها بالحاء والدال المهملتين اي يصف حدودها التي يميزها ويدفعها اي الدار اليه الى المشتري
ويعوضه المشتري الف درهم مثلا فلا يكون للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة
في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطايفي نزيل مكة عن عمرو بن الشريد
الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سعدا هو ابن ابي وقاص ساومه
بيتا باربعمائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه
بالصاد المهملة لما بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد ما باسقاط
اللام اعطيتك بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني اعطيتكه وقال بعض الناس الامام
ابو حنيفة رحمه الله ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب ما اشتراه
لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين في تحقق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد بالصغير لان الهبة
لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فتحيل في اسقاطها بجعلها للصغير ولو وهب لاجنبي فللشفيع
ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقية وانها جرت بشروطها والصغير لا يحلف باب
كراهية احتيال العامل الذي يتولى في ماله وغيره ليهدى له بضم التحتية مبنيا للمفعول

وبه قال

وبه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عبيد بن اسماعيل ابو محمد القرشي الهباري من
الكوفي من ولد هبار بن الاسود واسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن ابي حميد بضم الحاء
عبد الرحمن او المنذر الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام يدعى الرجل ابن اللتبية بضم اللام
وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية عبد الله واللتبية اسم امه
قال ابن حجر لم اقف على تسميتها فلما جاء وفي الاحكام فلما قدم حاسبه النبي صلى الله عليه
وسلم اي امر من حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم له فهلا ولابي ذر عن المستملي فهل باسقاط اللام وتخفيف اللام جلست في بيت ابيك وامك
حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى
عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول
هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي فلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته والله لا
ياخذ احد منكم شيا من الصدقة بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيامة فلاعرفن احدا بنون
التوكيد الثقيلة وبعد اللام همزة والله لاعرفن بالف وفي نسخة فلاعرفن بالف دون اللام
ثم همزة فلا ناهية للمتكلم صورة وفي المعنى نهي لقوله احدا منكم لقي الله حال كونه يحمل بعيرا
على عنقه حال كونه له رغا بضم الراء وفتح الغين المعجمة وبالهمزة ممدود صفة لبعير اي صوت
او يحمل بقرة على عنقه لها خوار بضم الخاء وفتح الواو الخفيفة بعدها الف فراء صوت ايضا او يحمل
على عنقه شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها را تصوت ثم رفع
صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية والذي في اليونينية يده بالافراد حتى رؤي بضم الراء مضموم فهمزة
مكسورة فتحتية ولابي ذر بكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فهمزة بياض ابطه بالافراد وفي نسخة
ابطيه بالتثنية حال كونه يقول اللهم هل بلغت ما امرتني به بصر عيني وسمع اذني بفتح الموحدة
وسكون الصاد المهملة وفتح الراء وسمع بفتح السين المهملة وسكون الميم وفتح العين كذا في الفرع
كاصله وضبطه الاكثر كذلك فيهما قاله القاضي عياض قال سيبويه العرب تقول سمع اذني زيدا
وراي عيني يقول ذلك بضم اخرهما قال القاضي عياض واما الذي في كتاب الحيل فوجهه بالنصب
لانه لم يذكر المفعول بعده وقال في الفتح وبصر بفتح الموحدة وضم الصاد وسمع بفتح السين
وكسر الميم اي بلفظ الماضي فيهما اي بصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا ورافعا
يديه وسمعت كلامه فيكون من كلام ابي حميد وعلى القول بانهما مصدران مضافين فمفعول
بلغت ويكون من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن عند ابي عوانة من رواية ابن جريج عن
هشام بصر عينا ابي حميد وسمع اذناه وحينيذ ينبغي ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفي
رواية مسلم من طريق ابي اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني وعيني وعنده
من رواية ابن نمير بصر عيناي وسمع اذناي قال المهلب حيلة العامل ليهدى له تقع بان يسامح
بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا جلس في بيت امه وابيه لينظر هل يهدى له وقال في فتح
الباري ومطابقة الحديث للترجمة من جهة تملكه بما اهدي انما كان لعلة كونه عاملا فاعتقد
ان الذي اهدي له يستبد به دون اصحاب الحقوق التي عمل فيها فبين له صلى الله عليه وسلم ان
الحقوق التي عمل لاجلها هي السبب في الاهداء له وانه لو اقام في منزله لم يهد له شي فلا ينبغي له ان

يتحيلها بحجة كونها وصلت اليه على طريق الهدية فاما ذلك انما يكون حيث يتمحض الحق له كالحديث
سبق في الهبة والنذور والزكاة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين
الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطايفي عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسمه اسلم انه قال
قال النبي ولابي ذر قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه ولابي ذر بسقبه بالسين بدل
الصاد اي حق بقربه بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا وسبق ما فيه قريبا وقال بعض
الناس الامام ابو حنيفة النعمان ان اشترى اي اذا اراد ان يشتري دارا بعشرين الف درهم مثلا
فلا باس ان يحتال على اسقاط الشفعة حتى يشتري الدار بعشرين الفا وينقده بفتح التحتية اي درهم
ينقد البايع تسعة الاف درهم وتسعماية درهم وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما اي بمقابلة ما بقي
من العشرين الالف ولابي ذر الف باسقاط اللام الف يعني مصارفة عنها فان طلب الشفيع
اخذها يكون له بالشفعة اخذها بعشرين الفا وهي الثمن الذي وقع عليه العقد
والا بان لم يرض ان ياخذها بالعشرين الفا فلا سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لامتناعه
من بذل الثمن الذي وقع عليه العقد لان البيع اي المبيع حين استحق بضم التا مبنيا للمفعول
للغير البايع رجع المشتري على البايع بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسعماية وتسعة
وتسعون درهما ودينار لكونه القدر الذي تسلمه منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد
لان البيع اي المبيع حين استحق بضم التا مبنيا للمفعول للغير انتقض بالضاد المعجمة الصرف الذي
وقع بين البايع والمشتري في الدينار ولابي ذر في الدار فان وجد بفتح الواو بهذه الدار المذكو[رة]
عيبا ولم تستحق بالبنا للمجهول اي والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يردها عليه بعشرين الفا
ولابي ذر بعشرين الفا وهذا تناقض ظاهر لان الامة مجتمعة وابو حنيفة معهم على ان
البايع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما
نقد المشتري وما قبضه من البايع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله قال البخاري فاجاز اي
ابو حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين المسلمين بكسر الخا المعجمة اي الحيلة في ايقاع الشريك
في الغبن الشديد ان اخذ بالشفعة او ابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو
تركها وقال البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط واو وقال الاولى لابي ذر لادا ولابي ذر
بيع المسلم لادا مرض ولا خبثة بكسر الخا المعجمة وضمها وسكون الموحدة بعدها مثلثة بان يكون
المبيع غير طيب كان يكون من قوم لم يحل سبيهم لعهد تقدم لهم قاله ابو عبيدة قال في الفتح
وانما خصه بذلك لان الخبر انما ورد فيه ولا غايلة بالغين المعجمة مهموز ممدود لا سرقة ولا اباق
وهذا الحديث سبق في اوايل البيوع في باب اذا بين البيعان ونصحا بلفظ ويذكر عن العدا بن
خالد قال كتب الي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من
العدا بن خالد بيع المسلم المسلم لا دا ولا خبثة ولا غايلة قال في الفتح وسنده حسن وله طرق الى
العدا ورواه الترمذي والنسايي وابن ماجه موصولا لكن فيه ان المشتري العدا من محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وسبق ما في ذلك في الباب المذكور وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن
ميسرة ضد الميمنة الطايفي عن عمرو بن الشريد بفتح العين والشين المعجمة اخره دال مهملة ان
ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم ساوم سعد بن مالك ابا وقاص بن
وهب بن عبد مناف احد العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله بيتا في داره باربعماية مثقال

وقال

وقال ابو رافع بعد قوله اعطيت خمسماية نقدا فمنعته لولا اني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد ولابي ذر بالسين ما اعطيتك البيت قال
في فتح الباري قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفين الخ كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا
بباب احتيال العامل واظنه وقع هنا تقديم وتاخير فان الحديث وما بعده يتعلق بباب
الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين مسايلها ومن ثم قال الكرماني انه من
تصرفات النقلة وقد وقع عند ابن بطال هنا باب بلا ترجمة ثم ذكر الحديث وما بعده ثم ذكر
باب احتيال العامل وعلى هذا فلا اشكال لانه حينئذ كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون في
الاصل بعد قصة ابن اللتبية باب بلا ترجمة فسقطت الترجمة فقط وبيض لها في الاصل

بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة هنا للجميع باب التعبير

اي تفسير الرويا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قال الراغب وقال في المدارك حقيقة
عبرت الرويا ذكرت عاقبتها واخر امرها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه
وهو عبره ونحوه اولت الرويا اذا ذكرت مالها وهو مرجعها وقال البيضاوي عبارة
الرويا الانتقال من الصور الخيالية الى المعاني النفسانية التي هي مثال لها من العبور وهي
المجاوزة انتهى وعبرت الرويا بالتخفيف هو الذي اعتمده الاثبات وانكروا التشديد
لكن قال الزمخشري عثرت على بيت انشده المبرد في الكامل لبعض الاعراب رايت رويا ثم عبرتها
وكنت للاحلام عبارا وقال غيره يقال عبرت الرويا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد
للمبالغة في ذلك ولابي ذر كتاب التعبير واول ما بدي به رسول الله ولابي ذر عن المستملي باب
بالتنوين اول ما بدي به رسول الله من الوحي صلى الله عليه وسلم من الوحي الرويا الصالحة
اي الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها والرويا كالروية غير انها مختصة بما يكون في النوم
ففرق بينهما بتاء التانيث كالقربة والقربى وقال الراغب بانها ادراك المرئيات بحاسة البصر
ويطلق على ما يدرك بالتخيل نحو اري ان زيدا مسافر وعلى العلم النظري نحو اني ارى ما لا ترون
وعلى الراي وهو اعتقاد احد النقيضين من غلبة الظن وقال ابن الاثير الرويا والحلم
عبارة عما يراه النايم في النوم من الاشيا لكن غلبت الرويا على ما يراه من الخير والشي الحسن
وغلب الحلم من الشر والقبيح ومنه قوله تعالى اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن وفي
الحديث الرويا من الله والحلم من الشيطان قال التوربشتي الحلم عند العرب مستعمل استعمال
الرويا والتفريق بينهما انما كان من الاصطلاحات الشرعية التي لم يضعها بليغ ولم يهتد
اليها حكيم بل بينها صاحب الشرع للفصل بين الحق والباطل كانه كره ان يسمي ما كان من
الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الرويا عبارة عما كان من الله والحلم عبارة
عما كان من الشيطان لان الكلمة لم تستعمل الا فيما يخيل للحالم في منامه من قضا الشهوة
مما لا حقيقة له وقال صاحب فتوح الغيب ولعل التوربشتي اراد بقوله ولم يهتد اليها حكيم
مما عرفها الفلاسفة على ما نقله القاضي البيضاوي في تفسيره الرويا انطباع الصورة
المنحدرة من افق المتخيلة الى الحس المشترك الصادقة منها انما يكون باتصال النفس بالملكوت
لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن ادنى فراغ فيتصور بما فيها مما يليق
بها من المعاني الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس
المشترك فتصير مشاهدة ثم ان كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت

الابادي بني استغنت الرويا عن التعبير والا احتاجت اليه انتهى وقال من ينتمي الى الطب
ان جميع الرويا تنسب الى الاخلاط فتقول من غلب عليه البلغم راى انه يسبح في الماء ونحو ذلك
لمناسبة الماء طبيعة البلغم ومن غلبت عليه الصفرا راى النيران والصعود في الجو وهكذا
الى اخره قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
قال المولف وحدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد ولفظ الحديث له لا لعقيل قال الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام والفا في فاخبرني للعطف على مقدر
اي انه روى له حديثا وهو عند البيهقي بدلا به من وجه اخر عن الزهري عن محمد بن النعمان
ابن بشير مرسلا فذكر قصة بدء الوحي مختصرة ونزول اقرا باسم الى قوله خلق الانسان من
علق قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت
عروة بن الزبير يقول قالت عايشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه بهذا الحديث عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت اول ما بدي بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي الرويا الصادقة التي ليس فيها ضغث او التي لا تحتاج الى تعبير وفي التعبير
القادري الرويا الصادقة ما تقع بعينها او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب وفي
باب كيف بدء الوحي الصالحة بدل الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة في حق
الانبيا واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص فرويا الانبيا كلها صادقة
وقد تكون صالحة وهي الاكثر وهي غير صالحة بالنسبة الى الدنيا كما وقع في الرويا يوم احد وقال
في النوم بعد الرويا المخصوصة به لزيادة الايضاح اولدفع وهم من يتوهم ان الرويا تطلق
على روية العين فهي صفة موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى رويا الا جات ولابي ذر عن الحموي
والمستملي الا جاته مثل فلق الصبح قال القاضي البيضاوي شبه ما جاه في اليقظة ووجده
في الخارج طبقا لما راه في المنام بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان
مستعملا في هذا المعنى وفي غيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال
في شرح المشكاة للفلق شان عظيم ولذا جا وصف الله تعالى في قوله تعالى فالق الاصباح
وامر بالاستعاذة برب الفلق لانه ينبي عن انشقاق ظلمة عالم الشهادة وطلوع تباشير
الصبح بظهور سلطان الشمس واشراقها الافاق كما ان الرويا الصالحة مبشرات تنبي عن وفور
انوار عالم الغيب وانارة مطالع الهدايات بسبب الروية التي هي جزء من اجزا النبوة
فكان صلى الله عليه وسلم ياتي حرا بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا ممدود مذكر منصرف على الصحيح
وقيل مونث غير منصرف فيتحنث بالحا المهملة اخره مثلثة في غار به وهو اي التحنث التعبد بالخلوة
ومشاهدة الكعبة منه والتفكر وبما كان يلقي اليه من المعرفة الليالي ذوات العدد مع
ايامهن والوصف بذوات العدد يفيد التقليل كدراهم معدودة وقال الكرماني يحتمل الكثرة
اذ الكثير يحتاج الى العدد وهو المناسب للمقام وانما كان يخلو عليه الصلاة والسلام
بحرا دون غيره لان جده عبد المطلب اول من كان يخلو فيه من قريش وكانوا يعظمونه لجلالته
وكبر سنه فتبعه على ذلك فكان يخلو صلى الله عليه وسلم بمكان جده وكان الزمن الذي يخلو فيه
شهر رمضان فان قريشا كانت تفعله كما كانت تصوم يوم عاشورا ويتزود لذلك التعبد

ثم يرجع اذا انفد ذلك الزاد الى خديجة رضي الله عنها فتزوده ولابي ذر عن الكشميهني
فتزود بحذف الضمير لمثلها لمثل الليالي حتى فجيه الحق بفتح الفا وكسر الجيم بعدها همزة
اي جاه الوحي بغتة وكان لم يكن متوقعا للوحي قاله النووي وتعقبه البلقيني بان في اطلاق
هذا النفي نظر فعند ابن اسحاق عن عبيد بن عمير انه وقع في المنام نظير ما وقع له في اليقظة
من الغط والامر بالقراة وغير ذلك قال في الفتح وفي كون ذلك يستلزم وقوعه في
اليقظة حتى يتوقعه نظر فالاولى ترك الجزم باحد الامرين وهو صلى الله عليه وسلم في غار حرا
فجاه الملك جبريل عليه السلام وفاجاه تفسيرية او تعقيبية او سببية وحتى لانتها
الغاية انتهى وتوجهه لغار حرا بمجي جبريل فيه في الغار فقال اقرا وهل سلم قبل قوله اقرا ام لا
الظاهر لا لان المقصود اذ ذاك تفخيم الامر وتهويله وابتدا السلام متعلق بالبشر
لا الملايكة ووقوعه منهم على ابراهيم لانهم كانوا في صورة فلا يرد هنا ولا سلامهم على اهل
الجنة لان امور الاخرة مغايرة لامور الدنيا غالبا نعم في رواية الطيالسي ان جبريل
سلم اولا لكن لم يرد انه سلم عند الامر بالقراة قاله في الفتح فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ما انا بقارى ولغير ابي ذر فقلت ما انا بقاري اي ما احسن ان اقرا فاخذني جبريل فغطني
ضمني وعصرني حتى بلغ مني الجهد بفتح الجيم ونصب الدال مفعول حذف فاعله اي بلغ الغط
مني الجهد وبضم الجيم ورفع الدال اي بلغ مني الجهد مبلغه فاعل بلغ ثم ارسلني اطلقني فقال
اقرا فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا
فقلت ما انا بقاري فغطني ولابي ذر عن الكشميهني فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد
ثم ارسلني قال في شرح المشكاة قوله ما انا بقاري اي حكمي كساير الناس من ان حصول القراة
انما هو بالتعلم وعدمه بعدمه فلذلك اخذه فغطه مرارا ليخرجه عن حكم ساير الناس به
ويستفرغ منه البشرية ويفرغ فيه من صفات الملكية فقال له حينيذ لما علم المعنى
اقرا باسم ربك الذي خلق كل شي وموضع باسم ربك النصب على الحال اي اقرا مفتتحا باسم ربك
قل بسم ثم اقرا حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم ولابي ذر حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال
الطيبي اشارة الى رد ما تصوره صلى الله عليه وسلم من ان القراة انما تيسر بطريق التعليم فقط
بل انها كما تحصل بواسطة المعلم قد تحصل بتعليم الله بلا واسطة فقوله علم بالقلم اشارة
الى العلم التعليمي وقوله علم الانسان ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني ومصداقه قوله تعالى ان
هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى فرجع بها بالايات المذكورة ترجف تضطرب بوادره جمع
بادرة وهي اللحمة بين العنق والمنكب وقال ابن بري هي ما بين المنكب والعنق يعني انه لا يختص
بعضو واحد وانما رجفت بوادره لما فجيه من الامر المخالف للعادة لان النبوة لا تزيل
الطباع البشرية كلها حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني مرتين اي غطوني بالثياب ولفوني
بها فزملوه بفتح الميم حتى ذهب عنه الروع بفتح الرا الفزع فقال يا خديجة ما لي واخبرها ولابي
ذر عن الكشميهني الخبر وقال قد خشيت على نفسي ان لا اقوى على مقاومة هذا الامر ولا
اقدر على حمل اعبا الوحي فتزهق نفسي ولابي ذر عن الحموي والمستملي على نفسي بتشديد اليا فقالت
خديجة كلا نفي وابعاد اي لا خوف عليك ابشر بخير فانك رسول الله حقا فوالله لا يخزيك الله
ابدا بضم التحتية وبكون الخا المعجمة من الخزي ولابي ذر عن الكشميهني لا يحزنك بالحا المهملة
والنون بدل المعجمة واليا من الحزن انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل

بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير
ذلك وتقري الضيف بفتح الفوقية من غير همز اي تهيء له طعامه ونزله وتعين على نوايب
الحق حوادثه ارادت انك لست ممن يصيبه مكروه لما جمع الله فيك من مكارم الاخلاق
ومحاسن الشمايل وفيه دلالة على ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة
من مصارع السوء وفيه مدح الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة نظرا وفيه
تانيس من حصلت له مخافة من امر وفي دلايل النبوة للبيهقي من طريق ابي ميسرة مرسلا
انه صلى الله عليه وسلم قص على خديجة ما راى في المنام فقالت ابشر فان الله لا يصنع بك
الا خيرا ثم اخبرها انه وقع له من شق البطن واعادته فقالت له ابشر ان هذا والله
خير ثم استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها ارايتك الذي رايت في المنام فانه جبريل
استعلن لي بان ربي ارسله الي واخبرها بما جاء به فقالت ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا
خيرا فاقبل الذي جاءك من الله فانه حق وابشر فانك رسول الله ثم انطلقت به خديجة
حتى اتت به مصاحبة له ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو اي ورقة ابن عم
خديجة وهو اخو ابيها ولابن عساكر فيما ذكره في الفتح اخي ابيها الجر في اخي صفة للعم ووجه الرفع
خبر مبتدا محذوف وكان ورقة امرا تنصر دخل في دين النصرانية في الجاهلية قبل البعثة
المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي وفي باب بدي الوحي العبراني فيكتب بالعربية من الانجيل
ما شاء الله ان يكتب اي الذي شاء الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة
لورقة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم فقال ورقة له صلى الله عليه
وسلم ابن اخي بنصب ابن منادى مضاف ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما راى
وفي بدء الوحي خبر ما راى فقال له ورقة هذا الناموس جبريل صاحب سر الخير قال الهروي سمي
لان الله خصه بالوحي الذي انزل بضم الهمزة على موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم ولم يقل عيسى
مع كونه نصرانيا لان نزول جبريل عليه متفق عليه عند اهل الكتابين بخلاف عيسى ياليتني
كنت فيها اي في ايام النبوة ومدتها جذعا يعني شابا قويا والجذع في الاصل للدواب فهو
هنا استعارة وهو بالجيم والمعجمة المفتوحتين وبالنصب بكان المقدرة عند الكوفيين
او على الحال من الضمير في فيها وخبر ليت قوله فيها اي ليتني كاين فيها حال الشبيبة والقوة
لانصرك وابالغ في نصرتك اكون وفي بدء الوحي ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك من مكة ثم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم معادي او مخرجي هم بتشديد اليا المفتوحة وقال ذلك
استبعادا للاخراج وتعجبا منه فتوخذ منه كما قال السهيلي ان مفارقة الوطن على النفس
شديدة لاظهاره عليه الصلاة والسلام الانزعاج لذلك بخلاف ما سمعه من ورقة من ايذايهم
وتكذيبهم له فقال ورقة له نعم مخرجوك لم يات رجل قط بما ولابي ذر عن الكشميهني بمثل ما جئت به
من الوحي الا عودي لان الاخراج عن المالوف سبب وان يدركني يومك بجزم يدركني بالشرطية
ورفع يومك فاعل يدركني اي يوم انتشار نبوتك انصرك بالجزم جواب الشرط نصرا بالنصب
على المصدرية موزرا من الازر وهو القوة ثم لم ينشب بالشين المعجمة لم يلبث ورقة ان توفي
بدل اشتمال من ورقة اي لم يلبث وفاته وفتر الوحي احتبس ثلاث سنين او سنتين ونصف
فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم بكسر زاي حزن فيما بلغنا معترض بين الفعل ومصدره
وهو حزنا والقايل هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري من بلاغاته وليس موصولا ويحتمل ان يكون

بلغه

بلغه بالاسناد المذكور والمعنى ان في جملة ما وصل الينا من خبر رسول الله في هذه القصة
وهو عند ابن مردويه في التفسير باسقاط قوله بلغنا وهو من بلاغات الزهري وليس
موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور وفترة حزن النبي صلى الله عليه وسلم منها حزنا
غدا بغين معجمة في الفرع من الذهاب بغدوة وفي نسخة عدا بالعين المهملة من العدو وهو
الذهاب بسرعة منه مرارا كي يتردى يسقط من رؤوس شواهق الجبال العالية فكلما اوفى
بذروة جبل بكسر الذال المعجمة وتفتح وتضم اعلاه لكي يلقي منه من الجبل نفسه المقدسة
اشفاقا ان تكون الفترة لامر او سبب منه ان يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه
ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به او حزن على ما فاته من الامر الذي بشره به ورقة
ولم يكن خوطب عن الله انك رسول الله ومبعوث الى عباده وعند ابن سعد من حديث
ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري وقوله مكث اياما بعد مجيء الوحي لا يرى
جبريل فحزن حزنا شديدا حتى كاد يغدو الى ثبير مرة والى حراء اخرى يريد ان يلقي نفسه
تبدى ظهر له جبريل فقال له يا محمد انك رسول الله حقا وفي حديث ابن سعد المذكور فبينا
هو عامد لبعض تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف فزعا ثم رفع راسه فاذا جبريل على
كرسي بين السما والارض متربعا يقول يا محمد انت رسول الله حقا وانا جبريل فيسكن لذلك
جاشه بالجيم ثم الهمزة الساكنة ثم الشين اضطراب قلبه وتقر بكسر القاف في الفرع وفي غيرها
بفتحها نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل لكي
يلقي منه نفسه تبدى ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدا ظهر له جبريل فقال له مثل ذلك يا محمد
انك رسول الله حقا تنبيه قال في الفتح الباري قوله هنا فترة حتى حزن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس وصنيع المؤلف
يوهم انه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحميدي في جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر
الوحي ثم قال انتهى حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب الى حيث ذكرنا وزاد عنه البخاري في
حديثه المقترن بمعمر عن الزهري فقال وفتر الوحي حتى حزن فساقه الى اخره قال الحافظ ابن
حجر والذي عندي ان هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد اخرج طريق عقيل ابو نعيم في
مستخرجه من طريق ابي زرعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه في اول الكتاب بدونها واخرجه
مقرونا هنا برواية معمر وبين ان اللفظ لمعمر وكذلك صرح الاسماعيلي ان الزيادة في رواية
معمر واخرجه احمد ومسلم والاسماعيلي وغيرهم وابو نعيم ايضا من طريق جمع من اصحاب الليث
عن الليث بدونها انتهى وقال عياض ان قول معمر في فترة الوحي فحزن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال لا يقدح في هذا الاصل اي لما قرره
من عدم طريان الشك عليه صلى الله عليه وسلم لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر رواته
ولا من حدث به ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله ولا يعرف مثل هذا الا من جهته صلى الله
عليه وسلم مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر وانه فعل ذلك لما اخرجه من تكذيب من
بلغه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك على اثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا انتهى
وحاصله انه ذكر انه غير قادح من وجهين احدهما فيما يتعلق بالمتن من جهة قوله فيما بلغنا
لم يسنده وانه لا يعلم ذلك الا من جهته المنقول عنه الثاني انه اول الامر وانه فعل ذلك
لما اخرجه من تكذيب قومه وفيه بحث اذ عدم اسناده لا يوجب قدحا في الصحة بل الغالب على الظن

انه بلغه من الثقات لانه ثقة لاسيما ولم ينفرد معمر بذلك كما سبق ورويا ايضا من طريق الدولابي
كما في سيرة ابن سيد الناس عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري
عن عروة عن عايشة الحديث وفيه لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا الخ فاعتضدت كل رواية بالاخرى وكل من الزهري ومعمر ثقة
وعلى تقدير الصحة لا يكون قادحا كما ذكره عياض لكن لا بالنسبة الى انه في اول الامر استغراق
الحال فيه منه بل بالنسبة الى ما اخرجه من التكذيب اذ لا شي فيه قطعا بدليل قوله تعالى
فلعلك باخع نفسك على اثارهم اي قاتل نفسك اسفا وكان التعبير بقوله حصل له ذلك لما
اخرجه احسن من قوله فعل لان الحزن حالة تحصل للانسان يجدها من نفسه بسبب لا انه
من افعاله الاختيارية وحديث الباب اخرجه المولف في باب بدء الوحي قال ولابي ذر فقال
ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس في تفسير قوله
تعالى فالق الاصباح اي الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل واعترض على المولف بان
ابن عباس فسر الاصباح لا لفظ فالق الذي هو المراد هنا لان المولف ذكره عقب هذا الحديث
لما وقع فيه فكان لا يرى رويا الا جاءت مثل فلق الصبح والاصباح مصدر سمي به الصبح اي
شاق عمود الصبح عن سواد الليل او فالق نور النهار رفعا لمجاهد كما سبق في تفسير قل اعوذ برب
الفلق الصبح واخرج الطبري عنه ايضا في قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح وعلى
هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته فالله سبحانه وتعالى يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح فيضي الوجود
ويستنير الافق ويضمحل الظلام ويذهب الليل وقول ابن عباس هذا ثابت في رواية ابي ذر
عن المستملي والكشميهني وكذا النسفي ولابي زيد المروزي عن الفربري باب
رويا الصالحين والاضافة للفاعل وفي نسخة الصالحة وعليها يحتمل ان تكون الرويا للتعريف
وقوله بالجر عطفا على السابق ولابي ذر وقول الله لقد صدق الله رسوله الرويا اي صدقه في
رويا ولم يكذبه تعالى عن الكذب وعن كل قبيح علوا كبيرا وقال في فتوح الغيب هذا صدق
بالفعل وهو التحقيق اي تحقيق رويته وحذف الجار واوصل الفعل كقوله صدقوا ما عاهدوا
الله عليه بالحق ملتبسا به فان ما راه كاين لا محالة في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز
ان يكون بالحق صفة مصدر محذوف اي صدقا ملتبسا بالحق وهو القصد الى التمييز بين
المومن المخلص وبين من في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذي هو نقيض الباطل او
بالحق الذي هو من اسمائه وجوابه لتدخلن المسجد الحرام وعلى الاول هو جواب قسم محذوف
ان شا الله حكاية من الله تعالى لقول رسوله لاصحابه وقصته عليهم او تعليم لعباده ان
يقولوا في عداتهم مثل ذلك متادبين باداب الله ومقتدين بسنته امنين حال والشرط معترض
محلقين حال من الضمير في امنين روسكم اي جميع شعورها ومقصرين بعض شعورها لا تخافون
حال موكدة فعلم ما لم تعلموا من دون الحكمة في تاخير فتح مكة الى العام القابل فجعل من دون ذلك
من دون فتح مكة فتحا قريبا وهو فتح خيبر ليستروح اليه قلوب المومنين الى ان تتيسر الفتح الموعود
وتحققت الرويا في العام القابل وقد روي انه صلى الله عليه وسلم اري وهو بالحديبية انه دخل
مكة واصحابه محلقين فلما نحر الهدي بالحديبية قال اصحابه اين روياك فنزلت رواه الفريابي
وعبد بن حميد والطبري من طريق ابن ابي نجيح وسقط لابي ذر رحيم واية محلقين الى اخرها وقال بعد
قوله امنين الى قوله فتحا قريبا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي عن مالك الامام

الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الرويا الحسنة اي الصالحة من الرجل الصالح وكذا المراة الصالحة غالبا
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة مجاز لا حقيقة لان النبوة انقطعت بموته وجزء النبوة لا
يكون نبوة كما ان جزء الصلاة لا يكون صلاة نعم ان وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء
من اجزاء النبوة حقيقة وقيل ان وقعت من غيره عليه السلام فهي جزء من علم النبوة لان النبوة
وان انقطعت فعلمها باق وقول مالك لما سيل ايعبر الرويا كل احد فقال ابالنبوة تلعب ثم قال الرويا
جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة اجيب عنه بانه لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد انها لما اشبهت النبوة
من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم واما وجه كونها ستة واربعين جزءا
فابدى بعضهم له مناسبة وذلك ان الله تعالى اوحى الى نبيه صلى الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر
ثم اوحى اليه بعد ذلك في اليقظة بقية مدة حياته ونسبتها الى الوحي المنام جزء من ستة واربعين لانه
عاش بعد النبوة ثلاثا وعشرين سنة على الصحيح فالستة الاشهر نصف سنة فهي جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة وتعقب الخطابي بانه قاله على سبيل الظن اذ انه لم يثبت في ذلك خبر ولا اثر ولين
سلمنا ان هذه المدة محسوبة من اجزاء النبوة لكنه يلحق بها ساير الاوقات التي كان يوحى اليه
فيها مناما في طول المدة كما ثبت كالرويا في احد ودخول مكة وحينيذ فيتلفق من ذلك مدة اخرى
تزاد في الحساب فتبطل القسمة التي ذكرها واجيب بان المراد وحي المنام المتتابع بما وقع في
غضون وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة الى وحي اليقظة فهو مغمور في جانب وحي اليقظة فلم يعتبر به انتهى
واما حصر العدد في الستة والاربعين فقال المازري هو مما اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه
وسلم وقال ابن العربي اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها الا نبي وملك وانما اراد القدر الذي اراد صلى
الله عليه وسلم ان يبين انه الرويا جزء من اجزاء النبوة في الجملة لان فيها اطلاعا على الغيب
من وجه ما واما تفصيل النسبة فيختص بمعرفة درجة النبوة وقال المازري ايضا لا يلزم
العالم ان يعرف كل شي جملة وتفصيلا فقد جعل الله حدا يقف عنده فيه ما يعلم به جملة وتفصيلا ومنه ما
يعلمه جملة لا تفصيلا وهذا من هذا القبيل وفي مسلم من حديث ابي هريرة جزء من خمسة واربعين وله
ايضا عن ابن عمر سبعين جزءا وللطبراني جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف وعند ابن عبد البر من طريق
عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين وعند الطبراني في تهذيب
الاثار عن ابن عباس جزء من خمسين وللترمذي من طريق رزين العقيلي جزء من اربعين وللطبراني من حديث
عبادة جزء من اربعة واربعين والمشهور ستة واربعين وقال في الفتح ويمكن الجواب عن اختلاف الاعداد
انه بحسب الوقت الذي حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك بان يكون لما اكمل ثلاث عشرة بعد مجي
الوحي اليه حدث بان الرويا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث
باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين
في اخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين تحتمل جبر الكسر
ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت انتهى وقلما يصيب مؤول في حصر هذه الاجزاء
ولين وقع له الاصابة في بعضها لما تشهد الاحاديث المستخرج منها لم يسلم ذلك في بقيتها والتعبير
بالصالح جرى على الغالب فقد يرى الاضغاث ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منه بخلاف العكس وحينيذ
فالناس على ثلاثة اقسام الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم ورؤياهم كلها صدق وقد يكون فيها ما
يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على رؤياهم الصدق وقد يقع فيها ما لا يحتاج الى التعبير ومن عداهم يكون

في رؤياهم الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة مستورون فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقة فالغالب على رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار فيندر في رؤياهم الصدق جدا قاله المهلب فيما ذكره في الفتح فان قلت لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ الرسالة اجيب بان السر فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات وكذلك الرؤيا والحديث اخرجه النسائي وابن ماجة في التعبير **باب** بالتنوين يذكر فيه **الرؤيا من الله** وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا احمد بن يونس** هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال **حدثنا زهير** بن معاوية بن خيثمة الكوفي قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر **حدثني يحيى** هو ابن سعيد الانصاري **قال سمعت ابا سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **قال سمعت ابا قتادة** الحرث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال الرؤيا** يراها الشخص في النوم **من الله** ولابي ذر عن الحموي والمستملي الصادقة وللاصيلي والكشميهني الصالحة **والحلم من الشيطان** بضم الحاء المهملة وسكون اللام وقال السفاقسي بضمهما وهو ما يراه النائم من الامر الفظيع المهول قال ابن نفيس في شامله قد تحدث الاحلام لامر في الماكول وذلك بان يكون كثير التبخير او التدخين فاذا تصعد ذلك الى الدماغ وصادف انفتاح البطن الاوسط منه وهو من شانه ان يكون منفتحا حال النوم حرك ذلك البخار والدخان الارواح الدماغ وغيرها عن اوضاعها فيعرض عن ذلك ان تختلط الصور التي في مقدم الدماغ بعضها ببعض وينفصل بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور لم تثبت على وفق الصور الواردة في الحواس فالقوة التي تدرك تلك الصور حينئذ ويلزم ذلك ان يحكم على تلك الصور بمعان تناسبها فتكون تلك المعاني لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك تكون الاحلام حينئذ مشوشة فاسدة وقد تحدث الاحلام لامر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر على القوة المفكرة في ذلك فيكون اكثر ما يرى متعلقا به وهذا مثل الصنايع والفكر في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون حينئذ قد قويت بما عرض لها من الراحة واجتماع الارواح حينئذ على القوى الباطنة فلذلك كثيرا ما يحل حينئذ مسايل مشكلة وشبه معطلة وكثيرا ما تستنبج الفكرة حينئذ مسايل لم تخطر ولا بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذه الوجوه من الاحلام لا اعتبار لها في التعبير واكثر من تصدق احلامه من يجتنب الكذب فلا يكون لمخيلته عادة بوضع الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعراء ابعد احدا صدق احلامهم لان الشاعر من عادته التخييل بما ليس وأكثر فكره انما هو في وضع الصور والمعاني الكاذبة واضافة الحلم للشيطان لكونها على هواه ومراده او لانه الذي يخيل فيها ولا حقيقة لها في نفس الامر ولانه يحضرها لا انه يفعلها اذ كل مخلوق لله تعالى واما اضافة الرؤيا وهي اسم للمرئي المحبوب الى الله فاضافة تشريف فظاهره ان المضافة الى الله لا يقال لها حلم والمضافة الى الشيطان لا يقال لها رؤيا وهو تصرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا وفي حديث اخر الرؤيا ثلاث فاطلق على كل رؤيا وحديث الباب سبق في الطب واخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام قال **حدثني** بالافراد **ابن الهاد** بغير تحتية بعد المهملة وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي **عن عبد الله بن خباب** بخاء معجمة مفتوحة وموحدتين الاولى مشددة بينهما الف الانصاري **عن ابي سعيد** سعد بن مالك **الخدري** رضي الله عنه **انه سمع النبي صلى الله عليه**

وسلم يقول اذا راى احدكم في منامه **رؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها** وفي مسلم حديث فان راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحب وفي الترمذي من حديث ابي رزين ولا يقصها الا على واد او في اخرى ولا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا وفي اخرى لا تقص الرؤيا الا على عالم او ناصح قيل لان العالم يؤولها على الخير مهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفع واللبيب العارف بتاويلها والحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليتحدث بزيادة فوقية وفتح الدال المهملة **واذا راى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان** لانه الذي يخيل فيها والذي تناسب صفته من الكذب والتهويل وغير ذلك بخلاف الرؤيا الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان الكل بخلق الله وتقديره كما ان الجميع عباد الله وان كانوا عصاة قال تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ويا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم **فليستعذ بالله** عز وجل **من شرها** اي شر الرؤيا **ولا يذكرها لاحد** وفي مستخرج ابي نعيم حديث واذا راى احدكم شيا يكرهه فلينفث ثلاث مرات ويتعوذ بالله من شرها وفي باب الحلم من الشيطان عند المؤلف فليبصق عن يساره ولمسلم عن يساره حين يهب من نومه ثلاث مرات ويتعوذ ثلاث مرات وعند المؤلف في باب اذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا **فانها لا تضره** وحصله ان الرؤيا الصالحة اذابها ثلاثة حمد الله عليها وان يستبشر بها وان يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره وان الحلم اذابه اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وان يتفل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند المؤلف في باب القيد في المنام وليقم فليصل لكن لم يصرح البخاري بوصله وصرح به مسلم وليتحول عن جنبه الذي كان عليه والحكمة في التفل كما قال بعضهم طرد الشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة او اشارة الى استقذاره والصلاة جامعة لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي هذه ان يصيبني فيها ما اكره من ديني ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان خالد ابن الوليد يفزع في منامه فقال يا رسول الله اني اروع في المنام فقال اذا اضطجعت فقل بسم الله اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وان يحضرون وحديث الباب اخرجه الترمذي والنسائي في الرؤيا واليوم والليلة هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة** وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير** اليمامي **واثنى عليه** مسدد **خيرا** حال التحديث وقال **لقيته باليمامة** بالتخفيف بين مكة والمدينة **عن ابيه** يحيى انه قال **حدثنا ابو سلمة** بن عبد الرحمن ابن عوف **عن ابي قتادة** الحرث بن ربعي رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم** بفتح الحاء المهملة واللام بوزن ضرب **فليتعوذ بالله منه** من الشيطان **وليبصق** طردا للشيطان وتحقيرا واستقذارا له **عن شماله** لانه محل الاقذار والمكروهات **فانها** اي الرؤيا المكروهة **لا تضره** لان الله تعالى جعل ما ذكر من التعوذ وغيره سببا للسلامة من المكروه المترتب على الرؤيا كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلا قال النووي رحمه الله تعالى وقد ورد النفث والتفل والبصق فقيل النفث والتفل بمعنى ولا

يكون ان الابرنق وقال ابو عبيد يشترط في التفل ريق يسير ولا يكون في النفث وقيل عكسه وقيل
الذي يجمع الثلاثة الحمل على التفل فانه نفخ معه ريق لطيف فبالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر
الى الريق قيل له بصاق وبالسند السابق عن ابيه اي عن ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير واسم
ابي كثير صالح بن المتوكل قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله اي مثل الحديث السابق واعترض الزركشي في تنقيحه على البخاري حيث قال ان ادخاله حديث
ابي قتادة في باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لا وجه له اخذه من قول
الاسماعيلي ليس هذا الحديث من حديث الباب في شيء واجاب عنه في المصابيح بان له وجها
ظاهرا وهو التنبيه على هذا الكلام وان كان عاما فهو مخصوص بالرؤيا الصالحة كما دلت
عليه احاديث الباب قال واذا كان مخصوصا بالرؤيا الصالحة اتجه ادخالها في بابها اتجاها
ظاهرا انتهى وهو مثل الحافظ ابن حجر وجه دخوله في هذه الترجمة اشارة الى ان الرؤيا الصالحة
انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطان فانها ليست
من اجزاء النبوة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي
الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة ❊ وقد سبق ما في ذلك قريبا قال الغزالي لا تظنن ان تقدير النبي صلى
الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقة الحق فقوله رؤيا المؤمن
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدير تحقيق ليس في قوة غيره ان يعرف علة تلك النسبة
الا بتخمين لان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو مختص بانواع من
الخواص لكل واحد يمكن انقسامها الى اقسام بحيث يمكننا ان نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث
تقع الرؤيا الصحيحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع الا الى الظن والتخمين لا انه الذي اراده صلى
الله عليه وسلم حقيقة اخرى تنبيه قال في فتح الباري خالف قتادة غيره فلم يذكروا عبادة
ابن الصامت في السند والحديث اخرجه مسلم في التعبير والترمذي والنسائي في الرؤيا
وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري ابو اسحق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
وهو نظير قوله صلى الله عليه وسلم السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين
جزءا من النبوة اي من اخلاق اهل النبوة واما الحصر في الستة والاربعين فالاولى ان يجتنب القول
فيه ويتلقى بالتسليم لعجزنا عن حقيقة معرفته على ما هي عليه رواه اي الحديث السابق ولابي ذر ورواه
ثابت البناني فيما وصله المؤلف عن يعلى بن اسد في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم وحميد
الطويل فيما وصله الامام احمد عن محمد بن ابي عدي عنه واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة فيما سبق
قريبا عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير واسطة لم يقل عن انس عن عبادة بن الصامت كما في السابق
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحق القرشي
قال حدثني ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي بينهما الف عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار
و الدراوردي عبد العزيز بن محمد بن عبيد وهو نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد
الله بن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين المشددة اولاهما بينهما الف المعروف بابن الهاد عن ابي سعيد

رضي

وفي بعض النسخ هنا موخرا
ورواه ثابت وحميد واسحق
ابن عبد الله وشعيب
عن انس عن النبي
صلى الله
عليه
وسلم

رضي الله عنه
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة وفي رواية الصادقة وهي المطابقة
للواقع جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما اطلق الرؤيا بتبيين
انها تقبيني ولذا اوقع التقييد في باب رؤيا الصالحين بالرجل الصالح هي التي تنسب الى اجزاء النبوة
ومعنى صلاحها انتظامها واستقامتها فرؤيا الفاسق لا تعد من اجزاء النبوة واما رؤيا الكافر
فلا تعد اصلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذاك كما يصدق الكذوب وليس كل من حدث عن غيب
يكون خبره من اجزاء النبوة كالكاهن والمنجم وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار
كما في رؤيا صاحب السجن مع يوسف عليه السلام ورؤيا ملكهما باب المبشرات
بكسر المعجمة المشددة جمع مبشرة وقول الحافظ ابن حجر وهي المبشرة تعقبه صاحب عمدة
القاري فقال ليس كذلك فان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة اسم فاعل للمونث من
التبشير وهي ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح المعجمة وعند الامام احمد من حديث ابي الدرداء
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال الرؤيا الصالحة يراها
المسلم او ترى له وعنده ايضا من حديث عبادة بن الصامت انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ارايت قول الله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فقال لقد
سالتني عن شيء ما سالني عنه احد من امتي او احد قبلك قال تلك الرؤيا الصالحة يراها الصالح
او ترى له وكذا رواه ابو داود الطيالسي عن عمران القطان عن يحيى بن ابي كثير به وعند ايضا
من حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا قال الرؤيا
الصالحة يبشرها المؤمن هي من تسعة واربعين جزءا من النبوة فمن راى ذلك فليخبر بها ومن راى سواها
فانما هو من الشيطان ليحزنه فلينفث عن يساره ثلاثا وليسكت ولا يخبر بها وعند ابن جرير من
حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال في الدنيا
الرؤيا الصالحة يراها العبد او ترى له وفي الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة موقوفا
الرؤية الحسنة هي البشرى يراها المسلم او ترى له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة بلفظ الماضي والمراد
الاستقبال وفي حديث عايشة عند احمد لم يبق بعدي الا المبشرات قال في المصابيح وحينئذ فيكون
المقام مقتضيا للنفي بغير لم مما يدل على النفي في المستقبل كما ورد لن يبقى من بعدي من النبوة الا
المبشرات يعني ان الوحي منقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به انه سيكون غير الرؤيا الصالحة
انتهى وقيل هو على ظاهره لانه قال ذلك في زمانه واللام في النبوة للعهد والمراد نبوته لم يبق بعد
النبوة المختصة بي الا المبشرات وحديث ابن عباس عند مسلم قال ذلك في مرض موته وفي حديث
انس عند ابي يعلى مرفوعا ان الرسالة والنبوة قد انقطعت ولا نبي ولا رسول بعدي ولكن بقيت
المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة اي يراها الشخص
او ترى له والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب والا فمن الرؤية ما تكون منذرة وهي صادقة يريها
الله تعالى لعبده المؤمن لطفا به فليستعد لما يقع قبل وقوعه والحديث من افراده باب
رؤيا يوسف والنبي يوسف بن يعقوب بن ابراهيم خليل الرحمن وقوله تعالى اذ قال يوسف
بدل اشتمال من احسن القصص ان جعل مفعولا او منصوبا باضمار اذكر ويوسف عبري ولو
كان عربيا لصرف لخلوه من سبب اخر سوى التعريف لابيه يعقوب يا ابت اني رايت من الرؤيا الامر

الرؤية لان ما ذكره معلوم انه منام احد عشر كوكبا روى ابن جرير عن جابر قال اتى النبي صلى
الله عليه وسلم رجل من اليهود يقال له بستانة اليهودي فقال له يا محمد اخبرني عن الكواكب
التي راها يوسف انها ساجدة له ما اسماها قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه بشيء ونزل
جبريل عليه السلام فاخبره باسمائها قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال نعم
جريان والطارق والذيال وذو الكتفين وذو القابس ووثاب وعمودان والفليق والمصبح
والضروح وذو الفرع فقال اليهودي اي والله انها لاسماؤها ورواه البيهقي في الدلائل
وابو يعلى الموصلي والبزار في مسنديهما والشمس والقمر هما ابواه او ابوه وخالته
والكواكب اخوته قيل الواو بمعنى مع اي رايت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجرى العقلا
في رايتهم لي ساجدين لانه وصفها بما هو المختص بالعقلا وهو السجود وكررت الرؤيا لان الاولى
تتعلق بالذات والثانية بالحال او الثانية كلام مستانف على تقدير سوال وقع جوابا له كان
اباه قال له كيف رايتها قال رايتهم لي ساجدين متواضعين وكان سنه اثنتي عشرة سنة
يومئذ قال يا بني صغره للشفقة او لصغر سنه لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك
كيدا جواب النهي اي ان قصصتها عليهم كادوك فهم يعقوب عليه السلام ان الله يصطفيه
لرسالته وينعم عليه بشرف الدارين فخاف عليه حسد اخوته وبغيهم ان الشيطان للانسان
عدو مبين ظاهر العداوة فيحملهم على الحسد والكيد وكذلك اي وكما اجتباك بمثل هذه
الرؤيا الدالة على شرفك وعزك يجتبيك ربك يصطفيك للنبوة والملك ويعلمك كلام مبتدا
غير داخل في حكم التشبيه كانه قيل وهو يعلمك من تاويل الاحاديث من تعبير الرؤيا ويتم نعمته
عليك بالرسالة والاجتبا اليك وعلى آل يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل الاب الجد وابو الجد
ابراهيم واسحاق عطف بيان لابويك ان ربك عليم يعلم من يستحق الاجتبا حكيم يضع الاشياء
في مواضعها وسقط لابي ذر من قوله ان الشيطان الخ وقال بعد ساجدين الى قوله عليم حكيم
وقوله يا ابت هذا اي سجودهم تاويل رؤياي من قبل التي كان قصها على ابيه اني رايت احد عشر
كوكبا وكان شايعا في شرايعهم اذا سلموا على الكبير سجدوا له ولم يزل هذا جايزا من لدن آدم الى
شريعة عيسى عليه السلام فحرم هذا في هذه الملة المحمدية قد جعلها اي الرؤيا ربي حقا صادقة
واخرج الحاكم والطبري والبيهقي في شعبه بسند صحيح عن سلمان الفارسي قال كان بين رؤيا
يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي له شاهدا عن عبد الله بن شداد وزاد واليها
ينتهي امد الرؤيا وعند الطبراني عن الحسن البصري قال كانت مدة المفارقة بين يعقوب
ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثا وثمانين وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن ولم يقل من الجب
لقوله لا تثريب عليكم اليوم وجا بكم من البدو من البادية لانهم كانوا اصحاب مواشي ينتقلون
في المياه والمنافع من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي افسد بيننا واغوى ان ربي لطيف
لما يشا انه هو العليم بمصالح عباده الحكيم في افعاله واقواله وقضايه وقدره وما يختاره و
يريده رب قد آتيتني من الملك ملك مصر وعلمتني من تاويل الاحاديث تعبير الرؤيا فاطر السموات
والارض انت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلما طلب ذلك لقوله يعقوب لولده ولا تموتن الا
وانتم مسلمون وانما دعي به ليقتدي به قومه من بعده والحقني بالصالحين من آبايي وعلى العموم
قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله وثبت قوله وقال ابو عبد الله لابي ذر فاطر والبديع والمبتدع
بفوقية بعد الموحدة ولابي ذر المبدع باسقاط الفوقية والبارئ بالرا والهمزة لابي ذر عن الحموي

والمستملي

والمستملي والبادي بالدال المهملة بدل الرا والخالق لسبعة معناها واحد ومراده تفسير
الفاطر من قوله فاطر السموات والارض ومراده ان الاسما المذكورة ترجع الى معنى واحد
وهو ايجاد الشي بعد ان لم يكن وقوله من البدو بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها همزة
كذا في الفرع كاصله وفي بعض النسخ بغير همز وهو اوجه لانه يريد تفسير قوله وجا بكم من
البدو وبادية بالهمز ايضا في الفرع وفي غيره بتركه اي وجا بكم من البداية او مراده ان فاطر
معناه البادي من البدا اي الابتدا اي بادي الخلق يعني فاطر وسقط من قوله قال ابو عبد الله
الخ للنسفي باب بيان رؤيا ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام وسقط
لغير ابي ذر لفظ باب وقوله تعالى وسقطت الواو في الفرع وثبتت في اصله فلما بلغ معه السعي
بلغ ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوايجه ومعه لا يتعلق ببلغ لاقتضايه بلوغهما معا حد
السعي ولا بالسعي لان صلة المصدر لا تتقدم عليه فبقي ان يكون بيانا كانه قال لما قال فلما
بلغ معه الحد السعي اي الحد الذي يقدر فيه على السعي فلزم من قال مع ابيه وكان اذ ذاك
ابن ثلاث عشرة سنة والمعنى في اختصاص الاب انه ارفق الناس به واعطفهم عليه وغيره ربما
عنف به في الاستسعا فلا يحتمله لانه لم يستحكم قوته يا بني اني ارى اي اني رايت في المنام اني
اذبحك ورؤيا الانبيا في المنام وحي رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس مرفوعا اي كالوحي في اليقظة
فلهذا قال اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى من الراي على وجه المشاورة لا من رؤية
العين وانما شاوره ليانس للذبح وينقاد للامر به قال يا ابت افعل ما تومر به ستجدني ان
شا الله من الصابرين على الذبح او على قضا الله فلما اسلما خضعا وانقادا لامر الله او سلما
للذبح نفسه وابراهيم ابنه وتله للجبين صرعه عليه ليذبحه من قفاه ولا يشاهد وجهه عند
ذبحه فيكون اهون عليه ووضع السكين على قفاه فانقلب السكين ولم يعمل شيا لمانع من
القدرة وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا اي حققت ما امرناك به في المنام من تسليم
الولد للذبح وجواب لما محذوف تقديره كان ما كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من
استبشارهما وحمدهما لله وشكرهما على ما انعم به عليهما من دفع البلا العظيم بعد حلوله انا
كذلك كما جزيناك نجزي المحسنين لانفسهم بامتثال الامر بافراج الشدة عليهم قال مجاهد
فيما وصله الفريابي في تفسيره في قوله تعالى فلما اسلما اي سلما ما امرا به سلم الابن نفسه للذبح
والاب ابنه وتله اي وضع وجهه بالارض لانه قال له يا ابت لا تذبحني وانت تنظر في وجهي لئلا
ترحمني ولم يذكر البخاري رحمه الله هنا حديثا كالترجمة التي قبل بل اكتفى بما اورده من الآيات
القرآنية ولعله لم يتفق حديث فيها على شرطه باب التواطي اي توافق جماعة على
الرؤيا الواحدة وان اختلفت عباراتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبة لجده وابوه عبد
الله قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر والد سالم رضي الله عنه وعن ابيه ان اناسا بضم الهمزة ولابي ذر
عن الكشميهني ان ناسا باسقاط الهمزة اروا في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واصله اريوا فاستثقلت
الضمة على اليا وقبلها كسرة فحذفت الضمة وتبعتها اليا ثم ضمت الرا لاجل الواو وهو مبني لما لم يسم
فاعله ومفعوله النايب عن الفاعل الضمير وهو الواو والرؤية اختلف فيها فقال ابن هشام هو
مصدر راى الحلمية عند ابن مالك والحريري فقال وعندي يختص بها وما جعلنا الرؤيا التي
اريناك الا فتنة للناس قال ابن عباس هي رؤيا عين فدل على انه مصدر الحلمية والبصرية وقد

الحقوا راي الحلمية برأي العلمية في التعدي لاثنين انتهى وقد جعلها ابو البقا وجماعة بصرية
فعلى هذا تتعدى لمفعول واحد وتتعدى بالهمزة الى الثاني فيكون هنا لليلة القدر وقد انتقل
عن اصله من الظرفية الى المفعولية لانهم لا يرونها انما راوا نفسها يعني القاها الله تعالى عليهم
في خلوتهم في ليالي السبع الاواخر من شهر رمضان تجمع اخرة وان اناسا اخرين اروا انها في
العشر الاواخر منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها اطلبوا ليلة القدر في ليالي السبع
الاواخر صفة للسبع كالسابق والسبع داخلة في العشر فلما راى قوم انها في العشر واخرون
انها في السبع كانهم كانوا توافقوا على السبع فامرهم صلى الله عليه وسلم بالتماسها في السبع
لتوافق الفريقين عليها فجرى البخاري على عادته في ايثار الاخفى على الاجلا فلم يذكر قوله ارى رؤياكم
قد تواطت في السبع الاواخر السابق في اواخر الصيام باب رؤيا اهل السجون
جمع سجن بالكسر وهو الحبس ورؤيا اهل الفساد واهل الشرك ولابي ذر مما ذكره في الفتح والشرب
بضم المعجمة وتشديد الراء جمع شارب بدل قوله والشرك والمراد شربة المحرم وعطفه على اهل
الفساد من عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل معه السجن فتيان عبدا الملك بن ريان
ملك مصر الاكبر احدهما خبازه والاخر شرابيه للابهام انهما يريدان ان يسماه قال احدهما
هو الشرابي واسمه نبوو وقيل هو ليس اني اراني في المنام اعصر خمرا عنبا وقال الاخر وهو الخبازه
مخلث بالخا المعجمة وبعد اللام مثلثة وقيل راشان اني اراني في المنام احمل فوق راسي خبزا تاكل
الطير منه تنهش منه نبئنا اخبرنا بتاويله بتفسيره وتعبيره وما يؤول اليه انا نراك من
المحسنين الذين يحسنون عبارة الرؤيا وتاويله ان الانبيا يخبرون عما سيكون والرؤيا تدل
على ما سيكون قال لا ياتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نباتكما في اليقظة بتاويله قبل ان
ياتيكما اولا ياتيكما في اليقظة طعام ترزقانه من منازلكما ترزقانه تطعمانه وتاكلانه الا اخبرتكما
بقدره ولونه والوقت الذي يصل اليكما قبل ان يصل واي طعام اكلتم ومتى اكلتم وهذا مثل
معجزة عيسى حيث قال وانبئكم بما تاكلون وما تدخرون في بيوتكم ذلكما التاويل والاخبار به
بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام والوحي ولم اقله عن تكهن وتنجم اني تركت ملة قوم لا يؤمنون
بالله وهم بالاخرة هم كافرون يحتمل ان يكون كلاما مبتدا وان يكون تعليلا لما قبله اي علمني
ذلك لاني تركت ملة اولئك واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحق ويعقوب وهي الملة الحنيفية
وذكر الابا ليعلمهما انه من بيت النبوة لتقوى رغبتهما في الاستماع اليه والمراد الترك ابتدا لانه
كان فيه ثم ترك تقول هجرت طرق الكفر والشرك وسلكت طريق ابائي المرسلين صلوات الله وسلامه
عليهم وهكذا يكون حال من سلك الهدى واتبع طريق المرسلين واعرض عن الضالين فانه يهدي
قلبه ويعلمه ما لم يكن يعلم ويجعله اماما يقتدى به في الخير وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان لنا ما صح
لنا معاشر الانبيا ان نشرك بالله من شي اي شي كان صنما او غيره ذلك اي التوحيد من فضل الله علينا
وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله فيشكرون به ويتنبهون ثم دعاهما الى الاسلام
فاقبل عليهما وكان بين ايديهما اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي السجن
يا ساكنيه او يا صاحبي فيه واضافهما اليه على الاتساع ارباب متفرقون شتى متعددة متساوية
وقال الفضيل بن عياض رحمه الله لبعض الاتباع يا عبد الله ولابي ذر قال الفضيل عند قوله يا
صاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار الذي ذل لكل شي لعزة جلاله وعظم
سلطانه ولا يغالب ولا يشارك في الربوبية ما تعبدون خطابا لهما ولمن كان على دينهما من اهل مصر

من

من دونه تعالى الا اسما لا حقيقة لها سميتموها انتم واباؤكم الهة ثم طفقتم تعبدونها فكانكم
لا تعبدون الا اسما لا مسميات لها ما انزل الله بها بتسميتها من سلطان حجة ان الحكم في امر العباد
والدين الا لله امر على لسان انبيائه الا تعبدوا الا اياه بيان لقوله ان الحكم ذلك الذي ادعوكم
اليه من التوحيد واخلاص العمل هو الدين القيم الحق المستقيم الذي امر الله به وانزل به الحجة
والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون ذلك فلذا كان اكثرهم مشركين ثم عبر الرؤيا فقال يا صاحبي السجن
اما احدكما يعني الشرابي فيسقي ربه سيده خمرا كما كان يسقيه قبل واما الاخر يعني الخباز فيصلب
فتاكل الطير من راسه فقالا كذبنا فقال يوسف قضي الامر الذي فيه تستفتيان فهو واقع لا محالة
فان الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت وفي مسند ابي يعلى الموصلي عن انس مرفوعا
الرؤيا لاول عابر وقال للذي ظن انه ناج منهما الظان يوسف عليه السلام اذا كان تاويله عن
اجتهاد وان كان عن الوحي فالظان الشرابي والظن بمعنى اليقين ومما تقدم في قوله قضي الامر
يقتضي اليقين اذكرني عند ربك اذكر قصتي عند سيدك وهو الملك لعله يخلصني من هذه الورطة
وقال ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف للساقي ذلك ليتوصل الى هدايته وايمانه بالله كما
توصل الى ايضاح الحق للساقي ورفيقه فانساه الشيطان اي انسى الشرابي ذكر ربه اي ذكر يوسف
للملك وقيل فانسى يوسف ذكر الله حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان بمخلوق وعند ابن
جرير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يقل يعني يوسف التي قال ما لبث
في السجن طول ما لبث حيث يبتغي الفرج من عند غيره وهذا الحديث ضعيف جدا فان اسناده
فيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف وابراهيم بن يزيد الجوزي وهو اضعف من سفين فالصواب
ان الضمير في قوله فانساه الشيطان عائد على الناجي كما قال مجاهد وغير واحد فلبث يوسف
عليه السلام في السجن بضع سنين ما بين الثلاث الى السبع قال وهب مكث يوسف سبعا وقال
الضحاك عن ابن عباس ثنتي عشرة سنة وقيل اربع عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان بن الوليد
اني ارى في المنام سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس ياكلهن سبع اي سبع بقرات عجاف جمع عجفا وارى
سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها وسبعا اخر يابسات قد ادركت فالتوت اليابسات على
الخضر حتى غلبن عليها فاستعبرها فلم يجد في قومه من يحسن عبارتها قيل كان ابتدا بلا يوسف
عليه السلام في الرؤيا ثم كان سبب نجاته ايضا الرؤيا فلما دنى فرجه راى الملك هذه الرؤيا التي
هالته فجمع اعيان العلما والحكما من قومه وقص عليهم رؤياه فقال يا ايها الملا افتوني في رؤياي
عبروها ان كنتم للرؤيا تعبرون ان كنتم عالمين بعبارة الرؤيا واللام في للرؤيا للبيان قالوا
اضغاث احلام اي هذه اضغاث احلام وهي تخاليطها وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين يعنون به
بالاحلام المنامات الباطلة اي ليس عندنا تاويل انما التاويل للمنامات الصحيحة او اعترفوا
بقصور علمهم فانهم ليسوا في تاويل الاحلام بنحارير وقال الذي نجا من القتل منهما وادكر بعد
امة للملك الذي جمعهم انا انبئكم اخبركم بتاويله عمن عنده علم تعبير هذا المنام فارسلون فابعثوني
اليه لاساله عنها فارسلوه الى يوسف في السجن فاتاه فقال يوسف ايها الصديق البالغ في
الصدق افتنا في رؤيا سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات
لعلي ارجع الى الناس الى الملك ومن عنده لعلهم يعلمون بتاويلها او فضلك او مكانك من العلم
فيطلبوك ويخلصوك من محنتك فذكر يوسف تعبيرها من غير تعنيف لذلك الفتى في
نسيانه ما وصاه به ومن غير شرط الخروج قبل ذلك بل قال تزرعون سبع سنين دابا بكون الزرع

وحفص حده بفتحها الغتان في مصدر داب بداب اي دام علي الشي ولازمه وهو هنا نصب
علي المصدر يعني دائبين فما حصدتم فذروه في سنبله اذ ذاك ابقي له وما نع له من اكل السوس
الا قليلا مما تاكلون في تلك السنين المخصبة والسنابل الخضر بالزرع ثم امرهم بما هو الصواب
نصيحة لهم ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد ياكلن ما قدمتم لهن هو من الاسناد المجازي جعل
اكل بعضهن مسند اليهن الا قليلا مما تحصنون تحرزون ثم ياتي من بعد ذلك اي من بعد اربع عشرة سنين
عام فيه يغاث الناس من الغيث اي يمطرون او من الغوث وهو الفرج فهو في الاول من
الثلاثي وفي الثاني من الرباعي يقول اغاثنا الله من الغوث واغاثنا من الغوث وفيه
يعصرون فتاول البقرات السمان والسنبلات الخضر بسنين مخاصيب والعجاف واليابسات
بسنين مجدبة ثم بشرهم بعد الفراغ من تاويل الرويا بان العام الثامن يجي مباركا
كثير الخير غزير النعم وذلك من جهة الوحي فرجع الساقي واخبر الملك بتعبير رويا ه وقال الملك
ايتوني به فلما جاءه الرسول ليخرجه من السجن امتنع من الخروج ليتحقق الملك ورعيته
براءته ونزاهته مما نسب اليه من جهة امراة العزيز وان سجنه لم يكن عن امر يقتضيه
بل ظلما وعدوانا قال ارجع الى ربك اي سيدك يريد الملك فاسئله ما بال النسوة اللاتي قطعن
ايديهن الاية وسقط لابي ذر من قوله قال احدهما الخ وقال بعد قوله فتيان الي قوله
ارجع الي ربك وادكر بالدال المهملة افتعل من ذكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذكرت تبكون
الراء فادغم التاء في الدال فتحولت دالا مهملة ثقيلة امة اي قرن وقيل حين وعن سعيد بن جبير بعد
سنتين وقرا امه بفتح الهمزة والميم وكسر الهاء منونة اي بعد نسيان ونسبت هذه القراءة
لابن عباس وهي شاذة وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم يعصرون اي الاعناب والدهن
تحصنون اي تحرسون وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال جويرية بن اسماء
وهو عم السابق عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان سعيد بن المسيب وابا عبيد بضم العين

مصغرا سعد بن عبيد مولى عبد الله عبد
الرحمن بن الازهر بن عوف اخبراه
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو لبثت في
السجن ما لبث
يوسف
صح صح صح

اي مدة لبثه ثم اتاني الداعي من الملك يدعوني اليه لاجبته مسرعا وهذا من التنويه
بشرف يوسف وعلو قدره وصبره ما لا يخفى صلوات الله وسلامه عليه وعند عبد
الرزاق عن عكرمة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره
وكرمه والله يغفر له حين سيل عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه ما اجبتهم
حتي اشترط ان يخرجوني ولقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين اتاه
الرسول ولو كنت مكانه لبادرتهم الباب ولكنه اراد ان يكون له العذر هذا حديث
مرسل فان قلت ان نبينا صلي الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام علي جهة المدح ليوسف
عليه السلام فيما له هو يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره واجيب بانه صلي الله
عليه وسلم انما اخذ لنفسه الشريفة وجها اخر من الراي له وجه ايضا من الجودة اي لو كنت
انا لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك ان هذه القصص والنوازل
انما هي معرضة ليقتدي الناس بها الي يوم القيامة فاراد صلي الله عليه وسلم حمل الناس علي الاحزم
من الامور وذلك للتعمق في مثل هذه النازلة التارك فرصة الخروج من ذلك السجن وربما
ينتج له من ذلك البقاء في سجنه وان كان يوسف عليه السلام امن ذلك بعلمه من الله فغيره
من الناس لا يامن ذلك فالحالة التي ذهب اليها نبينا صلي الله عليه وسلم حالة حزم ومدح
وما فعله يوسف عليه الصلاة والسلام صبر عظيم وقال بعضهم خشي يوسف عليه السلام

ان يخرج

ان يخرج من السجن فينال من الملك مرتبة ويسكت عن امر ذنبه صفحا فيراه الناس بتلك
المنزلة ويقولون هذا الذي راود امراة مولاه فاراد ان يبين براءته ويحقق منزلته من العفة
والحديث سبق في التفسير واحاديث الانبيا ومطابقته الترجمة للاية ظاهرة وكذا
الحديث باب من راي النبي صلي الله عليه وسلم في المنام وبه قال حدثنا عبدان هو ابن
عبد الله بن عثمان المروزي اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول من راني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف
يوم القيامة روية خاصة في القرب منه او من راني في المنام ولم يكن هاجر يوفقه الله للهجرة
اليه والتشرف بلقائه ويكون الله تعالى جعل رويته في المنام علما على روياه في اليقظة قاله
في المصابيح وعلي القول فيه بشارة لرائيه انه يموت على الاسلام وكفى بها بشارة وذلك
لانه لا يراه في القيامة تلك الروية الخاصة باعتبار القرب منه الا من تحققت منه
الوفاة علي الاسلام حقق الله لنا ولاحبابنا وللمسلمين ذلك بمنه وكرمه امين ولا يتمثل
الشيطان بي هو كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم اي لا يحصل له اي للشيطان مثال
صورتي ولا يتشبه بي كما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة
كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى فيما
وصله اسماعيل بن ابي اسحاق القاضي من طريق حماد بن زيد عن ايوب ثنا بن قال ابن سيرين
محمد لا تتغير رويته صلي الله عليه وسلم اذا راه الرائي في صورته الذي جاء وصفه بها في حياته
ومقتضاه انه اذا راه على خلافها كانت روياه تاويل لا حقيقة والصحيح انها حقيقة سوا
كان علي صفته المعروفة او غيرها قال ابن العربي رويته صلي الله عليه وسلم بصفته المعلومة
ادراك على الحقيقة ورويته على غيرها ادراك للمثال فان الصواب ان الانبيا لا تغيرهم
الارض ويكون ادراك الذات الكريمة حقيقة وادراك الصفات ادراك المثال قال
وشذ بعض الصالحين فزعم انها تقع بعيني الراس حقيقة في اليقظة انتهى وقد ذكرت مباحث
ذلك في كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقد نقل عن جماعة من الصوفية انهم راوه
صلي الله عليه وسلم في المنام ثم راوه بعد ذلك في اليقظة وسالوه عن اشيا كانوا منها في تخوف
فارشدهم الي طريق تفريجها فجا الامر كذلك بحث ذكرته في المواهب ومن فوايد رويته
صلي الله عليه وسلم تسكين شوق الرائي لكونه صادقا في محبته ليعمل على مشاهدته وسقط قوله
قال ابو عبد الله الي اخره لابي ذر وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي بفتح المهملة وتشديد الميم
ابو الهيثم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن المختار الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين
قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم من راني في المنام فقد راني قال الكرماني فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما معناه
اجاب بانه في معنى الاخبار اي من راني فاخبره بان رويته حق ليست اضغاث احلام وقال
في شرح المشكاة اي من راني فقد راى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما راى فان الشيطان
لا يتمثل بي فان قيل كيف يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق والمغرب اجيب بان
الروية امر يخلقه الله تعالى ولا يشترط ولا يشترط فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقا
ولا خروج شعاع ولا غيره ولذا جاز ان يرى اعمى الصين بقعة اندلس فان قلت كثيرا ما يرى على خلاف

صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا في مكان
واحد اجيب بانه لا يعتبر في صفاته بل في ذاته فتكون ذاته عليه الصلاة والسلام مرئية
وصفاته متخيلة غير مرئية فالادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار ولا قرب المسافة
فلا يكون المرئي مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولو راه يامر
بقتل من يحرم قتله كان هذا من الصفات المتخيلة لا المرئية ورويا المومن جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة لانها من الله بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه
مباحث سبقت قريبا وسقطت الواو من قوله ورويا لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة وهو يحيى بن عبد الله واسم ابيه عبد الله حدثنا الليث بن سعد الامام عن عبيد الله
بضم العين ابن ابي جعفر الاموي القرشي انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي قتادة الحارث رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرويا
الصالحة من الله والحلم من الشيطان واضافة الرويا الصالحة الى الله اضافة تشريف
واضافة الحلم الى الشيطان لانها صفته من الكذب والتهويل وان كان بخلق الله تعالى وجه
وتقديره فمن راى شيئا يكرهه فلينفث بكسر الفاء بعدها مثلثة اي فلينفخ نفخا لطيفا من غير
ريق عن شماله ثلاثا وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره لان الله تعالى جعل ذلك
سببا للسلامة وان الشيطان لا يتزايا بي بالزاي المعجمة لا يتصدى بان يصير مرئيا به
بصورتي ولابي ذر لا يتراءى بالراء المهملة والحديث سبق في الطب والتعبير وبه قال حدثنا
خالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المخففة وتشديد التحتية ابو القاسم الحمصي قاضيها
من افراد البخاري قال حدثنا محمد بن حرب ابو عبد الله النيسابوري قال حدثني بالافراد
الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد عامر الشامي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
قال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحرث بن ربعي رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من راني في منامه فقد راى الحق اي فقد راى رويا الحق لا الباطل تابعه
اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري يونس بن يزيد وابن اخي الزهري محمد بن عبد الرحمن بن
مسلم وصلها مسلم بن الحجاج في صحيحه من طريقهما وساق على لفظ رواية يونس واحال برواية
ابن اخي الزهري عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد يزيد بن عبد الله بن اسامة عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء
المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من راني فقد راى الحق سواء راه على صفته المعروفة
او غيرها لكن يكون في الاولى مما لا يحتاج الى تعبير والثانية مما يحتاج الى التعبير فان الشيطان
لا يتكونني اي لا يتكون كوني فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل يعني ان الله تعالى
وان امكنه من التصور في اي صورة اراد فانه لا يمكنه من التصور في صورة النبي صلى الله
عليه وسلم والحديث من افراده باب رويا الشخص في الليل هل يا وي
رويا بالنهار او يتفاوتان رواه اي حديث رويا الليل سمرة بن جندب الصحابي المشهور الاتي
حديثه في اخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون
القاف العجلي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بفتح المهملة وتخفيف الفاء وبعد الالف واو
مكسورة نسبة الى بني طفاوة موضع قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي

جزء من ٤٦

هريرة

هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت بضم الهمزة مفاتيح
الكلم بنصب مفاتيح مفعول ثان لاعطيت قال الكرماني وتبعه البرماوي اي لفظ قليل
يفيد معاني كثيرة فهذه غاية البلاغة وشبه ذلك القليل بمفاتيح الخزائن التي هي الة للوصول
الى مخزونات متكاثرة وعند الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وعبد الله بن بشر كلاهما عن
احمد بن المقدام اعطيت جوامع الكلم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول
الموجز القليل الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القران ومن امثلة جوامعه ولكم
في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش
الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث النبوية حديث عائشة كل عمل
ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل متفق عليهما ونصرت بالرعب
بضم النون والرعب بضم الراء وسكون العين المهملة اي الفزع يقذف في قلوب اعدائي وزاد
في التيمم مسيرة شهر اي ينهزمون من عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويفرقون منهم وبينما
بالميم انا نائم البارحة اسم لليلة الماضية وان كان قبل الزوال اذ اوتيت مفاتيح خزائن
الارض كخزائن كسرى وقيصر او معادن الارض التي منها الذهب والفضة حتى وضعت في
يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله بما ذكر انه يعطيه امته وكذا كان فتح مكة
لامته ممالك كثيرة فغنموا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها قال ابو هريرة رضي الله عنه
بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي توفي وانتم تنتقلونها بالقاف المكسورة
من النقل من مكان الى مكان هذه رواية ابي ذر عن المستملي ولغيره عن الحموي تنتثلونها بالمثلثة
بدل القاف فتخرجونها كاستخراجهم لخزائن كسرى وقيصر وفي بعض الروايات تنتقلونها
بالفاء بدل القاف اي تغتنمونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام الاعظم عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة بضم همزة اراني والليلة نصب على الظرفية فرايت
رجلا ادم اسم ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة
عبد الهمزة اسم كاحسن ما انت راء من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة
من سمرهم له لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر يجاوز شحمة اذنيه كاحسن ما انت راء من اللمم بكسر
الميم ايضا قد رجلها بفتح الراء والجيم المشددة واللام سرحها حال كونها تقطر ماء من الماء الذي
سرح به شعره حال كونه متكيا على رجلين او قال على عواتق رجلين بالشك من الراوي واضيف
عواتق وهو جمع للمثنى على حد فقد صغت قلوبكما لعدم الالتباس والعاتق ما بين المنكب
والعنق يطوف بالبيت الحرام فسالت من هذا فقيل لي هو المسيح بن مريم عليه السلام ثم اذا
ولابي ذر واذا ولغير ابي ذر ثم اذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين غير سبط او قصير
قطط شديد جعودة الشعر اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية بالمثناة التحتية بارزة
ومن همزها فمن طفئت كما يطفى السراج اي ذهب نورها فسالت من هذا فقيل لي هذا المسيح
الدجال فان قلت الدجال لا يدخل مكة والحديث انه عند الكعبة اجيب بان المنع من
دخول مكة انما هو عند خروجه واظهار شوكته والحديث مر في احاديث الانبياء وغيرها
وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن
يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا قال ابن حجر لم اقف على اسمه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم منصرفه من احد وجينئذ فهو مرسل لان
ابن عباس كان صغيرا مع ابويه بمكة لان مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحد
كانت في شوال في الثالثة فقال يا رسول الله اني اريت بهمزة مضمومة ثم راء مكسورة
وللاصيلي رايت براء ثم همزة مفتوحة الليلة في المنام وساق الحديث الاتي ان شاء الله
تعالى في باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب بعد خمسة وثلاثين بابا عن يحيى بن بكير
بهذا السند بتمامه ولفظه ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت
الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها المستكثر
والمستقل الحديث الخ وتابعه اي تابع الزهري محمد بن مسلم في روايته عن عبيد الله
ابن عبد الله سليمان بن كثير فيما وصله مسلم وسقطت واو وتابعه لابن عساكر وتابعه ايضا
ابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم فيما وصله الذهلي في الزهريات وسفين بن حسين
الواسطي فيما وصله الامام احمد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله عن
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي بضم الزاي محمد بن
الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس
او ابا هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بالشك فقال ابن عباس او ابا هريرة
ولابن عساكر وصله مسلم وابا هريرة يعني ان كليهما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من
غير شك وسقط قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال شعيب بن ابي حمزة
الحمصي واسحق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري بن مسلم كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا وصله الذهلي في الزهريات وكان معمر هو ابن راشد لا يسنده اي
الحديث المذكور حتى كان بعد يسنده وصله ابن راهوية في مسنده عن عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري كرواية يونس لكن قال عن ابن عباس كان ابو هريرة يحدث قال اسحق
قال عبد الرزاق كان معمر يحدث به فيقول كان ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله
في السند حتى رفعه بكتاب بعينه عن الزهري عن ابن عباس فكان لا يشك فيه بعد قال في
الفتح والمحفوظ قول من قال عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة باب
حكم الرؤيا الواقعة بالنهار ولابي ذر باب رؤيا النهار وقال ابن عون بفتح العين المهملة
وسكون الواو وهو عبد الله فيما وصله علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير من
طريق مسعود بن التيع عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين محمد رؤيا النهار مثل رؤيا
الليل وثبت قوله رؤيا الثانية في رواية ابي ذر عن الحموي وقال اهل التعبير ان رؤيا النهار
بالعكس لا رواح لا تحول اصلا والشمس في اعلا الفلك وذلك ان قوتها تمنع من ظهار امر
الارواح وتصرفها فيما تنصرف فيه وقيل ان رؤيا النهار اقوى من رؤيا الليل واتم في الحال
لان النور سابق لكل ظلمة والنور يبرح في الضيا ما لا يبرح في الظل والارواح تتفارق
في الضوء ما لا تتفارق في غيره واما الوقت الذي تكون الرؤيا فيه اصح والذي تكون فيه فاسدة
فقالوا تكون صحيحة في ايام الربيع في نيسان وذلك وقت دخول الشمس الحمل وهو ابتدا الزمان
الذي خلق فيه ادم عليه الصلاة والسلام والوقت الذي سلك فيه الروح وهو وقت تكون
الارواح فيه كالاخذ بالبدن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه

سابوع

يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة وكانت خالة النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع
وكانت تحت عبادة بن الصامت اي زوجته فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما
فاطعمته وجعلت تفلي راسه بفتح الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام تفتش شعر راسه
لتستخرج هوامه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو اي والحال
انه يضحك فرحا وسرورا قالت ام حرام فقلت له ما يضحكك يا رسول الله قال ناس
من امتي عرضوا علي بضم العين المهملة وكسر الراء المخففة حال كونهم غزاة في سبيل الله
يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة مفتوحتين اخره جيم وسطه او هوله ملوكا
على الاسرة قال ابن عبد البر في الجنة وقال النووي اي يركبون مراكب الملوك في الدنيا
لسعة حالهم واستقامة امرهم ونصب ملوكا بنزع الخافض او قال مثل الملوك على الاسرة
شك اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو
يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس ولابي ذر عن المستملي اناس من امتي
عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى من العرض ولكن اي يركبون في البر
قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين بكسر اللام الذين
يركبون ثبج البحر فركبت البحر في زمان غزو معوية بن سفيان رضي الله عنهما في خلافة عثمان
رنق مع زوجها في اول غزوة كانت الى الروم فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق
لما رجعوا من غزوة من غير مباشرة للقتال والحديث سبق في الجهاد والاستيذان واخرجه
مسلم في الجهاد باب رؤيا النساء قال علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب
التعبير له لا فرق في حكم العبارة بين النساء والرجال واذا رات المراة ما ليست له اهلا فهو
لزوجها وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثني الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد ولابن عساكر عن عقيل عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ان امه ام
العلاء بنت الحارث بن ثابت بن ثعلبة امراة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخبرته اي اخبرت خارجة انهم اقتسموا اي قسم الانصار المهاجرين قرعة
في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم حين قدموا المدينة من مكة مهاجرين قالت ام العلاء
فطار لنا وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون الظاء المعجمة بعدها مهملة
فواو ساكنة فنون الجمحي القرشي وانزلناه بالواو وفي ابياتنا فاقام عندنا مدة فوجع
بكسر الجيم وجعه بفتحها اي مرض مرضه الذي توفي فيه فلما توفي سنة ثلاث من الهجرة
في شعبان غسل وفي الجنايز وغسل بالواو وكفن في ثوبه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ني قالت فقلت رحمة الله عليك يا ابا السايب بالسين المهملة وهي كنية ابن مظعون شهادتي
عليك اي لك مبتدا وعليك صلته والجملة الجزئية خبره وهي قوله لقد اكرمك الله اي
شهادتي عليك قولي لقد اكرمك الله ومثل هذا التركيب عرفا مستعمل ويراد به معنى
القسم كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
يدريك بكسر الكاف اي من اين علمت ان الله اكرمه فقلت بابي انت مفدي ومفدبك

يا رسول الله فمن يكرمه الله اذا لم يكن هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو بتشديد الميم اي عثمان فوالله لقد جاءه
اليقين وهو الموت وقسيم اما هو قوله والله اني لارجو له الخير والله ما ادري
وانا رسول الله ماذا يفعل بي ولا بكم وهذا قاله قبل نزول اية الفتح ليغفر الله لك
ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقال في الكواكب فان قلت معلوم انه صلى الله عليه وسلم
مغفور له ما تقدم وما تاخر وله المقامات المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي للدراية
التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي فقالت ام العلاء والله لا ازكي بعده احدا ابدا وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بهذا
اي الحديث المذكور فقال صلى الله عليه وسلم ما ادري ما يفعل به اي بابن مظعون قالت
ام العلاء فاحزنني ذلك فنمت فرايت لعثمان بن مظعون عينا تجري فاخبرت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك بكسر الكاف خطاب لمونث ويجوز الفتح ولابي
ذر عن المستملي والكشميهني ذاك عمله باسقاط لام ذلك اي يجري له لانه كان له بقية
من عمله تجري له ثوابها فقد كان له ولد صالح يدعو له شهد بدرا وهو السايب ويحتمل ان
يكون عثمان كان مرابطا في سبيل الله فيكون ممن يجري له عمله لحديث فضالة بن عبيد
مرفوعا كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة هذا
باب بالتنوين يذكر فيه الحلم من الشيطان بضم الحا واللام وتسكن
فاذا حلم بفتح الحا واللام الشخص وللحموي والمستملي واذا احلم بالواو بدل الفا فليبصق
عن يساره بالصاد المهملة وليستعذ بالله عز وجل من ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا قتادة
الانصاري رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المشهورين وفرسانه
المعتبرين وقاله تعظيما له وافتخارا وتعليما للجاهل به انه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الرويا المحبوبة ترى في المنام من الله عز وجل والحلم وهو المكروه يرى
فيه من الشيطان لكونه على طبعه وكل من الله عز وجل فاذا حلم بفتح اللام احدكم الحلم
يكرهه فليبصق عن يساره بالصاد وفي رواية اخرى فلينفث وهو شبيه بالنفخ واقل
من التفل لان التفل يكون معه ريق وفي اخرى فليتفل وهذه حالات متفاوتة فينبغي
ان يفعل الجميع ليتحقق الموعود من عدم الضرر ان شا الله تعالى وليستعذ بالله من
الشيطان فلن يضره باب اللبن اذا راى في المنام ماذا يعبر
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد حمزة بن عبد الله بالحا المهملة والزاي ان اباه ابن عمر رضي الله عنهم قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم اتيت بضم الهمزة بقدح
لبن فشربت منه حتى اني لارى الري بفتح همزة لارى واللام للتاكيد وكسر الرا الري وتشديد
التحتية يخرج من اظفاري في موضع نصب مفعول ثان لارى فقدرت الرويا بمعنى العلم
او حالا ان قدرت بمعنى الابصار واللام في لارى للتاكيد فان قلت الري لا يرى اجيب

بانه

بانه نزله منزلة المري فهو استعارة وفي رواية الاصيلي وابن عساكر وابي الوقت
وذر في اظفاري فاعطيت فضلي الذي فضل من اللبن القدح الذي شربت منه يعني عمر بن
الخطاب كان بعض رواته شك وفي رواية صالح بن كيسان فاعطيت فضلي عمر بن الخطا ب
بالجزم من غير شك قالوا اي من حوله من الصحابة فما اولته عبرته يا رسول الله قال
اولته العلم لاشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببي الصلاح ذاك في الاشباح
والاخر في الارواح وقال القاضي ابو بكر بن العربي الذي يخلص اللبن من بين فرث ودم قادر
ان يخلق المعرفة من غير شك وجهل وفي رواية ابي بكر بن سالم انه صلى الله عليه وسلم قال
لهم اولوها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فملاك منه ففضلت فضلة فاعطيتها
عمر قال اصبتم قال في الفتح ويجمع بان هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم انه يكون عنده في تاويلها
زيادة على ذلك فقالوا ما اولته الخ لكن خص الدينوري اللبن المذكور هنا باللبن لانه اشار به
مال حلال وعلم قال ولبن البقر خصب السنة ومال حلال وفطرة ايضا ولبن الغنم مال وسرور
وصحة جسم والبان الوحش شك في الدين والبان السباع غير محمودة الا لبن اللبوة مال مع
عداوة لذي امر وقال ابو سهيل لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على
الخوف ولبن السنانير والثعالب يدل على المرض ولبن النمر يدل على اظهار العداوة والحديث
مضى في العلم باب بالتنوين يذكر اذا راى شخص في منامه انه جرى اللبن في
اطرافه او اظفاره ولابن عساكر اظفاره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو
ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد حمزة بن عبد الله بن
عمر انه سمع اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينا بغير ميم انا نايم وجواب بينا قوله اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني بكسر همزة ان
لوقوعها بعد حتى الابتدائية لارى الري يخرج وفي نسخة يجري من اطرافي وفي كتاب العلم في اظفاري
فيحتمل ان يكون في بمعنى على ويكون المعنى يظهره على اظفاري والظفر اما منشا الخروج او ظرفه
فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله صلى الله عليه وسلم من الصحابة فما اولت ذلك
يا رسول الله قال اولته العلم وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري
ثم ناول فضله عمر قال ما اولته قال الحافظ ابن حجر فظاهره ان السايل عمر وفي اعطائه صلى
الله عليه وسلم فضله عمر الاشارة الى ما حصل له من العلم بالله حيث كان لا ياخذه في الله
لومة لايم باب رؤية القميص بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني
القمص بضمهما في المنام وتعبيره وبه قال حدثني علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن
ابراهيم قال حدثني بالافراد ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو امامة اسعد
ابن سهل بسكون الها ابن حنيف بفتح الانصاري ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع
منه انه سمع ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينا بالميم انا نايم رايت الناس من الرويا الحلمية على الاظهر او من البصرية تطلب
مفعولا واحدا وهو الناس وحينيذ فقوله يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه جملة حالية وعلى انه
من الراي فيطلب مفعولين وهما الناس ويعرضون علي اي يظهرون لي وعليهم قمص بضم القاف والميم

جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية والمراد قصره جدا
بحيث لا يصل من الحلق الى نحو السرة بل فوقها ولابي ذر الثدي بضم المثلثة وسكون المهملة
ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى الثدي لقلته او المراد دونه من جهة السفلي فيكون
اطول وفي رواية الحكيم الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا
الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبتيه ومنهم من كان قميصه الى
انصاف ساقيه ومر علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره لطوله قالوا الصحابة ما اولت
ذلك يا رسول الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ما اولته يا رسول الله قال اولته الدين
لان القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الاخرة ويحجبها عن كل مكروه وفيه
فضيلة عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله علي ابي بكر ولعل السر في السكوت عن ذكره الاكتفا
بما علم من افضليته او ذكر وذهل الراوي عنه وليس في الحديث التصريح لانحصار ذلك في عمر
رضي الله عنه فالمراد التنبيه علي انه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين والحديث سبق
في الايمان باب جر القميص في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم
العين وفتح الفا قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا
عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل اي ابن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم وخبر بينا قوله
رايت الناس عرضوا علي بضم العين وكسر الرا وتشديد التحتية من علي وعليهم قمص
جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة ولابي ذر الثدي بضم ثم كسر ومنها
ما يبلغ دون ذلك ومر علي بتشديد اليا عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره
بسكون الجيم بعدها فوقية مفتوحة ولابن عساكر يجره بضم الجيم واسقاط الفوقية قالوا
فما اولته يا رسول الله قال الدين وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم ان السايل عن ذلك
هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق علي ان القميص يعبر بالدين وان طوله يدل علي بقا
اثار صاحبه من بعده وهذا من امثلة ما يحمد في المنام ويذم في اليقظة شرعا اذا جر
القميص لورود الوعيد علي تطويله باب روية الخضر في المنام بضم الخا وفتح
الضاد المعجمتين وفي فتح الباري بضم الخا وسكون الضاد جمع اخضر قال وهو اللون المعروف
في الثياب وغيرها قال ووقع في رواية النسفي الخضرة بسكون الضاد وبعد الرا ها تانيث
وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني وروية الروضة الخضرا في المنام ايضا وبه قال حدثنا عبد
الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفا المعروف بالمسندي قال حدثنا
حرمي بن عمارة بفتح الرا والحا المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف الميم قال حدثنا
قرة بن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين انه قال قال قيس بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة
اخره دال مهملة البصري التابعي الكبير وليس بصحابي كنت في حلقة بسكون اللام فيها سعد بن مالك
هو سعد بن ابي وقاص وابن عمر رضي الله عنهم فمر عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الاسرايلي فقالوا
في ابن سلام هذا رجل من اهل الجنة لقوله صلي الله عليه وسلم الا اني ان شا الله تعالي اخر الحديث
يموت عبد الله وهو اخذ بالعروة الوثقي قال قيس فقلت له لعبد الله بن سلام انهم قالوا كذا
وكذا قال ابن سلام متعجبا من قولهم سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم

دفي

وفي رواية خرشة عند مسلم فقال الله اعلم باهل الجنة فانكر عليهم الجزم ولم ينكر اصل الاخبار
عليه من انه من اهل الجنة وهذا شان المراقبين الخايفين المتواضعين انما رايت في المنام كان
عمودا وضع في وسط روضة خضرا وسبق في المناقب رايت كاني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها
فنصب بضم النون وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة العمود فيها في الروضة وفي رواية ابن عون
العمود كان في وسط الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني قبصت بقاف وموحدتين مفتوحتين
فصاد معجمة ساكنة فتا متكلم وفي راسها اي راس العمود عروة بضم العين وسكون الرا المهملتين
والعمود مذكر وانثه باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عون في اعلا العمود عروة وفي رواية ابنه في المنام
ووسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السما في اعلاه عروة وفي اسفلها منصف
بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة قال ابن سيرين والمنصف الوصيف في مسلم مجاني منصف
قال ابن عون والمنصف الخادم قال ابن سلام فقيل لي ارقه فرقيته في العمود بكسر القاف علي
الافصح ولابي ذر فرقيته بزيادة ضمير المفعول حتي اخذت بالعروة وفي رواية خرشة عند مسلم
فقال لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف اصعد فاخذ بيدي فزجل بي وهو بزاي وجيم اي رفعني فاذا
انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا حتي اصبحت فقصصتها اي الرويا علي
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم يموت عبد الله اي ابن سلام
وهو اخذ بالعروة الوثقي تانيث الاوثق الاشد الوثيق من الحبل الوثيق المحكم وقيل تمثيل للمعلوم
بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوسة حتي يتصوره السامع كانه ينظر اليه بعينه فيحكم اعتقاده
والمعني قد عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا لا تحله شبهة وزاد في رواية ابن عون فقال تلك
الروضة روضة الاسلام حتي تموت وعند مسلم من حديث خرشة بن الحر قال قدمت المدينة فجلست
الي شيخة في مسجد النبي صلي الله عليه وسلم فجا شيخ يتوكا علي عصا خلف سارية فصلي ركعتين
فقمت اليه فقلت له قال بعض القوم كذا وكذا فقال الجنة لله يدخلها من يشا واني رايت علي عهد
رسول الله صلي الله عليه وسلم رويا رايت كان رجلا اتاني فقال انطلق فذهبت معه فسلك
بي منهجا عظيما فعرضت لي طريق عن يساري فاردت ان اسلكها فقال لست من اهلها ثم عرضت
لي طريق عن يميني فسلكتها حتي انتهيت الي جبل زلق فاخذ بيدي فزجل بي فاذا انا علي ذروته
فلم اتقار ولم اتماسك فاذا عمود من حديد في ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي فزجل بي
حتي اخذت بالعروة فقال استمسك فقلت نعم فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها
علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رايت خيرا اما المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق التي
عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة واما الجبل الزلق فمنزل الشهدا واما العروة التي استمسكت
بها فعروة الاسلام فاستمسك بها حتي تموت قال فانا ارجو ان اكون من اهل الجنة قال هذا
هو عبد الله بن سلام وهكذا رواه النساي وابن ماجه ومسلم في صحيحه باب
كشف المراة اي كشف الرجل المراة في المنام وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبيد
بن اسماعيل الهباري القرشي المكي اسمه عبد الله قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة في المنام مرتين زاد مسلم او ثلاثا بالشك فيقبل من هشام
واقتصر البخاري علي التحقيق وهو المرتان اذا رجل اي جبريل في صورة رجل يحملك في سرقة
بفتح السين والراء المهملتين والقاف قطعة من حرير وذكر الحرير تاكيد للسرقة والافي

لاتكون الا من حرير قال في الصحاح السرق شقق الحرير الواحد منها سرقة وثبت من قوله من حرير لابي ذر عن الكشميهني فيقول الرجل المفسر جبريل هذه امراتك زاد ابن حبان في الدنيا والاخرة فاكشفها فاذا هي انت لا غيرك فالمراد انه راها في المنام كما راها في اليقظة فاقول ان يكن هذا الذي رايته من عند الله يمضه بضم اوله وكسر ثالثه من الامضا قال في شرح المشكاة وهذا الشرط مما يقوله المتحقق لثبوت الامر بصحته تقريرا لوقوع الجزا وتحققه ونحو قول السلطان لمن هو تحت قهره ان كنت سلطانا انتقمت منك اي السلطنة مقتضية للانتقام وسبق الحديث في النكاح

باب روية ثياب الحرير في المنام

وسقط لابن عساكر لفظ ثياب وبه قال حدثنا محمد زاد ابوذر عن الحموي والكشميهني هو ابو كريب محمد بن العلا ولابي ذر عن المستملي محمد بن سلام وقال الكلاباذي هو محمد بن سلام او محمد بن المثنى قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء بعدها مثنيا للمفعول قبل ان اتزوجك في المنام مرتين فرايت الملك جبريل عليه السلام يحملك في سرقة من حرير فقلت له لجبريل اكشف اي السرقة فكشف فاذا هي ولابن عساكر ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فاذا هو انت وفي الرواية السابقة فاكشفها وفي النكاح فقال لي هذه امراتك فكشفت عن وجهك فيهما ان الكاشف هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث هذا الباب ان الكاشف هو الملك واجيب بان نسبة الكشف اليه صلى الله عليه وسلم لكونه الامر والذي باشره هو الملك فقلت ان يكن بنون بعد الكاف من عند الله يمضه بنفسه ويمه ثم اريتك بتقديم الهمزة المضمومة على الراء المكسورة المرة الثانية يحملك الملك في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف فكشف فاذا هي ولابن عساكر وحده فاذا هو اي فاذا الشخص الذي في السرقة انت فقلت ان يك بغير نون بعد الكاف هذا من عند الله يمضه واعاد صورة المنام بيانا لقوله اريتك مرتين وفي رواية حماد بن سلمة اتيت بجارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة ففيه ان هذه الرويا كانت بعد المبعث واستشكل قوله فان يكن من عند الله يمضه بان ظاهره الشك ورويا الانبيا وحي واجيب بانه لم يشك ولكنه اتى بصورة الشك وهو نوع من انواع البديع عند اهل البلاغة يسمى مزج الشك باليقين او قاله قبل ان يعلم ان روياه وحي او المراد ان يكن الرويا على وجهها في ظاهرها لا يحتاج الى تعبير وتفسير فيمضه الله وينجزه فالشك عايد على انها رويا على ظاهرها او المراد ان كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله فالشك انها زوجة في الدنيا ام في الجنة قال عياض فلينا مل مع ما عند ابن حبان في روايته هذه امراتك في الدنيا والاخرة

باب روية المفاتيح في اليد في المنام

وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل عفير بن سلمة ابن يزيد ابن الاسود الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب بسكون العين وضمها اي الخوف يقع في قلب من اقصده من اعدائي وهو في مسيرة شهر مني نصرا من الله لي بذلك وبينا بغير ميم انا نايم اتيت بضم الهمزة من غير واو مبنيا للمفعول بمفاتيح خزاين الارض قال الخطابي يريد بخزاين الارض ما فتح الله على امته

من الغنايم

من الغنايم وخزاين كسرى وقيصر وغيرهما فوضعت بضم الواو وكسر الضاد المعجمة وفتح المهملة تعدده من المفاتيح في يدي حقيقة او مجازا باعتبار الاستيلا عليها قال محمد ولابي ذر قال ابو عبد الله بدل قوله قال محمد وفي فتح الباري عزو رواية محمد لكريمة والاخرى لابي ذر وقيل المراد البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان الصواب رواية كريمة فان الكلام ثبت عند الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد تقدم للمؤلف هنا من طريقه فيبعد ان ياخذ كلامه فينسبه لنفسه وكان بعضهم لما قال محمد ظن انه البخاري فاراد تعظيمه فكناه فاخطا لان محمدا هو الزهري وكنيته ابو بكر لا ابو عبد الله انتهى وبلغني ان جوامع الكلم التي بعث بها صلى الله عليه وسلم تفسيرها ان الله تعالى يجمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد او الامرين او نحو ذلك وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وجزم غير الزهري بان المراد بجوامع الكلم القران اذ هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني وعلى تفنن واصفيه بحسنه يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتيت مفاتيح الارض وقد قال اهل التعبير من راى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا ومن راى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجته بمعونة من له باس والحديث مر في الجهاد

باب التعلق بالعروة الوثقى والحلقة في المنام

وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها را ابن سعد السمان البصري عن ابن عون عبد الله ح للتحويل من سند الى اخر قال المؤلف بالسند اليه وحدثني بالافراد خليفة ابن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة البصري العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ يقال شباب قال حدثنا معاذ هو ابن معاوية العنبري قال حدثنا ابن عون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين انه قال حدثنا قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكره في مناقب عبد الله بن سلام بهذا الحديث وحديث اخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين عن عبد الله بن سلام بالتخفيف انه قال رايت في المنام كاني في روضة وسط الروضة وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ووسط الروضة عمود في اعلا العمود عروة فقيل لي ارقه بها السكت اصعده قلت لا استطيع رقيه فاتاني وصيف خادم فرفع وفي نسخة ثيابي فرقيت بكسر القاف واستمسكت بالعروة فانتبهت وانا مستمسك بها اي حال استمساكي بالعروة والا فكيف يستمسك بعد الانتباه ويحتمل الحقيقة فالعروة صالحة فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى المذكورة في قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى لا تزال مستمسكا بالاسلام حتى تموت ولابي ذر عن الكشميهني بها بدل قوله بالاسلام وقد قال المعبرون الحلقة والعروة المجهولة تدل لمن تمسك بها على قوته في دينه واخلاصه فيه

باب روية عمود الفسطاط

بضم الفاء وتكسر وسكون المهملة وبعدها طاآن مهملتان بينهما الف وقد تبدل الطا الاخيرة سينا مهملة وقد تبدلان مثناة فوقية وفي احدهما وقد تدغم التا الاولى في السين المهملة وبالسين المهملة في اخره لغات تبلغ على هذا اثني عشر وهو كما قال الجواليقي فارسي

محرب وهو الجبنة العظيمة والعمود بفتح اوله تحت وسادته في المنام وعند النسفي عند تحت
ولم يذكر هنا حديثا ولعله اشار بهذه الترجمة الي ما اخرجه يعقوب بن سفيان والطبراني
والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول بينا انا نايم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فاتبعته بصري فاذا هو قد عمد به
الي الشام الا وان الايمان حين تقع الفتن بالشام وزاد يعقوب والطبراني من حديث ابي امامة
بعد قوله بصري فاذا هو نور ساطع حتي ظننت انه قد هوي فعمد به الي الشام واني اولت
ان الفتن اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده ضعيف وعن ابي الدردا تحت راسي ظننت
انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به الي الشام رواه احمد ويعقوب والطبراني بسند
صحيح وهذا الحديث كما قال في الفتح اقرب الي شرط البخاري لانه اخرج لرواته الا ان فيه اختلافا
علي يحيي بن حمزة في شيخه هل هو ثور بن يزيد او يزيد بن واقد وهو غير قادح لان كلا منهما ثقة من
شرطه فلعله كتب الترجمة وبيض للحديث فاخترمته المنية وعن عبد الله بن حوالة ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال رايت ليلة اسري بي عمودا ابيض كانه لوا تحمله الملايكة فقلت ما تحملون
قال عمود الكتاب امرنا ان نضعه بالشام قال وبينا انا نايم رايت عمود الكتاب اختلس من تحت
وسادتي فظننت ان الله تخلي علي اهل الارض فاتبعته بصري فاذا هو نور ساطع حتي وضع
بالشام وللحديث طرق اخري تقوي بعضها بعضا وعمود الكتاب عمود الدين وقال المعبرون
من راي في منامه عمودا فانه يعبر بالدين واما الفسطاط فمن راي انه ضرب عليه فسطاط
فانه ينال سلطانا بقدره او يخاصم ملكا فيظفر **باب** روية **الاستبرق**
وهو غليظ الديباج في المنام **و**روية **دخول الجنة في المنام** وبه قال **حدثنا معلي بن اسد**
قال **حدثنا وهيب** بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري **عن ايوب** السختياني **عن نافع** مولي
ابن عمر **عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رايت في المنام كان في يدي سرقة** بفتحات **من حرير**
وفي الترمذي من طريق اسمعيل بن علية عن ايوب كانما في يدي قطعة استبرق وكان البخاري
اشار الي روايته في الترمذي **لا اهوي** بفتح الهمزة وقال العيني كابن حجر بضم الهمزة من الاهوي
وثلاثيه هوي اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشيء اذا اومأت اليه **بها** بالسرقة **الي مكان**
في الجنة الا طارت بي اليه فكانما لي مثل جناح الطير للطاير **فقصصتها علي حفصة** بنت عمر بن
الخطاب ام المومنين **فقصتها حفصة علي النبي صلي الله عليه وسلم فقال لها** صلي الله
عليه وسلم **ان اخاك رجل صالح او** قال **ان عبد الله** اخاك **رجل صالح** كذا بالشك من الراوي
قال في الفتح وزاد الكشميهني في روايته عن الفربري لو كان يصلي من الليل وفي مسلم
من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن نافع عن عمر قال نعم الفتي او قال نعم الرجل ابن عمر
لو كان يصلي من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتي اصبح وحديث الباب سبق في حديث
صلاة الليل **باب** روية **القيد في المنام** اذا راي شخص انه يقيد به فيه
ما يكون تعبيره وبه قال **حدثنا عبد الله بن صباح** بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة
وبعد الالف مهملة العطار البصري قال **حدثنا معتمر** هو ابن سليمان **قال سمعت عوفا** بفتح
العين المهملة وبعد الواو الساكنة فا ابن ابي جميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي انه قال **حدثنا**
محمد بن سيرين انه سمع ابا هريرة رضي الله عنهما **يقول قال رسول الله صلي الله عليه وسلم**
اذا اقترب الزمان بان يعتدل ليله ونهاره وقت اعتدال الطبايع لاربع غالبا ه

وانفتاق

وانفتاق الازهار وادراك الثمار **لم تكد تكذب رويا المومن** لكن التقييد بالمومن يعكر علي
تاويل الاقتراب بالاعتدال لانه لا يختص به المومن وايضا الاقتراب يقتضي التفاوت والاعتدال
يقتضي عدمه فكيف يفسر الاول بالثاني وصوب ابن بطال ان المراد باقترابه انتهاؤه اذا
دني قيام الساعة لما في الترمذي من طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث في اخر الزمان لم تكذب
رويا المومن واصدقهم رويا اصدقهم حديثا قال فعلي هذا فالمعني اذا اقتربت الساعة
وقبض اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة فكان الناس علي مثل
الفترة محتاجين الي مذكر ومجدد لما درس من الدين كما كانت الامم تذكر بالانبيا لكن لما
كان نبينا خاتم الانبيا وما بعده من الزمان يشبه زمن الفترة عوضوا عن النبوة
بالرويا الصالحة الصادقة التي هي جزء من اجزا النبوة الاتية بالبشارة والنذارة وقيل
المراد بالتقارب تقصر الساعات والايام والليالي باسراع مرورها وذلك قرب قيام
الساعة ففي مسلم يتقارب الزمان حتي تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة
كاليوم واليوم كالساعة والساعة كالاحتراق السعفة قال بعضهم يريد ان ذلك يكون
من خروج المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق فان ذلك الزمان
يستقصر لاستلذاذه فتتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة والسلام بقوله لم تكد
تكذب رويا المومن الي غلبة الصدق علي الرويا لكن الراجح نفي الكذب عنها اصلا لان حرف
النفي الداخل علي كاد ينفي قرب حصوله والنافي لقرب حصول الشي ادل علي نفيه نفسه
ويدل عليه قوله تعالي اذا اخرج يده لم يكد يراها قاله في شرح المشكاة وفي رواية عن الكشميهني
لم تكد رويا المومن تكذب بالتقديم والتاخير **ورويا المومن** بواو العطف علي المرفوع السابق
فهو مرفوع ايضا **جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة** اي من علم النبوة **وما كان من النبوة فانه لا يكذب**
وهذا ثابت لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وظاهر ايراده هنا انه مرفوع
لكن قال في الفتح ان في بغية النقاد لابن المواق ان عبد الحق اغفل التنبيه علي ان هذه الزيادة
مدرجة وانه لا شك في ادراجها فعلي هذا يكون من قول ابن سيرين لا مرفوعة **قال محمد** اي
ابن سيرين **وانا اقول هذه** الامة ايضا روياها صادقة كلها صالحها وفاجرها فيكون من صدق
روياهم **قال** ابن سيرين بالسند السابق **وكان يقال** اي ان القايل هو ابو هريرة **الرويا ثلاث**
واخرجه الترمذي والنساي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الرويا ثلاث **حديث النفس** وهو ما كان
في اليقظة لمن يكون في امر او عشق صورة فيري ما يتعلق به التعبير كاللاحقة في المذكو
في قوله **وتخويف الشيطان** وهو الحلم المكروه بان يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن بها بني ادم
قال تعالي انما النجوي من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعب الشيطان به الاحتلام
الموجب الغسل **وبشري من الله** باتيه بها ملك الرويا من نسخة ام الكتاب **فمن راي شيا**
يكرهه في منامه فلا يقصه علي احد بضم الصاد المهملة المشددة **وليقم فليصل** وفي باب الحلم
من الشيطان فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره قال القرطبي والصلاة
تجمع البصق عند المضمضة والتعوذ قبل القراءة وعند ابن ماجه بسند حسن عن
حباب بن مالك مرفوعا الرويا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهتم
به الرجل في يقظته فيراه ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **قال** ابن سيرين **وكان** ابو

هريرة رضي الله عنه يكره الغل في النوم ولغير ابي ذر يكره بضم اوله مبنيا للمفعول الغل به
بالرفع مفعول ناب عن فاعله والغل بضم المعجمة الحديدة يجعل في العنق وهو من صفات
اهل النار قال تعالى اذ الاغلال في اعناقهم وكان يعجبهم القيد بلفظ الجمع وبالافراد في قوله
يكره الغل قال في شرح المشكاة قوله قال وكان يكره الغل يحتمل ان يكون مقولا لابن سيرين
فاسم يكره ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم او ابي هريرة وقوله وكان يعجبهم ضمير المعبرين وكذا
قوله ويقال ولابوي ذر عن الحموي وقال القيد يراه الشخص في رجله ثبات في الدين من اقوال
المعبرين ولفظ بعضهم القيد ثبات في الامر الذي يراه الرائي بحسب من يرى ذلك له ورواه
قتادة بن دعامة مما وصله مسلم والنسائي من رواية هشام الدستوائي عن ابيه عن قتادة
ويونس بن عبيد ائمة البصرة فيما وصله البزار في مسنده وهشام هو ابن حسان الازدي
فيما وصله الامام احمد وابو هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي اربعتهم اصل الحديث عن ابن
سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وادرجه ولابي ذر عن الحموي والمستملي به
وادرج اي جعل بعضهم كله اي المذكور من قوله الرؤيا ثلاث الى في الدين في الحديث مرفوعا
قال البخاري وحديث عوف الاعرابي ابين اي اظهر حيث فصل المرفوع من الموقوف ولا سيما
تصريحه بقول ابن سيرين وانا اقول هذه فانه دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان
يقال فان فيها الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه صرح برفعه وقال يونس بن عبيد لا احسبه
اي لا احسبه الذي ادرجه لبعضهم الا عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيد يعني انه شك في الرفع
قال القرطبي هذا الحديث وان اختلف في رفعه ووقفه فان معناه صحيح لان القيد
في الرجلين تثبت للمقيد في مكانه فاذا رآه من هو على حاله كان ذلك ثبوتا على تلك الحالة
واما كراهة الغل فان محله الاعناق نكالا وعقوبة وقهرا واذلالا وقد يسحب على وجهه
ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا وغالب رؤيته في العنق دليل على وقوع حال تسبب للرائي
تلازمه ولا ينفك عنه وقد يكون ذلك في دينه كواجبات فرط فيها او معاص ارتكبها او
حقوق لازمة له لم يوفها لاهلها مع قدرته وقد يكون في دنياه تعتريه او تلازمه قال
ابو عبد الله البخاري رحمه الله ردا على من قال كابي المعالي وصاحب المحكم الغل يجعل في
العنق واليد ويد مغلولة جعلت في العنق لا تكون الاغلال الا في الاعناق وهذا فيه نظر لتنافيه
مع قول البخاري هذا ثابت في رواية ابي ذر عن الكشميهني باب رؤية
العين الجارية في المنام وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري
محمد بن مسلم عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري المدني احد الفقهاء عن ام العلاء بفتح العين
المهملة والهمزة بنت الحارث بن ثابت من خارجة واسمها كنيتها قال الزهري وهي امرأة من
نسائهم اي من نساء الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت طار لنا اي
وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة الساكنة في السكنى حين اقترعت الانصار ولابي
ذر عن الحموي والمستملي حين اقرعت الانصار باسقاط الفوقية بعد القاف على سكنى
المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة فاشتكى اي مرض عثمان بعد ان قام مدة ثم
فمرضناه بتشديد الراء فقمنا بامره في مرضه حتى توفي فغسلناه ثم جعلناه في اثوابه اي
كفناه فيها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك يا ابا السائب

وهي كنيته ابن مظعون فشهادتي عليك اي لك لقد اكرمك الله اي فهي لقد اكرمك
الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اي من اين علمت زاد في
باب رؤيا النساء ان الله اكرمه قلت لا ادري والله قال صلى الله عليه وسلم اما بتشديد
الميم هو اي عثمان فقد جاءه اليقين اي الموت اني لارجو له الخير من الله والله ما اد ري
وانا رسول الله ما يفعل بي ولابي ذر عن الحموي والمستملي به بالهاء بدل الضمير اي بعثمان
ولا بكم قالت ام العلاء رضي الله عنها فوالله لا ازكي احدا بعده قالت وأريت ولابي ذر وابن
عساكر واريت بتقديم الهمزة مضمومة على الراء المكسورة لعثمان بن مظعون في النوم عينا
تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي رأيته له عليه الصلاة
والسلام فقال ذلك بالكسر عمله الذي كان عمله في حياته كصدقة جارية يجري له ثوابها
بعد موته وكان عثمان من الاغنياء فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته
وقد كان له ولد صالح ايضا وهو السائب والحديث سبق في باب رؤيا النساء وغيره
باب نزع الماء استخراجه من البئر للاستقاء حتى يروى الناس بفتح
الواو ورفع الناس على الفاعلية رواه اي نزع الماء من استخراجه ابو هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما يأتي ان شاء الله تعالى في الباب التالي لهذا موصولا وبه قال
حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي قال حدثنا شعيب بن حرب بالحاء المهملة
والراء الساكنة المدائني ابو صالح قال حدثنا صخر بن جويرية بالصاد المهملة المفتوحة
بعدها معجمة ساكنة وجويرية بضم الجيم مصغرا قال حدثنا نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر
رضي الله عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا على بئر انزع
استخرج منها الماء بالدلو اذ جاءني ابو بكر الصديق رضي الله عنه وعمر بن الخطاب رضي الله
عنهما فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اي استخرج من البئر ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال المعجمة الدلو
المملوءة والشك من الراوي وفي نزعه ضعف بفتح الضاد المعجمة وتضم لغتان فغفر الله له
وليس في قوله ضعف حط من قدره وانما هو اشارة الى قصر مدة خلافته ولابي ذر يغفر
الله له ثم اخذها اي الدلو عمر بن الخطاب من يد ابي بكر في قوله من يد ابي بكر اشارة الى عمر يلي الخلافة
من ابي بكر بعهد منه بخلاف ابي بكر فلم تكن خلافته بعهد صريح منه صلى الله عليه وسلم ولكن
نقل من يديه عم وقعت عدة اشارات الى ذلك فيها ما يقرب من الصريح قوله فاستحالت
اي تحولت الدلو في يده في يد عمر رضي الله عنه غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة
دلوا عظيما متخذة من جلود البقر فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح
القاف وراء مكسورة فتحتية مشددة كاملا حاذقا في عمله من الناس يفري بفتح اوله وسكون
الفاء بعدها راء مكسورة فريه بفتح الفاء وتشديد التحتية اي يعمل عملا جيدا صالحا عجيبا حتى
ضرب الناس بعطن بفتحتين اي رويت ابلهم حتى بركت واقامت في مكانها والمعنى ان الناس
انبسطوا في ولاية عمر وفتحوا البلاد حتى قسموا المسك بالصاع والحديث سبق في
فضائل ابي بكر وعمر رضي الله عنهما باب رؤية نزع الذنوب والذنوبين
من البئر في المنام بضعف اي مع ضعف وسقط لابي ذر من البئر وبه قال حدثنا احمد بن يونس
اليربوعي الكوفي واسم ابيه عبد الله ونسبه المؤلف لجده قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح
الهاء ابن معاوية الجعفي قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وثبت ابن عقبة

لابي ذر عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رويا النبي صلى الله عليه
وسلم في ما يتعلق بخلافتي ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قال رايت الناس في النوم اجتمعوا على بير
فقام ابو بكر فنزع من ما البير ذنوبا او ذنوبين بالشك من الراوي وفي نزعه ضعف
والله يغفر له ليس فيه نقص له اشارة والاشارة الى انه وقع منه ذنب وانما هي كلمة كانوا
يقولونها ويدعون بها الكلام ونعم الدعامة ثم قام ابن الخطاب رضي الله عنه فاخذها من
ابي بكر فاستحالت غربا انقلبت من الصغر الى الكبر فما رايت من الناس ولابي ذر عن الكشميهني
في الناس يفري فريه بسكون الرا وتخفيف التحتية ولابي ذر من يفري فريه بكسر الرا وتشديد
التحتية حتى ضرب الناس بعطن موضع بروك الابل بعد الشرب قال الانباري معناه حتى رووا
وارووا ابركوها وضربوا لها عطنا وقال القاضي عياض ظاهر هذا الحديث ان المراد خلافة
عمر وقيل هو بخلافتهما معا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين اولا بدفع اهل الردة وابتدا الفتوح
في زمانه ثم عهد الى عمر فكثر في خلافته الفتوح واتسع امر الاسلام واستوت قواعده
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفا قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نايم رايتني على قليب
بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بير لم تطو وعليها دلو فنزعت
بسكون العين المهملة منها من البير ما شا الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا
او ذنوبين دلوا ودلوين والشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت
تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما في المجمل والصحاح فاخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فلم ار عبقريا حاذقا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن قال بعضهم
العطن ما حول الحوض والبير من مبارك الابل للشرب عللا بعد نهل ومعنى ضربت بعطن
بركت وقال ابن الاعرابي اصل العطن الموضع الذي تبرك فيه الابل قرب الما اذا شربت
لتعاد اليه ان ارادت ذلك وقال النووي هذا في المنام مثال لما جرى في الخليفتين من ظهور
اثارهما الصالحة وانتفاع الناس بهما وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى الله عليه وسلم لانه
صاحب الامر فقام به اكمل قيام وقرر قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة وقطع
دابرهم ثم خلفه عمر فطالت مدة خلافته عشر سنين واتسع الاسلام في زمنه فشبه امر
المسلمين بقليب فيه الما الذي فيه حياتهم وصلاحهم واميرهم المستقي لهم منها وسقيه
هي قيامه بمصالحهم لكان عبقريا لم ير سيد يعمل عمله وفيه ان من راى انه يستخرج ما من بير
فانه يلي ولاية جليلة ويكون مدة ولايته بحسب ما استخرج قال ابن النقاش في تعبيره
ومن راى انه وقف على بير واستقى منها ما طيبا صافيا فان كان من اهل العلم حصل له بقدر
ما استقى وان كان فقيرا استغنى وان كان اعزب تزوج وان كانت زوجته حاملا اتت
بولد خصوصا اذا استقى بدلو والا حصل له سبب يستغني به وان كان طالب قضيت
حوايجه باب الاستراحة في المنام وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم
ابن راهويه او هو اسحاق بن نصر المروزي حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر
هو ابن راشد عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال لي رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نايم رايتني على حوض من الاحواض ولابي ذر
عن المستملي والكشميهني على حوضي بيا المتكلم اسقي الناس في الرواية بير وهنا كان على حوض
فقيل في الجمع بينهما ان الحوض هو الذي يجعل بجانب البير لتشرب منه الابل فلا منافاة وكان
يملا من البير فيسكب في الحوض والناس يتناولون الما بانفسهم ولهما بهم فاتاني ابو بكر
الصديق فاخذ الدلو من يدي ليريحني من كد الدنيا ونصبها فنزع ذنوبين بالتثنية
من غير شك وفي نزعه ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه الدلو فلم يزل
ينزع يستخرج الما من البير بالدلو حتى تولى الناس اي اعرضوا والحوض يتفجر اي والحال ان
الحوض يتفجر يتدفق منه ويسيل وقد اولوا الذنوبين بالسنتين للنبي وليهما الصديق
واشهر بعدها وانقضت ايامه في قتال اهل الردة ولم يتفرغ لافتتاح الامصار وجباية
الاموال فذلك ضعف نزعه وفي قوله ليريحني اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار نصب وتعب
وان في الموت لاهل الصلاح والدين راحة منها وشبه امر المسلمين والقايم بامورهم بالنا زع
الذي يستقى واول بعضهم الحوض بانه معدن العلم وهو القران الذي يغترف الناس كلهم
منه حتى انه يتنقص باب رويا القصر في المنام وبه قال حدثنا سعيد
ابن عفير بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا بغير ميم نحن
جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم رايتني بضم الفوقية اي رايت
نفسي في الجنة فاذا امراة اسمها ام سليم وكانت اذ ذاك في قيد الحياة تتوضا الى جانب قصر
قال في المصابيح عن الخطابي بانه محمول على الوضو الشرعي فنسب الراوي الى الوهم قال لانه لا عمل
في الجنة وانما هي امراة تتوضا لكن الكاتب اسقط بعض حروفها فصار تتوضا واجاب البدر
الدماميني فقال وقلت هذا الحكم في الرواية بالراي ونسبة الصحيح منها الى الغلط بمجرد خيال
مبني على امر غير لازم وذلك انه بناه على ان الوضو المكلف به في دار الدنيا وليس ذلك ولم
لا يجوز ان يكون من الوضو اللغوي المراد به الوضاة ويكون توضيها سببا لازدياد حسنها
واشراق نورها وليس المراد ازالة درن ولا شي من الاقذار فان هذا مما تنزهت الجنة عنه
فانه يدخلها قال صلى الله عليه وسلم قلت للملايكة لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب
رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن الخطاب زاد في المشكاة فاردت ان ادخله فذكرت غيرته
بفتح الغين فوليت مدبرا قال المهلب فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه الا ترى انه عليه السلام
لم يدخل القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه ابو المومنين وكلما نالوه من الخير بسببه وتعقبه
مغلطاي قوله ابو المومنين مع ان الله تعالى يقول ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال
صلى الله عليه وسلم انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا لكم اب ولم يات في ذلك حديث صحيح فقال
غيره مما يصلح للدلالة انتهى واجيب بان معنى الاية اي لم يك ابا رجل منكم حقيقة حتى يثبت
بينه وبينه ما يثبت من الاب وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابوا منه فيما يرجع الى وجوب التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة
والنصيحة لهم عليه لان سائر الاحكام الثابتة بين الاباء والابناء من الكشاف ولا يثبت له
عليه الابوة المجازية وقال في الروضة قال بعض اصحابنا لا يجوز ان يقال هو ابو المومنين
لهذه الاية قال بعض ونص الشافعي على انه يجوز ان يقال ابو المومنين اي في الحرمة انتهى وقال

كان النبي صلى الله عليه وسلم ابو الوكال والنا جميعا قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك سرورا وتشوقا ثم قال اعليك بهمزة الاستفهام وسقط لابي ذر عن الكشميهني فديك بابي انت وامي يا رسول الله اغار قيل هذا من القلب والاصل اعليها اغار منك قال في الكواكب لفظ عليه متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار منها قال ودعوى القياس المذكور ممنوع اذ لا يحتاج ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على واراد من كما قيل ان حروف الجر تتناوب وانتهى وقد جا على بمعنى من كقوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون وفي وضوء المراة المذكورة الى جانب قصر عمر اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كثير ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا معتمر بن سليمان بن طرخان البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص ابن عاصم بن الخطاب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة في المنام فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لجبريل ومن معه لمن هذا القصر فقالوا لرجل من قريش وفي الرواية السابقة قال لعمر بن الخطاب فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال صاحب الكواكب علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر بن الخطاب بالوحي او بالقراين قال عمر وعليك اغار يا رسول الله بواو العطف وهمزة الاستفهام مقدرة قال المعبرون القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزويج

باب رؤية الوضوء في المنام وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير هو يحيى ابن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة لقوله سيب الله من سيبني ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم رايتني اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة فهي ام سليم وكان هذا في حياتها تتوضا الى جانب قصر فقلت للملائكة لمن هذا القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بضمير الغايب وفي النكاح وهو في المجلس فوليت مدبرا فبكى عمر سرورا بما منحه الله او تشوقا اليه وقال عليك باسقاط اداة الاستفهام بابي انت وامي يا رسول الله اغار جملة معترضة اي انت مفدي بابي وامي وسقط لفظ انت لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاذا امراة تتوضا وقد قيل انه انما ذكر الوضوء اشارة الى ان الوضوء يوصل الى الجنة والى ذلك النعيم المقيم وقال اهل التعبير الوضوء في المنام وسيلة او عمل فان اتمه في النوم حصل مراده في اليقظة وان تعذر بعوز الما او توضا بما لا يجوز فلا والوضوء للخايف امان ويدل لحصول الثواب وتكفير الخطايا

باب الطواف بالكعبة في المنام اي من راي انه يطوف مع وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايتني اي رايت نفسي اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم اسمر سبط الشعر بكونه الموحدة

وكسرها

يقطر راسه

وكسرها بين رجلين ينطف ماء بالنصب على التمييز فقلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما السلام فذهبت التفت فاذا رجل احمر اللون جسيم جعد الراس اعور العين كان عينه عنبة طافية بارزة عن نظايرها قلت من هذا قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن بفتح القاف والطا اخره نون عبد العزى واسم جده عمرو وابن قطن من بني المصطلق بسكون الصاد وفتح الطا المهملتين وبعد اللام المكسورة قاف ابن سعد من خزاعة بالخا والزاي المعجمتين وفي باب واذكر في الكتاب مريم من احاديث الانبيا قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية وقيل في الحديث ان الدجال ل يدخل مكة دون المدينة لان الملايكة الذين على انقابها يمنعونه من دخولها ورده بعضهم بان الحديث لا دلالة فيه على ذلك والتي الوا رحبا نه لا يدخلها محمول على الزمن الاتي وقت ظهور شوكته لا لسابق ومطابقة الحديث في رايتني اطوف قال المعبرون الطواف بالبيت يتعرف على وجوه فمن راى بانه يطوف به فانه يحج وعلى التزويج وعلى امر مطلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد يكون تطهيرا من الذنوب لقوله بيتي للطايفين وقد يكون لمن يريد التسري او التزوج بامراة حسنا دليلا على تمام ارادته وهذا الحديث سبق في احاديث الانبيا • هذا

باب بالتنوين اذا راى الشخص انه اعطى فضله من اللبن غيره في النوم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم اوله ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني شقيق سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة اي بقدح فيه لبن فشربت منه حتى اني بكسر الهمزة لارى الري يجري زاد في الرواية السابقة قريبا من اظفاري وفي العلم في المغازي واري بفتح الهمزة والرا والري بكسر الرا وتشديد التحتية اي ما يتروى به وهو اللبن او هو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الجري اليه قرينة وقيل الري اسم من اسما اللبن قاله في الكواكب ثم اعطيت فضله اي فضل اللبن عمر بن الخطاب وسقط لابن عساكر لفظة فضله قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم قال المهلب رؤية اللبن في النوم يدل على السنة والفطرة والعلم والقران لانه اول شي يناله المولود من طعام الدنيا وهو الذي يفتق معاه وبه يقوم حياته كما يقوم بالعلم حياة القلوب فهو يناسب العلم من هذا الوجه وقد يدل على الحياة لانها كانت به في الصغر وانما اوله الشارع في عمر بالعلم والله اعلم بعلمه صحة فطرته ودينه والعلم والتوحيد وعلى الدوا لانه دوا واللبن الرايب هم والمخيض اشد غلبة ولبن ما لا يوكل لحمه مال حرام ودين وامراض وتعاون على قدر جوهر الحيوان ويعبر من يبدله في باب اللبن

باب الامن وذهاب الروع بفتح الرا الخوف في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبيد الله بن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني ابو قدامة اليشكري قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار البصري قال حدثنا صخر بن جويرية بة بضم الجيم مصغرا ابو نافع مولى بني تميم او بني هلال قال حدثنا نافع ان مولاه ابن عمر رضي الله عنهما قال ان رجالا لم يسموا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول

الله صلي الله عليه وسلم من التعبير ما شا الله وانا غلام حديث السن اي صغيره ولابي
ذر عن الكشميهني حديث السن وبيتي المسجد اوي اليه قبل ان انكح اي اتزوج فقلت في
نفسي لو كان فيك خير ولابي ذر خيرا لرايت مثل ما يري هولا فلما اضطجعت ليلة ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ذات ليلة وفي الفتح عزو هذه للكشميهني قلت اللهم ان كنت تعلم في
بتشديد التحتية خيرا فارني في منامي رويا فبينا بغير ميم انا كذلك اذ جاني ملكان قال
الحافظ ابن حجر لم اقف علي اسمهما ويحتمل ان يكون اخبراه انهما ملكان في يد كل واحد منهما
مقمعة بكسر الميم الاولي وسكون القاف واحدة المقامع وهي سياط من حديد رووسها
معوجة يقبلاني بضم التحتية وسكون القاف وكسر الموحدة ولابي ذر وابن عساكر يقبلاني
بي الي جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ وللاصيلي اني اعوذ بك من جهنم ثم اراني
بضم الهمزة لقيني ملك بيده مقمعة من حديد فقال لي لن تراع نصب بلن وللاصيلي ولابي ذر
عن الحموي والمستملي لم ترع جزم بلم اي تفزع وليس المراد انه لم يقع له فزع بل لما كان ما
الذي فزع منه لم يستمر فكانه لم يفزع وعلي الاول فالمراد انك لا روع عليك بعد ذلك نعم
الرجل انت لو تكثر الصلاة فانطلقوا بي حتي وقفوا علي شفير جهنم فاذا هي مطوية
كطي البير وهي جوانبها التي تبني من حجر توضع عليها الخشبة التي فيها البكرة والعادة للبير
قرنان ولابي ذر حتي وقفوا وجهنم مطوية فاسقط بي علي شفير جهنم وقوله فاذا هي وزاد
وا وقبل جهنم له ولابي ذر عن الكشميهني لها بضمير المونث قرون بين قرون البير وهي جوانبها
التي تبني من حجر توضع عليها الخشبة التي فيها البكرة والعادة للبير قرنان بين كل قرنين
ملك بيده مقمعة من حديد واري بفتح الهمزة فيها رجالا معلقين بفتح اللام المشددة
بالسلاسل رووسهم اسفلهم اي منكسين عرفت فيها رجالا من قريش قال في الفتح لم اقف في
شيء من الطرق علي تسمية احد منهم فانصرفوا اي الملايكة بي عن ذات اليمين اي عن جهة اليمين
فقصصتها بعد ان استيقظت من منامي علي حفصة بنت عمر ام المومنين رضي الله عنهما
فقصتها حفصة علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان عبد الله اي ابن عمر رجل صالح زاد ابو ذر عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال ولابن
عساكر قال نافع مولي ابن عمر لم ولابي ذر فلم يزل بعد ذلك عبد الله بن عمر يكثر الصلاة قال ابن
بطال في هذا الحديث ان الرويا لا تحتاج وان ما فسر في النوم فهو في تفسيره
في اليقظة لان النبي صلي الله عليه وسلم لم يزد في تفسير قول الملك نعم الرجل انت لو كنت تكثر
الصلاة وفيه ان اصل التعبير من قول الانبيا ولذا تمني ابن عمر ان يري رويا فيعبرها له النبي
صلي الله عليه وسلم ليكون ذلك عنده اصلا فاصل التعبير توقيف من قبل الانبيا عليهم
الصلاة والسلام لكن الوارد عنهم في ذلك وان كان اصلا فلا يعم جميع المرايي فلا بد للحاذق
في هذا الفن ان يستدل بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه الي اصل التمثيل ويحكم له بحكم التشبيه
فيجعل اصلا يلحق به غيره كما يفعل في فروع الفقه انتهي وقال ابو سهيل عيسي بن يحيي الفيلسوف
العابر اعلم ان لكل علم اصولا واقيسة مطردة لا تضطرب الا تعبير الرويا فانها تختلف
باختلاف احوال الناس وهيياتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم ومللهم واديانهم
ومحلهم ومذاهبهم وعاداتهم وربما يوخذ تعبير الرويا من الاشباه والعكوس والاضداد
وكل صاحب صناعة وعلم فانه يستغني بالات صناعته وادوات علمه عن الات صناعة

واشباب

واسباب علم اخر الا صاحب التعبير فانه ينبغي ان يكون مطلعا علي جميع العلوم بالاد بان
والملل والمواسم والعادات المستمرة فيما بين الامم حافظا للامثال والنوادر وباجز
باشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن الاستنباط خبيرا بعلم الفراسة وكيفية
الاستدلال بالهيات الخلقية علي الصفات الخفية حافظا للامور التي تختلف باختلاف
تعبير الرويا بحسب الالفاظ المشتقة ان رجلا راي في منامه انه ياكل السفرجل فقال له
المعبر تتفق لك سفرة عظيمة لان اول جزو من السفرجل هو السفر وراي رجل ان رجلا
اعطاه غصنا من اغصان السوسن فقال له المعبر يصيبك من هذا المعطي شر تبقي في
ورطته سنة لان السو يدل علي الشر والسنة اسم للعام الذي اثني عشر شهرا الكن قال
المسيحي ان هذا التعبير الذي بحسب الاشتقاق للالفاظ العربية انما يفسرها العرب
ومن في بلادهم دون غيرهم لان السفرجل والسوسن اسامي لا تدل علي هذا التعبير
والسفرجل والسوسن حق من لا يكون من العرب ولا يستوطن ديار العرب لكن يجعل اشتقا ق
الالفاظ وكيفية الاستدلال منها علي التعبير قانونا ودستورا مستعملا في ساير اللغات
ويشتق في ساير اللغات من الالفاظ والاسما المستعملة فيها ما يوافق معني الاشتقاق
من تلك اللغة دون غيرها كما اذا راي فارسي في نومه انه ياكل السفرجل فيدل علي صلاح
شانه وانتظام احواله ولا يدل علي السفر وحقه لان اسم السفرجل في لغة الفرس يسمي
وهذا بعينه اسم للخيرية انتهي باب الاخذ علي اليمين في النوم وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري نزيل
اليمن عن الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحرث
القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ المتفق علي جلالته واتقانه عن سالم عن ابن عمر عن ابيه رضي
الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا عزبا بفتح العين المهملة والزاي وبالموحدة من لا
زوجة له في عهد النبي ولابي ذر في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم وكنت ابيت في المسجد
فيه ان لا كراهة في النوم في المسجد وكان بوا لعطف ولابي ذر فكان من راي مناما قصه
علي النبي صلي الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فارني مناما يعبره لي رسول
الله صلي الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح العين وتشديد الموحدة المكسورة يقال عبر الرويا
وعبرها مخفف ومثقل والتخفيف اكثر فنمت فرايت في منامي ملكين اتياني بالنون مع
فانطلقا بي فلقيهما ملك اخر فقال لي لن تراع نصب بلن اي لا روع ولا ضرر وللاصيلي
وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي لم تراع جزم بلم اي لم تفزع انك رجل صالح والصالح
القايم بحقوق الله تعالي وحقوق العباد فانطلقا بي بالموحدة الي النار فاذا هي مطوية كطي
البير بالحجارة والاجر فاذا فيها اي في النار ناس قد عرفت بعضهم فاخذا بي بالموحدة الملايكة
ذات اليمين طريق اهل الجنة فلما اصبحت ذكرت ذلك الذي رايته في المنام لحفصة بنت عمر بن
الخطاب فزعمت حفصة انها اي قالت انها قصتها اي الرويا علي النبي صلي الله عليه وسلم
فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل قيل فيه الوعيد علي ترك السنن
وجواز وقوع العذاب علي ذلك قاله ابن بطال لكن قال في الفتح انه مشروط بالمواظبة
علي الترك رغبة عنها فالوعيد والتعذيب انما يقع علي المحرم وهو الترك بقيد الاعراض قال

الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق وكان بالواو ولابي ذر فكان عبد الله بن عمر بعد ذلك
اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح الخ يكثر الصلاة من الليل والحديث
سبق قريبا في الباب الذي قبل هذا باب رؤية القدح بعطاه الرجل
في النوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة
قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابي ذر الليث عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن
اي بقدح فيه لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلي الذي من اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراكهما في كثرة النفع فاللبن غذا الاطفال
وسبب صلاحهم وقوة الابدان بعد ذلك وكذا العلم سبب لصلاح الدنيا والاخرة وسبق
الحديث مرارا باب بالتنوين يذكر فيه اذا طار الشي الذي من شانه ان يطير من
الرائي في المنام بعبر بحسب ما يليق بموبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن محمد
ابو عبد الله الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا الكوفي وثبت ابو عبد الله الجرمي لابي ذر قال حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن
كيسان عن ابن عبيدة بضم العين اسمه عبد الله بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة وبعد
التحتية الساكنة طا مهملة وللكشميهني عن ابي عبيدة بلفظ الكنية قال في الفتح والصواب ابن
قال قال عبيد الله بضم العين بن عبيد الله بن عتبة بن مسعود سالت عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر ولابي ذر مبنيا للمفعول فقال
ابن عباس ذكر لي بضم اوله مبنيا للمفعول وعدم ذكر الصحابي غير قادح للاتفاق على عدالة الصحابي
كلهم وفي وظن ان المبهم هنا ابو هريرة ولفظه قال ابن عباس فاخبرني ابو
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم وجواب بينا قوله رايت ولابي
ذر اريت بتقديم الهمزة على الرا وضمها انه وضع بضم الواو في يدي بالتثنية سواران من ذهب
ولابي ذر اسواران الهمزة مكسورة قبل السين ففظعتهما بفا العطف ثم فا اخرى مضمومة وتفتح
وكسر الظا المعجمة المشالة استعظمت امرها وكرهتهما لكون الذهب من حلية النسا ومما حرم
على الرجال وقال بعضهم من راي عليه سوارين من ذهب اصابه ضيق في ذات يده فان كانا من
فضة فهو خير من الذهب ولكن يصلح للرجال في المنام من الحلي الا التاج والقلادة والعقد
والخاتم فاذن لي بضم الهمزة وفتح الموحدة ان انفخ السوارين فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين
يخرجان اي تظهر شوكتهما ومحاربتهما فقال عبيد الله المذكور بالسند احدهما العنسي بفتح العين
وكسر السين المهملتين بينهما نون ساكنة واسمه الاسود الصنعاني وكان يقال له ذو الحمار لانه
علم حمارا اذا قال له اسجد يخفض راسه وهو الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والاخر مسيلمة الكذاب
ابن حبيب الحنفي اليماني وقال صاحب بن محاب وفي قوله فنفختهما فطارا اشارة الى حقارة
امرهما لان شان الذي ينفخ فيه فيذهب بالنفخ ان يكون في غاية الحقارة تعقبه ابن العربي
القاضي ابو بكر بان امرهما في غاية الشدة واجاب في الفتح بان الاشارة للحقارة المعنوية
لا الحسية وفي طيرانهما اشارة الى اضمحلال امرهما ومناسبة هذا التاويل لهذه الرؤيا
ان اليدين بمنزلة البلدين والسوارين بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفا

والزخرف

والزخرف من اسما الذهب وقد قال المعبرون من راي انه يطير الى جهة السما بغير تعريج
فانه ضرر فان غاب في السما ولم يرجع مات فان رجع افاق من مرضه فان كان عرضا سافر
ونال رفعة بقدر طيرانه والحديث سبق في قصة العنسي في اخر المغازي هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا راي شخص في منامه بقرا تنحر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم
الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري قال البخاري او الراوي عن ابي موسى اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم وقد رواه مسلم وغيره عن ابي كريب محمد بن العلا بالسند المذكور بدون
قوله اراه بل جزموا برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في المنام اني اهاجر
بضم الهمزة من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو والها او سكون الها وهمي الى انها
اليمامة بفتح التحتية وتخفيف بلاد الجو بين مكة واليمن سميت بجارية زرقا كانت تبصر
الراكب من مسيرة ثلاثة ايام فقيل ابصر من زرقا اليمامة او هجر بفتح الها والجيم غير مصروف
قاعدة ارض البحرين او بلد باليمن ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر الهجر بزيادة ال فاذا هي المدينة
التي هي اسمها في الجاهلية يثرب بالمثلثة ورايت فيها في الرؤية بقرا بفتح القاف زاد احمد من
حديث جابر تنحر وبهذه تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وبتمامها وبه الرؤيا والله خير
مبتدا وخبر اي ثواب الله للمقتولين خير من مقامهم في الدنيا او وصنيع الله خير لهم قيل والاولى
ان يقال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعت عند رؤياه البقر فاذا هم المؤمنون الذين قتلوا
يوم غزوة احد بضم الهمزة والحا المهملة واذا الخير ما اي الذي جا الله من الخير وثواب الصدق
الذي اتانا الله به بعد بفتح الهمزة اتانا اي اعطانا الله بعد يوم غزوة بدر من تثبيت قلوب المؤمنين
لان الناس جمعوا لهم فزادهم ايمانا وتفرق العدو منهم هيبة او المراد بالخير الغنيمة وبعد اي بعد
الخير والثواب والخير حصلا في يوم بدر قاله الكرماني قال في الفتح وفي هذا السياق اشعار
بان قوله في الخبر والله خير من جملة الرؤيا والذي يظهر ان لفظه لم يتحرر ايراده وان رواية
ابن اسحاق هي المحررة وانه راي بقرا وراي خيرا فاول البقر على من قتل من الصحابة يوم احد
واول على ما حصل لهم من ثواب الصدق في القتال والصبر على الجهاد ويوم بدر وما بعده
الى فتح مكة والمراد بالبعدية على هذا لا يختص بما بين بدر واحد نبه عليه ابن بطال ويحتمل ان ٨
يريد ببدر بدر الموعد لا الوقعة المشهورة السابقة على احد فان بدر الموعد كانت بعد احد
ولم يقع فيها قتال وكان المشركون لما رجعوا من احد قالوا موعدكم العام المقبل بدر فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب معه الى بدر ولم يحضر المشركون فسميت بدر الموعد
فاشار بالصدق الى انهم صدقوا الموعد ولم يخلفوه فاثابهم الله على ذلك بما فتح عليهم
بعد ذلك من قريظة وخيبر وما بعدها انتهى وقوله بعد يوم بدر بنصب دال بعد وجر
ميم باضافة يوم اليه بعد كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني وفي بعضها بعد بالضم اي بعد
احد ويوم نصب على الظرفية وعزاها في المصابيح لرواية الجمهور وقال المهلب وهذه الرؤيا
فيها نوعان من التاويل فيها الرؤيا على حسب ما رؤيت وهو قوله اهاجر الى ارض نخل وكذا
هاجر فخرج على ما رايت وفيها ضرب المثل لانه راي بقرا تنحر فكانت البقر اصحابه فعبر عليه
الصلاة والسلام عن حالة الحرب بالبقر من اجل ما لها من السلاح فشبه القرنين بالرمحين

لان طبع البقر المناطحة والدفع عن انفسها بقرونها كما يفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام
النحر بالقتل وقال ابن بطال العابر اذا دخلت البقر المدينة سمانا فهي سني رخا وان كانت
عجافا كانت شدادا باب رؤية النفخ في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
اسحاق بن ابراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه مرهوية قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن همام بن منبه بالميم وتشديد الموحدة المكسورة انه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون زمانا في الدنيا
السابقون اهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيمة وقد ذكر البخاري ايراد هذا
القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها في صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث
في النسخة وبقية احاديثها معطوفة عليه وكان اسحق اذا اراد التحديث بشي منها بدا
بطرف الحديث الاول وعطف عليه ما يريد كما قال هنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا بغير ميم انا نايم اذ اتيت بخزاين الارض فوضع بضم الواو مبنيا لما لم يسم فاعله في يدي
سواران بالتثنية رفع بالالف مفعول نايب عن فاعله ولابي ذر فوضع بفتح الواو مبنيا
للفاعل اي وضع الاتي بخزاين الارض في يدي سوارين نصب بالياء على المفعولية من ذهب
صفة للسوارين فكبرا علي بضم الموحدة وتشديد التحتية من علي اي ثقلا علي واهماني اي اقلقاني
واحزناني لان الذهب حرام ومن حلية النساء فاوحي الي على لسان الملك او وحي الهام ان
انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فطارا اشارة الي حقارة الكذابين وانهما محقا ن ادنى ما يصيبهما
من باس الله حتى يصيرا كالشي الذي ينفخ فيه فيطير في الهوى وسقط لابي ذر لفظ فطارا
فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعا وصاحب اليمامة وانما اول
السوارين بذلك لوضعهما في غير موضعهما لان الذهب ليس من حلية الرجال وكذا الكذاب
يضع الخبر في غير موضعه وظاهر قوله اللذين انا بينهما انهما كانا حين قص الرؤيا موجودين
قال في الفتح وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي والجمع بينهما ان
المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله النووي عن العلما
وفيه نظر لان ذلك كله ظهر من الاسود بصنعا في حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة
وظهرت شوكته وحارب المسلمين وقتل منهم وغلب على البلد وآل امره الى ان قتل في زمنه صلى الله عليه وسلم
واما مسيلمة فادعى النبوة في حياته صلى الله عليه وسلم الا انه لم تعظم شوكته الا في عهد
ابي بكر رضي الله عنه فاما ان يحمل ذلك على التغليب واما ان يكون المراد بقوله بعدي اي
بعد نبوتي تعقبه العيني فقال ففي نظره نظر لان كلام ابن عباس يصدق على خروج مسيلمة
بعده صلى الله عليه وسلم واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن لا زمه تبعوا
مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاعتبار
انتهى فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فنفختهما والنفخ عند اهل التعبير يعبر بالكلام
وقد اهلك الله الكذابين المذكورين بكلامه صلى الله عليه وسلم وامره بقتلهما والحديث
سبق قريبا باب بالتنوين يذكر فيه اذا راى الشخص في منامه انه اخرج
الشي من كورة بضم الكاف وسكون الواو وبعدها راء مفتوحة فهاء تانيث اي ناحية ولابي ذر
كما في الفتح من كوة بحذف الراء وتشديد الواو وقال الكوة بالفتح ثقب البيت وقد تضم قال

فيالفتح

في الفتح والراء هو المعتمد فاسكنه اي ذلك الشي الذي اخرجه موضعا اخر وبه قال حدثنا
اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال
التيمي مولاهم المدني عن موسى بن عقبة بن ابي عياش بتحتية ومعجمة الاسدي الامام في المغازي زي
عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام
كان امراة سودا ثايرة شعر الراس منتفشته من ثار الشي اذا انتشر وعند احمد من رواية
ابي الزناد عن موسى بن عقبة ثايرة الشعر والمراد شعر الراس وزاد نقله في الفتح
المثناة الفوقية وكسر الفاء بعدها لام اي كريهة الرايحة خرجت من المدينة النبوة حتى قامت
بمهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية والعين المهملة بعدها فاء مفتوحة ميقات
اهل مصر قال في الفتح واظن قوله وهي الجحفة من قول ابن عقبة فاولت ان وبا المدينة
نقل اليها اي نقل من المدينة الى الجحفة بعدوان اهلها واذاهم للناس وكانوا يهودا وهذه
الرؤيا كما قال المهلب من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شق
من اسم السودا السوء والدا فتاول خروجها مما جمع اسمها وتاول من ثوران شعر راسها ان الذي
يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت الحمى مثيرة للبدن بالاقشعرار وارتفاع الشعر
عبر عن حالها في النوم بارتفاع شعر راسها فكانه قيل الذي يسوء ويثير الشر يخرج
من المدينة ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله خرجت من المدينة لان في رواية
ابن ابي الزناد اخرجت من المدينة واسكنت بالجحفة بزيادة همزة مضمومة قبل خا
اخرجت بالبنا لما لم يسم فاعله وهو الموافق للترجمة وظاهر الترجمة ان فاعل الاخراج
النبي صلى الله عليه وسلم وكانه نسبه اليه لانه دعا به حيث قال اللهم حبب الينا المدينة
وانقل حماها الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه باب
المراة السودا يراها الشخص في المنام وبه قال حدثنا ابو بكر المقدمي البصري ولابي ذر
وابن عساكر حدثنا محمد بن ابي بكر بدل قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطا بن مقدم
المقدمي بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري بالنون
المضمومة وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني بالافراد سالم بن
عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة
قال رايت وسقط لفظ قال في الخط والحديث عند الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن المقدمي
شيخ المولف فيه بلفظ في رويا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة رايت امراة سودا
ثايرة الراس بالمثلثة منتفشة شعر راسها خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن
عساكر مهيعة باسقاط الموحدة فتاولتها ولابي ذر عن الكشميهني فاولتها باسقاط
الفوقية بعد الفاء ان وبا المدينة نقل منها الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة
باب المراة الثايرة الراس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم
ابن المنذر عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابو بكر
ابن ابي اويس هو عبد الحميد بن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام امراة سودا ثايرة الراس
خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وزاد ابو ذر وهي الجحفة فاولت ذلك ان وبا المدينة

بنقل الي مهيعة وهي الجحفة ولابي ذر نقل الي الجحفة ولابن عساكر نقل اليها وثوران الراس
كما قاله بعضهم مؤول بالحمى لانها تثير البدن بالاقشعرار وبارتفاع الراس هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا راى الشخص انه هز سيفا في المنام ماذا يعبر وبه قال حدثنا محمد بن
العلا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة مصغرا ابن
ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في رويا ولابي ذر رويا بزيادة
تحتية بعد الالف اني هززت سيفا هو ذو الفقار بفتح الها والزاي الاولى وسكون الثانية
بعدها فوقية فانقطع صدره فاذا هو اي تاويله ما اصيب من المومنين من القتل
يوم غزوة احد ثم هززته مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو اي تاويله ما جا الله به
من الفتح لمكة واجتماع المومنين واصلاح حالهم قال المهلب هذه الرويا من ضرب
المثل ولما كان صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم وبهزه عن امره لهم
بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وبالهزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاستوا عبر به
عن اجتماعهم والفتح عليهم وقد قال المعبرون من تقلد سيفا فكانه ينال سلطانا او ولاية
او وديعة يحفظها او زوجة ينكحها ان كان عزبا او ولدا ان كانت زوجته حاملا وان
جرد سيفا فاراد قتل شخص فهو لسانه يجرده في خصومة والحديث سبق في علامات النبوة
باتم من هذا باب اثم من كذب في حلمه بضم الحا واللام وضبطه في الفتح
وغيره بسكون وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم بحلم بضم اللام وسكونها لم يره صفة لقوله بحلم وجزا الشرط قوله
كلف من باب التفعل بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة وزاد الترمذي من حديث علي
يوم القيمة ان يعقد بين شعيرتين تثنية شعيرة ولن يعقد ران يفعل وذلك لان اتصال
احدهما بالاخرى غير ممكن عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب ولا دلالة فيه على جواز
التكليف بما لا يطاق لانه ليس في دار التكليف وعند احمد من رواية عباد بن عباد عن ايوب
عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا وعنده في رواية همام عن قتادة من تحلم
كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وفي اختصاص الشعير
بذلك دون غيره لما فيه من الشعور دون ما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما من جهة
الاشتقاق وانما اشتد الوعيد في ذلك مع ان الكذب في اليقظة قد يكون اشد مفسدة
منه اذ قد يكون شهادة في قتل او حد لان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه ما لم يره
والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين قال تعالى ويقول الاشهاد هولا الذين
كذبوا على ربهم الاية وانما كان كذبا على الله لحديث الرويا جزء من النبوة وما كان من اجزا
النبوة فهو من قبل الله قاله الطبري فيما نقله عنه في الفتح ومن استمع الى حديث قوم وهم
له او لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه او يفرون منه بالشك من الراوي وعند احمد
من رواية عباد وهم يفرون صب بضم المهملة وتشديد الموحدة في اذنه الآنك بفتح الهمزة
الممدودة وضم النون بعدها الرصاص المذاب يوم القيامة جزا من جنس عمله ومن صور صورة
حيوانية كلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ اي وليس بقادر على النفخ فتعذيبه يستمر

لانه نازع الخالق في قدرته قال سفيان بن عيينة وصله اي الحديث المذكور لنا ايوب
السختياني وقال قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن
دعامة عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي قول ابي هريرة من كذب في رؤياه
وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة ورواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي
عن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيويه عن النسائي بلفظ عن ابي هريرة قال من كذب في رويا
كلف ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ووصله ابو نعيم في المستخرج من طريق
خلف بن هشام عن ابي عوانة بهذا السند موقوفا لذلك وقال شعبة بن الحجاج فيما
وصله الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم
بالف بعد الهاء يحيى بن دينار ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابي هشام بالف بعد الشين قال في
الفتح وهو غلط الرماني بضم الرا وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان
بواسط سمعت عكرمة يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قوله من صور زاد ابو ذر صورة
ومن تحلم اي كاذبا كلف ان يعقد شعيرة ومن استمع اي الى حديث قوم الخ وبه قال حدثنا
اسحاق هو ابن شاهين بن الحرث الواسطي ابو بشر قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان
عن خالد الحذا عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من استمع ومن تحلم ومن صور نحوه
اي نحو الحديث السابق وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله
فذكره بهذا السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى حديث
قوم وهم له كارهون صب في اذنه الآنك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها
وليس بفاعل ومن صور صورة كلف ان ينفخ فيها الروح تابعه اي تابع خالد الحذا هشام
هو ابن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة بينهما را ساكنة ومن بعد الواو سين مهملة عن
عكرمة عن ابن عباس قوله اي من قوله موقوفا عليه وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها
الحافظ ابن حجر كما قاله في المقدمة والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب
في حلمه اشارة لما ورد في بعض طرقه عند الترمذي عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف يوم
القيمة عقد والحديث اخرجه ابو داود في الادب وبه قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد
قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى
ابن عمر صدوق يخطي ولم يخرج له البخاري شيا الا وله متابع او شاهد عن ابيه عبد الله
بن دينار العدوي مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من ولابي ذر وابن عساكر ان من افرى الفرى بفا ساكنة بعد همزة مفتوحة في الاولى
وكسرها في الثانية مع القصر جمع فرية الكذبة العظيمة التي يتعجب منها اي اعظم الكذب ان
يري الشخص بضم التحتية وكسر الرا عينيه بالتثنية منصوب اي اعظم الكذبات لنا مفعول يري
ما لم تريا ولابن عساكر ما لم تره اي ينسب الى عينيه انهما رايا بالخبرية لك والحديث من افراده
هذا باب بالتنوين اذا راى الشخص في منامه ما يكره فلا يخبر بها اي بالرويا
احدا ولا يذكرها لاحد وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع الهروي لبيع الثياب الهروية
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد الانصاري قال سمعت ابا سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف يقول لقد كنت ارى الرويا ولابن عساكر ارى يعني الرويا فتمرضني
بضم الفوقية وسكون الميم وكسر الرا وضم الضاد المعجمة حتى سمعت ابا قتادة الحارث وقيل

النعمان وقيل عمرو الانصاري يقول وان كنت لاري باللام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني اي الرويا في منامي تمرضني حتى سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول الرويا الحسنة من الله فاذا راي احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث به الا من يحب لان الحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت بخلاف غيره فانه يعبرها له بخلاف ما يحب بغضا وحسدا فربما وقع ما فسره اذ الرويا لاول عابر وفي الترمذي لا تحدث بها الا حبيبا او لبيبا واذا راي فيه ما يكره فليتعوذ بالله من شرها اي الرويا ومن شر الشيطان لانه الذي يخيل فيها وليتفل بضم الفا ولغير ابي ذر بكسرها اي عن يساره ثلاثا اي ثلاث مرات استقذارا له للشيطان واحتقارا له كما يفعل الانسان عند الشي القذر يراه او يذكره ولا شي اقذر من الشيطان فامر بالتفل عند ذكره وكونه ثلاثا مبالغة في احتقاره ولا يحدث بها احدا فانها اي الرويا المكروهة لن تضره لان ما ذكر من التعوذ وغيره سبب للسلامة من ذلك ويه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحق القرشي الاسدي الزبيري المدني قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار والدراوردي عبد العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة ولابي ذر عن المستملي زيادة بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي بالمثلثة عن عبد الله بن خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولي عن ابي سعيد الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول اذا راي احدكم الرويا يحبها فانها من الله فليحمد الله عليها علي الرويا ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه اي المرئي وليحدث بها اي من يحبه واذا راي غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون الكاف فانها من الشيطان اي من طبعه وعلي وفق رضاه فليستعذ اي بالله من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره نصب بلن فلابي ذر والمستملي لا تضره قال الداودي يريد ما كان من الشيطان واما ما كان من خير او شر فهو واقع لا محالة كرويا النبي صلي الله عليه وسلم البقر والسيف فالدو قوله فلا يذكرها لاحد يدل علي انها ان ذكرت ربما اضرت فان قلت قد مر ان الرويا قد تكون منذرة منبهة علي استعداد البلا قبل وقوعه رفقا من الله بعباده ليلا يقع علي غرة فاذا وقع كان علي مقدمة وتوطين كان اقوي للنفس وابعد لها من اذي البغتة فما وجه كتمانها اجيب بانه اذا اخبر بالرويا المكروهة يسوه حاله لانه لم يامن ان يفسر له بالمكروه فيستعجل الهم ويتعذب بها ويترقب وقوع المكروه فيسوه حاله ويغلب عليه الياس من الخلاص من شرها ويجعل ذلك نصب عينيه وقد كان صلي الله عليه وسلم دواه من هذا البلا الذي عجله لنفسه بما امره به من كتمانه والتعوذ بالله من شرها واذا لم تفسر له بالمكروه بقي بين الطمع والرجا فلا يجزع لانها من قبل الشيطان او لانها تاويلا اخر محبوبا فاراد صلي الله عليه وسلم ان لا تتعذب امته بانتظارهم خروجها بالمكروه فلو اخبر بذلك كله دهره لما من الاهتمام بما لا يوذيه اكثره وحكمة بالغة فجزاه الله عنا ما هو اهله والحديث سبق في باب الرويا من الرويا من الله

باب من لم ير الرويا لاول عابر اذا لم يصب

في العبارة اذ المدار علي اصابة الصواب فحديث الرويا لاول عابر المروي عن انس موقوفا معناه اذا كان العابر الاول عالما فعبر واصاب وجه التعبير والا فهي لمن اصابه بعده لكن يعارضه حديث ابي رزين ان الرويا اذا عبرت وقعت الا ان يدعي تخصيص

عبرت

عبرت بان يكون عابرها عالما مصيبا ويعكر عليه قوله في الرويا المكروهة ولا يحدث بها احدا فقيل في حكمة النهي انه ربما فسرها تفسيرا مكروها علي ظاهرها مع احتمال ان تكون محبوبة في الباطن فتقع علي ما فسر واجيب باحتمال ان تكون تتعلق بالرائي فله اذا قصها علي احد ففسرها له علي المكروه ان يبادر غيره ممن يصيب فيسال له فان قصر الرائي فلم يسال الثاني وقعت علي ما فسر الاول وبه قال حدثنا يحيي بن بكير هو يحيي بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالميم نسبة لجده قال حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف علي اسمه اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم وفي مسلم من طريق سليمان بن كثير عن الزهري ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يقول مما يقول لاصحابه من راي منكم رويا فليقصها اعبرها فجا رجل وعنده ايضا سفيان بن عيينة جا رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم منصرفه من احد فقال يا رسول الله اني رايت الليلة في المنام ظلة بضم الظا المعجمة وتشديد اللام سحابة لانها تظل ما تحتها وزاد الدارمي من طريق سليمان بن كثير وابن ماجة من طريق سفين بن عيينة بين السما والارض تنطف بضم التا وسكون النون وضم الطا وكسرها تقطر السمن والعسل فاري الناس يتكففون اي ياخذون باكفهم منها فالمستكثر اي فمنهم المستكثر في الاخذ ومنهم المستقل اي منهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا سبب اي حبل واصل من الارض الي السما فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت وفي رواية سليمان بن كثير المذكور فاعلاك الله ثم اخذ به بالسبب ولابن عساكر ثم اخذه رجل اخر فعلا به ثم اخذ به ولابن عساكر ثم اخذه رجل اخر فعلا به ثم اخذ به رجل اخر فانقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله بابي انت معنوي والله لتدعني بفتح اللام للتاكيد والدال والعين وكسر النون المشددة لتتركني فاعبرها بضم الموحدة وفتح الرا زاد سليمان في روايته وكان من اعبر الناس بالرويا بعد رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال النبي صلي الله عليه وسلم له اعبر ولابي ذر اعبرها بالضمير المنصوب قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام لان الظلة نعمة من نعم الله علي اهل الجنة وكذلك كانت علي بني اسرائيل وكذلك كانت صلي الله عليه وسلم تظلله الغمامة قبل نبوته وكذلك الاسلام يقي الاذي وينعم به المومن في الدنيا والاخرة واما الذي ينطف من العسل والسمن فالقران حلاوته تنطف قال تعالي في العسل شفا للناس وفي القران شفا لما في الصدور ولا ريب ان تلاوة القران تحلو في الاسماع كحلاوة العسل في المذاق بل احلي والمستكثر من القران والمستقل منه واما السبب الواصل من السما الي الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله اي يرفعك به ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به فسرها الصديق رضي الله عنه لانه يقول بالحق بعده صلي الله عليه وسلم في امته ثم ياخذ رجل ولابي ذر ياخذ به رجل اخر هو عمر بن الخطاب فيعلو به ثم ياخذ رجل ولابي ذر عن الكشميهني ثم ياخذ به رجل اخر هو عثمان بن عفان رضي الله عنه فينقطع به ثم يوصل بالتخفيف والذي في اليونينية ثم يوصل له فيعلو به يعني ان عثمان كان ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل فالتحق بهم فاخبرني بكسر الموحدة وسكون الرا

يا رسول الله بابي انت اصبت في هذا التعبير ام اخطات فقال النبي صلي الله عليه وسلم
اصبت بعضا واخطات بعضا قيل خطاوه في التعبير لكونه عبر بحضوره صلي الله عليه
وسلم اذ كان صلي الله عليه وسلم احق بتعبيرها وقيل اخطا بمبادرته تعبيرها قبل ان يامره
به وتعقب بانه عليه الصلاة والسلام اذن له في ذلك وقال اعبرها واجيب بانه
لم ياذن له ابتدا بل بادر هو بالسوال ان ياذن له في تعبيرها فاذن له وقال اخطات
في مبادرتك السوال ان تتولي تعبيرها لكن في اطلاق الخطا علي ذلك نظر فالظاهر
انه اراد الخطا في التعبير لا لكونه التمس التعبير وقال ابن هبيرة انما اخطا لكونه اقسم
ليعبرها بحضرته صلي الله عليه وسلم ولو كان الخطا في التعبير لم يقره عليه وقيل اخطا
لكونه عبر السمن والعسل بالقران فقط وهما شيان وكان من حقه ان يعبرهما بالقران
والسنة لانهما بيان للكتاب المنزل عليه وبها تتم الاحكام كتمام اللذة بهما وقيل وجه الخطا
ان الصواب في التعبير ان الرسول صلي الله عليه وسلم هو الظلة والسمن والعسل هو
القران والسنة وقيل يحتمل ان يكون السمن والعسل العلم والعمل وقيل الفهم والحفظ
وتعقب ذلك في المصابيح فقال لا يكاد ينقضي العجب من هولا الذين تعرضوا الي تبيين الخطا في هذه
الواقعة مع سكوت النبي صلي الله عليه وسلم عن ذلك وامتناعه منه بعد سوال ابي بكر
له في ذلك حيث قال فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات وثبت قوله يا رسول الله لابي ذر
وابن عساكر قال صلي الله عليه وسلم لا تقسم فكيف لا يسع هولا من السكوت ما وسع
النبي صلي الله عليه وسلم وماذا يترتب علي ذلك من الفايدة فالسكوت عن ذلك هو
المتعين انتهي وحكي ابن العربي ان بعضهم سيل عن بيان الوجه الذي فيه اخطا ابو
بكر فقال من الذي يعرفه وان كان تقدم ابي بكر بين يدي الرسول صلي الله عليه وسلم
للتعبير خطا ما تقدم بين يدي ابي بكر لتعيين خطايه اعظم واعظم فالذي يقتضيه الكف
عن ذلك واجاب في الكواكب بانهم انما قدموا علي تبيين ذلك مع انه صلي الله عليه وسلم
لم يبينه لان هذه الاحتمالات لا جزم فيها او كان يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم
زال ذلك ارشاد قال الحافظ ابن حجر اثابه الله تعالي الجنة جميع ما ذكر من لفظ الخطا
ونحوه انما احكيه عن قايله ولست راضيا باطلاقه في حق الصديق رضي الله عنه
انتهي وقوله عليه الصلاة والسلام لا تقسم بعد اقسام ابي بكر رضي الله عنه اي لا تكرر
يمينك قال النووي قيل انما لم يبر النبي صلي الله عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابرار القسم
مخصوص بما اذا لم يكن هناك مفسدة ولا مشقة ظاهرة قال ولعل المفسدة في ذلك
ما علمه من انقطاع السبب بعثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المروية فكره ذكرها
خوف شيوعها والحديث اخرجه مسلم في التعبير وابو داود في الايمان والنذور والنسائي
وابن ماجه في الرويا باب جواز تعبير الرويا بعد صلاة الصبح
قبل طلوع الشمس واستحبابها لحفظ صاحبها الغرب عهده بها ومعرفته بما يستبشر به
من الخير او يحذر من الشر ولحضور ذهن العابر وقلة شغله بالتفكر في معاشه قاله
المهلب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا مومل بن هشام ابو هشام بالف بعد الشين
فيهما وعند ابي ذر ابو هشام وقال صوابه ابو هشام بالف بعد الشين كنيته لابيه مومل
بفتح الميم الثانية بوزن محمد اليشكري البصري حدثنا اسماعيل بن علية روي عنه البخاري

في الزكاة

في الزكاة والحج والتهجد وبدء الخلق وتفسير براءة قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المشهور
بابن علية امه قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا ابو رجا عمران العطاردي قال حدثنا سمرة
ابن جندب بضم الدال وفتحها رضي الله عنه قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم مما يكثر
ولابي ذر عن الكشميهني يعني مما يكثر ان يقول لاصحابه هل راي احد منكم رويا قال في شرح
المشكاة مما قرانه فيه مما خبر كان وما موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الي ما فاعل
يقول وان يقول فاعل يكثر وهل راي احد منكم هو المقول اي رسول الله صلي الله عليه وسلم
كاين من النفر الذين كثر منهم هذا القول فوضع ما وضع من تفخيما وتعظيما لجانبه كقوله
تعالي والسما وما بناها وسبحان ما سخركن لنا وتحريره كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
ممن يجيد تعبير الرويا وكان له مشاركة فيهم لان الاكثار من هذا القول لا يصدر الا عن تدرب
فيه وثقة باصابته كقولك كان زيد من العلما ونحو منه قول صاحبي السجن ليوسف عليه
الصلاة والسلام نبينا بتاويله انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرويا وعلم
ذلك مما راي يقص عليه بعض اهل السجن هذا من حيث البيان واما من طريق النحو فيحتمل
ان يكون قوله هل راي احد منكم رويا مبتدا والخبر مقدم عليه علي تاويل هذا القول مما يكثر
رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يقوله ولكن ابن الثريا من الثري فاشار بقوله ولكن
ابن الثريا الخ قال في الفتح ان ترجيح الوجه السابق والمتبادر هو الثاني وهو الذي اتفق
عليه اكثر المتاخرين قال سمرة بن جندب فيقص عليه صلي الله عليه وسلم من شا الله ان يقص بفتح
اليا وضم القاف فيهما كذا في رواية النسفي من بالنون ولغيره ما وهي للمقصوص ومن للقاص
وانه قال لنا لفظ لنا ثابتة في بعض الاصول المعتمدة ساقط من اليونينية ذات غداة
لفظ ذات مقحم او هو من اضافة المسمي الي اسمه انه اتاني الليلة اتيان بمد الهمزة وكسر الفوقية
وفي حديث علي عند ابي حاتم ملكان وفي الجنايز من رواية جرير انهما جبريل وميكاييل وانهما
ابتعثاني بموحدة ساكنة وفوقية فعين مهملة فمثلثة وبعد الالف نون ارسلاني ولابي ذر
عن الكشميهني انبعثا بي بنون فموحدة وبعد الالف موحدة وانهما قالا لي انطلق بكسر الهمزة مرة
واحدة واني انطلقت معهما معطوف علي قوله وانهما قالا لي اي حصل منهما القول ومني الانطلاق
وزاد جرير بن حازم في روايته الي الارض المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي الي السما وانا
اتينا علي رجل مضطجع وفي رواية جرير مستلق علي قفاه قال الطيبي وذكر عليه السلام ان
المؤكدة اربع مرات تحقيقا لما رآه وتقريرا لقوله الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة واذا رجل اخر قايم عليه بصخرة واذا هو يهوي بفتح اليا وكسر الواو وبينهما ها ساكنة
ولابي ذر يهوي بضم اوله من الرباعي بالصخرة لراسه فيثلغ بفتح التحتية وسكون المثلثة
وبعد اللام المفتوحة غين معجمة اي فيشدخ راسه والشدخ كسر الشي الاجوف فيتهده
بتحتية ففوقية فها مفتوحات فدال مهملة بين الاولي منهما ساكنة بينهما ها مفتوحة
ولابي ذر عن المستملي فيتدهدا بزيادة همزة اخره وفي الفرع كاصله علامة ابن عساكر فوق
الهمزة لكنه ضبب علي العلامة المذكورة وللكشميهني فيتدادا بدالين بينهما الف واخره الف
اخري من غير همز ولا ها اوله كما في يتداعا بهمزتين الاولي ساكنة والهمزة تبدل من الها كثيرا ولابي
ذر عن الحموي فيتهدهده بدالين بينهما ها ساكنة واخرها ها اخري فيتدحرج الحجر او يندفع
من علو الي اسفل ههنا اي الي جهة الضارب فيتبع بالتخفيف الرجل القايم الحجر فياخذه فيصنع به

كما يصنع اولا قال فلا يرجع اليه الذي تلغ راسه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود الرجل عليه على المضطجع فيفعل به مثل ما فعل به المرة الاولى ولابي ذر من المرة الاولى قال صلى الله عليه وسلم قلت لهما اي للملكين سبحان الله ما هذان الرجلان قال صلى الله عليه وسلم قالا اي الملكان لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين لابي ذر في الفرع كاصله وفي الاولى بغير تكرار وقال في الفتح بالتكرار في اكثر الاصول كلها وسقط في بعضها التكرار لبعضهم قال عليه الصلاة والسلام فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا رجل اخر قايم عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم وضم اللام المشددة لها شعب يعلق بها اللحم واذا هو اي الرجل القايم ياتي احد شقي وجهه اي وجه المستلقي لقفاه فيشرشر بمعجمتين وراءين قال صاحب العين فيشرشر اي يقطع شدقه بكسر المعجمة والافراد جانب فمه الى قفاه ويقطع منخره بفتح الميم وكسر الخا المعجمة الى قفاه وعينه الى قفاه بالافراد كالمنخر قال وربما قال ابو رجا العطاردي فيشق بدل فيشرشر قال ثم يتحول الى الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شقه ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود الرجل عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان الرجلان قال ما شانهما قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين ولابي ذر وكذا في نسخة لابن عساكر فانطلقنا فاتينا على مثل التنور بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة الذي يخبز فيه وفي رواية جرير في الجنايز فانطلقنا فاتينا على ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار قال الداودي لعل ذلك التنور على جهنم قال فاحسب بالفا ولابي ذر واحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط بالمعجمة ثم المهملة جلبة وصيحة لا يفهم معناها واصوات قال فاطلعنا فيه في الثقب فاذا فيه رجال ونسا عراة واذا هم ياتيهم لهب بفتح اللام والهاء لسان النار وشدة اشتعالها من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا بضادين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة وواو اخرى ساكنة ايضا بلا همز بلفظ الماضي صاحوا قال قلت لهما ولابي ذر لهم ما هولاء الرجال والنسا العراة قال قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح عايم بعوم واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح بصيغة المضارع فيهما وفي الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة في الثاني ثم ياتي ذلك الرجل الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر بتحتية مفتوحة ففا ساكنة فغين معجمة مفتوحة فيفتح له فاه فيلقمه حجرا بضم التحتية فينطلق يسبح في النهر ثم يرجع اليه كلما ولابي ذر عن الحموي والمستملي كما رجع اليه فغر فتح له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما شان هذان قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المراة بفتح الميم وسكون الرا وهمزة ممدودة ثم ها تانيث اي كريه المنظر كاكره بفتح الهاو كسرها ما انت راي رجلا مراة بفتح الميم واذا عنده نار يحشها بحا مهملة وشين معجمة مشددة مضمومتين يحركها ويوقدها ولابي ذر وابن عساكر نار له يحشها ويسعى حولها قال قلت لهما ما هذا الرجل قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرير مرتين فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة بضم الميم وسكون العين المهملة وفوقية فميم مشددة مفتوحتين اخره ها تانيث طويلة النبات وقيل غطاها الخصب والكلا كالعمامة على الراس وضبطها بعضهم بكسر الفوقية وتخفيف الميم وقال السفاقسي ولا يظهر له وجه واجاب في المصابيح فقال يلوح لي فيه وجه مقبول وذلك ان خضرة الزرع اذا اشتدت وصفت بما يقتضي السواد كقوله تعالى والذي اخرج

العين مع

المرعى

المرعى فجعله غثاء احوى وان المراد وصفه بالسواد لاجل خضرته فلذلك تقول وصفت الروضة لشدة خضرتها بالسواد فقيل معتمة من قولك اعتم الليل اذا اظلم فتامله انتهى وبه قال الحافظ ابن حجر ولفظه الذي يظهر لي انه من العتمة وهي شدة الظلام فوصفها بشدة الخضر كقوله مدهامتان فيها في الروضة من كل نور الربيع بفتح النون اي زهره ولابي ذر عن الحموي والمستملي من كل لون الربيع واذا بين ظهري الروضة بفتح الرا وكسر التحتية تثنية ظهر اي وسط رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولا في السما بنصب طولا على التمييز واذا حول الرجل من اكثر ولدان رايتهم قط قال في شرح اصل التركيب فاذا حول الرجل ولدان ما رايت ولدانا اكثر منهم ولما كان هذا التركيب متضمنا معنى النفي جاز زيادة من وقط التي تختص بالماضي المنفي قال قلت لهما ما هذا الرجل الطويل ما هولاء الولدان قال الطيبي ومن حق الظاهر ان يقول من هذا فكانه صلى الله عليه وسلم لما راى حاله من الطول المفرط خفي عليه انه من اي جنس هو البشر ام ملك ام غير ذلك وسقط لابي ذر ما هذا قال قالا انطلق مرتين قال فانطلقنا فانتهينا الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن وعند الامام احمد والنسائي الى دوحة بدل روضة وهي الشجرة الكبيرة قال قالا لي ارق فيها اي في الشجرة قال فارتقينا فيها وفي رواية احمد والنسائي فصعدا بي في الشجرة فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب بكسر الموحدة وفتح اللام من بلبن ذهب ولبن فضة جمع لبنة واصلها ما يبنى به من طين فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ها ففتح لنا بضم الفا مبنيا للمفعول فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر نصف من خلقهم بفتح الخا وسكون اللام بعدها قاف منهم كاحسن خبر قوله شطر والكاف زايدة ما انت راء بهمزة مضمومة ولابي ذر رائي بتحتية ساكنة بدلا الهمزة والجملة صفة وشطر كاقبح ما انت راء ولابي ذر رائي يحتمل ان يكون بعضهم موصوفين بان خلقهم حسن وبعضهم قبيحة وان يكون كل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبيح قال قالا اي الملكان لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر لتغسل تلك الصفة القبيحة هذا الماء الخالص قال واذا نهر معترض يجري عرضا كان ماءه المحض بالحا المهملة والضاد المعجمة اللبن الخالص في البياض فذهبوا فوقعوا فيه في النهر ثم رجعوا الينا حال كونهم قد ذهب ذلك السوء عنهم وهو القبح فصاروا في احسن صورة قال عليه الصلاة والسلام قالا لي هذه المدينة جنة عدن اي اقامة وهذاك منزلك قال صلوات الله وسلامه عليه فسما بفتح المهملة والميم مخففة اي نظر بصري صعدا بضم المهملتين وتنوين الدال المهملة ارتفع كثيرا فاذا قصر مثل الربابة بفتح الرا والموحدتين بينهما الف السحابة البيضا قال قالا لي هذاك منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ذراني بفتح المعجمة والرا المخففة اتركاني فادخله جواب الامر منصوب بتقدير ان او مجزوم على الجواب قالا اما الان فلا وانت داخله في الاخرى وفي رواية جرير في الجنائز فقالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك وقد قيل انه صلى الله عليه وسلم رفع بعد موته الى الجنة وعورض بقوله صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض فانه يشعر بانه في قبره الشريف واجيب باحتمال ان لروحه الشريفة انتقالات من مكان الى اخر وتصرفات في الكون كيف شاء الله قال قلت لهما فاني قد رايت منذ الليلة عجبا سقط قد لابي ذر فما الذي رايت قال قالا لي اما بفتح الهمزة والميم المخففة انا بكسر الهمزة وتشديد النون سنخبرك عنه اما بالتشديد الرجل الاول الذي اتيت عليه يثلغ راسه بالحجر فانه الرجل الذي ياخذ القران

فيرفضه بضم الفاء الثانية وكسرها يتركه وينام عن الصلاة المكتوبة جعلت العقوبة في رأسه لنومه عن الصلاة والنوم موضعه الرأس وأما الرجل الذي أتيت عليه يشرشر بفتح الشين شدقه بكسر الشين إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه فإنه الرجل يغدو بالغين المعجمة يخرج من بيته مبكرا فيكذب الكذبة بفتح الكاف وسكون الذال المعجمة تبلغ الآفاق زاد في الجنائز فيصنع به إلى يوم القيامة وإنما استحق التعذيب لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها غير مكره وقال ابن العربي شرشرة شدق الكاذب إنزال العقوبة بمحل المعصية وقال ابن هبيرة لما كان الكاذب يساعد أنفه وعينه لسانه على الكذب بترويج باطله وقعت المشاركة بينهم في العقوبة وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني ومناسبة العري لأن عادتهم التستر بالخلوة فعوقبوا بالهتك ولما كانت جنايتهم من أعضائهم السفلى ناسب أن يكون عذابهم من تحتهم وأما الرجل الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر نصب مفعول ثان ولأبي ذر وابن عساكر الحجارة بالجمع فإنه آكل الربا بعد همزة أكل وكسر كافها وفي إلقامه الحجارة إشارة إلى أنه لا يغني عنه شيئا كان المرابي يخيل له أن ماله يزداد والله يمحقه وأما الرجل الكريه المرآة بفتح الميم وسكون الراء والمد الذي عند النار ولأبي ذر عن الكشميهني عنده النار بزيادة الضمير والرفع يحشها ويسعى حولها فإنه مالك خازن جهنم وإنما كان كريه المنظر لأن فيه زيادة في عذاب أهل النار وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم صلى الله عليه وسلم وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة الإسلامية قال فقال بعض المسلمين قال في الفتح لم أقف على اسمه يا رسول الله وأولاد المشركين الذين ماتوا على الفطرة داخلون في زمرة هؤلاء الولدان سقطت الواو الأولى من قوله وأولاد لابن عساكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مجيبا وأولاد المشركين منهم وظاهره الحكم لهم بالجنة ولا يعارضه قوله إنهم مع آبائهم لأن ذلك في الدنيا وأما القوم الذين كانوا شطر منهم حسنا ولأبي ذر شطر منهم حسن بنصب الأول ورفع الثاني وللأصيلي وابن عساكر برفع شطر وحسن وشطر منهم قبيحا ولأبي ذر وابن عساكر بنصب الأول ورفع الثاني وفي نسخة أبي ذر والصواب شطر وشطر بالرفع كذا رأيته في حاشية للفرع منسوبا لليونينية ثم رأيته فيها كذلك وللنسفي والإسماعيلي بالرفع في الجميع على أن كان تامة والجملة حالية فإنهم قوم خلطوا بتخفيف اللام عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم ختمه ومن آداب المعبر ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر أنه كتب إلى أبي موسى إذا رأى أحدكم رؤيا فقصها على أخيه فليقل خير لنا وشر لأعدائنا ورجاله ثقات لكن سنده منقطع وعند الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث ابن زمل الجهني وهو بكسر الزاي وسكون الميم بعدها لام قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم شيئا قال ابن زمل فقلت أنا يا رسول الله قال خيرا تلقاه وشرا تتوقاه وخير لنا وشر على أعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جدا وينبغي أن يكون المعبر دينا حافظا تقيا ذا حلم وصيانة كاتما لأسرار الناس في رؤياهم وأن يستغرق السؤال من السائل بأجمعه وأن يرد الجواب على قدر السؤال للشريف والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا

عند الزوال ولا في الليل ومن آداب الرائي أن يكون صادق اللهجة وأن ينام على وضوء على جنبه الأيمن وأن يكون يقرأ عنده والشمس والليل والتين وسورتا المعوذتين ويقول اللهم إني أعوذ بك من سيء الأحلام وأستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير منسية اللهم أرني في منامي ما أحب ومن آدابه أن لا يقصها على امرأة ولا على عدو ولا على جاهل آخر كتاب التعبير

كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والشدة وكل مكروه وآيل إليه كالكفر والإثم والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من المكروهات فإن كانت من الله فهي على وجه الحكمة وإن كانت من الإنسان بغير أمر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الإنسان بإيقاع الفتنة كقوله تعالى والفتنة أشد من القتل وإن الذين فتنوا المؤمنين الآية بسم الله الرحمن الرحيم قال في الفتح كذا في رواية الأصيلي وكريمة تأخير البسملة ولغيرهما تقديمها والذي في الفرع كأصله رقم علامة أبي ذر بعد التصحيح وعلامة التقديم والتأخير عليها لابن عساكر ما جاء ولأبي باب ما جاء في بيان قول الله واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة أي اتقوا ذنبا يعمكم أثره كإقرار المنكر بين أظهركم والمداهنة في الأمر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع والتكاسل في الجهاد وعلى أن قوله لا تصيبن إما جواب الأمر على معنى إن أصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة وقيل إن جواب الشرط متردد فلا يليق به النون المؤكدة لكنه لما تضمن معنى النهي ساغ فيه كقوله ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم وإما صفة لفتنة ولا للنفي وفيه شذوذ لأن النون لا تدخل المنفي في غير القسم أو للنهي على إرادة القول كقوله حتى إذا جن الظلام واختلط جاؤوا بمذق هل رأيت الذئب قط وإما جواب قسم محذوف كقراءة من قرأ لتصيبن وإن اختلفا في المعنى ويحتمل أن يكون نهيا بعد الأمر باتقاء الذنب عن التعرض للظلم فإن وباله يصيب الظالم خاصة ويعود عليه ومن في منكم على الوجه الأول للتبعيض وعلى الآخر للتبيين وفائدته التنبيه على أن الظلم منكم أقبح من غيركم قاله في أسرار التنزيل وروى أحمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا أبا عبد الله ما جاء بكم ضيعتم الخليفة الذي قتل يعني عثمان بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه يعني بالبصرة قال الزبير إنا قرأنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت وعند أحمد بسند حسن من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر بتشديد المعجمة من الفتن في أحاديث الباب وغيره المتضمنة للوعيد على التبديل والإحداث لأن الفتن غالبا إنما تنشأ عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة والسري بفتح المهملة وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يلقب بالأفوه قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله القرشي المكي عن ابن أبي مليكة عبد الله واسم أبي مليكة زهير أنه قال قالت أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنا على حوضي

يوم القيمة انظر من يرد علي بتشديد اليا اي من يحضر لي ليشرب فيؤخذ بناس من دوني اي
بالقرب مني فاقول امتي وفي باب الحوض من الرقاق فاقول يا رب مني ومن امتي فيقول لا تدري
اي فيقول الله ولابي ذر والابن عساكر فيقال ل مشوا بالحمد على القهقري بفتح القافين بينهما ها
ساكنة مقصور الرجوع الى خلف اي رجعوا الرجوع المعروف بالقهقري اي ارتدوا عما كانوا
عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق اللهم انا نعوذ بك ان نرجع اي نرتد على
اعقابنا او نفتن زاد في باب الحوض عن ديننا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري بكسر
وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح
المعجمة مشهور بكنيته واسمه قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن المقسم
بكسر الميم الضبي الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفا والرا والطا المهملة انا اتقدمكم على الحوض لاهيئه
لكم ليرفعن اي ليظهرن ولابي ذر فليرفعن الي بتشديد اليا رجال منكم لا اراهم حتى اذا اهويت
ملت انا ولهم اختلجوا بسكون الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم اجتذبوا
واقتطعوا دوني فاقول اي رب اصحابي اي امتي يقول الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا من
الارتداد عن او من المعاصي الكبيرة البدنية او الاعتقادية بعدك وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير المخزومي ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا يعقوب بن عبد الله بن عبد الرحمن
القاري بتشديد التحتية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد بسكون
العين الساعدي الانصاري يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض
بفتح الفا والراي اي اتقدمكم فعل بمعنى فاعل وفي الدعا للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطا اي
اجرا يتقدمنا حتى نرد عليه فمن ولابي ذر من ورده شرب منه بلفظ الماضي ولابي ذر عن الكشميهني
يشرب بلفظ المضارع ومن شرب منه لم يظما لم يعطش بعده ابدا وسقط لفظ بعده لابي ذر
ليرد ولابي ذر ليردن علي بتشديد التحتية اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر ويعرفونني بنونين
ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية
والشين المعجمة الزرقي وانا احدثهم هذا فقال هكذا سمعت سهلا الساعدي وتا سمعت مفتوحة
وهو استفهام حذفت اداته قال ابو حازم فقلت نعم سمعته قال النعمان وانا اشهد على
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لسمعته يزيد فيه قال انهم اي الذين يحال بينه وبينهم مني
من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا كذا لابي ذر عن الكشميهني ولغيره ما بدلوا بعدك فاقول
سحقا سحقا بعدا بعدا لمن بدل دينه بعدي اي بعده الله وليس فيه دلالة على انه لا يشفع لهم
بعد لان الله تعالى قد يلقي لهم ذلك في قلبه وقتا ليجازيهم بما شاء الى وقت يشاء ثم يعطف قلبه عليهم
ويشفع لهم وفي الحديث شفاعتي لاهل الكبائر من امتي اي ما عدا الشرك والحديث اخرجه مسلم
في فضل النبي صلى الله عليه وسلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار
سترون بعدي امورا تنكرونها وقال عبد الله بن زيد اي ابن عاصم المازني مما وصله المؤلف
في كتاب المغازي في غزوة حنين قال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا على ما تلقون
بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان ثبت القطان لابي ذر قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد
ابن وهب ابو سليمان الهمداني الجهني الكوفي مخضرم ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل

قال

قال سمعت عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه قال لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم انكم سترون بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة الساكنة استئثارا واختصاصا
بحظوظ دنيوية تامرون بها غيركم وامورا تنكرونها من امور الدين وسقطت الواو الاولى من
وامورا لابن عساكر وحينئذ فقوله امورا بدل من اثرة قالوا فما تامرنا يا رسول الله ان نفعل
اذا وقع ذلك قال ادوا اليهم اي الى الامرا حقهم الذي لهم المطالبة به وفي رواية الثوري عن
الاعمش في علامات النبوة تؤدون الحقوق الذي عليكم اي بذل المال الواجب في الزكاة والنفس
والخروج الى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا الله حقكم وفي رواية الثوري وتسالون الله
الذي لكم اي بان يلهمهم انصافكم او يبدلكم خيرا منهم وقال الداودي سلوا الله ان ياخذ لكم
حقكم ويقيض لكم من يؤديه اليكم وقيل تسالون سرا لانهم ان سالوه جهرا ادى الى الفتنة وظاهر
هذا الحديث العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال ونقل السفاقسي عن الداودي انه خاص
بالانصار وكانه اخذه من حديث عبد الله بن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك
ان يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وفي حديث عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك
مفتتنة من بعدك فقلت من اين فقال من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامرا الناس الحقوق
فيطلبون حقوقهم فيفتتنون ويتبع القرا اهوا الامرا فيفتتنون قلت فكيف يسلم من يسلم
منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذي لهم اخذوه وان منعوا تركوه وحديث الباب سبق
في علامات النبوة وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي البصري بن مسرهد بن مغربل عن عبد
الوارث بن سعيد ولابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
ابو عثمان الصيرفي عن ابي رجا عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من كره من اميره شيئا من امر الدين فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج من طاعة
السلطان فانه من خرج من السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر شبر كناية عن معصية
السلطان ولو بادنى شي مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالجلسة اي الهيئة الموت وحالته التي
يكون عليها اي كما يموت اهل الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم امام يطاع وليس المراد
انه يموت كافرا عاصيا وفي الحديث ان السلطان لا ينعزل بالفسق اذ في عزله سبب للفتنة
واراقة الدما وتفريق ذات البين فالمفسدة في عزله اكثر منها في بقائه والحديث اخرجه البخاري
في الاحكام ايضا ومسلم في المغازي وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري
قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحا والميم المشددة ابن درهم الازدي الجهضمي عن الجعد ابو
عثمان بن دينار اليشكري بتحتية مفتوحة فمعجمة ساكنة فكاف مضمومة الصيرفي البصري انه
قال حدثني بالافراد ابو رجا بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حا مهملة العطاردي
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راى من
اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه اي الشان من فارق الجماعة اي جماعة الاسلام
وخرج عن طاعة الامام شبرا اي ولو بادنى شي فمات الا مات ميتة جاهلية اي فمات على هيئة
كان يموت عليها اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدي امام بل
كانوا مستنكفين عن ذلك مستبدين بالامور ومن استفهامية والاستفهام انكاري فحكمه
حكم النفي فكانه يقول ما فارق احد الجماعة شبرا الا مات ميتة جاهلية او حرف ما النافية
فهي مقدرة او الا زائدة او عاطفة على راي الكوفيين وفي هذه الاحاديث حجة في ترك الخروج

علي ائمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد اجمع الفقهاء علي ان الامام المتغلب تلزم
طاعته ما اقام الجماعات والجهاد الا اذا وقع منه كفر صريح فلا يجوز طاعته في ذلك
بل يجب مجاهدته لمن قدر عليه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن
وهب عبد الله المصري عن عمرو بفتح العين ابن الحارث عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد
الله بن الاشج عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة مولى
الحضرمي عن جنادة بن ابي امية بضم الجيم وتخفيف النون السدوسي واسم ابي امية كثير انه
قال دخلنا علي عبادة بن الصامت وهو اي والحال انه مريض فقلنا له اصلحك الله
في جسمك لتعافى من مرضك او اعم حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي صلى الله
عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وبايعنا بفتح العين صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر والاصيلي فبايعناه باثبات ضمير المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ
علينا اي فيما اشترط علينا ان بايعنا بفتح الهمزة والعين مفسرة علي السمع والطاعة
له في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما والمعجمة بعد النون الساكنة في الاول وسكون الكاف
في الثاني مصدران ميميان اي في حالة نشاطنا والحال التي نكون فيها عاجزين عن العمل ما نومر به
وعسرنا ويسرنا واثرة علينا بفتحات وبضم الهمزة وسكون المثلثة اي الملك اي ايثار
الامرا بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا ننازع الامر اي الملك اهله قال
في شرح المشكاة وهو كالبيان لسابقه لان معنى عدم المنازعة هو الصبر علي الاثرة
وزاد احمد من طريق عمير بن هانئ عن عبادة وان رايت ان لك اي وان اعتقدت ان لك في الامر
حقا فلا تعمل بذلك الامر بل اسمع واطع الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة وعند
ابن حبان واحمد من طريق ابي النضر عن جنادة وان اكلوا مالك وضربوا ظهرك الا ان تروا
فان قلت كان المناسب الا ان نرى بنون المتكلم اجيب بان التقدير بايعنا قائلا
الا ان تروا كفرا بواحا بفتح الموحدة والواو والحاء المهملة ظاهرا مجهرا ويصرح به
عندكم من الله فيه برهان نص من قرآن او خبر صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج علي الامام
ما دام يحتمل التاويل والحديث اخرجه في المغازي وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة
القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي
الله عنه عن اسيد بن حضير بضم الهمزة وضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغرا بن
ابن سماك بن عتيك ابو عيسى الانصاري الاشهلي ان رجلا هو اسيد الراوي اتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا هو عمرو بن العاص ولم تستعملني قال
عليه الصلاة والسلام مجيبا للسائل انكم سترون بفتح الفوقية بعدي اثرة بضم الهمزة
وسكون المثلثة اي استيثارا بالحظ الدنيوي فاصبروا حتى تلقوني وانما اجاب
بقوله انكم سترون اشارة الى ان استعمال فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به بل لكم
ولجميع المسلمين والحديث سبق في فضائل الانصار باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم هلاك امتي علي يدي بالتثنية اغيلمة بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة
وسكون التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها هاء تانيث صبيان او الضعفاء العقول
والتدبير والدين ولو كانوا بالغين زاد في بعض النسخ عن ابي ذر من قريش سفها وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين بن سعيد بن عمرو

ابن

ابن سعيد بكسر عين سعيد فيهما وفتح عين عمرو بن سعيد بن العاص الاموي المدني ثم الدمشقي
ثم الكوفي قال اخبرني جدي قال كنت جالسا مع ابي هريرة رضي الله عنه في مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم بالمدينة زمن معوية رضي الله عنه ومعنا مروان بن الحكم بن العاص بن امية
الذي ولي الخلافة بعد ذلك قال ابو هريرة سمعت الصادق في نفسه المصدوق عند
الله صلى الله عليه وسلم يقول هلكة امتي علي يدي بفتح الدال تثنية يد ولابي ذر عن الحموي
والكشميهني ايدي بزيادة همزة بصيغة الجمع غلمة بكسر المعجمة وسكون اللام من قريش وعند
احمد والمستملي من رواية سماك عن ابي ظالم عن ابي هريرة ان فناء امتي علي يدي غلمة سفهاء
من قريش وبزيادة سفهاء تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابن ابي شيبة من وجه
اخر عن ابي هريرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان قال ان اطعتموهم هلكتم في دينكم
وان عصيتموهم اهلكوكم اي في دنياكم بازهاق النفس او باذهاب المال وعند ابن ابي شيبة
ان ابا هريرة كان يمشي في السوق يقول اللهم لا تدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان
قالوا وما امارة الصبيان وقد استجاب الله دعا ابي هريرة فمات قبلها بسنة قال في الفتح
وفي هذا اشارة الى ان اول الاغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معاوية
استخلف فيها وبقي الى سنة اربع وستين ثم ولي بعده معوية ومات بعد اشهر فقال مروان بن الحكم
المذكور لعنة الله عليهم غلمة بالنصب علي الاختصاص فقال ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت
ان اقول بني فلان وبني فلان لفعلت وكان ابو هريرة يعرف اسماءهم وكان ذلك من الجراب
الذي لم يبثه فلم يبين اسامي امرا الجور واحوالهم نعم كان يكني عن بعضه ولا يصرح به خوفا
علي نفسه وقد وردت احاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره
غالبها فيها مقال وبعضها جيد قال عمرو بن يحيى فكنت اخرج مع جدي سعد بن عمرو الى بني
مروان بن الحكم حين ملكوا ولوا الخلافة بالشام وغيرها ولابي ذر حين ملكوا بضم الميم وكسر
اللام المشددة فاذا راهم غلمانا احداثا جمع حدث اي شبابا ولهم يزيد ولابن عساكر غلمان
احداث قال لنا عسى هولاء ان يكونوا منهم فقال اولاده واتباعه ممن سمع منهم ذلك قلنا
له انت اعلم وانما تردد عمرو في ايهم المراد بحديث ابي هريرة من جهة كون ابي هريرة لم يفصح
باسمائهم تنبيه قال التفتازاني وقد اختلفوا في جواز لعن يزيد بن معوية فقال في
الخلاصة وغيرها لا ينبغي اللعن عليه ولا علي الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن
المصلين ومن كان من اهل القبلة واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من اللعن لبعض اهل
القبلة فلانه يعلم من احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه لانه كفر حين
امر بقتل الحسين رضي الله عنه واتفقوا علي جواز اللعن علي من قتله او امر به او اجازه ورضي
به والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه واهانته اهل البيت النبوي مما تواتر
معناه وان كانت تفاصيله احادا فنحن لا نتوقف بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلي انصاره
واعوانه والحديث سبق في علامات النبوة وقد اخرجه مسلم باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل
ابن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفين انه سمع الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة رملة بنت ابي
سفين ام المومنين عن زينب بنت جحش ام المومنين رضي الله عنهن ولابي ذر بنت جحش

انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم حال كونه محمرا وجهه وفي اخر الفتن من طريق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يحتمل انه دخل عليها بعد ان استيقظ من نومه فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابي عوانة من طريق سليمان بن كثير عن الزهري فزعا محمرا وجهه اي حال كونه يقول لا اله الا الله ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة للعرب من شر قد اقترب اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضي الله عنه وما وقع بين علي ومعاوية رضي الله عنهما وخص العرب بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام والانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اسرع اليهم فتح اليوم بضم الفاء مبنيا للمفعول ونصب اليوم على الظرفية من ردم ياجوج وماجوج من سدهما الذي بناه ذو القرنين بيننا وبينهم مثل هذه بالرفع مفعول ناب عن فاعله وعقد سفين بن عيينة تسعين بان جعل طرف اصبعه السبابة اليمنى في اصلها وضمها ضما محكما حيث انطوت عقدتاها حتى صارت كالحية المطوية او عقد مائة بان عقد السبعين لكن بالخنصر اليسرى وعلى هذا فالتسعون او المائة متقاربة وكذا وقع فيهما الشك قيل وفي اخر الفتن فقالت زينب فقلت انهلك بكسر اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة اي الزنا واولاد الزنا او الفسوق او الفجور وفي الفتح ترجيح الاخير قال لانه قابله بالصلاح وفي الحديث ثلاث صحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وام المؤمنين زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق الحميدي فقال في روايته حبيبة ام حبيبة وقال في اخره قال الحميدي قال سفين احفظ هذا الحديث وقال الحميدي قال سفيان حفظت عن الزهري اربع نسوة قد رأين النبي صلى الله عليه وسلم اثنتين من ازواجه ام حبيبة وزينب بنت جحش وثنتين ربيبتاه زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها عبد الله بن جحش فزاد حبيبة كالنسائي وابن ماجة وحديث الباب سبق في احاديث الانبيا وعلامة النبوة واخرجه بقية الائمة الا ابو داود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفين عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير وسقط عروة لغير ابن عساكر قال المؤلف وحدثني بالافراد محمود بن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع مولاهم عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه رضي الله عنهما انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي اطلع من علو على اطم بضمتين حصن او قصر من اطام المدينة بمد الهمزة والطا مهملة فيهما فقال عليه الصلاة والسلام هل ترون ما ارى قالوا لا يا رسول الله قال فاني لارى الفتن اي ببصري اي بان كشف لي فابصرت ذلك عيانا حال كونها تقع خلال بكسر الخا المعجمة اوساط بيوتكم وتقع مفعول ثان كوقع القطر بسكون قاف كوقع ولابن عساكر وابي ذر عن المستملي المطر بالميم بدل القاف وهما بمعنى وفيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة وانتشار الفتن في غيرها فما وقع من القتال بصفين والجمل كان بسبب قتل عثمان والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصفين فكل قتال وقع في ذلك العصر انما تولد عن شيء من ذلك او عن شيء تولد عنه والحديث سبق في الحج والمظالم وعلامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن

باب ظهور الفتن

وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بتشديد التحتية اخره معجمة الرقام البصري قال اخبرنا عبد الاعلى

ابن

الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي صح

ابن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري قال حدثنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او يدنو قيام الساعة او تقصر الايام والليالي او يتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد تتقارب تسارع الدول الى الانقضاء والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وتتدانى ايامهم او تتقارب احوال اهله في قلة حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا من ينهى عن منكر لغلبة الفسق او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة التي قبلها وفي حديث انس عند الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة وتكون الساعة كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد فانا نجد من سرعة الايام ما لم نكن نجده في العصر الذي قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووي المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابي ذر والمستملي يتقارب الزمن باسقاط الالف بعد الميم وهي لغة فيه زاده لان فعلا بالفتح لا يجمع على افعال وقال ابن سيده زمن وازمن وحبل واحبل وعصب واعصب وينقص العمل بالتحتية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة فصاد مهملة والعمل بالعين والميم بعدها لام ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني مما هو في فروع اليونينية كاصلها وتقبض العلم بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فضاد معجمة والعلم بتقدم اللام على الميم وقال في فتح الباري وقوله وينقص العلم يعني بالنون والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي العمل بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم انتهى وقد قيل ان نقصان العمل الحسي ينشا عن نقصان الدين ضرورة واما المعنوي فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس شياطين الجن ويلقى الشح بتثليث الشين وهو البخل في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله في كتاب الانبياء ويفيض المال حتى لا يقبله احد تعارض اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر وقوله ويلقى بضم فسكون وقال الحميدي لم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى وما يلقاها الا الذين صبروا اي ما يعلمها وينبه عليها ولو قيل يلقى بتخفيف القاف لكان ابعد لانه لو القي لترك ولم يكن موجودا انتهى قال في المصابيح وهذا غير لازم اذ يمكن ان يكون المراد بلقي الشح في القلوب اي يطرح فيها فيكون حينئذ موجودا لا معدوما وتظهر الفتن اي كثرتها وهذا موضع الترجمة ويكثر الهرج بفتح الها وسكون الرا بعدها جيم قالوا يا رسول الله ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اي شيء هو اي الهرج والاكثر على حذف الالف بعد ميمها تخفيفا ولابي ذر ايما بضم التحتية وبعد الميم الف وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية او بحذف اليا الثانية كما قالوا ايش في موضع اي شيء وفي رواية عنبسة ابن خالد عن يونس عند ابي داود قيل يا رسول الله اي شيء هو قال هو القتل القتل بالتكرار مرتين

وقال شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله المولف في الادب ويونس بن يزيد مما وصله مسلم
في صحيحه بلفظ يقبض العلم ويقدم وتظهر الفتن ويلقى الشح وقالوا وما الهرج قال القتل ولم
يكرر لفظ القتل والليث بن سعد الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط وابن اخي الزهري عن
الزهري محمد بن مسلم عن حميد بضم الحاء وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هولاء الاربعة خالفوا معمرا في قوله في الحديث السابق عن الزهري
عن سعيد فجعلوا شيخ الزهري حميدا لا سعيدا وصنيع المولف رحمه الله يقتضي ان الطريقين
صحيحان فانه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب في الادب كما مر ولعله راى ذلك من
اضطراده في كل من اختلف عليه في شيخه الا ان يكون مثل الزهري في كثرة حديثه وشيوخه
قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط وقد رايناها عيانا فقد نقص
العلم وظهر الجهل والقي الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قال في الفتح الذي يظهر ان الذي
شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما
يقابله الا النادر والواقع ان الصفات المذكورة وجدت مبادبها من عهد الصحابة ثم صارت
تكثر في الاماكن دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير في التي تليها واليه يشير قوله في
حديث الباب التالي لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر
وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو محمد العبسي الحافظ
احد الاعلام وفي نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط
في غيرها وقال عياض ثبت للقابسي عن ابي ذر المروزي وسقط مسدد للباقين وهو الصواب
قال الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر اصحاب الاطراف انتهى وفي هامش الفرع مما عزاه للاصل
في نسخة ابي ذر حدثنا مسدد صح قال في الحاشية فسقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب
وهو في نسخة عند الاصيلي انتهى قلت وكذا رايته في اليونينية وعبيد الله يروي عن الاعمش
سليمان بن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابو وايل بن سلمة انه قال كنت مع عبد الله هو ابن مسعود
وابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما فقالا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين
يدي الساعة لاياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم بموت العلما فكلما مات عالم نقص العلم
بالنسبة الى فقد حامله وينشا عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلما
ويكثر فيها الهرج والهرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثني ابي حفص بن
غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق ابو وايل قال جلس عبد الله بن مسعود
وابو موسى الاشعري فتحدثا فقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة
اي قبلها على قرب منها اياما والتنوين للتقليل وللحموي لاياما بزيادة اللام يرفع فيها العلم
بموت العلما وينزل فيها الجهل بظهور الحوادث المقتضية لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها
الهرج والهرج القتل يحتمل ان يكون مرفوعا وهو الظاهر وان يكون من تفسير الراوي وظاهره
ان القايل هو ابو موسى وحده بخلاف الرواية السابقة فانها صريحة في ان ابا موسى وابن
مسعود قالا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن
الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال اني لجالس مع عبد الله بن مسعود
وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما فقال ابو موسى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل
الحديث السابق والهرج بلسان الحبشة ولابي ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل قال القاضي

عياض هذا وهم من بعض الرواة فانها عربية صحيحة انتهى ويأتي ما فيه في الحديث الاتي ان
شا الله تعالى واصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا
وقوله والهرج الى اخره ادراج من ابي موسى كما صرح به في الحديث التالي وبه قال حدثنا
محمد ولابي ذر زيادة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو الملقب ببندار قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل هو ابن حيان بالحاء المهملة
المفتوحة والتحتية المشددة الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال ابو وايل واحسبه اي احسب عبد الله بن مسعود رفعه رفع الحديث
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة ايام الهرج باضافة ايام لتاليها يزول
العلم بزوال اهله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر يزول فيها اي في ايام الهرج العلم ويظهر
فيها الجهل لذهاب العلما والاشتغال بالفتن عن العلم قال ابو موسى الاشعري والهرج
القتل بلسان الحبشة قال في الفتح اخطا من قال القتل الهرج بلسان العربية ووهم من بعض
الرواة ووجه الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون
الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يوول اليه
واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة فكيف يدعي على مثل ابي موسى الاشعري
الوهم في تفسير لفظة لغوية على الصواب معه واستعمال العرب الهرج لا ينفي كونها لغة
الحبشة وقال ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عاصم هو ابن ابي النجود احد
القرا السبعة المشهورين عن ابي وايل شقيق عن الاشعري ابي موسى رضي الله عنه انه قال
لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيها ايام
الهرج نحوه اي نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة ايام الهرج قال ولابي ذر وقال ابن مسعود
عبد الله بالسند السابق سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شرار الناس من تدركهم
الساعة وهم احيا وعند مسلم من حديث ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا
على شرار الناس وروي ايضا من حديث ابي هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من
الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وايضا لا تقوم الساعة على
احد يقول لا اله الا الله فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طايفة من امتي على الحق
حتى تقوم الساعة ظاهره انها تقوم على قوم صالحين اجيب بحمل الغاية فيه على وقت
هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مومن ومسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم الساعة عليهم
بغتة باب بالتنوين يذكر فيه لا ياتي زمان الا الذي بعده شر منه وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الزبير بضم الزاي ابن عدي بفتح
العين وكسر الدال المهملتين الكوفي الهمداني بسكون الميم من صغار التابعين ليس له في البخاري
الا هذا الحديث انه قال اتينا انس بن مالك رضي الله عنه فشكونا ولابي ذر عن الكشميهني
فشكوا اليه ما نلقى وللاصيلي ما يلقوا ولابي ذر وابن عساكر ما يلقون من الحجاج بن يوسف
الثقفي الامير المشهور من ظلمه وتعديه وفي قوله فشكونا ما يلقون التفات فقال انس اصبروا
عليه فانه لا ياتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وعند الطبراني
بسند صحيح عن ابن مسعود قال امس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم
الساعة ولابي ذر وابن عساكر اشر منه بوزن افعل على الاصل لانه افعل تفضيل لكن يجيبه

كذلك قليل وعند الاسمعيلي من رواية محمد بن القاسم الاسدي عن الثوري ومالك بن المغول
ومسعر وابي سنان الشيباني اربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ لا ياتي على الناس زمان الا شر
من الزمان الذي كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم واستشكل هذا الاطلاق بان بعض
الازمنة قد يكون في الشر اقل من سابقه ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن
الحجاج بيسير واجاب غيره بان المراد بالتفضيل مجموع العصر بنفس حمله على الاكثر الاغلب
واجاب غيره بان المراد بالتفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان كثير
فيه من الصحابة في الاحيا وفي زمن عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير
من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين خير القرون قرني وحديث
الباب خرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا اسمعيل بن
ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان ولابي ذر زيادة ابن بلال عن محمد بن ابي
عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر المدني نسب لجده عن ابن شهاب
الزهري عن هند بنت الحرث الفراسية بكسر الفا وبالسين المهملة نسبة لبني فراس بطن من بني كنانة
وهم اخوة قريش قيل ان لهند هذه صحبة ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ
اي انتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه ولبعض السين في استيقظ للطلب ليلة نصب
على الظرفية حال كونه فزعا بفتح الفا وكسر الزاي اي خايفا حال كونه يقول سبحان الله ماذا انزل
الله من الخزاين كخزاين فارس والروم مما فتح على الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام
متضمن معنى التعجب ولابن عساكر اسقاط ليلة واسم الجلالة الثانية من قوله انزل الله ولابي
ذر عن الكشميهني انزل بضم الهمزة وكسر الزاي الليلة من الخزاين جمع خزانة وهو ما يحفظ فيه الشي
وماذا انزل من الفتن بضم الهمزة من يوقظ اي من ينتدب فيوقظ صواحب الحجرات بضم الحا المهملة
وفتح الجيم والذي في اليونينية بضم الجيم ايضا يريد صلى الله عليه وسلم ازواجه رضي الله عنهن
لكي يصلين ويستعذن بالله مما نزل من الفتن النازلة كي يوقوا فهن المرجو فيها لاجابة وخص
لانهن الحاضرات حينيذ رب كاسية في الدنيا بالثياب لوجودها لغناها عارية يوم القيمة من
الثواب لعدم العمل بالدنيا او كاسية بالثياب الشفافة التي لا تستر العورة عارية في الاخرة جزا
على ذلك او كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته في الاخرة بالثواب او كاسية من خلعة
التزويج بالرجل الصالح عارية في الاخرة من العمل لا ينفعها صلاح زوجها وهذا وان ورد في امهات
المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ وفيه اشارة الى تقديم المرء ما يفتح عليه من خزاين الدنيا للاخرة
يوم يحشر الناس فيه عراة فلا يكسى الا الاول فالاول في الطاعة والصدقة والانفاق في سبيل الله
والحديث سبق في باب العلم والعظة بالليل من كتاب العلم باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد فليس منا وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس
الاصبحي الامام عن نافع الفقيه مولى ابن عمر من ايمة التابعين واعلامهم عن مولاه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما وسقط لابن عساكر لفظ عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل
علينا السلاح مستحلا لذلك فليس منا بل هو كافر بما فعله من استحلال ما هو مقطوع بتحريمه
ويحتمل ان يكون غير مستحل فيكون المراد بقوله فليس منا اي ليس على طريقتنا كقوله عليه الصلاة

تفضيل م

واللام

والسلام ليس منا من شق الجيوب وما اشبهه وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في
المحاربة وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته ابي كريب قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الرا ابن عبد الله عن جده ابي
بردة بضم الموحدة وسكون الرا عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح لقتالنا معشر المسلمين
بغير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع من سل علينا السيف وعند البزار من حديث
ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف من شهر علينا السلاح وفي سند كل منهما
لين لكنها يعضد بعضها بعضا وفي حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل بالنون
والموحدة فليس منا لما في ذلك من تخويف المسلمين وادخال الرعب عليهم وكانه كنى بالحمل على
المقاتلة والقتل للملازمة ومن حق المسلم على المسلم ان ينصره ويقاتل دونه لا ان يرعبه
بحمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتله والفقها مجمعون على ان الخوارج من جملة المومنين
وان الايمان لا يزيله الا الشرك بالله وبرسله فيحمل الوعيد المذكور في هذا الحديث لا يتناول
من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل على البغاة ومن بدا بالقتال ظاهرا والاولى عند كثير من
السلف اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتاويله ليكون ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره
وهذا الحديث اعني حديث محمد بن العلا عند ابن عساكر في نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم
في الايمان والترمذي وابن ماجة في الحدود وبه قال حدثنا محمد غير منسوب فجزم الحاكم فيما ذكره
الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون هو ابن رافع فان مسلما
اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد
فان اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري له كذلك قال
اخبرنا عبد الرزاق ابو بكر بن همام بن نافع الصنعاني احد الاعلام عن معمر بفتح الميمين ابن
راشد عن همام بفتح الها وتشديد الميم بعدها ابن منبه انه قال سمعت ابا هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح باثبات
التحتية بعد المعجمة من قوله لا يشير نفي بمعنى النهي ولبعضهم باسقاطها بلفظ النهي قال في
الفتح وكلاهما جا فانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان ينزع بيده بفتح التحتية وكسر
الزاي بينهما نون ساكنة اخره عين مهملة اي يقلعه من يده فيصيب به الاخر ويشد بيده
فيصيبه ولابي ذر عن الكشميهني ينزغ بفتح الزاي بعدها غين معجمة اي يحمل بعضهم على بعض
بالفساد فيقع في معصية تفضي به الى ان يقع في حفرة من النار يوم القيمة وفيه النهي عما
يفضي الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك في جد او هزل وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
قلت لعمرو هو ابن دينار يا ابا محمد سمعت بفتح التا جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
يقول مر رجل لم اعرف اسمه بسهام في المسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك
بهمزة قطع مفتوحة وكسر السين بنصالها جمع نصل وهو حديد السهم ويجمع ايضا على نصول
قال عمرو بن دينار رجوابا لسوال سفين بن عيينة نعم سمعته يقول ذلك وسقط قوله نعم في
باب ياخذ بنصول النبل اذا مر في المسجد من كتاب الصلاة وقول ابن بطال حديث جابر لا يظهر
فيه الاسناد لان سفيان لم يقل انعم وا قال له نعم فبان بقوله نعم في الرواية الاخرى تمام الاسناد

الحديث قال في الفتح هذا مبني على المذهب المرجوح في اشتراط قول الشيخ نعم اذا قال له القاري مثلا
احدثك فلان والمذهب الراجح الذي عليه اكثر المحققين ان ذلك لا يشترط بل يكتفي بسكوت الشيخ
اذا كان متيقظا وبه قال حدثنا النعمان بن محمد الفضل بن دكين السدوسي قال حدثنا حماد
ابن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق احد الاعلام عن عمرو بن دينار ابو محمد
الجمحي مولاهم المكي عن جابر رضي الله عنه ان رجلا مر في المسجد النبوي باسهم جمع سهم في
القلة وفيه دلالة على ان قوله في الاول بسهام انها سهام قليلة قد ابدى اي اظهر نصولها وللاصيلي وابي ذر عن
الكشميهني بدا نصولها فامر صلى الله عليه وسلم الرجل ان ياخذ بنصولها اي يقبض عليها بكفه كما في
الرواية الاخرى وفي نسخة فامر بضم الهمزة لا يخدش مسلما بضم التحتية وسكون الخاء من خدش
اي لا يقشر جلد مسلم الخدش اول الجرح وهذا تعليل للامر بالامساك على النصال وبه قال حدثنا محمد
ابن العلا ابو كريب الهمداني انه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
ابن عبد الله عن جده ابي بردة عن جده ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام
العربية لا واحد لها من لفظها واو للتنويع لا للشك والواو في قوله ومعه للحال فليمسك على نصالها
او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك بل يحرص على
ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب بفتح الهمزة اي كراهية
ان يصيب والمسلم لئلا يصيب بها احدا من المسلمين منها بشيء ولابي ذر والاصيلي بشيء بزيادة حرف
الجر

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم بكسر السين وتخفيف الموحدة
مصدر مضاف للمفعول يقال سب يسب سبا وسبابا قال ابراهيم الحربي السباب اشد من
السب وهو ان يقول الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه وقال غيره السباب هنا مثل
القتال فيقتضي المفاعلة ولاحمد عن غندر عن شعبة سباب المؤمن فسوق وهو في اللغة الخروج
وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في الشرع اشد العصيان قال تعالى وكره اليكم
الكفر والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق وقتاله
مثلا تلته كفر ظاهره غير مراد فلا تمسك به للخوارج لانه لما كان القتال اشد من السباب لانه
يفضي الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسوق وهو الكفر ولم يرد به حقيقة
الكفر التي هي الخروج عن الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمدا على ما تقرر من
القواعد او المعنى اذا كان مستحلا وان قتال المؤمن من شان الكافر او المراد الكفر اللغوي
الذي هو التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه اذاه فلما قاتله كان
كانه غطى هذا الحق والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد واقد بالقاف ولابي ذر واقد بن محمد اي العمري عن ابيه
محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة
الوداع عند جمرة العقبة لا ترجعوا بصيغة النهي اي لا تصيروا ولابي ذر كما في الفتح لا ترجعون
بعدي كفارا بصيغة الخبر يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب في الفرع كاصله قيل وهو الذي

رواه

رواه المتقدمون والمتاخرون وفيه وجوه ان يكون جملة صفة لكفارا اي لا ترجعون
بعدي كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعني ضرب بعضهم رقاب بعض وتكون جملة
استئنافية كانه قيل كيف يكون الرجوع كفارا فقال يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق على
التحقيق وان يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته
وعلى الثاني يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال الضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض بينكم
باستحلال القتل بغير حق وان يكون لا ترجعوا حال المقاتلة لذلك كالكفار في الانهماك في
تهييج الشر واثارة الفتن بغير اشفاق منكم بعضكم على بعض في ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز
ان يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار وان يكون لا يضرب
بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على ما مر وروي بالجزم بدلا من لا ترجعوا وان يكون جزاء الشرط
مقدر على مذهب الكسائي اي فان ترجعوا يضرب بعضكم بعضا والحديث سبق في اواخر الديات
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا قرة بن خالد
بضم القاف وفتح الراء المشددة قال حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة
نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحرث الثقفي وسقط لابن عساكر عن ابي بكرة وعن رجل اخر هو
حميد بن عبد الرحمن كما في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى قال الكرماني هو ابن عوف وقال الحافظ
ابن حجر هو الحميري وكلاهما سمع من ابي بكرة وسمع منه محمد بن سيرين هو اي حميد افضل في نفسي
من عبد الرحمن بن ابي بكرة لانه دخل في الولايات وكان حميد زاهدا عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى فقال الا تدرون بتخفيف اللام اي
يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا وفي باب الخطبة ايام منى من كتاب الحج فسكت
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس بيوم النحر بالموحدة قبل التحتية في يوم قلنا
بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال اي بلد هذا بالتذكير اليست بالبلدة ولابي
ذر عن الحموية بزيادة الحرام بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وذلك ان لفظ
الحرام اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما والبلدة اسم خاص بمكة وهي المراد بقوله انما امرت
ان اعبد رب هذه البلدة الذي حرمها وخصها من بين سائر البلاد باضافة اسمه اليها لانها
احب بلاده واكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم لها دالا على انها موطن بيته ومهبط
وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع عرض بكسر
العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه وابشاركم بفتح الهمزة
وسكون الموحدة بعدها معجمة جلد الانسان والمعنى فان انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم
وابشاركم عليكم حرام اذا كان بحق كحرمة يومكم هذا يوم النحر في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا
مكة وشبهها في الدماء والاموال والاعراض والابشار في الحرمة باليوم وبالشهر وبالبلد لاشتهار الحرمة فيها
عندهم والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به ولهذا قدم السؤال عنها مع شهرتها لان تحريمها اثبت
في نفوسهم اذ هي عادة سلفهم وتحريم الشرع طارئ وحينئذ فانما شبه الشيء بما هو اعلى منه باعتبار
ما تقرر عندهم وهذا وان كان سبق في موضعين العلم والحج فذكره لبعد العهد به وقال في
اللامع كالكواكب لم يذكر في هذه الرواية اي شهر مع انه قال بعد في شهركم هذا كانه لتقرر ذلك
عندهم وحرمة البلد وانه كانت متقررة ايضا لان الخطبة كانت بمنى وربما قصد به رفع
وهم من يتوهم انها خارجة اذ البلد لم يتو حراما لقتاله صلى الله عليه وسلم فيها يوم الفتح واخذه

الراوي اعتمادا علي سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه انتهي وسقط لابن
عساكر لفظ هذا من قوله يومكم هذا ثم قال صلي الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
يا قوم هل بلغت ما امرني به قلنا نعم بلغت قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد اي الحاضر
هذا المجلس الغائب عنه وهو نصب مفعول لما بعده فانه رب مبلغ بفتح اللام المشددة
بلغه كلامي بواسطة يبلغه غيره بكسرها كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جري في الفتح وقال في
الكواكب بكسرها وصوبه العيني متعقبا لابن حجر قلت وكذا هو في اليونينية بكسر اللام فيهما
والضمير الراجع الي الحديث مفعول اول من بفتح الميم ولابي ذر عن الكشميهني لمن هو اوعي احفظ
له عمن بلغه مفعول ثاني فقال محمد بن سيرين وكان كذلك اي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الي
الاحفظ وهو الذي يتعلق به رب محذوف تقديره يوجد او يكون قال صلي الله عليه وسلم
بالسند السابق من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة لا ترجعوا لا تصيروا
بعدي بعد موقفي او بعد موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب ومر ما فيه
قريبا قال عبد الرحمن بن ابي بكرة فلما كان يوم حرق بضم الحا المهملة ابن الحضرمي بفتح الحا
المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الرا عبد الله بن عمرو وقول الدمياطي ان الصواب احرق
تعقبه في الفتح بان اهل اللغة جزموا بانهما لغتان احرقه وحرقه والتشديد للتكثير
وتعقبه العيني فقال هذا كلام من لا يذوق من معاني التركيب شيا ونصوب الدمياطي
باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق وليس المراد المبالغة فيه حتي يذكر باب
التفعيل حين حرقه جارية بن قدامة بالجيم والتحتية وقدامة بضم القاف ابن مالك
ابن زهير بن الحصين التميمي السعدي وكان السبب في ذلك ان معوية كان وجه ابن
الحضرمي الي البصرة ليستنفرهم علي قتال علي فوجه علي جارية بن قدامة فحصره فتحصن
منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها جارية عليه ذكره العسكري وقال الطبري في حوادث
سنة ثمان وثلاثين من طريق ابي الحسن المدايني وكذا اخرجه ابن ابي شيبة في اخبار البصرة
ان عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف زياد بن سمية علي البصرة
فارسل معوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي ليا خذ له البصرة فنزل في بني تميم وانضمت
اليه العثمانية فكتب زياد الي علي يستنجده فارسل اليه اعين بن ضبيعة المجاشعي فقتل غيلة
فبعث علي بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم احرق الدار عليه
وعلي من معه وكانوا سبعين رجلا واربعين وجواب فلما قوله قال جارية لحبشة اشرفوا
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الرا بعدها فا علي ابي بكرة نعيح فانظروا هل هو علي
الاستسلام والانقياد ام لا فقالوا له هذا ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي وربما انكر
عليك بكلام او بسلاح قال عبد الرحمن بن ابي بكرة بالسند السابق فحدثتني امي هالة بنت
غليظ العجلية كما ذكره خليفة بن خياط وقال ابن سعد اسمها هوله عن ابي بكرة نفيع انه
قال لما سمع قولهم ربما انكر عليك بسلاح او كلام وكان في علية له لو دخلوا علي داري ما بهشت
بفتح الموحدة والها وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية وللحموي والمستملي ما بهشت
بكسر الها لغتان اي ما رفعتهم بقصبة كانه قال لما مددت يدي الي قصبة ولا تناولتها لاادافع
بها عني لاني لا اري قتال المسلمين فكيف اقاتلهم بسلاح والحديث من افراده وبه قال حدثنا
احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة ممنوع الصفار

الكوفي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة عن ابيه فضيل بن غزوان بفتح
الغين وسكون الزاي المعجمتين عن عكرمة مولي ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
النبي صلي الله عليه وسلم لا ترتدوا وفي الحج من وجه اخر عن فضيل لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض من جزم يضرب او له علي الكفر الحقيقي الذي فيه ضرب الاعناق ويحتاج الي
التاويل بالمستحل مثلا ومن رفعها فكانه اراد الحال والاستينا ف فلا يكون متعلقا بما قبله
ويحتمل كما قال في الفتح ان يكون متعلقا به وجوابه ما تقدم والحديث تقدم من وجه اخر
باتم من هذا في الحج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وكسر الرا بينهما مهملة ساكنة النخعي الكوفي انه قال
سمعت ابا زرعة هرم بفتح الها ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله البجلي
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم في حجة الوداع عند جمرة العقبة
واجتماع الناس للرمي وغيره استنصت الناس ثم قال صلي الله عليه وسلم بعد انصتوا لا ترجعوا
ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني لا ترجعن بنون مثقلة بعد العين المضمومة بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا تكن افعالكم شبيهة اعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين
ومر ما قيل غير ذلك وقال المظهري يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي علي ما انتم عليه
من الايمان والتقوي ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين والحديث سبق في العلم هذا

باب بالتنوين يذكر فيه تكون فتنة القاعد فيها خير من القايم

وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد مولي عثمان بن عفان الاموي ابو
ثابت القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال ابراهيم بن سعد وحدثني بالافراد صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سقط لابن عساكر لفظ سعيد عن ابي هريرة رضي الله
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ستكون فتن بكسر الفا وفتح الفوقية بصيغة الجمع
ولابي ذر عن المستملي فتنة بالافراد القاعد فيها اي القاعد في زمن الفتنة اي الفتنة عنها
خير من القايم والقايم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي والمراد من يكون مباشرا
لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فاعلاهم الساعي فيها بحيث يكون سببا
لاثارتها ثم من يكون قايما باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها وهو القايم ثم من يكون
مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد كذا قرره الداوودي من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة
ولا يعرض عنها تستشرفه بالجزم تهلكه بان يشرف منها علي الهلاك يقال استشرف المريض
اذا اشرف علي الموت فمن وجد فيها ولابي ذر عن الكشميهني منها ملجا بفتح الميم والجيم بينهما
لام ساكنة اخره همزة بمعني ما يلتجي اليه من شرها او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه
السفاقسي بضم الميم وهو بمعني الملجا فليعذ به اي ليعتزل فيه ليسلم من الفتنة وهذا الحديث
اورده المصنف هنا في رواية سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي سلمة ومن رواية ابن شهاب
عن ابي سلمة ولم يذكر لفظ رواية سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة وذكرها مسلم من طريق ابي داود
الطيالسي عن ابراهيم بن سعد وفي اوله تكون فتنة النايم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها
خير من القاعد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن

ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون
فتن القايم فيها خير من القاعد والقاعد فيها خير من القايم والقايم خير من الماشي في الرواية
الاولى والقايم فيها والماشي فيها خير من الساعي وزاد الاسماعيلي من طريق الحسن بن اسمعيل
الكلبي عن ابراهيم بن سعد في اوله النايم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد
والحسن بن اسماعيل وثقه النسائي وهو من شيوخه وعند احمد وابي داود من حديث
ابن مسعود النايم فيها خير من المضطجع وهو المراد باليقظان في الرواية السابقة وفيه
والماشي فيها خير من الراكب والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من ان يكون اقل شرا ممن
فوقه على التفصيل السابق من تشرف لها تستشرفه قال التوربشتي اي من تطلع لها دعته
الى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعير هنا للاصابة بشرها واريد به انها تدعوه
الى زيادة النظر اليها وقيل انه من استشرفت الشيء اي علوته يريد من انتصب لها صرعته وقيل
هو من المخاطرة والاشفاء على الهلاك اي من خاطر بنفسه فيها اهلكته قال الطيبي ولعل الوجه
الوجه الثالث اولى لما يظهر من معنى اللام في لها وعليه كلام الفائق وهو قوله اي من غالبها غلبته
فمن وجد ملجا او معاذا فليعذ به بفتح الميمين ومعناهما واحد كما مر وفيه التحذير من الفتن
وان شرها يكون بحسب الدخول فيها والمراد بالفتن جميعها او المراد ما ينشا عن الاختلاف في
طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل وعلى الاول فقالت طائفة بلزوم البيوت وقال اخرون
بالتحول عن بلد الفتنة اصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال اذا هجم عليه في شيء من ذلك يكف يده
ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه وماله واهله وهو معذور ان قتل او قتل ه هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل
والمقتول في النار وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي بفتح المهملة والجيم
والموحدة المكسورة البصري قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن زيد بن درهم
الامام ابو اسماعيل عن رجل لم يسمه حماد قال الحافظ ابن حجر هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة
وكان سيئ الضبط هكذا جزم المزي في التهذيب بانه المبهم في هذا الموضع وجوز غيره لمغلطاي
ان يكون هو هشام بن حسان اي الفردوسي وفيه بعد انتهى عن الحسن البصري انه قال خرجت
بسلاحي ليالي الفتنة التي وقعت بين علي وعايشة وهو وقعة الجمل او وقعة صفين فاستقبلني
ابو بكرة نفيع بن الحرث الثقفي سقط هنا الاحنف بن قيس بين الحسن وابي بكرة كما ياتي قريبا ان
شا الله تعالى فقال لي اين تريد زاد مسلم يا احنف قلت له اريد نصر ابن عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه قال ابو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمسلم
فقال لي يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان بسيفيهما
بفتح الفا بعدها تحتية ساكنة اي ضرب كل منهما وجه الاخر اي ذاته فكلاهما القاتل والمقتول
في النار اي يستحقانها وقد يعفو الله عنهما وذلك محمول على من استحل ذلك ولابي ذر عن الكشميهني
في النار فقيل هذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول فما ذنبه حتى يدخلها والقائل هو ابو بكرة
قال صلى الله عليه وسلم انه اراد ولابي الوقت قد اراد قتل صاحبه وفي الايمان انه كان حريصا
على قتل صاحبه اي جازما بذلك مصمما عليه وبه استدل من قال بالمواخذة بالعزم وان لم يقع
الفعل واجاب من لم يقل بذلك ان في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم
من كون القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل ه

والمقتول

والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد وبالسند السابق هنا
قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب السختياني ويونس بن عبيد بضم العين ابن دينار هذا صح
القيسي البصري وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحديث الحسن البصري عن الاحنف بفتح الهمزة
وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فا ابن قيس السعدي التميمي البصري واسمه
الضحاك والاحنف لقبه واشتهر به عن ابي بكرة نفيع يعني ان عمرو بن عبيد الرجل الذي لم
يسم في السند السابق اخطا حيث اسقط الاحنف بين الحسن وابي بكرة نعم وافقه قتادة
كما عند النسائي من وجهين عنه عن الحسن عن ابي بكرة الا انه اقتصر على الحديث دون القصة
قال في الفتح فكان الحسن يرسله عن ابي بكرة واذا ذكر القصة اسنده وسقط قوله الحديث من قوله
هذا الحديث لابن عساكر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد
ابن درهم بهذا الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد عن ايوب ويونس بن عبيد
وقال مومل بالهمز وفتح الميم الثانية المشددة قال العيني كالكرماني هو ابن هشام اي اليشكري
بتحتية ومعجمة ابو هشام البصري قال الحافظ ابن حجر في المقدمة والشرح هو ابن اسمعيل
ابو عبد الرحمن البصري نزيل مكة ادركه البخاري ولم يلقه لانه مات سنة ست ومايتين
وذلك قبل ان يرحل البخاري ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق كثير الخطا قاله ابو حاتم
الرازي قال وقد وصل هذه الطريق الاسماعيلي من طريق ابي محمد بن المثنى قال حدثنا مومل
ابن اسماعيل قال حدثنا حماد بن زيد السابق قال حدثنا ايوب السختياني ويونس بن عبيد
وهشام هو ابن حسان الازدي مولاهم الحافظ ومعلى بن زياد بضم الميم وفتح العين المهملة
واللام المشددة القرشي عن الحسن البصري عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة نفيع عن النبي
صلى الله عليه وسلم واخرجه الامام احمد عن مومل عن حماد عن الاربعة فكان البخاري اشار
الى هذه الطريق قاله في الفتح ورواه اي الحديث المذكور معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد الازدي مولاهم عن ايوب السختياني فيما وصله مسلم والنسائي والاسماعيلي بلفظ
عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث دون القصة ورواه بكار عن عبد العزيز عن ابيه عبد الله بن ابي بكرة وليس له
ولا لابيه بكار في البخاري الا هذا الحديث عن ابي بكرة ووصله الطبراني بلفظ سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان فتنة كاينة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل القاتل
وقال غندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش
بكسر الحا المهملة اخره شين معجمة والرا مخففة الاعور الغطفاني التابعي المشهور وسقط ابن حراش
لابن عساكر عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الامام احمد مرفوعا بلفظ
اذا التقى المسلمان حمل احدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم فاذا قتله وقعا فيها جميعا
ولم يرفعه سفيان الثوري عن منصور اي ابن المعتمر بالسند المذكور الى النبي صلى الله عليه
وسلم ووصله النسائي بلفظ قال اذا الرجلان المسلمان حمل السلاح احدهما على الاخر فهما
على جرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار ولا يلزم من ذلك استمرار البقا في النار وهذا
الوعيد المذكور محمول على من قاتل بغير تاويل بل تابع بل بمجرد طلب الملك وعند البزار في حديث
القاتل والمقتول في النار زيادة وهي اذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار ه هذا

باب بالتنوين يذكر فيه كيف الامر اذا لم تكن جماعة مجتمعون

علي خليفة وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي قال حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ ابو العباس عالم اهل الشام قال حدثنا ابن جابر عبد الله بن الزبير قال حدثني بالافراد بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون السين المهملة الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة انه سمع ابا ادريس عائذ الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر قال في شرح المشكاة اي الفتنة ووهن عرى الاسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة مخافة اي لاجل مخافة ان يدركني وكلمة مصدرية فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر من كفر وقتل ونهب واتيان فواحش فجاءنا الله بهذا الخير ببعثك وتشييد مباني الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر قال صلى الله عليه وسلم نعم قال حذيفة قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم نعم وفيه دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون مصدر دخنت النار تدخن اذا القي عليها حطب رطب فانه يكثر دخانها وتفسد اي فساد واختلاف وفيه اشارة الى كدر الحال وان الخير الذي يكون بعد الشر ليس خالصا بل فيه كدر قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي بتحتية واحدة منونة ولابي ذر عن الحموي والمستملي هديي بزيادة يا الاضافة بعد الاخرى اي بغير سنتي وطريقتي تعرف منهم وتنكر وهو من المقابلة المعنوية قال القاضي عياض المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان والخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز والذين تعرف منهم وتنكر الامراء بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل يعرف خير يعني الامراء انكروا عليهم صدور المنكر عنهم قال حذيفة قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم بضم الدال جمع داع اي جماعة يدعون الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بانواع من التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم كما يقال لمن امر بفعل محرم وقف على شفير جهنم من اجابهم اليها قذفوه بالذال المعجمة فيها اي في النار قال حذيفة قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام من انفسنا وعشيرتنا ويتكلمون بالسنتنا اي من العرب وقيل من بني ادم وقيل انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون قلت يا رسول الله فما تامرني ان ادركني ذلك قال عليه الصلاة والسلام تلزم جماعة المسلمين وامامهم بكسر الهمزة اميرهم اي وان جار وعند مسلم من طريق ابي الاسود عن حذيفة تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك وعند الطبراني من رواية خالد بن سبيع فان رايت خليفة فالزمه وان ضرب ظهرك قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة المشددة قال التوربشتي اي تمسك بما يصبرك وتتقوى به عزيمتك على اعتزالهم ولو بما لا يكاد يصح ان يكون متمسكا وقال الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام تتميما ومبالغة اي اعتزل الناس اعتزالا غاية بعده ولو قنعت فيه بعض الشجر افعل

فانه

فانه خير لك حتى يدركك الموت وانت على ذلك العض وهو كناية عن شدة المشقة كقولهم فلان يعض على الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم كقوله في الحديث الاخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال الطبري من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تاميره فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة فان لم يكن ثم امام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع ان استطاع خشية الوقوع في الشر وهل الامر للندب او الايجاب الذي لا يجوز لاحد من المسلمين خلافه لحديث ابن ماجه عن انس مرفوعا ان بني اسرائيل افترقت على احدى وسبعين فرقة وان امتي ستفترق ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة والجماعة التي امر الشارع بلزومها جماعة ائمة العلماء لان الله تعالى جعلهم حجة على خلقه واليهم تفزع العامة في دينها هم المعنيون بقوله ان الله لن يجمع امتي على ضلالة وقال اخرون جماعة اهل الاسلام الذين قاموا بالدين وقوموا عماده وثبتوا اوتاده وقال اخرون جماعة اهل الاسلام ما كانوا مجتمعين على امر واجب على اهل الملل اتباعه فاذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين والحديث سبق في علامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن وكذا ابن ماجه باب من كره ان يكثر بتشديد المثلثة سواد اشخاص اهل الفتن واشخاص اهل الظلم وبه قال حدثنا عبد الله ابن يزيد المقرئ المكي قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو وبينهما تحتية ساكنة ابن شريح وغيره قالا حدثنا ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن الاسدي يتيم عروة واما المبهم في قوله وغيره فقال في الفتح كانه ابن لهيعة فانه رواه عن ابي الاسود وقال الليث بن سعد الامام عن ابي الاسود قال اي ابو الاسود قطع بضم القاف وكسر الطاء المهملة اي فرض على اهل المدينة بعث بفتح الموحدة وسكون العين المهملة جيش يبعثهم من غيرهم للغزو ليقاتلوا اهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة فاكتتبت فيه في البعث والكتب بضم الفوقية مبنيا للمفعول فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته اي اكتتبت في ذلك البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس رضي الله عنهما ان اناسا بالهمزة من المسلمين منهم عمرو بن امية بن خلف والحرث بن زمعة وغيرهما مما ذكرته في تفسير سورة النسا كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتي السهم فيرمى بضم التحتية وفتح الميم به فيرمى من المقلوب اي فيرمي بالسهم فياتي ويحتمل ان تكون الفاء الثانية زائدة كما في سورة النسا فياتي السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتله وقوله او يضرب عطف على فياتي لا على فيصيب والمعنى يقتل اما بالسهم واما بضرب السيف ظلما بسبب تكثيره سواد الكفار وما كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لايهام كثرتهم في عيون المسلمين فلذا حصلت لهم المواخذة فراى عكرمة ان من خرج في جيش يقاتلون المسلمين ياثم وان لم يقاتل ولا نوى ذلك فانزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم خروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم وهذا الخبر كما قاله مغلطاي في الملم فيما نقله في الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابي اذا كان مسندا الى نزول اية فهو مرفوع اصطلاحا وعند ابي يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به فمن جالس اهل الفسق مثلا كارها لهم ولعملهم ولم يستطع مفارقتهم خوفا على نفسه او لعذر منعه فيرجى له النجاة من اثم ذلك بالله والحديث

مر في التفسير واخرجه النسائي في التفسير ايضا هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا بقا المسلم في حثالة من الناس بضم الحا المهملة بعدها مثلثة خفيفة فالف فلام
فهاء تانيث الذين لا خير فيهم وجواب اذا محذوف اي ماذا يصنع وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
العبدي قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفي عن
زيد بن وهب بفتح الواو وسكون الها الجهني قال حدثنا حذيفة بن اليمان قال حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر الامانة ورفعها رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على
وهي عين الايمان او كلما يخفي ولا يعلمه الا الله من المكلف او المراد بها التكليف الذي كلف الله
به عباده او العهد الذي اخذ عليهم نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان
وسكون الذال المعجمة بعدها را اي اصل قلوبهم ثم علموا من القران بفتح العين وكسر اللام مخففة بعد
نزولها في اصل قلوبهم ثم علموا من السنة كذا باعادة ثم يعني ان الامانة لهم بحسب الفطرة
ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القران قبل ان يتعلموا
السنة وحدثنا صلوات الله وسلامه عليه عن رفعها عن ذهابها اصلا حتى لا يبقى من يوصف
بالامانة وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة انه ينتظر قال ينام الرجل النومة
فتقبض الامانة من قلبه بضم الفوقية وسكون القاف وفتح الموحدة فيظل اثرها بالظا المعجمة
مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد في اللون يقال وكت
البسر اذا بدت نقطة الارطاب مثل اثر الوكت اي الامانة من قلبه فيبقى فيها ونقط ثم ينام النومة فتقبض ص
قوله فيها لابن عساكر اثرها مثل اثر المجل بفتح الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها لام غلظ
الجلد من اثر العمل كجمر بالجيم المفتوحة والميم الساكنة دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفاء بعد
النون المفتوحة فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة
مرتفعا وليس فيه شيء وقال فنفط بالتذكير ولم يقل فنفطت باعتبار العضو ويصبح الناس
يتبايعون السلع ونحوها بان يشتريها احدهما من الاخر فلا يكاد احد يؤدي الامانة لان من كان
موصوفا بالامانة سلبها حتى صار خائنا فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله
بالعين المهملة والقاف وما اظرفه بالظا المعجمة وما اجلده بالجيم وما في قلبه مثقال حبة من خردل
من ايمان واعاد ذكر الايمان لان الامانة لازمة له الامانة هي الايمان قال حذيفة رضي الله عنه
ولقد اتى على بتشديد اليا زمان كنت اعلم فيه ان الامانة موجودة في الناس ولا ابالي ايكم
بايعت اي بعت او اشتريت غير مبال لحاله لئن بفتح اللام وكسر الهمزة كان مسلما رده على الاسلام
بتشديد التحتية من علي ولابي ذر عن الكشميهني اسلامه فيخونني بل يحمله اسلامه على الامانة
فانا واثق بامانته وان كان نصرانيا او يهوديا رده على ساعيه الذي اقيم عليه فهو يقوم بولايته
ويستخرج منه حقي واما اليوم فقد ذهبت الامانة وظهرت الخيانة فلست اثق باحد في بيع
وشرا فما كنت ابايع الا فلانا اي افرادا من الناس قلائل ممن اثق به فكان يثق بالمسلم لذاته
وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل قل او جل وفلانا
الا المسلم فكان واثقا بانصافه وتخليصه حقه من الكافر ان خانه بخلاف الوقت الاخير
وفيه اشارة الى ان حال الامانة اخذ في النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة
اول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل وادرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغير

وهذا

وهذا الحديث سبق بعينه سندا ومتنا في باب رفع الامانة من كتاب الرقاق باب
التعرب بفتح العين المهملة وضم الرا المشددة بعدها موحدة الاقامة بالبادية والتكلف
في صيرورته اعرابيا ولابي ذر التغرب بالغين المعجمة في الفتنة ولكريمة التعزب بالعين المهملة
والزاي ومعناه بعيد عن الجماعات والجماعات الذي يسكن البادية قال صاحب المطالع وجدته
بخطي في البخاري بالزاي واخشى ان يكون وهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي
قال حدثنا حاتم بالحا المهملة وبعد الالف فوقية مكسورة ابن اسماعيل الكوفي عن يزيد
من الزيادة ابن ابي عبيد مصغرا مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع السلمي انه دخل
على الحجاج بن يوسف الثقفي لما ولي امرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير سنة اربع وسبعين فقال له
يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت بالعين المهملة والراء اي تكلفت في صيرورتك اعرابيا وقوله
على عقبيك بلفظ التثنية مجاز عن الارتداد يريد انك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه
الله تعالى بخروجك عن المدينة فتستحق القتل وكان من رجع بعد الهجرة الى موضعه بغير
عذر يجعلونه كالمرتد واخرج النسائي من حديث ابن مسعود مرفوعا لعن الله آكل الربا وموكله
الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا قال بعضهم وكان ذلك من جفا الحجاج حيث خاطب
هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه بهذا الخطاب القبيح من قبل ان يستكشف عن عذره
وقيل اراد قتله فبين الجهة التي يريد ان يجعله مستحقا للقتل بها قال ابن الاكوع مجيبا للحجاج
لا لم اسكن البادية رجوعا عن هجرتي ولكن بتشديد النون رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذن لي في الاقامة في البدو وعند الاسمعيلي من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بن عبيد عن
سلمة انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فاذن له وعن يزيد بن ابي
عبيد مولى سلمة بالسند السابق انه قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه من المدينة الى
الربذة بفتح الرا والموحدة والمعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة وتزوج هناك
امراة وولدت له اولادا فلم يزل بها بالربذة وللكشميهني هناك حتى اقبل قبل ان يموت
بليال فنزل المدينة وسقطت الفا من فنزل في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية حتى قبل
ان يموت باسقاط اقبل وهو الذي في اليونينية وفيه حذف كان بعد حتى وقبل قوله قبل
وهي مقدرة وهو استعمال صحيح وفيه ان سلمة لم يمت بالبادية ويستفاد منه كما في الفتح
ان مدة سكنى سلمة بالبادية نحو الاربعين سنة لان قتل عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة
سنة خمس وثلاثين وموت سلمة سنة اربع وسبعين على الصحيح والحديث اخرجه مسلم
في المغازي والنسائي في البيعة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي امام الائمة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة
عمرو بن زيد بن عوف الانصاري ثم المازني عن ابيه عبد الله بن ابي الحارث بن ابي صعصعة وسقط
الحارث هنا من الرواية عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة وفتحها قال الجوهري لغة رديئة اي يقرب ان يكون خير مال
المسلم غنم نكرة موصوفة مرفوعة على الاشهر في الرواية اسم ان يكون موخرا وخير مال المسلم
خبرها مقدما وفايدة تقديم الخبر الاهتمام اذ المطلوب حينئذ الاعتزال وليس الكلام في
الغنم فلذا اخرها يتبع بها بسكون الفوقية اي يتتبع بالغنم شعف الجبال بفتح الشين المعجمة
والعين المهملة والفا روسها للمرعى والما ومواقع نزول القطر بالقاف المفتوحة المطر في

الاودية والصحاري اي الخشن الاكلاحال كونه يفر بدينه اي بسبب دينه من الفتن وفيه
فضيلة العزلة لمن خاف على دينه فان لم يخف فالجمهور على ان الاختلاط اولى لاكتساب الفضايل
الدينية والجمعة والجماعات وغيرها كاعانة واغاثة وعيادة وقال قوم العزلة افضل
لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين واختار النووي الخلطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع
في المعصية فان اشكل الامر فالعزلة وقيل يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والحديث
اخرجه مسلم في المغازي والنساي في البيعة باب التعوذ من الفتن وبه قال
حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سالوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه
بالمسألة بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الواو اي الحوا عليه في السوال
وبالغوا فصعد بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر ولابي ذر على المنبر فقال
لا تسالوني اي اليوم كما في الرواية الاخرى في كتاب الدعا عن شي منا لحسب الا بينته لكم قال
انس فجعلت انظر الى الصحابة يمينا وشمالا فاذا كل رجل حاضر منهم راسه ولابي ذر عن الكشميهني
لافا راسه بالف بعد اللام وتشديد الفا ونصب راسه في ثوبه يبكي فانشا بدا بالكلام
رجل كان اذا لاحي بفتح الحاء المهملة جادل وخاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح
العين المهملتين ينسب الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك
حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف فا فها تانيث اي ابن قيس واسم الرجل
قيس بن حذافة وقيل خارجة وقيل عبد الله قال في الفتح وهو المعروف قلت وصرح به في البخاري
في باب ما يكره من كثرة السوال من كتاب الاعتصام ثم انشا عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما
راى ما بوجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا اي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة
رسوله صلى الله عليه وسلم واكتفينا به عن السوال نعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين
المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة ولابي ذر عن الكشميهني من شر الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما رايت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت لي الجنة والنار
حتى رايتهما رؤيا عين دون الحايط اي بيني وبين الحايط وهو حايط محرابه صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله في رواية غير الكشميهني قال قتادة بن دعامة بالسند السابق يذكر بضم اوله وفتح
الكاف هذا الحديث رفع ولابي ذر عن الكشميهني فكان قتادة يذكر هذا الحديث بفتح اليا من
يذكر وضم الكاف والحديث نصب على المفعولية عند هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشيا ان تبد لكم تسوكم الاية اي لا تسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيا ان تظهر
لكم تغمكم وان تسالوا عنها في زمن الوحي تظهر لكم وهما كشرطيتين يفيدان ما ينتج السوال وهو انه
مما يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه وقال ابن عباس بالموحدة والمهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي
النرسي بالنون المفتوحة والرا الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله ابو نعيم في
مستخرجه حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يزيد هو ابن عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة
ان انسا رضي الله عنه حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث السابق وقال انس
كل رجل كان هنالك حالكونه لافا بالفا راسه بثوبه يبكي خوفا من عقوبة الله لكثرة سوالهم
له صلى الله عليه وسلم وتعنتهم عليه ففيه زيادة قوله لافا راسه فدل على ان زيادتها في الاول

دم

وهم من الكشميهني قاله في الفتح وقال كل رجل منهم عايذا بالله اي حالكونه مستجيرا بالله
من سوء الفتن بالسين المهملة والواو ثم الهمزة ولابن عساكر من شر الفتن بالشين المعجمة والراء
وقال اعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين وسكون الواو ولابي ذر من سوا الفتن بفتح المهملة
وبعد الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قال في فتح الباري يعني انه في رواية سعيد بالشك
في سوا وسواي قال المؤلف وقال لي خليفة بن خياط في المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع قال
حدثنا سعيد بن ابي عروبة ومعتمر عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة بن دعامة ان انسا
حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث عايذا بالله من شر الفتن بالشين المعجمة والرا
المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من الفتن تعليم لامته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب
رضي الله عنه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق
بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة المشرق وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قام الى جنب المنبر وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قام على المنبر فقال الفتنة ههنا الفتنة ههنا بالتكرار مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان
بضم اللام من يطلع ولمسلم من طريق فضيل بن غزوان عن سالم بلفظ ان الفتنة تجي من ههنا
واوما بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان بالتثنية وقد قيل ان له قرنين على
الحقيقة وقيل ان قرنيه ناحيتا راسه او هو مثل اي حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط
او قرنه اهل حزبه او قال قرن الشمس اي اعلاها وقيل ان الشيطان يقرن راسه
بالشمس عند طلوعها ليقع سجدة عبدتها له والحديث اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه مستقبل المشرق
بالنصب ولابي ذر المشرق بالجر يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ان الفتنة ههنا مرة واحدة
من غير تكرار من حيث يطلع قرن الشيطان من غير شك بخلاف الاولى وانما اشار عليه الصلاة والسلام
الى المشرق لان اهله يوميذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذا
وقع فكان وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق وما وراها
من المشرق وكان اصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهذا علم من
اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
ازهر بن سعد بفتح الهمزة والها بينهما زاي ساكنة اخره را وسعد بسكون العين السمان
عن ابن عون بفتح المهملة وسكون الواو وبعدها نون عبد الله واسم جده ارطبان البصري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف
اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي ولابي ذر قالوا يا رسول الله وفي
نجدنا بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابي نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان
نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من الارض ولهذا
يعلم ضعف ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص
وليس كذلك بل كل شي ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض غورا قال اللهم بارك

لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا مكررا لهما اربعا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال ابن عمر فاظنه
صلى الله عليه وسلم قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان ولابي ذر عن الكشميهني
يطلع قرن الشيطان بيدا من المشرق ومن ناحيتها يخرج يأجوج ومأجوج والدجال
وبها الدا العضال وهو الهلاك في الدين وانما ترك الدعا لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر
الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلا الشيطان بالفتن والحديث سبق في الاستسقا
واخرجه الترمذي في المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا اسحق الواسطي ولابن
عساكر اسحق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد كذا للاربعة في اليونينية هو ابن عبد الله
الطحان وفي نسخة فيها خلف قال العيني وما اظن صحته عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف
التحتية وبعد الالف نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي عن وبرة بن عبد
الرحمن بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي عن سعيد بن جبير انه قال خرج علينا عبد الله بن عمر وسقط
عبد الله لابن عساكر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة قال فبادرنا الرحمن
بفتح الراء فعل ومفعول اليه رجل اسمه حكيم فقال يا ابا عبد هي كنية ابن عمر حدثنا بكسر الدال وسكون
المثلثة عن القتال في الفتنة والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ساقها للاحتجاج على مشروعية
القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطلة فقال اي ابن عمر هل
تدري ما الفتنة ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي عدمتك امك فظاهره الدعا وقد يرد للزجر
كما هنا انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين يعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار
فامر المؤمنين بقتال الكفار حتى لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر وكان
الدخول في دينهم فتنة سبق في سورة الانفال من رواية زهير بن معوية عن بيان وكان الرجل
يفتن عن دينه اما يقتلونه واما يعذبونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة من
احد من الكفار لاحد من المؤمنين وليس كقتالكم ولابي ذر وابن عساكر يقتالكم على الملك بضم
الميم وسكون اللام اي في طلب الملك كما وقع بين مروان ثم ابنه عبد الملك وبين ابن الزبير
وما اشبه ذلك وما كان قتالا على الدين والحديث سبق في التفسير باب
الفتنة التي تموج كموج البحر وقال ابن عيينة سفيان مما وصله البخاري في تاريخه الصغير عن عبد
الله بن محمد المسندي حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب بفتح المهملة والمعجمة
بينهما واو ساكنة اخره موحدة بوزن جعفر ادرك خلف بعض الصحابة ولم تعلم له رواية
عن احد منهم وهو من اهل الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع كانوا
اي السلف يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند نزول الفتن قال امرؤ القيس بن عابس الكندي
كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية ابي ذر قال امرؤ القيس والمحفوظ ان
الابيات المذكورة لعمرو ابن معديكرب بفتح عين عمرو وجزم به ابو العباس المبرد في الكامل
والسهيلي في روضه والابيات هي الحرب اول ما تكون فتية الحرب مؤنثة قال الخليل تصغيرها
حريب بلا ها قال المازني لانه في الاصل مصدر وقال المبرد قد يذكر الحرب وفتية بفتح الفا
وكسر الفوقية وفتح التحتية مشددة قال في المصابيح ويروى فتية بضم الفا مصغرا اي
شابة ويجوز فيه اربعة اوجه اول برفع الاول ونصب فتية وهو الذي في الفرع مثل زيد
اخطب ما يكون يوم الحرب فالحرب مبتدا اول وقوله اول ما يكون مبتدا ثان وفتية حال
سادة مسد خبر المبتدا الثاني والجملة المركبة من المبتدا الثاني وخبره خبر عن المبتدا الاول

والمعنى

والمعنى الحرب اول اكوانها اذا كانت فتية والثاني نصب اول ورفع فتية عكس
الاول ووجهه ظاهر وهو ان يكون الحرب مبتدا اول وفتية خبره واول ما يكون ظرف عامله
الخبر وتكون ناقصة اي الحرب في اول احوالها فتية الثالث رفعهما اول وفتية على ان الحرب مبتدا
واول بدل منه وفتية خبر وما مصدرية ويكون تامة او اول مبتدا ثان وفتية خبره وانث
الخبر مع ان المبتدا الذي هو اول مذكر لانه مضاف الى الاكوان الرابع نصبهما جميعا على ان
اول ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب على الحال من الضمير
المستكن في الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول اكوانها على هذه الحالة والخبر قوله
تسعى اي الحرب في حال ما هي فتية اي في وقت وقوعها تغر من لم يجربها حتى يدخل فيها فتهلكه بزينتها
لكل جهول بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها نون ففوقية ورواه سيبويه ببزتها بموحدتين فزاي مه
مشددة مفتوحة ففوقية والبزة اللباس الجيد حتى اذا اشتعلت بالشين المعجمة والعين المهملة
اي ماجت واضطربت وجوابها ولت او محذوف كما في المصابيح ويجوز ان تكون ظرفية وشب
بفتح المعجمة والموحدة المشددة ضرامها بكسر الضاد المعجمة بعدها الف فميم اتقد والتهب
اشتعالها ولت حال كونها عجوزا غير ذات حليل بالحاء المهملة اي لا يرغب احد في تزوجها ويروى
بالخاء المعجمة شمطاء بالنصب نعت لعجوز والشمط بفتح الشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض
بالشعر الاسود ينكر بضم التحتية وفتح الكاف لونها ولابي ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية اي
تبدلت بحسنها قبحا وتغيرت حال كونها مكروهة للشم والتقبيل لانها في هذه الحالة العجوز وصفها
به مبالغة في التنفير منها فانهم يتذكرون بانشادها فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظاهر
امرها اولا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول بينا بغير ميم نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ قال ايكم
يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة قلت هي فتنة الرجل وفي علامات
النبوة من طريق شعبة عن الاعمش قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله بالميل
اليهن بما لا يحل له وفتنته في ماله بان ياخذه من غير حله ويصرفه في غير حله وفي ولده بفرط محبته
له والشغل به عن كثير من الخيرات وفي جاره بالحسد والمفاخرة وكلها يكفرها الصلاة والصدقة
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اي يكفر الصغائر فقط لحديث الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما
اجتنبت الكبائر ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها مكفرا للمذكورات كلها لا
لكل واحد منها وان يكون من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا للفتنة في الاهل وهكذا الى اخره
وخص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله والا فالنساء شقائق الرجال في الحكم
قال عمر رضي الله عنه لحذيفة ليس عن هذا الذي ذكرته اسألك ولكن التي اسال عنها الفتنة التي تموج كموج
البحر تضطرب كاضطرابه عند هيجانه كناية عن شدة المخاصمة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقا ثلة
وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام وارادة الخاص اذ تبين انه لم يسال الا عن فتنة
مخصوصة وفي رواية ربعي بن حراش عن حذيفة عند الطبراني فقال حذيفة سمعته يقول ياتيكم
بعدي فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضا ويؤخذ منها كما في الفتح جهة التشبيه بالموج فانه ليس
المراد منه الكثرة فقط قال حذيفة لعمر رضي الله عنهما ليس عليك منها باس يا امير المؤمنين ان بينك
وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة وفتح اللام بالنصب صفة لبابا اي لا يخرج منها شيء في
حياتك قال ابن المنير اثر حذيفة الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر رضي الله عنه بما سال عنه وانما

كني عنه كناية وكانه كان ماذونا له في مثل ذلك وقال ابن بطال وانما عدل حذيفة حين سال
عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار بالفتنة الصغرى لئلا يغمه ويشغل باله ومن ثم قال
له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب وهو يعلم انه الباب فعرض له كما افهمه
ولم يصرح وذلك من حسن ادبه قال رضي الله عنه مستفهما لحذيفة ايكسر الباب ام يفتح قال حذيفة
بل كسر ولابي ذر عن الكشميهني لا بل يكسر قال عمر اذا بالتنوين اي ان كسر لا يغلق بنصب اذا ابدا وفي الصيام
ذاك احرى ان لا يغلق الى يوم القيامة ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر
قال حذيفة قلت اجل بالجيم واللام المخففة نعم قال شقيق قلنا لحذيفة اكان عمر يعلم الباب
قال حذيفة نعم يعلمه كما اعلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعلم ان دون غد الليلة اي اعلمه
علما ضروريا مثل هذا وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة بالغين المعجمة
والطاء المهملة ما يغالط به اي حدثته حديثا صدقا محققا من حديثه صلى الله عليه وسلم
لا عن اجتهاد ولا عن راي قال شقيق فهبنا فخفنا ان نساله اي نسال حذيفة من الباب
اي من هو الباب فامرنا مسروقا بسكون السين هو ابن الاجدع ان يساله فساله فقال اي مسروق
لحذيفة من الباب قال عمر رضي الله عنه والحديث سبق في باب مواقيت الصلاة وفي الزكاة
والصوم وعلامات النبوة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم
ابن ابي مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر واسم جده ابي كثير المدني عن شريك بن
عبد الله بن ابي نمر المدني عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى ولابي ذر يوما الى حائط
من حوائط المدينة لحاجته هو بستان اريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة
فسين مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه وهو قريب من قباء وفي بيره سقط خاتم النبي صلى الله عليه
وسلم من اصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت في اثره فلما دخل الحائط اي البستان المذكور
جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يامرني بان اكون
بوابا لكن سبق في مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك فيحتمل انه لما حدث
نفسه بذلك صادف امره صلى الله عليه وسلم بذلك فذهب النبي صلى الله عليه وسلم فقضى
حاجته وجلس على ولابي ذر عن الحموي والمستملي في قف البير بضم القاف وتشديد الفاء حافتها
او الدكة التي حولها فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير فجاء ابو بكر رضي الله عنه حال كونه
يستاذن عليه زاده الله شرفا لديه ليدخل فقلت له اثبت وقف كما انت حتى استاذن لك
النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ابو بكر
يستاذن في الدخول عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة زاد في المناقب فاقبلت حتى قلت لابي
بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل فجاء ولابي ذر عن الكشميهني فجلس عن
يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير موافقة له عليه الصلاة
والسلام وليكون ابلغ في بقائه صلى الله عليه وسلم على حالته وراحته بخلاف ما اذا لم يفعل
ذلك فربما استحيا منه فرفع رجليه فجاء عمر رضي الله عنه اي يستاذن ايضا فقلت كما انت
حتى استاذن لك فاستاذنت له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عمر
رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه فدلاهما في البير فامتلا
بالقاف ولابي ذر عن الكشميهني وامتلا القف به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فلم يكن فيه مجلس ثم جاء

عثمان

عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن لك فاستاذنت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهو قتله في الدار قال ابن بطال وانما خص
عثمان بذكر البلاء مع ان عمر ايضا قتل لان عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن به عثمان من تسلط القوم
الذين ارادوا منه ان ينخلع من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور مع تنصله من
ذلك واعتذاره من كل ما نسبوه اليه ثم هجمهم عليه داره وهتكهم ستر اهله فكان ذلك
زيادة على قتله وفي رواية احمد باسناد صحيح من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال ذكر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلما قال فنظرت فاذا هو عثمان
فدخل رضي الله عنه فلم يجد معهم مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البير بفتح المعجمة والفاء
المخففة فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البير قال ابو موسى فجعلت اتمنى اخا لي هو ابو بردة
عامر او ابو رهم وادعو الله ان ياتي قال ابن المسيب فتاولت ولابي ذر عن الكشميهني فاولت
فتفرست ذلك اي اجتماع الصاحبين معه صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان قبورهم اجتمعت
ههنا وانفرد عثمان عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقه لا خصوص كون احدهما عن يمينه
والاخر عن شماله كما كانوا على البير وفيه ان التمثيل لا يستلزم التسوية ثم اخرج ابو نعيم عن
عائشة في صفة القبور الثلاثة ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره ففيه التصريح بتمام التشبيه
لكن سنده ضعيف وعارضه ما هو اصح منه وعند ابي داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد
قال قلت لعائشة يا اماه اكشفي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفته
الحديث وفيه فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابو بكر راسه بين كتفيه وعمر راسه
عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في فضل ابي بكر واخرجه مسلم في الفضائل
وبه قال حدثني بالافراد بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة اليشكري قال اخبرنا محمد بن جعفر
الهذلي مولاهم البصري الحافظ غندر عن زوج امه شعبة بن الحجاج الحافظ عن سليمان بن مهران
الاعمش انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال قيل لاسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله
عليه وسلم رضي الله عنه الا بالتخفيف تكلم هذا اي عثمان بن عفان رضي الله عنهما انكار الناس
عليه من توليته اقاربه وغير ذلك مما اشتهر وقال المهلب في شان اخيه لامه الوليد بن عقبة
وما ظهر عليه من شرب الخمر قال اسامة قد كلمته في ذلك سرا ما دون ان افتح بابا من ابواب الانكار
على اكون اول من يفتحه بصيغة المضارع ولابي ذر عن الكشميهني فتحه بل كلمته على سبيل المصلحة
والادب اذ الاعلان بالانكار على الائمة ربما ادى الى افتراق الكلمة كما وقع ذلك من تفرق الكلمة
بمواجهة عثمان بالنكير والتلطف والنصيحة سرا اجدر بالقبول وقول المهلب ان المراد الوليد
ابن عقبة تبعه فيه العيني بل صرح بانه في مسلم ولفظه وقد بينه في رواية مسلم قيل له الا تدخل
على عثمان وتكلمه في شان الوليد بن عقبة وما ظهر من شرب الخمر انتهى وتعقب بان الحديث في باب الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وتحقق ليس فيه ما قاله العيني وقال الحافظ ابن حجر متعقبا
المهلب جزمه بان المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وسياق مسلم من طريق جرير عن
الاعمش يدفعه ولفظه عن ابي وائل كنا عند اسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك ان تدخل
على عثمان فتكلمه بما يصنع قال وساق الحديث بمثله انتهى قلت وقوله بمثله اي بمثل الحديث الذي
ساقه اول الباب من طريق ابي معاوية عن الاعمش بلفظ قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال
اترون اني لا اكلمه الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون ان افتح امرا الحديث ثم

عرضهم اسامة بانه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصحه في السر جهده فقال وما انا الذي
اقول لرجل بعد ان يكون اميرا علي رجلين انت خير من الناس ولابي ذر عن الكشميهني ايت بهمزة
مكسورة فتحتية ساكنة فعل امر من الاتيان خيرا نصب علي المفعولية بعدما اي بعد الذي
سمعته من رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول يجا بضم اليا برجل فيطرح في النار فيطحن فيها
كطحن الحمار برحاه بفتح اليا من فيطحن قال في الفتح وفي رواية الكشميهني فيطحن كذا رايته في نسخة
معتمدة بضم اوله علي البنا للمجهول وفتحها اوجه ففي رواية سفيان وابي معوية فتندلق اقتابه
فيدور كما يدور الحمار والاقتاب الامعا وتندلق اخروجها بسرعة انتهي والذي رايته في فرع اليونينية
كاصله عند ابي ذر عن الكشميهني كما يطحن بفتح اليا مبنيا للفاعل علي الحمار برحاه فيطيف اهل النار
يجتمعون حوله فيقولون له اي فلان ما شانك الست كنت تامر بالمعروف وتنهي عن المنكر فيقول
لهم اني كنت امر بالمعروف ولا افعله ولا انهي عن المنكر وافعله وقول المهلب ان السبب
في تحديث اسامة بذلك ليتبرا مما ظنوا به من سكوته عن عثمان في اخيه الوليد بن عقبة تعقب
في الفتح بانه ليس بواضح بل الذي يظهر ان اسامة كان يخشي علي من ولي ولاية ولو صغرت انه
لا بد له من ان يامر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يامن ان يقع منه تقصير فكان
اسامة يري انه لا يتامر علي احد والي ذلك اشار بقوله لا اقول للامير انه خير الناس بل غاية
ان ينجوا كفافا والحديث سبق في صفة النار واخرجه مسلم في باب الامر بالمعروف كما سبق باب
بالتنوين يذكر فيه بغير ترجمة وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم مؤذن البصرة قال حدثنا عوف بفتح
العين وبعد الواو فا ساكنة فا الاعرابي عن الحسن البصري عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه
قال لقد نفعني الله عز وجل بكلمة ايام وقعة الجمل بالجيم التي كانت بين علي وعايشة بالبصرة وكانت
عايشة علي جمل فنسبت الوقعة اليه لما بتشديد الميم بلغ النبي صلي الله عليه وسلم ان فارسا
بالصرف في جميع النسخ نسخ الحافظ ابي محمد الاصيلي وابي ذر الهروي والاصل المسموع علي
ابي الوقت وفي اصل ابي القسم الدمشقي غير مصروف وقال ابن مالك كذا وقع مصروفا
والصواب عدم صرفه وقال في الكواكب يطلق علي الفرس وعلي بلادهم فعلي الاول يجب
الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلي الثاني يجوز الامران كسائر البلاد ملكوا ابنة كسري
شيرويه بن ابرويز بن هرمز قال الكرماني وكسري بفتح الكاف وكسرها ابن قباذ بضم القاف
وتخفيف الموحدة واسم ابنته بوران بضم الموحدة وسكون الواو وبعدها را فالف فنون
وكانت مدة ولايتها سنة وستة اشهر قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة واحتج به من منع قضا
المراة وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة تقضي فيما تجوز فيه شهادتهن وزاد الاسماعيلي
من طريق النضر بن شميل عن عوف في اخره قال ابو بكرة فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا
والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يحيي بن ادم بن
سليمان الكوفي قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم الاسدي
قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدي بفتح الهمزة وسكون المهملة قال لما سار طلحة بن عبيد الله
والزبير بن العوام وعايشة ام المؤمنين رضي الله عنهم الي البصرة وكانت عايشة بمكة قبلها
قتل عثمان رضي الله عنه فحضت الناس علي القيام بطلب دم عثمان وكان الناس قد بايعوا
عليا بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير واستاذنا عليا في العمرة فخرجا الي مكة فلقيا عايشة
علي جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلي ابن امية من رجل من عرينة بمايتي دينار في ثلاثة الاف رجل

من مكة

من مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير فلما نزلت ببعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب
فقالت اي ما هذا قالوا الحواب بفتح الحا المهملة وسكون الواو وبعدها همزة مفتوحة فموحدة
فقالت ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف باحداكن تنبح عليها كلاب الحواب
وعند البزار من حديث ابن عباس انه صلي الله عليه وسلم قال لنسائه ايتكن صاحبة الجمل
الادبب بهمزة مفتوحة ودال مهملة ساكنة فموحدتين تخرج حتي تنبحها كلاب الحواب يقتل
عن يمينها وعن شمالها قتلي كثيرة وتنجو بعد ما كادت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما
بلغه ذلك خوف الفتنة في اخر شهر ربيع الاول سنة ست وثلاثين في تسعماية راكب ولما قدم
البصرة قال له قيس بن عباد وعبد الله بن الكوا اخبرنا عن مسيرك هذا فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة
والزبير فقال بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة وكان قد بعث علي رضي الله عنه عمار بن
ياسر وحسن بن علي من خاطبة يستنفران الناس فقدما علينا الكوفة فوجلا المسجد فصعدا المنبر
فكان حسن بن علي فوق المنبر في اعلاه لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم
ولانه كان الامير علي من ارسلهم علي وان كان في عمار ما يقتضي رجحانه فضلا عن مساواته
او فعل عمار تواضعا معه واكراما لجده عليه الصلاة والسلام وقام عمار علي المنبر اسفل من الحسن
فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول ان عايشة قد سارت الي البصرة قال ابن هبيرة ووالله انها لزوجة
نبيكم صلي الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله تبارك وتعالي ابتلاكم بها ليعلم اياه تطيعون ام هي رضي الله عنها

تعالي تطيعون ام هي صح

وقيل الضمير في اياه لعلي والمناسب ان يقول او اياها لا هي وقال في المصابيح فيه نظر من حيث
ان ام فيه متصلة نقيضة المعادلة بين المتعاطفين بها ان يقال ام اياها انتهي واجاب
الكرماني بان الضماير يقوم بعضها مقام بعض قال في الفتح وعلي هذا بعض الرواة وعند الاسماعيلي
من وجه اخر عن ابي بكر بن عياش فصعد عمار بن ياسر المنبر فحض الناس في الخروج الي قتال عايشة
وفي رواية ابن ابي ليلي فقال الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا رعي لله حقا الا نفر فان
كنت مظلوما اعانني وان كنت ظالما اخذ مني والله ان طلحة والزبير لاول من بايعني ثم
نكثا ولم استاثر بمال ولا بدلت حكما قال فخرج اليه اثنا عشر الف رجل وعند ابن ابي شيبة
من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها هذا وانها
والله زوج محمد صلي الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله تعالي ابتلانا بها ليعلم
اياه نطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك القصة كان مع علي وان عايشة
مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا ان لا تكون زوجة النبي صلي الله عليه وسلم في الجنة وكان
ذلك يعد من انصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق وقال ابن هبيرة في هذا الحديث ان
عمارا كان صادق اللهجة وكان لا تستخفه الخصومة الي تنقيص خصمه فانه شهد لعايشة
بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح اليا مبنيا للفاعل في الفرع قال في الكواكب
والمراد العلم الوقوعي او تعلق العلم او اطلاقه علي سبيل المجاز عن التمييز لان التمييز لازم للعلم
والا فالله تعالي عالم ازلا وابدا وما كان وما يكون باب بالتنوين بلا ترجمة
وسقط في رواية ابي ذر وهو المناسب اذ الحديث اللاحق طرف من سابقه وان كان في الباب
زيادة سايغة لفقوته لا ان ابن مريم مما انفرد به عنه ابو حصين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا ابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الملك بن حميد
الكوفي اصله من اصبهان وليس له في الجامع الا هذا ولابي ذر عن ابن ابي غنية عن الحكم بفتح المهملة والكاف

ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية مصغرا عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال قام عمار هو
ابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عايشة رضي الله عنها وذكر مسيرها ومن معها الى البصرة وقال
انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم ولكنها مما ابتليتم مبنيا للمفعول امتحنتم بها وبه قال حدثنا ابو
ابن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر بضم الميم وفتح الحا المهملة والموحدة
المشددة بعدها را اليربوعي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن مرة سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وابو مسعود عقبة
ابن عامر البدري الانصاري على عمار هو ابن ياسر رضي الله عنه حيث بالمثلثة وللكشميهني حين بعثه علي رضي
الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم يطلب منهم الخروج الى البصرة لعلي على عايشة رضي الله عنهما فقالا
اي ابو موسى وابو مسعود لعمار ما رايناك اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك في هذا الامر منذ
اسلمت فقال عمار ما رايت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي من ابطايكما عن هذا الامر قال
ابن بطال فيما ذا رايتهم دلالة على ان كل واحد منهما كان يجتهد ويرى ان الصواب معه وكساهما
اي ابو مسعود كما صرح في الرواية اللاحقة لهذه حلة حلة والحلة اسم لثوبين ثم راحوا الى المسجد وعند
الاسماعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وانما كسى عمارا تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب
السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسو
ابا موسى فكساه ايضا قاله ابن بطال وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
ابن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون اليشكري عن
الاعمش بن مهران عن شقيق بن سلمة انه قال كنت جالسا مع ابي مسعود عقبة بن عامر وابي موسى
الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم فقال ابو مسعود لعمار وابي موسى ما من اصحابك
احد الا لو شيت لقلت فيه غيرك وما رايت منك شيا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم
اعيب عندي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة موحدة افعل تفضيل من
العيب وفيه رد على القايل ان افعل التفضيل من الالوان والعيوب لا يستعمل من لفظه من
استسراعك في هذا الامر وانما قال ذلك لانه راى ابي موسى في الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث
الواردة فيه وما فيه حمل السلاح من الوعيد قال عمار يا ابا مسعود ما رايت منك ولا من صاحبك هذا شيا منذ صحبتما
النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطايكما في هذا الامر لما في الابطا من مخالفة الامام وترك
امتثال قتال تلوا التي تبغي فكان عمار على راي علي في قتال الباغين والناكثين والتمسك بقوله تعالى فقاتلوا
التي تبغي وحمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعديا على صاحبه فكل حمل
الابطا والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقده فقال ابو مسعود وكان موسرا يا غلام هات بكسر
الفوقية حلتين فاعطى احداهما ابا موسى والاخرى عمارا ابين في هذا فاعل كسى وفي الرواية السابقة هو
ابو مسعود كما مر وقال لهما روحا فيه بالتذكير مصححا عليه في الفرع الى الصلاة الجمعة وذكر عمر
ابن شبه بسنده ان وقعة الجمل كانت في النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر
ايضا من رواية المدايني عن العلا ابي محمد عن ابيه قال جا رجل الى علي وهو بالزاوية فقال علام تقاتل هولا قال على
الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال اقاتلهم على الخروج عن الجماعة ونكث البيعة وعند الطبراني
ان اول ما وقعت الحرب ان صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفها فنشبت الحرب وكانوا
خندقوا على البصرة فقتل قوم وجرح اخرون وغلب اصحاب علي ونادى مناديه لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا على جريح ولا تدخلوا دار
احد ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند

جيد

جيد عن عبد الرحمن بن ابزى قال انتهى عبد الله بن بديل بن ورقا الخزاعي الى عايشة يوم الجمل
وهي في الهودج فقال يا ام المومنين اتعلمين اني اتيتك عندما قتل عثمان فقلت ما تامريني
فقلت الزم عليا فسكتت فقالت اعقروا الجمل فعقروه فنزلت انا واخوها محمد فاحتملنا
هودجها فوضعناه بين يدي علي فامر بها فادخلت بيتا وعند ابن ابي شيبة والطبراني
من طريق عمرو بن جاوان عن الاحنف فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال الزهري
ما شوهدت وقعة مثلها فني فيها الكماة من فرسان مضر فهرب الزبير فقتل بوادي السباع
وجا طلحة سهم غرب فحملوه الى البصرة ومات وحكى سيف كان قتلى الجمل عشرة الاف نصفهم
من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب عايشة وقيل قتل من اصحاب عايشة ثمانية الاف ومن
اهل الكوفة خمسة الاف هذا باب بالتنوين اذا انزل الله بقوم عذابا
لم يذكر جواب اذا اكتفا بما في الحديث وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان الملقب عبدان قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بالحا المهملة والزاي انه سمع اباه ابن عمر رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا عقوبة لهم على سيي اعمالهم اصاب
العذاب من كان فيهم ممن ليس هو على منهاجهم ومن صيغة العموم فالمعنى ان العذاب يصيب
حتى الصالحين منهم وعند الاسماعيلي من طريق ابي النعمان عن ابن المبارك اصاب به من بين
اظهرهم ثم بعثوا بضم الموحدة على حسب اعمالهم ان كانت صالحة فعقباهم صالحة والا فسيية
فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن عايشة مرفوعا ان الله تعالى اذا
انزل سطوته باهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم
صححه ابن حبان واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك
في الثواب او العقاب بل يجازى كل احد بعمله على حسب نيته وهذا من الحكم العدل لان
اعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الاخرة واما في الدنيا فمهما اصابهم من بلا كان تكفيرا
لما قدموه من عمل سيي وكترك الامر بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق
رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس ان راوا المنكر فلم يغيروه
اوشك ان يعمهم الله بعذاب وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا على
الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزا لهم على مداهنتهم ثم يوم
القيمة يبعث كل منهم فيجازى بعمله فاما من امر ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع
الله بهم العذاب ويويده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا واهلها ظالمون ويدل على
النعيم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهرب من الظلمة
لان الاقامة معهم من القا النفس الى التهلكة قاله في بهجة النفوس قال وفي الحديث تحذير
عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن اعان نسال الله العافية
والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف عن ابراهيم بن عمرو الصنعاني قال اوحى
الله الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم وستين الفا من شرارهم
فقال يا رب هولا الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلونهم
ويشاربونهم وقال مالك بن دينار اوحى الله تعالى الى ملك من الملايكة ان اقلب مدينة كذا
وكذا على اهلها قال يا رب ان فيهم عبدك فلانا ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه

فقالوا

وعليهم فان وجهه لم يتغير فيها عن قطو رواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا
والمحفوظ كما قال البيهقي ما ذكر واعلم انه تقوم كثرة رويتنا المنكرات مقام ارتكابها في سلب
القلوب نور التمييز والانكار لان المنكرات اذا كثرت على القلب ورودها وتكرر في العين
شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيا فشيا الى ان يراها الانسان فلا يخطر بباله
انها منكرات ولا يمر بفكره انها معاصي لما احدث تكرارها من تالف القلوب بها وفي القوت
لابي طالب المكي عن بعضهم انه مر يوما في السوق فراى بدعة فبال الدم من شدة انكاره
لها وتغليظه وتغير مزاجه لرويتها فلما كان اليوم الثاني مر فراها فبال دما صافيا فلما كان
اليوم الثالث مر فراها فبال البول المعتاد لان حدة الانكار الذي اثرت في بدنه ذلك الاثر
ذهبت فعاد المزاج الى حالة الاول وصارت البدعة كانها مالوفة عنده معروفة وهذا
امر مستقر لا يمكن جحوده والله اعلم وحديث الباب اخرجه مسلم

باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ان ابني هذا لسيد بلام التاكيد ولابي ذر عن
الكشميهني سيد باسقاطها ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا اسرائيل بن موسى ابو موسى البصري نزيل الهند
ممن وافقت كنيته اسم ابيه قال سفيان ولقيته بالكوفة والجملة حالية قال جاء ولابي ذر وجاء
الى ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر
المنصور فقال له ادخلني على عيسى بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور
وكان اميرا على الكوفة اذ ذاك فاعظه بفتح الهمزة وكسر العين المهملة ونصب الظاء المعجمة
المشالة من الوعظ فكان بالهمزة وتشديد النون ابن شبرمة خاف عليه على اسرائيل من بطش عيسى
لان اسرائيل كان يصدع بالحق فربما لا يتلطف في الوعظ بعيسى فيبطش به لما عنده من حدة
الشباب وعزة الملك فلم يفعل قال اسرائيل حدثنا الحسن البصري قال لما سار الحسن بن علي
رضي الله عنهما الى معوية بن سفيان بالكتائب بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالهمزة المكسورة
بعدها موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى مفعولة وهي من الجيش مجمع وسميت
لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه وكان ذلك بعد قتل علي
رضي الله عنه واستخلاف الحسن وعند الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان
عليا جعل على مقدمة اهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه
على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن ابنه على الخلافة وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد ان
يشترط على معاوية فعرف ان قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فنزعه وعند الطبراني
بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر الفا يعني من الاربعين فسار قيس الى جهة
الشام وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن حتى نزل المداين
قال عمرو بن العاص اري كتيبة لا تولي بتشديد اللام المكسورة لا تدبر حتى تدبر اخراها التي تقابلها
وهي التي لخصومهم او الكتيبة الاخيرة التي لانفسهم ومن ورائهم اي لا ينهزمون اذ عند الانهزام
يرجع الاخر اولا قاله في الكواكب وقال في المصابيح تدبر فعل مضارع مبني للفاعل من الادبار
اي التي تجعل اخرها من تقدمها دبرا اي تخلفها وتقوم مقامها وفي الصلح اني لارى كتائب لا تولي
حتى تقتل اقرانها قال معوية لعمرو من لذراري المسلمين بالذال المعجمة اي من يكفلهم ان قتل اباؤهم
فقال انا اكفلهم قال في الفتح ظاهر قوله انا يوهم ان المجيب عمرو بن العاص ولم ار في طرق الحديث

ما يدل

ما يدل على ذلك فان كانت محفوظة فلعلهما كانتا فقال اني بتشديد الياء النون المفتوحة قالها
عمرو على سبيل الاستبعاد فقال عبد الله بن عامر واسم جده كريز العبشمي وعبد الرحمن بن سمرة
وكلاهما من قريش من بني عبد شمس نلقاه بالقاف اي نجد معوية فنقول له الصلح اي نحن
نطلب الصلح فيحتمل انهما عرضا انفسهما لتوافقهما قال الحسن البصري بالسند السابق ولقد
سمعت ابا بكرة نفيعا رضي الله عنه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن
ابن علي رضي الله عنهما زاد البيهقي في دلائله من رواية علي بن زيد عن الحسن فصعد المنبر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا سيد فاطلق الابن على ابن البنت ولعل الله ان يصلح به بين فئتين
من المسلمين طائفة الحسن وطائفة معاوية رضي الله عنهما واستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما
في الرجاء والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وفيه ان السيادة
انما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه علم من اعلام نبينا
صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورعا ورغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا
قلة ولا لذلة بل لصالح معاوية رعاية للدين وتسكينا للفتنة وحقن دما المسلمين وروى
ان اصحاب الحسن قالوا له يا عار المومنين فيقول العار خير من النار وفي الحديث ايضا
دلالة على رافة معاوية بالرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره
في العواقب وحديث الحسن سبق في الصلح باتم من هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار اخبرني بالافراد محمد بن علي
اي ابن الحسين بن علي بن جعفر الباقر ان حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء مولى اسامة
ابن زيد وهو مولى زيد بن ثابت ومنهم من فرق بينهما اخبره قال عمرو هو ابن دينار وقد رايت
حرملة المذكور واي وكان يكنى لا اخذ عنه لكن لم اسمع منه هذا قال اي حرملة ارسلني
اسامة بن زيد رضي الله عنه من المدينة الى علي رضي الله عنه بالكوفة يسال له من المال
وقال اسامة انه اي عليا رضي الله عنه سيسالك الان فيقول ما خلف صاحبك اسامة عن مساعدتي في وقعة
الجمل وصفين علم ان عليا كان ينكر على من تخلف عنه لا سيما اسامة الذي هو من اهل البيت
فقل له اي لعلي وفي الفرع مصلحا على كشط مصححا عليه فقلت له والذي في اليونينية مصلح
على كشط فقال له يقول لك اسامة لو كنت في شدق الاسد بكسر الشين المعجمة وقد
تفتح وسكون الدال المهملة بعدها قاف اي جانب فمه من داخل لاحببت ان اكون معك فيه كناية عن
الموافقة في حال الموت لان الذي يفترسه الاسد بحيث يجعله في شدقه في عداد من هلك ومع
ذلك فقال لو وصلت الى هذا المقام لاحببت ان اكون معك فيه مواسيا لك بنفسي ولكن هذا
اي قتال المسلمين امر لم اره لانه لما قتل مرداسا ولامه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك الى على نفسه
ان لا يقاتل مسلما قال حرملة فذهبت الى علي فبلغته ذلك وعند الاسمعيلي من رواية ابن ابي عمر
عن سفيان فجيت بها اي بالمقالة فاخبرته فلم يعطني شيا وفيها مثل اليونينية صوابه فلم يعن
شيا قال السفاقسي انما لم يعطه لانه لعله سال له شيا من مال الله لتخلفه عن القتال معه قال حرملة
فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب فاوقروا بفتح الهمزة وسكون الواو
وفتح القاف بعدها را اي حملوا لي راحلتي ما اطاقته حمله لانهم لما علموا ان عليا لم يعطه شيا
وانهم كانوا يرونه واحدا منهم لانه صلى الله عليه وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ
الاخر ويقول اللهم اني احبهما عوضوه من اموالهما من ثياب ونحوها قدر ما تحمله راحلته التي هو

راكبها والحديث من افراده هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه اذا قال احد عند
قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن
درهم الازدي الجهضمي عن ايوب السختياني عن نافع مولي ابن عمر انه قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معوية
وكان ابن عمر لما مات معاوية كتب الي يزيد ببيعته وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري
ان يزيد بن معاوية كان امر علي المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن ابي سفيان فاوفد الي يزيد
جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملايكة وعبد الله بن ابي عمرو المخزومي في
اخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فاظهروا عيبه ونسبوه الي شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا علي
عثمان فاخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك جمع ابن عمر حشمه بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين جماعته
اللازمين لخدمته وولده فقال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بضم التحتية
وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة لكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة
من الغدر لواء بالرفع مفعول نايب عن فاعله اي راية يشهر بها علي رؤس الاشهاد يوم القيامة
بقدر غدرته وانا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن معاوية علي بيع الله ورسوله اي علي شرط ما امر الله به
من بيعة الامام وذلك ان من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فكان
كمن باع سلعته واخذ ثمنها واني لا اعلم غدرا بضم العين المهملة وسكون الدال المعجمة وفي الفرع ه
مصلحا وفي اليونينية وغيرها غدرا بفتح الغين المعجمة وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع
بفتح التحتية قبل العين رجل علي بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وفي رواية صخر بن
جويرية عن نافع عن ابن عمر وان من اعظم الغدر بعد الاشراك بالله ان يبايع الرجل رجلا علي بيع
الله ثم ينكث بيعته واني لا اعلم احدا منكم خلعه اي خلع يزيد ولا بايع احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ولا تابع بالفوقية والموحدة بدل الموحدة والتحتية في هذا الامر الا كانت الفيصل بالفا المفتوحة
بعدها تحتية ساكنة وصاد مهملة مفتوحة فلام القاطعة بيني وبينه وفي وجوب طاعة الامام
الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج ولو جار وانه لا ينخلع بالفسق ولما بلغ يزيد
ان اهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم ثلاثا فان
رجعوا والا فقاتلهم وانه اذا ظهر يبيح المدينة للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم فوصل
في ذي الحجة سنة ثلاث وستين فحاربوه وكان قد اتخذوا خندقا وانهزم اهل المدينة وقتل حنظلة
واباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والانصار وخيار
التابعين وهم الف وسبعماية وقتل من اخلاط الناس عشرة الاف سوي النسا والصبيان وقتل
بها جماعة من حملة القران وقتل جماعة صبرا منهم معقل بن سنان ومحمد بن ابي الجهم بن حذيفة
وجالت الخيل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع الباقين كرها علي انهم خول ليزيد واخرج
يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند صحيح عن ابن عباس قال جا تاويل هذه الاية علي راس ستين سنة
ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سيلوا الفتنة لاتوها يعني ادخال بني حارثة اهل الشام علي اهل
المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وذكر
ان المدينة خلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي الطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام
ثم تراجع الناس اليها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان في القول في الغيبة بخلاف الحضور
نوع غدر وحديث الباب سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالمهملة

لعله حنظلة

هذا م

والنون

والنون عن عوف بفتح العين المهملة اخره فا الاعرابي عن ابي المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار
ابن سلامة انه قال لما بتشديد الميم كان ابن زياد هو عبيد الله بن زياد بكسر الزاي
والتحتية المخففة ابن ابي سفيان الاموي ومروان بن الحكم بن ابي العاص بن عم عثمان بالشام
وقد كان ابن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معوية فلما بلغه وفاته ورضي اهل البصرة
بزياد ان استمر عليهم اميرا حتي يجتمع الناس علي خليفة فمكث قليلا ثم اخرج من البصرة
وتوجه الي الشام ووثب مروان بها علي الخلافة ووثب ابن الزبير عبد الله علي الخلافة ايضا بمكة
ووثب القرا بالبصرة وسقطت الواو الاولي من ووثب لابي ذر واثباتها اوجه والا فيصير
ظاهره ان وثب الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في
الكلام حذف يبينه ما عند الاسماعيلي من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال
قال لما كان زمن اخراج ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة
ووثب عليها ايضا القرا وهم الخوارج بالبصرة وجواب قوله لما من قوله لما كان زياد قوله وثب
علي حذف الواو واما علي رواية اثباتها فقول ابي المنهال فانطلقت مع ابي سلامة الرياحي الي ابي برزة بفتح
الموحدة والزاي بينهما را ساكنة فضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي الصحابي
حتي دخلنا عليه في داره وهو اي والحال انه جالس في ظل علية بضم العين وكسرها وتشديد اللام مكسورة
والتحتية غرفة له من قصب زاد الاسمعيلي من طريق ابن زريع في يوم حار شديد الحر فجلسنا اليه فانشا
يستطعمه الحديث ولابي ذر بالحديث عن الكشميهني اي يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث
فقال يا ابا برزة الا تري ما وقع فيه الناس ولابي ذر الناس فيه فاول شي سمعته تكلم به اني
بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح السين المهملة اخره فوقية اي اني
اطلب عند الله اني ولابي ذر عن الكشميهني احسب بكسر السين واسقاط الفوقية اي
اني اطلب عند الله اني ولابي ذر عن الكشميهني اذا اصبحت ساخطا علي احيا قريش اي علي
قبايلهم انكم يا معشر العرب كنتم علي الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان
الله انقذكم بالقاف والذال المعجمة من ذلك بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتي
بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية وهذه الدنيا التي افسدت بينكم ان
ذاك الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله ان بكسر الهمزة وسكون النون يقاتل الا علي
الدنيا وان بتشديد النون هولا الذين بين اظهركم وفي رواية يزيد بن زريع ان الذين
حولكم يزعمون انهم قراوكم والله ان يقاتلون الا علي الدنيا وان ذاك الذي بمكة
يعني عبد الله بن الزبير والله ان يقاتل الا علي الدنيا وقوله وان هولا الخ ثابت في رواية
ابي ذر ساقط لغيره ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الذين عابهم ابو برزة كانوا
يظهرون انهم يقاتلون لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون
لاجل الدنيا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بن الحسن العسقلاني الخراساني الاصل قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الاحدب بن حيان الاسدي الكوفي عن ابي وايل شقيق
ابن سلمة عن حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم الحا وفتح السين المهملتين اخره لام
العبسي بالموحدة رضي الله عنهما انه قال ان المنافقين اليوم شر منهم علي عهد النبي صلى الله عليه
وسلم كانوا يومئذ يسرون الكفر فلا يتعدي شرهم الي غيرهم واليوم يجهرون به فيخرجون علي
الايمة ويوقعون الشر بين الفرق فيتعدي شرهم لغيرهم وعند البزار من طريق عاصم عن ابي وايل قلت

حذيفة النفاق اليوم شر ام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضرب بيده على جبهته
وقال اوه هو اليوم ظاهر انهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو
القول بخلاف ما يذكروه من الطاعة حين بايعوا ولا من خرجوا عليه اخرا قال ابن بطال والحديث
اخرجه النسائي في التفسير وبه قال حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان
ابو موسى السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن
كدام الكوفي عن حبيب بن ابي ثابت بالحاء المهملة المفتوحة واسم ابي ثابت قيس بن دينار الكوفي
عن ابي الشعثاء بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها مثلثة فهمزة ممدودة سليم بضم
السين ابن اسود المحاربي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال انما كان النفاق
موجودا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان
وفي رواية فانما هو الكفر والايمان وحكى الحميدي في جمعه انهما روايتان قال السفاقسي كان
المنافقون على عهده صلى الله عليه وسلم آمنوا بالسنتهم ولم تؤمن قلوبهم واما من جاء بعدهم
فانه ولد في الاسلام وعلى فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد انتهى ومراد حذيفة نفي نفاق الحكم
لا نفي الوقوع اذ وقوعه ممكن في كل عصر وانما اختلف الحكم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتالفهم
فيقبل ما اظهروه من الاسلام بخلاف الحكم بعده وقيل ان المراد ان التخلف عن بيعة الامام
جاهلية ولا جاهلية في الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان المنافق في هذه الازمان
فالتكلم بالاسلام بعد ان ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار مرتدا فدخل في الترجمة من جهة تولية
المختلفين هذا

باب بالتنوين يذكر فيه لا تقوم الساعة حتى يغبط
اهل القبور بضم التحتية وسكون الغين المعجمة وفتح الموحدة والطاء المهملة والغبطة تمني
حال المغبوط مع بقائها لصاحبه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
هو ابن انس بن مالك الاصبحي بن مالك ابو عبد الله المدني امام دار الهجرة رحمه الله تعالى
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الكوفي عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول
يا ليتني مكانه اي كنت ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل
واهله او دنياه وان لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق ابي حازم عن ابي
هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه فيقول يا ليتني كنت صاحب
هذا القبر وليس به الدين الا البلاء الحديث وعن ابن مسعود قال ليأتين عليكم زمان لو وجد
احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر وهذا العيش ما لا خير فيه الا موت يباع فاشتريه
وسبب ذلك انه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو اعظم المصائب اهون على المرء
فيتمنى اهون المصيبتين في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث للغالب والا فالمرأة يمكن ذلك ان
يتمنى الموت لذلك والحديث اخرجه مسلم في الفتن

باب تغيير الزمان عن حاله
الاول حتى يعبدوا الاوثان باسقاط النون بغير جازم لغة وفي الفرع حتى تعبد بالتحتية المفتوحة
وضم الموحدة ونصب الدال واسقاط الواو وليست هذه في اليونينية ولابي ذر تعبد بضم
الفوقية وفتح الموحدة مبنيا للمفعول الاوثان رفع جمع وثن وهو معروف وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال سعيد

ابن

بن المسيب اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ولابوي ذر والوقت ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
تقوم الساعة حتى تضطرب تتحرك اليات نساء دوس بفتح الهمزة واللام بعدها تحتية جمع الية
وهي العجيزة على ذي الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة واللام في قول اهل اللغة والسير
وبفتحهما قيدناه في الصحيحين وكذا قال ابن هشام وقيده ابو الوليد القرشي بضم الخاء
المعجمة وسكون اللام اي لا تقوم الساعة حتى يتحرك اعجاز نساء دوس من الطواف حول ذي
الخلصة اي يكفرن ويرجعن الى عبادة الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم الساعة
حتى تدافع مناكب نساء بني عامر على ذي الخلصة وذو الخلصة هي وثنها طاغية دوس بالطاء
المهملة والغين المعجمة اي ان ذا الخلصة موضع ببلاد دوس فيه صنم اسمه الخلصة وحينئذ
فليس ذو الخلصة الطاغية نفسها وحينئذ فيقدر هنا فيها بعد قوله ذي الخلصة اي فيها
طاغية دوس فهما اثنان او واحد التي كانوا يعبدون في الجاهلية قال ابن بطال وهذا
الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين ينقطع كله في جميع الارض حتى لا يبقى منه لانه
ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدأ والحديث
من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن
بلال عن ثور بفتح المثلثة وسكون الواو وبعدها را ابن زيد الديلي عن ابي الغيث بالغين
المعجمة والمثلثة اخره سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه
ولابي ذر عن الحموي والمستملي يخرج رجل وقحطان بفتح القاف والمهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال
في التذكرة ولعل هذا الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الاخر عند مسلم واصل
الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اي زجرته بالصياح قال وهذه الصفة
توافق ذكر العصاة وتعقبه في الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهره انه من
الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالي يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه
كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصاة وانما ضرب بها مثلا لطاعتهم له واستيلائه
عليهم الا ان في ذكرها دليلا على خشونته عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه يسوقهم
بعصاه كما يسوق الابل والماشية وذلك لشدة عنفه وعداوته وسبق في باب ذكر قحطان
من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد في الفتن من طريق ارطاة بن المنذر احد التابعين
من اهل الشام ان القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي واخرج ايضا من
طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي
القحطاني والذي بعثني بالحق ما هو دونه قال الحافظ ابن حجر وهذا الثاني مع كونه
مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا كما مر فان ثبت ذلك
فهو في زمن عيسى اذ نزل بعد المهدي امام المسلمين وفي رواية ارطاة بن المنذر ان القحطاني
يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس
بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب بجواز ان يقيمه عيسى نائبا عنه في امور مهمة عامة
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان سوق القحطاني انما هو في تغيير الزمان وتبديل
احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة فهو من فتن الزمان وتبديل

الاحكام والحديث سبق في مناقب قريش واخرجه مسلم في الفتن **باب**
خروج النار من ارض الحجاز وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة بفتح
الهمزة علامات قيامها وانتها الدنيا وانقضائها نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب
وهذا اسبق موصولا في اسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد في اواخر باب الهجرة وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال قال سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار اخبرني بالافراد
ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من
ارض الحجاز اي تنفجر من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل ببصرى بضم الموحدة وفتح الراء مقصورا ونصب
اعناق مفعول تضيء على انه يتعدى والفاعل النار اي تجعل على اعناق الابل ضوءا وبصرى
مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل وفي كامل
ابن عدي من طريق عمر بن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن ابيه عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من اودية الحجاز بالنار تضيء
له اعناق الابل ببصرى قال في الفتح وعمر ذكره ابن حبان في الثقات ولينه ابن عدي والدارقطني
وهذا ينطبق على النار المذكورة التي ظهرت بالمدينة في المائة السابعة ومقدمتها كما قال
القطب القسطلاني رحمه الله في كتاب جمل الايجاز في الاعجاز بنار الحجاز زلزلة اضطرب
الناقلون في تحقيق اليوم الذي ابتدات فيه فالاكثر ان ابتداءها كان يوم الاحد مستهل
جمادي الاخرة من سنة اربع وخمسين وستمائة وقيل ابتدات ثالث الشهر وجمع بان القائل
بالاول كانت خفيفة الى ليلة الثلاثاء بيومها ثم ظهرت ظهورا اشترك في الخاص والعام ه
واشتدت حركتها وعظمت رجفتها وارتجت الارض بمن عليها وعجت الاصوات لبارئها
تتوصل ان ينظر لها دامت حركة بعد حركة حتى ايقنت اهل المدينة بالهلكة وزلزلوا
زلزالا شديدا فلما كان نصف النهار ثار في الجو دخان متراكم امره متفاقم ثم شاع شعاع
النار وعلاه حتى غشي الابصار وقال القرطبي في تذكرته كان بدو هذه الزلزلة عظيمة ليلة
الاربعاء ثالث جمادي الاخرة سنة اربع وخمسين وستمائة الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت
عند قاع التنعيم بطرف الحرم ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها عليه شراريف
كشراريف الحصون وابراج ومواذن ويرى رجال يقودونها لا تمر على جبل الا دكته واذابته
ويخرج من مجموع ذلك نهر احمر ازرق له دوي كدوي الرعد ياخذ الصخور والجبال بين يديه
وينتهي الى محط الركب العراقي فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت النار الى قرب المدينة
وكانه ياتي المدينة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم نسيم بارد ويشاهد من هذه النار غليان ك
البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن فاحرقتها وقال بعض اصحابنا لقد رايتها صاعدة في الهوى
من نحو خمسة ايام من المدينة وسمعت انها رئيت من مكة ومن جبال بصرى وقال ابو شامة
ووردت كتب من المدينة في بعضها انه ظهر نار بالمدينة انفجرت من الارض وسال منها واد
من نار حتى حاذى جبل احد وفي اخر سال منها واد يكون مقداره خمسة فراسخ وعرضه اربعة
اميال تجري على وجه الارض تخرج منها مهاد وجبال صغار وقال في جمل الايجاز وحكى اجمع ممن حضر
ان النفوس سكرت من حلول الوجل وفنيت من ارتقاب الاجل وضج المجاورون في الجوار بالاستغفار نزول ص
وعزموا على الاقلاع عن الاصرار والتوبة مما اجترحوا من الاوزار وفزعوا الى الصدقة

بالاموال

بالاموال فصرفت عنهم النار ذات اليمين وذات الشمال وظهر حسن بركة نبينا صلى
الله عليه وسلم في امته ويمن طلعته في رفقته بعد فرقته فقد ظهر ان النار المذكورة في حديث
الباب هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره ويبقى النظر هل هي من
داخل كالمتنفس او من خارج كصاعقة نزلت والظاهر الاول لعل المتنفس حصل من
الارض لما تزلزلت وزايلت عن مركزها الاول وتخلخلت وقد تضمن الحديث في ذكر النار
ثلاثة امور خروجها من الحجاز وسيلان واد منه بالنار وقد وجدا اما الثالث وهو اضاءة
اعناق الابل ببصرى فقد جاء من اخبر به فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات وان لم تثبت
فيحمل على اضاءة اعناق الابل ببصرى على وجه المبالغة وذلك في لغة العرب سائغ وفي باب
التشبيه في البلاغة بالغ وللعرب في التصرف في المجاز ما يقتضي بلاغتها بالسبق في الاعجاز
وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها
وغليانها وقد وجد ذلك ووفق ما اخبر وقد جاء من اخبر انها بصرها من تيماء وبصرى
على مثل ما هي من المدينة في البعد فتعين انها المراد وارتفع الشك واما النار
التي تحشر الناس فنار اخرى وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي
بكسر الكاف وسكون النون ابو سعيد الاشج معروف بكنيته وصفته قال حدثنا عقبة بن خالد
الكوفي الحافظ قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن خبيب بن عبد الرحمن
بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة اخرى ابن خبيب بن يساف الانصاري
عن جده حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيخه عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة يقرب الفرات النهر المشهور
وتلوه مجرور على المشهور ان يحسر بفتح التحتية وسكون الحاء وكسر السين المهملتين اخره راء يكشف
عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا بجزم فلا ياخذ على الامر وانما نهى عن الاخذ منه لما ينشأ عن
اخذه من الفتنة والقتال عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتتل عليه الناس
فيقتل من مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم يعني اكون انا الذي انجو وللاصيلي ان
يقول انا الذي افوز به فحذف الى قوله انجو لانه اذا نجا من القتل تفرد بالمال وملكه والحديث
اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة قال عقبة بن خالد السكوني
بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله بضم العين العمري المذكور قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
مثل الحديث السابق الا انه قال يحسر عن جبل من ذهب بدل قوله عن كنز واشار بهذا
الى ان لعبيد الله العمري فيه اسنادين **باب** بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل
من سابقه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة
ابن الحجاج انه قال حدثنا معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن خالد القاص
قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتي على الناس زمان يمشي بصدقته وللكشميهني يمشي الرجل بصدقته
فلا يجد من يقبلها زاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة يقول الرجل لو جئت بها بالامس
لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها وهذا انما يكون في الوقت الذي يستغني الناس فيه عن
المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا في زمن الدجال او يكون ذلك لفرط الامن

والعدل البالغ بحيث يستغني كل احد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى اما عند خروج النار التي تسوقهم الى المحشر فلا يلتفت احد الى شي بل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من اهله وولده ويحتمل ان يكون يجي يصدقته الى اخره ووقع في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من اشراط الساعة وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقرا فما يبرح حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم فلا يجده فيرجع به فقد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وايصال الحقوق لاهلها حتى استغنوا قال ولابي ذر وقال مسدد المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر لامه هي ام كلثوم بنت جرول بن مالك ابن المسيب بن ربيعة بن اصرم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال وكان الاسلام فرق بينهما وبين عمر قال اي قول مسدد هذا ابو عبد الله البخاري وهذا اي قوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تقدم ان المراد بهما علي ومن معه ومعاوية يكون بينهما مقتلة عظيمة ذكر ابن خيثمة ان الذي قتل من الفريقين سبعين الفا وقيل اكثر دعوتهما كل واحدة منهما تدعو الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين وفي رواية دعواهما واحدة اي دينهما واحد فالكل مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سبب تقاتل الطائفتين ما اخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معاوية غلبة علي على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان فاجابه اهل الشام فسار اليه علي فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تاليفه بسند جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال لمعاوية انت تنازع عليا رضي الله تعالى عنه في الخلافة او انت مثله قال لا واني لاعلم انه افضل مني واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه اطلب بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع قتلة عثمان فاتوه فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع معاوية فسار علي في الجيوش من العراق حتى نزل صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين وعند ابن سعد انهم اقتتلوا في غرة صفر فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فآل الامر الى الحكمين فجرى ما جرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال علي بالخوارج لا تقوم الساعة حتى يبعث يظهر دجالون بفتح الدال المهملة والجيم المشددة جمع دجال يقال له دجل فلان الحق بباطله اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس والدجال ينطلق في اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون كذابون ولا يجمع ما كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا تذهب بنية المبالغة منه فلا يقال الا دجالون كما قال عليه الصلاة والسلام وان كان قد جاء مكسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس رضي الله عنه في محمد

ابن اسحاق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودي وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس رضي الله عنه وهولا الكذابون عددهم قريب من ثلاثين وفي حديث حذيفة عند ابي نعيم وقال حديث غريب تفرد به معوية بن هشام يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفي حديث ثوبان عند ابي داود والترمذي وصححه ابن حبان وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه رسول الله زاد ثوبان وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولاحمد وابي يعلى عن ابن عمر وثلاثون كذابون او اكثر وعند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسندهما ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلاله لوجد هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هولا وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وذلك يدعي الالهية مع اشتراك الكل في التمويه وادعا الباطل ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلما وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه وتكثر الزلازل وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشر قية والغربية حتى قيل انها استمرت في بلدة من بلاد الروم التي للمسلمين ثلاثة عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل ويتقارب الزمان عند زمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فتستقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخا وان طالت ويستطيلون ايام الشدة وان قصرت او المراد بتقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهلا او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان تنطبق منطقة البروج على معدل وتظهر الفتن اي تكثر وتشتهر فلا تكتم ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل في رواية ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جا موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة وحتى يكثر فيكم المال فيفيض بالنصب عطفا على سابقه اي يكثر حتى يسيل حتى يهم بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم يحزن رب المال مالكه من اي من الذي يقبل صدقته فرب مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله وحتى يعرضه قال الطيبي معطوف على مقدر المعنى حتى يهم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجده وحتى يعرضه فيقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب اي لا حاجة لي به قال القرطبي في تذكرته هذا مما لم يقع بل يكون فيما ياتي وقال في الفتح التقييد بقوله فيكم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله فيفيض الى اخره اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه الى اخره اشارة الى ما سيقع زمن عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال فقط في زمن الصحابة الثانية فيضه بحيث يكثر ويحصل استغنا كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته وحصول الاستغنا عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل ويزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة فيابى اخذه وهذا في زمن عيسى عليه الصلاة والسلام ويحتمل ان يكون هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالحشر وحتى يتطاول الناس في البنيان بان كلا ممن يبني يريد ان يكون ارتفاعه

اعلام من ارتفاع الاخر او المراد المباهاة بها في الزينة والزخرفة او اعم من ذلك وقد وجد الكثير
من ذلك وهو في ازدياد **وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني** مكانه لما يرى من عظيم البلا ورياسة الجهلا
وخمول العلما واستيلا الباطل في الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق
في الاموال والاعراض والابدان كما في هذه الازمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد
على الاحرار من سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم ولا ملجا ولا منجا من الله الا اليه **ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا**
طلعت وراها الناس يعني امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خير
وفي هذه الاية بحث حسن يتعلق بعلم العربية وعليها ينبني مسايل من اصول الدين وذلك
ان المعتزلي يقول بمجرد الايمان الصحيح لا يكفي بل لا بد من انضمام عمل يقترن به ويستدل به
ويصدقه بظاهر هذه الاية كما قال في الكشاف لم تكن امنت من قبل صفة لقوله نفسا وقوله
او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جات وهي ايات
ملجية مضطرة ذهبت اقرار التكليف عندها فلم ينفع الايمان حينيذ نفسا غير مقدمة
ايمانها قبل ظهور الايات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في ايمانها فلم يفرق كما ترى بين
النفس الكافرة اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امنت في وقتها ولم تكسب
خيرا ليعلم ان قوله الذين امنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي ان تنفك احداهما
عن الاخرى حتى يفوز صاحبها ويسعد والا فالشقوة والهلاك انتهى وقد اجيب عن هذا
بان المعنى بالاية الكريمة انه اذا اتى بعض الايات لا ينفع نفسا كافرة ايمانها الذي اوقعته
اذ ذاك ولا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت فيه خيرا فقد علق نفي الايمان باحد وصفين
اما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه انه ينفع الايمان السابق
وحده او السابق ومعه الخير ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة
فقد قلبوا دليلهم عليهم وقال ابن المنير ناصر الدين هو يروم الاستدلال على ان الكافر والعاصي
في الخلود سواء حيث سوى في الاية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد ظهور الايات ولا يتم
ذلك فان هذا الكلام في البلاغة يلقب باللف واصله يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا
ايمانها لم تكن مومنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد فلف
الكلامين فجعلهما كلاما واحدا ايجازا وبلاغة ويظهر بذلك انها لا تخالف مذهب الحق فلا
ينفع بعد ظهور الايات اكتساب الخير وان نفع الايمان المتقدم على الخلود فهي بالرد على
مذهبه اولى من ان تدل له وعند ابن مردويه عن عبد الله بن ابي اوفى قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين على الناس ليلة تعدل ثلاث ليال من لياليكم فاذا كان كذلك
يعرفها المتنفلون يقوم احدهم فيقرا حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرا حزبه ثم ينام ثم يقوم
فبينما هم كذلك ماج الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فيفزعون الى المساجد فاذا هم بالشمس
قد طلعت من مغربها فضج الناس ضجة واحدة حتى اذا صارت في وسط السما رجعت وطلعت
من مطلعها قال حينيذ لا ينفع نفسا ايمانها قال ابن كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه
وليس هو في شي من الكتب الستة **ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما** بغير تحتية بعد الواو
في ثوبهما يتبايعانه **فلا يتبايعانه ولا يطويانه** وعند الحاكم من طريق عقبة بن عامر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تطلع عليكم قبل الساعة سحابة سودا من قبل المغرب مثل الترس فما

تزال

ترتفع حتى تملا السماء ثم ينادي مناد يا ايها الناس ثلاثا يقول في الثالثة اتى امر الله
قال والذي نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب بينهما فما يطويانه الحديث **ولتقومن**
الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حا مهملة واللقحة
اللبون من النوق **فلا يطعمه** اي فلا يشربه **ولتقومن الساعة وهو يليط** بضم التحتية وكسر
اللام بعدها تحتية ساكنة فطا مهملة اي يصلح بالطين **حوضه** ويسد شقوقه ليملا
ويسقي منه دوابه **فلا يسقي فيه** اي تقوم القيامة قبل ان يسقي فيه **ولتقومن الساعة**
وقد رفع اكلته بضم الهمزة لقمته **الى فيه** الى فمه **فلا يطعمها** اي تقوم الساعة قبل ان يضع
لقمته في فيه او قبل ان يمضغها في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يبلعها وهذا كله اشارة الى ان
القيامة تقوم بغتة واسرعها رفع اللقمة الى الفم والحديث من افراده **باب**
ذكر الدجال بتشديد الجيم فعال من ابنية المبالغة اي يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذي
يظهر في اخر الزمان يدعي الالهية ابتلى الله به عباده واقدره على اشيا من مخلوقاته كاحيا
الميت الذي يقتله وامطار السما وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله بعد ذلك فلا يقدر على
شي ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنته عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الالباب وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان قال **حدثنا اسماعيل** بن ابي خالد
قال **حدثني** بالافراد **قيس** هو ابن ابي حازم **قال قال لي المغيرة بن شعبة** رضي الله عنه **ما سال احد**
النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سالته ولابي ذر اكثر ما سالته **وانه** صلى الله عليه وسلم
قال لي ما يضرك منه اي من الدجال **قلت** يا رسول الله الخشية منه **لانهم** ولابي ذر عن الحموي انهم
يقولون ان معه جبل خبز بضم الخا المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاي اي معه من الخبز قدر
الجبل وعند مسلم من رواية هشيم جبال الخبز ولحم **ونهر ما** بفتح النون والها تسكن **قال** صلى الله عليه
وسلم **بل هو اهون على الله** من ان يجعله شيا **من ذلك** اية على صدقه لا سيما وقد جعل الله فيه
اية ظاهرة في كذبه وكفره يقروها من قرا ومن لم يقرا زيادة على شواهد كذبه من حدثه
ونقصه بالعور وليس المراد ظاهره وانه لا يجعل على يديه من ذلك بل هو على التاويل المذكور
والحديث اخرجه مسلم وابن ماجه في الفتن وبه قال **حدثنا سعد بن حفص** بسكون العين الطلحي
مولاهم ابو محمد الكوفي وزيادة التحتية بعد العين تحريف قال **حدثنا شيبان** بالشين المعجمة
المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي المودب التميمي
مولاهم البصري ابو معاوية **عن يحيى** بن كثير **عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك**
رضي الله عنه انه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يجي الدجال** من ارض بالمشرق يقال لها خرا سان
حتى ينزل في ناحية المدينة ولابن ماجه ينزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة **ثم ترجف**
المدينة **ثلاث رجفات** بفتح الجيم **فيخرج اليه كل كافر ومنافق** قيل والمراد بالكافر غلاة الروافض
لانهم كفرة والحديث من افراده وبه قال **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** الاويسي قال **حدثنا**
ابراهيم بن سعد بسكون العين **عن ابيه** سعد **عن جده** ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال**
المسيح بالحا المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس انه اجتمع له من الاقوال في سبب تسميته
المسيح خمسون قولا **ولها** اي المدينة **يوميذ سبعة ابواب على كل باب ملكان** زاد الحاكم من رواية
الزهري عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن عياض بن مسافع عن ابي بكرة يذبان عنها رعب المسيح

وهذا الحديث ثابت هنا وفي رواية ابي الوقت وابي ذر عن المستملي وحده ساقط لغيرهما وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
قال حدثنا ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال البخاري اراه بضم الهمزة
اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله اراه الخ للمستملي وابي زيد المروزي وابي احمد
الجرجاني فيصير موقوفا لكنه في الاصل مرفوعا كما في مسلم قال ان الدجال اعور عين اليمنى من
اضافة الموصوف الى الصفة على راي الكوفيين او مؤول على الحذف اي اعور عين الجهة اليمنى
كانها عنبة طافية بلا همز ناتئة ولم يذكر الموصوف بذلك ومثله عند الاسمعيلي لكن قال في
اخره يعني الدجال وهذا الحديث ساقط هنا من رواية الحموي وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا ابراهيم بن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة العبدي قال حدثنا
مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخره را ابن كدام الكوفي قال حدثنا سعد
ابن ابراهيم بسكون العين عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي بكرة
نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها
يومئذ سبعة ابواب على كل باب ولابي ذر عن الكشميهني لكل باب ملكان يحرسونها منه وهذا الحديث
هنا ثابت للمستملي وحده وقال ابن اسحق محمد صاحب المغازي مما رواه الطبراني في الاوسط
من رواية محمد بن سلمة الحراني عنه عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال قدمت
وتمامه كما في الطبراني بعد قوله فلقيت ابا بكرة صلى الله عليه وسلم بهذا اي اصل الحديث السابق
وتمامه كما في الطبراني بعد قوله فلقيت ابا بكرة فقال اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كل قرية يدخلها فزع الدجال الا المدينة ياتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكا
مصلتا بالسيف فرده عنها قال الطبراني لم يروه عن ابي صالح الا ابن اسحاق واراد المؤلف
بذكره هنا ثبوت لقا ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لابي بكرة لانه نزل البصرة من عهد
عمر الى ان مات وهذا التعليق ثابت في رواية المستملي والكشميهني حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم
ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لانذركموه
بضم الهمزة وسكون المعجمة وما من نبي الا وقد انذر قومه مخبرا لهم من فتنته وفي حديث ابي
عبيدة بن الجراح عند ابي داود وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال
وعند احمد من وجه اخر عن ابن عمر لقد انذره نوح امته والنبيون من بعده وانما انذروا وعينوا منه
به وان كان انما يخرج بعد وقائع وان عيسى يقتله لانهم انذروا به انذارا غير معين بوقت خروجه
فحذروا قومهم فتنته ويدل له قول نبينا صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث ان يخرج وانا فيكم
فانا حجته فحملوه على انه كان قبل ان يعلم وقت خروجه وعلاماته فكان صلى الله عليه وسلم
يجوز ان خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص
نوحا بالذكر لانه مقدم المشاهير من الانبيا خص بالتقديم في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما
وصى به نوحا ولكني وللكشميهني ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه والسر في تخصيصه عليه
الصلاة والسلام بذلك لان الدجال انما يخرج في امته دون غيرها من الامم انه اعور وان الله ليس باعور
يحتمل ان احدا من الانبيا غير نبينا صلى الله عليه وسلم لم يخبر بانه اعور او اخبر ولم يقدر له ان

البصرة فلقيت ابا بكرة نفيع

لعله حجيجه

يخبر

يخبر به كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذي يبين لهم هذا الوصف دحوض حجته
الداحضة وتبصر بامره جهال العوام فضلا عن ذوي الالباب والافهام وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده قال حدثنا
الليث بن سعد الامام الفقيه الفهمي ابو الحرث المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم اطوف زاد في التعبير رايتني اطوف بالكعبة فاذا رجل
ادم بمد الهمزة اسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وتكسر مسترسلة غير جعد
ينطف بضم الطاء في الفرع وفي الفتح بكسرها ينقطر او قال يهراق بفتح الهاء بعض التحتية والشك
من الراوي راسه ما وفي رواية مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ما واللمة بكسر اللام شعر الراس
وكانه يقطر من الذي سرحه به او ان المراد الاستعارة وكنى بذلك عن مزيد النظافة
والنضارة قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما السلام ثم ذهبت التفت فاذا رجل
جسيم احمر اللون جعد شعر الراس بفتح الجيم وسكون العين المهملة اعور العين كان عينه
عنبة طافية بارزة وهي غير الممسوحة وهي بغير همز على الراجح ولبعضهم بالهمز اي ذهب ضوؤها
قال القاضي عياض رويناه عن الاكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش
ومعناها انها ناتئة نتوء حبة العنب من بين اخواتها وضبطه بعضهم بالهمز وانكره بعضهم
ولا وجه لانكاره فقد جاء في اخره انه ممسوح العين مطموسة وليست جحراء ولا ناتئة رواه
ابو داود وهو هذه صفة حبة العنب اذا سال ماؤها وقال في الفتح والصواب انه بغير همز
لانه قيده في رواية الباب بانها اليمنى وصرح في حديث ابن مغفل وسمرة بان اليسرى ممسوحة
والطافية البارزة قال والعجب ممن يجوز الهمز وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان
ذلك في حديثين لسهل الامر وزاد في رواية حنظلة اليمنى وكذا في رواية شعيب عند المؤلف
في التعبير وفي مسلم عن حذيفة ايضا مطموس العين عليها ظفرة غليظة وفي حديث سمرة
عند احمد والطبراني اعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والظفرة تغشي العين
اذا لم تقطع عميت العين وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث
ابي سعيد عند احمد وغيره اليمنى عورا جاحظة كانها نخاعة في اصل حائط مجصص وعينه
اليسرى كانها كوكب دري فوصف عينيه معا والمراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وعند
احمد والطبراني من حديث ابي بن كعب عينه كانها زجاجة خضرا وهو يوافق وصفها بالكوكب
وظاهر هذه الروايات التضاد ولكن وصف اليمنى بالعور ارجح لاتفاق الشيخين عليه
من حديث ابن عمر ويحتمل ان يكون كلا من عينيه عورا فاحداهما بما اصابه من الظفرة الغليظة
المذهبة للادراك والاخرى من اصل الخلقة فيكون الدجال اعمى او قريبا منه لكن وصف
احدهما بالكوكب الدري يرد هذا الاحتمال فالاقرب ان الذي ذهب ضوؤها هي المطموسة الممسوحة
والاخرى معيبة بارزة معها بقية ضوء ولا تنافي لان كثيرا ممن يحدث له النتوء يبقى معه الادراك
فيكون الدجال من هذا القبيل وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل انه ادم فيجمع بينه
وبين وصفه هنا بانه احمر بان ادمته صافية ولا تنافي ان يوصف مع ذلك بالحمرة لان كثيرا
من الادم قد تحمر وجنته قالوا هذا الدجال قال في الفتح لم اقف على اسم القائل معينا اقرب الناس

به شهاب بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطا المهملة بعدها نون اسمه عبد
العزى بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعد بن عايذ من بني المصطلق واسم امه هالة بنت
خويلد قاله الدمياطي والمحفوظ انه هلك في الجاهلية كما قاله الزهري رجل من خزاعة
والحديث سبق في التعبير وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو الاويسي
المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح هو ابن كيسان عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله في صلاته من فتنة الدجال تعليما لامته اذ لا
فتنة اعظم من فتنته والحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبدان هو ابن عبد الله
ابن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم المروزي قال حدثني بالافراد ابي عثمان عن شعبة بن الحجاج
عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال في شان الدجال ان معه ما ونارا الذي يراها الراي نارا فناره ما بارد في نفس الامر وماوه
الذي يراه نار في نفس الامر فذلك راجع الى اختلاف المري بالنسبة الى الراي فيحتمل ان يكون الدجال
ساحرا فيخيل الشي بصورة عكسه قاله في الكواكب فان قلت النار كيف يكون ما وهما حقيقتان
مختلفتان واجاب ان المعنى ما صورته نقمة ورحمة فهو في الحقيقة لمن مال اليها نقمة والمآل
بالعكس وفي رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عند مسلم فاما ادركن احد فليات النهر الذي
يراه نارا وليغمض ثم ليطاطي راسه فيشرب منه فانه بارد وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد
الملك بن عمير عن عقبة بن عمرو ابي مسعود الانصاري عند مسلم فمن ادرك ذلك منكم فليقع في
الذي يراه نارا فانه ما عذب طيب وفي مسلم ايضا عن ابي هريرة انه يجي معه مثل الجنة والنار
فالتي يقول انها جنة هي النار وهذا من فتنته التي امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل
ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه قال ابن مسعود عبد الله انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذا في الفرع ابن بالنون بعد الموحدة مصلحة على كشط والذي في اليونينية بو
وغيرها ابو مسعود بواو بدل النون وهو عقبة بن عامر البدري الانصاري وهذا هو
الصواب فقد رواه مسلم عن ربعي عن عقبة بن عمرو ابي مسعود الانصاري قال انطلقت
معه الى حذيفة فقال له عقبة حدثني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال
الحديث وفي اخره قال عقبة وانا قد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا
لحذيفة وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة لانا بما مع الدجال
اعلم منه الحديث ثم قال في اخره قال ابو مسعود هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بعث بضم الموحدة مبنيا
للمفعول نبي الا انذر امته الاعور الكذاب الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه
انه اعور وان ربكم ليس باعور انما اقتصر على وصف الدجال بالعور مع ان ادلة الحدوث
كثيرة ظاهرة لان العور اثر محسوس يدركه كل احد فدعواه الربوبية مع نقص خلقته
علم كذبه لان الاله يتعالى عن النقص وان بين عينيه مكتوب كافر برفع مكتوب فاسم ان
محذوف وهو ضمير نصب اما ضمير الشان او عايد على الدجال وبين عينيه مكتوب جملة
هي الخبر وكافر خبر مبتدا محذوف اي بين عينيه شي مكتوب وذلك الشي هو كلمة كافر ولابي ذر

والاصيلي مكتوبا بالنصب قال في المصابيح فالظاهر جعله اسم ان وكافر على ما سبق
ولا يخلو مع هذا الى ان ترتكب حذف اسم ان مع كونه ضميرا فانه قليل او ضعيف انتهى
وقوله في الفتح واما حال قال العيني ليس صحيحا بل قوله كافر على فيه مكتوب وزاد ابو
امامة عند ابن ماجة يقروه كل مومن كاتب وغير كاتب وهذا اخبار بالحقيقة لان الادراك
في البصيرة يخلقه الله في العبد كيف شا ومتى شا فهذا يراه المومن بعين بصره وان
كان لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة فيه اي في الباب ابو هريرة وابن عباس
اي يدخل فيه حديثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما حديث ابو هريرة سبق في ترجمة نوح
في احاديث الانبيا واما حديث ابن عباس ففي صفة موسى وقد وصف رسول الله الدجال
وصفا لم يبق معه لذي لب اشكال وتلك الاوصاف كلها ذميمة تبين لكل ذي حاسة سليمة
كذبه فيما يدعيه وان الايمان به حق وهو مذهب اهل السنة خلافا لمن انكر ذلك من
الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا على اثباته بعض الجهمية وغيرهم لكن زعموا ان ما
عنده مخاريق وحيل لانها لو كانت امورا صحيحة لكان ذلك الباسا للكاذب بالصادق
وحينيذ لا يكون فرق بين النبي والمتنبي وهذا هذيان لا يلتفت اليه ولا يعرج عليه
فان هذا انما كان يلزم لو ان الدجال يدعي النبوة وليس كذلك فانه انما يدعي الالهية
ولذا قال عليه الصلاة والسلام ان الله ليس باعور تنبيها للعقول على حدوثه
ونقصانه واما الفرق بين النبي والمتنبي لانه يلزم منه انقلاب دليل الصدق دليل
الكذب وقوله ان الذي ياتي به الدجال حيل ومخاريق فقول معزول عن الحقايق لان ما
اخبر به صلى الله عليه وسلم من تلك الامور حقايق والعقل لا يحيل شيا منها فوجب ابقاوها
على حقايقها انتهى ملخصا من التذكرة باب بالتنوين يذكر فيه لا
يدخل الدجال المدينة النبوية وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به انه قال ياتي الدجال
ولا يدخل الى ظاهر المدينة وهو محرم عليه نقاب المدينة بكسر النون جمع نقب بفتحها
وسكون القاف مثل حبل وحبال وكلب وكلاب طرق بين الجبلين او نقبة بفتحها
بالقاف لابي ذر عن الحموي والمستملي ينزل بعض السباخ بكسر السين المهملة وتخفيف
الموحدة وبعد الالف خا معجمة جمع سبخة ارض لا تنبت شيا المملوحة خارج المدينة من غير
جهة الحرة وهي التي تلي المدينة من الشام فيخرج اليه من المدينة يوميذ رجل وهو خير الناس
او من خيار الناس قيل هو الخضر فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية عن ابي سعيد عند ابي يعلى والبزار فيقول انت الدجال الكذاب
الذي انذرنا النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيقول له الدجال لتطيعني في امري او
لاشقنك شقتين فينادي يا ايها الناس هذا المسيح الدجال الكذاب فيقول الدجال اي لاوليايه
كما في رواية عطية ارايتم ان قتلت هذا الذي يخرج اليه ثم احييته هل تشكون في الامر الذي يدعيه
من الالهية فيقولون اي اولياوه من اتباعه لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث عطية فيامر به
فتمد رجلاه ثم يامر بحديدة فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لاوليايه

ارايتم ان احييت لكم هذا السبتم تعلمون اني ربكم فيقولون نعم فاخذ عصاه فضرب
احدي شقيه فاستوي قايما فلما راي ذلك اولياوه صدقوه وايقنوا بذلك انه ربهم
وعطية ضعيف وفي حديث عبد الله بن معتمر بسند ضعيف جدا ثم يدعو برجل فيما يرون
فيامر به فيقتل ثم تقطع اعضاوه كل عضو علي حدة فيفرق بينها حتي يراه الناس ثم
يجمعها ثم يضرب بعصاه فاذا هو قايم فيقول انا الله الذي اميت واحيي قال وذلك كله سحر
يسحر اعين الناس ليس يعمل من ذلك شيا وفي رواية ابي الوليد عن ابي سعيد عند مسلم فيامر به
الدجال فيشبح فيقول خذوه وشجوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا فيقول اما تومن بي قال
فيقول انت المسيح الدجال الكذاب قال فيومر به فينشر بالمنشار من مفرقه حتي يفرق
بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قايما ثم يقول له اتومن
بي فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم لان رسول الله صلي الله عليه وسلم
اخبرنا بذلك من جملة علاماته وفي رواية ابي الوداك ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول
يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس وفي رواية عطية فيقول له الدجال انا
الان اشد بصيرة فيك مني ثم نادي يا ايها الناس هذا المسيح الدجال من اطاعه فهو في النار
ومن عصاه فهو في الجنة فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه وفي رواية ابي الوداك فياخذه الدجال
ليذبحه فيجعل بين رقبته الي ترقوته نحاس فلا يستطيع اليه سبيلا وفي صحيح مسلم عقبه وابن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال ابو اسحق يقال ان هذا الرجل هو الخضر وابو اسحق
هو ابراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي نبه
قال في الفتح ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر بعد ذكر هذا الحديث قال معمر بلغني ان الذي
يقتله الدجال هو الخضر وكذا اخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال كانوا
يرون انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من يقول ان الذي يقتله الدجال الخضر
وهذه دعوي لا برهان لها قال الحافظ ابن حجر قد يتمسك من قاله بما اخرجه ابن حبان
في صحيحه من حديث ابي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله يدركه بعض من راني وسمع
كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم شاب ممتلي شبابا ويمكن ان يجاب بان من جملة
خصايص الخضر ان لا يزال شابا ويحتاج الي دليل انتهي وقال الخطابي قد يسال عن هذا
فيقال كيف يجوز ان يجري الله عز وجل اياته علي يدي اعدايه واحيا الموتي اية عظيمة فكيف
يمكن منه الدجال وهو كذاب مفتر علي الله والجواب انه جايز علي جهة المحنة لعباده
اذا كان معه ما يدل علي انه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب علي جبهته كافر
يقراه كل مسلم فدعواه داحضة تعقبه في المصابيح فقال هذا السوال ساقط وجوابه كذلك
اما السوال فلان الدجال لم يدع النبوة ولا حام حولها حتي تكون تلك الاية دليلا
علي صدقه وانما ادعي الالوهية واثباتها لمن هو متسم بسمات الحدث وهو من جملة المخلوقين
لا يمكن ولو اقام ما لا يحصي من الايات لان حدوثه قاطع ببطلان الوهيته فما تغني
الايات والخوارق واما الجواب فانه جعل المبطل لدعواه كونه اعور مكتوبا بين عينيه
كافر ونحن نقول ببطلان دعواه مطلقا سوا كان هذا معه ام لم يكن لما قررناه انتهي والحديث
سبق في اخر كتاب الحج وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي بن عبد الرحمن الحارثي
المدني سكن البصرة عن امام الايمة مالك الاصبحي عن نعيم بن عبد الله بضم النون

وفتح

وفتح العين المهملة المجمر بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ساكنة مكسورة فراء صفة لنعيم
لا لابيه وكان عبد الله يجمر المسجد النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم علي انقاب المدينة طرقها بهمزة مفتوحة وسكون النون طرقها ملايكة يحرسونها لا يدخلها
الطاعون ولا الدجال المسيح وقد عد عدم دخول الطاعون من خصايصها وهو من لوازم
دعايه صلي الله عليه وسلم لها بالصحة والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ابي
ذر حدثنا يحيي بن موسي بن عبد ربه المشهور بخت بالخا المعجمة والفوقية قال حدثنا يزيد بن
هارون بن زاذان السلمي مولاهم ابو خالد الواسطي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال المدينة ياتيها
الدجال ليدخلها فيجد الملايكة اي علي انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شا الله
عز وجل وهذا الاستثنا قيل للتبرك فيشملها وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون
المدينة وسبق في الطب بحث ذلك والله الموفق باب ذكر ياجوج وماجوج
بغير همز وبه قرا السبعة الا عاصما فبهمزة ساكنة اسمان مشتقان من اجيج النار اي
ضوءها ووزنهما يفعول ومفعول منعا من الصرف للتانيث والعلمية اسما قبيلتين
وعلي تركه فاعجميان منعا من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما فاعول كطالوت وجالوت
او عربيان مشتقان خففا بالابدال وهما من نسل ادم عليه السلام كما في الصحيح والقول
انهم خلقوا من مني ادم المختلط بالتراب وليسوا من حوي غريب جدا لا دليل عليه ولا
يعتمد عليه ككثير مما يحكيه بعض اهل الكتاب لما عندهم من الاحاديث المفتعلة كما قاله
ابن كثير وروي ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا ياجوج وماجوج قبيلتان
من ولد يافث بن نوح لا يموت احدهم حتي يري الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح
لا يمرون علي شي اذا خرجوا الا اكلوه وياكلون من مات منهم وفي التيجان لابن هشام
ان امة منهم امنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بني السد بارمينية فسموا الترك لذلك
وعند ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس عشرة اجزا فتسعة اجزا ياجوج
وماجوج وجز ساير الناس وعن كعب قال هم ثلاثة اصناف جنس اجسادهم كالارز وهو شجر
كبار جدا وصنف طوله اربعة اذرع في اربعة اذرع وصنف يفترشون اذانهم ويلتحفون
الاخري وعند الحاكم عن ابن عباس ياجوج وماجوج شبرا شبرا وشبرين شبرين واطولهم
ثلاثة اشبار قال الحافظ ابن كثير بن ابي حاتم احاديث غريبة في اشكالهم وصفاتهم وطولهم
وقصرهم وقصر بعضهم واذانهم لا يصح اسانيدها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم لتحويل الاسناد ح وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان
صخر بن حرب زوج النبي صلي الله عليه وسلم عن زينب بنت جحش الاسدية ام المومنين
رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم دخل عليها يوما بعد ان استيقظ من نومه فزعا
بكسر الزاي خايفا حال كونه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر خص العرب بالذكر لانذار بان
الفتن اذا وقعت كان الاهلاك اليهم اسرع واشار به الي ما وقع بعده من قتل عثمان
ثم توالت الفتن حتي صار العرب بين الامم كالقصعة بين الاكلة فتح اليوم بضم الفا من ردم ياجوج

هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق ابن ابي عتيق م

قد اقترب

وَمَاجُوجَ الذي بناه ذو القرنين بزبر الحديد وهي القطعة منه كاللبنة ويقال ان كل لبنة زنة قنطار بالدمشقي او تزيد عليه وقوله مثل هذه بالرفع وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها وسبق اوايل كتاب الفتن وعند سفيان تسعين او ماية وسبق ما فيه ثم وعند الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه عن ابي هريرة رفعه في السد يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله كاشد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا ان شاء الله قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس قالت زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش رضي الله عنها فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح الخاء الموحدة والذي في اليونينية بضم ثم سكون وهو الفسق والزنا وهذا الحديث رجال اسناده مدنيون وهو انزل من الذي قبله برجلين ويقال انه اطول سند في البخاري فانه تساعي وفيه ثلاث صحابيات كالعنعنة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يفتح الردم بالرفع نايب عن الفاعل ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد وهيب هو ابن خالد المذكور تسعين بان جعل طرف ظفر الابهام بين عقدتي السبابة من باطنها وطرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار عند النقد وفي حديث النواس بن سمعان عند الامام احمد عند ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عند باب لد الشرقي قال فبينما هم كذلك اذ اوحى الله الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت عبادا من عبادي لا يدان لك بقتالهم فحوز عبادي الى الطور فيبعث الله ياجوج وماجوج وهم كما قال الله تعالى وهم من كل حدب ينسلون فيرغب عيسى واصحابه الى الله عز وجل فيرسل نغفا في رقابهم فيصبحون موتى كموت نفس واحدة فيهبط عيسى واصحابه فلا يجدون في الارض بيتا الا قد ملاه زهمهم ونتنهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك قال فيومئذ ياكل النفر من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك الله تعالى في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفيام من الناس واللقحة من البقر تكفي الفخذ والشاة من الغنم تكفي اهل البيت قال فبينما هم كذلك اذ بعث الله عليهم ريحا طيبة تحت اباطهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة انفرد باخراجه مسلم دون البخاري وقال الترمذي حسن صحيح وعند مسلم فيرموا بنبلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذا مرة ماء وعند احمد عن ابن مسعود مرفوعا لا ياتون على شيء الا اهلكوه ولا على ماء الا شربوه ورواه ابن ماجه وفي مسلم فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلموا فلنقتل من في السما فيرمون بنشابهم الى السما فيردها الله عليهم مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم عن كعب ويفر الناس منهم فلا يقوم لهم شيء ثم يرمون بسهامهم الى السما فترجع مخضبة بالدما فيقولون غلبنا اهل الارض والسما الحديث وفي تذكرة القرطبي روي انهم ياكلون جميع حشرات الارض من الحيات والعقارب وكل ذي روح مما خلق من الارض وفي خبر

آخر

آخر لا يمرون بفيل ولا خنزير الا اكلوه وياكلون من مات منهم ومقدمتهم بالشام وساقتهم بخراسان يشربون انهار المشرق وبحيرة الطبرية فيمنعهم الله من مكة والمدينة وبيت المقدس هذا اخر كتاب الفتن والله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاحكام

بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند الاصوليين خطاب الله وهو كلامه النفسي الازلي المسمى في الازل خطابا المتعلق بافعال المكلفين وهم البالغون العاقلون من حيث انهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات المكلفين والجمادات كمدلول الله لا اله الا هو خالق كل شيء ولقد خلقناكم ويوم نسير الجبال ولا يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل لامتناع تكليف الغافل والملجا والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب الله فلا حكم الا لله خلافا للمعتزلة القايلين بتحكيم العقل قول الله تعالى ولابي ذر باب قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم الولاة والامراء والعلماء الذين يعلمون الناس دينهم لان امرهم ينفذ على الامراء وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد ورواه محيي السنة عن ابن عباس ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقيل فان تنازعتم ايها الاوليا الامر منكم في شيء من امور الدين وهذا يويد ان المراد باولي الامر امراء المسلمين اذ ليس للمقلد ان ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرؤوس الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على طريق الالتفات اي تنازعتم في شيء فردوا العلماء الى الحكم الى الكتاب والسنة ولم يقل واطيعوا اولي الامر ليوذن بانه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ودلت الاية على ان طاعة الامراء واجبة اذا وافقوا الحق فاذا خالفوه فلا طاعة لهم لقوله عليه الصلاة والسلام لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وسقط الباب لغير ابي ذر فتالي رفع وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله لاني لا امر الا بما امر الله به فمن فعل ما امر الله به فانما اطاع من امرني ان امره ومن عصاني فيما امرته به او نهيته فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني قال الخطابي كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير روساء قبايلهم فلما كان الاسلام وولي عليهم الامراء انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم مربوطة بطاعته ليطيعوا من امره عليه الصلاة والسلام عليهم ولا يستعصوا عليه لئلا تتفرق الكلمة والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثني اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا بالتخفيف كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته قال محيي السنة الراعي الحافظ المؤتمن على ما يليه فامره صلى الله عليه وسلم بالنصيحة فيما يلزمه وحذره الخيانة فيه باخباره انه مسئول عنه فالامام الاعظم الذي على الناس راع بحفظهم ويحيط من ورائهم ويقيم فيهم الحدود والاحكام وهو مسئول

عن رعيته والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عن رعيته والمراة راعية على اهل
بيت زوجها بحسن التدبير في امر بيته والتعهد لخدمته واضيافه وولده بحسن تربيته
وتعهده وهي مسئولة عنهم اي عن بيت زوجها وولده وغلب العقلاء فيه على غيرهم وعبد
الرجل راع على مال سيده بحفظه والقيام بشغله وهو مسئول عنه الا بالتخفيف فكلكم
راع وكلكم مسئول عن رعيته فجعل صلى الله عليه وسلم كل ناظر في حق غيره راعيا له فاذا تقدم لرعاية
غيره ممن ياكله فهو الهلاك قال وراعي الشاة يحمي الذئب عنها فكيف اذا الذياب لها رعاء
وقال في شرح المشكاة قوله الا كلكم راع تشبيه مضمر الاداة اي كلكم مثل الراعي وقوله
وكلكم مسئول عن رعيته حال عمل فيه معنى التشبيه وهذا مطرد في التفصيل ووجه التشبيه
حسن الشيء وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل وفيه ان الراعي
ليس مطلوبا لذاته وانما اقيم لحفظ ما استرعاه المالك فعلى السلطان حفظ الرعية
فيما يتعين عليه من حفظ شرائعهم والذب عنها لا دخال داخلة فيها او تحريف لمعانيها او
اهمال حدودهم او تضييع حقوقهم وترك حمايتهم من جار عليهم ومجاهدة عدوهم فلا يتصرف
في الرعية الا باذن الله ورسوله ولا يطلب اجره الا من الله وهذا تمثيل لا ترى في الباب
الطف منه ولا اجمع ولا ابلغ منه ولذلك اجمل ولا ثم فصل ثم اتى بحرف التنبيه وبالفذلكة
كالخاتمة فالفاء في قوله الا فكلكم راع جواب شرط محذوف الفذلكة وهي التي ياتي بها الحاسب
بعد التفصيل ويقول فذلك كذا وكذا ضبطا للحساب وتوقيا عن الزيادة والنقصان فيما
فصله انتهى وقال بعضهم يدخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوجة له ولا خادم فانه
يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يعمل المامورات ويجتنب المنهيات فعلا ونطقا
واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا ان لا يكون
مرعيا باعتبار اخر والحديث سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب الجمعة هذا
باب بالتنوين يذكر فيه الامراء كائنون من قريش ولابي ذر عن الكشميهني الامراء
من قريش قال في الفتح والاول هو المعروف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال كان محمد بن
جبير بن مطعم يحدث انه بلغ معاوية بن ابي سفيان وهو عنده اي والحال ان محمد
ابن جبير عند معاوية ولابي ذر عن الحموي والمستملي وهم عنده بالميم بدل الواو في وفد
من قريش اي محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة الى معاوية
ليبايعوه وذلك حين بويع له بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله
عنهما قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم الذي بلغه ولا على اسم الوفد ان عبد الله بن عمرو
بفتح العين ابن العاص وهو في موضع نصب فاعل بلغ وقوله يحدث انه اي الشان سيكون
ملك من قحطان فغضب معاوية من ذلك فقام خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم
قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون ولابي ذر عن الكشميهني يتحدثون
بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة احاديث جمع حديث على غير قياس قال الفرا
نرى ان واحد الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث ليست في كتاب الله ولا توثر
بضم اوله مبنيا للمفعول لا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بكتاب الله
القران وهو كذلك فليس فيه تنصيص على ان شخصا بعينه او بوصفه يتولى الملك في

لعله في موضع رفع

هذه

هذه الامة المحمدية ولم يصرح بذكر عمرو بل قال بلغني ان رجالا منكم على الابهام ومراده
عبد الله بن عمرو ومن وقع منه التحديث بذلك مراعاة لخاطر عمرو واولئك الذين يتحدثون
نون
باموره الغيب من غير استنادها الى الكتاب والسنة جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل
فاياكم والاماني بتشديد التحتية وتخفيفها احذروا الاماني التي تضل اهلها بضم الفوقية
وكسر الضاد المعجمة واهلها نصب على المفعولية صفة للاماني فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله
في النار على وجهه اي القاه فيها وهو من الغرائب اذ اكب لازم وكب متعد عكس المشهور
والمعنى لا ينازعهم في امر الخلافة احد الا وكان مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة ما اقا
موا
الدين ما مصدرية والوقت مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله اي مدة اقامتهم امر الدين
فاذا لم يقيموه خرج الامر عنهم هذا مفهومه وذكر محمد بن اسحاق في كتابه الكبير قصة
سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي بكر وفيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا
الله واستقاموا على امره ولما استخف الخلفاء بامر الدين تلاشت احوالهم حتى لم يبق
لهم من الخلافة الا الاسم فلا حول ولا قوة الا بالله وقول السفاقسي اجمعوا ان الخليفة
اذا دعا الى كفر او بدعة عليه تعقب بان المامون والمعتصم والواثق كل منهم دعا الى
بدعة القول بخلق القران وعاقبوا العلماء بسبب ذلك بالضرب والقتل والحبس وغيرها
ولم يقل احد منهم بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك تعقبه سبق في باب تغير الزمان
حتى يعبد الاوثان حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
يسوق الناس بعصاه وفيه اشارة الى ان ملك القحطاني يقع في اخر الزمان عند قبض
اهل الايمان فان كان حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا كحديث ابي هريرة فلا معنى
لانكاره اصلا وان كان لم يرفعه وكان فيه قدر زائد يشعر بان القحطاني يكون في
اوائل الاسلام فهو معذور في انكاره وقد يكون معناه ان قحطانيا في ناحية من النواحي
فلا يعارض حديث معاوية قاله في فتح الباري تابعه اي تابع شعيبا نعيم هو ابن حماد عن ابن
المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم عن محمد بن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبراني في معجمه الكبير والاوسط مثل رواية
شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم يذكر ما قبل سمعت وقال في رواية كبه
على وجهه بضم الكاف وانما ذكرها البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية الزهري عن محمد بن
جبير حيث قال كان محمد بن جبير فقد قال صالح جزرة الحافظ لم يقل احد في روايته عن الزهري
عن محمد بن جبير الا ما وقع في رواية نعيم عن حماد عن عبد الله بن المبارك قال صالح ولا اصل له
من حديث ابن المبارك وكان تساهلة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث ونحوه
البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن حجاج بن ابي منيع الرصافي عن جده عن الزهري
عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه الحسن بن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابي
لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب يقول قال ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزال هذا الامر اي الخلافة في قريش يلونها ما بقي منهم اثنان قال النووي في الحديث ان الخلافة

مختصة بقريش لايجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم
ومن خالف في ذلك من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة قال ابن المنير وجه الدلالة
من الحديث ليس من جهة تخصيص قريش بالذكر فانه يكون مفهوم اللقب لاحجة فيه عند
المحققين وانما الحجة وقوع المبتدا معرفا باللام الجنسية لان المبتدا بالحقيقة ههنا هو
الامر الواقع صفة لهذا وهذا لايوصف الا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الامر في قريش
فيصير كانه قال لا امر الا في قريش وهو كقوله الشفعة فيما لم يقسم والحديث وان كان
بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ائتموا بقريش خاصة وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد
به حقيقة العدد وانما المراد به انتفا ان يكون الامر في غير قريش وهذا الحكم مستمر الى
يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم فمن زمنه الى الان
لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر
ان الخلافة في قريش وانما يدعي ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى ويحتمل ان يكون بقا الامر في
قريش في بعض الاقطار دون بعض فان البلاد اليمنية طائفة من ذرية الحسن بن علي والينبع
والمدينة من ذرية الحسين بن علي لم يزل ملكه من اواخر المائة الثالثة فامر مكة من ذرية
الحسن بن علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين بن علي وان كانوا من صميم قريش لكنهم تحت حكم
غيرهم من ملوك مصر قال ابن حجر ولا شك في كون الخليفة بمصر قرشيا من ذرية العباس ولو فقد
قرشي فكناني ثم رجل من بني اسمعيل ثم عجمي على ما في التهذيب وجرهمي على ما في التتمة ثم رجل
من بني اسحاق وان يكون شجاعا ليغزو بنفسه ويعالج الجيوش ويقوى على فتح البلاد
ويحمي البيضة وان يكون اهلا للقضا بان يكون مكلفا مسلما حرا عدلا ذكرا مجتهدا ذا راي
وسمع وبصر ونطق وتنعقد الامامة ببيعة اهل الحل والعقد من العلما ووجوه الناس المتيسر
اجتماعهم وباستخلاف الامام من عينه في حيوته ويشترط القبول في حياته ليكون خليفة بعد
موته وباستيلا متغلب على الامامة ولو غير اهل لها كصبي وامراة بان قهر الناس بشوكته
وجنده وذلك لينتظم شمل المسلمين والحديث سبق في المواهب واخرجه مسلم في المغازي باب
اجر من قضى بالحكمة سقط لفظ اجر لابي ذر المروزي اي من قضى بحكم الله تعالى فلو قضى بغير حكم
الله فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون الخارجون عن طاعة
الله وقال ابو منصور رحمه الله يجوز ان يحمل على الجحود في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل
الله فاولئك هم الكافرون واولئك هم الظالمون واولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا
فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر وقيل التعريف فيه للعهد قال ابن بطال
مفهوم الاية ان من حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين
المهملة وتشديد الموحدة الرواسي القيسي العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحا
ابن عبد الرحمن الرواسي الغفيني الكوفي عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن
عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد لا غبطة الا
في اثنتين اي خصلتين رجل بالرفع على الاستيناف اتاه اعطاه الله مالا فسلطه على هلكته
بفتحات اهلاكه اي انفاقه في الحق ورجل اخر اتاه الله حكمة بكسر الحا وسكون الكاف علما يمنعه
الجهل ويزجره عن القبيح فهو يقضي بها بالحكمة بين الناس ويعلمها لهم وفيه الترغيب في التصدق
بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة

واما غار خص فيهما لما يتضمن مصلحة الدين قال ابو تمام وما حاسد في المكرمات بحاسد وقيل
معناه لا يحسن الحسد في موضع الا في هذين الموضعين وقال الطيبي اثبت الحسد في الحديث
لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا السابق المذموم
فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لا وكل واحدة من
الخصلتين بلغت غاية لا امد فوقها واذا اجتمعا في امري بلغ من العليا كل مكان قال ابن المنير
ليس المراد بالنفي حقيقته والا لزم الخلف لان الناس حسدوا في غيرها تين الخصلتين
وغبطوا من فيه سواها فليس هو خبرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا
من الغبطة في هاتين الخصلتين فكانه قال هما اكد القربات التي يغبط بهما وقيل انه غبط
في ولاية القضا لمن جمع شروطه وقوي على اعمال الحق ووجد له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف
ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من
القربات وهو مرتبته صلى الله عليه وسلم وعند ابن المنذر عن ابن ابي اوفى مرفوعا الله مع القاضي
ما لم يجر فاذا جار تخلا عنه ولزمه الشيطان وحديث الباب سبق في العلم والزكاة باب
وجوب السمع والطاعة للامام الاعظم ونائبه ما لم يكن ملك الطاعة معصية اذ لا طاعة لـ
لمخلوق في معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن
مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
وسقط ابن سعيد لغير ابي ذر عن شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية ثم التحتية
المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري عن انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل بضم
الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول عليكم عبد حبشي برفع عبد نائب الفاعل وحبشي صفته
قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم على القوم لا ان العبد الحبشي هو الامام الاعظم
فان الائمة من قريش او المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في
الامر بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم من حديث ام الحصين اسمعوا
واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد حبشي يقودكم بكتاب الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وان استعمل الامام عليكم عبدا حبشيا بالنصب على المفعولية والحبشة جيل معروف من
السودان وسبق في الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي كان
راسه زبيبة بزاي مفتوحة فموحدتين بينهما تحتية ساكنة واحدة الزبيب الماكول
المعروف الكائن عن العنب اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لتجمعها وسواد شعرها
ورؤس الحبشة توصف بالصغر وذلك يقتضي الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد
بها فهو على سبيل المبالغة في الحض على طاعتهم مع حقارتهم وقد اجمع على ان الامامة في العبيد لا تكون مع
ويحتمل ان يكون سماه عبدا باعتبار ما كان قبل العتق نعم لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة
وجبت طاعته اخمادا للفتنة ما لم يامر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال
مهملتين ابو عثمان بن دينار اليشكري بالتحتية المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة وكاف
مضمومة الصيرفي عن ابي رجا عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه يرويه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راى من اميره شيئا فكرهه

ولابي ذر عن الكشميهني شيئا يكرهه فليصبر على جوره وظلمه والامر بالصبر يستلزم وجوب
السمع والطاعة فتحصل المطابقة فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا اي قدر شبر فيموت
بالرفع في الفرع كاصله ويجوز النصب نحو ما تاتينا فتحدثنا اي فيموت على ذلك من مفارقة
الجماعة الا مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالقتلة بكسر القاف اي الحالة التي يكون عليها الانسان
من الموت والقتل اي كالميتة الجاهلية حيث لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدي امام
بل كانوا مستنكفين عن ذلك مستبدين في الامور لا يجتمعون في شيء ولا يتفقون على راي وليس
المراد انه يكون كافرا بذلك والحديث سبق في اوائل الفتن وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثني يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال
حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال السمع والطاعة ثابتة او واجبة للامام او نائبه على المرء المسلم فيما احب وكره
ولابي ذر او كره ما لم يؤمر اي المرء المسلم من قبل الوالي عليه بمعصية فاذا امر بضم الهمزة
بمعصية فلا سمع ولا طاعة ح يجب بل يحرم ذلك على القادر وهذا تقييد لما اطلق في الحديثين
السابقين من الامر بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الامير مما يكره
والوعيد على مفارقة الجماعة والحديث سبق في الجهاد واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في
الجهاد وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال حدثنا سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها مع فتح الموحدة في الثاني
ابو حمزة بالزاي ختن ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي لا بيه صحبة عن
علي رضي الله عنه هو ابن ابي طالب انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية قطعة من الجيش
نحو ثلثمائة او الربعماية بسبب ناس تراآهم اهل جدة سنة تسع وامر عليهم رجلا من الانصار
اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري فيكون مجازا ويكون بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي
صلى الله عليه وسلم في الجملة او كان انصاريا بالمحالفة وفي ابن ماجة وسنن الامام احمد تعيين
عبد الله بن حذافة وان ابا سعيد كان من جملة وامرهم عليه السلام ان يطيعوه فغضب عليهم
ولمسلم فاغضبوه في شيء فقال اليس قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال
عزمت ولابي ذر وقد عزمت عليكم لما بتخفيف الميم جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا
حطبا فاوقدوا زاد الكشميهني نارا فقال ادخلوها وقيل انما امرهم بدخولها ليختبر حالهم
في الطاعة او فعل ذلك اشارة الى ان مخالفته توجب دخول النار واذا شق عليهم دخول هذه
النار فكيف يصبرون على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في ولوجها منعهم فلما هموا بالدخول
فيها فقام بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني فقاموا ينظر بعضهم الى بعض زاد في المغازي وجعل
بعضهم يمسك بعضهم بعضا فقال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار
بكسر الفا افندخلها بهمزة الاستفهام فبينما هم كذلك اذ خمدت النار بفتح المعجمة والميم وتكسر
انطفا لهيبها وسكن غضبه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي لو دخلوا
النار التي اوقدوها ظانين انهم بسبب طاعتهم اميرهم لا تضرهم ما خرجوا منها ابدا اي
لماتوا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا ويحتمل ان يكون الضمير في منها للنار الاخرة والتابيد محمول
على طول الاقامة لا على البقا الممتد دايما من غير انقطاع لانهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم التخليد
انما تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية والحديث مر في المغازي باب

بالمعجم

بالتنوين يذكر فيه من لم يسال الامارة اعانه الله زاد ابو ذر عليها وبه قال حدثنا
حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا جرير بن حازم
بالحاء المهملة والزاي الازدي عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد
شمس اسلم يوم الفتح رضي الله عنه قال قال النبي ولابي ذر قال لي النبي صلى الله عليه
وسلم يا عبد الرحمن لا تسال الامارة بكسر الهمزة فانك ان اعطيتها عن مسألة عن سؤال
ويحتمل ان يكون بمعنى البا اي بسبب مسالة او بمعنى بعد مسالة كقوله تعالى لتركبن
طبقا عن طبق اي بعد طبق وقول العجاج ومنهل وردته عن منهل اي بعد منهل وجواب
الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وسكون اللام صرفت اليها
ولم تعن عليها من اجل حرصك وان اعطيتها بضم الهمزة من غير مسالة وجواب
الشرط قوله اعنت عليها وعن انس رفعه من طلب القضا واستعان عليه بالشفعا
وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده اخرجه ابن المنذر به
والترمذي وابو داود وابن ماجة وفي معنى الاكراه عليه ان يدعى اليه فلا يرى
نفسه اهلا لذلك هيبة له وخوفا من المحذور في الوقوع فانه يعان عليه اذا دخل
فيه ويسدد قاله المهلب واذا حلفت على محلوف يمين فرايت فعلمت او ظننت غيرها
خيرا منها فكفر عن يمينك بالنصب على المفعولية ولابي ذر عن يمينك وات الذي هو
خير واتفق على ان الكفارة انما تجب بعد الحنث ولا يتقدم على اليمين واختلف في توسطها
بين اليمين والحنث فقال بالجواز اربعة عشر من الصحابة وبه قال مالك والشافعي
واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا يقدم قبل وقتها ومناسبة
الجملة لسابقتها ان الممتنع من الامارة فقد يؤدي به الحال الى الحلف الى عدم القبول مع كون
المصلحة في ولايته والحديث سبق في الايمان باب بالتنوين يذكر فيه
من سال الامارة وكل اليها وكل بالتخفيف ولم يعن عليها وبه قال حدثنا ابو معمر عبد
الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري المصري
ابو عبيدة الحافظ قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الحسن البصري قال حدثني
بالافراد عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة اي الامارة ولابي ذر عن الكشميهني لا تتمنى
الامارة فان اعطيتها عن مسالة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسالة اعنت
عليها واذا حلفت عن يمين اي حلفت على محلوف يمينا فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما
والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل ان يكون على معنى
البا ويؤيده رواية النسائي اذا حلفت بيمين لكن قوله فرايت غيرها خيرا منها
فات الذي هو خير وكفر عن يمينك يدل على الاول لان الضمير لا يصح عوده على اليمين
بمعناها الحقيقي ولذا رجح في الكشاف الاول في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة
لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم عليه وسمي المحلوف يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرايت غيرها
خيرا منها فات الذي هو خير اي على كل شيء مما يحلف عليه باب
ما يكره من الحرص على طلب الامارة وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده واسم

ابيه عبد الله قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن المدني عن سعيد المقبري بضم
الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم ستحرصون
بكسر الصاد وفتحها على الامارة الامامة العظمى او الولاية بطريق النيابة وتكون ندامة لمن
لم يعمل فيها بما ينبغي يوم القيامة وفي حديث عوف بن مالك عند البزار والطبراني بسند صحيح
اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل وعن ابي هريرة في اوسط
الطبراني الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها عذاب يوم القيامة فنعم
المرضعة الولاية فانها تدر عليها المنافع واللذات العاجلة وبئست الفاطمة عند
انفصاله عنها بموت او غيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليه الحسرة
والتبعة والحقت التاء في بئست دون نعم والحكم فيهما اذا كان فاعلهما مؤنثا جواز
الالحاق وتركه فوقع التفنن في هذا الحديث بحسب ذلك وقال في المصابيح شبه على
سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية بالدر الدار حال ملابستها بالرضاع وشبه
بالفطام انقطاع ذلك عنه عند الانفصال عنها اما بموت او غيره فالاستعارة في المر صنعة
والفاطمة تبعية فان قلت هل من لطيفة تتلمح في ترك التاء من فعل المدح واثباتها
مع فعل الذم اجيب بان ارضاعها هو احب حالتيها الى النفس وفطامها اشق الحا لتين
على النفس والتانيث اخفض حالتي الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير
وهو اشرف من التانيث فاثر استعمال اشرف حالتي الولاية واستعمل الحالة الاخرى
وهي التانيث مع الحالة الشاقة على النفس وهي حالة الفطام عن الولاية لمكان
المناسبة في المحلين فهذا امر قد يتخيل في هذا المقام فتامله انتهى وقال في شرح
المشكاة انما لحق التاء بئس لان المرضعة مستعارة للامارة وهي وان كانت مؤنثة
الا ان تانيثها غير حقيقي والحقها بئس نظرا الى كون الامارة حينئذ داهية دهيا وفيه
ان ما يناله الامير من البأساء والضراء ابلغ واشد مما يناله من النعماء والسراء وانما اتى
بالتاء في المرضع والفاطم دلالة على تصوير تينك الحالتين المتجددتين في الارضاع والا فطام
فعلى العاقل ان لا يلم بلذة تتبعها حسرات وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي
وقال حديث غريب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضاء او جعل قاضيا
بين الناس فقد ذبح بغير سكين واذا كان الذبح بغير سكين فان فيه زيادة تعذيب
للمذبوح بخلاف الذبح بالسكين ففيه راحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح
لما كان في العرف بالسكين عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف
عليه من هلاك دينه دون بدنه قال التوربشتي وشتان بين الذبحين عنا ساعة والا خرى
عنا عمر او المراد انه ينبغي ان يموت جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الرديئة فهو
مذبوح بغير سكين وعلى هذا فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير
منه قال المظهري خطر القضاء كبير وضرره عظيم لانه قلما عدل القاضي بين خصمين
لان النفس مائلة الى من تحبه او من له منصب يتوقع جاهه او يخاف سلطنته وربما
يميل الى قبول الرشوة وهو الداء العضال وما احسن قول ابن الفضل في هذا

ولما ان توليت القضايا ... وفاض الجور من كفيك فيضا
ذبحت بغير سكين وانا ... لنرجو الذبح بالسكين ايضا

والحديث

والحديث اخرجه النسائي في البيعة والسير والقضاء وقال البخاري بالسند ولهذا التعليق
اليه وقال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة وهو المعروف ببندار حدثنا
عبد الله بن حمران بضم الحاء المهملة وسكون الميم بعدها راء قال حدثنا عبد الحميد عن
سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن ابي هريرة قوله وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب
الهمداني الحافظ ابو كريب مشهور بكنيته قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري الاشعري
انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قريش لم يسميا نعم في
معجم الطبراني الاوسط ان احدهما ابن محمد فقال احد الرجلين امرنا بفتح الهمزة وكسر الميم
المشددة اي وكلنا يا رسول الله موضعا وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم
انا لا نولي هذا الامر من ساله ولا من حرص عليه بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية
هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج
وعظم الفساد في الارض قاله المهلب باب ذكر من استرعى بضم الفوقية
وكسر العين اي من استرعاه الله رعية فلم ينصح بها ربه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا ابو الاشهب بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة
جعفر بن حيان السعدي العطاردي البصري وهو مشهور بكنيته عن الحسن البصري
ان عبيد الله بضم العين ابن زياد بكسر الزاي بعدها تحتية امير البصرة في زمن معوية
ورلد عاد معقل بن يسار معقل بكسر القاف ويسار بالتحتية والسين المهملة المخففة المدني
الصحابي في مرضه الذي مات فيه وكانت وفاته في خلافة معوية فقال له معقل اني محدثك
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما
من عبد استرعاه ولابي ذر والاصيلي يسترعيه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية وضم الحاء
وسكون الطاء المهملتين اي فلم يحفظها ولم يتعهد امرها بنصيحة بفتح النون وبعد الصاد المهملة
المكسورة تحتية ساكنة وتنوين اخره ولابي ذر عن المستملي بالنصيحة بزيادة ال كذا في الفرع
وفي الفتح بنصحه بضم النون وهاء الضمير وقال كذا للاكثر وللمستملي بالنصيحة الا لم يجد
رائحة الجنة اذا كان مستحلا لذلك او لا يجدها مع الفائزين الاولين لانه ليس عاما في جميع
الازمان او خرج مخرج التغليظ وزاد الطبراني وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين
عاما وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الا من قوله الا لم يجد قال في الكواكب فيصير مفهوم الحديث
انه يجد عكس المقصود واجاب بان الا مقدرة اي الا لم يجد او الخبر محذوف اي ما من عبد
كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استئناف كالمفسر له او ما ليست للنفي وجاز
زيادة من للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبت الا في بعض النسخ انتهى وفي اليونينية
سقوطها لابي ذر والاصيلي قال في الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما من طريق واحد
فقوله لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية ابي الاشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع في رواية
هشام اي التالية هذه فكانه اراد ان الاصل في الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم
يحفظ بعض فهو محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد تصرف فيه تصرف الرواة وفي الكبير للطبراني
من وجه اخر عن الحسن قال قام علينا عبيد الله بن زياد اميرا امره علينا معوية غلاما
سفيها يسفك الدماء سفكا شديدا وفينا عبد الله بن معقل المزني فدخل عليه ذات يوم

فقال له اننه عما اراك تصنع بكلام هذا السفيه على روس الناس ثم تكلم فقال انه كان عندي
علم فاحببت الا اموت حتى اقول به على روس الناس ثم قام فما لبث ان مرض مرضه الذي
توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر نحو حديث الباب اخرجه مسلم قال الحافظ
ابن حجر فيحتمل ان تكون القصة وقعت للصحابيين اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا
اسحق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزي اخبرنا حسين بضم الحاء المهملة ابن علي
الجعفي قال قال لزائدة بن قدامة ذكره اي الحديث الاتي عن هشام اي ابن حسان عن
الحسن البصري انه قال اتينا معقل بن يسار نعوده اي في مرضه الذي مات فيه فدخل
عبيد الله بن زياد ولابي ذر عن الكشميهني فدخل علينا عبيد الله فقال له معقل احدثك
بضم الهمزة ورفع المثلثة حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من
وال وفي رواية ابي المليح عند مسلم ما من امير يلي رعية من المسلمين فيموت الغافيه وفي
فلم يحطها في الحديث السابق كاللام في قوله فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا
قال الطيبي قال في المدارك اي ليصير الامر الى ذلك لا انهم اخذوه لهذا كقولهم للموت
ما تلده الوالدة وهي لم تلده لان يموت ولدها ولكن المصير الى ذلك قاله الزجاج وعن
هذا قال المفسرون ان هذه لام العاقبة والصيرورة وقال في الكشاف هي لام كي التي
معناها التعليل كقوله جيتك لتكرمني ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز
لان ذلك لما كانت نتيجة التقاطهم له شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لاجله وهو الاكرام
الذي يتنجه المجي وقوله وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة بفتح الغين المعجمة وبعد الالف
شين معجمة حال مقيد للفعل مقصود للذكر يعني ان الله تعالى انما ولاه واسترعاه على عباده
ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه فلما قلب القضية استحق ان لا يجد رائحة الجنة
وقال القاضي عياض المعنى من قلده الله تعالى شيا من امر المسلمين واسترعاه عليهم ونصبه
لمصلحتهم في دينهم او دنياهم فاذا خان فيما ائتمن عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم الله عليه الجنة
انتهى وهذا وعيد شديد على ايمة الجور فمن ضيع من استرعاه او خانهم او ظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم
العباد يوم القيامة وكيف يقدر على التحلل نعم يجوز ان يتفضل الله تعالى عليه ويرضي
عنه اخصامه فهو الجواد الكريم الروف الرحيم هذا باب بالتنوين
يذكر فيه من شاق بان ادخل على الناس المشقة شق الله عليه جزاء وفاقا لاعمالهم وبه قال
حدثنا اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن
الجريري بضم الجيم وفتح الرا نسبة الى جرير بن عباد واسمه سعيد بن اياس عن طريف بالطاء
المهملة اخره فا ابو تميمة بالفوقية ابو ان عطية ابن مجاهد بضم الميم وتخفيف الجيم
الجهيمي بضم الجيم مصغرا نسبة الى بني الجهيم بطن من تميم وكان مولاهم انه قال شهدت صفوان
ابن محرز بن زياد التابعي البصري وجندبا بضم الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن عبد
الله البجلي الصحابي المشهور واصحابه اي اصحاب صفوان وهو اي صفوان بن محرز يوصيهم بسكون
الواو وعند الكرماني الضمير راجع الى جندب وكذا هو في الاطراف للمزي ولفظه شهدت صفوان
واصحابه وجندبا يوصيهم فقالوا اي صفوان واصحابه لجندب هل سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيا قال نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول من سمع سمع الله به يوم القيمة
بفتح السين والميم المشددة اي من عمل للسمعة يظهر للناس سريرته ويملا اسماعهم بما ينطوي

عليه وقيل سمع الله به اي يفضحه يوم القيامة وقيل معناه من سمع بعيوب الناس واذاعها
اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه الله المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه
اياه ليكون حسرة عليه وقيل من اراد ان يعلمه الناس اسمعه الله الناس وكان ذلك
حظه قال عليه الصلاة والسلام ومن يشاقق ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط احدى القافين
اي يضر الناس ويحملهم على ما يشق من الامر او يقول فيهم امرا قبيحا ويكشف عن عيوبهم ومساويهم
يشقق الله عليه يعذبه يوم القيامة ويشاقق ويشقق بلفظ المضارع وفك القاف فيهما فقالوا
له اوصنا فقال جندب ان اول ما ينتن بضم التحتية وسكون النون وكسر الفوقية قال في
الصحاح نتن الشي وانتن بمعنى منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا لكسرة التا والنتن الرائحة
الكريهة من الانسان بعد موته بطنه فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبا اي حلالا فليفعل ومن
استطاع ان لا يحال بضم التحتية وفتح الحا المهملة مبنيا للمفعول وللاصيلي ولابي ذر عن
الكشميهني ان لا يحول بينه وبين الجنة ملء كفه كذا للكشميهني مل بغير حرف الجر ورفع ملء
على انه فاعل بفعل محذوف دل عليه المتقدم يحول بينه وبين الجنة ملء كفه ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بملء كف من دم بغير ضمير ومن بيانية اهراقه صبه بغير حقه فليفعل وهذا الحديث
وان كان ظاهره انه موقوف فهو في حكم المرفوع لانه لا يقال بالراي نعم وقع مرفوعا عند
الطبراني من طريق الاعمش عن ابي تميمة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحولن
بين احدكم وبين الجنة وهو رواية الجويري قال الفربري قلت لابي عبد الله محمد بن اسماعيل
البخاري من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم جندب وفي
الفرع كاصله سقوط قوله قلت الى اخره لابي ذر وقال في الفتح وقد خلت رواية النسفي من
ذلك باب جواز القضا والفتيا حال كونهما في الطريق وعن الشعبي لا باس
بالقضا اذا كان سايرا اذا لم يشتغل عن الفهم وقال السفاقسي لا يجوز فيما يكون غامضا
وقضى يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة التابعي المشهور قاضي مروان
في الطريق كما وصله ابن سعيد في طبقاته وقضى الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحده
المكسورة عامر بن شراحيل على باب داره وصله ايضا ابن سعد وبه قال حدثنا عثمان بن
ابي شيبة اخو ابي بكر قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
عن سالم بن ابي الجعد رافع الاشجعي الكوفي انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه
قال بينا بالميم انا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل بكسر
القاف وفتح التحتية عند سدة المسجد بضم السين وفتح الدال المشددة المهملتين المظلة
على بابه لوقاية المطر والشمس او الباب او عتبته او الساحة امام بابه والرجل قال ابن حجر
لم اعرف اسمه لكن في الدارقطني على انه ذو الخويصرة اليماني فقال يا رسول الله متى الساعة
تقوم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها ما اخيات لها من عمل فكان الرجل استكان
انتقل من السكون فتكون الفه خارجة عن القياس وقيل انه لم يستعمل من السكون اي
انتقل من كون الى كون كما قالوا استحال اذا انتقل من حال الى حال وقوة المعنى تويد الاول
اذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو يناسب السكون والخروج عن القياس يضعفه
والقياس يويد الثاني وقوة المعنى تضعفه اذ ليس بينهما اعني المشتق والمشتق منه
مناسبة ظاهرة فتحتاج في اثباتها الى تكلف وقيل هو مشتق من الكين وهو لحم باطن الفرج

اذ هو في اذل المواضع اي صار مثله في الذل وقيل كان يبكين بمعني خضع وذل الوجه بنا على
هذا هو الثاني اذ لا يلزم الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللغة مشهورة
لكان احسن الوجوه قاله في المصابيح ولابي ذر عن الكشميهني قد استكان ثم قال يا رسول
الله ما اعددت بالهمزة كالسابقة ولابي ذر عن الكشميهني ما اعتددت بغير همزة
وقال في الفتح وهو المشدد بمثل جمع مالا وعدده انتهي وقال المفسرون جمع مالا وعدد
اي اعده لنوايب الدهر مثل كرم واكرم وقيل احصي عدده قاله السدي وقرا حسن
والكلبي بتخفيف الدال اي جمع مالا وعدده ذلك المال والمعني ضنا ما هيات لها
كبير صيام بالباء الموحدة ولبعضهم بالمثلثة ولا صلاة ولا صدقة ولكني بكسر
النون المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن بسكون النون مخففة احب
الله ورسوله قال صلى الله عليه وسلم له انك في الجنة مع من احببت فالحديث عجيب
بنيته من غير زيادة تعمل باصحاب الاعمال الصالحة وقال ابن بطال فيه جواز سكوت
العالم عن جواب السائل والمستفتي اذا كانت المسئلة لا تعرف او كانت مما لا حاجة
للناس اليها او كانت مما يخشي منها الفتنة او سوء التاويل ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله عند السدة قال المهلب الفتيا في الطريق وعلى ذلك من التواضع فان
كانت للضعيف فمحمودة وان كانت لمتخصص من اهل الدنيا او ممن تكره مكروهة لكن
اذا خشي من الثاني ضررا وجب لما من شره والحديث سبق في الادب في باب علامة
حب الله باب ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب
راتب يمنع الناس من الدخول عليه وبه قال حدثنا اسحق ولابي ذر والاصيلي
اسحق بن منصور اي ابن مهران الكوسج ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا ولابي ذر
والاصيلي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
ثابت البناني بضم الموحدة وفتح النون عن انس بن مالك رضي الله عنه ولابي ذر قال
سمعت انس بن مالك يقول لامراة من اهله تعرفين فلانة لم يقف الحفاظ على اسم المرا
قالت نعم اعرفها قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي اي والحال انها تبكي
عند قبر فقال لها اتقي الله توطية لقوله واصبري بكسر الموحدة اي لا تجزعي وخافي
غضب الله واصبري حتي تثابي فاجابت فقالت له اليك اي تنح وابعد عني فانك خلو
بكسر المعجمة وسكون اللام خال من مصيبتي وعند ابي يعلي من حديث ابي هريرة انها قالت
يا عبد الله اني انا الحرى الثكلا ولو كنت مصابا عذرتني قال انس فجاوزها صلى الله عليه وسلم
ومضي فمر بها رجل هو الفضل بن العباس فقال لها ما قال لك رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت له ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم
في روايته له فاخذها مثل الموت اي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انس فجاءت اي المراة الى بابه عليه الصلاة والسلام فلم
تجد عليه بوابا اي راتبا تواضعا منه عليه الصلاة والسلام فلا يعارض هذا حديث
ابي موسي انه كان بوابا له عليه الصلاة والسلام لما جلس على القف وحديث عمر لما استا
له الاسود في قصة حلفه ان لا يدخل على نسايه شهرا لانه صلى الله عليه وسلم كان
في خلوة نفسه يتخذ البواب واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال امامنا الشافعي

لاينبغي

لا ينبغي اتخاذه له وقال اخرون بالجواز وقال اخرون يستحب لترتيب الخصوم ومنع المستطيل
ودفع الشرير ويكره دوام الاحتجاب وقد جزم به في ابي داود والترمذي بسند جيد عن
ابي مريم الاسدي مرفوعا من ولاه الله من امر الناس فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن
حاجته يوم القيامة قال في شرح المشكاة فايدة قوله فلم تجد عنده بوابا انه لما قيل لها انه
لرسول الله صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه
مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف ما تصورت
فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها ان الصبر
عند اول صدمة ولابي ذر عن الكشميهني عند اول الصدمة بالتعريف والمعني اذا وقع
الثبات اول شي يهجم على القلب من مقتضيات الجزع فهو الصبر الكامل الذي يترتب عليه
الاجر والمرء لا يوجر على المصيبة لانها ليست من صنعه وانما يوجر على حسن نيته وجميل
صبره وسبق الحديث في الجنايز في باب زيارة القبور باب ذكر الحاكم
يحكم بالقتل على من وجب عليه القتل دون الامام الذي فوقه اي الذي ولاه من غير احتيا
اليه استيذانه في خصوص ذلك وفي بابه مضاف لتالية في الفرع وقال العيني ليس مضا
وان قوله الحاكم رفع بالابتدا او قوله يحكم بالقتل خبره وقال في الكواكب وتبعه البرماوي
قوله دونه هو اما بمعني عنده او بمعني غير لكن الحديث الثاني يدل على انه بمعني غير ليس
الا والاول يحتملها وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيي بن عبد الله بن خالد
ابن فارس الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لابي ذر قال
حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة على الاسم وهي رواية ابي زيد المروزي كما في الفتح
وللاكثر عبد الله بن المثني بن عبد الله بن انس حدثنا ابي عن عم ابيه ثمامة بضم
المثلثة وتخفيف الميم الاولي وثانية بينهما الف عن انس رضي الله عنه ان قيس بن
سعد قال في الفتح وزاد في رواية المروزي ابن عبادة اي الانصاري الخزرجي لا قيس
ابن سعد بن معاذ ولابي ذر عن انس بن مالك قال ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير بضم المعجمة وفتح الراء بعدها
طاء مهملة وزاد الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الانصاري
مما ادرجه الانصاري من كلامه كما بينه الترمذي لما يتفذه من اموره والشرطة اعوان
الامير الذين يتصرفون في الجلاد باسمه والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم فقيل سمو بذلك
لانهم رذلة الجند او لانهم الاشدا الاقويا من الجند قال الزهري شرطة كل شي خياره
ومنه الشرطة لانهم نخبة من الجند وقيل هم اول طايفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة
وقيل ماخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه ما
مضي بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد
من العمال وانما حدث في دولة بني امية فاراد انس تقريب حال قيس بن سعد عند
السامعين فشبهه بما يعهدونه وفايدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيانا
للدوام والاستمرار كما قاله في الكواكب وقوله في الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من
طرق عن الانصاري كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك
من تصرف الرواة تعقبه العيني بان رواية الترمذي وغيره لا تستلزم نفي رواية كان

يكون قال كلا لا ادري الا ما ضبطه فعدم النسبة الى تصرف الرواة اولى من كونهم يتصرفوا
في ذلك من انفسهم ومفهوم التكرار وزيادة الاسماعيلي ان ذلك كان لقيس على سبيل
الوظيفة الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الاسماعيلي بلفظ قال الانصاري ولا اعلمه الا
عن انس انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب
الشرط من الامير فكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس ان يصرفه من الموضع الذي
وضعه فيه مخافة ان يقدم على شيء فصرفه عن ذلك ثم اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر
عن الانصاري بدون تلك الزيادة التي في اخره قال ولم يشك في كونه عن انس فكان
الانصاري كان يتردد في وصله قال الحافظ ابن حجر وعلى تقدير ثبوت هذه الزيادة
فلم يقع ذلك لقيس بن سعد الا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيهما وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى زاد ابو ذر هو القطان عن قرة ولابي ذر زيادة ابن
خالد اي السدوسي انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال العدوي البصري قال حدثنا
ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحرث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ان النبي صلى
الله عليه وسلم بعثه ارسله الى اليمن قاضيا واتبعه بمعاذ بهمزة قطع وسكون الفوقية وفتحها
هو ابن جبل وهذا انقطعة من حديث سبق في باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة حكم المر
بهذا السند واوله عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من
الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك
فكلاهما سال فقال يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق
ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه تحت
شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى او
يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة اليهودي الذي اسلم ثم ارتد
وعليها اقتصر هنا في الحديث التالي لهذا او به قال حدثني بالافراد عبد الله بن
الصباح بفتح الموحدة والمهملة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا
محبوب بن الحسن القرشي البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال حدثنا خالد
الحذاء عن حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة عامر عن ابي موسى الاشعري رضي
الله عنه ان رجلا لم اعرف اسمه اسلم ثم تهود فاتى معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى
فقال معاذ لابي موسى ما لهذا الرجل الموثق قال اسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكو
في استتابة المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا
رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود فقال اجلس قال لا اجلس
حتى اقتله هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم زاد في الاستتابة فامر
به فقتل وبذلك يتم مراد الترجمة ويحصل الرد على من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد
الا باذن الامام الذي ولاهم هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يقضي
الحاكم او يفتي وهو غضبان ولابي ذر عن الحموي والمستملي القاضي بين الناس حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح
الميم الكوفي قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع الثقفي قال كتب ابي ابو بكرة
الى ابنه بالنون ولده عبيد الله بالتصغير وكان عبيد الله قاضيا بسجستان بكسر

المهملة

المهملة والجيم على الصحيح غير منصرف للعلمية والعجمة وفيه الزيادة والتانيث احدى مدن
العجم وهي خلف كرمان مسيرة مائة فرسخ منها اربعون مفازة فليس بها ماء وهي الى ناحية
الهند بان لا يقضي بين اثنين وفي عمدة الاحكام كتب ابي وكتبت له الى ابنه عبيد الله
وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ ابنه والضمير في ابنه عائد الى ابي بكرة وصرح
في بعض الروايات فقال وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة والحاصل ان ابا بكرة
له ابن يسمى عبيد الله وهو المكتوب اليه وابن اخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث الذي
كتب الى اخيه عبيد الله وهذا التركيب يحتمل ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه الى ابنه
عبيد الله وكتب عبد الرحمن لاخيه عبيد الله بمثل ما كتب ابو بكرة ولكن عبد الرحمن
انما كتب لاجل ابيهما اي لاجل امره وطواعيته ونحو ذلك ففيه تنازع بين كتب وبين كتبت
في المعمول وهو ان لا يحكم بين اثنين وفي الجار والمجرور وهو الى ابنه وقد يكون
قد اعمل احدهما واضمر في الاخر لكنه حذف لكونه فضلة وتعقبه في الفتح بانه لا يتعين
ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب ابي اي امر بالكتابة وقوله كتبت له اي باشرت
الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد وتعقبه العيني فقال الاصل عدم التعدد
والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المنع من التعدد انتهى
او يكون المراد كتب ابي اي ان اكتب لابنه ولكن حذف المفعول وهو المجرور بالى ثم قال
وكتبت له الى ابنه بذلك اي لاجل امره بان اكتب وعلى هذا فلا تنازع في المجرور بل في
المفعول الذي هو المصدر المنسبك من ان لا تحكم الى اخره واعمل احدهما وحذف الاخر
لانه غير عمدة على ما سبق او يكون المراد ان كلا من ابي بكرة وعبد الرحمن كتب الى عبيد
الله وكتابة ثانيهما اليه تاكيدا لكتابة الاول وكتابة عبد الرحمن انما كانت لاجل ابي
بكرة على معنى انه كتب ذلك عن ابيه لا من قبل نفسه او يكون ابو بكرة امره بالكتابة فنسب
اليه انه كتب تجوزا بالسبب عن المسبب وفيه نظر لرواية النسائي قال عبد الرحمن بن
ابي بكرة كتب ابي بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الى
اخره وفي رواية مسلم ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان جملة في موضع الحال وغضبان
لا ينصرف والغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وعند الترمذي عن ابي سعيد
مرفوعا الا ان الغضب في قلب ابن ادم اما ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاني
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين بتشديد النون
تاكيد للنهي حكم بفتحتين اي حاكم بين اثنين وهو غضبان لان الغضب قد يتجاوز بالحاكم
الى غير الحق وعداه الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل به التغير للفكر كجوع وشبع مفرطين
ومرض مؤلم وخوف مزعج وفرح شديد وغلبة نعاس وهم وضجر ومدافعة حدث وحر
مزعج وبرد منكر وسائر ما يتعلق به القلب تعلقا يشغل عن استيفاء النظر وعن ابي سعيد
عند البيهقي بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي الحاكم الا وهو شبعان ريان واقتصر على ذكر
الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره نعم ان غضب لله ففي
الكراهة وجهان قال البلقيني المعتمد عدم الكراهة واستبعده غيره لمخالفته لظواهر الحديث
وللمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب ولو خالف وحكم وهو غضبان صح ان صادف الحق
مع الكراهة وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي

الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرا عليه بعد ان استبان له الحكم
فلا يوثر والا فهو محل الخلاف والحديث اخرجه مسلم في الاحكام وابو داود في
القضا والترمذي في الاحكام والنسائي في القضايا وابن ماجه في الاحكام وبه قال
حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا
اسماعيل بن ابي خالد الحافظ الكوفي عن قيس بن ابي حازم ابو عبد الله البجلي التابعي
الكبير فاتته الصحبة بليال عن ابي مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم
الانصاري الخزرجي البدري انه قال جا رجل لم يسم او هو سليم بن الحارث الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني والله لاتاخر عن صلاة الغداة
الصبح فلا اصليها مع الامام من اجل فلان هو معاذ بن جبل او ابي بن كعب كما في مسند
ولابي ذر النبي ص
ابي يعلى كما يطيل بنا فيها في صلاة الغداة ومن ابتدائية متعلقة بتاخر قال ابو مسعود
فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ وفيه
وعيد شديد على من يسعى في تخلف الغير عن الجماعة ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس
ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليوجز بسكون اللام وبالجيم المكسورة بعدها
زاي وما صلة موكدة لمعنى الابهام في اي وصلى فعل شرط وفليوجز جوابه لقوله تعالى ايا
ما تدعوا فله الاسما الحسنى فان فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة والحديث سبق
في العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة ثم في باب تخفيف الامام في القيام
وبه قال حدثنا محمد بن ابي يعقوب اسحق الكرماني بفتح الكاف عند المحدثين واهلها
بكسرها قال حدثنا حسان بن ابراهيم بفتح الحا والمهملة المشددة الكرماني العنزي
قاضي كرمان حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال محمد ولابي ذر حدثنا محمد هو الزهري
قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره انه طلق
امراته امنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت غفار بالغين المعجمة المكسورة والفا وهي
حايض الواو للحال من امراته او من ضمير الفاعل فذكر عمر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فتغيظ اي غضب فيه اي في الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غيظته
فتغيظ ولابي ذر عن الكشميهني عليه اي على ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
يحتمل ان يكون ثم هنا بمعنى الواو لان قوله مقارن تغيظه ويحتمل ان تكون على بابها
وان قوله بعد زوال الغيظ واللام في قوله ليراجعها لام الامر والفعل مجزوم وكذا
قوله ثم ليمسكها ويجوز في المعطوف الرفع على الاستئناف اي ثم هو يمسكها والامر للندب
في قول امامنا الشافعي وابي حنيفة واحمد وفقها المحدثين وللوجوب عند مالك ثم
واصحابه والصارف له عن الوجوب قوله تعالى فامسكوهن بمعروف او فارقوهن
وغيرها من الايات المقتضية للتخيير بين الامساك والرجعة والفراق بتركها
ولمسلم ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر منها فان بدا له بعد طهرها من
الحيض الثاني ان يطلقها فليطلقها قبل ان يجامعها قال البيضاوي وفي الحديث فوايد
حرمة الطلاق في الحيض لتغيظه صلى الله عليه وسلم فيه وهو لا يتغيظ الا في حرام
والتنبيه على ان علة التحريم تطويل العدة وان العدة بالاطهار لا بالحيض والحديث
سبق في الطلاق باب من راى من الفقها للقاضي ان يحكم بعلمه في

امر

امر الناس دون حقوق الله كالحدود اذا لم يخف القاضي الظنون
والتهمة بفتح الها اي يحكم بشرطين عدم التهمة ووجود الشهرة كما قال النبي صلى الله
عليه وسلم لهند حين قضى لها على زوجها ابي سفيان بن حرب خذي من ماله ما يكفيك
وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امر مشهور ولابوي ذر والاصيلي والوقت وابن عساكر
اذا كان امرا مشهورا بالنصب خبر كان اذا كان مشهورا القصة هند في زوجيتها
لابي سفيان ووجوب النفقة عليه وقال المالكية لا يحكم بعلمه في امر من الامور
الا في التعديل والتجريح لان القاضي يشاركه غيره فيهما فلا تهمة وانه لو لم يحكم
بعلمه في العدالة لافتقر الى معدلين اخرين وهكذا فيتسلسل وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
قال حدثني بالافراد ولابي ذر قال اخبرني بالافراد ايضا عروة بن الزبير ان
عايشة رضي الله عنها قالت جات هند بالصرف وعدمه بسكون وسطه بنت عتبة
ابن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية والدة
معوية وسقط لابي ذر ابن ربيعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
من اهل خبايك م
الله والله ما كان على ظهر الارض من اهل خبا بكسر الخا المعجمة والمد احب الي بتشديد اليا
ان يذلوا بفتح التحتية وكسر المعجمة ان يذلوا ارادت بيته صلى الله عليه
وسلم فكنت عنه باهل الخبا اجلالا له او ارادت اهل بيته او صحابته فهو من
المجاز والاستعارة وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خبا احب الي ان يعزوا بفتح التحتية
وكسر العين المهملة وتشديد الزاي من اهل خبايك ثم قالت يا رسول الله
ان ابا سفين صخر بن حرب زوجي رجل مسيك بكسر الميم والسين المهملة المشددة
بصيغة المبالغة من مسك اليد يعني بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر السين مخففة
بوزن امير وهو اصح عند اهل العربية والاول هو الاشهر في رواية المحدثين ع
ورجل خبران ولو قالت ان ابا سفين مسيك حصلت المبالغة الا ان ذكر الموصوف
مع صفته يكون لتعظيمه نحو رايت رجلا صالحا او لتحقيره نحو رايت رجلا فاسقا
ولما كان البخل مذموما قالت رجل وفي رواية شحيح بالنسبة الى امراته بدل مسيك
وهو اشد البخل وقيل الشح الحرص على ما ليس عندك والبخل بما عنده وقال رجل
لابن عمر اني شحيح فقال له ان كان شحك لا يحملك على ان تاخذ ما ليس لك فليس بشحك
باس وعن ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال القرطبي المراد انه شحيح ه
بالنسبة الى امراته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يفعل هذا مع اهل بيته
لانه يرى غيرهم احوج واولى والا فابو سفين لم يكن معروفا بالبخل فلا يستدل
بهذا الحديث على انه بخيل مطلقا فهل علي بتشديد اليا من حرج اي اثم ان اطعم
الذي ولابي ذر عن المستملي من الذي له عيالنا وهمزة اطعم مضمومة قال صلى الله
عليه وسلم لها لا حرج لا اثم عليك ان تطعميهم من معروف اي الاطعام الذي هو المعروف
بان لا يكون فيه اسراف ونحوه وفي هذا ان للقاضي ان يقضي بعلمه لان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يعلم انها زوجة ابي سفيان ولم يكلفها البينة لان علمه اقوى
من الشهادة لتيقنه ما علمه والشهادة قد تكون كذبا ويأتي ان شا الله تعالى عند

المولف في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضا عن اخرين من اهل العراق
انه يقضي بعلمه لانه موتمن وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر
من الشهادة واستدل المانعون من القضا بالعلم بقوله في حديث ام سلمة انما اقضي
له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال للحضرمي شاهداك او يمينه ليس لك الا ذلك ويحيي
من قضاة السوان يحكم احدهم ويحيل على علمه وتعقب ابن المنير النجاري بان لا
دلالة له في الحديث للترجمة لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المفتي يتنزل على
تقدير صحة انها المستفتي فكانه قال ان ثبت انه يمنعك حقك جاز لك اخذه
واجاب بعضهم بان الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب
تنزيل لفظه عليه وبانه لو كان فتيا لقال مثلا لك ان تاخذي فلما اتى بصيغة
الامر بقوله خذي كما في الرواية الاخرى دل على الحكم وباقي مزيد لذلك ان شاء
الله تعالى بعون الله وقوته في باب القضا على الغايب وفي باب الشهادة تكون
عند الحاكم في ولاية القضا تنبيه لو شهدت البينة مثلا بخلاف ما يعلمه علما
حسيا لمشاهدة او سماع يقينا وظنا راجحا لم يجز له ان يحكم بما قامت به البينة
ونقل بعضهم الاتفاق وان وقع الاختلاف في القضا بالعلم والحديث سبق في باب
النفقات باب الشهادة على الخط المختوم حكم انه خط فلان وقال
المختوم لانه اقرب الى عدم تزوير الخط وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني المحكوم بالحاء
المهملة بدل المعجمة والكاف بدل الفوقية اي المحكوم به وما يجوز من ذلك اي من الشهادة
على الخط وما يضيق عليهم وللاصيلي زيادة فيه فلا يجوز لهم الشهادة به ولابي
ذر عليه اي الشاهد والقول بذلك ليس على التعميم اثباتا ونفيا بل لا يمنع مطلقا
بل لما فيه من تضييع الحقوق ولا يعمل به مطلقا اذ لا يومن فيه التزوير وحكم
كتاب الحاكم الى عامله بضم العين وتشديد الميم وفي الفرع كاصله الى عامله بلفظ
الافراد وكتاب القاضي الى القاضي وقال بعض الناس ابو حنيفة واصحابه كتاب الحاكم
جايز الا في الحدود ثم ناقض بعض الناس ان كان القتل خطا فهو اي كتاب الحكم جايز
لان هذا اي قتل الخطا في نفس الامر مال بزعمه بضم الزاي وفتحها وانما كان عنده مالا لعدم
القصاص فيه فيلحق بساير الاموال في هذا الحكم ثم ذكر المولف وجه المناقضة فقال
وانما صار قتل الخطا مالا بعد ان ثبت ولا يجوز ان يثبت القتل عند الحاكم فالخطا والعمد
في اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت في كونهما حدا وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه
الى عامله في الحدود بالحا والدال المهملات والعامل المذكور هو يعلى بن امية عامله
على اليمن كتب اليه في قصة رجل زنا بامراة مضيفة ان كان عالما بالتحريم وللاصيلي وابي
ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود بالجيم بعدها الف فرا فواو فدال مهملة ابن المعلى
ابي المنذر العبدي وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر على البحرين ذكرها عبد
الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون
فقدم الجارود بسبب عبد القيس على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة
في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وفي
احتجاج قدامة باية المايدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه

الله

الله الى عامله رزيق بن حكيم في شان سن كسرت بضم الكاف وكسر السين وهذا وصله
ابو بكر في كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن رزيق
ابن حكيم عن ابيه بلفظ كتب الى عمر بن عبد العزيز كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن
كسرت وقال ابراهيم النخعي مما وصله ابن ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة
عنه كتاب القاضي الى القاضي جايز اذا عرف القاضي المكتوب اليه الكتاب والخاتم الذي
يختم به عليه بحيث لا يلتبس بغيرهما وكان الشعبي عامر بن شراحيل مما وصله ابن
ابي شيبة من طريق عيسى بن ابي عزة يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروى عن
ابن عمر رضي الله عنهما نحوه اي نحو ما روي عن الشعبي قال في فتح الباري ولم يقع لي هذا
الاثر عن ابن عمر الى الان وقال معوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضحاك بضاد
معجمة ولام مشددة سمي به لانه ضل في طريق مكة شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى
قاضي البصرة الليثي التابعي ولاه عليها يزيد بن هبيرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد
الملك بن مروان كما ذكره عمر بن شبة في اخبار البصرة وشهدت اياس بن معوية بكسر
الهمزة وتخفيف التحتية المزني وكان ولي قضاة البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز من
قبل عدي بن ارطاه عامل عمر بن عبد العزيز عليها والحسن البصري وكان قد ولي القضا
بالبصرة قليلة ولاه عدي بن ارطاه عاملها وثمامة بن عبد الله بن انس اي ابن مالك
وكان قاضي البصرة في اول خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري
وبلال بن ابي بردة بضم الموحدة عامرا والحرث بن ابي موسى الاشعري ولاه خالد
القسري قضا وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة الاسلمي التابعي المشهور ولي قضا
مرو وعامر بن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية مصحح عليه في الفرع واصله
وزاد في فتح الباري عبدة بفتح العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا
بالوجهين وعامر هو ابن ابي اياس البجلي الكوفي وعباد بن منصور بفتح العين والموحدة
المشددة الناجي بالنون والجيم يكنى ابا سلمة الثانية حال كونهم يجيزون كتب
القضاة بغير محضر من الشهود ولابي ذر من المشهود بزيادة ميم وسكون الشين
فان قال الذي جي عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون التحتية بعدها همزة انه اي
الكتاب زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك بفتح الميم والرا بينهما معجمة ساكنة
اي اطلب الخروج من عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما يقبله فتبطل الشهادة
واما بما يدل على البراة من المشهود به وقال المالكية اذا جا كتاب من قاض الى قاض
اخر مع شاهدين فانه يعتمد على ما شهد به الشاهدان ولو خالفا ما في الكتاب
وقيد ذلك في الجواهر بما اذا طابقت شهادتهما الدعوى قال ولو شهدوا بما فيه
وهو مفتوح جاز وكذا بختمه ولم يفد وحده فلا بد من شهود بان هذا الكتاب
كتاب فلان القاضي وزاد اشهب ويشهدون انه اشهدهم بما فيه انتهى واحتج
من لم يشترط الاشهاد بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انه اشهد
احدا على كتابه واجيب بانه لما حصل في الناس الفساد احتيط للدما والاموال
قال البخاري واول من سال على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى محمد بن عبد الرحمن
قاضي الكوفة واول ما وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في ولاية الوليد بن يزيد

وهو صدوق لكنه اتفق على ضعف حديثه لسوء حفظه وسوار بن عبد الله بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد الالف را العنبري قاضي البصرة من قبل المنصور قال البخاري بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين مذاكرة حدثنا عبيد الله بضم العين ابن محرز بضم الميم وسكون المهملة وكسر الرا بعدها زاي الكوفي قال جيت بكتاب من موسى بن انس اي ابن مالك التابعي قاضي البصرة وكنت اقمت عنده البينة ان لي عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجيت به بالواو وللاصيلي ولابي ذر فجيت به اي بالكتاب القسم بن عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز فاجازه بجيم وزاي وعمل به وكره الحسن البصري وابو قلابة الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا وكسر الميم ان يشهد بفتح اوله الشاهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا اي باطلا وقال الداودي من المالكية وهذا هو الصواب وتعقبه ابن التين بانها اذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا اوجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعا من التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب مالك رحمه الله جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي ويقول الشاهد ان للحاكم نشهد على اقراره بما في الكتاب لانه صلى الله عليه وسلم كتب الى عماله من غير ان يقراها على من حملها وهي مشتملة على الاحكام والسنن واثر الحسن وصله الدارمي بلفظ لا تشهد على وصية حتى تقرا عليك ولا تشهد على من لا تعرف واثر ابي قلابة وصله ابن ابي شيبة ويعقوب بن سفين بلفظ قال ابو قلابة في الرجل يقول اشهدوا على ما في هذه الصحيفة قال لا حتى نعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا وفي هذه الزيادة بيان السبب في المنع المذكور وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قصة حويصة ابن محيصة اما بكسر الهمزة وتشديد الميم ان يدوا بالفوقية والتحتية صاحبكم عبد الله بن سهل اي تعطوا ديته واضافته اليهم لكونه وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والاضافة تكون بادنى ملابسة وهذا ان كان يدوا بالخطاب وان كان بالتحتية فظاهر واما ان تؤذنوا بحرب اي تعلموا به وهذا طرف من حديث سبق في باب القسامة من الديات وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابو بكر بن ابي شيبة في شهادة ولابي ذر في الشهادة على المراة من ورا الستر بكسر السين ان عرفتها فاشهد عليها والا اي وان لم تعرفها فلا تشهد ومقتضاه انه لا يشترط ان يراها حالة الاشهاد بل يكفي معرفته لها باي طريق كان وقال الشافعية لا تصح شهادة على متنقبة اعتمادا على صوتها لان الاصوات تتشابه فان عرفها بعينها او باسم ونسب وامسكها حتى شهد عليها جاز التحمل عليها متنقبة وادى بما علم من ذلك فيشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم بالاسم والنسب عند غيبتها لا بتعريف عدل او عدلين انها فلانة بنت فلان اي فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا ما عليه الاكثر والعمل بخلافه وهو العمل بجوازه عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على متنقبة حتى يكشف وجهها ليعينها عند الادا ويميزها عن غيرها وان اخبره عنها رجل يثق به او امراة جاز له ان يشهد وكذا العيف النسا اذا شهدن عنده انها فلانة اذا وقع عنده العلم بشهادتهن وجوز مالك

شهادة الاعمى في الاقوال كالنكاح يعرف بشي لان الصحابة رووا عن امهات المؤمنين من ورا الحجاب وميزوهن باصواتهن وقال الشافعية ولا تقبل شهادة اعمى بقول كعقد وفسخ واقرار لجواز اشتباه الاصوات وقد يحكي الانسان صوت غيره فيشتبه به الا ان يقر شخص في اذنه بنحو طلاق او عتق او مال لرجل معروف الاسم والنسب فيمسكه حتى يشهد عليه معروفا في الاسم والنسب فتقبل لحصول العلم انه المشهود عليه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى اهل الروم في سنة ست قالوا له اي قال له الصحابة له صلى الله عليه وسلم ان الروم لا يقرون كتابا الا مختوما ولم اعرف القايل بعينه فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما بفتح التا وكسرها من فضة كاني انظر وبيصه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة اي لمعانه وبريقه ونقشه محمد رسول الله وليستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة بما فيه قايمة لكونه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم وانما اتخذ الخاتم لقولهم انهم لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما فدل على ان كتاب القاضي حجة مختوما كان او غيره وفي الباب العمل بالشهادة على الخط وقد اجازها مالك وخالفه ابن وهب فيه وقال الطحاوي خالف مالكا جميع الفقها في ذلك لان الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضى في دهرنا بالشهادة على الخط لان الناس قد احدثوا ضروبا من الفجور وقد قال مالك تحدث للناس اقضية على نحو ما احدثوا من الفجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضي ثم راى مالك ان ذلك لا يجوز هذا

باب بالتنوين يذكر فيه متى يستوجب الرجل القضا اي متى يستحق ان يكون قاضيا وقال في الكواكب اي متى يكون اهلا للقضا انتهى وقد اشترط الشافعية كونه اهلا للشهادات بان يكون مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا سميعا بصيرا ناطقا كافيا لامر القضا فلا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وانثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع واعمى واخرس وان فهمت اشارته ومغفل ومختل النظر بكبر او مرض لنقصهم وان يكون مجتهدا وهو العارف باحكام القران والسنة وبالقياس وانواعها فمن انواع القران العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ ومن انواع السنة المتواتر والاحاد والمتصل وغيره ومن انواع القياس الاولى والمساوي والادون كقياس الضرب للوالدين على التافيف لهما وقياس احراق مال اليتيم على اكله في التحريم فيهما وقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعم وحال الرواة قوة وضعفا فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد على المطلق والنص على الظاهر والمحكم على المتشابه والناسخ والمتصل والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا واقوال العلما اجماعا واختلافا فلا يخالفهم في اجتهاده فان فقد الشرط المذكور بان لم يوجد رجل متصف به فولى سلطان ذو شوكة مسلما غير اهل كفاسق ومقلد وصبي وامراة نفذ قضاوه للضرورة لئلا تتعطل مصالح

الناس وَالقضا بالمد مصدر قضي يقضي لان لام الفعل يا وَاصله قضي بفتح البا فقلبت الفا لتحركها وَانفتاح ما قبلها ومصدره فعل بالتحريك كطلب طلبا فتحركت اليا فيه ايضا وَانفتح الفا فاجتمع الفان فابدلت الثانية همزة فصار قضا ممدودا وجمع القضا اقضية كغطا واغطية وَهو لاصل احكام الشيء وامضاوه وَالفراغ منه ويكون ايضا بمعني الامر قال تعالي وقضي ربك ان لا تعبدوا الا اياه وَبمعني الحلم تقول قضيت لك بكذا اعلمتك به وَالاتمام قال تعالي فاذا قضيتم الصلاة والفعل فاقض ما انت قاض وَالارادة قال تعالي فاذا قضي امرا وَالموت قال تعالي ليقض علينا ربك وَالكتابة قال تعالي وكان امرا مقضيا اي مكتوبا في اللوح المحفوظ وَالفصل قال تعالي وقضي بينهم وَالخلق قال تعالي فقضاهن سبع سموات وَقال الحسن البصري اخذ الله علي الحكام بضم الحا المهملة وَتشديد الكاف جمع حاكم ان لا يتبعوا الهوي اي هوي النفس في قضايهم ولا يخشوا الناس كخشية سلطان ظالم او خيفة اذية احد ولا يشتروا باياتي ولابي ذر باياته ثمنا قليلا وهي الرشوة وَابتغا الجاه ورضي الناس ثم قرا الحسن يا داود انا جعلناك خليفة في الارض تدبر امر الناس فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوي ما تهوي النفس فيضلك عن سبيل الله اي عن الدلايل الدالة علي توحيد الله ان الذين يضلون عن سبيل الله عن الايمان بالله لهم عذاب شديد بما نسوا بسبب نسيانهم يوم الحساب المرتب عليه تركهم الايمان وَلو ايقنوا بيوم الحساب لامنوا في الدنيا قال ابن كثير هذه وَصية من الله عز وَجل لولاة الامور ان يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وَتعالي ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله فقد توعد سبحانه من ضل عن سبيله وتناسي يوم الحساب بالوعيد الاكيد وَالعذاب الشديد وقرا الحسن ايضا انا انزلنا التوراة فيها هدي يهدي الي الحق وَنور يكشف ما انبهم من الاحكام يحكم بها النبيون الذين اسلموا انقادوا لحكم الله وهو صفة اجريت للنبيين علي سبيل المدح للذين هادوا تابوا من الكفر وَالربانيون وَالاحبار الزهاد وَالعلما معطوفان علي النبيون بما استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله من الضمير وَالضمير في استحفظوا للانبيا وَالربانيين والاحبار والاستحفاظ من الله اي كلفهم الله حفظه وكانوا عليه شهدا رقبا لئلا يبدل فلا تخشوا الناس وَاخشوني نهي للحكام ان يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم او كبير ولا تشتروا باياتي ولا تستبدلوا باحكامي التي انزلتها ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله مستهينا به فاولئك هم الكافرون قال ابن عباس من لم يحكم جاحدا فهو كافر وان لم يحكم جاحدا فهو فاسق ظالم بما استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله وهذا ثابت في رواية المستملي وسقط لابي ذر قوله يحكم بها النبيون الخ وقرا الحسن ايضا وداود وسليمان اي وَاذكرهما اذ يحكمان في الحرث في الزرع وَالكرم اذ نفشت فيه غنم القوم اي رعته ليلا بلا راع بان انفلتت فاكلته وَافسدته وكنا لحكمهم ارادهما وَالمتحاكمين اليهما واستعمل ضمير الجمع لاثنين شاهدين بعلمنا ومرا فبينا وكان داود عليه السلام قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكانت قيمة الغنم علي قدر النقصان في الحرث فقال سليمان عليه السلام وهو ابن احدي عشرة سنة غير هذا ارفق بالفريقين فعزم عليه ليحكمن فقال اري ان تدفع الغنم الي اهل الحرث

ينتفعون

ينتفعون بالبانها واولادها واصوافها وَالحرث الي رب الغنم حتي يصلح الحرث ويعود كهيئته يوم افسد ثم يترادان فقال القضا ما قضيت وَامضي الحكم بذلك ففهمناها اي الحكومة سليمان وكلا منهما اتينا حكما نبوة وعلما معرفة بموجب الحكم قال الحسن فحمد الله تعالي سليمان لموافقته الارجح ولم يلم داود بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح وَقال العيني وَفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وَتعقب بان قول الحسن هذا لا يليق بمقام داود فقد جمعهما الله تعالي في الحكم وَالعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد علي العام وَالاصح ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الي الصلح قال الحسن ولولا ما ذكر الله من امر هذين النبيين لرايت بفتح الرا وَالهمزة جواب لو وَاللام فيه للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لرئيت بضم الرا وكسر الهمزة مشددة وَبعدها تحتية ساكنة مبنيا للمفعول وسقط لابي ذر ان القضاة اي قضاة زمنه هلكوا لما تضمنه قوله تعالي ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الشامل للعامد وَالمخطي فانه تعالي اثني علي هذا سليمان بعلمه وعذر هذا داود باجتهاده وَفيه جواز الاجتهاد للانبيا وهل اذا قلنا بجواز الاجتهاد لهم هل يجوز عليهم الخطا فيه وَقال مزاحم بن زفر بضم الميم وفتح الزاي المخففة وَبعد الالف حا مهملة وزفر بضم الزاي وَفتح الفا الكوفي قال لنا عمر بن عبد العزيز بن مروان الاموي امير المومنين المعدود من الخلفا الراشدين خمس من الخصال اذا اخطا القاضي منهن خصلة ولابي ذر عن الحموي وَالمستملي خطة بخا معجمة مضمومة وطا مهملة مفتوحة مشددة كانت ولابي ذر ايضا عن الكشميهني خصلة كان فيه وصمة بفتح الواو وَسكون الصاد المهملة بوزن تمرة اي عيب ان يكون فهما بكسر الها وَللمستملي فقيها والاول اولي حليما يغضي علي ما يوذيه ولا يبادر بانتقامه عفيفا يكف عن الحرام صليبا بفتح المهملة وكسر اللام مخففة وبعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم من الصلابة اي قويا شديدا وقافا عند الحق لا يميل الي الهوي بل ويستخلص الحق من المبطل ولا يحابيه ولا ينافي هذا قوله حليما لان ذلك في حق نفسه وهذا في حق غيره عالما بالحكم الشرعي ويدخل فيه قوله فهما اولي من فقيها كما مر سوولا علي وزن فعول اي كثير السوال عن العلم وَهذا وصله سعيد بن منصور في سننه وَابن سعد في طبقاته وقوله سوولا من تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسوال لانه قد يظهر له ما هو اقوي مما عنده

باب رزق الحكام جمع حاكم من اضافة المصدر الي الفاعل ورزق العاملين عليها علي الحكومات او العاملين علي الصدقات وصوب بقرينة ذكر الرزق وَالعاملين وَالرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين في الغرب والفرق بين الرزق وَالعطا ان الرزق ما يخرج للجندي من بيت المال في السنة مرة او مرتين وَالعطا ما يخرج له كل شهر وكان شريح بضم الشين المعجمة اخره حا مهملة ابن الحرث ابن قيس الكوفي القاضي بالكوفة عن عمر بن الخطاب وَهو من المخضرمين بل قيل ان له صحبة روي ابن السكن انه قال اتيت النبي صلي الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان لي اهل بيت ذوي عدد باليمن فقال لي جي بهم قال فجا بهم وَالنبي صلي الله عليه وسلم

قبض وعنه انه قال وليت القضا لعمر وعثمان وعلي فمن بعدهم الي ان استعفيت
من الحجاج وكان له يوم استعفى مائة وعشرون سنة وعاش بعد ذلك سنة وقال ابن
معين كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه يأخذ على القضا اجرا بفتح
الهمزة وسكون الجيم وكذا وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور والي جواز اخذ
القاضي الاجرة على الحكم ذهب الجمهور من اهل العلم من الصحابة وغيرهم لانه يشغله
الحكم عن القيام بمصالحه وكره طايفة كراهة تنزيه منهم مسروق ورخص فيه
الشافعي واكثر اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضي فقيرا
فالافضل بل الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق
من بيت المال رفقا ببيت المال وقيل الاخذ هو الاصح صيانة للقضا عن الهوان
ونظرا لمن ياتي بعده من المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية له ولعياله وعن الامام
احمد لا يعجبني وان كان فبقدر عمله مثل ولي اليتيم وقالت عايشة رضي الله عنها
ياكل الوصي من اليتيم بقدر عمالته بضم العين وتخفيف الميم اجرة عمله بالمعروف
بقدر حاجته وصله ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف
قالت انزل ذلك في مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا ياكل منه
واكل ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعد ان قال كما اخرجه ابو بكر بن
ابي شيبة قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مونة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين
واسنده البخاري في البيوع وبقيته فياكل ال ابو بكر من هذا المال وكذا اكل عمر بن
الخطاب رضي الله عنه هو واهله لما وليها وقال فيما رواه ابن ابي بكر وابن سعد اني
انزلت نفسي من مال الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت
اليه اكلت بالمعروف وسنده صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين مصغرا ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى
بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد السايب بن يزيد من
الزيادة بن سعيد بن ثمامة الكندي او الازدي الصحابي ابن الصحابي ان ابن اخت نمر بفتح
النون وكسر الميم بعدها را ان حويطب بضم الحا المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة
طا مهملة مكسورة فموحدة ابن عبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة
الصنم المشهور العامري من مسلمة الفتح المتوفي بالمدينة سنة اربع وخمسين من
الهجرة وله من العمر ماية وعشرون سنة اخبره ان عبد الله بن عبد شمس او اسم ابيه عمرو
ابن السعدي واسمه وقدان وقيل له السعدي لانه استرضع من بني سعد اخبره
انه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر الم احدث بضم الهمزة وفتح الحا والدال المشددة
المهملتين اخره مثلثة انك تلي من اعمال الناس اعمالا بفتح الهمزة كالامارات كالمرة والقضا
فاذا اعطيت العمالة بضم العين اجرة العمل وبفتحها نفس العمل كرهتها فقلت له بلي وفي
الجزء الثالث من فوايد ابي بكر النيسابوري من طريق عطا الخراساني عن عبد الله بن السعدي
قال قدمت على عمر فارسل الي بالف دينار فرددتها وقلت انا غني فقال لي ما ولابي ذر
فما تريد الي ذلك اي ما غاية قصدك بهذا الرد قلت ولابي ذر فقلت ان لي افراسا واعبدا
بالموحدة المضمومة جمع عبد ولابي ذر عن الكشميهني اعترا بالفوقية بدل الموحدة

جمع

جمع عتيد ما لا يعد خرا وانا بخير واريد ان تكون عمالتي صدقة على المسلمين تفسير
لقوله فما تريد الي ذلك قال عمر لا تفعل فاني كنت اردت بالضم الذي اردت بالفتح من الرد
وكان في اليونينية فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطا من المال
الذي يقسمه في المصالح فاقول يا رسول الله اعطه بقطع الهمزة المفتوحة افقر
اليه مني حتى اعطاني فقلت اعطه افقر اليه مني وضبب عليه في اليونينية على حتى اعطاني
مرة مالا الخ فقال النبي ولابي ذر له النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به
امر ارشاد على الصحيح وهو يدل على ان المتصدق به انما يكون بعد القبض لانه اذا
ملك المال وتصدق به طيبة نفسه كان افضل من التصدق به قبل قبضه لان الذي
يحصل في يده هو احرص مما لا يدخل في يده فما جاك من هذا المال وانت غير مشرف بضم
الميم وسكون المعجمة بعدها را مكسورة ففا غير طامع ولا ناظر اليه ولا سايل ولا طالب له
فخذه لا ترده والا فلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون الثانية وكسر
الموحدة وسكون العين اي ان لم يجي اليك فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم
الطلب على القادر على الكسب وقيل يباح بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب
ولا يوذي المسئول فان فقد شرط من الثلاثة حرم اتفاقا وهذا الحديث فيه اربعة
من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وابو داود في الزكاة وعن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب بالسند السابق انه قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه
عبد الله بن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه زاد ابو ذر ابن الخطاب يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعطيني العطا فاقول اعطه بقطع الهمزة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة
مالا فقلت يا رسول الله اعطه من اي الذي هو افقر اليه مني قال في الكواكب فصل بين
افعل ومن بكلمة من لان الفاصل ليس اجنبيا بل هو الصق به من الصلة لانه محتاج اليه
بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم خذه فتموله وتصدق به على مستحقيه قال ابن بطال اشار صلى الله عليه وسلم على
عمر بالافضل لانه وان كان ماجورا بايثاره لعطايه على نفسه من هو افقر اليه
فان اخذه للعطا ومباشرته للصدقة بنفسه اعظم لاجره وهذا يدل على عظم فضل
الصدقة بعد التمول لما في النفوس من الشح على المال فما جاك من هذا المال وانت غير
مشرف ناظر اليه ولا سايل له فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك وزاد سالم في روايته مسلم
فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسال احدا شيا ولا يرد شيا اعطيه قال في الفتح وهذا العموم
ظاهر في انه كان لا يرد شيا فيه شبهة وقد ثبت انه كان يقبل هدايا المختار بن ابي
عبيد الثقفي وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير واقام بها
اميرا عليها مدة في غير طاعة خليفة وتصرف فيما يحصل منها من المال على ما يراه
ومع ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده ان له حقا في بيت المال فلا يضره
على اي كيفية يصل اليه او كان يرى التبعة على الاخذ الاول وان للمعطي المذكور مالا
اخر في الجملة وحقا في المال المذكور فلما لم يتميز واعطاه له عن طيب نفس دخل في عموم
قوله ما اتاك من هذا المال من غير سوال ولا استشراف فخذه فراى انه لا يستثنى
من ذلك الا ما كان حراما محضا انتهى باب من قضى في المسجد ولاعن حكم

بانباع التلاعن في المسجد والظرف متعلق بالقضا والتلاعن فهو من باب تنازع
الفعلين او يتعلق بمقتضي لدخول لاعن فيه فانه من عطف الخاص علي العام ولاعن اي قضي
بالتلاعن بين الزوجين عمر في المسجد عند منبر النبي صلي الله عليه وسلم مبالغة في جهة
التغليظ وقضي شريح القاضي مما وصله ابن ابي شيبة وكذا قضي الشعبي عامر بن شراحيل
فيما وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في جامع سفيان ويحيي بن يعمر بفتح التحتية والميم
فيما وصله ابن ابي شيبة الثلاثة في المسجد وكان قضا الشعبي جلد يهودي وقضي
مروان بن الحكم علي زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ولابي ذر عن الكشميهني علي المنبر وهذا
طرف من اثر سبق في الشهادات وكان الحسن البصري وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء آخره
الف ابن اوفي بفتح الهمزة والفا بينهما واو ساكنة العامري قاضي البصرة فيما اخرجه
ابن ابي شيبة من طريق المثني بن سعيد قال رايتهما يقضيان في الرحبة الساحة والرحبة
تكون خارجا من المسجد ولفظ ابن ابي شيبة يقضيان في المسجد والراجح ان للرحبة
حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف وهو في الفتح بسكون الحا وفي غيره بفتحها فالذي
بسكونها مدينة مشهورة قاله في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه الاثار ان المراد
بالرحبة المنسوبة للمسجد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بسكون الها والعين فيهما
الساعدي الانصاري رضي الله عنه قال شهدت حضرت المتلاعنين بفتح النون عويمر وخولة بن قيس وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما بضم الفا وكسر الرا المشددة ولابي
ذر عن الكشميهني خمس عشرة سنة وفرق بينهما والحديث اخرجه في اللعان مطولا وبه
قال حدثنا يحيي بن جعفر بن اعين البيكندي او هو يحيي بن موسي بن عبد ربه المشهور
بخت قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
ابو الوليد او ابو خالد القرشي مولاهم المكي الفقيه احد الاعلام قال اخبرني بالافراد
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سهل اي ابن سعد اخي بني ساعدة اي واحد منهم وساعدة
ينسب الي ساعدة بن كعب بن الخزرج ان رجلا من الانصار اسمه عويمر جا الي النبي
صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا الهمزة للاستفهام وارايت العلمية
بمعني اخبرني ولذلك يجوز في الهمزة من رايت التسهيل قاله في التحات به امنوا
مرجلا وبعيس البرود اقاله في المجيد ونص سيبويه والاخفش والفرا والفارسي وابن
كيسان وغيرهم علي ان ارايت وارايتك بمعني اخبرني وهو تفسير معنوي قالوا فتقول
العرب ارايت زيدا ما صنع فيلزم المفعول الاول النصب ولا يرتفع علي تعليق ارايت
لانها بمعني اخبرني واخبرني لا تعلق والجملة الاستفهامية في موضع المفعول الثاني بخلافها
اذا كانت بمعني علمت فيجوز تعليقها اي اخبرني عن رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله
فتلاعنا في المسجد وانا شاهد فيه جواز اللعان في المسجد ان كان الاولي صيانة
المسجد وقد استحب القضا في المسجد طايفة وقال مالك هو الامر القديم لانه يصل
الي القاضي فيه المراة والضعيف واذا كان في منزله لم يصل اليه الناس لامكان الاحتجاب
وكره ذلك طايفة وقال الشافعي احب الي ان يقضي في غير المسجد والحديث
سبق مطولا باب من حكم في المسجد من غير ان يكره ذلك حتي اذا

ابي

اتي علي حد من الحدود امر ان يخرج من استحق الحد من المسجد الي خارجه فيقام
عليه الحد ثم خوف تاذي من بالمسجد وتعظيما للمسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فيما وصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق بسند علي شرط الشيخين اخرجاه اي الذي
وجب عليه الحد من المسجد زاد ابو ذر وامر بضربه وبذكر بضم اوله وفتح الكاف
بصيغة التمريض عن علي هو ابن ابي طالب نحوه اي نحو ما ذكر عن عمر وصله ابن ابي شيبة
بسند فيه مقال عن معقل بالمعجمة والقاف بلفظ ان رجلا جا الي علي فساره فقال يا
قنبر اخرجه واقم عليه الحد وبه قال حدثنا يحيي بن بكير هو يحيي بن عبد الله بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي
سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي رجل اسمه ماعز رسول
الله صلي الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله وجملة فناداه عطف علي
اتي وفاعل فناداه ضمير المفعول يعود علي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اني زنيت مقولا للقول واسم المزني بها فاطمة وقيل منيرة وقيل مهيرة فاعرض
عنه النبي صلي الله عليه وسلم كراهية سماع ذلك وسترا له اخلا بر من يشهده عليه فلما
شهد اي اقر علي نفسه اربعا قال صلي الله عليه وسلم ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون
مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف والهمزة
الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلوات الله وسلامه عليه اذهبوا به من
المسجد فارجموه لانه كان محصنا وفي رواية اخري في الحدود فقال فهل احصنت
قال نعم والبا في به للتعدية اي الحال اي اذهبوا به مصاحبين له وانما امر باخراجه
من المسجد لان الرجم يحتاج الي قدرة لابد من حفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم
فيه من تركه ترك اقامة غيره من الحدود فليتامل مع الترجمة وقد ذهب الي المنع
من اقامة الحدود في المسجد الكوفيون والشافعي واحمد وعند ابن ماجة من حديث
واثلة جنبوا مساجدكم اقامة حدودكم الحديث وربما يخرج من المحدود دم فيلوث
المسجد وقال مالك لا باس بالضرب بالسياط اليسيرة فاذا كثرت الحدود فخارج
المسجد قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند المذكور فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن
عبد الله الانصاري والذي اخبر ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن كما وقع التنبيه
عليه في الحدود انه قال كنت فيمن رجمه بالمصلي مكان صلاة العيد والجنايز رواه اي
الحديث يونس ابن يزيد ومعمر هو ابن راشد فيما وصله عنهما المولف في الحدود وابن جريج
عبد الملك فيما وصله فيه الثلاثة عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر عن
النبي صلي الله عليه وسلم في الرجم فخالفوا عقيلا في الصحابي فانه جعل اصل الحديث من رواية
ابي سلمة عن ابي هريرة وهؤلا جعلوه من رواية جابر باب
موعظة الامام للخصوم عند الدعوي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
ابو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الامام عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب
ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة هند ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلي

الله عليه وسلم قال انما انا بالنسبة للاطلاع علي بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة الى كل
شيء فان له صلى الله عليه وسلم اوصافا اخر والحصر مجازي لانه حصر خاص باعتقاد علم
البواطن ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال ذلك توطية لقوله وانكم تختصمون
الي بتشديد اليا فلا اعلم بواطن اموركم كما هو مقتضي اصل الخلقة البشرية ولعل بعضكم
ان يكون الحن بالحا المهملة ابلغ في الاتيان بحجته من بعض وهو كاذب فاقضي اي بسبب كونه
الحن بحجته بنحو ما اسمع منه ولابي ذر عن الحموي علي نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه
اي المسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن قضيت شرطية ولابي ذر عن الحموي والمستملي من حق
اخيه شيا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار اي فانما اقضي له بشي حرام يوول
الي النار كما قال تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا وفيه انه عليه الصلاة والسلام لا
يعلم باطن الامور الا ان يطلعه الله علي ذلك وانه يحكم بالظاهر ولم يطلعه الله
تعالى علي حقيقة الامر في ذلك حتى لا يحتاج الي بينة ويمين تعليما للمقتدين به امته فانه
لو حكم في القضا بيقينه الحاصل من الغيب لما امكن الحكم لامته من بعده ولما كان الحكم
بعده مما لا بد منه اجري احكامه علي الظاهر وامر امته بالقضا فاذا حكم بما يخالف الباطن
لا يجوز للمقضي اخذ ما قضي له به وفيه دلالة علي صحة مذهب مالك والشافعي واحمد
وجماهير علما الامصار ان حكم الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وانه لا يحل حراما ولا يحرم
حلالا خلافا لابي حنيفة حيث قال ان حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ ويكون
لنا عودة الي مباحث ذلك ان شا الله تعالى في باب من قضي له بحق اخيه فلا ياخذه بعون
الله سبحانه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم ان يعظ الخصمين ويحذرهما
من الظلم وطلب الباطل اقتدا به صلى الله عليه وسلم قال في الفتح في الحديث ان التعمق
في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها علي تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم
ولو كان ذلك في التوصل الي الحق لم يذم وانما يذم من ذلك ما يتوصل به الي الباطل في
صورة الحق والبلاغة اذن لا تذم لذاتها وانما تذم بحسب التعلق الذي قد يمدح بسببه
في حد ذاتها مدحة وهذا لا يذم صاحبها اذا اطرا عليه بسببها الاعجاب وتحقير غيره
ممن لم يصل الي درجته ولا سيما ان كان الغير من اهل الصلاح فان البلاغة انما تذم
من هذه الحيثية بحسب ما ينشا عنها من الامور الخارجة عنها ولا فرق في ذلك بين
البلاغة وغيرها بل كل فطنة توصل الي المطلوب محمودة في حد ذاتها وقد تذم او تمدح
بحسب متعلقها واختلف في تعريف البلاغة فقيل ان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه
وقيل ايصال المعني الي الغير باحسن لفظ او هي الايجاز مع الافهام والتصرف من غير اضمار
او هي قليل لا يبهم وكثير لا يسام او هي اجمال اللفظ واتساع المعني وقيل النطق في موضعه
والسكوت في موضعه وهذا كله عن المتقدمين وعرف اهل المعاني والبيان البلاغة
مطابقة الكلام لمقتضي الحال مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد

باب
حكم الشهادة التي تكون عند الحاكم في زمان ولايته القضا ولابي ذر في ولاية القضا
او قبل ذلك اي قبل ولايته القضا للخصم متعلق بالشهادة اي للخصم الذي هو احد
الخصمين فهل يقضي له علي خصمه لعلمه بذلك ويشهد له عند قاض اخر وقال شريح القاضي
وسأله انسان الشهادة علي شي كان اشهده عليه ثم جا يخاصم اليه فقال له شريح

ولابي

ولابي ذر قال ائت الامير حتى اشهد لك عليه عنده ولم يحكم فيها بعلمه وهذا وصله سفيان
الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة الشعبي عنه ولم يسم الامير وقال عكرمة
مولى ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الثوري ايضا وابن ابي شيبة عن عبد الكريم
الجوزي عن عكرمة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان
عند عمر شهادة في اية الرجم وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما نكالا من الله انها
من القران فلم يلحقها في المصحف بشهادته وحده لو رايت رجلا بفتح التا علي حد زنا
او سرقة وانت امير اكنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري فقال عمر لعبد الرحمن
شهادتك شهادة رجل واحد من المسلمين قال صدقت قال عمر رضي الله عنه مفصحا
بالعلة لكونه لم يلحق اية الرجم بالمصحف بمجرد علمه وحده لولا ان يقول الناس زاد عمر في
كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدي في المصحف فاشار الي ان ذلك من قطع الذرايع لئلا
يجد حكام السو سبيلا الي ان يدعوا العلم لمن احبوا له الحكم بشي وقوله قال عمر هو طرف
من حديث اخرجه مالك في موطاه وعكرمة لم يدرك عبد الرحمن بن عوف فضلا عن عمر
فهو منقطع واقر ماعز عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا اي اقر اربع مرات
فامر برجمه باقراره ولم يذكر بضم التحتية وفتح الكاف ان النبي صلى الله عليه وسلم
اشهد علي ماعز من حضره وقد سبق موصولا في غير ما موضع واشار به الي الرد علي من
قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يدعو شاهدين يحضران اقراره وقال حماد هو ابن ابي سليمان
فقيه الكوفة اذا اقر بالزنا مرة واحدة عند الحاكم رجم بغير بينة ولا اقرار اربعا وقال الحكم
بفتحتين ابن عتيبة فقيه الكوفة ايضا لا يرجم حتى يقر اربعا وصل القولين ابن ابي شيبة
من طريق شعبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث امام اهل مصر ولابي
ذر الليث ابن سعد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بضم العين بن كثير بالمثلثة مولى
ابي ايوب الانصاري عن ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ان ابا قتادة الحرث الانصاري
الخزرجي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بضم الحا المهملة
وفتح النون الاولى بينهما تحتية ساكنة من له بينة علي قتيل قتله فله سلبه بفتح
السين المهملة واللام بعدها موحدة ما معه من المال من الثياب والاسلحة وغيرهما قال
ابو قتادة فقمت لالتمس لاطلب بينة علي قتيل قتلته ولابي ذر علي قتيلي بتحتية ساكنة
بعد اللام فلم ار احدا يشهد لي علي قتله فجلست ثم بدا لي فذكرت امره الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسايه لم يسم او هو اسود بن خزاعي الاسلمي كما عند
الواقدي سلاح هذا القتيل الذي يذكر ابو قتادة عندي وفي الخمس من الجهاد فقال رجل
صدق يا رسول الله وسلبه عندي قال صلى الله عليه وسلم للرجل فارضه منه بقطع الهمزة
وكسر الها فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه كلا كلمة ردع لا يعطه بضم التحتية وكسر
الطا المهملة والها ابو قتادة اصيبغ من قريش بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبعد
التحتية الساكنة موحدة مكسورة فغين معجمة منصوب مفعول ثان ليعطه نوع من
الطير ونبات ضعيف كالثمام ولابي ذر اضيبع كذا في اليونينية بالضاد المعجمة والعين
المهملة المنصوبة المنونة في اليونينية تصغير الضبع ويدع اسدا من اسد الله
بضم الهمزة وسكون السين المهملة وكانه لما عظم ابا قتادة بانه اسد من اسد الله

صغوذان القرشي وشبهه بالاضيبع لضعف افتراسه بالنسبة الي الاسد نبا بل عن
الله ورسوله في موضع نصب صفة اسدا قال ابو قتادة فامر رسول الله صلي الله عليه
وسلم الرجل الذي عنده السلب ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقام رسول الله صلي
الله عليه وسلم وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فعلم رسول الله صلي الله عليه وسلم اي
ان السلب لي فاداه الي بتشديد اليا فاخذته فبعته من حاطب بن بلتعة بسبع
اواق فاشتريت منه خرافا بكسر الخا المعجمة وفتح الرا المخففة وبعد الالف فا بستانا
فكان اول مال تاثلته بمثلثة مشددة اتخذته اصل المال واقتنيته وانما حكم صلي
الله عليه وسلم بذلك مع طلبه اولا البينة لان الخصم اعترف ان المال لرسول الله
صلي الله عليه وسلم يعطيه من يشاء والحديث سبق في البيوع والخمس قال المؤلف
قال عبد الله ابن صالح كاتب الليث بن سعد وللكشميهني قال لي عبد الله عن الليث
ابن سعد الامام فقام النبي صلي الله عليه وسلم فاداه اي السلب الي بتشديد اليا
وفيه تنبيه علي ان رواية قتيبة لو كانت فقام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح
معني قال بعضهم وليس في اقرار ماعز عنده صلي الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون
ان يشهد من حضره ولا في اعطائه السلب لابي قتادة حجة للقضاة بالعلم لان
ماعزا انما اقر بحضرة الصحابة اذ من المعلوم انه صلي الله عليه وسلم لا يقعد وحده
فلم يحتج صلي الله عليه وسلم ان يشهدهم علي اقراره لسماعهم منه ذلك وكذا قصة
ابي قتادة وقال اهل الحجاز مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك
في وقت ولايته او قبلها لوجود التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاضي السوء سبيلا
الي قتل عدوه وتفسيقه والتفريق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي لولا قضاة
السوء لقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه ولو اقر خصم عنده اي عند الحاكم لاخر بحق في مجلس
القضا فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة في قول بعضهم حتي يدعو
الحاكم بشاهدين فيحضرهما اقراره اي اقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم واشهب
وقال بعض اهل العراق ابو حنيفة ومن معه ما سمع القاضي اوراه في مجلس القضا
قضي به وما كان في غيره اي في غير مجلس القضا لم يقض فيه الا بشاهدين يحضرهما اقراره
ووافقهم مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال اخرون منهم
من اهل العراق ابو يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون شاهدين لانه مؤتمن بفتح
الميم الثانية وانما ولابي ذر عن الكشميهني وانه يراد من الشهادة معرفة الحق
فعلمه اكثر من الشهادة اكثر بالمثلثة وقال بعضهم اي بعض اهل العراق يقضي القاضي
بعلمه في الاموال ولا يقضي بعلمه في غيرها فلو راي رجلا يزني مثلا لم يقض بعلمه حتي
تكون بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف وقال القسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون المراد لكن رايت في حا
هامش فرع اليونينية واصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فيما قاله
ابو ذر الحافظ وقال في الفتح كنت اظن انه ابن محمد بن ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع
الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت في رواية عن ابي ذر انه ابن عبد الرحمن بن عبد
الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة في

هذا

وهذا الحكم وتعقبه العيني فقال الكلام في صحة رواية ابي ذر علي ان هذه المسئلة
فقهية وحيثما اطلق المراد به ابن محمد بن ابي بكر ولئن سلمنا صحة رواية ابي ذر فاطباق
الفقها علي انه اذا اطلق يراد به ابن عبد الرحمن ارجح من كلام غيرهم كذا قال فليتامل
ومقول قول القاسم لا ينبغي للحاكم ان يمضي بضم التحتية وسكون الميم ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ان يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضا بعلمه دون علم غيره مع ان
علمه اكثر بالمثلثة من شهادة غيره ولكن بتشديد النون فيه بعلمه دون بينة
تعرضا لتهمة نفسه عند المسلمين وايقاعا لهم في الظنون الفاسدة به وايقاعا نصب
عطفا علي تعرضا ولابوي ذر والوقت ولكن بالتخفيف فيه تعرض بالرفع مبتدا والخبر
قوله فيه مقدما وايقاع عطف علي تعرض وتعرضا منصوب علي انه مفعول معه والعامل فيه
متعلق الظرف وقد كره النبي صلي الله عليه وسلم الظن فقال في الحديث اللاحق انما
هذه صفية وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وسقط الاويسي لغير ابي ذر
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن
سعد لغير ابي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين بضم الحا ابن علي
ابن ابي طالب الملقب بزين العابدين التابعي ان النبي صلي الله عليه وسلم اتته صفية
بنت حيي رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره فلما رجعت انطلق معها عليه
الصلاة والسلام فمر به رجلان من الانصار لم يسميا فدعاهما صلي الله عليه وسلم فقال لهما
انما هي صفية فقالا سبحان الله تعجبا حيث قال عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن
ادم مجري الدم يوسوس فخشيت ان يوقع في قلوبكما شيئا من الظن الفاسد فتاثمان
فقلته دفعا لذلك وعن الشافعي انه قال اشفق عليهما من الكفر لو ظنا به ظن
التهمة وهذا الحديث مرسل لان عليا تابعي ولذا عقبه المؤلف بقوله رواه شعيب بضم
الشين ابن ابي حمزة مما رواه المؤلف في الاعتكاف والادب وابن مسافر هو عبد الرحمن
ابن خالد بن مسافر الفهمي مولي الليث بن سعد مما وصله في الصوم وفرض الخمس وابن
ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق مما وصله في
الاعتكاف واسحق بن يحيي الحمصي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري
محمد بن مسلم عن علي يعني ابن حسين وسقط لابي ذر يعني ابن حسين عن صفية عن النبي صلي الله
عليه وسلم ورواه عن الزهري ايضا معمر واختلف عليه في وصله وارساله فسبق موصولا
في صفة ابليس ومرسلا في الخمس فان قلت ما وجه الاستدلال بحديث صفية علي منع
الحكم بالعلم اجيب من كونه صلي الله عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين من وسوسة
الشيطان شي فمراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته تقتضي مراعاة نفي التهمة عمن هو دونه

باب امر الوالي اذا وجه اميرين الي موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا

بعين وصاد مهملتين فتحتية قال في الفتح ولبعضهم بمعجمتين وموحدة وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة والمشددة بندار العبدي قال حدثنا العقدي
بفتح العين والقاف عبد الملك بن عمرو بن قيس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن
ابي بردة بكسر العين في الاول والضم للموحدة وسكون الرا قال سمعت ابي ابا بردة عامر بن
عبد الله ابي موسي الاشعري التابعي قال بعث النبي صلي الله عليه وسلم ابي ابا موسي الاشعري

ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما قاضيين الى اليمن قبل حجة الوداع زاد في بعثة ابي موسى ومعاذ
في اواخر المغازي وبعث كل واحد منهما على مخلاف قال واليمن مخلافان فقال صلى الله
عليه وسلم يسرا خذا بما فيه اليسر ولا تعسرا لا تاخذا بالعسر يعني ترك العسر وبشرا بما فيه
تطييب النفوس ولا تنفرا وهذا من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان يقال
بشرا ولا تنذرا وآنسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتانيس والتنفير
فهو من باب المقابلة المعنوية قاله في شرح المشكاة وسبق في المغازي من بدله وتطاوعا عا
يعني كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما يودي الى اختلاف اتباعكما
وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم وفيه عدم الحرج والتضييق في امور الملة
الحنيفية السمحة كما قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فقال له صلى الله عليه وسلم
ابو موسى رضي الله عنه يا رسول الله انه يصنع بارضنا اليمن البتع بكسر الموحدة وسكون
الفوقية بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث
مرسل لان ابا بردة تابعي كما مر والحديث سبق في اواخر المغازي ولكونه مرسلا عقبه
المولف بقوله وقال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل المازني وابو داود
سليمان بن داود الطيالسي ويزيد بن هرون الواسطي ووكيع بكسر الكاف ابن الجراح
الاربعة عن شعبة ابن الحجاج عن سعيد ولابي ذر زيادة ابن ابي بردة جد ابي سعيد عن ابيه
عن جده ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فالاولى في الاولين
والاخير في اواخر المغازي ورواية ابن يزيد وصلها ابو عوانة في صحيحه باب
اجابة الحاكم الدعوة بفتح الدال اي الوليمة وهي الطعام الذي يتخذ في العرس وقد اجاب
عثمان بن عفان رضي الله عنه عبدا للمغيرة بن شعبة دعاه وهو صايم وقال اردت
ان اجيب الداعي وادعو بالبركة كذا وصله محمد بن صاعد في زوايد البر والصلة لابن
المبارك باسناد صحيح ولفظ ابن عفان لمغيرة في روايته قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور
هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال فكوا العاني وهو الاسير في ايدي الكفار واجيبوا الداعي الى
الطعام وظاهره العموم في العرس وغيره وفي ابي داود من حديث ابن عمر اذا دعا احدكم
اخاه عرسا كان او غيره وبه قال بعض الشافعية وهل الاجابة لوليمة العرس سنة
او واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل واجبة فان قيل بالوجوب فهل هو
عيني او كفاية لكن قال العلماء لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية
لما فيه من كسر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة كرؤية منكر لا يقدر على
ازالته فلو كثرت بحيث يشغله ذلك عن الحكم الذي تعين عليه ساغ ان لا يجيب ونقل
ابن بطال عن مالك انه لا ينبغي للقاضي ان يجيب الدعوة الا في الوليمة خاصة وكره
مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم باب حكم هدايا العمال
بضم العين وتشديد الميم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة بن الزبير يقول اخبرنا ابو حميد بضم
الحاء المهملة وفتح الميم عبد الرحمن بن المنذر الساعدي رضي الله عنه انه استعمل النبي

صلي

صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد وللاصيلي من بني الاسد بالالف واللام وفتح السين
فيهما في الفرع والذي في الاصل السكون فيهما وقال في الفتح قوله رجلا من اسد بضم
الهمزة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو يوهم انه بفتح السين نسبة الى بني اسد
ابن خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من قريش وليس كذلك
قال وانما قلت انه يوهمه لان الاكثر ملازمة الالف واللام في الاسد الى الاسماء والانساب
بخلاف بني اسد فبغير الف ولام في الاسم وللاصيلي هنا بزيادة الالف واللام ولا اشكال
فيهما مع سكون السين وفي الهبة استعمل رجلا من الازد بالزاي وذكر ان اصحاب الانساب
ذكروا ان في الازد بطنا يقال لهم بنو الاسد بالتحريك ينسبون الى اسد بن شريك
بالمعجمة مصغرا ابن مالك بن عمرو بن مالك فهم وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل
فيحتمل ان يكون ابن اللتبية كان منهم فيصح ان يقال له الازدي بسكون الزاي والاسدي
بسكون السين وفتحها من بني اسد بفتح السين ومن بني الاسد والاسد بالسكون فيهما لا
غير انتهى والرجل يقال له ابن اللتبية بضم الهمزة وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة
وتشديد التحتية قيل هو اسم امه واسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد وغيره على
صدقة اي صدقات بني سليم كما سبق في الزكاة وقال العسكري انه بعثه على صدقات
بني ذبيان فلعله كان على القبيلتين فلما قدم اي جاء المدينة من عمله حاسبه صلى الله عليه
وسلم قال هذا لكم وهذا اهدي الي بضم الهمزة فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال
سفيان بن عيينة ايضا فصعد بكسر العين بدل لقوله الاول فقام المنبر فحمد الله واثنى
عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه على العمل فياتي فيقول ولابي ذر عن الحموي فيقول هذا لك
بلفظ الافراد وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه وفي الهبة او بيت امه فينظر برفع الراء
ولابي ذر بنصبها ايهدى له بفتح الهمزة وضم التحتية وفتح الدال ام لا والذي نفسي بيده لا ياتي
بشيء من مال الصدقة يحوزه لنفسه وفي الهبة لا ياخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيامة
حال كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة ممدودا له صوت
او كان الماخوذ بقرة لها خوار بجيم مضمومة فهمزة وفي رواية بالخاء المعجمة بعدها واو صوت
او كان شاة تيعر بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة تصوت
شديدا ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى راينا عفرتي ابطيه بضم العين المهملة وسكون
الفاء وفتح الواو وابطيه بسكون الموحدة وفتح الطاء المهملة بالتثنية فيهما بياضهما المشوب
بالسمرة يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام هل بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم
الله اليكم او هل للاستفهام التقريري للتاكيد ليبلغ الشاهد الغايب قال الا هل بلغت
ثلاثا قال سفيان بن عيينة بالسند السابق قصه اي الحديث علينا الزهري محمد بن مسلم
وزاد هشام عن ابيه عروة بن الزبير وهو من مقول سفيان ايضا عن ابي حميد الساعدي
انه قال سمع اذناي بالتثنية وابصرته عيني بالافراد اي علمته علما يقينا لا شك فيه
وسلوا بفتح المهملة وضم اللام وسكون المهملة بعدها همزة زيد بن ثابت فانه سمعه ولابي
ذر سمع معي بفتح السين وكسر الميم على الروايتين قال سفيان ايضا ولم يقل الزهري محمد بن
مسلم سمع اذني قال المولف خوار بالخاء المعجمة المضمومة صوت والجوار بضم الجيم وهمزة مفتوحة
اخره راء من تجارون كصوت البقرة وفي رواية البقر بحذف التاء قال تعالى باعذابالدام

يجارون اي يرفعون اصواتهم كما يجار الثور والحاصل انه بالجيم للبقر والناس وبالخا
للبقر وغيرها من الحيوان وهذا ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وفي الحديث
ان ما يهدي للعمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت المال باب
استقضا الموالي اي توليتهم القضا واستعمالهم على البلاد وبه قال حدثنا عثمان بن صالح
السهمي المصري قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ابن جريج عبد
الملك ان نافعا مولى ابن عمر اخبره ان مولاه ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم
هو ابن عبيد او ابن معقل مولى ابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي قال البخاري
في تاريخه يعرف به وهو مولى امراة من الانصار يوم المهاجرين الاولين الذين
سبقوا بالهجرة الى المدينة واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قبا بالمد فيهم ابو
بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة ام المومنين
قبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن حارثة قال في الفتح وقال في الكواكب هو زيد بن الخطاب
العدوي من المهاجرين الاولين قال في عمدة القاري والظاهر انه الصواب وعامر
بن ربيعة العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر رضي الله عنهم وكان زيد
اكثرهم قرانا وفي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رفعه خذوا القران من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب
ومعاذ بن جبل ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن حنظلة بن ابي سفيان
عن ابن سابط ان عائشة رضي الله عنها احتبست على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما حبسك قالت سمعت قاريا يقرا فذكرت من حسن قراءته فاخذ رداءه وخرج
فاذا هو سالم مولى ابي حذيفة فقال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك واخرجه احمد
والحاكم في مستدركه فكان سبب تقديمه في امامة الصلاة مع كونه من الموالي
على من ذكر القراءة ومن كان رضي في امر الدين فهو رضي في امر الدنيا فيجوز ان يتولى
القضا والامرة على الحرب وجباية الخراج لا الامامة العظمى اذ شرطها كون الامام
قرشيا والحديث من افراده وسبق ما فيه في باب امامة الموالي من الصلاة ولم يقل
هنا فيهم ابو بكر الى اخره فاستشكل النص بجده هناك بان ذلك قبل مقدمه صلى الله
عليه وسلم المدينة وكان ابو بكر رفيقه عليه الصلاة والسلام فكيف ذكره فيهم
واجاب البيهقي باحتمال ان يكون لما استمر على الصلاة بعد ان تحول النبي صلى الله
عليه وسلم الى المدينة ونزل اولا بقبا الى ابي ايوب قبل بنا مسجده بها فيحتمل ان يقال كان
ابو بكر يصلي خلفه اذا جا الى قبا قاله في الفتح ولا يخفى ما فيه باب العرفا
للناس بضم العين وفتح الرا ممدودا جمع عريف الذي يتولى امر سياستهم وحفظ امورهم
وسمي به لانه يتعرف امورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابي اويس بضم الهمزة وفتح الواو وقال حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم
ابن عقبة بن عياش عن عمه موسى بن عقبة انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
حدثني عروة بن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه كلاهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين اذن لهم المسلمون اي حين اذن المسلمون له
صلى الله عليه وسلم ومن معه او من اقامه في عتق سبي هوازن وكانوا جاوه مسلمين

وسالوه

وسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لاصحابه اني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن
احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفي الله علينا فليفعل فقال
الناس قد طيبنا لك ذلك فقال اني لا ادري من اذن منكم في ذلك ولابي ذر عن الكشميهني
فيكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العرفا فاخبروه ان الناس قد طيبوا
ذلك واذنوا له صلى الله عليه وسلم ان يعتق السبي وطيبوا بتشديد التحتية اي حملوا
انفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك وفيه كما قال ابن بطال مشروعية اقامة
العرفا لان الامام لا يمكنه ان يباشر جميع الامور بنفسه فيحتاج الى اقامة من
يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه والحديث سبق في المغازي باب ما يكره
من ثناء احد من الناس على السلطان بحضرته واذا خرج ذلك المثني من عنده قال
غير ذلك من الهجو والمساوي وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه قال قال اناس منهم عروة
ابن الزبير كما في جزء ابي مسعود بن الفرات وابي اسحق الشيباني وابو الشعثا كما
عند الطبراني في الاوسط لابن عمر انا ندخل على سلطاننا بالافراد هو الحجاج بن يوسف كما في
الغيلانيات وللطيالسي عن عاصم على سلاطيننا بالجمع فنقول لهم من الثنا عليهم
خلاف ما ولابي ذر بخلاف ما نتكلم فيهم من الذم اذا خرجنا من عندهم وعند ابن ابي شيبة
من طريق ابي الشعثا قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاوية فقال اتقولون
هذا في وجوههم قالوا بل نمدحهم ونثني عليهم وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث
ابن ابي اسامة والبيهقي قال اتيت ابن عمر فقلت انا نجلس عند ائمتنا هولاء فيتكلمون
بشي نعلم ان الحق غيره فنصدقهم قال كنا نعدها بضم العين اي الفعلة ولابي ذر عن
الكشميهني نعد هذا الفعل نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ابطان
امر واظهار اخر ولا يراد به انه كفر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام للذي استاذن
عليه بيس اخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب انه لم يقل له خلاف ما قاله عنه
بل ابقاه على القول الاول عند السامع وقصد الاعلام بحاله ثم تفضل عليه بحسن
اللقا للاستيلاف وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يزيد بن ابي حبيب بفتح الحا المهملة المصري من صغار التابعين عن عراك بكسر العين
المهملة وتخفيف الرا ابن مالك الغفاري المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هولاء القوم
بوجه وهولاء القوم بوجه وفي الترمذي عن ابي معوية ان من شر الناس ولمسلم من رواية
ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة تجدون من شر الناس ذا الوجهين وله
فرواية ان شر الناس محمولة على رواية من شر الناس ووصفه بكونه شر الناس او من
شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين شر الناس لان حاله حال
المنافق اذ هو تملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس وقال النووي هو
الذي ياتي كل طايفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه نفاق
محض وكذب وخداع وتحيل على الاطلاع على اسرار الطايفتين وهي مداهنة محرمة قال

فاما من تقصد بذلك الاصلاح بين الطايفتين فهو محمود انتهى وقوله ذو الوجهين
ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة قال تعالى
واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن
مستهزءون اي اذا لقي هولا المنافقون المومنين اظهروا لهم الايمان والموالاة والمصافاة
غرورا منهم للمومنين ونفاقا وتقية واذا انصرفوا الى شياطينهم ساداتهم وكبارهم
ورؤسايهم من احبار اليهود ورؤس المشركين قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون
ساخرون بالقوم والحديث اخرجه مسلم باب القضا على الغايب
في حقوق الادميين دون حقوق الله اتفاقا وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان هند بغير صرف للتانيث والعلمية ولابي
ذر بالصرف بسكون الوسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس قالت للنبي صلى الله
عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفين صخر بن حرب زوجها رجل شحيح بخيل مع حرص
وهو اعم من البخل لان البخل يختص بمنع المال والشح بكل شي واحتاج بفتح الهمزة ان اخذ من
ماله ما يكفيني وولدي قال صلى الله عليه وسلم لها خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف
من غير اسراف في الطعام وقد استدل جمع من العلما من اصحاب الشافعي وغيرهم
بهذا الحديث على القضا على الغايب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال لان هذه
القصة كانت بمكة وابو سفين حاضر وشرط القضا على الغايب ان يكون غايبا من البلد
او مستترا لا يقدر عليه او متعززا ولم يكن هذا الشرط في ابي سفين موجودا فلا يكون
قضا على الغايب بل هو افتا وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل
الشعبي ان هندا لما بايعت وجا قوله ولا يسرقن قالت كنت اصيب من مال ابي سفين
فقال ابو سفين فما اصبت من مالي فهو حلال لك فيحتمل ان ابا سفيان كان حاضرا
معها في المجلس لكن قال في الفتح يمكن تعدد القصة وان هذا وقع لما بايعت ثم جاءت
مرة اخرى فسالت عن الحكم وتكون فهمت من الاول احلال ابي سفين لها ما مضى
فسالت عما يستقبل لكن يعكر عليه ما في المعرفة لابن منده قالت هند لابي سفين
اني اريد ان ابايع الحديث وفيه فلما فرغت قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل
بخيل الى ان قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تقول يا ابا سفين قال اما يابسا فلا واما
رطبا فاحله قال في الفتح والظاهر ان المولف لم يرد ان قصة هند كانت قضا على
ابي سفيان وهو غايب بل استدل بها على صحة القضا على الغايب ولو لم يكن ذلك قضا
على الغايب بشرطه بل لما كان ابو سفيان غير حاضر معها في المجلس واذن لها ان تاخذ
من ماله بغير اذنه قدر كفايتها كان في ذلك نوع قضا على الغايب فيحتاج من منعه
ان يجيب عن هذا والتعبير بقوله خذي يرجح انه كان قضا لا فتيا لكن تفويض
تقديره لاستحقاقها في قوله ما يكفيك فتوى ولو كان قضا لم يفوضه الى المدعي
وقد اجاز مالك والشافعي وجماعة الحكم على الغايب وقال ابو حنيفة لا يقضي عليه
مطلقا والحديث سبق قريبا باب من قضي له بضم القاف وكسر
المعجمة بحق اخيه اي خصمه مسلما كان او ذميا او معاهدا او مرتدا فالاخوة باعتبار

البشرية

البشرية فلا ياخذه فان قضى الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته
ان ام سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه سمع خصومة بباب حجرته منزل ام سلمة وعند ابي داود من طريق عبد الله بن رافع عن ام
سلمة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما لم يكن بينة
الا دعواهما وفي رواية له قال يختصمان في مواريث واشيا قد درست فخرج اليهم
صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اي انسان وسمي به لظهور بشرته دون ما عداه
من الحيوان اي انما انا بشر مشارك لكم في البشرية بالنسبة لعلم الغيب الذي لم يطلعني
الله عليه وقال ذلك توطية لقوله وانه ياتيني الخصم فلا اعلم باطن امره فلعل بالفاء
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولعل بعضكم ان يكون ابلغ افصح في كلامه واقدر على اظهار
حجته من بعض فاحسب بكسر السين وفتحها انه صادق وهو في الباطن كاذب فاقضي
فاحكم له بذلك الذي ادعاه لظني صدقه فمن قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم ليكون اهول
على المحكوم له لان وعيد غيره معلوم عند كل احد فذكر المسلم تنبيها على انه في حقه
اشد فانما هي اي الحكومة او الحالة قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب
على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه فلياخذها او ليتركها امر تهديد لا تخيير فهو كقوله
فمن شا فليومن ومن شا فليكفر كذا قرره النووي وغيره وتعقب بانه ان اريد
ان كلا من الصيغتين للتهديد ليس بممنوع فان قوله او ليتركها للوجوب في كلام طويل
سبق في كتاب المظالم فليراجع فحكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا فلو قضى بشي بنا على اصل
كاذب بان كان باطن الامر فيه بخلاف ظاهره نفذ ظاهرا لا باطنا سوا المال والنكاح
وغيرهما اما المرتب على اصل صادق فينفذ القضا فيه باطنا ايضا قطعا ان كان في محل
اتفاق المجتهدين وعلى الاصح عند البغوي وغيره ان كان في محل اختلافهم وان كان الحكم
لمن لا يعتقده لتتفق الكلمة ويتم الانتفاع فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة الجوار او بالارث
للرحم حل له الاخذ به وليس للقاضي منعه من الاخذ بذلك ولا من الدعوى به اذا ارادها
اعتبارا لعقيدة الحاكم ولان ذلك مجتهد فيه والاجتهاد الى القاضي لا الى غيره ولهذا
جاز للشافعي ان يشهد بذلك عند من يرى جوازه وان كان خلاف اعتقاده ولو حكم
القاضي بشي فاقام المحكوم عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت وبطل الحكم وفي
الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا الى انه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ
حتى لو قضى بنكاح امراة بشاهدي زور حل وطيها واجاب بعض شراح المنار منهم عن
الحديث بان قوله في الرواية الاخرى فاقضي له بنحو ما اسمع منه ظاهر يدل على ذلك
فيما كان سماع الخصم من غير ان يكون هناك بينة او يمين وليس الكلام فيه وانما الكلام
في القضا بشهادة الزور وبان قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم الخ
شرطية وهي لا تقتضي صدق المقدم فيكون من باب فرض المحال نظرا الى عدم جواز اقراره
على الخطا ويجوز ذلك اذا تعلق به غرض كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول

المابيين والغرض فيما نحن فيه التهديد والتنفير عن اليمين والاقدام على تلحين الحجج
في اخذ اموال الناس وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله عليه وسلم يقر على
الخطا لانه لا يكون ما قضى به قطعة من النار الا اذا استمر الخطا والا فمتى فرض انه
يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث
يخالف ذلك فاما ان يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم واما ان يستلزم التقرير
على الخطا انتهى وهو باطل انتهى واجيب عن الاول بانه خلاف الظاهر وكذا الثاني واما
الثالث فان الخطا الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاد فيما لم يوح اليه
فيه وليس النزاع فيه وانما النزاع في الحكم الصادر منه مبنا منه على شهادة زور او يمين
فاجرة فلا يسمى خطا للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالايمان والا لكان الكثير
من الاحكام يسمى خطا وليس كذلك وفي الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم فحكم باسلام من تلفظ بالشهادتين ولو
كان في نفس الامر يعتقد خلاف ذلك وحديث اني لم اومر بالتنقيب على قلوب الناس
وحينئذ فالحجة من الحديث ظاهرة في شمول الخبر الاموال والعقود والفسوخ ومن ثم قال
الشافعي انه لا فرق في دعوى حل الزوجة لمن اقام بتزويجها شاهدي زور وهو يعلم بكذبهما
وبين من ادعى على حر انه ملكه لم يحل له استرقاقه بالاجماع وهو يعلم حريته فاذا حكم له
حاكم بانه ملكه لم يحل له ان يسترقه بالاجماع وقال القرطبي شنعوا على القائل بذلك
قديما وحديثا لمخالفته للحديث الصحيح ولان فيه صيانة للمال وابتذال الفروج
وهي احق ان يحتاط لها وتصان انتهى والحديث سبق في المظالم والشهادات والاحكام ثم
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص بضم العين وسكون المثناة
الفوقية بعدها موحدة ووقاص بتشديد القاف اخره مهملة وعتبة هو الذي
كسر ثنية النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة احد ومات كافرا عهد اي اوصى الى اخيه
سعد بن ابي وقاص احد العشرة ان ابن وليدة زمعة بن قيس بفتح الزاي وسكون الميم
وتفتح بعدها عين مهملة مفتوحة اي جاريته ولم تسم واسم ولدها عبد الرحمن بن
زمعة مني فاقبضه اليك بهمزة وصل وكسر الموحدة قالت عائشة فلما كان عام الفتح
اخذه سعد فقال هو ابن اخي عتبة قد كان عهد الي فيه ان استلحقه به فقام اليه
اي الى سعد عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن وليدة ابي اي وابن جاريته ولد على فراشه
فتساوقا من التساوق وهو مجي واحد بعد واحد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه ان استلحقه وقال عبد بن
زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي الولد
لك اي اخوك يا عبد بن زمعة بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة نعت واجب النصب
لانه مضاف وعبدا يجوز فتحه لانه منصوب بابن مضاف الى العلم وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا حرة كانت او
امة لكن الحنفية يخصونه بالحرة ويقولون ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق سيدها

مالم يقر به وللعاهر اي الزاني الحجر اي الخيبة ولا حق له في الولد او الرجم بالحجارة
وضعف لانه لا يرجم بالحجر الا اذا كان محصنا ثم قال صلى الله عليه وسلم لسودة بنت
زمعة ام المومنين احتجبي منه اي من ابن زمعة المتنازع فيه ندبا للاحتياط وان ثبت
نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتخفيف راى عليه الصلاة والسلام من شبهه
بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى لقي الله تعالى ومناسبة الحديث لسابقه ان الحكم بحسب
الظاهر حيث حكم صلى الله عليه وسلم لعبد بن زمعة والحقه بزمعة ثم لما راى شبهه
بعتبة امر سودة ان تحتجب منه احتياطا فاشار البخاري الى انه صلى الله عليه وسلم
في وليدة زمعة بالظاهر ولو كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطا في الاجتهاد
وهو من نوادر الاختلاف والحديث سبق في البيوع والمحاربين والفرائض باب
الحكم في البير ونحوها كالحوض والدابة قال حدثنا اسحق بن نصر هو اسحاق بن نصر بالصاد
المهملة المروزي وقيل البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا سفين
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران كلاهما عن ابي وائل شقيق
ابن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا
يحلف احد على موجب يمين صبر بغير تنوين يمين على الاضافة لتاليها كذا في الفرع
مصححا عليه لما بينهما من الملابسة السابقة وتنوين فصبر صفة له على النسب اي
ذات صبر ويمين الصبر هو الذي يلزم الحاكم الخصم بها وجملة يقتطع مالا في موضع صفة
ثانية ليمين وفي رواية اخرى يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر كاذب والجملة في
موضع الحال من فاعل حلف او من ضمير يقتطع او صفة ليمين لان فيها ضميرين احدهما
للحالف والاخر لليمين فبذلك صلحت ان تكون حالا لكل واحد منهما الا لقي الله عز وجل
يوم القيمة وهو عليه غضبان بدون صرف للصفة وزيادة الالف والنون والشرط
هنا موجود وهو انتفا فعلانة ووجود فعلى وذلك في صفات المخلوقين وغضبه
تعالى يراد به ما اراده الله من العقوبة اعوذ برحمة الله من عقابه وغضبه فانزل
الله تعالى زاد في الايمان تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
الاية وسقط لغير ابي ذر قوله وايمانهم الخ فجا الاشعث بن قيس الكندي وعبد الله بن
مسعود يحدثهم زاد في الايمان فقال ما يحدثكم عبد الله فقالوا له اي كان يحدثنا بكذا
وكذا فقال الاشعث في بتشديد اليا نزلت هذه الاية وفي رجل اسمه الخشيش بالجيم والحا
والخا وبالشين المعجمة بينهما تحتية ساكنة الحضرمي او الكندي وقيل اسمه جرير خاصمته
في بير كانت بيننا فجحدني فقال النبي صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم فليحلف بالجزم ولابي ذر عن الكشميهني فيحلف باسقاط اللام والرفع
قلت يا رسول الله اذا يحلف اذا حرف جواب وهي تنصب الفعل المضارع بان يكون اولا
فلا يعتمد ما بعدها على ما قبلها ولذا رفعت في نحو قولك انا اذا اكرمك وان يكون مستقبلا
فلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال انا الحاج اذا اظنك تريد الحالة التي انت فيها
وان لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والندا ولا فان دخل عليها حرف
عطف جاز في الفعل وجهان الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك
الا قليلا والفعل هنا في الحديث ان اريد به الحال فهو منصوب وان اريد به الاستقبال

فهو منصوب والوجهان في الفرع مصحح عليهما وزاد في رواية اخري ولابي ذر فنزلت ان
الذين يشترون بعهد الله الاية د في الحديث كما قال ابن بطال ان حكم الحاكم في الظاهر لا يحل
الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلي الله عليه وسلم حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه
شيئا بيمين فاجرة والاية المذكورة من اشد وعيد جا في القران والحديث سبق في الشرب
باب القضا باضافة باب للاحقه في كثير المال وقليله ولابي ذر باب
بالتنوين القضا في قليل المال وكثيره سوا باثبات الخبر المحذوف في غير روايته وقال
ابن عيينة سفين عن ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي
الكوفة القضا في قليل المال وكثيره سوا وقال العيني وهذا ذكره سفين في جامعه عن
ابن شبرمة قال الحافظ ابن حجر ولم يقع لي هذا الاثر موصولا وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة هند
رضي الله عنها انها قالت سمع النبي صلي الله عليه وسلم جلبة خصام بفتح الجيم واللام والموحدة
اختلاط الاصوات ولمسلم جلبة خصم عند بابه منزل ام سلمة فخرج عليهم ولابي ذر عن الكشميهني
اليهم فقال لهم انما انا بشر البشر الخلق يطلق علي الجماعة والواحد والمعني انه منهم وان زاد
عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو رد علي من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب حتي لا يخفي
عليه المظلوم من الظالم وانه ياتيني الخصم وفي ترك الحيل من رواية سفيان الثوري
وانكم تختصمون الي فلعل بعضا منكم ان يكون ابلغ اي اقدر علي الحجة من بعض اقضي له بذلك
ولابي ذر او علي نحو ما اسمع منه واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم وكذا ذمي
فانما هي اي الحكومة قطعة من النار وللطحاوي والدارقطني فانما نقطع له بها قطعة من
النار اسطاما ياتي بها في عنقه يوم القيامة والاسطام بكسر الهمزة وسكون السين وفتح
الطا المهملتين القطعة فكانها للتاكيد ولابي ذر عن الحموي والمستملي من نار فلياخذها
او ليدعها امر تهديد ومطابقته للترجمة من قوله فمن قضيت له اذ هو يتناول القليل
والكثير والحديث مر قريبا باب حكم بيع الامام علي الناس من السفيه
والغائب لتوفية دينه او الممتنع منه اموالهم وضياعهم عقارهم وغير ذلك وهو من
عطف الخاص علي العام وقد باع النبي صلي الله عليه وسلم مدبرا بتشديد الموحدة المفتوحة
من نعيم النحام بفتح النون والحا المهملة المشددة وهو نعيم بن عبد الله بن اسيد بن عبيد
ابن عوف بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي الموصوف بالنحام قيل له ذلك لان النبي
صلي الله عليه وسلم قال له دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم والنحمة السعلة او النحنحة
الممدود اخرها وسقط قوله مدبرا للحموي والمستملي قال العيني ولفظا لابن زيد وقال
ابو عمر بن عبد البر بن عبد الله النحام القرشي العدوي وبه قال حدثنا ابن نمير هو محمد بن
عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون الشين
المعجمة العبدي الكوفي قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ قال حدثنا سلمة
ابن كهيل بضم الكاف وفتح الها ابو يحيي الحضرمي من علما الكوفة عن عطا هو ابن ابي رباح
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله لغير ابي ذر انه قال بلغ النبي
صلي الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه هو ابو مذكور اعتق غلاما اسمه يعقوب كما في مسلم

عن

عن ولابوي ذر والوقت له عن دبر بضم الدال والموحدة اي علق عتقه بعد موته ولابي ذر
عن الكشميهني عن دبر بفتح الدال وسكون التحتية بعدها نون وهي تصحيف والمشهور الاول
لم يكن له مال غيره فباعه النبي صلي الله عليه وسلم من نعيم بن النحام بثمان مائة درهم ثم ارسل
عليه السلام بثمنه اليه الذي علق عتقه وانما باعه عليه لانه لم يكن له مال غيره
فلما راه انفق جميع ماله وانه تعرض بذلك للتهلكة نقض عليه فعله ولو كان لم
ينفق جميع ماله لم ينقض فعله وكانه كان في حكم السفيه فلذا باع عليه ماله والحديث
سبق في البيوع واخرجه ابو داود والنسائي في العتق وابن ماجه باب
من لم يكترث بالمثناة الفوقية ثم المثلثة بينهما را مكسورة من لم يبال ولم يلتفت بطعن
من ولابي ذر لطعن من لا يعلم بفتح التحتية في الامرا حديثا فيما بوابه فلو طعن بعلم اعتد به
وان كان بامر محتمل رجع الي راي الامام وسقط قوله حديثا لابوي الوقت وذر والاصيلي
وبه قال حدثنا موسي بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن
مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولي ابن عمر قال سمعت ابن
عمر رضي الله عنهما يقول ولابي ذر قال بعث رسول الله صلي الله عليه وسلم بعثا اي جيشا
الي ابنا لغزو الروم مكان قتل زيد بن حارثة وكان في ذلك البعث رؤسا المهاجرين والانصار
منهم العمران وامر عليهم اسامة بن زيد اي ابن حارثة وكان ذلك في بدو مرضه صلي الله
عليه وسلم الذي توفي فيه فطعن بضم الطا المهملة في امارته بكسر الهمزة وقالوا هذا الغلام
علي المهاجرين والانصار وقال صلي الله عليه وسلم لما بلغه ذلك ولابي ذر فقال بالفا بدل
الواو ان تطعنوا بضم العين في الفرع وزاد في اليونينية فتحها قال الزركشي رجح بعضهم
هنا ضم العين في امارته اي في امارة اسامة فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد من قبله واستشكل
بان النحاة قالوا الشرط سبب للجزا متقدم عليه وههنا ليس كذلك واجاب في الكواكب
بان مثله يؤول بالاخبار عندهم اي ان طعنتم فيه فاخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه وبلازمه
عند البيانيين ان طعنتم فيه تاثمتم بذلك لانه لم يكن ذلك حقا وايم الله بهمزة وصل ان
كان زيد لخليقا بالخا المعجمة والقاف جديرا ومستحقا للامرة بكسر الهمزة وسكون الميم
ولابي ذر عن الكشميهني للامارة بفتح الميم والالف بعدها فلم يكن لطعنكم مستند فكذا الاعتبار
بطعنكم في امارة ولده وان كان زيد لمن احب الناس الي بتشديد التحتية وان ابنه اسامة
هذا لمن احب الناس الي بعده واستشكل كون عمر بن الخطاب عزل سعدا حين قذفه اهل
الكوفة بما هو منه بري ولم يعزل صلي الله عليه وسلم اسامة واباه بل بين بفضلهما
واجيب بان عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه صلي الله عليه وسلم من زيد واسامة
فكان سبب عزله قيام الاحتمال وراي عمر ان عزل سعد اسهل من فتنة يثيرها من قام
عليه من اهل الكوفة والحديث سبق في باب بعث النبي صلي الله عليه وسلم اسامة بن زيد
اواخر المغازي باب الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة
الخصم بفتح المعجمة وكسرها وفسره المولف بقوله وهو الدايم في الخصومة والمراد الشديد
الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة او الكثرة وقال تعالي وهو الد الخصام
اي شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة والاضافة بمعني في او ان افعل مضاف
الي ما هو بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون الشخص بعض الحدث فتقديره الد ذوي

الخصومة والخصام جمع خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو اشد الخصوم خصومة
الالد اعوجا بضم اللام وتشديد الدال العوجا بضم العين وسكون الواو وبعدها جيم ولابي ذر
عن الكشميهني الدهمزة قبل اللام المفتوحة اعوج بهمزة مفتوحة وسكون العين بزنة
تفسير قوله تعالى في سورة مريم وتنذر به قوما لدا قال ابن كثير الحافظ عوجا عن الحق مايلون
الى الباطل وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد لا يستقيمون وقال الضحاك الالد الخصم وقال
القرطبي الالد الكذاب وقال الحسن صما قال في الفتح وكانه تفسير باللازم لان من اعوج
عن الحق كانه لم يسمع وعن ابن عباس فجارا وقيل جدلا بالباطل وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الكافر الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة
المعاند او ابغض الرجال المخاصمين اعم من ان يكون كافرا او مسلما فان كان الاول فافعل
التفضيل على حقيقتها في العموم وان كان مسلما فسبب البغض كثرة المخاصمة لانها
تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم والتفسير هذا باب
بالتنوين اذا قضى الحاكم بجور اي بظلم او خلاف اهل العلم فهو اي قضاؤه رد مردود وبه قال
حدثنا محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد
الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدا وسقط لابي ذر قوله عن الزهري
الخ ح لتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد نعيم بن حماد بضم النون وفتح العين
الرفا بالراء المشددة المروزي الاعور ولابي ذر وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد ولغير ابي ذر
قال ابو عبد الله البخاري حدثني نعيم قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا معمر اي ابن راشد عن الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال
المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد قيس داعيا لهم الى الاسلام لا مقاتلا فدعاهم الى الاسلام
فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا بهمزة ساكنة فيهما اي خرجنا من الشرك
الى دين الاسلام فلم يكتف خالد الا بالتصريح بذكر الاسلام وفهم عنهم انهم عدلوا عن التصريح
انفة منهم ولم ينقادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين ودفع الى كل رجل اسيره فامر
كل رجل منا ان يقتل اسيره قال ابن عمر فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي
من المهاجرين والانصار اسيره فقدمنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني
ابرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد من قتله الذين قالوا صبانا قبل ان يستفسرهم
عن مرادهم بذلك قال عليه الصلاة والسلام اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين وانما
تبرأ من فعله لانه كان مجتهدا واتفقوا على ان القاضي اذا قضى بجور او بخلاف ما عليه اهل
العلم فحكمه مردود فان كان على وجه الاجتهاد واخطأ كما صنع خالد فالاثم ساقط والضمان
لازم فان كان الحكم في قتل فالدية في بيت المال عند ابي حنيفة واحمد وعلى عاقلته عند الشافعي
وابي يوسف ومحمد والحديث سبق في المغازي باب الامام يأتي قوما فيصلح
ولابي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء اي لاجل الاصلاح بينهم وبه قال حدثنا ابو النعمان

محمد بن الفضل قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة المديني بالتحتية بعد الدال ولابي ذر المدني باسقاطها وفتح الدال عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنهما انه قال كان قتال بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف
بالفاء قبيلة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلاة
العصر فاذن بلال سقط لفظ بلال لابي ذر واستشكل الاتيان بالفاء في قوله فاذن لان ليس
موضعها سواء كان لما شرطية او ظرفية واجيب بان الجزاء محذوف وهو جاء المؤذن
والفاء للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عوف عن حماد انه صلى الله عليه وسلم قال
لبلال ان حضرت صلاة العصر ولم آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر
اذن بلال ثم اقام الصلاة وامر ابا بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امره النبي صلى الله
عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس
حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه وليس هو من المنهي عنه لان الامام يستثنى
من ذلك لا سيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه ولانه ليس حركة من حركاته الا ولنا
فيه مصلحة وسنة نقتدي بها قال سهل وصفح الناس بفتح الصاد المهملة والفاء المشددة
بعدها حاء مهملة اي صفقوا تنبيها لابي بكر على حضوره صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر
اذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ منها فلما راى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية
وسكون الميم مبنيا للمفعول التفت رضي الله عنه فراى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان
يتأخر فاوما اليه النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر بيده اي اشار اليه بها ان امضه امر بالمضي
والهاء للسكت اي امض في صلاتك واوما بيده هكذا اي اشار اليه بالمكث في مكانه ولبث
ابو بكر في مكانه هنية بضم الهاء وفتح النون والتحتية المشددة زمانا يسيرا حالكونه
يحمد الله ولابي ذر عن الكشميهني فحمد الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم مشى القهقرى
رجع الى خلف فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله ابو بكر تقدم الى موضع الامامة
فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منعك اذ بسكون الذال
اومات اشرت اليك ان تمكث في مكانك ان لا تكون مضيت في صلاتك فيه قال ابو بكر رضي
الله عنه لم يكن لابن ابي قحافة ان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل لم يكن لي ولا لابي بكر هضما
لنفسه وتواضعا وابو قحافة كنية والد ابي بكر رضي الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم للقوم
اذا نابكم اي اصابكم ولابوي ذر والوقت والاصيلي رابكم اي نابكم امر فليسبح الرجال اي
يقولون سبحان الله وليصفح النساء اي يصفقن بان يضربن باحدى ايديهن على ظهر الاخرى
وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم
للفصل بينهم اذا اضطر الامر لذلك والحديث سبق في الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس
باب يستحب للكاتب الحكم ان يكون امينا في كتابته بعيدا من الطمع مقتصرا
على اجرة المثل عاقلا غير مغفل لئلا يخدع وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد
ابن زيد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عبيد بن السباق بضم العين في الاول وفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف
الثقفي عن زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله عنه انه قال بعث الي بتشديد

اليا ابو بكر الصديق رضي الله عنه مقتل ولابي ذر عن الحموي مقتتل باسقاط اللام والنصب
اهل اليمامة من اليمن وبها قتل مسيلمة ومن القرا سبعون او سبعمائة وعنده عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فقال ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بالسين المهملة الساكنة
بعدها فوقية فحا مهملة فرا مشددة اشتد وكثر يوم اليمامة بقرا القران وسقط للكشميهني
قد من قوله قد استحر واني اخشى ان يستحر بتشديد القتل بقرا القران في المواطن كلها
فيذهب قران كثير واني ارى ان تامر بجمع القران قال ابو بكر لزيد قلت لعمر كيف افعل شيا
لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هو اي جمعه والله خير واستشكل
التعبير بخير الذي هو افعل التفضيل لانه يلزم من فعلهم هذا ان يكون خيرا من تركه
في الزمن النبوي واجيب بانه خير بالنسبة لزمانهم والترك كان خيرا في الزمن النبوي
لعدم تمام الترك واحتمال النسخ اذ لو جمع بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان ثم
نسخ لادى الى اختلاف عظيم قال ابو بكر فلم يزل يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي
شرح له صدر عمر ورايت في ذلك الذي راى عمر قال زيد قال لي ابو بكر رضي الله عنه انك يا زيد
وللكشميهني انك رجل باسقاط الواو واشار بقوله شاب الى حدة نظره وقوة ضبطه عاقل
لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع صفات مقتضية
لخصوصيته بذلك كونه شابا فيكون انشط لذلك وكونه عاقلا فيكون اوعى له وكونه
لا يتهم فتركن النفس اليه وكونه كان كاتبا للوحي فيكون اكثر ممارسة وقول ابن بطال
عن المهلب انه يدل على ان العقل اجل الخصال المحمودة لانه لم يوصف زيد باكثر من
العقل وجعله سببا لايتمانه ورفع التهمة عنه تعقبه في الفتح بان ابا بكر ذكر عقب
الوصف المذكور وقد كنت تكتب الوحي فمن ثم اكتفى بوصفه بالعقل لانه لو لم يثبت امانته
وكفايته وعقله لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل وعدم
الاتهام دون ما عداها اشارة الى استمرار ذلك له والا فمجرد قوله لا نتهمك مع قوله عاقل
لا يكفي في ثبوت الامانة والكفاية فكم من بارع في العقل والمعرفة وجدت منه الخيانة فتتبع
القران فاجمعه بالفا ولابي ذر واجمعه قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من الجبال ما كان
نقله باثقل علي بتشديد اليا مما كلفني به ابو بكر من جمع القران قلت اي لهما كيف تفعلان
شيا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه هو والله خير فلم
يزل يحث بالمثلثة بعد المهملة المضمومة ولابي ذر يحب مراجعتي بالموحدة بدل المثلثة
وضم اوله حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر ابي بكر وعمر ورايت في ذلك رايا
فتتبعت القران حال كوني اجمعه من العسب بضم العين والسين المهملتين اخره موحدة
جريد النخل العريض المكشوط عنه الخوص المكتوب فيه والرقاع بالرا المكسورة والقاف
وبعد الالف عين مهملة جمع رقعة من جلد او ورق وفي رواية اخرى وقطع الاديم واللخاف
باللام المشددة المكسورة والمعجمة وبعد الالف فا الحجارة الرقيقة او الخزف كما في هذا
الباب وصدور الرجال الذين حفظوه وجمعوه في صدورهم في حياته صلى الله عليه وسلم
كاملا كابي بن كعب ومعاذ بن جبل فوجدت اخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول من انفسكم
الى اخرها مع خزيمة بن ثابت بن الفاكه بالفا والكاف المكسورة الانصاري الاوسي الذي
جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادته عن شهادة رجلين او ابي خزيمة بن اوس بن يزيد

وهو

منهم وكنيته الانصاري البخاري بالشك وعند احمد والترمذي من رواية عبد
الرحمن بن مهدي عن ابراهيم بن سعد مع خزيمة الانصاري وفي مسند الشاميين من
طريق ابي اليمان عند الطبراني خزيمة بن ثابت الانصاري لكن قول من قال مع ابي خزيمة
اصح وقد اختلف فيه على الزهري فمن قائل مع ابن خزيمة ومن قائل مع خزيمة ومن شك
فيه بقول خزيمة او ابي خزيمة والارجح ان الذي وجد معه اخر سورة التوبة ابو خزيمة
بالكنية والذي معه اية الاحزاب خزيمة وعند ابي داود في كتاب المصاحف من طريق
ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال اتى الحارث دا
ابن خزيمة الى عمر بهاتين الايتين لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخر السورة فقال اشهد
اني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتها فقال عمر وانا اشهد لقد سمعتها
وخزيمة قال في المصابيح بفتح المعجمة والزاي ابن عدي بن ابي غنم بن سالم الخزرجي الانصاري
فالحقتها في سورتها وكانت الصحف التي كتبوا فيها القران ولابي ذر عن الكشميهني فكانت
بالفا بدل الواو عند ابي بكر رضي الله عنه حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته
حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهما قال محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد
ابن زيد مولى عثمان بن عفان شيخ البخاري المذكور ولهذا الباب اللخاف المذكور في الحديث
يعني به الخزف بالخا والزاي المعجمتين ثم فاء وفي الحديث اتخاذ الحاكم الكاتب وان يكون الكاتب
عاقلا فطنا مقبول الشهادة ومراجعة الكاتب للحاكم في الراي ومشاركته له فيه
والحديث سبق في براءة وغيرها باب كتاب الحاكم الى عماله بضم العين
وتشديد الميم جمع عامل وهو من يوليه على بلد لجمع خراجها او زكاتها ونحو ذلك وكتاب
القاضي الى امنائه بضم الهمزة جمع امين وهو من يوليه في ضبط اموال الناس كالجباة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن
انس الامام عن ابي ليلى بفتح اللامين بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل قال المؤلف حدثنا ولابي
ذر والاصيلي وحدثنا بواو العطف اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن السين صح
ابن ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بسكون الها بعد فتح الانصاري المدني ويقال
اسمه عبد الله عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحا المهملة وسكون المثلثة ابن ساعدة ابن عامر
الانصاري الخزرجي المدني صحابي صغير انه اخبره هو ورجال من كبرا قومه اي عظمائهم
ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح المهملة وتشديد
التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة ابن مسعود بن كعب الحارثي خرجا الى خيبر من جهد
فقر شديد اصابهم ليمتاروا تمرا فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة محيصة ان عبد الله بن سهل
قتل وطرح بضم اولهما في فقير بفتح الفا وكسر القاف اي حفيرة قال في الصحاح الفقير حفير
يحفر حول النخلة اذا غرست تقول منه فقرت للودية تفقيرا او قال طرح في عين بالشك
من الراوي وعند محمد بن اسحاق فوجد في عين قد كسرت عنقه وطرح فيها فاتى محيصة
يهود فقال لهم انتم والله قتلتموه قال الغزالي قاتلناه او نقل اليه بخبر يوجب العلم قالوا
مقابلة لليمين باليمين ما قتلناه والله ثم اقبل محيصة حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك واقبل
ولابي ذر فاقبل بالفا بدل الواو ومحيصة هو واخوه حويصة بضم الحا المهملة وفتح الواو وتشديد
التحتية مكسورة بعدها صاد مهملة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي حويصة

اكبر منه اي من اخيه محيصة وعبد الله بن سهل اخو المحيصة اخو المقتول فذهب اي محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال لحيصة ولغير ابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب عبد الرحمن ليتكلم فيجوز ان يكون كل من عبد الرحمن والمحيصة اراد ان يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام كبر كبر اي قدم الاكبر يريد السن فتكلم حويصة الذي هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفي القسامة فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية وتخفيف الدال المهملة اي اما ان يعطي اليهود دية صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم به اي الى اهل خيبر بالخبر الذي نقل اليه فكتب بضم الكاف في الفرع كاصله وفي غيرها بفتحها قال في الكواكب يكتب الحي المسمى باليهود قال وفيه تكلف وقال في الفتح اي الكاتب عنهم لان الذي يباشر عنهم الكاتب واحد قال العيني وفيه تكلف وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فكتبوا اي اليهود ما قتلناه وهذه الرواية اوجه وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قتلناه في موضع رفع وزاد في رواية ولا علمنا قاتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اخي المقتول اتحلفون بهمزة الاستفهام وتستحقون دم صاحبكم اي بدل دم صاحبكم فحذف المضاف اليه وصاحبكم معناه غريمكم فلا يحتاج الى تقدير والجملة فيها معنى التعليل لان المعنى اتحلفون لتستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى التعليل في قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا ويعف عن كثير المعنى ليعفو واستشكل عرض اليمين على الثلاثة وانما هي لاخي المقتول خاصة واجاب في الكواكب بانه كان معلوما عندهم الاختصاص به وانما اطلق الخطاب لهم لانه كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كالولد لهما قالوا ولابي ذر فقالوا لا نحلف قال صلى الله عليه وسلم لهم افتحلف لكم يهود انهم ما قتلوه قالوا يا رسول الله ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية ابي قلابة ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم يحلفون فوداه بتخفيف الدال المهملة من غير همز فاعطى ديته رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار قال سهل اي ابن ابي حثمة فركضتني منها ناقة وفي رواية محمد بن اسحاق فوالله ما انسى ناقة بكرة منها حمراء ضربتني وانا احوزها وفي القسامة فوداه مائة من ابل الصدقة والمال الذي اشتريه من عنده او من مال بيت المال المرصد للمصالح لما في ذلك من مصلحة قطع النزاع واصلاح ذات البين وجبر لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت وقد حكى القاضي عياض عن بعضهم تجويز صرف الزكاة في المصالح العامة وتاول الحديث عليه واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث انه عليه السلام كتب الى نائبه ولا امينه وانما كتب الى الخصوم انفسهم واجاب ابن المنير بانه يؤخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب في حق غيرهم بطريق الاولى والحديث سبق في القسامة هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا حال كونه وحده للنظر اي لاجل النظر ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ينظر في الامور المتعلقة بالمسلمين وجواب الاستفهام في الحديث وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحرث بن ابي ذئب واسمه هشام قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عبيد بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر

وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء اعرابي واحد الاعراب وهم سكان البوادي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله اي بما تضمنه او بحكم الله المكتوب على المكلفين فقام خصمه هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على المفرد والمذكر وفروعهما ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله وفي رواية نعم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما تواردا على سؤال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والاخذ بالارفق لان للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا فعيل بمعنى مفعول كاسير بمعنى ماسور وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اي اجيرا على خدمة هذا او على بمعنى عند اي عنده او بمعنى اللام اي اجيرا لهذا فزنا بامراته معطوف على كان عسيفا ولم تسم المراة فقالوا لي على ابنك الرجم بالرفع ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب الرجم اسمها ففديت ابني منه من الرجم بمائة من الغنم ووليدة فعيلة بمعنى مفعولة امة غير بالغة ثم سالت اهل العلم فقالوا لي انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اي بحكم الله وهو اولى من التفسير بما تضمنه القران لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا فيه نعم يحتمل ان يكون المراد ما كان متلوا فيه ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله لكن بقي التغريب اما الوليدة والغنم فرد اي مردود عليك فاطلق المصدر على المفعول كقوله هذا خلق الله اي مخلوقه وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام مصدر غرب مضاف الى الظرف لان التغريب ير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو ظرفا على ظاهره مقدر بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيلبث عاما فيقدر يغرب فيغيب عاما وهذا يتضمن ان ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه غير مقبول نعم ان كان من باب الفتوى فيكون معناه ان كان ابنك زنا وهو بكر فحده ذلك واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغر الرجل من اسلم وهو الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امراة هذا اي ائتها غدوة او امش اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها وفي رواية الليث فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وظاهره كما في الفتح ان ابن ابي ذئب اختصره فقال فغدا عليها انيس فرجمها او رجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك وعلى رواية الليث يكون رسولا ليسمع اقرارها وتنفيذ الحكم منه عليه الصلاة والسلام واستشكل من حيث كونه اكتفى في ذلك بشاهد واحد واجيب بانه ليس في الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد عليها واستدل به على وجوب الاعذار والاكتفاء فيه بشاهد واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عند النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال في الفتح والذي تقبل شهادته من الثلاثة والد العسيف فقط واما العسيف والزوج فلا قال وغفل بعض من تبع القاضي عياض فقال لا بد من هذا الحمل والا لزم الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار بالزنا ولا قائل به ويمكن الانفصال عن هذا بان انيسا

بعث حاكما فاستوفي بشروط الحكم ثم استاذن في رجمها فاذن له في رجمها وكيف يتصور في
الصورة المذكورة اقامة الشهادة عليها من غير تقدم دعوي عليها ولا علي وكيلها مع
حضورها في البلد غير متوارية الا ان يقال انها شهادة حسبة فيجاب انه لم يقع هناك
صيغة الشهادة المشروطة في ذلك وقال المهلب فيه حجة لمالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا
واحدا في الاعذار وفي ان يتخذ واحدا يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز له قبول
الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة الاستفهام
كما نبه عليه في فتح الباري الاشارة الي خلاف محمد بن الحسن كما نقله ابن بطال عنه حيث
قال لا يجوز للقاضي ان يقول اقر عندي فلان بكذا لشيء يقضي به عليه من قتل او مال او عتق
او طلاق حتي يشهد معه علي ذلك غيره وادعي ان مثل هذا الحكم الذي في حديث الباب
خاص بالنبي صلي الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان
من يقر ويشهدان علي ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما والحديث سبق في الصلح والايمان
والنذور والمحاربين والوكالة باب ترجمة الحكام بصيغة الجمع ولابي ذر
عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا
فسره بلسان اخر وهل يجوز ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها قال ابو حنيفة واحد
يكفي واختاره البخاري واخرون وقال الشافعي واحمد في رواية عنه اذا لم يعرف الحاكم
لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع عن مالك يترجم
له ثقة مسلم مامون واثنان احب الي وقال خارجة بن زيد بن ثابت فيما وصله البخاري
في تاريخه عن ابيه زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم امره ان يتعلم
كتاب اليهود اي كتابتهم يعني خطهم ولابي ذر عن الكشميهني كتاب اليهودية بياء
النسبة حتي كتبت للنبي صلي الله عليه وسلم كتبه اليهم واقراته كتبهم اي التي يكتبونها
اذا كتبوا اليه وقد وصله مطولا في الذبائح بلفظ قال اتي بي النبي صلي الله عليه وسلم
مقدمه من المدينة فاعجب بي فقيل له هذا الغلام من بني النجار وقد قرا مما انزل
الله عليك بضع عشرة سورة فاستقراني فقرات فقال لي تعلم كتاب اليهود
فاني لا امن يهود علي كتابي فتعلمته في نصف شهر حتي كتبت له الي يهود واقرا له اذا كتبوا
اليه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحال ان عنده علي اي ابن ابي طالب وعبد الرحمن
ابن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهم ماذا تقول هذه المراة وكانت حاضرة عندهم
قال عبد الرحمن بن حاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة اي ابن ابي
بلتعة مترجما عنها لعمر عن قولها انها حملت من زنا من عبد اسمه برغوس بالراء
والغين المعجمة والسين المهملة لانها كانت نوبية بضم النون وكسر الموحدة وتشديد
التحتية اعجمية من جملة عتقاء حاطب فقلت يا امير المؤمنين تخبرك بصاحبها الذي
صنع بها وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور نحوه ولابي ذر بصاحبها الذي صنع
بها وقال ابو جمرة بالجيم المفتوحة وسكون الميم نصر بن عمران الضبعي البصري كنت
اترجم بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس زاد النسائي فيما وصله عنه فاتته امراة
فسالته عن نبيذ الجر فنهي عنه الحديث وسبق في كتاب العلم عند المولف وقال بعض الناس
محمد بن الحسن وكذا الشافعي لا بد للحاكم من مترجمين بكسر الميم بصيغة الجمع قال ابن قرقول

لانه

لانه لا بد لمن يتكلم بغير لسانه وذلك يتكرر فيتكرر المترجمون وروي بفتح الميم
بصيغة التثنية وهو المعتمد كما في الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل قيصر ملك الروم ارسل اليه حال كونه في
اي مع ركب من قريش ثلاثين رجلا ثم قال هرقل لترجمانه قل لهم اني سائل هذا
اي عن النبي صلي الله عليه وسلم فان كذبني بالتخفيف اي نقل الي الكذب فكذبوه بالتشديد
فذكر الحديث فقال للترجمان قل له اي لابي سفيان انه كان ما تقول حقا من اوصاف الشريعة
حقا فسيملك بضم اللام في اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمي هاتين
ارض بيت المقدس او ارض ملكه واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة
ان نقل هرقل الكافر لا يحتج به واجيب بانه يوخذ من صحة استدلاله فيما يتعلق
بالنبوة والرسالة انه كان مطلعا علي شرايع الانبيا فتحمل تصرفاته علي وفق ما
الشريعة التي كان متمسكا بها وايضا تقرير ابن عباس وهو من الايمة الذين يقتدي
بهم علي ذلك ومن ثم احتج باكتفايه بترجمة ابي جمرة له فالامران راجحان لابن عباس
احدهما من تصرفه والاخر عن تقريره فاذا انضم الي ذلك نقل عمر ومن معه من الصحابة
ولم ينقل عن غيره خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفي ترجمان واحد فقال محمد بن
الحسن لا بد من رجلين او رجل وامراتين وقال الشافعي هو كالبينة وعن مالك
روايتان ونقل الكرابيسي عن مالك والشافعي الاكتفا بواحد فيرجح الخلاف الي
انها اخبار او شهادة قاله في فتح الباري باب محاسبة الامام عماله
بضم العين جمع عامل ولابي ذر مع عماله وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا
عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء
المهملة وفتح الميم الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم استعمل ابن
الاتبية بضم الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية
مشددة وفي رواية اللتبية باللام المضمومة بدل الهمزة وفتح المثناة الفوقية
قال القاضي عياض وضبطه الاصيلي بخطه في باب هدايا العمال بضم اللام وسكون المثناة
وفيه ابن السكن وقال انه الصواب واسمه عبد الله واللتبية امه علي صدقات
بني سليم بضم السين وفتح اللام فلما جاء الي رسول الله ولابي ذر النبي صلي الله عليه وسلم
وحاسبه علي ما قبض وصرف قال لرسول الله صلي الله عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه
وللكشميهني وهذا هدية اهديت لي فقال رسول الله ولابي ذر النبي صلي الله عليه وسلم
له فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا بفتح الهمزة وتشديد اللام وهما بمعني
جلست في بيت ابيك وبيت امك حتي تاتيك هديتك ان كنت صادقا في دعواك ثم قام
رسول الله صلي الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله ولابي ذر فحمد الله بالفاء بدل
الواو واثني عليه ثم قال اما بعد اي بعد ما ذكر من حمد الله والثناء عليه فاني استعمل
رجالا منكم علي امور مما ولاني الله فياتي احدكم ولابي ذر احدهم فيقول هذا لكم وهذه
اهديت لي فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا جلس في بيت ابيه وبيت امه حتي تاتيه

هدية ان كان صادقا فوالله لا يأخذ احدكم منها من الصدقة التي قبضها شيئا
قال هشام اي ابن عروة بغير حقه الا جاء الله يحمله اي الذي اخذه يوم القيامة ولم يقع قوله
قال هشام عند مسلم في رواية ابن نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه قال في
الفتح وهو مشعر بادراجها الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلاعرفن اللام جواب
القسم ولابي ذر عن المستملي فلا اعرفن بالف بعد فلا بلفظ النفي ما جاء الله رجل يحتمل
ان يكون ما موصولة بمعنى من واطلقت على صفة من يعقل وهو الجاني ورجل فاعل
مقدر اي جاء رجل ويحتمل ان تكون مصدرية اي فلا اعرفن مجي رجل الى الله ببعير له رغاء
بضم الرا وتخفيف المعجمة بمد وهو صوت او ببقرة لها خوار بضم الخا المعجمة وتخفيف
الواو صوت او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها
را صوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية حتى رايت بياض ابطيه وفي
باب هدايا العمال حتى راينا عفرتي ابطيه والعفرة بضم المهملة وسكون الفا بياض
ليس بالناصع تا يلا الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله اليكم واعادها في الباب المذكور
ثلاثا وفيه مشروعية محاسبة العامل ومنعهم من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم
وسبق الحديث في باب هدايا العمال وغيره باب بطانة الامام واهل مشورته
بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح الرا اسم من شاورت فلانا في كذا والمعنى عرضت
عليه امري حتى يدلني على الصواب وهو من عطف الخاص على العام قال البخاري فيما
نقله عن ابي عبيد البطانة بكسر الموحدة في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الدخلاء
بضم الدال المهملة وفتح الخا المعجمة بمد وجمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان
خلوته ويفضي اليه سره ويصدقه فيما يخبر به مما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل بمو
بمقتضاه وقال الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الاية بطانة الرجل
ووليجته خصيصه الذي يفضي اليه حوائجه ثقة به شبه ببطانة الثوب كما
يقال فلان شعاري وبه قال حدثنا اصبغ بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة
ابن الفرج المصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث
الله من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع الاسم
يسمى به الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث بطانة تامره بالمعروف وفي
رواية سليمان بن بلال بالخير بدل قوله بالمعروف وتحضه عليه بحا مهملة مضمومة ثم
ضاد معجمة مشددة ترغبه فيه وتحثه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه وهذا
مقصور في بعض الخلفا لا في الانبيا فلا يلزم من وجود من يشير عليهم بالشر قبولهم لقوله
بل للعصمة فالمعصوم بالفا من عصم الله تعالى اي من عصمه الله تعالى من نزغات
الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا وهذا هو منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم
غيره وقد يكون لغيرهم بتوفيقه تعالى وفي الولاة من لا يقبل الا من بطانة الشر وهو
الكثير في زماننا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين الوزيرين وفي حديث
عايشة مرفوعا من ولي منكم عملا فاراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا ان نسي ذكره

استشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم لانه وان جاز عقلا ان يكون فيمن يداخله من يكون من اهل الشر لكنه لا يتصور ان يصغي اليه ويعمل بقوله للعصمة واجيب بان في بقية الحديث الاشارة الى السلامة بقوله فالمعصوم من عصمه الله فلا يلزم ممن يشير عليه ان يقبل قوله ام

وان ذكر اعانه ويحتمل ان يكون المراد بالبطانتين الملك والشيطان ويحتمل كما قاله
الكرماني ان يراد بالبطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس المطمئنة المحرضة على
الخير والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة ولكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية
انتهى وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان واليه
الاشارة بقوله عليه الصلاة والسلام ولكن الله اعانني عليه فاسلم انتهى فيجب على
الوالي ان لا يبادر بما يلقى اليه من ذلك حتى يعرضه على كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما
اتبعه وما خالفهما تركه وينبغي ان يسال الله تعالى العصمة من بطانة الشر واهله
ويحرص على بطانة الخير واهله قال سفيان الثوري ليكن اهل مشورتك اهل التقوى
والامانة والحديث سبق في القدر واخرجه النسائي في البيعة والسير وقال سليمان بن
بلال فيما وصله الاسماعيلي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري بهذا الحديث السابق وعن ابن ابي عتيق هو محمد بن عبد
الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى بن عقبة فيما وصله عنهما البيهقي كليهما عن ابن شهاب
الزهري محمد بن مسلم مثله اي مثل الحديث السابق قال في الكواكب روى سليمان عن الثلاثة
لكن الفرق بينهما انه المروي في الطريق الاولى هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله انتهى
وتعقبه في الفتح فقال لا يظهر بينهما فرق والظاهر ان سر الافراد ان سليمان ساق
لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الاخرين واحال بلفظهما عليه ورده البخاري على
وفقه وتعقبه العيني فقال كيف ينفي الفرق ومثل الشي غير عينه وقال شعيب هو
ابن ابي حمزة فيما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم حدثني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قوله نصب بنزع الخافض اي من قوله لم يرفعه الى النبي
صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو فيما وصله الامام احمد وقال معاوية
ابن سلام بتشديد اللام الدمشقي فيما وصله النسائي حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الزهري
قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم فجعلاه من حديث ابي هريرة وهو عند شعيب عن ابي سعيد وجعلاه
مرفوعا وهو عنده موقوفا وقال ابن ابي حسين بضم الحا هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي
حسين النوفلي المكي وسعيد بن زياد بكسر العين وكسر الزاي بزياد وتخفيف التحتية
الانصاري المدني التابعي الصغير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قوله
اي من قوله لا مرفوعا وقال عبد الله بفتح العين في الفرع وصوابه بضمها ابن ابي جعفر
يسار المصري من صغار التابعين فيما وصله النسائي حدثني بالافراد صفوان بن سليم بضم السين
مولى ال عوف عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث بحسب الصورة الواقعة مرفوع من رواية ثلاثة
من الصحابة ابي سعيد وابي هريرة وابي ايوب لكنه على طريقة المحدثين حديث واحد
اختلف على التابعي في صحابيه فجزم صفوان بانه عن ابي ايوب واختلف على الزهري
فيه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح لان مثله
لا يقال من قبل الراي فسبيله الرفع وتقديم البخاري لرواية ابي سعيد الخدري الموصولة
المرفوعة يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة ابن ابي حسين وسعيد بن زياد لمن

قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد واذ لم يبق الا الزهري وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات قاله في الفتح هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف يبايع الامام الناس بالنصب على المفعولية والامام فاعل ولابي ذر بنصب الامام مفعول مقدم ورفع الناس على الفاعلية والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية كما ستراه ان شاء الله تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة ودار الهجرة ابن انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد عبادة بن الوليد بضم العين ثم وتخفيف الموحدة قال اخبرني بالافراد ايضا ابي الوليد عن ابيه عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره طاء مهملة مصدر ميمي من النشاط والمكره بفتح الميم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا في حال نشاطنا وحال عجزنا عن العمل بما نؤمر به وقال السفاقسي الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج ليطابق قوله في المنشط ويؤيده ما عند احمد من رواية اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط والكسل وقال في شرح المشكاة اي عاهدناه بالتزام السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخاء وتاراتي الضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب بما التزموا وان لا ننازع الامر اي امر الملك والولاية اهله فلا نقاتلهم وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا والشك هل هو بالميم او اللام من الراوي لا نخاف في نصرة دين الله لومة لائم من الناس واللومة المرة من اللوم قال في الكشاف وفيها وفي التنكير مبالغتان كانه قال لا نخاف شيئا قط من لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع او يخالف وعدي بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهدوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان الكبار والصغار ولا يداهن فيه احدا ولا يخافه ولا يلتفت الى الائمة ونحوهم قال النووي والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الصيرفي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق بكرالقا وكان ذلك في غزوة سنة خمس فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول ابن رواحة اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاجابوه نحن الذين بايعوا محمدا صفة للذين لا صفة نحن وهذا موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا ابدا بالتنوين في محمدا وابدا في اليونينية والحديث سبق باتم من هذا في غزوة الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام ابن انس المدني عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع للاوامر والنواهي والطاعة للحاكم

يقول لنا اي المبايع منا فيما استطعت وهذا من شفقته ورحمته بنا جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وللكشميهني فيما استطعتم بالجمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال حدثنا عبد الله بن دينار مولى ابن عمر قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان بن الحكم الاموي يبايعون بالخلافة وكانت الكلمة قبل ذلك متفرقة اذ كان في الارض قبل اثنان يدعى لكل منهما بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية فلما مات ادعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بها بالحجاز وبايع اهل الافاق معاوية بن يزيد بن معاوية فلم يعش الا اربعين يوما ومات فبايع الناس ابن الزبير الا بنوا امية ومن يهوى هواهم فبايعوا مروان بن الحكم ثم مات بعد ستة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وجهز الحجاج لقتال ابن الزبير فحاصره الى ان قتل رضي الله عنه فلما انتظم الملك لعبد الملك وبايعه ابن عمر قال حين كتب له المبايعة اني اقر بضم الهمزة وكسر القاف بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت اي قدر استطاعتي وان بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال وعمر امهم صفية بنت ابي عبيد بن مسعود الثقفي وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت نافس بن وهب وسالم وعبيد الله وحمزة امهم ام ولد وزيد امه ام ولد قد اقروا بمثل ذلك الذي اقررت به من السمع والطاعة زاد الاسماعيلي والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن افلح العبدي مولاهم ابو يوسف الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم ابو معاوية بن خازم بمعجمتين الواسطي قال اخبرنا سيار بفتح المهملة والتحتية المشددة (ده) ابن وردان ابو الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جرير بن عبد الله بضم الجيم البجلي رضي الله عنه انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع لولي الامر في امره ونهيه والطاعة له فلقنني اي زاد على سبيل التلقين ان اقول فيما استطعت شفقة منه ورافة وعلى النصح لكل مسلم وذمي يامره بالاسلام وتعلقاته وبه قال حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس الصيرفي احد الاعلام قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم قال لما بايع الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من ابن عمر الى عبد الله عبد الملك امير المؤمنين اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وان بني قد اقروا لك بذلك وهذا اخبار عن اقرارهم لا اقرار عنهم وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن سفيان بلفظ رايت ابن عمر يكتب وكان اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في اخره ايضا والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي قال حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة عن يزيد من الزيادة وهو ابن ابي عبيد في رواية ابي ذر مولى سلمة بن الاكوع انه قال قلت لسلمة بن الاكوع رضي الله عنه على اي

شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بالتخفيف تحت الشجرة قال
على الموت اي تقاتل بين يديه ونصبر ولا نفر وان قتلنا وسبق الحديث باتم من هذا
في باب البيعة على الحرب ان لا يفروا من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
ابن اسما الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء السابق عن مالك الامام عن الزهري
محمد بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان المسور بن مخرمة بن اخت عبد
الرحمن بن عوف رضي الله عنه اخبره ان الرهط وهو ما دون العشرة وقيل الى الثلاثة
الذين ولاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي عينهم للتشاور فيمن يعقد له الخلافة
فيهم وهم كما سبق في باب قصة البيعة من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد
وعبد الرحمن اجتمعوا فتشاوروا فيمن يولوه الخلافة قال فقال لهم عبد الرحمن
ابن عوف لست بالذي انافسكم بضم الهمزة وفتح النون وبعد الالف فاء مكسورة فسين
مهملة انازعكم على هذا الامر اي الخلافة اذ ليس لي فيها رغبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عن والاولى اوجه ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما
ولوا عبد الرحمن امرهم في الاختيار منهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى احدا
من الناس يتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة اولئك الرهط ولا يطا عقبه بفتح
العين وكسر القاف اي ولا يمشون خلفه وهو كناية عن الاعراض ومال الناس على
عبد الرحمن كرر هذه لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه في امر الخلافة تلك
الليالي زاد الترمذي في روايته عند الدارقطني في غرائب مالك عن الزهري لا يخلو به
رجل ذو راي فيعدل بعثمان احدا وكرر قوله حتى اذا كانت الليلة وللكشميهني تلك
الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا بسكون العين عثمان بن عفان بالخلافة قال المسور
ابن مخرمة طرقني عبد الرحمن بن عوف بعد هجع من الليل بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها
عين مهملة قال في المصابيح اي بعد طائفة منه هذا الذي يفهم من كلام القاضي واقتصر
عليه الزركشي وقال الحافظ مغلطاي يريد بالهجوع النوم بالليل خاصة ذكره ابو عبيد
قال العلامة البدر الدماميني هذا يستدعي ان يكون قوله من الليل صفة كاشفة
بخلاف الاول فانها فيه مخصصة وهو اولى انتهى قال في الفتح وقد اخرجه البخاري في
التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع بوزن عظيم فضرب الباب
حتى استيقظت من النوم فقال لي اراك نائما فوالله ما اكتحلت ما دخل النوم جفن عيني كما يدخلها
الكحل هذه الثلاث ولابي ذر عن الحموي والكشميهني هذه الثلاث بكبير نوم في رواية
سعيد بن عامر عند الدارقطني في غرائب مالك والله ما حملت فيها غمضا منذ ثلاث
ولابي ذر بكثير نوم بالمثلثة بدل الموحدة انطلق فادع الزبير بن العوام وسعدا اي ابن ابي
وقاص فدعوتهما له فشاورهما بالشين المعجمة من المشاورة ولابي ذر عن المستملي فسارهما
بالسين المهملة وتشديد الراء ثم دعاني فقال ادع عليا فدعوته له فناجاه حتى ابهار
الليل بتسكين الموحدة وتشديد الراء انتصف وفي رواية سعيد بن عامر المذكورة
فجعل يناجيه حتى ترتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى علي شيء مما يقولان ويخفيان احيانا
ثم قام علي هو ابن ابي طالب من عنده وهو اي عبد الرحمن على طمع ان يوليه وقد كان عبد الرحمن
يخشى من علي شيئا من المخالفة الموجبة للفتنة قال ابن هبيرة اظنه اشار الى الدعابة

التي

التي كانت في علي ونحوها ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه ثم
قال ادع لي عثمان فدعوته فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس
الصبح ولابي ذر صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط الذين عينهم عمر للمشورة عند
المنبر في المسجد النبوي فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار
وارسل الى امراء الاجناد معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة
ابن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر
ليحج اهل الحل والعقد وكانوا وافوا تلك الحجة فقدموا مكة فحجوا مع عمر ورافقوه الى المدينة
فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وفي رواية عبد الرحمن بن طهمان فجلس عبد الرحمن على المنبر
ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان اي لا يجعلون
له مساويا بل يرجحونه على غيره فلا تجعلن على نفسك من اختياري لعثمان سبيلا سلامة
اذا لم يوافق الجماعة فقال عبد الرحمن مخاطبا لعثمان ابايعك على سنة الله وسنة رسوله ولابي
ذر عن الكشميهني وسنن رسوله والخليفتين ابي بكر وعمر من بعده فقال عثمان نعم فبايعه
عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون ولابي ذر والمهاجرون بواو العطف وهو من
عطف الخاص على العام والانصار وامراء الاجناد المذكورون والمسلمون وفي الحديث ان
الجماعة الموثوق بديانتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد التشاور والاجتهاد
لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا باجتماع الجميع لكان لا معنى
لتخصيص هؤلاء الستة فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا دل ذلك على صحته وفيه ان
على من اسند اليه ذلك ان يبذل وسعه في الاختيار ويهجر اهله وليله اهتماما بما هو
فيه حتى يكمله باب من بايع مرتين في حالة واحدة للتاكيد وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة عن سلمة
ابن الاكوع رضي الله عنه انه قال بايعنا بسكون العين النبي صلى الله عليه وسلم بيعة
الرضوان تحت الشجرة التي بالحديبية فقال عليه الصلاة والسلام لي يا سلمة الا
تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وقال
عليه الصلاة والسلام وفي الثاني اي وفي الزمن الثاني فبايع ايضا ولابي ذر عن الكشميهني
في الاولى اي في الساعة او الطائفة قال وفي الثانية واراد كما قال الداودي ان يؤكد بيعة سلمة
لعلمه بشجاعته وعنايته في الاسلام وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة
ليكون له في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة في الحرب من كتاب الجهاد من رواية المكي بن
ابراهيم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة الحديث باتم من هذا السياق وفيه بايعت النبي
صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع وقال
في اخره فقلت له يا ابا مسلم على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت وهذا الحديث
هو الحادي والعشرون من الثلاثيات باب بيعة الاعراب على الاسلام
والجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر بن
عبد الله المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري رضي الله عنهما
ان اعرابيا لم يسم وعند الزمخشري في ربيع الابرار انه قيس بن ابي حازم قال الحافظ
ابن حجر في المقدمة وفيه نظر قال في الشرح لانه تابعي كبير مشهور صرحوا بانه هاجر فوجد

النبي صلى الله عليه وسلم قد مات فان كان محفوظا فلعله آخر وافق اسمه واسم ابيه وفي الدلائل
لابي موسى في الصحابة قيس بن ابي حازم المنقري يحتمل ان يكون هو هذا بايع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون العين حمى او المها او
رعدتها فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى فامتنع النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه
لا يعين على معصية وظاهره طلب الاقالة من نفس الاسلام ويحتمل ان يكون من شيء من
عوارضه كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة فمن خرج من المدينة كراهة فيها او رغبة عنها كما في
فعل هذا الاعرابي فهو مذموم ثم جاءه صلى الله عليه وسلم المرة الثانية فقال اقلني بيعتي فابى
وفي رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاثا فخرج الاعرابي من المدينة راجعا الى البدو
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة فراء ما ينفخ
الحداد فيه تنفي بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء خبثها بفتح المعجمة والموحدة
والمثلثة رديها الذي لا خير فيه وينصع بفتح التحتية وسكون النون وفتح الصاد بعدها
عين مهملتين ويظهر طيبها بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية مرفوع فاعل ينصع ولابي
ذر عن الكشميهني وتنصع بالفوقية بدل التحتية طيبها بكسر الطاء وسكون التحتية
منصوب على المفعولية والحديث ياتي في الاعتصام ان شاء الله تعالى بعون الله واخرجه
مسلم في المناسك والترمذي في المناقب والنسائي في البيعة والسير

باب حكم بيعة الصغير

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الله بن
يزيد ابو عبد الرحمن مولى عمر بن الخطاب قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي ايوب
مقلاص الخزاعي المصري قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن
معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة عن جده عبد الله بن هشام الصحابي وقد
كان ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت ولابي ذر بنت حميد
بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن زهير بن الحارث بن اسد بن عبد العزى بن قصي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه بكسر التحتية وسكون
العين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير اي لا تلزمه البيعة فمسح صلى الله عليه
وسلم راسه اي راس زهرة ودعا له فعاش ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم زمانا كثيرا
بعد الزمن النبوي وكان عبد الله بن هشام يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله قال
في الفتح وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره البخاري مع ان
من عادته انه يحذف الموقوفات غالبا لان المتن يسير والحديث طرف من حديث سبق في
كتاب الشركة

باب من بايع ثم استقال البيعة

اي طلب الاستقالة
منها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن المنكدر
الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بسكون العين حمى بالمدينة فاتى الاعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي لم يرد الارتداد
عن الاسلام اذ لو اراده لقتله وحمله بعضهم على الاقامة بالمدينة فابى عليه الصلاة
والسلام ان يقيله لانه كان لا يحل للمهاجر ان يرجع الى وطنه ثم جاء ثانيا فقال يا رسول
الله اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة بزيادة انما الساقطة في الرواية السابقة
قريبا في باب بيعة الاعراب كالكير تنفي خبثها رديها وينصع بالتحتية طيبها بكسر الطاء
وسكون التحتية ولابي ذر وتنصع بالفوقية فتاليها نصب كما سبق والمعنى اذا نفت
الخبث تميز الطيب واستقر فيها وروي بضم الفوقية من انصع اذا اظهر ما في نفسه
وتاليه مفعوله قاله العيني وقال في الفتح وطيبها للجميع بالنصب وضبطه القزاز
بكسر اوله والتخفيف ثم استشكله فقال لم ار للنصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام
يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة قال ويروى بنضخ بمعجمتين واعرب
الزمخشري في الفائق فضبطه بموحدة وقال هو من ابضعه بضاعة اذا دفعها اليه
يعني ان المدينة تعطي طيبها لمن سكنها وتعقبه الصغاني بانه خالف جميع الرواة في ذلك
وقال ابن الاثير المشهور بالنون والصاد المهملة والحديث سبق قريبا

باب من بايع رجلا

اي اماما لا يبايعه الا للدنيا ولا يقصد طاعة الله في مبايعته وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة
والزاي محمد بن ميمون العسكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الناس
لا يكلمهم الله كلاما يسرهم لكن بنحو قوله اخسئوا فيها ولا تكلمون او لا يكلمهم اصلا والظاهر انه
كناية عن غضبه عليهم ولا يزكيهم ولا يثني عليهم ولهم عذاب اليم على ما فعلوه احدهم
رجل كان على فضل ماء زائد عن حاجته بالطريق وفي رواية ابي معاوية بالفلاة وهي المرادة
بالطريق هنا يمنع منه اي من الزائد ابن السبيل اي المسافر وفي باب اثم من منع ابن السبيل
من الماء من طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل
والمقصود واحد وان تغاير المفهومان لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه
قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البئر اولى من ابن
السبيل عند الحاجة فاذا اخذ حاجته لم يجز له منع ابن السبيل والثاني رجل بايع اماما
اي عاقده لا يبايعه لا يعاقده الا لدنياه ولابي ذر للدنيا بغير ضمير ولا تنوين وللاصيلي للدنيا
بلام بين ان اعطاه منها ما يريده وفى بتخفيف الفاء له ما عاقده عليه والا اي وان لم يعطه
ما يريده لم يف له فتوفاه بالبيعة لنفسه لا لله وانما استحق هذا الوعيد الشديد لكونه
غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية لما فيه من التسبب الى اثارة الفتنة
ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك وقال الخطابي الاصل في مبايعة الامام ان يبايع على
ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لمال يعطاه
دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحاق
به ان لم يتجاوز الله عنه والثالث رجل بايع بكسر التحتية بعد الالف ولابي ذر عن
الكشميهني بايع رجلا بلفظ الماضي سلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطي بضم الهمزة
وكسر الطاء بها اي بسبب السلعة او في مقابلتها وفي اليونينية الرفع والكسر والفتح فيهما
وفي هامشها ما نصه في نسخة الحافظ ابي ذر وابي محمد الاصيلي من اول الاحاديث التي
تكررت فيحلف المشتري لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء وضم معنا رعه كذلك وجدته
مضبوطا حيث تكرر كذا وكذا ثمنا عنها فصدقه المشتري فاخذها منه بما حلف عليه

كاذبا اعتمادا علي قوله والحال انه لم يعط الحالف بها ذلك القدر المحلوف عليه وخص بعد
العصر با لذكر لشرفه بسبب اجتماع ملايكة الليل والنهار فيه وهو وقت ختام الاعمال
والامور بخواتيمها وعند مسلم وشيخ زان وملك كذاب وعامل مستكبر وعنده ايضا
من حديث ابي ذر المنان الذي لا يعطي شيا الا منه والمسبل ازاره وفي الشرب من
البخاري ويابي ان شا الله تعالي بعون الله في التوحيد ورجل حلف علي يمين كاذبة
بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم فتحصل تسع خصال ويحتمل ان يبلغ عشرا لما في
حديث ابي ذر المذكور والمنفق سلعته بالحلف الفاجرة لانه مغاير للذي حلف لقد
اعطي بها كذا وكذا الا ان هذا خاص بمن يكذب في اخبار المشتري والذي قبله اعم منه
فتكون خصلة اخري قاله في الفتح والحديث سبق في الشرب باب
بيعة النسا رواه اي ذكر بيعة النسا ابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين
عن النبي صلي الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك الاية ثم قال حين
فرغ منها انتن علي ذلك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة الحافظ عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله
الذهلي في الزهريات كما في المقدمة حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري اخبرني بالافراد ابو ادريس عايذ الله بن عبد الله الخولاني بفتح الخا المعجمة
وبعد اللام الف ونون الدمشقي قاضيها انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه
يقول قال لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم وسقط لفظ لنا لابي ذر ونحن في مجلس
ولابي ذر في المجلس تبايعوني تعاقدوني علي التوحيد ان لا تشركوا بالله شيا اي علي ترك
الاشراك وهو عام لانه نكرة في سياق النهي كالنفي ولا تسرقوا بحذف المفعول ليدل علي
العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم نهي عما كانوا يفعلونه من وادهم بناتهم خشية
الفاقة وهو اشنع القتل لانه قتل وقطيعة رحم ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت
سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين ايديكم
وارجلكم خصهما بالافترا لان معظم الافعال تقع بهما اذ كانت هي العوامل والحوامل
للمباشرة والسعي وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال هذا بما كسبت يداك
وقال في الكواكب المراد الايدي وذكر الارجل تاكيدا وقيل المراد بما بين الايدي
والارجل القلب لانه الذي يترجم اللسان عنه فلذلك نسب اليه الافترا كان المعني
لا ترموا احدا بكذب تزورونه في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم بالسنتكم ولا
تعصوا في معروف عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفي بالتخفيف وليشدد منكم
بان ثبت علي العهد فاجره علي الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب به في الدنيا
فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا غير الشرك فستره الله عليه في الدنيا فامره
الي الله ان شا عاقبه بعدله وان شا عفا عنه بفضله فبايعناه علي ذلك قال ابن
المنير فيما نقله عنه في فتح الباري ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت في ترجمة بيعة
النسا لانها وردت في القران في حق النسا فعرفت بهن ثم استعملت في الرجال انتهي ووقع في
بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلي الله عليه وسلم كما اخذ علي النسا ان لا
نشرك بالله ولا نسرق ولا تزني الحديث وحديث الباب سبق في الايمان اوايل الكتاب وبه قال

حدثنا

حدثنا محمود هو ابن غيلان ابو احمد العدوي مولاهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلي
الله عليه وسلم يبايع النسا بالكلام من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال
عند المبايعة بهذه الاية وهو قوله تعالي لا يشركن بالله شيا قالت عايشة وما مست
يد رسول الله صلي الله عليه وسلم يد امراة زاد في رواية اخري قط الا امراة يملكها بنكاح
او ملك يمين وروي النسايي والطبري من طريق محمد بن المنكدر بن اميمة بنت رقيقة
بقافين مصغرا اخبرته انها دخلت في نسوة تبايع فقلن يا رسول الله ابسط يدك
نصافحك فقال اني لا اصافح النسا ولكن سآخذ عليكن فاخذ علينا حتي بلغ ولا يعصينك
في معروف فقال فيما اطقتن واستطعتن فقلن الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا
قال في الفتح وقد جات اخبار اخري انهن كن ياخذن بيده عند المبايعة من فوق ثوب
اخرجه يحيي بن سلام في تفسيره عن الشعبي وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد التميمي مولاهم البصري التنوري عن ايوب بن ابي تميمة السختياني
عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة عن ام عطية نسيبة بنون مضمومة
وسين مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغر بنت الحارث الانصارية انها قالت
قالت بايعنا بسكون العين النبي صلي الله عليه وسلم فقرا علينا بتشديد اليا ولابي ذر
عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تعالي في سورة الممتحنة ان لا يشركن بالله شيا
ونهانا عن النياحة علي الميت فقبضت امراة لم تسم وهي ام عطية ابهمت نفسها
منا من المبايعات يدها عن المبايعة فيه اشعار بانهن كن يبايعن بايديهن لكن لا يلزم
من مد اليد المصافحة فيحتمل ان يكون بحايل من ثوب ونحوه كما مر او المراد بقبض
اليد التاخر عن القبول فقالت يا رسول الله فلانة لم تسم اسعدتني اي قامت معي
في نياحة علي ميت لي فانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها زاي
اكافيها علي اسعادها فلم يقل صلي الله عليه وسلم لها شيا بل سكت فذهبت ثم رجعت
قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه عرف انه ليس من جنس النياحة المحرمة او لما
التفت الي كلامها حيث بين حكم النياحة لهن او كان جوازها مخصا بها وعند
النسايي في رواية ايوب فاذهب فاسعدها ثم اجيك فابايعك قال اذهبي فاسعديها
قالت فذهبت فساعدتها ثم جيت فبايعته قال النووي وهذا محمول علي الترخيص لام
عطية خاصة وللشارع ان يخص من العموم ما شا انتهي واورد عليه غير ام عطية
كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فلا خصوصية لام عطية واستدل به بعض
المالكية علي ان النياحة ليست حراما وانما المحرم ما كان معه شي من افعال الجاهلية
من نحو شق جيب وخمش وجه وفي المسيلة اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان قوله
في الرواية الاخري الا آل فلان فليس فيه نص علي انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان
تساعدهم بنحو البكا الذي لا نياحة معه واقرب الاجوبة انها كانت مباحة ثم كرهت
كراهة تنزيه ثم كراهة تحريم قالت ام عطية فما وفت امراة بتخفيف الفا بترك النوح ممن

بايع معي الا ام سليم بنت ملحان والدة انس وام العلا امراة من الانصار المبايعات
قاله ابن عبد البر ونسبها غيره فقال بنت الحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة او ابنة
ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون البا امراة معاذ بواو العطف وفي باب ما ينهى من
النوح والبكا من كتاب الجنايز فما وفت منا امراة غير خمس نسوة ام سليم وام العلا
وابنة ابي سبرة امراة معاذ وامراتين او ابنة ابي سبرة وامراة معاذ وامراة اخرى
والشك من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امراة معاذ او هي غيرها قال في الفتح والذي
يظهر لي ان الرواية بواو العطف اصح لان امراة معاذ هي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية
ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة ابي سبرة غيرها وفي الدلايل لابي موسى من طريق حفصة
عن ام عطية وام معاذ بنت ابي سبرة وفي رواية ابن عون عن ابن سيرين عن ام
عطية فما وفت غير ام سليم وام كلثوم وامراة معاذ ابنة ابي سبرة كذا فيه والصواب
ما في الصحيح امراة معاذ وبنت ابي سبرة ولعل بنت ابي سبرة يقال لها ام كلثوم وان
كانت الرواية التي فيها ام معاذ محفوظة فلعلها ام معاذ بن جبل وهي هند بنت سهل
الجهنية ذكرها ابن سعد ايضا وعرف بمجموع هذه النسوة الخمس المذكورات في الجنايز
وهن ام سليم وام العلا وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت الرواية محفوظة
والا فالخامسة ام عطية كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية فما
وفت غيري وغير ام سليم لكن اخرج اسحاق بن راهويه في مسنده من طريق هشام
ابن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث
وفي اخره وكانت لا تعد نفسها لانها لما كان يوم الحرة لم تزل النسا بها حتى قامت
معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك ففيه رد للسابق ويجمع بانها تركت عد نفسها
من يوم الحرة

باب من نكث بيعة

بالمثلثة اي نقضها ولابي
ذر عن الكشميهني بيعته بزيادة الضمير وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله
قال في الكشاف لما قال انما يبايعون الله اكده تاكيدا على طريقة التخييل فقال
يد الله فوق ايديهم يريد ان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تعلو ايدي المبايعين
هي يد الله والله سبحانه منزه عن الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى تقرير
ان عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما كقوله تعالى من
يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفي اختصاص الفوقية تتميم معنى الظهور قال
ابو البقا انما يبايعون خبر ان ويد الله مبتدا وما بعده الخبر والجملة خبر اخر لان او حال
من ضمير الفاعل في يبايعونك او مستانف فمن نكث نقض العهد ولم يف بالبيعة فانما ينكث
على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن اوفى بما عاهد عليه الله يقال وفيت بالعهد واوفيت
به اي وفى في مبايعته فسيوتيه اجرا عظيما الجنة وسقط لابي ذر من قوله يد الله
الى اخرها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه
قال جا اعرابي لم يسم وقيل قيس بن ابي حازم ورد بما سبق في باب بيعة الاعراب
قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايعني على الاسلام فبايعه
عليه الصلاة والسلام على الاسلام ثم جا الغد ولابي ذر عن الكشميهني من الغد

محموما

محموما فقال اقلني بيعتي على الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد عن الاسلام
اذ لو اراده لقتله كما مر قريبا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله لان الخروج من
المدينة كراهة لها حرام فلما ولى الاعرابي قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير
التي يتخذه الحداد مبنيا من الطين او الكير الزق والكور ما بني من الطين تنفي خبثها
بفتح الخا المعجمة والموحدة وهو ما يبرزه النار من الجواهر المعدنية فيخلصها بما يميزه
عنها من ذلك وانث ضمير الخبث لانه نزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير اليها وتنصع
بفتح التحتية طيبها بكسر الطا والرفع ولابي ذر وتنصع بالفوقية فطيبها منصوب قال
في شرح المشكاة ويروى بفتح الطا والرفع واليا المشددة وهي الرواية الصحيحة وهو
اقوم معنى لانه ذكر في مقابلة الخبث وانه مناسبة بين الكير والطيب وقد شبه صلى
الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنيها من الجهد والبلا بالكير وما يوقد عليه
في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه ازكى ما كان
واخلص وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوصب والجوع ويطهر خيارهم ويزكيهم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وعند الطبراني بسند جيد عن ابن عمر مرفوعا
من اعطى بيعة ثم نكثها لقي الله وليست معه يمينه وعند احمد من حديث ابي هريرة
رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك بالله ونكث الصفقة الحديث وفيه تفسير
نكث الصفقة ان تعطي رجلا بيعتك ثم تقاتله

باب الاستخلاف

اي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او يعين جماعة ليتخيروا منهم واحدا وبه
قال حدثنا يحيى بن يحيى عن ابي بكر ابو زكريا الحنظلي قال اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
الانصاري قال سمعت القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق قال قالت عايشة رضي الله عنها
في اول ما بدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه متفجعة من وجع
راسها وا راساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ذاك بكسر الكاف اي موتك كما يدل عليه
السياق لو كان وانا حي الواو للحال فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما في
فقالت عايشة مجيبة له عليه الصلاة والسلام واثكلياه بضم المثلثة وسكون الكاف
وكسر اللام مصححا عليه في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني واثكلاه باسقاط اليا
بعد اللام والله اني لاظنك تحب موتي فهمت ذلك من قوله لها لو كان وانا حي ولو كان ذلك لظللت
بكسر اللام بعد المعجمة وسكون اللام بعدها اي لدنوت وفي نسخة اخر يومك حال كونك
معرسا بكسر الرا المشددة بانيا ببعض ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وا را ساه
اضراب عن كلامها اي اشتغل بوجع راسي فلا باس بك فانت تعيشين بعدي عرف
ذلك بالوحي ثم قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوي
ان ارسل الى ابي بكر الصديق وابنه فاعهد بفتح الهمزة وبالنصب عطفا على ارسل
اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهية ان يقول القايلون الخلافة لنا او لفلان او يتمنى
المتمنون ان تكون الخلافة لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع وقد اراد الله
ان لا يعهد ليوجر المسلمون على الاجتهاد ثم قلت يابى الله الا ان تكون الخلافة لابي
بكر ويدفع المومنون خلافة غيره او يدفع الله خلافة غيره ويابى المومنون خلافته
فالشك من الراوي في التقديم والتاخير وفي رواية لمسلم ادعوا الي ابا بكر اكتب كتابا فاني

اخاف ان يتمنى متمن ويابى الله والمومنون الا ابا بكر وفي رواية للبزار معاذ الله
ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه اشارة الى ان المراد الخلافة وهو الذي فهمه
البخاري من حديث الباب وترجم به والحديث سبق في الطب وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري عن هشام ابن عروة عن ابيه عروة بن
الزبير عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال قيل لعمر لما اصيب الا بالتخفيف
تستخلف خليفة بعدك على الناس قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر
اي حيث استخلفه وان اترك اي الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين فيه من هو
خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر رضي الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك
التعيين بمرة ولا فعله منصوصا فيه على الشخص المستخلف وجعل الامر في ذلك
شورى بين من قطع لهم بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفق عليه راي
الجماعة الذي جعلت الشورى فيهم فاثنوا اي الحاضرون من الصحابة عليه على عمر خيرا فقال
عمر راغب في حسن رايي فيه وراهب بالثبات الواو وسقطت من اليونينية اي راهب
من اظهار ما يضمره من كراهيته او المعنى راغب فيما عندي وراهب مني او المراد الناس
راغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب فيها خشيت ان لا يعان عليها وان
وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها وقال عياض هما وصفان لعمر اي راغب فيما
عند الله وراهب من عقابه فلا اعول عليه على ثنائكم وذلك يشغلني عن العناية
بالاستخلاف عليكم وددت اني نجوت منها اي من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف الفا
لا علي ولا لي خيرها ولا شرها لا اتحملها اي الخلافة حيا وميتا واي ذر ولا ميتا فلا اعين لها شخصا
بعينه فاتحملها في حال الحياة والممات وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المتولي
لغيره بعده وان امره في ذلك جائز على عامة المسلمين لاطباق الصحابة ومن بعدهم
على العمل بما عهده ابو بكر لعمر وكذا لم يختلفوا في قبول عهد عمر الى الستة وهو شبيه بايصاء
الرجل على ولده لكون نظره فيما يصلح اتم من غيره فلذلك الامام وقال النووي وغيره
اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد لانسان
حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد
مخصوص وغيره وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفرا الصغير ابو اسحاق الرازي
قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع خطبة عمر الاخرة نصب
صفة خطبة حين جلس على المنبر وكانت كالاعتذار عن قوله في الخطبة الاولى الصادرة
منه يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم ان محمدا لم يمت وانه سيرجع وكانت خطبته الاخرة
بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة وذلك الغد نصب على الظرفية اي ابتدا نه
بالخطبة في الغد من يوم بالتنوين توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد عمر وابو بكر اي والحال
ان ابا بكر صامت لا يتكلم قال عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة ساكنة يريد عمر بذلك ان يكون
النبي صلى الله عليه وسلم اخرهم موتا وفي رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسماعيلي حتى
يدبر امرنا بتشديد الموحدة ثم قال عمر فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان

الله

الله تعالى قد جعل ولابي ذر فان الله جعل بين اظهركم نورا اي قرآنا تهتدون به هدى
الله محمدا صلى الله عليه وسلم اي به كذا في غير ما فرع من فروع اليونينية وفي بعض
الاصول وعليه شرح العيني كابن حجر رحمه الله تعالى تهتدون به بما هدى الله محمدا
صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم
فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسولكم صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم قدم الصحبة لشرفها ولما شركه فيها غيره عطف عليها ما انفرد
به وهو كونه ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة استحق بها الخلافة كما قال
السفاقسي قال ومن ثم قال عمر فانه بالفا في اليونينية وفي غيرها وانه اولى المسلمين
بامورکم فقوموا اليها الحاضرون فبايعوه بكسر التحتية وكان طائفة منهم قد بايعوه بفتح
التحتية قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة بن كعب بن الخزرج والسقيفة الساباط وهو
مكان اجتماعهم للحكومات وفيه اشارة الى ان السبب في هذه المبايعة مبايعة من لم
يحضر في السقيفة وكانت بيعة العامة على المنبر في اليوم المذكور صبيحة اليوم الذي
بويع فيه في السقيفة قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق عن انس بن مالك سمعت
عمر يقول لابي بكر رضي الله عنهم يومئذ اصعد المنبر بفتح العين فلم يزل به حتى صعد المنبر بكسر
العين وللكشميهني حتى اصعده بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد فبايعه الناس
مبايعة عامة وهي اشهر من البيعة الاولى ومناسبة الحديث للترجمة في قوله وانه اولى
المسلمين بامورهم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الاعرج قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم بن عدي النوفلي رضي الله عنه انه قال
اتت النبي صلى الله عليه وسلم امراة لم تسم فكلمته في شيء يعطيها فامرها ان ترجع اليه قالت
ولابي ذر والوقت فقالت يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان جئت قال جبير بن مطعم
ولم اجدك كانها تريد الموت يعني ان جئت فوجدتك قد مت ماذا اعمل قال صلى الله عليه وسلم
ان لم تجديني فاتي ابا بكر وفيه الاشارة الى ان ابا بكر هو الخليفة بعده عليه الصلاة
والسلام وفي معجم الاسمعيلي من حديث سهل بن ابي حثمة قال بايع النبي صلى الله عليه
وسلم اعرابيا فساله ان اتى عليه اجله من يقضيه فقال ابو بكر ثم ساله من يقضيه
بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبراني في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وحديث
الباب سبق في فضل ابي بكر رضي الله عنه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد قيس بن مسلم
الجدلي بضم الجيم ابو عمرو الكوفي العابد عن طارق بن شهاب البجلي الاحمسي ابو عبد الله الكوفي
قال ابو داود راى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه
قال لوفد بزاخة بضم الموحدة بعدها زاي مخففة فالف فخاء معجمة مفتوحة فهاء تانيث
وهم من طيء واسد وغطفان قبائل كثيرة وكان هولا القبائل ارتدوا بعده صلى الله عليه وسلم
واتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقاتلهم
خالد بن الوليد بعد فراغه من مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا وبعثوا وفدهم الى ابي بكر
يعتذرون اليه فاحب ابو بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم

تتبعون بسكون الفوقية الثانية اذناب الابل في الصحاري حتى يري الله خليفة نبيه
صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به وهذا مختصر ساقه الحميدي في الجمع
بين الصحيحين بلفظ جا وفد بزاخة من اسد وغطفان الي ابي بكر يسالونه الصلح فخيرهم
بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال
تنزع منكم الحلقة والكراع ونغنم ما اصبنا منكم وتردون علينا ما اصبتم منا وتدون
لنا قتلانا وتكون قتلاكم في النار وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتي يري الله خليفة
رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قال علي القوم فقام عمر فقال قد
رايت رايا وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ننزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما
تدون قتلانا وتكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت علي امر الله اجورها علي الله
ليست لها ديات قال فتتابع الناس علي قول عمر والمجلية بالجيم وضم الميم من الجلا اي الخروج
من جميع المال والمخزية بالخا المعجمة والزاي من الخزي اي القرار علي الذل والصغار وفائدة
نزع ذلك منهم ان لا تبقي لهم شوكة ليامن الناس من جهتهم وقوله وتتبعون اذناب
الابل اي في رعايتها لانهم اذا نزعت منهم آلة الحرب يرجعوا اعرابا في البوادي لا عيش لهم الا
ما يعود عليهم من منافع ابلهم وهذا الحديث من افراد البخاري هذا باب
بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع محمد بن المثني ابو موسي العنزي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال سمعت جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم
الميم رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا وعند مسلم
من رواية سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم
اثنا عشر رجلا فقال عليه الصلاة والسلام كلمة لم اسمعها فقال ابي سمرة انه قال كلهم من قريش
وفي رواية سفيان فسالت ابي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم
من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين عزيزا الي
اثني عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا فلعل هذا هو سبب خفا الكلمة المذكورة علي
جابر وفيه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وهي كون الاسلام عزيزا وعند ابي داود
من طريق اسماعيل بن ابي خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين قائما حتي يكون
عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة فيحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثنا عشر
في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجتماع علي من يقوم بالخلافة
كما في رواية ابي داود كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجمع عليه الناس الي ان اضطرب
امر بني امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الي ان قامت
الدولة العباسية فاستاصلوا امرهم وتغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وهذا
العدد موجود صحيح اذا اعتبر وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة تفترق الناس
عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس وحدها ستة انفس كلهم يتسمي بالخلافة
ومعهم صاحب مصر والعباسي ببغداد الي من كان يدعي الخلافة في اقطار الارض من العلوية
والخوارج ويحتمل ان يكون الاثنا عشر خليفة بعد الزمن النبوي فان جميع من ولي الخلافة
من الصديق الي عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما

دها

وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا عشر نفسا علي الولا كما
اخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدي ومائة وتغيرت
الاحوال بعده وانقضي القرن الاول ولا يقدح في ذلك قوله في الحديث الآخر يجتمع
عليهم الناس لانه يحمل علي الاكثر الاغلب لان هذه الصفة لم تفقد منهم الا في الحسن
ابن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خالفهما لم يثبت استحقاقه
الا بعد تسليم الحسن وقتل ابن الزبير وكانت الامور في غالب ازمنة هؤلا الاثني عشر
منتظمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الي الاستقامة نادر
والله اعلم انتهي ملخصا من فتح الباري باب اخراج الخصوم اخراج الخصوم
اي اهل المخاصمات واهل الريب بكسر الرا وفتح التحتية التهم من البيوت بعد المعرفة
اي الشهرة بذلك لتاذي الجيران بهم ومجاهرتهم بالمعاصي وقد اخرج عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اخت ابي بكر ام فروة بنت ابي قحافة حين ناحت علي اخيها ابي بكر رضي
الله عنه لما مات ووصله اسحاق بن راهويه في مسنده من طريق سعيد بن
المسيب قال لما مات ابو بكر بكي عليه فقال عمر لهشام بن الوليد قم فاخرج النسا
الحديث وفيه فجعل يخرجهن امراة امراة حتي خرجت ام فروة وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده اي تقديره لقد هممت اي عزمت ان امر
بحطب يحتطب ولابي الوقت فيحتطب اي يكسر ليسهل اشتعال النار به ثم امر
بالصلاة فيؤذن لها بفتح الذال المعجمة المشددة ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف
الي رجال اي آتيهم من خلفهم وقال الجوهري خالف الي فلان اتاه اذا غاب عنه والمعني
اخالف الفعل الذي اظهرت من اقامة الصلاة فاتركه واسير اليهم فاحرق عليهم
بيوتهم بتشديد الرا فاحرق والمراد به التكثير يقال حرقه اذا بالغ في تحريقه وفيه
اشعار بان العقوبة ليست قاصرة علي المال بل المراد تحريق المقصودين والبيوت
تبع للقاطنين بها والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم ولابي ذر احدهم بالها بدل الكاف
وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح العين المهملة وسكون الرا
بعدها قاف عظما بلا لحم او مرماتين حسنتين لشهد العشا بكسر الميم الاولي تثنية
مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم اي لو علم انه لو حضر صلاة العشا لوجد نفعا
دنيويا وان كان خسيسا حقيرا لقصور همته ولا يحضرها لما لها من الثواب قال محمد بن
يوسف الفربري قال يونس قال الحبيبي لم اقف عليه ويبيض له في فتح الباري في النسخة
التي حضرني منه قال محمد بن سليمان بن احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري
قال ابو عبد الله البخاري مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة الميم مخفوضة
في كل من المنسا والميضاة وقد ترك الفربري في هذا التفسير درجتين فانه ادخل بينه
وبين البخاري رجلين احدهما عن الاخر وثبت هذا التفسير في رواية ابي ذر عن
المستملي وحده وسقط لغيره وفي الحديث ان من طلب بحق فاختفي او تغيب في بيته مطلا
اخرج منه بكل طريق يتوصل اليه كما اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراج المتخلفين

عن الصلاة بالقاء النار عليهم في بيوتهم والحديث سبق في الجماعة والاشخاص هذا
باب بالتنوين يذكر فيه **هل يجوز للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية**
من الكلام والزيارة لهم ونحوه اي ونحو ذلك وعطف واهل المعصية على السابق من عطف
العام على الخاص وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **يحيى بن بكير** هو يحيى بن عبد الله
ابو بكر المخزومي مولاهم المصري قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام المصري **عن عقيل** بضم
العين هو ابن خالد الايلي **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب**
ابن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك **وكان** عبد الله
قائد كعب من بنيه بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة **حين عمي** وفي رواية
معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه
واوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه **قال سمعت ابي**
كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بغير صرف للاكثر زاد احمد
من رواية معمر وهي اخر غزوة غزاها **فذكر حديثه** بطوله في السابق في اخر المغازي الى ان
قال **ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا** ايها الثلاثة المتخلفون وهم كعب وهلال
ابن امية ومرارة بن الربيع **فلبثنا على ذلك خمسين ليلة وآذن** بالمد اعلم **رسول الله صلى الله**
عليه وسلم بتوبة الله علينا ايها الثلاثة ومطابقة الحديث للجزء الاخير من الترجمة واضح
وفيه جواز الهجر اكثر من ثلاث واما النهي عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه
شرعيا وسبق الحديث مطولا ومختصرا مرات والله الموفق والمعين **بسم الله الرحمن الرحيم**

كتاب التمني

تفعل من الامنية والجمع
اماني والتمني طلب ما لا طمع فيه او ما فيه عسر فالاول نحو قول الطاعن في السن
ليت الشباب يعود يوما فان عود الشباب لا طمع فيه لاستحالته عادة والثاني
نحو قول منقطع الرجاء من ما يحج به ليت لي مالا فاحج منه فان حصول المال ممكن
ولكن فيه عسر ويمتنع ليت غدا يجي فان غدا واجب المجيء والحاصل ان التمني يكون في
الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون في الشيء المحبوب نحو لعل
الحبيب قادم والاشفاق في الشيء المكروه نحو فلعلك باخع نفسك اي قاتل
نفسك والمعنى اشفق على نفسك ان تقتلها حسرة على ما فاتك من اسلام قومك
قال في الكشاف فتوقع المحبوب يسمى ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا
يكون التوقع الا في التمكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات
فجهل منه او افك قاله في المحنى والاشفاق لغة الخوف يقال اشفقت عليه بمعنى
خفت عليه واشفقت منه بمعنى خفت منه وحذرته **باب ما**
جاء في التمني ومن تمنى الشهادة باثبات البسملة وما بعدها لابي ذر عن المستملي وكذا هو عند
ابن بطال لكن بلا بسملة واثبتها النسفي لكن بحذف لفظ باب وللنسفي بعد
البسملة ما جاء في التمني وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكتاب وبه قال **حدثنا**
سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ ابو عثمان
الانصاري المصري قال **حدثني** بالافراد **الليث** بن سعد الامام قال **حدثني** بالافراد
ايضا **عبد الرحمن بن خالد** الفهمي امير مصر **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن ابي سلمة**

ابن عبد الرحمن بن عوف **وسعيد بن المسيب** بن حزن الامام ابي محمد المخزومي سيد التابعين
ان ابا هريرة رضي الله عنه **قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي**
بعدي صح
بيده فيه تصريف قدرته **لولا ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا بعدي** عن الخروج معي لعجزهم عن آلة السفر
من مركوب وغيره **ولا اجد ما احملهم** عليه **ما تخلفت** عن سرية تغزو في سبيل الله **لوددت**
بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية واللام للقسم وفي
الجهاد والذي نفسي بيده لوددت **اني اقتل في سبيل الله ثم احيا** بضم الهمزة فيهما كاللاحق
ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكريرهم ست مرات وختمه باقتل لان الغرض الشهادة
فجعلها اخر الود كما قال الراغب محبة الشيء وتمني حصوله وتمني الفضل والخير لا
يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه السلام صبر فكانه
اراد المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين وبهذا اجاب عن استشكال
صدور هذا التمني منه صلى الله عليه وسلم مع انه يعلم انه لا يقتل واجاب السفاقسي
عنه باحتمال ان يكون قبل نزول الاية والله يعصمك من الناس وتعقب بان نزولها كان في
اوائل قدومه المدينة والحديث صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم
وانما قدم ابو هريرة في اوائل سنة سبع من الهجرة وحكى ابن الملقن ان بعضهم زعم
ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد وفيه جواز تمني ما يمتنع
في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفاد من التمني في قوله لوددت والحديث
سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي الكلاعي الحافظ
قال **اخبرنا مالك** الامام **عن ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده وددت**
بغير لام **واني لاقاتل** بلام التاكيد من باب المفاعلة ولابي ذر عن الكشميهني اقاتل **في**
سبيل الله باسقاط اللام **فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل** بتكريره ثم اربع مرات وزاد غير
ابي ذر ثم احيا ثم اقتل ثم احيا بتكرارها ثلاثا كذا في الفرع وفي غيره باسقاط الاخيرة
فكان ابو هريرة رضي الله عنه **يقولهن** اي كلمات اقتل **ثلاثا اشهد بالله** انه صلى الله عليه
وسلم قال ذلك وفائدته التاكيد وظاهره انه من كلام الراوي عن ابي هريرة اي اشهد
بالله ان ابا هريرة كان يقول كلمات اقتل ثلاث **باب تمني الخير وقول**
النبي صلى الله عليه وسلم مما سبق موصولا في الرقاق بلفظه **لو كان لي احد ذهبا** وجواب لو قوله
في الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في هذا الباب لاحببت الى اخره وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابي
ذر حدثني **اسحاق بن نصر** نسبه الى جده واسم ابيه ابراهيم البخاري قال **حدثنا عبد الرزاق**
ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني **عن معمر** ابي عروة بن راشد الازدي مولاهم **عن همام** هو
ابن منبه الصنعاني انه **سمع ابا هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان**
عندي احد الجبل المعروف **ذهبا** وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة عند احمد في اوله
والذي نفسي بيده وجواب لو قوله **لاحببت ان لا ياتي ثلاث** ولابي ذر عن الكشميهني على ثلاث
وعندي منه دينار ليس شيء ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة وفي نسخة الحافظ ابي ذر وهو
في نسخة معزوة على الاصل ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد **في دين** بفتح الدال المهملة **علي**
بتشديد اليا **اجد من يقبله** والضمير للدينار او للدين والجملة حالية قال الزركشي في

الكلام تقديم وتاخير اختل به الكلام واصله وعندي منه دينار اجد من يقبله ليس شي ارصده في دين فنفصل بين الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله احد با لمستثني قال البدر الدماميني لا اختلال ان شا الله ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم بحمد الله وذلك بان تجعل قوله ليس شيا ارصده لدين علي صفة لدينار وان كان نكرة لكونه تخصص بالصفة وحاصل المعني انه لا يحب علي تقدير ملكه لاحد ذهبا ان يبقي عنده بعد ثلاثة ليال من ذلك المال دينار موصوف بكونه ليس مرصدا لوفا دين عليه في حال ان له قابلا لا يجده وهذا معني كما تراه لا اختلال فيه وليس في الكلام علي التقدير الذي قلناه تقديم ولا تاخير تمله وذكر الصغاني ان الصواب ليس شيا بالنصب وقال في اللامع انه في الاصيلي بالنصب ولغيره بالرفع ووجه الدلالة علي التمني من الحديث مع ان لو انما هي امتنا ع
الشي لامتناع غيره لا للتمني ان لو هنا شرطية بمعني انه ومحبة كون غير الواقع واقعا هو نوع من التمني فغايته ان هذا تمن علي هذا التقدير قال السكاكي الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط قاله في الكواكب والحديث سبق في الرقاق

باب قول النبي صلي الله عليه وسلم في حجة الوداع لو استقبلت من امري ما استدبرت وبه قال حدثنا يحيي بن بكير هو يحيي بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها ولابي ذر عن عروة عن عايشة انها قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت وما موصولة والعايد محذوف اي الذي استدبرته والمعني لو علمت في اول الحال ما علمت اخرا من جواز العمرة في اشهر الحج وجواب لو قوله ما سقت معي الهدي اي ما قارنت اوما افردت ولحللت اي لتمتعت مع الناس حين حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال حتي يبلغ الهدي محله وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه يشق عليهم ان يحلوا ورسول الله محرم ومباحث ذلك مرت في الحج وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بضم العين ابن شقيق الجرمي بفتح الجيم البصري نزيل الري قال حدثنا يزيد من الزيادة ابن زريع البصري عن حبيب بفتح الحا المهملة وكسر الموحدة الاولي ابن ابي قريبة ابي محمد المعلم البصري عن عطا اي ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا بالحج مفردا وقدمنا مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلي الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطا وسكون الواو وبالصفا والمروة وان نجعلها اي الحجة عمرة وهو معني فسخ الحج الي العمرة ولنحل بسكون اللام وفتح النون وكسر الحا المهملة من الحرم ولابي ذر ونحل الا من كان معه هدي استثنا من قوله فامرنا وسقط لغير الحموي لفظ كان قال جابر ولم يكن مع احد منا هدي غير النبي صلي الله عليه وسلم وطلحة بنصب غير علي الاستثنا ولغير ابي ذر وجرها صفة لاحد ولابي ذر وطلحة هو ابن عبد الله احد العشرة وجا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن معه الهدي فقال له صلي الله عليه وسلم بما اهللت فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالوا اي الماموردون ان يجعلوها عمرة انطلق ولابي ذر عن الكشميهني

ينطلق

ننطلق الي مني بالتنوين وذكر احدنا يقطر منيا لقربهم من الجماع وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لما بلغه ذلك اني لو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو كنت الان مستقبلا زمن الامر الذي استدبرته ما اهديت ما سقت الهدي ولولا ان معي الهدي لحللت اذ وجوده مانع من فسخ الحج الي العمرة والتحلل منها قال جابر ولقيه عليه السلام وسراقة بن مالك الكناني بالنونين وهو يرمي جمرة العقبة فقال يا رسول الله النا هذه خاصة قال صلي الله عليه وسلم لا بل للابد بالتنوين ولابي ذر عن الكشميهني بل لابد بزيادة لام اوله قال جابر وكانت عايشة رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر عن الكشميهني معه مكة وهي حايض فامرها النبي صلي الله عليه وسلم ان تنسك بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون ساكنة المناسك كلها بان تاتي بافعال الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تصلي حتي تطهر فلما نزلوا البطحا وهو المحصب وطهرت وطافت قالت عايشة يا رسول الله اتنطلقون بحج وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن الكشميهني بحج مفرد من غير عمرة قال ثم امر عليه الصلاة والسلام اخاها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان ينطلق معها الي التنعيم لتعتمر منه فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد ايام الحج وسبق الحديث في باب تقضي الحايض المناسك كلها الا الطواف بالبيت من كتاب الحج

باب قول النبي صلي الله عليه وسلم والذي في اليونينية قوله صلي الله عليه وسلم ليت كذا وكذا وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطا المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولي الصديق قال حدثني بالافراد يحيي بن سعيد الانصاري قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني حليف بني عدي ابو محمد ولد علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قالت عايشة رضي الله عنها ارق بفتح الهمزة وكسر الراء سهر النبي صلي الله عليه وسلم ذات ليلة ذات مرة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت السلاح قال صلي الله عليه وسلم من هذا قيل ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني فقال سعد بسكون العين ابن ابي وقاص يا رسول الله جيت احرسك فنام النبي صلي الله عليه وسلم حتي سمعنا غطيطه بفتح الغين المعجمة وكسر الطا المهملة الاولي صوت النايم ونفخه وفي باب الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق علي بن مسهر عن يحيي بن سعيد كان النبي صلي الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا الي اخره وعند مسلم من طريق الليث عن يحيي ابن سعيد سهر رسول الله صلي الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة بخلاف رواية البخاري في باب الحراسة المذكورة فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وهو محمول علي التقديم والتاخير كما قدمته في الباب المذكور وليس المراد بقدومه المدينة اول ما قدم اليها في الهجرة لان عايشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا معه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان ليت حرف تمن يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت فالمكان الذي تمناه قد وجد والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وقالت عايشة رضي الله عنها قال بلال عند مرضه اول قدومهم في الهجرة الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر

بكسر الهمزة وسكون الدال والخا المعجمة نبت طيب الرايحة وجليل بالجيم الثمامة
وهو نبت قصير لا يطول قالت عايشة فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وسبق مطولا
بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الحج وموضع الدلالة منه قولها
فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم باب تمني القران والعلم وبه قال
حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن بلال عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية قبل الحاء
المهملة وفي كتاب العلم لا حسد والحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد
به هنا الغبطة واطلق الحسد عليها مجازا وهو ان يتمنى ان يكون له مثل ما لغيره
من غير ان يزول عنه اي لا غبطة الا في اثنتين بتا التانيث اي لا حسد محمود في
شيء الا في خصلتين وفي الاعتصام اثنين بغير تا اي في شيئين رجل بالرفع بتقدير
احدى الاثنتين خصلة رجل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اتاه الله
اعطاه الله القران فهو يتلوه اناء الليل والنهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من اناء الليل والنهار فيقول سامعه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من تلاوة
القران اناء الليل والنهار لفعلت كما يفعل لقراءته كما يقرا والثاني رجل اتاه الله
مالا ينفقه في حقه فيقول الذي يراه ينفقه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا
من المال لفعلت كما يفعل لانفقت كما انفق والحديث ياتي في التوحيد وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بهذا الحديث السابق وفيه اشارة
الى ان له فيه شيخين عثمان بن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير وسقط
ذلك في رواية ابي ذر باب ما يكره من التمني وهو الذي يكون فيه اثم
كالذي يكون داعيا الى الحسد والبغضا ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض لان ذلك
التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم باحوال العباد وبما ينبغي
لكل من بسط في الرزق او قبض فعلى كل واحد ان يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على
حظه فالحسد كما مر ان يتمنى ان يكون ذلك الشيء له ويزول عن صاحبه والغبطة
ان يتمنى مثل ما لغيره والاول منهي عنه لما فيه من الاعتراض على الله تعالى في فعله وفي
حكمته وربما اعتقد في نفسه انه احق بتلك النعم من ذلك الانسان وهذا اعتراض
على الله تعالى بالقلب في الكفر وفساد الدين واما الثاني وهو الغبطة فجوزه قوم ومنعه
اخرون قالوا لانه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا ولذا
قالوا لا يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان بل ينبغي ان يقول
اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي واذا تامل الانسان
لم يجد دعا احسن مما ذكره الله في القران تعليما لعباده وهو قوله ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجوا ان يكون اجرنا
على الضعف من اجر النسا كالميراث وقالت النسا يكون وزرنا على نصف وزر الرجال
كالميراث نزل للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنسا نصيب مما اكتسبن وليس ذلك على حسب الميراث
واسالوا الله من فضله فان خزاينه لا تنفد ولا تتمنوا ما للناس من الفضل ان الله كان بكل شيء

عليما

حسن بن عمر

الموت

عليما فالتفضيل عن علم بمواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال نصيب الى اخر
قوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل شيء عليما وبه قال حدثنا الربيع بفتح
الحاء والراء ابن سليمان البجلي البواري الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد
اللام ابن سليم الكوفي عن عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول عن النضر بالنون المفتوحة
والمعجمة الساكنة ابن انس انه قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا بفوقيتين ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال لا تتمنوا الموت
لتمنيت الموت بلفظ الماضي وحذف احدى التاءين وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من
المفسدة وهي طلب ازالة الحياة وما يترتب عليها من الفوايد ولان الله تعالى قدر
الاجال فمتمني غير راض بقضا الله وقدره ولا مسلم لقضايه نعم اذا خاف على دينه
والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة والحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال
حدثنا محمد هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون
الموحدة ابن سليمان عن ابن ابي خالد اسماعيل واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس هو ابن ابي
حازم بالحاء المهملة والزاي انه قال اتينا خباب بن الارت بالمثناة الفوقية المشددة
وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدتين اولاهما مشددة بينهما الف التميمي حليف
بني زهرة البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع كيات فقال لولا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي وقال ذلك
لانه ابتلي في جسده ببلا شديد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض الموت وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة
اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وسقط لفظ اسمه وابن ازهر لابي ذر
ان رسول الله ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى
قال التوربشتي اليا المثناة التحتية في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث
فلعله نهي عنه ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجري مجرى الصحيح ويحتمل
ان بعض الرواة اثبتها في الخط فروي على ذلك وقال البيضاوي وهو نهي اخرج في صورة النفي
للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لا يتمنين احدكم الموت زاد في رواية انس السابقة في
الطب من ضر اصابه اما محسنا فلعله يزداد خيرا واما مسيا فلعله يستعتب بنصب
محسنا ومسيا قال الزركشي تبعا لابن مالك حيث قال في توضيحه تقديره اما يكون
محسنا واما يكون مسيا فحذف تكون مع اسمها مرتين وابقي الخبر واكثر ما يكون ذلك
بعد ان ولو كقوله انطق بحق وان مستخرجا احنا فان ذا الحق غلاب وان غلبا
وكقوله علمتك منانا فلست بامل نداك ولو غرثان ظمان عاريا وفي لعل في هذين
الموضعين شاهد على مجي لعل للرجا المجرد من التعليل واكثر مجيها في الرجا اذا كان
معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى
يستعتب يطلب العتبى اي الرضى عنه وتعقبه في المصابيح فقال اشتمل كلامه على امرين
ضعيفين قابلين للنزاع اما الاول فجزمه بان كلا من قوله محسنا ومسيا خبر ليكون
محذوفة مع احتمال ان يكونا حالين من فاعل يتمنى وهو احدكم وعطف احد الحالين

على الاخرواي على تجدد كل حال بما يتسبب على علة النهي عن تمني الموت والاصل لا يتمنى احدكم
الموت اما محسنا واما مسيا اي سواكان على حالة الاحسان او الاساة اما ان كان
محسنا فلا يتمنى الموت لعله يزداد احسانا على احسانه فيتضاعف اجره وثوابه واما
ان يكون مسيا فلا يتمنى ايضا اذ لعله يندم على اساته ويطلب الرضى عنه فيكون
ذلك سببا لمحو سياته التي اقترفها واما الثاني فادعاوه وان كثر مجي لعل للترجي المجرد
بالتعليل وهذا ممنوع وهذه كتب النحاة الاكابر طافحة بالاعراض عن ذكر هذا القبيل
ولو سلم فليس في الحديث شاهد على مجيها للترجي المجرد لامكان اعتبار التعليل معه
وقد وهمت صحة اعتبار ما قررناه فتامله انتهى وقد سبق في باب تمني المريض الموت
من الطب مزيد على ماهنا فليراجع وفي الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر
نزل به من فاقة او محنة بعدو ونحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا او فتنة
فلا كراهة فيه وفي مناسبة الاحاديث الثلاثة للاية المسبوقة قبلها غموض الا
ان كان اراد ان المكروه من التمني هو جنس ما دلت عليه الاية وما دل عليه الحديث
وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لان تمني
الموت غالبا ينشا عن امر يختار الذي يقع به الموت على الحياة فاذا نهي عن تمني الموت
كانه امرنا بالصبر على ما نزل فيجمع الاية والحديث الحث على الرضى بالقضا والتسليم
لامر الله تعالى قاله في فتح الباري باب قول الرجل ولابي ذر عن الحموي
والمستملي النبي صلى الله عليه وسلم لولا الله ما اهتدينا وبه قال حدثنا عبدان هو عبد
الله قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد البصري عن شعبة بن الحجاج
انه قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب ونحن نحفر الخندق يوم الاحزاب
ولقد رايته صلوات الله وسلامه عليه حال كونه واري بالف وفتح الرا من غير همز
اي غطى التراب بياض بطنه حال كونه يقول يرتجز بكلام ابن رواحة عبد الله وهو من
كلام عامر بن الاكوع وسبق ذلك ولابي ذر عن الكشميهني وان التراب ليواري بياض
ابطيه بكسر الهمزة وسكون الموحدة وفتح الطا المهملة تثنية ابط والجملة حالية لولا انت
ما اهتدينا قال ابن بطال لولا عند العرب يمتنع بها الشي لوجود غيره تقول لولا زيد ما
صرت اليك اي كان مصيري اليك من اجل زيد وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت
هدايتنا من قبل الله تعالى ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن بنون التاكيد الخفيفة سكينة
وقارا وطمانينة علينا ان الالى بضم الهمزة فلام مفتوحة الذين وربما قال صلى الله عليه
وسلم ان الملا قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا ابينا مرتين من الابا اي امتنعنا
يرفع بها صوته والحديث ومباحثه مر في غزوة الخندق باب
كراهية التمني لقاء العدو بنصب لقاء على المفعولية ولابي ذر تمني باسقاط الالف واللام لقا
بالجر على الاضافة وللاصيلي وابن عساكر التمني للقا العدو بزيادة لام قبل التي بعدها
القاف ورواه اي كراهية تمني لقا العدو الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وسبق اول الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي

البغدادي اصله من الكوفة قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفا والزاي
عن موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم بالتنوين القرشي ابي النضر بالنون المفتوحة
والمعجمة الساكنة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما وكان ابن النضر كاتبا له اي لمولاه عمر
انه قال كتب اليه اي الى عمر بن عبيد الله عبد الله بن ابي اوفى علقمة الصحابي رضي الله عنه
كتابا فقراته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا بفتح النون المشددة لقا
العدو واسالوا الله العافية من المكاره والبليات في الدنيا والاخرة فان قلت لا ريب
ان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لقا العدو وهو يفضي الى المحبوب اجيب
ان حصول الشهادة اخص من اللقا لامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام
ودوام عزه واللقا قد يفضي الى عكس ذلك فنهي عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة
باب ما يجوز من اللو بالف ولامين وواو ساكنة مخففة في الفرع واصله
ويروى بتشديدها واستشكل بان لو حرف واهل العربية لا يجيزون دخول الالف
واللام على الحروف قاله القاضي عياض واجيب بان لو هنا مسمى بها فهي اسم زيدت فيه
واو اخرى ثم ادغمت الاولى في الثانية على القاعدة المقررة في بابها فلا بدع اذا في دخول
علامات الاسما عليها اذ لم تدخل وهي حرف انما دخلت وهي اسم وقال صاحب النهاية
الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشي لامتناع غيره
غالبا فلما سمي بها زيد فيها فلما ارادوا اعرابها اتى فيها بالتعريف لتكون علامة لذلك
ومن ثم شددوا الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال الام على لو ولو كنت عالما باذناب
لو لم تفتني اوايله وقال اخر ليت شعري واين مني ليت ان ليتا وان لوا عناء
وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو انما يدخلها الالف واللام اذا تغيبت على الحرف
اما اذا سمي بها فهي من جملة الحروف التي سمعت التسمية بها من حروف الهجا وحروف
المعاني ومن شواهده قوله وقدما اهلكت لو كثيرا وقبل اليوم عالجها قدار
فاضاف اليها واو اخرى وجعلها فاعلا قال ومقصود البخاري بالترجمة واحاديثها
ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق وانما يكره في شي مخصوص يوخذ ذلك من قوله من
اللو فاشار الى التبعيض ولورودها في الاحاديث الصحيحة وقيل ان البخاري اشار
بقوله ما يجوز من اللو الى ان الاصل لا يجوز الا ما استثني وعند النسائي وابن ماجة
من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال
المومن القوي خير واحب الى الله من المومن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك
ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر الله وما شاء فعل واياك واللو فان اللو تفتح عمل الشيطان
هذا لفظ ابن ماجة ولفظ النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والباقي سوا الا
انه قال وما شا واياك واخرجه النسائي والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن ادريس
عن ربيعة بن عثمان فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير
وفيه احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك شي فلا تقل اني فعلت
كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شا فعل قال في الفتح هذه الطريق اصح طرق هذا الحديث
وقوله فان لو تفتح عمل الشيطان ولا معارضة بين ما ورد من الاحاديث الدالة على الجواز
والدالة على النهي لان النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشي لم يقع لو اني

فعلت كذا الوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمون في نفسك بشرط مشيئة الله وجا ورد من
قوله لو يحمول على ما اذا كان قايله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شي الا بمشيئة
الله وارادته قاله الطبري وقال غيره الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فايدة
فيه اما من قاله تاسفا على ما فاته من طاعة الله فلا باس به وقوله تعالى لو ان لي بكم
قوة اي لو ثبت بنفسي على دفعكم وجواب لو محذوف تقديره لدفعتكم وحذفه كما
قال ابن بطال لانه يخص بالنفي ضروب المنع وانما اراد لوط عليه السلام العدة من الرجال
والا فهو يعلم ان له من الله ركنا شديدا ولكنه جرى الحكم على الظاهر ولو تدل على
امتناع الشي لامتناع غيره تقول لو جاني زيد لاكرمتك معناه اني امتنعت من
اكرامك لامتناع مجي زيد ويكون معنى الشرطية نحو ولامة مومنة خير من مشركة ولو
اعجبتكم اي وان اعجبتكم وللتقليل نحو التمس ولو خاتما من حديد وللعرض نحو لو تنزل
عندنا فتصيب خيرا وللحض لو فعلت كذا بمعنى افعل وبمعنى التمني نحو فلو ان لنا كرة
اي فليت لنا كرة ولهذا نصب ليكون في جوابها كما نصبت فافوز في جواب ليت واختلف
هل هي الامتناعية اشربت معنى التمني او المصدرية او قسم براسه رجح الاخير ابن مالك
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن القسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس
رضي الله عنهما المتلاعنين بفتح النون الاولى على التثنية وفتحها فقال عبد الله بن شداد
بالمعجمة المفتوحة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف ابن الهاد الكوفي أهي بهمزة
الاستفهام والاجدر هي المراة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة
محصنة زنت من غير ولابي ذر عن المستملي عن وله عن الكشميهني بغير بينة وجواب لو
محذوف اي لرجمتها قال لا تلك امراة اعلنت بالسو في الاسلام لكنها لم يثبت عليها
ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها والحديث سبق في اللعان ومطابقته للترجمة
في قوله لو كنت راجما وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار حدثنا عطا هو ابن ابي رباح قال اي عطا اعتم
النبي صلى الله عليه وسلم بالعشا ابطا عن صلاة العشا حتى دخلت ظلمة الليل فخرج
عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله بنصب الصلاة على الاغرا بفعل محذوف
اي احضروا الصلاة يا رسول الله رقد النسا والصبيان الذين بالمسجد واسقط العلامة
من الفعل مثل قال نسوة وقالت نسوة وتبقوى الاسقاط هنا بعطف الصبيان على
النسا فخرج وراسه يقطر ماء لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدا
وخبر في موضع الحال من النبي صلى الله عليه وسلم وكذا الجملة الثالثة في موضع الحال اي
خرج حال كونه يقول لولا ان اشق على امتي او قال على الناس شك من الراوي وقال سفيان
ابن عيينة بالسند السابق ايضا على امتي لامرتهم بالصلاة هذه الساعة اي لولا اخاف
ان اشق عليهم لامرتهم امر ايجاب ان يصلوها في هذا الوقت وهذا الحديث مرسل لان
عطا تابعي وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور الى سفيان بن عيينة
عن ابن جريج عن عطا اي ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر النبي صلى
الله عليه وسلم هذه الصلاة اي صلاة العشا ليلة فخرج عمر فقال يا رسول الله رقد

النسا

النسا والولدان جمع وليد وهو الصبي فخرج عليه الصلاة والسلام وهو يمسح الما اي ما
الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة والقاف المشددة حال كونه يقول انه للوقت بفتح
اللام الاولى وسكون الثانية اي لوقت صلاة العشا لولا ان اشق على امتي وهذا موصول
وقال عمرو هو ابن دينار حدثنا عطا ليس فيه اي في مسنده ابن عباس اما بفتح الهمزة
وتشديد الميم عمرو اي ابن دينار فقال في روايته راسه يقطر اي ما وقال ابن جريج عبد الملك
في روايته يمسح الما عن شقه بكسر المعجمة وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتي وقال ابن
جريج انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية لولا ان اشق على امتي اي لحكمت بان
هذه الساعة وقت صلاة العشا وقال ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق الحزامي شيخ المؤلف
قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي
مشددة اولاهما قال حدثني بالافراد محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو هو ابن دينار عن عطا هو
ابن ابي رباح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه
وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطا ليس فيه ابن عباس
فيحتمل ان يكون من اوهام الطايفي وهو موصوف بسو الحفظ وتعقب بانه اذا كان كذلك
فكيف رضي البخاري باخراجه فيه موصولا وهذا وصله الاسماعيلي ولولا حرف
امتناع ويلزم بعدها المبتدا وحرف تخصيص ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو
لولا تستغفرون الله وللتوبيخ تختص بالماضي نحو لولا جاءوا عليه باربعة شهدا
ومنه ولولا اذ سمعتموه قلتم لان الفعل اخر وذكر الهروي فيها الاستفهام نحو قوله
تعالى لولا اخرتني الى اجل قريب وانها تكون نافية بمنزلة لم وجعل منه قوله تعالى فلولا
كانت قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس اذ انت هذا فلولا هنا الامتناعية
ويجب حذف خبر المبتدا الواقع بعدها وقال ابن مالك وعلى هذا اطلاق اكثر
النحويين الا الرماني والشجري قال وقد بسط في هذه المسالة زيادة وهي ان المبتدا
المذكور بعد لولا على ثلاثة اضرب مخبر عنه يكون غير مقيد ومخبر عنه يكون مقيدا لا
يدرك معناه عند حذفه ومخبر عنه يكون مقيدا يدرك معناه عند حذفه فالاول
لولا زيد لزارنا عمرو فمثل هذا يلزم حذف خبره لان المعنى لولا زيد على كل حال من احواله
لزارنا عمرو فلم يكن حال من احواله اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولما في
الجملة من الاستطالة المحوجة الى الاختصار الثاني وهو المخبر عنه يكون مقيدا
ولا يدرك معناه الا بذكره نحو لولا زيد غايب لم ازرك فخبر هذا النوع واجب الثبوت
لان معناه يجهل عند حذفه ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثوا
عهد بكفر فلو اقتصر في مثل هذا على المبتدا لظن ان المراد لولا قومك على كل حال من
احوالهم لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود لان من احوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما
يستقبل وتلك لا تمنع من نقض الكعبة وبنايها على الوجه المذكور ومن هذا النوع
قال عبد الرحمن بن الحارث لابي هريرة اني ذاكر لك امرا ولولا مروان اقسم علي لم اذكره
لك الثالث وهو المخبر عنه يكون مقيدا يدرك معناه عند حذفه كقوله لولا اخو زيد
ينصره لغلب ولولا صاحب عمرو يعينه لعجز فهذه الامثلة وامثالها يجوز فيها اثبات
الخبر وحذفه انتهى وحينيذ فيكون قوله لولا ان اشق على امتي لامرتهم من القسم الاول

ويحتاج الى تقدير اي لولا مخافة ان اشق لامرتهم امر ايجاب والا لانعكس معناها
اذ الممتنع المشقة والموجود الامر واللام جواب لولا واستشكل مطابقة الحديث
للترجمة اذ هي للو الذي هو لامتناع الشي لامتناع غيره والحديث فيه لولا الذي هي
لامتناع الشي لوجود غيره اللازم بعدها المبتدا ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد
واجيب بان ما ل لولا الى لو اذ معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة الكندي
عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم امر ايجاب وتحتيم والا فالمندوب مامور به
على المرجح والمقتضي لهذا التاويل حينئذ ان السواك مندوب اليه ومن يرى ان
المندوب غير مامور به لا يحتاج الى هذا التاويل لان الامر هو الايجاب عنده وزاد
في رواية اخرى عند كل صلاة والسر في ذلك ان يخرج القران من فيه وهو طيب لانه
اذا قام يصلي قام الملك خلفه يسمع قراءته فلا يزال يعجبه بالقران يدنو منه حتى يضع
فاه على فيه فما يخرج من فيه شي من القران الا صار في جوف ذلك الملك كما رواه البزار
مرفوعا من حديث علي باسناد حسن والملائكة تتاذى من الرائحة الكريهة تابعه
سليمان بن مغيرة القيسي البصري فيما وصله مسلم من طريق ابي النضر عنه عن ثابت البناني
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الفرع كاصله علامة سقوط هذه المتابعة
في رواية انس وقال في الفتح انها ثابتة هنا في نسخة الصغاني قال وهو خطا والصواب
ما وقع عند غيره ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه والحديث من افراده وبه
قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة الرقام البصري قال
حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى البناني البصري قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت البناني عن
انس رضي الله عنه انه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل ولم يشرب وقت الافطار
اخر الشهر اي شهر رمضان وواصل معه اناس بضم الهمزة اي ناس والتنوين للتبعيض من
الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد بي الشهر بضم الميم والدال المشددة
مبنيا للمفعول وفي جار ومجرور ولابي ذر مد لي بفتح الميم والدال المشددة بعدها نون
وقاية وخبر لو قوله لواصلت بهم وصالا يدع المتعمقون تعمقهم بضم العين من يدع وفتحها
في الاخرى من قولهم تعمق في كلامه اي تنطع فان قلت الجملة الواقعة بعد النكرة
هنا صفة لها ولا رابط فكيف وجهه اجيب بانه محذوف للقرينة الحالية اي وصالا لاجله
لاجله المتنطعون تنطعهم اني لست مثلكم اني اظل اصير حال كوني يطعمني ربي ويسقيني
طعاما وشرابا من الجنة لا ينافي انه اذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلا لان المحضر من الجنة
لا يجري عليه احوال المكلفين او هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة فكانه قال
اعطي قوة الاكل والشارب والحديث سبق في الصوم تابعه اي تابع حميدا سليمان بن المغيرة
عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم كما ذكرته قريبا قال في الفتح ووقع لنا
بعلو في مسند عبد بن حميد قال ووقع هذا التعليق في رواية كريمة سابقا على حديث حميد
عن انس مختصرا كانه طرف اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق على امتي وهو غلط فاحش
والصواب ثبوته هنا كما وقع في رواية الباقين انتهى ولم يذكره في الفرع كاصله هنا بل عقب

بالسواك

يطعمني

حديث

حديث لولا ان اشق لكنه رقم عليه علامة السقوط لابي ذر كما نبهت عليه فيما سبق وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الدارقطني من طريق ابي صالح عنه حدثني
بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب الزهري ان سعيد بن المسيب
اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال
نهي تحريم او تنزيه قالوا يا رسول الله فانك تواصل قال عليه الصلاة والسلام ايكم مثلي
اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما
ثم يوما ثم راوا الهلال ظاهره ان قدر المواصلة بهم كانت يومين فقال عليه الصلاة
والسلام لو تاخر الشهر لزدتكم من الوصال الى ان تعجزوا عنه فتسالوا التخفيف عنكم
بتركه قال لهم ذلك كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة بعدها لام اي
المعاقب لهم واستدل به على جواز قوله لو وحمل النهي الوارد على ما يتعلق بالامور الشرعية
كما مر قريبا في هذا الباب والحديث سبق في الصوم ايضا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال حدثنا اشعث
ابن ابي الشعثاء سليم المحاربي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو الحجر
بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم امن البيت هو قال صلى الله عليه وسلم نعم
هو من البيت قالت فقلت يا رسول الله فما لهم ولابي ذر عن الكشميهني فما بالهم
لم يدخلوه بضم اوله وكسر الخاء المعجمة من الادخال والضمير المنصوب للجدر في البيت قال
عليه الصلاة والسلام ان قومك قريشا قصرت بفتح القاف وضم الصاد وللذي في اليونينية
بفتح الصاد المشددة بهم النفقة على عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله فما شان
بابه مرتفعا قال عليه الصلاة والسلام فعل ذاك قومك بكسر الكاف فيهما اي قريشا
ليدخلوا بضم اليا وكسر الخاء المعجمة من شاؤا ويمنعوا من شاؤا ولابي ذر ولولا ان
قومك حديث بالتنوين عهدهم بالجاهلية ولابي ذر عن الكشميهني حديثو عهد بالاضافة
فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ولابي ذر عن
المستملي الجدار في البيت وان الصق بابه في الارض وجواب لولا محذوف تقديره لفعلت
والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرا
من الانصار قال البغوي في شرح السنة فيما نقله عنه في شرح المشكاة ليس المراد منه
الانتقال عن النسب الولادي لانه حرام مع ان نسبه افضل الانساب واكرمها وانما
اراد النسب البلادي ومعناه لولا الهجرة من الدين ونسبتها دينية لا يسعني تركها
لانها عبادة مامور بها لانتسبت الى داركم قيل اراد صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام
اكرام الانصار والتعريض بانه لا فضيلة اعلى من النصرة بعد الهجرة وبيان انهم بلغوا
من الكرامة مبلغا لولا انه صلى الله عليه وسلم من المهاجرين السابقين الذين خرجوا
من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم وخربوا اوطانهم واموالهم ولو سلك

قال الطيبي لولا فضلي على الانصار بسبب الهجرة لكنت واحدا منهم وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم وخربوا اوطانهم و...

نسخة

الناس واديا وسلكت الانصار واديا او شعبا بكسر الشين طريقا في الجبل لسلكت
وادي الانصار او شعب الانصار قيل اراد حسن موافقته اياهم وترجيحهم في ذلك
على غيرهم لما شاهد منهم من حسن الوفا بالعهد والجوار وما اراد بذلك وجوب متابعته
اياهم فان متابعته حق على كل مومن لانه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع لا التابع
المطيع وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الها ابن خالد البصري عن عمرو بن يحيي بفتح العين المازني الانصاري عن عباد بن تميم
بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد عن عمه عبد الله بن زيد المدني الانصاري
المازني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لولا الهجرة التي لا يجوز تبديلها
لكنت امرا من الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
وشعبا بحذف الالف وفتح الواو لسلكت وادي الانصار وشعبها تابعه اي تابع عباد
ابن تميم ابو التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حا مهملة يزيد
ابن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة البصري
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب اي من قوله لو سلك الناس
واديا او شعبا الى اخره والحديث سبق في المناقب كتاب بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما جا في اجازة خبر الواحد الصدوق اي العمل بقوله في دخول
وقت الاذان والاعلام بجهة القبلة والصلاة لاجل الصلاة وطلوع الفجر وغروب
الشمس في الصوم والفرايض من عطف العام على الخاص والاحكام جمع حكم وهو
خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين من حيث انهم مكلفون وهو من عطف
العام على عام اخص منه لان الفرايض فرد من الاحكام والمراد بالواحد هنا حقيقة
الوحدة وعند الاصوليين ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق لابد منه فلا يحتج بالكذوب
اتفاقا اما من لم يعرف حاله فثالثها يجوز ان اعتضد قاله في الفتح وسقطت البسملة
لابي ذر والقابسي والجرجاني وثبتت هنا قبل الباب في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان
يكون هذا من جملة ابواب الاعتصام فانه من جملة متعلقاته فلعل بعض من بيض الكتاب
قدمه عليه ووقع في بعض النسخ كتاب خبر الواحد وليس بعمدة والذي عند الجميع
بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الاحكام وهو واضح نعم في نسخة الصغاني في كتاب
اخبار الاحاد ثم قال باب ما جا الى اخره وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق وسقطت
الواو لغير ابي ذر فتقول رفع فلولا فهلا نفر من كل فرقة منهم طايفة اي من كل جماعة كثيرة
جماعة قليلة منهم يكفونهم النفير ليتفقهوا في الدين ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتجشموا
المشاق في تحصيلها ولينذروا قومهم وليجعلوا مرمى همتهم الى التفقه انذار قومهم وارشادهم
اذا رجعوا اليهم دون الاعراض الخسيسة من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة في
المراكب والملابس لعلهم يحذرون ما يجب اجتنابه واستدل به على ان اخبار الاحاد
يلزم العمل بها لان عموم كل فرقة يقتضي ان ينفر من كل ثلاثة تفردوا بقرية طايفة الى
التفقه لتنذر فرقتها كي يتذكروا ويحذروا فلو لم تعتبر الاخبار ما لم تتواتر لم يفد
ذلك وسقط لغير كريمة قوله ليتفقهوا الى اخره وقال بعد قوله طايفة الاية قال
البخاري ويسمى الرجل الواحد طايفة لقوله تعالى وان طايفتان من المومنين اقتتلوا

فلو

فلو اقتتل رجلان ولابي ذر عن الكشميهني الرجلان دخل في معنى الاية لاطلاق الطايفة
على الواحد وبهذا احتج امامنا الشافعي وقبله ابن مجاهد وعن ابن عباس وغيره ان
لفظ الطايفة تتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وعن ابن عباس ايضا
من اربعة الى اربعين وعن عطا اثنان فصاعدا وقوله تعالى ان جاكم فاسق بنبا بخبر
وتنكير الفاسق والنبا للتعميم كانه قال اي فاسق جاكم باي نبا فتبينوا فتوقفوا فيه
وتطلبوا بيان الامر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا قول الفاسق لان من لا يتحامى
جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه وفي الاية دليل على قبول خبر الواحد
العدل لانا لو توقفنا في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق ولخلا التخصيص به عن
الفايدة وقال ابن كثير ومن هنا امتنع طوايف من العلما من قبول مجهول الحال لاحتمال
فسقه في نفس الامر وقبلها اخرون لانا انما امرنا بالتثبت عند خبر الفاسق وهذا ليس
بمحقق الفسق لانه مجهول الحال وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراه جمع امير
ولابي ذر عن الكشميهني امرا بحذف الضمير الى الجهات واحدا بعد واحد فلو لم يكن خبر
الواحد مقبولا لما كان في ارساله معنى وانما ارسل واحدا بعد الاول ليرجع كون خبره مقبولا
ليذكره عند السهو كما قال فان سهى احد منهم اي من الامرا المبعوثين رد بضم الرا مبنيا
للمفعول الى السنة اي الطريقة المحمدية الشاملة للواجب والمندوب وغيرهما وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال
حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي انه قال حدثنا
مالك بن الحويرث بضم الحا المهملة اخره مثلثة مصغرا حجازي سكن البصرة ومات بها رضي
الله عنه وثبت قوله ابن الحويرث في رواية ابي ذر انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم
وافدين عليه ونحن شببة بمعجمة وموحدتين مفتوحات جمع شاب وهو من كان دون
الكهولة متقاربون اي في السن او في القراة او في العلم كما في ابي داود فاقمنا عنده عشرين
ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا بقافين من الرفق وفي مسلم رقيقا بقافين
وكذا هو عند بعض رواة البخاري وهو من الرقة فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا بفتح
اللام ازواجنا او اعم ولابي ذر عن الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة تحتية ساكنة
بعدها او قال قد اشتقنا سالنا بفتح اللام صلى الله عليه وسلم عمن تركنا بعدنا فاخبرناه
بذلك قال ارجعوا الى اهليكم بفتح الهمزة وسكون الها وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت
الهجرة والمقام بالمدينة راجع الى اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم شرايع الاسلام
ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قال ابو قلابة وذكر مالك بن الحويرث
اشيا احفظها او لا احفظها ليس بشك بل تنويع ومن جملة الاشيا التي حفظها ابو قلابة
عن مالك قوله عليه الصلاة والسلام وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة
اي دخل وقتها فليوذن لكم احدكم وليومكم في الصلاة اكبركم في الفضل او في السن عند
التساوي في الفضيلة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فليوذن لكم احدكم لان اذان
الواحد يوذن بدخول الوقت والعمل به والحديث سبق بغير هذا المتن والاسناد في باب
الاذان للمسافر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيي بن سعيد
القطان عن التيمي سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون

الها عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يمنعن احدكم اذان بلال من اكل سحوره بفتح السين فانه يؤذن او قال ينادي بليل اي
فيه ليرجع بفتح المثناة التحتية وسكون الرا وكسر الجيم المخففة من رجع ثلاثيا اي ليرد
قائمكم وفي اليونينية قائمكم بالفتح مصلحة على كشط مصححا عليها وليرجع بفتح اوله وقوله
في التنقيح وحكى فيه ثعلب رجعته رباعيا فعلى هذا يضم اوله تعقبه في التوضيح فقال ان
اراد مطلقا حتى يدخل فيه هذا الحديث فيفتقر الى ثبوت رواية فيه بالضم والا فليس
في نسخ البخاري الا الفتح على ما افهمه كلام الشارحين وان اراد غير ذلك فليس مما نحن بصدده
انتهى وفي الفرع كاصله عن ابي ذر ليرجع بضم حرف المضارعة وفتح الرا وتشديد الجيم مكسورة
ومفتوحة في اليونينية قائمكم بالنصب على المفعولية والمراد به القائم في التهجد يعني لينام
تلك اللحظة ليصبح نشيطا او ليتسحر ان اراد الصوم وينبه يوقظ نائمكم ليستعد للصلاة
وليس الفجر ان يقول اي يظهر هكذا مستطيلا غير منتشر وهو الفجر الكاذب وجمع يحيى بن
سعيد القطان كفيه حتى يقول يظهر هكذا ومد يحيى القطان المذكور اصبعيه السبابتين
اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا من الطرفين اليمين والشمال وهو الفجر الصادق
وفيه اطلاق القول على الفعل والحديث سبق في باب الاذان قبل الفجر من ابواب الاذان
ومطابقته للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه مخبر ان الوقت الذي
اذن فيه من الليل حتى يجوز السحور فيه وهو خبر واحد صدوق وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار
المدني مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان بلالا ينادي اي يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم
عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري الاعمى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله
ومطابقته للترجمة في قوله ان بلالا ينادي بليل كما تقرر في السابق والحديث سبق ايضا
في الاذان وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن غياث قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين
ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا اي خمس
ركعات فقيل له لما سلم يا رسول الله ازيد في الصلاة ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما
ذاك اي وما سوال الكم عن الزيادة في الصلاة قالوا صليت خمسا فسجد صلى الله عليه
وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم لتعذر السجود قبله لعدم علمه بالسهو وعبر هنا
بقوله قالوا صليت بلفظ الجمع وفي باب اذا صلى خمسا بلفظ الافراد وبهذا تحصل المطابقة
بين الحديث والترجمة هنا اذ الحديثين حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة
وقد صدقها النبي صلى الله عليه وسلم وعمل باخبارهم لكونه صدوقا عنده ولم يقف الحافظ ابن
حجر على تسمية من واجهه صلى الله عليه وسلم بذلك وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم ابن انس الاصبحي عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن
سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين
ركعتين اي من احدى صلاتي العشا كما في الرواية الاخرى فقال له ذو اليدين الخرباق
وكان في يديه طول اقصرت الصلاة بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح القاف وضم

الصاد

الصاد المهملة يا رسول الله ام نسيت فقال صلى الله عليه وسلم للناس اصدق ذو
اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم صدق فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي احرم ثم جلس ثم قام فصلى ركعتين اخريين بتحتيتين بعد الراء فنون ثم سلم
ثم كبر فسجد وكان سجوده فيهما مثل سجوده الذي للصلاة او اطول منه شك من
الراوي ثم رفع ثم كبر فسجد سجودا مثل سجوده للصلاة فهو نعت مصدر محذوف او هو
حال اي سجد السجود في حال كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد اضماره ثم رفع
من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد ومطابقته ظاهرة لانه عمل بخبر ذي اليدين وهو
واحد وانما قال اصدق ذو اليدين لاستثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه
لاحتمال الخطا فيه في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا على قول من يرى رجوع
الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو راي البخاري ولذلك اورد
الخبر هنا بخلاف من يحمل الامر على انه تذكر فلا يتجه ايراده في هذا المحل قاله في الفتح
وسبق في السهو في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما انه قال بينا بغير ميم الناس بقبا بالهمز والمد منصرف على انه مذكر ويجوز
المنع من الصرف بتاويل البقعة ويجوز فيه القصر وبين ظرف والناس مبتدا وبقبا
يتعلق بالخبر اي مستقرون بقبا في صلاة الصبح ولابي ذر عن الحموي والمستملي الفجر اذ جاءهم
آت هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة كاذا وآت اسم فاعل من اتى بالتي صفة لموصوف
محذوف اي رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران يريد به
قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما الايات وقد امر بضم الهمزة فيهما عليه الصلاة
والسلام ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة فيهما على الامر والثاني وتفتح
بناء على الخبر وضمير المفعول على كسرها لاهل قبا وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة بان
تحول الامام من مكانه في مقدم المسجد الى مؤخره ثم تحولت الرجال حتى صاروا خلفه
وتحول النسا حتى صرن خلف الرجال ولم تتوال خطاهم عند التحويل بل وقعت مفرقة
والحديث سبق في الصلاة ومطابقته في قوله اذ اتاهم آت لان الصحابة قد عملوا بخبره
واستداروا الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح
عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي
الله عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة من مكة صلى نحو
اي جهة بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا من الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب
ان يوجه بضم التحتية وفتح الجيم المشددة مبنيا للمفعول اي يؤمر بالتوجه الى الكعبة
فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما اي تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة السما
وكان صلى الله عليه وسلم يتوقع من ربه ان يحوله الى الكعبة موافقة لابراهيم ومخالفة
لليهود لانها ادعى للعرب الى الايمان لانها مفخرهم ومزارهم ومطافهم فلنولينك فلنعطينك
ولنمكننك من استقبالها او فلنجعلنك تلي سمتها دون سمت بيت المقدس قبلة ترضاها
تحبها وتميل اليها لاغراضك الصحيحة التي اضمرتها ووافقت مشيئة الله وحكمته فوجه بضم

الواو وكسر الجيم نحو الكعبة وصلي معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند ابن بشكوال
او عباد بن نهيك العصر ولا تنافي بين قوله هنا العصر وقوله في السابقة الصبح نبنا
لان العصر ليوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قبا في اليوم الثاني ثم خرج فمر علي قوم
من الانصار يصلون العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلي مع النبي صلي الله عليه
وسلم وهذا علي طريق التجريد جرد من نفسه شخصا او علي طريق الالتفات او نقل الراوي
كلامه بالمعني وانه عليه الصلاة والسلام قد وجه بضم الواو وكسر الجيم الي الكعبة
فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر نحو الكعبة والحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة
من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال في مصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود
البخاري ان يثبت قبول خبر الواحد بهذا الخبر الذي هو خبر الواحد فان ذلك اثبات
الشي بنفسه واجاب بانه انما مقصوده التنبيه علي مثال من امثلة قبولهم خبر الواحد
ليضم اليه امثال لا تحصي فيثبت بذلك القطع بقبولهم لخبر الواحد قال ثم مما يتعلق بالكلام
علي هذا الحديث وهو استقبال اهل قبا الي الكعبة عند مجي الاتي لهم وهم في صلاة الصبح
لانه عليه السلام امر ان يستقبل الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد
هل يجوز ولا الاكثرون علي المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون ونقل عن الظاهرية
جواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث ووجه الدليل انهم عملوا بخبر الواحد ولم ينكر
عليهم النبي صلي الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد وفي هذا الاستدلال عندي مناقشة
فان المسئلة معروضة في نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد ويمتنع في العادة
في اهل قبا مع قربهم منه صلي الله عليه وسلم واتيانهم اليه وتيسير مراجعتهم له ان
يكون مستندهم في الصلاة الي بيت المقدس خبرا عنه صلي الله عليه وسلم مع طول المدة
ستة عشر شهرا من غير مشاهدة لفعله ومشافهة من قوله قال البدر الدماميني
ليس الكلام في صلاتهم الي بيت المقدس مع طول المدة وانما هو في الصلاة التي استداروا
في اثنائها الي الكعبة بمجرد اخبار الصحابي الواحد لهم بتحويل القبلة ولم ينكر عليهم ذلك
النبي صلي الله عليه وسلم وهذا الذي استدلوا به فيما يظهر والشيخ اي ابن دقيق العيد لم
يدفعه ثم اطال الكلام رحمه الله في ذلك بما هو مسطور في شرح العمدة فليراجع وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيي بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي
المؤذن قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال كنت اسقي ابا طلحة زيد بن سهل الانصاري وابا عبيدة بن الجراح هو
عامر بن عبد الله بن الجراح وابي بن كعب الانصاري شرابا من فضيخ بفاء مفتوحة فضاد معجمة
مكسورة فتحتية ساكنة فخاء معجمة وهو اي الفضيخ تمر مفضوخ اي مكسور يتخذ منه
ذاك الشراب فجاءهم ات فاعل وعلامة الرفع ضمة مقدرة ولم يقف الحافظ ابن حجر علي اسم هذا
الاتي فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الي هذه الجرار التي فيها شراب الفضيخ
فاكسرها قال انس رضي الله عنه فقمت الي مهراس لنا بكسر الميم وسكون الهاء اخره سين مهملة فضربتها
باسفله حتي انكسرت وفي باب نزل تحريم الخمر فاهرقها فهرقتها ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي
بعض طرق الحديث فوالله ما سالوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل قال في الفتح وهو حجة
قوية في قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا به نسخ الشي الذي كان مباحا حتي قدموا من اجله

علي

علي تحريمه والعمل بمقتضي ذلك قبلوه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب
الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن صلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام مخففة ابن زفر العبسي عن حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن
وقد كانوا سالوه ان يبعث معهم رجلا امينا لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فيه
توكيد والاضافة نحو ان زيدا لعالم حق عالم وجد عالم اي عالم حقا وجدا يعني عالم يبالغ
في العلم جدا فاستشرف اي تطلع لها ورغب فيها حرصا علي الوصف بالامانة اصحاب النبي
صلي الله عليه وسلم فبعث لهم ابا عبيدة بن الجراح والوصف بالامانة وان كان في الكل لكنه
صلي الله عليه وسلم خص بعضهم بوصف يغلب عليه كما في وصف عثمان بالحيا والحديث سبق
في مناقب ابي عبيدة وفي المغازي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذا البصري عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة المحمدية
ابو عبيدة ابن الجراح والحديث سبق في مناقبه ايضا واورده هنا مناسبة لسابقه
فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب للشي مناسب لذلك الشي وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحا وتشديد الميم وزيد من الزيادة
ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن يحيي بن سعيد الانصاري عن عبيد بن
حنين بضم العين والحا المهملتين فيهما مصغرين مولي زيد بن الخطاب عن ابن عباس عن عمر رضي
الله عنهم انه قال وكان رجل من الانصار اسمه اوس بن خولي اذا غاب عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم وشهدته اي حضرته اتيته بما يكون من رسول الله صلي الله عليه وسلم
من اقواله وافعاله واحواله واذا غبت عن رسول الله صلي الله عليه وسلم وشهد
هو ولابي ذر عن المستملي والكشميهني وشهده اي حضر ما يكون عنده اتاني بما يكون من رسول
الله صلي الله عليه وسلم والحديث سبق بتمامه في تفسير سورة التحريم وفي باب التناوب
في العلم من كتاب العلم ويستفاد منه ان عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث
اليامي عن سعد بن عبيدة باسكان العين في الاول وضمها في الثاني ختن ابي عبد الرحمن السلمي
عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم بعث جيشا لاجل ناس
من اهل جدة وامر عليهم رجلا اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري زاد في الاحكام
من الانصار ويؤول بانه انصاري بالمحالفة او بالمعني الاعم من كونه ممن نصر النبي صلي الله عليه وسلم
في الجملة فاوقد بالافراد ولابي ذر فاوقدوا نارا وقال بالواو ولابي الوقت فقال ادخلوها
فارادوا ان يدخلوها وقال اخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم
فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الي يوم القيامة لما توافيها
ولم يخرجوا منها مدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوا فيها ما خرجوا منها ابدا ويحتمل ان
يكون الضمير لنار الاخرة والتابيد محمول علي الاقامة بها علي البقا وقال عليه الصلاة
والسلام للاخرين الذين لم يريدوا دخولها لا طاعة في معصية ولابي ذر عن الحموي والمستملي

في المعصية انما تجب الطاعة في المعروف قال السفاقسي لا مطابقة بين الحديث
وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول النار واجاب في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في
غير ذلك وبه يتم الغرض والحديث سبق في اوايل الاحكام في باب السمع والطاعة
للامام وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا ابو خيثمة النسائي الحافظ
نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني
رضي الله عنهما اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال المؤلف وحدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال بينا بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذيب عند
البخاري وهو جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله اقض لي بكتاب
الله الذي حكم به على عباده او اراد ما تضمنه القران فقام خصمه زاد في رواية اخرى
وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وفي رواية اخرى فاقض له
بزيادة الفاء وفيه جزء شرط محذوف يعني ان تفت معه بما عرض على جنابك فاقض
فوضع كلمة التصديق موضع الشرط واذن لي زاد ابن ابي شيبة عن سفيان حتى اقول
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال اي الثاني كما هو ظاهر السياق ان ابني زاد في باب
الاعتراف بالزنا هذا وفيه ان الابن كان حاضرا فاشار اليه ومعظم الروايات ليس فيها
لفظة هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين اخره فا على هذا اشارة لخصمه
وهو زوج المراة قال الزهري او غيره والعسيف الاجير وسمي به لان المستاجر يعسفه
في العمل والعسيف الجور وقوله اي على هذا ضمن على معنى عند وكان الرجل استخدمه فيما
تحتاج اليه امراته من الامور وكان ذلك سببا لما وقع له معها فزنى بامراته لم يعرف
الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت بالفا منه اي من الرجم
بمائة من الغنم ووليدة جارية وكانهم ظنوا ان ذلك حق له يستحقه ان يعفو على مال
وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم فاخبروني ان على امراته الرجم لانها محصنة وانما على
ابني جلد مائة وتغريب عام فيه جواز الافتاء في زمانه صلى الله عليه وسلم وبلده فقال صلوات
الله وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب
عن ابن شهاب عند النسائي لاقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الاول في قوله اقض
لي بكتاب الله اما الوليدة والغنم فردوها على صاحبها واما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب
عام لانه اعترف وكان بكرا واما انت يا انيس لرجل من اسلم قال ابن السكن في كتاب الصحابة لا
ادري من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرا الا في هذا الحديث وقال ابن عبد البر هو ابن
الضحاك الاسلمي فاغد على امراة هذا بالغين المعجمة الساكنة اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا
فارجمها فغدا عليها فذهب اليها انيس فسالها فاعترفت فرجمها بعد استيفاء الشروط الشرعية
وعدا اغدا بعلى لفائدة الاستعلاء اي متامرا عليها وحاكما عليها وقد عدت بعلى في القران
الكريم قال تعالى ان اغدوا على حرثكم وقال الشاعر وقد اغدوا على ثبة كرام نشاوى واجدين لما نشا

ومباحث هذا الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين فلتراجع من مظانها وفي الحديث
ان المخدرة التي لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من
يحكم لها وعليها ومطابقته للترجمة قبول من تصديق احد المتخاصمين الاخر وقبول
خبره باب بعث النبي باضافة باب لتاليه واسكان العين وفي نسخة
باب بالتنوين بعث النبي صلى الله عليه وسلم بفتح عين بعث فعلا ماضيا والنبي رفع فاعل
الزبير بن العوام حال كونه طليعة وحده ليطلع يوم الاحزاب على احوال العدو وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله ولابي ذر ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر
محمد قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم
الناس اي دعاهم وطلبهم يوم الخندق ان ياتوه باخبار العدو فانتدب الزبير اي
اجاب فاسرع ثم ندبهم عليه الصلاة والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير
بتكراره مرتين وزاد في رواية ابي ذر ثلاثا اي كرر ندب الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات
فقال صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري بفتح الحاء المهملة وفتح الواو وكسر الراء وتشديد التحتية
ناصر وحواري ناصري الزبير والمراد انه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على
سائر اقرانه لاسيما في ذلك اليوم والا فكل الصحابة كانوا انصار الله عليه الصلاة والسلام
قال سفيان بن عيينة حفظته اي الحديث من ابن المنكدر محمد وقال له اي لابن المنكدر
ايوب السختياني يا ابا بكر هي كنية محمد بن المنكدر حدثهم بكسر الدال عن جابر فان القوم
يعجبهم ان تحدثهم عن جابر كلمة ان مصدرية فقال ابن المنكدر في ذلك المجلس سمعت
جابرا فتابع بفوقية واحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتتابع بفوقيتين بين احاديث
ولابي ذر عن الكشميهني بين اربعة احاديث سمعت جابرا قال علي بن المديني قلت لسفيان
ابن عيينة فان الثوري سفيان يقول يوم قريظة يعني بدل قوله يوم الخندق فقال ابن
عيينة كذا حفظته منه اي من ابن المنكدر ولفظه منه ثابتة لابي الوقت كما انك جالس
يوم الخندق قال سفيان بن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة
وتبع سفيان بن عيينة قال في الفتح وهذا انما يصح على اطلاق اليوم على الزمان الذي
يقع فيه الكثير سواء قلت ايامه او كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به الايام التي اقام فيها صلى
الله عليه وسلم بمكة لما فتحها وكذا وقعة الخندق دامت اياما اخرها لما انصرفت الاحزاب
ورجع صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم جاء جبريل بين الظهر والعصر فامره بالخروج
الى بني قريظة فخرجوا اليهم فحاصرهم اياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وقال الاسماعيلي انما
طلب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق خبر بني قريظة ثم ذكر من طريق فليح بن سليمان
عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من ياتيه
بخبر بني قريظة فمن قال يوم قريظة اي الذي اراد ان يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم
فيه وذلك مراد سفيان والله اعلم والمطابقة في قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم فانتدب
الزبير وسبق في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة باب قول الله تعالى
لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم اي يؤذن لكم في موضع الحال اي لا تدخلوا الا ماذونا
لكم او في معنى الظرف تقديره وقت ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز له الدخول لحكم
تغيير العدد في النص فصار الواحد من جملة ما يصدق عليه الاذن قال في الفتح وهذا متفق

على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم يثبت عدالته لقيام القرينة فيها بالصدق
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد الازرق عن
ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا اي بستانا باريس وامرني بحفظ الباب
ولا مغايرة بين قوله هنا وامرني وقوله في المناقب ولم يامرني بحفظه لان النفي كان اول
ما جاء ودخل صلى الله عليه وسلم الحائط وجلس ابو موسى بالباب وقال لاكونن اليوم
بواب النبي صلى الله عليه وسلم فقوله ولم يامرني بحفظه كان في تلك الحالة ثم لما جاء ابو بكر
واستاذن له وامره ان ياذن له حينئذ بحفظ الباب تقريرا له على ما فعله ورضي به
تصريحا او تقريرا فيكون مجازا فجاء رجل يستاذن في الدخول عليه فذكرت له فقال عليه
الصلاة والسلام ائذن له في الدخول وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء عمر فقال ائذن له وبشره
بالجنة ثم جاء عثمان فقال ائذن له وبشره بالجنة والحديث سبق في مناقب ابي بكر ومناقب
عمر طويلا وهذا مختصر منه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي
الفقيه قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن عبيد بن حنين بالتصغير فيهما انه سمع ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال
جئت اي جعلان اخبره صاحبه اوس بن خولي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتزل ازواجه
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الميم وضم الراء بينهما معجمة ساكنة اي
غرفة له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود اسمه رباح على راس الدرجة
قاعد فقلت له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب يستاذن في الدخول
فدخل الغلام واستاذن فاذن لي صلى الله عليه وسلم فدخلت ففيه الاكتفاء بالواحد
والعمل به وسبق الحديث بطوله في تفسير سورة التحريم وهذا طرف منه وبالله المستعان
باب ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الامراء كعتاب بن اسيد
على مكة وعثمان بن ابي العاص على الطائف والرسل الى الملوك كحاطب بن ابي بلتعة
الى المقوقس صاحب اسكندرية وشجاع بن وهب الى الحارث بن ابي شمر الغساني ملك
البلقاء وعبد الله بن حذافة الى كسرى واحدا بعد واحد وقال ابن عباس رضي الله عنهما
مما وصله مطولا في بدء الوحي بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية خليفة بن فروة بن فضالة
ابن زيد بن امرئ القيس الكلبي من كلب وبرة الخزرج بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاي وآخره
جيم بكتابه الى عظيم اهل بصرى بضم الموحدة وفتح الراء بينهما صاد مهملة ساكنة الحارث
ابن ابي شمر ان يدفعه الى قيصر ملك الروم وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني دون
غيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال
حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه
الى كسرى ابرويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي فامره اي امره عليه الصلاة والسلام
عبد الله بن حذافة ان يدفعه الى عظيم البحرين المنذر بن ساوي يدفعه عظيم البحرين
الى كسرى ملك الفرس فدفعه اليه فلما قراه كسرى مزقه قال ابن شهاب الزهري

فحسبت

فحسبت ان ابن المسيب سعيدا قال فدعا عليهم على كسرى وجنوده رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق اي يتفرقوا او يتقطعوا وقد استجاب الله
تعالى دعاء نبيه صلى الله عليه وسلم فقد انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه وقد
قرات في تنقيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
بكتابه الى كسرى ثم قال كذا وقع للحديث في الامهات ولم يذكر فيه دحية بعد قوله بعث
والصواب اثباته وقد ذكره البخاري فيما رواه الكشميهني معلقا وقال ابن عباس
بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بكتابه الى عظيم بصرى وان يدفعه الى قيصر
وهو الصواب انتهى ونقله عنه صاحب المصابيح ساكتا عليه قال في الفتح بعد
ان ذكره فيه خبط وكانه توهم ان القصتين واحدة وحمله على ذلك كونهما من رواية
ابن عباس والحق ان المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين
عبد الله بن حذافة وان لم يسم في هذه الرواية فقد سمي في غيرها ولو لم يكن في الدليل
على المغايرة بينهما الا بعد ما بين بصرى والبحرين فان بينهما نحو شهر وبصرى كانت
في مملكة هرقل ملك الروم والبحرين كانت في مملكة كسرى ملك الفرس قال وانما
نبهت على ذلك خشية ان يغتر به من ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن ابي عبيد
بضم العين مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اسمه هند بن اسماء بن حارثة اذن في قومك او قال
في الناس يوم عاشوراء بالمد والقصر ان من اكل في اول اليوم فليتم اي فليمسك عن الفطر
بقية يومه حرمة لليوم ومن لم يكن اكل فليصم زاد في كتاب الصوم فان اليوم يوم
عاشوراء فالحديث سبق في الصوم ثلاثيا وهو هنا رباعي ومطابقته لما ترجم له في
قوله قال لرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم وقد سرد
محمد بن سعد كاتب الواقدي في طبقاته امراء السرايا مستوعبا لهم فلا اطيل بذكرهم
باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وقد تكسر من غيرهم اي وصية
النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة اي بان
يبلغوا ما سمعوه من العلم من وراءهم في موضع نصب على المفعولية قاله مالك بن الحويرث بن الحويرث
بضم الحاء مصغرا فيما سبق قريبا اوائل باب ما جاء في اجازة خبر الواحد وبه قال حدثنا علي
ابن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال حدثنا اخبرنا
شعبة بن الحجاج للتحويل قال البخاري وحدثني بالافراد اسحق بن راهويه كما في الفتح كما
في رواية ابي ذر قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل
ابو الحسن المازني البصري النحوي شيخ مرو ومحدثها قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة
بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي انه قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقعدني بضم اوله وكسر
ثالثه على سريره وفي مسند اسحاق بن راهويه انبانا النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس قالا
حدثنا شعبة فذكره وفيه ويجلسني معه على السرير فاترجم بينه وبين الناس فقال لي ولابي ذر والاصيلي
في نسخة فقال لي ان وفد عبد القيس بن افصى لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قال من
الوفد وفي كتاب الايمان بكسر الهمزة من القوم او من الوفد بالشك قالوا نحن ربيعة من نزار بن معد بن

عدنان قال مرحبا بالوفد والقوم مرحبا ماخوذ من رحب رحبا بالضم اذا وسع
منصوبة بعامل مضمر لازم اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعة ولابي ذر والقوم بزيادة
همزة قبل الواو وبالشك من الراوي غير خزايا ولا ندامى جمع نادم على لغة ذكرها الفزاز
وغيره حال من الوفد والقوم والعامل فيه الفعل المقدر قالوا يا رسول الله ان بيننا
وبينك كفار مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة مخفوض للاضافة بالفتحة للعلمية
والتانيث وكان مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف العراق فمرنا بامر زاد في الايمان
فصلا بالصاد المهملة والتنوين في الكلمتين ندخل به الجنة اذا قبلنا برحمة الله ونخبر
به من ورانا من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عن
الاشربة اي عن ظروفها فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله اي وحده قال
هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال عليه الصلاة والسلام هو
شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتا
الزكاة واظن فيه في الحديث صيام رمضان وتوتوا وفي الايمان وان تعطوا وهو معطوف
على قوله باربع بالايمان وبان تعطوا من المغانم بلفظ الجمع الخمس قال في شرح المشكاة
قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحد الاوامر وان يكون بمعنى الشان وفصل
يحتمل ان يكون بمعنى الفاصل بين الصحيح والباطل وان يكون بمعنى المفصل اي مبين
مكشوف ظاهر ينفصل به المراد عن الاشتباه فاذا كان بمعنى الشان والفاصل وهو
الظاهر يكون التنكير للتعظيم بشهادة قوله ندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم
سالتني عن عظيم في جواب معاذ اخبرني بعمل يدخلني الجنة فالمناسب حينئذ ان يكون
الفصل بمعنى المفصل لتفصيله صلوات الله وسلامه عليه الايمان باركانه الخمسة
كما فصله في حديث معاذ وان كان بمعنى واحد الاوامر فيكون التنكير للتقليل فاذا المراد
به اللفظ والبا للاستعانة والمامور به محذوف اي مرنا بعمل بواسطة افعل وتصريحه هذا
المقام ان يقال لهم امنوا وقولوا امنا هذا هو المعنى بقول الراوي امرهم بالايمان بالله
وعلى ان يراد بالامر الشان يكون المراد معنى اللفظ ومؤداه على هذا الفصل بمعنى
الفاصل اي مرنا بامر فاصل جامع قاطع كما في قوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله
ثم استقم فالمامور هنا امر واحد وهو الايمان والاركان الخمسة كالتفسير الايمان
بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قال فان قيل
على هذا في قول الراوي اشكالان احدهما ان المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما ان
الاركان خمسة وقد ذكر اربعا اعتبارا اجزايه المفصلة وعن الثاني ان من عادة البلغا
في الكلام ان كان مسوقا لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجهه اليه وكان ما
سواه مرفوضا مطروحا ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث اي فعززناه ترك المنصوب
واتى بالجار والمجرور لان الكلام لم يكن مسوقا له فهنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر
الشهادتين لان القوم كانوا مومنين مقرين بكلمة الشهادة وبدليل قولهم الله ورسوله
اعلم وترحيب النبي صلى الله عليه وسلم لهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما
وانهما كافيتان لهم وكان الامر في صدر الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر وقصد
به انه صلى الله عليه وسلم نبههم على موجب توهمهم لقوله اتدرون ما الايمان ولذلك خصص

ذكر

ذكر ان تعطوا من المغانم الخمس في بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب
وغزوات بدليل قولهم وبيننا وبينك كفار مضر لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار امرا
من الاوامر انتهى ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدبا بضم الدال المهملة وتشديد
الموحدة وبالمد القرع والانتباذ في الحنتم بالحا المهملة المفتوحة الجرة الخضرا والانتباذ
في المزفت ما طلي بالزفت والانتباذ في النقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة اصل
خشبة تنقر فينتبذ فيه وربما قال ابن عباس المقير بضم الميم وفتح القاف والتحتية المشددة
ما يطلى بالقار نبت يحرق اذا يبس تطلى به السفن كما تطلى بالزفت وهذا منسوخ بحديث
مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعا ولا تشربوا مسكرا
وقد ذكر الشيخ عز الدين بن عبد السلام في مجاز القران وانهاكم عن شرب نبيذ الدبا وا
والحنتم والمزفت والنقير قلينا مثل قال احفظوهن بهمزة وصل وابلغوهن بهمزة مفتوحة
وكسر اللام من وراءكم من قومكم وفيه دليل على ان ابلاغ الخبر وتعليم العلم واجب اذ الامر للوجوب
وهو يتناول كل فرد فرد فلولا ان الحجة تقوم بتبليغ الواحد ما حضهم عليه والحديث قد
سبق اوايل الكتاب في الايمان باب خبر الواحدة المراة هل يعمل به ام لا
وبه قال حدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد البسري القرشي البصري من ولد بسر بن ارطاه
قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن توبة بفتح الفوقية والموحدة
والراء نسبة الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم انه قال قال لي الشعبي عامر بن شراحيل
ارايت اي ابصرت حديث الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت ابن عمر رضي الله عنهما
اي جالسته قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه يحدث ولابوي الوقت وذر روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال في الفتح والاستفهام في قوله ارايت للانكار وكان الشعبي
ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الحامل لفاعل ذلك
طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال في الكواكب غرضه
ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني يجتري على الاقدام عليه
وابن عمر مع انه صحابي مقلل فيه محتاط محترز مهما امكن له وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة
التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خشية ان يحدث بما لم يقل لانهم لم يكونوا يكتبون فاذا
طال العهد لم يومن النسيان وقول الحافظ ابن حجر قوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية
تعقبه العيني بانه ليس كذلك بل هو ابتدا كلام لبيان تقليل ابن عمر الحديث والاشارة في
قوله غير هذا الى قوله كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد بسكون العين
اي ابن ابي وقاص رضي الله عنه فذهبوا ياكلون من لحم وعند الاسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة
فاتوا بلحم ضب وسبق في الاطعمة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده فنادتهم امراة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة كما عند الطبراني انه
انه لحم ضب فامسكوا اي الصحابة عن الاكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا منه او اطعموا
بهمزة وصل فانه حلال او قال عليه الصلاة والسلام لا باس به قال شعبة شك فيه العنبري
ولكنه قال صلى الله عليه وسلم لكن الضب ليس من طعامي المالوف فلذا اترك اكله لا لكونه حراما
وفيه اظهار الكراهة لما يجده الانسان في نفسه لقوله في الحديث الاخر فاجدني اعافه

وهذا اخر كتاب الاحكام وما بعده من التمني واجازة خبر الواحد

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاعتصام

هو افتعال وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الاستمساك بالشيء فالمعنى هنا
الاستمساك بالكتاب والسنة اي بالقران والسنة وهي ماجاء عن النبي صلى الله عليه
وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله والمراد امتثال قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا والحبل في الاصل هو السبب وكلما وصلك الى شيء فهو حبل واصله في الاجرام
واستعماله في المعاني من باب المجاز ويجوز ان يكون حينئذ من باب التمثيل ومن كلام
الانصار رضي الله عنهم ان بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها يعنون العهود والحلف قال
الاعشى واذا تجوزها حبال قبيلة اخذت من الاخرى اليك حبالها يعني العهود قال
الكتاب وهذا المعنى غير طايل بل سمي العهد حبلا للتوصل به الى الغرض قال لما زلت معتصما
بحبل منكم والمراد بالحبل هنا القران لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل
هو حبل الله المتين وبه قال حدثنا الحميدي ولابوي الوقت وذر حدثنا عبد الله بن الزبير
الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام بكسر الكاف
وفتح المهملة المخففة وغيره يحتمل كما قال في الفتح ان يكون سفيان الثوري فان الامام
احمد اخرجه من روايته عن قيس بن مسلم وهو الجدلي بالجيم المفتوحة والدال المهملة الكوفي
عن طارق بن شهاب الاحمسي اي النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له منه سماع انه قال
قال رجل من اليهود هو كعب الاحبار قبل ان يسلم كما عند الطبراني في الاوسط لعمر بن
الخطاب رضي الله عنه يا امير المؤمنين لو ان علينا معشر اليهود نزلت هذه الاية اليوم
اكملت لكم دينكم يعني الفرايض والسنن والحدود والجهاد والحلال والحرام فلم يترك
بعدها حلالا ولا حراما ولا شيء من الفرايض وهذا ظاهر السياق وفيه نظر وقد ذهب
جماعة الى ان المراد بالاكمال ما يتعلق باصول الاركان لا ما يتفرع منها واتممت عليكم نعمتي
بفتح مكة ودخولها امنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسككم ورضيت لكم الاسلام
اخترته لكم دينا من بين الاديان ورضي يتعدى لواحد وهو الاسلام ودينا على هذا حال
هو يتضمن معنى جعل وصير فيتعدى لاثنين الاسلام ودينا وعليه قوله واتممت عليكم
يتعلق باتممت ولا يجوز تعلقه بنعمتي وان كان فعلها يتعدى بعلى نحو انعم الله عليه
وانعمت عليه لان المصدر لا يتقدم عليه معموله الا ان ينوب مناب لاتخذنا ذلك اليوم
عيدا نعظمه في كل سنة لعظم ما وقع فيه من كمال الدين فقال عمر لكعب اني لاعلم اي يوم نزلت
هذه الاية فيه نزلت يوم عرفة في يوم جمعة قال ابن عباس كان ذلك اليوم خمسة اعياد
جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى والمجوس ولم يجتمع اعياد اهل الملل في يوم قبله
ولا بعده قال البخاري رحمه الله سمع سفيان بن عيينة بحديث طارق هذا من مسعر ولابي
ذر سمع سفيان مسعرا ومسعر سمع قيسا وقيس سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعن
اولا اطلاعا منه على سماع كل من شيخه ووجه تبا في الحديث هنا من حيث ان الاية تدل على ان
هذه الامة المحمدية معتصمين بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال الدين
واتمام النعمة ورضي لهم دين الاسلام والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد المصري الامام عن عقيل بضم

العين

العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك انه سمع
عمر رضي الله عنه الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه حين بايع المسلمون ابا بكر الصديق
رضي الله عنه واستوى عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابي بكر بسكون
الموحدة بعد القاف وفي الاحكام في باب الاستخلاف وابو بكر صامت لا يتكلم فقال اما بعد
فاختار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده من معالي درجات الجنات وحصول
حظائر المكرمات على الذي عندكم في الدنيا وهذا الكتاب اي القران الذي هدى الله به
رسولكم فخذوا به تهتدوا وانما ولابي ذر عن الحموي والمستملي لما والله عن الكشميهني بما
بالموحدة بدل اللام هدى الله به بالقران رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث
للترجمة من قوله وهذا الكتاب الذي هدى به رسولكم كما لا يخفى على ذي لب والحديث
سبق في باب الاستخلاف من كتاب الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو
سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد البصري عن خالد الحذاء عن
عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ضمني اليه النبي صلى الله عليه وسلم
وقال اللهم علمه الكتاب اي القران ليعتصم به وسبق في كتاب العلم وبه قال حدثنا
عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة
العطار البصري قال حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان بن طرخان
البصري قال سمعت عوفا بالفاء الاعرابي ان ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن
سلامة حدثه انه سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون
المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي قال ان الله عز وجل يغنيكم بالغين المعجمة
من الاغناء او نعشكم بنون فعين مهملة فشين معجمة مفتوحات اي رفعكم وجبركم عن الكسر
او اقامكم عن العثرة بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم وسقط قوله او نعشكم لابي ذر قال
ابو عبد الله المصنف وقع هنا يغنيكم بالغين المعجمة الساكنة بعدها نون وانما هو نعشكم
بالنون فالعين المهملة فالشين المعجمة المفتوحات ينظر لله في اصل كتاب الاعتصام
قال في الفتح فيه انه صنف كتاب الاعتصام مفردا وكتب منه هنا ما يتعلق بشرطه في
هذا الكتاب كما صنع في كتاب الادب المفرد فلما راى هذه اللفظة مغايرة لما عنده انه الصواب
احال على مراجعة ذلك الاصل وكانه كان في هذه الحالة غايبا عنه فامر بمراجعته وان
يصلح منه وقد وقع له نحو هذا في تفسير انقض ظهرك كما سبق في سورة الم نشرح وقوله قال
ابو عبد الله الى اخره ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وسقط لابن عساكر في
نسخة قوله ينظر الى اخره والحديث سبق في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيا وبه قال
حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن عبد
الله بن دينار مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى عبد الملك بن مروان
بعد قتل عبد الله بن الزبير يبايعه على الخلافة واقر لك بالسمع ولابي ذر واقر لك بالسمع
والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان على سنة الله ورسوله فقد
اعتصم بهما والحديث سبق باتم من هذا في باب كيف يبايع الامام من اواخر كتاب الاحكام

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الاتي ان شاء الله تعالى بعثت

بجوامع الكلم وروى العسكري في الامثال من طريق سليمان بن عبد الله النوفلي عن جعفر بن

ونحوه محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت جوامع الكلم واختصر لي
الكلام اختصارا وهو مرسل وفي سنده من لم اعرفه وللديلمي بلا سند عن ابن عباس
مرفوعا مثله لكن بلفظ اعطيت الحديث بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب نحوه
فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم والاختصار هو الاقتصار على
ما يدل على الغرض من حذف او اضمار والعرب لا يحذفون ما لا دلالة عليه ولا وصلة اليه
لان حذف ما لا دلالة عليه مناف لغرض وضع الكلام من الافادة والافهام وفائدة
الحذف تقليل الكلام وتقريب معانيه الى الافهام وللحذف انواع احدها حذف المضاف
وله امثلة كثيرة منها نسبة التحليل والتحريم والكراهة والايجاب والاستحباب الى
الاعيان فهذا من مجاز الحذف اذ لا يتصور تعلق الطلب بالاجرام وانما تطلب افعال
تتعلق بها فتحريم الميتة تحريم لاكلها وتحريم الخمر تحريم لشربها وادلة الحذف انواع منها ما يدل
العقل على حذفه والمقصود الاعظم على تعيينه وله مثال لان احدهما قوله حرمت عليكم
الميتة الثاني حرمت عليكم امهاتكم فان العقل يدل على الحذف اذ لا يصح تحريم الاجرام والمقصود
الاظهر يرشد الى ان التقدير حرم عليكم اكل الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم ومباحث هذا
طويلة جدا لا نطيل بايرادها وللشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القران لخصته منه مما
نراه سقى الله بالرحمة ثراه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم سبق في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير قال محمد وبلغني
ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في
الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وثبت في رواية ابي ذر قال ابو عبد الله سبيل قوله محمد فقيل
المراد البخاري وصوب الحافظ ابن حجر انه محمد بن مسلم الزهري وان غير الزهري جزم بان
المراد بجوامع الكلم القران بقرينة قوله بعثت والقران هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ
واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت فصاحته على كل مقول اعجز باعجازه
فرسان البلاغة البارعة وفرق بجوامع كلمه ذوي الالفاظ الناصعة والكلمات الجامعة
وكانوا قد حاولوا الاتيان ببعض شيء منه فما اطاقوه ولا اموا ذلك فما استطاعوه اذ
راوه نظما عجيبا خارجا عن اساليب كلامهم ووصفا بديعا مباينا لقوانين بلاغتهم
ونظامهم فايقنوا بالقصور عن معارضته واستشعروا العجز عن مقابلته ولما سمع
المغيرة بن الوليد من النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال
والله ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اسفله لمغدق وان اعلاه لمثمر وسمع
اعرابي رجلا يقرا فاصدع بما تومر فسجد وقال سجدت لفصاحته وقد ذكروا من امثلة
جوامع الكلم في القران قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله
ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت واخذوا من مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي
بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي الاية قال
القاضي عياض واذا تاملت هذه الايات واشباهها تحققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها
وديباجة عبارتها وحسن تاليف حروفها وتلاؤم كلمها وان تحت كل لفظة منها جملا كثيرة

وفصولا

وفصولا جمة وعلوما زواخر ملئت الدواوين من بعض ما استفيد منها وكثرة المقا لات
في المستنبطات عنها وقد حكى الاصمعي انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك
فقالت اوبعد هذا فصاحة مع قول الله تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فجمع في اية
واحدة بين امرين ونهيين وخبرين وبشارتين ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الوا ردة
في الاحاديث حديث كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ودع
وليس الخبر كالمعاينة والبلاء موكل بالمنطق واي داء ادوى من البخل وحبك الشيء يعمي ويصم
الى غير ذلك مما يعسر استقصاؤه ويدل على انه صلى الله عليه وسلم قد حاز من الفصاحة
وجوامع الكلم درجة لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر بها قدرها وفي كتابي المواهب
اللدنية من ذلك ما يشفي ويكفي قال ابن المنير ولم يتحد نبي من الانبياء بالفصاحة الا نبينا
صلى الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز وهل فصاحته عليه
الصلاة والسلام في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة ولكنها معدودة من السنة هل تحدى
بها ام لا والظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة الله وخصائصه كقوله
ونصرت بالرعب بضم الراء الخوف يقذف في قلوب اعدائي زاد في التيمم مسيرة شهر وجعل الغاية
مسيرة الشهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعاديه اكثر منه وبينا بالميم انا نائم رايتني
رايت نفسي اتيت بغير واو بعد الهمزة وفي باب رويا الليل من التعبير اتيت بمفاتيح خزائن
الارض كخزائن كسرى او معادن الذهب والفضة فوضعت في يدي حقيقة او مجازا فتكون
كناية عن وعد الله بما ذكر انه يعطيه امته قال ابو هريرة بالسند السابق اليه فقد ذهب
اي توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها بفوقية مفتوحة فلام ساكنة فغين
معجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعد الواو الساكنة نون فها فالغين من اللغيث بوزن عظيم
طعام مخلوط بشعير كذا في المحكم عن ثعلب اي تاكلونها كيف ما اتفق او قال ترغثونها بالراء بدل
اللام من الرغث كناية عن سعة العيش واصله من رغث الجدي امه اذا ارتضع منها واه
وارغثته هي المرضعة قاله القزاز والشك من الراوي اي وانتم ترضعونها او قال كلمة
تشبههما اي تشبه احدى الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق في التعبير تنتثلونها بالمثلثة
وبالافتعال اي تستخرجونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
ابن الاويسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام الفهمي المصري عن سعيد بكسر العين عن ابيه
ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما
من الانبياء نبي الا اعطي من الايات ما اي الذي مثله اومن بهمزة مضمومة بعدها واو ساكنة
فميم مكسورة فنون مفتوحة من الامن او قال امن بفتح الهمزة والميم من الايمان عليه
اي لاجله البشر وانما كان معظم المعجز الذي اوتيت بحذف الضمير المنصوب ولابي ذر عن الحموي
والكشميهني اوتيته اي من المعجزات وحيا اوحاه الله الي وهو القران لكونه اية باقية
لا تعدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله تعالى بحفظه فقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
وسائر معجزات غيره من الانبياء انقضت بانقضاء اوقاتها فلم يبق الا خبرها والقران
العظيم الباهر اياته الظاهر معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله الى هذا الزمن مدة
تسعماية سنة وستة عشر سنة حجته قاهرة ومعارضته ممتنعة باهرة ولذا رتب عليه قوله
فارجوا اني اكثرهم اكثر الانبياء تابعا يوم القيامة لان بدوام المعجزة يتجدد الايمان ويتظاهر

البرهان وثنا لها نصب على التمييز والحديث مر في فضايل القران باب الاقتدا
بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم الشاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقول الله
تعالى واجعلنا للمتقين اماما افرده للجنس وحسنه كونه راس فاصلة او اجعل كل واحد
منا اماما كما قال يخرجكم طفلا او لاتحادهم واتفاق كلمتهم او لانه مصدر في الاصل كصيام
وقيام قال ايمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا قاله مجاهد فيما اخرجه الفريابي
والطبري بسند صحيح اي اجعلنا ايمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه قيل وفي الاية
ما يدل على ان الرياسة في الدين تطلب ويرغب فيها وقال ابن عون بفتح العين المهملة وبعد
الواو الساكنة نون عبد الله البصري التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر المروزي في
كتاب السنة ثلاث احبهن لنفسي ولاخواني المومنين هذه السنة الطريقة النبوية المحمدية
والاشارة في قوله هذه نوعية لا شخصية ان يتعلموها ويسالوا عنها علماها والقران
ان يتفهموه اي يتدبروه قال في الكواكب قال في القران يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان
الغالب على حال المسلم ان يتعلم القران في اول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا اوصى
بفهم معناه وادراك منطوقه وفحواه وقال في الفتح ويحتمل ان يكون السبب ان القران
قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة يومئذ جمعت فاراد بتعلمها جمعها ليتمكن من تفهمها
بخلاف القران فانه مجموع ويدعوا الناس عن غير بفتح الدال يتركوهم الا من
خير ولابي ذر عن الكشميهني ويدعوا الناس قال في الفتح بسكون الدال الى خير وبه قال
حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وبالموحدة الباهلي البصري قال حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان بتشديد التحتية
عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال جلست الى شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية
بعدها موحدة ابن عثمان الحجبي في هذا المسجد عند باب الكعبة الحرام او في الكعبة نفسها
قال جلس الي بتشديد التحتية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مجلسك هذا فقال هممت
اي قصدت ولابي ذر عن الكشميهني لقد هممت ان لا ادع اي لا اترك فيها اي في الكعبة
صفرا ولا بيضا ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين المسلمين لمصالحهم قال شيبة قلت لعمر رضي
الله عنه ما انت بفاعل ذلك قال عمر لم قلت لم يفعله صاحباك النبي صلى الله عليه وسلم
وابو بكر رضي الله عنه قال عمر هما المران يقتدى بهما بضم التحتية وفتح الدال المهملة ولابي ذر
نقتدي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر الدال وعند ابن ماجة بسند صحيح عن شقيق
قال بعث معي رجل بدراهم هدية الى البيت وشيبة جالس على كرسي فناولته اياها فقال الك
هذه قلت لا ولو كانت لي لم اتك بها قال اما لين قلت ذلك لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك
الذي انت فيه فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة بين فقرا المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لافعلن قال الحج
قال ولم قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم قد راى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال فلم
يحركاه فقام كما هو فخرج ففيه ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يصرف ذلك في مصالح المسلمين
وذكره شيبة بان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما ورأى ان تقرير
النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فوجب عليه الاقتدا به لعموم قوله
تعالى واتبعوه وعلم من هذا انه لا يجوز صرف ذلك في فقرا المسلمين بل يصرفه القيم في الجهة المنذورة
وربما يهدم البيت او يخلق بعض الاته فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كانه

قد

قد اخرج عن وجهه الذي سبل فيه وللشيخ تقي الدين السبكي كتاب نزول السكينة على قناديل
المدينة ذكر فيه فوايد جمة افاض الله تعالى عليه فواضل الرحمة ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله هما المران يقتدى بهما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال سالت الاعمش سليمان بن مهران فقال عن زيد بن وهب الهمداني بياض في الاصل
الجهني انه قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الامانة وهي ضد الخيانة او الايمان وشرايعه نزلت من السما في جذر قلوب الرجال
بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل قلوب المومنين حتى صارت طبيعة
فطروا عليها ونزل القران فقروا القران وعلموا من السنة الامانة وما يتعلق بها فاجتمع
لهم بالطبع والشرع في حفظها وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى والحديث سبق مطولا
في الرقاق والفتن وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرنا عمرو بن مرة بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء في الاخر الجملي بفتح الجيم والميم
المخففة قال سمعت مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب الهمداني بسكون الميم وفتح الدال المهملة
وليس هو والد عمرو الراوي عنه يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث
كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الها وسكون الدال المهملة فيهما
السمت والطريقة والسيرة يقال هدى هدي هديه اذا سار سيرته ولابي ذر عن الكشميهني
واحسن الهدى هدى محمد بضم الها وفتح الدال والقصر الارشاد واللام في الهدي ونحوه
للاستغراق لان افعل التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه ولانه لو لم يكن
للاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وسنته على ساير الاديان والسنن
وشر الامور محدثاتها بضم الميم وسكون الحا وفتح الدال المخففة المهملتين جمع محدثة والمراد
بها البدع والضلالات من الافعال والاقوال والبدعة كل شي عمل على غير مثال سابق
وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان له اصل يدل
عليه الشرع فليس ببدعة قال امامنا الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان محمودة
ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم اخرجه ابو نعيم بمعناه
من طريق ابراهيم بن الجنيد عن الشافعي وعند البيهقي في مناقب الشافعي انه قال
المحدثات ضربان ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلالة
وما احدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة وان ما توعدون
من البعث واحوال الاخرة لات لكاين لا محالة وما انتم بمعجزين بفايتين رد لقول من قال فات
وهذا من قول ابن مسعود ختم موعظته بشي من القران يناسب الحال وظاهر سياق
هذا الحديث انه موقوف قال الحافظ ابن حجر لكن القدر الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن
الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم
وهو احد اقسام المرفوع وقد جا الحديث عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع اخرجه
اصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا ايضا
بزيادة فيه وليس هو على شرط البخاري ايضا وقد سبق حديث الباب في كتاب الادب وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن

خالد رضي الله عنهما قال كذا في الفرع كاصله بالافراد اي قال كل منهما وفي غيره قالا كنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله الحديث
في قصة العسيف الذي زنى بامراة الذي استاجره فقال صلى الله عليه وسلم لهما لاقضين
بينكما بكتاب الله القصة الى اخرها السابق ذلك في المحاربين وغيرها واقتصر منها هنا على
قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله لغرض المذكور ثم
اشارة الى ان السنة يطلق عليها كتاب الله لانها بوحيه وتقديره قال الله تعالى وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوفي بفتح العين المهملة والواو
بعدها قاف ابو بكر الباهلي البصري قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة
حا مهملة ابن سليمان المدني قال حدثنا هلال بن علي من اسامة يقال له ابن ابي ميمون
وقد ينسب الى جده عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي اي امة الاجابة يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة
والموحدة من عصى منهم فاستثناهم تغليظا عليهم وزجرا عن المعاصي او المراد امة الدعوة
والامن ابى اي كفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن يابى قال من اطاعني
دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى قال في شرح المشكاة ومن يابى معطوف على محذوف اي
عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني
فعدل الى ما ذكره تنبيها به على انهم ما عرفوا ذلك ولا هذا اذ التقدير من اطاعني
وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل
عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب
قال ويعضد هذا التاويل ايراد محيي السنة هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب
والسنة والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة
ويجتنب الاهوا والبدع والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبادة بفتح العين
المهملة وتخفيف الموحدة الواسطي واسم جده البختري بفتح الموحدة وسكون المعجمة
وفتح الفوقية وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في الادب ومن عداه في حد
الصحيحين بضم العين اخبرنا يزيد بن هارون قال حدثنا سليم بن حيان بفتح السين المهملة
وكسر اللام بوزن عظيم وفي الفرع مكتوب على كشط سليمان وكذا في اليونينية بزيادة
الف ونون وضم السين وكذا هو في عدة نسخ وهو سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر
الكوفي والذي في فتح الباري وعمدة القاري والكواكب سليم وحيان بفتح الحا المهملة ه
وتشديد التحتية الهذلي البصري قال محمد بن عبادة واثنى عليه يزيد بن هارون خيرا
قال حدثنا سعيد بن مينا بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون فهمزة ممدود ابو الوليد
قال حدثنا او سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما والقايل حدثنا او سمعت
سعيد بن مينا والشاك سليم بن حيان شك في اي الصيغتين قال لها شيخه سعيد ويجوز
في جابر الرفع على تقدير حدثنا والنصب على تقدير سمعت جابرا يقول جات ملايكة الى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو نايم ذكر منهم الترمذي في جامعه اثنين جبريل وميكايل ويحتمل ان يكون
مع كل واحد منهما غيره او اقتصر فيهما على من باشر الكلام ابتدا وجوابا وفي حديث ابن مسعود
عند الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة انه صلى الله عليه وسلم انه توسد فخذه فرقد

وكان اذا نام نفخ قال فبينا انا قاعد اذا انا برجال عليهم ثياب بيض الله اعلم بهم من
الجمال فجلست طايفة منهم عند راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وطايفة منهم عند
رجليه فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان قال الكرماني منزه
هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره وقال البيضاوي وغيره حكاه في شرح
المشكاة قول بعضهم انه نايم الى اخره مناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس
القدسية الكاملة لا يضعف ادراكها بضعف الحواس واستراحة الابدان قالوا
ان لصاحبكم هذا يعنون النبي صلى الله عليه وسلم مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه
نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا مثله عليه الصلاة والسلام كمثل
رجل بنى دارا وجعل فيها مادبة بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال وفتحها بعدها موحدة
مفتوحة فها تانيث وقيل بالضم الوليمة وبالفتح ادب الله الذي ادب به عباده ه
وحينيذ فيتعين الضم هنا وبعث داعيا يدعو الناس اليها فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل
من المادبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة وفي حديث ابن مسعود
عند احمد نبا بنيانا حصينا ثم جعل مادبة فدعى الناس الى طعامه وشرابه فمن اجابه اكل
من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه الله فقالوا اولوها بكسر الواو المشددة اي
فسروا الحكاية او التمثيل له صلى الله عليه وسلم يفقهها من اول تاويلا اذا فسر بما يوول اليه
الشي والتاويل في اصطلاح العلما تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين فقال بعضهم
انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم انه نايم الى اخره
ثلاث مرات فقالوا فالدار الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود
عند احمد اما السيد فهو رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام واما الطعام فهو الجنة
ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله لانه رسول
صاحب المادبة فمن اجابه دخل في دعوته اكل من المادبة ومن عصى محمدا صلى الله
عليه وسلم فقد عصى الله فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل البانى هو مثل النبي صلى
الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو يبني عن ان هذا ليس من
التشبيهات المفرقة لقول امرى القيس كان قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالي
شبه القلوب الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف على التفريق بل هو من التمثيل
الذي ينتزع فيه الوجه من امور معدودة متوهمة فتضم بعضها مع بعض اذ لو اريد
التفريق لقيل مثله كمثل داع بعثه رجل ومن ثم قدمت في التاويل الدار على الداعي وعلى المم
دوعي في التاويل ادب حسن حيث لم يصرح المشبه بالرجل لكن لمح في قوله من اطاع الله
ما يدل على ان المشبه من هو قال الطيبي وتحريره ان الملايكة مثلوا سبق رحمة الله تعالى
على العالمين بارسال الرحمة المهداة الى الخلق كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله وسلامه عليه اياهم على الجنة ونعيمها ه
وبهجتها ثم ارشاده الخلق بسلوك الطريق الهادي واتباعهم اياه بالاعتصام بالكتاب والسنة
المدليان الى العالم السفلي فكان الناس واقعون في مهواة طبيعتهم ومشتغلون بشهواتها تها
وان الله يريد بلطفه رفعهم فادلى حبل القران والسنة اليهم ليخلصهم من تلك ه
الورطة فمن تمسك بهما نجا وحصل في الفردوس الاعلى والجنان الاقدس عند مليك

مقتدر ومن اخلد الى الارض هلك واضاع نفسه من رحمة الله تعالى مضيف كريم بنى دارا
وجعل فيها من انواع الاطعمة المستلذة والاشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف
ثم بعث داعيا الى الناس يدعوهم الى الضيافة اكراما لهم فمن تبع الداعي نال من تلك الكرامة
ومن لم يتبع حرم منها ثم انهم وضعوا مكان حلول سخط الله بهم ونزول العقاب السرمدي
عليهم قوله لم تدخل الدار ولم تاكل من المادبة لان فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق
الرحمة على الغضب فلم يطابق ان لو ختم بما يصرح بالعقاب والغضب فجاء بما يدل على المراد
على سبيل الكناية ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بتشديد الراء فارق ولغير ابي ذر فرق بسكونها
على المصدر وصف به للمبالغة اي الفارق بين الناس المومن والكافر والصالح والطالح اذ
به تميزت الاعمال والعمال وهو كالتذييل للكلام السابق لانه مشتمل على معناه ومؤكد له
وفيه ايقاظ للسامعين من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض
عما خالفهما تابعه اي تابع محمد بن عبادة قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد عن خالد
ابي عبد الرحيم بن يزيد المصري عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن جابر الانصاري رضي
الله عنه انه قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الترمذي بلفظ خرج علينا
النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام كان جبريل عند راسي وميكائيل عند رجلي
يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما
مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مادبة ثم بعث رسولا يدعو
الناس الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام
والبيت الجنة وانت يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام
دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها قال الترمذي وهو حديث مرسل لان سعيد بن
ابي هلال لم يدرك جابرا قال في الفتح يريد انه منقطع بين سعيد وجابر وفي اعتضاد هذا
المنقطع حديث ربيعة الجرشي عند الطبري بنحو سياقه وسنده جيد وايراد المؤلف له
يوهم من ظن ان طريق سعيد بن مينا موقوف وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحارث
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال يا معشر القراء بضم القاف وتشديد الراء ممدود
جمع قارئ والمراد العلماء بالقران والسنة العباد استقيموا اسلكوا طريق الاستقامة بان
تتمسكوا بامر الله فعلا وتركا فقد سبقتم بضم السين وكسر الموحدة مصححا عليه في الفرع
كاصله مبنيا للمفعول اي لازموا الكتاب والسنة فانكم مسبوقون سبقا بعيدا اي ظاهرا
ووصفه بالبعد لانه غاية شاو المتسابقين ولابي ذر سبقتم بفتح السين والموحدة قال في
الفتح وبه جزم ابن التين وهو المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه
فان استقمتم فقد سبقتم اخرجه ابو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك من ادرك اوائل الاسلام
فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق الى كل خير لان من جاء بعده ان عمل بعمله لم يصل الى ما وصل اليه
من سبقه الى الاسلام والا فهو ابعد منه حسا وحكما فان خالفتم الامر واخذتم يمينا وشمالا
عن طريق الاستقامة لقد ضللتم ضلالا بعيدا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله استقيموا
لان الاستقامة هي الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس في قوله
تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال

امر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وقال القرطبي ابو محمد
الصراط الطريق الذي هو دين الاسلام وقوله مستقيما نصب على الحال والمعنى مستويا
قويما لا اعوجاج فيه وقد بينه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وتشعبت منه
طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج الى تلك الطرق افضت به الى النار وعن ابن مسعود
قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما وخط
عن يمينه وشماله ثم قال هذه السبل ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعو اليه ثم قرا
وان هذا صراطي مستقيما الاية رواه الامام احمد وبه قال حدثنا ابو كريب بضم الكاف
اخره موحدة مصغرا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن الحارث
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما
مثلي ومثل ما بفتح الميم والمثلثة فيهما اي صفتي العجيبة الشان وصفة ما بعثني الله به
اليكم من الامر العجيب الشان كمثل رجل صفة رجل اتى قوما بالتنكير للشيوع فقال لهم يا قوم
اني رايت الجيش المعهود بعيني بلفظ التثنية واني انا النذير العريان بالعين المهملة
والراء الساكنة بعدها تحتية من التعري هو مثل سائر يضرب لشدة الامر ودنو المحذور
وبراءة المحذر من التهمة واصله ان الرجل اذا راى العدو وقد هجم على قومه وكان
يخشى لحوقهم عند لحوقه تجرد عن ثوبه وجعله على راس خشبة وصاح ليأخذوا حذرهم
ويستعدوا قبل لحوقهم وقال ابن السكيت هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف
ابن عامر فقطع يده ويد امراته فالنجاء بالهمز والمد والرفع مصححا عليه في الفرع وفي غيره
بالنصب مفعول مطلق اي الاسراع والذي في اليونينية الهمز فقط من غير حركة رفع
ولا غيره وفي الرقاق في باب الانتهاء عن المعاصي فالنجا النجا مرتين فاطاعه طائفة من قومه
فادلجوا بهمزة مفتوحة فدال مهملة ساكنة فجيم ساروا اول الليل فانطلقوا على مهلهم
بتحريك الهاء بالفتحة بالسكينة والتاني فنجوا من العدو وكذبت طائفة منهم فاصبحوا
مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم بالجيم الساكنة والحاء المهملة استاصلهم فذلك
مثل من اطاعني فاتبع بالفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي واتبع ما جئت به ومثل من عصاني
وكذب بما جئت به من الحق قال الطيبي هذا التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه ذاته
صلى الله عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به من انذار القوم بعذاب الله القريب بانذار الرجل
قومه بالجيش المصبح وشبه من اطاعه من امته ومن عصاه بمن كذب الرجل في انذاره
وصدقه وفي قول الرجل انا النذير الى اخره انواع من التاكيد احدها قوله بعيني لان الرؤية
لا تكون الا بها وثانيها اني وانا وثالثها العريان لانه دال على بلوغ النهاية في قرب العدو
والحديث سبق في باب الانتهاء عن المعاصي من الرقاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء
البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه بعده
وكفر من كفر من العرب غطفان وفزارة وبنو يربوع وبعض تميم وغيرهم منعوا الزكاة
فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر رضي الله عنه لابي بكر معترضا عليه كيف تقاتل الناس وقد

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت بضم الهمزة اي امرني الله ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه فلا يستباح ما لقوله نهدر
دمه الا بحقه بحق الاسلام من قتل نفس محرمة او انكار وجوب الزكاة او منعها بتاويل
باطل وحسابه فيما يسره على الله فيثيب المومن ويعاقب غيره فلا نقاتله ولا نفتش باطنه
هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله تعالى وحسابه عليه ولم ينظر عمر رضي الله عنه الى قوله
الا بحقه ولا تامل شرايطه فقال له ابو بكر رضي الله عنهما والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة
والزكاة فقال احدهما واجب دون الاخر وامتنع من اعطاء الزكاة متاولا فان الزكاة حق
المال كما ان الصلاة حق البدن فكما لا يتناول العصمة من لم يود حق الصلاة كذلك لا يتناول
العصمة من لم يود حق الزكاة واذا لم يتناولهم العصمة بقوا في عموم قوله امرت ان اقاتل
الناس فوجب قتالهم حينيذ وهذا من لطيف النظر ان يقلب المعترض على المستدل في
دليله فيكون احق به ولذلك فعل ابو بكر فسلم له عمر رضي الله عنهما والله لو منعوني
عقالا هو الحبل الذي يعقل به البعير قاله ابو عبيد وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن
مسلمة على الصدقة فكان ياخذ مع كل فريضة عقالا قال النووي وقد ذهب الى هذا اي
الى ان المراد بالعقال حقيقته وهو الحبل كثير من المحققين والمراد به قدر قيمته والراجح
ان العقال لا يوخذ في الزكاة لوجوبه بعينه وانما يوخذ تبعا للفريضة التي تعقل به او
انه قال ذلك مبالغة على تقدير ان لو كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل العقال يطلق على صدقة العام يعني صدقته حكاه الماوردي عن الكسائي وقيل
انه الفريضة من الابل وقيل ما يوخذ في الزكاة من انعام وثمار لانه عقل عن مالكه
قال ابن التيمي الخرير من ضرب العقال لفريضة العام نفسه ولابي ذر كذا وهي كناية عن
قوله عقالا ولعن الكشميهني كذا وكذا كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقاتلتهم على منعه فقال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي
بكر للقتال فعرفت انه الحق بما ظهر من الدليل الذي اقامه لا انه قلده في ذلك لان المجتهد
لا يقلد مجتهدا وقد اختلف في قوله كنا قعيل هي وهم والى ذلك اشار المولف بقوله قال ابن بكير
يحيى بن عبد الله بن بكير المصري وعبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد الامام عناقا
وهو اصح من رواية عقالا ووقع في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذوطا اي صغير
الفك الذقن وهو يريد ان الرواية عناقا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لاقاتلن من
فرق بين الصلاة والزكاة فان من فرق بينهما خرج عن الاقتدا بالسنة الشريفة والحديث
سبق في اول الزكاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال حدثني
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري من مسلمة الفتح وشهد حنينا فنزل على
ابن اخيه الحر بن قيس بن حصن وكان عيينة ممن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة فلما
غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة فر طليحة واسر عيينة فاتي به الى ابي بكر فاستتابه فتاب
وكان قدومه الى المدينة الى عمر بعد ان استقام امره وشهد الفتوح وفيه من جفا الاعراب
شي وكان الحر بن قيس من النفر الذين يدنيهم بضم التحتية وسكون الدال المهملة اي يقربهم

عمر وكان القرا اصحاب مجلس عمر ومشاورته الذين يشاورهم في الامور كهولا كانوا او شبانا بضم
الشين المعجمة وتشديد الموحدة وكان الحر متصفا بذلك فلذا كان عمر يقربه فقال عيينة لابن
اخيه الحر بن قيس يا ابن اخي هل لك وجه اي وجاهة ومنزلة عند هذا الامير عمر بن الخطاب رضي
الله عنه فتستاذن لي عليه بنصب فتستاذن لي فتطلب منه الاذن في خلوة قال له الحر سا استاذن
لك عليه قال ابن عباس بالسند السابق فاستاذن الحر لعيينة فاذن له فلما دخل عيينة
عليه قال يا ابن الخطاب وهذا من جفايه حيث لم يقل يا امير المومنين ونحوه والله ما تعطينا
الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها لام اي الكثير وما ولابي ذر عن الكشميهني ولا تحكم بيننا
بالعدل فغضب عمر وكان شديدا في الله حتى هم بان يقع به قصدا ان يبالغ في ضربه فقال له الحر
يا امير المومنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف بالمعروف
والجميل من الافعال واعرض عن الجاهلين اي ولا تكافي السفها بمثل سفههم ولا تمارهم
وان هذا عيينة من الجاهلين قال ابن عباس والحر بن قيس فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها
عليه الحر اي العمل بها وكان وقافا عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه والحديث سبق في تفسير سورة
الاعراف وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام بن عروة بن
الزبير عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن جدتهما اسما ابنة ولابي ذر بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت
اتيت عايشة حين خسفت الشمس بالخا المعجمة ولابي ذر عن المستملي كسفت بالكاف الشمس
فقيل لغتان او يغلب في القمر لفظ الخسوف بالخا وفي الشمس الكسوف بالكاف والناس قيام
وهي اي عايشة رضي الله عنها قايمة تصلي فقلت لها ما للناس ولابي ذر عن المستملي ما بال الناس
اي ما شانهم فزعين فاشارت بيدها نحو السما يعني انكسفت الشمس فقالت عايشة سبحان
الله قالت اسما فقلت لها اية لعذابه الناس قالت عايشة براسها ان نعم ولابي ذر عن الحموي
والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة
حمد الله واثنى عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ما من شي اره الا وقد رايته روية عين
حال كوني في مقامي حتى الجنة والنار بالنصب عطف على الضمير المنصوب في قوله رايته ويجوز الرفع
على ان حتى ابتدايية والجنة مبتدا محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه واوحي
بضم الهمزة الي بتشديد اليا انكم تفتنون في القبور اي تمتحنون فيها قريبا من فتنة الدجال فاما
المومن او المسلم قالت فاطمة بنت المنذر لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول هو محمد جانا بالبينات
بالمعجزات فاجبنا دعوته ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجبناه بضمير المفعول وامنا اي به
فيقال له نم حال كونك صالحا منتفعا باعمالك علمنا انك مومن واما المنافق او المرتاب وهو
الشاك قالت فاطمة لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيا فقلته
والحديث سبق في العلم والكسوف ومطابقته للترجمة في قوله جانا بالبينات فاجبنا لان الذي
اجاب وامن هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسماعيل اي ابن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دعوني ما تركتكم اي اتركوني
مدة تركي اياكم بغير امر بشي ولا نهي عن شي ولا تكثروا من الاستفصال فانه قد يفضي الى مثل ما
وقع لبني اسرايل اذ امروا بذبح البقرة فشددوا فشدد الله عليهم كما قال انما هلك من كان
قبلكم بسوالهم واختلافهم بالموحدة اي بسبب سوالهم ولابي ذر عن الكشميهني اهلك بزيادة الهمزة

المفتوحة من الثلاثي المزيد سوالهم باسقاط الموحدة مرفوع فاعله واختلافهم عطف
عليه وفي الفتح وفي رواية غير الكشميهني اهلك بضم اوله وكسر اللام على انبيائهم فاذا نهيتكم
عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وهذا كما قال النووي من جوامع كلمه
صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها او شرط فياتي بالمقدور
وسبب هذا الحديث ما ذكره مسلم من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام
يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطني مختصرا وزاد فيه فنزلت
يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ومطابقة الحديث للباب لما يؤخذ
من معنى الحديث لان الذي يجتنب ما نهاه صلى الله عليه وسلم ويأتمر بما امره به فهو ممن
اقتدى بسنته باب ما يكره من كثرة السؤال عن امور معينة ورد الشرع بالايمان
بها مع ترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن الساعة والروح
ومدة هذه الملة الى غير ذلك مما لا يعرف الا بالنقل المحض و ما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله
بالجر عطفا على السابق لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم جواب للشرط والجملة الشرطية في محل جر
صفة لاشياء واشياء قال الخليل وسيبويه وجلة البصريين اصلها شيئاء بهمزتين بينهما الف وهي
فعلاء من لفظ وهمزتها الثانية للتانيث ولذا لم تنصرف كحمراء وهي مفردة لفظا جمع معنى ولما
استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى التي هي لام فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعاء
والجملة الثالثة لهذه الجملة المعطوفة عليها وهي وان تسالوا عنها صفة لاشياء ايضا وان تسالوا
عن هذه التكاليف الصعبة في زمان الوحي تبد لكم تلك التكاليف التي تغمكم وتشق عليكم وتؤمروا
بتحملها فتعرضوا انفسكم لغضب الله بالتفريط فيها وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد
الله المقرئ بالهمز الحافظ قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي
ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف اخره صاد مهملة قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما بضم الجيم وسكون
الراء بعدها ميم اي اثما من سال عن شيء لم يحرم زاد مسلم على الناس فحرم بضم الحاء وتشديد الراء المكسورة
من اجل مسالته لا يقال ان في هذا الحديث دلالة للقدرية القائلين ان الله تعالى يفعل شيئا من
اجل شيء وهو مخالف لاهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا يمتنع
ان يكون المقدور الشيء الفلاني يتعلق به الحكمة ان يسال عنه فيقع سبق القضاء بذلك لا ان السؤال
علة للتحريم انتهى والسؤال وان لم يكن في نفسه جرما فضلا عن كونه اكبر الكبائر لكنه لما كان
سببا لتحريم مباح صار اعظم الجرائم لانه سبب في التضييق على جميع المسلمين ويؤخذ منه ان
من عمل شيئا اضر به غيره كان اثما ولا تنافي بين قوله تعالى فاسالوا اهل الذكر وقوله لا تسالوا لان
المامور به ما تقرر حكمه والمنهي عنه ما لم يتعبد الله به عباده والحديث اخرجه مسلم في فضائل
النبي صلى الله عليه وسلم وابو داود في السنة وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال
اخبرنا عفان بن مسلم الصفار كذا بلفظ اخبرنا بالخاء المعجمة في الفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا
بالحاء المهملة واستدل به على ان اسحاق هذا هو ابن منصور لا اسحاق بن راهويه فان القول

حدثنا

حدثنا عفان واسحاق بن راهويه انما يقول اخبرنا ولان ابا نعيم اخرجه من طريق ابي خيثمة
عن عفان ولو كان في مسند اسحاق لما عدل عنه قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء
ابن خالد قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي قال سمعت ابا النضر بالنون المفتوحة
والمعجمة الساكنة سالم بن ابي امية يحدث عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد
بكسر العين مولى الحضرمي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة بضم
الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء ولابي ذر عن الحموي حجزة بالزاي بدل الراء في المسجد من حصير
اي حوطها به فيه لتستره من الناس وقت الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي
من رمضان حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا بفتح الفاء والقاف صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم
يتنحنح ليخرج اليهم صلوات الله وسلامه عليه فقال ما زال بكم الذي رايت من صنيعكم
بفتح الصاد المهملة وسكون التحتية بعد النون المكسورة ولابي ذر عن الكشميهني
من صنعكم بضم الصاد وسكون النون من غير تحتية من شدة حرصكم في اقامة التراويح
جماعة حتى خشيت اني لو واظبت على ذلك ان يكتب عليكم اي يفرض ولو كتب عليكم ما قمتم به
فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي الا الصلاة المكتوبة اي المفروضة ويستثنى منه صلاة العيد ونحوها مما
شرع جماعة وتحية المسجد لتخصيصه والحديث سبق في الصلاة الليل من كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
بريد بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراء الاولى وسكونها في الثاني عن جده ابي بردة عامر
او الحارث عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء
غير منصرف كرهها لانه ربما كان فيها سببا لتحريم شيء على المسلمين فتلحقهم به المشقة
قيل منها سؤال من قال اين ناقتي ومن سال عن وقت الساعة ومن سال عن الحج
كل عام فلما اكثروا عليه المسئلة غضب لكونهم تعنتوا في المسئلة وتكلفوا ما لا حاجة لهم به
وقال لهم سلوني اي عما شئتم كما في كتاب العلم فقام رجل اسمه عبد الله بن حذافة فقال يا رسول
الله من ابي قال ابوك حذافة بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة وبعد الالف فاء القرشي السهمي
ثم قام اخر اسمه سعد بن سالم فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك سالم مولى شيبة بن ربيعة وكان سبب
ذلك الطعن الناس في نسب بعضهم فلما راى عمر رضي الله عنه ما بوجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الغضب اي من اثر الغضب قال انا نتوب الى الله عز وجل مما يوجب
غضبك يا رسول الله وزاد مسلم فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كان
اشد منه والحديث سبق في باب الغضب في الموعظة من كتاب العلم وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير
الكوفي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه انه
قال كتب معاوية بن ابي سفيان الى المغيرة اكتب الي بتشديد الياء ما سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكتب اليه المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة
بضم الدال والموحدة اي عقب كل صلاة مكتوبة بعد الفراغ منها لا اله الا الله وحده
لا شريك له حال ثانية مؤكدة لمعنى الاولى ولا نافية وشريك مبني معها على الفتح وخبر
متعلق له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت اي الذي اعطيته

ولا معطي لما منعت للذي منعته ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما اي لا ينفع
صاحب الحظ من نزول عذابك حظه فانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام في الجد
الثاني عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك الزمخشري واختاره كثير من البصريين والكوفيين
في نحو قوله تعالى فان الجنة هي المأوى قال وزاد بالسند السابق وكتب المغيرة ايضا
اليه اي الى معاوية انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال بينائهما على الفتح على
سبيل الحكاية ووجها بتنوينهما معربان لكن الذي يقتضيه المعنى كونهما على سبيل
الحكاية لان القيل والقال اذا كانا اسمين كان المعنى واحدا كالقول فلم يكن في عطف
احدهما على الاخر فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين فانه يكون النهي عن قيل وقيل لا ينبغي
ولا يعلم حقيقته فيقول المرء في حديثه قيل كذا كما جاء في الحديث بئس مطية الكذب زعموا وانما
كان النهي عن ذلك لاشتغال الزمان في الحديث بما لا ينبغي ولا يجوز ويكون النهي عن قال
فيما يشك في حقيقته واسناده الى غيره لانه يشغل الوقت بما لا فائدة فيه بل قد يكون
كذبا فيأثم فيضر نفسه وغيره اما من تحقق الحديث وتحقق من يسنده اليه مما اباحه
الشرع فلا حرج في ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن كثرة السؤال بفتح الكاف
وكسرها لغة رديئة كما في الصحاح اي كثرة المسائل العلمية التي لا تدعو الحاجة اليها وفي
حديث معاوية نهى عن الاغلوطات وهي شداد المسائل وصعابها وانما كره ذلك لما
يتضمن كثير منه التكلف في الدين والتنطع من غير ضرورة او المسائل في المال وقد وردت
احاديث في تعظيم مسئلة الناس وعن اضاعة المال فيما لا يحل وكان ينهى عن عقوق الامهات
جمع امهة قال امهتي خندف والياس ابي الا ان امهة لمن يعقل وام لمن يعقل ولمن لا يعقل
قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد وتخصيص العقوق بالامهات مع امتناعه في الاباء
ايضا لاجل شدة حقوقهن ورجحان الامر برهن بالنسبة الى الاباء وهذا من باب ٣
تخصيص الشيء بالذكر اظهارا لعظمه في المنع ان كان ممنوعا وشرفه ان كان مامورا به وقد يراعى
في موضع اخر بالتنبيه بذكر الادنى على الاعلى فيخص الادنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف
المقصود وعن وأد البنات بالهمزة الساكنة والدال المهملة اي دفنهن مع الحياة فعل
الجاهلية ولذا خصت بالذكر فتوجه النهي اليه لان الحكم مخصوص بالبنات وعن منع
بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة لما يسال من الحقوق الواجبة عليه
وعن قول هات بكسر الفوقية من غير تنوين بطلب من الناس من غير حاجة وفيه ترجيح ان
يكون المراد من النهي عن كثرة السؤال السؤال عن المال دفعا للتكرار والحديث سبق في
الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم
ابو اسماعيل الازدي الازرق عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال كنا عند عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه فقال نهينا بضم النون وكسر الهاء عن التكلف وهذا الحديث
اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب ولفظه عن انس كنا
عند عمر وعليه قميص في ظهره اربع رقاع فقرأ وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها
فما الاب ثم قال مه نهينا عن التكلف واخرجه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب وقال
فيه بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن عمر ان هذا لهو التكلف وما عليك ان لا تدري ما الاب
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم

قال البخاري وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس اي زالت فصلى الظهر في اول وقتها فلما سلم قام على
المنبر لما بلغه ان قوما من المنافقين يسألون منه ويعجزونه عن بعض ما يسألونه
فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شيء فليسأل اي فليسألني
عنه فوالله لا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا بفتح الميم قال انس فاكثر الناس
ولابي ذر عن الكشميهني فاكثر الانصار البكاء خوفا مما سمعوه من اهوال يوم القيامة
او من نزول العذاب العام المعهود في الامم السالفة عند ردهم على انبيائهم بسبب تغيظه
عليه الصلاة والسلام من مقالة المنافقين السابقة انفا واكثر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يقول سلوني فقال انس فقام اليه رجل فقال اين مدخلي صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله قال النار بالرفع قال في الفتح ولم اقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق
وكانهم ابهموه عمدا للستر عليه وفي الطبراني من حديث ابي فراس الاسلمي نحوه وزاد وساله
رجل في الجنة انا قال في الجنة ولم اقف على اسم هذا الرجل الاخر فقام عبد الله بن حذافة
فقال من ابي يا رسول الله قال ابوك حذافة قال ثم اكثر عليه الصلاة والسلام ان يقول
سلوني سلوني بتكريرها مرتين للحموي والمستملي ولغيرهما مرة واحدة فبرك عمر رضي الله
عنه على ركبتيه بلفظ التثنية فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا
وفي مرسل السدي عند الطبراني في نحو هذه فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله
ربا الى اخره مثل ما هنا وزاد وبالقرآن اماما فاعف عنا عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضي ٣
وفيه استعمال المزاوجة في الدعاء لانه صلى الله عليه وسلم معفو عنه قبل ذلك قال فسكت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى كذا قال في
الكواكب واولى يعني اولا تنتهون يعني رضيتم اولا وتكتب بالياء في اكثر النسخ قلت وكذا هي
في اليونينية والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار انفا بمد الهمزة والنصب على
الظرفية لتضمنه معنى الظرفية اي اول وقت يقرب مني وهو الان في عرض هذا الحائط
بضم العين وسكون الراء جانبه وانا اصلي فلم ار فلم ابصر كاليوم صفة محذوف اي يوما مثل
هذا اليوم في الخير الذي في الجنة والشر الذي رأيته في النار والحديث سبق في باب وقت الظهر
على لفظ شعيب وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح
الراء وسكون الواو وبعدها مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد موسى بن انس قاضي البصرة قال سمعت انس بن مالك رضي الله
عنه وهو ابو موسى الراوي عنه قال قال رجل هو عبد الله بن حذافة او قيس بن حذافة
او خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه يا نبي الله من ابي قال صلوات الله وسلامه عليه
ابوك فلان اي حذافة ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء الاية وسبق الحديث في
تفسير سورة المائدة وبه قال حدثنا الحسن بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة
اخره مهملة الواسطي قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة وبعد الالف
موحدة اخرى ابن سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة قال حدثنا ورقاء بفتح الواو
وسكون الراء بعدها قاف ممدود ممدود ابن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن ابي طوالة بضم

الطا المهملة وتخفيف الواو الانصاري قاضي المدينة انه قال سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحدة والحا المهملة لن يزال
الناس يتسالون ولابي ذر عن المستملي يتسالون بتشديد السين التسا ول جريان السؤال بين
اثنين فصاعدا ويجري بينهم السوال في كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون بين العبد والشيطان
او النفس حتى يبلغ الى ان يقال هذا الله خالق كل شي اي هذا مسلم وهو ان الله تعالى خالق
كل شي وكل شي مخلوق وهو شي فمن خلق الله زاد في بدء الخلق فاذا بلغه فليستعذ بالله
ولينته اي عن التفكر في هذا الخاطر وفي مسلم فليقل امنت بالله وفي اخرى له ورسله ولابي
داود والنساي فقولوا الله احد الله الصمد السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ
والحكمة في قوله الصفات الثلاث انها منبهة على ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا
اما احد فمعناه الذي لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق ومباحث
مزيد لذلك في كتاب التوحيد والحديث من افراد البخاري من هذا الوجه وبه قال حدثنا
محمد بن عبيد بن ميمون التبان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق احد الاعلام
في الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث
بالحا المهملة المفتوحة والرا الساكنة بعدها مثلثة زرع ولابي ذر عن الكشميهني في خرب
بخا معجمة مكسورة وراء مفتوحة بعدها موحدة بالمدينة وهو يتوكا على عسيب بفتح
العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية موحدة عصى من جريد النخل فمر صلى الله عليه وسلم
بنفر من اليهود فقال بعضهم زاد في الاسرا لبعض سلوه عن الروح الذي في الحيوان اي عن حقيقته
وقال بعضهم لا تسالوه لا يسمعكم بضم اوله والجزم على النهي والرفع على الاستيناف ما تكرهون
اي انه لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وان لم يفسره فهو نبي وقد كانوا يكرهون
نبوته فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا بكسر الدال والجزم عن الروح فقام صلى الله
عليه وسلم ساعة ينظر قال ابن مسعود فعرفت انه يوحى اليه فتاخرت عنه خوفا ان يتشوش
تفرغه حتى صعد الوحي بكسر العين ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسالونك عن الروح قل الروح
من امر ربي مما استاثر بعلمه وعن ابي بريدة فلقد مضى النبي صلى الله عليه وسلم وما يعلم الروح
وقد عجزت الاوايل عن ادراك ماهيته بعد انفاق الاعمار الطويلة على الخوض فيه والحكمة
في ذلك تعجيز العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاوره لتدل على انه عن ادراك خالقه اعجز
ولذا رد ما قيل في حده انه جسم رقيق هوائي في كل جزء من الحيوان وقوله ويسالونك
باثبات الواو في الفرع كاصله وفي بعض النسخ بحذفها فقال بعضهم التلاوة باثباتها يعني
ان هذا مما وقع في البخاري من الايات المتلوة على غير وجهها قال البدر الدماميني في مصابيحه
ليس هذا من قبيل المغير لان الاية المقترنة بحرف عطف يجوز عند حكايتها ان تترك
با لعاطف وان تخلى منه نص على جواز الامرين الشيخ بها الدين السبكي في شرح مختصر ابن الحاجب
مثال الاول ما اجد لي ولكم مثلا الا كما قال العبد الصالح فصبر جميل الى غير ذلك ومثال
الثاني قوله عليه الصلاة والسلام حين سيل عن الحمر ما انزل علي فيها شي الا هذه الاية الجامعة
الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال وقد اشبعنا الكلام
على ذلك في حاشية المغني فليراجع منها باب الاقتدا بافعال النبي صلى

الله

فاتخذ الناس خواتيم من ذهب علي النوع اي كل واحد اتخذ خاتما لما راي النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب

الله عليه وسلم واجب لعموم قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وبقوله فاتبعوني يحببكم
الله فيجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري كما جزم به المزي
عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما انه قال اتخذ النبي صلى
الله عليه وسلم خاتما من ذهب فنبذه اي فطرحه وقال اني لن البسه ابدا كراهة مشاركتهم له
في خاتمه الذي اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك ليلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ك
ويحصل الخلل او لكونه من ذهب وكان وقت تحريم لبس الذهب على الرجال فنبذ الناس خواتيمهم
اي طرحوها اقتدا بفعله صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا ولا دلالة في ذلك على الوجوب بل على
مطلق الاقتدا به والتاسي والحديث سبق قريبا بخواتيم الذهب من وجه اخر من كتاب
اللباس باب ما يكره من التعمق بالعين المهملة المفتوحة والميم المضمومة
المشددة بعدها قاف اي التشدد في الامر حتى يتجاوز الحد فيه والتنازع وهو التجادل
في العلم عند الاختلاف فيه اذا لم يتضح الدليل وسقط لابي ذر في العلم والغلو بضم الغين المعجمة
واللام وتشديد الواو والمبالغة والتشدد في الدين حتى يتجاوز الحد والغلو في البدع
المذمومة لقوله ولابي ذر لقول الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم لا تجاوزوا الحد فغلت
اليهود في حط المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام عن منزلته حتى قالوا انه ابن الزنا وغلت
النصارى في رفعه عن مقداره حيث جعلوه ابن الله ولا تقولوا على الله الا الحق وهو تنزيهه
عن الشريك والولد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن
يوسف اليماني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا في الصوم بان
تواصلوا يوما بيوم من غير اكل وشرب بينهما والنهي للتحريم او التنزيه قالوا يا رسول الله انك
تواصل قال اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقين لابي ذر ولغيره ويسقيني باثبات
اليا لا يقال ان قوله يطعمني ويسقيني مناف للوصال لان المراد بالاطعام لازمه وهو
التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لا يفطر اكله فلم ينتهوا عن الوصال ظنا منهم ان النهي
للتحريم قال ابو هريرة فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يوما او ليلتين ثم راوا الهلال
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم في المواصلة حتى تعجزوا عنها كالمنكل
لهم بكسر الكاف المشددة من التنكيل اي كالمعذب لهم وللحموي كالمنكي بضم الميم وسكون
النون وكسر الكاف من النكاية والنكا وللمستملي كالمنكر اي عليهم فاللام في لهم بمعنى على
واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة واجيب بان عادة المولف ايراد
ما لا يطابق ظاهرا حيث تكون المطابقة في طريق من طرق الحديث لتشحيذ الاذهان
في الخفي كما سبق واصل النبي صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم فقال لو مد في الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست
مثلكم وحديث الوصال واحد وان تعددت رواته من الصحابة وقد حصلت المطابقة
على ما لا يخفى وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد التيمي العابد قال حدثني بالافراد ابي يزيد بن
شريك قال خطبنا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه على منبر من اجر بعد الهمزة وضم الجيم

وتشديد الراء هو الطويل المشوي وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب نقرؤه
بضم الياء مبنيا للمفعول الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها اي فتحها فقرئت فاذا فيها اسنان الابل
اي اهل الديات واختلافها في العمد والخطا وشبه العمد واذا فيها المدينة حرام اي محرمة
من عير بفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فراء جبل بالمدينة الى كذا في مسلم الى ثور
وهو جبل معروف فمن احدث فيها حدثا من ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين والمراد باللعنة هنا البعد من الجنة اول الامر لا يقبل الله منه صرفا فرضا
ولا عدلا نافلة او العكس او التوبة او الفدية او غير ذلك مما سبق في حرم المدينة من
اخر كتاب الحج واذا فيه في المكتوب في الصحيفة ذمة المسلمين واحدة اي امانهم صحيح فاذا امن
الكافر واحد منهم حرم على غيره التعرض له وقال البيضاوي الذمة العهد سمي بها
لانها يذم متعاطيها على اضاعتها يسعى بها اي يتولاها ادناهم من المراة والعبد
ونحوهما فمن اخفر بالخاء المعجمة والفاء نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها في الصحيفة من والى قوما اتخذهم اولياء بغير اذن مواليه ليس
لتقييد الحكم بل هو ايراد الكلام على ما هو الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ولاحمد وابي داود والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عبادة قال انطلقت انا والاشتر الى علي فقلنا هل
عهد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس عامة قال الا ما في كتابي
هذا قال وكتاب به في قراب سيفه فاذا فيه المؤمنون تتكافأ دماؤهم الحديث
ولمسلم من طريق ابي الطفيل كنت عند علي فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يسر اليك فغضب ثم قال ما كان يسر الي شيئا يكتمه عن الناس غير انه حدثني بكلمات
اربع وفي رواية ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا فاخرج
صحيفة مكتوب فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله
من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا وفي كتاب العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي هل
عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال
قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه
الاخبار ان الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما ذكر فنقل كل راو بعضها
قاله في الفتح قال والغرض بايراد الحديث يعني حديث الباب هنا لعن من احدث حدثا
فانه وان قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها اذا كان من متعلقات الدين
وقال الكرماني مناسبة حديث علي للترجمة لعله استفاد من قول علي رضي الله عنه
تبكيت من تنطع في الكلام وجاء بغير ما في الكتاب والسنة قال العيني والذي قاله الكرماني
هو المناسب لالفاظ الترجمة والذي قاله بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بعيد من ذلك يعرف
بالتامل فيه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح بالصاد المهملة والموحدة واخره مهملة مصغر
وهو ابو الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني انه قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع
النبي شيئا ترخص فيه يحتمل ان يكون كالافطار في بعض الايام في غير رمضان والتزوج
وثبت قوله فيه لابي ذر وتنزه عنه قوم فسردوا الصوم واختاروا العزوبة فبلغ ذلك النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم فحمد الله بكسر الميم زاد ابو ذر واثنى عليه ثم قال ما بال اقوام يتنزهون
اي يتباعدون ويحترزون عن الشيء اصنعه في موضع نصب على الحال من الشيء فوالله
اني اعلمهم بالله اي بغضب الله وعقابه يعني انا افعل شيئا من المباحات كالنوم والاكل
في النهار والتزوج وقوم يحترزون عنه فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله تعالى فاني
اعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم له خشية فانا اولى ان احترز عنه وكان ينبغي
لهم ان يجعلوا عدم تنزههم عن المرخص مسببا عن علمه صلوات الله وسلامه عليه
فعكسوا فانكروا فانكر عليهم قال الداودي التنزه عما رخص فيه الشارع من اعظم
الذنوب لانه يرى نفسه اتقى لله من رسوله وهذا الحاد قال في فتح الباري لا شك
في الحاد من اعتقد ذلك لكن في حديث انس جاء ثلاثة رهط الى ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم يسالون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها
فقالوا اين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
اي ان بيننا وبينه بون بعيد فانا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم
مامون العاقبة واعمالنا خشية من المعاقبة واعماله مجلبة للثواب فرد صلى الله
عليه وسلم ما اختاروا لانفسهم من الرهبانية بان ما استاثرتم من الافراط في الرياضة
لو كان احسن من العدل الذي انا عليه لكنت اولى بذلك ففيه ان العلة التي اعتل
بها من اشير اليهم في الحديث انه غفر الله له ما تقدم وما تاخر وفي الحديث بيان حسن
خلقه والحث على الاقتداء به عليه الصلاة والسلام والنهي عن التعمق وذم التنزه عن
المباح شكا في اباحته وفيه ان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية وحديث الباب
سبق في باب من لم يواجه بالعتاب من كتاب الادب وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي
المجاور بمكة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفيان
الرواسي احد الاعلام عن نافع بن عمر الجمحي المكي الحافظ ولابي ذر اخبرنا نافع بن عمر عن ابن ابي
مليكة بضم الميم وفتح اللام زهير الاحول المكي انه قال كاد اي قارب الخيران تثنية خير بفتح
المعجمة وتشديد التحتية المكسورة اي الرجلان الكثيران الخير ان يهلكا بكسر اللام
والنصب بحذف نون الرفع وفيه دخول ان على خبر كاد وهو قليل ولابي ذر ان يهلكان
باثبات نون الرفع وان قيل الخيران هما ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لما بفتح اللام وتشديد الميم
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم سنة تسع وسالوه ان يؤمر عليهم احدا
اشار احدهما اي الخيرين وهو عمر بالاقرع بتامير الاقرع بن حابس التميمي الحنظلي اخي بالياء
ولابي ذر عن الكشميهني اخو بني مجاشع بالجيم والشين المعجمة ابن دارم بن مالك بن حنظلة
ابن مالك بن زيد مناة بن تميم وقطع لغير ابي ذر التميمي واشار الاخر وهو ابو بكر رضي الله عنه
بغيره بتامير غير الاقرع وهو القعقاع بن معبد بن زرارة التميمي فقال ابو بكر لعمر رضي الله
عنهما انما اردت بتامير القعقاع خلافي اي مخالفة قولي فقال عمر لابي بكر ما اردت بذلك خلافك
فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فنزلت يا ايها الذين امنوا لا
ترفعوا اصواتكم اذا انطقتم فوق صوت النبي الى قوله عظيم اي اذا نطق ونطقتم فعليكم
ان لا تبلغوا باصواتكم وراء الحد الذي يبلغه بصوته وان تغضوا منها بحيث يكون كلامه
غالبا لكلامكم وجهره باهرا لجهركم حتى تكون مزيته عليكم لائحة وسابقته لديكم واضحة

وسقط لغير أبي ذر قوله فوق صوت النبي قال ولأبي ذر وقال ابن أبي مليكة زهير بالسند
السابق قال ابن الزبير عبد الله فكان عمر رضي الله عنه بعد أي بعد نزول هذه الآية ولم
يذكر ذلك عن أبيه عن جده لأمه أسماء يعني أبا بكر وفيه أن الجد للأم يسمى أبا والجملة اعتراض
بين قوله بعد وقوله إذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حدثه كأخي السرار بكسر السين
المهملة كصاحب السرار لا يرفع صوته إذا حدثه بل يكلمه كلاما مثل المسارة وشبهها
لخفض صوته قال الزمخشري ولو أريد بأخي السرار المسار كان وجها والكاف على هذا في محل
نصب على الحال لأن المعنى يحدثه مثل الشخص المسار قال وعلى الأول صفة لمصدر محذوف
يعني لأن التقدير يحدثه حديثا مثل المسارة لم يسمعه بضم أوله أي لم يسمع عمر النبي صلى
الله عليه وسلم حديثه حتى يستفهمه النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمخشري والضمير في لم
يسمعه راجع للكاف إذا جعلت صفة للمصدر ولا يسمعه منصوب المحل بمنزلة الكاف
على الوصفية وإذا جعلت حالا كان الضمير لها أيضا إلا أن قدر مضاف كقولك تسمع
صوته بحذف الصوت وأقيم الضمير مقامه ولا يجوز أن يجعل لا يسمعه حالا عن النبي
صلى الله عليه وسلم لأن المعنى يصير ركيكا وقال في فتح الباري والمقصود من الحديث
قوله تعالى في أول السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومنه يظهر مطابقته
لهذه الترجمة وقال العيني مطابقته للجزء الثاني وهو التنازع في العلم يؤخذ من قوله
فارتفعت أصواتهما وكان تنازعهما في تولية اثنين في الإمارة كل منهما يريد تولية خلاف
ما يريده الآخر والتنازع في العلم الاختلاف والحديث سبق في سورة الحجرات ووقع التنبيه
أن سياق الحديث صورته صورة الإرسال لكن في آخره أنه حمله عن عبد الله بن الزبير
والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك
الإمام عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي توفي فيه مروا أبا بكر يصلي بالناس
بالياء بعد اللام ومرفوع على الاستئناف أو أجري المعتل مجرى الصحيح قالت عائشة رضي
الله عنها قلت إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء إذ ذلك عادته إذا قرأ
القرآن لا سيما إذا قام النبي صلى الله عليه وسلم وفقده منه فمر عمر فليصل بجزم بحذف
حرف العلة جواب الأمر ولأبي ذر للناس فقالت عائشة فقلت لحفصة بنت عمر قولي له صلى
الله عليه وسلم إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس
فقال عليه الصلاة والسلام مروا أبا بكر فليصل بالناس ولأبي ذر للناس ففعلت فقالت حفصة
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكن لأنتن صواحب
يوسف الصديق عليه السلام تظهرن خلاف ما تبطن لهن مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت
حفصة لعائشة رضي الله عنهما ما كنت لأصيب منك خيرا والحديث سبق في الصلاة ومطابقته
لما ترجم له هنا من حيث إن المراددة والمراجعة داخلة في معنى التعمق لأن التعمق هو
المبالغة في الأمر والتشديد فيه وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني قال حدثنا ابن أبي
ذئب ولأبي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب واسمه هشام بن سعيد قال حدثنا الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله عنه أنه
قال جاء عويمر العجلاني بفتح العين وسكون الجيم سقط العجلاني لغير أبي ذر إلى عاصم بن عدي فقال

له يا عاصم أرأيت رجلا أي أخبرني عن حكم رجل وجد مع امرأته رجلا أجنبيا منهما
فيقتله فتقتلونه قصاصا زاد في طريق أخرى كيف يفعل أي أي شيء يفعل وأم تحتمل أن
تكون متصلة يعني إذا رأى الرجل هذا المنكر والأمر الفظيع وثارت عليه الحمية أيقتله
فتقتلونه أم يصبر على ذلك الشنآن والعار وأن تكون منقطعة فسأل أولا عن القتل
مع القصاص ثم أضرب عنه إلى سؤاله لأن أم المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل
لضرب الكلام السابق والهمزة تستأنف كلاما والمعنى كيف يفعل أيصبر على العار أو يحدث
الله له أمرا آخر سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسأله عاصم فكره
النبي صلى الله عليه وسلم المسائل المذكورة لما فيها من البشاعة وعاب على سائلها ولأبي ذر
عن الكشميهني وعابها فرجع عاصم إلى أهله وجاءه عويمر فأخبره أن النبي صلى الله عليه
وسلم كره المسائل فقال عويمر والله لآتين النبي صلى الله عليه وسلم وأسأله عن ذلك فجاء إليه
صلى الله عليه وسلم وقد أنزل الله تعالى القرآن وهو قوله تعالى والذين يرمون أزواجهم
الآية خلف عاصم بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام أي بعد رجوعه فقال صلى الله عليه وسلم
له قد أنزل الله فيكم وفي اللعان قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك أي زوجته خولة
قرآنا فدعا بهما ولأبي ذر فدعاهما فتقدما فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله
إن أمسكتها ففارقها وفي اللعان فطلقها ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها لأن
نفس اللعان يوجب المفارقة وهو مذهب مالك والشافعي وقال أبو حنيفة لا تحصل الفرقة
إلا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن فجرت السنة في المتلاعنين بفتح النون الأولى بلفظ
التثنية أن يفرقا فلا يجتمعان بعد الملاعنة أبدا قال سهل بن سعد وقال النبي صلى
الله عليه وسلم انظروها أي المرأة المتلاعنة فإن جاءت به بالولد الذي هي حاملة به أحمر
اللون قصيرا مثل وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة فوق العدسة وقيل حمراء
تلزق بالأرض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فلا أراه بضم الهمزة فلا أظنه أي عويمر
إلا قد كذب عليها وإن جاءت به أسحم بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين أسود
أعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة واسع العين ذا أليتين بتحتية ثم
فوقية كبيرتين وللأصيلي ذا أليين بحذف الفوقية فلا أحسب إلا أنه قد صدق أي عويمر
عليها جاءت به على الأمر المكروه وهو كونه أسحم أعين لأنه متضمن لثبوت زناها عادة
والضمير في قوله فإن جاءت به للولد أو الحمل لدلالة السياق عليه كقوله تعالى إن ترك خيرا
أي المال ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها
لأنه أفحش في السؤال فلذا كره ذلك والحديث سبق في اللعان وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الإمام قال حدثني بالإفراد عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد مالك
ابن أوس بفتح الهمزة وسكون الواو ابن الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة ابن
عوف بن ربيعة بن سعيد بن يربوع بن واثلة بن دهمان بن نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن
النصري بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة كما في الكواكب وعليها علامة الإهمال
في الفرع مصححا عليها وضبطها العيني بالضاد المعجمة وقال نسبة إلى النضر بن كنانة
ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر قال وفي همدان أيضا النضر بن ربيعة انتهى وهذا الذي

قال لا اعرفه والمعروف انه بالمهملة نسبة لجده الاعلى نصر بن معاوية كما مر قريبا لكن
ان لابيه اوس صحبة وكذا قيل لولده مالك قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم
ذكر لي ذكرا بكسر المعجمة وسكون الكاف من ذلك الحديث الآتي فدخلت على مالك اي ابن اوس
فسالته عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى اي الى ان ادخل على عمر رضي الله عنه عبر
بالمضارع في موضع الماضي مبالغة لارادة استحضار صورة الحال فجلست عنده فبينا انا
جالس اتاه حاجبه يرفا بتحتية مفتوحة فرا ساكنة ثم فا فالف وقد يهمز قال في الفتح وهي
روايتنا من طريق ابي ذر وكان يرفا من موالي عمر ادرك الجاهلية ولا تعرف له صحبة فقال
له هل لك رغبة في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون
العين اي ابن ابي وقاص يستاذنون في الدخول عليك قال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا
وجلسوا زاد في فرض الخمس ثم جلس يرفا يسيرا فقال ولابي ذر قال هل لك رغبة في دخول
علي بن ابي طالب وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر نعم فاذن لهما فلما دخلا قال
العباس لعمر يا امير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم استبا بلفظ التثنية اي تخاصما
في الكلام وتكلما بغليظ القول كالمستبين وقال الداودي يعني ان كل واحد منهما يدعي انه
هو المظلوم في هذا الامر وليس المراد ان عليا يسب العباس بغير ذلك لانه كابيه ولا
ان العباس يسب عليا بغير ذلك لفضل علي رضي الله عنهما واراد بقوله الظالم عليا
وليس مراده انه ظالم للناس وان الظلم من شيمه واخلاقه معاذ الله وانما يريد الظالم
لي في هذا الامر على ما ظهر له وفي الخمس وبين هذا لم يقل الظالم وفي رواية جويرية عند
مسلم وبين هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن قال في الفتح ولم ار في شيء من الطرق انه صدر
من علي في حق العباس شيء بخلاف ما يفهم من قوله في رواية عقيل هذه وانما جاز للعباس
مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له وللوالد ما ليس لغيره فاراد ردعه عما يعتقد انه
مخطئ فيه اذ هي كلمة لا يراد بها حقيقتها وقد كان هنا بمحضر من الصحابة فلم ينكروه مع
تشددهم في انكار المنكر لانهم فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة فقال الرهط
عثمان واصحابه نعم يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال عمر اتيدوا
بهمزة وصل وتشديد الفوقية بعدها همزة مكسورة فدال مهملة مضمومة تمهلوا
واصبروا انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين اسالكم رافعا نشدتي اي صوتي بالله الذي تقوم
السما فوق روسكم بغير عمد والارض على الملخنة اقدامكم ولابي ذر عن الكشميهني انشدكم
الله باسقاط حرف الجر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث اي الانبيا
ما تركنا ما موصول مبتدا والعائد محذوف اي الذي تركناه وخبر المبتدا صدقة يريد
رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من الانبيا لقوله في رواية اخرى انا معاشر
الانبيا نعم يستشكل مع قوله تعالى في زكريا يرثني ويرث من ال يعقوب وقوله وورث سليمان
داود واجيب بان المراد ميراث النبوة والعلم قال الرهط قد قال صلى الله عليه وسلم
ذلك فاقبل عمر رضي الله عنه على علي وعباس فقال لهما انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال عمر فاني محدثكم عن هذا الامر ان الله كان بتشديد
النون ونصب الجلالة الشريفة خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا المال اي الفيء بشيء
لم يعطه احدا غيره وفي مسلم خاصة لم يخص بها غيره وعند ابي داود من طريق اسامة بن زيد

عن

عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر
وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما فدك فكانت حبسا لابناء السبيل
واما خيبر فجزاها بين المسلمين ثم قسم جزء النفقة اهله وما فضل منه جعله في فقراء
المهاجرين فان الله تعالى يقول ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال الله تعالى في التنزيل
وما افاء الله على رسوله منهم من بني النضير او من الكفرة فما اوجفتم اسرعتم يا
مسلمين الاية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره فيها
ثم والله ما احتازها بالحاء المهملة ساكنة ثم فوقية فالف فزاي مفتوحة من الحيازة
اي ما جمعها دونكم ولابي ذر عن الكشميهني ما اختارها بالخاء المعجمة والراء ولا استاثر
بالفوقية وبعد الهمزة الساكنة مثلثة فراء اي ما تفرد بها عليكم وقد اعطاكموها اي
اموال الفيء وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة اي فرقها فيكم حتى بقي منها هذا
المال وكان بالواو ولابي ذر فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم
من هذا المال ثم ياخذ ما بقي منه فيجعله مجعل مال الله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين
مجعل بكسر الميم فعمل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكم الله هل تعلمون ذلك فقالوا
ولابي ذر قالوا نعم ثم قال عمر لعلي وعباس انشدكما الله باسقاط حرف الجر من الجلالة الشريفة
ولابي ذر باثباتها هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد التحتية من ولي
فقبضها بفتحات ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ
واقبل على علي وعباس تزعمان ان ابا بكر فعل فيها كذا وفي رواية فجئتما تطلبان ميراثك
من ابن اخيك وطلب هذا ميراث امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرايتماه كاذبا اثما غادرا خائنا وكان الزهري كان
يحدث به تارة فيصرح وتارة يكني وهو نظير ما سبق من قول العباس لعلي رضي الله عنهما
والله يعلم انه اي ان ابا بكر فيها صادق بار بتشديد الراء راشد تابع للحق ثم توفى الله
ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي ابي بكر رضي الله عنه فقبضتها
سنتين بلفظ التثنية اعمل فيها بفتح الميم بما عمل بكسرها به رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما على كلمة واحدة لا اختلاف بينكما وامركما جميع لا تفرق فيه
ولا تنازع جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك اي من ميراثه صلوات الله وسلامه
عليه واتاني هذا يشير الى علي يسالني نصيب امراته فاطمة من ميراث ابيها عليه الصلاة والسلام
فقلت لكما ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان ولابي ذر لتعملا
فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ بالنون
وليتها بفتح الواو وكسر اللام مخففة اي لتتصرفا فيها وتنتفعا منها بقدر حقكما كما
تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر لا على جهة التمليك اذ هي صدقة
محرمة التمليك بعده صلى الله عليه وسلم والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك
فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك فقال الرهط نعم فاقبل عمر ولابي
ذر عن الكشميهني ثم اقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله بحذف الجر هل دفعتها اليكما
زاد ابو ذر عن الكشميهني بذلك قالا نعم قال عمر افتلتمسان مني اي افتطلبان مني قضاء

فيرد ذلك نحو الذي باذنه تقوم السما بغير عمد والارض علي الما لا اقضي فيها غير ذلك حتي
تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها ومطابقة للترجمة في
قول الرهط عثمان ثم اصحابه اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فان الظن بهما انهما لم
يتنازعا الا ولكل منهما مستند في الحق بيده دون الاخر فافضي بهما ذلك الي المخاصمة ثم المجادلة
التي لولا التنازع لكان اللائق خلاف ذلك قاله في الفتح وفي الحديث اتخاذ الحاجب واقامة
الامام من ينظر علي الوقف نيابة عنه والتشريك بين اثنين في ذلك وغير ذلك مما يدرك بالتامل
وسبق الحديث في باب فرض الخمس بطوله باب اثم من اوي بفتح الهمزة الممدودة
والواو محدثا بضم الميم وكسر المهملة مبتدعا وظالما رواه اي اثم من اوي محدثا علي اي ابن ابي
طالب رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال في الفتح تقدم موصولا في الباب الذي قبله
قال في عمدة القاري ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي يطابقها ما تقدم
في باب الجزية في باب اثم من عاهد ثم غدر قال فيه فمن احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله
وبه قال حدثنا موسي بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم
البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس رضي الله عنه احرم رسول الله
صلي الله عليه وسلم المدينة بهمزة الاستفهام قال نعم ما بين كذا الي كذا وفي حديث علي السابق في باب
فضل المدينة من الحج ما بين عاير الي كذا واتفقت روايات البخاري كلها علي ابهام الثاني
وفي مسلم الي ثور وسبق ما في ذلك من البحث في فضل المدينة لا يقطع شجرها زاد ابو داود ولا
ينفر صيدها من احدث فيها حدثا مخالفا للشرع فعليه لعنة الله والملائكة والناس والمراد باللعن العذاب
الذي يستحقه لا كلعن الكافر وهذا الوعيد وان كان عاما في المدينة وغيرها لكنه خص اجمعين ثم
المدينة بالذكر لشرفها اذ هي مهبط الوحي ومنها انتشر الدين قال عاصم اي ابن سليمان بالسند
السابق فاخبرني بالافراد موسي بن انس انه قال او اوي محدثا قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن انس
لا عن موسي قال والوهم فيه من البخاري او شيخه قال عياض وقد اخرجه مسلم علي الصواب
قال في الفتح ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه انما قاله كما اخرجه عن حامد بن عمر
عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن انس فان كان عياض اراد الابهام صوابا فلا يخفي ما فيه فان الذي
سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده وابو نعيم في المستخرج من
طريقه وقد رواه عمرو بن ابي قيس عن عاصم فبين ان بعضه عنده عن انس نفسه وبعضه عن
النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب الترهيب جميعا
من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمعه من انس او اوي محدثا فقلت للنضر ما سمعت
هذا يعني القدر الزائد من انس قال لكني سمعته اكثر من مائة مرة والحديث سبق في الحج في الباب
المذكور باب ما يذكر من ذم الراي الذي علي غير اصل من كتاب او سنة
او اجماع وتكلف القياس الذي لا يكون علي هذه الاصول فان كان الراي علي اصل منها فمحمود غير
مذموم وكذا القياس ولا تقف بفتح الفوقية وسكون القاف اي لا تقل ما ليس لك به علم قاله
ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه واحتج به المؤلف
لما ذكره من ذم التكلف وسقط قوله لا تقل لابي ذر وقال العوفي عن ابن عباس لا ترم احدا بما
ليس لك به علم وقال محمد ابن الحنفية يعني شهادة الزور وقال قتادة لا تقل رايت ولم تر
وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فان الله سائلك عن ذلك كله ولا يصح التشبث به لمبطل

الاجتهاد لان ذا نوع من العلم فان علمتموهن مومنات اقام الشارع غالب الظن مقام
العلم وامر بالعمل به كما في الشهادات ونحوها قال حدثنا سعيد بن تليد بفتح الفوقية
وكسر اللام بوزن عظيم هو سعيد بكسر العين ابن عيسي بن تليد نسبه الي جده قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن شريح بضم
المعجمة وفتح الراء اخرها مهملة بعد تحتية ساكنة فمهملة الاسكندراني وغيره قال الحافظ ابو ذر
الهروي هو عبد الله بن لهيعة وابهمه المصنف لضعفه عنده واعتمد علي عبد الرحمن
ابن شريح عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير انه قال حج علينا عبد الله بن
عمرو بفتح العين وسكون الميم فسمعته يقول قال النبي صلي الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع
ع العلم من الناس بعد ان اعطاكموه انتزاعا نصب علي المصدرية ولابي ذر عن الحموي
اعطاكموه بالكاف بدل الهاء ولكن ينتزعه منهم او منكم بالكاف مع قبض العلماء بعلمهم فيه
نوع قلب والتقدير ولكن ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم او المراد بعلمهم بكتبهم بان
يمحي العلم من الدفاتر وتبقي مع علي المصاحبة فيبقي ناس جهال بفتح التحتية والقاف من يبقي
يستفتون بفتح الفوقية قبل الواو الساكنة اي يطلب منهم الفتوي فيفتون بضم
التحتية والفوقية برايهم فيضلون بضم التحتية ويضلون بفتحها قال عروة فحدثت
عايشة ولابي الوقت وذر فحدثت به عايشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم ثم ان عبد الله
ابن عمرو حج بعد اي بعد تلك السنة او الحجة فقالت له عايشة يا ابن اختي اسما بنت ابي بكر
انطلق الي عبد الله بن عمرو فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه بسكون المثلثة وفي مسلم
قالت لي عايشة يا ابن اختي بلغني ان عبد الله بن عمرو مار بنا الي الحج فالقه فسايله فانه
قد حمل عن النبي صلي الله عليه وسلم علما كثيرا قال عروة فجيته اي جيت عبد الله بن عمرو فسالته
عن ذلك فحدثني به نحو ما حدثني في المرة الاولي فاتيت عايشة رضي الله عنها فاخبرتها
بذلك فعجبت لكونه ما غير حرفا عنه فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو وفي رواية
سفيان بن عيينة عند الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف
فسالته فاخبرني قال في الفتح فافاد ان لقاه اياه في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة
كان حج في تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عايشة ويكون قولها فقدم
من مصر طالبا لمكة لا انه قدم المدينة اذ لو دخلها للقيه عروة بها ويحتمل ان تكون عايشة
حجت تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه عروة بامر عايشة وعند
احمد عن ابن مسعود قال هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلما واستدل بالحديث
علي جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من غيرهم لانه
صريح في رفع العلم بقبض العلما وفي ترييس اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل واذا انتفي
العلم ومن يحكم به استلزم انتفا الاجتهاد والمجتهد وعورض هذا بحديث لا تزال طايفة
من امتي ظاهرين حتي ياتي امر الله واجيب بانه ظاهر في عدم الخلو لا في نفي الجواز وبان
الدليل الاول اظهر للتصريح بقبض العلم تارة ورفعه اخري بخلاف الثاني ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله فيفتون برايهم والحديث سبق في باب كيف يقبض العلم من كتاب
العلم واخرجه مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه قال اخبرنا ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد

ابن ميمون السكري قال سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سالت ابا وايل شقيق بن
سلمة هل شهدت وقعة صفين التي كانت بين علي ومعاوية قال نعم حضرتها فسمعت سهل بن
حنيف بضم الحا وفتح النون يقول ح لتحويل السند الى اخر قال البخاري وحدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش عن ابي وايل
انه قال قال سهل بن حنيف رضي الله عنه بصفين وكانوا اتهموه بالتقصير في القتال
يومئذ يا ايها الناس اتهموا رايكم في هذا القتال على دينكم فانما نقاتل اخوانكم في الاسلام
باجتهاد اجتهدتموه وقال في الفتح اي لا تعملوا في امر الدين بالراي المجرد الذي لا يستند الى
اصل من الدين وقال ابن بطال وهذا وان كان يدل على ذم الراي لكنه مخصوص بما اذا كان
معارضا للنص وكانه قال اتهموا الراي اذا خالف السنة لقد رايتني اي رايت نفسي يوم
ابي جندل بفتح الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة اخره لام ابن سهيل بن عمرو اذ جاء يرسف
في قيوده يوم الحديبية سنة ست عند كتب الصلح على وضع الحرب عشر سنين ومن اتى
من قريش بغير اذن وليه رده عليهم ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ رد ابا جندل الى قريش لاجل الصلح لرددته وقاتلت قريشا قتالا لا مزيد عليه فكما توقفت
يوم الحديبية من اجل اني لا اخالف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك اتوقف اليوم
لاجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن عمر نحو قول ابي سهل ولفظه اتقوا الراي في دينكم اخرجه
البيهقي في المدخل واخرجه هو والطبراني مطولا بلفظ اتهموا الراي على الدين فلقد
رايتني ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم براي اجتهادا فوالله ما الوا عن الحق وذلك يوم
ابي جندل حتى قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تراني ارضى وتابى والحاصل كما قال في فتح الباري
ان المصير الى الراي انما يكون عند فقد النص والى هذا يومي قول امامنا الشافعي فيما اخرجه
البيهقي بسند صحيح الى احمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك
فليس القايل برايه على ثقة من انه وقع على المراد من الحكم في نفس الامر وانما عليه بذل
الوسع في الاجتهاد ليوجر ولو اخطا وبالله التوفيق ولابي ذر ولو استطيع ان ارد امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا في الله الى امر يفظعنا
بضم التحتية وسكون الفا وكسر الظا المعجمة يوقعنا في امر فظيع اي شديد في الفتح الا
اسهلن اي السيوف ملتبسة بنا بفتح الهمزة وسكون السين المهملة واللام بينهما هاء
مفتوحة اخره نون اي الا افضين بنا ولابي ذر عن الكشميهني الا اسهلن بنا الى امر
نعرفه حالا وما لا فا دخلتنا فيه غير هذا الامر الذي نحن فيه فانه مشكل حيث عظمت المصيبة
بقتل المسلمين وشدة المعارضة من حجج الفريقين اذ حجة علي واتباعه ما شرع من قتال اهل
البغي حتى يرجعوا الى الحق وحجة معاوية واتباعه قتل عثمان ظلما ووجود قتلته باعيانهم
في العسكر العراقي فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع التحكيم فكان ما كان ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله اتهموا رايكم على دينكم ونسب اليوم الى ابي جندل لا الى الحديبية
لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من سائر الامور
وارادوا القتال بسببه وان لا يردوا ابا جندل ولا يرضون بالصلح والحديث سبق في
كتاب الجزية قال الاعمش سليمان بالسند السابق وقال ابو وايل شقيق بن سلمة شهدت اي
حضرت وقعة صفين بكسر الصاد المهملة والفا المشددة بعدها تحتية ساكنة فنون لا ينصرف

للعلمية

للعلمية والتانيث بقعة بين الشام والعراق بشاطي الفرات وبئست صفون بضم الفا بعد
الواو بدل اليا اي بئست المقاتلة التي وقعت فيها واعراب الواو هنا كاعراب الجمع في
نحو قوله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون والمشهور اعرابه
بالنون والحركة ثابتة في احواله الثلاثة تقول هذا صفين ورايت صفين ومررت
بصفين بفتح النون فيهما قال في الفتح ولابي ذر شهدت صفين وبئست صفين بالتحتية
فيهما ولغيره الثاني بالواو وفي رواية النسفي مثله لكن قال بئست الصفون بزيادة
الالف واللام وبعضهم فتح الصاد والفا مكسورة مشددة اتفاقا والله اعلم باب
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال بضم اوله مبنيا للمفعول مما لم ينزل مبنيا للمفعول ايضا
عليه الوحي فيقول لا ادري كما جا في احاديث تاتي ان شا الله تعالى لكنها
ليست على شرط المؤلف او لم يجب عن ذلك حتى ينزل بضم اوله وفتح ثالثه عليه الوحي بالرفع
نايبا عن الفاعل فيجيب فيه ولابي ذر عن المستملي حتى ينزل الله عليه الوحي بالنصب على
المفعولية ولم يقل براي ولا بقياس من عطف المرادف وقيل الراي التفكر اي لم يقل بمقتضى
العقل ولا بالقياس وقيل الراي اعم لشموله مثل الاستحسان لقوله تعالى بما اراك الله
اي في قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله اي بما علمك الله وقال ابن مسعود عبد الله
سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الاية ويسالونك عن الروح وقوله
الاية ثابتة لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال سمعت ابن المنكدر محمدا يقول سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما يقول مرضت فجاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر في بني سلمة
وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي علي اي غشي علي والواو للحال فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم صب وضوءه اي ما توضا به بفتح الواو علي فافقت من الاغما فقلت يا رسول الله وربما
قال سفيان بن عيينة فقلت اي رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اصنع في مالي قال جابر فما اجابني بني
صلى الله عليه وسلم بشي حتى نزلت اية الميراث وفي النسائي فنزلت يوصيكم الله في اولادكم وتنبيه
ان الدمياطي قال الله فهم ان الذي في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كما ذكره
مسلم في كتبه زيادة يحتاج طالبه تجمعه لهم في الحديث المعلق والموصول دليل لقول المهلب
في الترجمة لا ادري وقال البرماوي كالكرماني في قوله لا ادري حزازة اذ ليس في الحديث ما يدل عليه
ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك قاله في فتح الباري وهو تساهل شديد منه في الاقدام
على نفي الثبوت والظاهر انه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك مما لم يثبت عنده منه شي على
شرطه وان كان يصلح للحجاج على عادته في امثال ذلك ففي حديث ابن عمر عند ابن حبان جا رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل فسأله فقال لا ادري
فقال سل ربك فانتفض جبريل انتفاضة وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الدارقطني
والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا وعن
المهلب انما سكت النبي صلى الله عليه وسلم في اشيا معضلة ليس لها اصل في الشريعة فلا بد
فيها من الاطلاع على الوحي والا فقد شرع صلى الله عليه وسلم لامته القياس واعلمهم كيفية
الاستنباط في مسايل لها اصول ومعاني في كتابه كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس هو
تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه صلى الله عليه وسلم الحمر بالخيل فقال ما انزل

الله علي فيها شيء غير هذه الاية الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال للمراة التي اخبرته ان اباها لم يحج ارايت لو كان علي ابيك دين اكنت قاضيته فالله احق بالقضاء فهذا هو عين القياس وتعقبه السفاقسي بان البخاري لم يرد النفي المطلق وانما اراد صلي الله عليه وسلم ترك الكلام في اشيا واجاب بالراي في اشيا وقد بوب لكل ذلك فيما ورد فيه وانما اراد قوله بحديث بين من شبه اصلا معلوما باصل مبين والحديث سبق في تفسير سورة النسا باب تعليم النبي صلي الله عليه وسلم امته من الرجال والنسا مما علمه الله ليس براي ولا تمثيل اي ولا قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم لاشتراكهما في علة الحكم والراي اعم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن ابن عبد الله الاصبهاني الاصل الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اقف علي اسمها ويحتمل ان تكون هي اسما بنت يزيد بن السكن الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك اي من اختيارك لا اختيارنا يوما من الايام ناتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال صلي الله عليه وسلم لهن اجتمعن بكسر الميم في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن بفتح الميم فاتاهن رسول الله صلي الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال لهن ما منكن امراة تقدم بين يديها من التقديم الي يوم القيامة من ولدها ثلاثة الا كان التقديم لها حجابا من النار فقالت امراة منهن هي ام سليم او ام ايمن او ام مبشر يا رسول الله ومن قدم اثنين ولابي ذر عن الكشميهني او اثنين قال ابو سعيد فاعادها اي الكلمة واثنين مرتين ثم قال صلي الله عليه وسلم واثنين واثنين واثنين ثلاثا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الا كان لها حجابا من النار لان هذا امر توقيفي لا يطلع عليه الا من قبل الله ليس قولا براي ولا تمثيل قاله في الكواكب وسبق الحديث في العلم في باب هل يجعل للنسا يوما علي حدته في العلم وفي الجنائز ايضا باب قول النبي صلي الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين علي الحق يقاتلون قال البخاري وهم اهل العلم ولابي ذر وهم من اهل العلم وسقط له يقاتلون وروي البخاري عن علي بن المديني هم اصحاب الحديث ذكره الترمذي وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسي العبسي بالموحدة ثم المهملة الكوفي عن اسمعيل بن خالد التابعي عن قيس هو ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال لا يزال بالتحتية اوله وفي الفرع كاصله طائفة من امتي ظاهرين معاونين او غالبين او عالمين زاد في حديث ثوبان عند مسلم علي الحق لا يضرهم من خذلهم حتي ياتيهم امر الله بقيام الساعة وهم ظاهرون غالبون علي من خالفهم واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا علي شرار الناس الحديث واجيب بان المراد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص وبموضع اخر تكون طائفة يقاتلون علي الحق وعند الطبراني من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله واين هم قال ببيت المقدس والمراد بهم الذين يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسي عليه السلام فيقتل الدجال ويحتمل ان يكون ذلك عند خروج الدجال او بعد موت عيسي عليه السلام بعد هبوب الريح التي تهب بعده فلا يبقي احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته ويبقي

شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهناك يتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن هذه الطائفة الكثيرة وهذا كما في الفتح اولي ما يتمسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين والحديث سبق في علامات النبوة وياتي ان شاء الله تعالي في التوحيد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما حال كونه يخطب قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا اي جميع الخيرات لان النكرة تفيد العموم او خيرا عظيما فالتنوين للتعظيم يفقهه في الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا فهم وعلم وفقه بالضم يفقه اذا صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع وانما خص من علم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي ان سلمان نزل علي نبطية بالعراق فقال لها هل هنا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت اي فهمت ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن الدارمي عن عمران قال قلت للحسن يوما في شيء قاله يا ابا سعيد ليس هكذا تقول الفقهاء فقال ويحك هل رايت فقيها قط انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامر دينه المداوم علي عبادة ربه وانما انا قاسم قال القاضي اي انا اقسم بينكم فالقي الي كل واحد ما يليق به ويعطي الله كل واحد منكم من الفهم والتفكر والعمل ما اراده وقال التوربشتي اعلم صلي الله عليه وسلم انه لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته علي الاخر بل سوي في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطا ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او من القرن الذي يليهم او ممن اتي بعده فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي الواو في قوله وانما انا للحال من فاعل يفقهه او من مفعوله واذا كان الثاني فالمعني ان الله يعطي كلا ممن اراد ان يفقهه استعدادا لدرك المعاني علي ما قدره ثم يلهمني بالقاء ما هو اللائق باستعداد كل واحد وعليه كلام القاضي واذا كان الاول فالمعني اني القي ما يسنح لي واسوي ولا ارجح واحدا علي واحد فالله يوفق كلا منهم علي ما اراد وشاء من العطا وعليه كلام التوربشتي انتهي ولن يزال امر هذه الامة مستقيما علي الدين الحق حتي تقوم الساعة او قال حتي ياتي امر الله بالشك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولن يزال امر هذه الامة مستقيما لان من جملة الاستقامة ان يكون فيهم الفقيه والمتفقه ولا بد منه لتستنبط الاحكام المذكور بعضها ببعض وتحصل جهة جامعة بينهما معني والحديث سبق في العلم واخرجه مسلم في الزكاة باب قول الله ولابي ذر بالتنوين في قول الله تعالي او يلبسكم اي متفرقين وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم قل هو القادر الكامل القدرة علي ان يبعث

عليكم عذابا من فوقكم كالمطر النازل على قوم نوح حجارة قال صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك
اي بذاتك من عذابك او من تحت ارجلكم كالرجفة والخسفة ويجوز ان يكون الظرف
متعلقا بيبعث وان يكون متعلقا بمحذوف على انه صفة لعذابا اي عذابا كائنا من
هاتين الجهتين قال صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك من عذابك فلما نزلت او يلبسكم
شيعا يخلطكم فرقا مختلفين على اهواء شتى كل فرقة شايعة لامام ومعنى خلطهم به
انشاء القتال بينهم فيختلطون في ملاحم القتال وشيعا نصب على الحال وهي جمع شيعة
كسدرة وسدر وقيل المعنى يجعلكم فرقا ويثبت فيكم الاهواء المختلفة ويذيق
بعضكم باس بعض يقتل بعضكم بعضا والباس السيف والاذاقة استعارة وهي
فائقة كقوله تعالى ذق انك انت العزيز الكريم وذوقوا العذاب وقال
اذقناهم كؤوس الموت صرفا وذاقوا من اسنتنا كؤوسا قال صلوات الله وسلامه عليه
هاتان المحنتان اللبس والاذاقة اهون او قال ايسر لان الفتن بين المخلوقين
وعذابهم اهون وايسر من عذاب الله على الكفر والحديث سبق في تفسير سورة الانعام
واخرجه الترمذي في التفسير باب من شبه اصلا معلوما باصل مبين
بفتح التحتية قد بين الله حكمهما بلفظ التثنية ولابي ذر عن الكشميهني بين رسول الله حكمها
ولابي الوقت حكمها قال في الفتح وفي رواية غير الكشميهني والجرجاني من شبه اصلا معلوما
باصل مبين وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمها باثبات الواو في قوله وقد بين ليفهم
السائل المراد وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة والمعجمة في الاول
والجيم في الثاني ابو عبد الله المصري قال حدثني ولابوي ذر والوقت اخبرني بالخاء والافراد
في الروايتين ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا
اسمه ضمضم بن قتادة كما في المبهمات لعبد الغني بن سعيد وعند مسلم واصحاب السنن
ان اعرابيا من فزارة بفتح الفاء وتخفيف الزاي هو فزارة بن ذبيان من نغيض اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امراتي ولدت غلاما اسود اي واني انا
ابيض ولم اعرف اسم المراة ولا الغلام واسود صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن
والصفة واني انكرته اي استنكرته بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال الاعرابي نعم قال عليه الصلاة والسلام ما
الوانها ما مبتدا من اسماء الاستفهام والوانها خبره قال الوانها حمر رفع على المبتدا
المقدر قال صلوات الله وسلامه عليه هل ولابي ذر عن الكشميهني فهل فيها من اورق
بفتح الهمزة والرابع بينهما واو ساكنة اخره قاف قال الاصمعي الاورق من الابل الذي في لونه
بياض يميل الى سواد وهو اطيب الابل لحما وليس بمحمود عندهم في عمله وسيره وهو غير
منصرف للوصف ووزن الفعل والفا في فهل عاطفة قال الاعرابي ان فيها لورقا بضم
الواو وسكون الراء ان واسمها وخبرها في المجرور واللام هي الداخلة في خبر ان واصلها
لام الابتداء ولكنها اخرت لاجل ان لانها غير عاملة وان عاملة وتسمى هذه اللام المزحلقة
قال عليه الصلاة والسلام فانى ترى بفتح الفوقية او بضمها اي تظن ذلك جاءها ضمير يعود
على اللون والمفعول يعود على الابل وذلك مفعول ثان وانى استفهام بمعنى كيف اي كيف

اناها اللون الذي في ابواها قال الاعرابي عرق نزعها بكسر العين وسكون الراء بعدها
قاف ونزعها بالزاي والمراد بالعرق هنا الاصل من النسب تشبيه بعرق الثمرة ومنه
فلان معرق في النسب والحسب ومعنى نزعه اشبهه واجتذب منه اليه واظهر لونه
عليه واصل النزع الجذب فكانه جذبه اليه وللكشميهني نزعه قال ابو هريرة ولم
يرخص صلى الله عليه وسلم له اي للاعرابي في الانتفاء منه اي في انتفاء اللعان ونفي الولد
من نفسه ومطابقة الحديث للترجمة من كونه صلى الله عليه وسلم شبه للاعرابي ما
انكره من لون الغلام بما عرف من نتاج الابل فاتاه له بما يعرف ان الابل الحمر تنتج
الاورق وهو الاغبر وكذلك المراة البيضاء تلد الاسود وسبق الحديث في اللعان
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولى بني محمد
اعد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امراة زاد في باب الحج والنذور عن اليمين
من كتاب الحج من جهينة وفي النسائي هي امراة سنان بن سلمة الجهني ولاحمد سنان
ابن عبد الله وهي اصح وفي الطبراني انها عمته كذا قاله في المقدمة وقال في الشرح
ان ما في النسائي لا يفسر به المبهم في حديث الباب لان في حديث الباب ان المراة سالت
بنفسها وفي النسائي ان زوجها سال ويحتمل ان يكون نسبة السؤال اليها مجازية
جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل
ان تحج افاحج عنها اي ايصح مني ان اكون نائبة عنها فاحج عنها فالفاء الداخلة عليها همزة
الاستفهام الاستخبار معطوف على المحذوف المقدر ولم تسم الام قال صلى
الله عليه وسلم نعم حجي عنها ارايت اي اخبريني لو كان على امك دين لمخلوق اكنت قاضيته
عنها قالت نعم قال فاقضوا ايها المسلمون الحق الذي له تعالى ودخلت المراة في هذا
الخطاب دخولا بالقصد الاول وقد علم في الاصول ان النساء يدخلن في خطاب الرجال
لا سيما عند القرينة الداخلة ولابي ذر عن الكشميهني اقضوا الله فان الله احق
بالوفاء من غيره ومطابقة الحديث في كونه صلى الله عليه وسلم شبه المراة التي سالته
عن اخبارها بدين الله بما تعرف من دين العباد غير انه قال فدين الله احق وقول
الفقهاء بتقديم حق الادمي لا ينافي الاحقية بالوفاء واللزوم لان تقديم حق العبد به
بسبب احتياجه ثم ان عقد هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس وما الباب
السابق يدل على الذم واجيب بان القياس صحيح مشتمل على جميع شرائطه المقررة
في علم الاصول وقياس بخلاف ذلك فالمذموم هو القياس الفاسد لا الصحيح لا مذمة فيه
بل هو ما مور به وفي الباب دليل على وقوع القياس منه صلى الله عليه وسلم وقد احتج
المزني بهذين الحديثين على من انكر القياس وما اتفق عليه الجمهور هو الحجة فقد قاس
الصحابة فمن بعدهم من التابعين وفقهاء الامصار باب ما جاء في اجتهاد القضاة
بصيغة الجمع ولابي ذر والوقت القضاء بفتح القاف والمد واضافة الاجتهاد اليه
والمعنى الاجتهاد في الحكم وفيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضاء بما انزل الله تعالى
والاجتهاد بذل الوسع للتوصل الى معرفة الحكم الشرعي لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الظالمون يجوز ان تكون من شرطية وهو الظاهر وان تكون موصولة والفاء

الخبر زايدة لشبهه بالشرط ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة بفتح الدال والحا
والنبي رفع على الفاعلية وصاحب نصب على المفعولية وبسكون الدال مجرور اعطفا
على قوله ما جا في اجتهاد ويكون المصدر مضافا لفاعله حين يقضي بها بالحكمة ويعلمها
للناس لا ولابي ذر عن الكشميهني ولا يتكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة المفتوحة
اي من جهته ولابي ذر عن الكشميهني قبيله بتحتية ساكنة بدل الموحدة المفتوحة
اي من كلامه ومشاورة الخلفا والقضا بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضا وفيما جا
في مشاورة الخلفا وسوالهم اهل العلم وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين والموحدة
المشددة العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحا ابن عبد الرحمن الرواسي
عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد سعد عن قيس هو ابن ابي حازم عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا رخصة او
لا غبطة الا في اثنتين خصلتين رجل بالرفع اتاه بمد الهمزة اعطاه الله مالا فسلط بضم
السين وكسر اللام وللكشميهني فسلطه بفتحها وزيادة ها بعد الطا على هلكته بفتحات على
انفاقه في الحق واخر اتاه الله حكمة بكسر الحا المهملة وسكون الكاف والحكمة السنة او
الفقه والعلم بالدين او ما يمنع من موعظة ونحوها او الحكم بالحق او الفهم عن الله ورسوله
ووردت ايضا بمعنى النبوة فهو يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس وفي قوله فسلطه على
هلكته مبالغتان احداهما التسليط فانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح
البالغ وثانيهما قوله على هلكته فانه يدل على انه لا يبقي من المال باقيا ولما اوهم القرينتان
الاسراف والتبذير المذموم فيهما الاخير في التسرف كمله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا
القرينة الاخرى اشتملت على مبالغات احداها الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع اتقان
في العمل وثانيها يقضي اي يقضي بين الناس وهي من مرتبته صلى الله عليه وسلم وثالثها ويعلمها
وهي ايضا من مرتبة سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة والحديث سبق في باب من قضى
بالحكمة في اوايل الاحكام وكذا في العلم والزكاة ومطابقته للترجمة الثانية ظاهرة وبه قال
حدثنا محمد هو ابن سلام كما جزم به ورجحه في الفتح قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم
بالمعجمتين قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة الثقفي شهد
الحديبية رضي الله عنه انه قال سال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم
عن املاص المراة بكسر الهمزة وسكون الميم اخره صاد مهملة هي التي يضرب بضم اوله مبنيا
للمفعول بطنها نايب الفاعل فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف جنينا ميتا اما ذا يجب على الجاني
فيه فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيا قال المغيرة فقلت انا سمعته
فقال عمر رضي الله عنه ما هو الذي سمعته قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه
في الاملاص وهو الجنين غرة بضم الغين المعجمة وفتح الرا مشددة عبد او امة بالرفع فيهما
بالتنوين في الثلاثة والثاني بدل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه وسلم عن
الجسم كله بالغرة فقال عمر للمغيرة لا تبرح حتى تجيئني وللاصيلي حتى تجي بالمخرج بفتح الميم
والرا بينهما معجمة واخره جيم فيما وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني مما قلت فخرجت من عنده
فوجدت محمد بن مسلمة الخزرجي البدري فجيت به اليه فشهد معي انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول فيه غرة عبد او امة فان قيل قبل خبر الواحد حجة يجب العمل به فلم الزمه بالشاهد

اجيب

اجيب بانه للتاكيد وليطمين قلبه بذلك مع انه لم يخرج بانضمام اخر اليه عن كونه خبر
الواحد ومطابقة الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهر وسبق في اخر الديات في باب
جنين المراة تابعه اي تابع هشام بن عروة في روايته عن ابيه ابن ابي الزناد عبد الرحمن
عن ابيه عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة فيما وصله المحاملي
في الجزء الثالث عشر من فوايد الاصبهانيين عنه وفي رواية ابي ذر عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة بدل عروة والمغيرة قال ابن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب الاول

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن بلام التاكيد وفتح الفوقية
الاولى وسكون الثانية وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه في الفتح بفوقيتين
مفتوحتين وكسر الموحدة قال والاصل تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين والنون
اي طريقتهم في كل ما نهي عنه ولغير الكشميهني كان سقط وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن
المقبري سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي باخذ القرون بموحدة مكسورة
بعدها الف مهموزة وخا معجمة ساكنة اي بسيرتهم وفي رواية الاصيلي على ما حكاه
ابن بطال فيما ذكره في الفتح بما الموصولة اخذ بلفظ الماضي وهو رواية الاسماعيلي
وفي رواية النسفي ماخذ القرون بميم مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح
القاف وسكون الرا الامة من الناس وفي رواية الاسماعيلي من طريق عبد الله بن
نافع عن ابن ابي ذيب الامم والقرون شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة وللكشميهني
شبرا شبرا وذراعا ذراعا فقيل يا رسول الله هولا الذين يتبعونهم كفارس والروم
فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون المعهودون المقتدون الا اوليك
الفرس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس وعينهما لانهما اذ ذاك اكبر ملوك
الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا وكلمة من في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون
الساكنين للاستفهام الانكاري والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبد العزيز
الرملي قال حدثنا ابو عمر بضم العين حفص بن ميسرة الصنعاني من اليمن لا من صنعا الشام
عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة مخففة عن ابي سعيد سعد بن
مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتتبعن سنن من بفتح
السين اي طريق من كان من قبلكم وسقط كان لابي ذر شبرا شبرا وذراعا بذراع بالبا
في بذراع كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح قوله شبرا شبرا وذراعا ذراعا وفي رواية الكشميهني
شبرا بشبر وذراعا بذراع عكس الذي حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم بضم الجيم وسكون
الحا المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف
يشبه الورل وقد قيل انه يعيش سبعماية سنة فصاعدا ويبول في كل اربعين يوما قطرة
ولا تسقط له سن وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن شدة الموافقة لهم
في المعاصي لا في الكفر اي انهم لاقتفايهم اثارهم واتباعهم طرايقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق
لوافقوهم قلنا يا رسول الله المتبعون الذين قبلنا هم اليهود بالرفع والنصب
والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن هم غير اوليك فهو استفهام انكاري كالسابق

قال في الفتح ولم اقف على تعيين القائل ولا ينافي هذا ما سبق من انهم كفارس والروم لان
الروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك كالشبر والذراع والطريق ودخول الجحر
على سبيل التمثيل ويحتمل ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم
كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى
كان هناك قرينة تتعلق بامور الديانات اصولها وفروعها والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل
باب اثم من دعا الناس الى ضلالة الحديث من دعا الى الضلالة كان عليه من
الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي
من حديث ابي هريرة او سن سنة سيئة الحديث ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه
وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيا رواه مسلم من حديث جرير بن
عبد الله البجلي لقول الله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم الاية فمن وجهان
احدهما ان من مزيدة وهو قول الاخفش اي واوزار الذين على معنى ومثل اوزار لقوله كان
عليه وزرها ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة وهي للتبعيض اي وبعض اوزار الذين
وقدر ابو البقا مفعولا حذف وهذه صفته اي واوزارا من اوزار ولا بد من حذف مثل ايضا
ومنع الواحدي ان تكون للتبعيض قال لانه يستلزم تخفيف الاوزار عن الاتباع وهو غير
جائز لقوله عليه الصلاة والسلام من غير ان ينقص من اوزارهم شي لكنها للجنس اي ليحملوا
من جنس اوزار الاتباع قال ابو حيان والتي لبيان الجنس لا تتقدر هكذا انما تتقدر والاوزار
التي هي اوزار الذين فهو من حيث المعنى كقول الاخفش وان اختلفا في التقدير وبغير علم حال
من مفعول يضلونهم اي يضلون من لا يعلم انهم ضلال قاله في الكشاف او من الفاعل ورجح
هذا بانه هو المحدث عنه واول الكلام قوله واذا قيل لهم ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين
ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم وقوله لهم اي لهولاء
الكفار واساطير الاولين اي احاديث الاولين واباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل اي قالوا
ذلك اضلالا للناس فحملوا وزر ضلالهم كاملة وبعض وزر او وزر من ضل بضلالهم وهو
وزر الاضلال لان المضل والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لابي ذر وسقط له لفظ الاية
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء مشددة الخارفي عن مسروق هو
ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من بني ادم
تقتل ظلما بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما قاف ساكنة الا كان على ابن ادم الاول
قابيل حيث قتل اخاه هابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفا نصيب منها قال الحميدي وربما
قال سفيان بن عيينة من دمها لانه اول من سن القتل اولا على وجه الارض من بني ادم وسقط
لابي ذر اولا وفي الحديث الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لان الذي يحدثها البدعة
ربما تهاون بها لخفة امرها في الاول ولا يشعر بما يترتب عليها من المفسدة وهو ان يلحقه
اثم من عمل بها من بعده اذ كان الاصل في احداثها والحديث سبق في خلق ادم باب
ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف والنبي رفع فاعل وحض بحا مهملة مفتوحة
وضاد معجمة مشددة اي حرض على اتفاق اهل العلم قال في الكواكب في بعض الروايات وما حض
عليه من اتفاق اهل العلم وهو من باب تنازع العاملين وفيها ذكر وحض وما اجمع ولابي ذر عن

الكشميهني

الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل بزيادة فوقية بعد الجيم عليه الحرمان مكة والمدينة
اي ما اجتمع عليه اهلهما من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما والاجماع اتفاق المجتهدين
من امة محمد صلى الله عليه وسلم على امر من الامور الدينية بشرط ان يكون بعد وفاته صلى
الله عليه وسلم فخرج بالمجتهدين العوام وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص بهم اتفاق
فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم من قوله بعد
وفاته ووجهه انهم ان اتفقوا فالحجة في قوله والا فلا اعتبار بقولهم دونه وعلم ان اجماع
كل من اهل المدينة النبوية واهل البيت النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي
الله عنهم والخلفا الاربعة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم والشيخين ابي بكر وعمر
واهل الحرمين مكة والمدينة واهل المصرين الكوفة والبصرة غير حجة لانه اجتهاد بعض
مجتهدي الامة لا كلهم خلافا لمالك في اجماع اهل المدينة وعبارة المؤلف تشعر باتفاق اهل
الحرمين كليهما اجماع لكن قال في الفتح لعله اراد الترجيح لا دعوى الاجماع وما كان بها بالمدينة
من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ومشاهد المهاجرين والانصار ومصلى النبي صلى الله عليه
وسلم عطف على مشاهد والمنبر والقبر معطوفان عليه وفيه تفضيل المدينة بما ذكر لان ما
وما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ومنبره على حوضه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وما كان بهما بلفظ التثنية والافراد اولى لان ما ذكره في الباب كله متعلق بالمدينة وحدها
وقاله في الفتح والتثنية اولى وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
هو ابن انس الامام عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بمهملة وراء السلمي
بفتحتين الانصاري صحابي ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة رضي الله عنهما ان اعرابيا قيل
اسمه قيس بن ابي حازم ورد بانه تابعي كبير لا صحابي وهو قيس بن حازم المنقري الصحابي
بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بفتح الواو وسكون
العين حمى بالمدينة فجا الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله الى في رواية
الكشميهني ورسول نصب على ما لا يخفى فقال يا رسول الله اقلني بيعتي على الهجرة او من
المقام بالمدينة فابى بالموحدة فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله ثم جاه مرة
ثانية فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ان يقيله ثم جاه الثالثة فقال يا رسول الله اقلني
بيعتي فابى ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما المدينة كالكير الذي ينفخ به النار الموضع المشتمل عليها تنفي خبثها بفتح الفوقية وسكون
النون وكسر الفا وخبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة ما تبرزه من الوسخ وينصع
بالتحتية وسكون النون بعدها صاد فعين مهملتين ويخلص طيبها بكسر الطا والتخفيف
والرفع فاعل ينصع ولابي ذر وتنصع بالفوقية طيبها بالنصب على المفعولية كذا في الفرع
كاصله طيبها بالتخفيف وكسر اوله في الروايتين وبه ضبط القزاز لكنه استشكله فقال
لم ار في التصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة
ومر الحديث في فضل المدينة في اواخر الحج وفي الاحكام ومطابقته لما ترجم به هنا من
جهة الفضيلة التي اشتمل ذكرها كل منهما وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا معمر بسكون العين بين فتحتين ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال حدثني بالافراد

ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ بضم الهمزة وسكون القاف من الاقراء عبد الرحمن
ابن عوف القران وقول الداودي معنى اقرئ رجالا اي تعلم منهم من القران لان ابن
عباس كان عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم انما حفظ المفصل من المهاجرين والانصار
تعقبه بانه خروج عن الظاهر بل على النص لان قوله اقرئ معناه اعلم قال في الفتح ويؤيده
ان في رواية ابن اسحاق عن عبد الله بن ابي بكر عن الزهري كنت اختلف الى عبد الرحمن بن
عوف ونحن بمنى مع عمر بن الخطاب اعلم عبد الرحمن بن عوف القران اخرجه ابن ابي شيبة
وقد كان ابن عباس ذكيا سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم
يستوعبوا القران حفظا وكان من اتفق له ذلك يستدركه بعد الوفاة النبوية وكانوا
يعتمدون على نجباء الابناء فيقرؤونهم تلقينا للحفظ فلما كان اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة
ثلاث وعشرين فقال عبد الرحمن بن عوف عني بالتنوين وكسر الميم لو شهدت امير المؤمنين
اتاه رجل لشهدت تعجبا فجواب لو محذوف او كلمة لو للتمني فلا يحتاج الى جواب ولم اعرف اسم
الرجل وفي باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود فقال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم
عبد الرحمن بن عوف فبينا انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في اخر حجة حجها اذ رجع
الي عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم قال ولابي ذر فقال ان فلانا لم
اقف على اسمه ايضا يقول لو مات امير المؤمنين عمر لبايعنا فلانا يعني طلحة بن عبيد الله
او عليا فقال عمر لاقومن العشية فاحذر بالنصب ولابي ذر بالرفع وللكشميهني فلاحذر هؤلاء
الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المهملة اي
يقصدون امورا ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها بالظلم
والغصب قال عبد الرحمن قلت يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس
بفتح الراء والعين المهملة وبعد الالف اخرى جهلتهم وارذالهم يغلبون ولابي ذر عن الكشميهني
ويغلبون على مجلسك يكثرون فيه فاخاف ان لا ينزلوها بضم التحتية وفتح النون وكسر
الزاي المشددة وبسكون النون اي مقالتك على وجهها وللكشميهني وجوهها فيطير
بها بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية كل مطير بضم الميم مع التخفيف اي ينقلها
كل ناقل بالسرعة من غير تامل ولا ضبط ولابي الوقت فيطير بها بتشديد التحتية فامهل
بهمزة قطع وكسر الهاء حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة بالنصب على البدلية من
المدينة فتخلص بضم اللام لابي ذر ولغيره بالرفع اي حتى تقدم المدينة فتتصل باصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا بالنون ولابي الوقت ويحفظوا
مقالتك وينزلوها بالتخفيف والتشديد على وجهها فقال عمر رضي الله عنه والله لاقومن
به في اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس بالسند السابق فقدمنا المدينة فجاء
عمر يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما سكت المؤذن قام فقال بعد ان اثنى
على الله بما هو اهله ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب
فكان فيما انزل فيه بفتح همزة انزل اية الرجم بنصب اية وهي قوله مما نسخ لفظه الشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ولابي ذر انزل بضم الهمزة وكسر الزاي اية الرجم بالرفع
وسقطت التصلية بعد قوله ان الله بعث محمدا في رواية ابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة
من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة ومأوى المهاجرين والانصار والحديث اورده

هنا باختصار وسبق في باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود مطولا وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين
انه قال كنا عند ابي هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقان بضم الميم الاولى وفتح
الثانية والمعجمة المشددة والقاف مصبوغان بكسر الميم وفتحها وسكون المعجمة الطين الاحمر
من كتان والواو في قوله وعليه للحال فتمخط اي استنثر فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة
وضم المعجمة ساكنة فيهما مخففة وتشدد كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وقد
تكون للمبالغة ابو هريرة يتمخط في الكتان لقد رايتني اي لقد رايت نفسي واني لاخر ساقطا
فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة رضي الله عنها حال كوني مغشيا
بفتح الميم وسكون الغين المعجمة اي مغمى علي بتشديد الياء من الجوع وللحموي والمستملي مغشيا
عليه بالهاء فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي وللحموي والمستملي على عنقه ويرى بضم التحتية
ويظن اني مجنون والحال ما بي من جنون ما بي الا الجوع والغرض من الحديث هنا قوله واني
لاخر ما بين المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في الترجمة الاشارة الى انه
لما صبر على الشدة التي اشار اليها من اجل ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم في طلب العلم
جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الاحكام وغيرها وذلك ببركة صبره
على المدينة والحديث اخرجه الترمذي في الزهد وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي
البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف
موحدة مكسورة فمهملة ابن ربيعة النخعي انه قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما بضم السين
وكسر الهمزة اشهدت بهمزة الاستفهام اي احضرت العيد اي صلاته مع النبي صلى الله
عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر اي ما حضرت العيد وسبق في باب
العلم الذي بالمصلى من العيدين ولولا مكاني من الصغر ما شهدته وهو يدل على ان
الضمير في قوله منه يعود على غير المذكور وهو الصغير ومشى بعضهم على ظاهر ذلك السياق
فقال ان الضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه
وسلم ما شهدته معه العيد وهو متجه لكن هذا السياق يخالفه وفيه نظر لان الغالب
ان الصغير في مثل هذا يكون مانعا لا مقتضيا فلعل فيه تقديما وتاخيرا ويكون قوله من
الصغر متعلقا بما بعده فيكون المعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما حضرت معه
لاجل صغري ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهوده ما وقع من وعظه للنساء لان الصغر
يقتضي ان يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبير فاتى عليه الصلاة والسلام العلم بفتحتين
الذي عند دار كثير بن الصلت بالمثلثة والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها
فوقية ابن معديكرب الكندي فصلى عليه الصلاة والسلام العيد بالناس ثم خطب ولم
ولابي ذر فلم بالفاء بدل الواو يذكر اذانا ولا اقامة ثم امر عليه الصلاة والسلام بالصدقة
وفي العيدين ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة
فجعل ولابي ذر عن الكشميهني فجعلن النساء يشرن بضم التحتية وكسر المعجمة وسكون الواو في
العيدين فرايتهن يهوين بايديهن الى اذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة بلالا ان
ياتيهن لياخذ منهن ما يتصدقن به فاتاهن فجعل يلقين في ثوبه الفتخ والخواتم ثم رجع بلال
الى النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاتى العلم الذي عند دار كثير وقال

المهلب فيما ذكره عنه ابن بطال شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر
ما شهدته لان معناه ان صغير اهل المدينة وكبيرهم ونساهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة
منهم في مواطن العمل من شارعها المبين عن الله وليس لغيرهم هذه المنزلة وتعقب بان قول
ابن عباس من الصغر ما شهدته اشارة منه الي ان الصغر مظنة عدم الوصول الي المقام
الذي شاهد فيه النبي صلي الله عليه وسلم حين سمع كلامه وساير ما قصه لكن لما كان
ابن عمه وخالته ام المومنين وصل بذلك الي المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ويوخذ
منها نفي التعميم الذي ادعاه المهلب وعلي تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم
الصحابة فلا يشاركهم فيه من بعدهم بمجرد كونه من اهل المدينة قاله في فتح الباري والحديث
سبق في الصلاة وفي العيدين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر مولاه رضي الله عنهما ان النبي صلي الله عليه
وسلم كان ياتي قبا بضم القاف ممدودا وقد تقصر ويذكر علي انه اسم موضع فيصرف ويونث
علي انه اسم بقعة فلا يصرف للتانيث والعلمية اي ياتي مسجد قبا حال كونه ماشيا مرة وراكبا
اخري وفي باب من اتي مسجد قبا من اواخر الصلاة ياتي مسجد قبا كل سبت ماشيا وراكبا
وللكشميهني بالتقديم والتاخير قال المهلب المراد معاينة النبي صلي الله عليه وسلم ماشيا
وراكبا في قصده مسجد قبا وهو مشهد من مشاهده صلي الله عليه وسلم ولم يكن ذلك بغير
المدينة والحديث مضي في اواخر الصلاة في ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قبا وقال
حدثنا عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لعبد الله بن الزبير بن العوام ادفني اذا
مت مع صواحبي بالتخفيف امهات المومنين رضي الله عنهن ابن اختها عايشة بالبقيع
ولا تدفني بفتح الفوقية وكسر الفا وتشديد النون مع النبي صلي الله عليه وسلم في البيت في حجرته
التي دفن فيها النبي صلي الله عليه وسلم وصاحباه فاني اكره ان ازكي بضم الهمزة وفتح الزاي
والكاف المشددة كرهت ان يثني عليها لا لمعنيها بل بمجرد كونها مدفونة مع النبي صلي الله
عليه وسلم وصاحبيه دون ساير امهات المومنين فيظن انها خصت بذلك دونهن لمعني فيها
ليس فيهن وهذا منها غاية التواضع وعن هشام بالسند السابق مما وصله الاسماعيلي من وجه
اخر عن ابيه عروة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ارسل الي عايشة رضي الله عنها قال الحافظ
ابن حجر هذا صورته الارسال لان عروة لم يدرك زمن ارساله عمر الي عايشة لكنه محمول علي
انه حمله عن عايشة فيكون موصولا ايذني لي ان ادفن بضم الهمزة وفتح الفا مع صاحبي النبي صلي
الله عليه وسلم وابي بكر فقالت اي بكسر الهمزة وسكون التحتية والله حرف جواب بمعني نعم
ولا يقع الا بعد القسم قال عروة بن الزبير وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة يسالها
ان يدفن معهم وجواب الشرط قوله قالت لا والله لا اوثرهم بالمثلثة باحد ابدا اي لا اتبعهم
بدفن احد وقال ابن قرقول هو من باب القلب اي لا اوثر عليهم احدا ويحتمل ان يكون لا
اثيرهم باحد اي لا انبشهم لدفن احد والباء بمعني اللام واستشكله السفاقسي بقولها في قصة
عمر لاوثرنه علي نفسي واجاب باحتمال انه يكون الذي اثرته به المكان الذي دفن فيه من وراء
قبر ابيها بقرب النبي صلي الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان اخر في الحجرة والحديث من افراده
وبه قال حدثنا ايوب بن سليمان ابو بلال قال حدثنا ابو بكر بن ابي اويس واسم ابي بكر عبد الحميد

وابي اويس عبد الله الاصبحي الاعشي عن سليمان بن بلال ابي محمد مولي الصديق عن صالح بن
كيسان بفتح الكاف المدني انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يصلي العصر فياتي العوالي جمع
بفتح الواو والعين المخففة جمع عالية اي المرتفع من قري المدينة من جهة نجد والشمس
مرتفعة اي والحال ان الشمس مرتفعة وزاد الليث بن سعد الامام فيما وصله
البيهقي عن يونس بن يزيد الايلي وبعد العوالي بضم الموحدة وسكون العين اربعة اميال
او ثلاثة والاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل هو مد البصر والشك من الراوي
ومطابقة الحديث للترجمة قيل من قوله فياتي العوالي لان اتيانه الي العوالي يدل
علي ان العوالي من جملة مشاهده في المدينة وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في
الاول وضم الزاي وتكرير الرا بينهما الف الكلابي النيسابوري قال حدثنا القسم بن مالك
ابو جعفر المزني الكوفي عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين مصغرا وقد يستعمل مكبرا
ابن عبد الرحمن بن اوس ويقال الكندي المدني انه قال سمعت السايب بن يزيد الكندي له ولابيه
صحبة رضي الله عنهما يقول كان الصاع جمعه اصوع بوزن افلس قال الجوهري وان
شيت ابدلت من الواو المضمومة همزة انتهي ويقال فيه ايضا آصوع علي القلب اي
تحويل العين الي ما قبل الفا مع قلب الواو همزة فتجتمع همزتان فتبدل الثانية الفا
لوقوعها ساكنة بعد همزة مفتوحة وكان علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم مدا وثلثا نصب
خبر كان وللاصيلي وابن عساكر مد وثلث بالرفع علي طريق من يكتب المنصوب بغير
الف وقال في الكواكب ويكون في كان ضمير الشان فيرتفع علي الخبر بمدكم اليوم وكان
الصاع فيه صلي الله عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عراقي فزيد فيه
اي في الصاع زمن عمر بن عبد العزيز حتي صار مدا وثلث مد من الامداد العمرية سمع
القاسم بن مالك الجعيد يشير الي ما سبق في كفارات الايمان عن عثمان بن ابي شيبة عن القسم
ابن مالك قال اخبرنا الجعيد اخرجه الاسماعيلي وقوله سمع الي اخره ثبت لابي ذر وابي
الوقت فقط ومناسبة الحديث للترجمة كما في الفتح ان الصاع مما اجتمع عليه اهل الحرمين
بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو امية في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي
فيما ورد فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا علي اعتباره في ذلك
وان استعملوا الصاع الزايد في شي غير ما وقع التقدير بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع
اليه ابو يوسف في القصة المشهورة والحديث سبق في الكفارات واخرجه النسايي
بياض في الاصل
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني
صلي الله عليه اهل المدينة قال القاضي عياض يحتمل ان تكون هذه البركة دينية وهي
ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالي في الزكاة والكفارات فيكون بمعني
البقا لها لبقا الحكم بها ببقا الشريعة وثباتها وان تكون دنيوية من تكثير المال والقدر
بها حتي يكفي منها ما لا يكفي من غيره او ترجع البركة الي التصرف بها في التجارات وارباحها
والي كثرة ما يكال بها من غلاتها وثمارها او لاتساع عيش اهلها بعد ضيقه لما فتح الله
عليهم ووسع من فضله لهم بتمليك البلاد الخصب والريف بالشام والعراق وغيرها

حتى كثر الحمل إلى المدينة وفي هذا كله ظهور إجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها انتهى ورجح النووي كونها في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها وقال الطيبي ولعل الظاهر هو قول القاضي أو لاتساع عيش أهلها إلى آخرها لأنه صلى الله عليه وسلم قال وأنا أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لمكة ودعا إبراهيم هو قوله فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون يعني وارزقهم من الثمرات بأن تجلب إليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمة في أن يرزقوا أنواع الثمرات في دار ليس فيها نجم ولا شجر ولا ما لا جرم أن الله عز وجل أجاب دعوته فجعله حرما آمنا يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ولعمري إن دعا حبيب الله صلى الله عليه وسلم استجيب لها وضاعف خيرها على خيرها بأن جلب إليها في زمن الخلفا الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق الأرض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي آخر الأمر يأرز الدين إليها من أقاصي الأرض وشاسع البلاد وينصر هذا التأويل قوله في حديث أبي هريرة أمرت بقرية تأكل القرى ومكة أيضا من مأكولها انتهى ومطابقة الحديث للترجمة كالذي قبله لا يخفى وسبق في البيوع والكفارات وأخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا إبراهيم بن المنذر أبو إسحاق القرشي الحزامي المدني قال حدثنا أبو ضمرة أنس بن عياض المدني قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما أن اليهود من خيبر وذكر الطبري وغيره كما مر في المحاربين أن منهم كعب بن الأشرف وكعب بن أسعد وبحير بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن أبي الحقيق وغيرهم جاؤوا إلى النبي وسقط لفظ إلى لأبي ذر والمستملي فالنبي منصوب صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة اسمها بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وكانا محصنين فأمر عليه الصلاة والسلام بهما بالزانيين فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة بينهما واو ساكنة ولأبي ذر عن المستملي حيث موضع الجنائز بميم مفتوحة بدل الفوقية والجنائز بالجر بالإضافة عند المسجد النبوي ومطابقته للترجمة في قوله حيث توضع الجنائز إذ هي من المشاهد الكريمة المصرح بها في قوله ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق الحديث بأتم من هذا في المحاربين في باب أحكام أهل الذمة وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك إمام دار الهجرة ابن أنس الأصبحي عن عمرو بفتح العين ابن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني أبو عثمان عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع أي بدا له أحد الجبل المشهور عند رجوعه من خيبر سنة ست أو سبع فقال هذا مشيرا إلى أحد جبل يحبنا حقيقة بأن خلق الله تعالى فيه الإدراك والمحبة ونحبه إذ جزاء المحبة المحبة وقيل إنه محمول على المجاز أي يحبنا أهله ونحب أهله وهم الأنصار أو المراد نحب أحدا بأهله لأنه في أرض من نحب والأولى كما في شرح السنة إجراؤه على ظاهره ولا ينكر وصف الجمادات بحب الأنبياء والأولياء وأهل الطاعة وهذا هو المختار الذي لا محيد عنه على أنه يحتمل أنه أراد بالجبل أرض المدينة كلها وخص الجبل بالذكر لأنه أول ما يبدو من أعلامها لقوله أولا في الحديث طلع له أحد وقوله ثانيا اللهم إن إبراهيم خليلك حرم مكة بتحريمك لها على لسانه وإني أحرم ما بين لابتيها أي لابتي المدينة تثنية لابة وهي الحرة إذ المدينة بين حرتين

وإلى

وإلى المعنى الأول يلمح قوله بلال وهل يبدون لي شامة وطفيل وليس المتمنى ظهور هذين الجبلين بل لأنهما من أعلام مكة والحديث مر في الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو وفي أحاديث الأنبياء وآخر غزوة أحد تابعه أي تابع أنس بن مالك سهل بفتح السين المهملة ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله أحد جبل يحبنا ونحبه لا في قوله اللهم إن إبراهيم إلى آخره وسبق هذا المعلق عن سليمان بلفظه وقال سليمان عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أحد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل ابن سعد المذكور وبه قال حدثنا ابن أبي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري قال حدثنا أبو غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالإفراد أبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الأعرج عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه كان بين جدار المسجد النبوي مما يلي القبلة وبين المنبر ممر الشاة أي موضع مرورها وممر بالرفع على أن كان تامة أو هو اسم كان بتقدير نحو قدروا الظرف بالخبر وفي باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة أوائل كتاب الصلاة عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كنيز بالنون والزاي أبو حفص الباهلي الفلاس الصيرفي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر الدال بينهما هاء ساكنة ابن حسان الحافظ أبو سعيد البصري اللؤلؤي قال حدثنا مالك الإمام الأعظم عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الأولى الأنصاري المدني عن حفص بن عاصم أي ابن عمر بن الخطاب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي أي قبري وهو منزله ومنبري روضة من رياض الجنة مقتطعة منها كالحجر الأسود وتنقل إليها كالجذع الذي حن إليه صلوات الله وسلامه عليه أو هو مجاز بأن يكون من إطلاق المسبب على السبب لأن ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة وفيه نظر وسبق في أواخر الحج ومنبري على حوضي أي يوضع بعينه يوم القيامة عليه والقدرة صالحة لذلك وسبق مزيد لذلك في الحج ومطابقته هنا ظاهرة والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد من الكوثر وأن له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس إليه وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم ابن أسماء البصري عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل فأرسلت الخيل التي ضمرت بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم المكسورة وأرسلت بضم الهمزة والتضمير هو أن تعلف الفرس حتى تسمن ثم ترد إلى القوت وذلك في أربعين يوما وقال الخطابي تضمير الخيل أن يظاهر عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف إلا قوتا حتى تعرق فيذهب كثرة لحمها ولأبي ذر عن الكشميهني فأرسل بفتح الهمزة أي فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت منها من الخيول وأمدها بفتح الهمزة والميم المخففة غايتها إلى الحفيا بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية ممدود مقصور وهو موضع بينه وبين المدينة خمسة أميال أو ستة وسقطت إلى لأبي ذر والحفيا رفع إلى ثنية الوداع بفتح الواو موضع والتي لم تضمر أمدها غايتها ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق من الأنصار وزيد في المسافة للمضمرة لقوتها وقصر منها لما لم تضمر لقصورها عن شأو ذات التضمير

ليكون عدلا بين النوعين وكلمة اعداد للقوة في اعزاز كلمة الله امتثالا لقوله تعالى
واعدوا لهم ما استطعتم وان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان فيمن سابق قال المهلب فيما
نقله عنه ابن بطال في حديث سهل بن سعد قدر ما بين الجدار والمنبر سنة متبعة في موضع
المنبر ليدخل اليه من ذلك الموضع ومسافة ما بين الحفيا والثنية لمسابقة الخيل
سنة متبعة يكون ذلك سنة متبعة في الخيل المضمرة عنده عند المسابقة والحديث
سبق في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان وسقط لابي ذر من قوله وامدها الى اخره
وثبت لغيره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى
ابن عمر عن ابن عمر عبد الله بهذا في هذه الطريق كما قال في فتح الباري متعلق بالمسابقة فهو
متابعة لرواية جويرية بن اسما السابقة عن نافع ح للتحويل قال المولف وحدثني بالواو
والافراد ولابي ذر حدثنا بسقوط الواو وبالجمع اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه
كما جزم به ابو نعيم والكلاباذي وغيرهما قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق عمرو بن
عبد الله الهمداني السبيعي وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وابن
ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية المفتوحة هو يحيى بن عبد الملك
ابن حميد بن ابي غنية الكوفي الاصبهاني الاصل ثلاثتهم عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة والتحتية
المشددة وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي تيم الرباب عن الشعبي عامر بن
شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم
سبق تمامه في الاشربة في باب ما جا في ان الخمر ما خامر العقل فقال انه قد نزل تحريم الخمر
وهي من خمسة اشيا العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل الحديث
وفي سياق المولف له هنا فيه اجحاف في الاختصار ولذا استشكل سياقه مع سابقه
بعض الشراح فظن ان سياق حديث قتيبة السابق لهذا الحديث الذي هو حديث ابن عمر
عن عمر المختصر من حديث الاشربة هذا قاله في الفتح وهو غلط فاحش فان حديث عمر من افراد
الشعبي عن ابن عمر عن عمر وسبب هذا الغلط ما ذكرته من المبالغة في الاختصار ولو قال
بعد قوله في حديث قتيبة بعد قوله عن ابن عمر عن عمر بهذا كما ذكرته لارتفع الاشكال كذا
قرره في الفتح فليتامل فان ظاهر التحويل يشعر بان السابق للاحق وان لم يكن بلفظه على
ما في عادة المولف وغيره وقال العيني بعد ايراده لذلك اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة
والاخر عن اسحاق وقد سقط قوله حدثنا قتيبة بن سعيد الى قوله حدثني اسحاق لغير
كريمة وثبت لها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه
انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه حال كونه خطيبا وفي رواية خطبنا بنون المتكلم مع
غيره بلفظ الماضي وهو الذي في اليونينية اي خطبنا عثمان على منبر النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال من وجه اخر عن الزهري فزاد فيه يقول
هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليوده وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي
بالسين المهملة البصري قال حدثنا هشام بن حسان القردوسي بضم القاف والدال المهملة
بينهما راء ساكنة وسين مهملة مكسورة الازدي مولاهم الحافظ ان هشام بن عروة حدثه عن

ابيه

ابيه عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان ولابي ذر قد كان يوضع لي ولرسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا المركن بكسر الميم وسكون الكاف بينهما را ساكنة بعدها نون
الاجانة التي يغسل فيها الثياب قاله الكرماني وغيره وقال الخليل شبه تور من ادم
وقال غيره شبه حوض من نحاس قال في الفتح وابعد من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد
الجيم ثم نون لانه فسر الغريب بمثله والاجانة هي القصرية بكسر القاف قال العيني متعقبا قال
ابن الاثير المركن الاجانة التي يغسل فيها الثياب والميم زائدة وكذا فسره الاصمعي فنشرع
فيه جميعا اي نتناول منه بغير اناء وسبق في باب غسل الرجل مع امراته من كتاب الغسل قالت
كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من انا واحد من قدح يقال له الفرق قال ابن بطال
فيما حكاه في الفتح عنه فيه سنة متبعة لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمراة اذا اغتسلا وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة فيهما
ابن حبيب بن المهلب ابو معاوية من علما البصرة قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان ابو
عبد الرحمن البصري الحافظ عن انس رضي الله عنه انه قال حالف بالحا المهملة وباللام
المفتوحة بعدها فا اي عاقد النبي صلى الله عليه وسلم بين الانصار من الاوس والخزرج وقريش
من المهاجرين على التناصر والتعاضد في داري التي بالمدينة وهذا موضع الترجمة وهو اخر
هذا الحديث والثاني حديث اخر وهو قوله وقنت عليه الصلاة والسلام شهرا بعد الركوع يدعو
على احياء بفتح الهمزة وسكون الحا المهملة من بني سليم بضم السين وفتح اللام لانهم غدروا بالقراء
وقتلوهم وكانوا سبعين من اهل الصفة يتفقهون العلم ويتعلمون القران وكانوا ردءا
للمسلمين اذا نزلت بهم نازلة وكانوا حقا عمار المسجد وليوث الملاحم ولم ينج منهم الا كعب بن زيد
الانصاري من بني النجار فانه تخلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في السنة
الرابعة وفي رواية في المغازي قنت شهرا في صلاة الصبح يدعو على احياء من احياء العرب على
رعل وذكوان وعصية وبني لحيان وساق المولف هنا حديثين اختصرهما وسبق كل منهما اتم
مما ذكره هنا وبه قال حدثنا لابي ذر بالجمع ولغيره بالافراد ابو كريب بضم الكاف محمد بن العلا
قال حدثنا ابو اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الرا ابن
عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري عن ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحارث انه قال
قدمت المدينة طيبة فلقيني عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وعند عبد الرزاق من طريق سعيد
ابن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي هريرة قال ارسلني ابي الى عبد الله بن سلام اتعلم منه فسالني من انت
فاخبرته فرحب بي فقال لي انطلق الى المنزل اي انطلق معي الى منزلي قال بدل من المضاف اليه
فاسقيك بالنصب في قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه
النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه الى منزله فسقاني ولابي ذر فاسقاني بهمزة مفتوحة
بعد الفا سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده وفي المناقب فقال الا تجيء فاطعمك سويقا
وتمرا وتدخل في بيت بالتنكير للتعظيم بدخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وبه قال حدثنا
سعيد بن الربيع بكسر العين ابو زيد الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال حدثنا علي بن
المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي مولاهم احد الاعلام
انه قال حدثني بالافراد عكرمة مولى ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثه قال حدثني
بالافراد النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني الليلة ات من ربي ملك او جبريل وهو بالعقيق

وادي بظاهر المدينة ان صل سنة الاحرام في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة فيه انه
كان قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر نحو نويت او اردت عمرة وحجة وسبق الحديث في اوايل
الحج وقال هارون بن اسماعيل ابو الحسن الخزاز بالمعجمات البصري مما وصله عبد بن حميد في
مسنده وعمر بن شبة في اخبار المدينة كلاهما عنه حدثنا علي هو ابن المبارك فقال في روايته
عمرة في حجة اي مدرجة في حجة مخالف شعيب بن الربيع في قوله عمرة وحجة بواو العطف وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف البيكندي حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال وقت النبي صلي الله عليه وسلم بتشديد القاف اي جعل حدا تحرم منه
ولا يتجاوزون الوقت علي بابه يعني انه علق الاحرام بالوقت الذي يكون فيه الشخص
محرما في هذه الاماكن فعين قرنا بفتح القاف وسكون الرا وهو علي مرحلتين من مكة لاهل نجد
بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع والمراد هنا ما ارتفع من تهامة
الي ارض العراق وعين الجحفة بالجيم المضمومة والحا المهملة الساكنة بعدها فا قرية علي خمس
او ست مراحل من مكة لاهل الشام زاد النساي ومصر وذا الحليفة بضم الحا المهملة وبالفا مصغر
مكان بينه وبين مكة مايتا ميل غير ميلين وبين المدينة ستة اميال لاهل المدينة النبوية
قال في المدينة المغلية كالعقبة لعقبة ايلة والبيت للكعبة قال ابن عمر سمعت هذا من
النبي صلي الله عليه وسلم وبلغني ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم بفتح اللامين
والتحتية وسكون الميم الاولي جبل من جبال تهامة علي ليلتين من مكة واليا فيه بدل من همزة
ولا يقدح فيه قوله بلغني اذ هو عمن لم يعرف لانه انما يروي عن صحابي وكلهم عدول وذكر العراق
بضم الذال المعجمة مبنيا للمجهول فقال ابن عمر لم يكن عراق يومئذ اي لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت مسلمين
حتي يوقت لهم عليه الصلاة والسلام ميقاتا وسبق الحديث في اوايل الحج وبه قال حدثنا عبد
الرحمن بن المبارك العيشي بالعين المهملة والتحتية الساكنة والشين المعجمة الطفاوي البصري قال حدثنا الفضيل بضم الفا
وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النميري قال حدثنا موسي بن عقبة مولي آل الزبير الامام في المغازي
قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه
وسلم انه اري بضم الهمزة وكسر الرا وهو في معرسه بضم الميم وفتح العين المهملة والرا المشددة
منزله الذي كان فيه آخر الليل بذي الحليفة في المنام فقيل له ولابي ذر عن الكشميهني وقيل له
عليه الصلاة والسلام انك ببطحا مباركة والحديث سبق في اوايل الحج ومطابقته للترجمة
ظاهرة لمن تاملها والله الموفق والمعين ومراده من سياق احاديث هذا الباب تقديم
اهل المدينة في العلم علي غيرهم في العصر النبوي ثم بعده قبل تفرق الصحابة في الامصار
ولا سبيل الي التعميم لما لا يخفي والله تعالي يعين علي الاتمام ويمن بالاخلاص والنفع انه جواد كريم
تعالي ذلك فانه لا يخيب من رجاه

باب قول الله تعالي ليس لك من الامر شيء

ليس شيء والخبر لك ومن الامر حال من شيء لانه صفة مقدمة او يتوب عليهم عطف علي ليقطع
طرفا من الذين كفروا او يكبتهم وليس لك من الامر شيء اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه
وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب عن سالم مولي ابن عمر عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم
يقول في صلاة الفجر حال كونه رفع ولابي ذر ورفع راسه من الركوع قال قال في الكواكب

فان قلت

فان قلت اين مقول يقول واجاب بانه جعله كالفعل اللازم اي يفعل القول ويحققه او هو محذوف
انتهي واجاب في الفتح باحتمال ان يكون بمعني قال او لفظ قال المذكور زايد او يدعو انه
وقع في تفسير سورة آل عمران من رواية حبان بن موسي بلفظ انه سمع رسول الله صلي
الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع في الركعة الاخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم وتعقبه العيني بانه
احتمال لا يمنع السؤال لانه وان كان حالا فلا بد له من مقول ودعواه زيادة قال غير صحيحة
لانه واقع في محله اللهم ربنا ولك الحمد باثبات الواو في الركعة الاخيرة ولابي ذر الاخرة باسقاط
التحتية وقوله في الكواكب وتبعه في اللامع فان قلت ما وجه التخصيص بالاخرة قلت وله
الحمد في الدنيا ايضا قلت نعيم الاخرة اشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة او المراد بالاخيرة
العاقبة اي مال كل المحمود اليك تعقبه في الفتح بان ظن ان قوله في الاخيرة متعلق بالجملة
وانه بقية الذكر الذي قاله النبي صلي الله عليه وسلم في الاعتدال وليس هو من كلامه صلي الله
عليه وسلم بل هو من كلام ابن عمر رضي الله عنهما ثم قال ينظر في جمعه الحمد علي محمود ثم قال اللهم العن
فلانا وفلانا بالتكرار مرتين يريد صفوان بن امية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وقول
الكرماني فلانا وفلانا يعني رعلا وذكوان وهم منه وانما المراد ناس باعيانهم كما ذكر لا القبايل
فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم اي ان الله مالك امرهم فاما ان يهلكهم
او يهزمهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا علي الكفر ليس لك من امرهم شيء انما
انت عبد مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم وعن الفرا او بمعني حتي وعن ابن عيسي الا ان كقولك
لالزمنك او تعطيني حقي اي ليس لك من امرهم شيء الا ان يتوب عليهم وقيل المراد ان بدا هو عليهم
فيهلكهم الله تعالي لعلمه ان فيهم من يؤمن فانهم ظالمون مستحقون للتعذيب قال ابن بطال
دخول هذه الترجمة في كتاب الاعتصام من جهة دعايه صلي الله عليه وسلم علي المذكورين لكونهم
لم يذعنوا للايمان ليعتصموا به من اللعنة والحديث سبق في تفسير سورة آل عمران
ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة

باب قول الله تعالي وكان الانسان اكثر شيء جدلا

وسقط لابي ذر قوله تعالي وجدلا تمييز اي اكثر الاشيا التي يتاتي منها الجدال ان فصلتها واحدا
بعد واحد خصومة ومماراة بالباطل يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء وقوله تعالي
ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن بالخصلة التي هي احسن وهي مقابلة الخشونة باللين والغضب
بالكظم كما قال ادفع بالتي هي احسن الا الذين ظلموا منهم فافرطوا في الاعتدا والعناد ولم
يقبلوا النصح ولم ينفع فيهم الرفق فاستعملوا معهم الغلظة وقيل الا الذين اذوا رسول
الله او الذين اثبتوا الولد والشريك وقالوا يد الله مغلولة او معناه ولا تجادلوا الداخلين
في الذمة المودين للجزية الا بالتي هي احسن الا الذين ظلموا فنبذوا الذمة ومنعوا الجزية
فجادلوهم بالسيف والاية تدل علي جواز المناظرة مع الكفرة في الدين وعلي جواز تعلم علم
الكلام الذي به تتحقق المجادلة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم المعجمة
وفتح المهملة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولي بني امية عن الزهري محمد بن مسلم ابي بكر احد
الاعلام ح مهملة للتحويل من سند الي آخر قال البخاري حدثني بالافراد بغيره ولابي ذر وحدثني
محمد بن سلام بالتخفيف البيكندي الحافظ قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين والفوقية
المشددة وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزري بالجيم والزاي
ثم الرا المكسورة عن اسحاق بن راشد الجزري ايضا ولفظ الحديث له عن الزهري انه قال

خبرني بالافراد علي بن حسين بضم الحاء وفتح السين المهملتين ابن علي بن ابي طالب اخبره ان
اباه حسين بن علي رضي الله عنهما اخبره ان اباه علي بن ابي طالب قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصب فاطمة
عطفا على الضمير المنصوب في طرقه اي اتاهما ليلا فقال لهم لعلي وفاطمة ومن معهما بجمعهم
الا بالتخفيف وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب بن ابي حمزة في التهجد فقال لهما الا تصليان
بالتثنية فقال علي فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته فاذا شا
ان يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة فيهما ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله صلى
الله عليه وسلم مدبرا حين قال له علي ذلك ولم يرجع اليه شيا اي لم يجبه بشيء وفيه التفات
وفي رواية شعيب فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيا ثم سمعته وهو مدبر بضم
الميم وسكون الدال المهملة وكسر الموحدة مولي ظهره ولابي ذر وهو منصرف حال كونه يضرب
فخذه بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين تعجبا من سرعة جوابه وهو اي والحال انه يقول وكان
الانسان اكثر شيء جدلا ويوخذ من الحديث ان عليا ترك فعل الاولى وان كان ما احتج به متجها
ومن ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم الاية ولم يلزمه مع ذلك بالقيام الى الصلاة ولو كان امتثل
وقام لكان اولى وفيه ان الانسان جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل ويحتمل ان يكون
علي امتثل ذلك اذ ليس في القصة تصريح بان عليا امتنع وانما اجاب علي بما ذكر اعتذارا
عن ترك القيام لغلبة النوم ولا يمتنع انه صلى عقب هذه المراجعة اذ ليس في الحديث ما ينفيه
وفيه مشروعية التذكير للعامل لان الغفلة من طبع البشر قال ابو عبد الله المولف رحمه
الله يقال ما اتاك ليلا فهو طارق لاحتياجه الى دق الباب وسقط قال ابو عبد الله الى اخره
لابي ذر ويقال الطارق النجم والثاقب المضي لثقبه الظلام بضوئه يقال اثقب بكسر القاف
وجزم الموحدة فعل امر نارك للموقد بكسر القاف الذي يوقد النار يشير الى قوله تعالى
والسماء والطارق الى اخره فاقسم بالسما لعظم قدرها في اعين الخلق لكونها معدن الرزق
ومسكن الملايكة وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس النجوم او جنس الشهب
التي يرجى بها لعظم منفعتها ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل كما يقال للاتي ليلا طارق
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام مولى بني
فهم عن سعيد بكسر العين المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال بينا بغير ميم نحن في المسجد خرج رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه عليه الصلاة والسلام حتى جينا بيت المدراس بكسر
الميم وسكون الدال المهملة وهو الذي يدرس فيه عالمهم التوراة فقام النبي صلى الله عليه وسلم
فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها الاول من الاسلام والثاني
من السلامة فقالوا بلغت الرسالة ولابي ذر فقد بلغت يا ابا القاسم ولم يذعنوا للطاعة
قال فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اي التبليغ اريد بضم الهمزة وكسر الزاي
اقصد وسقط لابي ذر قوله لهم رسول الله الى اخر التصلية اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت
يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد فقالها اي قال المقالة
المذكورة المرة الثالثة وذكرت للمبالغة في التبليغ وجادلهم بالتي هي احسن فقال عليه الصلاة
والسلام لهم اعلموا انما الارض لله ورسوله بفتح همزة انما ولابي ذر ولرسوله واني اريد ان

اجليكم

اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اطردكم من تلك الارض من هذه الارض
فمن وجد منكم بماله الباء للبدلية اي بدل ماله شيا فليبعه جواب من اي من كان له شيء
مما لا يمكن نقله فليبعه والا اي وان لم تفعلوا ما قلت لكم فاعلموا انما الارض لله ورسوله
يورثها المسلمين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق في الجزية من كتاب الجهاد
باب قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا خيارا وقيل الخيار
وسط لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية قال حبيب كانت هي الوسط
المحمي فاكتنفت بها الحوادث حتى اصبحت طرفا او عدولا لان الوسط عدل بين الاطراف
ليس الى بعضها اقرب من بعض اي جعلناكم امة وسطا بين الغلو والتقصير فانكم لم
تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالالوهية ولم تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا
مريم بالزنا وعيسى بانه ولد الزنا وسقط لفظ قوله تعالى لابي ذر وما امر النبي صلى الله
عليه وسلم امته بلزوم الجماعة وهم اهل العلم المجتهدون وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور ابو
يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا ولابي ذر قال ابي
قال ابو اسامة قال الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجا بنوح عليه السلام
بضم التحتية وفتح الجيم وفي تفسير سورة البقرة يدعى نوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت
رسالتي الى قومك فيقول نعم يا رب بلغتها فتسال امته بضم الفوقية من فتسال هل بلغكم
فيقولون ما جانا من نذير فيقول تبارك وتعالى له ولابوي ذر والوقت فيقال من شهودك
الذين يشهدون لك انك بلغتهم فيقول نوح يشهد لي محمد وامته فيجا بكم ولابوي الوقت
وذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجا بكم فتشهدون انه بلغهم ثم قرا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال قال في تفسير وسطا اي عدولا لتكونوا
شهدا على الناس ولابي ذر عدلا الى قوله لتكونوا شهدا على الناس واللام في لتكونوا لام كي
فتفيد العلية اذ هي لام الصيرورة وان شهدا الذي هو جمع شهيد ليدل على المبالغة
دون شاهدين وشهود جمعي شاهد وعلى في قوله على الناس على بابها وهو الظاهر او بمعنى اللام
بمعنى انكم تنقلون اليهم ما علمتموه من الوحي والدين كما نقله الرسول عليه الصلاة والسلام
ويكون الرسول عليكم شهيدا عطف على لتكونوا اي يزكيكم ويعلم بعدالتكم والشهادة
قد تكون بلا مشاهدة فالشهادة بالتسامع في الاشيا المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب
جي بكلمة الاستعلاء واستدل بالاية على ان الاجماع حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة
بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة وقبولها فاذا اجتمعوا على شي وشهدوا به لزم قبوله
والحديث سبق في تفسير سورة البقرة واحاديث الانبيا وعن جعفر بن عون بفتح العين
بعدها الواو الساكنة نون المخزومي القرشي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الاعمش سليمان عن ابي
صالح ذكوان عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحاصله ان
اسحاق بن منصور شيخ البخاري روى هذا الحديث عن ابي اسامة بلفظ التحديث وعن جعفر بن
عون بالعنعنة هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا اجتهد العامل بتقديم
الميم على اللام اي عامل الزكاة ولابي ذر عن الكشميهني العالم بتاخيرها اي المفتي او الحاكم فاخطا
خلاف شرع الرسول صلوات الله وسلامه عليه [illegible] بسنته في اخذ واجب الزكاة ه

اخفي قضائه وان للتنويع من غير علم اي لم يتبع المخالفة وانما خالف خطأ فحكمه مردود لا يعمل
به لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وصله مسلم وكذا سبق
في الصلح لكن بلفظ اخر واستشكل قوله فاخطأ خلاف الرسول لان ظاهره مناف للمراد لان
من اخطأ خلاف الرسول لا يذم بخلاف من اخطأ وفاقه ولهذا قال في الكواكب وفي الترجمة نوع
تجوز واجاب في الفتح بان الكلام تم عند قوله فاخطأ وهو يتعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف
الرسول اي فقال لخلاف الرسول وحذف قال في الكلام كثير فاي تجوز في هذا قال ووقع في حاشية
نسخة الدمياطي بخطه الصواب في الترجمة فاخطأ بخلاف الرسول قال في الفتح وليس دعوى
حذف الباء برافع للاشكال بل لو سلط بقي التغيير فلعل اللام متاخرة ويكون الاصل خالف
بدل الخلاف وتعقبه العيني بان تقديره بقوله فقال لخلاف الرسول يكون عطفا على اخطأ
فيؤدي الى نفي المقصود الذي ذكرناه انتهى وسقط لغير ابي ذر عليه من قوله عليه امرنا وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس عن اخيه ابي بكر واسمه عبد الحميد بتقديم المهملة على الميم
عن سليمان عن عبد المجيد بتقديم الميم على الجيم ابن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
المدني بضم سين سهيل وفتح هائه كذا في الفرع وغيره من النسخ المقابلة على اليونينية
وفرعها وفي نسخة عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد الى اخره قال في الفتح وذكر ابو
علي الجياني ان سليمان سقط من اصل الفربري فيما ذكر ابو زيد قال والصواب اثباته فانه
لا يتصل السند الا به وقد ثبت كذلك في رواية ابراهيم بن معقل النسفي قال ولذا لم يكن في كتاب
ابن السكن ولا عند ابي احمد الجرجاني قال الحافظ ابن حجر وهو ثابت عندنا في النسخة المعتمدة
من رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفربري وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن
الفربري فكأنها سقطت من نسخة ابي زيد فظن سقوطها من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم
في مستخرجه بان البخاري اخرجه عن اسماعيل عن اخيه عن سليمان وهو يرويه عن ابي احمد
الجرجاني عن الفربري واما رواية ابن السكن فلم اقف عليها انتهى انه سمع سعيد بن
المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة رضي الله عنهما حدثاه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي اي واحدا منهم اسمه سواد بن غزية بفتح الغين
المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتية الانصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب
بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة موحدة نوع من التمر اجود تمورهم فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله
انا لنشتري الصاع من الجنيب بالصاعين من الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر رديء فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل بسكون المثلثة فيهما او بيعوا هذا واشتروا
بثمنه من هذا وفي مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا هذا وكذلك الميزان يعني
كلما يوزن فيباع وزنا بوزن من غير تفاضل لحكمها حكم المكيلات ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه عما فعل وعذره لاجتهاده
والحديث سبق في البيوع في باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه باب اجر الحاكم
اذا اجتهد في حكم فاصاب او اخطأ فهو ماجور به قال حدثنا عبد الله بن يزيد من الزيادة
المقرئ بالهمزة المكي وسقط المقرئ والمكي لغير ابي ذر قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة
وبعد التحتية الساكنة واو مفتوحة ثانيث ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية

الساكنة

الساكنة مهملة وثبت ابن شريح لابي ذر وسقط لغيره وابن شريح هذا هو التجيبي فقيه
مصر وزاهدها ومحدثها له احوال وكرامات قال حدثني بالافراد يزيد بن عبد الله بن الهاد
هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي المدني
التابعي ولابيه صحبة عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة
المدني العابد مولى ابن الحضرمي عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص قال في الفتح قال البخاري
لا يعرف اسمه وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت
وهو اعرف بالمصريين من غيره ونقل عن محمد بن سحنون انه سمى اباه الحكم وخطاه في ذلك
وحكى الدمياطي ان اسمه سعد وعزاه لمسلم في الكنى قال ابن حجر وقد راجعت نسخا في الكنى
لمسلم فلم ار ذلك فيها وما لابي قيس في البخاري الا هذا الحديث عن عمرو بن العاص رضي الله عنه
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد اي اذا اراد الحاكم ان يحكم
فعند ذلك يجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا ويحتمل
كما في الفتح ان يكون الفاء في قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية ثم اصاب بان وافق ما في نفس
الامر من حكم الله فله اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا حكم فاجتهد اي اراد ان يحكم
فاجتهد ثم اخطأ بان وقع ذلك بغير حكم الله فله اجر واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال
يزيد بن عبد الله بن الهادي المراد في فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حازم بفتح العين
كالحاء المهملتين ونسبه في هذه الرواية لجده وهو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حازم فقال هكذا حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة بمثل حديث عمرو بن العاص وقال عبد
العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وليس له في البخاري سوى هذا
الموضع المعلق عن عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حازم قاضي المدينة ايضا عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فخالف اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل
الحديث الذي وصله لان ابا سلمة تابعي قال في الفتح وقد وجدت ليزيد بن الهاد فيه متابعا
عند عبد الرزاق وابي عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى بن ابي سعيد هو الانصاري عن ابي
بكر بن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله بغير قصة وفيه فله اجران اثنان
وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد وكل واقعة لله تعالى فيها حكم فمن وجده اصاب
ومن فقده اخطأ وفيه ان المجتهد يخطئ ويصيب والمسألة مقررة في اصول الفقه فقال
ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن شريح المسألة التي
لا قاطع فيها من مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب فقال الاشعري والقاضي ابو بكر حكم الله
فيها تابع لظن المجتهد فما ظنه فيها من الحكم فهو حكم الله في حقه وحق مقلده وقال ابو يوسف
ومحمد وابن شريح في اصح الروايات عنه مقالة تسمى بالاشبه وهي ان في كل حادثة ما لو حكم الله لم
يحكم الا به وقال في المنخول وهذا حكم على الغيب ثم هؤلاء القائلون بالاشبه يعبرون عنه بان
المجتهد مصيب في اجتهاده مخطئ انتهاء لا ابتداء هذا اخر تفاريع القول بان كل مجتهد مصيب وقال
الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد قال ابن السمعاني في القواطع انه ظاهر مذهب الشافعي
ومن حكى عنه غيره فقد اخطأ ولله تعالى في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وفكر
الناظرين ثم اختلفوا اعليه دليل ام هو كدفين يصيبه من شاء الله ويخطئه من شاء والصحيح
ان عليه امارة واختلف القائلون بان عليه امارة في ان المجتهد هل هو مكلف باصابة الحق او لا

لان الاصابة لم تثبت في وسعه والصحيح الاول لا مكلف آثم اختلفوا فيما اذا اخطا الحق هل
يأثم والصحيح لا يأثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا
اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطا فله اجر واحد وقيل يأثم لعدم اصابته
المكلف بها واما المسئلة التي يكون فيها قاطع من نص او اجماع واختلف فيها لعدم الوقوف
عليه فالمصيب فيها واحد بالاجماع وان دق مسلك ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع
فيها وهو غريب ثم اذا اخطأه نظر فان لم يقصر وبذل المجهود في طلبه ولكن تعذر عليه الوصول
اليه فهل يأثم فيه مذهبان واصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر المجتهد في اجتهاده اثم وفاقا
لتركه الواجب عليه من بذله وسعه فيه باب الحجة على من قال ان احكام
النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة للناس لا يخفى الا على النادر وما كان يغيب بعضهم
اي بعض الصحابة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم بفتح ميم مشاهد وامور الاسلام
عطف على مقول القول وكلمة ما في قوله وما كان نافية او عطف على الحجة فما موصولة
لكن قال في الفتح ان ظاهر السياق يأبى كونها نافية فالواو والترجمة معقودة لبيان ان كثيرا
من اكابر الصحابة كان يغيب عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله من
الافعال التكليفية فيستمر على ما كان اطلع عليه هو اما على المنسوخ لعدم اطلاعه
على ناسخه واما على البراءة الاصلية وقال ابن بطال اراد الرد على الرافضة والخوارج
الذين زعموا ان التواتر شرط في قبول الخبر وقولهم مردود بما صح ان الصحابة كان يأخذ
بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم الى ما رواه غيره وانعقد الاجماع
على القول بالعمل باخبار الآحاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال حدثني بالافراد عطاء
هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما الليثي المكي انه قال استأذن ابو موسى
عبد الله بن قيس الاشعري على عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي ثلاثا فكانه وجده مشغولا
فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن قيس يريد ابا موسى ايذنوا له في الدخول به
فدعي له بضم الدال وكسر العين فحضر عنده فقال له ما حملك على ما صنعت من الرجوع فقال
ابو موسى انا كنا نؤمر بضم النون وفتح الميم من قبل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي بالرجوع
اذا استأذنا ولم يؤذن لنا قال عمر فأتني على هذا ببينة على ما ذكرته او لافعلن بك فانطلق
ابو موسى الى مجلس من الانصار فسألهم عن ذلك فقالوا اي ابي والانصار لا يشهد الا
اصاغرنا بالف بعد الصاد ولابي ذر عن الكشميهني اصغرنا فقام ابو سعيد الخدري رضي
الله عنه وكان اصغر القوم معه فقال لعمر قد كنا نؤمر بهذا اي نرجع اذا استأذنا
ولم يؤذن لنا فقال عمر خفي علي هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني
شغلني الصفق بالاسواق وهو ضرب اليد على اليد عند البيع وليس قول عمر رد لخبر
الواحد بل احتياطا والا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن بن عوف في اخذ الجزية من المجوس
وحديثه في الطاعون وحديث عمرو بن حزم في التسوية بين الاصابع في الدية
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان عمر لما خفي عليه امر الاستئذان رجع الى قول ابي موسى
فدل على انه يعمل بخبر الواحد وان بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد
يبلغ الغائب ما شهد وان الغائب يقبله ممن حدث به ويعتقده ويعمل به لا يقال طلب عمر

البينة

البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد لانه مع انضمام ابي سعيد اليه لا يصير متواترا
كما لا يخفى والحديث سبق في الاستئذان في باب التسليم والاستئذان وبه قال حدثنا
علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد الزهري
محمد بن مسلم انه سمعه من الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يقول اخبرني بالافراد ابو هريرة
رضي الله عنه قال انكم تزعمون ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله الموعد يوم القيامة يظهر انكم على الحق في الانكار او انا عليه في الاكثار والجملة معترضة
ولا بد في التركيب من تأويل لان مفعل للمكان او الزمان او للمصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها
فلا بد من اضمار او تجوز يدل عليه المقام قاله البرماوي كالكرماني اني كنت امرأ مسكينا
من مساكين الصفة الزم بفتح الهمزة والزاي واللام بينهما ساكنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ملء بطني مقتنعا بالقوت فلم تكن لي غيبة عنه يعني وكان لا ينقطع عنه خشية ان يفوته
القوت وكان المهاجرون يشغلهم الصفق البيع بالاسواق ويشغلهم بفتح يا المضارعة
والغين المعجمة من الثلاثي وعبر بالصفق عن التبايع لانهم كانوا اذا تبايعوا تصافقوا
بالاكف امارة لانتزاع البيع فاذا تصافقت الاكف انتقلت الاملاك واستقرت كل
يد منهما على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه وكانت الانصار يشغلهم
القيام على اموالهم في الزراعة زاد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم فاشهد
اذا غابوا واحفظ اذا نسوا فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
وقال من يبسط بلفظ المضارع مجزوما ولابي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ
الماضي رداءه وفي المزارعة ثوبه حتى اقضي مقالتي زاد في المزارعة هذه ثم يقبضه
بالرفع وفي اليونينية بالجزم وفي المزارعة ثم يجمعه فلن ينسى بفتح بعد التحتية
مصلحة في الفرع على كشط قال السفاقسي انه وقع كذلك بالنون وفي الجزم
في الرواية وذكروا ان القزاز نقل عن بعض العرب من يجزم بلن انتهى وفي غيره من
النسخ المعتمدة فلن ينسى باثباتها خطا وهو الذي في اليونينية ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فلم بحرف الجزم بدل حرف النصب ينس شيئا سمعه مني قال ابو هريرة فبسطت
بردة كانت علي بتشديد الياء فوالله الذي بعثه بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه بعد
ان جمعتها الى صدري ومباحث الحديث سبقت غير مرة ومطابقته للترجمة من
جهة كون ابي هريرة اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله ما غاب عنه
كثير من الصحابة ولما بلغهم ما سمعه قبلوه وعملوا به فدل على قبول خبر الواحد والعمل
به وفيه رد على مشترط التواتر وانه كان يعزب على المتقدم في الصحبة الشريفة
الواسع العلم ما يعلمه غيره مما سمعه منه صلى الله عليه وسلم او اطلع عليه وفي ذلك
حديث ابي بكر الصديق مع جلالة قدره حيث لم يعلم النص في الجدة حتى اخبره محمد
ابن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهو في الموطا وحديث عمر في الاستئذان المذكور
في هذا الباب الى غير ذلك مما في تتبعه طول يخرج عن الاختصار وفي حديث البراء المسند
صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشغال
ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب والله الموفق والمعين باب
من رأى ترك النكير بفتح النون وكسر الكاف اي الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم لما

يفعل بحضرته او يقال ويطلع عليه حجة لانه لا يقر احدا على باطل سوا استبشر به مع
ذلك ام لا لكن دلالته مع الاستبشار اقوى وقد تمسك الشافعي في القيافة واعتبارها
في النسب بكلا الامرين الاستبشار وعدم الانكار في قصة المدلجي سوا كان المسكو
عنه ممن يجويه الانكار او كان اغرا كان ام منافقا والقول باستثنا من يزيده الانكار
اغرا حكاه ابن السمعاني عن المعتزلة بنا على انه لا يجب انكاره عليه للاغرا قال
والاظهر انه يجب انكاره عليه ليزول توهم الاباحة والقول باستثنا ما اذا كان
الفاعل كافرا او منافقا قول امام الحرمين بنا على ان الكافر غير مكلف بالفروع وان
المنافق كافر في الباطن والقول بالاقتصار على الكافر ذهب اليه الماوردي وهو اظهر
لانه اهل للانقياد في الجملة وكما يدل الجواز للفاعل فكذا لغيره لان حكمه على الواحد
حكمه على الجماعة وذهب القاضي ابو بكر الباقلاني الى اختصاصه بمن قرره ولا يتعدى
الى غيره فان التقرير لا صيغة له تعم والصحيح انه يعم سائر المكلفين لانه في حكم الخطاب
وخطاب الواحد خطاب للجميع لا من غير الرسول صلى الله عليه وسلم لعدم عصمته فسكوته
لا يدل على الجواز لانه قد لا يتبين له حينئذ وجه الصواب قال في المصابيح وفيه نظر
لانه اذا افتى واحد في مسئلة تكليفية وعرف بها اهل الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره احد بعد
قدر مهلة النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول المسكوت عليه واقعا في محل الاجتهاد
فالصحيح انه حجة وهل هو اجماع او لا فيه خلاف قالوا والخلاف لفظي وعلى الجملة فقد تصورنا
في بعض الصور ان ترك النكير من غير النبي صلى الله عليه وسلم حجة وبه قال حدثنا حماد بن حميد
بالتصغير قال في الفتح هو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله بن منده في رجال البخاري وقال
ابن خلفون حماد بن حميد العسقلاني روى عنه البخاري في الاعتصام قال ابو احمد بن عدي
حماد بن حميد لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ وقال ابن ابي حاتم حماد بن حميد العسقلاني
روى عن ضمرة وبشر بن بكر بن سويد وزاد وسمع منه ابي ببيت المقدس في رحلته الثانية
وروى عنه وسئل ابي عنه فقال شيخ قال محمد بن اسماعيل روى عنه البخاري في الجامع في باب
من راى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة قال محمد بن اسماعيل لم يخرج لحماد ذكر في
النسخة عن النسفي اما عنه وقال عبيد الله بن معاذ وليس قبله حماد بن حميد انتهى وقال
الحافظ ابن حجر قد زعم ابن الوليد الباجي في رجال البخاري انه هو الذي روى عنه البخاري
هنا وهو بعيد قال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن معاذ قال حدثنا ابي معاذ بن حسان بن نصر
ابن حسان العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن
عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر انه قال رايت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه يحلف
اي شاهدته حين ذلك بالله ان ابن الصائد بالف بعد الصاد بوزن الظالم والاكثر ابن الصياد
واسمه صاف الدجال قال ابن المنكدر قلت له تحلف بالله قال جابر اني سمعت عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يحلف اي بالله على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم استشكل
هذا مع ما سبق في الجنائز من ان عمر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنقه
فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه اذ هو صريح في انه تردد في امره وحينئذ فلا يدل
سكوته على انكاره عند حلف عمر على انه هو وقد تقرر ان شرط العمل بالتقرير ان لا يعارضه
النص الصريح بخلافه فمن قال او فعل بحضرته صلى الله عليه وسلم شيئا فاقره دل ذلك على الجواز فلو

قال

فالصلى الله عليه وسلم او فعل خلاف ذلك دل على نسخ ذلك التقرير الا ان ثبت دليل
الخصوصية وعند ابي داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر
يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد واجاب ابن بطال عن التردد بانه
كان قبل ان يعلمه الله بانه هو الدجال فلما اعلمه لم ينكر على عمر حلفه وبان العرب قد تخرج
الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلطفه صلى الله عليه وسلم
لعمر في صرفه عن قتله وقال ابن دقيق العيد في اوايل شرح الالمام اذا اخبر شخص بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي هل يكون سكوته صلى الله عليه وسلم
دليلا على مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه على ان ابن صياد هو الدجال فلم ينكر
عليه فهل يدل عدم انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يحلف
عليه ويستند الى حلف عمر او لا يدل فيه نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل لان مأخذ
المسئلة ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان
ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة الا ان يدعي مدع انه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق
الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة
الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى قال في الفتح ولا يلزم من عدم تحقق البطلان ان
يكون السكوت مستوي الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الاولى
وقال في المصابيح وقد يقال هذا محمول على انه لم ينكره انكار من نفى كونه الدجال بدليل انه
ايضا لم يسكت على ذلك بل اشار الى انه متردد في الصحيحين انه قال لعمر ان يكن هو
فلن تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف عمر على ذلك صار حالفا على غلبة ظنه والبيان
قد تقدم من النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا سكوت عن حلف على امر غيبي لا على حكم
شرعي فلعل مسئلة السكوت والتقرير مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية
انتهى وقال البيهقي ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على حلف عمر
فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في امره ثم جاءه الثبت من الله انه
غيره على ما تقتضيه قصة تميم الداري وبه تمسك ابن حزم بان الدجال غير ابن صياد
وتكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال والحاصل انه وقع الشك في انه
الدجال الذي يقتله عيسى بن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك في انه احد الدجالين
الكذابين الذين انذر بهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان بين يدي الساعة دجالين
كذابين وقصة تميم الداري اخرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه
وسلم خطب فذكر ان تميما الداري ركب في سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم
الموج شهرا ثم نزلوا الى جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة ودلتهم
على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط
خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث
وفيه انه سالهم عن نبي الاميين هل بعث وانه قال ان يطيعوه فهو خير لهم وانه سالهم
عن بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج
فاخرج فاسير في الارض فما ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة تعنيه
كما قال البيهقي ان الدجال الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان غير ابن الصياد وعند مسلم من

مطلب حديث الجساسة

طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد
لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انه لا يولد له قلت بلى قال فانه قد ولد لي قال اولست سمعته يقول لا يدخل مكة ولا المدينة
قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا اريد مكة وقال الخطابي اختلف السلف في امر ابن
الصياد بعد كبره فروي عنه انه تاب عن ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا
الصلاة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس وقيل لهم اشهدوا لكن يعكر على هذا ما عند
ابي داود بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن الصياد يوم الحرة وبسند حسن قيل انه مات
وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب على الظن والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم

باب بيان الاحكام التي تعرف بالدلايل

ولابي ذر عن الكشميهني بالدليل بالافراد
والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول والمراد بالادلة الكتاب
والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وقال امام الحرمين والغزالي ثلاثة فقط بدون
فاسقطا القياس والاستدلال فالامام بناه على ان الادلة لا تتناول الا القطعي والغزالي
خص الدلالة بالمثمرة للاحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستثمار فانه
دلالة من حيث معقول اللفظ كما ان العموم والخصوص دلالة من حيث صيغته وكيف معنى
الدلالة بتثليث الدال وهي في عرف الشرع الارشاد الى ان حكم الشيء الخاص الذي لم يرد فيه
نص داخل تحت حكم دليل اخر بطريق العموم وتفسيرها اي تبيينها وهو تعليم المامور
كيفية ما امر به كتعليم عايشة رضي الله عنها المراة السايلة التوضي بالفرصة وقد
اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في اول احاديث هذا الباب امر الخيل وغيرها ثم سيل عن
الحمر بضمتين فدلهم على قوله تعالى فمن بالفا ولابي ذر من يعمل مثقال ذرة خيرا يره اذ فيه اشارة
الى ان حكم الحمر وغيرها مندرج في العموم والمستفاد منه وسيل النبي صلى الله عليه وسلم كما في
ثالث احاديث هذا الباب عن الضب اي حل اكله فقال لا اكله ولا احرمه واكل على مايدة النبي
صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر
على باطل وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن
اسلم الفقيه العدوي مولى عمر المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل الثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل
وزر بكسر الواو وسكون الزاي فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها للجهاد في سبيل الله
فاطال في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للرعي ولابي ذر عن الكشميهني فاطال لها في مرج
بفتح الميم وبعد الرا الساكنة جيم موضع كلا او روضة بالشك من الراوي فما اصابت
في طيلها بكسر الطا المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة به من المرج ولابي ذر والاصيلي من
المرج والروضة ولابي ذر او الروضة كان له اي لصاحبها حسنات يوم القيامة ولو انها
قطعت طيلها حبلها المذكور فاستنت بفتح الفوقية والنون المشددة عدت بمرح ونشاط
شرفا او شرفين بفتح الشين المعجمة والرا فيهما شوطا او شوطين كانت اثارها بمد الهمزة
وبالمثلثة في الارض بحوافرها عند خطواتها وارواثها حسنات له يوم القيامة ولو انها
مرت بنهر بفتح الها وتسكن فشربت منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقيها اي يسقيها
والبارزانية وللاصيلي ان يستقي بضم الفوقية وفتح القاف كان ذلك اي ذلك الشرب وارادته

مطلب

الا ان ابن صياد غير الدجال
وانه ولد له ودخل مكة
ومات بالمدينة وانه تاب
وصلي عليه

ذلك
صح

حسنات

حسنات له وهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون
المشددة اي يستغني بها عن الناس والنصب على التعليل وتعففا يتعفف بها عن الاحتياج
اليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهرها ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها سقط
لفظة لا لابي ذر واستدل به الحنفية في ايجاب الزكاة في الخيل وقال غيرهم اي يودي زكاة
تجارتها وظهورها بان يركب عليها في سبيل الله فهي له ستر تغنيه من الفاقة ورجل
ربطها فخرا لاجل الفخر ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه فهي على ذلك وزر اثم وسيل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل ويحتمل ان يكون السايل صعصعة
ابن معاوية عم الفرزدق بحديث النساي في التفسير وصححه الحاكم عنه بلفظ
قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر
السورة قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي قال ما انزل الله علي فيها الا هذه
الاية الفاذة بالفا وبعدها لالف فالمعجمة مشددة القليلة المثل المنفردة في معناها
الجامعة لكل خير وشر فمن بالفا ولابي ذر من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره قال ابن مسعود هذه احكم اية في القران واصدق واتفق العلماء على
عموم هذه الاية القايلون بالعموم ومن لم يقل به وقال كعب الاحبار لقد انزل الله على
محمد ابيتين احصتا ما في التوراة والانجيل والزبور والصحف فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والحديث سبق في الجهاد وعلامات النبوة والتفسير
وبه قال حدثنا يحيى هو ابن جعفر البيكندي كما جزم به الكلاباذي والبيهقي وهو ابن
موسى البلخي قال حدثنا ابن عيينة سفيان بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي
ثم المكي الحافظ الفقيه الحجة عن منصور بن صفية اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة بن
الحارث بن عبد الدار العبدري الحجبي المكي ثقة اخطا ابن حزم في تضعيفه عن امه بنت
شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبدرية لها رواية وحديث عن عايشة وغيرها من الصحابة
وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم وانكر الدارقطني ادراكها عن
عايشة رضي الله عنها ان امراة اسمها اسما بنت شكل بفتح المعجمة والكاف بعدها لام سالت
النبي صلى الله عليه وسلم قال المولف حدثنا ولابي ذر وحدثنا محمد هو ابن عقبة بضم العين
وسكون القاف الشيباني الكوفي يكنى ابا عبد الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدما
شيوخ البخاري ولفظ الحديث له وسقط لابي ذر هو فقط قال حدثنا الفضيل بضم الفا وفتح
الضاد المعجمة ابن سليمان بضم السين وفتح اللام النميري بضم النون وفتح الميم ابو سليمان
البصري قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة قال الحافظ ابن حجر وقع هنا منصور
ابن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد منصور لامه لان امه صفية بنت شيبة بن
عثمان بن طلحة الحجبي وعلى هذا فيكتب ابن شيبة بالالف كما هو ابن منصور لانه صفية
لا اعرابه عبد الرحمن فهو نسبة الى ابي امه والذي في اليونينية بكسر النون فقط صفة لسانه
قال حدثتني بالافراد امي صفية بنت شيبة عن عايشة رضي الله عنها ان امراة هي اسما كما مر
قريبا سالت النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه
بنون مفتوحة وكسر السين ولابي ذر يغتسل منه بتحتية مضمومة بدل النون وفتح
السين وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة قال تاخذين ولابي ذر عن الحموي تاخذي

ل

وبالرفع

بحذف النون والاول هو الصواب فرصة بتثليث الفا وسكون الرا وبالصاد المهملة
قطعة من قطن ممسكة مطيبة بالمسك فتوضئين بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتوضي
بها بحذف النون اي وضوا لغويا اي تنظفي بها قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله قال
ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضي ليس هنا بها قالت كيف اتوضا بها يا رسول
الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضئين وللكشميهني توضي بها قالت
عايشة رضي الله عنها فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله توضي بها
فجذبتها بالذال المعجمة اليّ بتشديد اليا فعلمتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله توضي بها
فانه وقع بيانه للسايلة بما فهمته عايشة رضي الله عنها واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك
لان السايلة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالفرصة يسمى توضا فلما فهمته عايشة عرضته ببينت
للسايلة ما خفي عليها من ذلك فالمجمل يوقف على بيانه من القراين وتختلف الافهام في
ادراكه وسبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفيان بن عيينة وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان ام حفيد بضم الحا المهملة وفتح الفا وتحتية الساكنة دال مهملة بنت
الحارث بن حزن هزيلة بضم الها وفتح الزاي مصغر هزلة بنت الحرث بن حزن بفتح الحا المهملة
وسكون الزاي بعدها نون الهلالية اخت ميمونة ام المومنين وخالة ابن عباس اهدت
الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا لبنا مجمدا واضبا بهمزة مفتوحة فضاد معجمة
مضمومة جمع ضب وللكشميهني وضبا بلفظ الافراد فدعا بهن اوبه النبي صلى الله عليه وسلم
فاكلن اوفاكل على مايدته فتركهن اوتركه النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر له بالقاف
والذال المعجمة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لهن ولو كن اي الاضب حراما ما اكلن
ولابي ذر عن الكشميهني ولو كان اي الاضب حراما ما اكل على مايدته ولا امر باكلهن اوباكله
ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبراني المصري الحافظ
قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عطا بن ابي رباح بفتح الرا والموحدة
المخففة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اكل ثوما بضم المثلثة او بصلا فليعتزلنا جواب الشرط اي فليعتزل الحضور عندنا
والصلاة معنا اوليعتزل مسجدنا عام في جميع المساجد ويويده الرواية الاخرى مساجدنا
بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد للجنس اوهو خاص بمسجده صلى الله عليه وسلم لكونه مهبط الملك
بالوحي وليقعد ولابي ذر عن الكشميهني اوليقعد في بيته فلا يحضر المساجد والجماعات وليصل في
بيته فان ذلك عذر له عن التخلف وانه بكسر الهمزة اي بضم الهمزة عليه الصلاة والسلام بقدر
بفتح الموحدة التانية وسكون الدال المهملة بعدها را طبق قال ابن وهب عبد الله يعني
طبقا فيه بقول خضرات بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين وسمي الطبق بدرا لاستدارته كاستدارة
البدر وللاصيلي خضرات بضم الخا وفتح الضاد وهو مبتدا ومسوغه تقدم الخبر في المجرور
والجملة في محل الصفة لبدر وهو مسوغ ثان والخضرات جمع خضرة العشب الناعم من بقول
فوجد لها ريحا كريهة كالبصل والثوم والفجل فسال عنها بفتح السين والفا

سببيه

سببيه اي بسبب ما وجد من الريح سال وفاعل سال ضمير النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر
بضم الهمزة وكسر البا مبنيا للمفعول الذي لم يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم وهو
هنا يتعدى الى الثالث بحرف الجر وهو قوله بما فيها من البقول وما موصول والعايد ضمير
الاستقرار وضمير فيها يعود على الخضرات اي اخبر بما اختلط فيها وتكون في بمعنى الظرف
فقال عليه الصلاة والسلام قربوها اي الى فلان ففيه حذف فقربوها الى بعض اصحابه كان
معه صلى الله عليه وسلم وهذا منقول بالمعنى لان لفظه عليه السلام قربوها لابي ايوب
فكان الراوي لم يحفظه فكنا عنه وعلى تقديرات لا يكون عينه ففيه التفات لان الاصل
ان يقول الى بعض اصحابي وقوله كان معه من كلام الراوي فلما راه كره اكلها بفتح الهمزة
وفاعل راه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول يعود على الذي قرب اليه وضمير
كره يعود على الرجل وجملة كره في محل الحال من مفعول كره لان الروية بصرية وجواب لما قوله
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل فاني اناجي من لا تناجي من الملايكة وقال وسقط
الواو لابي ذر ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا وهو سعيد بن كثير بن عفير شيخ المولف
عن ابن وهب عبد الله بقدر بكسر القاف وسكون الدال المهملة فيه خضرات بفتح الخا وكسر
الضاد وللاصيلي خضرات بضم ثم فتح بدل ببدر ولم يذكر الليث بن سعد الامام فيما وصله
الذهلي في الزهريات وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي فيما وصله في الاطعمة
في روايتهما عن يونس بن يزيد الايلي قصة القدر فلا ادري هو من قول الزهري محمد بن مسلم
مدرجا او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال ان لفظة القدر بالقاف تصحيف
وسبب ذلك استشكال القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة
ويمكن الجواب بان نفي القدر قد يات بالطبخ حتى تذهب رايحته الكريهة اصلا وقد لا
ينتهي به الى ذلك فتحمل هذه الرواية الصحيحة على الحالة الثانية بل يجوز ان يكون قد جعل في
القدر على نية ان يطبخ ثم اتفق انه اتي به قبل الطبخ لكن امره بالتقريب لبعض اصحابه
يبعد هذا الاحتمال ولكن مع هذه الاحتمالات لا يبقى اشكال يفضي الى جعله مصحفا او ضعيفا
والحديث سبق في الصلاة في باب ما جا في اكل الثوم النيّ وبه قال حدثني بالافراد عبيد الله
بضم العين بن سعد بن ابراهيم بن سعد بسكون العين فيهما ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري ابو الفضل البغدادي قاضي اصبهان قال حدثنا ابي سعد وعمي يعقوب بن ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قالا اي قال كل منهما حدثنا ابي ابراهيم عن ابيه
سعد قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم القرشي النوفلي اخبره ان امراة
من الانصار لم تسم وسقط من اليونينية والملكية لفظ من الانصار اتت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكلمته في شي يعطيها فامرها بامر وفي مناقب ابي بكر فامرها ان ترجع اليه فقالت
ارايت اي اخبرني يا رسول الله ان لم اجدك قال عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فاتي
ابا بكر الصديق رضي الله عنه زاد الحميدي عبد الله بن الزبير على الحديث السابق ولابي ذر
زاد لنا الحميدي عن ابراهيم بن سعد المذكور بالسند المذكور كانها تعني بقولها ان لم اجدك
الموت اي ان جيت فوجدتك قد مت ماذا افعل قال في الكواكب ومناسبة هذا الحديث للترجمة
انه يستدل به على خلافة ابي بكر لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق في مناقب ابي بكر
بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر باب قول النبي

صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب اليهود والنصارى عن شيء مما يتعلق بالشرائع لان
شرعنا غير محتاج لشيء فاذا لم يوجد فيه نص ففي النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم نعم لا يدخل في
النهي سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة وكذا سؤال من
آمن منهم وقال ابو اليمان شيخ المؤلف الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما لكونه
أخذه عنه مذاكرة او لكونه اثرا موقوفا نعم اخرجه الاسمعيلي عن عبد الله بن العباس ع
الطيالسي عن البخاري قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم قال في الفتح
فظهر انه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير للمؤلف قال حدثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حميد
ابن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا ابن عوف انه سمع معوية بن ابي سفيان يحدث رهطا من قريش بالمدينة
لما حج في خلافته قال ابن حجر لم اقف على تعيين الرهط وذكر كعب الاحبار بن ماتع بالفوقية
بعدها عين مهملة ابن عمرو بن قيس من آل ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وكان يهوديا
عالما بكتبهم اسلم في عهد عمر او ابي بكر او في عهده صلى الله عليه وسلم وتأخرت هجرته والاول
اشهر فقال اي معاوية ان كان كعب من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب
ممن هو نظير كعب ممن كان من اهل الكتاب واسلم وان كنا مع ذلك لنبلو لنختبر وفي اليونينية بالنون ح
لنبلوا بالف بعد الواو عليه الكذب الضمير المخفوض بعلى يعود على كعب الاحبار يعني انه يخطئ
فيما يقوله في بعض الاحيان ولم يرد انه كان كذابا كذا ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقيل
ان الهاء في عليه راجعة الى الكتاب من قوله انه كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون
عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت وحرفت وليس عائدا على كعب قال القاضي عياض
وعندي انه يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم يقصد الكذب ويتعمده كعب اذ لا
يشترط في الكذب عند اهل السنة التعمد بل هو اخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه وليس في هذا
تجريح لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب فيما يخبر به عن اهل الكتاب لا منه
فالاخبار التي يحكيها عن القوم يكون في بعضها كذبا فاما كعب الاحبار فهو من خيار الاحبار
واخرج ابن سعد عن طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية الا ان كعب الاحبار
احد العلماء ان كان عنده لعلم كالثمار وان كنا فيه لمفرطين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ
بندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدي البصري اصله من بخارى قال اخبرنا
علي بن المبارك الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون ممدود عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي
مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب
اليهود يقرؤن التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون الموحدة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا
تكذبوهم اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه او كذبا
فتصدقوه فتقعوا في الحرج وقولوا ايها المؤمنون آمنا بالله وما انزل الينا القرآن
وما انزل اليكم الاية والحديث سبق في باب قوله قولوا آمنا من تفسير سورة البقرة سندا
ومتنا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم الزهري قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين

ابن

ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وثبت قوله ابن عبد الله لابي ذر وسقط لغيره
ان ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسألون اهل الكتاب من اليهود والنصارى
والاستفهام انكاري عن شيء من الشرائع وكتابكم القرآن الذي انزل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم احدث اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى المنزول
اليهم وهو في نفسه قديم تقرؤنه محضا خالصا لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة لم
يخلط فلا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة والانجيل وقد حدثكم سبحانه
وتعالى في كتابه ان اهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله التوراة وغيروه
وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا بالتخفيف
ينهاكم ما جاءكم من العلم بالكتاب والسنة عن مسائلتهم بفتح الميم وسكون السين ولابي
ذر عن الكشميهني مساءلتهم بضم الميم وفتح السين بعدها الف لا والله ما رأينا منهم
رجلا يسألكم عن الذي انزل عليكم فانتم بالطريق الاولى لا تسألوهم والحديث سبق في الشهادات ذات
باب كراهية الخلاف في الاحكام الشرعية او اعم من ذلك ولابي ذر بدله
الاختلاف وهذا الباب عند ابي ذر بعد باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل
هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم وقال في الفتح وسقطت
هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم وبه قال حدثنا اسحق
هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وسكون
الهاء وكسر الدال المهملة عن سلام بن ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي عن ابي عمران عبد
الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون نسبة لاحد اجداده
الجون بن عوف عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه فاذا اختلفتم في فهم
معانيه فقوموا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وسبق الحديث في فضائل القرآن
واخرجه مسلم في القدر والنسائي في فضائل القرآن قال ابو عبد الله البخاري سمع
عبد الرحمن بن مهدي سلاما سلام بن ابي مطيع واشار بهذا الى ما سبق في اخر فضائل القرآن
وهذا ثبت في رواية المستملي وبه قال حدثنا اسحاق بن راهويه قال اخبرنا عبد الصمد ك
ابن عبد الوارث قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى بن يحيى البصري قال
حدثنا ابو عمران عبد الملك الجوني عن جندب بن عبد الله سقط لابي ذر ابن عبد الله ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم
فقوموا عنه اي تفرقوا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف
بان عرض عارض شبهة تقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا
بالمحكم الموجب للالفة واعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة قاله في الفتح فيما سبق مع غيره
في اخر فضائل القرآن واوردته هنا لبعد العهد به قال ابو عبد الله البخاري كذا
ثبت في رواية ابي ذر وهو ساقط لغيره وقال يزيد بن هارون بن موسى الازدي العتكي
مولاهم البصري النحوي الاعور قال حدثنا ابو عمران الجوني عن جندب رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله الدارمي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي الصغير قال اخبرنا هشام

ابن زاذان بن خالد
عن هارون ثم
الواسطي

هو ابن يوسف عن معمر بسكون العين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحا المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضره الموت قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عليه الصلاة والسلام هلم اي تعالوا اكتب لكم بالجزم جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو ذر عن الحموي ابدا قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع والحال عندكم القران حسبنا كافينا كتاب الله فلا يكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه في الحالة من املاء الكتاب واختلف اهل البيت واختصموا بسبب ذلك فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران فحسبنا كتاب الله فلما اكثروا اللغط بالغين المعجمة الصوت لذلك والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني زاد في العلم ولا ينبغي عندي التنازع قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية اي ان المصيبة كل المصيبة ما حال اي الذي حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه افقه من ابن عباس لاكتفائه بالقران وفي تركه عليه الصلاة والسلام الانكار على عمر دليل على استصوابه والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتابة العلم وفي المغازي واخرجه مسلم في الوصايا والنسائي في العلم

باب نهي النبي بسكون الها واضافة باب صلى الله عليه وسلم الصادر منه محمول على التحريم وهو حقيقة فيه وفي نسخة باب بالتنوين نهي النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الها ورفع النبي على الفاعلية وفي الفرع كاصله عن التحريم بالنون بدل على والذي شرحه العيني كالحافظ ابن حجر على باللام الا ما تعرف اباحته بدلالة السياق عليه لقرينة الحال او قيام الدليل وكذلك امره عليه الصلاة والسلام نحو مخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقم دليل على ارادة الندب او غيره نحو قوله عليه الصلاة والسلام حين احلوا في حجة الوداع لما امرهم بفسخ الحج الى العمرة وتحللوا من العمرة اصيبوا من النسا اي جامعوهن وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه سقطت الواو لابي ذر ولم يعزم اي لم يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم ان يجامعوهن ولكن احلهن لهم فالامر فيه للاباحة وهذا وصله الاسماعيلي وقالت ام عطية نسيبة نهينا بضم النون اي نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع الجنازة ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاي اي ولم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا سبق موصولا في الجنائز وبه قال حدثنا المكي ابن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ عن ابن جريج عبد الملك قال عطا هو ابن ابي رباح قال جابر هو ابن عبد الله قال ابو عبد الله المؤلف وقال محمد بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني بضم الموحدة وسكون الراو بالسين المهملة وبعد الالف نون مكسورة نسبة الى برسان بطن من الازد وثبت البرساني لابي ذر وسقطت لغيره حدثنا ابن جريج عبد الملك ولابي ذر عن ابن جريج انه قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما في اناس معه كان

القياس ان يقول معي لكنه الثقات قال اهللنا اصحاب بالنصب على الاختصاص به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج خالصا ليس معه عمرة هو محمول على ما كانوا ابتدؤا به ثم اذن لهم بادخال العمرة على الحج وفسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة انحا كما قالت عائشة رضي الله عنها منا من اهل بحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع قال عطا بالسند السابق قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا امرنا بفتح الرا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل بفتح النون وكسر الحا المهملة اي بالاحلال وقال احلوا من احرامكم واصيبوا من النسا اذن في الجماع قال عطا بالسند السابق قال جابر رضي الله عنه ولم يعزم عليهم لم يوجب عليهم جماعهن ولكن احلهن لهم فبلغه صلى الله عليه وسلم انا نقول لما بالتشديد لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس من الليالي اولها ليلة الاحد واخرها ليلة الخميس لان توجههم من مكة كان عشية الاربعا فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس امرنا ان نحل الى نسائنا فناتي عرفة تقطر مذاكيرنا جمع ذكر على غير قياس المذي بالذال المعجمة الساكنة ولابي ذر عن المستملي المني قال عطا بالسند السابق ويقول جابر بيده هكذا وحركها اي اما لها قال الكرماني في هذه الاشارة لكيفية التقطير فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطيبا فقال قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا الهدي لحللت كما تحلون بفتح الفوقية وكسر الحا المهملة فحلوا بكسر الحا امر من حل فلو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت في اول الامر ما علمت اخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما اهديت فحللنا وسمعنا واطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان امره عليه الصلاة والسلام باصابة النسا لم يكن على الوجوب ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم وسبق الحديث في الحج وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين بضم الحا ابن ذكوان عن ابن بريدة بضم الموحدة وفتح الرا عبد الله الاسلمي قاضي مرو انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة المفتوحة والفا المفتوحة المشددة المزني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية اي لاجل كراهية ان يتخذها الناس سنة طريقة لازمة لا يجوز تركها وفيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب وهذا الباب بعد الباب التالي لهذا ويليه باب كراهية الخلاف والحديث سبق في الصلاة في باب كم بين الاذان والاقامة

باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم اي ذو شورى اي لا ينفردون براي حتى يجتمعوا عليه وقوله تعالى وشاورهم في الامر تطيبا برايهم وتطييبا لنفوسهم وتمهيدا لسنة المشاورة للامة وان المشاورة قبل العزم على الشي وقبل التبين وهو وضوح المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت فاذا قطعت الراي على شي بعد الشورى فتوكل على الله في امضاء امرك على ما هو اصلح لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة على شي وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله للنهي عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج بضم

را

الميم فرأوا له الخروج فلما لبس لامته بغير همز في الفرع كاصله وفي غيره بهمزة ساكنة بعد
اللام اي درعه وعزم على الخروج والقتال وندموا قالوا له يا رسول الله اقم بفتح الهمزة
وكسر القاف بالمدينة ولا تخرج اليهم منها فلم يمل اليهم فيما قالوه بعد العزم لانه يناقض
التوكل الذي امره الله به وقال لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه
وبين عدوه وهذا وصله الطبراني بمعناه من حديث ابن عباس وشاور صلى الله عليه
وسلم عليا اي ابن ابي طالب واسامة بن زيد فيما رمى اهل الافك ولابي ذر عن الكشميهني
رمي به اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما ما قالاه ولم يعمل بجميعه فاما
علي فاوما الى الفراق بقوله والنساء سواها كثير واما اسامة فقال انه لا يعلم عنها
الا الخير فلم يعمل عليه السلام بما اوما اليه علي من المفارقة وعمل بقوله واسال الجارية
تصدقك فسالها وعمل بقول اسامة في عدم المفارقة ولكنه اذن لها في التوجه الى بيت
ابيها حتى نزل القران فجلد الرامين بصيغة الجمع وسمي في رواية ابي داود منهم مسطح بن
اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش ولم يقع في شيء من طرق حديث الافك في
الصحيحين انه جلد الرامين نعم رواه احمد واصحاب السنن من حديث عائشة
ولم يلتفت الى تنازعهم اي الى تنازع علي واسامة ومن وافقهما وفي الطبراني عن ابن عمر
في قصة الافك وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي بن ابي طالب واسامة بن زيد
وبريرة قال في الفتح فكانه اشار بصيغة الجمع في قوله تنازعهم الى ضم بريرة الى علي
واسامة لكن استشكل بان ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم تكن حاضرة واجيب
بان المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين عند مسايلتهم واستشارتهم وهو اعم
من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين ولكن حكم بما امره الله وكانت الائمة من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الامناء من اهل
العلم في الامور المباحة لياخذوا باسهلها اذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكانت على
اصل الاباحة والتقييد بالامناء صفة موضحة لان غير المؤتمن لا يستشار ولا
يلتفت اليه لقوله فاذا وضح الكتاب القران او السنة لم يتعدوه الى غيره اقتداء
ولابي ذر اقتدوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وراى ابو بكر الصديق رضي الله عنه قتال
من منع الزكاة فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل زاد ابو ذر الناس وقد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرت اي امرني الله ان اقاتل الناس المشركين عبدة
الاوثان دون اهل الكتاب حتى اي الى ان يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله
الا الله مع محمد رسول الله عصموا اي حفظوا مني دماءهم واموالهم فلا يهدر دماؤهم
ولا يستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام لسبب من الاسباب الا بحقها من قتل
نفس او حد او غرامة متلف زاد ابو ذر هنا وحسابهم اي بعد ذلك على الله اي في امر
سرائرهم وانما قيل دون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال
وثبتت لهم العصمة فيكون ذلك تقييدا للمطلق لكن قال الطيبي الذي يقتضيه لفظ
الناس العموم والاستغراق فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين
ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وارادوا
تبديل الدين واحكامه بالجر عطفا على المجرور السابق وقال ولغير ابي ذر قال النبي صلى
الله

الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين من بدل
دينه فاقتلوه وكان القراء اصحاب مشورة عمر بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون
الواو كهولا كانوا او شبانا هذا طرف من حديث وقع موصولا في التفسير وكان اي عمر
وقافا بتشديد القاف اي كثير الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير
موصولا به قال حدثنا الاويسي ولابي ذر الاويسي عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن سعد
لابي ذر وسقط لغيره عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وابن المسيب سعيد وعلقمة بن وقاص و
وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الفقيه عن عائشة رضي
الله عنها حين قال لها اهل الافك زاد ابو ذر ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه واسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث
الوحي تاخروا بطاء له وهو يستشيرهما في فراق اهله يعني عائشة ولم يقل في فراقي
لكراهتها التصريح باضافة الفراق اليها فاما اسامة فاشار على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله مما نسبوه اليها فقال كانه في التيها ذات اهلك يا رسول
الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي رضي الله عنه فقال يا رسول الله لم يضيق الله
عليك والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للكل على ارادة الجنس وانما قال ذلك لما
راى عند النبي صلى الله عليه وسلم من الغم والقلق لاجل ذلك واسال الجارية يعني بريرة
تصدقك بالجزم على الجزاء اي ان اردت تعجيل الراحة فطلقها وان اردت خلاف ذلك
فابحث عن حقيقة الامر فدعا صلى الله عليه وسلم بريرة فقال لها هل رايت من شيء يريبك
بفتح اوله يعني من جنس ما قيل فيها قالت ما رايت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن
تنام ولابي ذر عن الكشميهني فتنام عن عجين اهلها لان الحديث السن يغلب عليه النوم
ويكثر عليه فتاتي الداجن بالدال المهملة والجيم الشاة التي تالف البيوت فتاكله فقام
النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال يا معشر المسلمين من يعذرني بكسر الذال
المعجمة من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح فعله ولا يلومني من رجل بلغني اذاه في اهلي
والله ما علمت على ولابي ذر عن الكشميهني في اهلي الا خيرا فذكر براءة عائشة رضي الله
عنها وهذا الحديث سبق باطول من هذا في مواضع في الشهادات والتفسير والايمان
والنذور وغيرها وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة قال المؤلف
حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بالواو محمد بن حرب النشائي بالنون والشين المعجمة المخففة
قال حدثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني بغين معجمة مفتوحة وسين مهملة مشددة وبعد الالف
نون وفي اصل ابي ذر كما ذكره في حاشية الفرع كاصله العشاني بالعين المهملة والشين المعجمة
وصح عليه وكتب نسخة الغساني بالغين المعجمة والسين المهملة قال الحافظ ابن حجر والذي
بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله
تعالى واثنى عليه بما هو اهله وقال ما تشيرون علي بتشديد الياء في قوم يسبون
اهلي ما علمت عليهم من سوء قط وعن عروة بن الزبير بالسند السابق انه قال لما اخبر

عايشة بضم الهمزة مبنيا للمفعول وسكون الفوقية بالامر الذي قاله اهل الافك فقلت يا رسول الله اتاذن لي ان انطلق الي اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب خالد الانصاري كما عند ابن اسحاق واخرجه الحاكم من طريق سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم وسبح تعجبا ممن يقول ذلك فهو تنزيه لله تعالي من ان تكون حرمة نبيه فاجرة وقوله وقال ابو اسامة هو تعليق وقوله وحدثني محمد بن حرب طريق موصول والله اعلم هذا اخر كتاب الاعتصام ولما فرغ المؤلف من مسايل اصول الفقه وما يتعلق به شرع في مسايل اصول الكلام وما يتعلق به وبه ختم الكتاب وكان الاولي تقديم اصول الكلام لانه الاصل والاساس والكل مبني عليه لكنه من باب الترقي ارادة لختم الكتاب بالاشرف فقال

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التوحيد

هو مصدر وحد يوحد ومعني وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث وهو بمعني الحدوث والحدوث يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشيء مسبوقا بغيره والزماني وهو كونه مسبوقا بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده اقل من وجود اخر فيما مضي وهو تعالي منزه عنه بالمعاني الثلاثة وهو من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج وفي رواية المستملي كما في الفرع كتاب الرد علي الجهمية بفتح الجيم وسكون الها وكسر الميم تحتية مشددة وهم طوايف ينسبون الي جهم بن صفوان من اهل الكوفة والرد علي غيرهم اي القدرية واما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا الرافضة في كتاب الاحكام وهولا الفرق الاربعة روس المبتدعة وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بعد قوله كتاب التوحيد وزاد المستملي الرد علي الجهمية باب ما جاء في دعا النبي صلي الله عليه وسلم امته الي توحيد الله تبارك وتعالي وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بان الله واحد ومعني انه تعالي واحد كما قال بعضهم نفي التقسيم لذاته ونفي التشبيه عن حقه وصفاته ونفي الشريك معه في افعاله ومصنوعاته فلا تشبه ذاته الذوات ولا صفته الصفات ولا فعل لغيره حتي يكون شريكا له في فعله ولا عديلا له وهذا الذي تضمنته سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا الي اخرها فالحق سبحانه مخالف لمخلوقاته كلها مخالفة مطلقة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا بن اسحاق المكي عن يحيي بن عبد الله ولابي ذر عن يحيي بن محمد بن عبد الله ابن صيفي بالصاد المهملة مولي عمرو بن عثمان بن عفان المكي ونسبه في الاولي لجده عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة نافذ بالنون والفاء والمعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلي الله عليه وسلم بعث معاذا الي اليمن قال البخاري وحدثني بالافراد عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسمه حميد البصري قال حدثنا الفضل بن العلاء بفتح العين ممدودا الكوفي قال حدثنا اسماعيل بن امية الاموي عن يحيي بن عبد الله ولابي ذر وابي الوقت والاصيلي عن يحيي بن محمد بن عبد الله بن صيفي انه سمع ابا معبد نافذا مولي ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت ابن عباس يقول ولابي ذر قال لما بعث النبي صلي الله عليه وسلم معاذا نحو اليمن ولابي ذر معاذ بن جبل الي نحو اهل اليمن

الي

الي جميع اهل اليمن وهو من اطلاق الكل وارادة البعض لان بعثه كان الي بعضهم لا الي جميعهم قال له انك تقدم بفتح الدال علي قوم من اهل الكتاب هم اليهود فليكن اول ما تدعوهم الي ان يوحدوا الله تعالي اي الي توحيده وما مصدرية فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد فاخبرهم ان الله قد فرض ولابي ذر ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكاة اموالهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي زكاة في اموالهم تؤخذ من غنيهم بالافراد فترد علي فقيرهم بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك صدقوا به وامنوا فخذ منهم زكاة اموالهم وتوق اجتنب كرايم اموال الناس نفايس خيار مواشيهم ان تاخذها في الزكاة والكريمة الشاة الغزيرة اللبن وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب المعرفة كامام الحرمين واستدلاله لانه لا يتاتي الاتيان بشي من المامورات علي قصد الامتثال ولا الانفكاك عن شي من المنهيات علي قصد الانزجار الا بعد معرفة الامر الناهي واعترض عليه بان المعرفة لا تتاتي الا بالنظر والاستدلال وهي مقدمة الواجب فتجب فيكون اول واجب النظر قال الزركشي وقد اختلف في التقليد في ذلك علي مذاهب احدها وهو قول الجمهور المنع للاجماع علي وجوب المعرفة وبقوله تعالي فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالي التقليد في الاصول وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا وجدنا اباءنا علي امة وانا علي اثارهم مقتدون وحث علي السؤال في الفروع بقوله تعالي فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والثاني الجواز للاجماع السلف علي قبول كلمتي الشهادة من الناطق بهما ولم يقل احد لهم هل نظرت او تبصرت بدليل والثالث يجب التقليد وان النظر والبحث فيه حرام والقايلين بهذا المذهب طايفتان طايفة ينفون النظر ويقولون اذا كان المطلوب فيها العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال به حرام وطايفة يعترفون بالنظر لكن يقولون ربما اوقع النظر في هذا في الشبه فيكون ذلك سبب الضلال فنهيهم عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك ان منعهم منه ليس هو لانه ممنوع مطلقا كيف وقد قطع اصحابه بانه من فروض الكفايات وانما منعوا منه لمن لا يكون له قدم صدق في مسالك التحقيق فيودي الي الارتياب والشك نحو الكفر وذكر البيهقي في شعب الايمان هذا قال وكيف يكون العلم الذي يتوصل به الي معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق بين الصادق والمتنبي مذموما او مرغوبا عنه ولكنهم لاشفاقهم علي الضعفة ان لا يبلغوا ما يريدون منه فيضلوا نهوا عن الاشتغال به ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح وانه يقول بتكفير العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال هذا كذب وزور من تلبيسات الكرامية علي العوام والظن بجميع عوام من المسلمين انهم يصدقون الله تعالي وقال ابو منصور في المقنع اجمع اصحابنا علي ان العوام مومنون عارفون بالله تعالي وانهم حشو الجنة للاخبار والاجماع فيه لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقايد وقد حصل لهم منه القدر الكافي فان فطرهم جبلت علي توحيد الصانع وقدمه وحدوث الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه علي اصطلاح المتكلمين والعلم بالعبارة علم زايد لا يلزمهم وقد كان النبي صلي الله عليه وسلم

يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العجز بقصورهم عن معرفة النظر بالادلة ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وسبق اول الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم
بضم السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي انهما سمعا الاسود بن هلال
المحاربي الكوفي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال معاذ قلت الله ورسوله اعلم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا
يشركوا به شيا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدونه في حال
عدم الاشراك به ثم قال صلى الله عليه وسلم اتدري يا معاذ ما حقهم عليه ما حق العباد
على الله وهو من باب المشاكلة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله او المراد الحق الثابت
او الواجب الشرعي باخبار الله تعالى عنه او كالواجب في تحقق وجوبه قال معاذ الله ورسوله
اعلم قال صلى الله عليه وسلم ان لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي واتوا بالمامورات
والحديث سبق في الرقاق ونحوه واخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها يكررها ويعيدها واسم الرجل
القاري قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابي لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ابي
الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك ولابي ذر فذكر
ذلك له وكان بالواو والهمزة وتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني فكان بالفا الرجل
الذي سمع يتقالها بالقاف وتشديد اللام يعدها قليلة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده انها اي قل هو الله احد لتعدل ثلث القران لان القران
على ثلاثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد متمحضة للتوحيد
والصفات فهي ثلثه وفيه دليل على شرف علم التوحيد وكيف لا والعلم يشرف بشرف
المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فما
ظنك بشرف منزلته وجلالة محله زاد اسماعيل بن جعفر الانصاري عن مالك الامام
عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال اخبرني بالافراد اخي لابي قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهذا سبق في فضل قل هو الله احد من فضائل القران وبه قال حدثنا محمد كذا غير
منسوب في الفرع كاصله قال خلف في الاطراف احسبه محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا احمد
ابن صالح ابو جعفر بن الطبراني الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري
قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن ابن ابي هلال سعيد ان ابا الرجال
بكسر الراء وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن الانصاري مشهور بكنيته وكان له عشرة اولاد
رجال حدثه عن امه عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة
الانصارية المدنية وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي

الله

الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية اميرا عليها وهو متعلق ببعث
ولا يصح ان يتعلق بصفة لرجل لفساد المعنى والاجمال لان رجلا نكرة ولم يقل في سرية
لان على تفيد معنى الاستعلاء والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم قال الحافظ ابن حجر
وفيه نظر لانهم ذكروا انه مات في اول الهجرة قبل نزول القتال قال ورايت بخط الرشيد
العطار ابن زهدم وعزاه لصفوة الصفوة لابن طاهر وقيل قتادة بن النعمان
وهو غلط لان قتادة من الذي قبله اليه هذا وكان يقرا لاصحابه في صلاته ولابي ذر في صلاتهم
اي التي يصليها بهم فيختم قراءته بقل هو الله احد السورة الى اخرها وهذا يشعر بانه
كان يقرا بغيرها معها في ركعة واحدة فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير
الفاتحة في ركعة والمراد انه كان من عادته ان يقراها بعد الفاتحة فلما رجعوا من
السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شي يصنع ذلك فسالوه لم يختم
بقل هو الله احد فقال الرجل اختم بها لانها صفة الرحمن لان فيها اسماءه وصفاته
واسماؤه مشتقة من صفاته وانا احب ان اقراها فجاؤوا فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله تعالى يحبه لمحبته قراءتها ومحبة الله
لعباده ارادة الاثابة لهم والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب
الصلاة واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيه وفي اليوم والليلة باب
قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا بهذا الاسم او بهذا قال
البيضاوي المراد بها التسوية بين اللفظين بانهما يطلقان على ذات واحدة وان اختلف
اعتبار اطلاقهما والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود هذا اذا كان ردا لقول
المشركين اي حين سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه ينهانا ان
نعبد الهين وهو يدعو الها اخر وعلى ان يكون ردا لليهود اي حيث قالوا انا لنسمعه
ايضا يقول يا الله يا رحمن انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثره في التوراة فالمعنى انهما سيان
في حسن الاطلاق والافضا الى المقصود وهو اجوب لقوله اياما تدعوا فله الاسماء
الحسنى واو للتخيير والتنوين في ايا عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد ما في اي
من الابهام والضمير في قوله له للمسمى لان التسمية له لا للاسم فكان اصل الكلام اياما
تدعوا فهو حسن فوضع موضعه فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو
الدليل عليه وكونها حسنى لدلالتها على صفات الجلال والاكرام انتهى قال الطيبي انما كان
اجوب لان اعتراض اليهود كان تعيير المسلمين على ترجيح احد الاسمين على الاخر واعتراض
المشركين كان تعييرا على الجمع بين اللفظين فقوله اياما تدعوا مطابق للرد على اليهود
لان المعنى اي الاسمين دعوتموه به فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين والجواب
هذا مسلم اذا كان او للتخيير فلم يمنع ان يكون للاباحة كما في قوله جالس الحسن او ابن
سيرين فحينئذ يكون اجوب وبغويه قل سموا ذاته المقدسة بالله او بالرحمن فهما
سيان في استصواب التسمية بهما فايهما سميته فانت مصيب وان سميته بهما فانت
اصوب لان له الاسماء الحسنى وقد امرنا ان ندعوه بها في قوله تعالى ولله الاسماء
الحسنى فادعوه بها فجواب الشرط الاول قوله فانت مصيب ودل على الشرط الثاني
وجوابه قوله فله الاسماء الحسنى وحينئذ في الاية فن من فنون الايجاز الذي هو حلية

التنزيل وقوله فله الاسما الحسني هو من باب الاطناب فظهر بهذا ان الاباحة انسب
من التخيير لان ابا جهل حظر الجمع بين الاسمين فورد باباحة ان يجمع بين اسما بحين فكيف
يمنع من الجمع بين الاسمين وتداخل الجمع بين الاسما المتكاثرة علي ان الجواب بالتخيير
في الرد علي اهل الكتاب غير مطابق لانهم اعترضوا بالترجيح واجيب بالتسوية لان او
تقتضيها وكان الجواب ان يقال انما رجحنا الله علي الرحمن في الذكر لانه جامع لجميع صفات
الكمال بخلاف الرحمن وبياء عدما ذكرنا من ان الكلام مع المشركين قوله تعالي وقل الحمد
لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل لانه مناسب لان
يكون تنبيها علي الرد المشركين وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام
وتشديدها قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخا المعجمة والزاي
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن زيد بن وهب الهمداني الكوفي وابي ظبيان بفتح
الظا المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن جندب الكوفي
عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يرحم
الله في الاخرة من لا يرحم الناس من مومن وكافر ويرحم بفتح اوله في الموضعين ومطابقته
للترجمة ظاهرة وسبق الحديث في الادب واخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحا والميم المشددة ابن درهم الازدي احد
الاعلام عن عاصم الاحول بن سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
وسكون الها عن اسامة بن زيد الحب بن الحب رضي الله عنهما انه قال كنا عند النبي صلي
الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدي بناته زينب يدعوه اي الرسول ولابي ذر تدعوه
بالفوقية بدل التحتية اي تدعوه زينب علي لسان رسولها الي ابنها وهو في حالة
الموت من معالجة الروح فقال النبي صلي الله عليه وسلم ارجع زاد ابو ذر اليها وسقط له
لفظ النبي والتصلية فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطي اي الذي اراد ان ياخذه هو
الذي اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية اي لله الاخذ والاعطا
او موصولة والعايد محذوف وكذا الصلة وكل شي من الاخذ والاعطا وغيرهما
عنده في علمه باجل مسمي مقدر فمرها فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب
منه تعالي ليحسب ذلك من عملها الصالح فاعادت الرسول اليه صلي الله عليه وسلم
انها اقسمت ولابي ذر عن الحموي والمستملي قد اقسمت اي عليه لياتينها فقام النبي صلي
الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل زاد في الجنايز وابي بن كعب
وزيد بن ثابت ورجال فدفع الصبي بالفا والدال المهملة المضمومة وللكشميهني فرفع
بالرا بدل الدال وللحموي والمستملي ودفع بالواو بدل الفا ونفسه تقعقع بحذف احدي
التايين تخفيفا اي تضطرب وتتحرك والقعقعة حكاية حركة لشي يسمع له صوت كالسلاح
كانها اي نفسه في شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة يابسة ففاضت
بالبكا عيناه صلي الله عليه وسلم فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور يا رسول الله
ما هذا البكا وانتهي عنه وثبت ما هذا لابي ذر قال صلي الله عليه وسلم هذه الدمعة التي
تراها من حزن القلب بغير تعمد ولا استدعا لا موآخذة فيها فهي اثر الرحمة التي جعلها
الله تعالي في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحما وليس من باب الجزع

وقلة

وقلة الصبر والرحما جمع رحيم من صيغ المبالغة وهو احد الامثلة الخمسة فعول وفعال
ومفعال وفعل وفعيل وزاد بعضهم فيها فعيلا كسكير وجا فعيل بمعني مفعول قال اللعين

فاما اذا عضت بك الحرب عضة ۝ فانك معطوف عليك رحيم ۝

والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنها اشتقاق الرحم وهي البطن لانعطافها علي الجنين
فعلي هذا يكون وصفه تعالي بالرحمة مجازا من انعامه علي عباده كالملك اذا عطف اذا
عطف علي رعيته اصابهم خيره ويكون علي هذا التقدير صفة فعل لا صفة ذات
وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه بها علي هذا القول حقيقة
وهي حينيذ صفة ذات وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة تقتضي الاحسان
الي المرحوم وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد واذا وصف به الباري
تعالي فليس يراد به الا الاحسان المجرد دون الرقة وعلي هذا روي الرحمة من الله
انعام وافضال ومن الادميين رقة وتعطف واما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان احدهما ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية
الكلبي عن ابي صالح عنه والكلبي متروك الحديث ونقل البيهقي عن الحسين بن الفضل
البجلي انه نسب راوي حديث ابن عباس الي التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفا اي فهما
اسمان رفيقان احدهما ارفق من الاخر وقواه البيهقي بالحديث المروي في مسلم عن عايشة
رضي الله عنها مرفوعا ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي علي العنف
واختلف هل الرحمن الرحيم بمعني واحد فقيل بمعني واحد كندمان ونديم فيكون
الجمع بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما فايدة غير فايدة الاخر وذلك بالنسبة الي
تعلقهما اذ قيل الرحمن الدنيا ورحيم الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المومن والكافر
وفي الاخرة تخص المومنين وقيل الرحمن ابلغ اذ لا يطلق الا علي الله سبحانه وعلي هذا
فالقياس ان يترقي الي الابلغ فيقول رحيم رحمن قال صاحب التقريب انما قدم اعلي
الوصفين والقياس تقديم ادناهما تحرزا عن ذلك القياس فيما كان الثاني من
جنس الاول وفيه زيادة والرحمن يتناول جلايل النعمة واصولها والرحيم دقايقها وفروعها
فلم يكن في الثانية زيادة علي الاول كانه جنس اخر فبقا لعلما ثبت ان الرحمن ابلغ من الرحيم
فتاديه معني الرحمة بالترقي من الرحيم اليه لان معني الترقي هو ان يذكر معني ثم يردفه
بما هو ابلغ منه وقال صاحب الايجاز والانتصاف الرحمن ابلغ لانه كالعلم اذ كان لا يوصف
به غير الله فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله ان تكون عظيمة فالبداة
بما يدل علي عظمها اولي وهذا احسن الاقوال يعني ان هذا الاسلوب ليس من باب الترقي بل
هو من باب التتميم وهو تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة وذلك انه تعالي لما ذكر ما دل
علي جلايل النعم وعظايمها اراد المبالغة والاستيعاب فتمم بما دل علي دقايقها وروادفها
ليدل به علي انه مولي النعم كلها ظواهرها وبواطنها جلايلها ودقايقها فلو قصد الترقي
لفاتت المبالغة المذكورة ومن شرط التتميم الاخذ بما هو اعلي في الشي ثم بما هو
احط منه ليستوعب جميع ما يدخل تحت ذلك الشي لانهم لا يعدلون عن الاصل والقياس
الا لنوع نكتة وقيل انه من باب التكميل وهو ان يوتي بكلام في فن فيري انه ناقص فيكمل
باخر فانه تعالي لما قال الرحمن توهم ان جلايل النعم منه وان الدقايق لا يجوز ان تنسب

اليه لحفا زنها فكمل بالرجم وبو يده ما في حديث الترمذي عن انس مرفوعا ليسال احدكم
ربه حاجته كلها حتى يسال شسع نعله اذا انقطع وزاد حتى يساله الملح وحديث الباب سبق
في الجنايز باب قول الله تعالى انا الرزاق ولابوي الوقت وذر الاصيلي ان
الله هو الرزاق اي الذي يرزق كلما يفتقر الي الرزق وفيه ايما استغنا به عنه وقرى اني
انا الرزاق وهو موافق للرواية الاولي ذو القوة المتين الشديد القوة والمتين بالرفع
صفة لذو وقرا الاعمش بالجر صفة للقوة على تاويل الاقتدار وبه قال حدثنا عبدان هو
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد بن جبير ولابي ذر هو ابن جبير عن ابي عبد الرحمن
ابن حبيب بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقري ولابيه صحبة عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر ولابي ذر بالرفع افعل تفضيل
من الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عن ذلك فالمراد لازمه وهو
ترك المعاجلة بالعقوبة على اذى سمعه من الله يدعون بتشديد الدال له اي ينسبون اليه
الولد واستشكل بان الله منزه عن الاذى واجيب بان المراد اذى يلحق انبياه اذ في
اثبات الولد ايذا للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته ثم يعافيهم من
العلل والبليات والمكروهات ويرزقهم ما ينتفعون به من الاقوات وغيرها مقابلة
للسيئات بالحسنات والرزاق خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها والرزق هو المنتفع
به وكل ما ينتفع به فهو رزقه سوا كان مباحا او محظورا والرزق نوعان محسوس
ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق من رزق الاشباح فوايد لطفه والارواح
عوايد كشفه من الاقوات وغيرها مقابلة للسيئات بالحسنات ثم قال القرطبي الرزق
في المسيرة المحدثين اللباح رزق يعنون به سماع الحديث قال وهو صحيح انتهى وحظ
العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه الا الله فلا ينتظر الرزق ولا
يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل يده خزانة ربه ولسانه
وصلة بين الله وبين الناس في وصول الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد
والتعليم وصرف المال ودعا الخير وغير ذلك لينال الحظ من هذه الصفة قال القشيري
ابو القاسم من عرف ان الله هو الرزاق افرده بالقصد وتقرب اليه بدوام التوكل عليه
ارسل الشبلي الي غني ان ابعث الينا شيا من دنياك فكتب اليه سل دنياك من مولاك فكتب
اليه الشبلي الدنيا حقيرة وانت حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاي
غير مولاي فتسمى من همته العلية ان لا يطلب من الله الا شيا الخسيسة ومناسبة الاية
للحديث اشتماله على صفتي الرزق والقوة الدالة على القدرة اما الرزق فمن قوله ويرزقهم
واما القوة فمن قوله اصبر فان فيه اشارة الي القدرة الي الاحسان اليهم مع اساتهم بخلاف
طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الي المسي الا من جهة تكليفه ذلك شرعا قاله ابن
المنير وسبق الحديث في الادب في باب الصبر على الاذى باب قول الله تعالى عالم الغيب
خبر مبتدا محذوف اي هو عالم الغيب فلا يظهر فلا يطلع على غيبه احدا من خلقه الا من ارتضى
من رسول اي الا رسولا قد ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة له فانه
يطلعه على غيبه ما شاء ومن رسول بيان لمن ارتضى قال في الكشاف وفي هذه الاية ابطال

الكرامات

الكرامات لان الذين تضاف اليهم الكرامات وان كانوا اوليا مرتضين فليسوا برسل
وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب انتهى واجيب بان قوله
على غيبه لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيكفي ان يقال ان الله لا يظهر على غيب واحد
من غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة فكيف وقد ذكرها عقب قوله
اقريب ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك
وقال البيضاوي وفيه جواز تخصيص الرسول بالملك والاوليا بما يكون من غير وسط
وكرامات الاوليا على المغيبات انما تكون تلقيا عن الملايكة كاطلاعنا على احوال الاخرة
بتوسط الانبيا وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفا فان اطلاع الله
الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم على الغيب امكن واقوى من اطلاعه الاوليا يدل
عليه حرف الاستعلا في قوله على غيبه فضمن يظهر معنى يطلع اي فلا يظهر الله على غيبه
اظهارا تاما وكشفا جليا الا لمن ارتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع النبي
على الغيب يوحي اليه او يرسل اليه الملك واما كرامات الاوليا فهي من قبيل التلويحات
واللمحات او من جنس اجابة دعوة وصدق فراسة فان كشف الاوليا غير تام كالانبيا
باب قول الله تعالى ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها وقوله انزله بعلمه اي انزله وهو
عالم بانك اهل لانزاله اليك وانك مبلغه او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي
قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم وقوله تعالى وما تحمل من انثى ولا تضع
الا بعلمه هو في موضع الحال اي الا معلومة له وقوله تعالى اليه يرد علم الساعة اي علم قيامها يرد
اليه اي يجب على المسئول ان يقول الله اعلم بذلك قال يحيى بن زياد الفرا المشهور في
كتاب معاني القران له الظاهر على كل شي علما والباطن على كل شي علما فقال غيره الظاهر الجلي وجوده
باياته الباهرة في ارضه وسمايه والباطن المحتجب كنه ذاته عن نظر العقل بحجب
كبريايه وقيل الظاهر بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اقتراب
والباطن بلا احتجاب قال الشيخ ابو حامد اعلم انه انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره
وظهوره سبب بطونه ونوره هو حجاب نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته
وقيل الظاهر بما يفيض عليك من العطا والنعما والباطن بما يدفع عنك من البلا وقيل
الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه وبه قال حدثنا خالد بن مخلد
القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله
اي انه تعالى يعلم ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب والاجال والاحوال وجعل للغيب
مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح يتوصل بها الي ما في المخازن المستوثق منها
بالاغلاق والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل اليها فاراد انه المتوصل
الي المغيبات المحيط علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها وما في تعجيلها وتاخيرها
من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيته وفيه دليل انه تعالى يعلم
الاشيا قبل وقوعها والحكمة في كونها خمسا الاشارة الي حصر العوالم فيها فاشار الي ما يزيد
في النفس وينقص بقوله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله اي ما تنقصه يقال غاض الما وغضته
انا وما تزداد اي بما تحمله من الولد على اي حال هو من ذكورة وانوثة وعدد فانها تشتمل

على واحد واثنين وثلاثة واربعة وجسد الولد فانه يكون تاما فيخرج حيا وهذه الولادة
فانها تكون اقل من تسعة اشهر وازيد عليها الى اربع عند الشافعي والى سنتين عند
الحنفية والى خمس عند مالك وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك
نفى ان يعرف احد حقيقتها نعم اذا امر بكونه ذكرا او انثى او شقيا او سعيدا علم به الملائكة
الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه واشار الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله
ولا يعلم ما في غد من خير وشر وغيرهما الا الله وعبر بالغد لان حقيقته اقرب الازمنة
واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فما بعده احرى واشار الى العالم العلوي بقوله
ولا يعلم متى يأتي المطر ليلا او نهارا احد الا الله نعم اذا امر به علمته الملائكة الموكلون به ومن
شاء الله من خلقه واشار الى العالم السفلي بقوله ولا تدري نفس باي ارض تموت اي تموت لا الله
وربما اقامت بارض وضربت اوتادها وقالت لا ابرح منها فترمي بها مرامي القدر حتى تموت
في مكان لم يخطر ببالها كما روي ان ملك الموت مر على سليمان فجعل ينظر الى رجل من جلسائه
يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت فقال لكانه يريدني فمر الريح ان تحملني
وتلقيني بالهند ففعل فقال لملك الموت كان دوام نظرك اليه تعجبا منه اذ امرت ان
اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني الكبير عن اسامة بن زيد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل له فيها حاجة وانما جعل العلم
لله والدراية للعبد لان في الدراية معنى الحيلة والمعنى انها اي النفس لا تعرف وان اعملت
حيلها ما يختص بها ولا شيء اخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتها
كان من معرفة ما سواها ابعد واما المنجمون الذين يخبرون بوقت الغيث والموت فانه
يقولونه بالقياس والنظر في الطالع وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا على انه مجرد الظن والظن
غير العلم والله اعلم واشار الى علوم الاخرة بقوله ولا يعلم متى تقوم الساعة فلا يعلم ذلك نبي لا الله
مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث سبق في اخر الاستسقاء
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي الضبي مولاهم محدث قيسارية قال حدثنا سفيان
الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي عن الشعبي عامر بن شراحيل احد الاعلام قال ادركت
خمسمائة من الصحابة وما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدثت بحديث الا حفظته عن مسروق
اي ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه
ليلة المعراج فقد كذب قالته رأيا باجتهادها لقولها وهو اي الله تعالى يقول في سورة الانعام
لا تدركه الابصار واجاب المثبتون بان معنى الاية لا تحيط به الابصار او لا تدركه الابصار
وانما يدركه المبصرون او لا تدركه في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرى
خلق تعالى فيهم قوة يقدرون بها على الرؤية وفي كتابي المواهب من مباحث ذلك ما يكفي ومن
كذب م حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب والضمير في انه يعلم للنبي صلى الله عليه وسلم لعطفه على قولها من حدثك
ان محمدا وصرح به فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعيد عن داود
عن ابي هند عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا راى ربه وان محمدا كتم
شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد وهو تعالى يقول لا يعلم الغيب الا الله والاية قل لا يعلم من في
السموات والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس لعرض القراءة ولا نقلها كقول
الداودي ما اظن قوله فهذه الطريق من حدثك انه يعلم الغيب محفوظا وما احد يدعي

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علمه الله متعقب بان بعض
من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك حتى كان يرى ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي
على جميع المغيبات ففي مغازي ابن اسحاق ان ناقته صلى الله عليه وسلم ضلت فقال ابن
اللصيت بالصاد المهملة اخره مثناة بوزن عظيم يزعم محمد انه نبي وهو يخبركم عن خبر السماء
وهو لا يدري اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يقول كذا وكذا واني والله لا
اعلم الا ما علمني الله وقد دلني عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاءوا بها
فاعلم صلى الله عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات صفة
العلم وفيه رد على المعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم قال العسكري ولكنهم شاهدة بتطبيق
عالميته الله بالعلم كما يقول اهل السنة لكن النزاع في ان ذلك العلم المعلل به هل هو عين
الذات كما تقول المعتزلة ام لا كما يقول اهل السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات
وكليات قال تعالى احاط بكل شيء علما اي علمه احاط بالمعلومات كلها وقال عالم الغيب لا يعزب
عنه مثقال ذرة الاية واطبق المسلمون على انه تعالى يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء
في الليلة الظلماء وان معلوماته لا تدخل تحت الحد والاحصاء وعلمه محيط بها جملة وتفصيلا
وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق وضلت الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزئيات على
الوجه الكلي لا الجزئي وحديث الباب سبق في التفسير باب قول الله تعالى السلام
سقط لفظ باب لغير ابي ذر والسلام هو مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من النقائص
والبراءة من العيوب والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على براءة الشيء من
نقص تقتضيه ذاته فان القدوس طهارة الشيء في نفسه والسلام يدل على نزاهته عن
نقص يعتريه لعروض افة او صدور فعل وقيل معنى السلام مالك تسليم العباد من المخاوف
والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المؤمنين في الجنان
كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة العارف ان
يتخلق به بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن
ارتكاب المحظورات واقتراف الاثام المؤمن هو الذي امن اولياءه عذابه يقال امنه يؤمنه
فهو مؤمن وقيل المصدق لرسله باظهار معجزاته عليهم ومصدق المؤمنين ما وعدهم
من الثواب ومصدق الكافرين ما اوعدهم من العقاب وقيل الشاهد المؤمن الذي وحد
نفسه بقوله شهد الله انه لا اله الا هو وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن
يونس الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن معاوية الجعفي قال حدثنا مغيرة ابن المقسم قال حدثنا
شقيق بن سلمة ابو وائل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال عبد الله بن مسعود كنا نصلي خلف
النبي صلى الله عليه وسلم فنقول في التشهد السلام على الله اي من عباده كما في الرواية الاخرى فقال لنا
النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الصلاة ان الله هو السلام فانكر التسليم على الله وبين ان ذلك
عكس ما يجب ان يقال فان كل سلام ورحمة له ومنه فهو مالكها ومعطيها وقال ابن الانباري
امرهم ان يصرفوه الى الخلق لحاجتهم الى السلامة وغناه سبحانه وتعالى عنها ولكن قولوا التحيات لله
جمع تحية وهي تفعلة من الحياة بمعنى الاحياء والتبقية واللام في لله للاختصاص والمراد
كلما تعظم به الملوك لله فاللام للاستحقاق والصلوات المعهودات في الشرع واجبة والطيبات
ما طاب من الكلام وحسن ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق لله السلام عليك مبتدا

حذف خبره اي السلام عليك موجود ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
انما اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور والصالحين نعت لعباد والصالح هو
القايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
معطوف على ما قبله ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية
العرب تجري رسول مجرى المصدر فتصف به الجمع والواحد والمونث ومنه قوله تعالى انا
رسول ربك والحديث سبق في الصلاة باتم من هذا باب قول الله تعالى وسقط
لغير ابي ذر لفظ باب ملك الناس الملك معناه ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن التصرف
في الاشيا بالخلق والابداع والاماتة والاحيا كان من اسما الافعال كالخالق وعن بعض
المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه
كل ما سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقديره منفرد وبتدبيره متوحد ليس لامره
مرد ولا لحكمه راد اما العبد فانه يحتاج في الوجود الى الغير والاحتياج مما ينافي الملك فلا يمكن
ان يكون له ملك مطلق والملك عرفا يختص بمن يسوس ذوي العقول ويدبر امورهم فلذلك
يقول ملك الناس ولا يقال ملك الاشيا ووظيفة العارف من هذا الاسم انه يعلم انه هو المستغني
على الاطلاق وعن كل شي وما عداه مفتقر اليه في وجوده وبقايه مسخر لحكمه وقضايه فيستغني
عن الناس راسا ولا يرجو ولا يخاف الا اياه ويتخلق به بالاستغنا عن الغير قال في الكشاف
فان قلت هلا اكتفي باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت لان عطف البيان للبيان
فكان مظنة للاظهار فلهذا اكرر لفظ الناس لان عطف البيان يحتاج الى مزيد الاظهار ولان
التكرير يقتضي مزيد شرف الناس لانهم اشرف المخلوقات وقال الامام فخر الدين وانما بدا بذكر
الرب وهو اسم لمن قام بتدبيره واصلاحه من اوايل نعمه والى ان رباه واعطاه العقل
فحينيذ عرف بالدليل انه عبد مملوك وهو ملك فثنى بذكر الملك ثم لما علم ان العبادة لازمة له وعرف
ان معبوده مستحق لتلك العبادة عرفه بانه اله فلهذا ختم به فيه اي في هذا الباب ابن عمر
اي حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي الاتي ان شاء
الله تعالى بنحو اثني عشر بابا بلفظ ان الله يقبض يوم القيامة الارض وتكون السموات
بيمينه ثم يقول انا الملك وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ قال
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن سعيد زاد ابو ذر هو ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يقبض الله الارض بان يجمعها حتى تصير شيا واحدا ويبيدها يوم القيامة ويطوي السما
بيمينه بقدرته ثم يقول جل جلاله انا الملك اي ذو الملك على الاطلاق فلا ملك
لغيره في الدارين اين ملوك الارض وفي الحديث اثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته
وليست جارحة خلافا للمجسمة وسبق في باب يقبض الله الارض من الرقاق وقال شعيب
هو ابن ابي حمزة فيما وصله الدارمي والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله
ابن خزيمة وابن مسافر عبد الرحمن بن عوف مما سبق موصولا في تفسير سورة الزمر واسحاق بن
يحيى الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة وفيه انه اختلف على
ابن شهاب الزهري في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الاخرون ابو سلمة وكل منهما يروي
عن ابي هريرة ونقل ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي ان الطريقين محفوظان قال في الفتح

وصنيع

وصنيع البخاري يقتضي ذلك وان كان الذي يقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب
لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين له وزاد ابو ذر بعد قوله عن
ابي سلمة مثله اي مثل الحديث السابق باب قول الله تعالى وهو العزيز
الغالب من قولهم عز اذا غلب ومرجعه الى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب
من وصف حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز اذا قوي واشتد
ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من اسما التنزيه وقيل هو الذي
يتعذر الاحاطة بوصفه ويعسر الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته
وحارت الالباب دون ادراك نعته وكلت الالسن عن استيفاء مدح جلاله ووصف
جماله وحظ العارف منه ان يعز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنية ولا يدنسها
بالسوال من الناس والافتقار اليهم الحكيم ذو العلم القديم المطابق للمعلوم مطابقة لا
يتطرق اليها خفا ولا شبهة وانه اتقن الاشيا كلها فالحكمة صفة من صفات الذات
يظهرها الفعل ويعبر عنها المحكمات ويشهدها العقول بما شاهدته في الموجودات
كغيرها من صفات الحق فتامل في ذلك مسالك افعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه
وملكوته وقيام الامر كله به وتطلب اثار ذلك في خلقه في السموات والارض وما فيهن
وما بينهن من افلاك ونجوم وشمس وقمر وتدبير ذلك وتقديره بامر محكم مع دوب اختلاف
الليل والنهار وتقلبهما او يلج كل واحد منهما في قرينه وتكويرهما بعضهما على بعض وما
تجدنه عن ذلك من العجايب المبدعات والايات البينات باحكام متناسق وحكم مستمر
الوجود الى غير ذلك من سائر افعاله المتقنة تبدا لك الحكمة مما يكل دونه النظر
ويتحسر دونه البصر ويزيد القول ويربو على الوصف ولا يدرك كنهه العقول ولا يحيط
به سوى اللوح المحفوظ واول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة ابراهيم واما
مطلق العزيز الحكيم فاول ما وقع في البقرة في دعا ابراهيم لاهل مكة قال في اللباب والعزيز
هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي لا يجهل شيا وكما عند ابن التفسير من صفة
للذات وان اريد بالعزيز افعال العزة وهو الامتناع من استيلاء الغير عليه واريد
بالحكمة افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق بينهما ان صفات
الذات ازلية وصفات الفعل ليست كذلك وقوله تعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون
من الولد والصاحبة والشريك وثبت لابي ذر عما يصفون واضيف الرب الى العزة
لاختصاصها كانه قيل ذو العزة كما يقول صاحب صدق لاختصاصه بالصدق
ويجوز ان يراد انه ما من عزة لاحد الا وهو ربها ومالكها كقوله تعز من تشا وقوله
ولله العزة ولرسوله اي ولله المنعة والقوة ولمن اعزه من رسوله والمومنين وعزة كل
واحد بقدر علو مرتبته فعزة الرسول بما خصه الله به من الخصايص التي لا تحصى
والبراهين التي لا تستقصى وعزة المومنين بما ورثوه من العلم النبوي وهم في ذلك
متفاوتون بقدر ميراثهم من ذلك العلم الهادي للخلق الى الحق والعزيز من لا تناله
ايدي الشياطين ولا تبلغه رعونات الشهوات تتذلل لهم الملوك لعزته وتتضال
لعظمته وتتضرع اليه في خلواتك عساه يهب لك عز الاذلال بصحبته وشرفا لا صحبة يتخلله
غم تذلل للاوليا به واهل طاعته وتعزز على كل جبار عنيد ومن حلف بعزة الله وصفاته

والعزة تحتمل كما قال ابن بطال ان تكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فانه يحنث
وان تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته فلا يحنث نعم اذا اطلق الحالف انصرف الى
صفة الذات وانعقدت اليمين وللمستملي وسلطانه بدل قوله وصفاته وقال انس
رضي الله عنه في حديث موصول سبق في تفسير سورة ق قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول
جهنم تنطق كانطاق الجوارح قط قط بفتح القاف وكسر الطاء وسكونها فيهما اي حسب
وعزتك مجرور بواو القسم وقال ابو هريرة في حديث سبق موصولا في الرقاق عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يبقى رجل اسمه جهينة بين الجنة والنار وهو اخر اهل النار دخولا
الجنة فيقول رب ولابي ذر يا رب اصرف وجهي عن النار زاد في اواخر الرقاق فيقول لعلك
ان اعطيتك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيرها اي غير هذه المسئلة قال
ابو سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك
وعشرة امثاله فيه ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على رواية الحديث المذكور الا
في قوله عشرة امثاله فان في حديث ابي هريرة كما في الرقاق فيقول الله هذا لك
ومثله معه وسبق صحته والله الموفق وقال ايوب صلوات الله وسلامه عليه
فيما سبق موصولا في الغسل من كتاب الطهارة وغيره لما خر عليه جراد من ذهب فجعل
ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك لا غنى
لي عن بركتك بكسر الغين المعجمة وفتح النون مقصور ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لا غنا كذا في اليونينية غنا بغير نقطة على الحين مع المد وفي الفرع التنكزي غناء
بزيادة عين تحتها علامة الاهمال وفي اخر غنا بالمعجمة فليحرر وبه قال حدثنا ابو معمر
عبد الله بن عمرو المقعد المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
ابن ذكوان البصري قال التميمي مولاهم البصري التنوري الحافظ قال حدثنا حسين
المعلم بن ذكوان البصري قال حدثني بالافراد عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن
الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها عن يحيى بن يعمر بفتح اوله وثالثه وتابيه
البصري نزيل مرو وقاضيها عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول اعوذ بعزتك لا اله الا انت الذي لا يموت بلفظ الغايب وفي رواية
اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا يموت والجن والانس
يموتون وكلمة تضلني المزادة في هذه الرواية متعلقة باعوذ اي من ان تضلني وكلمة
التوحيد معترضة لتاكيد العزة واستغني عن ذكر عايد الموصول لان نفس
المخاطب هو المرجوع اليه وبه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي سمتني
ولا يقال ان مفهوم قوله والجن والانس يموتون انه مفهوم لقب ولا اعتبار به
والحديث اخرجه مسلم في الدعا والنسائي في النعوت وبه قال حدثني ابو معمر الاسود
هو عبد الله بن محمد بن الاسود ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا حرمي بفتح الحا
المهملة والرا وكسر الميم بعدها يا النسبة ابن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن ابي
حفصة نابت بنون وموحدة ثم مثناة العتكي مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى
بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة ولابي ذر لا يزال في النار وقال المولف وقال

في

في خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين
ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه وعن معتمر بضم الميم الاولى وكسر
الثانية ابن سليمان التيمي وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو موقوف
ايضا قال لي خليفة ايضا عن معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف انه قال سمعت ابي سليمان
عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يلقى فيها
اي العصاة في النار وهي تقول هل من مزيد مصدر كالمحيد اي انها تقول بعد امتلائها
هل من مزيد اي هل بقي في موضع لم يمتلي يعني قد امتلات او انها تستزيد وفيها
موضع للمزيد واسناد القول اليها حقيقة بان يخلق الله فيها القول او مجاز حتى
يضع فيها رب العالمين قدمه اي من قدمه لها من اهل العذاب او ثم مخلوق
اسمه القديم او المراد تذليلها كتذليل من موضع تحت الرجل والعرب تضع الامثال
بالاعضا ولا تريد اعيانها فينزوي بالنون والزاي فينجمع وينقبض بعضها الى
بعض ثم تقول قد قد بفتح القاف وسكون الدال وتكسر فيهما اي حسبي حسبي قد
اكتفيت بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة تفضل عن الداخلين فيها ولابي ذر عن المستملي
يفضل بموحدة بدل الفوقية وفتح الفا وسكون الضاد حتى ينشئ الله لها خلقا
فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها وقد ساق المولف هذا الحديث الذي هنا من
ثلاث طرق عن قتادة وسبق لفظ شعبة في تفسير سورة ق وسياقه هنا على لفظ
خليفة ويستنبط منه مشروعية الحلف بكرم الله كما في الحلف بعزة الله ومطابقته
للحديث ظاهرة باب قول الله تعالى وسقط باب لغير ابي ذر وهو
الذي خلق السموات والارض اي بكلمة الحق وهي قوله كن وقال ابن عادل في لبابه
قيل الباء بمعنى اللام اي لاظهار الحق لانه جعل صنعه دليلا على وحدانيته فهو نظير
قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا نقله السفاقسي عن الداودي وتعقب
بان النحاة ذكروا للباء اربعة عشر معنى ليس منها انها تاتي بمعنى اللام والحق في
الاسماء الحسنى معناه كما قاله ابو الحكم عبد السلام بن برجان الواجب الوجود
بالبقاء الدائم والدوام المتوالي الجامع للخير والمجد والمحامد كلها والثناء الحسن
والاسماء الحسنى والصفات العلى قال ومعنى قولنا واجب الوجود اضطر جميع
الموجودات الى معرفة وجوده والزمها اتخاذه ايا ها قال تعالى وقد ذكر الاية ده
واستشهاده بينا انه ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى وانه على كل شيء
قدير وان وجود كل ذي وجود عن وجوب وجوده ثم قال وانما يدعون من دونه
هو الباطل اي لا وجود له اذ ليس في الوجود وجود البتة فاستحال لذلك وجوده
فالموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل انفسها
واياه عنى الشاعر بقوله الا كل شيء ما خلا الله باطل ولما اظهر جملة المخلوقات خلقها
بالحق وللحق قال خلق الله السموات والارض بالحق نظهر الحق بعضه لبعض ودل
عليه به فالله تعالى هو الحق المبين وجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه
الحق وارادته الحق وصفاته العلا الحق واسماؤه كلها الحق واوجد فعله الحق به
بكلمته الحق فالحق بوجوب وجوده وعموم حقيقته قد ملا اركان الوجود كلها

وشمل منواحي الحلم واطبق على افطار التفكير فلم يكن للباطل من الوجود نصيب وبه
قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن
ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن مسلم الاحول عن طاوس الامام ابن عبد الرحمن
ابن كيسان وقيل اسمه ذكوان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يدعو من الليل اي اذا تهجد من الليل اللهم لك الحمد انت رب السموات
والارض لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن وفي رواية قيام وفي اخرى
قيوم وهي من ابنية المبالغة والقيم معناه القايم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر
العالم في جميع احواله والقيوم هو القايم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل
موجود حتى لا يتصور وجود الشيء ولا دوام وجوده الا به وقال التوربشتي معناه
انت الذي تقوم بحفظها وحفظ من احاطت به واشتملت عليه وقال ومن تغليبا
للعقلاء على غيرهم ولا يدرؤ ما فيهن لك الحمد انت نور السموات والارض اي ذو نور
السموات ونور الارض واضاف النور اليهما للدلالة على سعة اشراقه وفشو
اضاءته حتى تضي له السموات والارض وجاز ان يراد اهل السموات والارض وانهم
يستضيئون به قولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق الثابت المتحقق وجوده
فلا يدخله خلف ولا شك عطف الوعد على القول وهو قول فهو من عطف الخاص على
العام ولقاؤك حق اي رؤيتك في الدار الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق
كل منهما موجود والساعة حق قيامها اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك
وبك امنت صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت فوضت اموري كلها واليك انبت
رجعت مقبلا بقلبي عليك وبك اي بما اتيتني من البراهين والحجج خاصمت من خاصمني
من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
وسقط لفظ ما الثانية في رواية ابي ذر واسررت واعلنت بغير ما فيهما وقاله تواضعا
وتعليما لنا انت الهي لا اله لي غيرك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انت رب السموات
والارض اي انت مالكهما وخالقهما والحديث سبق في صلاة الليل وفي الدعوات وبه
قال حدثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري بهذا السند والمتن
المذكورين وقال انت الحق اي المتحقق وجوده وهذا ياتي ان شاء الله تعالى في قوله

باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة بالتنوين وكان الله سميعا بصيرا

ولغير ابي ذر وقول الله تعالى بالرفع وكان الله سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة من
الدين وثبت في الكتاب والسنة بحيث لا يمكن انكاره ولا تاويله ان الله تعالى حي
سميع بصير وانعقد اجماع اهل الاديان بل جميع العقلاء على ذلك وقد انبنيت الى علي
الحياة بانه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع والبصر بان كل حي يصح
كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب من الكمالات يثبت بالفعل لبراءته عن ان يكون
له ذلك بالقوة والامكان وعلى الكل بانها صفات كمال قطعا والخلو عن صفات الكمال
في حق من يصح اتصافه بها نقص وهو على الله محال قال تعالى وتلك حجتنا اتيناها
ابراهيم على قومه وقد الزم عليه السلام اباه الحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر
فافاد ان عدمهما نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات

والمبصرات

والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات لانها صفات قديمة يحدث لها
تعلقات بالحوادث ولا يقال ان معنى الذي يعلم ان السما خضرا ولا يراها والاصم الذي
يعلم ان في الناس اصواتا ولا يسمعها فقد صح ان كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا زايدا
على كونه عليما وكونه سميعا بصيرا يتضمن انه يسمع بسمع ويبصر ببصر كما تضمن كونه
عليما انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الاسما خطابا لمن هو من اهل
اللغة والمفهوم في اللغة من عليم ذات له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كاستحالته
بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنه الا لقاطع عقلي يوجب نفيه وقد اجيب عن قول المعتزلي
بان السمع ينشا عن وصول الهوا المسموع الى العصب المفروش في اصل الصماخ
والله منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله تعالى فيمن يكون حيا فيخلقه الله
تعالى عند وصول الهوا الى المحل المذكور والله تعالى يسمع المسموعات بدون الوسايط
وكذلك يرى المرئيات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته تعالى مع كونه حيا
موجودا لا تشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر
بلا جارحة حدقة واذن بل اسمعه خفا الهواجس ويسمع منه صوت ارجل النمل على الصخرة
الملسا وحظ العبد من هذين الاسمين ان يتحقق انه بمسمع من الله ومرأى منه فلا
يستهين باطلاعه عليه ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله
قيل اذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك وقال الاعمش سليمان بن مهران فيما
وصله احمد والنساي عن تميم اي ابن سلمة الكوفي عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات
وليس المراد من الوسع ما يفهم من ظاهره لان الوصف بذلك يودي الى القول بالتجسيم
فيجب صرفه عن ظاهره الى ما يقتضي الدليل صحته فانزل الله تعالى على النبي صلى الله
عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها كذا اختصره وتمامه كما عند احمد بعد
قوله الاصوات لقد جاءت المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمه في جانب
البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله الاية وعند ابن ماجه وابن ابي حاتم ان عايشة
قالت تبارك الذي وعى سمعه كل شي اني لاسمع كلام خولة ويخفى علي بعضه وهي
تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله اكل شبابي
ونثرت له بطني حتى اذا كبر سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك
قالت فما برحت حتى نزل جبريل بهذه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى نقول الله
اكبر نرفع اصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لنا اربعوا بوصل الهمزة وفتح الموحدة
وقال السفاقسي رويناه بكسرها على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في رفع اصواتكم
او لا تعجلوا فانكم لا تدعون بسكون الدال اصم ولا غايبا ولم يقل ولا اعمى بتناسب اصم
لان الاعمى غايب عن الاحساس بالمبصر والغايب كالاعمى في عدم رويته ذلك المبصر
فنفي لازمه ليكون ابلغ واعم قاله في الكواكب تدعون وفي الدعوات لكن تدعون

سميعا بصيرا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم قال ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم
علي بالتشديد وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن
قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة اي كالكنز في نفاسته
او قال الا ادلك به اي ببقية الخبر والشك من الراوي والحديث سبق في باب
الدعا اذا علا عقبة من كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال حدثنا
يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن الحارث البصري عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب سويد عن ابي الخير مرثد
ابن عبد الله بفتح الميم والمثلثة انه سمع عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي
ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني
دعاء ادعو به في صلاتي قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
بالمثلثة على المشهور من الرواية ووقع هنا للقابسي اي بملابستها ما يوجب عقوبتها
ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة عظيمة من عندك وفائدة قوله من عندك
الدلالة على التعظيم ايضا لان عظمة المعطي تستلزم عظمة العطا انك انت الغفور الرحيم
ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال ان دعا ابي بكر مما علمه النبي صلى الله
عليه وسلم يقتضي ان الله يسمع لدعائه ويجازيه عليه وقال اخر حديث ابي بكر رضي
الله عنه ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما
من جهة ان فائدة الدعا اجابة الداعي لمطلوبه والدعا في الصلاة يطلب
فيه اسرار الدعا فلولا ان سمعه تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما حصلت فائدة
الدعا وقال في الكواكب لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم ينفع
مغفرة الا بعد الابصار والاسماع حكاه في فتح الباري والحديث سبق في باب
الدعا قبل السلام من كتاب الصلاة وفي كتاب الدعوات وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان
عائشة رضي الله عنها حدثته فقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه
السلام ناداني لما رجعت من الطايف ولم يقبل قومي ما دعوتهم اليه من التوحيد
قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم
قبولهم الاسلام والحديث سبق باتم من هذا في بدء الخلق باب قول الله تعالى
قل هو القادر بالذات والمقتدر على جميع الممكنات وما عداه فانما يقدر باقدار على بعض
الاشيا في بعض الاحوال فحقيق به ان لا يقال انه قادر الا مقيدا او على قصد التقريب
قال الشيخ ابو القاسم القشيري من عرف انه قادر على الكمال يخشى سطوات عقوبته
عند ارتكاب مخالفته وامل لطايف رحمته وزوايد نعمته عند سؤاله وحاجته
لا بوسيلة طاعته لكن بكرمه ومنته ولابي ذر باب قوله قل هو القادر وفي نسخة سقوط
الباب فالتالي رفع وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني قال
حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون العين المهملة المدني القزاز الامام ابو يحيى

قال

قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي الموالي واسمه زيد وقيل ابو الموالي جده مولى آل
علي قال سمعت محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير المدني الحافظ يحدث
عبد الله بن الحسن بن الحسن بفتح الحاء فيهما ابن علي بن ابي طالب وليس له ذكر في البخاري
الا في هذا الموضع يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله السلمي بفتح السين واللام
الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة
في الامور كلها اي المباحات والمستحبات او في وقت فعل الواجب الموسع كما يعلم ولابي
ذر كما يعلمهم السورة من القران يقول صلوات الله وسلامه عليه يقول اذا هم احدكم
بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة في غير وقت الكراهة وقال الطيبي قوله من
غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من القران يدل على الاعتنا التام البالغ حده
بالصلاة والدعا وانهما تلوان للفريضة والقران ثم ليقل بعد الصلاة او في اثنايها
في السجود او بعد التشهد اللهم اني استخيرك بعلمك استفعال من الخير ضد الشر
اي اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اطلب منك ان تجعل لي عليه قدرة
والبا فيهما للاستعانة اي اني اطلب خيرك مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيم خيري
واطلب منك القدرة فاني لا حول لي ولا قوة الا بك او للاستعطاف اي اللهم اني اطلب
منك الخير بعلمك الشامل للخيرات واطلب منك القدرة بحق تقديرك المقدورات
ان تيسرها علي فيكون كقوله رب بما انعمت علي واسالك من فضلك وفي الدعوات
زيادة العظيم فانك تقدر ولا اقدر الا بك وتعلم ما فيه الخيرة لي ولا اعلم الا بك
وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم بالفا فان كنت تعلم هذا الامر وفي الدعوات
ان هذا الامر ثم يسميه بالتحتية والفوقية بعينه بان ينطق به او يستحضره بقلبه
خيرا لي نصب مفعول ثان لتعلم في عاجل امري واجله قال الراوي او في ديني ومعاشي
حياتي او ما يعاش فيه وعاقبة امري فاقدره لي بضم الدال المهملة وكسرها ويسره لي ثم
بارك لي فيه اللهم ان ولابي ذر عن الكشميهني وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفني عنه حتى لا يبقى قلبي متعلقا
به واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به بتشديد الضاد المعجمة اي اجعلني بذلك راضيا
فلا اندم على طلبه ولا على وقوعه والشك في الموضعين من الراوي وسبق الحديث
في باب ما جا في التطوع مثنى مثنى من كتاب التهجد وفي كتاب الدعوات والله الموفق
ط وبه المستعان باب مقلب القلوب وقول الله تعالى ولغير ابي ذر بلفظ
الباب فما بعده مرفوع وكذا قوله وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم
فاما مقلب فخبر مبتدا محذوف اي الله مقلب القلوب وما بعده معطوف عليه
والمعنى انه تعالى مبدل الخواطر وناقض العزايم فان قلوب العباد بيد قدرته
يقلبها كيف يشا والافيدة جمع فواد وهو القلب ويطلق على العقل وقال
الراغب الفواد كالقلب لكن يقال له فواد اذا اعتبر فيه معنى التفود اي
التوقد يقال فادت اللحم شويته ومنه لحم فئيد اي مشوي وظاهر هذا ان الفواد
غير القلب ويقال فيه بالواو بدلا عن الهمزة وقد ذكر تقليب الافئدة على الابصار
لان موضع الدواعي والصوارف هو القلب فاذا حصلت الداعية في القلب انصرف

البصر اليه شأ أم أبي وإذا حصلت الصوارف في القلب انصرف عنه وهو وإن كان
يبصر بحسب الظاهر إلا أنه لا يصير لذلك الابصار سببا للوقوف على الفوائد
المطلوبة فلما كان المعول هو القلب وأما السمع والبصر فهما آلتان للقلب
كانا الاحالة نا بعين للقلب فلهذا وقع الابتدا بذكر تقليب القلوب ثم اتبعه بذكر
البصر وبه قال حدثني بالافراد ولأبي ذر بالجمع سعيد بن سليمان الملقب بسعدويه الواسطي
نزيل بغداد عن ابن المبارك عبد الله عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب
اي لا افعل ولا اقول وحق مقلب القلوب وفي نسخة مقلب القلوب الى الله تعالى
اشعارا بانه يتولى قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وفي دعائه صلى الله عليه
وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبيا
ورفع توهم من يتوهم انهم يستثنون من ذلك قال البيضاوي وفي الحديث ان اعراض
القلوب من ارادة وغيرها بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وان لم
يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت والحديث مر في القدر باب يقع
بالتنوين يذكر فيه ان لله مائة اسم الا واحدا ولفظ الباب ثابت لابي ذر وفي روايته عن
الحموي والمستملي الا واحدة بلفظ التانيث باعتبار معنى التسمية قال ابن عباس
رضي الله عنهما ذو الجلال اي العظمة وعند ابن كثير في تفسيره وقال ابن عباس ذو الجلال
والاكرام والعظمة والكبريا انتهى فهو تعالى ذو الجلال الذي لا جلال ولا كمال الا وهو له
مطلقا لعم جلاله جميع الاكوان فلم تطق الاكوان رؤيته في الدنيا لهيبة الجلال
فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يبرز لعباده المؤمنين في الجمال والجلال لا الانس
فينظرون اليه فتعود انوار النظر عليهم فتتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر
اليه الا احرمنا الله ذلك ولابي ذر عن الكشميهني العظيم وقال ابن عباس ايضا فيما
وصله الطبري البر معناه اللطيف وقال غيره البر المحسن فما من بر واحسان
الا وهو موليه قال القشيري من كان الله تعالى بارا به عصم عن المخالفات وادام
بفنون اللطايف انسه وطيب فواده وحصل مراده وجعل التقوى زاده قال
ومن اداب من عرف انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لا سيما بابويه وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا ولابي ذر الا واحدة بالتانيث وفائدة
قوله مائة الا واحدة التاكيد والفذلكة لئلا يزاد على ما ورد كقوله تلك عشرة
كاملة ورفع التصحيف فان تسعة تتصحف بسبعة وتسعين بسبعين بالموحدة
فيهما وفي الاستثنا اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب
الوتر فان قيل اذا قلنا بان الاسم غير المسمى على ما هو الصحيح لزم من قوله ان
لله تسعة وتسعين اسما تعدد الاله والجواب من وجهين احدهما ان المراد
من الاسم هاهنا اللفظ ولا خلاف في ورود هذا المعنى انما النزاع في انه هل يطلق
ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسما تعدد المسمى والثاني ان لكل واحد

من

من الالفاظ المطلقة على الله تعالى تدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية
وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في
ذلك وفيه كما قال الخطابي دليل على ان اشهر اسمائه تعالى الله لاضافة هذه الاسما
اليه وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك ولكون الله اسم علم وليس بصفة
قيل في كل اسم من اسمائه تعالى سواه اسم من اسماء الله وهو من قول الطيبي على
ما رواه النووي الى الله ينسب كل اسم له فيقال الكريم من اسما الله ولا يقال من
اسما الكريم الله من احصاها اي حفظها كذا فسره البخاري كما ياتي قريبا ان شا الله تعالى
والاكثرون ويؤيده ما سبق في الدعوات لا يحفظها احد الا دخل الجنة او المعنى ضبطها
حصرا وتعدادا او علما وايمانا وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا او بمعنى الاطاقة
اي اطاق القيام والعمل بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه
بما يتضمنه من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي
لما اكد الاعداد دفعا للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان وقد ارشد الله تعالى
بقوله ولله الاسما الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمائه الى عظم
الخطب في الاحصا بان لا يتجاوز المسموع والاعداد المذكورة وان لا يلحد منها
الى الباطل انتهى ثم ان مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون
ماخوذا باعتبار الاجزا وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال والسلوب
والاضافات ولا خفا في تكثر اسما الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع ما يكون باعتبار
الجزء لتنزهه تعالى عن التركيب فان قلت اعتبار السلوب والاضافة تقتضي تكثر
اسما الله تعالى جدا فما وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما نطق به
الحديث على انه قد دل الدعا المشهور عنه صلى الله عليه وسلم على ان لله تسعة اسما
لم يعلمها احد من خلقه واستاثر بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب والسنة
اسامي خارجة عن التسعة والتسعين كالكافي والدايم والصادق وذي المعارج
والغالب الى غير ذلك اجيب بوجوه منها ان التنصيص على العدد لا ينفي الزيادة ده
بل الغرض الاخبار بزيادة الفضيلة مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة في موضع
الوصف كقوله للامير عشرة غلمان يكفونه مهماته يعني ان لهم زيادة قرب واشتغال
بالمهمات فان قلت ان كان اسمه الاعظم خارجا عن هذه الجملة فكيف يختص ما سواه
بهذا الشرف وان كان داخلا فكيف يصح انه مما يختص بمعرفته نبي او ولي فانه سبب كرامة
عظيمة لمن عرفه حتى قيل ان اصف بن برخيا انما جا بعرش بلقيس لانه قد اوتي الاسم
الاعظم اجيب باحتمال انه يكون خارجا ويكون زيادة شرف تسعة وتسعين وجلالتها
بالاضافة الى ما عداه وان يكون داخلا منها لا يعرفه بعينه الا نبي او ولي ومنها ان
الاسما منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة على تفصيلها غير مذكورة
في الصحيح ولا خالية عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر كثير من المحدثين ان في اسنادها
ضعفا قاله في شرح المقاصد قال البخاري احصيناه اي حفظناه واشار بهذا الى ان معنى
احصاها حفظها لكن قال الاصيلي الاحصا للاسما العمل بها لا عدها ولا حفظها لان ذلك
قد يقع للكافر والمنافق كما في حديث الخوارج يقرؤون القران لا يجاوز حناجرهم وقال في

الكواكب اي حفظها وعرفها لان العارف بها لا يكون الا مومنا والمومن يدخل الجنة
لا محالة وهذا اعني قوله احصيناه حفظناه ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي والحديث
سبق في الشروط متنا واسنادا **باب السؤال باسماء الله تعالى والاستعاذة**
بها ولفظ باب ثابت في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع مالك الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد بن ابي
سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة المدينة عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا جاء احدكم الى فراشه لينام عليه فلينفض
بضم الفاء قبل ان يدخل اليه بصنفة ثوبه بكسر الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون
مكسورة ففاء فتاء تانيث اي بطرف ثوبه او حاشيته او طرته وهو جانبه الذي لا
هدب له ثلاث مرات حذرا من وجود موذ كعقرب وحية وهو لا يشعر ويده مستورة
بحاشية الثوب لئلا يحصل بها مكروه ان كان ثم شيء وليقل باسمك ربي وضعت جنبي
وبك ارفعه الباء للاستعانة اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه ان امسكت
نفسي توفيتها فاغفر لها وان ارسلتها وان رددتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك
الصالحين ذكر المغفرة عند الامساك لان المغفرة تناسب الميت والحفظ عند
الارسال المناسب له والباء في بما تحفظ كهي في مثلها كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة
وبيانها ما دل عليه صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي وان لا يهنوا
في طاعته بتوفيقه ولطفه تابعه اي تابع عبد العزيز الاويسي في روايته عن مالك
يحيى بن سعيد القطان فيما رواه النسائي وبشر بن المفضل بالضاد المعجمة المشددة
فيما رواه مسدد كلاهما عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد اي ابن ابي سعيد
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية
فيما سبق في الدعوات وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة بعدها ميم ساكنة انس بن
عياض فيما رواه مسلم واسماعيل بن زكريا فيما رواه الحارث بن ابي اسامة في مسنده
عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم والمراد بالزيادة لفظة عن ابيه ورواه اي الحديث المذكور ابن عجلان بفتح
العين المهملة وسكون الجيم محمد الفقيه المدني فيما رواه احمد عن سعيد اي ابن سعيد
المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن عجلان محمد بن عبد الرحمن الطفاوي
البصري والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني عنه واسامة
بن حفص والمراد بهذه التعاليق بيان الاختلاف على سعيد المقبري هل روى الحديث
عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه سقطت
لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال
ابن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى ولذلك
صحت الاستعاذة به والاستعانة به يظهر ذلك في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك
ارفعه فاضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم هو الذات وقد
استعان وضعا ورفعا لا باللفظ انتهى قال في شرح المقاصد المتاخرون اقتصروا
على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم المسمى قالوا والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع

للمعنى على ما يعم انواع الكلمة وقد يقيد بالاستقلال والتجرد عن الزمان فيقابل
الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه
والتسمية هي وضع الاسم للمعنى وقد يراد بها ذكر الشيء باسمه كما يقال سمى زيدا
ولم يسم عمرا فلا خفاء في تغاير الامور الثلاثة وانما الخفاء فيما ذهب اليه بعض اصحابنا
من ان الاسم نفس المسمى وفيما ذكره الشيخ الاشعري من ان اسماء الله تعالى ثلاثة اقسام
ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود اي الذات الكريمة وما هو غيره كالخالق
والرازق ونحو ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم والقادر وكل ما يدل
على الصفات القديمة واما التسمية فغير الاسم والمسمى وتوضيحه انهم يريدون بالتسمية
اللفظ وبالاسم مدلوله كما يريدون بالوصف قول الواصف وبالصفة مدلوله وكما يقولون
ان القراءة حادثة والمقروء قديم الا ان الاصحاب اعتبروا المدلول المطابقي فاطلقوا القول
بان الاسم نفس المسمى للقطع بان مدلول الخالق شيء ما له الخلق لا نفس الخلق ومدلول
العلم شيء ما له العلم لا نفس العلم والشيخ اخذ المدلول اعم واعتبر في اسماء الصفات
المعاني المقصودة فزعم ان مدلول الخالق الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم العلم
وهو لا عين ولا غير وتمسكوا في ذلك بالعقل والنقل اما العقل فلانه لو كانت الاسماء غير
الذات لكانت حادثة فلم يكن الباري تعالى في الازل الها وعالما وقادرا ونحو ذلك وهو
محال بخلاف الخالقية فانه يلزم من قدمها قدم المخلوقات اذا اريد الخالق بالفعل كالقا طح
في قولنا السيف قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف قاطع في الغمد بمعنى ان من شانه
ذلك فان الخالق حينئذ معناه الاقتدار على ذلك واما النقل فلقوله تعالى سبح اسم ربك
والتسبيح انما يكون للذات دون اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها
وعبادتهم انما هي الاصنام التي هي المسميات دون الاسامي واما التمسك بان الاسم
لو كان غير المسمى لما كان قولنا محمد رسول الله حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه
وسلم بل لغيره فشبهة واهية فان الاسم وان لم يكن نفس المسمى لكنه دال عليه ووضع
الكلام على ان تذكر الالفاظ وترجع الاحكام الى المدلولات كقولنا زيد كاتب اي مدلو ل
زيد متصف بمعنى الكتابة وقد يرجع بمعونة القرينة الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد
مكتوب وثلاثي ومعرب ونحو ذلك واجيب عن الاول بان الثابت في الازل معنى الالهية والعلم
ولا يلزم من انتفاء الاسم بمعنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى وعن الثاني بان معنى تسبيح الاسم
تقديسه وتنزيهه عن ان يسمى به الغير او عن ان يفسر بما لا يليق او عن ان يذكر على غير
وجه التعظيم او هو كناية عن تسبيح الذات كما في قولهم سلام على المجلس الشريف والجناب
المنيف وفيه من التعظيم والاجلال ما لا يخفى او لفظ الاسم مقحم كما في قول الشاعر ثم اسم السلام
عليكما ومعنى عبادة الاسماء انهم يعبدون الاصنام التي ليس فيها من الالهية الا مجرد الاسم
كمن سمى نفسه بالسلطان وليس عنده الات السلطنة واسبابها فيقال انه قنع من السلطنة
بالاسم ان في تقرير الاستدلال اعترافا بالمغايرة حيث يقال التسبيح لذات الرب دون اسمه
والعبادة لذوات الاصنام دون اساميها بل ربما يدعى ان في الايتين دلالة على المغايرة حيث اضيف
الاسم الى الرب عز وجل وجعل الاسماء تسميتهم وفعلهم مع القطع بان اشخاص الاصنام ليست
كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم لفظ وهو عرض غير باق ولا قائم بنفسه

متصف بانه متركب من الحروف وبانه اعجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معنى لا يتصف بذلك
فربما يكون جسما قايما بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف
يتحدان الثاني قوله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه بها وقوله عليه الصلاة والسلام
ان لله تسعة وتسعين اسما مع القطع بان المسمى واحد لا تعدد فيه واجيب بان
النزاع في نفس اللفظ لا مدلوله ونحن انما نعبر عن اللفظ بالتسمية وان كانت في اللغة
هل الواضع او الذاكر ثم لا ننكر اطلاق الاسم على التسمية كما في الاية والحديث على ان الحق
ان المسميات ايضا كثيرة للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم القادر وكذا البواقي
وانما الواحد هو الذات المتصف بالمسميات فان قيل تمسك الفريقين بالايات
والحديث فيما لا يكاد يصح لان النزاع ليس في اسم بل في افراد مدلوله من مثل السما
والارض والعالم والقادر والاسم والفعل وغير ذلك على ما يشهد به كلامهم الا ترى
انه لو اريد الاول لما كان للقول بتعداد اسما الله تعالى وانقسامها الى ما هو عين
او غير او لا عين ولا غير معنى وبهذا يسقط ما ذكره الامام الرازي من ان لفظ الاسم
مسمى بالاسم لا الفعل او الحرف فهاهنا الاسم والمسمى واحد ولا يحتاج الى الجواب بان لفظ
الاسم من حيث انه دال موضوع والمسمى هو من حيث انه مدلول وموضوع له بل
فرد من افراد الموضوع له فتغايرا قلنا نعم الا ان وجه تمسك الاولين ان في مثل سبح
اسم ربك الاعلى اريد بلفظ الاسم الذي هو من جملة الاسما مسماه الذي هو اسم من
اسما الله تعالى ثم اريد به مسماه الذي هو الذات الا انه يرد اشكال الاضافة ووجه
تمسك الاخرين ان في قوله تعالى ولله الاسما الحسنى اريد بلفظ الاسما بمثل لفظ الرحمن
والرحيم والعليم والقدير وغير ذلك مما هو غير لفظ الاسما ثم انها متعددة فيكون
غير المسمى الذي هو ذات الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا فان قيل فقد ظهر
ان ليس الخلاف في لفظ الاسم وانه في اللغة موضوع للفظ الشي او لمعناه بل في الاسما
التي من جملتها لفظ الاسم ولا خلاف في انها اصوات وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها
وان اريد بالاسم المدلول فلا خفا في ان المدلول اسم الشي ومفهومه نفس مسماه من
غير احتياج الى استدلال بل هو لغو من الكلام بمنزلة قولنا ذات الشي ذاته فما وجه
هذا الاختلاف المستمر بين كثير من العقلا قلنا الاسم اذا وقع في الكلام قد يراد به
معناه كقولنا زيد كاتب وقد يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب حتى ان كلمه
فانه اسم موضوع بازا لفظ يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ماض ومن حرف جر ثم اذا اريد
المعنى فقد يراد نفس ماهية المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد
بعض افرادها كقولنا جاني انسان ورايت حيوانا وقد يراد جزؤها كالناطق او عارض
لها كالضاحك فلا يبعد ان يقع بهذا الاعتبار اختلاف واشتباه في ان اسم الشي نفس
مسماه او غيره انتهى بحروفه وانما اطلت به لامر اقتضاه والله الموفق والمعين
وحديث الباب سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدي
الازدي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء والعين
المهملة بينهما موحدة ساكنة ابن حراش بالحا المهملة المكسورة وبعد الرا الف شين
معجمة الغطفاني قيل انه تكلم بعد الموت عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه قال اللهم باسمك بوصل الهمزة
اي بذكر اسمك احيى ما حييت وعليه اموت او باسمك المميت اموت وباسمك المحيي احيا
لان معاني الاسما ثابتة لله تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات
واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت على النوم لانه يزول
معه العقل والحركة كالموت واليه النشور الاحيا للبعث او المرجع في نيل الثواب
مما نكتسبه في حياتنا هذه والحديث سبق في الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعيد
ابن حفص بسكون الفا الطلحي الكوفي الضخم قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية
عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش الغطفاني عن خرشة بفتح المعجمتين والرا
ابن الحر بضم الحا المهملة وتشديد الرا الفزاري الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله
عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل قال باسمك
بذكر اسمك نموت ونحيا بالنون فيهما ولابي ذر واذا استيقظ من نومه قال الحمد لله الذي
احيانا بعد ما اماتنا رد انفسنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله شكرا
لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزوال المانع
عن التقرب بالعبادات واليه تعالى النشور الاحيا بعد الموت والبعث يوم القيامة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي مولاهم البغلاني البلخي قال حدثنا جرير
هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان
احدكم بالكاف ولابي ذر احدهم اذا اراد ان ياتي اهله يجامع امراته او سريته فقال بسم الله
اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا وجواب لو الشرطية محذوف اي لسلم
من الشيطان يدل له قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد في ذلك الاتيان
لن يضره شيطان باضلاله واغوايه ابدا بل يكون من جملة من لا سبيل للشيطان
عليه وشيطان في قوله لن يضره شيطان بدون ال وفي الكواكب فان قلت التقدير ازلي
فما وجه ان يقدر واجاب بان المراد به تعلقه وقال في الفتح اي ان كان قدر لان التقدير
ازلي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعليق والحديث سبق في باب التسمية على كل حال
وعند الوقاع من كتاب الوضوء وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم
واللام القعنبي قال حدثنا فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن عياض التميمي الزاهد
الخراساني عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بفتح الها وتشديد الميم
بعدها ميم اخرى ابن الحارث النخعي عن عدي بن حاتم الطائي ولد الجواد المشهور اسلم في سنة
تسع او سنة عشر وكان قبل ذلك نصرانيا قال لعلي بن خليفة عنه انه قال ما اقيمت الصلاة
منذ اسلمت الا وانا على وضوء وقد اسن قال خليفة عنه بلغ مائة وعشرين وقال ابو
حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله ارسل كلابي المعلمة بفتح اللام المشددة التي تنزجر بالزجر وتسترسل
بالارسال ولا ياكل من الصيد وفي كتاب الصيد في باب ما جا في التصيد من وجه اخر قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب قال صلى الله عليه وسلم اذا
ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عز وجل بان قلت بسم الله فامسكن عليك

فكل مما صادته واذا رميت بالمعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة اخره ضاد معجمة خشبة في راسها كالزج يلقيها على الصيد فخزق بالخاء المعجمة والزاي والقاف اي جرح الصيد بحده فكل فانه حلال وان قتل بعرضه فهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى داخله وسبق الحديث في الصيد وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا ولابي ذر عن الكشميهني ههنا اقواما حديثا بالنصب منونا ولابي ذر حديث بالرفع والتنوين عهدهم بشرك برفع عهدهم يا تونا ولابي ذر يا توننا بنونين والاول على لغة من يحذف نون الجمع بدون ناصب وجازم بلحمان بضم اللام جمع لحم لا ندري يذكرون اسم الله عليها ام لا قال عليه الصلاة والسلام اذكروا انتم اسم الله عز وجل على الاكل وكلوا والحديث سبق في الذبائح تابعه اي تابع ابا خالد الاحمر محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيما اخرجه المؤلف موصولا في البيوع والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما وصله الحميدي عنه واسامة ابن حفص فيما وصله المؤلف في باب ذبيحة الاعراب من الصيد قال في الفتح ووقع قوله تابعه الى اخره هنا عقب حديث ابي هريرة المبدا بذكره في هذا الباب عند كريمة والاصيلي وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره ان محل ذلك عقب حديث عائشة وهو سادس احاديث الباب وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين يتعلق بضحى حال كونه يسمي الله تعالى ويكبره فقال بسم الله والله اكبر والحديث اخرجه ابو داود وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي ويقال العجلي الكوفي عن جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى صلاة العيد ثم خطب فقال في خطبته من ذبح اضحيته قبل ان يصلي العيد فليذبح مكانها اي مكان ذبحها ذبيحة من ذبح الضحية اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله مستعينا بالله او متبركا باسم الله والحديث سبق في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد من كتاب العيد وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ورقا بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدود ابن عمر الخوارزمي عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا باباءكم لان في الحلف تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا فليحلف بالله اي من كان مريدا الحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وخص الاباء لوروده على سبب وهو انهم كانوا في الجاهلية يحلفون باباءهم والهتهم وفي حديث الترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر لا يحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر مع والتغليظ وفيه مباحث سبقت مع الحديث في الايمان

باب ما يذكر بضم اوله وفتح ثالثه في الذات الالهية والنعوت اي الصفات القائمة بها واسامي الله عز وجل قال القاضي عياض ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف

واللام

واللام وغلطهم النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر ولكنه شاذ واستعمال البخاري لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشيء على طريقة المتكلمين في حق الله ففرق بين النعوت والذوات وقال ابن برهان اطلاق المتكلمين الذات في حق الله تعالى من جهلهم لان ذات تانيث ذو وهو جلت عظمته لا يصح له الحاق تاء التانيث قال وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم ايضا لان النسب الى ذات ذوي واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة اما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور كقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي بنفس الصدور وقال خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة ابن عدي الانصاري وذلك في ذات الاله فذكر الذات ملتبسا باسمه تعالى او ذكر حقيقة الله بلفظ الذات قاله في الفتح ظاهر لفظه ان مراده انه اضاف لفظ الذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فكان جائزا وقد ترجم البيهقي في الاسماء والصفات ما جاء في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله وحديث ولا تتفكروا في ذات الله ومعنى ذلك من اجل الله حق فالظاهر ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون ولكنه غير مردود اذ عرف ان المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في القران وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عمرو بن ابي سفيان بفتح العين ابن اسيد بن جارية بفتح الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم الثقفي بالمثلثة حليف بالحاء المهملة بني زهرة بضم الزاي اي معاهدهم وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم بعد احد رهط من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا عشرة منهم خبيب الانصاري فلما كانوا بالهدأة ذكروا لبني لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل فلما راهم لجأوا الى فدفد اي رابية فاحاط بهم القوم ورموهم بالنبل وقتلوا عاصما اميرهم في سبعة من العشرة ونزل اليهم ثلاثة منهم خبيب وابن دثنة عبد الله بن طارق فاوثقوهم باوتار قسيهم وباعوا خبيبا وابن دثنة بمكة فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف فلبث خبيب عندهم اسيرا قال ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عياض بكسر العين اخره ضاد معجمة القاري ان ابنة الحارث زينب اخبرته انهم حين اجتمعوا لقتله استعار ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستعار منها موسى يستحد بها يحلق بها شعر عانته لئلا يظهر عند قتله فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال خبيب الانصاري ولست ابالي ولابي الوقت والاصيلي ما ابالي حين اقتل مسلما على اي شق بكسر المعجمة كان لله مصرعي اي مطرحي على الارض وذلك في ذات الاله وطلب ثوابه وان يشا يبارك على اوصال شلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي اوصال جسد ممزع بضم الميم الاولى وفتح الثانية والزاي المشددة بعدها عين مهملة اي مقطع مفرق فقتله ابن الحارث عقبة بالتنعيم وصلبه ثم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد باتم من هذا في باب هل يستاسر الرجل

باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه مفعول ثان ليحذركم لانه في الاصل متعد لواحد

فازداد بالتضعيف اخر وقدر بعضهم حذف مضاف اي عقاب نفسه وصرح بعضهم
بعدم الاحتياج إليه كذا نقله ابو البقا قال في الدر وليس بشي اذ لا بد من تقدير هذا
المضاف لصحة المعنى الى غير ما نحن فيه نحو قولك حذرتك نفس زيد انه لا بد من شي
يحذر منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا يتصور الحذر منها نفسها انما يتصور
من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم الله نفسه ان تعصوه
فتستحقوا عقابه وعبر هنا بالنفس عن الذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى
يوما باجود نائلا منه اذا نفس الجبان تجهمت سوالها وقال بعضهم الها في نفسه تعود
على المصدر المفهوم من قوله لا تتخذوا اي ويحذركم الله نفس الاتخاذ والنفس عبارة
عن وجود الشي وذاته وقال ابو العباس المقري ورد لفظ النفس في القران بمعنى العلم
بالشي والشهادة كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه يعني علمه فيكم وشهادته عليكم
وبمعنى البدن قال تعالى كل نفس ذايقة الموت وبمعنى الهوا قال الله تعالى ان النفس
لامارة بالسو بمعنى الهوى وبمعنى الروح قال تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم انتهى
والفايدة في ذكر النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذي اريد التحذير
منه هو عقاب يصدر من الله تعالى او من غيره فلما ذكر النفس زال ذلك ومعلوم
ان العقاب الصادر عنه يكون اعظم العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله
ولابي ذر وقول الله جل ذكره تعلم ما في نفسي ذاتي ولا اعلم ما في نفسك فنفس الشي ذاته به
وهويته والمعنى تعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقال في اللباب ولا يجوز ان تكون اعلم
الاولى عرفانية لان العرفان يستدعي سبق جهل او يقتصر به على معرفة الذات دون احوالها لها
فالمفعول الثاني محذوف اي تعلم ما في نفسي كاينا وموجودا على حقيقته لا يخفى عليك منه
شي وقوله ولا اعلم فهي وان كان يجوز ان تكون عرفانية الا انها لما صارت مقابلة لما
قبلها كانت مثلها انتهى وقال البيهقي والنفس في كلام العرب على اوجه منها الحقيقة كما يقولون
في نفس الامر وليس للامر نفس متقومة ومنها الذات قال وقد قيل في قوله تعالى تعلم ما
في نفسي ما اكنه واسره ولا اعلم ما تسره عني وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاركة
وعورض بالاية التي في اول الباب اذ ليس فيها مقابلة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث
النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قاضي الكوفة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن
شقيق ابي وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ما من احد اغير من الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش والمراد به
بالغيرة هنا والله اعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب ارادة ايصال العقوبة
وقيل غيرة الله كراهة اتيان الفواحش اي عدم رضاه بها لا التقدير وما احد احب
بالنصب ولابي ذر بالرفع اليه المدح من الله عز وجل فاحب بالنصب والمدح بالرفع
فاعله وليس في الحديث ما يدل على مطابقته للترجمة صريحا نعم في رواية تفسير سورة
الانعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه وساقه هنا على الاختصار بدون هذه
الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله اقام استعمال احد مقام النفس لتلازمهما في صحة
استعمال كل واحد منهما مقام الاخر والحديث سبق في تفسير الانعام وفي باب الغيرة من النكاح
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي وعبدان لقبه عن ابي حمزة بالحا

المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله الخلق كتب عز وجل
امر القلم ان يكتب في كتابه هو يكتب على نفسه بيان لقوله كتب ولابي ذر وهو يكتب فالجملة
حالية وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اي موضع وفي رواية ابي ذر على ما حكاه
عياض وضع بفتح الضاد فعل ماض مبني للفاعل وفي نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد مع التنوين
عنده اي علم ذلك عنده على العرش مكنونا عن ساير الخلق مرفوعا عن حيز الادراك والله
منزه عن الحلول في المكان لان الحلول عرض يفنى وهو حادث والحادث لا يليق به تعالى وليس
الكتب لئلا ينساه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملايكة الموكلين بالمكلفين
وفي بدء الخلق فوق العرش وفيه تنبيه على تعظيم الامر وجلالة القدر فان اللوح المحفوظ
تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم فوق العرش ولعل السبب في ذلك والعلم عند
الله تعالى انه ما تحت العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل
ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله ان رحمتي تغلب غضبي والمراد بالغضب
لازمه وهو ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار
التعلق اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة
واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث والحديث سبق في اوايل
بدء الخلق واخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن اني اعفو عنه واغفر له
فله ذلك وان ظن اني اعاقبه واواخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجا
على الخوف وقيده بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك فاقوال ثالثها الاعتدال
فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظايف العبادات موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه
وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد وظن خلاف ذلك فهو ايس من رحمة الله
وهو من الكباير ومن مات على ذلك وكل الى ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية
فذلك محض الجهل والغرة وانا معه بعلمي اذا ذكرني وهي معية خصوصية اي معه بالرحمة
والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة فهي غير المعية المعلومة من قوله تعالى وهو
معكم اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرني بالتنزيه والتقديس
سرا في نفسه ذكرته بالثواب والرحمة سرا ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملاء بفتح الميم واللام
مهموزا اي جماعة جهرا ذكرته بالثواب في ملاء خير منهم وهم الملا الاعلى ولا يلزم منه تفضيل
الملايكة على بني ادم لاحتمال ان يكون المراد بالملاء الذين خير من ملاء الذاكرين الانبيا
والشهدا فلم ينحصر ذلك في الملايكة وايضا فان الخيرية انما حصلت بالذاكر والملاء معا
فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت
بالمجموع على المجموع وهذا قاله الحافظ ابن حجر مسبوقا لكن قال انه سبقه الى معناه الكمال
ابن الزملكاني في الجزء الذي جمعه في الرفيق الاعلى وان تقرب الي بشبر بالباء بشبر
ولابي ذر عن الكشميهني شبرا باسقاط الخافض والنصب اي مقدار شبر تقربت اليه ذراعا
وان تقرب الي ذراعا بكسر المعجمة اي بقدر ذراع تقربت اليه ولابي ذر عن الحموي منه باعا

اي مقدار باع وهو طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وان ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ومن اتاني يمشي اتيته هرولة اسرعا يعني من تقرب الي بطاعة قليلة جازيته
بمثوبة كثيرة وكلما زاد في الطاعة ازيد في ثوابه وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على
التاني فاتيانى بالثواب له على السرعة والتقرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او
الاستعارة او قصد ارادة لوازمها والا فهذه الاطلاقات واشباهها لا يجوز اطلاقها
على الله الاعلى المجاز لاستحالتها عليه تعالى وفي الحديث جواز اطلاق النفس على الذات
فاطلاقه في الكتاب والسنة اذن شرعي فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على
هذا الثاني قوله تعالى ويحذركم الله نفسه والحديث من افراده باب قول
الله تعالى كل شيء هالك الا وجهه الاية فالوجه يعبر به عن الذات وانما جرى على عادة
العرب في التعبير بالاشرف عن الجملة ومن جعل شيا يطلق على البارى تعالى وهو الصحيح
قال هذا استثنا متصل ومن لم يطلقه عليه جعله متصلا ايضا وجعل الوجه ما عمل
لاجله او يجعله منقطعا اي لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على الصفة وفسر الهلاك
بالعدم اي ان الله تعالى يعدم كل شيء وفسر ايضا باخراج الشيء عن كونه منتفعا به
اما بالاماتة او بتفريق الاجزا وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب وقيل معنى كونه
هالكا كونه قابلا للهلاك في ذاته وقال مجاهد كل شيء هالك الا وجهه يعني علم العلما
اذا اريد به وجه الله انتهى وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي قال حدثنا حماد بن زيد وسقط ابن زيد لغير ابي ذر عن عمرو بفتح العين ابن دينار
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر
اي الكامل القدرة على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اي كما امطره على قوم لوط وعلى
اصحاب الفيل الحجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك اي بذاتك قال او من تحت
ارجلكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك قال ولابي ذر فقال او يلبسكم شيعا
او يخلطكم فرقا مختلفين على اهوا شتى فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر لان الفتن
بين المخلوقين اهون من عذاب الله وفي رواية ابن السكن مما ذكره في فتح الباري هذه ايسر
قال وسقط لفظ الاشارة من رواية الاصيلي قال الزركشي ورواية غيره هي الصحيحة
وبها يستقل الكلام قال في المصابيح ورواية غيره صحيحة وقصارى ما فيها حذف المبتدا الذي
ثبت في الرواية الثانية وذلك جايز فكيف يحكم بعدم صحتها ولا شاهد يستند اليه هذا الحكم انتهى
والمراد منه قوله اعوذ بوجهك قال البيهقي تكرر ذكر الوجه في الكتاب والسنة الصحيحة
وهو في بعضها صفة ذات كقوله الا رداء الكبريا على وجهه وفي بعضها من اجل كقوله انما
نطعمكم لوجه الله وفي بعضها بمعنى الرضى كقوله يريدون وجهه الا ابتغاء وجه ربه وليس المراد
الجارحة جزما والحديث سبق في تفسير سورة الانعام وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة
في قوله باب قول الله تعالى او يلبسكم شيعا باب قول الله تعالى ولتصنع
على عيني تغذى بضم الفوقية وفتح الغين المعجمة من التغذية قاله قتادة وفي نسخة والذال
الصغاني بالدال المهملة ولا تفتح ولده على حذف احدى التائين فانه تفسير تصنع
وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم يعني اجعله في بيت الملك ينعم ويترف غذاؤه عندهم وقال
ابو عمران الجوني قال تربى بعين الله وقال محمد بن المثنى ولتصنع على عيني عيث اري وقيل

لترى

لتربى بمراى مني قال الواحدي قوله على عيني بمراى مني صحيح ولكن لا يكون في هذا تخصيص
لموسى عليه السلام فان جميع الانبيا بمراى منه تعالى والصحيح لتغذى على محبتي ومرادي
قال وهذا قول قتادة واختيار ابي عبيدة وابن الانباري قال في فتوح الغيب هذا
الاختصاص للتشريف كاختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت الله فان الكل موجود
بكن وكل البيوت بيت الله على ان خلاصة الكلام وزبدته تفيد مزيد الاعتنا بشانه
وانه من المحفوظين بسوابق نعامه وقوله تغذى ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي
وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فالاحق مرفوع اسقيتا فا وقوله جل ذكره بالجر والرفع عطفا
على سابقه تجري باعيننا اي بمراى منا او بحفظنا وباعيننا حال من الضمير في تجري اي
محفوظة بنا ومن ذلك قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا اي نحن نراك ونحفظك
وتجري باعيننا اي بالمكان المحفوظ بالكلاءة والحفظ والرعاية يقال فلان بمراى مني
ومسمع اذا كان بحيث تحوطه عنايته وتكتنفه رعايته ونحو ذلك مما ورد به الشرع
وامتنع حمله على معانيه الحقيقية وعند الاشعري انها صفات زايدة وعند الجمهور
وهو احد قولي الاشعري انها مجازات فالمراد بالعين البصر وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بن اسما عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال ذكر الدجال بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى
عليكم ان الله عز وجل ليس باعور واشار صلى الله عليه وسلم بيده المقدسة الى عينه
ايما الى الرد على من يقول بمعنى رؤيته تعالى ووصفه انه بصير الحلم والقدرة فالمراد
التمثيل والتقريب للفهم لا اثبات الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة لان الجسم حادث وهو
قديم فالمراد نفي النقص والعور عنه وانه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقا
والافات وسئل الحافظ ابن حجر هل القاري هذا الحديث ان يشير بيده عند قراته هذا
الحديث الى عينه كما صنع صلى الله عليه وسلم فاجاب بانه ان حضر عنده من يوافقه على
معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفة الحدوث واراد التاسي به محضا جاز
والاولى به الترك خشية ان يدخل على من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك وان
المسيح الدجال اعور العين اليمنى من اضافة الموصوف الى صفته كان عينه عنبة طافية
بالياء اي ناتية بارزة وهي غير الممسوحة وقد يهمز لكن انكره بعضهم وسبق ما فيه في الفتن
في باب ذكر الدجال وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال اخبرنا قتادة بن دعامة قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله عز وجل من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب
انه اعور وان ربكم ولابي ذر عن الكشميهني وان الله ليس باعور لتعاليه عن كل نقص ثم
واقتصر في كل وصف الدجال على العور لكونه كل احد يدركه فدعواه الربوبية مع ذلك
يكذبه مكتوب بين عينيه كافر زاد ابو امامة فيما رواه ابن ماجه يقراه كل مومن كاتب
وغير كاتب وسبق الحديث في الفتن باب قول الله تعالى هو الخالق البارئ
المصور كذا لابي ذر ولغيره سقوط الباب وقال هو الله الخالق كذا في الفرع وسقط لابي
ذر لفظ هو وقال في فتح الباري باب قول الله تعالى هو الخالق كذا للاكثر والتلاوة هو الله
الخالق الى اخره وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية كريمة والخالق هنا المقدر والبارئ

المنشئ المخترع وقدم ذكر الخالق على البارئ لان الارادة مقدمة على تاثير القدرة
وهو الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير في التصوير مرتب على الخلق والبراية تابع لها
لان ايجاد الذوات مقدم على ايجاد الصفات والخالق من الخلق ويستعمل بمعنى الابداع
وهو ايجاد الشيء من غير اصل كقوله خلق السموات والارض وبمعنى التكوين كقوله
تعالى خلق الانسان من نطفة والخلاق مبالغة من خالق والخلق فعله والخليقة
جماعة المخلوق وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق تجوزا فمن علم انه الخالق فعليه ان
يمعن النظر في اتقان خلقه لتلوح له دلايل حكمته وصنعه فيعلم انه خلقه من تراب
ثم من نطفة وركب اعضاءه ورتب اجزاءه فقسم تلك القطرة فجعل بعضها مخا وبعضها
عظما وبعضها عروقا وبعضها اعصابا وبعضها شحما وبعضها لحما وبعضها جلدا ا ه
وبعضها شعرا ثم رتب كل عضو على ترتيب يخالف مجاوره ثم مد من تلك القطرة
معاني صفات المخلوق واسمايه واخلاق من علم وقدرة وارادة وعقل وحلم
وكرم ونحو هذا واضداده فتبارك الله احسن الخالقين واما البارئ فقالوا
معناه الخالق يقال برا الله الخلق يبراهم برا وبروا اي خلقهم والبرية الخلق بالهمز
وبغيره قالوا والبرية من البرا وهو التراب وقد جا هذا الاسم بين اسمي فعل وقد
جات الروايات بتعداد الاسما وذكر الاسمين معا في الحدود فلو كان معناهما واحدا
لاستغنى بذكر احدهما عن الاخر فلا بد من فارق يفرق بينهما وان تقارب الاشباه
فالايجاد والابداع اسم عام لما تناوله من معنى الايجاد ومعنى الايجاد اخراج ذات
المكون من العدم الى الوجود واسم الخلق يتناول جميع المواد الظاهرة للمصنوع
الظاهر وهذا احد خواص الخلق واسم البرء يتناول ايجاد البواطن من باطن ما
خلق منه ذوات المقادير وهي الاجسام وجعل الذوات ذوات في الكون محمولة في
الاجسام محجوبة في الهياكل واما المصور فهو مبدع صور المخلوقات على وجوه
تتميز بها عن غيرها من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل ونحو هذا فالله تعالى خالق
كل شيء بمعنى انه مقدره او موجده من اصل ومن غير اصل وبارئه حسبما اقتضته
حكمته وسبقت به كلمته من تفاوت واختلاف ومصوره بصورة يترتب عليها
خواصه ويتم بها كماله وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور او ابن راهويه قال
حدثنا عفان قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد حدثنا موسى هو ابن عقبة
وسقط لابي ذر هو ابن عقبة قال حدثني بالافراد محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة
وتشديد الموحدة الانصاري المدني عن ابن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون
التحتية بعدها را فتحتية ساكنة فزاي الجمحي القرشي عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه في غزوة بني المصطلق بكسر اللام انهم اصابوا سبايا جمع سبية وهي المراة
تسبى مثل خطية وخطايا اي جواري اخذوا من الكفار اسرى فارادوا لما طالت عليهم
العزبة ان يستمتعوا بهن في الجماع ولا يحملن فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عن
العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال فقال عليه الصلاة والسلام ما عليكم
ان لا تفعلوا اي ليس عليكم ضرر في ترك العزل وليس عدم العزل واجبا عليكم او لا زايدة
كما قاله المبرد فان الله عز وجل قد كتب اي امر من كتب من هو خالق الى يوم القيامة فلا

فايدة

فايدة في عزلكم فانه تعالى ان كان قد خلقها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص وقال مجاهد
هو ابن جبر المفسر فيما وصله عن قزعة بالقاف والزاي المفتوحتين سمعت ولابي ذر
قال سالت ابا سعيد الخدري عن العزل فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليست
نفس مخلوقة مقدورة الخلق الا الله عز وجل خالقها اي مبرزها من العدم الى الوجود
باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي يريد قوله تعالى لابليس لما لم
يسجد لادم ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي امتثالا للامر اي خلقته بنفسي
من غير توسط كاب وام والتثنية لما في خلقه من مزيد القدرة واختلاف
الفعل وقيل المراد باليد القدرة وتعقب بانه لو كانت اليد بمعنى القدرة لم يكن بين
ادم وابليس فرق لتشاركهما فيما خلق كل منهما به وهي قدرته وفي كلام المحققين
من علماء البيان ان قولنا اليد مجاز عن القدرة وانما هو لنفي وهم التشبيه والتجسيم
بسرعة والاهي تمثيلات وتصويرات للمعاني العقلية بابرازها في الصور الحسية
ولانه عهد انه من اعتنى بشي باشره بيده فيستفاد من ذلك ان العناية بخلق ادم
اتم من العناية بخلق غيره وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام
الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يجمع الله عز وجل المومنين من الامم الماضية والامة المحمدية ولابوي الوقت
وذر يجمع المومنون بضم التحتية مبنيا للمفعول المومنون مفعول نايب عن فاعله
يوم القيامة كذلك بالكاف في اوله للجميع قال البرماوي والعيني كالكرماني اي مثل الجمع
الذي نحن عليه وقال في فتح الباري واظن اول هذه الكلمة لام والاشارة الى يوم القيامة
او لما يذكر بعد قال وقد وقع عند مسلم من رواية معاذ بن هشام عن ابيه يجمع الله
المومنين يوم القيامة فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا احدا
فيشفع لنا حتى يريحنا من مكاننا هذا من الموقف للحساب ونخلص من حر الشمس
والغم الذي لا طاقة لنا به فياتون ادم فيقولون يا ادم اما ترى الناس فيما هم
فيه من الكرب خلقك الله بيده وهذا موضع الترجمة واسجد لك ملايكته وعلمك
اسما كل شيء وضع شيء موضع اشيا اي المسميات لقوله تعالى وعلم ادم الاسما كلها اي
اسما المسميات الارادة للتقصي واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها شفع
بفتح الشين المعجمة وكسر الفا مشددة مجزوم على الطلب قال في الكواكب من التشفيع
وهو قبول الشفاعة وهو لا يناسب المقام الا ان يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة
ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول
لست هناك اي لست الى هذه المرتبة بل لغيري ويذكر لهم خطيئته التي اصابها
وهي اكله من الشجرة ولكن ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل بالانذار
الى اهل الارض الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان وليست اصل بعثته عامة
فانه من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم وكانت رسالة ادم لبنيه بمنزلة التربية
والارشاد فياتون نوحا فياتونه فيقول لهم لست هناكم بالميم بعد الكاف ولابي ذر
عن المستملي والكشميهني هناك باسقاطها ويذكر خطيئته التي اصابها وهي سواله

نجاة ولده من الغرق ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فياتون ابراهيم فيسالونه فيقول
لست هناكم وللمستملي والكشميهني هناك ويذكر لهم خطاياه التي اصابها وهي قوله
اني سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اختي ولكن ائتوا موسى عبدا آتاه الله التوراة
وكلمه تكليما فياتون موسى فيسالونه فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التي
اصاب ولابي ذر اصابها وهي قتله النفس بغير حق ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله
نفي لقول النصارى ابن الله وكلمته لانه وجد بامر الله تعالى من غير اب وروحه المنفوخ
في مريم فياتون عيسى فيسالونه فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه
وسلم وسقطت الصلاة لابي ذر عبدا غفر له بضم الغين وكسر الفاء ولابوي الوقت وذر
والاصيلي غفر الله له ما تقدم من ذنبه عن سهو وتاويل وما تاخر بالعصمة فياتوني
ولابي ذر عن الكشميهني فياتونني فانطلق فاستاذن على ربي اي في الشفاعة للاراحة
من هول الموقف فيؤذن لي بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني ويؤذن لي عليه فاذا رايت
ربي وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني اي يتركني ما شاء ان يتركني ثم يقال
ارفع محمد راسك وقل ولابي ذر قل باسقاط الواو يسمع بضم التحتية وسكون السين
المهملة وفتح الميم لك ولابي ذر عن الكشميهني والحموي تسمع بالفوقية بدل التحتية
وسل بغير همز تعطه ولابي ذر عن المستملي تعط بغيرها واشفع تشفع بضم الفوقية
وفتح الفاء مشددة تقبل شفاعتك فاحمد ربي تعالى بمحامد علمنيها زاد ابو ذر ربي في
تفسير سورة البقرة يعلمنيها بلفظ المضارع ثم اشفع فيحد لي تعالى حدا اي يعين
لي قوما مخصوصين فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي تعالى وقعت له ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك ولابي ذر
عن الحموي والكشميهني تسمع بالفوقية وسل تعطه وللمستملي تعط بدونها واشفع
تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيهم فيشفعني تعالى ثم استاذنه تعالى
الشفاعة لاخراج قومي من النار فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي
وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد راسك قل يسمع
لك ولابي ذر وقل بالواو وتسمع بالفوقية وسل تعطه بالهاء واشفع تشفع فاحمد
ربي بمحامد علمنيها ولابي ذر علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع
فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن فيها ممن اشرك ووجب عليه الخلود
بقوله خالدين فيها ابدا قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من
قال لا اله الا الله مع محمد رسول الله وكان في قلبه من الخير زيادة على اصل التوحيد
ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
برة حبة من الحنطة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما
يزن ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذر وهو النمل الصغار او الهباء الذي
يظهر في عين الشمس او غيره وللتنكير في الحديث الرد على المعتزلة في نفيهم الشفاعة لاصحاب
الكبائر وبيان فضيلة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء وان ما نسب
الى الانبياء من الخطايا لعله من باب التواضع وان حسنات الابرار سيئات المقربين والا
فهم صلوات الله وسلامه عليهم معصومون مطلقا وسبق الحديث في تفسير سورة البقرة

وبه قال

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا ابو الزناد ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله عز وجل ملأى بفتح الميم وسكون
اللام بعدها همزة لا يغيضها بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها
ضاد معجمة ولابي ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية اي لا ينقصها نفقة والمراد من
قوله ملأى لازمه وهو انه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له في سحاء الليل
والنهار بفتح السين والحاء المشددة المهملتين وبالمد والرفع خبر مبتدا مضمر كما مر وبالنصب
منونا على المصدر اي تسح سحا الليل والنهار نصب على الظرفية والمعنى انها دائمة الصب
والهطل بالعطاء واليد هنا كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها وكمال
فوائدها فجعلها كالعين التي لا يغيضها الاستقاء وقال ارايتم ما انفق سبحانه وتعالى منذ
خلق السموات والارض اي انفق في زمان خلق السموات والارض حين كان عرشه على الماء
الى يومنا ولابي ذر منذ خلق الله السموات والارض فانه لم يغض بفتح التحتية وكسر
المعجمة لم ينقص ما بيده قال الطيبي يجوز ان يكون ارايتم استئنافا فيه معنى الترقي
كانه لما قيل ملأى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شيء وقد يمتلئ الشيء
ولا يفيض فقيل سحاء اشارة الى الفيض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار
ثم اتبعه بما يدل على ان ذلك ظاهر غير خاف على ذي بصر وبصيرة بعد ان اشتمل من ذكر
الليل بقوله ارايتم على تطاول المدة لانه خطاب عام والهمزة فيه للتقرير قال وهذا
الكلام اذا اخذته بجملته من غير نظر الى مفرداته ابان زيادة الغنى وكمال السعة
والنهاية في الجود والبسط في العطاء وقال وفي نسخة وكان عرشه على الماء اي قبل خلق
السموات والارض وبيده الاخرى الميزان العدل بين الخلق يخفض من يشاء ويرفع من يشاء
ويوسع الرزق على من يشاء ويضيقه على من يشاء والميزان كما قاله الخطابي مثل والمراد
القسمة بين الخلق او المراد يخفض الميزان ويرفعها فان الذي يوزن بالميزان يخف
ويرجح وفي حديث ابي موسى عند مسلم وابن حبان ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام
يخفض القسط ويرفعه وظاهره ان المراد بالقسط الميزان وهو مما يؤيد ان الضمير
المستتر في قوله يخفض ويرفع للميزان واشار بقوله بيده الاخرى الى ان عادة المخاطبين
تعاطي الاشياء باليدين معا فعبر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين ليفهم المعنى
المراد بما اعتادوه والحديث سبق بهذا الاسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه
زيادة في اوله وهي قال الله عز وجل انفق انفق عليك وبه قال حدثنا مقدم بن محمد
الهلالي الواسطي ولابي ذر زيادة ابن يحيى قال حدثني بالافراد عمي القاسم بن يحيى بن عطاء
عن عبيد الله بضم العين العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الله يقبض يوم القيامة الارض اي الارضين السبع ولابي ذر عن
الكشميهني الارضين بالجمع وتكون السموات السبع بيمينه اي مطويات كما في قوله
تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه فالمراد
بهذا الكلام اذا اخذته كما هو بجملته ومجموعه تصوير عظمته والتوقيف على كنه جلاله
لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين الى جهة حقيقة او جهة مجاز [illegible] الارضين

السبع مع عظمهن وبسطهن لا يبلغن الا قبضة واحدة من قبضاته ثم يقول انا الملك ولمسلم من حديث ابن عمر اين الجبارون اين المتكبرون والحديث سبق في سورة الزمر رواه اي الحديث سعيد بكسر العين ابن داود بن ابي زنبر بفتح الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة آخره راء المدني سكن بغداد وليس له في هذا الكتاب الا هذا الموضع عن مالك الامام وصله الدارقطني في غرائب مالك وابو القاسم اللالكائي وقال عمر بن حمزة ابن عبد الله بن عمر سمعت سالما هو ابن عبد الله بن عمر عم عمر المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ووصله مسلم وابو داود وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله عز وجل الارض وهذا سبق قريبا في باب قوله تعالى ملك الناس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد انه سمع يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران ه الاعمش كلاهما عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان يهوديا لم يعرف اسمه وفي مسلم من رواية فضيل ابن عياض جاء حبر زاد في رواية شيبان من الاحبار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يمسك السموات زاد فضيل يوم القيامة على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر على اصبع زاد في رواية شيبان الماء والثرى وفي رواية فضيل ابن عياض الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع والخلائق ممن لم يتقدم له ذكر على اصبع ثم يقول تعالى انا الملك وفي رواية انا الملك بالتكرار مرتين فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ظهرت نواجذه بالجيم والذال المعجمة انيابه التي تبدو عند الضحك ثم قرا عليه الصلاة والسلام وما قدروا الله حق قدره اي ما عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن سعيد القطان راوي الحديث عن الثوري بالسند المذكور وزاد فيه فضيل ابن عياض عن منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كون ضحكه تعجبا من قول اليهودي وتصديقا له ووصله مسلم عن احمد بن يونس عن فضيل وقد سبق في تفسير سورة الزمر ان الخطابي ذكر الاصبع وقال انه لم يقع في القرآن ولا في حديث مقطوع به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف اطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهودي فان اليهود مشبهة وقول من قال من الرواة فتصديقا له اي لليهودي ظن وحسبان وقد روى هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له ثم قال ولو صح الخبر حملناه على تاويل قوله والسموات مطويات بيمينه انتهى وتعقبه بعضهم بورود الصحيح في عدة احاديث منها ما اخرجه مسلم ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن ولكن هذا لا يرد عليه لانه انما نفى القطع نعم ذهب الشيخ ابو عمرو بن الصلاح الى ان ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينبغي التجاسر على الطعن في ثقات الرواة ورد الاخبار الثابتة ولو كان الامر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقريره صلى الله عليه وسلم

على

على الباطل وسكوته عن الانكار وحاشاه من ذلك وقد اشتد انكار ابن خزيمة على من ادعى ان الضحك المذكور كان على سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث في صحيحه في كتاب التوحيد بطرقه قد اجل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته فيجعل بدل الانكار والغضب على الواصف ضحكا بل لا يصف النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف من يؤمن بنبوته انتهى وبه قال حدثنا عمر بن حفص ابن غياث سقط لابي ذر ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابراهيم النخعي قال سمعت علقمة بن قيس يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والشجر والثرى على اصبع والخلائق الذين لم يذكروا فيما مر على اصبع ثم يقول انا الملك انا الملك قالها مرتين قال ابن مسعود فرايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا كما مر حتى بدت نواجذه بالجيم والمعجمة ثم قرا وما قدروا الله حق قدره قال القرطبي في المفهم ضحكه صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهودي ولذا قرا عند ذلك وما قدروا الله حق قدره فهذه الرواية هي الصحيحة المحققة واما من زاد وتصديقا له فليست بشيء فانها من قول الراوي وهي باطلة لانه صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال اذ لو كان ذا يد واصابع وجوارح لكان كواحد منا ولو كان كذلك لاستحال ان يكون الها فقول اليهودي محال وكذب وكذلك انزل الله في الرد عليه وما قدروا الله حق قدره انتهى وهذا يرد ما سبق قريبا

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله

لا الجنسية واغير افعل تفضيل مرفوع خبرها وسقط لغير ابي ذر باب فالتالي مرفوع وقال عبيد الله بضم العين ابن عمرو بفتحها ابن ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي فيما وصله الدارمي عن زكريا ابن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي عن وراد مولى المغيرة لم يبلغ به النبي لا شخص اغير من الله قال الخطابي اطلاق الشخص في صفات الله غير جائز لان الشخص لا يكون الا جسما مؤلفا فخليق ان لا تكون هذه اللفظة صحيحة وان تكون تصحيفا من الراوي ودليل ذلك ان ابا عوانة روى هذا الحديث عن عبد الملك ه يعني في هذا الباب فلم يذكرها ومن لم يمعن في الاستماع لم يامن من الوهم وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فقيها بل في كلام بعضهم جفاء وتحريف فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل ان لم يكن غلطا من قبيل التصحيف يعني السمعي قال ثم ان عبيد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك ولم يتابع عليه واعتوره الفساد من هذه الوجوه انتهى وقال ابن فورك لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند والاجماع على المنع منه لان معناه الجسم المركب وكذا قال نحوه الداودي والقرطبي وطعنهم في السند مبني على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك فقد اخرجه الاسمعيلي من طريق عبيد الله بن عمر القواريري وابي كامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانة الوضاح بالسند الذي اخرجه به البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا احد ثم ساقه من طريق زائدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك وكان هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث ابي عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو

انتهى وقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي كامل كذلك ومن طريق زايدة ايضا فكان الطاعن
لم يستحضر وادّ ذا الصحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية
عبيد الله بن عمرو ورد الروايات الصحيحة والطعن في ايمة الحديث الضابطين مع امكان
توجيه ما رووا من الامور التي اقدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور
فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطية الرواة الثقاة بل حكم هذا
حكم سائر المتشابهات اما التفويض واما التاويل انتهى من الفتح وقال في المصابيح هذا
ظاهر اذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي اطلاق الشخص على الله وما هو الا بمثابة قولك لا
رجل اشجع من الاسد وهذا لا يدل على اطلاق الرجل على الاسد بوجه من الوجوه فاي
داع بعد ذلك الى توهيم الراوي في ذكر الشخص انه تصحيف من قوله لا شي اغير من الله كما
صنعه الخطابي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي لابي ذر قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو
والرا المشددة كاتب المغيرة ابن شعبة ومولاه عن المغيرة رضي الله عنه انه قال قال
سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي غير محرم لها لضربته
بالسيف غير مصفح بفتح الصاد والفا المشددة وسكون الصاد وتخفيف الفا وهو
الذي في اليونينية اي غير ضارب بعرضه بل بحده فبلغ ذلك الذي قاله سعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اتعجبون ولابي ذر اتعجبون من غيرة سعد والله بجر وبواو القسم
لانا مبتدا دخلت عليه لام التاكيد المفتوحة خبره اغير منه والله اغير مني مبتدا وخبر
قال ابن دقيق العيد المنزهون لله اما ساكتون عن التاويل واما مؤولون والثاني يقول
المراد بالغيرة المنع من الشي والحماية وهما من لوازم الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز
كالملازمة وغيرها من الاوجه السايغة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش
والتحريم والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة الله عز وجل حرم الفواحش
جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال ما ظهر منها كنكاح الجاهلية الامهات
وما بطن كالزنا ولا احد احب بالرفع خبر ولابي ذر ولا احد بالرفع منونا احب اليه العذر
من الله برفع احب ايضا في الفرع كاصله او بالنصب خبرا على الحجازية والعذر رفع فاعل
احب كالعذر المجز ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين بكسر الشين والذال المعجمتين
اي بعث الرسل الخلقه قبل اخذهم بالعقوبة وعن غير رواية ابي ذر تقديم المنذرين على المبشرين
وفي مسلم بعث المرسلين مبشرين ومنذرين ولا احد احب اليه المدحة بكسر الميم وسكون
الدال المهملة مرفوع فاعل احب والمدح الثنا بذكر اوصاف الكمال والافضال من الله عز وجل
ومن اجل ذلك وعد الله الجنة لمن اطاعه وحذف احد مفعولي وعد وهو اطاعه للعلم به
قال القرطبي ذكر المدح مقرونا بالغيرة والعذر ينبهما لسعد على ان لا يعجل بمقتضى غيرته
ولا يعجل بل يتانى ويترفق ويتثبت حتى يحصل على وجه الصواب فينال كمال الثنا والمدح
والثواب لايثاره الحق وقمع نفسه وغلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه باب بالتنوين
يذكر فيه قوله تعالى قل اي شي اكبر شهادة وسمى الله تعالى نفسه شيا اثباتا للوجود
ونفيا لعدمه وتكذيبا للزنادقة والدهرية في قول الله عز وجل قل الله ولابي ذر قل اي

بني

شي اكبر شهادة قل الله فسمى الله تعالى نفسه شيا قال في المدارك اي شي مبتدا واكبر خبر
وشهادة تمييز واي كلمة يراد بها بعض ما تضاف اليه فاذا كانت استفهاما كان جوابها
مسمى باسم ما اضيفت اليه وقوله قل الله جواب اي الله اكبر شهادة فالله مبتدا والخبر
محذوف فيكون دليلا على انه يجوز اطلاق اسم الشي على الله وهذا لان الشي اسم للموجود ولا
يطلق على المعدوم والله تعالى موجود فيكون شيا ولذا نقول الله تعالى شي لا كالاشيا
وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القران شيا والحديث الذي بعده وهو صفة من صفات الله
تعالى اي من صفات ذاته وقال كل شي هالك الا وجهه فيه ان الاستثنا متصل فانه يقتضي
اندراج المستثنى في المستثنى منه وهو الراجح وعلى ان لفظ شي يطلق عليه تعالى وقيل
الاستثنا منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل لم يسم لما قال له في المراة الواهبة
نفسها له ولم يردها عليه الصلاة والسلام يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها
فقال وهل عندك من شي قال لا قال انظر ولو خاتما من حديد فقال ولا خاتما من حديد
فقال له امعك من القران شي قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها عن
النساي في روايته عن ابي هريرة والبقرة او التي تليها وعند الدارقطني البقرة وسورا
من المفصل وقد اجمع على ان لفظ شي يقتضي اثبات موجود ولفظ لا شي يقتضي نفي موجود
واما قولهم فلان ليس بشي فانه على طريق المبالغة في الذم فوصف لذلك بصفة المعدوم
وحديث الباب مختصر من حديث سبق في النكاح باب قوله تعالى وكان عرشه
على الما اي فوقه اي ما كان تحته خلق قبل خلق السموات والارض الا الما وفيه دليل على ان
العرش والما كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن عثمان بن ابي شيبة
في كتاب صفة العرش عن بعض السلف ان العرش مخلوق من ياقوتة حمرا بعد ما بين قطريه
الف سنة واتساعه خمسون الف سنة انه ابعد ما بين العرش الى الارض السابعة مسيرة
خمسين الف سنة وقيل مما ذكره في المدارك ان الله خلق ياقوتة خضرا فنظر اليها بالهيبة
فصارت ما ثم خلق ريحا فاقر الما على متنه ثم وضع عرشه على الما وفي وقوف العرش على الما
اعظم اعتبار لاهل الافكار وهو رب العرش العظيم روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعا ان السموات
السبع والارضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي
كفضل الفلاة على تلك الحلقة قال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى استوى الى السما
معناه ارتفع وهذا وصله الطبري وقال ابو العالية ايضا في قوله تعالى فسواهن اي
خلقهن ولابي ذر عن الحموي والمستملي فسوى اي خلق وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى استوى
على العرش اي علا على العرش وهذا وصله الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عنه قال ابن بطال
وهذا صحيح وهو المذهب الحق وقول اهل السنة لان الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بالعلا
وقال سبحانه وتعالى عما يشركون وهي صفة من صفات الذات قال في المصابيح وما قاله مجاهد
من انه بمعنى علا ارتضاه غير واحد من ايمة اهل السنة ودفعوا اعتراض من قال علا بمعنى
ارتفع من غير فوق وقد ابطلتموه لما في ظاهره من الانتقال من سفل الى علو وهو محال
على الله فليكن علا كذلك ووجه الرفع ان الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف

نفسه بالارتفاع وقال المعتزلة معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة ورُدَّ بانه تعالى لم يزل
قاهرا غالبا مستوليا وقوله تعالى ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن
ولازم تاويلهم انه كان مغالبا فيه فاستولى عليه بقهر من غالبه وهذا منتف عن الله
وقالت المجسمة معناه الاستقرار ورد بان الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم
منه الحلول وهو محال في حقه تعالى وعند ابي القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق
الحسن البصري عن امه عن ام سلمة انها قالت الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول
والاقرار به ايمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن ابي عبد الرحمن انه سئل كيف استوى
على العرش قال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله
البلاغ وعلينا التسليم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره المجيد
من قوله ذو العرش المجيد اي الكريم والمجد النهاية في الكرم والودود في قوله تعالى الغفور
الودود اي الحبيب قال في اللباب والودود مبالغة في الود قال ابن عباس هو المتودد
لعباده بالمغفرة وقال في الفتح وقدم المصنف المجيد على الودود لان غرضه تفسير لفظ
المجيد الواقع في قوله تعالى ذو العرش المجيد فلما فسره استطرد لتفسير الاسم الذي قبله
اشارة الى انه قرئ مرفوعا اتفاقا وذو العرش بالرفع صفة له واختلف القراء في المجيد
فبالرفع تكون من صفات الله وبالجر من صفات العرش يقال حميد مجيد كانه فعيل اي كانه
مجيد على وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من حميد وللكشميهني حمد بغير يا فعلا ماضيا
كذا في الفرع وقال في الفتح كذا لهم بغير يا ولغير ابي ذر عن الكشميهني محمود من حميد واصل
هذا قول ابي عبيدة في المجاز في قوله عليكم اهل البيت انه حميد مجيد اي محمود ماجد
وقال الكرماني غرضه منه ان مجيدا فعيل بمعنى فاعل كقدير بمعنى قادر وحميد فعيل بمعنى
مفعول فلذلك قال مجيد من ماجد وحميد من محمود وقال وفي بعض النسخ محمود من حميد وفي
اخرى محمود من حمد مبنيا للفاعل والمفعول ايضا وانما قال كذا لانه لاحتمال ان يكون حميد
بمعنى حامد ومجيد بمعنى ممجد ثم قال وفي عبارة البخاري تعقيد قال في الفتح التعقيد هو
في قوله محمود من حمد وقد اختلف الرواة فيه والاولى فيه ما وجد في اصله وهو كلام ابي
عبيدة انتهى قال العيني قوله التعقيد في قوله محمود من حمد هو كلام من لم يذق من علم
التصريف شيئا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه الى البخاري
هو قوله ومحمود اخذ من حميد لان محمود من حميد وانما كلاهما اخذا من حمد الماضي انتهى
وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي عن ابي حمزة
بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن جامع بن شداد بفتح الشين المعجمة والدال المهملة المشددة
ابي صخرة المحاربي عن عمران بن حصين صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد
الراء زاي البصري عن عمران بن حصين بالحاء والصاد المهملتين مصغرا رضي الله عنه انه قال
اني عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم
قال في فتح الباري المراد بهذه البشارة ان من اسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب
جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله ولما كان جل قصدهم الاهتمام بالدنيا والاستعطا
قالوا بشرتنا بالنجاة من النار وقد جئنا للاستعطاء من المال فاعطنا منه زاد في بدء الخلق

فتغير

فتغير وجهه فدخل ناس من اهل اليمن وهم الاشعريون قوم ابي موسى فقال صلى الله
عليه وسلم لهم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا ذلك وزاد
ابن حبان من رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع يا رسول الله جئناك لنتفقه في الدين
ولنسالك عن هذا ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن اول هذا الامر اي ابتداء خلق العالم
ما كان قال الحافظ ابن حجر ولم اعرف اسم قائل ذلك من اهل اليمن قال عليه الصلاة
والسلام مجيبا لهم كان الله في الازل منفردا متوحدا ولم يكن شيء قبله وفي رواية ابن
معاوية كان الله قبل كل شيء وقال الطيبي لم يكن شيء قبله حال وفي المذهب الكوفي خبر
والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله منفردا وقد جوز الاخفش دخول الواو في خبر كان
واخواتها نحو كان زيد وابوه قائم على جعل الجملة خبرا مع الواو تشبيها للخبر بالحال
ومال التوربشتي الى انهما جملتان مستقلتان وكان عرشه على الماء قال الطيبي كان
في الموضعين بحسب حال مدخولها والمراد بالاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث
بعد العدم ثم قال والحاصل ان عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله كان الله من
باب الاخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن قالوا وفيه
بمنزلة ثم وقال في الكواكب قوله وكان عرشه على الماء معطوف على قوله كان الله ولا يلزم
منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع في اصل الثبوت وان كان هناك
تقديم وتاخير قال غيره ومن ثم جاء قوله ولم يكن شيء غيره لنفي توهم المعية ولذا ذكر
المؤلف رحمه الله الاية الثانية في اول الباب عقب الاية الاولى لدفع توهم من توهم من قوله
كان الله ولم يكن شيء معه وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله ثم بعد خلق
العرش والماء خلق السموات والارض وكتب اي قدر في محل الذكر هو اللوح المحفوظ
كل شيء من الكائنات قال عمران بن حصين ثم اتاني رجل لم يسم فقال يا عمران ادرك ناقتك
فقد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب الذي يرى في شدة القيظ كانه ماء
ينقطع دونها اي يحول بيني وبين رؤيتها وايم الله وفي بدء الخلق فوالله لوددت بكسر
الدال الاولى وسكون الثانية انها اي ناقتي قد ذهبت ولم اقم قبل تمام الحديث تاسفا
على ما فاته منه وسبق الحديث وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن
منبه انه قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان
يمين الله عز وجل ملأى بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بالتحتية ولابي ذر
بالفوقية لا ينقصها نفقة سحاء الليل والنهار بالسين والحاء المهملتين بالمد والرفع
دائمة الصب والهطل بالعطاء ارايتم ما انفق منذ ولابي ذر ما انفق الله منذ خلق السموات
والارض فانه لم ينقص بالقاف والصاد المهملة ما في يمينه وفي الرواية السابقة
في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي فانه لم يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يده
وهما بمعنى وعرشه على الماء الذي تحته لاما البحر وبيده الاخرى الفيض بالفاء والضاد
المعجمة اي فيض الاحسان بالعطاء او القبض بالقاف والموحدة والمعجمة اي قبض الارواح
بالموت وقد يكون القبض بالفاء بمعنى الموت يقال فاضت نفسه اذا مات واو للشك
كما في الفتح وقال الكرماني ليست للترديد بل للتنويع ويحتمل ان يكون شكا من الراوي قال

والاول هو الاولى بو نح اخوا اما ويحتمل اخرين وسبق قريبا ومطابقة الحديث في قوله
وكان عرشه على الما وبه قال حدثنا احمد هو احمد بن سيار المروزي فيما قاله ابو نصر
الكلاباذي او احمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحاكم قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي
بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المفتوحة المشددة قال حدثنا حماد بن زيد
اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازرق عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه
قال جا زيد بن حارثة زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو له من اخلاق
زوجته زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد زيد طلاقها وكان
صلى الله عليه وسلم يحب ان يطلقها يقول له اتق الله يا زيد وامسك عليك زوجك
فلا تطلقها قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق ولابي ذر قال انس بدل قالت
عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيا لكتم هذه الاية وتخفي في نفسك
ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه قال انس فكانت زينب تفخر على
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وكانت بالواو بدل الفا تفخر باسقاط زينب
تقول زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى به من فوق سبع
سموات وعن ثابت البناني بالسند السابق وتخفي في نفسك ما الله مبديه اي
مظهره وهو ما اعلمه الله بان زيدا سيطلقها ثم تنكحها وتخشى الناس اي مقالة
الناس انه نكح امراة ابنه نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة رضي الله عنهما وبه قال
حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخا المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم السين وفتح اللام
الكوفي ثم المكي قال حدثنا عيسى بن طهمان بفتح الطا المهملة وسكون الها البصري قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول نزلت اية الحجاب يا ايها الذين امنوا لا
تدخلوا بيوت النبي الاية في زينب بنت جحش رضي الله عنها واطعم عليها اي على وليمتها
يومئذ الناس خبزا ولحما كثيرا وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت
تقول ان الله عز وجل انكحني به صلى الله عليه وسلم في السما حيث قال تعالى زوجناكها
وذات الله تعالى منزهة عن المكان والجهة فالمراد بقولها في السما الاشارة الى علو
الذات والصفات وليس كذلك باعتبار ان محله تعالى في السما تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله لست كاحد من نسايك
ليست منهن امراة الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها ومن حديث ام سلمة قالت زينب
ما انا كاحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور وزوجهن الاباء وانا
زوجني الله رسوله وانزل في الكتاب وفي مرسل الشعبي مما اخرجه الطبري وابو القاسم
الطلحي في كتاب الحجة والبيان قال كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم
نسايك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن رحما زوجنيك الرحمن من
فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك وليس لك من نسايك قريبة
غيري وهذا الحديث اخرما وقع في البخاري من ثلاثياته وهو الثالث والعشرون له
واخرجه النساي في عشرة النسا وفي النكاح والنعوت وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه

انه قال ان الله عز وجل لما خلق الله الخلق اتمه وانفذه كتب اثبت في كتاب عنده
فوق عرشه صفة الكتاب ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفات الله
قديمة والقدم هو عدم المسبوقية بالغير فما وجه السبق قلت الرحمة والغضب من صفات
الفعل والسبق باعتبار التعلق والسر فيه ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد
بخلاف تعلق الرحمة فانها فايضة على الكل دايما ابدا والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا
ابراهيم بن المنذر الحزامي احد الاعلام المدني قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم الفا
اخره مهملة مصغرا قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان قال حدثني بالافراد هلال عن عطا
ابن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من امن بالله ورسوله واقام الصلاة المكتوبة وصام رمضان كان
ولابي ذر لوقته فان حقا على الله عز وجل بحسب وعده الصادق وفضله العميم ان يدخله
الجنة هاجر في سبيل الله عز وجل او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله
افلا ننبي بضم النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة مشددة بعدها همزة نخبر الناس
بذلك وفي الجهاد افلا نبشر الناس قال ان في الجنة ماية درجة اعدها الله للمجاهدين
في سبيل الله كل درجتين ما بينهما كما بين السما والارض وفي الترمذي ان ماية عام
وفي الطبراني خمسماية عام وعند ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن ابي عاصم في كتاب
السنة عن ابن مسعود بين السما الدنيا والتي تليها خمسماية عام وبين كل سماين خمسماية عام
وفي رواية وغلظ كل سما مسيرة خمسماية عام وبين السابعة وبين الكرسي خمسماية عام
والكرسي فوق الما والله فوق العرش ولا يخفى عليه شي من اعمالكم فاذا سالتم الله عز وجل
فسلوه الفردوس بكسر الفا وفتح الدال فانه اوسط الجنة واعلى الجنة والاوسط هو
الافضل فلا منافاة بين قوله اوسط واعلى وفوقه اي فوق الفردوس عرش الرحمن بنصب
فوقه على الظرفية كذا في الفرع وقال القاضي عياض قيده الاصيلي بالضم وانكره ابن قرقول
وقال انما قيده الاصيلي بالنصب قال في المصابيح ولانكار الضم وجه ظاهر وهو ان
فوق من الظروف العادمة للتصرف وذلك يابى رفعه بالابتدا كما وقع في هذه الرواية
ومنه من الفردوس ولابي ذر عن الكشميهني ومنها من جنة الفردوس تفجر انهار الجنة
بفتح الفوقية والجيم المشددة بحذف احدى المثلين والحديث سبق في باب درجات
المجاهدين في سبيل الله من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر اي ابن اعين البخاري
البيكندي قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين بينهما الف اخره
ميم عن الاعمش سليمان عن ابراهيم هو التيمي عن ابيه يزيد بن شريك عن ابي ذر جندب
ابن جنادة رضي الله عنه انه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه الشمس
قال ابو ذر قلت الله ورسوله اعلم بذلك قال عليه الصلاة والسلام فانها تذهب
تستاذن ولابي ذر فتستاذن بان يخلق الله تعالى فيها حياة يوجد القول عندها او اسند
الاستيذان اليها مجازا او المراد الملك الموكل بها في السجود فيوذن لها زاد ابو ذر في
السجود وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جيت فتطلع من مغربها ثم قرا عليه الصلاة
والسلام ذلك مستقر لها في قراءة عبد الله بن مسعود وفي بدء الخلق فانها تذهب حتى

تسجد تحت العرش فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها فيقال
لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها
ذلك تقدير العزيز العليم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابراهيم
ابن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
ابن السباق بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق بفتح المهملة والموحدة المشددة
وبعد الالف قاف الثقفي ان زيد بن ثابت وسقط لابي ذر ابن زيد بن ثابت وقال الليث بن
سعد الامام حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي والي مصر عن ابن شهاب الزهري
عن ابن السباق عبيد ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي بتشديد اليا ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فتتبعت القران اي فامرني ان اتتبع القران اجمعه من الرقاع
والاكتاف والعسب وصدور الرجال حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة
الانصاري لم اجدها مع احد غيره بالجر لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه
حتى خاتمة براءة وهو رب العرش العظيم اذ هو اعظم خلق الله تعالى خلق مطافا لاهل السما
وقبلة للدعا وهذا التعليق وصله ابو القاسم البغوي في فضائل القران وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد
المصري عن يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث السابق وقال فيه مع ابي خزيمة الانصاري
كما في الاول وقد مر في تفسير سورة براءة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري مع خزيمة
الانصاري باسقاط ابي وفي متابعة يعقوب عن ابراهيم لموسى بن اسماعيل في روايته عن
ابراهيم بن سعد فقال مع خزيمة او ابي خزيمة بالشك لكن قال في فتح الباري والتحقيق
ان اية التوبة مع ابي خزيمة بالكنية وفي رواية الاحزاب مع خزيمة وبه قال حدثنا معلى
ابن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ قال
حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن
دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول عند الكرب اي عند حلوله لا اله الا الله العليم الشامل علمه لجميع المعلومات
المحيط بها لا تخفى عليه خافية ولا يعزب عنه قاصيه ولا دانيه ولا يشغله علم عن علم الحليم
الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا
اله الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب العرش العظيم لا اله الا الله ولابي
ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم والعرش
ارفع المخلوقات واعلاها وهو قوام كل شيء من المخلوقات والمحيط به وهو مكان العظمة
ومن فوقه تنبعث الاحكام والحكمة التي بها كون كل شيء فيها يكون الايجاد والتدبير قال
الكرماني ووصف العرش بالعظيم اي من جهة الكم وبالكريم اي الحسن من جهة الكيف فهو
ممدوح ذاتا وصفة وقال غيره وصفه بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى اكرم الاكرمين
والحديث ذكر في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا
سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن
ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
تصعقون ولابي ذر قال الناس يصعقون يوم القيامة اي يغشى عليهم فاذا انا بموسى

عليه السلام اخذ بقائمة من قوائم العرش وقال الماجشون بكسر الجيم في الفرع كاصله
ويجوز الضم والفتح بعدها شين معجمة مضمومة اخره مرفوع عبد العزيز بن عبد الله
ابن ابي سلمة ميمون المدني عن عبد الله بن الفضل بسكون الضاد المعجمة ابو العباس بن
ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاكون اول من بعث وفي
رواية ابي سعيد في احاديث الانبيا اول من يفيق فاذا موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاذا بموسى اخذ بالعرش والحديث سبق في احاديث الانبيا باب قول الله تعالى
تعرج الملائكة تصعد في المعارج التي جعلها الله لهم والروح جبريل وخصه بالذكر بعد
العموم لفضله وشرفه او خلق هم حفظة على الملائكة كما ان للملائكة حفظة علينا او
ارواح المومنين عند الموت اليه اي الى عرشه او الى المكان الذي هو محلهم وهو في السما
لانها محل بره وكرامته وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب اي الى محل القبول والرضى
وكلما اتصف بالقبول وصف بالرفعة والصعود وقال ابو جمرة بالجيم والرا نصر بن عمران
الضبعي مما سبق موصولا في باب اسلام ابي ذر عن ابن عباس رضي الله عنهما بلغ ابا ذر
مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه انيس بضم الهمزة مصغرا اعلم لي علم هذا الرجل
الذي يزعم انه ياتيه الخبر من السما وهذا موضع الترجمة لا يخفى وقال مجاهد فيما
وصله الفريابي العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وقد اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس في تفسيرها الكلام الطيب ذكر الله والعمل الصالح اداء فرائضه فمن ذكر
الله ولم يؤد فرائضه رد كلامه وقال الفرا معناه ان العمل الصالح يرفع الكلام الطيب
اذا كان معه عمل صالح وقال البيهقي صعود الكلام الطيب عبارة عن القبول يقال معنى
ذي المعارج هو الملائكة العارجات تعرج الى الله عز وجل ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
اليه وفي قوله الى الله ما تقدم عن السلف من التفويض وعن الخلف في التاويل واضافة
المعارج اليه تعالى اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن المكان
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون يتناوبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار
تاتي جماعة بعد اخرى ثم تعود الاولى عقب الثانية وتنكير ملائكة في الموضعين يفيد ان
الثانية غير الاولى ويجتمعون في وقت صلاة العصر ووقت صلاة الفجر ثم يعرج الملائكة الذين
باتوا فيكم ايها المصلون فيسالهم ربهم عز وجل سؤال التعبد كما تعبدهم بكتب اعمالهم
وهو اعلم بهم اي بالمصلين من الملائكة ولغير الكشميهني بكم بالكاف بدل الها فيقول الله عز
وجل كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وهذا اخر الجواب عن سؤالهم
كيف تركتم ثم زادوا في الجواب لاظهار فضيلة المصلين والحرص على ذكر ما يوجب مغفرة
ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في باب فضل صلاة العصر من اوايل
كتاب الصلاة وقال ولابي ذر قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال خالد بن مخلد بفتح
الميم وسكون المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري فيما وصله ابو بكر الجوزقي في الجمع بين
الصحيحين حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابي صالح

ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق
بعدل تمرة بفتح العين وكسرها اي بمثلها او بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر ما ليس
من جنسه من كسب طيب اي حلال ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب جملة معترضة
بين الشرط والجزا تاكيدا لتقرير المطلوب في النفقة فان الله يتقبلها بيمينه وعبر
باليمين لانها في العرف لما عز والاخرى لما هان ولابي ذر عن الكشميهني يقبلها بحذف الفوقية
وسكون القاف وتخفيف الموحدة ثم يربيها لصاحبه اي لصاحب العدل ولابي ذر عن
المستملي لصاحبها لصاحب الصدقة بمضاعفة الاجر او بالمزيد في الكمية كما يربي احدكم
فلوه بفتح الفا وضم اللام وتشديد الواو المهر حين فطامه حتى تكون الصدقة التي عدل
التمرة مثل الجبل لتثقل في ميزانه وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة ورواه اي
الحديث ورقا بن عمر عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار بالمهملة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب ولابي ذر الا
طيب وهذا وصله البيهقي لكنه قال في اخره مثل احد بدل قوله في الرواية المعلقة مثل
الجبل ومراد المؤلف ان رواية ورقا موافقة لرواية سليمان الا في شيخ شيخهما فعند
سليمان انه عن ابي صالح وعند ورقا انه عن سعيد بن يسار وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن
حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم قال حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو معاوية البصري قال
حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو عند الكرب
لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات
ورب العرش الكريم قال النووي فان قيل فهذا ذكر وليس فيه دعا يزيل الكرب فجوابه في
وجهين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعا ثم يدعو بما شا والثاني هو كما ورد من شغله
ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين قيل وهذا الحديث ليس مطابقا للترجمة
ومحله في الباب السابق ولعل الناسخ نقله الى هنا وقد سبق قريبا وبه قال حدثنا قبيصة
ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن ابن ابي
نعم بضم النون وسكون العين عبد الرحمن البجلي ابو الحكم الكوفي العابد او ابي نعم بدون ابن شك
قبيصة بن عقبة المذكور عن ابي سعيد سعد بن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه
انه قال بعث بضم الموحدة وكسر العين الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة
والتانيث على ارادة القطعة من الذهب وقد يونث الذهب في بعض اللغات فقسمها صلى
الله عليه وسلم بين اربعة قال المؤلف وحدثني بالافراد واو العطف ولابي ذر حدثنا اسحق
ابن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني
اليماني قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد عن ابن ابي نعم عبد الرحمن البجلي عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال بعث علي اي ابن ابي طالب وهو باليمن ولابي ذر عن الحموي
والمستملي في اليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها اي مستقرة فيها واراد
بالتربة تبر الذهب ولا يصير ذهبا خالصا الا بعد السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع
ابن حابس بالحا والسين المهملتين بينهما الف فموحدة الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة
نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم ثم احد بني مجاشع بميم مضمومة فجيم فالف

فشين معجمة مكسورة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد مناة بن تميم وبين عيينة
بضم العين مصغرا ابن بدر الفزاري بفتح الفا نسبة الى فزارة بن ذبيان وبين علقمة
ابن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبعد الالف مثلثة العامري نسبة
الى عامر بن عوف ثم احد بني كلاب نسبة الى كلاب بن ربيعة وبين زيد الخيل بالخا المعجمة
واللام ابن مهلهل الطائي نسبة الى طي ثم احد بني نبهان اسود بن عمرو وهو الرابع
من المولفة فتغضبت قريش والانصار بالفوقية والغين والضاد المشددة
المعجمتين ثم موحدة من الغضب ولابي ذر عن الكشميهني فتغيظت بالظا المعجمة
من الغيظ فقالوا يعطيه اي يعطي صلى الله عليه وسلم الذهب صناديد اهل نجد اي
سادات اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا منه شيا قال صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم ليثبتوا
على الاسلام فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة بضم الخا المعجمة وفتح الواو وبعد
اليا الساكنة صاد مهملة غائر العينين داخلتين في راسه لاصقتين بقعر حدقته
ناتي الجبين مرتفعه كث اللحية بالمثلثة المشددة كثير شعرها مشرف الوجنتين
بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر الرا بعدها فا غليظهما والوجنة ما ارتفع من
الخد محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فمن يطع الله
اذا عصيته فيامنني بفتح الميم وتشديد النون ولابي ذر فيا منني على اهل الارض ولا
تامنوني انتم ولابي ذر ولا تامنوني بنونين فسال رجل من القوم قتله اي من النبي صلى
الله عليه وسلم قتله اراه بضم الهمزة اظنه خالد بن الوليد وقيل عمر بن الخطاب فيحتمل
ان يكونا سالا فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم في الموضعين لابي ذر ان من ضئضئ هذا بضادين
معجمتين مكسورتين بينهما همزة ساكنة واخره همزة اخرى من نسله قوما يقرون
القران لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة منتهى الحلقوم اي لا يرفع في الاعمال الصالحة يمرقون
يخرجون من الاسلام مروق السهم خروجه اذا نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح
الرا وكسر الميم وفتح التحتية مشددة الصيد المرمي يقتلون اهل الاسلام ويدعون
بفتح الدال وسكون اهل الاوثان بالمثلثة لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد لا استاصلنهم بحيث
لا ابقي منهم احدا كاستيصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك ومطابقة الحديث
للترجمة توخذ من قوله في رواية المغازي الا تامنوني وانا امين من في السما اي على
العرش فوق السما وهذه عادة البخاري في ادخال الحديث في الباب للفظة يكون في
بعض طرقه هي المناسبة لذلك الباب يشير اليها قاصدا تشحيذ الاذهان والحث على
الاستحضار والحديث سبق في باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا وفي المغازي
في باب بعث علي وفي تفسير سورة براة وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بفتح المهملة
وتشديد التحتية الرقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد الاعلام عن الاعمش سليمان
عن ابراهيم التيمي عن ابيه ولابي ذر اراه بضم الهمزة اي اظنه عن ابيه يزيد بن شريك التيمي
الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم
عن قوله عز وجل والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش شبهها بمستقر
المسافر اذا قطع مسيره وسبق مزيد لذلك في محله والله الموفق وسبق الحديث في بدء الخلق

صلتهم

والتبسير باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة هي وجوه المومنين يومئذ يوم
القيامة ناضرة حسنة ناعمة الى ربها ناظرة بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت مسافة وقال
القاضي تراه مستغرقة في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه ولذلك قدم المفعول
وليس هذا في كل الاحوال حتى ينافيه نظرها الى غيره وحمل النظر على انتظارها امر ربها
او لثوابه لا يصح لانه يقال نظرت فيه اي تفكرت ونظرته انتظرته ولا يعدي بالى الا
بمعنى الروية مع انه لا يليق الانتظار في دار القرار وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح
العين فيهما والاخير بالنون ابن اوس السلمي الواسطي قال حدثنا خالد الطحان بن عبد
الله الواسطي وهشيم مصغرا ابن بشير الواسطي وللحموي والمستملي او هشيم بالشك
عن اسماعيل بن ابي خالد سعد او هرمز او كثير الاحمسي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم
بالزاي والحا المهملة البجلي عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال كنا
جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ بسكون المعجمة نظر الى القمر ليلة البدر قال انكم
ستروون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية بعدها
ضاد معجمة وتشديد الميم اي لا تتزاحمون ولا تختلفون في رويته وقال البيهقي سمعت
الشيخ الامام ابا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املايه في قوله لا تضامون
بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرويته في جهة ولا ينضم بعضكم الى بعض ومعناه
بفتح التاء كذلك والاصل لا تتضامون في رويته بالاجتماع في جهة وبالتخفيف الضيم
ومعناه لا تظلمون فيه برويته بعضكم دون بعض فانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو
متعالي عن الجهة والتشبيه برؤية القمر للروية دون تشبيه المرئي تعالى الله عن ذلك
فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة وفتح
اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس
يعني الفجر والعصر كما في مسلم فافعلوا عدم المغلوبية بقطع الاسباب المنافية للاستطاعة
كنوم ونحوه وسبق الحديث في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا
يوسف بن موسى القطان الكوفي قال حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي نسبة الى يربوع
ابن حنظلة في تميم قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحا المهملة والنون
المشددة عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابي عبد الله البجلي
تابعي كبير فاتته الصحبة بليال عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه وسقط لابي ذر
ابن عبد الله انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انكم ولابي ذر عن المستملي قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم ستروون ربكم عيانا بكسر العين من
قولك عاينت الشي عيانا اذا رايته بعينك وبه قال حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار
البصري قال حدثنا حسين الجعفي بن علي بن الوليد نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة بن
مذحج عن زايدة بن قدامة انه قال حدثنا بيان بن بشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة
بعدها را الاحمسي بالحا والسين المهملتين عن قيس بن ابي حازم البجلي قال حدثنا جرير
البجلي رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا البدر لا تضامون في رويته بضم اوله وتشديد الميم
من الازدحام اي لا ينضم بعضكم الى بعض كما تضمون في روية الهلال راس الشهر لخفايه ورقته

بل تزونه

بل تروونه روية محققة لا خفا فيها وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عطا بن يزيد الليثي بالمثلثة ثم الجندعي عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل يوم القيامة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر بضم حرف المضارعة وتشديد الرا
اصله تضاررون بالبنا للمفعول فسكنت الرا الاولى وادغمت في الثانية وفي نسخة بتخفيف
الرا فالمشدد بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره
والمخفف من الضير ومعناه كالاول قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس
ليس دونها سحاب يحجبها قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه عز وجل اذا تجلى لكم
كذلك اي واضحا جليا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف يجمع الله عز وجل الناس يوم القيمة
فيقول من كان يعبد شيا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة او بتشديد
الفوقية وكسر الموحدة وكذا قوله فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من
كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية فيهما
جمع طاغوت فعلوت من طغى اصله طغيوت ثم طيغوت ثم طاغوت الشياطين او
الاصنام وفي الصحاح الكاهن وكل راس في الضلال وتبقى هذه الامة فيها شافعوها
بالشين المعجمة والعين المهملة اصله شافعون فسقطت النون للاضافة اي شافعو
الامة او قال منافقوها شك ابراهيم بن سعد الراوي قال الحافظ ابن حجر والاول
المعتمد فياتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيف عاريا عن الحركة والانتقال او هو محمول على
الاتيان المعروف عندنا لكن على معنى ان الله تعالى يخلقه لملك من ملايكته فاضافه
الى نفسه على جهة الاسناد المجازي مثل قطع الامير اللص وزاد في الرقاق في غير الصورة
التي يعرفونها فيقول لهم انا ربكم فيقولون هذا مكاننا وزاد فيه ايضا فيقولون نعوذ
بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جانا ولغير المستملي جا ربنا عرفناه فياتيهم
الله فيتجلى لهم بعد تمييز المنافقين في صورته التي يعرفون اي التي هو عليها من التعالي
عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بنفسه المقدسة ورفع عن ابصارهم الموانع وقال
في المصابيح في صورته التي يعرفون اي في علامة جعلها الله دليلا على معرفته والتفرقة
بينه وبين خلقه مخلوقاته فسمي الدليل والعلامة صورة مجازا كما تقول العرب صورة امرك
كذا وصورة حديثك كذا والامر والحديث لا صورة لهما وانما يريد حقيقة امرك وحديثك
وكثيرا ما يجري على الستر العقها صورة هذه المسيلة كذا فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت
ربنا فيتبعونه بالتخفيف والتشديد اي فيتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة او
ملايكته التي يذهب بهم اليها ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة وفتح ثالثه الصراط
الجسر بين ظهري جهنم على وسطها فاكون اول من يجيز اي يجوز بامته على
الصراط ويقطعه ولابي ذر عن الاصيلي وابن عساكر من يجيز ولا يتكلم يومئذ في حال الاجازة الا
الرسل لشدة الاهوال ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم مرتين وفي جهنم كلاليب بضم الكاف
معلقة مامورة باخذ من امرت به مثل شوك السعدان بفتح السين والدال المهملتين بينهما عين
مهملة نبات ذو شوك هل رايتم السعدان استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة

قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها اي الشوكة
وللكشميهني ما قدر عظمها الا الله تعالى قال القرطبي قيدنا قدر عن بعض مشايخنا
بضم الراء على ان ما استفهام وما وقدر مبتدأ وبنصبها على ان ما زائدة وقدر مفعول
يعلم تخطف الناس باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة الهالك بعمله
وهو الكافر وللاصيلي وابي ذر عن المستملي المؤمن بالميم والنون بقي بعمله بالموحدة والقاف
من البقا او الموبق بعمله بالشك وللحموي والكشميهني فمنهم الموثق بالموحدة المفتوحة
بقي بالموحدة وكسر القاف ولابي ذر عن المستملي يعني بالتحتية من الوقاية اي يستره عمله
وللمستملي والموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله والفا في قوله فمنهم تفصيل للناس
الذين تخطفهم الكلاليب بحسب اعمالهم ومنهم المخردل بالخا المعجمة والدال المهملة المنقطع
الذي تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار وقيل المخردل المصروع قاله السفاقسي
وهو انسب بسياق الخبر او المجازي بضم الميم وفتح الجيم المخففة والزاي بينهما الف من الجزا
او نحوه شك من الراوي ولمسلم المجازي بغير شك ثم يتجلى بتحتية ففوقية فجيم فلام مشددة
مفتوحات كذا في الفرع كاصله مصحح عليه اي يتبين قال في الفتح ويحتمل ان يكون بالخاء
المعجمة اي يتخلى عنه فيرجع الى معنى ينجو وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش ومكدوس
في جهنم حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضا بين العباد اتم وقال ابن المنير الفراغ اذا
اضيف الى الله معناه القضا وحلوله بالمقضي عليه والمراد اخراج الموحدين وادخالهم
الجنة واستقرار اهل النار في النار وحاصله ان معنى يفرغ الله اي من القضا بعذاب
من يفرغ عذابه ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة وان لم يذكر لفظها
واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا
من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله عز وجل ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله عزوجل
الا الله فيعرفونهم في النار باثر السجود ولابي ذر عن الكشميهني باثار السجود تاكل النار
ابن ادم الا اثر السجود حرم الله عز وجل على النار ان تاكل اثر السجود وهو موضعه
من الجبهة او مواضع السجود السبعة ورجحه النووي لكن في مسلم الا دارات الوجوه
وهو كما قال عياض يدل على ان المراد باثر السجود الوجه خاصة ويؤيده ان في بقية
الحديث ان منهم من غاب في النار الى نصف ساقيه وفي مسلم من حديث سمرة والى ركبتيه
وفي رواية هشام بن سعد في حديث ابي سعيد والى حقويه لكن حمله النووي على قوم
مخصوصين ونقل بعضهم ان علامته الغرة ويضاف اليها التحجيل وهو في اليدين والقدمين
مما يصل اليه الوضو فتكون اشمل ممن قال اعضا السجود لدخول جميع اليدين
والرجلين لا تخصيص الكفين والقدمين ولكن تنقص منه الركبتان وما استدل به من
بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه الاعضا مع الانغمار لان تلك الاحوال الاخروية خارجة
عن قياس احوال اهل الدنيا ودل التنصيص على دارات الوجوه ان الوجه كله لا تؤثر
فيه النار اكراما لمحل السجود ويحمل الاقتصار عليها على التنويه بها لشرفها فيخرجون
من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية والمعجمة بينهما حاء مهملة مكسورة او بفتح
الفوقية احترق جلدهم وظهر عظمهم فيصب عليهم بضم التحتية وفتح الصاد ماء الحياة ضد
الموت فينبتون تحته كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحرا

في

في حميل السيل بفتح الحاء المهملة ما يحمله من طين ونحوه وفي رواية يحيى بن عمارة الى جانب
السيل والمراد ان الغثا الذي يجي به السيل يكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي فتصبح
من يومها نابتة فالتشبيه في سرعة النبات وطراوته وحسنه ثم يفرغ الله من القضا
بين العباد ويبقى رجل زاد ابو ذر منهم مقبل بوجهه على النار هو اخر اهل النار دخولا
الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل انه كان نباشا وعند الدارقطني في غرائب مالك
ان الرجل من جهينة وعند السهيلي اسمه هناد فيقول اي بسكون الياء رب اصرف وجهي عن
النار فانه قد قشبني بالقاف والمعجمة والموحدة مفتوحات اذاني ريحها واحرقني ذكاؤها ها
بفتح الذال وبعد الكاف همزة ولابي ذر ذكاها بغير همز شدة حرها والتهابها فيدعو الله
عز وجل بما شا ان يدعوه ثم يقول الله عز وجل له هل عسيت بفتح السين وكسرها ان
اعطيت ذلك بضم الهمزة ولابي ذر ان اعطيتك بفتحها وبالكاف ان تسالني غيره فيقول
لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ربه ولابي ذر عن الكشميهني ويعطي الله من عهود
ومواثيق ما شا فيصرف الله عز وجل وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وراها سكت
ما شا الله عز وجل ان يسكت حينا ثم يقول اي رب قدمني بسكون الميم بعد كسر الدال
المشددة الى باب الجنة فيقول الله عز وجل له الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك
ان لا تسالني غير الذي اعطيت ابدا اي غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن ادم
ما اغدرك فعل تعجب من الغدر ونقض العهد وترك الوفا فيقول اي رب ويدعو الله
عز وجل حتى يقول عز وجل له هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسال غيره فيقول لا
وعزتك لا اسالك غيره ويعطي الله ما شا من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة
فاذا قام الى باب الجنة انفهقت بنون ساكنة ففا فهاء فقاف مفتوحات ففوقية
انفتحت واتسعت له الجنة فراى ما فيها من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة
من النعمة وسعة العيش والسرور فيسكت ما شا الله عز وجل ان يسكت ثم يقول اي
رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا
تسال غير ما اعطيت فيقول وفي الفرع كاصله ضبب على فيقول له ويلك يا ابن ادم
ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن بنون التوكيد الثقيلة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
لا اكون باسقاطها اشقى خلقك قال في الكواكب فان قلت هذا ليس باشقى لانه خلص
من العذاب وزحزح عن النار وان لم يدخل الجنة قلت يعني اشقى اهل التوحيد الذين هم
ابناء جنسه فيه وقال الطيبي فان قلت كيف طابق هذا الجواب قوله اليس قد اعطيت
العهود والميثاق قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود والمواثيق ولكن تاملت
كرمك وعفوك ورحمتك وقوله تعالى لا تيأسوا من روح الله انه لا ييأس من روح الله
الا القوم الكافرون فوقفت على اني لست من الكفار الذين ايسوا من رحمتك وطمعت في
كرمك وسعة رحمتك فسالت ذلك وكانه تعالى رضي بهذا القول فضحك كما قال فلا يزال
يدعو الله تعالى حتى يضحك الله عز وجل منه المراد لازم الضحك وهو الرضى فاذا ضحك
منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله عز وجل له تمنه بهاء السكت فسال ربه عز وجل
وتمنى حتى ان الله ليذكره اي ليذكر المتمني يقول ولابي ذر عن الحموي ويقول له تمن كذا وكذا
يسمي له اجناس ما يتمنى فضلا منه ورحمة حتى انقطعت به الاماني جمع امنية قال الله

عزوجل ذلك الذي سالت لك ومثله معه قال الدماميني في مصابيحه فان قلت قد
علم ان الدار الاخرة ليست دار تكليف فما الحكمة في تكرير اخذ العهود والمواثيق عليه
ان لا يسال غير ما اعطيه مع ان اخلافه لقوله ما يقتضيه تغيير لا اثم عليه فيه قلت
الحكمة فيه ظاهرة وهو اظهار التمنن والاحسان اليه مع تكريره لنقض عهوده
ومواثيقه ولا شك ان للمنة في نفس العبد مع هذه الحالة التي تصف بها وقعا عظيما
وقال الكلاباذي فيما نقله عنه في الفتح سكوت هذا العبد اولا عن السوال يعني قوله
في الحديث فيسكت ما شا الله ان يسكت حيا من ربه والله يحب ان يسال لانه يحب صوت عبده
المومن فباسطه ولا بقوله لعلك ان اعطيت هذا تسال غيره وهذه حالة المقصر
فكيف حالة المطيع وليس نقض هذا العبد عهده وتركه ما اقسم عليه جهلا منه ولا
قلة مبالاة بل علما منه بان نقض هذا العهد اولى من الوفا به لان سواله ربه اولى
من تركه السوال وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فراى خيرا منها فليكفر
عن يمينه وليات الذي هو خير فعمل هذا العبد على وفق هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه
في الاخرة قال عطا بن يزيد الراوي وابو سعيد الخدري مع ابي هريرة جالس وهو يحدث
بهذا الحديث لا يرد عليه من حديثه شيا ولا يغيره حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله
تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري وعشرة امثاله معه
يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد
الخدري اشهد اني قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة
امثاله وجمع بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه ثم تكرم الله
فزاد ما في رواية ابي سعيد ولم يسمعها ابو هريرة رضي الله عنه قال ابو هريرة فذلك
الرجل اخر اهل الجنة دخولا والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام وثبت ابن
سعد لابي ذر عن خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم عن زيد هو ابن
اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن ابي سعيد سعد بن
مالك الخدري رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال
عليه الصلاة والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الرا في روية الشمس والقمر وسقط
قوله والقمر لابي ذر ويروي يضارون بالتخفيف اذا كانت اي السما صحوا اي ذات صحو اي
انقشع عنها الغيم قلنا لا قال فانكم لا تضارون لا تخالفون احدا ولا تنازعوه في روية
ربكم يومئذ يوم القيامة الا كما تضارون في رويتهما اي الشمس والقمر ولابي ذر في رويتهما
اي الشمس والتشبيه المذكور انما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة والجهة
وسائر الامور العادية عند روية المحدثات وقال في المصابيح هذا من تاكيد المدح بما
يشبه الذم وهو من افضل ضروبه وذلك انه استثنى من صفة ذم منفية عن الشيء
صفة مدح كذلك الشيء بتقدير دخولها فيها اي الا كما تضارون في روية الشمس في حال
صحو السما اي ان كان ذلك ضيرا فاثبت شيا من العيب على تقدير كون روية الشمس
في وقت الصحو من العيب وهذا التقدير المعروض محال لانه من كمال التمكن من الروية دون
ضير يلحق الرائي فهو في المعنى تعليق بالمحال فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشيء

ببينة لانه علق نقيض المدعى وهو اثبات شي من العيب بالمحال والمعلق بالمحال
محال فعدم العيب محقق ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثنا الاتصال اي
كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر
في موضعه من الاستثنا المنقطع مجازا واذا كان الاصل في الاستثنا الاتصال
فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم اخراج الشيء مما قبله فاذا وليها صفة مدح
وتحول الاستثنا من الاتصال الى الانقطاع جا التاكيد لما فيه من المدح على
المدح والاشعار بانه لم يجد صفة ذم يستثنيها فاضطر الى استثنا صفة مدح وتحول
الاستثنا الى الانقطاع ثم قال ينادي مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب اصحاب الصليب
النصارى مع صليبهم واصحاب الاوثان المشركين مع اوثانهم بالمثلثة فيهما واصحاب كل الهة مع
الهتهم ولابي ذر عن الكشميهني مع الهتهم بكسر الهمزة واسقاط الفوقية بلفظ حتى يبقى من
كان يعبد الله عز وجل من بر بفتح الموحدة وتشديد الرا مطيع لربه او فاجر منهمك
في المعاصي والفجور وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة بعدها را فالف ففوقية
والجر عطف على المجرور او مرفوع عطف على مرفوع يبقى اي بقايا من اهل الكتاب ثم يوتى
بجهنم تعرض بضم الفوقية وفتح الرا كانها سراب بالسين المهملة وهو ما يترااى وسط
النهار في الحر الشديد يلمع كالما ولابي ذر عن الحموي والمستملي السراب بالتعريف فيقال
لليهود ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله قال الجوهري منصرف لخفته
وان كان اعجميا مثل نوح ولوط لانه تصغير عزر فيقال لهم كذبتم في كون عزير ابن الله
لم يكن لله صاحبة ولا ولد قال الكرماني فان قلت انهم كانوا صادقين في عبادة عزير
قلت كذبوا في كونه ابن الله فان قلت المرجع هو الحكم الموقع لا الحكم المشار اليه
فالصدق والكذب راجعان الى الحكم بالعبادة لا الى الحكم بكونه ابنا قلت ان الكذب
راجع الى الحكم بالعبادة المقيدة وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفا قيدها وهو
في حكم القضيتين كانهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم في القضية
الاولى انتهى وقال البدر الدماميني صرح اهل البيان بان مورد الصدق والكذب
راجعان الى القيام لا الى البنوة وهو النسبة التي تضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمرو
قايم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى البنوة زيد وهذا الحديث يرد عليهم
وحاول بعض المتاخرين الجواب بان قال اما ان يراد كذبتم في عبادتكم المسيح موصوف
بهذه الصفة فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا فيقال لهم اشربوا فيتساقطون في
جهنم وفي تفسير سورة النسا فماذا تبغون فقالوا عطشنا ربنا فاسقنا فيشار الا
تردون فيحشرون الى النار كانها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار ثم يقال
للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم
في كون المسيح ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون نريد ان تسقينا
فيقال اشربوا فيتساقطون زاد ابو ذر في جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل
من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم عن الذهاب ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يجلسكم
بالجيم واللام وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم اي الناس الذين زاغوا عن الطاعة
في الدنيا ونحن احوج منا اليه اليوم قال البرماوي والعيني كالكرماني اي فارقنا الناس

في الدنيا وكنا في ذلك الوقت احوج اليهم منا في هذا اليوم فكل واحد هو المفضل المفضل
عليه لكن باعتبار زمانين اي نحن فارقنا اقاربنا واصحابنا ممن كانوا يحتاج اليهم في
المعاش لزوما لطاعتك ومقاطعة لاعدائك اعداء الدين وغرضهم فيه التضرع
الى الله تعالى في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة في النار يعني كما لم نكن مصاحبين
لهم في الدنيا لا نكون مصاحبين لهم في الاخرة وانا سمعنا مناديا ينادي ليلحق بالجزم
على الامر كل قوم بما كانوا يعبدون وانا ننتظر ربنا زاد في النساء الذي كنا نعبد قال
فياتيهم الجبار تعالى اي ياتيهم منزها عن الحركة وسمات الحدوث في صورة علامة وصفها
لهم دليلا على معرفته او في صفته او هي صورة الاعتقاد او خرج على وجه المشاكلة
غير صورته التي راوه فيها اول مرة قيل ليشير الى ما عرفوه حين اخذ ذرية ادم من
صلبه ثم انساهم ذلك في الدنيا ثم يذكرهم بها في الاخرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فلا يكلمه الا الانبياء فيقول ولابي ذر فيقال هل بينكم وبينه اية علامة تعرفونه بها فيقولون
الساق بالسين المهملة والقاف ويحتمل ان الشعر فهم على السنة الرسل من الانبياء و
الملايكة ان الله جعل لهم علامة تجلية الساق وهو كما قال ابن عباس في تفسير يوم
يكشف عن ساق الشدة من الامر والحرب تقول قامت الحرب على ساق اذا اشتد
او هو النور العظيم كما روي عن ابي موسى لا شعري او ما يجدد للمؤمنين من الفوايد
والالطاف كما قال ابن فورك او رحمة للمؤمنين نقمة لغيرهم قاله المهلب فيكشف تعالى
عن ساقه وقيل الساق ياتي بمعنى النفس اي تتجلى لهم ذاته فيسجد له كل مؤمن ويبقى من
كان يسجد لله رياء ليراه الناس وسمعة ليسمعهم فيذهب كيما يسجد قال الحنفي كي هنا
بمنزلة لام التعليل في المعنى والعمل دخلت على ما المصدرية بعدها ان مضمرة تقديره
فيذهب لاجل السجود قال النووي وهذا السجود امتحان من الله لعباده فيعود ظهره
طبقا واحدا كالصفيحة فلا يقدر على السجود ثم يوتى بالجسر بكسر الجيم في الفرع وتفتح والفتح
هو الذي في اليونينية فيجعل بين ظهري جهنم بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قلنا يا رسول
الله وما الجسر بفتح الجيم في الفرع كاصله قال عليه الصلاة والسلام مدحضة بفتح الميم
وسكون الدال وفتح الحاء المهملتين والضاد المعجمة المفتوحة مزلة بفتح الميم وكسر الزاي
ويجوز فتحها وتشديد اللام والدحض ما يكون عنه الزلق والمزلة موضع زلل الاقدام
وفي رواية الكشميهني الدحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي ليزلوا زلقا لا
يثبت فيه قدم عليه خطاطيف جمع خطاف بضم الخاء المعجمة الحديدة المعوجة كالكلوب
يختطف بها الشيء وكلاليب جمع وحسكة بالحاء والسين المهملتين وفتحات نبات مفروش
في الارض ذو شوك يتشبث فيه كل من مر به وربما اتخذ مثله من حديد وهو من الات الحرب
مفلطحة بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام وفتح الطاء والحاء المهملتين فيها تابيث فيها عرض
واتساع وقال الاصمعي واسعة الاعلى دقيقة الاسفل ولابي ذر عن الكشميهني مطلفحة
بتقديم الطاء والحاء على اللام وتاخير الفاء بعد اللام لها شوكة عقيفا بضم العين المهملة
وفتح القاف وبالفاء بينهما تحتية ساكنة مهموز ممدود معوجة ولابوي الوقت وذر عقيفة
بفتح العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفاء بعدها هاء تانيث بوزن كريمة تكون بنجد
يقال لها السعدان يمر المؤمن عليها كالطرف بفتح الطاء وسكون الراء اي كلمح البصر وكالبرق

وكالريح وكاجاويد الخيل جمع جواد واجواد جمع جواد وهي الفرس السابق الجيد والركاب
بكسر الراء الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها فناج مسلم بفتح اللام المشددة وناج
مخدوش بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اخره شين معجمة مخموش ممزق ومكدوس
بميم مفتوحة فكاف ساكنة فدال مهملة مضمومة بعدها واو ساكنة فسين مهملة
مصروع في نار جهنم والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم لا يناله شيء اصلا وقسم
مخدوش ثم يسلم ويخلص وقسم يسقط في جهنم حتى يمر اخرهم اي اخر الناجين يسحب
بضم اوله وفتح ثالثه سحبا فما انتم باشد خبر ما والخطاب للمؤمنين لي مناشدة
نصب على التمييز اي مطالبة في الحق ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من اشد او وقوله من
المؤمن صلة اشد يومئذ للجبار متعلق بمناشدة واذا بالواو ولابي ذر عن الكشميهني
فاذا راوا انهم قد نجوا في اخوانهم متعلق ايضا بمناشدة كالجبار قال في الكواكب
اي ليس طلبكم مني في الدنيا في شان حق يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المؤمنين من الله
في الاخرة من شان نجاة اخوانهم من النار والغرض شدة اعتناء المؤمنين بالشفاعة
لاخوانهم وجمع الضمير والمؤمن مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس ولابي ذر عن
الكشميهني وبقي اخوانهم قال الكرماني وظاهر السياق يقتضي ان يكون قوله واذا راوا
بدون الواو ولكن قوله في اخوانهم تقدم عليه محكما وهذا خبر مبتدا محذوف اي وذلك
اذا راوا النجاة انفسهم وما بعده استيناف كلام وهو قوله يقولون وقال العيني الذي
يظهر من حل التركيب انه يقول خبر اذا اي اذا راوا النجاة انفسهم يقولون ربنا اخواننا
الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا وقال الطيبي هذا بيان لمناشدتهم في
الاخرة فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان
فاخرجوه بقطع الهمزة من النار ويحرم الله عز وجل صورهم على النار تكريما لها للسجود
فياتونهم سقطت فياتونهم لابي ذر وبعضهم قد غاب في النار الى قدمه والى انصاف
ساقيه فيخرجون بضم التحتية وكسر الراء من عرفوا من النار ثم يعودون فيقول الله تعالى
اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فيه ان الايمان يزيد وينقص فاخرجوه
منها فيخرجون منها من عرفوا ثم يعودون فيقول تعالى لهم اذهبوا فمن وجدتم في قلبه
مثقال ذرة من ايمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء قيل ان مايه نملة وزن حبة
والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس وانث
ضمير المثقال لكونه مضافا الى المؤنث فاخرجوه فيخرجون من عرفوا منها قال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه فان لم تصدقوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا لم تصدقوني
فاقرءوا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها يضاعف ثوابها
والخير المذكور هنا شيء زايد على مجرد الايمان الذي هو التصديق الذي لا يتجزا ما
فالزايد عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي وعمل من اعمال القلوب من شفقة على مسكين
او خوف منه تعالى او نية صالحة او غير ذلك فيشفع النبيون والملايكة والمؤمنون
فيقول الجبار تعالى قال الحافظ ابن حجر وادعى في تنقيح الزركشي ان قوله فيقول زيادة
ضعيفة لانها غير متصلة هنا ثم ان لفظ حديث ابي سعيد هنا ليس كما ساقه الزركشي
وانما فيه فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج تعالى اقواما قد

الذين معهم مجرد الايمان ولم يؤذن فيهم بالشفاعة حال كونهم قد امتحشوا بضم
الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة احترقوا فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح
القاف في نهر بافواه الجنة جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة سمع من
العرب على غير قياس وافواه الازقة والانهار اوائلها والمراد هنا مفتتح مسالك قصور
الجنة يقال له ماء الحياة وسقط لابي ذر لفظ ما فينبتون في حافتيه تثنية حافة بتخفيف
الفاء اي جانبي النهر كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة اسم جامع لحبوب
البقول في حميل السيل ما يحمله من نحو طين فاذا اتفق فيها الحبة واستقرت على شط مجرى
السيل تنبت في يوم وليلة يشبه به لسرعة نباته وحسنه قد رايتموها الى جانب
الصخرة الى ولابي ذر والى جانب الشجرة فما كان الى جهة الشمس منها كان اخضر وما كان منها
الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللؤلؤ بياضا ونضارة فيجعل بضم التحتية وفتح
العين في رقابهم الخواتيم شيء من الذهب او غيره علامة يعرفون بها فيدخلون
الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه في الدنيا ولا
خير قدموه فيها بل برحمته تعالى بمجرد الايمان دون امر زائد عمل صالح فيقال لهم
اذا نظروا في الجنة الى شيء يشتهي اليها بصرهم لكم ما رايتم ومثله معه وفيه ان جماعة
من مؤمني هذه الامة يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا للمرجئ النافي
ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد بضروب متكلفة والنصوص الصريحة متظافرة
متظاهرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب الكفار لاختلاف
مراتبهم من اخذ النار بعضهم الى الساق وانها لا تاكل اثر السجود وانهم يموتون على
ما ورد في حديث ابي سعيد بلفظ يموتون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها احراقهم
وحبسهم عن دخول الجنة سريعا كالمسجونين بخلاف الكفار الذين لا يموتون اصلا
ليذوقوا العذاب ولا يحيون حياة يستريحون بها على ان بعض اهل العلم اول حديث
ابي سعيد بانه ليس المراد انه يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة
احساسهم وذلك للرفق او كنى عن النوم بالموت وقد سمى الله النوم وفاة والحديث
سبق في تفسير سورة النساء لكن باختصار في اخره قال البخاري بالسند اليه وقال حجاج
ابن منهال بكسر الميم وهو احد مشايخ المؤلف ولعله سمعه منه في المذاكرة ونحوها
حدثنا همام بن يحيى بفتح الهاء وتشديد الميم العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة
السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحبس المؤمنون يوم
القيامة حتى يهموا بضم اوله وكسر الهاء ولابي ذر بفتح الياء وضم الهاء يحزنوا بذلك الحبس
وقول الزركشي هذه الاشارة الى المذكور بعده وهو حديث الشفاعة تعقبه في المصابيح
فقال هو تكلف لا داعي له والظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله يحبس
المؤمنون حتى يهموا فيقولون لو استشفعنا لو طلبنا من يشفع لنا الى ربنا فيريحنا
من مكاننا برفع فيريحنا في الفرع وقال الدماميني بالنصب لوقوعه في جواب التمني
المدلول عليه بلو اي ليت لنا استشفاعا فاراحة فيخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب
فياتون ادم عليه السلام فيقولون له انت ادم من باب قوله انا ابو النجم وشعري
شعري وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم ما يراد منه ففسره بقوله ابو الناس خلقك

الله

الله بيده زيادة في الخصوصية والله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك جنته
واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء وضع شيء موضع اشياء اي المسميات ارادة
للتقصي واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها لتشفع بلام الطلب ولابي ذر عن
الكشميهني والمستملي اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا قال فيقول لهم
لست هناكم اي لست في مقام الشفاعة قال ويذكر خطيئته التي اصاب والراجع
الى الموصول محذوف اي التي اصابها اكله من الشجرة بنصب اكله بدل من خطيئته ويجوز
ان يكون بيانا للضمير اليهم المحذوف نحو قوله تعالى فقضاهن سبع سموات وقد نهي عنها
ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله الى اهل الارض الموجودين بعد الطوفان فياتون
نوحا نبي الله فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته سؤاله ربه بغير علم يشير الى
قوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال
فياتون ابراهيم عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات ولابي
ذر عن الكشميهني كذبات بفتحات كذبهن احداها قوله اني سقيم والاخرى بل فعله
كبيرهم والثالثة قوله لسارة هي اختي والحق انها معاريض لكن لما كان صورتها الكذب
اشفق منها ومن كان اعرف فهو اخوف ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه
وقربه نجيا مناجيا قال فياتون موسى عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر
خطيئته التي اصاب قتله النفس ولكن ائتوا عيسى عليه السلام عبد الله ورسوله وروح
الله وكلمته التي القاها الى مريم قال فياتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا
محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وانما لم يلهموا
اتيان نبينا صلى الله عليه وسلم وسؤاله في الابتداء اظهارا لشرفه وفضله فانهم لو
سالوه ابتداء لاحتمل ان غيره يقوم بذلك فيفوت الدلالة على تفضيله على جميع المخلوقين
زاده الله تشريفا وتكريما قال صلى الله عليه وسلم فياتوني فاستاذن في الدخول على ربي
في داره اي جنته التي اتخذها لاوليائه والاضافة للتشريف قال في المصابيح اي استاذن
ربي حال كوني في جنته فاضاف الدار اليه تشريفا فيؤذن لي عليه فاذا رايته تعالى
وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني وفي مسند احمد ان هذه السجدة مقدار
جمعة من جمع الدنيا فيقول تعالى ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك واشفع تشفع
اي يقبل شفاعتك وسل تعط سؤلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارفع راسي
من السجود فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه عز وجل قال ثم اشفع فيحد لي حدا اي
فيعين لي طائفة معينة فاخرج من داره فادخلهم الجنة بعد ان اخرجهم من النار
قال قتادة بن دعامة بالسند السابق وقد سمعته ايضا يقول فاخرج من داره
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستاذن ولابي ذر عن
الكشميهني والمستملي ثم اعود الثانية فاستاذن على ربي في داره الجنة فيؤذن لي عليه
فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول تعالى ارفع محمد
وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه بهاء السكت في هذه دون الاولى لكن الذي في اليونينية
باسقاطها فيهما قال فارفع راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد
لي حدا فاخرج بفتح الهمزة فادخلهم الجنة قال قتادة بالسند وسمعته اي انسا وللكشميهني

ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستاذن على ربي في داره فيوذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي بثنا وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة وقد سمعته اي سمعت انسا زاد الكشميهني ايضا يقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود بنص القران وهم الكفار قال ثم تلى الاية ولابي ذر عن الكشميهني هذه الاية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهذا المقام المحمود الذي وعده بضم الواو وكسر العين نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وقع هنا معلقا ووصله الاسماعيلي من طريق اسحاق ابن ابراهيم وابو نعيم من طريق محمد بن اسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وساق الحديث كله الا ابا ذر فقال بعد قوله حتى يهموا بذلك وذكر الخبر بطوله وعنده يهموا بفتح التحتية وضم الها وساق النسفي منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث وثبت من قوله فيقولون لو استشفعنا الى اخر قوله المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم للمستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين من سعد بن ابراهيم بسكونها قال حدثني بالافراد عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افاء الله عليه ما افا من اموال هوازن طفق صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا من قريش وبلغه قولهم الانصار يعطيهم ويدعنا ارسل الى الانصار فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله اي حتى تموتوا فاني على الحوض وفيه رد على المعتزلة في انكارهم الحوض وفي اوايل الفتن من رواية انس عن اسيد بن الحضير في قصة فيها ستروت بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض والغرض من الحديث هذا قوله حتى تلقوا الله فانها زيادة لم تقع في بقية الطرق قاله الحافظ ابن حجر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ثابت بن محمد بالمثلثة والموحدة ابو اسماعيل العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان الاحول بن ابي مسلم المكي عن طاوس بن عبد الرحمن بن كيسان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض الذي يقوم بحفظها وحفظ من احاطت به واشتملت عليه تؤتي كلا ما به قوامه وتقوم على كل شي من خلقك بما تراه من التدبير ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن فهو رب كل شي ومليكه وكافله ومغذيه ومصلحه العواد عليه بنعمته ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن اي منور ذلك والعرب تسمي الشي باسم الشي اذا كان منه بسبب فهو معنى اسمه الهادي لانه يهدي بالنور الظاهر الابصار الى المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصاير الباطنة الى المعارف الباطنة فهو اذا منور السموات والارض هو النور الذي انار كل شي ظاهرا وباطنا واذا كان هو النور لان منه النور وبالنور نور البصاير وانار

الافاق

الافاق والاقطار فهو صفة فعل انت الحق المتحقق وجوده وقولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق لا يدخله خلف ولا شك في وقوعه ولقاوك الحق اي رويتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة والنار حق كل منهما موجود والساعة اي قيامها حق اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك خاصمت من خاصمني من الكفار وبك وبما اتيتني من البراهين والحجج حاكمت من خاصمني من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني لا اله الا انت قاله تواضعا واجلالا لله تعالى وتعليما لامته قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال قيس بن سعد وسقط لابي ذر قال ابو عبد الله والثبت الواو في قوله وقال قيس بن سعد بسكون العين المكي الحنظلي فيما وصله مسلم وابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الاسدي مما وصله مالك في موطايه عن طاوس قيام بفتح التحتية المشددة فالف بوزن فعال بالتشديد صيغة مبالغة وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي القيوم هو القايم على كل شي وقال في شرح المشكاة القيوم فيعول للمبالغة كالديور والديور ومعناه القايم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم لا يصح الا لله فانه قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شي به اذ لا يتصور للاشيا وجود ودوام الا بوجوده فمن عرف انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال وعاش براحة التفويض فلم يضن بكريمة ولم يجعل في قلبه للدنيا كثرة قيمة وقرا عمر بن الخطاب رضي الله عنه القيام من قوله لا اله الا هو الحي القيوم بوزن فعال بالتشديد وكلاهما اي القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن خيثمة بالخا المعجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة مثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم بالحا المهملة والفوقية الطائي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم خطابا للصحابة والمراد العموم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية وضم الجيم او ضمهما يترجم عنه ولا حجاب يحجبه عن روية ربه تعالى والمراد بالحجاب نفي المانع من الروية لان من شان الحجاب المنع من الوصول الى المراد فاستعير نفيه لعدم المنع وكثير من احاديث الصفات تخرج عن الاستعارة التخييلية وهي ان يشترك شيان في وصف ثم يعتمد لوازم احدهما بحيث يكون جهة الاشتراك وصفا فيثبت كماله في المستعار بواسطة شي اخر فيثبت ذلك للمستعار مبالغة في اثبات المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص من مهاوي التجسيم ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب حسي والمنع عقلي والله تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب منعه ابصار خلقه وبصايرهم بما شا كيف شا فاذا شا كشف ذلك عنهم انتهى ملخصا مما حكاه في الفتح عن الحافظ الصلاح العلايي والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني من علما البصرة عن ابي بكر ابن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس بن موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله

صلى الله عليه وسلم انه قال جنتان مبتدا من فضة خبر قوله انيتهما والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف اي انيتهما كاينة من فضة وما فيهما عطف على انيتهما وكذا قوله وجنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبري وابن ابي حاتم ورجاله ثقات واستشكل ظاهره اذ مقتضاه ان الجنتين من فضة لا ذهب فيهما وبالعكس بحديث ابي هريرة رضي الله عنه قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد والترمذي وصححه ابن حبان واجيب بان الاول صفة ما في كل جنة من آنية وغيرها والثاني صفة حوائط الجنان كلها وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة وفي نسخة الكبريا على وجهه في جنة عدن اي جنة اقامة وهو ظرف للقوم لا الى الله تعالى اذ لا تحويه الامكنة وقال القرطبي متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل كاينين في جنة عدن وقال في شرح المشكاة على وجهه حال من رداء الكبريا والعامل معنى ليس وقوله في الجنة متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف فيفيد بالمفهوم انتفا هذا الحصر في غير الجنة واليه اشار الشيخ التوربشتي بقوله يريد ان العبد المؤمن اذا تبوأ مقعده من الجنة تبوأ والحجب مرتفعة والموانع التي تحجبه عن النظر الى ربه مضمحلة الا ما يصدهم من هيبة الجلال وسبحات الجمال وابهة الكبريا فلا يرفع ذلك منهم الا برافته ورحمته تفضلا منه على عباده قال الطيبي وانشد في المعنى اشتاقه فاذا بدا اطرقت من اجلاله لا خيفة بل هيبة وصيانة لجماله واصد عنه تجلدا واروم طيف خياله انتهى والحديث من المتشابه اذ لا وجه حقيقة ولا رداء فاما ان نفوض ونؤول كان يقال استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وجلاله المانع ادراك ابصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبريا فاذا شاء تقوية ابصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته وقال ابو العباس القرطبي الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث الاخر الكبريا ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة ان الرداء والازار لما كانا ملازمين للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبريا بهما انتهى واستشكل في الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة واجاب بان مفهومه بيان قرب النظر اذ رداء الكبريا لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الابصار بازالة الرداء قال الحافظ ابن حجر وحاصله ان رداء الكبريا مانع من الرؤية فكان في الكلام حذف تقديره بعد قوله الا رداء الكبريا فانه يمن عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا تبوؤا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هيبة الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حايل فاذا اراد اكرامهم حفهم برافته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر اليه سبحانه وتعالى انتهى وهو معنى قول التوربشتي السابق والحاصل ان رؤية الله تعالى واقعة يوم القيامة في الموقف لكل احد الرجال والنسا وقال قوم من اهل السنة تقع ايضا للمنافقين وقال اخرون وللكافرين ايضا ثم يحجبون بعد ذلك لتكون عليهم

حسرة

حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على انها حاصلة للانبيا والرسل والصديقين من كل امة ورجال المؤمنين من البشر من هذه الامة واختلف في نسا هذه الامة فقيل لا يرين لانهن مقصورات في الخيام ولم يرد في احاديث الرؤية تصريح برؤيتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص الواردة في الرؤية او يرين في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما فيرينه لحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان يوم القيامة راى المؤمنون ربهم عز وجل فاحدثهم عهدا بالنظر اليه في كل جمعة ويراه المؤمنات يوم الفطر ويوم النحر وذهب الشيخ عز الدين بن عبد السلام الى ان الملايكة لا يرون ربهم لانهم لم يثبت لهم ذلك كما يثبت للمؤمنين من البشر وقد قال تعالى لا تدركه الابصار خرج منه مؤمنو البشر بالادلة الثابتة فبقي على عمومه في الملايكة ولان للبشر طاعات لم يثبت مثلها للملايكة كالجهاد والصبر على البلايا والمحن وتحمل المشاق في العبادات لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم ويبشرهم باحلال رضوانه عليهم ابدا ولم يثبت مثل هذا للملايكة انتهى وقد نقله عنه جماعة ولم يتعقبوه منهم العز بن جماعة ولكن الاقوى انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن الاشعري في كتابه الابانة فقال افضل لذات الجنة رؤية الله سبحانه وتعالى ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم فلذلك لم يحرم الله انبياءه المرسلين وملايكته المقربين وجماعة المؤمنين والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه على ذلك البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني والحديث سبق في تفسير سورة الرحمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الملك بن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة اخره نون الكوفي وجامع بن راشد الصيرفي الكوفي عن ابي وايل كلاهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم اخذ منه قطعة لنفسه بيمين كاذبة صفة ليمين لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان المراد به لازمه وهو العذاب قال عبد الله بن مسعود ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه مفعال من الصدق اي ما يصدق هذا الحديث من كتاب الله جل ذكره ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله وايمانهم وبما حلفوا به ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة لا نصيب لهم فيها ولا يكلمهم الله بما يسرهم الاية الى اخرها ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم والحديث سبق في الايمان في باب عهد الله ومطابقته للترجمة هنا في قوله لقي الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة بما يسرهم ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة ولابي ذر عن الحموي والمستملي على سلعته لقد اعطي بها بفتح الهمزة والطاء فيهما لابيهما اكثر مما اعطى بفتحهما ايضا الذي يريد شراها وهو كاذب ورجل حلف على يمين اي على محلوف يمين كاذبة بعد العصر ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب اذ كان مثله يقع اخر النهار عند فراغهم من المعاملات او خصصه لكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء زايد على حاجته من محتاج اليه في الشرب رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل فيقول الله عز وجل يوم القيامة

اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي ليس حصوله وطلوعه من منبعه
بعملك بل هو بانعامي وفضلي والحديث سبق في الشرب في باب اثم من منع ابن السبيل
من الماء وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة
عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال يوم النحر بمنى الزمان قد استدار استدارة كهيئته مثل حالته يوم خلق
الله عز وجل السموات والارض اي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وذلك انهم كانوا يحلون
الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا اخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم ويحرمون
من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر او
اربعة عشر اي رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل تغييرا تهم
وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم
خلق الله السموات والارض السنة العربية الهلالية اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم لعظم
حرمتها وحرمة الذنب فيها ثلاث ولابي ذر والاصيلي ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو
الحجة بفتح القاف والحاء كما في اليونينية والمشهور فتح القاف وكسر الحا وحكي كسر الكاف
والمحرم ورجب مضر القبيلة المشهورة واضيف اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه الذي
بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي شهر هذا استفهام تقريري قلنا الله ورسوله
اعلم فيه مراعاة الادب والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله فسكت عليه السلام
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال عليه السلام اليس ذا الحجة بنصب خبر ليس اي ليس
هو اليوم ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا بالتذكير قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة بالنصب خبر ليس زاد في الحج الحرام نعت
مؤنث البلدة وتذكير الحرام الذي هو وصفها وسبق انه استشكل وانه اجيب بانه
اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله
قال فاي يوم الى اخره للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم
واموالكم قال محمد اي ابن سيرين واحسبه اي ابا بكرة نفيعا قال واعراضكم جمع عرض
بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان اي انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم
حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا زاد في الحج الى يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم
هذا موضع الترجمة فيسألكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا ترجعوا فلا تصيروا بعدي
بعد فراقي من موقفي هذا او بعد موتي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام يضرب بعضكم
رقاب بعض برفع يضرب جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهو الذي في الفرع ويجوز
الجزم على تقدير شرط اي ان ترجعوا بعدي الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد هذا المجلس منه
الغائب عنه بتشديد لام ليبلغ والذي في اليونينية تخفيفها فلعل بعض من يبلغه له
بسكون الموحدة ان يكون اوعى احفظ له من بعض من سمعه وسقط لغير ابي ذر لفظ له
فكان محمد هو ابن سيرين اذا ذكره اي الحديث قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم فكان كثير
من السامعين اوعى من شيوخهم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين

واللام

واللام مخففة اي بلغت ما فرض علي تبليغه من الرسالة والحديث سبق مطولا ومختصرا
في غير ما موضع كالعلم والحج والمغازي والفتن باب ما جاء في قول الله تعالى
ان رحمت الله قريب من المحسنين ذكر قريب على تاويل الرحمة بالرحم او الترحم او لانه صفة
موصوف محذوف اي شيء قريب او على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او للاضافة الى
المذكر والرحمة في اللغة رقة قلب وانعطاف يقتضي التفضل والانعام على من رق له واسما
الله تعالى وصفاته انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي تكون
انفعالات فرحمة الله على العباد ما ارادة الانعام عليهم ودفع الضر عنهم فتكون صفة
ذات او نفس الانعام والدفع فيعود الى صفة الافعال وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا عاصم الاحول بن
سليمان ابو عبد الرحمن البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد بن
حارثة انه قال كان ابن وفي النذور بنت لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب كما
عند ابن ابي شيبة وابن بشكوال يقضي بفتح اوله وسكون القاف بعدها ضاد معجمة اي يموت
والمراد انه كان في النزع وللكشميهني يقضى بضم اوله بعده فاء فارسلت البنت الى النبي صلى الله
عليه وسلم ان ياتيها فارسل عليه الصلاة والسلام اليها ان لله ما اخذ ولله ما اعطى اي
الذي اخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له وكل الى اجل مسمى مقدر مؤجل به
فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب لتحسب لها ذلك من عملها الصالح فرجع اليها
الرسول فاخبرها بذلك فارسلت اليه فاقسمت عليه ليأتينها قال اسامة فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل ولابي ذر عن الكشميهني ومعه
معاذ بن جبل وابي بن كعب وعبادة بن الصامت زاد في الجنائز ورجال فلما دخلنا ناولوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي والصبية نفسه او نفسها تقلقل في صدرها بضم
اوله وفتح القاف بين تضطرب في صدره او صدرها حسبته قال كانها اي نفسه شن بفتح
الشين المعجمة والنون المشددة قربة بالية فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
سعد بن عبادة اتبكي يا رسول الله وزاد ابو نعيم وتنهى عن البكا فقال عليه الصلاة والسلام
انما يرحم الله وفي الجنائز هذه جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحما
جمع رحيم كالكرما جمع كريم وهو من صيغ المبالغة وسبق الحديث في الجنائز والطب والنذور
وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي ابراهيم مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن صالح بن
كيسان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما تعالى مجاز عن حالهما المشابه للخصومة
او حقيقة بان خلق الله تعالى فيهما الحياة والنطق وقال ابو العباس القرطبي يجوز ان يخلق
الله ذلك القول فيما شاء من اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا في الاصوات ان يكون
محلها حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط لجاز ان يخلق الله في بعض اجزائها الجامدة حياة لا
سيما وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان ان كل ما في الجنة حي
ويحتمل ان يكون ذلك بلسان الحال والاول اولى واختصامهما هو افتخار احدهما على الاخرى

عن يمينها فتنظر النار اليها من الذي فيها من عظما الدنيا انه عند الله تعالى من الجنة وتنظر
الجنة اليها من فيها من اوليائه انه عند الله فقالت الجنة يا رب ما لها مقتضى الظاهر
ان تقول ما لي ولكنه على طريقة الالتفات لا يدخلها الا ضعفا الناس وسقطهم بفتح السين والطا
الضعفا الساقطون من اعين الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له وقالت النار
يعني اوثرت بضم الهمزة وسكون الواو والرا بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين المتعظمين
بما السبي فيهم فقال الله تعالى مجيبا لهما بانه لا فضل لاحدكما على الاخرى من طريق من يسكنكما
وفي كلاهما شايبة شكاية الى ربهما اذ لم تذكر كل واحدة منهما الا ما اختصت به وقد
رد الله في ذلك الى مشيته فقال الله تعالى للجنة انت رحمتي زاد في سورة ق ارحم بك من
اشا من عبادي وانما سماها رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابي اصيب بك
وفي تفسير سورة ق انما انت عذاب اعذب بك من اشا من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها
بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشي
للنار من يشا من خلقه فيلقون فيها لان لله تعالى ان يعذب من لم يكلفه لعبادته في
الدنيا لان كل شي ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم لا يسئل عما يفعل فتقول هل من مزيد
ثلاثا حتى يضع الرب تعالى فيها قدمه من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه
القدم او هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعته تحت
قدمي فتمتلي وترد بضم الفوقية وفتح الرا بعضها الى بعض وتقول قط قط قط بالتكرار ثلاثا للتاكيد مع
فتح القاف وسكون الطا مخففة فيهما اي حسبي وهذا الحديث قد سبق في تفسير سورة ق
بخلاف هذه الرواية التي هنا فانه قال هناك واما النار فتمتلي ولا يظلم الله من خلقه
احدا واما الجنة فان الله ينشي لها خلقا وكذا في صحيح مسلم واما الجنة فان الله ينشي
لها خلقا فقال جماعة ان الذي ورد هنا من المقلوب وجزم ابن القيم بانه غلط ومحضه
بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلي من ابليس واتباعه وكذا انكرها البلقيني واحتج بقوله
ولا يظلم ربك احدا وقال ابو الحسن القابسي المعروف ان الله ينشي للجنة خلقا قال
ولا اعلم في شي من الاحاديث انه ينشي للنار خلقا الا هذا انتهى واحتج بان تعذيب الله
غير العاصي لا يليق بكرمه بخلاف الانعام على غير المطيع وقال البلقيني حمله على احجار
تلقى في النار اقرب من حمله على ذي روح يعذب بغير ذنب قال في الفتح ويمكن التزام ان
يكونوا من ذوي الارواح لكن لا يعذبون كما في الخزنة ويحتمل ان يراد بالانشا ابتدا ادخال
الكفار النار وعبر عن ابتدا ادخال الكفار النار بالانشا فهو انشا الادخال لا الانشا
الذي بمعنى ابتدا الخلق بدليل قوله فيلقون فيها وتقول هل من مزيد قال في الكواكب
لا محذور في تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة
فلو عذبه لكان عدلا والانشا للجنة لا ينافي الانشا للنار والله يفعل ما يشا فلا حاجة
الى الحمل على الوهم والله اعلم وبه قال حدثنا حفص بن عمر بضم العين ابن الحارث بن سخبرة الازدي
الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه
عن النبي ولابي الوقت وذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما من العصاة واللام
للتاكيد كالنون الثقيلة واقواما نصب مفعول سفع بفتح السين المهملة وسكون الفا
بعدها عين مهملة اثر تغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد من النار وقال الكرماني اللفح اللهب

قال العيني وهو تفسير الشي بما هو اخفى منه قال واللفح بفتح اللام وسكون الفا وبالحا
المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية السفع علامة تغير الوان من اثر النار بذنوب
بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم ثم يدخلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته ايام فيقال لهم
الجهنميون وقال همام بفتح الها وتشديد الميم ابن يحيى مما سبق موصولا في كتاب الرقاق حدثنا
قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله عن النبي الى
اخره لابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة في الطريق السابق محمولة على
السماع بدليل هذا السياق والله الموفق وبه المستعان باب قول الله تعالى
ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا اي يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر فقول مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن
قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال جا حبر من احبار يهود الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يوم القيامة يضع السما على اصبع والارض على اصبع
وفي باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين
على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق مما لم يذكر هنا على اصبع
وفي حديث ابن عباس عند الترمذي مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي
حدثنا فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه
والما على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار ابو جعفر احد رواته اولا ثم
تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح وقد جرى في امثالهم فلان يفعل كذا
باصبعه ويعمله بخنصره ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعجبا من قول الحبر زاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه وقال صلى الله عليه وسلم وما
قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته وما عظموه حق تعظيمه وقال المهلب
فيما نقله عنه في الفتح الاية تقتضي ان السموات والارض ممسكتان بغير الة يعتمد
عليها والحديث يقتضي انهما ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع
محال لانه يفتقر الى ممسك قال واجاب غيره بان الامساك في الاية يتعلق بالدنيا وفي
الحديث بيوم القيامة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في الرواية
السابقة المنبه عليها بلفظ يمسك وجرى المؤلف على عادته في الاشارة عن الافصاح
بالعبارة والله تعالى يرحمه باب ما جا في تخليق السموات والارض
وغيرها من الخلائق قال في الفتح كذا في رواية الاكثرين تخليق وفي رواية الكشميهني
في خلق السموات قال وهو المطابق للاية وهو اي التخليق فعل الخالق فعل الرب تبارك
وتعالى وامره بقوله كن فالرب تعالى بصفاته كالقدرة وفعله اي خلقه وامره
قال ابو ذر زيادة وكلامه فهو من عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن
وهو من جملة كلامه وهو الخالق هو المكون غير مخلوق بتشديد الواو المكسورة
قال في الفتح لم يرد في الاسما الحسنى لكن ورد معناه وهو المصور واختلف في التكوين
هل هو صفة فعل قديمة او حادثة فقال ابو حنيفة وغيره من السلف قديمة وقال
الاشعري وغيره حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد

في الازل صفة الخلق ولا مخلوق واجاب الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون
ضارب ولا مضروب فالزموه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله فاجاب بان
هذه الصفات لا تحدث في الذات شيئا جديدا فتعقبوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل
خالقا ولا رازقا وكلام الله تعالى قديم وقد ثبت فيه انه الخالق الرازق فانفصل بعض
الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها
بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا بل قال وهو منقول عن الاشعري نفسه ان
الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة واما في الشرع فلفظ
الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها في الحقيقة
اللغوية فالزموه بتجويز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب بان الاطلاق
هنا شرعي لا لغوي قال الحافظ ابن حجر وتصرف البخاري في هذا الموضع يقتضي موافقة
الاول والصاير اليه يسلم من الوقوع في مسئلة حوادث لا اول لها وبالله التوفيق
وسقط لابي ذر قوله هو من قوله هو المكون وسقط من بعض النسخ قوله لقوله قال
الكرماني وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق قال في فتح الباري سياق المؤلف يقتضي التفرقة
بين الفعل وما ينشا عن الفعل فالاول من صفة الفاعل والباري غير مخلوق فصفاته
غير مخلوقة واما مفعوله وهو ما ينشا عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله
وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكون بفتح الواو
المشددة وقال المصنف في كتاب خلق افعال العباد واختلف الناس في الفاعل
والمفعول فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت
الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا كن مخلوق وقال السلف التخليق فعل
الله وافاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات
وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد
ابن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني
عن كريب ابي رشدين مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت في بيت
ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها وهي خالته ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها
في نوبتها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني
بالليل فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله زوجته ميمونة ساعة ثم رقد
فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه ولابي ذر عن الكشميهني او نصفه قعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنظر الى السماء فقرا ان في خلق السموات والارض اي لادلة واضحة
على صانع قديم عليم حكيم قادر الى قوله لاولي الالباب اي لمن اخلص عقله عن الهوى خلوص اللب
عن القشر فيرى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا ينفك
عن عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم
والا لاحتاج الى محدث اخر الى ما لا يتناهى وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على
حكمته وبقاؤه يدل على قدرته ثم قام صلى الله فتوضا واستن اي استاك ثم صلى احدى
عشرة ركعة وفي اخر سورة آل عمران فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة والحاصل انها ثلاثة عشر ثم اذن بلال بالصلاة فصلى ركعتين

ثم

ثم خرج فصلى للناس الصبح والحديث سبق بالقران هذا باب بالتنوين
يذكر فيه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين الكلمة قوله انهم لهم المنصورون
وان جندنا لهم الغالبون وسماها كلمة وهي كلمات لانها لما انتظمت في معنى واحد
كانت في حكم كلمة مفردة والمراد القضاء المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب
الذي جرى به القلم بعلو المرسلين على عدوهم في مقاوم الحجاج وملاحم القتال في الدنيا
وعلوهم عليهم في الاخرة وعن الحسن ما غلب نبي في حرب والحاصل ان قاعدة امرهم
واساسه والغالب منه الظفر والنصرة وان وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلاء
والمحنة والعبرة للغالب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج سليمان بن مهران عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله عز وجل الخلق
لما اتمه كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكوكب
فان قلت صفات الله تعالى قديمة فكيف يتصور السبق بينهما قلت هما من صفات الفعل
لا من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات
صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد وقال في فتح الباري اشار البخاري
الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات الذات فمهما اشكل
في اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة وبما اجيب به عن قوله سبقت
كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي قال وقد غفل عن مراده من قال دل
وصف الرحمة بالسبق على انها من صفات الفعل والحديث اخرجه النسائي في النعوت
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الاعمش
سليمان قال سمعت زيد بن وهب الجهني هاجر ففاته رؤيته صلى الله عليه وسلم قال
سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدثنا ولابي ذر عن الكشميهني قال حدثنا وله
عن الحموي والمستملي يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في نفسه
المصدوق فيما وعده به ربه ان خلق احدكم قال ابو البقاء لا يجوز في ان الا الفتح
لان ما قبله حدثنا قال ابو البدر الدماميني يجوز الامران الفتح والكسر اما الفتح
فلما قاله واما الكسر فان بنينا على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما فيه معنى القول
دون حروفه فواضح وان بنينا على مذهب البصريين وهو المنع ان نقدر قولا محذوفا
يكون ما بعده محكيا به فتكسر همزة ان حينئذ بالاجماع والتقدير حدثنا فقال ان خلق
احدكم يجمع بضم اوله وفتح ثالثه اي ما يخلق منه وهو النطفة بقر ويحرك في بطن
امه اربعين يوما واربعين ليلة ليتخمر فيها حتى يتهيا فيها للخلق ثم يكون علقة دما غليظا
جامدا مثله مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما واربعون ليلة ثم يكون مضغة
قطعة لحم قدر ما يمضغ مثله ثم يبعث اليه الملك ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم يبعث
الله الملك الموكل بالرحم في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه فيؤذن
باربع كلمات بكتبها فيكتب من القضاء المقدر في الازل رزقه كل ما يسوقه اليه
مما ينتفع به كالعلم والرزق حلالا وحراما قليلا وكثيرا واجله طويلا او قصيرا وعمله
صالحا ام لا وشقي ام سعيد حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر

ان يقال سعادته وشقاوته فعدل عنه اما حكاية لصورة ما يكتبه لانه يكتب شقي
او سعيد او التقدير انه شقي وسعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل
وارد عليهما قاله في شرح المشكاة وقال في المصابيح ام ايضا في قوله ام سعيد هي المتصلة
فلا بد من تقدير الهمزة محذوفة اي اشقي ام سعيد فان قلت كيف يصح تسليط فعل الكتابة
على هذه الفعلية الانشائية التي هي من كلام الملك فانه يسال ربه عن الجنين اشقي
هو ام سعيد فما اخبر الله به من سعادته او شقاوته كتبه الملك ومقتضى الظاهر
ان يقال وسعادته وشقاوته فما وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف محذوف تقديره
وجواب اشقي ام سعيد وجواب هذا اللفظ هو شقي او هو سعيد فمضمون هذا الجواب
هو الذي يكتب وانتظم الكلام ولله الحمد وهو نظير قولهم علمت ازيد قائم اي جواب
هذا الكلام ولولا ذلك لم يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام حصول العلم وتحقيقه ثم
ينفخ فيه الروح بعد تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة من الطاعة حتى لا
ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع هو مثل يضرب لمعنى
المقاربة الى الدخول فيسبق عليه الكتاب وتحققه الذي كتبه الملك وهو في بطن امه
عقب ذلك فيعمل بعمل اهل النار من المعصية فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار
حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها
فيه ان ظاهر الاعمال من الطاعات والمعاصي امارات وليست بموجبات فان مصير الامور
في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في الشقاوة والحديث سبق في بدء الخلق
وغيره والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى الكوفي قال حدثنا عمر بن ذر بضم
العين وذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا الهمداني قال سمعت ابي ذر بن عبد الله بن زرارة
الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لجبريل يا جبريل ما منعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت اية
وما نتنزل الا بامر ربك والتنزيل على معنيين معنى النزول على مهل ومعنى النزول على
الاطلاق والاول اليق هنا يعني ان نزولنا في الاحايين وقتا غب وقت ليس الا بامر الله
له ما بين ايدينا وما خلفنا الى اخر الاية اي ما قدامنا وما خلفنا من الاماكن فلا نملك
ان ننتقل من مكان الى مكان الا بامره ومشيئته قال هذا كان وفي رواية ابي ذر كان هذا
وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي فان هذا كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا يحيى قال الحافظ ابن حجر هو ابن جعفر اي الازدي البيكندي الحافظ وقال الكرماني هو
ابن موسى الختي او ابن جعفر قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنت امشي
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث بالحا المهملة المفتوحة وسكون الرا بعدها
مثلثة وللكشميهني في خرب بفتح الخا المعجمة وكسر الرا بعدها موحدة وبكسر ثم فتح بالمدينة
طيبة وهو متكئ على عسيب بالمهملتين بفتح الاول وكسر الثاني اخره موحدة بجريدة
ساكنة عصي من جريد النخل فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح
الذي يحيى به بدن الانسان ويدبره عن مسلكه او مزاجه او ما هيتها او عن جبريل
او القران او الوحي او غير ذلك وقال بعضهم لا تسالوه عنه فسالوه عن الروح والذي

في

في اليونينية لا تسالوه عن الروح فسالوه فقام عليه الصلاة والسلام متوكيا على العسيب
وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى اليه فقال ويسالونك عن الروح قل الروح
من امر ربي اي مما استاثر بعلمه وعجزت الاوائل عن ادراك ماهيته بعد انفاق الاعمار
الطويلة على الخوض فيه اشارة الى تعجيز العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاور له
ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز وما اوتيتم من العلم الا قليلا والخطاب عام او هو
خطاب لليهود خاصة فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسالوه اي لا يستقبلكم بشيء
تكرهونه وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده
فاذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها وقد سبق في تفسير الاسرى وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل
لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله او تصديق كلماته الواردة في القران
بان يدخله الجنة بفضله او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر بلا
غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا وقوله تكفل الله قال في الكواكب هو من
باب التشبيه اي هو كالكفيل اي كانه التزم بملابسة الشهادة ادخال الجنة وبملابسة
السلامة الرجع بالاجر والغنيمة اي وجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة او
السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة
مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع والحديث سبق في الخمس
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي
وائل بالهمز شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس رضي الله عنه انه
قال جاء رجل اسمه لاحق بن ضميرة كما مر في الجهاد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
الرجل يقاتل حمية بفتح الحا المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية انفة ومحافظة على ناموسه
ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله اي كلمة التوحيد هي العليا بضم العين فهو المقاتل في سبيل الله عز وجل لا
المقاتل حمية ولا للشجاعة ولا للريا والحديث سبق في الجهاد والخمس

باب

قول الله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون اي فهو يكون اي اذا
اردنا وجود شيء فليس الا ان نقول له احدث فهو يحدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة
الايجاد يبين ان مراده لا يمتنع عليه وان وجوده عند ارادته غير متوقف كوجود المامور
به عند امر الامر المطاع اذا ورد على المامور المطيع الممتثل ولا قول ثم والمعنى ان ايجاد
كل مقدور على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه البعث الذي هو من بعض
المقدورات فان قلت قوله كن ان كان خطابا مع المعدوم فهو محال وان كان خطابا
مع الموجود كان امرا بتحصيل الحاصل وهو محال اجيب بان هذا تمثيل لنفي الكلام
والمعاياة وخطاب مع الخلق بما يعقلون ليس هو خطاب المعدوم لان ما اراده فهو
كائن على كل حال وعلى ما اراده من الاسراع ولو اراد خلق الدنيا والاخرة بما فيهما
من السموات والارض في قدر لمح البصر لقدر على ذلك ولكن خاطب العباد بما يعقلون
وسقط لابي ذر قوله ان نقول الى اخره وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بتشديد الموحدة

بعد فتح سابقها الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرؤاسي الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي عن قيس اي ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوم ظاهرين غالبين او غالبين على الناس بالبرهان حتى يأتيهم امر الله بقيام الساعة وامره تعالى بقيامها هو حكمه وقضاؤه وهو الغرض المناسب للترجمة وزاد في الاعتصام وهم ظاهرون اي غالبون على من خالفهم وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر الازدي الشامي قال حدثني بالافراد عمير بن هانئ بضم العين وفتح الميم وهانئ بالهمز اخره الشامي انه سمع معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله عز وجل بحكمه الحق ما ولابي ذر عن الكشميهني لا يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم ولابي ذر عن الكشميهني ولا من خذلهم حتى يأتي امر الله بقيام الساعة وهم على ذلك الواو للحال فقال مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد الالف ميم مكسورة فراء سمعت معاذا يعني ابن جبل يقول وهم اي الامة القائمة بامر الله بالشام فقال معاوية بن ابي سفيان هذا مالك يعني ابن يخامر يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي القرشي النوفلي قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على مسيلمة الكذاب في اصحابه فقال لما قال ان جعل لي محمد من بعده تبعته وكان في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اي لن تجاوز حكمه وثبتت الواو مفتوحة في تعدو على القاعدة مثل وان تعفوا وفي بعض النسخ بحذف الواو وتخرج على الجزم بلن مثل لن نرع ولئن ادبرت عن الاسلام ليعقرنك الله ليهلكنك ومطابقته للترجمة في قوله ولن تعدو امر الله فيك وسبق الحديث في اواخر المغازي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابي مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حرث المدينة بالحاء المهملة والمثلثة ولابي ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف الجر وللمستملي خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء والتنوين بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب من جريد النخل معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه ان يجيء فيه بشيء تكرهونه وهو ابهامه اذ هو مبهم في التوراة وانه مما استأثر الله بعلمه فان ابهمه دل على نبوته وهمزة ان مفتوحة فقال بعضهم لبعض لنسألنه عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي الجمهور على انه الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبر انه من امر الله اي مما استأثر بعلمه وقيل سألوه عن خلق الروح اهو مخلوق ام لا وقوله من امر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا جوابا وما اوتوا بواو بعد الفوقية من العلم الا قليلا قال الاعمش سليمان هكذا في قراءتنا اوتوا وهو خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا التوراة وفيها

الحكمة

الحكمة ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم ان علم التوراة قليل في جنب علم الله فالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التي اوتيها العبد خير كثير في نفسها الا انها اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهي قليلة قاله في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وما اوتيتم وفق القراءة المشهورة والحديث سبق قريبا

باب قول

الله تعالى قل لو كان البحر اي ماء البحر مدادا لكلمات ربي اي لو كتبت علم الله وحكمته وكان البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا لنفد ايضا والكلمات غير نافدة ومددا تمييز والمراد مثل المداد وهو ما يمد به ينفد ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله اي ولو ثبت كون الاشجار اقلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة ابحر وكان مقتضى الكلام ان يقال ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن اغنى عن ذكر المداد قوله يمده لانه من قولك مد الدواة وامدها جعل البحر الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة مملوءة مدادا فهي تصب فيه مدادها ابدا صبا لا ينقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام والبحر ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام وبذلك المداد كلمات الله لما نفدت كلماته ونفدت الاقلام والمداد لقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي واخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزاء قال لو كان كل شجرة في الارض اقلاما والبحر مدادا لنفد الماء وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال ابن ابي حاتم حدثني ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر الاية تدل على ان القران غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وتلا قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر الاية ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اراد السموات والارض وما بينهما اي من الاحد الى الجمعة لاعتبار الملائكة شيئا فشيئا للاعلام بالتأني في الامور وان لكل عمل يوما لان انشاء شيء بعد شيء ادل على عالم مدبر مريد يصرفه على اختيار ويجريه على مشيئته ثم استوى على العرش استولى اضاف الاستيلاء الى العرش وان كان سبحانه مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير والاستواء بالاستقرار كما يقوله المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وهو الان كما كان لان التغير من صفات الاكوان يغشي الليل النهار اي يلحق الليل بالنهار والنهار بالليل يطلبه حثيثا حال من الليل اي سريعا والطالب هو الليل كانه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس والقمر والنجوم اي خلقها مسخرات اي مذللات بامره هو امر تكوين الا له الخلق والامر اي هو الذي خلق الاشياء وله الامر تبارك الله رب العالمين كثر خيره ودام بره من البركة والنماء وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله فضلا منه تعالى لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي وتصديق كلماته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذي خرج منه بما نال من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا والحديث سبق

قوله هذا **باب** بالتنوين **في المشية والارادة** فلا فرق بين المشية
والارادة الا عند الكرامية حيث جعلوا المشية صفة واحدة ازلية تتنا ول ما يشا
الله تعالي بها من حيث يحدث والارادة حادثة متعددة بتعدد المرادات ويدل لاهل
السنة قوله تعالي **وما تشاؤن الا ان يشا الله** قال امامنا الشافعي فيما رواه
البيهقي عن الربيع بن سليمان عنه المشية ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشية
له دونهم فقال وما تشاؤن الا ان يشا الله فليست للخلق مشية الا ان يشا الله
به انتهي وقد دلت الاية علي انه تعالي خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشا
وقال تعالي ولو شا الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك بقوله تعالي ولكن الله يفعل ما يريد
فدل علي انه فعل اقتتالهم الواقع بينهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم لهم
فهو المريد لمشيتهم والفاعل فثبت بذلك ان كسب العبا دانما هو بمشية الله وارادته
ولولم يرد ذلك لم يوجد فوقع ما وقع وقسم بعضهم الارادة علي قسمين ارادة امر وتشريع وارادة
قضا وتقدير فالاولي تتعلق بالطاعة والمعصية سوا وقعت ام لا والثانية شاملة
لجميع الكاينات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والي الاولي الاشارة بقوله
تعالي يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والي الثاني بقوله تعالي فمن يرد الله ان يهديه
يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا **وقول الله تعالي**
بالجر عطفا علي المجرور السابق وسقط الباب وتاليه لغير ابي ذر فقوله وقول الله رفع
توتي الملك من تشا وقوله تعالي **ولا تقولن لشي اني فاعل ذلك غدا الا ان يشا الله**
وقوله تعالي **انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشا** فخلق فعل الاهتدا
لمن يشا فدلت هذه الايات علي اثبات الارادة والمشية لله تعالي وان العباد لا
يريدون شيا الا وقد سبقت ارادة الله وانه الخالق لاعمالهم طاعة او معصية
قال سعيد بن المسيب عن ابيه نزلت اية انك لا تهدي من احببت **في ابي طالب** وقد
اجمع المفسرون علي انها نزلت فيه كما قاله الزجاج وهذا التعليق وصله في تفسير
سورة القصص وقوله **يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر** تمسك به المعتزلة
بانه لا يريد المعصية واجيب بان معني ارادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر
ومع المرض والافطار بشرطه وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر في
جميع الحالات فالالزام هو الذي لا يقع لانه لا يريده وقد تكرر ذكر الارادة في القران واتفق
اهل السنة علي انه لا يقع الا ما يريده الله تعالي وانه مريد لجميع الكاينات وان لم يكن امرا بها
وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه وزعموا ان الامر نفس الارادة وشنعوا علي انه يلزمهم ان يقولوا ان الفحشا
مراده الله وينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل السنة بان الله تعالي قد يريد الشي ولا يرضاه
ليعاقب عليه ولثبوت انه خلق الجنة والنار وخلق لكل اهلا ولزموا المعتزلة بانهم جعلوا انه
يقع في ملكه ما لا يريده وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا عبد الوارث**
ابن سعيد **عن عبد العزيز** بن صهيب **عن انس** رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم اذا دعوتم الله** عز وجل **فاعزموا** بهمزة وصل **في الدعا** وفي الدعوات فليعزم
المسالة اي فليقطع بالسوال وليجزم به بحسن ظن بكرم ربه تعالي **ولا يقولن احدكم ان شيت
فاعطني** بهمزة قطع اي لا يشترط المشية لعطايه لانه امر متيقن انه لا يعطي الا ان يشا

فلا معني لاشتراط المشية لانها انما تشترط فيما يصح ان يفعل بدونها من اكراه او غيره
ولذا اشار عليه السلام بقوله **فان الله لا مستكره له** بكسر الرا وايضا ففي قوله ان شيت
نوع من الاستغنا عن عطايه كقول القايل ان شيت ان تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل
هذا غالبا الا في مقام يشعر بالغنا واما مقام الاضطرار فانما فيه عزم المسالة وبت الطلب
والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم به هنا في قوله ان شيت وبه قال **حدثنا
ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم ح
للتحويل قال المؤلف **وحدثنا اسماعيل** بن ابي اويس قال **حدثني اخي عبد الحميد** ابو بكر بن
ابي اويس الاصبحي **عن سليمان** بن بلال **عن محمد بن ابي عتيق** عبد الرحمن الصديقي التيمي **عن
ابن شهاب** الزهري **عن علي بن حسين** بضم الحا **ان اباه حسين بن علي عليهما السلام اخبره ان
اباه علي بن ابي طالب** رضي الله عنه **اخبره ان رسول الله صلي الله عليه وسلم طرقه وفاطمة
بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم ليلة** اي اتاهما في ليلة ونصب فاطمة عطفا علي الضمير
المنصوب في طرقه **فقال لهم** لعلي وفاطمة ومن عندهما بجمعهم الا بالتخفيف **تصلون قال
علي** رضي الله عنه **فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله** استعارة لقدرته عز وجل
فاذا شا ان يبعثنا بعثنا ان يوقظنا للصلاة ايقظنا **فانصرف رسول الله صلي الله
عليه وسلم** مدبرا **حين قلت له ذلك ولم يرجع** بفتح اوله وكسر ثالثه **الي** بالتشديد **شيا** لم
يجبني بشي **ثم سمعته وهو مدبر** حال لكونه **يضرب فخذه** بالمجمتين تعجبا من سرعة الجواب
ويقول والحال انه **وكان الانسان اكثر شي جدلا** نصب علي التمييز يعني ان جدل الانسان
اكثر من جدل كل شي وقراة الاية كما قال في الكواكب اشارة الي ان الشخص يجب عليه
متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل جوابه من باب الجدل ومطابقة
الحديث في قوله اذا شا وسبق في باب قوله وكان الانسان اكثر شي جدلا من الاعتصام
وبه قال **حدثنا محمد بن سنان** العوفي ابو بكر قال **حدثنا فليح** بضم الفا وفتح اللام وبعد
التحتية الساكنة حا مهملة ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال **حدثنا هلال بن علي
عن عطا بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
مثل المومن كمثل خامة الزرع** بالخا المعجمة وتخفيف الميم الطاقة الغضة الرطبة اول
ما تنبت علي ساق **يفي** بالتحتية المفتوحة والفا المكسورة بعدها همزة ممدودة يتحول
ويرجع **ورقه من حيث اتتها الريح** ولابي ذر عن الحموي والمستملي من حيث انتهي الريح بالنون
تكفيها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر الفا مشددة بعدها همزة تقلبها وتحولها من جهة
الي اخري **فاذا سكنت الريح اعتدلت وكذلك المؤمن يكفا بالبلاء** بضم التحتية وفتح
الكاف والفا المشددة مهموز مثلا للمومن فانه يشر مرة ويبتلي مرة وكذلك خامة الزرع
تختد مرة عند سكون الريح وتضطرب اخري عند هبوبها **ومثل الكافر كمثل الارزة** بفتح
الهمزة والزاي بينهما را ساكنة اخرها ها تانيث شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيدة وقال
الداوودي الارزة من اعظم الشجر لا يميل الريح اكبرها ولا يهتز من اسفلها ووقاها اصحاب
الحديث باسكان الرا وروي كمثل الارزة علي وزن فاعلة اي كمثل الشجرة النابتة وردت
بتحريك الرا والذي رويناه باسكانها **صما معتدلة حتي يقصمها الله** عز وجل **اذا شا**
فيكون الموت اشد عذابا عليه ومطابقة الحديث في قوله اذا شا ايضا والحديث سبق

في اوايل الطب وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو قايم علي المنبر زاد ابو ذر عن الكشميهني يقول انما بقاؤكم فيما ولابي ذر عن الكشميهني فيمن اي انما بقاؤكم بالنسبة اليها او من سلف قبلكم من الامم كما بين اخر وقت صلاة العصر المنتهية الي غروب الشمس اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتي انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفا عمل النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا الاول مفعول اعطي وقيراطا الثاني تاكيد والمراد بالقيراط هنا النصيب وكرره ليدل علي تقسيم القراريط علي جميعهم ثم اعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتي صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القران فعملتم به من العصر حتي غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية قال اهل التوراة ربنا هؤلا اقل عملا بالافراد ولابي ذر اعمالا واكثر اجرا ولابي ذر عن الكشميهني جزاء قال الله تعالي هل ظلمتكم اي هل نقصتكم من اجركم بالافراد من شي ولابي ذر عن الكشميهني من اجوركم شيا قالوا لا فقال فذلك اي فكلما اعطيتكم من الاجر فضلي اوتيه من اشا هو موضع الترجمة من الحديث وسبق في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس عايذ الله بالمعجمة الخولاني عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت رسول الله صلي الله عليه وسلم في رهط هم النقبا الذين بايعوا ليلة العقبة بمني قبل الهجرة فقال ابايعكم علي التوحيد ان لا تشركوا بالله شيا وعلي ان لا تسرقوا بحذف المفعول ليدل علي العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم وانما خصهم بالذكر لانهم كانوا غالبا يقتلونهم خشية الاملاق ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم وكني باليد والرجل عن الذات اذ معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر عن الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفي بتخفيف الفا وتشديدها ثبت علي العهد فاجره علي الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيا غير الكفر فاخذ بضم الهمزة وكسر الخا المعجمة وفي الابا ن فعوقب في الدنيا بان اقيم عليه الحد مثلا فهو اي العقاب له كفارة وطهور بفتح الطا اي مطهرة لذنوبه فلا يعاقب عليها في الاخرة ومن ستره الله فذلك اي فامره الي الله عز وجل ان شا عذبه بعدله وان شا غفر له بفضله والغرض منه هنا قوله ان شا عذبه وان شا غفر له علي ما لا يخفي وسبق في كتاب الايمان بعد قوله باب علامة الايمان وبه قال حدثنا معلي بن اسد العمي ابن الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون امراة فقال لاطوفن الليلة علي نسايي اي لاجامعهن فلتحملن بسكون اللام الاخيرة وتخفيف النون وقد تفتحان وتشدد النون كل امراة منهن ولتلدن بسكون وتخفيف او فتح وتشديد وفي الملكية او لتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل فطاف علي نسايه

اي

اي جامعهن فما ولدت منهن الا امراة واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني جاءت بشق غلام وحكي النقاش في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي علي كرسيه قال نبي الله صلي الله عليه وسلم لو كان سليمان استثني قال ان شا الله لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل ولفظ ستون لا ينافي سبعين وتسعين اذ مفهوم العدد لا اعتبار له ووقع في الجهاد مايه امراة او تسع وتسعون بالشك وجمع بان الستين حرائر وما سواهن سراري وفي احاديث الانبيا زيادة فوايد يراجع والله الموفق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله ابن السكن او هو ابن المثني قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذا بالحا المهملة والذال المعجمة المشددة ممدود عن عكرمة مولي ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم دخل علي اعرابي يعوده بالدال المهملة من عاد المريض اذا زاره والاعرابي قال الزمخشري في ربيعه هو قيس بن ابي حازم فقال صلي الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور اي مرضك مطهر لذنوبك ان شا الله قال ابن عباس قال الاعرابي استبعادا لقوله عليه السلام طهور ذكر ان النبي صلي الله عليه وسلم ترجي حياته فلم يوفق لما وجده من المرض الموذن بموته فقال بل هي ولابي ذر عن الكشميهني بل هي حمي تفور بالفا تغلي بالعين المعجمة علي شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي من ازاره اذا حمله علي الزيارة والضمير المرفوع للحمي والمنصوب للاعرابي والقبور مفعول اي ليس كما رجوت لي من تاخير الوفاة بل الموت من هذا المرض هو الواقع ولا بد لما احسه من نفسه قال النبي صلي الله عليه وسلم فنعم اذا فيه دليل علي ان قوله لا باس عليك انما كان علي طريق الترجي لا علي طريق الاخبار عن الغيب كذا في المصابيح وذكر المؤلف الحديث في علامات النبوة وذكرت ثم ان الطبراني زاد فيه انه صلي الله عليه وسلم قال للاعرابي اذا ابيت فهي كما تقول وقضا الله كاين فما امسي من الغد الا ميتا وان الحافظ ابن حجر قال ان هذه الزيادة يظهر دخول الحديث في علامات النبوة وبه قال حدثنا ابن سلام هو محمد قال اخبرنا هشيم بضم الها مصغرا ابن بشير عن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابي الهذيل الكوفي ابن عم منصور عن عبد الله بن ابي قتادة ابو ابراهيم السلمي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري انهم حين ناموا عن الصلاة كذا اورده هنا مختصرا بحذف من اوله وساقه في باب حكم الاذان بعد ذهاب الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلي الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الي راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلي الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة مثلها قط قال النبي صلي الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم اي انفسكم قال تعالي الله يتوفي الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها وقبضها هنا يقطع تعلقها عن الابدان مع تصرفها ظاهرا لا باطنا حين شا وردها عليكم عند اليقظة حين شا فقضوا حوايجهم وتوضوا الي ان طلعت الشمس وابيضت بتشديد الضاد من غير الف اي صفت فقام النبي صلي الله عليه وسلم فصلي بالناس الصبح الغايبة قضا والمطابقة ظاهرة وبه قال

حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قال البخاري وحدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي
عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسم ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب بن
حزن المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجل
من المسلمين هو ابو بكر الصديق كما في جامع سفيان بن عيينة والبعث لابن ابي الدنيا
لكن في تفسير الاعراف التصريح بانه من الانصار فيحتمل تعدد القصة ورجل من اليهود
قيل انه فنحاص وفيه نظر سبق في الخصومات فقال المسلم والله الذي اصطفى محمدا على
العالمين من جن وانس وملايكة في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى
على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي عقوبة له على كذبه لما فهمه
من عموم لفظ العالمين الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر انه افضل فذهب اليهودي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى تخيير ابو دي الى تنقيصه او يفضي بكم الى الخصومة
او قاله تواضعا او قبل ان يعلم بسوده عليهم فان الناس يصعقون يغشى عليهم من
الفزع عند النفخ في الصور يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا
موسى باطش اخذ بقوة بجانب العرش فلا ادري اكان بهمزة الاستفهام فيمن صعق
فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات ومن
في الارض الا من شاء الله ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في الخصومات وبه قال حدثنا
اسحاق بن ابي عيسى جبريل ولابي ذر الاهني الرواية قال اخبرنا يزيد بن هارون
ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
طابة يأتيها الدجال الاعور الكذاب ليدخلها فيجد الملايكة على ابوابها يحرسونها فلا
يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وهذا الاستثنا للتبرك والتأدب
وليس للشك والغرض منه التحريض على سكنى المدينة ليحترسوا من الفتنة والحديث
سبق في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين
وفتح العين المهملة ابن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مقطوع
باستجابتها فاريد ان شاء الله عز وجل ان اختبي اي اؤخر دعوتي المحققة الاجابة
شفاعة لامتي يوم القيامة جزاه الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته وصلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح التحتية والسين المهملة ابن الجميل بالجيم
المفتوحة اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب المخزومي عن ابي هريرة رضي الله

عنه

عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نايم رايتني بضم الفوقية
رايت نفسي على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر
فنزعت من ما بها ما شاء الله عز وجل ان انزع ثم اخذها مني ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق
رضي الله عنهما فنزع من البئر ذنوبا او ذنوبين بالواو دلوا او دلوين وفي نزعه ضعف والله
يغفر له ثم اخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت اي الدلو في يده غربا بفتح
الغين المعجمة وسكون الراء من الصغر الى الكبر فلم ار عبقريا بسكون الموحدة وفتح القاف
سيدا من الناس يفري بفتح اوله وسكون الفاء فريه بفتح الفاء وتشديد التحتية اي لم
ار سيدا يعمل عمله في غاية الاجادة ونهاية الاصلاح حتى ضرب الناس حوله بعطن وهو
الموضع الذي تناخ اليه الابل بعد السقي للاستراحة وهذا مثال لما جرى للعمرين
رضي الله عنهما في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى الله عليه وسلم فكان عليه السلام
وهو صاحب الامر قام به اكمل قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد اساسه واوضح
اصوله وفروعه فخلفه ابو بكر وقطع دابر اهل الردة فخلفه عمر فاتسع الاسلام في
زمانه فشبه امر المسلمين بالقليب لما فيها من الماء الذي به حياتهم وامرهم بالمستقي
لهم وليس في قوله وفي نزعه ضعف حط من مرتبة ابي بكر وترجيح عمر عليه انما هو اخبار
عن قصر مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع بلاد الاسلام واما
قوله والله يغفر له فهي كلمة يدعم بها المتكلم كلامه ونعم الدعامة وليس فيها تنقيص ولا
اشارة الى ذنب قاله في الكواكب وسبق ذلك وغيره في المناقب مع غيره وذكرته هنا
لطول العهد به وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السايل وربما قال جاءه السايل
او صاحب الحاجة قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا في حاجته لدي فلتوجروا بسبب
شفاعتكم قال في المصابيح لم اعرز الرواية في لام فلتوجروا هل هي ساكنة او محركة فان
كانت ساكنة تعين كونها لام الطلب وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب وكونها
حرف جر وعلى الاول ففيه دخول الامر على الفاعل المخاطب وهو قليل وعلى الثاني فيحتمل
كون الفا زايدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم ويحتمل كون الفا زايدة واللام به
متعلقة بفعل محذوف اي اشفعوا فلاجل ان توجروا امرتكم بذلك انتهى قلت والذي في
فرع اليونينية روايته بسكون اللام ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء ولابي ذر عن
عن الحموي والمستملي ما يشاء اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي او الالهام ما قدره في
علمه انه سيكون والحديث سبق في باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة من كتاب
الادب وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الجعفي او ابو جعفر البلخي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه قال
لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت اللهم ارزقني ان شئت ونحو ذلك
فلا يشك في القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشية الله وليعزم مسالته
وليعزم باحسن ظن بكرم اكرم الكرما انه تعالى يفعل ما يشاء لا مكره له بكسر الراء اي لا الله

نعم انه قال ان شاء الله للتبرك لا للاستثناء لم يكره والحديث سبق قريبا ومطابقته للترجمة ظاهرة
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو حفص عمرو بفتح العين ابن ابي سلمة
التنيسي بكسر الفوقية والنون المشددة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني
بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه اي ابن عباس تمارى تنازع وتجادل هو
والحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بن حصن الفزاري بفتح الفاء والزاي في صاحب
موسى عليه السلام اهو خضر فمر بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له
اني تماريت تجادلت انا وصاحبي هذا الحر بن قيس في صاحب موسى الذي سال موسى السبيل
الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال ابي نعم اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم موسى في ملإ بني ولابي ذر في ملإ من بني
اسرائيل اي من اشرافهم او من جماعة منهم اذ جاءه رجل فقال يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك
فقال موسى لا اعلم احدا اعلم مني فاوحي بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني فاوحى الله
الى موسى عليه السلام بلى بفتح اللام كعلى عبدنا خضر اعلم منك بما اعلمته من الغيوب وحوادث
القدرة مما لا يعلم الانبياء منه الا ما علموا به فسال موسى السبيل الطريق الى لقيه فجعل
الله عز وجل له الحوت المملوح الميت اية علامة على مكان الخضر ولقيه وقيل له يا موسى
اذا فقدت الحوت بفتح القاف فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع بسكون الفوقية
اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى يوشع بن نون لموسى ارايت ما دهاني اذ اي حين اوينا
الى الصخرة اي الصخرة التي رقد عندها موسى او التي دون نهر الزيت وذلك ان الحوت
اضطرب ووقع في البحر فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال
موسى ذلك اي فقد الحوت ما كنا نبغي اي الذي نطلب علامة على وجدان المقصود فارتدا
على اثارهما يقصان قصصا فوجدا خضرا عليه السلام وكان من شانهما الخضر وموسى
ما قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بقية الاية
ستجدني ان شاء الله صابرا وقوله فالادراك والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب
موسى في البحر الى الخضر من كتاب العلم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري بالسند اليه وقال احمد بن
صالح ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ فيما رواه عنه مذاكرة حدثنا ابن وهب عبد الله
قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع
ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا اي تحالف قريش على الكفر من انهم لا
يناكحوا بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يساكنوهم بمكة حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله
عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة قال البخاري يريد صلى الله عليه وسلم به
بخيف بني كنانة المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين اخره موحدة موضع
بين مكة ومنى وكيف والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من مسيل الماء والحديث
سبق في الحج في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم بمكة من كتاب الحج ومطابقته لا تخفى بها وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين

ابن دينار عن ابي العباس السائب بن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر عن غير الحموي والمستملي عن عبد الله بن عمرو بفتح العين
وسكون الميم اي ابن العاص وصوب الاول الدارقطني وغيره انه قال حاصر النبي صلى الله
عليه وسلم اهل الطايف ثمانية عشر يوما فلم يفتحها وفي المغازي فلم ينل منهم شيا فقال
انا قافلون اي راجعون الى المدينة ان شاء الله فقال المسلمون نقفل بضم الفاء بعد سكون
القاف اي نرجع ولم نفتح حصنهم قال صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بالغين المعجمة
اي سيروا اول النهار لاجل القتال فغدوا فاصابتهم جراحات لان اهل الطايف رموهم من اعلا
السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلا السور فلم
يفتح لهم فلما راوا ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع قال النبي صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا
ان شاء الله فكانه بتشديد النون ذلك اعجبهم فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق
في المغازي

باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له

اي اذن الله يعني الامن وفتح الاذن للمشفع لاجله وهي اللام الثانية في قولك اذن
لزيد لعمرو اي لاجله حتى اذا فزع عن قلوبهم اي كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع
لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في اطلاق الاذن والتفزيع ازالة الفزع وحتى غاية
لما فهم من ان ثم انتظارا للاذن وتوقفا وفزعا من الراجين للشفاعة والشفعاء هل
يوذن لهم او لا يوذن كانه قيل يتربصون ويتوقفون مليا فزعين حتى اذا فزع عن
قلوبهم قالوا سال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق اي القول الحق وهو الاذن
بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلي الكبير ذو العلو والكبرياء ليس لملك ولا نبي ان يتكلم ذلك اليوم
الا باذنه وان يشفع الا لمن ارتضى وقال في الفتح واظن البخاري اشار بهذا الى ترجيح
قول من قال ان الضمير في قوله عن قلوبهم للملايكة وان فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع
الشفاعة هم الملايكة بدليل قوله بعد وصف الملايكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم
من خشيته مشفقون بخلاف قول من زعم ان الضمير للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد
صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين وزعم ان المراد بالتفزيع حالة مفارقة
الحياة ويكون اتباعهم اياه مستصحبا الى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله قل
ادعوا الى اخره معترضة وحمل هذا القايل على هذا الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم
غاية لا بد لها من مغيا فادعى انه ما ذكره وقال بعض المفسرين من المعتزلة المراد بالزعم الكفر
في قوله زعمتم اي تماديتم في الكفر الى غاية التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه التفات
من الخطاب الى الغيبة وفهم من سياق الكلام ان هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة هل يوذن
له في الشفاعة او لا فكانه قال يتربصون زمانا فزعين حتى اذا كشف الفزع عن الجميع بكلام
يقوله الله في اطلاق الاذن تباشروا بذلك وسال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق
اي القول الحق وهو الاذن في الشفاعة لمن ارتضى قال الحافظ ابن حجر وجميع ذلك مخالف
لهذا الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة تؤيده والصحيح في اعرابها ما قاله ابن عطية وهو
ان المغيا محذوف كانه قيل ولا هم شفعاء كما تزعمون بل هم عبده مسلمون لامره الى ان يزول الفزع عن
قلوبهم والمراد بهم الملايكة وهو المطابق للاحاديث الواردة في ذلك فهو المعتمد وغرض
المولف من هذه الاية بل من الباب كله اثبات كلام الله القايم بذاته تعالى ودليله انه قال ماذا

قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وهذا اول باب ذكره المولف في مسيلة الكلام وهي مسيلة طويلة
وقد تواترا لقول بانه تعالي متكلم عن الانبيا ولم يختلف في ذلك احد من ارباب الملل والمذاهب
وانما الخلاف في معني كلامه وقدمه وحدوثه فعند اهل الحق ان كلامه ليس من جنس الاصوات
والحروف بل صفة ازلية قايمة بذاته تعالي منافية للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة
عليه والافة التي هي عدم مطاوعة الالات اما بحسب الفطرة كما في الخرس او بحسب ضعفها
وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفولية هو بها امر ناه مخبر وغير ذلك يدل عليها بالعبارة
او الكتابة او الاشارة فاذا عبر عنها بالعربية فقران وبالسريانية فانجيل وبالعبرانية
فتوراة والاختلاف علي العبارات دون المسمي كما اذا ذكر الله بالسنة متعددة ولغات
مختلفة والحاصل انه صفة واحدة تكثر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وساير الصفا
فان كلا منها واحدة قديمة والتكثر والحدوث انما هو في التعلقات والاضافات
لما ان ذلك اليق بكمال التوحيد ولانه لا دليل علي تكثر كل منها في نفسها وقد خالف جميع الفرق
وزعموا ان لا معني للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة الدال علي المعاني المقصودة
وان الكلام النفسي غير معقولة ثم قالت الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات والحروف
مع توالبها وترتب بعضها علي البعض وكون الحرف الثاني من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم
عليه كانت ثابتة في الازل قايمة بذات الباري تعالي وتقدس وان المسموع من اصوات
القرا والمري من اسطر الكتاب نفس كلام الله في كلام طويل وتحقيق الكلام بينهم وبين اهل
السنة يرجع الي اثبات الكلام النفسي ونفيه والا فاهل السنة لا يقولون بقدم الالفاظ
والحروف وهم لا يقولون بكلام نفسي واستدل اهل السنة علي قدم كلامه تعالي وكونه نفسيا لا بحروف ثم
حسيا بان المتكلم من قام به الكلام لا من اوجد الكلام ولو في محل اخر للقطع بان موجد الحركة
في جسم اخر لا يسمي متحركا وان الله تعالي لا يسمي بخلق الاصوات مصوتا وانا اذا سمعنا قايلا
يقول انا قايم نسميه متكلما وان لم نعلم انه الموجد لهذا الكلام بل وان علمنا ان موجده هو الله
تعالي كما هو راي اهل الحق وحينيذ فالكلام القايم بذات الباري تعالي لا يجوز ان يكون هو الحسي
اعني المنتظم من الحروف المسموعة لانه حادث ضرورة ان له ابتدا وانتها وان الحرف الثاني
من كل كلمة مسبوق بالاول ومشروط بانقضايه وانه يمتنع اجتماع اجزايه في الوجود وبقا
شي منها بعد الحصول والحادث يمتنع قيامه بذات الباري تعالي فتعين النفسي القديم
وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد القران كلام الله وكلام الله صفة من صفات ذاته وليس شي
من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا قال تعالي الرحمن علم القران خلق الانسان فخص القران
والانسان في ايات او ردها الله علي ذلك لا نطيل بها وقال الله جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه
اي ليس لاحد ان يشفع عنده لاحد الا باذنه ومن وان كان لفظها استفهاما فمعناه النفي
ولذا دخلت الا في قوله الا باذنه وعنده متعلق بيشفع او بمحذوف لكونه من الضمير في
يشفع اي يشفع مستقرا عنده وقوي هذا الوجه بانه اذا لم يشفع عنده من هو عنده
وقريب منه فشفاعة غيره ابعد وهذا بيان لملكوته وكبريايه وان احدا لا يتمالك
ان يتكلم يوم القيامة الا اذا اذن له في الكلام وفيه رد لزعم الكفار ان الاصنام تشفع لهم
وقال مسروق هو ابن الاجدع مما وصله البيهقي في الاسماء والصفات من طريق ابي معاوية عن
الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو الضحي عن مسروق عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه اذا تكلم الله

بالوحي

بالوحي سمع اهل السموات شيا ولفظ البيهقي وهو عند احمد سمع اهل السما صلصلة كجر
السلسلة علي الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتي ياتيهم جبريل فاذا جاءهم جبريل فزع
عن قلوبهم فاذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت بالنون بعد الكاف الخفيفة الصوت المخلوق
لاسماع اهل السموات والدلالة ناطقة بتنزيه الباري جل وعلا عن الصوت المستلزم م
للحدوث ولابي ذر عن الكشميهني وثبت الصوت بمثلثة وموحدة فقوقية عرفوا انه
الحق من ربكم بالكاف وسقطت لغير ابي ذر ونادوا ماذا قال ربكم لانهم سمعوا قولا ولم
يفهموا معناه كما ينبغي لفزعهم قالوا قال الحق وفي رواية احمد ويقولون يا جبريل ماذا قال
ربكم قال الحق قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق قال البيهقي ورواه احمد بن ابي
سريج الرازي وعلي بن اشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن ابي معاوية مرفوعا اخرجه
ابو داود في السنن عنهم ولفظه مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربك ويذكر بضم اوله
بصيغة التمريض وفي كتاب العلم بصيغة الجزم عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري عن عبد
الله بن انيس بضم الهمزة وفتح النون الانصاري انه قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم
يقول يحشر الله عز وجل العباد يوم القيامة فيناديهم يقول لهم بصوت مخلوق غير قايم بذاته
او يامر تعالي من ينادي فهو مجاز الحذف وقال البيهقي الكلام ما ينطق به المتكلم وهو مستقر
في نفسه ومنه قول عمر في حديث السقيفة وكنت هيات في نفسي كلاما فسماه كلاما قبل التكلم
به فان كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف واصوات وان كان غير ذي مخارج فهو
بخلاف ذلك والباري تعالي ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه بحروف واصوات فاذا فهمه
السامع تلاه بحروف واصوات واما حديث ابن انيس فاختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات
ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح مرفوع غير حديثه فان ثبت
رجع الي حديث ابن مسعود يعني ان الملايكة يسمعون عند حصول الوحي صوتا فيحتمل ان يكون
صوت السما او الملك الاتي بالوحي او صوت اجنحة الملايكة واذا احتمل ذلك لم يكن نصا في
المسيلة او ان الراوي اراد فيناديهم نداء فعبر عنه بقوله بصوت قال في الفتح وهذا يلزم منه
ان الله لم يسمع احدا من ملايكته ولا رسله كلامه بل الهمهم اياه وحاصل الاحتجاج للنفي
الرجوع الي القياس علي اصوات المخلوقين لانها التي عهد انها ذات مخارج ولا يخفي ما فيه اذ
الصوت قد يكون من غير مخارج كما ان الروية قد تكون من غير اتصال اشعة كما تقرر لكنما
لكن يمنع القياس المذكور وصفة الخالق لا تقاس علي صفة المخلوقين واذا ثبت ذكر الصوت
بهذه الاحاديث الصحيحة وجب الايمان به ثم التفويض واما التاويل وقوله يسمعه اي
الصوت من بعد كما يسمعه من قرب فيه خرق العادة اذ في ساير الاصوات التفاوت
ظاهر بين القريب والبعيد وليعلم ان المسموع كلام الله كما ان موسي لما كلمه الله كان
يسمعه من جميع الجهات ومقول قوله تعالي انا الملك ذو الملك انا الديان لا مالك الا انا
ولا مجازي الا انا وهو من حصر المبتدا في الخبر وقال الحليمي هو ماخوذ من قوله ملك يوم
الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع عملا عامل وقال في الكواكب واختار هذا اللفظ لان فيه
اشارة الي الصفات السبعة الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام
ليمكن المجازاة علي الكليات والجزييات قولا وفعلا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله

عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قضى الله الامر في السما وعند الطبراني
من حديث النواس بن سمعان مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي ضربت الملايكة باجنحتها
حال كونها خضعانا بضم الخا وسكون الضاد المعجمتين خاضعين طايعين لقوله
جل وعلا كانه اي القول المسموع سلسلة صوت سلسلة على صفوان حجر املس قال
علي هو ابن المديني وقال غيره اي غير سفيان بن عيينة صفوان بفتح الفا مصحح عليه في
الفرع كاصله كالسكون في الاول ينفذهم بفتح اوله وضم ثالثه بينهما نون ساكنة والذال
المعجمة ذلك فالاختلاف في فتح فا صفوان وسكونها واما ينفذهم فغير مختص بالغير بل
مشترك بين سفيان وغيره فقد اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن
سفيان بن عيينة بهذه الزيادة وسقط الغير لابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا فزع كشف
عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق ولابي ذر عن الحموي والمستملي قالوا للذي
وللكشميهني الذي قال الحق وهو العلي الكبير ذو العلو والكبريا قال علي هو ابن عبد الله
وحدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه بهذا الحديث اي ان سفيان حدثه عن عمرو بلفظ الحديث لا بالعنعنة
كما في الطريق الاولى قال سفيان بن عيينة ايضا قال عمرو اي ابن دينار ايضا سمعت
عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال علي المديني ايضا قلت لسفيان
ابن عيينة قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم ومراده ان ابن عيينة
كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع فاستفهمه علي بن
المديني عن ذلك فقال نعم قال علي قلت لسفيان بن عيينة ان انسانا روى عن عمرو اي ابن
دينار عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فزع بالزاي والعين
المهملة في الفرع واصله وقال ابن حجر فرغ بالرا المهملة والعين المعجمة بوزن القراءة
المشهورة قال ووقع للاكثر هنا كالقراءة المشهورة قال والتيا قيد للاول قال
سفيان بن عيينة هكذا قرأ عمرو اي ابن دينار فلا ادري سمعه هكذا من عكرمة ام لا اي
قرأها لذلك من قبل نفسه بناء على انها قراءته قال سفيان بن عيينة وهي قراءتنا يريد نفسه
ومن تابعه وظاهره انه اراد قراءة الرا والعين المهملتين وحكى عن الحافظ ابي ذر انها
الصواب هنا قلت وهي قراءة الحسن والقايم مقام الفاعل الجار بعده وفعل بالتشديد
معناها السلب هنا نحو قردت البعير اي ازلت قراده كذا هنا اي ازال الفزع عنها وقراءة
ابن عامر بفتح الفا والزاي مبنيا للفاعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة نسبه
لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما اذن الله عز وجل لشي ما اذن بكسر المعجمة المخففة فيهما ما استمع لشي
ما استمع للنبي ولابي ذر عن الكشميهني لنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقران واستماع الله
مجاز عن تقريب القاري واجزال ثوابه او قبول قراءته وقال صاحب له اي لابي هريرة يريد
بالتغني ان يجهر به ولابي ذر عن الحموي والمستملي يريد ان يجهر بالقران قال في المصابيح قال ابن بنانه
في كتاب مطلع الفوايد ومجمع الفرايد وجدت في كتاب المزاهر يقال تغنى الرجل اذا جهر صوته فقط

قال وهذا نقل غريب لم اجده في اكثر الكتب في اللغة وقال الكرماني فهم البخاري من الاذن
القول لا الاستماع به بدليل انه ادخل هذا الحديث في هذا الباب كذا قال وسبق الحديث في
فضايل القران وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة
يا ادم فيقول لبيك ربنا وسعديك فينادى بفتح الدال مصححا عليها بالفرع واصله بصوت ان
الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار بفتح الموحدة وسكون العين اي مبعوثا
اي طايفة شانهم ان يبعثوا اليها فاتخذهم والحديث سبق في تفسير سورة الحج بأتم من سياقه
هنا وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين من غير اضافة وكان اسمه عبيد الله ابو
محمد القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام ولابي ذر عن هشام بن
عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على
امراة ما غرت على خديجة رضي الله عنها ولقد امره اي امر النبي صلى الله عليه وسلم ربه تبارك
وتعالى ولابي ذر عن الكشميهني ولقد امره الله ان يبشرها ببيت في الجنة وللحموي والمستملي
من الجنة والحديث مر في المناقب باب كلام الرب عز وجل مع جبريل عليه السلام
ونداء الله عز وجل الملايكة عليهم السلام وقال معمر هو ابن المثنى ابو عبيدة لا معمر بن راشد
في قوله تعالى وانك لتلقى القران اي يلقى عليك مبنيا للمجهول وتلقاه بفتح الفوقية والقاف
المشددة انت اي تاخذه عنه من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اي ياخذ من الله تلقيا
روحانيا ويلقي على محمد تلقيا جسمانيا ومثله قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات وتلقى تفعل
قال القفال اصل التلقي هو التعرض للقاء ثم وضع في موضع القبول والاخذ كان النبي صلى
الله عليه وسلم يتلقى الوحي اي يستقبله وياخذه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق
هو ابن منصور بن بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر وتردد ابو علي الجياني بينه وبين اسحق
ابن راهويه وانما جزمت بانه ابن منصور لان ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا قال
حدثنا انتهى ورايت في حاشية الفرع واصله ما نصه هو ابن راهويه وفوقها صح ممدودة
والله اعلم قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله
ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل
نصب على المفعولية ان الله قد احب فلانا فاحبه بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة وفتح الموحدة
مشددة فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال جبريل رفع على الفاعلية في السما في الادب في اهل
السما ان الله عز وجل قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما ويوضع له القبول في قلوب
اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة محبة الله ووجه المطابقة ظاهر والحديث سبق
في باب ذكر الملايكة من كتاب بدء الخلق وباب المقة من الله تعالى من كتاب الادب وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي عن مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يتعاقبون بينا وبون في الصعود والنزول فيكم ملايكة لرفع اعمالكم بالليل
وملايكة لرفع اعمالكم بالنهار وقوله يتعاقبون على لغة اكلوني البراغيث ويجتمعون في

وقت صلاة العصر ووقت صلاة الفجر ثم تعرج الملائكة الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم تعبّدًا لهم
كما تعبدهم بكتب أعمالهم وهو أعلم زاد أبو ذر ربهم من الملائكة كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث
ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الأحدب بن حيان بالحاء
المهملة وتشديد التحتية عن المعرور بالمهملات بوزن مفعول ابن سويد الكوفي أنه قال
سمعت أبا ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أتاني
جبريل عليه السلام وفي الرقاق عرض لي في جانب الحرة فبشرني أنه من مات من أمتي لا يشرك
بالله شيئا وجواب الشرط قوله دخل الجنة قلت يا جبريل وإن سرق وزنى يدخل الجنة ولغير
الكشميهني وإن زني بالياء خطأ بدل الألف قال جبريل وإن سرق وإن زنى ولأبي ذر عن الكشميهني
وزنا أي يدخل الجنة وسبق الحديث بزيادة ونقصان في الاستقراض والاستئذان ...
والرقاق قال في الفتح وفي مناسبته للترجمة هنا غموض وكأنه من جهة أن جبريل إنما يبشر النبي
صلى الله عليه وسلم بأمر يتلقاه عن ربه تعالى فكان الله تعالى قال له بشّر محمدا بأن من مات
من أمته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك باب قول الله تعالى
أنزله بعلمه أي أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله إليك وأنك مبلغه أو أنزله بما علم من
مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في إنكار الصفات فإنه أثبت لنفسه العلم والملائكة
يشهدون لك بالنبوة قال ابن بطال المراد بالإنزال إفهام العباد معاني الفروض
وليس إنزاله له كإنزال الأجسام المخلوقة لأن القرآن ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد
هو ابن جبر المفسر في قوله تعالى يتنزل الأمر بينهن بين السماء السابعة والأرض السابعة
ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني من السماء وهذا وصله الفريابي وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا أبو الأحوص بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم
الكوفي قال حدثنا أبو إسحاق عمرو السبيعي الهمداني بسكون الميم بعد مهملة عن البراء بن عازب
رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلانا يريد البراء بن عازب إذا
أويت بالقصر إلى فراشك أي مضجعك لتنام فقل بعد أن تنام على شقك الأيمن اللهم
أسلمت نفسي ذاتي إليك ووجهت وجهي أي قصدي إليك وفوضت أمري أي رددته إليك
إذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فأمرها مفوض إليك وألجأت ظهري
أي أسندته إليك كما يعتمد الإنسان بظهره إلى ما يسنده إليه رغبة في ثوابك ورهبة
إليك خوفا من عقابك لا ملجأ بالهمز واللام ولا منجا بالنون من غير همز منك إلا إليك أي لا ملجأ
منك إلى أحد إلا إليك ولا منجا إلا إليك آمنت صدقت بكتابك القرآن الذي أنزلت أي
أنزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم والإيمان بالقرآن يتضمن الإيمان بجميع كتب الله
وبنبيك الذي أرسلت بحذف ضمير المفعول أي أنزلته فإنك إن مت ولأبي ذر من الليلة
مت على الفطرة الإسلامية والدين القويم ملة إبراهيم وإن أصبحت أصبت أجرا بالجيم
الساكنة بعد الهمزة أي أجرا عظيما فالتنكير للتعظيم ولأبي ذر عن الكشميهني خيرا بالخاء المعجمة
بعدها تحتية ساكنة بدل أجرا والحديث سبق آخر الوضوء وفي الدعوات في باب إذا
النوم على الشق الأيمن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البجلي قال حدثنا سفيان بن عيينة

عن إسماعيل بن أبي خالد الكوفي الحافظ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب يوم اجتمع قبائل العرب على مقاتلته صلى الله
عليه وسلم يدعو عليهم اللهم منزل الكتاب القرآن يا سريع زمان الحساب أو سريعا في الحساب
اهزم الأحزاب وزلزلهم ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي وزلزل لهم فلا يثبتون عند
اللقاء بل يطيش عقولهم زاد الحميدي عبد الله بن الزبير فقال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا ابن أبي خالد إسماعيل قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم وغرضه بسياق هذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث
والتصريح بالسماع في رواية ابن أبي خالد وبالسماع في رواية ابن أبي أوفى بخلاف رواية
قتيبة فإنها بالعنعنة والحديث سبق في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الأسدي البصري الحافظ أبو الحسن عن
هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا كنيته أبو معاوية السلمي حافظ بغداد عن
أبي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس البصري عن سعيد بن
جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم أحد الأعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال أنزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم
متوار وفي سورة الإسراء مختف بمكة في أول الإسلام فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن
سمع المشركون قراءته فسبوا القرآن ومن أنزله جبريل ومن جاء به صلوات الله وسلامه
عليه وعلى نبينا فقال الله تعالى ولا تجهر ولأبي ذر والأصيلي فقال الله ولا تجهر بصلاتك فيه حذف
مضاف أي بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها أي لا تجهر بصلاتك بقراءتها سقط
لأبي ذر والأصيلي ولا تخافت بها ولأبي ذر والأصيلي وحده لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون
فيسبوا واستشكل بأن القياس أن يقال حتى لا يسمع المشركون وأجاب في الكواكب بأنه
غاية للمنهي لا للنهي ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تسمعهم برفع العين وابتغ اطلب بين ذلك
سبيلا وسطا بين الأمرين لا الإفراط ولا التفريط أسمعهم ولا تجهر حتى يأخذوا عنك القرآن
قال الحافظ أبو ذر فيه تقديم وتأخير تقديره أسمعهم حتى يأخذوا عنك القرآن ولا تجهر والمراد
من الحديث قوله أنزلت والآيات المصرحة بلفظ الإنزال والتنزيل في القرآن كثيرة والفرق
بينهما في وصف القرآن والملائكة كما قال الراغب أن التنزيل يختص بالموضع الذي يشير
إلى إنزاله متفرقا مرة بعد أخرى والإنزال أعم من ذلك ومنه قوله تعالى إنا أنزلناه في ليلة
القدر فعبر بالإنزال دون التنزيل لأن القرآن نزل دفعة واحدة إلى سماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك
شيئا فشيئا ومن الثاني قوله تعالى وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا
ويؤيد التفصيل قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على
رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل فإن المراد بالكتاب الأول القرآن وبالثاني ما عداه والقرآن
نزل نجوما إلى الأرض بحسب الوقائع بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور
قوله تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة وأجيب بأنه أطلق نزل
موضع أنزل قال ولولا هذا التأويل لكان متدافعا لقوله جملة واحدة وهذا بناه على القول بأن
نزل المشدد يقتضي التفريق فاحتاج إلى ادعاء ما ذكروا لا فقد قال غيره أن التضعيف لا يستلزم
حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم وهو في حكم التكثير معنى فبهذا يندفع الإشكال انتهى من كتاب فتح الباري

وسقط لابي ذر والاصيلي من قوله ولا تخافت بها الي قوله لا تجهر بصلاتك وسبق الحديث اخر سورة
الاسرا باب قول الله تعالي يريدون ان يبدلوا كلام الله
قال المفسرون واللفظ للمدارك اي يريدون ان يغيروا مواعد الله لاهل الحديبية
وذلك انه وعدهم ان يعوضهم من مغانم مكة مغانم خيبر اذا قفلوا موادعين لا يصيبون
منهم شيا وقال ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة واحاديثها ما اراد في الابواب قبلها
ان كلام الله صفة قايمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر
ان غرضه ان كلام الله لا يختص بالقران فانه ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق
وهو صفة قايمة به فانه يلقيه علي من يشا من عباده بحسب حاجتهم في الاحكام الشرعية
وغيرها من مصالحهم قال واحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد وقوله تعالي القول ولابي ذر انه لقول
فصل اي حق وما هو بالهزل اي باللعب وهذا ماخوذ من قول ابي عبيدة في كتابه المجاز ومن حق
القران وقد وصفه الله بهذا ان يكون مهيبا في الصدور معظما في القلوب يترفع به قاريه
وسامعه ان يلم بهزل او يتفكه بمزاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفين
ابن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم قال الله تعالي يوذيني ابن ادم اي ينسب الي
ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله تعالي منزه عن ان يلحقه اذي اذ هو
محال عليه فهو من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله
تعالي يسب الدهر الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه بوسا للدهر وتبا له ونحو
ذلك وانا الدهر اي خالقه بيدي الامر الذي تنسبونه الي الدهر اقلب الليل والنهار
فاذا سب ابن ادم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لاني فاعلها
وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور ومطابقته لما ترجم به في اثبات اسناد
القول الي الله تعالي وهو من الاحاديث القدسية وسبق في تفسير سورة الجاثية
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الاعمش سليمان كذا للجميع ابو نعيم
عن الاعمش الا لابي علي بن السكن فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش فزاد فيه الثوري
لكن قال ابو علي الجياني الصواب قول من خالفه من سائر الرواة عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال يقول الله عز وجل
الصوم لي خصه تعالي به لانه لم يعبد به احد غيره بخلاف السجود وغيره وانا اجزي
صاحبه به وقد علم ان الكريم اذا تولي الاعطا بنفسه كان في ذلك اشارة الي تعظيم
ذلك العطا ففيه مضاعفة الجزا من غير عدد ولا حساب يدع يترك الصايم
شهوته للجماع ويدع اكله وشربه من اجلي اي خالصا والصوم جنة بضم الجيم وتشديد
النون وقاية من النار او المعاصي لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة وللصايم فرحتان
يفرحهما فرحة حين يفطر حين اتمامه صومه في الدنيا وفرحة حين يلقي ربه يوم القيامة
ولخلوف بفتح اللام وضم الخا المعجمة اي تغير فم الصايم لتغير مخلاء معدته من الطعام
اطيب عند الله من ريح المسك اي ازكي عند الله منه اذ انه لا يوصف بالشم نعم هو عالم
بكيفية المدركات المحسوسات الا يعلم من خلق والحديث سبق في الحج بما فيه من مباحث
فيه ومطابقته لما ترجم به في قوله يقول الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي

قال

قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح
الميمين وسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بفتح الها والميم المشددة ابن منبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ايوب عليه
السلام يغتسل حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الرا وسكون الجيم جماعة كثيرة من
ذهب وسمي جرادا لانه يجرد الارض فياكل ما عليها فجعل ايوب يحثي بفتح اوله وسكون
الحا المهملة بعدها مثلثة ياخذ بيده ويرمي في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالي
يا ايوب كلمه كموسي او بواسطة الملك الم اكن اغنيتك بفتح الهمزة وبعد التحتية
الساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني اغنك بضم الهمزة وبعد المعجمة الساكنة
نون مكسورة فكاف عما تري من جراد الذهب قال بلي يا رب اغنيتني ولكن لا غني بي عن بركتك
اي عن خيرك وغنا بكسر الغين المعجمة مقصورا من غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق الحديث
في باب من اغتسل عريانا من الطهارة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك هو ابن انس امام دار الهجرة الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي
عبد الله الاغر بالغين المعجمة المفتوحة والرا المشددة واسمه سلمان الجهني المدني عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال يتنزل بتحتية ففوقية وتشديد
الزاي من باب التفعل ولابي ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك وتعالي كل ليلة الي سما الدنيا
حين يبقي ثلث الليل الاخر اي ينزل ملك بامره وتاوله ابن حازم بانه فعل يفعله الله
في سما الدنيا كالفتح لقبول الدعا وان تلك الساعة من مظان الاجابة وهذا معهود
في اللغة تقول فلان نزل عن حقه بمعني وهبه لكن في حديث ابي هريرة عند النساي
وابن خزيمة في صحيحه اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتي
يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب له وهو من رواية محمد بن اسحاق واختلف
فيه وفي حديث ابن مسعود عند ابن خزيمة فاذا طلع الفجر صعد الي العرش وهو من
رواية ابراهيم الهجري وفيه مقال في احاديث اخر محصلها ذكر الصعود بعد النزول
وكما يؤول النزول فلا مانع من تاويل الصعود بما يليق كامروا التسليم اسلم والغرض
من الحديث هنا قوله يقول من يدعوني فاستجيب بالنصب علي جواب الاستفهام وليست
السين للطلب بل استجيب بمعني اجيب له من يسالني فاعطيه سوله من والاصيلي من
يستغفرني فاغفر له ذنوبه وسبق الحديث مع مباحثه بالتهجد من اواخر الصلاة
وكذا في الدعوات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين
المعجمة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولي بني امية قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون يوم القيامة وبهذا
الاسناد المذكور وهو حدثنا ابو اليمان الي اخره قال الله عز وجل انفق علي عباد الله
وانفق بفتح الهمزة وكسر الفا مجزوم علي الامر انفق عليك بضم الهمزة مجزوم جوابا اي
اعطيك خلفه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة ويحكي ما ذكره في الكواكب عن بعض الصوفية
انه تصدق برغيفين محتاجا اليهما فبعث بعض اصحابه اليه سفرة فيها ادام وثمانية عشر
رغيفا فقال الحاملها ابن الرغيفان الاخران قال كنت محتاجا فاخذتهما في الطريق فقبله

بم عرفت انها كانت عشرين قال من قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
وقوله نحن الاخرون السابقون يوم القيامة ذكره في الديات وقوله انفق انفق
عليك طرف من حديث اورده تاما في تفسير سورة هود والمراد منه هنا نسبة
القول الى الله تعالى في قوله انفق وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا وحرب
بالحاء المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة النسائي الحافظ قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء
وفتح المعجمة محمد الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة
بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال هذه خديجة اتتك ولابي
ذر عن المستملي تاتيك وسبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها من طريق
قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل الى ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله هذه خديجة قد اتت باناء فيه طعام او اناء فيه شراب بالشك وللاصيلي
او شراب ولابي ذر او اناء او شراب شك هل قال فيه طعام او قال اناء فقط لم يذكر ما فيه
ويجوز بالرفع والجر في قوله او شراب فاقرئها بهمزة مفتوحة بعد الفاء واخرى ساكنة
بعد الراء من ربها السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لؤلؤة مجوفة كما في المعجم الكبير
للطبراني لا صخب بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة مفتوحات لا صياح فيه ولا
نصب ولا تعب جزاء وفاقا لانه صلى الله عليه وسلم لما دعى الناس الى الاسلام اجابت
من غير منازعة ولا تعب بل ازالت عنه كل تعب وانسته من كل وحشة فناسب ان يكون
بيتها في الجنة بالصفة المقابلة لفعلها قاله السهيلي وسبق الحديث في الباب المذكور
وبه قال حدثنا معاذ بن اسد ابو عبد الله المروزي قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر
الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال
الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين والاضافة للتشريف اي هيأت لهم في الجنة ما لا عين
رات اي ما رات العيون كلهن ولا عين واحدة فالعين في سياق النفي فيفيد الاستغراق
ومثله قوله ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث في سورة السجدة وبه قال
حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد
الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي ان طاوسا اليماني
اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من
الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض منورها ولك الحمد انت قيم السموات
والارض الذي يقوم بحفظها ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن انت الحق
المتحقق وجوده ووعدك الحق الذي لا يدخله خلف وقولك الحق الثابت مدلوله ولا
ولقاؤك الحق وللاصيلي حق بلا الف ولام اي رؤيتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة حق
والنار حق اي كل منهما موجود والنبيون حق والساعة حق اي قيامها اللهم لك اسلمت
اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت
امري اليك واليك انبت رجعت وبك خاصمت اي بما اتيتني من البراهين خاصمت من
خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت ومطابقته للترجمة في قوله وقولك الحق

وسبق في التهجد وغيره وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا عبد الله بن
عمر بضم العين النميري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة
وسكون التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري محمد بن مسلم قال سمعت عروة بن الزبير
ابن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال
لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله عز وجل مما قالوا بما انزل في القرآن وكل من الاربعة حدثني
بالافراد طائفة قطعة من الحديث الذي حدثني به منه عن حديث عائشة رضي الله عنها
قالت بعد ان ذكرت سفرها معه صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الحديث بطوله
في قصة الافك السابقة في غير ما موضع وقولها والله يعلم اني حينئذ بريئة وان الله مبرئي
ببراءتي ولكن ولابي ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله تبارك وتعالى ينزل
بضم الياء من انزل في براءتي مما نسبه الي اهل الافك وحيا يتلى يقرأ ولشأني في نفسي كان احقر من
ان يتكلم الله عز وجل فيّ بتشديد الياء بامر يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى
الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك
العشر الايات في براءتي ومطابقته للترجمة في قوله من ان يتكلم الله فيّ بامر يتلى وسبق
الحديث غير ما مرة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا المغيرة بن عبد
الرحمن المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اذا اراد
عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها بفتح الميم فان عملها بكسرها ولابي ذر عن
الحموي والمستملي فاذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها من غير تضعيف وان تركها من اجلي اي
خوفا مني فاكتبوها له حسنة واحدة غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الرقاق
كاملة واذا اراد عبدي ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة زاد ابن عباس
كاملة اي لا نقص فيها فان عملها بكسر الميم فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمائة ولابي ذر
عن الحموي والمستملي الى سبعمائة ضعف زاد في الرواية المذكورة الى اضعاف كثيرة اي
بحسب الزيادة في الاخلاص والغرض من الحديث قوله يقول الله وسبق نحوه في باب من هم
بحسنة من حديث ابن عباس وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد سليمان بن بلال وسقط ابن بلال لابي ذر عن معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح
الزاي وكسر الراء المشددة والذي في اليونينية فتحها بعدها دال مهملة واسمه عبد
الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ
اي اتم وقضاه قامت الرحم حقيقة بان تجسمت زاد في تفسير سورة القتال فقامت الرحم
فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة اذ من عادة المستجير ان ياخذ بذيل المستجار به
او بطرف ردائه وربما اخذ بحقو ازاره مبالغة في الاستجارة فقال تعالى لها مه بفتح الميم
وسكون الهاء اي اكففي قالت بلسان الحال او بلسان المقال وفي حديث عبد الله بن عمرو عند
احمد انها تكلم بلسان طلق ذلق وللاصيلي فقالت هذا مقام العائذ اي قيامي هذا قيام
المستجير بك من القطيعة قال جل وعلا ولابي ذر عن الكشميهني قال الا بالتخفيف ترضين

ان اصل من وصلك بان اتعطف عليه واقطع من قطعك فلا اتعطف عليه قالت بلي رضيت
يا رب قال تعالي فذلك لك بكسر الكاف فيهما ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم وفي الادب قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا
ارحامكم والحديث سبق في تفسير سورة القتال وفي كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح هو ابن كيسان عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال مطر النبي
صلي الله عليه وسلم بضم الميم وكسر الطاء اي حصل المطر بدعائه صلي الله عليه وسلم فقال عليه
الصلاة والسلام قال الله عز وجل اصبح من عبادي كافر بي وهو من قال مطرنا بنوء كذا
ومؤمن بي وهو من قال مطرنا بفضل الله ورحمته كما وقع مبينا في الحديث الاخر السابق
في الاستسقاء ومطابقته هنا ظاهرة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا احب عبدي
لقائي اي الموت وقال ابن الاثير المراد باللقاء المصير الي الدار الاخرة وطلب ما عند الله
وليس المراد به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها
وركن اليها كره لقاء الله احببت لقاءه اي ارادة الخير له والانعام عليه واذا كره عبدي
لقائي كرهت لقاءه فيه ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم
تمنيه لان النهي محمول علي حال الحياة المستمرة اما عند المعاينة والاحتضار فلا تدخل
تحت النهي بل هي مستحبة وسبقت مباحث الحديث في باب من احب لقاء الله من كتاب الرقاق
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب اي ابن حمزة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انا ولابي ذر عن المستملي انا عند ظن عبدي
ان ظن خيرا فله او غيره فله وسبق في باب ويحذركم الله نفسه من كتاب التوحيد وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال قال رجل كان نباشا في بني اسرائيل لم يعمل خيرا قط لاهله ولبنيه فاذا ولابي ذر اذا ما
كان مقتضي السياق ان يقول اذا امت لكنه علي طريق الالتفات فحرقوه واذروا بالذال
المعجمة نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله بتخفيف الدال اي ضيق الله عليه
لقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه وليس شكا في القدرة علي احيائه ليعذبنه عذابا
لا يعذبه احدا من العالمين زاد في بني اسرائيل فلما مات فعل به ذلك فامر الله عز وجل البحر
فجمع بالفاء ولابي ذر عن الحموي ليجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه وزاد ايضا فاذا هو قائم
اي بين يدي الله تعالي ثم قال تعالي له لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم جملة
حالية او معترضة فغفر له وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا احمد بن اسحاق
ابن الحصين بن جابر السرماري بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الراء الاولي نسبة الي
سرمارة قرية من قري بخاري قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان
الكلابي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها قال حدثنا همام

هو

هو ابن يحيي قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور قال
سمعت عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني واسم ابيه كنيته
وهو انصاري صحابي وقيل ان لعبد الرحمن رؤية قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال
سمعت النبي صلي الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا بالشك فقال
يا رب اذنبت ذنبا وربما قال اصبت اي ذنبا فاغفره لي فقال ولابي ذر فاغفره وللكشميهني
فاغفر لي فقال ربه اعلم عبدي بهمزة الاستفهام والفعل الماضي وللاصيلي علم عبدي ان له
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه وللاصيلي يغفر الذنوب ويأخذ بها
غفرت لعبدي ذنبه او قال ذنوبه ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا آخر وفي
رواية حماد عند مسلم ثم عاد فاذنب او قال اذنب ذنبا فقال يا رب اذنبت او قال اصبت
ذنبا آخر فاغفره لي وللاصيلي فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ به ويعاقب فاعله عليه غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اذنب ذنبا
آخر وربما قال اصاب ذنبا قال قال يا رب اصبت او قال سقط لفظ قال لغير ابي ذر اذنبت
ذنبا آخر فاغفره لي كذا بالشك في هذه المواضع المذكورة كلها في هذا الحديث من هذا
الوجه ورواه حماد بن سلمة عن اسحاق عند مسلم بلفظ عن النبي صلي الله عليه وسلم فيما يروي
عن ربه عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا فلم يشك وكذا في بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدي
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا اي الذنوب الثلاثة وسقط
لفظ ثلاثا لابي ذر كقوله فليعمل ما شاء اذا كان هذا دأبه يذنب الذنب فيتوب منه
ويستغفر لا انه يذنب الذنب ثم يعود اليه فان هذه توبة الكذابين ويدل له قوله
اصاب ذنبا آخر كذا قرره المنذري وقال ابو العباس في المفهم هذا الحديث يدل علي عظم
فائدة الاستغفار وكثرة فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذي
يثبت معناه في القلب مقارنا للسان لينحل به عقدة الاصرار ويحصل معه الندم ويشهد
له حديث خياركم كل مفتن تواب اي الذي يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع في ذنب عاد الي
التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه وقلبه مصر علي تلك المعصية فهذا الذي
استغفاره يحتاج الي استغفار وفي حديث ابن عباس عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التائب
من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه لكن
الراجح ان قوله والمستغفر الي آخره موقوف وقال ابن بطال في هذا الحديث ان المصر
علي المعصية في مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له مغلبا لحسنته التي جاء بها وهي
اعتقاد ان له ربا خالقا يعذبه ويغفر له واستغفاره اياه علي ذلك يدل عليه قوله تعالي
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحيد فان قيل ان استغفاره ربه
توبة منه قلنا ليس الاستغفار اكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصر والتائب ولا دليل
في الحديث علي انه تاب مما سأل الغفران عنه لان حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم ان لا
يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك وقال بعضهم يكفي في
التوبة تحقق الندم علي وقوعه منه فانه يستلزم الاقلاع عنه والعزم علي عدم العود
فهما ناشئان عن الندم لا اصلان معه ومن ثم جاء الحديث الندم توبة وهو حديث حسن
من حديث ابن مسعود اخرجه ابن ماجة وصححه الحاكم وقال السبكي في الحلبيات الاستغفار

طلب المغفرة اما باللسان او بالقلب او بهما فالاول فيه نفع لانه خير من السكوت ولانه يعتاد قول الخير والثاني نافع جدا والثالث ابلغ منه لكن لا يمحصان الذنب حتى توجد التوبة فان العاصي المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه الى ان قال والذي ذكرته من ان معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ثم قال وذكر بعضهم ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور انه لا يشترط انتهى ملخصا من فتح الباري وسقط للاصيلي قوله فقال اعلم عبدي ان له ربا الثالثة الى اخر الحديث ومطابقته للترجمة في قوله فقال ربه وفي قوله فقال اعلم عبدي واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر الازدي عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن سلف في جلتهم او فيمن كان قبلكم اي في بني اسرائيل والشك من الراوي وللاصيلي قبلهم بالهاء بدل الكاف قال عليه الصلاة والسلام كلمة يعني معنى الكلمة اعطاه الله عز وجل وسنه في بني اسرائيل رغبه الله وهو معنى اعطاه الله مالا وولدا فلما حضره الموت اي حضرته الوفاة ولابي ذر فلما حضر الوفاة قال لبنيه اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال ابو البقا هو بنصب اي على انه خبر كنت وجاز تقديمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو الذي في الفرع وصحح عليه وخير اب قال ابو البقا الاجود فيه النصب على تقدير كنت خير اب فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير انت خير اب قال فانه لم يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة فرا مهملة قال في المصابيح وهو المعروف في اللغة او قال لم يبتئز بالزاي المعجمة بدل الرا المهملة وقال في المطالع وقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك في الراء والزاي وفي بعضها بابتار لم يقدم عند الله خيرا ليس المراد نفي كل خير على العموم بل نفي ما عدا التوحيد ولذلك غفر له والا فلو كان التوحيد منتفيا ايضا لتحتم عقابه سمعا ولم يغفر له وان يقدر الله بضيق الله عليه يعذبه بالجزم وسقط عليه لابي ذر والاصيلي فانظروا اذا مت فاحرقوني بهمزة قطع وباسقاطها في اليونينية يقال ذرى الريح الشيء واذرته اطارته واذهبته حتى اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسحكوني بالكاف بدل القاف وهما بمعنى والشك من الراوي فاذا كان يوم ريح عاصف فاذروني فيها بهمزة قطع وبجمة وباسقاطها في اليونينية يقال ذرى الريح الشيء واذرته اطارته واذهبته فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم فاخذ مواثيقهم على ذلك وربي قسم من المخبر بذلك عنهم تاكيدا لصدقه وان كان محقق الصدق صادقا قطعا ففعلوا ما قال لهم واخذ عليهم مواثيقهم بجمعه وتمه من الاحراق والسحق ثم اذروه في يوم ريح عاصف فقال الله عز وجل كن فاذا هو رجل قائم زاد ابو عوانة في صحيحه في اسرع من طرفة العين قال الله عز وجل له اي عبدي ما حملك على ان فعلت ما فعلت قال مخافتك او فرق وللاصيلي او فرقا بالنصب فيهما منك بفتح الفاء والرا والشك من الراوي ومعناهما واحد ومخافتك مفعول له ورفع قال البدر الدماميني خبر مبتدا محذوف اي الحامل لي مخافتك او فرق منك فان قلت

هلا فعلته فاعلا بفعل مقدر اي حملني على ذلك مخافتك او فرق منك قلت لوجهين احدهما انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدا والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدا عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل الوجه الثاني ان التشاكل بين جملتي السؤال والجواب مطلوب ولا خفا بان قوله ما حملك على ان فعلت ما فعلت جملة اسمية فليكن جوابها كذلك لمكان المناسبة ولك على هذا ان تجعل مخافتك مبتدا والخبر محذوف اي حملتني انتهى قال فما تلافاه بالفا ان بفتح الهمزة اي بان رحمه عندها قال في الكواكب مفهومه عكس المقصود ثم اجاب بان ما موصولة اي الذي تلافاه هو الرحمة او نافية وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز حذفها قال البدر الدماميني وهو راي السهيلي والمعنى فما تلافاه الا برحمته ويؤيد هذا قوله وقال مرة اخرى فما تلافاه غيرها قال سليمان التيمي فحدثت به بهذا الحديث ابا عثمان عبد الرحمن النهدي فقال سمعت هذا الحديث من سلمان الفارسي الصحابي كما رويته غير انه زاد فيه اذروني في البحر ايذروه في يوم عاصف في البحر او كما حدث وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان وقال في روايته ثم يبتئر بالرا المهملة وقال خليفة بن خياط شيخ المصنف حدثنا معتمر المذكور وقال لم يبتئز بالزاي المعجمة فسره قتادة بن دعامة لم يدخر خرجه الاسماعيلي قال في المصابيح قال السفاقسي وعند المعتزلة ان هذا الرجل انما غفر له من اجل توبته التي تابها لان قبول التوبة واجب عقلا والاشعرية قطع بها سمعا وغيره جوز القبول كسائر الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضل والاحسان لنا وجوه الاول الوجوب لا يتقرر معناه الا اذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول على الله تعالى لكان بحيث لم يقبل لصار مستحقا للذم وهو محال لان من كان كذلك فانه يكون مستكملا بفعل القبول والمستكمل بالغير ناقص لذاته وذلك في حق الله تعالى محال الثاني ان الذم انما يمنع من الفعل من كان يتاذى بسماعه وينفر عنه طبعه ويظهر له بسببه نقصان حال اما من كان متعاليا عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان لم يعقل تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى الثالث انه تعالى تمدح بقبول التوبة في قوله الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به لان اداء الواجب لا يفيد المدح والثنا والتعظيم قال بعض المفسرين عدم قبول التوبة مع الكفر يقطع به على الله تعالى اجماعا وهذه نازلة هذه الاية واما المعاصي فيقطع بان الله تعالى يقبل التوبة منها من طايفة من الامة واختلف فيها هل يقبل توبة الجميع واما اذا عين انسان تايب فيرجى قبول توبته ولا يقطع به على الله تعالى واما اذا فرضنا تايبا غير معين صحيح التوبة فقيل يقطع على الله بقبول توبته وعليه طايفة فيها الفقهاء والمحدثون لانه تعالى اخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا يلزم ان يقبل توبة جميع التايبين وذهب ابو المعالي وغيره الى ان ذلك لا يقطع به على الله بل يقوى في الرجا والقول الاول ارجح ولا فرق بين التوبة من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل ان الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها انتهى والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل وفي الرقاق باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الانبيا وغيرهم وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو

يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا احمد بن عبد الله اليربوعي
روى عنه المصنف بغير واسطة في الوضوء وغيره قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية
المشددة والمعجمة القاري راوي عاصم احد القراء عن حميد بضم الحاء وفتح الميم الطويل انه
قال سمعت انسا رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم
القيامة شفعت بضم المعجمة وكسر الفاء المشددة من التشفيع وهو تفويض الشفاعة
اليه والقبول منه قاله في الكواكب ولابي ذر عن الكشميهني تشفعت بفتح المعجمة والفاء
مع الفوقية فقلت يا رب ادخل الجنة بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة من الادخال من كان في
قلبه خردلة من ايمان وفي الرواية الاتية بعد هذه ان الله تعالى هو الذي يقول له
ذلك وهو المعروف في ساير الاخبار فيدخلون الجنة ثم اقول بالهمزة يا رب ادخل الجنة
من كان في قلبه ادنى شيء من ايمان وهو التصديق الذي لا يحسه فقال انس كاني انظر
الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله عند قوله ادنى شيء ويشير الى راس
اصبعه بالقلة وقال في الفتح كانه يضم اصابعه ويشير بها وقال الداودي قوله ثم اقول
خلاف ساير الروايات فان فيها ان الله امره ان يخرج وتعقبه في الفتح فقال فيه نظر
والموجود عند اكثر الرواة ثم اقول بالهمزة والذي ظن ان البخاري اشار الى ما في بعض
طرقه كعادته ففي مستخرج ابي نعيم من طريق ابي عاصم احمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد
الواو اخره سين مهملة عن ابي بكر بن عياش اشفع يوم القيامة فيقال لي لك من في قلبه
شعيرة ولك من في قلبه خردلة ولك من في قلبه شيء فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله
عليه وسلم قال ويمكن التوفيق بينهما بانه صلى الله عليه وسلم سال ذلك اولا فاجاب الى ذلك
ثانيا فوقع في احدى الروايتين ذكر السؤال وفي البقية ذكر الاجابة وبه قال حدثنا سليمان
بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام
ابو اسمعيل قال حدثنا معبد بن هلال بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة العنزي
بفتح العين المهملة وكسر الزاي قال اجتمعنا ناس بيان لقوله اجتمعنا وهو مرفوع خبر مبتدا
محذوف اي اجتمعنا نحن ناس من اهل البصرة اي ليس فيهم احد من غير اهلها فذهبنا الى
انس بن مالك رضي الله عنه وذهبنا معنا بفتح العين بثابت اليه الى انس يساله وثابت
بالمثلثة ولابي ذر والاصيلي بثابت البناني نسبة الى بنانة بضم الموحدة وتخفيف النون
امة لسعد بن لوي كانت تحضنه او زوجته ونسل منها او لانه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة
قال السفاقسي فيه تقديم الرجل الذي هو من خاصة العالم ليساله ولابي ذر عن الكشميهني
يساله اي ثابت لنا عن حديث الشفاعة فاذا هو في قصره بالزاوية على نحو فرسخين من
البصرة فوافقنا بسكون القاف وحذف الضمير وللكشميهني فوافقناه يصلي الضحى
فاستاذنا في الدخول عليه فاذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت لا تساله عن
شيء اول من حديث الشفاعة قال الكرماني اي اسبق وفيه اشعار بانه افعل لا فوعل
وفيه اختلاف بين علماء التصريف فقال ثابت يا ابا حمزة وهي كنية انس هؤلاء اخوانك معبد
واصحابه من اهل البصرة جاؤك وسقط الكاف من جاؤك لابي ذر والاصيلي يسالونك عن
حديث الشفاعة فقال انس رضي الله عنه حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان
يوم القيامة ماج الناس بالجيم بعضهم في بعض اي اضطربوا من هول ذلك اليوم يقال ماج

البحر

البحر اذا اضطربت امواجه فياتون ادم عليه السلام فيقولون اشفع لنا الى ربنا ليريحنا
مما نحن فيه وسقط لنا لابي ذر فيقول لست لها اي ليست لي هذه المرتبة ولكن عليكم بابراهيم فانه
خليل الرحمن فياتون ابراهيم عليه السلام وفي الاحاديث السابقة فيقول ادم عليكم بنوح
ولم يذكر نوحا فيقول ابراهيم لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله ولابي ذر عن الكشميهني
فانه كلم الله بلفظ الماضي فياتون موسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى
فانه روح الله وكلمته فياتون عيسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى
الله عليه وسلم فياتوني ولابي ذر فياتونني فاقول انا لها اي للشفاعة فاستاذن على ربي
فيؤذن لي اي في الشفاعة الموعود بها في فصل القضاء ففيه حذف وفي مسند البزار انه صلى
الله عليه وسلم يقول يا رب عجل على الخلق الحساب انتهى ثم يذهب كل امة مع من كانت تعبد
دونه فيجهنم والموازين والصراط وتتناثر الصحف وغير ذلك ثم من هنا ابتدا بيان الشفاعة عن
الاخرى الخاصة بامته ويلهمني بالواو ولابي ذر فيلهمني اي الله محامد ولابوي الوقت وذر المحامد
احمده بها لا تحضرني الان فاحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني
فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط سولك ولابي ذر والاصيلي تعطه بهاء السكت
واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي اي شفعني في امتي فيتعلق بمحذوف حذف لضيق المقام
وشدة الاهتمام قال الداودي قوله امتي امتي لا اراه محفوظا لان الخلايق اجتمعوا واستشفعوا
ولو كان المراد هذه الامة خاصة لم تذهب الى غيره فدل على ان المراد الجميع واذا كانت
الشفاعة لهم في فصل القضاء فكيف يخصها بقوله امتي ثم قال واول الحديث ليس متصلا باخره
بل بقي من طلبهم الشفاعة وبين قوله فاشفع امور كثيرة انتهى واجيب بانه وقع في حديث
حذيفة المعروف وحديث ابي هريرة بعد قوله فياتون محمدا فيقوم ويؤذن له في الشفاعة
ويرسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولهم كالبرق الحديث
فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي لجا الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب الموقف
ثم تجيء الشفاعة في الاخراج فيقول صلى الله عليه وسلم يا رب امتي امتي فيقال ولابي ذر
عن الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منها اي من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان
فانطلق فافعل ما امرت به من الاخراج ثم اعود فاحمده تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا
فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع
فاقول يا رب امتي فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منها من كان في قلبه
مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء المشددة او خردلة من ايمان فانطلق فافعل ولابي ذر فاخرج
بالجزم على الامر ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول
يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقول
وللاصيلي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه ادنى ادنى مرتين وللكشميهني ادنى مرة ثالثة
وفائدة التكرار التاكيد مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار من النار من النار
فهي ثلاث تاكيدات لفظية فهو بالغ اقصى المبالغة باعتبار الادنى البالغ هذا المبلغ في الايمان
الذي هو التصديق ويحتمل ان يكون التكرار للتوزيع على الحبة والخردلة اي اقل حبة من اقل
خردلة من الايمان ويستفاد منه صحة القول بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه ولابي ذر من
النار بالتكرير ثلاثا كقوله ادنى ادنى ادنى فانطلق فافعل قال معبد فلما خرجنا من عند انس

ل من قوله مثقال شعيرة الى هنا مكتوب وهو مثقال ذرة في هامش اليونينية وقال انه سقط من الاصل على الكاتب غلطا اه

قلت لبعض اصحابنا البصريين لو مررنا بالحسن البصري وهو متوار مختف في منزل ابي خليفة
الطاي البصري خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي بما وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي
فحدثنا وللكشميهني والاصيلي فحدثناه بما حدثنا بفتح المثلثة انس بن مالك فاتيناه فسلمنا
عليه فاذن لنا فقلنا له يا ابا سعيد وهي كنية الحسن جيناك من عند اخيك في الدين انس بن
مالك فلم نر مثل ما حدثنا بفتح المثلثة في الشفاعة فقال هيه بسكون الها من غير تنوين وقد
تنون كلمة استزادة اي زيدوا من الحديث فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث الذي حدثنا به
انس فانتهينا الي هذا الموضع فقال هيه اي زيدوا فقلنا لم وللاصيلي فقلنا له لم يزد لنا انس على هذا
فقال لقد حدثني بالافراد انس وهو جميع اي وهو مجتمع اي حين كان شابا مجتمع العقل وهو
اشارة الي انه كان حينيذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وحدوث اختلاط
الحفظة منذ بالنون عشرين سنة فلا ادري انسي ام كره ان تتكلوا علي الشفاعة فتتركوا العمل
قلنا ولابي ذر عن الكشميهني فقلنا يا ابا سعيد فحدثنا بسكون المثلثة فضحك وقال خلق الانسان
عجولا ما ذكرته لكم الا وانا اريد ان احدثكم حدثني انس كما حدثكم به قال عليه الصلاة والسلام
ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك ثم ولابي ذر والاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا
محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه بها السكت واشفع تشفع فاقول يا رب ايذن لي فيمن
قال لا اله الا الله فيقول عز وجل وعزتي وجلالي وكبريايي وعظمتي لاخرجن بضم الهمزة منها من
قال لا اله الا الله اي محمد رسول الله وفي مسلم ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك
ولكن وعزتي وكبريايي وعظمتي لاخرجن من قال لا اله الا الله اي ليس هذا لك وانما افعل ذلك
تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي وفي الحديث الاشعار بالانتقال من التصديق القلبي الي الاعتبار
المقالي من قوله صلي الله عليه وسلم ايذن فيمن قال لا اله الا الله واستشكل لانه ان اقتصر
تصديق القلب اللسان فهو كمال ايمان فاوجه الترقي من الادني الموكد وان لم يعتبر التصديق
القلبي بل مجرد اللفظ فيدخل المنافق فهو موضع اشكال علي ما لا يخفي واجيب بان يحمل هذا
علي من اوجد هذا اللفظ واهمل العمل بمقتضاه ولم يتخالج قلبه فيه بتصميم عليه ولا منافي
له فيخرج المنافق لوجود التصميم منه علي الكفر بدليل اخر في الحديث كما في الرواية الاخرى
فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران اي من وجب عليه الخلود وهو الكافر واجاب
الطيبي بان ما يختص بالله تعالي هو التصديق المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي صلي الله عليه
وسلم هو الايمان مع الثمرة من ازدياد اليقين او العمل انتهي قال البيضاوي وهذا الحديث
مخصص لعموم قوله صلي الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة اسعد الناس بشفاعتي يوم
القيامة ويحتمل ان يجري علي عمومه ويحمل علي حال او مقام انتهي لكن قال في شرح المشكاة اذا
قلنا ان المختص بالله التصديق المجرد عن الثمرة وان المختص بالنبي صلي الله عليه وسلم الايمان
معها فلا اختلاف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا خفا فيها والحديث اخرجه مسلم
في الايمان والنساي في التفسير وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيي بن عبد الله بن خالد
الذهلي كما جزم به الحاكم والكلاباذي وقيل هو محمد بن خالد بن جبلة الرافقي وجزم به ابو احمد
ابن عدي وخلف في اطرافه قال الحافظ ابن حجر وفي رواية الكشميهني محمد بن مخلد والاول هو
الصواب ولم يذكر احد ممن صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة احدا اسمه
محمد بن مخلد والمعروف محمد بن خالد قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسي الكوفي عن

عن اسرايل بن موسي بن ابي اسحاق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان اخر اهل الجنة دخولا الجنة واخر اهل النار خروجا
من النار رجل يخرج حبوا بفتح الحا المهملة وسكون الموحدة زحفا فيقول له ربه تعالي
ادخل الجنة فيقول وفي الرقاق فياتيها فيخيل اليه انها ملاي فيرجع فيقول يا رب وللاصيلي
اي رب الجنة ملاي فيقول تعالي له ذلك ثلاث مرات كل ذلك بالفا وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
والمستملي كل ذلك يعيد العبد عليه تعالي الجنة ملاي فيقول عز وجل ان لك مثل الدنيا عشر
مرار وللكشميهني مرات والحديث سبق في صفة الجنة والرقاق مطولا وبه قال حدثنا
علي بن حجر بضم الحا المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي حافظ مرو قال اخبرنا عيسي بن
يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن الاعمش سليمان بن مهران عن خيثمة بفتح الخا المعجمة وسكون
التحتية وبالمثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما منكم احد وللاصيلي من احد الا سيكلمه
ربه ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية وبضم يترجم له فينظر ايمن منه فلا يري الا ما قدم
من عمله وينظر ولابي ذر عن الكشميهني ثم ينظر اشام منه فلا يري الا ما قدم من عمله وينظر بين
يديه فلا يري الا النار تلقا وجهه لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من
المرور علي الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر المعجمة بنصفها اي فاحذروا النار فلا
تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة او فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبين النار ولو بشق
تمرة قال الاعمش سليمان بالسند السابق وحدثني بالافراد عمرو بن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن
الجعفي عن عدي بن حاتم مثله اي مثل السابق وزاد فيه ولو بكلمة طيبة كالدلالة علي هدي
والصلح بين اثنين او بكلمة طيبة يرد بها السايل ويطيب قلبه ليكون ذلك سببا لنجاته
من النار والحديث سبق بزيادة ونقص في اوايل الزكاة وكذا في الرقايق وبه قال حدثنا
عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين السلماني عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال جا حبر من اليهود فقال وللاصيلي الي النبي صلي الله عليه
وسلم فقال انه اذا كان يوم القيامة جعل الله عز وجل السموات السبع علي اصبع والارضين السبع
علي اصبع والما والثري بالمثلثة علي اصبع والخلايق علي اصبع ثم يهزهن اي يحركهن اشارة الي
حقارتهن اذ لا يثقل عليه امساكها ولا تحريكها ثم يقول انا الملك انا الملك مرتين فلقد رايت
النبي صلي الله عليه وسلم يضحك حتي بدت ظهرت نواجذه بالذال المعجمة انيابه التي تبدو عند
الضحك تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم قال النبي صلي الله عليه وسلم وما قدروا الله
حق قدره الي قوله يشركون والتعبير بالاصبع والضحك من المتشابهات كما سبق فيتاول
علي نوع من المجاز وضرب من التمثيل مما جرت عادة الكلام بين الناس في عرف تخاطبهم
فيكون المعني ان قدرته تعالي علي طيها وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع شيا في كفه
فاستخف حمله فلم يشتمل عليه بجميع كفه بل اقله ببعض اصابعه وقد يقول الانسان
في الامر الشاق اذا اضيف الي القوي انه ياتي عليه باصبع او انه يقله بخنصره والظاهر
ان هذا كامر من تخليط اليهود وتحريفهم وان ضحكه صلي الله عليه وسلم انما كان علي معني

ول

التعجب والتنكيل والعلم عند الله قاله الخطابي فيما نقله عنه في الفتح ومطابقة الحديث في قوله ثم يقول انا الملك انا الملك وسبق في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وبه قال حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة زاي المازني ان رجلا لم يسم سال ابن عمر رضي الله عنهما فقال له كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى التي تقع بين الله وبين عبده يوم القيامة قال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدنو احدكم من ربه اي يقرب منه تعالى قرب رحمة حتى يضع الله كنفه عليه بفتح الكاف والنون اي يحفظه ويستره عن اهل الموقف فضلا منه حيث يذكر له معاصيه سرا فيقول له اعملت كذا وكذا فيقول العبد نعم يارب ويقول له عملت وللاصيلي اعملت كذا وكذا فيقول نعم يارب فيقرره بذنوبه ليعرفه منته عليه في ستره في الدنيا وعفوه في الاخرى ثم يقول تعالى اني سترت ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين واخرجه في باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين من كتاب المظالم وقال ادم بن ابي اياس حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا صفوان ابن محرز عن ابن عمر انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان وليس في احاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبيا الا في حديث انس واذا ثبت كلامه مع غير الانبيا فوقوعه معهم اولى والله الموفق

باب قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما الجمهور على رفع الجلالة الشريفة وتكليما مصدر رافع للمجاز قال الفرا العرب تسمي ما يوصل الى الانسان كلاما باي طريق وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فاذا حقق بالمصدر لم يكن الا حقيقة الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر معناه التاكيد وهذا يدل على بطلان قول من يقول خلق الله لنفسه كلاما في شجرة يسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما قال النحاس واجمع النحويون على انك اذا اكدت الفعل بالمصادر لم يكن مجازا وانه لا يجوز في قول الشاعر امتلا الحوض وقال قطني ان يقول وقال قولا ولذا لما قال تكليما وجب ان يكون كلاما على الحقيقة قال في المصابيح بعد ان ذكر نحو ما ذكرته واعترض هذا بقوله تعالى ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وقوله تعالى واكيد كيدا وقول الشاعر بكى الخز من روح وانكر جلده وعجت عجيجا من جذام المطارف فان ذلك كله مجاز مع وجود التاكيد بالمصدر قال بعضهم والتاكيد بالمصدر يرفع المجاز في الامر العام يريد الغالب قال وكان الشيخ بها الدين ابن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تحقيقا سمعناه من شيخنا علا الدين القونوي فيقول لا تخلو الجملة التي اكد الفعل فيها بالمصدر من ان تكون صالحة بان يستعمل لكل من المعنيين يريد الحقيقة والمجاز او لا يصلح استعمالها الا في المعنى المجازي فقط فان كان الاول كان التاكيد بالمصدر يرفع المجاز وان كان التاكيد لا فعاله فمثال الاول قولك ضربت زيدا ضربا ومثال الثاني البيت المذكور لان عجيج المطارف لا يقع الا مجازا انتهى واختلف في سماع كلام الله تعالى فقال الاشعري كلام القايم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراءة كل قارئ وقال الباقلاني انما يسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقرو ولم يذكر في هذه الاية المتكلم به نعم في سورة الاعراف قال يا موسى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي او بتكليمي اياك ووقع برواية ابي ذر باب ما جاء في وكلم الله وقال في فتح الباري في رواية ابي زيد المروزي

باب

باب ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر وحدثني عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا وللاصيلي اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر والاصيلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتج ادم وموسى اي تحاجا فقال موسى انت ادم الذي خلقك بيده اخرجت ذريتك من الجنة قال انت ولغير ابي ذر والاصيلي قال ادم انت موسى الذي اصطفاك الله تعالى برسالاته وكلامه ثم تلومني على امر قد قدر بضم القاف وكسر الدال المشددة علي بتشديد الياء قبل ان اخلق بضم الهمزة فحج ادم موسى اي غلب عليه بالحجة بان الزمه ان ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وقوله انت ادم وليس معنى قوله اتلومني على امر قد قدر علي انه لم يكن له فيه كسب واختيار بل المعنى ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بان ذلك كاين لا محالة لعلمه السابق فهل يمكن ان يصدر عني خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار قاله التوربشتي ومطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالاته وبكلامه وسبق في القدر وبه قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي الوقت وذر والاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم يجمع المومنون بضم اليا من يجمع والمومنون نايب الفاعل يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيخرجنا من مكاننا هذا لما ينالهم من الكرب فياتون ادم عليه السلام فيقولون له انت ادم ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته وخصه بالذكر اكراما وتشريفا له او انه خلق ابتدا ع
من غير واسطة رحم واسجد لك الملايكة بان امرهم ان يخضعوا لك والجمهور على ان الما مور
به وضع الوجه على الارض وكان تحية له اذ لو كان له لما امتنع عنه ابليس وكان السجود التحية جايزا فيما مضى ثم نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق ان يسجد لاحد الا لله تعالى وعلمك اسما كل شيء اي اسما المسميات فحذف المضاف اليه لكونه معلوما مدلولا عليه بذكر الاسما اذ الاسم يدل على المسمى فاشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا مما نحن فيه من الكرب فيقول لهم لست هناكم بضم الها اي لست في المنزلة التي تحسبونني وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيته التي اصاب اي التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا واعلاما بانها لم تكن وهذا الحديث ذكره هنا مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجم له على عادته في الاشارة وقد سبق في تفسير سورة البقرة عن مسلم بن ابراهيم بحيث هنا بتمامه وفيه ايتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه التوراة الحديث وياتي ايضا في كتاب التوحيد في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وفيه ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله هو ابن يحيى الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها را المدني التابعي انه قال سمعت انس بن مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر الهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه بفتح الهمزة جاءه باسقاط الضمير ثلاثة نفر كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل

انه قال الاول اولي ذا التعرف لثلاثة لم اقف علي اسمايهم صريحا لكنهم من الملايكة لكن في
رواية ميمون بن سياه عن انس عند الطبري فاتاه جبريل وميكايل قبل ان يوحي اليه وهو
نايم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو محمد وقد روي انه كان نايما معه حينيذ عمه حمزة
ابن عبد المطلب وابن عمه جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخرهم ولابي ذر عن
الكشميهني فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة خذوا خيرهم للعروج به الي السما فكانت تلك الليلة
اي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا فالضمير المستتر في كانت المحذوف وكذا
خبر كان فلم يرهم صلي الله عليه وسلم بعد ذلك حتي اتوه ليلة اخري لم يعين المدة بين المجيئين
فيحمل علي ان المجي الثاني كان بعد ان اوحي اليه وحينيذ وقع الاسرا والمعراج واذا كان بين
المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين
وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الخطابي وابن حزم وعبد الحق وعياض والنووي
من قوله قبل ان يوحي اليه ونسبتهم رواية شريك الي الغلط لان المجمع عليه ان فرض
الصلاة كانت ليلة الاسرا فكيف يكون قبل ان يوحي اليه وان شريكا تفرد بذلك فارتفع
الاشكال كذا قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل ان يوحي اليه في بيان الصلاة
ومنهم من اجراه علي ظاهره ملتزما ان الاسرا كان مرتين قبل النبوة وبعدها كما حكاه في
المصابيح ونقلته عنه في كتاب المواهب اللدنية واما دعواهم تفرد شريك فقال الحافظ
ايضا انه قد وافقه كثير بن خنيس بالخا المعجمة ونون مصغر عن انس كما اخرجه سعيد
ابن يحيي بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه وكان مجي الملايكة له صلي الله
عليه وسلم فيما يري قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا تنام اعينهم ولا تنام
قلوبهم الثابت في الروايات انه كان في اليقظة فان قلنا بالتعدد فلا اشكال والا فيحمل هذا
مع قوله اخر الحديث واستيقظ وهو في المسجد الحرام انه كان في طرف القصة نايما
وليس في ذلك ما يدل علي كونه نايما فيها كلها فلم يكلموه صلي الله عليه وسلم حتي احتملوه
فوضعوه عند بير زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الي لبته بفتح
اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر ومن هنا تنحر الابل حتي فرغ من
صدره وجوفه فغسله من ما زمزم بيده بيد جبريل حتي انقي جوفه لتنهيا للترقي الي
الملا الاعلي ويثبت في المقام الاسني ويتقوي لاستجلا الاسما الحسني وكذا وقع شق صدره
الشريف في صغره عند حليمة وعند النبوة ولكل حكمة بل ذكر الشق مرة اخري نبهت عليها
مع غيرها في المواهب تبعا للحافظ ابن حجر ثم اتي عليه الصلاة والسلام بطست من ذهب
وكان اذ ذاك لم يحرم استعماله فيه تور من ذهب بالمثناة الفوقية من تور وهو انا يشرب
فيه وهو يقتضي ان يكون غير الطست وانه كان داخل الطست محشوا ايمانا وحكمة قال
في الفتح قوله محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور والتقدير بطست كاين من ذهب
فنقل الضمير من اسم الفاعل الي الجار والمجرور واما ايمانا فعلي التمييز وتعقبه العيني فقال
فيه نظر والذي يقال ان محشوا حال من التور الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول
قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون احد الانايين
اعني الطست والتور فيه ما زمزم والاخر المحشو بالايمان وان يكون التور ظرفا لما وغيره
والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الارض والمراد ان الطست

كان فيه شي يحصل به كمال الايمان فالمراد بهما مجازا فحشي به بفتح الحا المهملة والشين
المعجمة صدره ولغاديده بالغين المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فحشي به بضم الحا وكسر الشين صدره ولغاديده برفعهما وفسر اللغاديد بقوله
يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم اركبه البراق الي بيت المقدس ثم عرج به الي السما الدنيا
بفتح العين والجيم فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السما من هذا فقال جبريل قالوا ومن
معك قال معي محمد صلي الله عليه وسلم قال قايلهم وقد بعث اليه للاسرا وصعود السموات
وليس المراد الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفي عليه الي هذه المدة
وان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت الاعلي وهذا هو الصحيح قال جبريل نعم قالوا فمرحبا
به واهلا فيستبشر به اهل السما وسقطت الفا من فيستبشر للاصيلي وزاد الاصيلي
اي الدنيا لا يعلم اهل السما بما وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني ما يريد الله عز وجل به في الارض
حتي يعلمهم علي لسان من شا كجبريل عليه السلام فوجد في السما الدنيا ادم عليه السلام
فقال له جبريل هذا ابوك فسلم وللاصيلي ابوك ادم فسلم عليه ورد عليه ادم عليه السلام فقال
مرحبا واهلا يا بني نعم الابن انت فاذا هو في السما الدنيا بنهرين بفتح الها يطردان بتشديد
الطا المهملة يجريان فقال صلي الله عليه وسلم لجبريل ما هذان النهران يا جبريل قال هذا
النيل والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين اي اصلهما ثم مضي به في السما اي الدنيا
فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لولو وزبرجد فضرب يده اي في النهر وللاصيلي بيده فاذا هو
مسك ولابي ذر والاصيلي مسك اذفر بالذال المعجمة جيد الرايحة فقال ما هذا يا جبريل قال
هذا الكوثر الذي خبا لك خبا بالخا المعجمة والموحدة المفتوحتين مهموزا اي ادخر لك ربك
ولابي ذر عن الكشميهني خبا لك بفتح الحا المهملة والموحدة وبعد الالف كاف به ربك هكذا
مما يستشكل من رواية شريك فان الكوثر في الجنة والجنة في السابعة ويحتمل ان يكون هنا
حذف تقديره ثم مضي به في السما الدنيا الي السابعة فاذا هو بنهر ثم عرج الي السما ولابي ذر
والاصيلي ثم عرج به الي السما الثانية فقالت الملايكة له مثل ما قالت له الاولي من هذا
قال جبريل قال ومن معك قال محمد صلي الله عليه وسلم قالوا وقد بعث اليه قال نعم قالوا
مرحبا به واهلا ثم عرج به جبريل الي السما الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الاولي والثانية ثم
عرج به جبريل الي الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الي الخامسة فقالوا مثل ذلك
ثم عرج به جبريل الي السادسة ولابي ذر الي السما السادسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل
الي السما السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سما فيها انبيا قد سماهم فاوعيت بفتح الهمزة والعين
ولابي ذر عن الكشميهني فوعيت منهم ادريس وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي قد سماهم
منهم ادريس في الثانية وهارون في الرابعة واخر في الخامسة لم احفظ اسمه وابراهيم في
السادسة وموسي في السابعة بتفضيل كلام الله عز وجل اي بسبب ان له فضل كلام الله
اياه وهذا موضع الترجمة من الحديث فقال موسي رب لم اظن ان يرفع بضم التحتية وفتح الفا
علي بتشديد اليا احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم اظن ان ترفع علي احدا ثم علا به جبريل
فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله عز وجل حتي جا سدرة المنتهي اليها ينتهي علم الملايكة ولم يجاوزها
احد الا نبينا صلي الله عليه وسلم ودنا الجبار رب العزة دنو قرب ومكانة لا دنو مكان فان قرب
زمان اظهار العظيم منزلته وحظوته عند ربه تعالي ولابي ذر ودنا للجبار فتدلي طلب زيادة

القرب وحكي مكي والماوردي عن ابن عباس هو الرب دني من محمد فتدلي اليه اي امره وحكمه
حتي كان منه قاب قوسين قدر قوسين ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين المهملة
والتحتية الخفيفة وهي ما عطف من طرفيها ولكل قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة له صلي
الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل وايضاح المعرفة وبالنسبة الي الله اجابة
ورفع درجته او ادني اي اقرب فاوحي الله زاد ابو الوقت وابو ذر عن الكشميهني اليه
فيما اوحي ولغير ابي ذر اليه ولابي ذر والاصيلي وابي الوقت فيما اوحي بكسر الحا خمسين
صلاة علي امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلوات الله وسلامه عليه حتي بلغ موسي عليه السلام
فاحتبسه موسي فقال له يا محمد ماذا عهد اليك ربك اي ماذا امرك واوصاك قال عهد
الي ان اصلي خمسين صلاة كل يوم وليلة وامرني بها امتي قال له موسي ان امتك لا تستطيع ذلك
فارجع الي ربك فليخفف عنك ربك وعنهم وعن امتك فالتفت النبي صلي الله عليه وسلم
الي جبريل كانه يستشيره في ذلك الذي قاله موسي من الرجوع للتخفيف فاشار اليه
جبريل ان نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون مفسرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم ان
بالتحتية بدل النون وهما بمعني ان شئت فعلا به جبريل الي الجبار تعالي فقال عليه الصلاة
والسلام وهو مكانه اي في مقامه الاول الذي قام فيه قبل هبوطه يا رب خفف عنا
فان امتي لا تستطيع هذا المامور به الخمسين صلاة فوضع تعالي عنه عشر صلوات من الخمسين
ثم رجع الي موسي فاحتبسه فلم يزل يردده موسي الي ربه تعالي حتي صارت الي خمس صلوات
ثم احتبسه موسي عند الخمس فقال يا محمد والله لقد راودت اي راجعت بني اسرائيل قومي
علي ادني علي اقل من هذا القدر فضعفوا فتركوه ولابي ذر عن الكشميهني من هذه الصلوات
الخمس فضعفوا وفي تفسير ابن مردويه من رواية يزيد بن ابي مالك عن انس فرض علي
بني اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما فامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا
واسماعا والاجسام بالميم والاجساد بالدال سوا والجسم والجسد جميع الشخص
والاجسام اعم من الابدان لان البدن من الجسد ما سوي الراس والاطراف وقيل
البدن اعالي الجسد دون اسافله فارجع الي ربك فليخفف عنك ربك كل ذلك اي في كل ذلك
يلتفت بتحتية فلام ساكنة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي يتلفت بفوقية بعد
التحتية وتشديد الفا النبي صلي الله عليه وسلم يشير ولا يكره ذلك جبريل فرفعه عند
الخامسة فقال يا رب ان امتي ضعفا اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم وللاصيلي
وابي ذر عن الكشميهني واسماعهم وابصارهم وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد
قال لبيك رب وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي كما فرضت ولابي ذر فرضته عليك
اي وعلي امتك في ام الكتاب وهو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة بعشر امثالها فهي خمسون
في ام الكتاب وهي خمس عليك اي وعلي امتك فرجع صلي الله عليه وسلم الي موسي فقال له كيف
فعلت فقال خفف ربنا عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها قال موسي قد والله راودت راجعت
بني اسرائيل علي ادني اقل من ذلك فتركوه وقوله راودت يتعلق بقد وقد اقسم بينهما مقحما لارادة
التاكيد ارجع الي ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا موسي قد
والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه بهمزة وصل وفتح اللام وسكون الفا بعدها فوقية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما اختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية قال له

جبريل

جبريل فاهبط باسم الله وليس القايل اهبط موسي وان كان هو ظاهر السياق قال
واستيقظ صلي الله عليه وسلم وهو في مسجد الحرام بغير الف ولام في الاول اي استيقظ من
نومة نامها بعد الاسرا او انه افاق مما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملا الاعلي
فلم يرجع الي حالة البشرية الا وهو نايم تنبيه قال الخطابي في هذه القصة كلها انما هي حكاية
يحكيها انس من تلقا نفسه لم يعزها الي النبي صلي الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها
الي قوله فحاصل النقل انها من جهة الراوي اما من انس واما من شريك فانه كثير التفرد
بمناكير الالفاظ التي لا يتابع عليها سائر الرواة انتهي وتعقبه الحافظ ابن حجر بان ما
نفاه من ان انسا لم يسند هذه القصة الي النبي صلي الله عليه وسلم لا تاثير له فادني امره
انه يكون مرسل صحابي واما ان يكون تلقاها عن النبي صلي الله عليه وسلم او عن صحابي
تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه هذه القصة لا يقال بالراي فله حكم الرفع ولو كان
لما ذكره تاثير لم يحمل حديث احد روي مثل ذلك علي الرفع اصلا وهو خلاف عمل المحدثين
قاطبة فالتعليل بذلك مردود وقال ابو الفضل بن طاهر تعليل الحديث بتفرد شريك ودعوي
ابن حزم ان الافة منه شي لم يسبق اليه فان شريكا قبله ايمة الجرح والتعديل ووثقوه
ورووا عنه وادخلوا حديثه في تصانيفهم واحتجوا به قال وحديثه هذا رواه عنه
سليمان بن بلال وهو ثقة وعلي تقدير تفرده بقوله قبل ان يوحي اليه لا يقتضي طرح
حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولاسيما اذا كان الوهم لا
يستلزم ارتكاب محذور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة من ايمة المسلمين
وقال الحافظ ابن حجر ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة
اشيا بل تزيد علي ذلك ١ وهي امكنة الانبيا في السموات وقد افصح بانه لم يضبط منازلهم
وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر في اول الصلاة وكون ٢ المعراج قبل البعثة وسبق الجوا
عنه وكونه ٣ مناما وسبق ما فيه ومحل ٤ سدرة المنتهي وانها فوق السابعة بما لا يعلمه
الا الله والمشهور انها في السابعة او السادسة ومخالفته ٥ في النهرين النيل والفرات
وان عنصرهما في السما الدنيا والمشهور انهما في السابعة وشق ٦ الصدر عند الاسرا وذكر ٧
نهر الكوثر في السما الدنيا والمشهور انه في الجنة والدنو والتدلي ٨ الي الله تعالي والمشهور
في الحديث انه جبريل وتصريحه ٩ بامتناعه صلي الله عليه وسلم من الرجوع الي سوال ربه
التخفيف كان عند الخامسة فخالف ثابتا عن انس انه وضع عنه في كل مرة خمسا وان
المراجعة كانت تسع مرات وقوله ١٠ فعلا به الي الجبار فقال وهو مكانه وقد سبق
ما فيه ورجوعه ١١ بعد الخمس فامتنع وزيادته ١٢ ذكر التور في الطست وسبق ما فيه انتهي
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بتفضيل كلام الله كما نبهت عليه ثم باب
كلام الرب تعالي مع اهل الجنة فيها وبه قال حدثنا يحيي بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر
قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا مالك الامام عن زيد بن
اسلم العدوي مولي عمر عن عطا بن يسار الهلالي مولي ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم ان الله تعالي يقول لاهل الجنة
وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك خصه رعاية للادب
فيقول تعالي لهم هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضي يا رب وقد اعطيتنا ما لم نعط احدا

من خلقك فيقول جل جلاله الا بالتخفيف اعطيكم بضم الهمزة افضل من ذلك الذي اعطيتكم
من نعيم الجنة فيقولون يا رب واي شي افضل من ذلك فيقول جل وعزا احل عليكم
رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا ومفهومه ان الله ان يسخط علي اهل الجنة لانه
متفضل عليهم بالانعامات كلها سوا كانت دنيوية او اخروية وكيف لا والعمل
المتناهي لا يقتضي الا جزا متناهيا وفي الجملة لا يجب علي الله شي اصلا قاله الكرماني
وهو ماخوذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث ايضا ان الرضا افضل من الاعطا
اللقا واجيب بانه لم يقل افضل من كل شي فضلا من الاعطا اذ اللقا مستلزم الرضا
فهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم كذا نقله في الكواكب قال في الفتح ويحتمل
ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن جملتها اللقا وحينيذ فلا اشكال انتهى
والمطابقة ظاهرة واخرجه في الرقاق في باب صفة الجنة والنار وبه قال حدثنا محمد
ابن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولي العوفي قال حدثنا فليح بضم الفاء
مصغرا ابن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطا بن يسار بالسين المهملة
المخففة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
كان يوما يحدث اصحابه وعنده رجل من اهل البادية لم يسم ان رجلا من اهل الجنة
استاذن بصيغة الماضي ولابي ذر عن الحموي ليستاذن ربه في الزرع فقال له اولست
وللكشميهني فقال له اولست فيما شيت من المشتهيات قال بلي يا رب ولكني
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن احب ان ازرع فاذن له فاسرع وبذر بالذال
المعجمة فتبادر ولابي ذر عن الكشميهني فبادر الطرف بفتح الطا منصوب مفعول
لقوله نباته واستواؤه واستحصاده وتكويره جمعه في البيدر امثال الجبال
يعني نبت واستوي الي اخره قبل طرفة العين فيقول الله تعالي دونك خذه يا ابن ادم
فانه لا يشبعك شي اي لما طبع عليه لانه لا يزال يطلب الازدياد الا من شا الله
وقوله لا يشبعك بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة مكسورة ثم
واستشكل هذا بقوله تعالي ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعري واجيب بان نفي الشبع
اعم من الجوع لثبوت الواسطة وهي الكفاية واكل اهل الجنة لا عن جوع فيها اصلا لنفي
الله له عنهم واختلف في الشبع والمختار ان لا شبع لانه لو كان فيها لمنع طول الاكل
المستلذ وانما اراد الله تعالي بقوله لا يشبعك شي ذم ترك تلك القناعة بما كان وطلب
للزيادة عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يسعك بفتح التحتية والسين المهملة
من الوسع فقال الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا الذي زرع في الجنة الا قرشيا او
انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن اهل البادية فلسنا باصحاب زرع فضحك
رسول الله صلي الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق في كتاب
المزارعة في باب مجرد عقب باب كرا الارض بالذهب باب ذكر الله تعالي
لعباده يكون بالامر لهم والانعام عليهم اذا اطاعوه او بعذابه اذا عصوه وذكر
العباد له تعالي بالدعا والتضرع والرسالة وللابلاغ ولابي ذر عن الكشميهني والبلاغ
لغيرهم من الخلق ما وصل اليهم من العلوم لقوله تعالي فاذكروني اذكركم الذكر يكون
بالقلب والجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتمجيد وقراة القران وذكر

القلب التفكر في الدلايل الدالة علي ذاته وصفاته والتفكر في الجواب عن الشبه
العارضة في تلك الدلايل والتفكر في الدلايل الدالة علي كيفية تكاليفه من اوامره
ونواهيه ووعده ووعيده فاذا عرفوا كيفية التكليف عرفوا ما في الفعل من الوعد
وفي الترك من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في اسرار مخلوقاته تعالي واما الذكر
بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الاعمال التي امروا بها وخالية عن
الاعمال التي نهوا عنها فقوله تعالي فاذكروني تضمن جميع الطاعات ولهذا قال سعيد
ابن جبير اذكروني بطاعتي اذكركم بمغفرتي فاجمله حتي يدخل الكل فيه وقال ابن عباس
فيما ذكره السفاقسي ما من عبد يذكر الله تعالي الا ذكره الله تعالي لا يذكره مومن
الا ذكره برحمته ولا يذكره كافر الا ذكره بعذابه وقيل المراد ذكره باللسان وذكره
بالقلب عندما يهم العبد بالسيية فيذكر مقام ربه وقال قوم ان هذا الذكر افضل
وليس كذلك بل ذكره بلسانه وقوله لا اله الا الله مخلصا من قلبه اعظم من ذكره به
من قلبه دون اللسان وذكر البدر الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين بن خلدون يذكر
انه كان بمجلس شيخه ابن عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي وهو يتكلم علي اية
وقع فيها الامر بذكر الله ورجح ان يكون المراد بالذكر فيها الذكر اللساني لا القلبي
فقال له الشريف التلمساني قد علم ان الذكر ضد النسيان وتقرر في محله ان الضد
اذا تعلق بمحل وجب تعلق ذلك الضد الاخر بعين ذلك المحل ولا نزاع في ان النسيان
محله القلب فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة فقال له ابن عبد السلام علي الفور
يمكن ان يعارض هذا بمثله فيقال قد علم ان الذكر ضد الصمت ومحل الصمت اللسان فليكن
الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة انتهي وقوله تعالي واتل عليهم نبا نوح خبره مع قومه اذ
قال لقومه يا قوم ان كان كبر عظم عليكم مقامي مكاني يعني نفسه او قيامي ومكثي بين
اظهركم الف سنة الا خمسين عاما وهو من باب الاسناد المجازي كقولهم ثقل علي ظله
وتذكيري بايات الله لانهم كانوا اذا وعظوا الجماعة قاموا علي ارجلهم يعظونهم ليكون
مكانهم بينا وكلامهم مسموعا فعلي الله توكلت جواب الشرط وتاليه عطف عليه وهو
قوله فاجمعوا امركم وشركاءكم اي مع شركايكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة فسره بالستر من غمه
اذا ستره والمعني حينيذ ولا يكن قصدكم الي اهلاكي مستورا عليكم ولكن مكشوفا مشهورا
تجاهرونني به ثم اقضوا الي ذلك الامر الذي تريدون بي ولا تنظرون ولا تمهلون فان توليتم
فان اعرضتم عن تذكيري ونصيحتي فما سالتكم من اجر فاوجب التولي ان اجري الا علي
الله وهو الثواب الذي يثيبني به في الاخرة اي ما نصحتكم الا لله لا لغرض من اغراض
الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين لاوامره ونواهيه وسقط
لابي ذر من قوله وتذكيري بايات الله الي اخره وقال الي قوله وامرت ان اكون من المسلمين
وقوله غمة فسره بقوله هم وضيق وقال في اللباب يقال غم وغمة نحو كرب وكربة قال
ابو الهيثم غم علينا الهلال فهو مغموم اذا التمس فلم ير قال طرفة بن العبد لعمرك ما امري علي بغمة
نهاري ولا ليلي علي بسرمدي وقال الليث هو في غمة من امره اذا لم يتبين له قال مجاهد
المفسر فيما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالي
اقضوا الي اي ما في انفسكم وقال مجاهد يقال افرق اي اقض وقال مجاهد فيما وصله الفريابي

ايضا بالسند السابق وَان احد من المشركين استجارك فاجره حتي يسمع كلام الله
انسان من المشركين يا نبيه صلي الله عليه وسلم فيستمع ما يقول من كلام الله وما انزل بضم
الهمزة وكسر الزاي ولابي ذر وما ينزل عليه بتحتية بدل الهمزة مضمومة مع فتح الزاي او
مفتوحة مع كسرها فهو امن حتي ياتيه عليه الصلاة والسلام فيسمع منه كلام الله ولابي
ذر عن الكشميهني حتي يا تيه فيسمع كلام الله وَحتي يبلغ ما منه منه حيث جا يعني ان
اراد مشرك سماع كلام فاعرض عليه القران وبلغه اليه وامنه عند السماع فان اسلم
فذاك والا فرده الي ما منه من حيث اتاك وقال مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي
ايضا النبا العظيم هو القران وقوله صوابا اي حقا في الدنيا وعمل به فانه يوذن له
يوم القيامة بالتكلم وللاصيلي وعمل به لقوله وعمل فاستطرد المصنف بذكره هنا
علي عادته في المناسبة ولم يذكر المصنف في هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله كان بيض له
فادمجه النساخ كغيره مما بيضه والمقصود من ذكر هذه الاية في هذا الباب انه صلي
الله عليه وسلم مذكور بانه امر بالتلاوة علي الامة والتبليغ اليهم وان نوحا كان يذكرهم
بايات الله واحكامه كان المقصود بالباب في هذا الكتاب بين كونه تعالي ذاكرا ومذكو
بمعني الامر والدعا باب قوله تعالي فلا تجعلوا الله اندادا اي عبدوا
ربكم فلا تجعلوا لله اندادا لان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ند
ولا شريك والند المثل ولا يقال الا للمثل المخالف المساوي وقوله جل ذكره وتجعلون
له اندادا شركا واشباها ذلك الذي خلق ما سبق رب العالمين خالق جميع الموجودات
لتكون منافع وقوله تعالي والذين لا يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون ولقد اوحي
اليك والي الذين من قبلك من الانبيا عليهم السلام لين اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من
الخاسرين وحذ اشركت والموحي اليهم جماعة لان المعني اوحي اليك لين اشركت ليحبطن
عملك والي الذين من قبلك مثله واللام الاولي موطية للقسم المحذوف والثانية لام
الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وانما صح هذا الكلام
مع علمه تعالي بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلي الله عليه وسلم والمراد به
غيره او لانه علي سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها فالغرض تشديد الوعيد علي من
اشرك وان للانسان عملا يثاب عليه اذا سلم من الشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله
فاعبد رد لما امروه به من عبادة الهتهم وكن من الشاكرين علي ما انعم به عليك وسقط
قوله ولتكونن الي اخره لابي ذر وقال الي قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال عكرمة
مولي ابن عباس فيما وصله الطبري وما يومن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولين سالتهم
وللاصيلي ولين سالتهم ولابي ذر وقال لين سالتهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض
ليقولن الله بتشديد النون ولابي ذر والاصيلي فيقولون بالتخفيف وزيادة واو
وكتابة اللام فذلك القول ايمانهم وهم يعبدون غيره تعالي من الاصنام ونحوها وباب
ما ذكر في خلق افعال العباد ولابي ذر عن الكشميهني اعمال العباد واكسابهم لقوله تعالي
وخلق كل شي اي احدث كل شي وحده فقدره تقديرا فهياه لما يصلح له بلا خلل فيه
وهو يدل علي انه تعالي خالق الاعمال من وجهين احدهما ان قوله كل شي يتنا ول جميع
الاشيا ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه تعالي نفي الشريك فكان قايلا يقول

قال

قال هنا اقوام معترفون بنفي الشركا والانداد ومع ذلك يقولون بخلق افعالهم
انفسهم فذكر الله هذه الاية ردا عليهم ولا شبهة فيها لمن لا يقول الله شي ولا لمن يقول
بخلق القران لان الفاعل بجميع صفاته لا يكون مفعوله وقال مجاهد المفسر فيما وصله
الفريابي في قوله تعالي ما تنزل الملايكة الا بالحق اي بالرسالة والعذاب وقال في الكواكب
ما تنزل الملايكة بالنون ونصب الملايكة استشهاد لكون نزول الملايكة بخلق الله
وبالتا المفتوحة والرفع لكون نزولهم بكسبهم ليسال الصادقين عن صدقهم اي المبلغين
المودين بكسر اللام والدال المشددتين فيهما من الرسل اي الانبيا المبلغين المودين
الرسالة عن تبليغهم والتفسير بهم انما هو بقرينة السابق عليه وهو قوله تعالي واذ
اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسي وعيسي بن مريم واخذنا
منهم ميثاقا غليظا وهو لبيان الكسب حيث اسند الصدق اليهم والميثاق ونحوه
وانا له لحافظون ولابوي الوقت وذر لها فظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد اخرجه
الفريابي وقال مجاهد ايضا مما وصله الطبري والذي جا بالصدق هو القران وصدق
به هو المومن يقول يوم القيامة هذا الذي اعطيتني عملت بما فيه وهو ايضا للكسب
اذ اضيف التصديق الي المومن لا سيما واضاف العمل ايضا الي نفسه حيث قال عملت
والكسب له جهتان فاثبتهما بالايات وقد احتج في كثير من الايات نحو وعيدهم في
طغيانهم يعمهون قاله في الكواكب قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب نسبة الافعال
كلها لله تعالي سوا كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي لله خلق وللعباد كسب ولا
ينسب شي من الخلق لغير الله تعالي فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل اليه
وقد نبه الله تعالي عباده علي ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد
والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد علي من يزعم انه يخلق افعاله وفيه الرد علي
الجهمية حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا وعلي المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها
اذ المذهب الحق لا جبر ولا قدر ولكن امر بين امرين اي يخلق الله وكسب العبد
وهو قول الاشعرية وللعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين النازل من المنارة والساقط
منها ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتاثير قدرته فيه بعد تاثير قدرة العبد
عليه وهذا هو المسمي بالكسب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عمرو بن
شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة وفتح الرا وسكون الحا المهملة وكسر الموحدة
وبعد التحتية لام منصرفا وغير منصرف الهمداني ابو ميسرة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال
صلي الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا وشريكا ولابي ذر
والحموي ان تجعل له ندا وهو خلقك ان ذلك لعظيم قلت ثم اي اي اي شي من الذنوب
اعظم بعد الكفر قال عليه الصلاة والسلام ثم ان تقتل ولدك بفتح الهمزة تخاف بالفوقية
والمعجمة المفتوحتين ان يطعم معك بفتح العين والتحتية قلت ثم اي يكون اي مشددة
في اليونينية قال ان تزاني بحليلة جارك بالحا المهملة اي بزوجته قال صلي الله عليه وسلم
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتي ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار زنا وابطال

حق الجار مع الخيانة فهو اقبح وَالغرض من الحديث هنا الاشارة الي من زعم انه يخلق
فعل نفسه يكون كمن جعل لله ندا وَقد وَرَدَ فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده
حراما قاله في فتح الباري وَاخرج الحديث في باب اثم الزناة من الحدود باب
قول الله تعالي وَمَا كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم
اي انكم كنتم تستترون بالحيطان وَالحجب عند ارتكاب الفواحش وَمَا كان استتاركم
ذلك خيفة ان تشهد عليكم جوارحكم لانكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم
جاحدين البعث وَالجزا اصلا وَلكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون ولكنكم انما
استترتم لظنكم ان الله لا يعلم كثيرا مما كنتم تعملون وَهو الخفيات من اعمالكم وَسقط لابي
ذر قوله ولا ابصاركم الي اخر الاية وَقال بعد قوله سمعكم الاية وَبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن
مجاهد هو ابن جبر المفسر المكي عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة الازدي عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال اجتمع عند البيت الحرام ثقفيان بالمثلثة ثم القاف
ثم الفا وَقرشي او قرشيان وثقفي هما صفوان وَربيعة ابنا امية بن خلف وَالثقفي هو عبد
يا ليل بن عمرو بن عمير وَقيل حبيب بن عمرو وقيل الاخنس بن شريق وَالشك من الراوي وَعند
ابن بشكوال القرشي الاسود بن عبد يغوث الزهري وَالثقفيان الاخنس بن شريق
وَالاخر لم يسم كثيرة بالتنوين شحم بطونهم باضافة شحم التالية وللاصيلي شحوم بلفظ
الجمع قليلة بالتنوين فقه قلوبهم بالاضافة ايضا وَقوله كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه
قلوبهم قال الكرماني وغيره بطونهم مبتدا كثيرة شحم خبره ان كان البطون مرفوعا
وَالكثيرة مضافة الي الشحم وَان كان بطونهم مجرورا بالاضافة فيكون الذي هو مضاف
مرفوعا بالابتدا وكثيرة خبره مقدما وَهذا الثاني هو الذي في الفرع قالوا وَانث
الشحم وَالفقه لاضافتهما الي البطون وَالقلوب وَالتانيث يسري من المضاف اليه الي
المضاف قال في المصابيح وَهذا غلط لان المسالة مشروطة بصلاحية المضاف به
للاستغنا عنه فلا يجوز غلام هند ذهبت ومن ثم رد ابن مالك في التوضيح قول ابي الفتح
في توجيه قراة ابي العالية يوم لا تنفع نفسا ايمانها بتانيث الفعل انه من باب قطعت بعض
اصابعه لان المضاف هنا لو سقط لقيل نفسا لا ينفع بتقديم المفعول ليرجع اليه
الضمير المستتر المرفوع الذي ناب عن الايمان في الفاعلية ويلزم من ذلك تعدي فعل المضمر
المتصل الي ظاهره نحو قولك زوجك اظلم تريد انه ظلم نفسه وذلك لا يجوز وَانما الوجه
في الحديث ان يكون افرد الشحم وَالفقه وَالمراد الشحوم وَالفهوم لامن اللبس ضرورة ان
البطون لا يشترك في شحم وَاحد بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة الي القلوب
انتهي فقال احدهم للاخرين اترون بفتح الفوقية وَتضم ان الله يسمع ما نقول قال الاخر
يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر وهو افطن اصحابه ان كان يسمع
اذا جهرنا فانه يسمع ان اخفينا ووجه الملازمة في قوله ان كان يسمع ان جميع
المسموعات نسبتها الي الله تعالي علي السوا فانزل الله تعالي وَمَا كنتم تستترون ان
يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الاية قال ابن بطال فيما نقلوه عنه غرض
البخاري في هذا الباب اثبات السمع لله وَاثبات القياس الصحيح وَابطال القياس الفاسد

لان الذي قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قاس قياسا فاسدا لانه شبه سمع
الله تعالي باسماع خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر وَالذي قال ان كان
يسمع ان جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب في قياسه حيث لم يشبه الله تعالي بخلقه
وَنزهه عن مماثلتهم وَانما وَصَفَ الجميع بقلة الفقه لان هذا الذي اصاب لم يعتقد
حقيقة ما قال بل شك بقوله ان كان وَالحديث سبق في سورة فصلت باب
قول الله تعالي كل يوم هو في شان اي كل وقت وَحين يحدث امورا ويجدد احوالا كما روي ان
من شانه كما روي مما سبق معلقا عن ابي الدردا قال كل يوم هو في شان يغفر ذنبا
وَيكشف كربا ويرفع قوما وَيضع اخرين وَعن ابن عيينة الدهر عند الله يومان
احدهما اليوم الذي هو مدة الدنيا فشانه فيه الامر وَالنهي وَالاحيا وَالاماتة وَالاعطا
وَالمنع وَالاخر يوم القيامة فشانه فيه الحساب وَالجزا وَاستشكل بانه قد صح
ان القلم جف بما هو كاين الي يوم القيامة وَاجيب بانها شوون يبديها لا شوون يبتديها
وقوله تعالي لعل الله يحدث بعد ذلك امرا ... مسحا ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث ذكر الله تعالي ذلك بيانا لكونهم معرضين في
قوله وَهم في غفلة معرضون وذلك ان الله تعالي يجدد لهم الذكر كل وقت وَيظهر
لهم الاية بعد الاية وَالسورة بعد السورة ليكون علي اسماعهم الموعظة لعلهم يتعظون
فما يزيدهم ذلك الا استسخارا فمعني يحدثه هو انه يحدث الله الامر بعد الامر
او يحدث في التنزيل فالاحداث بالنسبة للانزال وَاما المنزول فقديم وتعلق القدرة
حادث وَنفس القدرة قديمة فالمذكور هو القران قديم وَالذكر حادث لانتظامه من
الحروف الحادثة فلا تمسك للمعتزلة بهذه الاية علي حدوث القران وَيحتمل ان يكون
المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول صلي الله عليه وسلم وَتحذيره اياهم عن معاصي
الله فسمي وعظه ذكرا وَاضافه اليه تعالي لانه فاعله في الحقيقة ومقدر رسوله
علي اكتسابه وقوله تعالي لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وَان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالي
ليس كمثله شي وهو السميع البصير لعل مراده المحدث غير المخلوق كما هو راي البلخي وَاتباعه وقد
تقرر ان صفات الله تعالي اما سلبية وَتسمي بالتنزيهات واما وجودية حقيقية كالعلم
وَالارادة وَانها قديمة لا محالة وَاما اضافية كالخلق وَالرزق وَهي حادثة ولا يلزم من
حدوثها تغير في ذات الله وَصفاته التي هي بالحقيقة صفات له كما ان تعلق العلم وتعلق
القدرة بالمعلومات وَالمقدورات حادثة وكذا كل صفة فعلية له وقال ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم ان الله عز وجل يحدث من امره ما يشا وَان مما
احدث ان لا تكلموا في الصلاة اخرجه ابو داود موصولا مطولا ومراد نه
المؤلف من سياقه هنا الاعلام بجواز الاطلاق علي الله بانه يحدث بكسر الدال لكن احداثه
لا يشبه احداث المخلوقين تعالي الله وَبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حاتم بن
وردان بالحا المهملة وفتح الواو وردان وسكون رائه المصري قال حدثنا ايوب السختياني
عن عكرمة مولي ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كيف تسالون اهل الكتاب عن كتبهم وعندكم
كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله عز وجل ان اقربها نزولا اليكم وَاخبارا من الله تعالي وَفي
اللفظ الاخر احدث الكتب وَهو الينق بالمراد هنا من اقرب وَلكنه علي عادة المؤلف
في تشحيذ الاذهان تقرؤونه محضا لم يشب بضم التحتية وَفتح المعجمة لم يخلط بغيره كما خلط

اليهود التوراة وحرفوها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين كيف تسالون
اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل على نبيكم صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله
عز وجل لفظا او نزولا واخبارا من الله تعالى محضا لم يشب لم يخالطه غيره وقد حدثكم الله
عز وجل في كتابه ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بايديهم زاد
ابو ذر الكتب بتشبير الى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم الى يكسبون قالوا هو من
عند الله ليشتروا به اثمانا قليلا عرضا يسيرا او لا بفتح الواو ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسالتهم
واسناد المجي الى العلم مجاز كاسناد النهي اليه فلا والله ما راينا رجلا منهم يسالكم عن الذي انزل عليكم
وللمستملي اليكم فلم تسالون انتم منهم مع علمكم ان كتابهم محرف والحديث وسابقه موقوفان
باب قول الله تعالى لا تحرك به بالقران لسانك وباب فعل النبي صلى الله عليه وسلم
بكسر الفا وسكون العين حيث بفتح الحاو با لمثلثة ولابي ذر حين ينزل بضم اوله وفتح الزاي
عليه الوحي مما ياتي بيانه ان شا الله تعالى في حديث الباب وقال ابو هريرة رضي الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا مع عبدي حيث ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا ما ذكرني ولابي
ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه هذا طرف من حديث اخرجه
احمد والمولف في خلق افعال العباد وكذا اخرجه غيرهما اي انا معه بالحفظ والكلاة وقوله
تحركت بي شفتاه اي باسمي لا ان شفته ولسانه يتحركان بذاته تعالى وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن موسى بن ابي عايشة بالهمز
الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا
تحرك به بالقران لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل القراني
لثقله عليه شدة وكان عليه الصلاة والسلام يحرك شفتيه قال سعيد بن جبير
فقال لي ابن عباس احركهما ولابي ذر فانا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحركهما فقال سعيد اي ابن جبير انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه
فانزل الله عز وجل لا تحرك به اي بالقران لسانك قبل ان يتم وحيه لتعجل به لتاخذه
على عجلة خوف ان يتفلت منك ان علينا جمعه وقرانه اي قراته فهو مصدر مضاف للمفعول
قال ابن عباس مفسرا لقوله جمعه اي جمعه في صدرك بفتح الجيم وسكون الميم ثم تقروه فاذا
قراناه بلسان جبريل عليك فاتبع قرانه قال ابن عباس اي فاستمع له وانصت بهمزة
قطع مفتوحة وكسر الصاد اي يكون حال قراته ساكنا ان علينا ان نقراه وفي نسخة ان علينا بيانه
ثم ان علينا بيانه ثم ان علينا ان نقراه قال ابن عباس فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه السلام استمع قراته فاذا انطلق جبريل قراه النبي صلى
الله عليه وسلم كما اقراه ولابي ذر كما اقراه جبريل ففي هذا الحديث ان القران يطلق ويراد
به القراة فان المراد بقوله قرانه القراة لا نفس القران وان تحريك اللسان
والشفتين بقراة القران عمل للقاري يوجر عليه وقوله فاذا قراناه فاتبع قرانه
فيه اضافة الفعل الى الله تعالى والفاعل له من يامره بفعله فان القاري لكلامه تعالى
على النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل ففيه بيان لكل ما اشكل من فعل ينسب الى الله

تعالى

تعالى مما لا يليق به فعله من المجي والنزول ونحو ذلك قاله ابن بطال قال الحافظ
ابن حجر والذي يظهر ان مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد على
من زعم ان قراة القاري قديمة فابان ان حركة لسان القاري بالقران من فعل القاري
بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله
والمذكور وهو الله تعالى قديم وهذا الحديث سبق في بدء الخلق باب قول الله
واسروا قولكم او اجهروا به ظاهره الامر باحد الامرين الاسرار والاجهار ومعناه
ليستو عندكم اسراركم واجهاركم في علم الله بهما انه عليم بذات الصدور بضمايرها قبل
ان تترجم الالسنة عنها فكيف لا يعلم ما تكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير
اي العالم بدقايق الاشيا الخبير العالم بحقايق الاشيا وفيه اثبات خلق الاقوال فيكون
دليلا على خلق افعال العباد اي يتخافتون اي يتسارون بتشديد الرا فيما بينهم بكلام
خفي وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن زرارة بفتح العين وزرارة بضم الزاي وتخفيف الرا
الكلابي النيسابوري عن هشيم بضم الها وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال اخبرنا ابو
بشر بموحدة فمعجمة ساكنة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراة صلاتك ولا تخافت لا
تخفض صوتك بها زاد في الاسرا عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول
الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة عن الكفار فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران
واستشكل بانه اذا كان مختفيا عن الكفار فكيف يرفع صوته وهو ينافي الاختفا واجاب
في الكواكب بانه لعله اراد الاتيان بشبه الجهر او انه ما كان يبقى له عند الصلاة ومناجاة ... جانة
الرب اختيار لاستغراقه في ذلك فاذا سمعه المشركون سبوا القران ومن انزله جبريل
ومن جا به صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي
بقراتك فيحذف مضاف كما مر فيسمع المشركون بنصب فيسمع في الفرع كاصله ويجوز
الرفع فيسبوا القران ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم بالرفع وابتغ بين ذلك
الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وقال الكرماني فاجاد هذه الملة الاسلامية الحنيفية
البيضا اصولها وفروعها كلها واقعة في حاق الوسط لا افراط ولا تفريط كما في الالهيات
لا تشبيه ولا تعطيل وفي افعال العباد لا جبر ولا قدر بل امر بين امرين وفي امر المعاد
لا يكون وعيديا ولا مرجيا بل بين الخوف والرجا وفي الامامة لا رفض ولا خروج وفي
الانفاق لا اسراف ولا تقتير وفي الجراحات لا قصاص واجبا كما في التوراة ولا عفو
واجبا كما في الانجيل بل شرع القصاص والعفو كلاهما وهلم جرا وسبق الحديث قريبا وكذا
في سورة الاسرا من التفسير وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين مصغرا وكان
اسمه عبد الله القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت نزلت هذه الاية ولا تجهر بصلاتك
ولا تخافت بها في الدعا هذا وجه اخر في سبب نزول هذه الاية وهو من باب اطلاق
الكل على الجزء اذ الدعا بعض اجزا الصلاة وسبق في الاسرا وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن
منصور وقال الحاكم بن نصر ورجح الاول ابو علي الجياني قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
النبيل شيخ المؤلف روى عنه كثيرا بلا واسطة اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز

قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ليس منا اي ليس من اهل سنتنا من لم
يتغن بالقران اي يحسن صوته به كما قاله الشافعي واكثر العلما وقال سفيان بن عيينة
يستغني به عن الناس وزاد غيره غير ابي هريرة وفي فضل القران وقال صاحب له يعني
يتغني بالقران يجهر به فهي جملة مبينة لقوله يتغني بالقران فلن يكون المبين علي خلاف
البيان فكيف يحمل علي غير تحسين الصوت والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد
الرحمن بن زيد بن الخطاب كما سبق في فضل القران وقال في الفتح وياتي قريبا من طريق محمد
ابن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله لنبي ما اذن لنبي حسن الصوت بالقران
يجهر به فيستفاد منه ان الغير المبهم في حديث الباب وهو الصاحب المبهم في رواية
عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث واحد الا ان بعضهم رواه بلفظ ما اذن وبعضهم
بلفظ ليس منا قال ابن بطال مراد البخاري بهذا الباب اثبات العلم لله تعالي صفة ذاتية
لاستواء علمه بالجهر من القول والسر وتعقبه ابن المنير فقال ما ظن انه قصد بالترجمة
اثبات العلم ليس كما ظن اذ لو كان كذلك لتقاطعت المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة لانه لا تعلق
بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقران وانما قصد البخاري الاشارة الي النكتة
التي كانت بسبب محنته بمسالة اللفظ فاشار بالترجمة الي ان تلاوة
الخلق تتصف بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة وانما سمي تغنيا وهذا هو
الحق اعتقادا لا اطلاقا حذرا من الايهام وفرارا من الابتداع لمخالفة السلف في
الاطلاق وقد ثبت عن البخاري انه قال من نقل عني اني قلت لفظي بالقران مخلوق فقد
كذب وانما قلت افعال العباد مخلوقة باب قول النبي صلي الله عليه وسلم في حديث
الباب رجل اتاه الله عز وجل القران فهو يقوم به انا الليل وانا النهار ولابي ذر عن الكشميهني
اناء الليل واناء النهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا فعلت كما يفعل قال البخاري
فبين الله ان قيامه اي قيام الرجل بالكتاب هو فعله حيث اسند القيام اليه وسقط
لابي ذر والاصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني فبين النبي صلي الله عليه وسلم
ان قراته الكتاب وقال تعالي وافعلوا الخير عام يتناول سائر الخيرات كقراءة
القران والذكر والدعا واريد به صلة الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم تفلحون
اي كي تفوزوا وافعلوا هذا كله وانتم راجون للفلاح غير مستيقنين ولا
تتكلوا علي اعمالكم وقال تعالي ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم
اي اللغات او اجناس النطق واشكاله وهو يشمل الكلام فتدخل القراءة والوانكم
كالسواد والبياض وغيرهما ولاختلاف ذلك وقع التعارف والا فلو تشاكلت
واتفقت لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت المصالح وفي ذلك اية بينة حيث
ولدوا من اب واحد وهم علي الكثرة التي لا يعلمها الا الله متفاوتون وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية مفتوحة قبل الحا وضم السين المهملتين جائز في شي
الا في اثنتين بالتانيث اي لا تحاسد في خصلتين احدي الاثنتين رجل بالرفع اي خصلة رجل اتاه الله عز وجل

القران

القران فهو يتلوه انا الليل وانا النهار اي ساعات الليل وساعات النهار ولابوي الوقت
وذر من اناء الليل واناء النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت لو اعطيت مثل ما اوتي
اعطي هذا من القران لفعلت كما يفعل لقراته كما يقرؤه ورجل وخصلة رجل اتاه الله مالا
فهو ينفقه في حقه من الصدقة الواجبة ووجوه الخير المشروعة لا في التبذير ووجوه
المكاره فيقول الحاسد لو اوتيت مثل ما اوتي هذا من المال عملت فيه مثل ما يعمل من الانفاق
في حقه قال في شرح المشكاة اثبت الحسد في هذا الحديث لارادة المبالغة في تحصيل
النعمتين الخطيرتين اللتين لو اجتمعتا في امرئ بلغ من العليا كل مكان وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن
ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال لا حسد الا في اثنتين
احداهما رجل اتاه الله عز وجل بمد همزة اتاه اي اعطاه الله القران فهو يتلوه ولابي ذر
والاصيلي يقوم به انا الليل وانا النهار ساعاتهما وواحد الانا قال الاخفش اني مثل معي
وقيل انو مثل نحي انوان من الليل والنوان وثانيهما رجل اتاه الله عز وجل مالا فهو
ينفقه في حقه انا الليل وانا النهار قال البغوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي ان
يتمني الرجل مثل ما لاخيه من غير ان يتمني زواله عنه والمذموم ان يتمني زواله وهو
الحسد ومعني الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم انتهي قال علي بن عبد الله
المديني سمعت سفيان ولابوي ذر والوقت سمعت من سفيان مرارا لم اسمعه يذكر
الخبر اي لم يسمعه بلفظ اخبرنا او حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك من صحيح
حديثه فلا قدح فيه اذ هو معلوم من الطرق الصحيحة فعند الاسماعيلي عن ابي يعلي
عن ابن خيثمة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به وكذا هو
في مسلم عن ابي خيثمة زهير بن حرب وقال في الكواكب اورد البخاري الترجمة مخرومة
اذ ذكر من صاحب القران حال المحسود فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط ولا
لبس في ذلك لانه اقتصر عن ذكرهما من القران حاسدا او محسودا وترك حال ذي المال
وسبق الحديث في العلم وفضائل القران والتمني باب قول الله تعالي
يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ناداه باشرف الصفات البشرية وقوله بلغ فانا
في الكشاف بان المعني جميع ما انزل اليك اي اي شي انزل غير مراقب في تبليغه احدا ولا
خائف ان ينالك مكروه وقوله ما يحتمل ان تكون بمعني الذي ولا يجوز ان تكون نكرة
موصوفة لانه مامور بتبليغ الجميع كما مر والنكرة لا تفي بذلك فان تقديرها بلغ شيا
انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع يعود علي ما قام مقام الفاعل وان لم تفعل فما بلغت رسالاته
بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وابو بكر اي ان لم تفعل التبليغ فحذف المفعول
ثم ان الجواب لا بد وان يكون مغايرا للشرط لتحصل الفائدة ومتي اتحدا اختل الكلام لو
قلت ان اتي زيد فقد جا لم يجز وظاهر قوله تعالي وان لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط
والجزا فان المعني يؤول ظاهرا وان لم تفعل لم تفعل واجاب الناس عن ذلك باجوبة
فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل اي بلغ ما انزل اليك من ربك في المستقبل وان لم
تفعل اي وان لم تبلغ الرسالة في المستقبل فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا او بلغ ما انزل اليك
من ربك الان ولا تنتظر به كثرة الشوكة والعدة فان لم تبلغ كنت كمن لا يبلغ اصلا او بلغ

غير خايف احدا فان لم تبلغ علي هذا الوصف فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال مشجعا
له في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال البدر الدماميني في مصابيحه وجه التغاير
بين الشرط والجزا ان الجزا اما اقيم فيه السبب مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب
لتوجيه العتب وهذا المسبب في الحقيقة هو الجزا فالتغاير حاصل لكن نكتة العدول
الي ذكر السبب اجلال النبي صلي الله عليه وسلم وترفيع محله عن ان يواجه بعتب او شي مما
يتانر منه ولو علي سبيل الفرض فتاملة انتهي وقال الزهري محمد بن مسلم من الله عز وجل به
الرسالة وعلي رسول الله وللاصيلي وعلي رسوله صلي الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم
فلا بد في الرسالة من ثلاثة امور المرسل والمرسل اليه والرسول ولكل منهم شان فللمرسل
الارسال وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول والتسليم وهذا وقع في قصة اخرجها
الحميدي في النوادر ومن طريقه الخطيب وقال ليعلم ولابي ذر وقال الله تعالي ليعلم
اي الله تعالي ان قد ابلغوا اي الرسول رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان
اي المرسل اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل وجوده
انه يوجد وقيل ليعلم محمد صلي الله عليه وسلم ان الرسل قبله كانوا كانوا علي مثل حالته
من التبليغ بالحق والصدق وقيل ليعلم ابليس ان الرسل قد ابلغوا رسالات سليمة
من تخليطه واستراق اصحابه وقال تعالي ابلغكم رسالات ربي اي ما اوحي الي في الاوقات
المتطاولات او في المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي والبشاير والنذاير والتبليغ
فعل فاذا ابلغ فقد فعل ما امر به وقال كعب بن مالك الانصاري حين تخلف عن النبي صلي الله
عليه وسلم في غزوة تبوك مما سبق بطوله في سورة التوبة وسيري الله وللاصيلي فسيري
الله عملكم ورسوله ولابي ذر والاصيلي والمومنون بشير الي قوله في القصة قال الله تعالي
يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نومن لكم قد نبانا الله من اخباركم
وسيري الله عملكم ورسوله والمومنون الاية ومراد البخاري تسميته ذلك كله عملا
وقالت عايشة رضي الله عنها اذا اعجبك حسن عمل امرء فقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله
والمومنون ولا يستخفنك احد بالخا المعجمة وتشديد الفا والنون اي لا يستخفنك
بعمله فتسارع الي مدحه وظن الخير به لكن تثبت حتي تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله
والمومنون وصله البخاري في خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان من شان عثمان
حين نجم القرا الذين طعنوا فيه وقالوا قولا يحسن مثله وقروا قراة لا يحسن مثلها
وصلوا صلاة لا يصلي مثلها الحديث بطوله والمراد انها سمت ذلك كله عملا وقال معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو ابو عبيدة بن المثني اللغوي في كتاب مجاز القران
له ذلك الكتاب اي هذا القران قال وقد يخاطب العرب الشاهد بمخاطبة الغايب
وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هذا القران يعني ان الاشارة الي الكتاب المراد به
القران وليس ببعيد فكان مقتضي الظاهر ان يشار اليه بهذا لكن اتي بتلك الذي
يشار بها الي البعيد لان القصد فيه الي تعظيم المشار وبعد درجته قال وفي كلام الزركشي
في التنقيح هنا خبط وقال تعالي هدي للمتقين اي بيان ودلالة كقوله ذلكم حكم الله هذا
حكم الله يعني ان ذلك بمعني هذا لا ريب زاد ابوي ذر والوقت فيه اي لا شك تلك ايات
يعني هذه اعلام القران فاستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب ومثله

في

في الاستعمال قوله تعالي حتي اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم فلما شاع استعمال
ما هو للبعيد للقريب جاز استعمال ما هو للغايب للحاضر وقال انس رضي الله عنه
بعث النبي صلي الله عليه وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما اي ابن ملحان اخا ام سليم الي بني
عامر الي قومه بني عامر ولابي ذر الي قومه وقال لهم حرام اتومنوني بسكون الهمزة وكسر
الميم اي اتجعلوني امينا ابلغ رسالة رسول الله صلي الله عليه وسلم فامنوه فجعل يحدثهم
عن النبي صلي الله عليه وسلم اذ اومؤا الي رجل منهم فطعنه فقال فزت ورب الكعبة
وهذا وصله في الجهاد والمغازي وبه قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي دي
قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي بفتح الرا وكسر القاف المشددة قال حدثنا المعتمر
ابن سليمان التيمي وقيل ان صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم الميم الاولي لان عبد
الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر بن سليمان قاله في المصابيح وقال الكرماني وفي بعضها
معمر بن التعمير وصوابه معتمر من الاعتمار قال حدثنا سعيد بن عبد الله الثقفي
بالمثلثة ثم القاف ثم الفا بفتح العين مكبرا كذا في الفرع مكتوب علي كشط قال الجياني
وكذا كان في نسخة الاصيلي الا انه اصلحه عبيد الله بالتصغير وقال هو عبيد بن عبد الله
ابن جبير بن حية قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني بالزاي وزياد بن جبير بن حية بالحا المهملة
والتحتية المشددة عن ابيه جبير بن حية قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه لترجمان
عامل كسري ببنداد لما بعث عمر الناس في افنا الامصار وخرج عليهم في اربعين الفا اخبرنا
نبينا صلي الله عليه وسلم عن رسالة ربنا تبارك وتعالي انه من قتل منا في الجهاد صار الي
الجنة زاد في الجزية في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقابكم الحديث بطوله وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد عن
الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق بالسين المهملة الساكنة ابن الاجدع عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلي الله عليه وسلم كتم شيا وقال محمد يحتمل ان
يكون هو محمد بن يوسف الفريابي فيكون الحديث موصولا او غيره فيكون معلقا
حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين والقاف قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد علي خلاف فيه عن الشعبي عامر عن مسروق عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان النبي صلي الله عليه وسلم كتم شيا من الوحي
فلا تصدقه ان الله تعالي يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما
بلغت رسالته ووجه الاستدلال بالاية ان ما انزل والامر للوجوب فيجب عليه
تبليغ كل ما انزل عليه وقال في الفتح كلما انزل علي الرسول فله بالنسبة اليه طرفان
طرف الاخذ من جبريل عليه السلام وقد مضي في الباب السابق وطرف الادا للامة
وهو المسمي بالتبليغ وهو المراد هنا والله اعلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي وايل شقيق بن
سلمة عن عمرو بن شرحبيل ابي ميسرة الهمداني انه قال قال عبد الله بن مسعود قال رجل
يا رسول الله وفي باب قول الله فلا تجعلوا لله اندادا عن عبد الله اي ابن مسعود
سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالي قال عليه الصلاة والسلام
ان تدعو لله ندا شريكا وهو خلقك قال ثم اي اي اي شي من الذنوب اكبر بليه دون ذلك

قال ان تقتل ولدك ان ولابي ذر مخافة ان يطعم معك قال ثم اي قال ان ولابوي الوقت
وذر ثم ان تزاني حليلة جارك اي زوجته فانزل الله تبارك وتعالي تصديقها والذين لا
يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق
بقود او رجم او ردة او شرك او سعي في الارض بالفساد ولا يزنون ومن يفعل ذلك المذكور
يلق اثاما جزا الاثم يضاعف له العذاب الاية اي يعذب علي مرور الايام في الاخرة عذابا
علي عذاب قال في الكواكب كيف وجه التصديق يعني في قوله فانزل الله تصديقها
قلت من جهة اعظمية هذه الثلاثة حيث ضاعف لها العذاب واثبت لها الخلود
وقال في فتح الباري ومناسبة قوله فانزل الله تصديقها الي اخره للترجمة ان
التبليغ علي نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بالقران الثاني
ان يبلغ ما يستنبط من اصول ما تقدم انزاله فينزل عليه موافقته فيما
استنبطه اما بنصه واما بما يدل علي موافقته بطريق الاولي كهذه الاية فانها
اشتملت علي الوعيد الشديد في حق من اشرك وهي مطابقة بالنص وفي حق من
قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق الاولي لان القتل بغير حق وان
كان عظيما لكن قتل الولد اقبح من قتل من ليس بولد وكذا القول في الزنا بحليلة الجار
اعظم قبحا من مطلق الزنا ويحتمل ان يكون انزال هذه الاية سابقا علي اخباره صلي
الله عليه وسلم بما اخبر به لكن لم يسمعه الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من
الامور الثلاثة نزل تعظيم الاثم فيه سابقا ولكن اختصت هذه الاية بمجموع
الثلاثة في سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق الموافقة
في الاقتصار عليها فعلي هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله اعلم باب
قول الله تعالي قل فاتوا بالتوراة فاتلوها فاقرؤها فالتلاوة مفسرة بالعمل والعمل
من فعل العامل وباب قول النبي صلي الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها واعطي اهل
الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القران فعملتم به وصله في اخر هذا الباب لكن بلفظ اوتي في الموضعين
واوتيتم وقال ابو رزين براء ثم زاي بوزن عظيم مسعود بن مالك الاسدي
الكوفي التابعي الكبير في قوله تعالي يتلونه اي حق تلاوته كما في رواية ابي ذر اي يتبعونه
ويعملون به حق عمله وصله سفيان الثوري في تفسيره يقال يتلي اي يقرا قاله ابو عبيدة
في المجاز في قوله تعالي انا انزلنا عليك الكتاب يتلي عليهم حسن التلاوة اي حسن القراءة
القران وكذا يقال ردي التلاوة اي القراءة ولا يقال حسن القران ولا ردي القران
وانما يسند الي العباد القراءة لا القران لان القران كلام الله والقراءة فعل العبد — ونفعه
لا يمسه من قوله تعالي لا يمسه الا المطهرون اي لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقران اي
المطهرون من الكفر ولا يحمله بحقه الا الموقن ولابي ذر وابن عساكر الا المومن بدل الموقن
بالقاف اي بكونه من عند الله المتطهر من الجهل والشك لقوله تعالي مثل الذين حملوا التوراة
ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بايات الله والله لا يهدي القوم
الظالمين وسمي النبي صلي الله عليه وسلم الاسلام وزاد ابو ذر والصلاة عملا في حديث سوال جبريل — والايمان
السابق مرارا وفي الحديث المعلق في الباب قال ابو هريرة قال النبي صلي الله عليه وسلم لبلال
اخبرني بارجي عمل بفتح الميم عملته بكسرها في الاسلام قال يا رسول الله ما عملت عملا ارجي

عندي

عندي اني لم اتطهر طهورا في ساعة ليل او نهار الا صليت اي بذلك الطهور ركعتين كما
في بعض الروايات ودخول هذا الحديث هنا من جهة ان الصلاة لا بد فيها من القراءة
والحديث سبق غير مرة وسئل النبي صلي الله عليه وسلم اي العمل افضل اي اكثر ثوابا
عند الله قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله ثم حج مبرور مقبول لا يخالطه
اثم والحديث سبق موصولا في الايمان في باب من قال ان الايمان هو العمل فجعل صلي الله
عليه وسلم الايمان والجهاد والحج عملا وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم هو ابن عمر عن ابن عمر ابيه
رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين اجزا
وقت صلاة العصر المنتهية الي غروب الشمس اوتي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتي
انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله بان ماتوا قبل النسخ فاعطوا قيراطا — طا
قيراطا بالتكرار مرتين وفيه كلام سبق في الصلاة في باب من ادرك ركعة من العصر قبل
الغروب ثم اوتي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتي صليت العصر ثم عجزوا عن
العمل اي انقطعوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القران فعملتم به حتي غربت الشمس ولابي ذر
عن الكشميهني حتي غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية فيهما فقال
اهل الكتاب اليهود والنصاري هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله عز وجل هل
ظلمتكم نقصتكم من حقكم الذي شرطته لكم شيئا قالوا لا فهو اي كل ما اعطيه من الثواب
فضلي اوتيه من اشاء والحديث سبق في الصلاة ومطابقته للترجمة هنا في قوله اوتي
اهل التوراة باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من السابق ولذا عطف
عليه قوله وسمي النبي صلي الله عليه وسلم الصلاة عملا في حديث الباب وقال صلي الله عليه وسلم
لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب كما سبق موصولا من حديث عبادة بن الصامت في الصلاة
في باب وجوب القراءة للامام والماموم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الوليد بن العيزار قال البخاري وحدثني
بالواو والافراد عباد بن يعقوب بفتح العين والموحدة المشددة الاسدي قال اخبرنا
عباد بن العوام بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز ابي اسحاق الكوفي
عن الوليد بن العيزار بفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة زاي فالف فراء عن ابي عمرو
بفتح العين سعد بن اياس الشيباني عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان رجلا هو
ابن مسعود سال النبي صلي الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها اي علي
وقتها او في وقتها وحروف الخفض ينوب بعضها عن بعض عند الكوفيين وبر الوالدين
ثم الجهاد في سبيل الله والحديث سبق باطول من هذا في الصلاة وفي الادب باب
قول الله تعالي ان الانسان خلق هلوعا ضجورا كذا ثبت فيها في اليونينية بالحمرة من غير
رقم مع اثباته بعد قوله هلوعا عن ابن عباس نفسهما بعده اذا مسه الشر جزوعا واذا
مسه الخير منوعا هلوعا قال ابو عبيدة ضجورا وقال غيره الهلع سرعة الجزع عند مس
المكروه وسرعة المنع عند مس الخير وسال محمد بن عبد الله بن طاهر ثعلبا عن الهلع فقال
قد فسره الله ولا يكون تفسيرا ابين من تفسيره وهو الذي اذا ناله شر اظهر شدة الجزع

واذا ناله خير بخل به ومنعه الناس وهذا طبعه وهو مامور بمخالفة طبعه وموافقة شرعه
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام
العبدي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي عن الحسن البصري انه قال حدثنا عمرو
ابن تغلب بفتح العين وسكون الميم وتغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام
بعدها موحدة النمري بفتح النون والميم مخففا قال اتي النبي صلي الله عليه وسلم مال
فاعطي قوما ومنع اخرين فبلغه انهم عتبوا عليه فقال عليه الصلاة والسلام اني اعطي
الرجل وادع الرجل اي اترك اعطاءه والذي ادع اتركه احب الي بتشديد اليا من الذي
اعطي اعطي اقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع وهذا موضع الترجمة واكل اقواما
الي ما جعل الله عز وجل في قلوبهم من الغني والخير بكسر الخين والقصر من غير همزة ضد الفقر
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من الغناء بفتح الغين والهمز والمد من الكفاية منهم عمرو بن
تغلب فقال عمرو ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلي الله عليه وسلم التي قالها حمر النعم بفتح النون
قال ابن بطال مراد البخاري في هذا الباب اثبات خلق الله للانسان باخلاقه من الهلع
والصبر والمنع والاعطا وفيه ان المنع قد لا يكون مذموما ويكون افضل للممنوع
لقوله واكل اقواما وهذه المنزلة التي شهد لهم بها صلي الله عليه وسلم افضل من العطا الذي
هو عرض الدنيا ولذا اغتبط به عمرو رضي الله عنه والحديث سبق في الخمس في باب
ما كان النبي صلي الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم باب ذكر النبي صلي الله
عليه وسلم وروايته عن ربه عز وجل بدون واسطة جبريل عليه السلام وقال في الفتح
يحتمل ان تكون الجملة الاولي محذوفة المفعول والتقدير ذكر النبي صلي الله عليه وسلم ربه
ويحتمل ان يكون ضمن الذكر معني التحديث فعداه بعن فيكون قوله عن ربه يتعلق بالذكر
والرواية معا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة
قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الهروي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم يرويه
اي الحديث عن ربه تبارك وتعالي انه قال جل وعلا اذا تقرب العبد الي بتشديد اليا
شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب مني ولابي الوقت الي ذراعا تقربت منه باعا واذا
اتاني مشيا وفي نسخة يمشي اتيته هرولة اي مسرعا اي من تقرب بطاعة قليلة جازيته
بثواب كثير ولفظ التقرب والهرولة انما هو علي طريق المشاكلة او الاستعارة او
المراد لازمها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيي بن سعيد القطان عن التيمي
سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب ووقع في اليونينية التيمي ولعله سبق قلم
عن انس بن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنهما انه قال ربما ذكر ابو هريرة النبي صلي الله
عليه وسلم قال اذا تقرب العبد مني شبرا كذا للجميع ليس فيه الرواية عن الله نعم عند
الاسماعيلي من رواية محمد بن ابي بكر المقدمي عن يحيي بلفظ عن ابي هريرة ذكر النبي
صلي الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا
واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا بالالف او بوعا بالواو بالشك وهما بمعني وقال
الخطابي الباع معروف وهو قدر مد اليدين وقال الباجي الباع طول ذراعي الانسان
وعضديه وعرض صدره وذلك قدر اربعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز اذ حمله علي

الحقيقة محال علي الله تعالي فوصف العبد بالتقرب اليه شبرا وذراعا واتيانه ومشيه
معناه التقرب الي ربه بطاعته واداء مفترضاته ونوافله وقربه تعالي من عبده
واتيانه ومشيه عبارة عن اثابته علي طاعته وتقربه من رحمته وقال معتمر هو ابن
سليمان التيمي فيما وصله مسلم سمعت ابي سليمان قال سمعت انسا رضي الله عنه عن
النبي صلي الله عليه وسلم يرويه اي الحديث السابق عن ربه عز وجل فصرح فيه بالرواية
عن الله تعالي والحديث الاول كالثاني لكن الثاني فيه ان انسا يروي عن ابي هريرة
وفي الاول انس يروي عن النبي صلي الله عليه وسلم وفي المعلق يروي المعتمر عن ابيه عن انس
عن النبي صلي الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلي الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالي انه قال لكل عمل من المعاصي كفارة
توجب ستره وغفرانه والصوم لي لا يتعبد به لغيري وانا اجزي به الصايم وغير الصايم
فلا يفوض جزاؤه للملايكة ولخلوف فم الصايم بضم الخا المعجمة تغير رايحة فمه بسبب خلا
معدته اطيب عند الله من ريح المسك والله تعالي منزه عن الاطيبية فهو علي سبيل
الفرض يعني لو فرض لكان اطيب منه واستشكل بان دم الشهيد كريح المسك والخلوف
اطيب فيلزم ان يكون الصايم افضل من الشهيد واجيب بان منشا الاطيبية ربما
يكون الطهارة لان الخلوف طاهر والدم نجس والحديث سبق في الصوم وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة السدوسي ح للتحويل قال المؤلف وقال لي خليفة بن خياط حدثنا
يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا عن سعيد هو ابن ابي عروبة واللفظ لسعيد عن
قتادة عن ابي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالي
انه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انه ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقول انا خير من يونس
ابن متي بفتح الميم والفوقية المشددة مقصورا ونسبه الي ابيه جملة حالية اي ليس
لاحد ان يفضل نفسه علي يونس وليس لاحد ان يفضلني عليه تفضيلا يودي الي
تنقيصه لا سيما ان توهم ذلك من قصة الحوت فانها ليست حاطة من مرتبته العلية
صلوات الله وسلامه علي جميعهم وزادهم شرفا او قاله تواضعا او قاله قبل علمه بسيادته
علي الجميع والدلايل متظاهرة علي تفضيله عليهم والحديث سبق في سورة النسا والانعام
وليس فيه عن ربه وكذا في احاديث الانبيا عن حفص بن عمر بالسند المذكور وقال في الفتح
وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية عبد الرحمن بن مهدي ولم ار في شي من الطرق عن شعبة
فيه عن ربه ولا عن الله وقال السفاقسي ليس في اكثر الروايات يرويه عن ربه فان
كان محفوظا فهو من سوي النبي صلي الله عليه وسلم وبه قال حدثنا احمد بن ابي سريج بالسين
المهملة المضمومة اخره جيم هو احمد بن الصباح ابو جعفر بن ابي سريج النهشلي الرازي
قال اخبرنا شبابة بالشين المعجمة وتخفيف الموحدة الاولي ابن سوار بفتح المهملة وتشديد
الواو ابو عمرو الفزاري مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة بضم القاف
وتشديد الرا المفتوحة عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد

الفا المفتوحة ولابي ذر المغفل المزني رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح بالشك من
الراوي قال فرجع فيها بتشديد الجيم اي ردد صوته بالقراة قال شعبة ثم قرا معاوية
يحكي قراة ابن مغفل وقال معاوية لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل
يحكي قراة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال فيه ان القراة بالترجيع والالحان
تجمع نفوس الناس الى الاصغا اليه وتستميلها بذلك حتى لا يكاد يصبر عن استماع الترجيع
المشوب بلذة الحكمة المهمة قال شعبة فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه قال أ أ أ
ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف وهو محمول على الاشباع في محله وسبقت
مباحثه في فضايل القران وفيه جواز القراة بالترجيع والالحان الملذذة للقلوب
بحسن الصوت ووجه دخول هذا الحديث في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم كان
ايضا يروي القران عن ربه وقال الكرماني الرواية عن الرب اعم من ان يكون
قرانا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة
ما كان بغير الواسطة باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من
كتب الله عز وجل كالانجيل بالعربية وغيرها من اللغات لقول الله فاتوا بالتوراة
فاتلوها ان كنتم صادقين وجه الدلالة منها بالعبرانية وقد امر الله ان يتلى على العرب
وهم لا يعرفون العبرانية ففيه الاذن في التعبير عنها بالعربية وقال ابن عباس رضي
الله عنهما اخبرني بالافراد ابو سفيان صخر بن حرب ان هرقل دعا ملك الروم قيصر
ترجمانه ولم يسم ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقراه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل و يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم
الاية وجه الدلالة منه انه صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل باللسان العربي ولسان
هرقل رومي ففيه اشعار بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان
المبعوث اليه ليفهمه والمترجم المذكور هو الترجمان والحديث سبق مطولا في اول
الصحيح وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر
العبدي مولاهم المعروف ببندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس البصري
قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرءون
التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
قال البيهقي فيه دليل على ان اهل الكتاب ان صدقوا ما فسروا من كتابهم بالعربية
كان ذلك مما انزل اليهم على طريق التعبير عما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف
اللغات فباي لسان قرئ فهو كلام الله تعالى واسند عن مجاهد في قوله تعالى لانذركم به
ومن بلغ يعني من اسلم من العجم وغيرهم قال البيهقي وقد لا يكون يعرف العربية فاذا
بلغه معناه بلسانه فهو له نذير وقولوا امنا بالله وما انزل الاية والمراد القران
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب السختياني
عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية النبي

صلي

صلى الله عليه وسلم برجل لم يسم ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل وامراة
قال ابن العربي اسمها بسرة كلاهما من اليهود قد زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود ما
تصنعون بهما قالوا نسخم بضم النون وفتح السين المهملة وكسر الخا المعجمة المشددة نسود
وجوههما ونخزيهما بضم النون وسكون الخا المعجمة وكسر الزاي اي نركبهما على حمار معكوسين
وندور بهما في الاسواق قال صلى الله عليه وسلم لهم فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين
فجاءوا بها فقالوا لرجل ممن يرضون هو عبد الله بن صوريا الاعور اليهودي يا اعور منادى
ولابي ذر عن الكشميهني اعور مجرور بالفتحة صفة لرجل الذي في اليونينية بالرفع على
اصل المنادى مع حذف الاداة اقرا فقرا حتى انتهى الى موضع منها من التوراة فوضع يده
عليه على الموضع ولابي ذر عن الكشميهني عليها على اية الرجم قال له ابن سلام ارفع يدك عنها
فرفع يده فاذا فيه في الموضع الذي وضع يده عليه اية الرجم تلوح بالحا المهملة فقال يا محمد
ان عليهما ولابوي الوقت وذر ان بينهما الرجم ولكنا نكاتمه بيننا بضم النون بعدها كاف
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح النون والفوقية والتذكير اي الرجم
ايضا ولابي ذر ايضا عن الكشميهني نتكاتمها بالتانيث اي اية الرجم فامر بهما صلى الله عليه
وسلم فرجما قال ابن عمر رضي الله عنهما فرايته يعني اليهودي المرجوم يجانئ بضم التحتية وفتح
الجيم وبعد الالف نون مكسورة فهمزة مضمومة يكب عليها اليهودية يقيها الحجارة
والحديث سبق في اخر علامات النبوة وفي باب الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران الجيد التلاوة مع الحفظ مع الكرام وللاصيلي
وابي ذر عن الكشميهني مع السفرة الكرام مع سفرة الكرام البررة وله عن الحموي والمستملي
مع سفرة الكرام البررة باضافة سفرة للكرام من باب اضافة الموصوف للصفة
والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح
المحفوظ والمكرمون عند الله تعالى والبررة المطيعون المطهرون من الذنوب واصل
هذا حديث تقدم موصولا في التفسير لكن بلفظ مثل الذي يقرا القران وهو حافظ له
مع السفرة الكرام البررة قال الهروي والمراد بالماهر بالقران جودة الحفظ وجودة
التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله تعالى عليه كما يسره على الملايكة فكان مثلها
في الحفظ والدرجة وقوله عليه الصلاة والسلام زينوا القران باصواتكم بتحسينها
ومراد المؤلف اثبات كون التلاوة فعل العبد فانها يدخلها الترتيل والتحسين والتطريب
وهذا التعليق وهو زينوا القران الى اخره وصله ابو داود وغيره وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري الاسدي قال حدثني
بالافراد ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله
ابن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لنبي اي
ما استمع الله لنبي ما اذن لما استمع لنبي حسن الصوت بالقران حال كونه يجهر به ولابد
من تقدير مضاف عند قوله لنبي بصوت نبي والنبي جنس شايع في كل نبي فالمراد بالقران
القراة ولا يجوز ان يحمل الاستماع على الاصغا اذ هو مستحيل على الله تعالى بل هو كناية عن
تقريبه واجزال ثوابه لان سماع الله لا يختلف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن

عبد الله بن بكير بضم الموحدة مصغرا حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن
العوام وسعيد بن المسيب بن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة رضي الله عنها حين
قال لها اهل الافك الكذب الشديد ما قالوا وكل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة من الحديث
اي بعضه فجميعه عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد منهم فذكرت الحديث بطوله الى
انه قالت فلان قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني منه بريئة لا تصدقوني والله ما اجد لي
ولكم مثلا الا قول ابي يوسف قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت
فاضطجعت على فراشي وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله يبريني ولكن ولابوي الوقت وذر
عن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله عز وجل ينزل ولابي ذر منزل في شاني وحيا
يتلى يقرا ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بتشديد اليا بامر يتلى
بالاصوات في المحاريب والمحافل وغير ذلك وانزل الله عز وجل ان الذين جاءوا بالافك
عصبة منكم العشر الايات كلها قال ابن حجر اخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون انتهى
قلت قد سبق في تفسير سورة النور انها الى رؤوف رحيم فليراجع وثبت قوله عصبة
منكم لابي ذر وسقط لغيره وقد ورد الحديث مختصرا في اخرى المؤلف في خلق افعال العباد
ثم قال فبينت عائشة رضي الله عنها ان الانزال من الله وان الناس يتلونه وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين
المهملتين ابن كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري اراه بضم الهمزة اظنه عن البراء
ولابي ذر والاصيلي قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنه قال ولابي ذر والاصيلي
وابي الوقت يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في صلاة العشاء والتين ولابي ذر عن
الكشميهني بالتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه وغرض المؤلف
من ايراده هنا بيان اختلاف الاصوات بالقراءة من جهة النغم والله اعلم وبه قال
حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير
مصغرا ايضا الواسطي السلمي عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي
وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة من المشركين في اول بعثته وفي باب واسروا قولكم
كان مختف بمكة وكان يرفع صوته بالقراءة في الصلاة فاذا سمع المشركون قراءته سبوا
القران ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءة
صلاتك ولا تخافت بها زاد في باب قوله واسروا قولكم عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ
بين ذلك سبيلا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه
عبد الله انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له لعبد الله بن عبد
الرحمن اني اراك تحب الغنم وتحب البادية الصحراء لاجل رعي الغنم فاذا كنت في غنمك في غير
بادية او في باديتك من غير غنم او معها او هو شك من الراوي فاذنت للصلاة فارفع صوتك
بالنداء بالاذان فانه لا يسمع مدى بفتح الميم والدال المهملة مقصورا ولابي ذر عن الحموي

وَالمستملي

وَالمستملي ندا صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء من الحيوان والجماد بان يخلق الله له
ادراكا الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي قوله انه لا يسمع الى اخره فذكر البادية والغنم موقوف قال
في الفتح مراد المؤلف هنا بيان اختلاف الاصوات بالرفع والخفض وقال في الكواكب وجه
مناسبته ان رفع الاصوات بالقران احق بالشهادة له واولى وسبق الحديث في باب
رفع الصوت بالندا من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة
وبالصاد المهملة ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور
هو ابن عبد الرحمن العبدري عن امه صفية بنت شيبة الحجبي عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا القران وراسه في حجري بفتح الحاء المهملة وانا حائض
جملة حالية والحديث مر في الحيض

باب قول الله تعالى فاقرءوا ما تيسر
من القران وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد نفس القراءة اي فاقرءوا
فيما تصلون به بالليل ما خف عليكم قال السدي مائة اية وقيل صلوا ما تيسر عليكم والصلاة
تسمى قرانا قال تعالى وقران الفجر اي صلاة الفجر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم
ب ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان المسور بكسر الميم
ابن مخرمة بفتحها وسكون المعجمة وفتح الراء وعبد الرحمن بن القاري بتشديد الياء نسبة
الى القارة حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم
يقرا سورة الفرقان لا سورة الاحزاب في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكدت اساوره بالسين المهملة اخذ براسه في الصلاة فتصبرت فتكلفت
الصبر حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة الاولى وتخفف وهو الذي في اليونينية وكون
الثانية بردائه جمعته عليه عند لبته خوف ان ينفلت مني فقلت له من اقراك هذه
السورة التي سمعتك تقرا قال ولابي الوقت فقال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت له كذبت اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم على غير ما قرات فانطلقت
به اقوده واجره بردائه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت
هذا يقرا سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله بهمزة قطع وبكسر السين
اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا يا هشام قال عمر رضي الله عنه فقرا القراءة التي
سمعته يقرا بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات القراءة التي اقراني صلى الله عليه وسلم
فقال كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال ان هذا القران انزل على سبعة احرف اي لغات
فاقرءوا ما تيسر منه من الاحرف المنزل بها بالنسبة الى ما يستحضره القارئ من القراءات
فالذي في اية المزمل للكمية والذي في الحديث للكيفية قال في الفتح ومناسبة الترجمة
وحديثها للابواب السابقة من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة
القراءة للقارئ وسبق الحديث في الفضائل والخصومات

باب قول
الله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر اي سهلناه للادكار والاتعاظ فهل من مدكر متعظ

ينتعظ وقيل ولقد سهلناه للحفظ وأعنا عليه من اراد حفظه فهل من طالب حفظه
ليعان عليه ويروى ان كتب اهل الاديان كالتوراة والانجيل لا يتلوها اهلها الا
نظرا ولا يحفظونها ظاهرا كالقران وثبت قوله فهل من مدكر لابي ذر بالتنوين م
والاصيلي وسقط لغيرهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له وصله هنا
يقال ميسر قال المؤلف اي مهيأ وزاد هنا ابو ذر والوقت والاصيلي وقال مجاهد
المفسر يسرنا القران بلسانك اي هونا قراءته عليك وهذا وصله الفريابي وزاد
الكشميهني وقال مطر الوراق ابن طهمان ابو رجاء الخراساني ولقد يسرنا القران للذكر
فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه وصله الفريابي وبه قال حدثنا ابو
معمر عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال يزيد
من الزيادة ابن ابي يزيد واسمه سنان المشهور بالرشك الضبعي حدثني بالافراد
مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري عن عمران بن الحصين رضي الله عنه انه قال
قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون سبق في كتاب القدر يا رسول الله ايعرف اهل الجنة
من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل
الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال كل ميسر بتشديد السين المفتوحة لما خلق له
فعلى المكلف ان يدأب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا م
ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في القدر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران انهما سمعا سعد
ابن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني وفتح الموحدة ابا حمزة بالمهملة
والزاي السلمي بالضم الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب الكوفي السلمي عن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة زاد في الجنائز في
بقيع الغرقد فاخذ عودا فجعل ينكت بضم الكاف بعدها مثناة فوقية يضرب به
في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب بضم الكاف اي قدر في الازل مقعده من الجنة او
من النار من بيانية قالوا سبق تعيين القائل في الجنائز وفي الترمذي انه عمر بن الخطاب
الا نتكل اي نعتمد زاد في الجنائز على كتابنا وندع العمل قال اعملوا صالحا فكل ميسر
اي لما خلق له ثم قرا صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ميسر وسبق في الجنائز باب قول الله تعالى بل هو قران
مجيد اي شريف عالي الطبقة في الكتب وفي نظمه واعجازه بليس كما تزعمون انه مفترى
وانه اساطير الاولين في لوح محفوظ من وصول الشياطين اليه وقوله تعالى والطور
الجبل الذي كلم الله موسى وهو بمدين وكتاب مسطور قال قتادة فيما وصله المؤلف
في كتاب خلق افعال العباد اي مكتوب يسطرون اي يخطون رواه عبد بن حميد من طريق
شيبان عن قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب واصله كذا اخرجه عبد الرزاق في
تفسيره عن معمر عن قتادة ما يلفظ من قول من شيء الا كتب عليه وصله ابن ابي حاتم
من طريق شعيب بن اسحاق عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة والحسن ومن طريق زائدة
ابن قدامة عن الاعمش عن مجاهد قال الملك مداده ريقه وقلمه لسانه وقال ابن عباس

رضي

رضي الله عنهما في قوله تعالى ما يلفظ من قول يكتب الخير والشر وقوله يحرفون في قوله تعالى
يحرفون الكلم عن مواضعه اي يزيلون وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل
ولكنهم يحرفونه يتأولونه على غير تأويله يحتمل ان يكون تفسيرا من كلام المؤلف دليلا على
تفسير ابن عباس وان يكون من بقية كلام ابن عباس في تفسير الاية وقد صرح كثير
بان اليهود والنصارى بدلوا الفاظا كثيرة من التوراة والانجيل واتوا بغيرها من
قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتأويلها على غير الوجه ومنهم من قال
انهم بدلوها كلها ومن ثم قيل بامتهانها وفيه نظر اذ الايات والاخبار كثيرة في انه بقي
منها اشياء كثيرة لم تبدل منها اية الذين يتبعون الرسول النبي الامي وقصة رجم اليهوديين
وقيل التبديل وقع في اليسير منهما وقد وقع في المعاني لا في الالفاظ وهو الذي ذكره هنا
وفيه نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان يكون بهذه الالفاظ من عند الله اصلا
وقد نقل بعضهم الاجماع على انه لا يجوز الاشتغال بالتوراة والانجيل ولا كتابتهما ولا
نظرهما وعند احمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة
بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يتغير
فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم
وانهم قد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق او تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين
اظهركم ما حل له الا ان يتبعني وروي في ذلك احاديث اخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي
ان لها اصلا قال الحافظ ابن حجر قال في الفتح ومنه لخصت ما ذكرته والذي يظهر ان
كراهية ذلك للتنزيه لا للتحريم والاولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن ويصير
من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند
الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له نقل الائمة قديما وحديثا من التوراة والزامهم
التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتابهم واما الاستدلال للتحريم
بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام فمردود بانه قد يغضب من فعل المكروه ومن
فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ الصلاة
بالقراءة انتهى وقوله دراستهم في قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين هي تلاوتهم
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس وقوله واعية من قوله تعالى
وتعيها اذن واعية اي حافظة وتعيها اي تحفظها وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا
وقوله تعالى واوحي الي هذا القران لانذركم به قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
ايضا يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القران فهو له نذير وصله ابن ابي حاتم ايضا عن ابن
عباس قال البخاري وقال لي خليفة بن خياط اي في المذاكرة حدثنا معتمر قال سمعت ابي
سليمان بن طرخان عن قتادة عن ابي رافع نفيع الصائغ البصري عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق اي اتمه كتب كتابا عنده
والعندية المكانية مستحيلة في حقه تعالى فتحمل على ما يليق به او يفوض اليه ولابي ذر عن
الكشميهني لما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت رحمتي غضبي فهو
عنده فوق العرش واستشكل بان صفات الله قديمة والقدم عدم المسبوقية فكيف

يتصور السبق واجيب بانهما من صفات الافعال بان المراد سبق تعلق الرحمة وذلك
لان ايصال العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه من مقتضيات صفاته
قال المهلب ومما ذكر من سبق رحمته غضبه فظاهر لان من غضب عليه من خلقه لم
يخيبه في الدنيا من رحمته وقال غيره ان رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين من
الكفار اذ في قدرته تعالى ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار يومئذ لاهلها رحمة
وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن ابي غالب
بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القومسي بالقاف والميم والسين المهملة نزيل بغداد
ويقال له الطيالسي وكان حافظا من اقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسماعيل البصري
ويقال له ابن ابي سمينة بالسين المهملة وبالنون بوزن عظيمة ولم يتقدم له في البخاري
ذكر قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة
ان ابا رافع نفيع الصائغ المدني حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ اي
خلق صورته فيه او امر بالكتابة قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب
عنده فوق العرش وفي الحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب ففيه ان الكتابة بعد
الخلق وقال هنا قبل ان يخلق الخلق فالمراد من الاول تعلق الخلق وهو حادث فجاز ان
يكون بعده واما الثاني فالمراد منه نفس الحكم وهو ازلي فبالضرورة يكون قبله والحديث
سبق مرارا والله الموفق والمعين باب قول الله تعالى والله خلقكم اي انعبدون
من الاصنام ما تنحتونها وتعملونها بايديكم والله خلقكم وما تعملون اي وخلق عملكم
وهو التصوير والنحت كعمل الصائغ السوار اي صاغه فجوهرها بخلق الله وتصويرها وان كان		لها
من عملهم فبخلقه تعالى اقدارهم على ذلك وحينئذ فما مصدرية على ما اختاره سيبويه
لاستغنائها عن الحذف والاضمار منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم وقيل هي
موصولة بمعنى الذي على حذف الضمير منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم من خلقكم
ايضا اي انعبدون الذي تنحتون والله خلقكم وخلق الذي تعملونه بالنحت ويرجح
كونها بمعنى الذي ما قبلها وهو قوله تعالى انعبدون ما تنحتون توبيخا لهم على عبادة
ما عملوه بايديهم من الاصنام لان كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه من الاوضاع والحركات
والمعاصي والطاعات وغير ذلك فان المراد بافعال العباد المختلف في كونها بخلق العبد
او بخلق الرب عز وجل هو ما يقع بكسب العبد ويسند اليه مثل الصوم والصلاة
والاكل والشرب والقيام والقعود ونحو ذلك وقيل انها استفهامية منصوبة المحل
بقوله تعملون استفهام توبيخ وتحقير لشانها وقيل نكرة موصوفة حكمها حكم الموصول
وقيل نافية اي ان العمل في الحقيقة ليس لكم فانتم لا تعملون ذلك لكن الله هو خالقه والذي
ذهب اليه اكثر اهل السنة انها مصدرية وقال المعتزلة انها موصولة محاولة لمعتقدهم
الفاسد وقالوا التقدير انعبدون حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة
التي تعملونها قال السهيلي في نتائج الفكر ولا يصح ذلك من جهة النحو اذ ما لا تكون مع الفعل
الخاص الا مصدرية فعلى هذا فالاية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول اهل السنة
ابدع فان قيل قد تقول عملت الصحفة وصنعت الجفنة وكذا يصح عملت الصنم قلنا لا يتعلق

الا بالصورة التي هي التاليف والتركيب وهي الفعل الذي هو الاحداث دون الجواهر
بالاتفاق ولان الاية وردت في اثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة		مة
الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال انعبدون ما لا يخلق وتدعون عبادة
من خلقكم وخلق اعمالكم التي تعملون ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام
لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو خالق الاجناس لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن
افكهم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شيء فدخل فيه		بة
الاعيان والافعال من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه
الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار فنفى ان يكون خالق غيره ونفى
ان يكون شيء سواه غير مخلوق فلو كانت الافعال غير مخلوقة له لكان خالق بعض شيء
وهو بخلاف الاية ومن المعلوم ان الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان
والناس خالقي الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك
وقال الشمس الاصبهاني في تفسيره قوله وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على ان افعال
العباد مخلوقة لله تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فابطلت هذه الاية
مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام
الا لعلمهم لا لجرم الصنم والا لكانوا يعبدونه قبل النحت فكانهم عبدوا العمل فانكر عليهم
عبادة المنحوت الذي لم ينفك عن عمل المخلوق وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية سلمنا
انها موصولة لكنا لا نسلم ان للمعتزلة فيها حجة لان قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه
ذاتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا كان خلقكم وخلق الذي تعملونه ان كان المراد خلقه لها
قبل النحت لزم ان يكون المعمول غير المخلوق وهو باطل فثبت ان المراد خلقه لها قبل
النحت وبعده وان كان الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت انه خالق ما تولد
من فعلهم ففي الاية دليل على انه تعالى خالق افعالهم القائمة بهم وخلق ما تولد عنها وقال		دية
الحافظ عماد الدين بن كثير كل من قولي المصدر والموصول متلازم والاظهر ترجيح المصدر
لما رواه البخاري في كتاب خلق افعال العباد من حديث حذيفة مرفوعا ان الله يصنع
كل صانع وصنعته واقوال الائمة في هذه المسئلة كثيرة والحاصل ان العمل يكون مسندا
الى العبد من حيث ان له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسندا الى الله من حيث ان
وجوده بتاثيره فله جهتان باحديهما ينفي الجبر وبالاخرى ينفي القدر واسناده الى الله
حقيقة والى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها الامر والنهي والفعل والترك فكلما اسند
من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تاثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد
انما يحصل بتقدير الله ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه
ويحمد الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد انما هو ملك لله يفعل فيه
ما يشاء والله اعلم وقوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او مقدرا
مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شيء منصوب على
الاشتغال وقرا ابو السماك بالرفع ورجح الناس النصب بل اوجبه ابن الحاجب حذرا من
لبس المفسر بالصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد اهل السنة وذلك لانه اذا رفع
كان مبتدا وخلقناه صفة لكل او لشيء ويقدر خبره وحينئذ يكون له مفهوم لا يخفى على

متناول له فيلزم ان يكون الشيء الذي ليس بمخلوق لله تعالى لا بقدر وقال ابو البقاء وانما كان مع
النصب اولى لانه يدل على عموم الخلق والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد ان كل شيء مخلوق فهو
بقدر انتهى وانما دل النصب في كل على العموم لان التقدير انا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر مع
فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل فاذا حذفته واظهرت الاول صار التقدير
انا خلقنا كل شيء بقدر فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل شيء فهذا لفظ عام
يعم جميع المخلوقات ولا يجوز ان يكون خلقناه صفة لشيء لان الصفة والصلة لا يعملان
فيما قبل الموصوف ولا الموصول ولا يكونان تفسيرا لما يعمل فيما قبلهما فاذا لم يبق خلقناه
صفة لم يبق الا انه تاكيد وتفسير للمضمر الناصب وذلك يدل على العموم وقد نازع الرضي
ابن الحاجب في قوله السابق فقال المعنى في الاية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا او صفة مع
وذلك لان مراد الله تعالى بكل شيء كل مخلوق نصبت كلا او رفعته سواء جعلت خلقناه
صفة كاين مع الرفع او خبرا عنه وذلك ان قوله خلقنا كل شيء بقدر لا يريد به خلقنا كل ما
يقع عليه اسم شيء لانه تعالى لم يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم
شيء فكل شيء في هذه الاية ليس كما في قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير لان معناه انه قادر على
كل ممكن غير متناه فاذا تقرر هذا قلنا ان معنى كل شيء خلقناه بقدر على ان خلقناه هو الخبر
كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى ان خلقناه صفة كل شيء مخلوق كاين بقدر والمعنيان واحد
اذ لفظ كل شيء في الاية مختص بالمخلوقات سواء كان خلقناه صفة له او خبرا وليس مع
التقدير الاول اعم منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا وقال بعضهم اوله للمصورين يوم القيامة
ولابي ذر عن الكشميهني ويقول اي الله او الملك بامره تعالى احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم
اسند الخلق اليهم على سبيل الاستهزاء او التعجيز والتشبيه في الصورة فقط وقال ابن بطال
انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم لمضاهاتهم الله تعالى في خلقه فبكتهم بان قال اذا
شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فاحيوها كما احيا هو جل وعلا ما خلق وقال في
الكواكب اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فاطلق لفظ
الخلق عليه استهزاء او ضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه
ان ربكم الله الذي خلق السموات في ستة ايام اي في ستة اوقات او مقدار ستة ايام فان المتعارف والارض ع
زمان طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن حينئذ وفي خلق الاشياء تدريجا مع القدرة على
ايجادها دفعة دليل على الاختيار واعتبار للنظار وحث على التاني في الامور ثم استوى
على العرش الاستواء افتعال من السواء والسواء يكون بمعنى العدل والوسط وبمعنى الاقبال
كما نقله الهروي عن الفراء ونقله ابن عرفة وبمعنى الاستيلاء وانكره ابن الاعرابي وقال
العرب لا تقول استولى الا لمن له مضاد وفيما قاله نظر فان الاستيلاء من الولي وهو
القرب او من الولاية وكلاهما لا يفتقر في اطلاقه لمضاد وبمعنى اعتدل وبمعنى علا
واذا علم هذا فيحمل على ذلك الاستواء المناسب الى الباري تعالى على الوجه اللايق به وقد
حكي عن الامام مالك انه سئل كيف استوى فقال الكيف غير معقول والاستواء غير مجهول
والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة فقوله كيف غير معقول اي كيف من صفات الحوادث
وكل ما كان من صفات الحوادث فاثباته في صفات الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل فيجزم
بنفيه عن الله تعالى وقوله والاستواء غير مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة

والايمان

والايمان به على الوجه اللايق به تعالى واجب لانه من الايمان بالله تعالى وبكتبه والسؤال
عنه بدعة اي حادث لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللايق بحسب
اللغة فلم يحتاجوا للسؤال عنه فلما جاء من لم يحط باوضاع لغتهم ولا له نور كنورهم
يهديه لنعوت صفات الباري تعالى شرع يسال عن ذلك فكان سؤاله سببا لاشتباهه
على الناس وزيغهم وتعين على العلماء حينئذ ان يهملوا البيان وقد مر ان استوى مع
افتعل واصله العدل وحقيقة الاستواء المنسوب لله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي
قام بالعدل واصله من قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الى قوله قايما بالقسط والعدل
هو استواؤه ويرجع معناه انه اعطى بعزته كل شيء خلقه موزونا بحكمته البالغة
في التعريف لخلقه بوحدانيته ولذلك قرنه بقوله لا اله الا هو العزيز الحكيم والاستواء
المذكور في القران استواءان سماوي وعرشي فالاول معدى بالى قال تعالى ثم استوى
الى السماء والثاني بعلى لانه تعالى قام بالقسط متعرفا بوحدانيته في عالمين عالم الخلق
وعالم الامر وهو عالم التدبير فكان استواؤه على العرش للتدبير بعد انتهاء عالم
الخلق وبهذا يفهم سر تعديته الاستواء العرشي بعلى لان التدبير للامر لا بد فيه من اعتلاء
واستيلاء والعرش جسم كساير الاجسام سمي به لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك
فان الامور والتدابير تنزل منه يغشي الليل النهار يغطيه ولم يذكر عكسه للعلم به
يطلبه حثيثا يعقبه سريعا كالطالب له لا يفصل بينهما شيء والحثيث فعيل من
الحث وهو صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل بمعنى حاثا او المفعول بمعنى
محثوثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره بقضائه وتصريفه ونصبها
بالعطف على السموات ونصب مسخرات على الحال الا له الخلق والامر فانه الموجد
والمتصرف تبارك الله رب العالمين تعالى بالوحدانية في الالوهية وتعظم بالتفرد في ك
الربوبية وسقط لابي ذر قوله في ستة ايام الى اخر الاية وقال بعد قوله والارض الى تبارك
الله رب العالمين قال ابن عيينة سفيان فيما وصله ابن ابي حاتم في كتاب الرد على
الجهمية بين الله الخلق من الامر اي فرق بينهما بقوله تعالى في الاية السابقة الا له
الخلق والامر حيث عطف احدهما على الاخر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام
فالاول حادث والثاني قديم وفيه ان لا خالق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته تعالى بتقديم
الخبر على المبتدا وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابو ذر الغفاري رضي الله
عنه فيما وصله المؤلف في العتق وابو هريرة رضي الله عنهما وصله في الايمان والحج
سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال
تعالى جزاء بما كانوا يعملون من الايمان وغيره من الطاعات فسمى الايمان عملا حيث ادخله
في جملة الاعمال وقال وفد عبد القيس ربيعة للنبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف
مرنا بجمل من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان اي
بعد امور كلية مجملة نية
بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام فيما علم مجيئه به ضرورة والشهادة بالوحدانية
لله واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك
كله ومن جملة الايمان عملا وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قال حدثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني

الامام عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي وقيل
الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن زهدم بفتح الزاي والدال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن
مضرب بالضاد المعجمة المفتوحة والراء المشددة المكسورة من النضرب انه قال كان
بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء وبين الاشعريين جمع اشعري نسبة الى اشعر
قبيلة من اليمن ود بضم الواو وتشديد الدال المهملة واخا بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة
ممدود مواخاة فكنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فقرب
اليه الطعام بضم القاف مبنيا للمفعول والطعام معرفا وللاصيلي طعام كذا رايته
في اصل معتمد والذي في الفرع بالتنكير فقط غير معزو وفيه لحم دجاج مثلث الدال يقع على
الذكر والانثى وعنده وعند ابي موسى رجل من بني تيم الله بفتح الفوقية وسكون
التحتية قبيلة من قضاعة كانه وللاصيلي حما ليس في الفرع كان من الموالي فدعاه ابو
موسى اليه اي الى لحم الدجاج فقال الرجل اني رايته ياكل شيا من النجاسة وثبت شيا للكشميهني
وسقط لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته فحلفت لا اكله وللكشميهني ان لا اكله
واختلف في الجلالة فقال مالك لا باس باكل الجلالة من الدجاج وغيره انما جا النهي عنها
للتقذر ولابي داود والنساي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة
وصحح النووي انه اذا ظهر تغير لحم الجلالة من نعم او دجاج بالرايحة والنتن في عرقها وغيره
كره اكلها وذهب جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة الى ان النهي للتحريم وهو الذي
صححه الشيخ ابو اسحاق المروزي وامام الحرمين والبغوي والغزالي ولم يسم الرجل
المذكور في الحديث وفي سياق الترمذي انه زهدم وكذا عند ابي عوانة في صحيحه ويحتمل
ان يكون كل من زهدم والاخر امتنعا من الاكل فقال ابو موسى له هلم تعالى فلاحدثك عن
ذاك اي فوالله لاحدثك اي عن الطريق في حل اليمين وفي اصل اليونينية فلاحدثك بسكون
اللام والمثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلاحدثنك بنون التاكيد عن ذلك باللام
قبل الكاف اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين ما بين الثلاثة الى
العشرة من الرجال نستحمله فطلب منه ان يحملنا ويحمل اثقالنا في غزوة تبوك على شي من
الابل قال صلوات الله وسلامه عليه والله لا احملكم وما عندي ما احملكم اي عليه فاتى
النبي بضم الهمزة مبنيا للمفعول صلى الله عليه وسلم بنهب ابل من غنيمة فسال عنا
فقال اين النفر الاشعريون فاتينا فامر لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون
الواو وبعدها دال مهملة وهو من الابل ما بين الثنتين الى التسعة وقيل ما بين الثلاث
الى العشرة واللفظة مونثة لا واحد لها من لفظها كالنعم وقال ابو عبيد الذود من
الاناث دون الذكور وفي غزوة تبوك ستة ابعرة وفي الايمان والنذور بثلاثة ذود
ولا تنافي في ذلك لان ذكر عدد لا ينافي غيره وقوله خمس بالتنوين وروي بغير تنوين على الاضافة
واستنكره ابو البقا في غريبه قال والصواب تنوين خمس وان يكون ذود بدلا من خمس
فانه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان
يكون خمس خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال انما
ادري كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد كذا ولتكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا فما

الذي يضر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرينين وهذين القرينين الى ان عد
ست مرات والذي قاله انما يتم ان لو كانت رواية صريحة انه لم يعطهم سوى خمسة ابعرة
غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء والذرى بالذال المعجمة المضمومة وفتح
الراء جمع ذروة وهي اعلا كل شي اي ذوي الاسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحومهن
ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا بسكون العين حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا
ولابي ذر ان لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام في الاخيرة تغفلنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يمينه بسكون اللام اي طلبنا غفلته وكنا سبب ذهوله عما وقع
والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلوات الله وسلامه عليه فقلنا له ذلك فقال لست
انا حملتكم ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق لافعال العباد وهذا مناسب لما ترجم به
وقال ابن المنير الذي يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه
في يمينه فقال انا ما حملتكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملك فلو
حملهم على ما يملك لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال الله وبهذا
لا يكون قد حنث في يمينه هذا مع قصده عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحملهم
على ما لا يملكه بقرض يتكلفه ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف
على يمين الى اخره فتاسيس قاعدة مبتداة كانه يقول ولو كنت حلفت ثم رايت ترك ما
حلفت عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انما سالوه ظنا انه يملك
حملانا فحلف لا يحملهم على شي يملكه لكونه كان حينيذ لا يملك شيا من ذلك انتهى ووجه البدر
الدماميني في مصابيحه بان مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم ورافته بالمومنين
ورحمته بهم تابى انه صلى الله عليه وسلم يحلف على عدم حملانهم مطلقا قال والذي يظهر لي
ان قوله وما عندي ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا ومفعوله اي لا احملكم
في حالة عدم وجداني لشي احملكم عليه اي لا اتكلف حملهم بقرض او غيره لما راه من المصلحة
المقتضية لذلك وحينيذ فحمله لهم على ما جاه من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه واجيب
بان المعنى ازالة المنة عليهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا
في حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال بعد اني ولابي ذر واني والله لا احلف على يمين اي على
محلوف يمين وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا
عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعمال ومثله صلى على قبر
بعد ما دفن اي صلى على صاحب القبر واطلق القبر على صاحب القبر ويدل لهذا التاويل
رواية مسلم حيث قال فيها بدل قوله على يمين على امر فارى غيرها خيرا منها اي خيرا من
الخصلة المحلوف عليها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها بالكفارة وفي الايمان والنذور
فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير فقدم الكفارة على الاتيان
ففيه دلالة على الجواز لان الواو لا تقتضي الترتيب وقد ذهب اكثر الصحابة الى جواز
تقديم الكفارة على اليمين واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد الا ان الشافعي استثنى
الصيام فقال لا يجوز الا بعد الحنث واحتج بان الصيام من حقوق الابدان
ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق
الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة وقال اصحاب الراي لا تجزي قبله والحديث سبق في

المغازي والنذور والذبائح وغيرها وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم
ابن بحر الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل وهو شيخ المؤلف روى عنه كثيرا
بلا واسطة قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي قال حدثنا
ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال قلت
لابن عباس رضي الله عنهما اي حدثنا مطلقا عن قصة عبد القيس فحذف مفعول قلت
وعند الاسماعيلي من طريق ابي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي عن قرة فقال حدثنا ابو
جمرة قال قلت لابن عباس ان لي جرة انتبذ فيها فاشرب حلوا لو اكثرت منه فجالست
القوم فخشيت ان افتضح فقال قدم وفد عبد القيس وكانوا اربعة عشر رجلا بالاشج به
وكانوا ينزلون بالبحرين على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قبل خروجه صلى الله
عليه وسلم من مكة فقالوا ان بيننا وبينك المشركين من مضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف
للعلمية والتانيث وانا لا نصل اليك الا في اشهر حرم بالتنكير فيهما وذلك لانهم كانوا
يمتنعون عن القتال فيها وللحموي والمستملي في اشهر الحرم بتنكير الاول وتعريف الثاني
وهو من اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون يمنعونها ويؤولون ذلك على حذف
مضاف اي اشهر الوقت الحرام فمرنا بوزن عُلْ واصله اامرنا بهمزتين من امر يامر فحذفت
الهمزة الاصلية للاستثقال فصار امرنا فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا
بجمل من الامر ان عملنا به اي بالامر وللكشميهني ان عملنا بها اي بالجمل دخلنا الجنة
وندعو اليها ولابي ذر عن الحموي والمستملي اليه اي الامر من وراءنا من قومنا قال آمركم
بهمزة ممدودة باربع من الجمل وانهاكم عن اربع آمركم بالايمان بالله زاد في الايمان
وحده وهل تدرون ما الايمان بالله هو شهادة ان لا اله الا الله زاد في الايمان وان
محمدا رسول الله ويجوز خفض شهادة على البدلية واقام الصلاة المفروضة وايتاء
الزكاة المكتوبة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تشربوا في الدبا بضم الدال
وتشديد الموحدة ممدود اليقطين والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والظروف
المزفتة المطلية بالزفت ولابي ذر عن المستملي والمزفتة والحنتمة بالحاء المهملة المفتوحة
الجرة الخضراء نهى عن الانتباذ في هذه المذكورات بخصوصها لانه يسرع الاسكار فربما شرب
منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن كل مسكر وهذا
الحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع العدوي المدني
مولى ابن عمر عن القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور اي المصورين والمراد بالصور هنا
التماثيل التي لها روح يعذبون يوم القيامة ويقال لهم على سبيل التهكم والتعجيز احيوا
بفتح الهمزة ما خلقتم اي اجعلوا ما صورتم حيوانا ذا روح فلا يقدرون على ذلك فيستمر
تعذيبهم واستشكل بان استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا مسلم واجيب بان
المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد
وهذا في حق العاصي بذلك اما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق
على الكسب استهزاء او ضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخالق او اطلق بناء على زعمهم فيه
قال في الفتح والذي يظهر ان مناسبة ذكر حديث المصورين للترجمة من جهة انه من زعم

انه

انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هولاء المصورين فلما كان امرهم
بنفخ الروح فيما صوروه امر تعجيز ونسبة الخلق اليهم انما هي على سبيل التهكم دل على فساد
قول من نسب خلق فعله اليه استقلالا انتهى وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة
وابن ماجه في التجارات وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور المصورين لها يعذبون
يوم القيامة بفتح الذال يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل به على ان افعال
العباد مخلوقة لله تعالى للحوق الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل على ان غير الله ليس
بخالق واجاب بعضهم بان الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد لاحق به
باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر وبه قال حدثنا محمد بن العلاء الهمداني
ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابن فضيل هو محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة
ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن
القعقاع عن ابي زرعة هو هرم بن عمرو بن جرير البجلي انه سمع ابا هريرة رضي
الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب
اي قصد يخلق كخلقي اي ولا احد اظلم من قصد حال كونه ان يصنع ويقدر كخلقي وهذا
التشبيه لا عموم له يعني كخلقي في فعل الصورة لا من كل الوجوه واستشكل التعبير
باظلم لان الكافر اظلم قطعا واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو
او يزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة قبح كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة نملة
صغيرة او الهباء او ليخلقوا حبة بفتح الحاء اي حبة منتفعا بها كالحنطة او شعيرة هو من
باب عطف الخاص على العام او هو شك من الراوي والمراد تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق
الحيوان واخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في
الالزام وان كان بمعنى الهباء فهو يخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وبما له جرم اخرى
وحكي انه وقع السؤال عن حكمة الترقي من الذرة الى الحبة الى الشعيرة في قوله فليخلقوا
ذرة فاجاب الشيخ تقي الدين الشمني بديهة بان صنع الاشياء الدقيقة فيه صعوبة
والامر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الاعلى للادنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر وزاد
في اكرام الشيخ تقي الدين واثنى على فضيلته رحمهما الله واخرجه المؤلف في نقض الصور
من كتاب اللباس واخرجه مسلم فيه ايضا باب بيان حال قراءة الفاجر
والمنافق هو من العطف التفسيري لان المراد هنا بالفاجر المنافق بقرينة جعله في
حديث الباب قسيما للمؤمن ومقابلا له قاله في فتح الباري ووقع في رواية ابي ذر قراءة الفاجر
او المنافق بالشك او للتنويع والفاجر اعم فيكون من عطف الخاص على العام واصواتهم
وتلاوتهم مبتدا ومعطوف عليه والخبر قوله لا تجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو
مجرى النفس كما ان المريء مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث وبه
قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة القيسي قال حدثنا همام بفتح الهاء
وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس
هو ابن مالك عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال مثل المومن الذي يقرا القران كالاترجة بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم والاترنجة بالنون والترجة والترنج طعمها طيب وريحها طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذهي صفرا فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين تشوق اليها النفس قبل تناولها تفيد آكلها بعدا لالتذاذ بذوقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم اشتركت الحواس لاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها ثم انها في اجزايها تنقسم الي طبايع قشرها حار يابس ويمنع السوس من الثياب ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس تسكن غلمة النسا وتجلوا اللون والكلف وبزرها حار مجفف فيها من المنافع غير ذلك مما ذكره الاطبا في كتبهم فهي افضل ما وجد من الثمار في ساير البلدان وقال المظهري المؤمن الذي يقرا هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القران ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة تستريح الناس بروايحها والمؤمن الذي ولابوي الوقت وذر ومثل الذي لا يقرا القران كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم طعمها طيب ولا ريح لها وقوله يقرا القران علي صيغة المضارع ونفيه في قوله لا يقرا ليس المراد منهما حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليها وان القراة دابه وعادته اوليس من هجيراه كقوله فلان يقري الضيف ويحمي الحريم ومثل الفاجر اي المنافق الذي يقرا القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر مشبهة بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القران ولم يفز بحلاوة اجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب وهولا الذين يمرقون من الدين قاله ابن بطال ومثل الفاجر المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة وتسمي في بعض البلاد ببطيخ ابي جهل طعمها مر ولا ريح لها نافع وفيه كما قاله ابن بطال ان قراة الفاجر والمنافق لا ترتفع الي الله ولا تزكو عنده وانما يزكو عنده ما اريد به وجهه ورجال هذا الحديث كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضايل القران وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ولفظ بن علي ابن المديني سقطت في باب الكهانة في الطب لتحويل السند قال المؤلف وحدثني بالافراد وللواو احمد بن صالح ابو جعفر البصري قال حدثنا وللاصلي كما في اليونينية الفرع اخبرنا عنبسة بعين وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة ابن خالد بن يزيد بن اخي يونس قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي هو عم عنبسة عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد يحيي بن عروة ابن الزبير انه سمع اباه عروة بن الزبير بن العوام يقول قالت عايشة رضي الله عنها سال اناس النبي صلي الله عليه وسلم بهمزة مضمومة وهم ربيعة بن كعب الاسلمي وقومه كما ثبت في مسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي يدعي علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع الاستناد الي سبب والاصل فيه استراق الجن السمع من كلام الملايكة فيلقيه في اذن الكاهن وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم اليه وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فقال عليه الصلاة والسلام انهم اي الكهان ليسوا

بشيء

بشيء اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون بالشيء يكون حقا هذا اورده السايل اشكالا علي عموم قوله عليه الصلاة والسلام انهم ليسوا بشيء لانه فهم منه انهم لا يصدقون اصلا قال فقال النبي صلي الله عليه وسلم مجيبا عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق انه يصدق لم يتركه خالصا بل يشوبه بالكذب تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني بفتح الخا المعجمة والطا المهملة بينهما خا معجمة اي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابي ذر من الحق ولابوي الوقت وذر عن الكشميهني يخطفها بحا مهملة فقاف فطا معجمة من الخطف قال الحافظ ابن حجر والاول هو المعروف فيقرقرها اي يرددها في اذن وليه الكاهن حتي يفهمها كقرقرة الزجاجة بتثليث الزاي اي صوتها اذا قطعته يقال قرت تقر قرا وقريرا فقرقرت قرقرة ولابي ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي المضمومة وانكرها الدارقطني وعدها من التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملايكة من كتاب بدء الخلق فيقرها في اذنه كما تقر القارورة اي كما تسمع صوت الزجاجة اذا حكت علي شيء او القي فيها شيء وقال القابسي المعني انه يكون لما يلقيه الجني الي الكاهن حس كحس القارورة اذا حركت باليد او علي الصفا وقال الطيبي قر الزجاج مفعول مطلق وفيه معني التشبيه فكما يصح ان يشبه ايراد ما اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب الما في القارورة يصح ان يشبه ترديد الكلام في اذنه بترديد الدجاجة صوتها في اذن صواحبها وباب التشبيه واسع لا يفتقر الي العلاقة علي ان الاختطاف مستعار للكلام من فعل الطير قال تعالي فتخطفه الطير فيكون ذكر الدجاجة هنا انسب من ذكر الزجاجة لحصول الترشيح في الاستعارة فيخلطون اي الاوليا وجمع بعد الافراد نظرا الي الجنس فيه في المخطوف اكثر من مائة كذبة بسكون المعجمة وفتح الكاف وحكي الكسر وانكره بعضهم لانه بمعني الهيئة والحالة وليس هذا موضعه ومطابقته للترجمة من حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من جهة انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراته لفساد عقيدته وانضمام خبثه اليها قاله في الكواكب وقال في الفتح والذي يظهر لي ان مراد البخاري ان تلفظ المنافق بالقران كما يتلفظ المؤمن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان المتلو عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن في تلفظه بالكلمة من الوحي التي يخبره بها الجني مما يختطفه من الملك تلفظه بها وتلفظ الجني مغاير لتلفظ الملك فتغايرا وسبق الحديث في باب الكهانة اواخر الطب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا مهدي بن ميمون الازدي قال سمعت محمد بن سيرين ابا بكر احد الاعلام يحدث عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فدال مهملة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال يخرج ناس من قبل المشرق اي من جهة مشرق المدينة كنجد وما بعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضي الله عنه وانه قتل بحق ولمز الوامح علي حين وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا علي علي وكفروه ويقرؤن بالواو ولابي ذر يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم بالنصب علي المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الرا وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر والعنق وهذا موضع الترجمة يمرقون بضم الرا يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الرا وكسر الميم وتشديد التحتية

اي المرمي اليها ثم لا يعودون فيه اي في الدين وسقط ثم في بعض النسخ حتى يعود السهم الى فوقه بضم
الفا موضع الوتر من السهم وهو لا يعود الى فوقه قط بنفسه قيل ما سيماهم بكسر السين
المهملة مقصور ما علامتهم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والسايل لم اقف على تعيينه
قال عليه الصلاة والسلام سيماهم اي علامتهم التحليق اي ازالة الشعر او ازالة شعر
الراس قال الحافظ ابن حجر طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة في ارادة حلق الراس
وانما كان هذا علامتهم وان كان غيرهم يحلق راسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دايما
وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون رووسهم في نسك او حاجة وقيل المراد حلق الراس
واللحية وجميع الشعور او قال التسبيد بفوقية مفتوحة فسين مهملة ساكنة وبعد
الموحدة المكسورة تحتية ساكنة فدال مهملة وهو بمعنى التحليق او هو ابلغ منه
وهو استيصال الشعر او ترك غسله وترك دهنه والشك من الراوي ولما كان اخر
الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعله المولف اخر تراجم كتابه
فبدا بحديث الاعمال بالنيات وذلك في الدنيا وختم بان الاعمال توزن يوم القيامة
اشارة الى انه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال باب قوله
تعالى ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على انه نعت للموازين وعلى هذا فلم افرد
واجيب لانه في الاصل مصدر والمصدر موحد مطلقا وعلى انه على حذف مضاف اي
ذوات القسط والموازين جمع ميزان وجا ذكرها في القران بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد
فجوز بعضهم لما اشكل عليه الجمع في الاية ان يكون ثم موازين للعامل الواحد يوزن بكل ميزان
منها صنف واحد من اعماله قال الشاعر ملك يقوم الحادثات لاجله فلكل حادثة لها ميزان
والذي عليه الاكثرون انه ميزان واحد عبر عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح
المرسلين وانما هو رسول واحد والجمع باعتبار العباد وانواع الموزونات اي ونضع الموازين
العادلات ليوم القيامة وثبت قوله ليوم القيامة لابي ذر وسقط لغيره واللام بمعنى في
واليه ذهب ابن قتيبة وابن مالك وهو راي الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها الا
هو او هي للتعليل ولكن على حذف مضاف اي لحساب يوم القيامة او بمعنى عند كقوله
جيتك لخمس خلون من الشهر وقول النابغة توهمت ايات لها فعرفتها لستة اعوام وذا العام سابع
وان بفتح الهمزة وقد تكسر اعمال بني ادم وقولهم يوزن بالافراد وللقابسي واقوالهم توزن
بميزان له لسان وكفتان خلافا للمعتزلة المنكرين لذلك لان منهم من احاله عقلا ومنهم
من جوزه ولم يحكم بثبوته كالعلاف وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت
فلا يمكن اعادتها وان امكن اعادتها يستحيل وزنها اذ لا تقوم بانفسها فلا توصف بخفة
ولا ثقل والقران يرد عليهم قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق اي وزن الاعمال يومئذ الحق
فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية سلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن
لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده وان
عجزت عقولنا عن ادراك بعض فنكل علمه الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة في اثباتها
عند اهل الحق انها ممكنة في انفسها اذ لا يلزم من فرض وقوعها محال لذاته مع اخبار الصادق
عنها فاجمع المسلمون عليها قبل ظهور المخالف فعلينا والله تعالى قادر على ان يعرف عباده
مقادير اعمالهم واقوالهم يوم القيامة باي طريق شا اما بان يجعل الاعمال والاقوال اجساما

او يجعلها في اجسام وقد روي بعض المتكلمين عن ابن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض
اجساما فيزنها او يوزن صحفها ويويد هذا حديث البطاقة المروي في الترمذي وقال
حسن غريب وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو
ابن العاصي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يستخلص رجلا
من امتي على رووس الخلايق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد
البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك
عذر فقال لا يا رب فيقول الله تعالى بلى ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم عليك فيخرج بطاقة
فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب
ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال فانك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة
في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شي وقال ابن ماجة
بدل قوله ان الله يستخلص رجلا من امتي يصاح برجل من امتي وقال محمد بن يحيى البطاقة
الرقعة وهذا يدل على الميزان الحقيقي وان الموزون صحف الاعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة
ما كتب فيها وخفتها بقلته فلا اشكال وقيل انه ميزان كميزان الشعر وفايدته اظهار
العدل والمبالغة في الانصاف فلو جاز حمله على ذلك لجاز حمل الصراط على الدين الحق والجنة
والنار على ما يرد على الارواح دون الاجساد من الاحزان والافراح وهذا كله فاسد لانه
رد لما جابه الصادق عليه السلام فان قلت اهل القيامة اما ان يكونوا عالمين بكونه
تعالى عادلا غير ظالم او لا فان علموا ذلك كان مجرد حكمه كافيا فلا فايدة في وضع الميزان وان
لم يعلموا ذلك لم تحصل لهم الفايدة في وزن الصحايف وحينيذ فلا فايدة في وضعها اصلا
اجيب بانهم عالمون بعدله تعالى وانما فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيانا لكونه لا يظلم
مثقال ذرة واظهارا لعظمة قدرته في ان كل كفة طباق السموات والارض ترجح بمثقال الحبة
من الخردل وتخف وايضا فانه سبحانه وتعالى الا يسال عما يفعل فقد روي عن سلمان انه قال
فان انكر ذلك منكر جاهل بمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم
عن الميزان وقال او بالله حاجة الى وزن الاشيا وهو العالم بمقدار كل شي قبل خلقه اياه وبعد
في كل حال قيل له وزن ذلك اثباته اياه في ام الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة الى
ذلك لانه سبحانه لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك على كل حال ووقت قبل كونه وبعد وجوده
وانما يفعل ذلك تعالى ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى وكل امة تدعى الى كتابها اليوم تجزون
ما كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون فكذلك وزنه
تعالى الاعمال لخلقه بالميزان حجة عليهم ولهم اما بالتقصير في طاعته والتضييع واما بالتكميل
والتتميم واظهار الكرمه وعفوه ومغفرته وحلمه مع قدرته بعد اطلاع كل احد منا على
مساويه ومسامحته له وغفرانه وادخاله اياه الجنة بعد معصيته وحكى الزركشي عن
بعضهم ان رجحان الوزن في الاخرة بصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك
الى قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب الاية وهو غريب مصادم لقوله تعالى فاما من ثقلت
موازينه الاية وقد جا ان كفة الحسنات من نور والاخرى من ظلام وان الجنة توضع عن
يمين العرش والنار عن يسار ويوتى بالميزان فتنصب بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات
عن يمين العرش مقابل الجنة وكفة السيات عن يسار العرش مقابل النار ذكره الترمذي

الحكيم في نوادر الاصول وابو القاسم اللالكائي في سننه وعن حذيفة موقوفا ان صاحب
الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام وعند البيهقي عن انس مرفوعا قال ملك الموت
موكل بالميزان وفي الطبراني في الصغير من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الله اي يوم القيامة يا ادم قد جعلتك حكما بيني وبين ذريتك قم عند الميزان فانظر
ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى يعلم اني لا ادخل
منهم الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد
تفرد به عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان مرفوعا توضع الميزان يوم القيامة فلو وزن
فيه السموات والارض لوضعت فتقول الملائكة يا رب لمن تزن بهذا فيقول الله تعالى
لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وعند صاحب
الفردوس وابنه ابي منصور الديلمي عن ابن عباس مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان
مثل ملء السموات والارض فقالت الملائكة يا ربنا من تزن بهذا قال ازن به من شئت
من خلقي وقيل سال داود عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه اغمي عليه من
هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر على ملء كفة هذا الميزان حسنات فقال الله تعالى
يا داود اني اذا رضيت على عبدي ملاته بتمرة واحدة يا داود ملأها بكلمة لا اله الا الله
ثم ان ظاهر قول البخاري وان اعمال بني ادم وقولهم يوزن التعميم وليس كذلك بل خص منهم
من يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون الفا كما في البخاري فانه لا ترفع لهم ميزان ولا
ياخذون صحفا وانما هي براة مكتوبة كما قاله الغزالي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط
ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان وفي البخاري مرفوعا انه لياتي الرجل
العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة واقرؤوا ان شئتم فلا نقيم لهم
يوم القيامة وزنا اي لا ثواب لهم واعمالهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة لهم توزن في
موازين القيامة ومن لا حسنة له فهو في النار وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس
المستقيم مما وصله الحربي في تفسيره القسطاس بضم القاف وكسرها العدل بالرومية اي
بلغة اهل الروم فيه وقوع المعرب في القران واما قوله تعالى قرانا عربيا فلا ينافيه فالالفاظ
نادرة او هو من توافق اللغتين لقوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا وليس بشيء لان
المعنى انه عربي الاسلوب والنظم ولو سلمنا فباعتبار الاعم الاغلب ولم يشترط في الكلام
العربي ان يكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتمال القران على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز
ورده المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك يفوت الى نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى
عن ذلك واعترضه البوني احد تلامذة الشيخ بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح
مع القدرة على الفصيح لحكمة هي اما ان دلالته على المراد اوضح من الفصيح او غير ذلك مما لا يعلم
الا هو فلا يلزم شيء من العجز والجهل قال وعرضته على الشيخ فاستحسنه ويقال القسط مصدر
المقسط اعترضه الاسماعيلي بان مصدر المقسط الاقساط لانه رباعي واجيب بان المراد
المصدر المحذوف الزوايد نظرا الى اصله فهو مصدره اذ لا خفا ان المصدر الجاري على
فعله هو الاقساط قاله في اللامع والمصابيح كالكواكب وهو اي المقسط العادل قال الله
تعالى ان الله يحب المقسطين واما القاسط فهو الجاير قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم
حطبا وقسط الثلاثي بمعنى جار واقسط الرباعي بمعنى عدل وحكى الزجاج ان الثلاثي يستعمل

كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب ما حكي ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال له ما تقول
في قال قاسط عادل فاعجب الحاضرين فقال لهم الحجاج ويلكم لم تفهموا جعلني جائرا كافرا الم
تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم
يعدلون وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها وسكون
الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف وقيل منصرف الصفار الكوفي ثم المصري
قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة
عن عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بقافين مفتوحتين بينهما
عين مهملة ساكنة الضبي ايضا عن ابي زرعة هرم بفتح الهاء وكسر الراء البجلي بالموحدة والجيم المفتوحتين
عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان خبر مقدم وما بعده
صفة بعد صفة اي كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة على الكلام ككلمة الشهادة حبيبتان
الى الرحمن تثنية حبيبة اي محبوبة بمعنى المفعول لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول
يستوي فيه المذكر والمونث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل وامراة قتيل فان لم يذكر
الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة وحبيبة هنا وجه لحوق علامة التانيث هنا مع ذكر الموصوف
بان التسوية جائزة لا واجبة وقيل انما انثها لمناسبة الخفيفة والثقيلة لانهما بمعنى
الفاعلية لا المفعولية والمراد محبوبية قائلها ومحبة الله لعبده ايصال ارادته الخير له
والتكريم وخص اسم الرحمن دون غيره من الاسماء الحسنى لان كل اسم منها انما يذكر في المكان
اللائق به وهذا من محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح كقوله تعالى
استغفروا ربكم انه كان غفارا وكذلك هنا لما كان جزاء من يسبح بحمده تعالى الرحمة ذكر في
سياقها الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن خفيفتان على اللسان للين حروفهما وسهولة خروجهما
فالنطق بهما سريع وذلك لانه ليس فيهما من حروف الشدة المعروفة عند اهل العربية
وهي الهمزة والباء الموحدة والتاء المثناة الفوقية والجيم والدال والطاء المهملتان والقاف والكاف
ولا من حروف الاستعلاء ايضا وهي الخاء المعجمة والصاد والضاد والطاء والظاء والغين المعجمة
والقاف سوى حرفي الباء الموحدة والظاء المعجمة ومما يستثقل ايضا من الحروف الثاء المثلثة
والشين المعجمة وليسا فيهما فعل وفي الاسماء ايضا ما يستثقل كالذي لا ينصرف وليس فيهما
شيء من ذلك وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلاثة الالف والواو والياء وبالجملة فالحروف
السهلة الخفيفة فيهما اكثر من العكس ثقيلتان في الميزان حقيقة لكثرة الاجور المدخرة لقائلهما
والحسنات المضاعفة للذاكر بهما وقوله حبيبتان وخفيفتان وثقيلتان صفة لقوله كلمتان
وفي هذه الرواية تقديم حبيبتان وتاخير ثقيلتان وقوله سبحان الله اسم مصدر لا مصدر
يقال سبح يسبح تسبيحا لان قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح اللام التفعيل كالتسليم والتكريم
وقيل ان سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر سبحانه ثم سبحانا يعود له وقبلنا سبح الجودي
والجمد لا ينافي من قال ان سبحان مصدر لورود منونا قاله في اللباب وغيره وقال العيني
المكثر انه فيه وجوها احدها انه مصدر تاكيدي كما في ضربت ضربا فهو في قوة قولنا اسبح الله
تسبيحا فلما حذف الفعل اضيف المصدر الى المفعول ومعنى اسبح الله اي انزه نفسي بي وسلك
الموقنين بتقديسه عن جميع ما لا يليق بجنابه سبحانه وانه مقدس ازلا وابدا وان لم يقدسه
احد الثاني انه مصدر نوعي على مثال ما يقال اعظم السلطان تعظيم السلطان اي تعظيما يليق

كلمتان صح
ن
جها
ف
ن
بم

بجنابه وبنا سب من يتصف بالسلطنة فالمعنى اسبحه تسبيحا يختص به وذلك اذا كان
بما يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فالاضافة لا الى الفاعل ولا الى المفعول بل للاختصاص مثل
الثالث انه مصدر نوعي ولكنه على مثال لما يقال اذكر الله مثل ذكر الله فالمعنى اسبح الله
تسبيحا مثل تسبيح الله نفسه اي مثل ما سبح الله به نفسه فهو صفة لمصدر محذوف
بحذف المضاف الى سبحان وهو لفظ المثل فالاضافة في سبحان الله الى الفاعل الرابع انه مصدر
اريد به الفعل مجازا كما ان الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازا كقوله تسمع بالمعيدي
وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل وذكر البعض وارادة الكل مجاز كعكسه ولما كان المراد
منه الفعل الذي اريد به انشا التسبيح بني هذا المصدر على الفتح فلا محل له من الاعراب
وذلك لان الاصل في الفعل ان يكون مبنيا وذلك لان التشبه الذي به اعرب المضارع منعدم
في الانشا فمثله كمثل اسما الافعال وهذا وجه نحوي يمكن ان يقال به فافهم قال وما ذكرناه
لا يبطل كون هذا اللفظ معربا في الاصل فلا يضرنا ما جا في شعر امية منونا واما ما يتعلق
بمعناه ومعزاه فهو انه قد فهم من هذا ايضا تقديس الاسما والصفات لان الذات مع الاسما
والصفات متلازمان في الوجود والعدم بالتحقيق ولان انتفا تقديس الاسما والصفات
يستلزم انتفا تقديس الذات لانها قايمة بالذات ومقتضياتها لكن انتفا تقديس الذات
منتف واذا حصل الاعتراف والاعتقاد بانه منزه عن جميع النقايص وما لا ينبغي ان ينسب
اليه يثبت الكمالات ضرورة التزاما وحصل توحيد الربوبية وثبت التقديس في كل كمال
عن المشابهة والمماثلة والشركة وكل ما لا يليق فيثبت انه الرب على الاطلاق للانفس والافاق
فهو المستحق لان يشكر ويعبد لكل ما يكون على الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية
حجة ملزمة وبرهان يوجب توحيد الالوهية فتتضمن هذه الكلمة اثبات التوحيدين
كما تتضمن اثبات الكماليين وهذان الاثباتان في ضمنهما كل مدح ممكن فيما يرجع الى الله تعالى
ولما كان الاتصاف بالكمال الوجودي مشروطا بخلوه عما ينافيه قدم التسبيح على التحميد
في الذكر كما تقدم التخلية على التحلية ومن هذا القبيل تقدم النفي على الاثبات في لا اله الا الله
انتهى والوا في قوله وبحمده للحال اي اسبحه ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه
وقيل عاطفة اي اسبح واتلبس بحمده واما البا فيحتمل ان تكون سببية اي اسبح الله واثني عليه
بحمده وقال ابن هشام في مغنيه اختلف في البا من قوله فسبح بحمد ربك فقيل للمصاحبة
والحمد مضاف للمفعول اي سبحه حامدا اي نزهه عما لا يليق به واثبت له ما يليق به قال البدر
الدماميني في شرحه للمغني قصد اي ابن هشام تفسير التسبيح والحمد بما ذكره اذ هو الثنا
بالصفات الجميلة فان قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو انما وقع حالا مقيدة للتسبيح ولا
يلزم من الامر بشي الامر بحاله المقيدة له بدليل اضرب هندا جالسة واجاب بانه يلزم ذلك
اذا لم يكن الحال من نوع الفعل المامور ولا من فعل الشخص المامور كالمثال المذكور اما اذا
كانت بعض انواع الفعل المامور به نحو حج مفردا او كانت من فعل المامور نحو ادخل مكة محرما
فهي مامور بها وما نحن فيه من هذا القبيل انتهى قال في المغني وقيل البا للاستعانة
والحمد مضاف للفاعل اي سبحه بما حمد به نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا الا ترى ان تسبيح المعتزلة
اقتضى تعطيل كثير من الصفات وقال الخطابي المعنى وبمعونتك التي هي نعمة توجب علي حمدك
سبحتك لا بحولي وقوتي يريد انه مما اقيم فيه المسبب مقام السبب ثم ان جنس الحمد كما قاله

بعض

بعض العلما لما وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى يفيد تخصيص بعض المحامد
بضمن الكلام واستلزم اثبات جميع الكمالات الوجودية الجايزة له مطابقة ولزم منه التقديس
عن كل ما لا يليق وهو كل ما ينافيها ولما جمعهما مع ان كلمة الجلالة تدل على الذات المقدسة
المستجمعة للكمالات اجمع وكذا الضمير في وبحمده الى الحضرة الخاصة السبوحية القدوسية الجامعة
بجميع خاصيات الذات الواجبة وخواصها فهذه الكلمة اشتملت على اسمي الذات اللذين لا اجمع منهما
احدهما فيه اعتبار عليه احكام الشهادة والغيب والاخر فيه عليه احكام الغيب وغيب الغيب
وايضا يشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات وعلى جميع الاسما والصفات وعلى كل توحيد
وختم بقوله سبحان الله العظيم ليجمع بين مقامي الرجا والخوف اذ معنى الرحمن يرجع الى الانعام والالا حسان
ومعنى العظيم يرجع الى الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان الله الى اخره مبتدا وما بينه
وبين الخبر صفة له بجرصفة وقد اورد صاحب المصابيح سؤالين فقال فان قلت المبتدا مرفوع ع
وسبحان الله في المحلين معرب منصوب فكيف وقع مبتدا مع ذلك واجاب بان لفظهما
محكي وقال في الثاني فان قلت الخبر مثنى والمخبر عنه غير متعدد ضرورة انه ليس ثم حرف عطف
يجمعهما الا ترى انه لا يصح قولك زيد عمرو قايمان واجاب بانه على حذف العاطف اي سبحان الله
وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان الى اخره وقد نص اهل المعاني على
انه من جملة الاسباب المقتضية لتقديم المسند لتشويق السامع الى المبتدا بان يكون في
المسند المقدم طول يشوق النفس الى ذكر المسند اليه فيكون اوقع في النفس وادخل في
القبول لان الحاصل بعد الطلب اعز من المساق بلا تعب ولا يخفى ان ما ذكره القوم متحقق
في هذا الحديث بل هو احسن من المثال الذي اوردوه بكثير وهو قول الشاعر ثلاثة تشرق الدنيا
ببهجتها شمس الضحى وابو اسحاق والقمر ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من
تقديم الخبر على المبتدا لكن رجح المحقق الكمال ابن الهمام رحمه الله ان سبحان الله هو الخبر قال
لانه موخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ محله الا لموجب يوجبه قال وهو من قبيل
الخبر المفرد بلا تعدد لان كلا من سبحان الله مع عامله المحذوف الاول والثاني مع عامله الثاني
انما اريد لفظهما والجمل المتعددة اذا اريد لفظها فهي من قبيل المفرد الجامد ولذا لا تتحمل ضميرا
ولانه محط الفايدة بنفسه بخلاف كلمتان فانه انما يكون محطا للفايدة باعتبار وصفه بالخفة
على اللسان والثقل في الميزان والمحبة للرحمن الا ترى ان جعل كلمتان الخبر غير بين لانه ليس
متعلق الغرض الاخبار عنه صلى الله عليه وسلم عن سبحان الله الى اخره انهما كلمتان بل بملاحظة
وصف الخبر بما تقدم اعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله الى اخره
خبرا اولى وقد ذهب بعضهم الى تعيين خبرية سبحان الله الى اخره ووجهه بوجهين احدهما ان
سبحان الله لزم الاضافة الى مفرد فجرى مجرى الظروف والظروف لا تقع الا اخبارا ثانيهما ان سبحان
الله الى اخره كلمة اذ المراد بالكلمة في الحديث اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدا لزم الاخبار
عما هو كلمة بانه كلمتان واجيب بانه لا يخفى على سامع ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة
وسبحان الله العظيم كلمة فهذا كما يصح ان يعبر عنه بكلمة كذلك يصح ان يعبر عن كل جملة منه بكلمة
غير انه لما كان كل من الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مما يستقل ذكرا تاما
وينفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما بكلمتين على ان ما ذكره لازم على تقدير جعل سبحان الله
الخبر كما هو لازم على تقدير جعله مبتدا لانه كما لا يصح ان يخبر عما هو كلمة بانه كلمتان كذلك

لايخبر عما هو كلمتان بما هو كلمة انتهى وفي هذا الحديث من علم البديع المقابلة والمناسبة
والموازنة في السجع في قوله حبيبتان الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل موازنته على اللسان
وفيه نوع من الاستعارة في قوله خفيفتان فانه كناية عن قلة حروفهما ورشاقتهما قال
الطيبي فيه استعارة لان الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر انها من قبيل الا
بالكناية فانه شبه سهولة جريانهما على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الامتعة فلا
تتعبه كالشيء الثقيل فحذف ذكر المشبه وابقى شيئا من لوازمه وهو الخفة واما الثقل فعلى
الحقيقة عند اهل السنة اذ الاعمال تتجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليهما وتحريض على ملازمتهما
وتعريض بان سائر التكاليف صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع
انها تثقل في الميزان وقد جاء في الاثار ان عيسى عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة
تخف فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها
والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنك خفتها على فعلها
فان بذلك تخف الموازين يوم القيامة ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع
جائز وان المنهي عنه في قوله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا او متضمنا
لباطل لا ما جاء عن غير قصد او تضمن حقا وفيه من علم العروض افادة ان الكلام المسجع ليس
بشعر فلا يوزن وان جاء على وفق البحور في الجملة هذا مع ضميمة قوله تعالى وما علمناه الشعر
وما ينبغي له وقد جاء في الكتاب والسنة اشياء على وفق البحور فمنهما ما جاء على وفق الرجز نحو قل
للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم هل انت الا
اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت وسبق مزيد لذلك في هذا الشرح فليراجع وفي سنده من
اللطايف القول في موضعين والتحديث في موضعين والعنعنة وهي في البخاري محمولة على
السماع فهي مثل اخبرنا اذ العنعنة من غير المدلس محمولة على السماع كما تقرر في المقدمة اول
هذا الشرح وفي الحديث الاعتنا بشان التسبيح اكثر من التحميد لكثرة المخالفين فيه وذلك من
جهة تكريره بقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وقد جاءت السنة بفضل انواع شتى
وفي مسلم عن سمرة مرفوعا افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي
افضل الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد
والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب الالهية اجمالا لان الناظر المتدرج في المعارف يعرفه
سبحانه اولا بنعوت الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة او نقصا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات
الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية
سواه فينكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وفي الترمذي وقال حديث غريب
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملاوه
ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وفيه وجهان احدهما ان يراد التسوية
بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان فيملآن الميزان معا وذلك لان
الاذكار التي هي ام العبادات البدنية الغرض الاصلي من شرعها ينحصر في نوعين احدهما التنزيه
والاخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن القسم الثاني وثانيهما ان
يراد تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لان التسبيح نصف الميزان
والتحميد وحده يملاوه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرا عن النقايص منعوتا

بنعوت

بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين واعلا القسمين والى الوجه
الاول اشار عليه الصلاة والسلام بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان
وقوله لا اله الا الله ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه والتحميد ونفي ما سواه تعالى
صريحا ومن ثم جعله من جنس اخر لان الاولين دخلا في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا
حصل منه القرب الى الله من غير حاجز ولا مانع ففي مسلم من حديث جويرية انه صلى الله عليه
وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة
قال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك
اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد
خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في الفقرة الاولى بالعدد وفي الثالثة
بالزنة وترك الثانية والرابعة معها ليؤذن بانهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون
ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقي في جنسه من عدد الخلق الى رضى الحق ومن زنة
العرش الى مداد الكلمات وفي الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه دخل مع
النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو
ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السما وسبحان الله عدد ما خلق في الارض
وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله
مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وفي قوله عدد ما هو
خالق اجمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار من بدء الخلق الى الابد
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده
في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان وهذا وامثاله نحو
ما طلعت عليه الشمس كناية يعبر بها عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل
هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سوا قالها متوالية او متفرقة في مجالس او بعضها
اول النهار وبعضها اخره لكن الافضل ان ياتي بها متوالية وهذه الفضائل الواردة في التسبيح
ونحوه كما قاله ابن بطال وغيره انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام والمعاصي
العظام فلا يظن ظان ان من ادمن الذكر واصر على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله
وحرماته انه يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس
معه تقوى ولا عمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن غريب عن ابن مسعود رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد
اقرئ امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والقيعان جمع القاع وهو المستوي من الارض
والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب اي
اعلمهم ان هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وان الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لانها المغرس
الذي لا يتلف ما استودع فيه قاله التوربشتي وقال الطيبي وها هنا اشكال لان هذا الحديث
يدل على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل قوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار
وقوله تعالى اعدت للمتقين على انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة
المظلة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة دائر على معنى الستر وانها مخلوقة معدة والجواب انها

كانت قيعان ثم ان الله تعالى اوجد بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب
اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما خلق له من العمل
لينال بذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على
المسبب ولما كان سببا لايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه والله اعلم
بالصواب ولما كان التسبيح مشروعا في الختام ختم البخاري رحمه الله كتابه بكتاب التوحيد
والحمد بعد التسبيح اخر دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم
فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا
الجنة وعاينوا عظمة الله وكبرياءه مجدوه ونعتوه بنعوت الجلال ثم حياهم الملائكة بالسلامة
من الافات والفوز باصناف الكرامات فحمدوه واثنوا عليه بصفات الاكرام قال في فتوح
الغيب ولعل الظاهر ان يضاف السلام الى الله عز وجل اكراما لاهل الجنة ونصره قوله
تعالى في سورة يس سلام قولا من رب رحيم اي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة في تعظيم
واكرامهم وذلك متمام وهذا يدل على انه يحصل للمومنين بعد نعيمهم في الجنة ثلاثة
انواع من الكرامة اولاها سلام قولا من رب رحيم وثانيها ما يقولون عند مشاهدتها
سبحانك اللهم وهي سطوع نور الجمال من وراء حجاب الجلال وما اقتبسنا ان اقتران اللهم
بسبحانك في هذا المقام كانهم لما راوا اشعة تلك الانوار المتهيا للكوان لا يرفعوا اصواتهم
واخراها اجل منهما ولذلك ختموا الدعا عند رؤيتها بالحمد لله رب العالمين وما هي الا
نعمة الرؤية التي كل نعمة دونها فكانت الكرامة الاولى كالتمهيد للثالثة وما اشده
طباقا هذا التاويل بما رويناه عن ابن ماجه عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى
قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قال تعالى وذلك قوله تعالى سلام
قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه فلا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا
ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وقد اجاز
الحفاظ الشيخ شمس الدين ابو الخير محمد بن زين الدين السخاوي وابو عمرو عثمان السند
ونجم الدين عمر بن تقي الدين وقاضي القضاة وابو المعالي محمد بن الرضي محمد الطبري المكيان
الشافعيون وقاضي القضاة ابو الحسن علي بن قاضي القضاة ابي اليمن النويري المالكي
والعلامة المقري ابو العباس احمد بن اسد الاسيوطي ادبي مشافهة قالوا اخبرنا شيخ
الاسلام الحافظ ابو الفضل بن ابي الحسن العسقلاني قال قرات على امام الائمة عز
الدين محمد بن المسند الاصيل شرف الدين ابي بكر بسماعه على جده قاضي القضاة عز الدين
ابي عمر عبد العزيز بن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة ح واجاز لي ايضا مسند وقته
ابو العباس احمد بن محمد بن محيي الدين بن طريف الحنفي انبانا الحافظ زين الدين عبد الرحيم
ابن الحسين العراقي اخبرنا القاضي ابو عمر عبد العزيز عز الدين بن القاضي بدر الدين بن
جماعة سماعا عليه اخبرنا القاضي ابو العباس احمد بن محمد الحلبي اجازة اخبرنا يوسف
بن خليل الحافظ اخبرنا محمد بن احمد بن نصر الصيدلاني باصبهان اخبرنا الحسن بن احمد
الحداد اخبرنا ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصفهاني حدثنا عبد الله بن جعفر الفارسي حدثنا
اسماعيل بن عبد الله العبدي حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا خلاد بن سليمان حدثني

خالد بن ابي عمران عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله
عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله اراك ما
تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا
كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا
انت استغفرك واتوب اليك هذا الحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن
سهل بن عسكر عن سعيد بن الحكم بن ابي مريم به فوقع لنا بدلا عاليا وانبانى الشيخ شهاب
الدين بن عبد القادر الساوي وام حبيبة زينب بنت الشيخ شهاب الدين الشوبكي وام
كمال الكمالية بنت الامام نجم الدين المرجاني المكيتان بها قالوا انبانا الحافظ الزين بن الحسين
العراقي قال اخبرنا القاضي ابو عمر عز الدين سماعا عليه بجامع الاقمر من القاهرة سنة
احدى وستين وسبعماية قال علي موسى بن ابي الحسن المقري بالقاهرة اخبرك ابو الفرج
ابن عبد المنعم بن علي قراءة عليه وانت تسمع عن احمد بن محمد التيمي فاقر به اخبرنا
الحسن بن احمد الحداد اخبرنا احمد بن عبد الله بن اسحاق الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي
حدثنا احمد بن عبد الرحيم بن دحيم حدثنا عمرو الاودي حدثني ابي عن سليمان عن ابي حمزة
الثمالي ثابت بن ابي صفية عن الاصبغ وهو ابن نباتة عن علي رضي الله عنه قال من احب
ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه او حين يقوم سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وقد آن ان اثني عنان القلم
واستغفر الله مما زلت به القدم ووقع لي في هذا الشرح من الزلل والخطل ملتمسا ممن وقف
عليه من الفضلاء ان يسد بسداد فضله ما عثر عليه من الخلل فالمتصدي للتاليف
والمعتني بالتاليف ولو بلغ التشهي في النهاية اذا صنف فقد استهدف ومن نصف فقد استعطف
ولله در بعض الاكابر حيث قال من صنف فقد وضع عقله في طبق وعرضه على الناس
لاسيما من كان مثلي قليل البضاعة في كل علم وصناعة على ان والله عز وجل يعلم اني في اكثر
مدة جمعي له في كرب ووجل مع قلة المعين والناصر والمنبه والمذاكر فان تصفح الناظر
فيه الغلط فليصفح ولا يكن من اناس بالاغاليط يفرحون وليصلح ما يجده فاسدا فان
الله تعالى ذم رهطا قال انهم يفسدون في الارض ولا يصلحون والله اسال ان يجعل
هذا الشرح وسيلة الى رضاه والجنة ويحول بيننا وبين النار بالتوبة وكما من به يتم
بالقبول لحسن تلك المنة قال مؤلفه وقد فرغت من تاليفه وكتابته في يوم السبت
سابع عشري ربيع الاول الثاني سنة ست عشرة وتسعماية وحسبنا الله ونعم الوكيل

وقد وافق الفراغ من تمام هذا الكتاب يوم الاربع المبارك
ثامن شهر شعبان سنة الف ومايه وخمس وعشرين من هجرة
من له مزيد الشرف علينا افضل الصلاة والسلام
على يد كاتبه افقر العباد واحوجهم الى الله
النادر رجب الطيبائي المالكي غفر الله له
ولوالديه ومشايخه وللمسلمين امين
وصلى الله على من لا نبي بعده
وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
دايما ابدا الى يوم الدين
والحمد لله رب
العالمين
امين

بخ للتصنيف



